(١)
جوهرة التوحيد

مجموع جوهرة التوحيد

ويشتمل على خمسة كتب:

١- إرشاد المريد لجوهرة التوحيد لعبد السلام اللقاني (ت: ١٠٧٨ هـ)

٢- فتح القريب المجيد بشرح جوهرة التوحيد لعبد البر الأجهوري (ت: ١٠٧٠ هـ)

٣- شرح الصاوي على جوهرة التوحيد لأحمد الصاوي (ت: ١٢٤١ هـ)

٤- تحفة المريد في شرح جوهرة التوحيد لإبراهيم الباجوري (ت: ١٢٧٧ هـ)

٥- تقريرات على تحفة المريد لأحمد الأجهوري (ت: ١٢٩٣ هـ)

حققه وضبطه وصحح حواشيه
ماهر محمد عدنان عثمان

المجلد الثاني

دار تحقيق الكتاب

مجموع جوهرة التوحيد

(١)

دار تحقيق الكتاب

Title: Majmū Ğawharat al-tawḥīd

Autor: 'Abd al-Salām al-Laqānī, 'Abd al-Barr al-Ağhurī, al-Şāwī, al-Bājūrī, Aḥmad al-Ağhurī

Editor: Mahir Osman

Publisher: Dar Tahkik Al Kitab

Pages: 560(vol.1)

Year: 2021

الكتاب: مجموع جوهرة التوحيد (إرشاد المريد لجوهرة التوحيد، فتح القريب المجيد بشرح جوهرة التوحيد، شرح الصاوي على جوهرة التوحيد، تحفة المريد في شرح جوهرة التوحيد، تقريرات الأُجهوري على تحفة المريد)

المؤلف: عبد السلام اللقاني، عبد البر الأجهوري، الصاوي، الباجوري، أحمد الأُجهوري.

تحقيق: ماهر عثمان

الناشر: دار تحقيق الكتاب

عدد الصفحات: 560 (المجلد الأول)

سنة الطباعة: 2021

بلد الطباعة: لبنان

الطبعة: الأولى (لونان، ورق شاموا)

مؤسسة محمد نوري ناص
MEHMET NURI NAS
PUBLISHER OF ISLAMIC BOOKS
1948

ISBN 978-9933-638-02-3
9 789933 638023

DAR TAHKIK AL KITAB
Büyük Reşit Paşa Caddesi Yümni İş Merkezi
No:16/B D:8 Vezneciler/Fatih/İstanbul/Turkey : +9 (0212)5190979
Merkez :1.Cadde No:66 MİDYAT/MARDİN : +9 (0482)4622775
www. tahkikalkitab.com : info@tahkikalkitab.com

Dar Tahkik Al Kitab, Nursabah Yayıncılık
Matbaacılık Ltd.Şti'nin Tescilli Markasıdır
دار تحقيق الكتاب هي دار تابعة لمؤسسة دار نور الصباح

مجموع جوهرة التوحيد

ويشتمل على خمسة كتب :

١- إرشاد المريد لجوهرة التوحيد لعبد السلام اللقاني (ت : ١٠٧٨ هـ)

٢- فتح القريب المجيد بشرح جوهرة التوحيد لعبد البر الأجهوري (ت : ١٠٧٠ هـ)

٣- شرح الصاوي على جوهرة التوحيد لأحمد الصاوي (ت : ١٢٤١ هـ)

٤- تحفة المريد في شرح جوهرة التوحيد لإبراهيم الباجوري (ت : ١٢٧٧ هـ)

٥- تقريرات على تحفة المريد لأحمد الأجهوري (ت : ١٢٩٣ هـ)

حققه وضبطه وجمع حواشيه
ماهر محمد عدنان عثمان

المجلد الأول

المقدمات - الإلهيات

دار تحقيق الكتاب
للطباعة والنشر والتوزيع

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله العليِّ في جلاله، الواسعِ في سُلطانه ونواله، المخرجِ مَن شاء مِن ظُلُمات الباطل ومضيق الجَهل ووباله، إلى نور الحقِّ وفَسيح صحراء العلم وسَعَة مجاله؛ نحمدُهُ سبحانه وتعالى على نِعَم لا تُحصى، وحمدُنا له جلَّ وعزَّ مِن أجلِّ الآلاء، ونشكرُهُ تبارك وتعالى وهو الرَّؤوفُ الرَّحيمُ الملك الأعلى، الَّذي يبسط بكرمه منقبضَ القلوب والألسنة والجوارح بما شاء مِن جميل الثَّناء.

والصَّلاةُ والسَّلامُ الأتمَّان الأكملان على حبيبِه ومصطفاه وخِيرته، ونخبته مِن أنبيائه المبعوث إلى كافَّة خليقته، المنتقى المعصُوم مِن أوَّل خِلْقته، الَّذي كان نبيًّا وآدمُ منجدلٌ في طِينته، سيِّدِنا ونبيِّنا ومولانا محمَّدٍ الَّذي لا ناسخ لشريعته، الباقية ببقاء معجزاته ورسالته.

فصلَّى الله عليه مِن رسولٍ ألقت إليه المحاسن والمفاخر مقاليدَها تأدُّباً في حضرته، فسما على أعلى منصَّتها بحيث لا مَطْمَع لمخلوقٍ على العموم في نيل رُتبته، صاحب المقام المحمود، والحوض المورود، لمَن لم يزغ عن شريعته، والشَّفاعة العظمى دنيا وأخرى لكافَّة الخلق وأمَّته، في يوم يتفاقم الهول بامتداد أزمنته.

نسألُهُ سبحانه أن يُميتَنا وأحبَّتَنا ومشايخَنا على اتِّباع هَدْيه وسُنَّتِه، وأن يحشرنا وجميعَ المؤمنين في حزبه وزمرته، بجاهه ﷺ عنده ومنزلته.

ورضي الله تعالى عن آله وصحبه وشيعته، وأنصاره وحزبه وأولاده وأزواجه وعترته؛ **وبعدُ**(١):

فإنَّ «جوهرة التَّوحيد» مِن أمتن المتون في العقيدة، فقدِ احتوت على أغلب مسائل هذا الفنِّ الحميدة، ممزوجةً بإخلاصِ مَن جعله الله سبباً في إخراجها، مكلَّلةً بإشارة شيخه العارف بالله تعالى سيِّدي أحمد الشَّرنوبيِّ في ابتدائها، فجاءت معطَّرةً بنسائم الحقيقة، مسعِفةً للمبتدئ في ميادين الشَّريعة.

---

(١) دياجة الشيخ حسن بن عبد المحسن أبي الصَّلاح في «المطالع السعيدة على متن الحفيدة» مخطوط بتصرف.

ثمَّ إنَّا عقدنا العزم بإخراج شروحها وحواشيها، بسلسلةٍ نخدم بها مَن كان مِن مريدِيها، فجمعنا في أوَّل السِّلسلة أربعة شروح وتقريراً؛ وهي:

١ ـ «إِرْشَادُ المُرِيدِ لِجَوْهَرَةِ التَّوْحِيدِ» لعبد السَّلام اللَّقانيِّ.

٢ ـ «فَتْحُ القَرِيبِ المَجِيدِ بِشَرْحِ جَوْهَرَةِ التَّوحِيدِ» لعبد البرِّ الأجهوريِّ.

٣ ـ «تُحْفَةُ المُرِيدِ عَلَى جَوْهَرَةِ التَّوحِيدِ» لإبراهيم الباجوريِّ.

٤ ـ «شَرْحُ الصَّاوِيِّ عَلَى جَوْهَرَةِ التَّوحِيدِ» لأحمد الصَّاوي.

٥ ـ «تَقْرِيرَاتٌ عَلَى حَاشِيَةِ البَاجُورِيِّ» لأحمدَ الأجهوريِّ.

على أن نثنِّيَ إن شاء الله تعالى بحواشي «إتحاف المريد»: الأميرِ، والملَّويِّ، والعدويِّ، والسُّحيميِّ، والشَّنوانيِّ؛ ثمَّ نثلِّثَ بشرحي المصنِّف: «هداية المريد»، و: «عمدة المريد».

ومن فضل الله تعالى أن قام بتدقيقها المنتسبُ لطريق أهل الله الطَّبيبُ: **رامي محمَّد سعد حيران الشَّافعيُّ الأشعريُّ الشَّاذليُّ**، فخُتِمَ العملُ بنظر أهل الطَّريق، كما بَدأ المصنِّف العمل بإشارة شيخ الطَّريق، فتعطَّرت الجوهرة بنسائم الحقيقة أوَّلاً وآخراً، وتنوَّرت بالسَّند الموصول إلى شُرَّاحها مَبدأً وختاماً.

اللهمَّ كما وضعتَ لهذا المتن القَبول، امنحنا بفضلك وبتوفيقك بهذه الشُّروحِ الانتفاعَ والوصول، وارزقنا الإخلاص في القول والعمل والحال، بجاه سيِّدنا ومولانا محمَّدٍ ﷺ والآل، وآخر دعوانا أنِ الحمد لله ربِّ العالمين، ولا حول ولا قوَّة إلَّا بالله العليِّ العظيم.

ماهر محمَّد عدنان عثمان

تركيا ـ ماردين

١٤٤٢هـ

* * *

التَّراجم

ترجمة إبراهيم اللَّقَانيّ(١)

(... ــ ١٠٤١هـ)

إبراهيم بن إبراهيم بن حسن اللَّقانيُّ، أبو الإمداد، برهان الدِّين، فاضلٌ متصوِّفٌ مصريٌّ مالكيٌّ؛ نسبته إلى «لقانة» مِن البحيرة بمصر، توفِّي بقرب العقبة عائداً مِنَ الحجِّ.

من كتبه:

١ ـ «جوهرة التَّوحيد» منظومة في العقائد.

٢ ـ «بهجة المحافل» في التعريف برواة الشَّمائل.

٣ ـ «حاشية على مختصر خليل» فقه.

٤ ـ «نشر المآثر فيمن أدركتهم من علماء القرن العاشر» تراجم، لم يتمَّه.

٥ ـ «قضاة الوطر» حاشية على العسقلانيِّ في مصطلح الحديث.

* * *

ترجمة عبد البرِّ الأُجْهُورِيّ(٢)

(... ــ ١٠٧٠هـ)

عبد البرِّ بن عبد الله بن محمَّد الأجهوريُّ، فقيهٌ شافعيٌّ مصريٌّ.

له شروح وحواشٍ في الفقه وغيره، منها:

١ ـ «منحة الأحباب» وهو حاشية على «شرح تنقيح اللُّباب» لزكريَّا الأنصاريِّ.

٢ ـ «حاشية على شرح الغاية لابن قاسم».

٣ ـ «فتح القريب المجيد بشرح جوهرة التَّوحيد».

* * *

---

(١) انظر: «الأعلام» للزركلي (١/ ٢٨).

(٢) انظر: «الأعلام» للزركلي (٣/ ٢٧٣).

ترجمة عبد السَّلام اللَّقانيّ(١)

(٩٧١هـ ــ ١٠٧٨هـ)

عبد السَّلام بن إبراهيم بن إبراهيم اللَّقَانيُّ المصريُّ، شيخُ المالكيَّة في وقته بالقاهرة.

مِن كتبه:

١ ـ «شرح المنظومة الجزائريَّة» في العقائد.

٢ ـ «إتحاف المريد شرح جوهرة التَّوحيد».

٣ ـ «السِّراج الوهَّاج في الكلام على الإسراء والمعراج».

* * *

ترجمة الصَّاوي(٢)

(١١٧٥هـ ــ ١٢٤١هـ)

أحمد بن محمَّد الخلوتيّ، الشَّهير بالصَّاوي، فقيهٌ مالكيٌّ، نسبته إلى «صاء الحجر» في إقليم الغربيَّة، بمصر. توفِّي بالمدينة المنوَّرة.

مِن كتبه:

١ ـ «شرح على جوهرة التَّوحيد» في العقيدة.

٢ ـ «حاشية على تفسير الجلالين».

٣ ـ وحواشٍ على بعض كتب الشَّيخ أحمد الدَّردير في فقه المالكيَّة.

٤ ـ «الفرائد السَّنيَّة» شرح همزيَّة البوصيريِّ.

* * *

ترجمة الباجوريّ(٣)

(١١٩٨هـ ــ ١٢٧٧ هـ)

إبراهيم بن محمَّد بن أحمد الباجوريُّ، شيخ الجامع الأزهر، مِن فقهاء الشَّافعيَّة، نسبته إلى «الباجور» مِن قرى «المنوفيَّة» بمصر، ولد ونشأ فيها، وتعلَّم في الأزهر.

---

(١) انظر: «الأعلام» للزركلي (٣/ ٣٥٥).

(٢) انظر: «الأعلام» للزركلي (١/ ٢٤٦).

(٣) انظر: «الأعلام» للزركلي (١/ ٧١).

مِن كتبه:

١ ـ «حاشية على مختصر السَّنوسيِّ» في المنطق.

٢ ـ «التُّحفة الخيريَّة» حاشية على الشَّنشوريَّة في الفرائض.

٣ ـ «تحفة المريد على جوهرة التَّوحيد».

٤ ـ «تحقيق المقام» حاشية على «كفاية العوامّ» للفضاليّ في علم الكلام.

٥ ـ «حاشية على أمِّ البراهين والعقائد للسَّنوسيِّ» توحيد.

٦ ـ «المواهب اللَّدنيَّة» حاشية على «شمائل» التِّرمذيِّ.

٧ ـ «فتح الخبير اللَّطيف» في الصَّرف.

٨ ـ «الدُّرر الحسان فيما يحصل به الإسلام والإيمان».

٩ ـ «تحفة البشر على مولد ابن حجر»، وغير ذلك.

* * *

ترجمة أحمد الأُجْهُورِيّ(١)

(١٢٣٧هـ ـ ١٢٩٣هـ)

أحمد بن أحمد الأجهوريُّ الضَّريرُ، فاضلٌ، مِن «أجهور» بمصر، جاور بالأزهر وتوفِّي بالقاهرة.

له كتابات على «السَّمرقنديَّة»، و«السَّنوسيَّة»، و«الجوهرة».

* * *

(١) انظر: «الأعلام» للزركلي (١/ ٩٤).

منهجُ التَّحقيق

١ ـ إخراج النَّص الكامل للكتب مِن الأصول الموجودة (المطبوعة والمخطوطة) دُون الاعتماد على واحدة منها أصلاً.

٢ ـ تخريج الآيات القرآنيَّة، والأحاديثِ والآثار والنُّقولات، وإضافة ذلك ضمن معقوفين بجانب النَّصِّ، مع تصغير الخط ليتميَّز عنه.

٣ ـ عدم التَّرجمة للأعلام.

٤ ـ تفقير النَّص، وتسويد العبارات الهامَّة.

٥ ـ اعتمدنا في تحقيق «إرشاد المريد» على ثلاث نسخ خطِّيَّة؛ إلَّا أنَّها متباينةٌ فيما بينها، لذلك قمنا بمقابلة النُّصوص على مصادرها المطبوعة أوِ المخطوطة.

واعتمدنا في تحقيق «فتح القريب المجيد» أيضاً على ثلاث نسخ خطِّيَّة، مع مقابلة النُّصوص على مصادرها في حال الاختلاف بين النُّسخ.

واعتمدنا في تحقيق «شرح الصَّاوي» أيضاً على ثلاث نسخ خطِّيَّة مع الاستئناس بخمس نسخ أخرى.

واعتمدنا في تحقيق «تحفة المريد» أيضاً على ثلاث نسخ خطِّيَّة مع الاستئناس بخمس نسخ أخرى.

أمَّا تقريرات الأجهوريِّ فاعتمدنا في تحقيقها على النُّسخة الحجريَّة الَّتي طبعت في مطبعة مصطفى البابيّ الحلبيّ وأولاده، سنة ١٩٣٩م.

٦ ـ وسأكتفي بوضع صور لبعض النُّسخ الخطِّيَّة المعتمدة دون التَّطويل بإيراد بيانات المخطوطات.

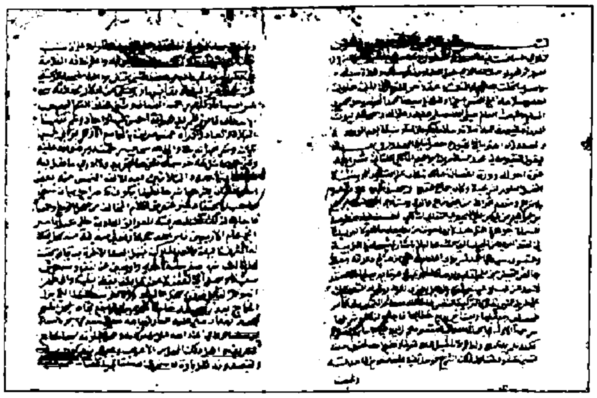
٧ ـ تنبيه: لم نستطع في بعض المواضع التوفيق بين الشروح؛ بجعل المعنى الواحد موجوداً في الشروح معاً في نفس الصفحة، وذلك للاختلاف الموجود بين الشروح من حيث طريقة الشرح، وقد بذلنا ما بوسعنا في ذلك.

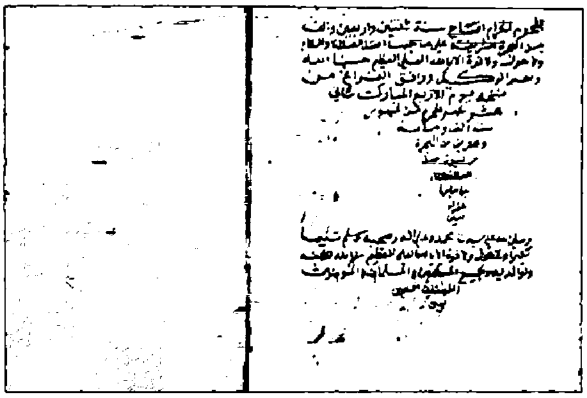
وبالله تعالى التَّوفيق

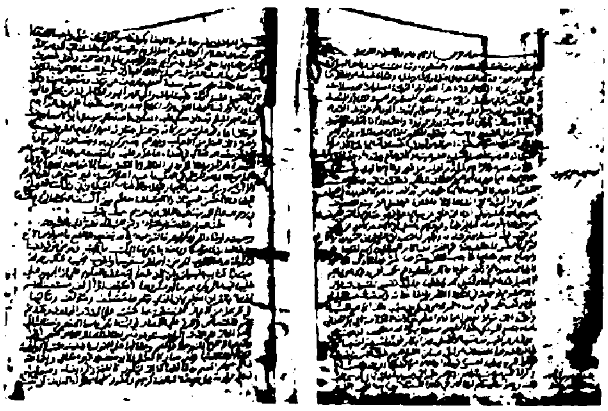
* * *

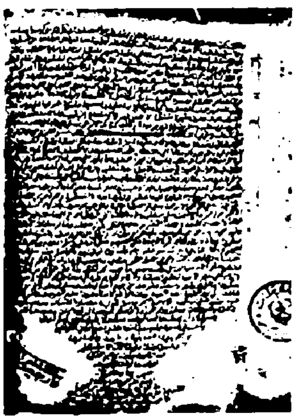
صور مخطوطات

إرشاد المريد لجوهرة التوحيد







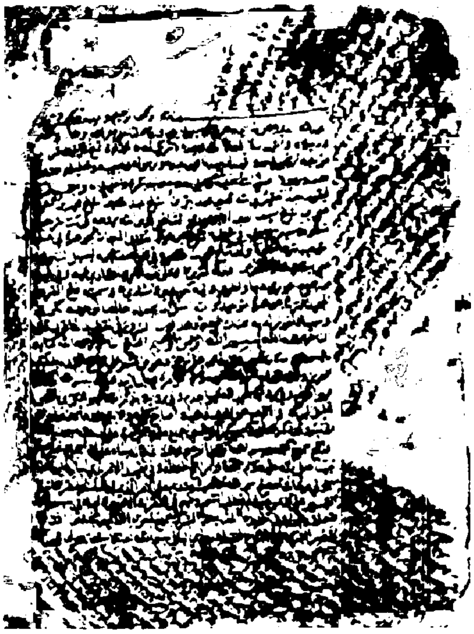


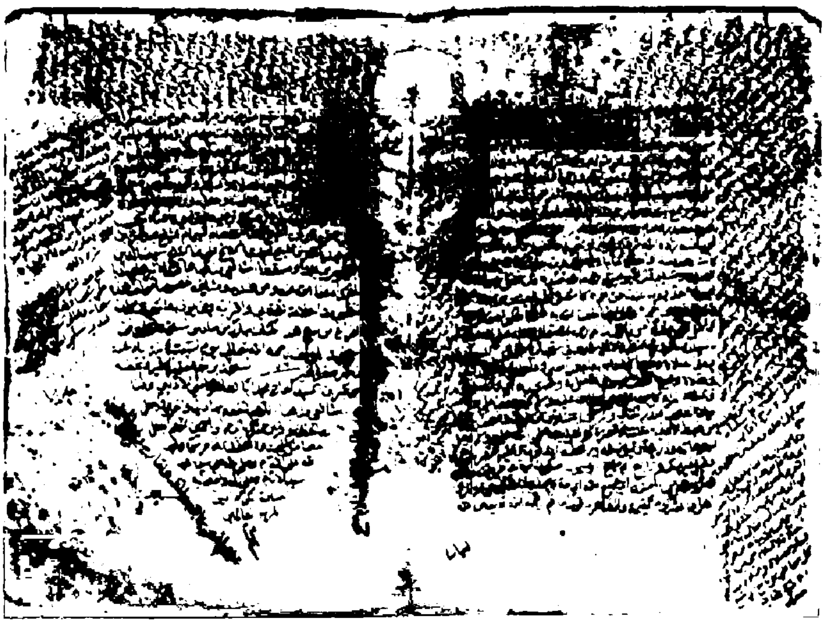


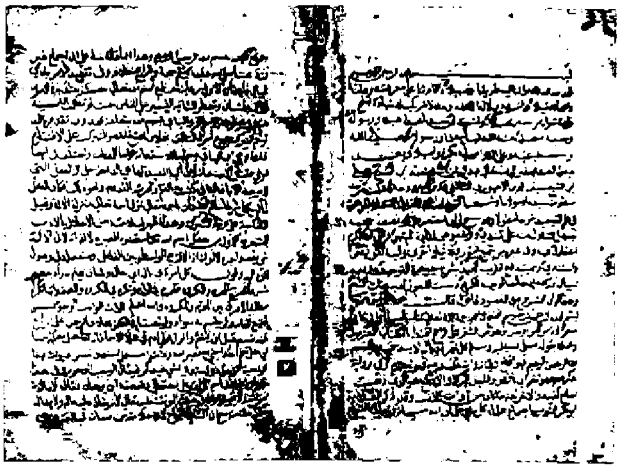


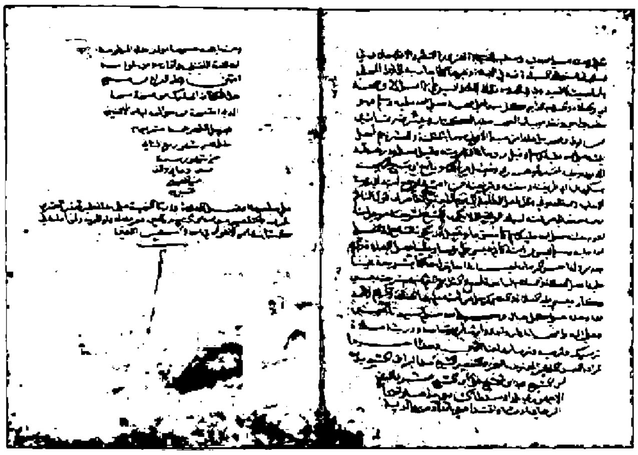
صور مخطوطات

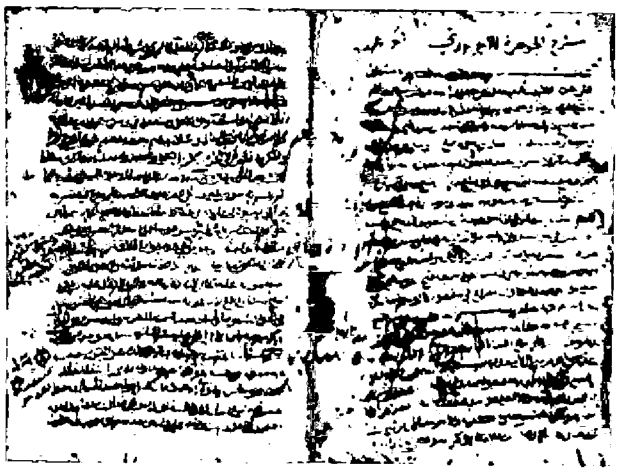
فتح القريب المجيد بشرح جوهرة التوحيد

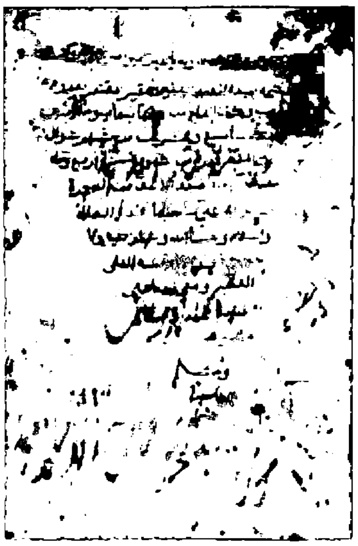






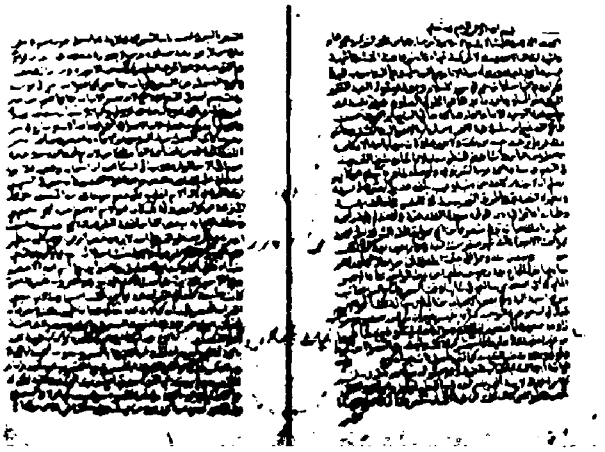


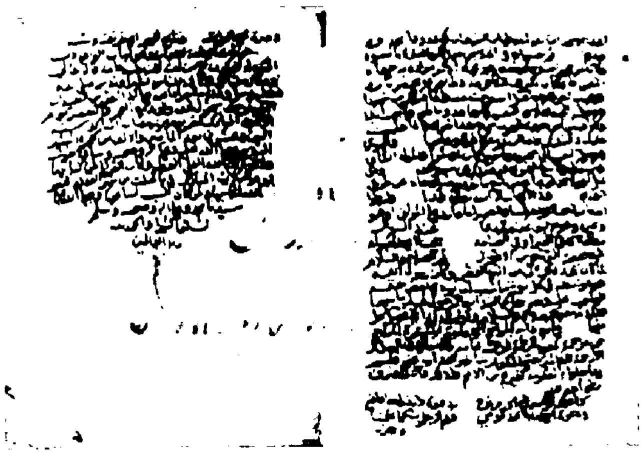


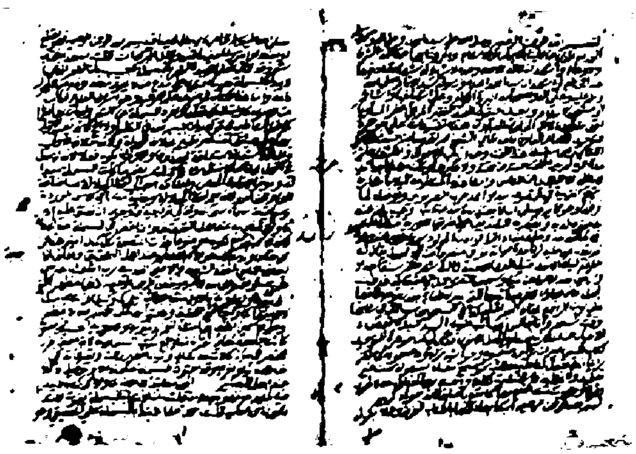


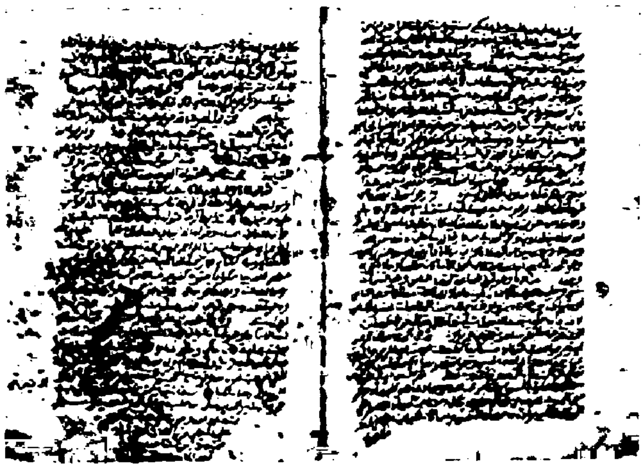
صور مخطوطات

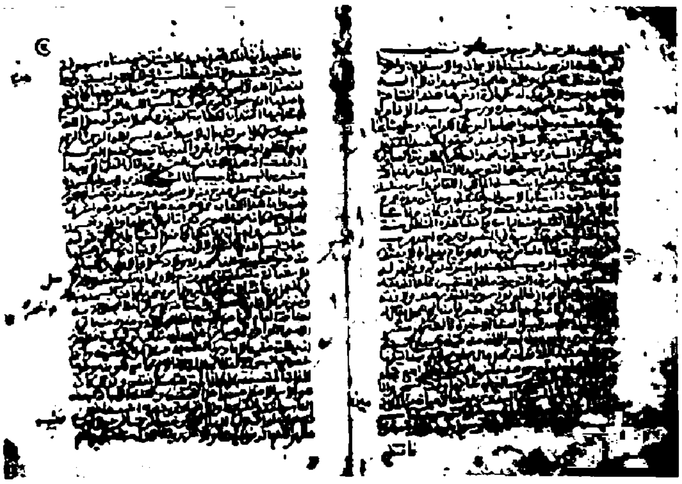
شرح الصاوي على جوهرة التوحيد

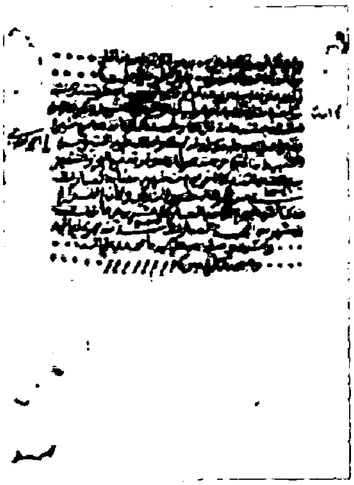


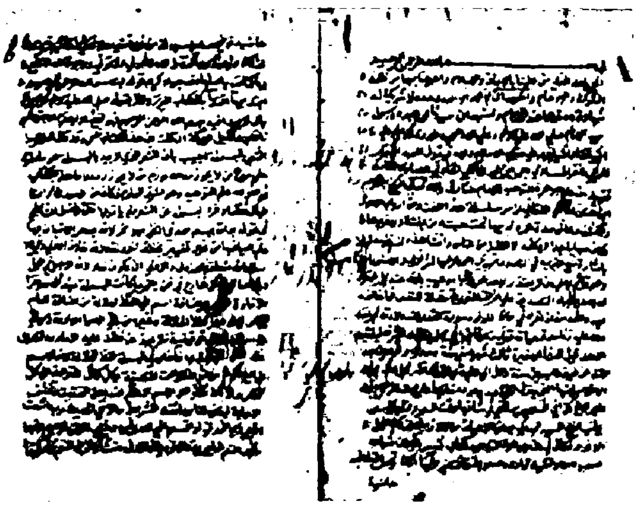








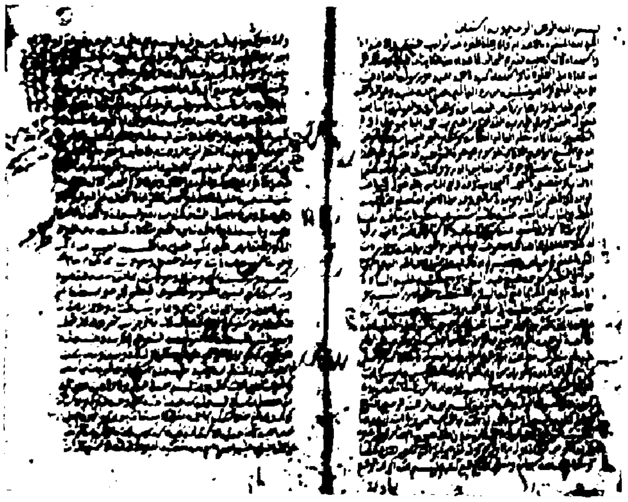


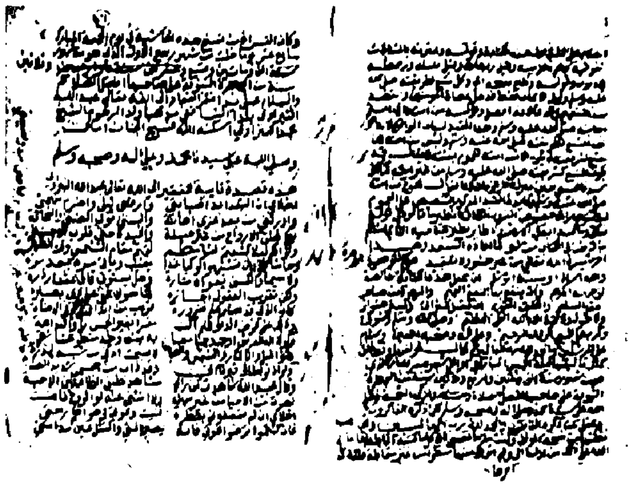


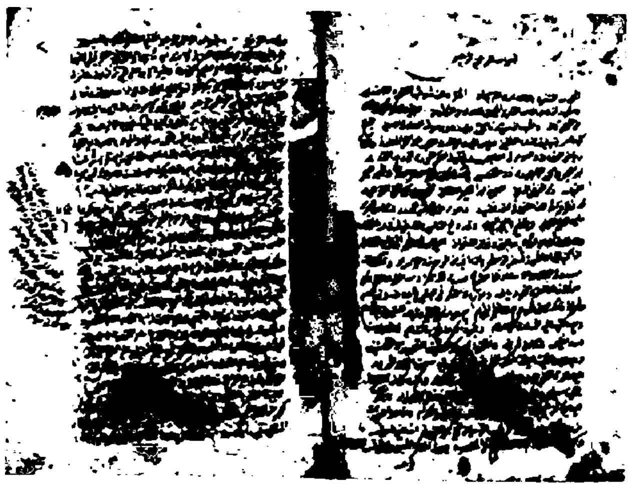


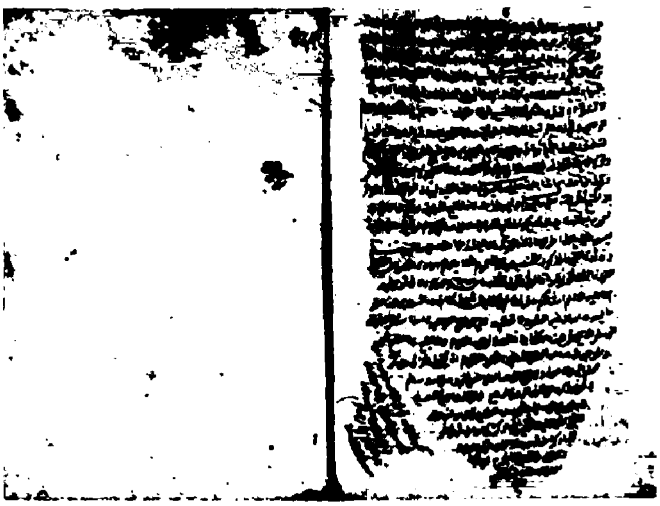
صور مخطوطات

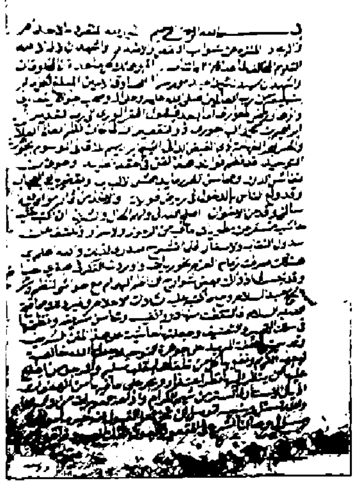
تحفة المريد في شرح جوهرة التوحيد

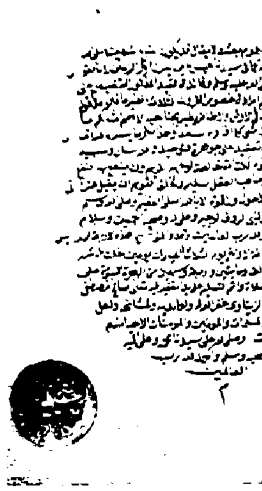


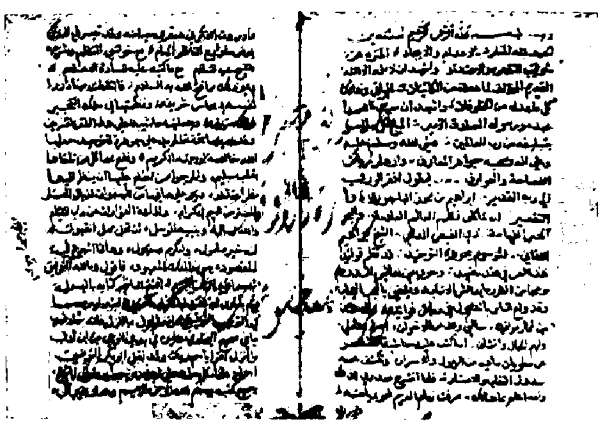


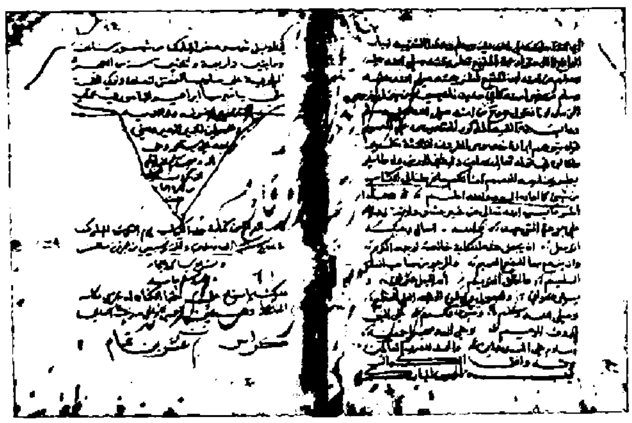


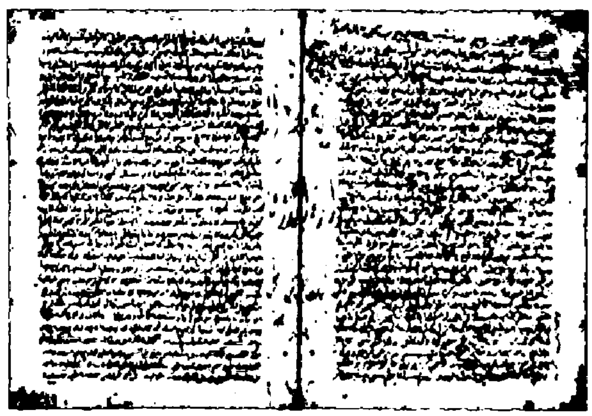


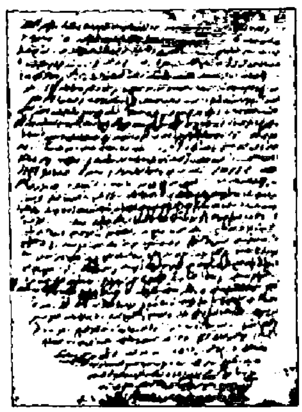












«متن جوهرة التَّوحيد»

«متن جوهرة التَّوحيد»

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١) الحَمْدُ للهِ عَلَى صِلَاتِهِ ثُمَّ سَلَامُ اللهِ مَعْ صَلَاتِهِ
(٢) عَلَى نَبِيٍّ جَاءَ بِالتَّوْحِيدِ وَقَدْ خَلَا الدِّينُ عَنِ التَّوْحِيدِ
(٣) فَأَرْشَدَ الخَلْقَ لِدِينِ الحَقِّ بِسَيْفِهِ وَهَدْيِهِ لِلْحَقِّ
(٤) مُحَمَّدِ العَاقِبْ لِرُسْلِ رَبِّهِ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَحِزْبِهِ
(٥) وَبَعْدُ: فَالعِلْمُ بِأَصْلِ الدِّينِ مُحَتَّمٌ يَحْتَاجُ لِلتَّبْيِينِ
(٦) لَكِنْ مِنَ التَّطْوِيلِ كَلَّتِ الهِمَمْ فَصَارَ فِيهِ الِاخْتِصَارُ مُلْتَزَمْ
(٧) وَهَذِهِ أُرْجُوزَةٌ لَقَّبْتُهَا جَوْهَرَةَ التَّوْحِيدِ قَدْ هَذَّبْتُهَا
(٨) وَاللهَ أَرْجُو فِي القَبُولِ نَافِعَا بِهَا مُرِيداً فِي الثَّوَابِ طَامِعَا
(٩) فَكُلُّ مَنْ كُلِّفَ شَرْعاً وَجَبَا عَلَيْهِ أَنْ يَعْرِفَ: مَا قَدْ وَجَبَا
(١٠) للهِ وَالجَائِزَ وَالمُمْتَنِعَا، وَمِثْلُ ذَا لِرُسْلِهِ فَاسْتَمِعَا
(١١) إِذْ كُلُّ مَنْ قَلَّدَ فِي التَّوْحِيدِ إِيمَانُهُ لَمْ يَخْلُ مِنْ تَرْدِيدِ
(١٢) فَفِيهِ بَعْضُ القَوْمِ يَحْكِي الخُلْفَا وَبَعْضُهُمْ حَقَّقَ فِيهِ الكَشْفَا
(١٣) فَقَالَ: إِنْ يَجْزِمْ بِقَوْلِ الغَيْرِ كَفَى، وَإِلَّا لَمْ يَزَلْ فِي الضَّيْرِ
(١٤) وَاجْزِمْ بِأَنَّ أَوَّلاً مِمَّا يَجِبْ مَعْرِفَةٌ وَفِيهِ خُلْفٌ مُنْتَصِبْ
(١٥) فَانْظُرْ إِلَى نَفْسِكَ ثُمَّ انْتَقِلِ لِلْعَالَمِ العُلْوِيِّ ثُمَّ السُّفْلِي
(١٦) تَجِدْ بِهِ صُنْعاً بَدِيعَ الحِكَمِ لَكِنْ بِهِ قَامَ دَلِيلُ العَدَمِ
(١٧) وَكُلُّ مَا جَازَ عَلَيْهِ العَدَمُ عَلَيْهِ قَطْعاً يَسْتَحِيلُ القِدَمُ
(١٨) وَفُسِّرَ الإِيمَانُ بِالتَّصْدِيقِ وَالنُّطْقُ فِيهِ الخُلْفُ بِالتَّحْقِيقِ
(١٩) فَقِيلَ: شَرْطٌ كَالعَمَلْ، وَقِيلَ: بَلْ شَطْرٌ وَالِاسْلَامَ اشْرَحَنَّ بِالعَمَلْ
(٢٠) مِثَالُ هَذَا الحَجُّ وَالصَّلَاةُ كَذَا الصِّيَامُ فَادْرِ وَالزَّكَاةُ
(٢١) وَرُجِّحَتْ زِيَادَةُ الإِيمَانِ بِمَا تَزِيدُ طَاعَةُ الإِنْسَانِ

(٢٢) وَنَقْصُهُ بِنَقْصِهَا، وَقِيلَ: لَا وَقِيلَ: لَا خُلْفَ، كَذَا قَدْ نُقِلَا
(٢٣) فَوَاجِبٌ لَهُ الوُجُودُ وَالقِدَمْ كَذَا بَقَاءٌ لَا يُشَابُ بِالعَدَمْ
(٢٤) وَأَنَّهُ لِمَا يَنَالُ العَدَمْ مُخَالِفٌ؛ بُرْهَانُ هَذَا القِدَمْ
(٢٥) قِيَامُهُ بِالنَّفْسِ وَحْدَانِيَّهْ مُنَزَّهاً أَوْصَافُهُ سَنِيَّهْ
(٢٦) عَنْ ضِدٍّ اوْ شِبْهٍ شَرِيكٍ مُطْلَقَا وَوَالِدٍ كَذَا الوَلَدْ وَالأَصْدِقَا
(٢٧) وَقُدْرَةٌ إِرَادَةٌ وَغَايَرَتْ أَمْراً وَعِلْماً وَالرِّضَا كَمَا ثَبَتْ
(٢٨) وَعِلْمُهُ وَلَا يُقَالُ: مُكْتَسَبْ فَاتْبَعْ سَبِيلَ الحَقِّ وَاطْرَحِ الرِّيَبْ
(٢٩) حَيَاتُهُ كَذَا الكَلَامُ السَّمْعُ ثُمَّ البَصَرْ بِذِي أَتَانَا السَّمْعُ
(٣٠) فَهَلْ لَهُ إِدْرَاكٌ اوْ لَا؟ خُلْفُ وَعِنْدَ قَوْمٍ صَحَّ فِيهِ الوَقْفُ
(٣١) حَيٌّ عَلِيمٌ قَادِرٌ مُرِيدُ سَمِعْ بَصِيرٌ مَا يَشَا يُرِيدُ
(٣٢) مُتَكَلِّمٌ، ثُمَّ صِفَاتُ الذَّاتِ لَيْسَتْ بِغَيْرٍ أَوْ بِعَيْنِ الذَّاتِ
(٣٣) فَقُدْرَةٌ بِمُمْكِنٍ تَعَلَّقَتْ بِلَا تَنَاهِي مَا بِهِ تَعَلَّقَتْ
(٣٤) وَوَحْدَةٌ أَوْجِبْ لَهَا، وَمِثْلُ ذِي إِرَادَةٌ وَالعِلْمُ لَكِنْ عَمَّ ذِي
(٣٥) وَعَمَّ أَيْضاً وَاجِباً وَالمُمْتَنِعْ وَمِثْلُ ذَا كَلَامُهُ فَلْنَتَّبِعْ
(٣٦) وَكُلُّ مَوْجُودٍ أَنِطْ لِلسَّمْعِ بِهْ كَذَا البَصَرْ إِدْرَاكُهُ إِنْ قِيلَ بِهْ
(٣٧) وَغَيْرُ عِلْمٍ هَذِهِ كَمَا ثَبَتْ ثُمَّ الحَيَاةُ مَا بِشَيْ تَعَلَّقَتْ
(٣٨) وَعِنْدَنَا أَسْمَاؤُهُ العَظِيمَهْ كَذَا صِفَاتُ ذَاتِهِ قَدِيمَهْ
(٣٩) وَاخْتِيرَ أَنَّ اسْمَاهُ تَوقِيفِيَّهْ كَذَا الصِّفَاتُ فَاحْفَظِ السَّمْعِيَّهْ
(٤٠) وَكُلُّ نَصٍّ أَوْهَمَ التَّشْبِيهَا أَوِّلْهُ أَوْ فَوِّضْ وَرُمْ تَنْزِيهَا
(٤١) وَنَزِّهِ القُرْآنَ أَيْ: كَلَامَهْ عَنِ الحُدُوثِ وَاحْذَرِ انْتِقَامَهْ
(٤٢) فَكُلُّ نَصٍّ لِلْحُدُوثِ دَلَّا اِحْمِلْ عَلَى اللَّفْظِ الَّذِي قَدْ دَلَّا
(٤٣) وَيَسْتَحِيلُ ضِدُّ ذِي الصِّفَاتِ فِي حَقِّهِ كَالكَوْنِ فِي الجِهَاتِ
(٤٤) وَجَائِزٌ فِي حَقِّهِ مَا أَمْكَنَا إِيجَاداً اعْدَاماً كَرَزْقِهِ الغِنَى
(٤٥) فَخَالِقٌ لِعَبْدِهِ وَمَا عَمِلْ مُوَفِّقٌ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَصِلْ

(٤٦) وَخَاذِلٌ لِمَنْ أَرَادَ بُعْدَهُ — وَمُنْجِزٌ لِمَنْ أَرَادَ وَعْدَهُ

(٤٧) فَوْزُ السَّعِيدِ عِنْدَهُ فِي الأَزَلِ — كَذَا الشَّقِيُّ ثُمَّ لَمْ يَنْتَقِلِ

(٤٨) وَعِنْدَنَا لِلْعَبْدِ كَسْبٌ كُلِّفَا — وَلَمْ يَكُنْ مُؤَثِّراً فَلْتَعْرِفَا[1]

(٤٩) فَلَيْسَ مَجْبُوراً وَلَا اخْتِيَارَا — وَلَيْسَ كُلًّا يَفْعَلُ اخْتِيَارَا

(٥٠) فَإِنْ يُثِبْنَا فَبِمَحْضِ الفَضْلِ — وَإِنْ يُعَذِّبْ فَبِمَحْضِ العَدْلِ

(٥١) وَقَوْلُهُمْ: "إِنَّ الصَّلَاحَ وَاجِبُ — عَلَيْهِ" زُورٌ، مَا عَلَيْهِ وَاجِبُ

(٥٢) أَلَمْ يَرَوْا إِيلَامَهُ الأَطْفَالَا — وَشِبْهَهَا؟ فَحَاذِرِ المِحَالَا

(٥٣) وَجَائِزٌ عَلَيْهِ خَلْقُ الشَّرِّ — وَالخَيْرِ كَالإِسْلَامْ وَجَهْلِ الكُفْرِ

(٥٤) وَوَاجِبٌ إِيمَانُنَا بِالقَدَرِ — وَبِالقَضَا كَمَا أَتَى فِي الخَبَرِ

(٥٥) وَمِنْهُ أَنْ يُنْظَرَ بِالأَبْصَارِ — لَكِنْ بِلَا كَيْفٍ وَلَا انْحِصَارِ

(٥٦) لِلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بِجَائِزْ عُلِّقَتْ — هَذَا وَلِلْمُخْتَارِ دُنْيَا ثَبَتَتْ

(٥٧) وَمِنْهُ إِرْسَالُ جَمِيعِ الرُّسْلِ — فَلَا وُجُوبَ بَلْ بِمَحْضِ الفَضْلِ

(٥٨) لَكِنْ بِذَا إِيمَانُنَا قَدْ وَجَبَا — فَدَعْ هَوَى قَوْمٍ بِهِمْ قَدْ لَعِبَا

(٥٩) وَوَاجِبٌ فِي حَقِّهِمْ الاَمَانَهْ — وَصِدْقُهُمْ وَضِفْ لَهُ الفَطَانَهْ

(٦٠) وَمِثْلُ ذَا تَبْلِيغُهُمْ لِمَا أَتَوْا — وَيَسْتَحِيلُ ضِدُّهَا كَمَا رَوَوْا

(٦١) وَجَائِزٌ فِي حَقِّهِمْ كَالأَكْلِ — وَكَالجِمَاعِ لِلنِّسَا فِي الحِلِّ

(٦٢) وَجَامِعٌ مَعْنَى الَّذِي تَقَرَّرَا — شَهَادَتَا الإِسْلَامِ فَاطْرَحِ المِرَا

(٦٣) وَلَمْ تَكُنْ نُبُوَّةٌ مُكْتَسَبَهْ — وَلَوْ رَقَى فِي الخَيْرِ أَعْلَى عَقَبَهْ

(٦٤) بَلْ ذَاكَ فَضْلُ اللهِ يُؤْتِيهِ لِمَنْ — يَشَاءُ جَلَّ اللهُ وَاهِبُ المِنَنْ

(٦٥) وَأَفْضَلُ الخَلْقِ عَلَى الإِطْلَاقِ — نَبِيُّنَا فَمِلْ عَنِ الشِّقَاقِ

(٦٦) وَالأَنْبِيَا يَلُونَهُ فِي الفَضْلِ — وَبَعْدَهُمْ مَلَائِكَهْ ذِي الفَضْلِ

(٦٧) هَذَا وَقَوْمٌ فَصَّلُوا إِذْ فَضَّلُوا — وَبَعْضُ كُلٍّ بَعْضَهُ قَدْ يَفْضُلُ

(٦٨) بِالمُعْجِزَاتِ أُيِّدُوا تَكَرُّمَا — وَعِصْمَةَ البَارِي لِكُلٍّ حَتِّمَا

(١) في نسخة: «بِهِ وَلَكِنْ لَا يُؤَثِّرْ فَاعْرِفَا».

(٦٩) وَخُصَّ خَيْرُ الخَلْقِ أَنْ قَدْ تَمَّمَا ... بِهِ الجَمِيعَ رَبُّنَا وَعَمَّمَا
(٧٠) بِعْثَتَهُ فَشَرْعُهُ لَا يُنْسَخُ ... بِغَيْرِهِ حَتَّى الزَّمَانُ يُنْسَخُ
(٧١) وَنَسْخُهُ لِشَرْعِ غَيْرِهِ وَقَعْ ... حَتْماً أَذَلَّ اللهُ مَنْ لَهُ مَنَعْ
(٧٢) وَنَسْخَ بَعْضِ شَرْعِهِ بِالبَعْضِ ... أَجِزْ وَمَا فِي ذَا لَهُ مِنْ غَضِّ
(٧٣) وَمُعْجِزَاتُهُ كَثِيرَةٌ غُرَرْ ... مِنْهَا كَلَامُ اللهِ مُعْجِزُ البَشَرْ
(٧٤) وَاجْزِمْ بِمِعْرَاجِ النَّبِيْ كَمَا رَوَوا ... وَبَرِّئَنْ لِعَائِشَهْ مِمَّا رَمَوا
(٧٥) وَصَحْبُهُ خَيْرُ القُرُونِ فَاسْتَمِعْ ... فَتَابِعِيْ فَتَابِعٌ لِمَنْ تَبِعْ
(٧٦) وَخَيْرُهُمْ مَنْ وُلِّيَ الخِلَافَهْ ... وَأَمْرُهُمْ فِي الفَضْلِ كَالخِلَافَهْ
(٧٧) يَلِيهِمُ قَومٌ كِرَامٌ بَرَرَهْ ... عِدَّتُهُمْ سِتٌّ تَمَامُ العَشَرَهْ
(٧٨) فَأَهْلُ بَدْرٍ العَظِيمِ الشَّانِ ... فَأَهْلُ أُحْدٍ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ
(٧٩) وَالسَّابِقُونَ فَضْلُهُمْ نَصًّا عُرِفْ ... هَذَا وَفِي تَعْيِينِهِمْ قَدِ اخْتُلِفْ
(٨٠) وَأَوِّلِ التَّشَاجُرَ الَّذِي وَرَدْ ... إِنْ خُضْتَ فِيهِ وَاجْتَنِبْ دَاءَ الحَسَدْ
(٨١) وَمَالِكٌ وَسَائِرُ الأَئِمَّهْ ... كَذَا أَبُو القَاسِمْ هُدَاةُ الأُمَّهْ
(٨٢) فَوَاجِبٌ تَقْلِيدُ حَبْرٍ مِنْهُمُ ... كَذَا حَكَى القَوْمُ بِلَفْظٍ يُفْهَمُ
(٨٣) وَأَثْبِتَنْ لِلأَوْلِيَا الكَرَامَهْ ... وَمَنْ نَفَاهَا فَانْبِذَنْ كَلَامَهْ
(٨٤) وَعِنْدَنَا أَنَّ الدُّعَاءَ يَنْفَعُ ... كَمَا مِنَ القُرْآنِ وَعْداً يُسْمَعُ
(٨٥) بِكُلِّ عَبْدٍ حَافِظُونَ وُكِّلُوا ... وَكَاتِبُونَ خِيرَةٌ لَنْ يُهْمِلُوا
(٨٦) مِنْ أَمْرِهِ شَيْئاً فَعَلْ وَلَوْ ذَهِلْ ... حَتَّى الأَنِيْنَ فِي المَرَضْ كَمَا نُقِلْ
(٨٧) فَحَاسِبِ النَّفْسَ وَقَلِّلْ الامَلَا[1] ... فَرُبَّ مَنْ جَدَّ لِأَمْرٍ وَصَلَا
(٨٨) وَوَاجِبٌ إِيمَانُنَا بِالمَوْتِ ... وَيَقْبِضُ الرُّوحَ رَسُولُ المَوْتِ
(٨٩) وَمَيِّتٌ بِعُمْرِهِ مَنْ يُقْتَلُ ... وَغَيْرُ هَذَا بَاطِلٌ لَا يُقْبَلُ
(٩٠) وَفِي فَنَا النَّفْسِ لَدَى النَّفْخِ اخْتُلِفْ ... وَاسْتَظْهَرَ السُّبْكِيْ بَقَاهَا اللَّذْ عُرِفْ
(٩١) عَجْبُ الذَّنْبِ كَالرُّوحِ لَكِنْ صَحَّحَا ... اَلمُزَنِيُّ لِلْبِلَى وَوَضَّحَا

---

(١) في نسخة: «وَقِلَّ الأَمَلَا».

(٩٢) وَكُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ قَدْ خَصَّصُوا عُمُومَهُ فَاطْلُبْ لِمَا قَدْ لَخَّصُوا
(٩٣) وَلَا تَخُضْ فِي الرُّوحِ إِذْ مَا وَرَدَا نَصٌّ عَنِ الشَّارِعِ، لَكِنْ وُجِدَا
(٩٤) لِمَالِكٍ: هِيْ صُوْرَةٌ كَالجَسَدِ فَحَسْبُكَ النَّصُّ بِهَذَا السَّنَدِ
(٩٥) وَالعَقْلُ كَالرُّوحِ وَلَكِنْ قَرَّرُوا فِيْهِ خِلَافاً فَانْظُرَنْ مَا فَسَّرُوا
(٩٦) سُؤَالُنَا ثُمَّ عَذَابُ القَبْرِ نَعِيْمُهُ وَاجِبْ كَبَعْثِ الحَشْرِ
(٩٧) وَقُلْ: يُعَادُ الجِسْمُ بِالتَّحْقِيقِ عَنْ عَدَمٍ، وَقِيلَ: عَنْ تَفْرِيْقِ
(٩٨) مَحْضَيْنِ، لَكِنْ ذَا الخِلَافُ خُصَّا بِالأَنْبِيَا وَمَنْ عَلَيْهِمْ نُصَّا
(٩٩) وَفِي إِعَادَةِ العَرَضْ قَوْلَانِ وَرُجِّحَتْ إِعَادَةُ الأَعْيَانِ
(١٠٠) وَفِي الزَّمَنْ قَوْلَانِ، وَالحِسَابُ حَقٌّ وَمَا فِي حَقٍّ ارْتِيَابُ
(١٠١) فَالسَّيِّئَاتُ عِنْدَهُ بِالمِثْلِ وَالحَسَنَاتُ ضُوْعِفَتْ بِالفَضْلِ
(١٠٢) وَبِاجْتِنَابٍ لِلكَبَائِرْ تُغْفَرُ صَغَائِرٌ وَجَا الوُضُو يُكَفِّرُ
(١٠٣) وَاليَوْمُ الآخِرْ ثُمَّ هَوْلُ المَوْقِفِ حَقٌّ فَخَفِّفْ يَا رَحِيْمُ وَاسْعِفِ
(١٠٤) وَوَاجِبٌ أَخْذُ العِبَادِ الصُّحُفَا كَمَا مِنَ القُرْآنِ نَصّاً عُرِفَا
(١٠٥) وَمِثْلُ هَذَا الوَزْنُ وَالمِيْزَانُ فَتُوْزَنُ الكُتْبُ أَوِ الأَعْيَانُ
(١٠٦) كَذَا الصِّرَاطُ فَالعِبَادُ مُخْتَلِفْ مُرُورُهُمْ فَسَالِمٌ وَمُنْتَلِفْ
(١٠٧) وَالعَرْشُ وَالكُرْسِيُّ ثُمَّ القَلَمُ وَالكَاتِبُونَ اللَّوْحُ كُلٌّ حِكَمُ
(١٠٨) لَا لِاحْتِيَاجٍ، وَبِهَا الإِيْمَانُ يَجِبْ عَلَيْكَ أَيُّهَا الإِنْسَانُ
(١٠٩) وَالنَّارُ حَقٌّ أُوْجِدَتْ كَالجَنَّةْ فَلَا تَمِلْ لِجَاحِدٍ ذِيْ جِنَّةْ
(١١٠) دَارَا خُلُودٍ لِلسَّعِيْدِ وَالشَّقِيْ مُعَذَّبٌ مُنَعَّمٌ مَهْمَا بَقِيْ
(١١١) إِيْمَانُنَا بِحَوْضِ خَيْرِ الرُّسْلِ حَتْمٌ كَمَا قَدْ جَاءَنَا فِي النَّقْلِ
(١١٢) يَنَالُ شُرْباً مِنْهُ أَقْوَامٌ وَفَوْا بِعَهْدِهِمْ، وَقُلْ: يُذَادُ مَنْ طَغَوْا
(١١٣) وَوَاجِبٌ شَفَاعَةُ المُشَفَّعِ مُحَمَّدٍ مُقَدَّماً لَا تَمْنَعِ
(١١٤) وَغَيْرُهُ مِنْ مُرْتَضَى الأَخْيَارِ يَشْفَعْ كَمَا قَدْ جَاءَ فِي الأَخْبَارِ
(١١٥) إِذْ جَائِزٌ غُفْرَانُ غَيْرِ الكُفْرِ فَلَا نُكَفِّرْ مُؤْمِناً بِالوِزْرِ

(١١٦) وَمَنْ يَمُتْ وَلَمْ يَتُبْ مِنْ ذَنْبِهِ فَأَمْرُهُ مُفَوَّضٌ لِرَبِّهِ
(١١٧) وَوَاجِبٌ تَعْذِيبُ بَعْضِ ارْتَكَبْ كَبِيرَةً ثُمَّ الخُلُودُ مُجْتَنَبْ
(١١٨) وَصِفْ شَهِيْدَ الحَرْبِ بِالحَيَاةِ وَرِزْقُهُ مِنْ مُشْتَهَى الجَنَّاتِ
(١١٩) وَالرِّزْقُ عِنْدَ القَوْمِ: مَا بِهِ انْتُفِعْ، وَقِيلَ: لَا بَلْ مَا مُلِكْ، وَمَا اتُّبِعْ
(١٢٠) فَيَرْزُقُ اللهُ الحَلَالَ فَاعْلَمَا وَيَرْزُقُ المَكْرُوْهَ وَالمُحَرَّمَا
(١٢١) فِي الاكْتِسَابِ وَالتَّوَكُّلِ اخْتُلِفْ وَالرَّاجِحُ التَّفْصِيْلُ حَسْبَمَا عُرِفْ
(١٢٢) وَعِنْدَنَا الشَّيْءُ هُوَ المَوْجُودُ وَثَابِتٌ فِي الخَارِجِ المَوْجُودُ
(١٢٣) وُجُودُ شَيْءٍ عَيْنُهُ، وَالجَوْهَرُ اَلفَرْدُ حَادِثٌ عِنْدَنَا لَا يُنْكَرُ
(١٢٤) ثُمَّ الذُّنُوبُ عِنْدَنَا قِسْمَانِ: صَغِيرَةٌ كَبِيرَةٌ، فَالثَّانِيْ:
(١٢٥) مِنْهُ المَتَابُ وَاجِبٌ فِي الحَالِ وَلَا انْتِقَاضَ إِنْ يَعُدْ لِلحَالِ
(١٢٦) لَكِنْ يُجَدِّدْ تَوْبَةً لِمَا اقْتَرَفْ وَفِي القَبُولِ رَأْيُهُمْ قَدِ اخْتَلَفْ
(١٢٧) وَحِفْظُ دِيْنٍ ثُمَّ نَفْسٍ مَالْ نَسَبْ وَمِثْلُهَا عَقْلٌ وَعِرْضٌ قَدْ وَجَبْ
(١٢٨) وَمَنْ لِمَعْلُومٍ ضَرُورَةً جَحَدْ مِنْ دِيْنِنَا يُقْتَلُ كُفْراً لَيْسَ حَدْ
(١٢٩) وَمِثْلُ هَذَا مَنْ نَفَى لِمُجْمَعِ أَوِ اسْتَبَاحَ كَالزِّنَا فَلْتَسْمَعِ
(١٣٠) وَوَاجِبٌ نَصْبُ إِمَامٍ عَدْلِ بِالشَّرْعِ فَاعْلَمْ لَا بِحُكْمِ العَقْلِ
(١٣١) فَلَيْسَ رُكْناً يُعْتَقَدْ فِي الدِّينِ فَلَا تَزِغْ عَنْ أَمْرِهِ المُبِينِ
(١٣٢) إِلَّا بِكُفْرٍ فَانْبِذَنَّ عَهْدَهُ فَاللهُ يَكْفِينَا أَذَاهُ وَحْدَهُ
(١٣٣) بِغَيْرِ هَذَا لَا يُبَاحُ صَرْفُهُ وَلَيْسَ يُعْزَلْ إِنْ أُزِيلَ وَصْفُهُ
(١٣٤) وَأْمُرْ بِعُرْفٍ وَاجْتَنِبْ نَمِيْمَةْ وَغِيْبَةً وَخَصْلَةً ذَمِيْمَةْ
(١٣٥) كَالعُجْبِ وَالكِبْرِ وَدَاءِ الحَسَدِ وَكَالمِرَاءِ وَالجَدَلْ فَاعْتَمِدِ
(١٣٦) وَكُنْ كَمَا كَانَ خِيَارُ الخَلْقِ حَلِيفَ حِلْمٍ تَابِعاً لِلحَقِّ
(١٣٧) فَكُلُّ خَيْرٍ فِي اتِّبَاعِ مَنْ سَلَفْ وَكُلُّ شَرٍّ فِي ابْتِدَاعِ مَنْ خَلَفْ
(١٣٨) وَكُلُّ هَدْيٍ لِلنَّبِيِّ قَدْ رَجَحْ فَمَا أُبِيحَ افْعَلْ وَدَعْ مَا لَمْ يُبَحْ
(١٣٩) فَتَابِعِ الصَّالِحَ مِمَّنْ سَلَفَا وَجَانِبِ البِدْعَةَ مِمَّنْ خَلَفَا

(١٤٠) هَذَا وَأَرْجُو اللهَ فِي الإِخْلَاصِ مِنَ الرِّيَاءِ ثُمَّ فِي الخَلَاصِ
(١٤١) مِنَ الرَّجِيْمِ ثُمَّ نَفْسِي وَالهَوَى فَمَنْ يَمِلْ لِهَؤُلَاءِ قَدْ غَوَى
(١٤٢) هَذَا وَأَرْجُو اللهَ أَنْ يَمْنَحَنَا عِنْدَ السُّؤَالِ مُطْلَقاً حُجَّتَنَا
(١٤٣) ثُمَّ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الدَّائِمُ عَلَى نَبِيٍّ دَأْبُهُ المَرَاحِمُ
(١٤٤) مُحَمَّدٍ وَصَحْبِهِ[١] وَعِتْرَتِهْ وَتَابِعٍ لِنَهْجِهِ مِنْ أُمَّتِهْ

* * *

---

(١) في «تحفة المريد»: المثبت (وَآلِهِ) بدل (وَصَحْبِهِ).

مجموع جوهرة التوحيد

١ ـ «إِرْشَادُ الـمُرِيدِ لِجَوْهَرَةِ التَّوْحِيدِ» لِعَبْدِ السَّلَامِ اللَّقَانِيِّ

٢ ـ «فَتْحُ القَرِيبِ الـمَجِيدِ بِشَرْحِ جَوْهَرَةِ التَّوْحِيدِ» لِعَبْدِ البَرِّ الأُجْهُورِيِّ

٣ ـ «شَرْحُ الصَّاوِي عَلَى جَوْهَرَةِ التَّوحِيدِ» لِأَحْـمَدَ الصَّاوِيِّ

٤ ـ «تُحْفَةُ الـمُرِيدِ فِي شَرْحِ جَوْهَرَةِ التَّوحِيدِ» لِإِبْرَاهِيمَ البَاجُورِيِّ

٥ ـ «تَقْرِيْرَاتٌ عَلَى تُـحْفَةِ الـمُرِيدِ» لِأَحْـمَدَ الأُجْهُورِيِّ

«إرشاد المريد لجوهرة التوحيد»
[مُقَدِّمَةُ عبد السلام]

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إنَّ أَوْلى ما تنافسَت فيه الصُّدور والسُّطور، وتباسمَت به مِن رياض السُّرور ثُغُور الزُّهور، حمدُ الله تعالى الَّذي جعل العلماءَ وَرَثَةَ رُسُله، وهُداةَ سُبُله، وأفضلَ ما تحلَّت به الجيادُ المُعَمَّة، وعُدَّ ذخراً للنَّوازل المُلِمَّة، صلواتُ الله وسلامُهُ على أنفَس صَفِيٍّ، وأكمل وَفِيٍّ، سيِّدِنا

[مقدِّمة عبد البر]

«بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»

«وَبِهِ نَسْتَعِينُ عَلَى القَوْمِ الكَافِرِينَ»

الحمدُ لله الَّذي جعل لنا إليه طريقاً وسبيلا، وأقام لنا على معرفته برهاناً واضحاً ودليلا، وأشهد أن لا إله إلَّا الله وحده لا شريك له شهادةً تمنح قائلها شراباً مِزاجُه زنجبيلا، وأشهد أنَّ

[مقدِّمة الصَّاوي]

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ ثِقَتِي

الحمدُ لله الَّذي مَنَّ علينا بالإيمان والإسلام، وأخرجنا بهما من ظلمة الشِّرك والأوهام، وأشهدُ أن لا إله إلَّا الله وحده لا شريك له شهادةً أدَّخرها عند الخِتام، وأشهدُ أنَّ سيِّدنا محمَّداً

[مقدِّمة الباجوري]

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ للهِ المنفردِ بالإعدام والإيجاد، المنزَّهِ عن شوائبِ النَّقص والأضداد، وأشهدُ أن لا إلهَ إلَّا اللهُ وحده لا شريك له القديمُ المخالفُ لما عداه منَ الكائنات، الباقي وهالكٌ كلُّ ما عداه من المخلوقات، وأشهدُ أنَّ سيِّدَنا ونبيَّنا محمَّداً عبدُهُ ورسولُهُ الصَّادقُ الأمين، المبلِّغُ كلَّ ما أُمِرَ

محمَّدٍ المخصُوصِ بحميد المقام، والمَبْعث العامِّ، صلَّى الله وسلَّم عليه وعلى آله وأصحابه لُيُوث العِدا، وغُيُوث النِّدا، صلاةً وسلاماً يَكونان لنا وسيلةً يومَ الورُود والصُّدور، إذا بُعْثِر ما في القبور، وحُصِّل ما في الصُّدور؛ وبعدُ:

فيقولُ الفقيرُ الفاني عبدُ السَّلام بنُ إبراهيمَ المالكيُّ اللَّقَانيُّ ـ نضَّر الله غُرَّة أحواله، وأَوْرق أغصان آماله ـ:

لمَّا كان عِلمُ العقائد الدِّينيَّة أفضلَ العلوم الشَّرعيَّة، وكان جِماعَ عِقده وجَهْبذَ نقده عَلَّامةُ عصره بلا نزاع، ومُقَدَّمُ أقرانه من غير دِفاع، وَالدِي وأُستاذي أبو الإمداد إبراهيمُ بنُ إبراهيمَ بنِ عليِّ بن عليٍّ البحيريُّ اللَّقَانيُّ المالكيُّ، فصنَّف فيه منظومتَهُ المسمَّاة: «جوهرة التَّوحيد»؛ لأنَّها حَوت مِن بدائعه ما هو كالفريدة في العِقد الفريد مِنَ الجِيْد؛ الَّتي أنشأها ليلاً بإشارة شيخه في التَّربية والتَّصوُّف سيِّدي أحمد الشَّرنوبيِّ ـ أعاد الله علينا من صالح دعواته، وحبَاني خالصَ الفيض من نفحاته ـ، وأوصاه لمَّا فرَغها ـ وهو قائمٌ يُصلِّي ـ "أن لا يعتذرَ لأحدٍ عن ذنبٍ أو عيبٍ بلغَه عنه، بل يعترف له به، ويُظهر له التَّصديق على طريق التَّورية تَرْكاً لتزكية النَّفس"، فما خالفه بَعدُ.

ثمَّ التمس منه أكابر المحصِّلين رَفع نقابها، وإيضاح بديع خطابها، فأجاب لذلك وشرحَها شَرْحَها الأوَّل، فجاء بحمد الله وافياً بمقصودهم، زائداً على حاجاتهم وقصُودهم؛ لكنَّه للمُريد عُمْدة، ولِداهِم الأباطيل عُدَّة.

ثمَّ لمَّا وفَّقني الله لحفظها جعَلَتْ نفسي تتشوَّف لتناول ذلك الشَّرح، فوجدتُه في غاية التَّطويل، فأخذتُه ولخَّصتُ منه القليل، فلمَّا وقَف عليه فَهِم عنده المراد، وعَلِم أنَّ سبب ذلك

فتح القريب المجيد

سيِّدنا محمَّداً عبده ورسوله وحبيبه وخليله بعثه معلِّماً ورسولا، صلَّى الله وسلَّم عليه وعلى آله وأصحابه بكرةً وأصيلا؛ وبعدُ:

شرح الصاوي

عبده ورسوله سيِّدُ الأنام، صلَّى الله عليه وسلَّم، وعلى آله وأصحابه البررةِ الكرام، وعلى أشياخنا وأشياخهم إلى منتهى الإسلام؛ وبعدُ:

تحفة المريد

بتبليغه من ربِّ العالمين، صلَّى اللهُ عليه وعلى آلِهِ وصحبِهِ جواهرِ المعارف، وأزهارِ رياض الفصاحة والعوارف؛ أمَّا بعدُ:

إنَّما هو الاستبعاد، وأكَّدَ ذلك سُؤالُ بعض إخوانه، وأعظمِ خُلَّانه، العلَّامةِ أبي بكرٍ الحنفيِّ إمامِ جامع المودي بخطِّ الصُّلبية ـ بَرَّد الله مضجعه ـ، أن يجتَنيَ مِن ثمار غرائِسِه نفائسَها، ويَجْتلي مِن أبْكَار مُخدَّراته عرائِسَها، فأدركته رحمةُ الضِّعاف، وثَنى عِنانَ القلم إليهم حُبُّ الإسعاف، فأبرز للمريد هِدايةً أحسنَ فيها وأجاد، وعمَّ نفعُهَا البلاد والعِبَاد، وأقرأهُ خمسَ مرَّاتٍ بالجامع الأزهر، بقراءتي لجميعها عليه، وإلى الله سحائبَ رحمته ورضوانه عليه، وشرحها شرحاً آخر سمَّاه «تلخيص التَّجريد»، ولا أدري ما فعل به.

ثمَّ لمَّا كان في حدود الثَّلاثين بعد الألف التمسَ منه بعضُ إخوانه أن يشرحها شرحاً لطيفاً، يكون قاصراً على بَيان سُنِّيٍّ واجب الاعتقاد، غير متعرِّضٍ لكلام المخالف من أهل الزَّيغ والعِناد، فأجابَه لذلك، لكنَّه صَرَفَتْه العَوائق العاديَّة، حتَّى شُغِل بأمر الحجِّ عامَ الأربعين، فأبرَّ الله تعالى حجَّه، وتُوفِّي مُنصرفَ منه بمحلٍّ يُقالُ له: «الشَّرَفة»، ليلةَ الأحد المبارك قُبيلَ العِشاء الآخرة بدقائقَ بقيت لها، ثالثَ شهر صفر سنة إحدى وأربعين بعد الألف، عن نيِّفٍ وسبعين سنة، ثمَّ حُمل إلى عقبة أَيْلة بقيَّة ليلته وإلى ظُهر اليوم القابل، فدُفن ﷺ بمحلٍّ عالٍ مجاورٍ لبساتينها الَّتي ينزل الحاجُّ بعد رجوعه خَلْفَها، على يمين الرَّاجع تجاه البحر المِلْح، بعد أن صلَّى عليه العارف بالله تعالى سيِّدي أبو الإسعاد يوسف الوفائيُّ ـ أعاد الله تعالى عليَّ من بركاته ـ، وحمَل جنازته أميرُ الحاجِّ الشَّريف وأهلُ ذلك المحلِّ مِنَ الأعراب وغيرهم، يتبرَّكون به ويقصدونه للزِّيارة.

فتح القريب المجيد

فيقول العبدُ الفقيرُ إلى الله تعالى عبدُ البرِّ ابنُ الشَّيخ محمَّد ابنِ الشَّيخ عليِّ ابنِ الشَّيخ سيف الدِّين الأجهوريُّ الشَّافعيُّ ـ قدَّس الله روحه ـ:

شرح الصاوي

فيقولُ العبد الفقير المرتجي غَفْرَ المَسَاوي، أحمدُ بنُ محمَّد المالكيُّ الخَلْوَتيُّ الصَّاويُّ:

هذه تقيِيداتٌ على جوهرة التَّوحيد للإمام العارف بالله تعالى الشَّيخ إبراهيم بن حسن المالكيِّ اللَّقَانيِّ رأسِ سلسلة هذا الفنِّ، ومن أرباب الأحوال والكَشْف، وعاش مدَّة عمره لم يُرَ ما تحت

تحفة المريد

فيقولُ أفقرُ الورى إلى ربِّهِ القدير، إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ البَاجُورِيُّ ذُو التَّقصير:

إنَّه لمَّا كان نَظْمُ العالِمِ العلَّامة، والحَبرِ البحر الفهَّامة، ذي الفيضِ الدَّاني، الشَّيخِ إِبْرَاهِيمَ اللَّقَاني، الموسومُ بـ: «جوهرَة التَّوحيد»، قد نظمَ فرائدَ هذا الفنِّ في عقدٍ نضيدٍ، وحوى

فاستخرتُ الله تعالى في قضاء ما عَزَم عليه، ولخَّصت من «عمدة المريد» ما هو للتَّبصرة نِعم المزيد، لا أزيد في ألفاظه ولا أنقصُ إلَّا مَواضع يَسِيرة، ميَّزتُها غالباً، مبيِّناً لِمَا هو المرضيُّ في العقيدة عند أهل السُّنَّة، غير متعرِّضٍ لقول غيرهم ولِوَائِهِ، ونزَّهته عنِ الإيجاز المُخلِّ، والإطنابِ المُملِّ.

فتح القريب المجيد

قد كنت شرحت منظومة سيِّدنا ومولانا وشيخنا الشَّيخ إبراهيم اللَّقَانيِّ المسمَّاةَ بـ «الجوهرة» في علم التَّوحيد شرحاً مطوَّلاً، وقد سَنَح لي أن أختصره في نحو نصف حجمه ليسهل التَّناولُ منه

شرح الصاوي

جُبَّته من بغتة ولا غيرِها، وكان مهاباً جدًّا لا يكلِّمه إلَّا القليل منَ النَّاس، وأنشأ هذه المنظومة ليلاً بإشارة شيخ التَّربية في التَّصوُّف سيِّدي أحمد عرب الشُّرْنُوبي، وأوصاه لمَّا فرغ منها وهو قائمٌ يصلِّي: "أن لا يعتذر لأحدٍ عن ذنبٍ أو عيبٍ بلغه عنه، بل يعترف له به، ويُظهرَ له التَّصديق على طريق التَّورية مذلَّةً للنَّفس"، فما خالفَهُ بعدُ، وعلَّمه أنَّه إذا قرأ في أُذُن المولود سورة القدر عند ولادته لم يُقدِّر الله تعالى عليه زنى مدَّة حياته.

توفي منصرفاً منَ الحجِّ بمحلٍّ يقال له الشُّرفة، ليلة الأحد قُبيل العشاء الأخيرة، ثالث شهر صفر سنة إحدى وأربعين بعد الألف عن نيِّفٍ وسبعين سنة، وحُمل إلى عقبة أيلة، فدفن بمحلٍّ عالٍ مجاورٍ لآخر بساتينها الَّتي ينزل الحاجُّ بعد رجوعه خلفها على يمين الرَّاجع تُجاه البحر المَلِح؛ كذا في «السُّحَيميِّ».

سألني في شأنها ـ وقتَ السَّحر، وأنا جالسٌ بجانب ضريح السَّيِّد البدوي ـ بعضُ الأعيان

تحفة المريد

من نفائس الدُّرر ومحاسن الغُرر ما يدهش الألباب، ويقضي بالعَجب العُجاب، وقد وَلِعَ النَّاسُ بالدُّخولِ في رياض فوائده، والأخذِ من ثمار موائده، سألني وفدٌ مِنَ الإخوان، أصلح الله لي ولهم الحال والشَّان، أن أكتبَ عليه حاشيةً تُسفرُ عن مَطوِّيات ما فيه منَ الرُّموز والأسرار، وتكشفُ عن سدول النِّقاب والأستار.

فلمَّا انشرح صدري لذلك، والله أعلمُ بما هنالك، صرفتُ زمامَ العزم نحو رِياضه، وأوردت الفِكْر في عبقريِّ حِياضه، وقد تيسَّر لي إذ ذاك بعضُ شرَّاح النَّاظم الهُمام، مع حواشي النَّظم وشرحِهِ للشَّيخ عبد السَّلام، ومع ما كتبه عليه السَّادةُ الأعلام، وغيرِ ذلك ممَّا فتح به السَّلامُ، فالتقطتُ منها دُرراً نفيسةً، ومحاسنَ شريفةً، ونظمتها في سلك التَّحبير والتَّصنيف، وجعلتها

وإنّي وإن كنتُ قليل البضاعة، لا أُحسِن السَّبْك ولا الصِّناعة، فكَمْ مِن أكْسَفٍ لِغَمى الرَّوْع أَكْشَف، ويرحمُ الله تعالى عالم المدينة المنوَّرة الإمام عبد الملك بن جريح حيث يقول: [من الكامل]

خَلَتِ الدِّيَارُ فَسُدْتُ غَيْرَ مُسَوَّدِ   وَمِنَ الشَّقَاءِ تَفَرُّدِي بِالسُّؤْدَدِ

وسمَّيتُه:

«إرْشَادُ المُرِيدِ لِجَوْهَرَة التَّوْحِيدِ»

فاللهُ تعالى ينفعُ به كما نفع بأصوله، ما لاح بدرٌ طالعاً بعدَ أُفُوله، ويأخذ بأيدينا إلى كَسْبِ ما يُحِبُّ ويرضى، ويُوفِّقنا لمُداواة هذه القلوب المرضى، إنَّه أقرب قريبٍ وأجوب مُجيب.

* * *

فتح القريب المجيد

على المبتدي، ولا يَقْصُرُ عن إفادة المنتهي، وعلى الله الكريم اعتمادي فيه وفي غيره من جميع أموري دنيا وأخرى، وإليه تفويضي واستنادي، وسمَّيته:

«فَتْحُ القَرِيبِ المَجِيدِ بِشَرْحِ جَوْهَرَةِ التَّوحِيدِ»

واللهَ أسأل أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وسبباً للفوز لديه بجنَّات النَّعيم.

* * *

شرح الصاوي

من الملازمين لذلك المحلِّ الأنور، فقال لي: «إنَّ جوهرة التَّوحيد كتابٌ نفيسٌ، غير أنَّ شُرَّاحه صعَّبوه، وحَوَّاشيه زادوه صعوبةً، فاقتضى رأيُنا أنَّك تجعل لنا عليه حاشيةً توضِّح معناه بسهولةٍ من غير تعقيدٍ ولا تخليط»، فاستبشرتُ لذلك، وأجبتُ راجياً لفضل الله، لا لحولي وقوَّتي، ورجوتُ منه النَّفع بها، كما نفع بأصلها، إنَّه جوادٌ كريمٌ.

* * *

تحفة المريد

حاشيةً على هذا المتن الشَّريف، وقد سمَّيتُها:

«تُحْفَةُ المُرِيدِ عَلَى جَوْهَرَة التَّوحِيدِ»

جعلها الله خالصةً لوجهه الكريم، ونفع بها كلَّ مَن تلقَّاها بقلبٍ سليم، والمرجوُّ ممَّن اطَّلع عليها أن ينظرَ إليها نظرَ اعتذارٍ، ويَجُرَّ على ما فيها من الهفوات أذيال الأستار، فالسَّتْرُ من شيم الكرام، وإذاعةُ العورات من دأب اللِّئام، واللهَ أسأل، وبنبيِّهِ أتوسَّل، أن تَحُلَّ محلَّ القَبول، إنَّه خيرُ مأمول وأكرم مسؤول.

* * *

الكَلامُ عَلَى مُقَدِّمَةِ النَّاظِم

[الكَلامُ عَلى مُقَدِّمَةِ النَّاظِمِ]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ ـ مبتدئاً كتابَه بالبسملة وإن كان شعراً؛ لتعلُّقه بالعلوم، على أنَّ الجمهورَ على طلبها فيه ما لم يكن محرَّماً أو مكروهاً ـ:

أُصَنِّفُ أَوْ أُؤَلِّفُ مستعيناً بـ(بِسْمِ)؛ اقتداءً بالقرآن العظيم؛ لأنَّ الَّذي يَتلوها مُصَنَّفٌ ومُؤلَّفٌ، وتاليها في كلِّ محلٍّ مِنَ الأعمال المفتتحة بها مُنَبِّهٌ على المقدَّر المحذوف.

فتح القريب المجيد

وهذا أوان الشُّروع في المقصود؛ فأقول:

قال النَّاظم رَحِمَهُ اللَّهُ: (بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) افتَتَحَ النَّاظم رَحِمَهُ اللَّهُ كتابَهُ بالبسملة ـ وإن كان شعراً؛ لأنَّه من بحر الرَّجَز، وهو منَ الشِّعر على الرَّاجح ـ؛ اقتداءً بالكتاب العزيز، وعملاً بقوله ﷺ: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِـ "بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ" فَهُوَ أَقْطَعُ» [أخرجه الخطيب البغدادي في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٢/ ٨٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه]، وفي روايةٍ: «بِـ "الحَمْدُ للهِ" . . . فَهُوَ أَجْذَمُ» [رواه أبو داوود (٤٨٤٠)، والنَّسائي في «الكبرى» (١٠٢٥٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه]، وفي روايةٍ: «بِذِكْرِ اللهِ. . . فَهُوَ أَبْتَرُ» [رواه أحمد في «مسنده» (٨٧١٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه] أي: ناقصٌ وقليلُ البركة.

والأقطعُ هو: «الَّذي قُطعت يداه أو إحداهما».

والأجذمُ لغةً هو: «الَّذي ذهبت أصابع كفَّيه».

والأبترُ لغةً: «ما كان من ذوات الذَّنَب، ولا ذَنَبَ له».

شرح الصاوي

قوله: (بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) ابتدأ بها اقتداءً بالكتاب العزيز، وعملاً بقوله ﷺ: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِـ"بِسمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ"، فَهُوَ أَقْطَعُ»، أو: «أَجْذَمُ»، أو: «أَبْتَرُ». والمعنى: ناقصٌ وقليلُ البركة.

تحفة المريد

وها أنا أشرع في المقصود، بعون الملك المعبود، فأقولُ وبالله التَّوفيق:

قوله: (بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) افتتح النَّاظم كتابه بالبسملة ثمَّ بالحمدلة:

وتقديمُ «الاسم»؛ للاختصاص، والرَّدِّ على الكفَّار في ابتدائهم بأسماء آلهتهم.

فتح القريب المجيد

وقد ذكر العلَّامة أبو بكر التُّونسيُّ إجماعَ علماء كلِّ أمَّةٍ على أنَّ الله سبحانه وتعالى افتَتَح جميعَ كتبه بـ «بسم الله الرَّحمن الرَّحيم» [انظر: «مواهب الجليل في شرح مختصر خليل» للرُّعيني (١/ ١١)]، وهذا إنَّما قاله بناءً على أنَّ إجماع غير أمَّة نبيِّنا ﷺ حجَّةٌ، والرَّاجحُ خلافه.

شرح الصاوي

إن قلت: إنَّ هذا الكتاب شعرٌ، وقد قال العلماء: «لا يُبدأ الشِّعرُ بالبسملة».

أجيب: بأنَّ الشِّعر الَّذي لا يُبْدَأُ بالبسملة هو ما احتوى على مدحِ مَن لا يجوز مدحُه، أو ذمِّ مَن لا يجوز ذمُّه، وأمَّا هذا الكتاب فموضوعه علم التَّوحيد، وهو أشرف العلوم، فكان من الأمور ذوات البال قطعاً.

تحفة المريد

ـ اقتداءً بالكتاب العزيز في ابتدائه بهما في التَّرتيب التَّوقيفيِّ، لا أنَّهما أوَّلُ ما أُنزلَ، فإنَّه خلافُ ما في «صحيح البخاري» وغيرِه في بدء الوحي من: «أنَّ أوَّلَ ما أُنزل: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق: ١]» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣)، ومسلم في «صحيحه» (١٦٠)؛ من حديث عائشة ﵂]، وقد نقلَ أبو بكر التُّونسيُّ إجماعَ علماء كلِّ ملَّةٍ على أنَّ الله سبحانه وتعالى افتتحَ جميع كتبه بـ«بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» [انظر: «مواهب الجليل في شرح مختصر خليل» للرُّعيني (١/ ١١)].

ـ وعملاً بخبر: «**كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِـ "بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ"، فَهُوَ أَبْتَرُ**»، أو: «**أَجْذَمُ**»[1]، أو: «**أَقْطَعُ**» روايات [انظر: «الأقاويل المفصلة في بيان حال حديث البسملة» للكتاني]؛ أي: ناقصٌ وقليلُ البركة، فهو وإن تمَّ حِسًّا، لا يتمُّ معنًى، مع خبر: «**كُلُّ أَمْرٍ ذِيْ بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِـ "الحَمْدُ لِلَّهِ"**»... إلخ [رواه أبو داوود في «سننه» (٤٨٤٠)، والنَّسائي في «الكبرى» (١٠٢٥٥) من حديث أبي هريرة ﵁].

والمرادُ بـ«الأمر»: ما يعمُّ القولَ كـ: «القراءة»، والفعلَ كـ: «التَّأليف».

ومعنى «ذِي بَالٍ»: صاحبِ حالٍ؛ بحيث يُهتمُّ به شرعاً؛ أي: بألَّا يكون من سفاسف الأمور، وليس محرَّماً ولا مكروهاً، ويُشترط أيضاً ألَّا يكون ذِكْراً محضاً، ولا جعلَ الشَّارعُ له مبدأً غيرَ البسملة والحمدلة.

---

(١) قوله: (أَجْذَمُ) يُقال: «جَذِمَ الرَّجُلُ، يَجْذَمُ» بمعنى: قُطِعَتْ يدُهُ، والمصدر: «الجذم»؛ أفاده صاحب «المصباح» [(ص: ٩٤)]، وعلى هذا فـ«الأجذم» بمعنى: الأقطع، وأمَّا مَن أصابه داء الجذام، فيقال له: «مجذوم» لا: أجذم؛ كما تدلُّ عليه عبارة «المصباح» [(ص: ٩٤)] أيضاً. اهـ أجهوري.

فتح القريب المجيد

وفي تقييد «الأمر» بـ: «ذِي البَال» فائدتان:

الأُولى: رعاية تعظيم اسم الله تعالى؛ حيث يُبتدأ به في الأمر الَّذي له شأنٌ وخطرٌ.

الثَّانية: التَّيسير على النَّاس؛ حيث لم تُطلَب التَّسمية منهم في محقَّرات الأمور.

شرح الصاوي

وأفرد البسملة عنِ الشِّعر، ولم يأتِ بها نظماً كما فعل الشَّاطبي في قوله: [من الطَّويل]

بَـدَأْتُ بِـبِـسْـمِ اللهِ فِـي الـنَّـظْـمِ أَوَّلاً

لأنَّه يعسُر الإتيان بها على هيئتها من غير تغييرٍ، بخلاف الحمدلة، ولأنَّه خلاف الأَوْلى.

تحفة المريد

ـ فخرجت سفاسفُ الأمور كـ: «لُبْسِ النَّعل، والبصاق، والمخاط»، فلا تُسنُّ البسملة ولا الحمدلة عليها.

ـ وخرج المحرَّمُ لذاته كـ: «الزِّنا»، والمكروهُ لذاته كـ: «النَّظر لفرج زوجته بلا حاجة»، فتحرمُ على الأوَّل، وتكرهُ على الثَّاني، بخلاف المحرَّم لعارضٍ كـ: «الوضوء بماءٍ مغصوبٍ»، والمكروه لعارضٍ كـ: «أكل البصل»، فلا تحرمُ على الأَوَّل، ولا تكره على الثَّاني.

ـ وخرج الذِّكْر المحض كـ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»، فلا تُسنُّ التَّسمية عليه، بخلاف غيرِ المحض كـ: «القرآن»؛ لاشتماله على غير الذِّكر كـ: «الأخبار، والمواعظ».

ـ وخرج ما جعلَ الشَّارعُ له مبدأً غير البسملة والحمدلة كـ: «الصَّلاة»، فلا يبدأ بالبسملة ولا بالحمدلة، بل بالتَّكبير مثلاً.

فإن قلت: بين الخبرَين المذكورَين تعارضٌ، فكيف يمكن العمل بهما؟

قلت: أجيبَ عن ذلك بأجوبةٍ، أشهرُها: أنَّ الابتداءَ نوعان:

(١) ـ **حقيقيٌّ**، وهو: «الابتداءُ بما تقدَّمَ أمامَ المقصود، ولم يَسبقْهُ شيءٌ».

(٢) ـ **وإضافيٌّ**، وهو: «الابتداءُ بما تقدَّمَ أمامَ المقصود، وإن سبقه شيءٌ».

فبينهما العموم والخصوص المطلق، فحُمِل خبر البسملة على النَّوع الأوَّل، وخبرُ الحمدلة على النَّوع الثَّاني، وإنَّما لم يُعْكَس للكتاب وللإجماع.

. . . .

فتح القريب المجيد

والبَاءُ في «بِسْمِ اللهِ» متعلِّقةٌ بمحذوفٍ؛ تقديرُهُ: «أُؤَلِّفُ»؛ ليعمَّ التَّبرُّك جميعَ أجزاء التَّأليف، بخلاف: «أَفْتَتِحُ»؛ لِقَصْرِ التَّبرُّك [أي: حينئذٍ] على الافتتاح فقط.

وهي ـ أيِ: «الباء» في «بسم الله» ـ: إمَّا للاستعانة، وإمَّا للمصاحبة.

واختُلِف في: أيُّهما أَوْلى:

شرح الصاوي

والباءُ: للاستعانة متعلِّقةٌ بمحذوفٍ، والأَوْلى أن يكون:

ـ **فعلاً**؛ لأنَّه الأصل في العمل.

ـ **وخاصًّا**؛ لأنَّ كلَّ شارعٍ في أمرٍ يُضْمِر ما كانت البسملة مبدأً له.

ـ **ومؤخَّراً**؛ لإفادة الحصر.

تحفة المريد

لا يقال: إنَّ هذا المؤلَّفَ شعرٌ ـ على الرَّاجح؛ خلافاً لِمَن قال: «إنَّ الرَّجز ليس شعراً» ـ، وقد قال العلماء: «لا يُبدأ الشِّعرُ بالبسملة».

لأنَّا نقول: الشِّعر الَّذي لا يُبدأُ بالبسملة هو المحرَّمُ كـ: «هجوِ مَن لا يَحلُّ هجوُهُ»، أوِ المكروهُ كـ: «التَّغزُّلِ في غيرِ مُعيَّن»، وأمَّا ما يتعلَّقُ بالعلوم كهذه المنظومة، فيُبدأ بالبسملة اتِّفاقاً.

وإنَّما لم يأتِ بها نظماً كما فعلَ الشَّاطبيُّ حيث قال: [من الطويل]

بَـدَأْتُ بِـبِـسْـمِ اللهِ فِـي الـنَّـظْـمِ أَوَّلا .إلخ

لأنَّه خلافُ الأَوْلى.

ثُمَّ اعلم أنَّ «الباء» في البسملة:

ـ إمَّا للمصاحبة على وجه التَّبرُّك.

ـ أو للاستعانة كذلك، ولا مانع مِنَ الاستعانة باسمه تعالى كما يُستعانُ بذاته.

والأَوْلى جعلها للمصاحبة؛ لأنَّ جعلها للاستعانة فيه إساءةُ أدبٍ؛ لأنَّ «باء» الاستعانة تدخل على الآلة، فيلزم عليها جعلُ اسم الله مقصوداً لغيره، لا لذاته؛ **إلَّا أن يقال:** إنَّ مَن جعلها للاستعانة نظرَ إلى جهةٍ أخرى؛ وهي أنَّ الفعل المشروع فيه لا يتمُّ على الوجه الأكمل إلَّا باسمه تعالى، **لكن قد يقال:** مَظِنَّةُ الإساءة ما زالت موجودة.

. . . .

فتح القريب المجيد

ـ فقيل: الاستعانة؛ لأنَّ «الباء» المفيدةَ لها هي الدَّاخلةُ على آلة الفعل؛ الَّتي لا يوجد إلَّا بها، كالباء في: «كَتَبْتُ بِالقَلَمِ، وَنَجَرْتُ بِالقَدُومِ» ونحوِ ذلك، فكأنَّ الفعلَ لمَّا لم يكمل شرعاً ما لم يُصدَّر باسمه تعالى، نُزِّل اسمُه منزلةَ الآلة.

ـ وقيل: المصاحبة على وجه التَّبرُّك، وهذا أظهرُ لسلامته من الإخلال بالأدب المشعِرِ به الأوَّلُ من جعل اسم الله تعالى مقصوداً لغيره لا لذاته؛ لأنَّ الآلة شيءٌ يُقصَد لغيره لا لذاته؛ إذِ الآلة هي الواسطةُ بين الفاعل ومُنْفَعله في وصول أثره إليه.

وقولُهُ: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ» أي: ذي حالٍ وشأنٍ يُهتَمُّ به، زاد بعضهم: شرعاً، فخرج: المحرَّم والمكروه، فتَحرُم في الحرام وتُكره في المكروه، والمعتمدُ أنَّها تُكره مطلقاً لا فرق بين الحرام والمكروه.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ومعناها الإشاريُّ: «بي كانَ ما كان، وبي يكونُ ما يكون»، وحينئذٍ يكون في «الباء» إشارةٌ إلى جميع العقائد؛ لأنَّ المراد: «بي وجد ما وجد، وبي يوجد ما يوجد»، ولا يكون كذلك إلَّا مَن اتَّصفَ بصفات الكمال، وتنزَّهَ عن صفات النُّقصان، كما ذكره بعضُ أئمَّة التَّفسير[انظر: «السراج المنير» للخطيب الشربيني (١/ ٧)].

والاسم مشتقٌّ:

ـ عند البصريِّين منَ: «السُّمُوِّ»؛ وهو العلوُّ؛ لأنَّه يَعلو مسمَّاه.

ـ وعند الكوفيِّين من: «وَسَمَ» بصيغة الماضي؛ أي: «عَلَمَ» بصيغة الماضي أيضاً؛ لأنَّ الاشتقاق عندهم منَ الأفعال، فقولُ بعض العلماء: «وعند الكوفيِّين من الوَسْمِ بمعنى: العلامة» فيه تسمُّحٌ.

ومعناه: «ما دلَّ على مسمًّى»، وأمَّا قولهم: «كلمةٌ دلَّتْ على معنًى في نفسها... إلخ» فهو اصطلاحٌ نَحْوِيٌّ.

وعُلِمَ من التَّعريف المذكورِ: «أنَّ الاسمَ غيرُ المسمَّى»، وهو التَّحقيق.

وإضافتُهُ إلى (اللهِ) ـ «الدَّالِّ على الذَّاتِ الوَاجِبِ الوُجُودِ» ـ، من إضافة العامِّ للخاصِّ كـ: «شَجَرُ أَرَاكٍ».

فتح القريب المجيد

و«الله»: «عَلَمٌ للذَّات الواجبِ الوجود، المستحِقِّ لجميع المحامد».

لم يَتسمَّ به سواه ولو تعنُّتاً في الكفر، بخلاف «الرَّحمن» على نزاعٍ فيه.

تَسمَّ به قبل أن يُسمَّ، وأُنزِل على آدم في جملة الأسماء؛ قال تعالى: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٦٥] أي: هل تعلم أحداً سُمِّيَ «اللهُ» غيرَ «الله».

و«ذات» تُستعمل:

١ ـ استعمالَ «النَّفس»، فتؤنَّث فيقال: «الواجبة الوجود».

٢ ـ واستعمالَ «الشَّيء»، فيذكَّر فيقال: «الواجب الوجود».

وفي هذا جوازُ إطلاق اسم «الذَّات» على «الله» تعالى.

شرح الصاوي

وإضافة «اسم» إلى لفظ الجلالة من إضافة العامِّ للخاصِّ؛ لأنَّه يعمُّ لفظ الجلالة وغيره من باقي الأسماء الواردة؛ وسيأتي أنَّ أسماءه تعالى توقيفيَّة، فلا يجوز أن يُطلق عليه إلَّا ما ورد النَّصُّ به عند أهل التَّحقيق.

تحفة المريد

نعم؛ إن أُريدَ به المدلولُ كان عينَ المسمَّى، وبهذا يُجمعُ بين القولين.

و: "الله": «عَلَمٌ على الذَّات الواجبِ الوجود، المستحقِّ لجميع المحامد».

وقولنا: «الواجبِ الوجود... إلخ» تعيينٌ للمسمَّى، لا أنَّه من جملة المسمَّى ـ على ما هو التَّحقيق، وإلَّا لكان كُلِّيًّا.

وهو عَلَمٌ شخصيٌّ؛ بمعنى: أنَّ مدلولَهُ معيَّنٌ في الخارج، لا بمعنى: أنَّه قامت به مشخَّصاتٌ كـ: «الطُّول، والبياض» وهكذا؛ لاستحالة ذلك، ولا يجوزُ أن يقال ذلك إلَّا في مقام التَّعليم؛ لِمَا فيه من إيهام ما لا يليقُ، وبذلك تعلم أنَّه ليس عَلَماً بالغلبة؛ خلافاً لمَن زعم ذلك.

وهو اسم الله تعالى الأعظمُ عند الجمهور، واختار النَّوويُّ أنَّه: «الحيُّ القيُّوم»، وإنَّما تخلَّفَتِ الإجابةُ عند الدُّعاء به من بعض النَّاس لتخلُّفِ شروط الإجابة؛ الَّتي أعظمُها: أكلُ الحلال.

وتقديمُ (الرَّحْمَنِ) ـ «المُنعِمِ بجلائل النِّعم وعظائمها» على القول بأبلغيَّته كميَّةً أو كيفيَّةً ـ؛ لتقدُّم رحمة الدُّنيا، ولأنَّه صار كالعَلَم، فلا يُوصَف به غيره سبحانه وتعالى.

وإتباعُهُ بـ(ـالرَّحِيمِ) ـ «المُنعِمِ بدقائقها كذلك» ـ؛ ليكون كالتَّتِمَّة والرَّديف له.

فتح القريب المجيد

وضعَّفه ابن برهان فقال: لأنَّ الذَّات مؤنَّثةٌ، ولا يجوز إطلاق صفةٍ مؤنَّثةٍ عليه تعالى؛ لأنَّه يقال عليه: «عَالِم»، ولا يقال عليه: «عَلَّامَة»، مع أنَّ الثَّاني أبلغُ؛ لأنَّ «علَّامة» من صفات المبالغة، وهي لا تكون إلَّا في الحوادث؛ نحو: «ضَرَّاب» لمَن يحدث منه الضَّرب، واللهُ منزَّهٌ عنِ الحوادث.

وردَّه غيرُه: بأنَّ «التَّاء» في «الذَّات» ليست للتَّأنيث، بل للوحدة.

و«الرَّحمن الرَّحيم»: صفتا مبالغة من «رَحِمَ» ـ بالكسر ـ بتنزيله منزلة اللَّازم؛ وهو الَّذي يقتصر على فاعله نحو: «رَحِمَ زَيْدٌ»، وغيرِ اللَّازم هو الَّذي يتعدَّى إلى مفعوله بنفسه؛ نحو: «رَحِمَ اللهُ زَيْداً»، أو بجعله لازماً بنقله لـ«فَعُلَ» ـ بالضَّمِّ ـ نحو: «حَسُنَ زَيْدٌ، وَكَرُمَ عَمْرٌو».

فإن قيل: قوله: «صفتا مبالغة» مشكِلٌ؛ لحصرِهم صيغَ المبالغة في خمسة أوزانٍ وهي: «فَعَّال، ومِفْعَال، وفَعُول، وفَعِيل، وفَعِل»، وليس «الرَّحمن» على وزن واحدٍ منها.

أجيب: بأنَّ «الرَّحمن» مفيدٌ للمبالغة بمعناه لا بصيغته؛ كما في قولهم: «جَوَادٌ فَيَّاض»؛ أي: كثير الجود، والأوزانُ المحصورة تُفيد المبالغة بصيغتها.

شرح الصاوي

وإنَّما خصَّ في البسملة لفظ الجلالة؛ لأنَّه الاسم الجامع؛ لكونه موضوعاً للذَّات المتَّصفة بكلِّ كمالٍ، المنزَّهةِ عن كلِّ نقصٍ، ولذلك كان هو الاسمَ الأعظمَ عند أهل التَّحقيق، وتخلُّفُ الإجابة لبعض النَّاس لفقد الشُّروط، وإلَّا ففي الحديث: «**رُبَّ أَشْعَثَ أَغْبَرَ ذِي طِمْرَيْنِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لأَبَرَّهُ**» [أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/٣٢٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً].

ـ وخصَّ «الرَّحمن الرَّحيم»؛ لأنَّهما مَظهر النِّعم الدُّنيويَّة والأخرويَّة.

فالأوَّل: منشأ جلائل النِّعم كَمًّا وكيفاً.

تحفة المريد

و: «الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»: صفتان مأخوذتان منَ «الرَّحمة» بمعنى: «الإحسانِ»، أو: «إرادةِ الإحسان»، لا بمعناها الأصليِّ الَّذي هو: «رِقَّةٌ في القلب تقتضي التَّفضُّلَ والإحسان»؛ لاستحالة ذلك في حقِّهِ تعالى.

. . . .

ـــــ فتح القريب المجيد ـــــ

ونقل الدَّمامينيُّ عن بعضهم: أنَّ صفات الله تعالى الموضوعة على صيغة المبالغة مجازٌ؛ لأنَّ معنى المبالغة: أن يُنسب للشَّيء أكثرُ ممَّا قدر عليه، وذلك منتفٍ في حقِّ الله تعالى؛ إذ قدرته لا تتناهى.

والرَّحمةُ: «رِقَّةٌ في القلب تقتضي التَّفضُّل».

فالتَّفضُّل ـ وهو الإحسان إلى المرحوم ـ غايتُها؛ أي: نهايتها الَّتي تنتهي إليها، وأسماءُ الله تعالى المأخوذة من نحو ذلك ـ أي: ممَّا له معنيان: حقيقيٌّ مستحيلٌ على الله تعالى، ومجازيٌّ غير مستحيلٍ عليه سبحانه وتعالى ـ، إنَّما تؤخذ باعتبار الغاية دون المبدأ الَّذي هو المعنى الحقيقيُّ وهو رِقَّة القلب.

و«**الرَّحمن**»: «المُنعِم بجلائل النِّعم»، و«**الرَّحيم**»: «المُنعِم بما دقَّ منها ولَطف».

ـ وقُدِّم «الله» على «الرَّحمن الرَّحيم» لأنَّه اسم ذاتٍ وهما اسما صفة، والذَّاتُ مقدَّمةٌ على الصِّفة.

ـ وقُدِّم «الرَّحمن» على «الرَّحيم» لأنَّه خاصٌّ به؛ إذ لا يقال لغيره تعالى، وأمَّا قول بني حنيفة في مسيلِمة: «رحمن اليمامة»، وقول شاعرهم فيه: [من البسيط]

سَمَوتَ بِالمَجْدِ يَا ابْنَ الأَكْرَمِينَ أَباً ... وَأَنْتَ غَيْثُ الوَرَى لَا زِلْتَ رَحْمَانا

قال الزَّمخشريُّ [«الكشَّاف»(١/ ١٠٩) بزيادة]: فمِن تعنُّتهم في كفرهم بزعمهم نبوَّة مُسيلِمة دون النَّبيِّ ﷺ.

وقال ابن التِّلمسانيِّ في «حاشية الشِّفاء»: ومسيلِمة بكسر اللَّام، ومَن فتحها فهو أكذب منه.

وقال النَّوويُّ في «تهذيب الأسماء واللُّغات» [(٢/ ٩٥) وعبارته: «كنيته أبو ثمامة»]: مسيلِمة لقبه، واسمه ثمامة.

ـــــ شرح الصاوي ـــــ

والثاني: منشأ دقائقها كمًّا وكيفاً، على التَّحقيق.

ـــــ تحفة المريد ـــــ

فالرَّحمنُ الرَّحيمُ في حقِّهِ تعالى بمعنى: «المحسِنِ»، أو: «مريدِ الإحسان»؛ لكنَّ الأوَّل بمعنى المحسِنِ بجلائلِ النِّعَم؛ أي: بالنِّعَم الجليلة، والثَّاني بمعنى المحسِنِ بدقائقِ النِّعم؛ أي: بالنِّعم الدَّقيقة؛ لأنَّ زيادةَ المبنى تدلُّ على زيادة المعنى غالباً.

وصفاتُهُ عزَّ وجلَّ الواردةُ على صيغة المبالغة كـ: «رَحِيم، وَغَفُورٍ» كلُّها مجازٌ؛ إذِ المبالغةُ: «أن تُثْبِت للشَّيء أكثرَ ممَّا له»، وإنَّما تكون فيما يقبل الزِّيادة والنَّقص، وليس كذلك صفاتُهُ العليَّة، بل هي منزَّهةٌ عن ذلك.

❊ ❊ ❊

فتح القريب المجيد

بخلاف «الرَّحيم» فليس خاصًّا بالله تعالى، بل هو عامٌّ له ولغيره ممَّن قام به معناه، والخاصُّ مقدَّمٌ على العامِّ، ولأنَّه أبلغ منَ الرَّحيم؛ لأنَّ زيادة البناء تدلُّ على زيادة المعنى كما في: «قَطَّعَ، وَقَطَعَ»؛ أي: غالباً، فلا نقض بـ: «حَذِّرَ، وحَاذَرَ» ممَّا النَّاقص فيه أبلغ منَ الزَّائد.

❊ ❊ ❊

شرح الصاوي

ولاحتوائها على اسم الله الأعظم، وعلى الاسمين اللَّذَين بهما منشأُ النِّعم الدُّنيويَّة والأخرويَّة، الحسِّيَّة والمعنويَّة، كانت جامعةً لمعاني القرآن الَّذي جمع الكُتُب السَّماويَّة؛ لأنَّ معنى القرآن انحصر في بيان كمالات الله تعالى، وبيان ظهور رحمته وتصرُّفاته في خلقه دنيا وأخرى، وقدِ احتوتِ البسملة على ذلك، وتفصيلُ ذلك عند أهل البصائر.

❊ ❊ ❊

تحفة المريد

وإنَّما جمعَ بينهما؛ إشارةً إلى أنَّه ينبغي أن يُطلبَ منه تعالى النِّعمُ الحقيرةُ، كما ينبغي أن يُطلبَ منه النِّعمُ العظيمةُ؛ لأنَّ الكلَّ منه وحدَهُ سبحانه وتعالى.

ويتعلَّقُ بالبسملة أبحاثٌ كثيرةٌ، فلا نُطيلُ بذكرها.

❊ ❊ ❊

(١) الـحَـمْـدُ للهِ عَـلَـى صِـلَاتِـهِ ثُـمَّ سَـلَامُ اللهِ مَـعْ صَـلَاتِـهِ

وجَمع النَّاظم رحمه الله بين حديثَي البسملة والحمدلة الدَّالَّيْنِ على طلب الابتداء بهما، أو بأحدهما مع التَّرجيح، مقدِّماً البسملة لحَمْل حَديثها على الابتداء الحقيقيِّ والحمدلة على الإضافيِّ، فلذلك أتبعها بـ(الحَمْدُ) مملوكٌ (للهِ) ومستحَقٌّ له؛ أي: أُنْشِئُ ثناءً عليه سبحانه وتعالى ....

فتح القريب المجيد

(الحَمْدُ للهِ) لمَّا افتَتَحَ النَّاظم رحمه الله أرجوزته بالبسملة افتتاحاً حقيقيًّا، افتتحها أيضاً بالحمدلة افتتاحاً إضافيًّا؛ جمعاً بين حديثَي البسملة والحمدلة.

- **فالابتداءُ الحقيقيُّ**: «أن تأتي بالشَّيء بادئ بدءٍ، وأوَّل عمل تعمله».

- **والإضافيُّ** هو: «الَّذي يتقدَّمه شيءٌ».

فبالبسملةِ حصَّل الحقيقيَّ، وبالحمدلة إلى الشُّروع في المقصود حصَّل الإضافيَّ والعُرفيَّ، ومِنَ الحمدلة أيضاً إلى آخر الكتاب حصَّل الإضافيَّ فقط، فعُلِم أنَّ الابتداء على ثلاثة أقسامٍ.

شرح الصاوي

قوله: (الحَمْدُ للهِ) ابتدأ بها أيضاً؛ لِمَا ورد: «**كُلُّ كِتَابٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِـ"الحَمْدُ للهِ"، فَهُوَ أَجْذَمُ**» [رواه أبو داوود (٤٨٤٠)، والنَّسائي في «الكبرى» (١٠٢٥٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه].

إن قلت: إنَّ الابتداء بالبسملة يُفَوِّت الابتداء بالحمدلة، وبالعكس.

قلت: حَمل العلماءُ الابتداءَ بالبسملة على «الحقيقيِّ» - وهو: «مَا لَمْ يَسْبِقْهُ شَيْءٌ» -؛ لقوَّة حديثها على حديث الحمدلة [والظاهر من تخريج الحديثين: أن الأمر على عكس ما ذهب إليه المؤلف رحمه الله]، والابتداءَ بالحمدلة على «الإضافيِّ» - وهو: «مَا تَقَدَّمَ أَمَامَ المَقْصُودِ؛ سَبَقَهُ شَيْءٌ أَمْ لَا» -.

والبسملةُ وإن كانت تُغني عنِ الحمدلة من حيث وجودُ الثَّناء فيها؛ إلَّا أنَّ مراعاة الاقتداء بالكتاب العزيز أتمُّ.

تحفة المريد

قوله: (الحَمْدُ للهِ... إلخ) قال النَّوويُّ رحمه الله [«الأذكار» (ص: ٢١٤)]: يُستحبُّ الحمدُ في ابتداء الكُتُب المصنَّفة، وكذا في ابتداء دروسِ المدرِّسين، وقراءةِ الطَّالبين بين يدي المعلِّمين؛ سواءٌ قرأ حديثاً أو فقهاً أو غيرَهما، وأحسنُ العبارات في ذلك: «الحمدُ للهِ ربِّ العالمين». اهـ.

وإنَّما لم يأتِ بحرف العطف؛ إشارةً إلى أنَّ كلًّا من البسملة والحمدلة محصِّلٌ للمقصود في الابتداء، أو لاحتمالِ أن تكونَ إحداهما خبريَّةً والأخرى إنشائيَّةً، والصَّحيحُ أنَّه لا يجوزُ عطفُ الإنشاء على الإخبار، وعكسُهُ.

. . . .

فتح القريب المجيد

فإن قلت: كلٌّ منَ البسملة والحمدلة أمرٌ ذو بالٍ، فيحتاج إلى سَبْقٍ مثله، وهَلُمَّ جرًّا، فيؤدِّي إلى التَّسلسل، وهو باطلٌ، وما أدَّى إلى الباطل باطلٌ.

وأجيب: بأنَّ المراد: الأمرُ الَّذي يُقصد لذاته؛ بحيث لا يكون وسيلةً لغيره، والبسملة والحمدلة وسيلةٌ لغيرهما.

قلت: أحسنُ منه أن يقال: كلٌّ منَ البسملة والحمدلة كما يحصِّل البركة لغيره ويمنع نقصه، كذا يجب أن يحصِّل مثلَ ذلك لنفسه، كـ: «الشَّاة من أربعين» تزكِّي نفسَها وغيرها.

والحمد لغةً هو: «الثَّناء باللِّسان على الجميل الاختياريِّ على جهة التَّعظيم؛ سواءٌ كان في مقابَلَة نعمةٍ، أو لا».

شرح الصاوي

والحمدُ لغةً: «الثَّنَاءُ بِاللِّسَانِ عَلَى الفِعْلِ الجَمِيلِ الِاخْتِيَارِيِّ، عَلَى جِهَةِ التَّعْظِيمِ وَالتَّبْجِيلِ؛ سَوَاءٌ كَانَ فِي مُقَابَلَةِ نِعْمَةٍ، أَمْ لَا».

ـ ومرادُهُ بـ«اللِّسان»: الكلام؛ ليَشْمَل: القديم والحادث، فهو مجازٌ مرسلٌ من إطلاق السَّبب وهو «اللِّسان»، وإرادة المسبَّب وهو «الكلام»، ودخلَ التَّعريفَ؛ لأنَّه مجازٌ مشهورٌ.

تحفة المريد

والحمدُ لغةً: «الثَّناءُ بالكلام على الجميلِ الاختياريِّ على جهة التَّبجيل والتَّعظيم؛ سواءٌ كان في مقابلة نعمةٍ، أم لا».

ـ **فمثالُ الأوَّل**: ما إذا أكرمَكَ زيدٌ، فقلت: «زَيْدٌ كَرِيمٌ»؛ فإنَّه في مقابلة نعمة.

ـ **ومثالُ الثَّاني**: ما إذا وجدت زيداً يصلِّي صلاةً تامَّةً، فقلت: «زَيْدٌ رَجُلٌ صَالِحٌ»؛ فإنَّه ليس في مقابلة نعمة.

ـ و«**الثَّناءُ**» ـ بتقديم المثلثة على النُّون ـ: «هو الإتيانُ بما يدلُّ على التَّعظيم»، **وقيل**: «هو الذِّكرُ بخيرٍ»؛ وضدُّهُ: «النَّثاءُ» بتقديم النُّون على المثلثة.

ـ وإنَّما عبَّرنا بـ«الكلام» كما عبَّر به بعضُ المحقِّقين؛ ليشملَ التعريفُ حينئذٍ:

الحَمْدَ القديمَ: وهو حمدُ الله نفسَهُ بنفسِهِ، وحمدُهُ لأنبيائه وأوليائه وأصفيائه.

والحَمْدَ الحادثَ: وهو حمدُنا لله تعالى، وحمدُ بعضِنا لبعض.

. . . .

فتح القريب المجيد

فمتعلَّقُهُ عامٌّ: النِّعمةُ وغيرُها، وموردُه خاصٌّ: وهو اللِّسان.

شرح الصاوي

ـ وخرج بـ«الاختياريِّ»: الاضطراريُّ؛ فإنَّه مدحٌ لا حمد.

تحفة المريد

فدخلَتْ أقسامُ الحمد الأربعةُ، وهي: حمدُ قديمٍ لقديمٍ، وحمدُ قديمٍ لحادثٍ، وحمدُ حادثٍ لقديمٍ، وحمدُ حادثٍ لحادثٍ.

وأمَّا تعبير بعضهم بـ«اللِّسان» فيلزمُ عليه ألَّا يكونَ التَّعريفُ شاملاً للقديم، **إلَّا أن يُرادَ** بـ«اللِّسان»: «الكلامُ» على سبيل المجاز المرسل؛ من إطلاقِ السَّبب وهو «اللِّسانُ»، وإرادةِ المسبَّبِ وهو «الكلامُ»، **ولا يَرِدُ**: أنَّ التَّعاريفَ تُصانُ عنِ المجاز؛ **لأنَّ** محلَّ ذلك ما لم يكن المجازُ مشهوراً كما هنا.

ـ وقولنا: «على الجميل الاختياريِّ»؛ أي: لأجل الجميل الاختياريِّ، ولو كان جميلاً في اعتقاد المحمود بزعم الحامد، وإن لم يكن جميلاً شرعاً كـ: «نهب الأموال».

وخرج بقيد «الاختياريِّ»: الاضطراريُّ؛ فإنَّ الثَّناء عليه يسمَّى: «مدحاً»، لا حمداً، تقول: «مَدَحْتُ اللُّؤلُؤَةَ عَلَى حُسْنِهَا» دون: «حَمَدْتُهَا»، وقال الزَّمخشريُّ [«الكشَّاف» (١/٨)]: «الحمدُ والمدحُ أخوان»؛ بمعنى: أنَّهما مترادفان.

و«الاختياريُّ» إنَّما هو قيدٌ في المحمود عليه، لا في المحمود به، فقد يكون المحمودُ عليه اختياريًّا، والمحمودُ به اضطراريًّا؛ كما إذا أكرمكَ زيدٌ، فقلتَ: «زَيْدٌ حَسَنٌ».

ـ **وأركان الحمد خمسةٌ**: حامدٌ، ومحمودٌ، ومحمودٌ به، ومحمودٌ عليه، وصيغةٌ.

ثمَّ اعلم أنَّ المحمودَ به والمحمودَ عليه قد يتَّحدان ذاتاً ويختلفان اعتباراً؛ كما إذا أكرمكَ زيدٌ، فقلت: «زَيْدٌ كَرِيمٌ»، فإنَّ «الكرم» من حيث كونُهُ باعثاً على الحمد يقال له: «محمودٌ عليه»، ومن حيث كونُهُ مدلولَ الصِّيغة يقال له: «محمودٌ به».

وقد يختلفان ذاتاً واعتباراً؛ كما إذا أكرمكَ زيدٌ؛ فقلت: «زَيْدٌ عَالِمٌ»، فإنَّ المحمودَ عليه هو الكرم، والمحمودَ به هو العلم.

فإن قلتَ: التَّقييدُ بـ«الاختياريِّ» يُخرجُ الحمدَ على ذاته تعالى وصفاته، فظاهِرُهُ أنَّه لا يسمَّى: حمداً، والتزمه بعضُهم وقال: «يسمَّى: مدحاً».

. . . .

فتح القريب المجيد

فخرج بـ«الثَّناء» ـ بتقديم المثلثة ـ: النَّثاء ـ بتقديم النُّون ـ؛ يُقال: «أَثْنَى عَلَيْهِ» إذا ذكره بخيرٍ، و: «أَنْثَى عَلَيْهِ» ـ بتقديم النُّون ـ إذا ذكره بشرٍّ.

شرح الصاوي

ـ وقولنا: «عَلَى جِهَةِ التَّعْظِيمِ وَالتَّبْجِيلِ» أي: على وجهٍ هو التَّعظيم، وفي الحقيقة ذِكْرُهما للإيضاح؛ لفهم ذلك من قوله: «عَلَى الفِعْلِ الجَمِيلِ»، وأيضاً لتخرج السُّخريَّة كقوله تعالى: ﴿ذُقۡ إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡكَرِيمُ﴾ [الدخان: ٤٩].

فشمل هذا التَّعريفُ أقسامَ الحمدِ الأربعةَ:

(١) ـ حمدُ قديمٍ لقديمٍ [الأولى أن يقول: «حمد القديم للقديم»، لكون القديم واحدًا، حتى لا يُتوهَّم تعدُّد القدماء بسبب كونها نكرة؛ وكذا في باقي الأقسام]: وهو حمد الله تعالى نفسَه بنفسه أزلاً.

(٢) ـ وحمدُ قديمٍ لحادثٍ كـ: حمد الله بعضَ عباده.

(٣) ـ وحمدُ حادثٍ لقديمٍ: وهو حمدُنا لله سبحانه وتعالى.

(٤) ـ وحمدُ حادثٍ لحادثٍ كـ: حمدِنا بعضنا لبعض.

تحفة المريد

قلتُ: أُجيبَ عن ذلك بأنَّ المراد: ما يشمل الاختياريَّ حقيقةً وهو ظاهرٌ، أو حكماً؛ والمرادُ به: ما كان مَنشأً للأفعال الاختياريَّة كـ: «الذَّات، وصفاتِ التَّأثير»، أو ملازماً للمنشأ كـ: «صفات غيرِ التَّأثير».

ـ وقولُنا: «على جهة التَّبجيل والتَّعظيم» أي: على جهةٍ هي التَّبجيلُ والتَّعظيم، فالإضافةُ للبيان، وعطفُ «التَّعظيم» على «التَّبجيل» للتَّفسير؛ وخرجَ بذلك ما إذا كان على جهة الاستهزاءِ والسُّخرية، كما في قول الملائكة لأبي جهل: ﴿ذُقۡ إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡكَرِيمُ﴾ [الدخان: ٤٩]؛ أي: بزعمك عند قومك.

وعبارةُ «الخازن» [«لباب التأويل في معاني التنزيل» (٤/ ١٢٠)] ما نصُّه: «ذُقْ» أي: هذا العذاب، «إِنَّكَ أَنْتَ العَزِيزُ الكَرِيمُ» أي: عند قومك بزعمك؛ وذلك أنَّ أبا جهلٍ ـ لعنه الله ـ كان يقول: أنا أعزُّ البوادي وأكرمُهم، فتقول خزنة النَّار له ذلك على طريق الاستخفاف والتَّوبيخ. [اهـ]

فتح القريب المجيد

و«الجميل»: صفة كمالٍ يُدرِك حسنَها العقلُ السَّليمُ الخالي عمَّا يمنعه عن إدراك الحقائق.

والحمدُ شرعاً: «فعلٌ يُنبِئ عن تعظيم المنعِم من حيث إنَّه منعمٌ على الحامد وغيره؛ سواءٌ كان باللِّسان؛ بأن يثني به على المنعم، أم بالجَنَان؛ بأن يعتقد اتِّصافَ المنعم بصفات الكمال، أم بالأركان ـ أيِ: الجوارح ـ؛ بأن يذيبها في طاعة المنعم».

شرح الصاوي

وأمَّا أركانُه فخمسةٌ:

(١) ـ حامدٌ، وهو: «فاعل الحمد».

(٢) ـ ومحمودٌ، وهو: «مَن وقع عليه الحمد».

(٣) ـ ومحمودٌ به، وهو: «مدلول صيغة الحمد».

(٤) ـ ومحمودٌ عليه، وهو: «السَّبب الباعث على الحمد».

(٥) ـ وصيغته، وهي: «اللَّفظ الدَّالُّ على الحمد».

وعُرفاً: «فِعْلٌ يُنْبِئُ عَنْ تَعْظِيمِ المُنْعِمِ بِسَبَبِ كَوْنِهِ مُنْعِماً عَلَى الحَامِدِ أَوْ غَيْرِهِ».

تحفة المريد

وفي الحقيقة هذا خارجٌ من أوَّلِ الأمر؛ لأنَّه ليس ثناءً إلَّا بحسب الصُّورة، فهذا القيدُ عند التَّحقيق للإيضاح.

وأمَّا الحمد اصطلاحاً، فهو: «فعلٌ يُنبِئُ عن تعظيم المنعِمِ من حيث كونُهُ منعِماً على الحامدِ أو غيرِهِ؛ سواءٌ كان ذلك قولاً باللِّسان، أوِ اعتقاداً بالجَنان، أو عملاً بالأركان؛ الَّتي هي الأعضاء»، كما قال القائل: [من الطويل]

أَفَادَتْكُمُ النَّعْمَاءُ مِنِّي ثَلَاثَةً: يَدِي، وَلِسَانِي، وَالضَّمِيرَ الْمُحَجَّبَا

وإنَّما كان الاعتقادُ فعلاً؛ لأنَّه التَّصميمُ بالقلب، وأمَّا قولهم: «التَّحقيق أنَّه كيفٌ؛ أيِ: الصُّورة الحاصلة في النَّفس»، فهو تدقيقٌ كلاميٌّ لا يُنظرُ إليه هنا.

. . . .

فتح القريب المجيد

واللُّغةُ معناها لغةً: «اللَّهج بالكلام».

وشرعاً: «اصطلاحُ طائفةٍ على ألفاظٍ مخصوصةٍ، موضوعةٍ لمعانٍ مخصوصة».

شرح الصاوي

والشُّكرُ لغةً هو الحمدُ عرفاً بإبدال «الحامد» بـ«الشَّاكر».

واصطلاحاً: «صَرْفُ العَبْدِ جَمِيعَ مَا أَنْعَمَ اللهُ بِهِ عَلَيْهِ إِلَى مَا خُلِقَ لِأَجْلِهِ».

و«أل» في «الحمد»: إمَّا للجنس، أو للاستغراق، أو للعهد.

سأل أبو العباس المرسيُّ ابنَ النَّحاس النَّحويَّ عن «أل» في «الحمد» فقال: «يا سيِّدي يقولون: إنَّها جنسيَّةٌ»، فقال له: «لا، بل هي عهديَّةٌ؛ لأنَّ الله لمَّا عَلِم عجز خَلْقه عن كُنْه حمده أزلاً، حَمِد نفسه بنفسه». اهـ.

و«اللَّام» في «لله» للاستحقاق، وهي: «ما وقعت بين معنى وذات».

وأمَّا «لام» الملك فهي: «ما وقعت بين ذاتين إحداهما تُملَك»؛ كقولك: «المَالُ لِزَيدٍ».

وأمَّا «لام» الاختصاص فهي: «ما وقعت بين ذاتين إحداهما لا تُملَك»؛ كقولك: «الجُلُّ لِلْفَرَسِ».

تحفة المريد

فإن قيل: الاعتقادُ لا يُنبئ عن تعظيم المنعم.

أجيب: بأنَّه يُنبئُ لوِ اطُّلعَ عليه، أو أنَّه يُستدلُّ عليه بالقولِ، ويتحقَّقُ حينئذٍ حمدانِ؛ أحدُهما بالقول، والآخرُ بالاعتقاد المأخوذِ منه.

والشُّكر لغةً: هو الحمدُ اصطلاحاً، لكن بإبدال «الحامدِ» بـ«الشَّاكر».

واصطلاحاً: «صرفُ العبدِ جميعَ ما أنعمَ الله عليه به فيما خُلقَ لأجله».

ثمَّ اعلم أنَّ «أل» في «الحمد»: إمَّا للاستغراق، أو للجنس، أو للعهد.

و«اللَّام» في «لله»: إمَّا للاستحقاق، أو للاختصاص، أو للمِلْك.

فيتحصَّلُ من ذلك احتمالاتٌ تسعةٌ؛ قائمةٌ من ضرب ثلاثةٍ في ثلاثةٍ؛ يمتنعُ منها جعل «اللَّام» للملك مع جعل «أل» للعهد إذا جُعلَ المعهودُ هو الحمدَ القديمَ فقط؛ لأنَّ القديمَ لا يُملَكُ، بخلاف ما إذا جُعل المعهودُ حمدَ مَن يُعتدُّ بحمده كـ: حمده تعالى، وحمدِ أنبيائه وأوليائه وأصفيائه؛ لأنَّ . . . .

(عَلَى) أي: لأجل (صِلَاتِهِ) أي: نِعَمِهِ، وفي مقابلتها.

جمعُ: «صِلَةٍ» ـ بكسر الصَّاد المهملة ـ؛ بمعنى: «العَطِيَّة»، لا: «الشَّيء المُعطَى»؛ لأنَّ الحمد على الصِّفات أَوْلى منه على متعلَّقاتها.

فتح القريب المجيد

(عَلَى صِلَاتِهِ) جمع: «صِلَةٍ» ـ بكسر الصَّاد المهملة ـ، بمعنى: «العطِيَّة»، أوِ: «الشَّيء المُعطَى»؛ وإرادةُ المعنى الأوَّلِ أَوْلَى؛ لأنَّ الحمد على الصِّفات ـ وهي العطِيَّة ـ أَوْلى منه على متعلَّقاتها ـ وهي الشَّيء المُعطَى ـ.

شرح الصاوي

قوله: (عَلَى صِلَاتِهِ) ـ بكسر الصَّاد ـ؛ أي: عَطِيَّاتِهِ، والإضافةُ تأتي لِمَا تأتي له «اللَّام»؛ أي: جميع إنعاماته.

وآثر الحمد على النِّعمة؛ لأنَّه مقيَّدٌ، وهو أفضل من المطلق عند بعضهم، وعند بعضهم المطلق أفضل؛ وفي الحقيقة: الجارُّ والمجرور خبرٌ بعد خبرٍ، فيكون مُؤَدِّياً للحمد المطلق بالخبر الأوَّل، وللمقيَّد بالثَّاني، فجمع بين القولين، وشرب بالكأسين.

وجملةُ «**الحمد**»: خبريَّةٌ لفظاً إنشائيَّةٌ معنًى على التَّحقيق، وهي لإنشاء الثَّناء بالمضمون، لا لإنشاء المضمون؛ لأنَّ المضمون كمال الله، وهو قديمٌ.

تحفة المريد

المعهود حينئذٍ هو الجملة المركَّبة من القديم والحادث، والقاعدةُ: «أنَّ المركَّبَ من القديم والحادث حادثٌ»؛ فيصحُّ أن يُملَك.

قوله: (عَلَى صِلَاتِهِ) أي: لأجل صِلاتِهِ؛ فـ«على» للتَّعليل؛ على حدِّ قوله تعالى: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٥]، والجارُّ والمجرور متعلِّقٌ بـ«الحَمْد»، واغتُفرَ الفصلُ بين المصدرِ ومعمولِهِ بالخبرِ؛ لأنَّ ذلك يُغتفرُ في الجارِّ والمجرور.

وبعضُهم جعله خبراً بعد خبر، فيكون المصنِّفُ قد حَمِدَ أوَّلاً في مقابلة الذَّات، ثمَّ حَمِدَ ثانياً في مقابلة الصِّلَات.

ثمَّ إنَّ «الصِّلَات» ـ بكسر الصَّاد ـ جمع: «صِلَةٍ» وهي: العطيَّةُ؛ بمعنى: الشَّيءِ المُعطَى كما هو المتبادر، أو بمعنى: الإعطاءِ، وهو أَوْلى؛ لأنَّه حمدٌ على صفة المولى بلا واسطةٍ، والحمدُ على الشَّيء المعطَى حمدٌ على الصِّفة بواسطةٍ.

(ثُمَّ) للاستئناف.

أو للعطف، فهي للتَّرتيب الذِّكريِّ أوِ الرُّتبيِّ؛ لأنَّ رُتبة ما يتعلَّق بالمخلوق ـ كالمعطوف هنا ـ بعد رتبة ما يتعلَّق بخالقه ـ كالحمد ـ.

(سَلَامُ اللهِ) أي: «تحيَّتُه ورحمتُه اللَّائقةُ بمقام نبيِّه ﷺ».

فتح القريب المجيد

(ثُمَّ) تحتمِلُ: الاستئنافَ، والعطفَ.

وعلى الثَّاني تحتمل: التَّرتيبَ الذِّكْريَّ، والتَّرتيبَ في الرُّتبةِ.

(سَلَامُ اللهِ) أي: تحيَّته؛ إذ لـ«السَّلام» سبعُ معانٍ: التَّحيَّة، والسَّلامةُ منَ الآفات والنَّقائصِ، والاستسلامُ، واسمُ الله تعالى، واسمُ شجرٍ، والبراءةُ منَ العيوب.

شرح الصاوي

وأتى بها اسميَّةً؛ اقتداءً بالكتاب العزيز، ولم يعطفها على البسملة؛ اقتداءً بالقرآن العظيم أيضاً، وليكون كلٌّ مقصوداً بالابتداء.

قوله: (ثُمَّ سَلَامُ اللهِ) «ثمَّ» للتَّرتيب الرُّتبيِّ؛ لأنَّ حقَّ الله مقدَّمٌ على حقِّ المخلوق، فإنَّ البسملةَ والحمدلة ثناءٌ على الله، والصَّلاةَ والسَّلام ثناءٌ على رسول الله، ولذلك تُقَدَّم تحيَّةُ مسجده عليه الصَّلاة والسَّلام، على السَّلام عليه ﷺ.

تحفة المريد

وإنَّما اختارَ الحمدَ المقيَّد دون المطلق[1]؛ لأنَّ المقيَّدَ أفضلُ منَ المطلق؛ فإنَّه يُثابُ على المقيَّد ثوابَ الواجب؛ لكونه في مقابلة نعمة، فهو كأداءِ الدِّيون، وبعضُهم ذهب إلى أنَّ المطلقَ أفضلُ.

قوله: (ثُمَّ سَلَامُ اللهِ... إلخ) يحتمل أن تكون «ثُمَّ» للاستئناف، ويحتمل أن تكون للعطف؛ وعلى الثَّاني فيحتمل: أن تكون للتَّرتيب الذِّكريِّ، وأن تكون للتَّرتيب الرُّتبيِّ؛ لأنَّ رتبةَ ما يتعلَّق بالمخلوق من الصَّلاة والسَّلام متأخِّرةٌ ومتراخيةٌ عن رُتبة ما يتعلَّقُ بالخالق من البسملة والحمدلة.

ومعنى «سلام الله» أي: تحيَّتُه اللَّائقةُ به ﷺ بحسب ما عنده تعالى، كما تُشعرُ به إضافته له

---

(١) قوله: (المطلق) المراد بـ«المطلق»: ما كان في مقابلة جميلٍ غير نعمةٍ، وليس المراد به: ما لا مقابل له؛ لأنَّ حقيقة الحمد الثَّناء لأجل جميلٍ اختياريٍّ، فلا بدَّ له من مقابلٍ. اهـ أجهوري.

فالمعنى على الطَّلب ولا يحتاج إلى استحضارِ نيَّةٍ، وإخراجِ الكلام عن حقيقته الخبريَّة إن كَثُر استعمالُ اللَّفظ في ذلك حتَّى صار الإنشاءُ هو المتبادَرَ منه في العُرف كما هنا، وإلَّا فالأقرب الحاجة إليه.

فتح القريب المجيد

والمرادُ هنا الأوَّل، لكن قوله: «والسَّلامةُ منَ الآفات والنَّقائصِ» فيه نظرٌ؛ لوجوب العِصمةِ الدَّائمةِ له ﷺ، والحفظِ منَ النَّاس لقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾ [المائدة: ٦٧] أي: منَ القتل، فلا يَرِدُ: كسرُ رباعيَّته، وشجُّ رأسه في يوم أُحد.

شرح الصاوي

وقدَّم «السَّلام» ـ وإن كانت رتبتُه التَّأخيرَ عنِ «الصَّلاة» كما في آية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦] ـ؛ لضرورة النَّظم، وأفاد التَّأخيرَ بلفظ «مَعَ»؛ يُقالُ: «جَاءَ الوَزِيرُ مَعَ السُّلْطَانِ»، ولا يقال: «جَاءَ السُّلْطَانُ مَعَ الوَزِيرِ».

والسَّلام: «التَّحيَّة»؛ أي: زيادة الإكرام بأن يُحَيِّيه الله بكلامه القديم، كما يحيِّي أحدنا ضيفه.

تحفة المريد

تعالى، فالمطلوب تحيةٌ عظمى بلغت الدَّرجةَ القصوى، فتكون أعظمَ التَّحيَّاتِ؛ لأنَّه ﷺ أعظمُ المخلوقات؛ والمراد بـ«التَّحيَّة» في حقِّهِ ﷺ كما أفاده السَّنوسيُّ في «شرح الجزائريَّة» [«المنهج السَّديد في شرح كفاية المريد» (ص: ٣٥)]: «أن يُسمِعَهُ كلامَهُ القديمَ الدَّالَّ على رفعة مقامِهِ العظيم». [اهـ.]

ولم يرتضِ بعضُهم تفسيرَ «السَّلام» بـ: «الأمن» وإن ذكره السَّنوسيُّ وغيرُهُ؛ لأنَّه ربَّما أشعرَ بمَظِنَّة الخوف، مع أنَّ النَّبيَّ ﷺ ـ بل وأتباعَهُ ـ لا خوفَ عليهم.

نعم؛ يَخافُ ﷺ خوفَ مهابةٍ وإجلالٍ، ولذلك قال ﷺ: «إِنِّي لأَخْوَفُكُمْ مِنَ اللهِ» [اخرجه البخاري (٥٠٦٣) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه بلفظ: «إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ للهِ»].

فإن قيل: إنَّ «السَّلامَ» يؤخَّرُ عنِ «الصَّلاة» كما جرى به عُرْفُ الاستعمال؛ لآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦]، فما بال المصنِّفِ قدَّمَهُ عنها؟

أجيب: بأنَّ ذلك لضرورة النَّظم، على أنَّه أشار بلطْفٍ إلى أنَّ رُتبَتَهُ التَّأخيرُ؛ حيث أدخل «مع» على «الصَّلاة»، وهي تدخلُ على المتبوع؛ يقال: «جَاءَ الوَزِيرُ مَعَ السُّلْطَانِ»، دون العكس.

(مَعْ) ـ بفتح العين، وسكونها ـ (صَلَاتِهِ) ـ بالفتح ـ، وهو حالٌ منَ المبتدأ، أو من ضميره الَّذي في الخبر، والضَّميرُ له تعالى؛ وهي:

ـ منه عزَّ وجلَّ: «رحمةٌ مقرونةٌ بتعظيمٍ».

ـ ومنَ الملائكة: «استغفارٌ».

ـ ومن غيرهم: «تضرُّعٌ ودعاءٌ».

فتح القريب المجيد

(مَعْ صَلَاتِهِ) **والصَّلاةُ من الله**: رحمةٌ مقرونةٌ بتعظيمٍ، أو مطلقاً كقوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيۡهِمۡ صَلَوَٰتٞ مِّن رَّبِّهِمۡ وَرَحۡمَةٞۖ﴾ [البقرة: ١٥٧].

شرح الصاوي

قوله: (مَعْ صَلَاتِهِ) الظَّرفُ متعلِّقٌ بمحذوفٍ؛ حالٌ من المبتدأ، على رأي سيبويه.

والضَّميرُ في «صَلَاتِهِ» عائدٌ على «الله».

وجمع بين الصَّلاة والسَّلام؛ لأنَّ إفراد أحدهما عنِ الآخر قيل: مكروهٌ.

تحفة المريد

قوله: (مَعْ صَلَاتِهِ) بإسكان «العين» هنا على اللُّغة القليلة لأجل الوزن، وإن كان الأفصحَ فتحُها.

ومعنى «صَلَاتِهِ»: «رحمته المقرونة بالتَّعظيم» كما تُشعِرُ به الإضافة إلى ضميره تعالى، وهذا هو اللَّائقُ بالمقام. وقيل: «هي مطلقُ الرَّحمة؛ سواءٌ قُرِنت بالتَّعظيم أم لا»، لكن هذا بيانٌ للصَّلاة في حدِّ ذاتها بقطع النَّظر عنِ المقام.

وينبني على هذا الخلافِ العطفُ في قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيۡهِمۡ صَلَوَٰتٞ مِّن رَّبِّهِمۡ وَرَحۡمَةٞۖ﴾ [البقرة: ١٥٧]؛ فعلى الأوَّل: يكون من عطف العامِّ على الخاصِّ، وعلى الثَّاني: من عطف التَّفسير.

وقد فسَّرَ الجمهور «الصَّلاةَ» بأنَّها:

ـ من الله: الرَّحمة.

ـ ومن الملائكة: الاستغفار.

ـ ومن غيرهم ـ ولو حجراً وشجراً ومدراً ـ: **التَّضرُّعُ والدُّعاءُ**، فقد ورد أنَّها صَلَّتْ عليه كما رواه الحلبيُّ في «السِّيرة» [«السِّيرة الحلبيَّة» (١/٣٢١)]، وإنِ اشتهر أنَّها سلَّمت عليه فقط.

والمرادُ بها في حقِّه عزَّ وجلَّ: غايتُهَا كالرَّحمة.

* * *

فتح القريب المجيد

ومن الملائكة: استغفارٌ.

ومن مؤمني إنسٍ وجِنٍّ: تضرُّعٌ ودعاءٌ، وهذا أحسن من قول مَن قال: «ومِنَ المكلَّف»؛ لشموله للصَّبيِّ ونحوه.

فالجملةُ إنشائيَّةُ المعنى خبريَّةُ اللَّفظ، قُصِد بها التَّضرُّع إلى الله تعالى؛ بأن يُحَيِّيَ نبيَّه ﷺ ويرحَمه برحمةٍ تليق بجنابه الشَّريف.

شرح الصاوي

والصَّلاةُ: من الله: «رحمته المقرونة بالتَّعظيم»، **ومن غيره**: «التَّضرُّع والدُّعاء» ولو مِنَ الملائكة؛ لقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَحۡمِلُونَ ٱلۡعَرۡشَ وَمَنۡ حَوۡلَهُۥ يُسَبِّحُونَ بِحَمۡدِ رَبِّهِمۡ وَيُؤۡمِنُونَ بِهِۦ وَيَسۡتَغۡفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾... الآيات إلى قوله: ﴿وَقِهِمُ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ﴾ [غافر: ٧ ـ ٩].

تحفة المريد

وإن شئتَ قلتَ ـ وهو الأخصر ـ: «هي من الله: الرَّحمة، ومِن غيره: الدُّعاء»؛ وحينئذٍ يكون شاملاً للاستغفار وغيره.

واختار ابن هشام في «مغنيه» [«مغني اللبيب» (٢/٦٩٦)]: «أنَّها العَطْفُ ـ بفتح العين ـ، وهو بالنِّسبة لله الرَّحمة... إلخ».

ويترتَّبُ على هذا الخلاف:

ـ أنَّها مِن قَبيل المشترَك اللَّفظيِّ على الأوَّل؛ وضابطه: «أن يتَّحدَ اللَّفظ ويتعدَّدَ المعنى والوضعُ».

ـ ومِن قَبيل المشترك المعنويِّ على الثَّاني؛ وضابطه: «أن يتَّحدَ كلٌّ من اللَّفظ والمعنى والوضع».

والتَّحقيقُ: الثَّاني، وإن رجَّحَ بعضُهم الأوَّل.

والصَّحيحُ: أنَّه ﷺ ينتفعُ بصلاتنا عليه كباقي الأنبياء، لكن لا ينبغي التَّصريحُ بذلك إلَّا في مقام التَّعليم، كما أشارَ إلى ذلك بعضُهم بقوله: [من الرجز]

وَصَحَّحُوا بِأَنَّهُ يَنْتَفِعُ ... بِذِي الصَّلَاةِ، شَأْنُهُ مُرْتَفِعُ
لَكِنَّهُ لَا يَنْبَغِي التَّصْرِيحُ ... لَنَا بِذَا القَوْلِ، وَذَا صَحِيحُ

. . . .

فتح القريب المجيد

واختلفوا في اشتقاق اسم «الصَّلاة»:

فقيل: من الدُّعاء.

وقيل: من الرَّحمة.

وقيل: مِنَ الاستقامة؛ لقولهم: «صَلَوتُ العُودَ عَلَى النَّارِ» إذا قوَّمتُهُ، فالصَّلاةُ تقيم العبد على طاعة الله تعالى وخدمته، وتنهاه عن خلافه.

وقيل: اشتقاقها من «الصَّلَوَين»، وهما عِرقان من جانبي الذَّنب، أو عظمان ينحنيان في الرُّكوع، ولهذا كتبت في المصحف بـ«الواو»، قاله النَّوويُّ رحمه الله [«المنهاج شرح صحيح مسلم» (٤/ ٧٥)].

* * *

شرح الصاوي

ولا يجوز الدُّعاء للنَّبيِّ عليه الصَّلاة والسَّلام بغير الوارد كـ: «رَحِمَه اللهُ»، بلِ المناسبُ واللَّائقُ في حقِّ الأنبياء: الدُّعاءُ بالصَّلاة والسَّلام، وفي حقِّ الصَّحابة والتَّابعين والأولياء والمشايخ: التَّرضِّي، وفي حقِّ غيرهم: يكفي أيُّ دعاءٍ كان؛ قال تعالى: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا﴾ [النور: ٦٣].

* * *

تحفة المريد

وقيل: المنفعةُ عائدةٌ على المصلِّي ليس إلَّا؛ لأنَّه ﷺ قد أُفرغت عليه الكمالاتُ.

ورُدَّ: بأنَّ ما مِن كمالٍ إلَّا وعند الله أعلى منه، والكاملُ يقبلُ الكمالَ؛ لكن لا ينبغي للمصلِّي أن يلاحظَ ذلك، بل يلاحظُ أنَّه يتوسَّلُ به ﷺ عند ربِّهِ في نيل مقصوده.

وفي كلام المصنِّف نوعٌ من المحسِّنات البديعيَّة يسمَّى بـ«الجناس المحرَّف»، وهو: «ما تماثلَ ركناهُ في الحروف، لا في الحركات»؛ فإنَّه عبَّرَ أوَّلاً بـ«صِلاته» بكسر الصَّاد، ثمَّ عبَّرَ بـ«صَلاته» بفتحها.

وفي هذا البيت مع ما بعده: «التَّضمينُ»؛ وهو كما في «شرح شيخ الإسلام على الخزرجيَّة» [«فتح ربِّ البريَّة على القصيدة الخزرجية» (ص: ١١٣)]: «تعلُّقُ قافية البيت بما بعدها». [اهـ]، وهو مغتفرٌ للمولَّدين [هم الشعراء الذين جاؤوا بعد عصر الاحتجاج] عند بعضهم.

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وإثباتُ «الصَّلاة والسَّلام» في صدر الكتب والرَّسائل حدثَ في زمن ولاية بني هاشم، ثمَّ مضى العملُ على استحبابه، ومِنَ العلماء مَن يختمُ بهما الكتاب أيضاً، كما في «شرح المصنِّف الصَّغير» [«هداية المريد لجوهرة التَّوحيد» (١/ ٧٨)].

✲ ✲ ✲

(٢) عَـلَـى نَـبِـيٍّ جَـاءَ بِـالـتَّـوْحِـيـدِ   وَقَـدْ خَـلَا الـدِّيـنُ عَـنِ الـتَّـوْحِـيـدِ

(عَلَى نَبِيٍّ) عظيم ـ بالهمز، وعدَمِه ـ، وهو: «إِنْسَانٌ بَالِغٌ حُرٌّ ذَكَرٌ مِنْ بَنِي آدَمَ، أُوحِيَ إِلَيْهِ بِشَرْعٍ، أُمِرَ بِتَبْلِيغِهِ أَمْ لَا»، فهو أعمُّ مطلقاً ـ على الأصحِّ ـ مِنَ «الرَّسول»؛ الَّذي هو: «إِنْسَانٌ بَالِغٌ حُرٌّ ذَكَرٌ مِنْ بَنِي آدَمَ، أُوحِيَ إِلَيْهِ بِشَرْعٍ وَأُمِرَ بِتَبْلِيغِهِ، كَانَ لَهُ كِتَابٌ أَوْ لَا».

فتح القريب المجيد

(عَلَى نَبِيٍّ) ـ بالهمز، وتركِه ـ؛ مأخوذٌ:

ـ مِنَ «النَّبَأ» وهو الخبر؛ لأنَّه: مخبِرٌ ـ بكسر الباء الموحدة ـ؛ لأنَّه يخبرنا عنِ الله تعالى، أو مخبَرٌ ـ بفتحها ـ؛ لأنَّ جبريل يخبره عنِ الله.

ـ أو مِنَ «النَّبْوَة» وهي الرِّفعة؛ لأنَّه مرفوع الرُّتبة.

شرح الصاوي

قوله: (عَلَى نَبِيٍّ) خبر المبتدأ؛ أي: كائنان على نبيٍّ.

إن قلت: إنَّ الدُّعاء إن كان بخيرٍ تعدَّى بـ«اللَّام»، وإن كان بِشَرٍّ تعدَّى بـ«على».

أجيب: بأنَّه ضمَّن «الصَّلاة» معنى العطف، وهو يتعدَّى بـ«على».

والحقُّ في الجواب أن يقال: محلُّ ذلك ما لم يكن بعنوان الصَّلاة والسَّلام، فإن كان به تعيَّن تعديته بـ«على»؛ للفرق بين: «صَلَّيْتُ لَهُ، وَصَلَّيْتُ عَلَيْهِ»، و: «سَلَّمْتُ لَهُ، وَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ»، فلو تعدَّى بـ«اللَّام» لأوهم معنًى فاسداً؛ لأنَّ «صَلَّيْتُ لَهُ» بمعنى: عبدتُه، و: «سَلَّمْتُ لَهُ» معناه: فوَّضتُ له الأمر، ولأنَّه خلاف الوارد في القرآن والأحاديث.

والنَّبيُّ ـ بالهمز، وعدمِه، والوزنُ على كلٍّ صحيحٌ في اللُّغة ـ، مأخوذٌ:

تحفة المريد

قوله: (عَلَى نَبِيٍّ) أي: كائنان على نبيٍّ، فالجارُّ والمجرور متعلِّقٌ بمحذوفٍ خبر المبتدأ، وليس من باب التَّنازع؛ لأنَّ بعضهم منعَهُ في الجوامد.

وإنَّما عدَّى الدُّعاءَ بـ«على» مع أنَّ الدُّعاء إن كان بخيرٍ تعدَّى بـ«اللَّام»، وإن كان بِشَرٍّ تعدَّى بـ«على»؛ لأنَّ محلَّ ذلك ما لم يكن بعنوان الصَّلاة والسَّلام؛ للفرق الظَّاهر بين «صلَّى عليه» و«دعا عليه»؛ إذِ الأوَّلُ لا يُفهمُ منه إلَّا المسرَّةُ، والثَّاني لا يُفهمُ منه إلَّا المضرَّةُ، وأيضاً في التَّعبير بـ«على» إشارةٌ إلى شدَّة التَّمكُّن.

والنَّبيءُ ـ بالهمز وتركه ـ:

ولذا كَثُر الرُّسُل وقَلَّتِ الكُتُب، فإنَّ الرُّسلَ عليهم الصَّلاة والسَّلام ثلاثُ مئةٍ وثلاثة عشر، والكُتُبَ مئةٌ وأربعة.

فتح القريب المجيد

والتَّنوينُ فيه للتَّعظيم؛ نحو [لأبي السمط في «معاهد التنصيص» (١/ ٤٥)]: [مِنَ الطَّويل]

لَـهُ حَـاجِـبٌ فِـي كُـلِّ أَمْـرٍ يَـشِـيـنُـهُ

والإيهامُ فيه يرفعه الإبدال الآتي في قوله: «مُحَمَّدِ... إلخ».

والنَّبيُّ: «إِنْسَانٌ بَالِغٌ حُرٌّ ذَكَرٌ مِنْ بَنِي آدَمَ، أُوحِيَ إِلَيْهِ بِشَرْعٍ يَعْمَلُ بِهِ، وَلَمْ يُؤمَرْ بِتَبْلِيغِهِ».

شرح الصاوي

ـ من «النَّبَأ» وهو: الخبر، فهو اسم فاعلٍ، أوِ اسم مفعولٍ.

ـ أو من «النَّبْوَة» وهي: الرِّفعة، فهو اسم فاعلٍ لرفعه مرتبةَ غيره، أوِ اسم مفعولٍ؛ لأنَّه مرفوع الرُّتبة، وما من نبيٍّ إلَّا وهو أفضل من أمَّته.

واصطلاحاً: «إِنْسَانٌ ذَكَرٌ حُرٌّ مِنْ بَنِي آدَمَ، أُوحِيَ إِلَيْهِ بِشَرْعٍ، فَإِنْ أُمِرَ بِتَبْلِيغِهِ كَانَ رَسُولاً أَيْضاً، وَإِلَّا فَنَبِيٌّ فَقَطْ»، فبينهما عمومٌ وخصوصٌ مطلقٌ على الصَّحيح.

تحفة المريد

ـ مأخوذٌ منَ: «النَّبَأ» وهو الخبر؛ لأنَّه: مخبِرٌ ـ بكسر الباء ـ، فإنَّه يخبرُنا بالأحكام عنِ الله تعالى إن كان رسولاً ونبيًّا أيضاً، فإن كانَ نبيًّا فقط أخبرنا بأنَّه نبيٌّ لِيُحترم، أو: مخبَرٌ ـ بفتحها ـ؛ لن جبرياأنأنَّ جبريلَ يُخبره عنِ الله.

ـ أو مأخوذٌ منَ: «النَّبْوَة» وهي الرِّفعة؛ لأنَّه: مرفوعُ الرُّتبة، فإنَّه ما من نبيٍّ إلَّا وهو أفضلُ من أمَّته، أو: رافعٌ رتبةَ مَنِ اتَّبعه.

فعلى كلٍّ: «فَعِيلٌ» صالحٌ لاسم الفاعل واسم المفعول.

وعبَّرَ بـ«النَّبيِّ» ولم يعبِّر بـ«الرَّسول»؛ إشارةً إلى أنَّه يستحقُّ الصَّلاة والسَّلام بوصف النُّبوَّة كما يستحقُّها بوصف الرِّسالة، وموافقةً لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٦].

وعرَّفُوا «النَّبيَّ»: «بأنَّه إنسانٌ ذَكَرٌ حرٌّ من بني آدم، سليمٌ عن منفِّرٍ طبعاً، أُوحيَ إليه بشرعٍ يعملُ به، وإن لم يُؤمرْ بتبليغه».

وأمَّا «الرَّسول» فيعرَّفُ بما ذُكرَ، لكن مع التَّقييدِ بقولنا: «وأُمِرَ بتبليغه».

ـ فبينهما العمومُ والخصوصُ المطلق؛ لأنَّ كلَّ رسولٍ نبيٌّ، ولا عكسَ.

فتح القريب المجيد

ـ فخرج بقوله: «ذَكَرٌ»: «الأنثى» على الرَّاجح.

ـ وبقوله: «مِن بني آدمَ»: الملائكةُ والجنُّ، وسيأتي الكلام على الرَّسول في محلِّه.

شرح الصاوي

فلا يكون النَّبيُّ:

ـ من الجنِّ، وأمَّا قول الله تعالى: ﴿يَٰمَعۡشَرَ ٱلۡجِنِّ وَٱلۡإِنسِ أَلَمۡ يَأۡتِكُمۡ رُسُلٞ مِّنكُمۡ﴾ [الأنعام: ١٣٠] فمعناه: من أحدكم، وهمُ الإنس.

ـ ولا من الملائكة، وأمَّا قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَصۡطَفِي مِنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلٗا﴾ [الحج: ٧٥]؛ أي: للأنبياء ليبلِّغوهم عنِ الله الشَّرائع، لا للأمَّة.

ـ ولا أنثى، والقول بنبوَّة مريم ضعيفٌ، بل هي صدِّيقةٌ، وقوله تعالى: ﴿وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ﴾ [القصص: ٧] الآيةَ لا يقتضي النُّبوَّة، بلِ المراد الإلهام، وهو الإلقاء في القلب؛ فإنَّه يقع حتَّى لبعض الحيوانات غير العاقلة كما في آية: ﴿وَأَوۡحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحۡلِ﴾ [النحل: ٦٨].

ـ وقولنا: «أُوحِيَ إليه بشرعٍ»؛ أي: كان له كتابٌ أم لا.

تحفة المريد

وجعل بعضهم «الرسولَ» أعمَّ، قال: «لأنَّ الرُّسُلَ تكون من الملائكة».

وقال العلَّامة السَّعدُ التَّفتازانيُّ [«شرح المقاصد» (٥/٥)]: «هما متساويان».

وقيل: بينهما العموم والخصوص الوجهيُّ؛ لأنَّ:

- النَّبيَّ فقط: مَن أُوحيَ إليه بشرعٍ يَعملُ به، واختَصَّ به.
- والرَّسولَ فقط: مَن أُوحيَ إليه بشرعٍ يَعملُ به، ويبلِّغُهُ لغيره، ولـم يُختصَّ بشيءٍ منه، فإنِ اختُصَّ بالبعض وبلَّغَ البعض فهو نبيٌّ ورسولٌ.

ـ وخرج بـ«الإنسان»: بقيَّةُ الحَيَوَانات، وكفرَ مَن قال: «في كلِّ أمَّةٍ نذيرٌ»؛ بمعنى: أنَّه في كلِّ جماعةٍ منَ الحَيَوَانات رسولٌ، وأمَّا قوله تعالى: ﴿وَإِن مِّنۡ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٞ﴾ [فاطر: ٢٤]، فهو في أمم البشر الماضية.

ـ وخرج بـ«الذَّكَر»: الأنثى؛ بناءً على أنَّه يقال لها: «إنسان»، وقال بعضهم: يقال لها إنسانة، كما قال القائل [الثعالبي في «خاص الخاص» (ص: ٢٢٩)]: [من مجزوء الرَّجز]

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

واختُلف في عدَّة الأنبياء:

فقيل: مئة ألف وأربعة وعشرون ألفاً. وقيل: مئتا ألف وأربعة وعشرون ألفاً؛ أُرسل منهم ثلاث مئة وثلاثة عشر، أو أربعة عشر.

والحقُّ أنَّه لا يَعلم عدَّتهم إلَّا اللهُ تعالى؛ لضعف الحديث الوارد في ذلك، ولقوله تعالى: ﴿مِنْهُم مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُم مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ﴾ [غافر: ٧٨].

تحفة المريد

إنْسَانَةٌ فَتَّانَةٌ ... بَدْرُ الدُّجَى مِنْهَا خَجِلْ

وعليه فتكون «الأنثى» خرجت بـ«الإنسان».

والقولُ بنبوَّة: مريم، وآسيةَ امرأةِ فرعون، وحوَّاءَ، وأمِّ موسى ـ واسمها يوحانذ بالذَّال المعجمة ـ، وهاجر، وسارة؛ فهو مرجوحٌ، قال صاحب «بدء الأمالي»: [من الوافر]

وَمَا كَانَتْ نَبِيًّا قَطُّ أُنْثَى ... وَلَا عَبْدٌ، وَشَخْصٌ ذُو فَعَالِ

أي: فعلٍ قبيحٍ. [اهـ. «ضوء المعالي في شرح بدء الأمالي» للقاري (ص: ٨٣)].

ـ وخرج بـ«الحُرِّ»: الرَّقيق، ولا يردُ: «لقمانُ»؛ لأنَّه لم يكن نبيًّا، بل كان تلميذاً للأنبياء؛ لأنَّه ورد أنَّه كان تلميذاً لألف نبيٍّ.

ـ وخرج بقولنا: «من بني آدم»: الجنُّ والملائكة؛ بناءً على أنَّ «الإنسان» مأخوذٌ من «النَّوس»؛ وهو التَّحرُّك، يُقال: «نَاسَ» إذا تحرَّك، فيشمل الجنَّ والمَلَكَ، فيُحتاج لإخراجهما ما ذكر، وأمَّا على أنَّه مأخوذٌ منَ «الأُنْس» فيختصُّ ببني آدم، فلا يُحتاج لإخراجهما بما ذكر.

ولا يردُ قوله تعالى: ﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ﴾ [الأنعام: ١٣٠]؛ لأنَّ معناه ـ والله أعلم ـ: ألم يأتكم رسلٌ من بعضكم وهم الإنس، أوِ المرادُ بـ«رسلِ الجنِّ»: السُّفراءُ منهم؛ أيِ: النُّوَّابُ منهم عنِ الرَّسول، لا رسلٌ من عند الله تعالى.

ووصفَ «النَّبيَّ» بقوله: (جَاءَ) مِن عند الله تعالى؛ بأن بعثه أو أرسلَهُ إلى جميع المكلَّفين مِنَ الثَّقلين الإنس والجنِّ، على رأس أربعين سنةً من ولادته؛ للعادة المستمرَّة في جميع الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام، أو في معظمهم.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ولا يردُ أيضاً قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَصۡطَفِي مِنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلٗا﴾ [الحج: ٧٥]؛ لأنَّ معناه ـ والله أعلم ـ: أنَّهم سفراءُ بين الله وبين أنبيائه؛ ليبلِّغوهم عنِ الله تعالى الشَّرائعَ.

ـ وخرج بـ«السَّليم عنِ المنفِّرِ»: غيرُ السَّليم عنه، فمَن كان فيه منفِّرٌ كـ: «عمًى، وبَرَصٍ، وجُذامٍ»، لم يكن نبيًّا ولا رسولاً.

ولا يردُ: بلاءُ أيوبَ وعمى يعقوب؛ لأنَّه أمرٌ ظاهريٌّ ليس حقيقيًّا، **ولا يردُ أيضاً** بناءً على أنَّه حقيقيٌّ؛ لطروِّهِ بعد تقرُّرِ النُّبوَّة، والكلامُ فيما قارنها.

وقدِ اختُلفَ في عدد الأنبياء، فقيل: مئةُ ألف وأربعةٌ وعشرون ألفاً. وقيل: مئتا ألف وأربعةٌ وعشرون ألفاً.

واختُلفَ أيضاً في عدد الرُّسل منهم، فقيل: ثلاثُ مئة وثلاثة عشر. وقيل: وأربعة عشر. وقيل: وخمسة عشر.

والأسلمُ الإمساكُ عن ذلك؛ لقوله تعالى لنبيِّهِ ﷺ: ﴿مِنۡهُم مَّن قَصَصۡنَا عَلَيۡكَ وَمِنۡهُم مَّن لَّمۡ نَقۡصُصۡ عَلَيۡكَۗ﴾ [غافر: ٧٨].

واعلم أنَّ التَّنوينَ في «نَبِيٌّ» للتَّعظيم، والإبهامُ فيه يرفعُهُ ما يأتي في كلامه بعدُ إن شاء الله تعالى.

قوله: (جَاءَ... إلخ) هذه الجملة صفةٌ لـ«نَبِيٌّ»؛ كما هو القاعدة من أنَّ: «الجمل بعد النَّكرات صفاتٌ»، وقد قيَّدَ النَّاظمُ هذه الجملة بقوله: «وَقَدْ خَلَا الدِّينُ عَنِ التَّوْحِيدِ»؛ لأنَّه حالٌ من فاعل «جَاءَ»، والحالُ قيدٌ في عاملها، فصارت الصِّفة بهذا الاعتبار مخصِّصةً للموصوف وقاصرةً له على نبيِّنا ﷺ؛ لأنَّه لم يأتِ نبيٌّ بالتَّوحيد في حال خلوِّ الدِّين عنِ التَّوحيد إلَّا نبيُّنا ﷺ، والمراد بـ«المجيء»: الإرسالُ، فتفسيرُهُ به تفسيرٌ مرادٌ؛ لأنَّه تفسيرٌ بالسَّبب، فإنَّ الإرسالَ سببٌ للمجيء.

وحديثُ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ نُبِّئ إِلَّا عَلَى رَأسِ الأَرْبَعِين سَنَةً» عُدَّ في الموضوعات [انظر: «المقاصد الحسنة» (٩٨٥)].

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وقد أرسلَهُ الله تعالى على رأس الأربعين سنةً إلى جميع المكلَّفين منَ الثَّقلين؛ أيِ: الإنسِ والجنِّ.

ـ سُمِّيا بذلك؛ لأنَّهما أثقلا الأرضَ، وقيل: لثقلهما بالذُّنوب، وقيل: لثقل ميزانهما بالحسنات.

ـ وخرج بـ«الثَّقلين»: الملائكةُ؛ فإنَّه لم يُرسلْ إليهم إرسالَ تكليفٍ، بل أُرسل إليهم إرسالَ تشريفٍ؛ لأنَّ طاعتهم جِبليَّةٌ لا يَكْلَفون بها، وهذا هو الَّذي اعتمده الرَّمليُّ في «شرح المنهاج» [«فتاوى الرملي» (٤/ ٣٠٤)، «نهاية المحتاج» (١/ ٣٣)]، وخالفه الشَّيخُ ابن حجر، وعبارتُه بعد قول المصنِّف: «عبده ورسوله» [«تحفة المحتاج» (١/ ٢٥)]: «الكافَّة الثَّقلين الإنسِ والجنِّ إجماعاً معلوماً منَ الدِّين بالضَّرورة، فيكفر منكره، وكذا الملائكةُ كما رجَّحَهُ جمعٌ محقِّقون كالسُّبكيِّ ومَن تبعه، وردُّوا على مَن خالف ذلك». . . إلى آخر عبارته.

ـ والتَّعبيرُ بـ«رأس الأربعين» يُفيدُ أنَّه بُعثَ عند استكمالها من غير زيادةٍ ولا نقصٍ، وهو الصَّحيح الَّذي عليه الجمهور، ولكن هذا لا يتمُّ إلَّا لو كانتِ البعثةُ في شهر الولادة، مع أنَّ المشهورَ أنَّه وُلدَ في ربيع الأوَّل وبُعثَ في رمضان، فله حين البعث أربعون سنة ونصفُ سنةٍ إن كان البعث في رمضانَ الواقعِ بعد السَّنة المتمِّمةِ للأربعين، أو تسعٌ وثلاثون ونصف إن كان البعث في رمضانَ الواقعِ في أثناء السَّنة المتمِّمة للأربعين، فمَن قال: «أربعون سنة» ألغى الكسْرَ على الأوَّل، أو جبرَهَ على الثَّاني.

وقال بعضهم: كان ابتداءُ الوحي بالمنام في ربيع، ومكث ستَّة أشهرٍ كذلك، ومَن قال: كان ابتداؤُهُ في رمضانَ، أراد مجيءَ جبريلَ يَقظةً؛ فرجعَ الخلافُ لفظيًّا، ولا كسرَ.

ـ **والصَّحيحُ**: أنَّ نبوَّتَهُ ﷺ ورسالتَهُ مقترنتان.

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وقال ابنُ عبد البرِّ [«الاستيعاب في معرفة الأصحاب» (١/٣٦)] وغيرُهُ: أرسلَهُ اللهُ لمَّا بلغ ثلاثاً وأربعين سنةً، فكانتِ النُّبوَّةُ سابقةً بنزول «اقْرَأْ»، وكانتِ الرِّسالةُ بأمره بالإنذار لمَّا نزلت آية «المدَّثر»، فهو في زمن فترة الوحي نبيٌّ لا رسول.

وأجاب القائلون بالأوَّل: بأنَّ آية «المدَّثر» بيانٌ للمراد من سورة «اقْرَأْ»؛ لأنَّ المعنى: اقرأ على قومك ما سنبيِّنُهُ لك.

وإنَّما كان الإرسال على رأس الأربعين؛ لأنَّه العادةُ المستمرَّة في معظم الأنبياء أو جميعهم، كما جزم به ـ أيْ: بالثَّاني [أي: العادة المستمرَّة في جميع الأنبياء] ـ كثيرون، منهم شيخ الإسلام في «حواشي البيضاوي».

وإنَّما استدلُّوا بالعادة المستمرَّة، ولم يستدلُّوا بحديث: «مَا مِنْ نَبِيٍّ نُبِّئَ إِلَّا عَلَى رَأْسِ الأَرْبَعِينَ سَنَةً»؛ لعدِّ ابن الجوزيِّ له في «الموضوعات» [«المقاصد الحسنة» (٩٨٥)].

ـ وذكر العلَّامة الشَّيخ الأمير [«حاشية الأمير على إتحاف المريد» (ص: ١٤)] والعلَّامة الشَّيخ الشَّنوانيُّ [«حاشية الشنواني على إتحاف المريد» (ص: ٧٩)]: أنَّ الحقَّ أنَّ هذا السِّنَّ غالبٌ فقط في النُّبوَّة، وإلَّا فقد نُبِّئَ عيسى ورُفعَ إلى السَّماء قبلَهُ وكان عمرُهُ ثلاثاً وثلاثين سنةً، ونُبِّئَ يحيى صبيًّا؛ بناءً على أنَّ الحُكمَ الَّذي أُوتيَهُ صبيًّا: النُّبوَّةُ. اهـ.

ـ ولكن ذكروا في حواشي التَّفسير نقلاً عنِ «المواهب» [«حاشية الزرقاني على المواهب» (١/٦٧)]: أنَّ هذا خلافُ التَّحقيق، وقالوا: الصَّحيحُ أنَّ عيسى ما رُفع إلَّا بعد مضي ثمانين سنةً منَ النُّبوَّة، وبعد نزوله من السَّماء يعيش أربعين سنةً.

ولا يرد قوله تعالى في حقِّ يحيى: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْحُكْمَ صَبِيًّا﴾ [مريم: ١٢]؛ لأنَّ المراد بـ«الحكم»: العلم والمعرفة، لا النُّبوَّة.

ولا يرد أيضاً قوله تعالى حكايةً عن عيسى: ﴿ءَاتَىٰنِيَ ٱلْكِتَٰبَ وَجَعَلَنِى نَبِيًّا﴾ [مريم: ٣٠]؛ لأنَّه منَ

(بِالتَّوْحِيدِ) أي: بوجوب اعتقاد وحدانيَّته سبحانه وتعالى ذاتاً وصفاتٍ وأفعالاً؛ لقوله عزَّ وجلَّ: ﴿قُلْ إِنَّمَا يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ [الأنبياء: ١٠٨]، فلا تَقبل ذاتُهُ الانقسام بوجهٍ، ولا تُشبه صفاته الصِّفات، ولا يدخل أفعالَهُ الاشتراك.

فتح القريب المجيد

(جَاءَ بِالتَّوْحِيدِ) هذه الجملة صفةُ «نَبِيٍّ» ـ أي: كاشفةٌ له ـ؛ إذ ما مِن نبيٍّ إلَّا بُعِث بالتَّوحيد، لكنَّ النَّاظم رَحِمَهُ ٱللَّهُ قيَّد هذه الجملة بالحال الآتية بقوله: «وَقَدْ خَلَا الدِّينُ. . . إلخ» بحيث صارت مخصِّصَةً لنبيِّنا ﷺ دون غيره منَ الأنبياء.

ومعنى «مجيئه بالتَّوحيد»: إرسالُ الله تعالى له إلى جميع المكلَّفين مِنَ الثَّقلَيْنِ، وفي إرساله إلى الملائكة خِلَافٌ يأتي عند تعرُّض النَّاظم له.

وكان إرسالُهُ على رأس أربعين سنةً من ولادته، كما هو العادةُ المستمرَّةُ في معظم الأنبياء ـ إن قلنا: «إلَّا عيسى ويحيى» ـ، أو جميعِهم؛ إن أَوَّلنا الآيةَ وهي قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ ٱللَّهِ ءَاتَىٰنِيَ ٱلْكِتَٰبَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا﴾ [مريم: ٣٠] أي: سيجعلني نبيًّا، وفي يحيى: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْحُكْمَ صَبِيًّا﴾ [مريم: ١٢] أي: سيؤتيه.

شرح الصاوي

قوله: (جَاءَ بِالتَّوْحِيدِ) صفةٌ لـ«نَبِيٍّ»؛ لأنَّ الجُمل بعد النَّكرات صفاتٌ، ومحطُّ الصِّفة قوله: «وَقَدْ عَرَى الدِّينُ عَنِ التَّوْحِيدِ»؛ لأنَّه حالٌ من فاعل «جَاءَ»؛ لأنَّ الحال وصفٌ لصاحبها قيدٌ في عاملها، وبهذا التَّقرير ظهر توضيح الصِّفة للموصوف؛ لأنَّه لم يأت نبيٌّ بالتَّوحيد في حال خلوِّ الدِّين عنِ التَّوحيد إلَّا نبيُّنا ﷺ، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾ [المائدة: ١٩].

تحفة المريد

التَّعبير بالماضي عنِ المستقبل على حدِّ قوله تعالى: ﴿أَتَىٰٓ أَمْرُ ٱللَّهِ﴾ [النحل: ١]، أوِ المعنى: وجعلني نبيًّا في علمه.

هذا؛ ووقع في كلام سيِّدي عليٍّ الخوَّاص: «أنَّ النَّبيَّ نُبِّئَ من صغره»، ولعلَّه أراد الكمالَ والتَّهيُّؤَ كما ذكره العلَّامة الأمير [انظر: «حاشية الأمير على إتحاف المريد» (ص: ١٤)]، والله أعلم بالحقيقة.

قوله: (بِالتَّوْحِيدِ) أي: بطلبه، وفيه براعةُ استهلالٍ؛ وهي: «أن يأتيَ المتكلِّمُ في طالعة كلامه بما يُشعرُ بمقصوده».

وخصَّ «التَّوحيد» مع كَثْرَة المبعوث به؛ لأنَّه:

- أشرف العبادات وأفضل الطَّاعات، وشرطٌ في صحَّتها، وسببٌ فِي النَّجاة منَ العذاب المخلَّد، ولذا كان أوَّلَ مفروضٍ بُيِّن له ﷺ وأُوجِبَ عليه كما ذكرتُ ذلك في كتابي «ابتسام الأزهار».

فتح القريب المجيد

وإنَّما استدلُّوا بالعادة المستمرَّة، ولم يستدلُّوا بحديث: «مَا مِنْ نَبِيٍّ نُبِّئَ إِلَّا عَلَى رَأْسِ الأَرْبَعِينَ سَنَةً» لعدِّ ابن الجوزيِّ له في «الموضوعات» [«المقاصد الحسنة» (٩٨٥)].

والمرادُ بـ«التَّوحِيد» هنا: التَّوحيدُ الشَّرعيُّ، وهو: إفرادُ المعبودِ بالعبادة، مع اعتقادِ وَحْدَةِ:

شرح الصاوي

وقوله: «جَاءَ» أي: أرسله الله للثَّقلين على رأس الأربعين، وقيل: على أوَّل الأحد والأربعين. والصَّحيح: أنَّ الوحيَ في المنام كان في ربيع الأوَّل، وإتيانَ جبريل يقظةً له بالقرآن كان في رمضان.

واختُلف هل ربيع الأوَّل الَّذي جاء له الوحي فيه مناماً هو أوَّل الأربعين، أوِ الأحد والأربعين، خلافٌ مبسوطٌ في شرَّاح الحديث.

تحفة المريد

والتَّوحيدُ لغةً: «العلمُ بأنَّ الشَّيء واحدٌ».

وشرعاً بمعنى الفنِّ المدوَّن فيما سيأتي، وهو: «علمٌ يُقتدرُ به على إثباتِ العقائد الدِّينيَّة، مكتسبٌ من أدلَّتها اليقينيَّة»[١].

والمرادُ به هنا: الشَّرعيُّ لا بمعنى الفنِّ المدوَّن فيما سيأتي، وهو: «إفرادُ المعبودِ بالعبادةِ، مع اعتقادِ وحدتِهِ والتَّصديقِ بها ذاتاً وصفاتٍ وأفعالاً».

فليس هناك ذاتٌ تشبهُ ذاتَهُ تعالى، ولا تقبل ذاتُهُ الانقسامَ لا فعلاً ولا وهماً ولا فَرْضاً مطابقاً للواقع، ولا تشبهُ صفاتِهِ الصِّفاتُ، ولا تعدُّدَ فيها من جنسٍ واحدٍ؛ بأن يكونَ له تعالى قدرتانِ مثلاً، ولا يدخل أفعالَهُ الاشتراكُ؛ إذ لا فعلَ لغيره سبحانه وتعالى خَلْقاً، وإن نُسب إلى غيره كسباً.

---

(١) قوله: (وهو علم... إلخ) هذا يقتضي أنَّ العلم غير العقائد، وأنَّه مكتسبٌ من أدلَّة العقائد، والظَّاهر: أنَّ العلم هو نفس العقائد، فلا معنى لكونه يُقتدر به على إثباتها، ولا معنى لاكتسابه من أدلَّتها مع المغايرة بينه وبينها، فيلزم من اكتسابه من أدلَّتها أن يكون هو عين العقائد. اهـ أجهوري.

وقال القاضي عياض رحمه الله في حديث: «الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٩)، ومسلم في «صحيحه» (٣٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه]: نبَّه ﷺ على أنَّ أفضلها التَّوحيد المتعيِّن على كلِّ أحدٍ، والَّذي لا يصحُّ شيءٌ منَ الشُّعبِ إلَّا بعد صحَّته [اهـ] [«إكمال المعلم بفوائد مسلم» للقاضي عياض (١/ ٢٧٢)].

ـ مع ما فيه من براعة الاستهلال؛ لتسمية هذا الفنِّ المشروع فيه بفنِّ التَّوحيد والصِّفات، وهو الآتي بيانُهُ بَعْدُ.

فتح القريب المجيد

ـ ذاته، فلا تَقبلُ ذاتُهُ انقساماً بوجهٍ.

ـ وصفاتِهِ، فلا تُشبِهُ صفاته الصِّفات.

ـ وأفعالِه، فلا تشبه أفعاله الأفعال، فلا يدخلُ أفعالَه الاشتراكُ؛ إذ لا فعلَ لغيره سبحانه وتعالى خَلْقاً، وإن نُسِبَ إليه كَسْباً، فلا يكون بذلك شريكاً له.

شرح الصاوي

والحكمةُ في كون النُّبوَّة على رأس الأربعين؛ لأنَّ عندها كمالَ العقل، وكمالَ القوَّة، وليس هذا الأمر مختصًّا بنبيِّنا، بلِ الأنبياء كذلك إلَّا يحيى وعيسى، لقوله تعالى في حقِّ يحيى: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْحُكْمَ صَبِيًّا﴾ [مريم: ١٢]، وقوله تعالى في حقِّ عيسى: ﴿ءَاتَىٰنِىَ ٱلْكِتَٰبَ وَجَعَلَنِى نَبِيًّا﴾ [مريم: ٣٠]؛ هكذا قيل، والحقُّ: حتَّى عيسى ويحيى:

ـ وأمَّا قوله تعالى: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْحُكْمَ﴾ أي: العلم والمعرفة، لا النُّبوَّة.

تحفة المريد

وقيل: «هو: إثباتُ ذاتٍ غيرِ مُشْبِهَةٍ للذَّواتِ، ولا مُعَطَّلةٍ عنِ الصِّفاتِ»، خلافاً للمعتزلة المعطِّلين للذَّات عنِ الصِّفات الوجوديَّة.

فإن قيل: قد جاءَ ﷺ بغير التَّوحيد، فلِمَ اقتصرَ النَّاظمُ على التَّوحيد؟

أُجيبَ: بأنَّه خصَّهُ؛ لأنَّه أشرفُ العبادات، ويليه الصَّلاةُ؛ كما في حديث أبي سعيد: «**إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَمْ يَفْرِضْ شَيئاً أَفْضَلَ مِنَ التَّوحِيدِ وَالصَّلَاةِ، وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ أَفْضَلَ مِنْهُ لَافْتَرَضَهُ عَلَى مَلَائِكَتِهِ؛ مِنْهُمْ رَاكِعٌ وَمِنْهُمْ سَاجِدٌ**» [هو عند الديلمي في «الفردوس» (٦١٠)، والسيوطي في «الجامع الكبير» (١/ ١٧٥)].

فإن قلت: لفظ «تَوْحِيد» يُوهِم أنَّ العبد هو الَّذي وحَّد ربَّه عزَّ وجلَّ، وفي ذلك رائحةُ الافتقار ممَّا يتعالى عنه عزَّ وجلَّ.

فأجيب: بأنَّ الحقَّ تعالى غنيٌّ عن توحيد عباده له؛ إذ هو الواحد لنفسه، ووحدانيَّته ليست بتوحيد موحِّدٍ؛ لئلَّا يكون الحقُّ سبحانه وتعالى ـ الَّذي هو المُقَدَّسُ ـ أثراً لهذا العمل، ولغِناه عن توحيد عباده قال تعالى: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ قَآئِمَۢا بِٱلْقِسْطِۚ﴾ [آل عمران: ١٨]، فأخبر سبحانه أنَّه هو الموحِّد نفسَه بنفسه، وعبادُه إنَّما هم شهداء على شهادته لنفسه سبحانه وتعالى على سبيل التَّصديق والاعتراف والإذعان، والله أعلم.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

ـ وقوله تعالى: ﴿وَجَعَلَنِى نَبِيًّا﴾ منَ التَّعبير بالماضي عنِ المستقبل؛ لتحقُّق الحصول، كقوله تعالى: ﴿أَتَىٰٓ أَمْرُ ٱللَّهِ﴾ [النحل: ١]، ﴿وَنُفِخَ فِى ٱلصُّورِ﴾ [الكهف: ٩٩]؛ أوِ المعنى: وجعلني نبيًّا؛ أي: في علمه؛ بأن أطلعه الله على اللَّوح المحفوظ، فرأى نفسه معدوداً منَ الأنبياء، وحينئذٍ فلم يُرفع للسَّماء وعمره ثلاث وثلاثون سنة كما قيل، بلِ الصَّحيح: أنَّه ما رُفع إلَّا بعد مضيِّ ثمانين سنة منَ النُّبوَّة، وبعد نزوله من السَّماء يعيش أربعين سنة، فيكون عمره مئة وستين ﷺ.

قوله: «بِالتَّوْحِيدِ» أي: الشَّرعيِّ، وهو: «إِفْرَادُ المَعْبُودِ بِالعِبَادَةِ مَعَ اعْتِقَادِ وَحْدَتِهِ ذَاتاً وَصِفَاتٍ وَأَفْعَالاً».

تحفة المريد

والحدُّ السَّابقُ هو أحدُ المبادئ العشرة المنظومةِ في قول بعضهم [الصَّبَّان في «حاشيته على الشَّرح الصَّغير على السُّلَّم» (ص: ١٥٠)]: [منَ الرَّجز]

إنَّ مَبَادِي كُلِّ فَنٍّ عَشَرَهْ: ... الحَدُّ، وَالمَوْضُوعُ، ثُمَّ الثَّمَرَهْ
وَفَضْلُهُ، وَنِسْبَةٌ، وَالوَاضِعْ ... وَالِاسْمُ، الِاسْتِمْدَادُ، حُكْمُ الشَّارِعْ
مَسَائِلٌ، وَالبَعْضُ بِالبَعْضِ اكْتَفَى ... وَمَنْ دَرَى الجَمِيعَ حَازَ الشَّرَفَا

(١) ـ **فحدُّ** هذا الفنِّ لغةً واصطلاحاً ما تقدَّم.

(٢) ـ **وموضوعُهُ**: ذاتُ اللهِ من حيث ما يجب له وما يستحيلُ وما يجوزُ، وذاتُ الرُّسلِ كذلك، والممكنُ من حيث إنَّه يُتوصَّلُ به إلى وجود صانعه، والسَّمعيَّاتُ من حيث اعتقادُها.

وفي حديث أبي سعيدٍ الخدريِّ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَمْ يَفْرِضْ شَيئاً أَفْضَلَ مِنَ التَّوحِيدِ وَالصَّلَاةِ، وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ أَفْضَلَ مِنْهُ لَافْتَرَضَهُ عَلَى مَلَائِكَتِهِ؛ مِنْهُمْ رَاكِعٌ وَمِنْهُمْ سَاجِدٌ» [هو عند الديلميّ في «الفردوس» (٦١٠)، والسّيوطيّ في «الجامع الكبير» (١/ ١٧٥)].

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

ـ فقولنا: «إِفْرَادُ المَعْبُودِ بِالعِبَادَةِ» أي: عدم الشَّريك له فيها ظاهراً وباطناً.

ـ وقولنا: «مَعَ اعْتِقَادِ وَحْدَتِهِ» أي: معرفة وحدته؛ والاعتقادُ هنا هو: الجزمُ المطابق للحقِّ؛ إمَّا بكشفٍ، أو دليلٍ تفصيليٍّ، أو إجماليٍّ، أو تقليدٍ لعارفٍ.

ـ وقولنا: «ذَاتاً» أي: فلا تشبه ذوات المخلوقين، ففيه نفي الكَمِّ المنفصل في الذَّات، وليست ذاته مركَّبةً من أجزاء، ففيه نفي الكَمِّ المتَّصل فيها أيضاً.

تحفة المريد

(٣) ـ وثمرتُهُ: معرفةُ اللهِ بالبراهين القطعيَّة، والفوزُ بالسَّعادة الأبديَّة.

(٤) ـ وفضلُهُ: أنَّه أشرفُ العلوم؛ لكونه متعلِّقاً بذاته تعالى وذاتِ رسلِهِ وما يتبعُ ذلك، والمتعلِّقُ ـ بكسر اللَّام ـ يشرُفُ بشرفِ المتعلَّق ـ بفتحها ـ.

(٥) ـ ونسبتُهُ: أنَّه أصلُ العلوم الدِّينيَّةِ، وما سواه فرعٌ عنه، وما أحسنَ قولَ القائل [رواهما الإمام الحافظ ابن عساكر في «تبين كذب المفتري» (ص: ٢٦٥)]: [من الخفيف]

أَيُّهَا المُقْتَدِيْ لِتَطْلُبَ عِلْماً ... كُلُّ عِلْمٍ عَبْدٌ لِعِلْمِ الكَلَامِ
تَطْلُبُ الفِقْهَ كَي تُصَحِّحَ حُكْماً ... ثُمَّ أَغْفَلْتَ مُنْزِلَ الأَحْكَامِ

(٦) ـ وواضعُهُ: أبو الحسن الأشعريُّ ومَنْ تبعَهُ، وأبو منصورٍ الماتريديُّ ومَنْ تبعَهُ؛ بمعنى: أنَّهم دوَّنوا كُتُبَهُ، وردُّوا الشُّبهَ الَّتي أوردتها المعتزلةُ، وإلَّا فالتَّوحيدُ جاءَ به كلُّ نبيٍّ من لدنْ آدمَ إلى يوم القيامة.

(٧) ـ واسمُهُ: «علم التَّوحيد»؛ لأنَّ مبحثَ الوحدانيَّة أشرفُ مباحثه، ويُسمَّى أيضاً: «علمَ الكلام»؛ لأنَّ المتقدِّمين كانوا يقولون في التَّرجمة عن مباحثه: «الكلامُ في كذا»، أو لأنَّه قد كثُرَ الاختلافُ في مسألة الكلام، وذكر بعضهم أن له ثمانيةَ أسماء [السعد في «المجموعة السنية على العقائد النسفية» (ص: ٥١)].

(٨) ـ واستمدادُهُ: منَ الأدلَّة العقليَّة والنَّقليَّة.

(٩) ـ وحكمُ الشَّارع فيه: الوجوبُ العينيُّ على كلِّ مكلَّفٍ من ذكرٍ وأنثى.

(وَ) الحال أنَّه (قَدْ خَلَا) أي: فَرَغَ.

وفي نسخة الأصل: «وَقَدْ عَرَا» ـ بفتح الرَّاء المقلوب عنِ الكسر ـ، وله [أي: لإبراهيم اللَّقانيّ في «عمدة المريد» (١/ ٩٢)]: قُلِبَتِ الياء ألفاً على لغة طي وبني عامر كما هو مطَّردٌ عندهم في كلِّ ياء قبلها كسرة؛ إذ يقال: «عَرَاهُ أَمْرٌ» ـ بالفتح ـ: إذا نزل به، و: «عَرِيَ» ـ بالكسر ـ: إذا خلا.

فتح القريب المجيد

(وَقَدْ) «الواو» للحال، وصاحبُ الحال فاعلُ «جَاءَ»؛ أي: جاء مِن عند الله بالتَّوحيدِ في حال تعدُّدِ المعبوداتِ الباطلةِ، فإنَّها متَى تعدَّدت لا تكون إلَّا باطلةً؛ لأنَّ المعبود بحقٍّ لا يتعدَّد.

(خَلَا) الخُلُوُّ منَ الشَّيء: «الفراغُ عنه».

وفي بعض نسخ النَّظم: «عَرَى»؛ والتَّعرِّي: التَّجرُّد.

شرح الصاوي

ـ وقولنا: «وصفاتٍ» أي: فقدرته واحدة، وعلمه واحد، . . . وهكذا، ففيه نفي الكَمِّ المتَّصل في الصِّفات، ولا تشبه صفات الحوادث، ففيه نفي الكَمِّ المنفصل فيها.

ـ وقولنا: «وأفعالاً» أي: منفردٌ في الأفعال، فليس لأحدٍ فعلٌ كفعل الله تعالى، ففيه نفي الكَمِّ المنفصل فيها، وأمَّا المتَّصل فهو ثابتٌ؛ لأنَّ أفعال الله كثيرةٌ على حسب شؤونه في خلقه.

قوله: (وَقَدْ عَرَى . . . إلخ) يقال: «عَرَا، يَعْرُو، عُرُوًّا» كـ: «عَلَا، يَعْلُو، عُلُوًّا»؛ بمعنى: الإصابة والاعترا، كما قال الشَّاعر [لأبي صخر الهذلي في «الأغاني» (٥/ ١٦٩)]: [منَ الطَّويل]

وَإِنِّـــي لَـتَـعْـــرُونِـــي لِـــذِكْـــرَاكِ هِـــزَّةٌ

وليس هذا مراداً، بل مرادُهُ الخلوُّ، ومادَّته: «عَرِيَ» كـ: «عَلِمَ»، والوزن لا يستقيم عليه إلَّا بكسر الرَّاء وحذف الياء.

تحفة المريد

(١٠) ـ **ومسائلُهُ:** قضاياه الباحثةُ عنِ الواجبات والجائزات والمستحيلات.

وهذه المبادئ هي الَّتي تُسمَّى: «مقدِّمةَ العِلم»؛ لأنَّها اسمٌ لمعانٍ يُتوقَّفُ عليها الشُّروعُ في المقصود.

قوله: (وَقَدْ خَلَا . . . إلخ) أي: والحالُ أنَّه قد خلا . . . إلخ، فـ«الواو» للحال.

وعبارتُهُ تقتضي أنَّ ما عليه عبدةُ الأوثان يُسمَّى ديناً، وهو كذلك؛ لأنَّ «الدِّين: ما يُتديَّنُ به ولو باطلاً»، فهو يطلقُ على الدِّين الحقِّ وعلى الدِّين الباطلِ، كما يدلُّ له قوله تعالى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥].

(الدِّينُ) هو لغةً: الطَّاعة، والعادة، والعمل، والحال، والخلق، والحِلم، والقهر، والشَّريعة، والمِلَّة، والورع، والسِّياسة.

وأمَّا عرفاً، فهو: «وَضْعٌ إِلَهِيٌّ سَائِقٌ لِذَوِي العُقُولِ بِاخْتِيَارِهِمُ المَحْمُودِ إِلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَهُمْ

فتح القريب المجيد

(الدِّينُ) وهو لغةً يُطلق على معانٍ: منها: «الطَّاعةُ»، ومنها: «ما يُدَان».

وأمَّا اصطلاحاً فهو: «وَضْعٌ إِلهِيٌّ سائِقٌ لِذَوِي العُقُولِ السَّلِيمَةِ بِاخْتِيَارِهِمُ المَحْمُودِ إِلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَهُمْ بِالذَّاتِ»؛ أيِ: الخير الذَّاتيّ؛ الَّذي هو السَّعادةُ الأبديَّةُ، والقربُ إلى خالق البَرِيَّة.

شرح الصاوي

قوله: (الدِّينُ) هو لغةً: «مَا يُتَدَيَّنُ بِهِ؛ حَقًّا كَانَ، أَوْ بَاطِلاً».

واصطلاحاً: «وَضْعٌ إِلَهِيٌّ سَائِقٌ لِذَوِي العُقُولِ السَّلِيمَةِ بِاخْتِيَارِهِمُ المَحْمُودِ إِلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَهُمْ بِالذَّاتِ».

تحفة المريد

وقد وقع في بعض النُّسخ: «عَرَا» بدل «خَلَا» وفيه نظرٌ؛ لأنَّه:

١ ـ يُقال: «عَرَا، يَعْرُو» كـ: «عَلَا، يَعْلُو»؛ بمعنى: أصابَ؛ ومنه قول الشَّاعر [لأبي صخر الهذلي في «الأغاني» (٥/ ١٦٩)]: [منَ الطَّويل]

وَإِنِّي لَتَعْرُونِي لِذِكْرَاكِ هِزَّةٌ   كَمَا انْتَفَضَ العُصْفُورُ بَلَّلَهُ القَطْرُ

٢ ـ ويقال: «عَرِيَ، يَعْرَى» كـ: «عَلِمَ، يَعْلَم»؛ بمعنى: خلا.

والمناسبُ هنا الثَّاني لا الأوَّل؛ إلَّا أن يوجَّهَ بأنَّ «عَرَى» في كلامه بفتح الرَّاء المقلوب عن كسرها، والأصلُ: «عَرِيَ» كـ: «عَلِم»، قُلبت الكسرة فتحة لمناسبة الوزن، فتحركتِ الياءُ وانفتحَ ما قبلها؛ [فـ]قُلبت ألفاً، فصار: «عَرَى» كـ: «رأى»، ولذلك قال المصنِّف في «شرحه الصَّغير» [(١/ ٩٠)] بعد أن شرح على نسخة «خَلَا» ما نصُّهُ: «هذه النُّسخة الواقعة هنا أخبرني بعضُ أصحابنا الموثوقُ بهم أنَّه أخذها عنِّي كذلك، وضمَّن «خلا» معنى «تجرَّد»، فعدَّاه بـ«عن»، ووجْهُنا نسخةُ «عرى» في الشَّرحين». [اهـ]، أيِ: «الكبير» و«المتوسط»، ومرادُهُ بـ«بعض الأصحاب»: الشَّيخُ اليوسيُّ، كما وُجد في بعض الهوامش الصَّحيحة [بل هو الشَّيخ محمَّد بن عثمان المغربي شيخ رواق المغاربة، كما في هوامش بعض النسخ الخطية].

قوله: (الدِّينُ) يُطلق لغةً على عدَّة معانٍ؛ منها: الطَّاعةُ، والعِبادةُ، والجزاءُ، والحسابُ.

ولهم فيه اصطلاحاً تعريفان:

بِالذَّاتِ»؛ أي: موضوعٌ وأحكامٌ وضعها الله تعالى للعباد؛ فرعيَّةً كانت أو أصليَّةً؛ يعني: أنَّ الوضع الإلهيَّ بذاته سائقٌ إلى الخير؛ لأنَّه ما وُضِعَ إلَّا كذلك.

والخيرُ: «حُصُولُ الشَّيْءِ لِمَا مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَكُونَ حَاصِلاً لَهُ»؛ أي: يناسبُهُ ويليقُ به.

والدِّينُ يُرادفُ الشَّريعة والشَّرع؛ فهو: «مَا شَرَعَهُ اللهُ تَعَالَى مِنَ الأَحْكَامِ»، وهذه الأحكام المشروعة هي ذلك الوضع الإلهيُّ؛ كما صرَّح به الهيتميُّ رحمه الله [انظر: «المنهاج القويم شرح المقدمة الحضرمية» (ص: ٨)].

فتح القريب المجيد

والمرادُ: أحكامٌ وضعها الله تعالى للعباد؛ فرعيَّةً كـ: «الأعمال»، أو أصليَّةً كـ: «العِلم بأنَّ الله تعالى قادرٌ عالمٌ... إلخ».

شرح الصاوي

ـ فقولنا: «وَضْعٌ إِلَهِيٌّ» أي: أحكامٌ وضعها المولى وشرعها وبيَّنها؛ وأمَّا وصف نبيِّنا بكونه شارعاً فباعتبار نقلها عنِ الله؛ ولذلك يقولون: «نبيُّنا هو الشَّارع المجازيُّ، والله هو الشَّارع الحقيقيُّ»، واحترز بذلك عن: وضع الخلق كـ: آلات النِّجارة والقِزازة وغير ذلك، فلا تسمَّى ديناً.

ـ وقولنا: «سَائِقٌ» أي: باعثٌ، خرج به: الأوضاع الإلهيَّة غير السَّائقة كـ: إنبات الأرض، وإمطار السَّماء.

تحفة المريد

(١) ـ **أحدُهُما مختصرٌ**، وهو: «ما شرعَهُ اللهُ تعالى على لسانِ نبيِّهِ منَ الأحكام».

وسمِّي: «ديناً»؛ لأننا ندينُ له وننقادُ، ويسمَّى أيضاً: «مِلَّةً» من حيث إنَّ الملَكَ يُمليهِ على الرَّسول، وهو يُمليهِ علينا، ويسمَّى: «شرعاً، وشريعةً» من حيث إنَّ الله شرعَهُ لنا؛ أي: بيَّنَهُ لنا على لسان النَّبيِّ ﷺ؛ فاللهُ هو الشَّارعُ حقيقةً، والنَّبيُّ شارعٌ مجازاً[١].

(٢) ـ **وثانيهما مطوَّلٌ**، وهو: «وَضْعٌ إلهيٌّ سائقٌ لذوي العقولِ السَّليمة باختيارهم المحمودِ إلى ما هو خيرٌ لهم بالذَّات».

---

(١) قوله: (مجازاً) المراد بـ«الحقيقة» و«المجاز» هنا: العقليَّان؛ لأنَّ إسنادَ الشَّرع بمعنى التَّبيين لله تعالى؛ من باب إسناد الشَّيء لِمَا هو له، فهو حقيقةٌ عقليَّةٌ، وإسنادَه إلى النَّبيِّ ﷺ من باب إسناد الشَّيء لغير ما هو له، فهو مجازٌ عقليٌّ؛ لأنَّ بيان الأحكام بالقرآن، والآتي به هو الله تعالى فهو المبيِّنُ حقيقةً، ولمَّا كان القرآن مُنزَّلاً على النَّبيِّ ﷺ، كان طريقاً في البيان، فأسند إليه الشَّرع بمعنى: تبيين الأحكام لكونه طريقاً فيه. اهـ أجهوري.

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

ـ وقولنا: «لِذَوِي العُقُولِ» خرج به: ما يسوقهم وغيرَهم منَ الحَيَوَانات كـ: الأوضاع الطَّبيعيَّة الَّتي تهتدي بها الحيوانات لمنافعها كـ: «نسج العناكب، واتِّخاذ النَّحل بيوتاً»، ومضارِّها كـ: «اجتناب المهاوي والمهالك».

ـ وقولنا: «بِاخْتِيَارِهِمُ» خرج به: الأوضاعُ الإلهيَّةُ الاتِّفاقيَّة كـ: الحميَّة والعصبيَّة.

ـ وقولنا: «المَحْمُودِ» احترازاً عنِ الاختيار المذموم كـ: الانهماك في الدُّنيا والشَّهوات، فلا يسمَّى دِيناً.

ـ وقولنا: «إِلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَهُمْ بِالذَّاتِ» أي: كالانهماك في خِدمة الله وطاعته ومحبَّته؛ فإنَّ ذلك خيرٌ ذاتيٌّ يترتَّب عليه الفوز الأكبر غداً، واحترازاً بذلك عنِ: الخير لا بالذَّات كـ: الانهماك في تصحيح الأبدان بالحكمة والعقاقير وغير ذلك، فلا يُسمَّى دِيناً.

وأجمعُ من هذا التَّعريف وأظهرُ منه قوله تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ﴾ [البينة: ٥].

وسمِّي: «ديناً»؛ للتَّديُّن به، ويسمَّى: «مِلَّةً» أيضاً، و: «صراطاً مستقيماً»؛ قال تعالى: ﴿ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦] أي: الدِّين القيِّم الَّذي لا اعوجاج فيه.

تحفة المريد

ـ فقولهم: «وَضْعٌ» أي: موضوعٌ، فهو مصدرٌ بمعنى اسم المفعول؛ أي: شيءٌ موضوعٌ، بقطع النَّظر عن أن يكونَ حُكماً أو غيرَهُ؛ لأجل الإخراجات الآتية، ودخل المجازُ التَّعريفَ لشهرته.

ـ وقولهم: «إِلَهِيٌّ» أي: منسوبٌ للإله؛ وهو اللهُ تعالى، وخرج به: «الوضعُ البشريُّ» ظاهراً، وإلَّا فالواضعُ لجميع الأشياء هو اللهُ في الحقيقة، وذلك نحوُ:

الرُّسومِ السِّياسيَّة ـ أيِ: القوانينِ الَّتي ترجع إليها سياسةُ العالم ـ؛ كـ: علم إصلاح المنزِل، وحسن العشرة مع الأهل والإخوان.

والأوضاعِ الصِّناعيَّة؛ كـ: النِّجارة، والقِزازة، وغير ذلك.

وقد كانتِ الحكماءُ القدماء يؤلِّفون كتباً في سياسة الرَّعية وإصلاح المدن، فيحكم بها ملوكُ

. . . .

ـــــــ **فتح القريب المجيد** ـــــــ

. . . .

ـــــــ **شرح الصاوي** ـــــــ

. . . .

ـــــــ **تحفة المريد** ـــــــ

مَن لا شرعَ لهم، فإنَّه وإن كان الخالقُ لكلِّ الأشياء هو اللهَ تعالى؛ إلَّا أنَّ البشرَ لهم في هذه كسبٌ.

لا يقال: يلزم على ذلك أنَّ أحكام الفِقه الاجتهاديَّةَ ليست منَ الدِّين؛ لأنَّ البشرَ ـ أعني: المجتهدين ـ لهم فيها كسبٌ، وإنَّما منه ما وردَ نصًّا لا خلافَ فيه.

لأنَّا نقول: هي منَ الدِّين قطعاً، وهي موضوعٌ إلهيٌّ، غايةُ الأمر: أنَّه يخفى علينا، والمجتهدون يعانون إظهارَها والاستدلال عليها بقواعدِ الشَّرع، ولا مدخلَ لهم في وضعها.

ـ وقولهم: «سَائِقٌ» أي: باعثٌ وحاملٌ؛ لأنَّ المكلَّفَ إذا سمع ما يترتَّبُ على فعل الواجب منَ الثَّواب، أو على فعل الحرام منَ العقاب، انساقَ إلى فعلِ الأوَّل وتركِ الثَّاني، وهكذا.

قالوا: وخرج به الوضعُ الإلهيُّ غيرُ السَّائق كـ: إنبات الأرض، وإمطار السَّماء، **وبُحث في ذلك**: بأنَّه سائقٌ لإصلاح المعاش، فالأحسنُ التَّمثيلُ لغير السَّائق بالوضع الإلهيِّ الَّذي لا اطِّلاعَ لنا عليه كـ: الَّذي تحت الأرضين؛ فإنَّ ما لا نعرفه لا يسوقُنا لشيءٍ.

ـ وقولهم: «لذوي العقول السَّليمة» أي: لأصحاب العقول السَّليمة منَ الكفر، والمرادُ: سائقٌ لهم فقط، وخرج به: ما يسوقهم وغيرَهُم منَ الحيوانات كـ: الأوضاع الطَّبيعيَّة الَّتي يهتدي بها الحيوانات، وهي الإلهاماتُ الَّتي تسوقُ الحيواناتِ لفعلِ منافعِها كـ: نسج العنكبوت، واتِّخاذ النَّحل بيوتاً، واجتنابِ مضارِّها كـ: نفر الشَّاة منَ الذِّئب، وغيرِ ذلك.

ـ وقولهم: «باختيارهم المحمود» خرج به: الأوضاعُ السَّائقةُ لهم لا باختيارهم، أو باختيارهم المذموم:

فالأولى كـ: الآلامِ السَّائقة للأنين رغماً، وكالوجدانيَّاتِ كـ: الجوع والعطش؛ فإنَّهما يسوقان إلى الأكل والشُّرب قهراً.

والثَّانية كـ: حبِّ الدُّنيا؛ فإنَّه وضعٌ إلهيٌّ يبعث ذوي العقول إلى ترك الزَّكاة باختيارهم المذموم.

ولمَّا ضمَّن «خلا» معنى: «تجرَّد»، عدَّاه بقوله: (عَنِ التَّوْحِيدِ) اللُّغويِّ، وهو: «الحُكْمُ»، أَوِ: «العِلْمُ بِأَنَّ الشَّيْءَ وَاحِدٌ».

فتح القريب المجيد

(عَنِ التَّوْحِيدِ) اللُّغويِّ، وهو: «الحُكْمُ بِأَنَّ الشَّيْءَ وَاحِدٌ».

شرح الصاوي

قوله: (عَنِ التَّوْحِيدِ) المراد به: «اللُّغويُّ»، وهو مطلق الإفراد، فبينهما جِناسٌ تامٌّ، وهو: «اتِّفَاقُ اللَّفْظَيْنِ لَفْظاً، وَاخْتِلَافُهُمَا مَعْنًى»، فلا إيطاء في البيت.

* * *

تحفة المريد

ـ ومتى كانَ الاختيارُ محموداً، لا يسوقُ إلَّا إلى خيرٍ، فقوله: «إلى ما هو خيرٌ لهم» إنَّما ذكروه توصُّلاً لقولهم: «بالذَّات» فهو متعلِّقٌ بـ«خير»، وذلك الخيرُ الذَّاتيُّ عبارةٌ عنِ السَّعادة الأبديَّةِ، والقُرْبِ من ربِّ البريَّة.

وخرج بذلك: صنعتا الطبِّ والفلاحة؛ فإنَّهما وإن تعلَّقتا بوضعٍ إلهيٍّ سائقٍ لذوي العقول باختيارهم المحمود، لكن لا إلى الخير الذَّاتيِّ، بل إلى صنفٍ من الخير؛ وهو حفظُ صحَّة أبدانهم بالحكمة والعقاقير؛ أي: أجزاء الأدوية، وبنحو الأغذية.

ـ **وحاصلُ هذا التَّعريف مع طوله**: أنَّ الدِّينَ هو: «الأحكامُ الَّتي وضعَها الله، الباعثةُ للعباد إلى الخير الذَّاتيِّ».

فائدة: أمورُ الدِّين أربعةٌ ـ كما قاله النَّوويُّ ـ؛ أي: علامات وجوده، وقد نظمها بعضهم فقال: [منَ الطَّويل]

أُمُورٌ لِدِينٍ: صِدْقُ قَصْدٍ، وَفَا العَهْدِ ... وَتَرْكٌ لِمَنْهِيٍّ، كَذَا صِحَّةُ العَقْدِ

(١) ـ **فصدقُ القصد**: أداءُ العبادة بالنِّيَّة والإخلاص.

(٢) ـ **ووفاءُ العهد**: الإتيانُ بالفرائض.

(٣) ـ **وتركُ المنهيِّ**: اجتنابُ المحرَّمات.

(٤) ـ **وصحَّةُ العقد**: جزمُهُ بعقائدِ أهل السُّنَّة.

قوله: (عَنِ التَّوْحِيدِ) متعلِّقٌ بـ«خلا».

والمراد بـ«التَّوحيد» هنا: التَّوحيدُ اللُّغويُّ؛ وهو: «العلمُ بأنَّ الشَّيء واحدٌ».

وبحمل «التَّوحيدِ» هنا على اللُّغويِّ، وفيما مرَّ على الشَّرعيِّ، اندفعَ الإيطاءُ؛ وهو: «اتِّحادُ

والمعنى: «ثمَّ سلام الله وصلاته على نبيٍّ جاء من عند الله تعالى بالتَّوحيد في حال تعدُّد المعبودات الباطلة، وخُلُوِّ الدِّين عنِ التَّوحيد»؛ بمعنى: التَّوحُّد والتَّفرُّد، وإلَّا فلم يُبعث نبيٌّ إلَّا ببيان التَّوحيد.

❊ ❊ ❊

فتح القريب المجيد

ـ يُقال: «وَحَّدْتُهُ» ـ مُثَقَّلاً ـ إذا وصفتُهُ بالوحدانيَّة، أو: نسبتُهُ إليها؛ كما يقال: «شَجَّعْتُهُ» إذا نسبتُهُ للشَّجاعَة.

ـ ويقال: «وَحَدَ ـ مخفَّفاً ـ، يَحِدُ» كـ: «وَعَدَ، يَعِدُ»، فهو «وَاحِدٌ، وَوَحْدٌ، وَوَحِيدٌ».

وحيث حملنا «التَّوحِيد» فيما مرَّ على الشَّرعيِّ، وهنا على اللُّغويِّ، اندفعَ الإيطاءُ، واشتملَ الكلامُ على الجِنَاسِ التَّامِّ اللَّفظيِّ والخطِّيِّ.

والإيطاءُ: «تواطؤ الفاصلَتين منَ النَّثر على حرفٍ واحدٍ، مع اتِّحاد المعنى».

والجِناسُ التَّامُّ: «تشابه اللَّفظين في التَّلفُّظ».

والنَّاقصُ هو: «أن يكون أحدُ اللَّفظين ناقصاً في الحروف عنِ الآخر».

❊ ❊ ❊

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

القافيتَين لفظاً ومعنىً فيما دون سبعةِ أبيات»، **ورُدَّ ذلك**: بأنَّ الدِّينَ إنَّما عَرا عنِ التَّوحيد الشَّرعيِّ؛ فالحقُّ أنَّ «التَّوحيد» في الموضعين شرعيٌّ.

ـ **ولا يردُ**: أنَّ في كلامه إيطاءً؛ إلَّا إذا كانت هذه المقدِّمةُ من مشطور الرَّجز، أمَّا إذا كانت من تامِّهِ فلا إيطاءَ؛ لِمَا علمت من أنَّه اتِّحاد القافيتَين، وقافيةُ البيت لا تكونُ إلَّا فِي آخره، أمَّا آخرُ الشَّطر الأوَّل فليس بقافيةٍ؛ قال شيخ الإسلام [«فتح رب البرية بشرح القصيدة الخزرجية» (ص: ١١٤)]: «خرج بتكرير القافية تكريرُ غيرِها كـ: تكرير آخرِ النِّصف الأوَّل مع آخرِ بيت؛ فليس بإيطاء». [اهـ]. ولو سُلِّمَ أنَّ في كلام المصنِّف إيطاءً، فهو جائزٌ للمولَّدين كما هو جائزٌ لغيرهم.

ـ وعلى اختلاف «التَّوحيد» في الموضعين يكون في الكلام: «الجِناسُ التَّامُّ»؛ وهو: «اتِّفاقُ الكلمتين لفظاً لا معنًى».

❊ ❊ ❊

(٣) فَـأَرْشَـدَ الـخَـلْـقَ لِـدِيـنِ الـحَـقِّ بِـسَـيْـفِـهِ وَهَـدْيِـهِ لِـلْـحَـقِّ

(فَـ)ـدعاهم إلى عبادة الله وحده، وأمرهم بتَرْك ما كانوا هم وآباؤهم عليه من عبادة غيره عزَّ وجلَّ، واعتقادِ الوَلَديَّة والصَّاحبيَّة له، والتَّركيب والجِسميَّة، مع إظهار المعجزات على صِدْق دعواه أنَّه رسولُ الله إليهم جميعاً:

- فمَن أجابه فآمن به، سَلِمَ.
- ومَن لم يُصدِّقْه، لكنَّه دخل تحت حكمه، قدَّر عليه الجزية.
- ومَن حاربه وردَّ ما جاء به، وَعَظَهُ وأنذره، وإن أبى قاتله، فقتله أو أسره.

حتَّى إنَّه ﷺ (أَرْشَدَ) بهذه السِّياسة العجيبة، وفَعَلَ ما عرَّض به ....

فتح القريب المجيد

....

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

قوله: (فَأَرْشَدَ. . . إلخ) معطوفٌ على قوله: «جَاءَ بِالتَّوْحِيدِ»، فيقتضي أنَّ النَّبيَّ ﷺ أرشدَ الخلقَ بالسَّيف عَقِبَ الإرسال؛ لأنَّ «الفاء» تقتضي التَّعقيبَ، مع أنَّ الجهاد لم يشرع بفور الإرسال، بل بعد الهجرة بسنةٍ؛ لأنَّه شُرع في صفرٍ منَ السَّنة الثَّانية منَ الهجرة كما نبَّهَ عليه الحلبيُّ في «السِّيرة» [(٢/ ١٧٠)].

وقد يُقال: التَّعقيبُ في كلِّ شيءٍ بحَسَبِهِ.

ونُوقشَ في ذلك: بأنَّه لا يقال ذلك إلَّا إذا كان المذكور لا يمكنُ وجودُهُ قبل مضيِّ المدَّة الَّتي بينه وبين المعطوف عليه، كما في: «تَزَوَّجَ زَيْدٌ فَوُلِدَ لَهُ»، وهنا الجهادُ يمكن حصولُهُ قبل هذه المدَّة.

وأجابَ بعضُهم: بأنَّ الجهادَ غيرُ ممكنٍ قبل هذه المدَّة من حيث عدمُ الإذنِ فيه، قال الشِّهاب المَلَّويُّ: ويمكن التَّعقيب الحقيقيُّ بالنَّظر لقوله: «وَهَدْيِهِ لِلْحَقِّ». [اهـ]["حاشية الملوي على إتحاف المريد» (لوحة: ٨) بتصرف]؛ لأنَّ الإرشادَ بالهدي كان عقبَ الإرسال، فلم يتأخَّر ﷺ عنِ الإرشاد لحظةً مَّا.

ومعنى «الإرشاد» الحقيقيُّ: تصييرُهُم راشدين؛ أي: مهديِّين. وفسَّروهُ مجازاً بـ: الدِّلالة.

فإن حُملَ على الأوَّل كان خاصًّا بمَن آمن، وإن حُملَ على الثَّاني كان عامًّا لمَن آمن ولمَن كفر.

(الخَلْقَ) ـ أي: جميع المخلوقين المكلَّفين المُرسل إليهم ـ للرُّشد؛ ضدُّ: «الغيِّ»، مِن «أَرْشَدْتَهُ»: صيَّرتَهُ راشداً؛ أي: مهديًّا.

فتح القريب المجيد

(فَأَرْشَدَ الخَلْقَ) «الفاء» للتَّعقيب؛ عاطفةٌ على «جَاءَ» ـ والتَّعقيبُ هو: «مجيء الشَّيء بعدَ الشَّيء من غير فصلٍ» ـ.

والإرشادُ: «الدِّلالةُ».

و«أل» في «الخَلْق»:

ـ للعُموم؛ مراداً به: «الثَّقلان والملائكة»؛ بناءً على دخول الملائكة في شريعته.

ـ أو للعهد الذِّهنيِّ؛ بناءً على عدم دخولهم.

لكن كيف يستقيمُ العمومُ، مع أنَّه ﷺ لم يُرشِد مَن لم يجتمع به؟

شرح الصاوي

قوله: (فَأَرْشَدَ الخَلْقَ) مُرتَّبٌ على قوله: «جَاءَ بِالتَّوْحِيدِ»، ويُؤخذ منه أنَّه لم يتأخَّر عنِ الإرشاد لحظةً مَّا.

والإرشادُ:

ـ يُطلق على: «الدِّلالة» ـ وإن لم يكن معها وصولٌ للمقصود ـ.

ـ ويُطلقُ على: «الوصول».

فإن حُمل على الأوَّل كان عامًّا للنَّاس مؤمنِهم وكافرِهم، وإن حُمل على الثَّاني كان خاصًّا بمَن آمن.

و«أل» في «الخَلْقَ» للعهد؛ أي: الخَلْق المعهودين، وهم الثَّقلان: الإنس والجنُّ؛ أعني: المكلَّفين منهم، فإرسالُهُ لهما إرسال تكليفٍ بنصِّ القرآن لا سيَّما في سورة الرَّحمن والجنِّ،

تحفة المريد

وقوله: (الخَلْقَ) أي: جميعَ الثَّقلين الإنس والجنَّ إجماعاً، وكذا الملائكة بناءً على أنَّه مرسلٌ إليهم إرسالَ تكليفٍ، والرَّاجحُ: أنَّه مرسلٌ إليهم إرسالَ تشريفٍ، كما تقدَّم لك تحريرُهُ، وإن رجَّح بعضهم هنا خلافه، وأمَّا إرسالُهُ إلى سائر الحيوانات فإرسال تشريفٍ قطعاً.

فإن قلت: كيف يستقيمُ العموم في الخلق مع أنَّه ﷺ لم يُرشِد مَن لم يجتمع به؟

قلت: الإرشادُ أعمُّ من أن يكونَ بنفسه كـ: «مَن اجتمعَ به»، أو بواسطةٍ كـ: «مَن جاء بعده أو كان في زمنه ولم يجتمع به»، وقد قال ﷺ: «لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الغَائِبَ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ» [أخرجه البخاري (١٧٤١) من حديث أبي بكرة ﷺ].

(لِـ)ـاتِّباع (دِيْنِ الحَقِّ):

ـ يُستعمل مِن أسمائه تعالى، فإضافةُ «الدِّينِ» إليه بمعنى: «اللَّام».

فتح القريب المجيد

أجيب: بأنَّ الإرشادَ أعمُّ من أن يكون:

ـ مباشرةً لمَن اجتمع به ﷺ.

ـ أو بواسطةٍ لمَن جاء بعده.

ـ أو كان في زمنه ولم يجتمع به، فقد قال ﷺ: «لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الغَائِبَ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ» [أخرجه البخاري (١٧٤١) من حديث أبي بكرة ﷺ].

(لِدِينِ) «اللَّام» فيه بمعنى: «على»، وتقدَّم تعريفه آنفاً.

(الحَقِّ) أراد به النَّاظم ﵀ أحد أسمائه تعالى، ومعناهُ: «المتحقِّقُ وجودُهُ».

شرح الصاوي

وفي الحديث: «لَهُمْ مَا لَنَا وَعَلَيهِمْ مَا عَلَيْنَا» [أخرجه الترمذي في «سننه» (٢٦٠٨) من حديث أنس بن مالك ﵁ بلفظ: «لَهُمْ مَا لِلْمُسْلِمِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ»]، ومَن أنكره كفر.

ولم يرسل للجنِّ نبيٌّ غير نبيِّنا ﷺ، وأمَّا حكم سليمان فيهم فحكم سلطنةٍ ومِلكٍ لا حكمَ نبوَّة، وأمَّا قوله تعالى: ﴿يَٰقَوْمَنَآ إِنَّا سَمِعْنَا كِتَٰبًا أُنزِلَ مِنۢ بَعْدِ مُوسَىٰ مُصَدِّقًا﴾ [الأحقاف: ٣٠] فلا يقتضي أنَّ موسى أُرسل لهم، بلِ المرادُ أنَّ هذا الكتاب يدعو إلى الله، كما كان موسى يدعو إلى الله.

وأمَّا إرساله للملائكة فإرسال تكليفٍ على المعتمد[بل إرسال تشريف على المعتمد، والله أعلم]، لكن بأمورٍ تليق بهم، لا تُقاس على أمور الثَّقلين.

وأمَّا إرساله لباقي الخَلْق منَ الحيوانات غير العاقلة والجمادات فإرسال تشريفٍ إجماعاً؛ أمَّا قوله تعالى: ﴿وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ﴾ [البقرة: ٢٤] المقتضي عذاب الحجارة؛ فإنَّ التَّعذيب لأهل النَّار لا لنفس الحجارة.

وأمَّا ما ورد من أنَّه يقتصُّ للجمَّاءِ منَ القَرْنَاءِ [أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٧٣٦٣) من حديث أبي هريرة ﵁ مرفوعاً]، فالقِصاص بغير العذاب بالنَّار، بل بشيءٍ يرضي الآخر.

قوله: (لِدِينِ الحَقِّ) أي: الله؛ فإنَّ «الحقَّ» من أسمائه تعالى، ومعناه: «الثَّابت الَّذي لا يقبل الزَّوال أزلاً ولا أبداً، ولا يَتصوَّر العقل عدمه».

تحفة المريد

وقوله: (لِدِينِ الحَقِّ) متعلِّقٌ بـ«أَرْشَدَ»، ومادَّةُ الإرشاد تتعدَّى بـ«اللَّام» كما تتعدَّى بـ«على»،

ـ ويُستعمل بمعنى: «الحكم المطابق للواقع»، وهو بهذا المعنى يُطلَقُ على: «الأقوال، والعقائد، والأديان، والمذاهب» باعتبار اشتمالها على الحكم المطابق للواقع، ويقابلُهُ: «البَاطِل»؛ فالإضافةُ بيانيَّةٌ إن كان «الدِّين» خاصًّا بالأحكام الحقَّة ـ أيِ: الدِّين الَّذي هو الحقُّ ـ، وللتَّخصيص إن كان يُطلق عليها وعلى غيرها.

(بِسَيْفِهِ) متعلِّقٌ بـ«أَرْشَد»؛ أي: بالسَّيف الَّذي جاء بمشروعيَّة مقاتلة أعداء الله به؛ كان بيده، أو بيد غيره مِن مُتَّبعيه ولو إلى يوم القيامة.

فتح القريب المجيد

وكلُّ شيءٍ تحقَّقَ وثَبَتَ فهو حقٌّ، فلا يستَحِقُّ هذا الوصفَ بالحقيقة سواه؛ إذ وجودُهُ لذاته لم يسبِقْه عدمٌ، ولا يلحقه عدمٌ، ومَا عَدَاهُ بخلافِهِ.

(بِسَيْفِهِ) متعلِّقٌ بـ«الخَلْق»، والمرادُ بـ«السَّيف»: جميع ما يَصلح للحرب، وإنَّما نصَّ النَّاظمُ ﷺ على السَّيف؛ لأنَّه أشهرَهَا.

شرح الصاوي

قوله: (بِسَيْفِهِ) **إن قلت**: إنَّ إرشاده بالسَّيف لم يكن عَقِب البعثة، بل كان بعد الهجرة، فلم يحسن التَّعقيب.

أجيب: بأنَّ التَّعقيب بالنِّسبة للأمر به؛ أي: فحين أُمر بالجهادِ لم يتأخَّر أبداً، بل كان عيداً لمَن آمن.

تحفة المريد

فمَن فسَّرَ الإرشادَ بالدِّلالة فسَّرَ «اللَّام» بـ«على»، ومَن أبقى الإرشاد على معناه الحقيقيِّ أبقى «اللَّام» على حقيقتها؛ فإنَّه يقال: «أَرْشَدَني لِكَذَا».

والمرادُ منَ «الحَقِّ» هنا: اللهُ تعالى؛ لأنَّه اسمٌ من أسمائه تعالى، ومعناه: «المتحقِّقُ وجودُهُ دائماً وأبداً، بحيث لا يسبقُهُ عدمٌ ولا يلحقُهُ عدمٌ».

ويصحُّ أن يُراد بـ«الحَقِّ» هنا: ما طابقَهُ الواقعُ.

وإضافةُ «الدِّين» لـ«الحقّ» على الأوَّل على معنى اللَّام، وعلى الثَّاني للبيان؛ أي: لدينٍ هو الأحكام الحقَّة.

قوله: (بِسَيْفِهِ) يحتملُ أن يكونَ متعلِّقاً بحالٍ محذوفةٍ من فاعل «أَرْشَدَ» أي: أرشد الخلقَ لدين الحقِّ في حال كونه متلبِّساً بسيفه، أو حال كونه مُلْجِئاً لهم بسيفه؛ لأنَّ الإرشادَ والدِّلالة ليسا بالسَّيف حتَّى تكون «الباء» للتَّعدية، بل باللِّسان قطعاً.

ثمَّ هو كنايةٌ عن «آلة الحرب»؛ الَّتي يُباح قتال الحربيِّين بها مطلقاً في أيِّ موطنٍ، وبحسب كلِّ مقامٍ.

(وَ) أرشدهم أيضاً بـ(هَدْيِهِ) أي: هدايته إيَّاهم، ودلالته لهم على سُبُل الرَّشاد؛

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

والمراد بـ«السَّيف»: آلة الحرب، فيشمل غيره، فهو من تسمية الكلِّ باسم البعض الأعظم الأشهر.

قوله: (وَهَدْيِهِ) المراد به: «القرآن، والسُّنَّة»، فكان ﷺ يُراسل الأعداء أوَّلاً بالقرآن والدَّعوة للإسلام، فإن أجابوا للإسلام فظاهرٌ، وإلَّا أعلَمَهم بالتَّهيُّؤ للجهاد، وهكذا أصحابه وخلفاؤه من بعده، يجب عليهم أن يفعلوا هكذا.

تحفة المريد

وهذا إذا جُعل «أَرْشَدَ» بمعنى: «دلَّ»، أمَّا إذا جُعل بمعنى: «صيَّرهم راشدين» على أنَّ المرادَ بـ«الخلق»: أمَّةُ الإجابة، فـ«الباء» للسَّببيَّة.

وإضافةُ «سيف» للضَّمير لأدنى ملابسةٍ؛ لأنَّ المرادَ بـ«السَّيف»: السَّيفُ الَّذي جاءَ بمشروعيَّة مقاتلة أعداء الله به؛ سواءٌ كان بيده، أو بيد مَن تبعه ولو إلى يوم القيامة.

والمرادُ بـ«السَّيف»: آلةُ الجهاد الَّتي يُباحُ قتال الحربيِّين بها، حتَّى الحجارة، فقد رمى ﷺ بالحجر في يوم أُحُد، ففي كلام المصنِّف مجازٌ مرسلٌ؛ من إطلاق الخاصِّ وإرادة العامِّ، فهو من باب عموم المجاز؛ أيِ: المجاز العامِّ الشَّامل للحقيقة والمجاز.

وقد كان له ﷺ سيوفٌ متعدِّدة:

منها المأثورُ، وهو أوَّلُ سيفٍ ملكَهُ؛ لأنَّه ورِثَهُ من أبيه.

ومنها القضيبُ بالقاف والضَّاد.

ومنها ذو الفقار بفتح الفاء وكسرها، ومنها غيرُ ذلك.

وقد دفعَ النَّبيُّ ﷺ لعُكَّاشةَ جزلَ حطبٍ حين انكسرَ سيفُهُ يومَ بدر وقال: «**اضْرِبْ بِهِ**»، فعادَ في يدِهِ سيفاً صارماً طويلاً أبيضَ شديدَ المتن، فقاتلَ به [انظر: «سيرة ابن هشام» (٣/ ٢٧٧)].

الَّتي مِن شأنها أنَّ مَن سَلَكَها تُوصله بتوفيق الله تعالى ومحض إحسانه (لِلْحَقِّ).

فيه الاحتمالان قبله، فيُرادُ بكلٍّ في أحد الموضعَين غير ما أُريد بالآخر فيه؛ دفعاً للإيطاء.

واعلم أنَّ «الهدى»:

- قد يكون لازماً بمعنى: الاهتداء، وهو: «وجدان الطَّريق المُوصِل للمطلوب»، ويقابلُهُ: «الضَّلال» وهو: «فقدان الطَّريق المُوصِل للمطلوب».

فتح القريب المجيد

(وَهَدْيِهِ لِلْحَقِّ) أيِ: الدَّلالة عليه، والمرادُ بـ«الحَقِّ»: «مطابقةُ الحكم للواقع؛ قولاً، أو فعلاً، أوِ اعتقاداً».

فإن قلت: لِمَ قدَّم النَّاظم ﷺ «السَّيف» على «الهدي»، مع أنَّ الجهاد إنَّما شُرع بعد الهجرة، ولا شكَّ أنَّ النَّبيَّ ﷺ هدى وبشَّر وأنذر قبلها بمكَّة، فلا يصحُّ التَّرتيب؟

شرح الصاوي

قوله: (لِلْحَقِّ) هو: «مطابقة الحكم للواقع»، فبينهما جناس تامٌّ، ولا إيطاء في البيت.

ويُطلق على: الأقوال، والعقائد، والأديان، والمذاهب باعتبار اشتمالها عليه، وضدُّه: «الباطل».

❋ ❋ ❋

تحفة المريد

قوله: (وَهَدْيِهِ لِلْحَقِّ) عطفٌ على «سَيْفِهِ»، فيصيرُ التَّقدير: وأرشدَهُم بهديه للحقِّ، لكن يلزم عليه تهافتٌ؛ إذِ التَّقديرُ: «ودلَّهُم بدلالته»؛ إلَّا أن تُجعلَ «الباءُ» للتَّصوير؛ فتحصَّل أنَّ «الباءَ»:

- من حيث دخولُها على «السَّيف»: للملابسة[1] أو للسَّببيَّة، كما تقدَّم بيانُهُ.

- ومن حيث دخولُها على «هَدْيِهِ»: للتَّصوير.

وبعضُهم حملَ «الهديَ» على القرآن والسُّنَّة؛ فقد كانَ ﷺ يراسلُ النَّاسَ أوَّلاً بالقرآن

---

(١) **قوله: (للملابسة) والمعنى على الملابسة:** أرشد الخلق؛ أي: دلَّهم ملتبساً عند ذلك بسيفه إرشاداً مصوَّراً بهديه. **ويَرِدُ عليه:** أنَّ «الواو» حينئذٍ لا تكون لتشريكِ ما بعدها مع ما قبلها في الحكم؛ لأنَّ حكم ما قبلها كونه متلبساً به عند الإرشاد، وما بعدها ليس بهذا الحكم، بل هو تصويرٌ للإرشاد.

والمعنى على جعلها للسَّببيَّة: أرشد الخلق؛ أي: صيَّرهم راشدين بسبب سيفه إرشاداً مصوَّراً بهديه. **ويَرِدُ عليه** ما تقدَّم بعينه، **ويَرِدُ عليه أيضاً:** أنَّ الإرشاد حينئذٍ بمعنى التَّصيير راشدين، وهو بهذا المعنى لا يصوَّر بالهدي، فتعيَّن حمل «الهدي» على: القرآن والسُّنَّة، وحينئذٍ تكون «الباء» للسَّببيَّة بالنَّظر إلى السَّيف والهدي جميعاً. اهـ **أجهوري**.

ـ وقد يكون متعدِّياً بمعنى: الدّلالة على الطَّريق عند أهل الحقِّ، وعلى الطَّريق الموصل للبُغْيَة عند المعتزلة، ويقابلُهُ: «الإضلال» بمعنى: الدّلالة على خلافه؛ كـ: «أضلَّني فلانٌ عنِ الطَّريق»، أو «على الطَّريق الغير الموصل للبُغية».

والهدى إنَّما يُستعمل في الخير؛ لأنَّه لغةً: الدّلالةَ بلطفٍ، وأمَّا قوله تعالى: ﴿فَٱهۡدُوهُمۡ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلۡجَحِيمِ﴾ [الصافات: ٢٣]، فواردٌ على طريق التَّهكُّم.

فتح القريب المجيد

أجيب: بأنَّ التَّرتيب في كلِّ شيءٍ بحسبه، وأيضاً العطف بـ«الواو» وهي لا تفيد ترتيباً.

أو يُقال: إنَّما قدَّم السَّيف للاهتمام بالجهاد، وللإشارة إلى أنَّ ما جاء به لا يظهرُ ولا يتمُّ إلَّا بالجهاد؛ خصوصاً في ابتداء دعوته وحيداً للعالَم بأسره، وقد نصبه الله سبحانه وتعالى حرباً لجميع مَن في الأرض وحده، وهذا يدلُّ على شدَّة شجاعته ﷺ.

* * *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

والدَّعوة للإسلام، فإن أجابوا بالإسلام فظاهرٌ، وإلَّا أعلمَهُم بالتَّهيُّؤِ للجهاد، وهكذا خلفاؤُهُ وأصحابُهُ مِن بعده.

والمرادُ بـ«الحَقِّ» هنا: ما طابقَهُ الواقعُ، إن أُريدَ بـ«الحقِّ» الأوَّلِ: الله تعالى؛ أوِ المرادُ به هنا: اللهُ تعالى، إن أريد به في الأوَّل: ما طابقَهُ الواقعُ، فليسَ في كلام المصنِّف إيطاءٌ، بل فيه الجِناسُ التَّامُّ، وفيه ما تقدَّم من أنَّها ليست منَ المشطور.

واعلم أنَّهم فسَّروا «الحقَّ» بأنَّه: «الحكمُ الَّذي طابقَهُ الواقعُ»، وضدُّهُ: «الباطلُ».

وفسَّروا «الصِّدقَ» بأنَّه: «الحكمُ الَّذي طابقَ الواقعَ»، وضدُّهُ: «الكذبُ»[1].

---

(١) قوله: (وفسَّروا... إلخ) المذكور في علم المعاني: أنَّ «صدق الخبر»: «مطابقة حكمه للواقع»، فـ«الصِّدقُ»: هو مطابقة الحكم، لا الحكم المطابق للواقع، وفرقٌ بين مطابقة الحكم والحكم المطابق، والمناسبُ لهذا حملُ «الحقِّ» الَّذي أُريد الفرق بينه وبين «الصِّدق» على معناه المصدريِّ؛ وهو المطابقة؛ لأنَّ «الحقَّ» يُستعمل مصدراً، والمُحَشِّي حمله على أنَّه اسم فاعلٍ، وفسَّره بـ: «ما طابقه الواقع»، وهما معنيان صحيحان؛ إلَّا أنَّ المناسب منهما هنا الأوَّل؛ ليتَّحد مع «الصِّدق» في أنَّ كُلًّا منهما مطابقةٌ، وإن كانتِ المطابقة في جانب «الصِّدق» تُسند إلى الحكم، فيقال: مطابقة حكم الخبر الواقع، و«الحقِّ»: مطابقة الواقع الحكم. اهـ أجهوري.

وتقديمُ الإرشاد بالسَّيف؛ للإشارة إلى أنَّ زمن إرساله ﷺ لم يكن مظنَّةً إلَّا للإرشاد به؛ لأنَّه ﷺ لمَّا بُعِث أوَّلاً بالبراهين والمعجزات، وأقام يدعو النَّاس أكثر من عشر سنين، فلم يقبلوا وأصرُّوا على الكفر والتَّكذيب، أُمِرَ بالقتال بدلاً منَ العذاب الَّذي عُذِّبَ به سالفُ الأمم لمَّا كذَّبت رُسُلَهم.

وفيه ردٌّ لقول بعض الملحدين: إنَّما بُعِثَ ﷺ بالسَّيف والقتل؛ على أنَّ «الواو» لا تقتضي ترتيباً.

* * *

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

فأسندوا المطابقةَ في تفسير «الحقِّ» إلى الواقع، وفي تفسير «الصِّدق» إلى الحكم، وذلك أنَّ المطابقةَ وإن كانت مفاعلةً منَ الجانبين، إلَّا أنَّه لمَّا كان «الحقُّ» مأخوذاً من: «حَقَّ الشَّيْءُ» إذا ثبتَ، والثَّابتُ إنَّما هو الواقعُ، ناسبَ أن تُنسب المطابقةُ في جانب «الحقِّ» إلى الواقع، بخلافه في «الصِّدق».

ـ واختار بعضُ المحقِّقين: أنَّ الحقَّ والصِّدقَ شيءٌ واحدٌ، وهو: «مطابقةُ الخبر للواقع»؛ لأنَّ الواقعَ شيءٌ ثابتٌ في نفسه يُقاسُ عليه غيرُهُ.

والمرادُ بـ«الواقع»: علمُ الله تعالى، وقيل: اللوحُ المحفوظ، وقيل: غيرُ ذلك.

فإن قيل: لِمَ قدَّمَ النَّاظم «السَّيفَ» على «الهَدي»، مع أنَّ الهدي سابقٌ على الجهاد؛ لأنَّه لم يُشرعْ إلَّا بعد الهجرة كما علمتَهُ ممَّا سبق، ولا شكَّ أنَّه ﷺ هدى قبلها؟

أجيب: بأنَّه قدَّمَ «السَّيف» اهتماماً بالجهاد، وإشارةً إلى أنَّ ما جاء به لا يظهرُ إلَّا بالجهاد؛ خصوصاً في مبدأ دعوته، على أنَّ «الواو» لا تفيدُ ترتيباً على الصَّحيح.

* * *

(٤) مُــحَــمَّــدِ الــعَــاقِــبُ لِــرُسْــلِ رَبِّــهِ وَآلِــهِ وَصَــحْــبِــهِ وَحِــزْبِــهِ

(مُحَمَّدِ) بدلٌ، أو عطفُ بيانٍ مُعيِّنٌ لـ«نَبِيٍّ» الممدوحِ بما ذُكِرَ، مُفيدٌ للمبالغة في المحموديَّة، كـ: «أَحْمَدَ» في إفادتها في الحامديَّة؛ لأنَّه ﷺ أجلُّ مَن حُمِد، وأفضلُ مَن حَمِد.

فإن قلت: يُشكِلُ جَعْلُه بدلاً بما تقرَّر في العربيَّة: «أنَّ المُبدَلَ منه في حُكْم الطَّرْح».

قلت: إنَّما يَعْنون به من جهة المعنى غالباً دون اللَّفظ؛ بدليل جواز «ضَرَبْتُ زَيْداً يَدَهُ»؛ إذ لو لم يُعْتَدَّ بزيدٍ أصلاً لَمَا كان للضَّمير ما يعودُ إليه.

فتح القريب المجيد

(مُحَمَّدِ) هذا بيانٌ لـ«نَبِيٍّ» المتقدِّم وبدلٌ منه، فهو مخصِّصٌ له.

وهو عَلَمٌ منقولٌ، لا مُرْتَجَلٌ.

- **فالمنقول** هو: «الَّذي سبق له استعمالٌ قبل العَلَميَّة؛ أي: في غير العربيَّة».
- **والمرتجلُ** هو: «الَّذي لم يسبق له استعمالٌ في غيرها».

من اسمِ مفعولِ المضعَّف؛ سُمِّي به نبيُّنا ﷺ لكَثْرة خِصاله المحمودة، وهو أبلغُ من «محمود» وإن تساويا في عِدَّة الحروف؛ إذ «حُمِّدَ» ـ بالتَّشديد ـ أزيَدُ من «حُمِدَ» ـ بالتَّخفيف ـ.

شرح الصاوي

قوله: (مُحَمَّدِ) هو أشرف أسمائه ﷺ، وله أسماءٌ كثيرةٌ، فقد ورد أنَّ له ألفَ اسمٍ، كما أنَّ لله ألفَ اسمٍ، **ولكن هذا الاسم أشرفها وأعلاها**:

- لاقترانه مع اسم الله في كلمة التَّوحيد.
- ولِمَا ورد: «**أَنَّهُ خَلَقَ النُّورَ المُحَمَّدِيَّ، وَسَمَّاهُ مُحَمَّداً**».
- ولأنَّه مكتوبٌ على أوراق أشجار الجنَّة، وعلى دائرة العرش.

تحفة المريد

قوله: (مُحَمَّدِ) بحذف تنوينه للوزن كتسكين باء «العَاقِبْ».

ويجوزُ في اللَّفظ الشَّريف أوجهُ الإعراب الثَّلاثة:

(١) ـ **الرَّفعُ** على أنَّه خبرٌ لمبتدأ محذوفٍ؛ أي: «هُوَ مُحَمَّدُ»، وهذا هو الأَوْلى من جهة التَّعظيم؛ ليكون الاسمُ الشَّريف مرفوعاً وعمدةً، كما أنَّ مدلوله مرفوعُ الرُّتبة وعمدةُ الخلق.

(٢) ـ **والنَّصبُ** على أنَّه مفعولٌ لفعلٍ محذوفٍ، والتَّقديرُ: «أَعْنِي: مُحَمَّداً» أو نحوَ ذلك، لكنَّ النَّصب لا يساعده الرَّسمُ إلَّا على طريقة مَن يرسم المنصوب بصورة المرفوع والمجرور.

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

ـ ولا يدخل أحدٌ الجنَّة إلَّا بذكره، ولو منَ الأمم السَّابقة؛ لأنَّ الأنبياء نُوَّابُه؛ لِمَا ورد في الحديث الشَّريف: «لَوْ أَدْرَكَنِي مُوسَى مَا وَسِعَهُ إِلَّا اتِّبَاعِي» [أخرجه أحمد في «مسنده» (١٥١٥٦) من حديث جابر بن عبد الله ﷺ].

ـ ولأخذ الميثاق على الأنبياء أنَّه لو ظهر محمَّد، وواحدٌ منهم حيٌّ، ليؤمنُنَّ به ولينصُرُنَّه.

و«مُحَمَّد» بدلٌ من «نَبِيٍّ»، أو عطف بيان، والأَوْلى جعله عطف بيانٍ؛ لأنَّ المبدل منه في نيَّة الطَّرح والرَّمي، مع أنَّ وصفه بالنُّبوَّة مقصودٌ أيضاً.

وهو عَلَمٌ منقولٌ من اسم مفعول الفعل المضعَّف، وهو «حَمَّد» بالتَّشديد؛ لأنَّه أكثر الخلق حامديَّةً ومحموديَّةً، ولذلك لم يذكر اسمه في القرآن مجرَّداً عمَّا يُشعر بالتَّعظيم، بخلاف غيره من الأنبياء، وبيده لواء الحمد يوم القيامة، وكلُّ الأنبياء والأمم السَّابقة تحت ذلك اللِّواء؛ لقوله في الحديث: «آدَمُ فَمَنْ دُونَهُ تَحْتَ لِوَائِي» [أخرجه أحمد في «مسنده» (٢٥٤٦) من حديث ابن عباس ﷺ].

وأوَّل مَن سمَّاه به رَبُّهُ في الملأ الأعلى، وأوَّل مَن سمَّاه به في الأرض أمُّه، ثُمَّ أظهرَ ذلك جدُّه لرؤيةٍ كان رآها.

تحفة المريد

(٣) ـ والجرُّ على أنَّه بدلٌ أو عطفُ بيانٍ.

لكن يَرِدُ على أنَّه بدلٌ: أنَّ القاعدةَ أنَّ المُبدلَ منه في نيَّة الطَّرح والرَّمي، فيقتضي جعلُهُ بدلاً: أنَّ وصفَ النُّبوَّة في نيَّة الطَّرح والرَّمي، مع أنَّه مقصودٌ.

ويُجاب عنه: بأنَّ القاعدةَ أغلبيَّةٌ، أو أنَّ ذلك بالنَّظر لعمل العامل[1].

ويَرِدُ على أنَّه عطف بيانٍ: أنَّه يُشترطُ أن يكونَ عطف البيان موافقاً للمتبوع تعريفاً وتنكيراً.

ويُجاب عنه: بأنَّه جرى على رأي الزَّمخشريِّ القائل بعدم اشتراطِ ذلك.

---

(١) قوله: (أو أنَّ ذلك بالنَّظر . . . إلخ) معناه: أنَّ عامل المبدل منه لا تَوَجُّهَ له على «محمَّد» البدل، بل للبدل عاملٌ آخر نظير عامل المبدل منه على الرَّاجح عند النُّحاة، فعمل عامل المبدل منه لا ارتباط له بالبدل أصلاً، هذا ما ظهر. اهـ.

[ثمَّ كتب عليه أيضاً] أي: فالمطروح هو عمل عامل المبدل منه، لا نفس المبدل منه، بل هو مقصودٌ. اهـ أجهوري.

ووصفَ البدل بقوله: (العَاقِبْ) أي: الخاتم من حيث البعث والإرسال ....

فتح القريب المجيد

(العَاقِبْ) نعتٌ لـ«مُحَمَّد»، والمرادُ به: «الَّذي يُحشَر النَّاسُ على قَدَمِهِ».

قال أبو بكر بن العربيّ: «لا يجوز تسميتُه ﷺ بما لم يُسَمِّ به نفسَه، ولا سمَّاه به ربُّه، ولا أبواه»، وما قاله معتمدٌ.

شرح الصاوي

قوله: (العَاقِبْ) أي: الخاتم؛ أي: الَّذي أتى ختاماً لرُسُل الله وأنبيائه، ففي الحديث: «أَنَا العَاقِبُ فَلَا نَبِيَّ بَعْدِي» [أخرجه البخاري (٣٣٣٩)، ومسلم (٢٣٥٤)، من حديث جبير بن مطعم ﷺ] أي: تُبتدأ نبوَّتُه، فلا يُنافي نزولُ عيسى في آخر الزَّمان، ووجودُ الخَضِر وإلياس الآن [أي: على القول به].

تحفة المريد

و«محمَّد»: عَلَمٌ منقولٌ من اسم مفعول الفعل المضعَّف العين؛ أي: المكرَّر العين، ولذلك كان أبلغ من «محمود»، فهذا الاسم يُفيد المبالغة في المحموديَّة، كما أنَّ «أحمد» يُفيد المبالغة في الحامديَّة بحسب أصله؛ لأنَّه كان «أفعل» تفضيل، فهو ﷺ أجلُّ مَن حُمِدَ وأعظمُ من حَمِدَ؛ بالبناء للمفعول في الأوَّل وللفاعل في الثَّاني.

وهذا الاسم أشرفُ أسمائه ﷺ، قال ابن العربي [«أحكام القرآن» (٣/ ٥٨٠)] نقلاً عن بعضهم: «إنَّ لله تعالى ألفَ اسم، وللنَّبيِّ عليه أفضل الصَّلاة والسَّلام كذلك» [اهـ].

وهي توقيفيَّةٌ باتِّفاقٍ، وأمَّا أسماؤُهُ تعالى ففيها خلافٌ، والرَّاجحُ أنَّها توقيفيَّةٌ، والفرقُ بينهما: أنَّه ﷺ بشرٌ، فربَّما تُسُوهلَ في شأنه، فأُطلقَ عليه ما لا يليقُ، فسُدَّتِ الذَّريعةُ باتِّفاقٍ، وأمَّا مقام الألوهيَّة فلا يُتجاسرُ عليه؛ فلذلك قيل بعدم التَّوقيف.

والمسمِّي له ﷺ بهذا الاسم: جدُّهُ على الصَّحيح، وقيل: أمُّهُ.

وجُمعَ: بأنَّها أشارَتْ عليه بتسميته محمَّداً بسبب ما رأته من أنَّ شخصاً يقول لها: «فإذا ولدتيهِ فسمِّيه محمَّداً»، فلمَّا أخبرته بذلك سمَّاه محمَّداً؛ رجاءَ أن يُحمدَ في السَّماء والأرض، وقد حقَّقَ الله تعالى رجاءَهُ كما سبق في علمه.

والمسمِّي له به في الحقيقة: هو الله تعالى؛ لأنَّه أظهرَ اسمه قبل ولادته ﷺ في الكُتُب، وألهمَ جدَّهُ بذلك، فهو بتوقيفٍ شرعيٍّ.

قوله: (العَاقِبْ) نعتٌ لـ«مُحَمَّد».

وهو: «الَّذي يأتي في العقب»، وفسَّروه: «بأنَّه الَّذي يُحشرُ النَّاس على قدمه»؛

. . . .

فتح القريب المجيد

ونقل ابنُ العربيِّ أيضاً عن بعضهم [«أحكام القرآن» (٣/ ٥٨٠)]: «أنَّ لله ألفَ اسمٍ، ولنبيِّنا ﷺ كذلك»، لكن ما نقله فيه نظرٌ.

وحديثُ: «لِي خَمْسَةُ أَسْمَاءٍ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٥٣٢) من حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه] وفي روايةٍ: «عَشْرَةُ أَسْمَاءٍ» [أورده الآجريُّ في «الشريعة» (١٠١٥) من حديث أبي الطفيل رضي الله عنه] ليس فيه ما ينفي الزِّيادة.

(لِرُسْلِ) جمع: «رَسُولٍ».

والرَّسولُ: «إنسانٌ حرٌّ ذَكَرٌ بالِغٌ من بني آدمَ، أُوحِيَ إليه بشرعٍ يَعمل به وأُمِرَ بتبليغه؛ سواءٌ أكان له كتابٌ أم لا»، ولذا كَثُرتِ الرُّسل وقلَّتِ الكتب، فإنَّ الرُّسُلَ: ثلاثُ مئةٍ وخمسة عشر، والكُتُبَ: مئةٌ وأربعةٌ؛ صحف شيث وهي ستون صحيفةً، وصحف إبراهيم وهي ثلاثون، وصحف موسى قبل التَّوراة وهي عشرة، والتَّوراة، والإنجيل، والزَّبور، والفُرقان.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

أي: على طريقه وشرعه؛ ففي الحديث: «أَنَا العَاقِبُ فَلَا نَبِيَّ بَعْدِي» [أخرجه البخاري (٣٣٣٩)، ومسلم (٢٣٥٤)، من حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه]؛ أي: تُبتدأُ نبوَّتُهُ، فلا يُنافي نزولَ عيسى في آخر الزَّمان، ووجودَ الخضرِ وإلياسَ الآن [على القول به].

وإنَّما كان ﷺ هو العاقبَ ليكونَ شرعُهُ ناسخاً لغيره منَ الشَّرائع، لا العكس، ولأنَّه الثَّمرةُ العظمى؛ إذ هو المقصودُ من هذا العالَم، والثَّمرةُ في الأشياء تأتي آخرَها، وأنشدوا: [منَ الخفيف]

نِعْمَ مَا قَالَ سَادَةُ الْأُوَلِ: أَوَّلُ الْفِكْرِ آخِرُ الْعَمَلِ

فإن قلت: حاصلُ معنى «العاقب»: أنَّه الخاتَمُ للرُّسُل، وحينئذٍ يلزم التَّكرارُ مع قول المصنِّف: «لِرُسْلِ رَبِّهِ»؛ لأنَّ التَّقدير: الخاتم للرُّسُل لرسل ربِّه.

قلت: يُدفعُ ذلك بارتكاب التَّجريد؛ بأن يُرادَ بـ«العاقب»: الخاتمُ فقط[1].

قوله: (لِرُسْلِ) بسكون السِّين للوزن، وإن جازَ في غير ما هنا الضَّمُّ أيضاً.

---

(١) قوله: (يدفع ذلك... إلخ) أَوْلى منه حمل «العاقب» على معناه اللُّغويِّ؛ وهو: «الآتي في العقب». اهـ أجهوري.

. . . .

فتح القريب المجيد

فبين النَّبيِّ والرَّسول عمومٌ وخصوصٌ مطلقٌ؛ بأن يجتمعا في مادَّةٍ وينفردُ أحدهُما من جهةِ عُمُومه، فيجتمعان [أي: الرسالة والنبوة؛ لأن تعريف الرسول مخرج للنبي، فلا يجتمعان فيه] في: «إنسان أُوحِي إليه بشرعٍ يعمل به وأُمِر بتبليغه»، وينفرد النَّبيُّ [أي: النبوة] في: «إنسان أُوحِي إليه بشرعٍ يعمل به ولم يُؤمر بتبليغه»، فكلُّ رسولٍ نبيٌّ ولا عكس.

ـ **والعموم والخصوص من وجهٍ**: أن يصدق كلٌّ منهما على ما يصدق عليه الآخر، مع زيادةٍ؛ بأن يجتمعا في مادَّةٍ ويَنفرد كلٌّ منهما من جهة عمومه؛ كـ: «الحَيَوَان، والأبيض»، فإنَّهما يَجتمعان في: «المملوك الأبيض»، وينفردُ الحَيَوَان في: «الأسود» كـ: «الزِّنجيِّ»، وينفرد الأبيض في: «القطن».

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

فإن قيل: كما أنَّه ﷺ خاتَمٌ للرُّسُل هو خاتَمٌ للأنبياء، فلِمَ اقتصرَ المصنِّف على الأوَّل مع أنَّه لا يلزمُ من ختمه للرُّسل ختمُهُ للأنبياء؛ إذ لا يلزمُ من ختم الأخصِّ ختمُ الأعمِّ؟

أجيب بثلاثة أجوبةٍ:

الأوَّل: أنَّ المراد بـ«الرُّسُل»: الأنبياء، فقد أطلق الخاصَّ وأراد العامَّ مجازاً مرسلاً.

الثَّاني: أنَّ في الكلام اكتفاءً، والتَّقديرُ: «لرسل ربِّه وأنبيائه»؛ على حدِّ قوله تعالى: ﴿سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١] أي: والبرد.

الثَّالث: ما قاله الشَّيخ المَلَّويُّ من حمله على ما تقدَّم عنِ السَّعد من تساوي الرَّسول والنَّبيِّ.

وإنَّما اختار التَّعبيرَ بـ«الرُّسل»؛ لأنَّه أمدحُ؛ فإنَّ الرِّسالة أشرفُ من النُّبوَّة؛ لجمعها بين الحقِّ والخَلق، خلافاً للعزِّ بن عبد السَّلام [«قواعد الأحكام» (٢/ ٢٣٦)] في قوله: «بأنَّ النُّبوَّة أفضلُ»؛ معلِّلاً بأنَّ فيها الانصرافَ من حضرة الخَلق إلى الحقِّ، والرِّسالة فيها الانصراف من حضرة الحقِّ إلى الخلق، ورُدَّ: بأنَّ الرِّسالةَ فيها الجمعُ بينهما كما علمت.

(لِـ)ـجميع (رُسْلِ رَبِّهِ) وإن كان ﷺ أوَّلَهُم إعطاءً واصطفاءً، فلا نَقْضَ حينئذٍ بنزول سيِّدنا عيسى عليه الصَّلاة والسَّلام؛ لتقدُّم بعثته.

والرُّسل ـ بسكون السِّين ـ جمعُ: «رَسُولٍ» بمعنى: «مَرْسُولٍ» على «نُذُورٍ»:

ـ منَ: «الاسْتِرسَال»، وهو: «التَّتابُع»، كأنَّه أُلزِمَ تكرير التَّبليغ، وأُلزِمَت الأُمَّة اتِّباعه.

ـ أو مِنَ: «الرِّسالة»، وهي لغةً: «السِّفارة».

فتح القريب المجيد

(رَبِّهِ) **الرَّبُّ**: المَالِكُ، والسَّيِّدُ، والمصلِحُ، والمُرَبِّي، والخالِقُ، والمعبودُ، والمُدَبِّرُ، والحائزُ، والصَّاحبُ، والثَّابتُ، والقريبُ، والجامعُ، والمحيطُ، والكَثيرُ الخير، والَّذي يُولي النِّعمَ ويَزيدُها.

وهو في الأصل مصدرٌ بمعنى: «التَّربية»؛ وهي: «تَبْلِيغُ الشَّيْءِ شَيْئاً فَشَيْئاً إِلَى الحَدِّ الَّذِي أَرَادَهُ المُرَبِّي».

شرح الصاوي

قوله: (لِرُسْلِ رَبِّهِ) **إن قلت**: كما أنَّه خاتم الرُّسل خاتم الأنبياء أيضاً.

أجيب: بأنَّه أطلق الخاصَّ، وأراد العامَّ، أو في الكلام اكتفاءٌ على حدِّ: ﴿سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١] يعني: والبرد.

والرَّبُّ يقال لمعانٍ؛ منها: السَّيِّدُ، والمالكُ، والمصلح، والمربِّي، والخالق، والمعبود،

تحفة المريد

قوله: (رَبِّهِ) أي: خالقِه، أو مالكِه، أو نحوِ ذلك من معاني «الرَّبِّ» المنظومةِ في قول الشَّيخ السُّجاعي: [منَ الطَّويل]

قَرِيبٌ، مُحِيطٌ، مَالِكٌ، وَمُدَبِّرٌ ... مُرَبٍّ، كَثِيرُ الخَيْرِ، وَالمُولِ لِلنِّعَمْ
وَخَالِقُنَا، المَعْبُودُ، جَابِرُ كَسْرِنَا ... وَمُصْلِحُنَا، وَالصَّاحِبُ، الثَّابِتُ القِدَمْ
وَجَامِعُنَا، وَالسَّيِّدُ؛ احْفَظْ فَهَذِهِ ... مَعَانٍ أَتَتْ لِلرَّبِّ، فَادْعُ لِمَنْ نَظَمْ

ووقع في عبارة كثيرٍ منَ العلماء أنَّه مصدرٌ بمعنى: «التَّربية»؛ وهو: «تبليغُ الشَّيءِ شيئاً فشيئاً إلى الحدِّ الَّذي أراده المربِّي»، أُطلق عليه تعالى مبالغةً؛ أي: بدعوى أنَّه تعالى هو عينُ التَّربية، ولا يخفى ما فيه منَ البشاعة؛ فالأَوْلى أنَّه اسم فاعلٍ، فأصلُهُ: «رَابِبٌ»، ثمَّ خُفِّفَ بحذفِ الألف وإدغامِ أحدِ المِثْلَين في الآخر.

وشرعاً: «سَفَارةُ العبد بين الله تعالى وبين ذَوي الألباب من خليقَته؛ ليزيح بها عنهم عِلَلَهُم فيما قَصُرت عنه عقولهم من مصالح الدُّنيا والآخرة».

فالرَّسولُ لغةً: «السَّفير»، وشرعاً: «سفيرٌ خاصٌّ»، وهو: «إنسانٌ حُرٌّ ذَكَرٌ... إلخ ما تقدَّم».

والرَّبُّ يُقال: للسَّيِّد المُطاع، والمُصلِح، والمالك، والمُدبِّر، والمُربِّي...

ـ قال العلَّامة أبو سليمان الخطَّابيُّ رحمه الله: وإذا استُعمل بالمعنى الأوَّل فقدِ اشتُرط في المربوب العقل؛ إذ لا يصحُّ «رَبُّ الجِبَالِ، وَالشَّجَرِ» بمعنى: سيِّدها، قال القاضي رحمه الله: وهذا الشَّرطُ فاسدٌ، بل هو ربُّ الجميع، والكلُّ مطيعٌ له: ﴿قَالَتَآ أَتَيْنَا طَآئِعِينَ﴾ [فصلت: ١١]. [اهـ] [«إكمال المعلم بفوائد مسلم» للقاضي عياض (٣/ ١٣٠)].

ـ وإذا عُرِّف بـ«أل» اختُصَّ به سبحانه وتعالى، ومتى حُذِفت منه جاز إطلاقه على غيره عزَّ وجلَّ كـ: «رَبُّ الدَّارِ، وَرَبُّ الدَّابَّةِ».

ـ وأمَّا حديث: «وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: رَبِّي» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٥٥٢)، ومسلم في «صحيحه» (٢٢٤٩) واللفظ له، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه] قال الإمام النَّوويُّ رحمه الله: «نَهَى المملوكَ أن يقول ذلك لسيِّده» [«شرح النوويّ على مسلم» (١٥/ ٦)]، واختار القاضي عياض رحمه الله أنَّ النَّهي عنِ الإكثار والعادة [«إكمال المعلم بفوائد مسلم» للقاضي عياض (٧/ ١٨٨)]، وحمله العلَّامة الطِّيبيُّ على المنع [«الكاشف عن حقائق السنن» للطيبي (١٠/ ٣٠٨٩)].

فتح القريب المجيد

والرَّبُّ إذا أُفرِدَ وحُلِّيَ بـ«أل» اختُصَّ به تعالى، وإطلاقُهُ على غيره ـ في قولهم: «الرَّبُّ» للمَلِكِ ـ خطأٌ في اللُّغة، وبلا تحليةٍ يُطلق عليه وعلى غيره قال تعالى: ﴿ءَأَرْبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ﴾ [يوسف: ٣٩]، وقال تعالى: ﴿ارْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ﴾ [يوسف: ٥٠].

شرح الصاوي

والمدبِّر، والحائز، والصَّاحب، والثَّابت، والقريب، والجامع، والمحيط، والكثير الخَيْر، والَّذي يُولي النِّعم ويزيدها.

ـ وهو في الأصل مصدرٌ بمعنى: «التَّربية»؛ وهي: «تبليغ الشَّيء شيئاً فشيئاً إلى الحدِّ الَّذي أراده المربِّي»، أُطلِقَ عليه تعالى مبالغةً كـ: «عدل».

ـ وقيل: اسم فاعلٍ أصله: «رابب» حُذفت ألفه، وأُدغمت إحدى الباءين في الأخرى.

تحفة المريد

....

ـ ومرجعُ جميع معانيه إلى الحفظ والتَّربية، ولا يحيط بوجوه تربيته عزَّ وجلَّ لخلقه غيرُه سبحانه وتعالى على ما يُشير إليه قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ مِن سُلَـٰلَةٍ مِّن طِينٍ﴾ [المؤمنون: ١٢]. . . إلخ.

وأراد بـ«الرُّسل» الأعمَّ؛ إطلاقاً للملزوم وإرادة لازمه، والإضافةُ لبيان الواقع.

(وَ) سلامُ الله مع صلاته على (آلِهِ) أي: النَّبيِّ ﷺ، فهو عطفٌ أيضاً على «نَبِيٍّ»، مشاركٌ له في حكمه السَّابق، وهو الدُّعاء بالصَّلاة والسَّلام.

والمُناسبُ لمقام الدُّعاء أن يُراد: أقاربُه ﷺ مطلقاً، ما كانوا منَ المؤمنين والمؤمنات.

فتح القريب المجيد

(وَآلِهِ) معطوفٌ على «نَبِيٍّ»، أو «مُحَمَّدِ»؛ لكن عطفهم على «نَبِيٍّ» أَوْلى؛ لأنَّه هو المُحدَّث عنه بطريق الأصالة، و«مُحَمَّدِ» بدلٌ منه، وعطفهم عليه يقتضي مشاركتهم له في الصَّلاة والسَّلام.

وأصل «آل»: «أَوَلٌ» تحرَّكت الواو وانفتح ما قبلها، فقُلِبَت ألفاً.

وهم كما قال إمامنا الشَّافعيُّ رضي الله عنه: أقاربُهُ المؤمنون من بني هاشم وبني المطَّلِب.

شرح الصاوي

ـ أو صفةٌ مشبَّهةٌ، وأصله: «رَبِبٌ» كـ: «حَذِرٍ».

ـ وإذا أفرد ودخلت عليه «أل» اختصَّ بالله سبحانه وتعالى.

قوله: (وَآلِهِ) معطوفٌ على «نَبِيٍّ»؛ أي: ثمَّ سلام الله مع صلاته على آله. . . إلخ.

وجازت الصَّلاة على غير الأنبياء تَبَعاً، وحُذفت «على» لضرورة النَّظم، وإلَّا فالأصل ذكرها؛ للرَّدِّ على الشِّيعة الَّذين يزعمون حديثاً لا أصل له، وهو: «لا تفصلوا بيني وبين آلي بـ"على"»، وليبيِّن بها اختلاف الرُّتب.

تحفة المريد

قوله: (وَآلِهِ. . . إلخ) أي: وسلامُ الله مع صلاتِهِ على آله. . . إلخ، فهو معطوفٌ على «نَبِيٍّ» كما هو المتعيِّن، وأمَّا عطفُهُ على «مُحَمَّد» فلا يخفى فسادُهُ، وإن ذكره المصنِّف في «شرحه»؛ لأنَّ «مُحَمَّدِ» بدلٌ من «نَبِيٍّ»، والمعطوفُ على البدل بدلٌ، ولا يصحُّ أن يكون «الآلُ» ومَنْ ذُكر معهم بدلاً من «نبيٍّ».

وفي كلامه: الصَّلاةُ على غير الأنبياء والملائكةِ تبعاً، وهي جائزةٌ اتِّفاقاً، بل هي مطلوبةٌ؛ لقوله ﷺ: «**اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ**» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٣٥٧)، ومسلم في «صحيحه» (٤٠٦)؛ من حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه]، وللنَّهي عنِ الصَّلاة البتراء؛ وهي الَّتي لم يُذكر فيها «الآلُ».

. . . .

فتح القريب المجيد

وقال مالك: هم أقاربُهُ المؤمنون من بني هاشم فقط، ويُطلق عليهم الأشرافُ، وهم أولاد: عليٍّ، وعقيل، وجعفرَ، والعبَّاس، وهذا مصطلح السَّلف، وإنَّما حَدَث تخصيصُ الأشراف بأولاد الحَسَن والحسين بمِصْرَ خاصَّةً في عهد الفواطم.

ولم يذكروا حمزة؛ لأنَّه لم يُعقِّب إلَّا بنتاً ﷺ.

وقيل: «آل» لا تُضاف إلَّا إلى الأشراف، وإنَّما أضيفت إلى فِرعون في قوله تعالى: ﴿أَدْخِلُوٓاْ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦] لأنَّه كان مُتصوَّراً في قومه بصورة الأشراف، أو بزعمه.

شرح الصاوي

والآل في مقام الزَّكاة:

ـ بنو هاشم والمطَّلب: عند الإمام الشَّافعيِّ.

ـ وبنو هاشم فقط: عند المالكيَّة والحنابلة.

ـ وخَصَّت الحنفيَّة فِرَقاً خمسةً من بني هاشم: «آل عليٍّ، وآل جعفر، وآل عقيل، وآل العباس، وآل الحارث بن عبد المطلب».

فائدةٌ: أولاده ﷺ الذُّكور ثلاثةٌ: «عبد الله ـ ويلقَّب بالطَّيِّب الطَّاهر ـ، والقاسم، وإبراهيم»،

تحفة المريد

وأمَّا استقلالاً فقيل: بأنَّها ممنوعةٌ، وقيل: مكروهةٌ، وقيل: خلاف الأَوْلى، والأصحُّ الكراهة؛ وألحَقَ أبو محمَّد الجوينيُّ «السَّلامَ» بـ«الصَّلاةِ» بالنَّظر للغائب، وأمَّا المخاطب فيخاطب بـ: «السَّلام عليك»، أو: «عليكم»، أو نحوه.

وأصلُ «آل»: «أَوَل» كـ: «جَمَل»؛ بدليل تصغيره على «أُوَيل».

وقيل: أصلُهُ: «أهل»؛ بدليل تصغيره على «أُهَيل».

وإضافتُهُ للضَّمير في كلام المصنِّف جائزةٌ، خلافاً لمَن منعها، قال عبد المطَّلب [«الروض الأنف» (١/١٥٢)]: [من مجزوء الكامل]

وَانْصُرْ عَلَى آلِ الصَّلِيـ ... ـبِ وَعَابِدِيهِ الْيَوْمَ آلَكْ

واعلم أنَّ «الآلَ» له معانٍ باعتبار المقامات، وربَّما جُعلت أقوالاً؛ وليس بحسن:

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

والإناث أربعٌ: «زينب، ورُقَيَّة، وأُمُّ كُلْثوم، وفاطمة»، وكلُّهم من خديجة إلَّا إبراهيم، فمِن ماريَّة القبطيَّة، أهداها له المقوقس من مصر.

وجمع بعضهم [للحافظ أبو الحسن بن الفضل المقدسي كما في «المواهب اللدنية بالمنح المحمدية» (٢/ ٧٥) للقسطلاني] زوجاته اللَّاتي مات عنهنَّ بقوله: [من الطويل]

تُوفِّيْ رَسُولُ اللهِ عَنْ تِسْعِ نِسْوَةٍ ... إِلَيهِنَّ تُعْزَى المُكْرُمَاتُ وَتُنْسَبُ
فَعَائِشَةٌ مَيمُونَةٌ وَصَفِيَّةٌ ... وَحَفْصَةُ تَتْلُوهُنَّ هِنْدٌ وَزَيْنَبُ
جُويرِيَّةٌ مَعْ رَمْلَةٍ ثُمَّ سَوْدةٍ ... ثَلَاثٌ وَسِتٌّ نَظْمُهُنَّ مُهَذَّبُ

وأمَّا في مقام المدح والثَّناء الوارد في الكتاب والسُّنَّة: فأقاربُه.

وأمَّا في مقام الدُّعاء: فأتقياء أُمَّته:

- إمَّا بتقوى الشِّرك بالإيمان.
- وإمَّا بتقوى المعاصي بالطَّاعات.
- وإمَّا بتقوى الأغيار بالتَّوجُّه للواحد القهَّار، وهذا مقام خواصِّ الخواصِّ؛ كالأنبياء، والكُمَّل من غيرهم.

تحفة المريد

- **ففي مقام الدُّعاء** كما هنا: كلُّ مؤمنٍ ولو عاصياً؛ لأنَّ العاصيَ أشدُّ احتياجاً للدُّعاء من غيره.
- **وفي مقام المدح**: كلُّ مؤمنٍ تقيٍّ، أخذاً ممَّا ورد: **«آلُ مُحَمَّدٍ كُلُّ تَقِيٍّ»** [رواه الطبراني في «الأوسط» (٣٣٣٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٨٧٣)، من حديث أنس بن مالك ﷺ] وإن كان ضعيفاً، وأمَّا: «أنا جدُّ كلِّ تقيٍّ» فلم يرد.
- **وفي مقام الزَّكاة:**
  - بنو هاشم وبنو المطَّلب عندنا معاشرَ الشَّافعية.
  - وبنو هاشم فقط عند السَّادة المالكيَّة كالحنابلة.

(وَ) سلامُ الله مع صلاته على (صَحْبِهِ) أيِ: النَّبيِّ ﷺ، فهو عطفٌ أيضاً على «نَبِيِّ» على المشهور عربيَّةً.

اسمُ جمعٍ لـ«صَاحِبٍ»؛ بمعنى: الصَّحابيِّ؛ وهو: «مَنْ لَقِيَهُ ﷺ مُؤمِناً بِهِ، وَمَاتَ عَلَى الإِسْلَامِ».

فتح القريب المجيد

(وَصَحْبِهِ) اسمُ جمعٍ لـ«صَاحِبٍ» بمعنى: الصَّحابيّ، وهو: «مَنِ اجتمع مؤمناً بنبيِّنا ﷺ ـ أيِ: اجتماعاً عرفيًّا ـ بعد بعثته حَالَ حياته ولو ساعةً، وإن لم يَروِ عنه، ومات على الإسلام».

ـ فخرج بقوله: «اجتماعاً عرفيًّا» الأنبياءُ الَّذين اجتمعت [هكذا في النسخ المعتمدة، ولعلها: «اجتمعوا»] به ليلة الإسراء، ومَن رآه من بُعدٍ، أو رآه في النَّوم.

ـ وبقوله: «مؤمناً» مَنِ اجتمع به كافراً وآمن بعده به، كـ: «التَّنُوخِيِّ» رسول هِرقل.

شرح الصاوي

قوله: (وَصَحْبِهِ) اسمُ جمعٍ لـ«صَاحِبٍ»، وجمعه: «أَصْحَاب»، وعَطْفُهُ على «الآل» من عطف الخاصِّ على العامِّ.

والصَّحابيُّ: مَن لقي النَّبيَّ ﷺ مؤمناً به في عمره ولو مرَّةً، لقياً متعارفاً، ولو كان وقتَ الملاقاة صغيراً، ومات على ذلك، ولو منَ الجنِّ والملائكة والأنبياء في حال الحياة.

ـ فعيسى والخَضِر وإلياس والملائكة الَّذين اجتمعوا به في الأرض صحابةٌ باقون إلى الآن [على القول ببقاء الخضر وسيدنا إلياس عليه السَّلام].

تحفة المريد

● وخصَّت الحنفيَّةُ فِرَقاً خمسة: آل علي، وآل جعفر، وآل عقيل، وآل العباس، وآل الحارث.

قوله: (وَصَحْبِهِ) خصَّهُم مع دخولهم في «الآل» بالمعنى الأعمِّ؛ لمزيدِ الاهتمام.

والتَّحقيقُ: أنَّ «صحباً» ليس جمعاً لـ«صاحب»، بلِ اسمُ جمعٍ؛ وإن كان له واحدٌ من لفظه وهو «صاحب».

وهو لغةً: «مَن طالَتْ عشرتُكَ به».

ـ والمرادُ به هنا: الصَّحابيُّ؛ وهو: «مَنِ اجتمعَ بنبيِّنا ﷺ مؤمناً به بعد البعثة في محلِّ التَّعارف؛ بأن يكونَ على وجهِ الأرض، وإن لم يرهُ، أو لم يروِ عنه شيئاً، أو لم يميِّز على الصَّحيح».

ـ والمرادُ بـ«اللِّقاء»: ما هو أعمُّ منَ المجالسة والمماشاة، ووصول أحدهما إلى الآخر، وإن لم يكالمه.

ـ ويدخلُ فيه: رؤية أحدهما الآخر؛ سواءٌ كان بنفسه أو بغيره، وسواءٌ عرفه أم لا، لكن تبيَّن بعدُ أنَّ أحدهما النَّبيُّ ﷺ، ولو تقوَّله الصَّحابيُّ عن نفسه، حيث دخلت دعواه تحت الإمكان.

ـ ودخل في هذا التَّعريف: ابنُ أمِّ مكتوم، وغيرُهُ مِنَ العميان.

فتح القريب المجيد

ـ وبقوله: «بنبيِّنا» مَنِ اجتمع مؤمناً بغيره منَ الأنبياء.

ـ وبقوله: «بعد بعثته» مَنِ اجتمع به مؤمناً بأنَّه سيبعث ولم يدرك البعثة، ومات على دين الحنيفيَّة، كـ: «قُسِّ بْنِ سَاعِدَةَ»، و: «وَرَقَةَ بْنِ نَوْفَلٍ»، و: «زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ».

ـ وبقوله: «مات على الإسلام» مَنِ اجتمع به مؤمناً ومات مرتدًّا كـ: «عبد الله بن خَطَل» فليس بصحابيٍّ، بخلاف مَن مات بعد ردَّته مؤمناً كـ: «عبد الله بن أبي سرح»، فإنَّ اسم الصُّحبة يشمله، لكن مجرَّدةً مِنَ الثَّواب.

وشَمِلَتْ:

ـ [مَن لَقِيه] مِنَ الأنس، والجنِّ، والملائكة بناءً على أنَّه مرسَلٌ إليهم ـ وهو الأصحُّ ـ.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ وأمَّا قولهم: «ومات على الإسلام» فهو شرطٌ لدوام الصُّحبة، لا لأصلها، فإنِ ارتدَّ ـ والعياذُ بالله تعالى ـ ومات مرتدًّا فليس بصحابيٍّ كـ: «عبد الله بن خَطَل»، وأمَّا مَن عادَ للإيمان كـ: «عبد الله بن أبي سرح» فتعودُ له الصُّحبة، لكن مجرَّدة عنِ الثَّواب عندنا معاشرَ الشَّافعيَّة، واشتُهِر أنَّها لا تعودُ عند المالكيَّة، لكنَّ المصرَّح به في كتبهم التَّردُّد، وحينئذٍ فلا مانعَ منَ الرُّجوع في ذلك لمذهب الشَّافعيَّة على ما كان يرتضيه بعضُ أشياخهم، وفائدةُ عودِها التَّسميةُ والكفاءة؛ فيسمَّى: صحابيًّا، ويكون كفؤاً لبنت الصَّحابيِّ.

ـ ويدخلُ في الصَّحابيِّ: ابنُ أمِّ مكتوم، ونحوُه من العميان، وكُنِّيت أمُّهُ به لِكَتْمِ بصره، واسمُهُ: عبدُ الله؛ أحدُ المؤذِّنين له ﷺ.

ـ ويدخلُ: عيسى والخضرُ وإلياس عليهم الصَّلاة والسَّلام.

ـ وخرج عنِ التَّعريف: مَن لقيه كافراً، كمَن لقيه مؤمناً بغيره منَ الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام، وأمَّا مَن لقيه مؤمناً بأنَّه سيُبعث ولم يدرِك البعثة، فمال شيخ الإسلام إلى اعتبار لُقيه له بعد نبوَّته.

والأَوْلى اعتبارُ قيد التَّمييز؛ احتياطاً لشرف الصُّحبة وإن ألغاه جماعة، وأمَّا كون اللُّقي متعارفاً فلا نشترطه؛ ليدخل: سيِّدنا عيسى بن مريم، وسيِّدنا الخَضِرُ، وسيِّدنا إلياس، عليهم السَّلام؛ لعدم التَّنافي بين مقام الصُّحبة ومقام النُّبوَّة والمَلَكيَّة، فالملائكة عليهم الصَّلاة والسَّلام صحابةٌ باقون إلى الآن؛ على القول بتكليفهم بشريعتنا، ويكون سيِّدنا عيسى عليه الصَّلاة والسَّلام آخرَ الصَّحابة مِنَ البشر موتاً.

وأفردهم بالذِّكر مع دخولهم في «الآل»؛ للتَّعميم بعد التَّخصيص، ولاستحقاقهم مزيد الثَّناء؛ لأنَّهم ﵃ الَّذين نصروه ﷺ وبلَّغوا عنه ما سمعوا.

فتح القريب المجيد

ـ وغيرَ المميِّز على الرَّاجح، ومِن ثَمَّ عَدُّوا محمَّدَ بنَ أبي بكرٍ الصِّدِّيق ﵄ صحابيًّا مع ولادته قبل وفاته ﷺ بثلاثة أشهرٍ وأيَّامٍ.

وجزم الجلال السُّيوطيُّ [«الحاوي للفتاوى» (٢/ ١٩٥)] بعدِّ عيسى بن مريم عليه السَّلام منَ الصَّحابة؛ لأنَّه اجتمع به في الأرض مرَّاتٍ اجتماعاً عرفيًّا، وقال الذَّهبيُّ [«تجريد أسماء الصَّحابة» (١/ ٤٣٢)]: عيسى بن مريم نبيٌّ وصحابيٌّ، فهو ﷺ آخر الصَّحابة موتاً.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ وتدخلُ: الملائكة الَّذين اجتمعوا به ﷺ في الأرض.

فعيسى عليه الصَّلاة والسَّلام آخرُ الصَّحابة من البشر الظَّاهرين، وأمَّا الملائكة فباقون إلى النَّفخة، والخضرُ يموتُ عند رفع القرآن، وقيل: بل مات.

والحاصل: أنَّ الخضرَ وإلياس حيَّان على المعتمد، ولكن إلياس رسولٌ بنصِّ القرآن؛ قال تعالى: ﴿وَإِنَّ إِلْيَاسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الصافات: ١٢٣]، وأمَّا الخضر فقيل: وليٌّ، وقيل: نبيٌّ، وقيل: رسولٌ، وخيرُ الأمور أوساطُها.

(وَ) سلامُ الله مع صلاته على (حِزْبِهِ) أي: جماعة النَّبيِّ ﷺ وأنصاره وأتباعه؛ سواءٌ كانوا في عصره ﷺ أو لا، ففيه تعميم الدُّعاء، وهو الأفضل.

ثمَّ الجمهور على منع الصَّلاة على غير الأنبياء والملائكة استقلالاً وابتداءً، ولو قيل بنبوَّة ذلك الغير، ما لم تثبت نبوَّته؛ قال النَّوويُّ ﵀: ولو قيل في مَن لم تثبُت نبوَّته منَ المختلَف فيه: «عليه السَّلام»، فالظَّاهر أنَّه لا بأس به، لا تبعاً كما هنا، واختُلف في المنع، والصَّحيح الَّذي عليه الأكثرون أنَّه مكروهٌ تنزيهاً؛ لأنَّه شعار أهل البدع، وقد نُهينا عنه. [اهـ] [«الأذكار» للنووي (ص: ١١٨)].

فتح القريب المجيد

(وَحِزْبِهِ) الحزب: «الجماعة الَّذين أمرُهم واحدٌ في خيرٍ أو شرٍّ»، ومنه: ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٣]، فقد يفرحون بما لديهم من خيرٍ أو شرٍّ.

* * *

شرح الصاوي

قوله: (وَحِزْبِهِ) عَطْفُهُ على «الصَّحْب» من عطف الخاصِّ على العامِّ، فهو خاصُّ الخاصِّ؛ لأنَّهم الملازمون للنَّبيِّ في أشغاله وحروبه وهجرته وصلاته للقبلتين، وعاشروه الزَّمن الطَّويل، وفازوا بخطاب القرآن لهم مشافهةً، وحلول جبريل بينهم في غالب الأوقات، ولذلك ورد فيهم: «اللهَ اللهَ فِي أَصْحَابِي لَا تَتَّخِذُوهُم غَرَضاً مِنْ بَعْدِي» [أخرجه الترمذي في «سننه» (٣٨٦٢) من حديث عبد الله بن مغفَّل ﵁]، «فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَباً مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِم وَلَا نَصِيفَهُ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٦٧٣) من حديث أبي سعيد الخدري ﵁ مرفوعاً] إلى غير ذلك.

تحفة المريد

قوله: (وَحِزْبِهِ) أي: جماعته ﷺ.

والحزبُ: «الجماعةُ الَّذين أَمْرُهُم واحدٌ في خيرٍ أو شرٍّ»، ومنه: ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٣].

والظَّاهرُ: أنَّ المراد به هنا: مَنْ غلبت ملازمتُهُ له ﷺ، فهو خاصُّ الخاصِّ؛ لأنَّهم أخصُّ من «الصَّحب» الَّذين هم أخصُّ من «الآل».

ويحتمل أن يُرادَ به: أتباعُهُ مطلقاً؛ سواءٌ كانوا في عصره أم لا، وهو أَوْلى؛ لِمَا فيه مِنَ التَّعميم، ولا يغني عنه «الآلُ»؛ لتخصيص بعضِهم له بالأتقياء.

* * *

قال جمعٌ منَ المحقِّقين: يستحبُّ التَّرضِّي والتَّرحُّم على الصَّحابة والتَّابعين ومَن بعدَهم منَ العلماء والعُبَّاد وسائر الأخيار، فيقال: أبو بكر رضي الله عنه أو رحمه الله، وتخصيصُ بعضهم التَّرضيةَ بالصَّحابة، والتَّرحُّمَ بغيرهم، خلافُ الصَّحيح الَّذي عليه الجمهور.

نعم؛ التَّرضية في الصَّحابة أشهر منها في غيرهم. اهـ [«الأذكار» للنووي (ص: ١١٩)].

* * *

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

فائدةٌ: الحقُّ أنَّه لا يَعلم عِدَّة الصَّحابة إلَّا اللهُ، كما لا يعلم عِدَّة الأنبياء والأولياء إلَّا الله تعالى.

* * *

تحفة المريد

. . . .

(٥) وَبَعْدُ: فَالعِلْمُ بِأَصْلِ الدِّينِ مُحَتَّمٌ يَحْتَاجُ لِلتَّبْيِينِ

(وَبَعْدُ) ظرفٌ مبنيٌّ على الضَّمِّ؛ لافتقاره إلى لفظ المضاف إليه لنيَّة معناه دون لفظه.

وهي هنا صالحةٌ للزَّمان باعتبار اللَّفظ، وللمكان باعتبار الرَّقْم.

والعاملُ فيه «الواو»؛ لنيابتها عن «أمَّا»، أو هي نفسها على الأرجح؛ لنيابتها عن فعل الشَّرط واسمه، والأصلُ: «مَهْمَا يَكُنْ - أو: يُوجَدُ، أو: يُذْكَرُ - مِنْ شَيْءٍ بَعْدَ مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ»، والحاملُ على الحذف والتَّعويض قصدُ الاختصار والإيجاز.

فتح القريب المجيد

(وَبَعْدُ) التَّقديرُ: «أَمَّا بَعْدُ».

وهي: «كلمةٌ يُؤتى بها للانتقال من أسلوبٍ إلى آخر».

فإن كان بين ما قبلها وما بعدها مناسَبةٌ سمِّي: «تَخَلُّصاً».

وإن لم يكن بينهما مناسبةٌ سمِّي: «اقتضاباً، وارتجالاً، وتعلُّقاً»؛ ومنه: ﴿هَٰذَا ذِكْرٌ وَإِنَّ لِلْمُتَّقِينَ لَحُسْنَ مَآبٍ﴾ [ص: ٤٩]، ﴿هَٰذَا وَإِنَّ لِلطَّٰغِينَ لَشَرَّ مَآبٍ﴾ [ص: ٥٥].

شرح الصاوي

قوله: (وَبَعْدُ) جرت عادة المؤلِّفين بذكر هذه اللَّفظة في أوائل كُتبهم؛ اقتداءً برسول الله ﷺ؛ لأنَّه كان يأتي بها في خُطَبِه ومُرَاسَلاته، واستمرَّ على ذلك العمل.

وأصلُهَا: «أَمَّا بَعْدُ» حُذِفت «أمَّا»، وعُوِّض منها «الواو».

تحفة المريد

قوله: (وَبَعْدُ) بالبناء على الضَّمِّ؛ لحذف المضاف إليه ونيَّةِ معناه[1]، والتَّقدير: «وبعدَ البسملةِ[2] والحمدلةِ والصَّلاةِ والسَّلامِ على النَّبيِّ ﷺ وآله وصحبه وحزبه».

ويحتمل أن يكونَ بالنَّصب من غير تنوينٍ؛ لحذف المضاف إليه ونيَّة لفظه.

(١) قوله: (ونيَّة معناه) إنَّما بُنيت عند المعنى؛ لأنَّ بناءها لمشابهتها أحرف الجواب في الاستغناء بها عمَّا بعدها، وهذه المشابهة لا تثبت لها إلَّا عند نيَّة معنى المضاف إليه، بخلاف ما لو نوى لفظه؛ لعدم الاستغناء بها عمَّا بعدها حينئذٍ؛ لأنَّ اللَّفظ المنويَّ بمنزلة المذكور. اهـ أجهوري.

(٢) قوله: (وبعد البسملة) أي: بعد مدلول جملتها؛ وهو الإخبار بالتَّأليف مستعاناً فيه باسم الله. وقوله: (والحمدلة) أي: بعد مدلولها؛ وهو الثَّناء على الله باستحقاقه الحمد. وقوله: (والصَّلاة والسَّلام) أي: الواقعين من المصنِّف، وهما طلبه من الله صلاتَه وسلامَه على نبيِّه، وهذا الطَّلب معنى جملة الصَّلاة والسَّلام، وإنَّما قدَّرنا هذا المضاف؛ وهو قولنا: «مدلول»؛ ليطابق ما قاله أوَّلاً من أنَّ المنويَّ هو معنى المضاف إليه لا لفظه. اهـ أجهوري.

وينبغي الإتيان بها تأسّياً به ﷺ حيث كان يأتي بها في خطبه ونحوها [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٧) من حديث عبد الله بن عبَّاس رضي الله عنهما].

فتح القريب المجيد

وقد رواها الحافظ عبد القادر الرَّهاويُّ عن أربعين صحابيًّا، وإنَّما اختُلِف في أوَّل مَن تكلَّم بها فقيل: «سيِّدنا داوود عليه السَّلام» ورُجِّح، وقيل: «ابنه سيِّدنا سليمان عليه السَّلام»، وفي خبرٍ ضعيفٍ: «أنَّه سيِّدنا يعقوب عليه السَّلام»، وقيل: «قُسُّ بن ساعدة الأياديُّ»، وقيل: «كعب بن لؤي»، وقيل: «يعْربُ بن قحطان»، وقيل: «سَحبَان بن وائلٍ»؛ لقوله: [من الطويل]

لَقَدْ عَلِمَ الحَيُّ اليَمَانُونَ أَنَّنِي ... إِذَا قُلْتُ: «أَمَّا بَعْدُ» أَنِّي خَطِيبُهَا

وأقربُ الأقاويل: «سيِّدنا داوود عليه السَّلام»؛ وهي قوله تعالى: ﴿وَءَاتَيْنَـٰهُ ٱلْحِكْمَةَ وَفَصْلَ ٱلْخِطَابِ﴾ [ص: ٢٠]، ويليه: «قُسٌّ»، ويليه: «سحبان»، ويليه: «كعب»، ويليه: «يعرب».

شرح الصاوي

وهي: «كلمةٌ يُؤتى بها للانتقال من أسلوبٍ إلى أسلوبٍ آخر»، فلا يُؤتى بها بين كلامين متجانسين، ولا أوَّلَ الكلام، ولا آخرَه.

واختُلِفَ في أوَّلِ مَن نطق بها؛ فقيل: آدم، وقيل: قُسُّ بن ساعدة، وقيل: سُحبان، وقيل: كعب [بن لؤي]، وقيل: يعرب بن قحطان، وقيل: داوود، وقيل: إنَّها كانت له فصل الخطاب.

تحفة المريد

لكنَّ المشهور على الألسنة الأوَّل.

وهي: «كلمةٌ يُؤتى بها للانتقال من أسلوبٍ إلى أسلوبٍ آخر»؛ أي: من نوعٍ منَ الكلام إلى نوعٍ آخر، والنَّوعُ المنتقلُ منه هو البسملةُ وما بعدها، والمنتقلُ إليه هو بيانُ السَّببِ الحامل على التَّأليف.

ـ وأصلُها الثَّاني: «أَمَّا بَعْدُ»؛ بدليل لزوم «الفاء» في حيِّزها غالباً، وهذا الأصلُ هو السُّنَّة؛ فقد كان ﷺ يأتي بها في خُطَبِهِ ومراسلاته [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٧) من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما] وصحَّ أنَّه ﷺ خطبَ فقال: «أَمَّا بَعْدُ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٨٦٧) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه].

ـ والأصلُ الأصيل: «مَهْمَا يَكُنْ مِنْ شَيْءٍ بَعْد»؛ فـ«مَهْمَا»: اسم شرطٍ مبتدأ، و«يَكُنْ»: فعل الشَّرط، وهو مضارعُ «كانَ» التَّامَّةِ، وفاعلُهُ ضميرٌ مستترٌ تقديره: «هو» يعود على «مَهْمَا»، و«مِنْ شَيْءٍ»: بيانٌ لـ«مَهْمَا» وإن كان شأنُ البيان التَّخصيصَ، فقد يكونُ مساوياً؛ إشارةً إلى أنَّ المراد الجنسُ بتمامه، فحُذِفَت «مَهْمَا» و«يَكُنْ» و«مِنْ شَيْءٍ»، وأُقيمت «أَمَّا» مقامَ ذلك.

. . . .

فتح القريب المجيد

وما نُقل عن سحبان الوائليِّ فيه نظرٌ؛ لأنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يقولها في خُطَبِه، وهو قبل سحبان إجماعاً؛ لأنَّ سحبان كان في زمن معاوية بن أبي سفيان. وأجيب: بأنَّه أوَّل مَن قالها في الإسلام بعد النَّبيِّ ﷺ.

وقُسُّ هذا أوَّل مَن كتب: «مِنْ فُلَانٍ إِلَى فُلَانٍ»، وأوَّل مَن خطب بـ: «عصا»، وأوَّل مَن أقرَّ بالبعث من غير سماعٍ؛ قيل: إنَّه عاش ستَّ مئة سنةٍ.

وقد رآه النَّبيُّ ﷺ بسوق عكاظ ـ سوقٌ معروفٌ بقرب مكَّة ـ وهو على جملٍ أحمر، وهو يقول: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اجْتَمِعُوا، وَاسْتَمِعُوا وَعُوا، فَإِذَا وَعَيتُمْ فَانْتَفِعُوا؛ مَنْ عَاشَ مَاتَ» أي: كلُّ ذي روحٍ لا بدَّ مِن موته، «وَمَنْ مَاتَ فَاتَ» أي: مَن مات فاته العمل الصَّالح، أو فاته ما كان يحرص على بقائه، «وَكُلُّ مَا هُوَ آتٍ آتٍ» أي: كلُّ مُستقبَلٍ لا بدَّ من حضوره ـ فـ«آت» الأُوْلى

شرح الصاوي

والكلامُ عليها شهيرٌ.

تحفة المريد

ـ ثمَّ إنَّ بعضهم ينطق بذلك ويقول: «أَمَّا بَعْدُ» كما هو السُّنَّة، وبعضهم يحذف «أَمَّا» ويأتي بدلها بـ«الواو» فيقول: «وَبَعْدُ» كما هنا؛ فـ«الواو» نائبةُ النَّائب.

وهلِ الظَّرفُ من معمولات الشَّرط أو من معمولات الجزاء؟ خلافٌ، والرَّاجحُ كونُهُ من معمولات الجزاء؛ ليكون المعلَّق عليه مطلقاً[1]، وهو أبلغُ في التَّحقيق؛ لأنَّ المعنى عليه: «إن وُجدَ شيءٌ في الدُّنيا مطلقاً، فأقول: بعد... إلخ».

ولا يردُ: أنَّ «الفاءَ» لا يعملُ ما بعدها فيما قبلها؛ لتوسُّعهم في الظُّروف.

و«بَعْدُ» ظرفُ زمانٍ كثيراً، ومكانٍ قليلاً، وهي هنا صالحةٌ للزَّمان باعتبار النُّطق، وللمكان باعتبار الرَّقْم.

---

(١) قوله: (مطلقاً) أي: عنِ التَّقييد بكونه بعد البسملة وما بعدها، وهذا الإطلاق باعتبار ظاهر اللَّفظ، وأمَّا باعتبار الواقع فالمعلَّق عليه ـ وهو وجود شيءٍ في الدُّنيا ـ مقيَّدٌ بكونه بعد البسملة وما بعدها؛ لأنَّ الفرض أنَّه أتى مِن أوَّل الأمر بالبسملة وما بعدها، والمضارع الواقع بعد «مَهْمَا» الَّتي هي الأصل للاستقبال كما هو شأن الأفعال الواقعة بعد أدوات التَّعليق، وحينئذٍ فقوله: «وَبَعْدُ» معناه: «مَهْمَا يَكُنْ مِنْ شَيْءٍ فِي المُسْتَقْبَلِ»، فتعيَّن أن يكون وجود الشَّيء مقيَّداً بكونه بعد البسملة وما بعدها باعتبار الواقع. اهـ أجهوري.

(فَـ)ـأقول [ما يأتي].

فـ«الفاء» الفصيحة، والمقول: ما بعدها، أو جواب شرطٍ محذوف؛ تقديرُهُ: إن كنت أيُّها الطَّالب تُريد البحث عنِ العلم بأصل الدين فـ(ـالعِلْمُ) فيه مذهبان:

فتح القريب المجيد

للمستقبل، والثَّانية للحاضر ـ، «إنَّ فِي السَّمَاءِ لَخَبَراً، وَإِنَّ فِي الْأَرْضِ لَعِبَراً» وخصَّ السَّماء بالخبر؛ لأنَّ ما فيها لا يبلغنا إلَّا بالخبر، والأرضَ بالعِبَر؛ لأنَّه يمكن المسير فيها والاعتبار بغرائبها، «مِهَادٌ مَوْضُوعٌ» وهو الأرض، «وَسَقْفٌ مَرْفُوعٌ» وهو السَّماء، «وَنُجُومٌ تَمُورُ» أي: تذهب وتجيء، وإن كان فيها الثَّوابتُ الَّتي لا تذهب من مكانها، «وَبِحَارٌ لَا تَغُورُ، أَقْسَمَ قُسٌّ قَسَماً حَقًّا: لَئِنْ كَانَ فِي الْأَرْضِ رِضاً لَيَكُونَنَّ بَعْدَهُ سَخَطٌ، إِنَّ لِلَّهِ لَدِيناً» أي: لغويًّا، وإلَّا فقسٌّ ما كان يعرف الأحكام الشَّرعيَّة، «هُوَ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ دِينِكُمُ الَّذِي أَنْتُمْ عَلَيْهِ، مَا لِي أَرَى النَّاسَ يَذْهَبُونَ وَلَا يَرْجِعُونَ؟ أَرَضُوا بِالمُقَامِ فَأَقَامُوا، أَمْ تُرِكُوا هُنَاكَ فَنَامُوا؟ أَقْسَمَ قُسٌّ قَسَماً حَتماً لَا حَنْثَ فِيهِ وَلَا إِثْماً أَنَّ للهِ دِيناً هُوَ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ دِينكُمُ الَّذِي أَنْتُم عَلَيْهِ، وَنَبِيًّا حَانَ حِينُهُ وَأَظَلَّكُمْ» أي: أقبل عليكم زمانه، «فَطُوبَى لِمَنْ آمَنَ بِهِ فَهَدَاهُ، وَوَيلٌ لِمَنْ خَالَفَهُ وَعَصَاهُ» [أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» من حديث ابن عباس رضي الله عنهما (١٢٥٦١)].

(فَالعِلْمُ) «الفاء» جواب «أمَّا» المقدَّرة، ولو حُذِفت بتقدير القول معها صحَّ أيضاً؛ أي: «وبعد، فأقول: العِلم... إلخ».

شرح الصاوي

قوله: (فَالعِلْمُ) «الفاء» واقعةٌ في جواب الشَّرط الَّذي نابت عنه «الواو»، **وأصلُ الكلام:** «مَهْمَا يَكُنْ مِنْ شَيْءٍ فَأَقُولُ بَعْدَ البَسْمَلَةِ وَالحَمْدَلَةِ».

تحفة المريد

واختُلف في أوَّل مَن نطقَ بها على أقوالٍ:

أقربُها: «أنَّه سيِّدُنا داوودُ عليه السَّلامُ»، وكانت له فصلَ الخطاب؛ أي: يفصلُ بها بين الحقِّ والباطل. وقيل: يُفْصلُ بها بين نوعٍ من الكلام ونوعٍ آخرَ منه.

قوله: (فَالعِلْمُ... إلخ) أي: «فأقول لك: العِلْمُ... إلخ»؛ لأنَّ كونَ العِلم بأصل الدِّين محتَّماً أمرٌ متحقِّقٌ في نفسه؛ وُجِدَ شيءٌ في الدُّنيا أو لا، فلا يصحُّ جعلُهُ جوابَ الشَّرط، فلا بدَّ من تقدير القول.

فإن قلت: إذا حُذف القول وجبَ حذفُ «الفاء» معه، كما نصَّ عليه الأُشْمُونيُّ.

(١) ـ **أحدهما**: أنَّه نظريٌّ يتوقَّف على الاستدلال كـ: «العِلْمِ بِحُدُوثِ العَالَمِ».

ـ فقيل: يَعْسُر تحديده بحقيقته، فالرَّأي الإمساك عنه.

ـ وقيل: بلى؛ يتيسَّر بلا مشقَّةٍ؛ فمنهم مَن عرَّفه بأنَّه: «صِفَةٌ يَتَجَلَّى بِهَا المَذْكُورُ لِمَنْ قَامَتْ بِهِ»، فخرج: الظَّنُّ، والجهلُ، واعتقادُ المقلِّد.

ومنهم مَن عرَّفه بأنَّه: «صِفَةٌ تُوجِبُ تَمييزاً بَيْنَ المَعَانِي لَا يَحْتَمِلُ النَّقِيضَ».

(٢) ـ **وثانيهما**: أنَّه غيرُ نظريٍّ.

ـ فقيل: بديهيٌّ لا يتوقَّف على الاستدلال كـ: «العِلْمِ بِأَنَّ الوَاحِدَ نِصْفُ الِاثْنَيْنِ».

ـ وقيل: ضروريٌّ فلا يُحَدُّ لانتفاء الفائدة.

فتح القريب المجيد

ولهم في «العِلْم» مذهبان:

(١) ـ **أحدهما**: أنَّه نظريٌّ، فيحتاج إلى نظرٍ واستدلالٍ.

وعليه فعرَّفه بعضهم بأنَّه: «صِفَةٌ يَتَجَلَّى» ـ أي: ينكشف ـ «بِهَا المَذْكُورُ لِمَنْ قَامَتْ بِهِ» ـ أي: المحلّ الَّذي قامت به الصِّفة ـ، وعرَّفه بعضهم بِأَنَّهُ: «صِفَةٌ تُوجِبُ تَمْيِيزاً بَيْنَ المَعَانِي [لَا يَحْتَمِلُ النَّقِيضَ]».

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

قلت: المسألةُ خلافيَّةٌ؛ لأنَّ هناك قولاً بجواز ذكر «الفاء» مع حذف القول؛ كما ذكره السُّيوطيُّ في «همع الهوامع» [(٢/ ٥٧٧)]، و«الفاء» واقعةٌ في جواب «أَمَّا» المقدَّرة، أو في جواب «الواو» النَّائبة عنها.

والعِلْمُ: «إدراكُ الشَّيءِ بحقيقتِهِ»، كما قاله الرَّاغب [«المفردات في غريب القرآن» (ص: ٥٨٠)]، وهو كقول شيخ الإسلام [«الحدود الأنيقة والتَّعريفات الدَّقيقة» (ص: ٦٦)]: «إدراكُ الشَّيءِ على ما هو به».

ويُطلق حقيقةً عرفيَّةً:

(١) ـ على القواعدِ المدوَّنة.

(٢) ـ وعلى المَلَكَةِ الَّتي يُقتدرُ بها على إدراكاتٍ جزئيَّةٍ.

والمرادُ هنا الأوَّل؛ بدليل الحكم عليه بالتَّحتُّم.

وضدُّه: «الجهل» الآتي تقسيمه آنفاً [هكذا المثبت في النسخ الخطية المعتمدة، ولعله: «لاحقاً»].

وأمَّا السَّهو فهو: «الذُّهُولُ وَالغَفْلَةُ عَنِ المَعْلُومِ الحَاصِلِ فِي الحَافِظَةِ، فَيُتَنَبَّهُ لَهُ بِأَدْنَى تَنْبِيهٍ»، بخلاف **النِّسيان فإنَّه**: «زَوَالُ المَعْلُومِ عَنِ الحَافِظَةِ بِالكُلِّيَّةِ، فَلِذَلِكَ يُسْتَأْنَفُ تَحْصِيلُهُ».

واعلم أنَّ العلوم الواردة في الكتاب والسُّنَّة:

(١) ـ منها: ما يتعلَّق بأفعال المكلَّفين.

(٢) ـ ومنها: ما يتعلَّق بأحوال المبدأ والمعاد.

(٣) ـ ومنها: ما يتعلَّق بالأخلاق؛ منَ الزُّهد والصَّبر والرِّضى وحضور القلب في الصَّلاة، ونحو ذلك من مكارم الأخلاق.

والأوَّل منها:

ـ إمَّا أن يتعلَّق بأفعال المكلَّفين بطريق القصص والأخبار، ويسمَّى: «علم الوعظ والتَّذكير».

ـ وإمَّا بطريق شرع الأحكام منَ الاقتضاء والتَّخيير:

فإمَّا أن يكون البحث عنها بتمهيد قواعدَ كلِّيَّةٍ يُتوصَّل بها إلى استنباط الأحكام، ويسمَّى هذا بـ: «علم أصول الفِقه».

فتح القريب المجيد

(٢) ـ **وثانيهما**: أنَّه غيرُ نظريٍّ، وعليه فيكون بديهيًّا؛ وهو: «الَّذي لم يُحتجْ في تحصيله إلى نظرٍ واستدلالٍ» كـ: عِلم كلِّ شخصٍ بوجود نفسه، فإنَّه بديهيٌّ؛ لأنَّه حاصلٌ من غير نظرٍ وكسبٍ.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ومقابلُهُ: «الجهلُ» وهو: إمَّا بسيطٌ، وإمَّا مركَّبٌ:

ـ **فالأوَّل**: «عدمُ العِلم بالشَّيء عمَّا من شأنه العلم».

ـ **والثَّاني**: «إدراكُ الشَّيء على خلاف ما هو عليه في الواقع».

وإنَّما سمِّي: «مركَّباً»؛ لاستلزامه جَهلين؛ جهله بالشَّيء، وجهله بأنَّه جاهلٌ؛ وفي ذلك قيل [لأبي العباس الأنباري الناشي في «ربيع الأبرار» (٢/ ١٨)]: [منَ الطَّويل]

جَهِلْتَ، وَمَا تَدْرِي بِأَنَّكَ جَاهِلٌ ... وَمَنْ لِي بِأَنْ تَدْرِي بِأَنَّكَ لَا تَدْرِي؟

أو باستنباط الأحكام الجزئيَّة عن أدلَّتها التَّفصيليَّة، ويسمَّى بـ: «علم الفِقه»، و: «علم الشَّريعة»، و: «علم المذهب».

وأمَّا الثَّاني منها ـ وهو: المتعلِّق بأحوال المبدأ والمعاد ـ:

ـ فإن كان لإثبات العقائد الدِّينيَّة فقط، يسمَّى بـ: «علم الاعتقادات»، و: «علم أصول الدِّين».

ـ وإنِ اعتُبر مع ذلك الإلزامُ على المكابرين في الحقِّ والمعاندين للدِّين، يُخصُّ باسم: «علم الكلام».

وأمَّا الثَّالث منها ـ وهو: المتعلِّق بالأخلاق الباطنة ـ:

ـ يسمَّى بـ: «علم التَّصوُّف»، و: «علم الرِّياضة» و: «علم مكارم الأخلاق».

فهذه العلوم السِّتَّة ـ أعني: علمَ التَّذكير، والأصولَين، والفِقه، والكلام، والتَّصوُّف ـ هي العلوم الدِّينيَّة؛ الَّتي يجب تحصيلُها على كلِّ مكلَّفٍ؛ إلَّا أنَّ بعضاً من مراتبها فرضُ عينٍ، وبعضَها فرضُ كفاية.

وقدِ اختُلف في تعيين العِلم الَّذي هو فرضُ عينٍ على كلِّ مكلَّفٍ؛ الَّذي يتضمَّنه قوله ﷺ: «**طَلَبُ العِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ**» [أخرجه ابن ماجه في «سننه» (٢٢٤) من حديث أنس ﷺ دون لفظ: «ومسلمة»]:

ـ فذهب المفسِّرون والمحدِّثون إلى أنَّه: «علم الكتاب، والسُّنَّة».

ـ وذهب الفقهاء إلى أنَّه: «العِلم بالحلال والحرام».

ـ وذهب المتكلِّمون إلى أنَّه: «العِلم الَّذي يدرَك به التَّوحيد؛ الَّذي هو أساس الشَّريعة».

ـ وذهب الصُّوفيَّة إلى أنَّه: «عِلم القلب ومعرفة الخواطر»؛ لأنَّ النِّيَّة الَّتي هي شرطٌ للأعمال لا تصحُّ إلَّا بها.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

ـ وقال أهل الحقائق إنَّه: «علم المكاشفة»؛ لأنَّه مِن بين العلوم كالصَّلاة وغيرها كالطَّهارة.

والأقربُ إلى التَّحقيق أنَّه: العِلم الَّذي يشتمل عليه قوله ﷺ: «بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ» الحديث [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٨)، ومسلم في «صحيحه» (١٦)، من حديث ابن عمر ﵄]؛ لأنَّه المفترض على عامَّة المسلمين، وهو اختيار أبي طالب المكِّيِّ.

وزاد بعضهم: إنَّ وجوب المباني الخمسة إنَّما هو بقدر الحاجة؛ مثلاً: مَن بلغ صحوة النَّهار يجب عليه أن يعرف الله تعالى بصفاته استدلالاً، وأن يتعلَّم كلمتَي الشَّهادة مع فَهْمِ معناهما، وإن عاش إلى وقت الظُّهر يجب عليه أن يتعلَّم أحكام الطَّهارة والصَّلاة، وإن عاش إلى رمضان يجب عليه أن يتعلَّم أحكام الصَّوم، وإنِ استفاد مالاً يجب عليه أن يتعلَّم كيفيَّة الزَّكاة ونصابَها، وإن حصل له استطاعة الحجِّ يجب عليه أن يتعلَّم أحكام الحجِّ ومناسكه.

وقد جمع بعضهم بأنَّ مَن قال: «الواجبُ على المكلَّف أوَّلاً إنَّما هو المباني الخمسةُ للإسلام» أراد نفس الوجوب، وهو اشتغال ذمَّة المكلَّف بما كُلِّفَ به، ومَن أراد «كون وجوبها على حسب الحاجة» أراد وجوب الأداء، وهو تفريغ الذِّمَّة عمَّا اشتغل به.

واعلم أنَّ المحقِّقون منَ الأشاعرة على: عدم تعدُّد العِلم بتعدُّد متعلَّقه، بل هو صفةٌ واحدةٌ، تتعدَّد متعلَّقاتها وتتفاوت بكَثْرتها وقِلَّتها، لا في نفسها وجزئيَّاتها، وهذا هو الرَّاجح.

ولمَّا لاحظ المصنِّف ﵀ في العِلم معنى الجزم والتَّصديق؛ إذ هو: «اعتقادٌ جازمٌ مطابقٌ ثابتٌ»، أو: «حكمُ الذِّهن الجازمُ المطابقُ لموجِبٍ»، عدَّاه (بِـ)ـ«الباء» لـ(ـأَصْلِ الدِّينِ).

المرادُ به: الفنُّ المسمَّى بهذا اللَّقب الإضافيِّ المشعِر بمدحه؛ بابتناء الدِّين عليه بحسب

فتح القريب المجيد

(بِأَصْلِ الدِّينِ) أيِ: الفنِّ الملقَّب بهذا اللَّقب الإضافيِّ ـ أيِ: المركَّب من مضافٍ ومضافٍ إليه ـ المُشعِرِ بمدحه.

شرح الصاوي

وقوله: (بِأَصْلِ الدِّينِ) مرادُهُ به: العقائدُ الَّتي تجب على كلِّ مكلَّفٍ، وهو: الواجب والجائز والمستحيل في حقِّ الله، وفي حقِّ رسله.

تحفة المريد

قوله: (بِأَصْلِ الدِّينِ) أي: بأصولِهِ[1] وقواعدِهِ، فهو مفردٌ مضافٌ يعمُّ.

(١) قوله: (بأصوله) هذا مبنيٌّ على أنَّه ليس منَ التَّصرُّف في العِلم، وهو ما يأتي في آخر القولة. اهـ أجهوري.

أصله، وإفرادُ الأصل مع اشتهار التَّلقيب بـ: «أصول الدِّين» ـ بلفظ الجمع ـ؛ لضرورة الوزن؛ أي: وزن النَّظم، ولإحراز الإضافة لمعنَى الجمعيَّة بجعلها للجنس أوِ الاستغراق.

● **وكما لُقِّب هذا العلم**: «أصول الدِّين»، كذلك يسمَّى: «علم العقائد»، و: «علم التَّوحيد»، وَ: «علم الصِّفات»، وَ: «علم الكلام».

فتح القريب المجيد

ويجبُ صناعةً على كلِّ شارعٍ في علمٍ أن يتصوَّرَه في ذهنه؛ إمَّا بحدِّه أو رَسْمِهِ، وموضوعَهُ، وغايَتَهُ:

(١) ـ **فحدُّ هذا العلم** ـ كما قال السَّعد ـ: «العِلْمُ بِالعَقَائِدِ» أيِ: المعتقَدات «الدِّيْنِيَّةِ عَنِ الأَدِلَّةِ اليَقِينِيَّةِ» [«شرح المقاصد» للسَّعد (١/ ٥)].

شرح الصاوي

والعلم يطلق:

(١) ـ على المَلَكة الرَّاسخة في النَّفس الَّتي بها إدراكُ الشَّيء على حقيقته.

(٢) ـ وعلى الإدراك.

(٣) ـ وعلى القواعد والضَّوابط الَّتي احتوى عليها الفنُّ.

والمناسبُ هنا: الإدراك؛ والمعنى: إدراك العقائد على ما هي عليه محتَّمٌ.

وضِدُّه **الجهل** وهو:

(١) ـ عدم الإدراك رأساً، **وهو البسيط**.

(٢) ـ أو: إدراك الشَّيء على خلاف ما هو عليه، **وهو المركَّب** كـ: «اعتقادِ الفلاسفة قِدَمَ العَالَم».

تحفة المريد

وأفردَ «الأصلَ» مع أنَّ هذا الفنَّ ملقَّبٌ بـ«أصول الدِّين»؛ لضرورة النَّظم، فهو منَ التَّصرُّف في العِلم لِمَا ذكر.

وقيل: إنَّه ليس إشارةً للمعنى العِلميِّ، والإضافةُ في «أصول الدِّين» من إضافة الجزء للكلِّ؛ لأنَّ «الدِّين» هو الأحكامُ أصليَّةً كانت أو فرعيَّةً.

وهذا اللَّقب يُشعر بمدح هذا الفنِّ؛ لابتناء الدِّين عليه.

ولمَّا لاحظَ المصنِّف في «العِلم» معنى الجزم، عدَّاه بـ«الباء».

● وحدُّه:

ـ كما قال بعضهم: «عِلْمٌ يُقْتَدَرُ مَعَهُ عَلَى إِثْبَاتِ العَقَائِدِ الدِّينِيَّةِ بِإِيْرَادِ الحُجَجِ عَلَيْهَا، وَدَفْعِ الشُّبَهِ عَنْهَا».

ـ وقال العلَّامة السَّعد التَّفتازانيُّ رحمه الله: «هُوَ: العِلْمُ بِالعَقَائِدِ الدِّيْنِيَّةِ عَنِ الأَدِلَّةِ اليَقِينِيَّةِ» أي: العِلم بالقواعد الشَّرعيَّة الاعتقاديَّة المكتَسبُ مِن أدلَّتها اليقينيَّة؛ أيِ: العقائد المنسوبة إلى دين سيِّدنا محمَّدٍ ﷺ؛ سواءٌ توقَّفت على الشَّرع كـ: «السَّمع، والبصر، والكلام» وسائرِ السَّمعيَّات، أم لا كـ: «الوحدة، والعِلم، والإرادة، والقدرة».

واعتُبر في أدلَّتها: اليقينُ؛ لأنَّه لا عِبرة بالظَّنِّ في الاعتقاديَّات، بل في العَمَليَّات.

فخرج: العِلمُ بغير الشَّرعيَّات، وبالشَّرعيَّات الفَرعيَّة، وعِلمُه تعالى، وعِلمُ المَلَك، وعِلمُ الرَّسول عليه الصَّلاة والسَّلام بالاعتقاديَّات، وعِلمُ المقلِّد فيمَن يسمِّيه عِلماً؛ لأنَّه ليس مكتسباً من دليلٍ.

فتح القريب المجيد

والمرادُ بـ«الدِّينيَّة»: المنسوبةُ إلى دينِ محمَّدٍ ﷺ؛ سواءٌ توقَّفت على الشَّرع كـ: السَّمعيَّات، أو لا؛ كـ: العقليَّات الصِّرفة؛ كـ: نفي التَّركيب لله والتَّحيُّز، فإنَّها تُؤخَذ بالعقل.

(٢) ـ وموضوعُ كلِّ علمٍ: «ما يُبْحَثُ فِي ذَلِكَ العِلْمِ عَنْ عَوَارِضِهِ الذَّاتِيَّةِ»، ولا شكَّ أنَّ هذا العِلم يُبحَث فيه عن صفات الصَّانع؛ مِنَ: القِدَم، والوَحْدة، والقدرة، والإرادة، ونحوِ ذلك...

(٣) ـ وغايتُهُ: أن يصيرَ الإيمانُ والتَّصديقُ بالأحكام الشَّرعيَّة مُتقَناً عنده؛ بحيث لا تزلزله شُبَهُ المبطلِين.

(٤) ـ واستمداد هذا العِلم: منَ التَّفسير، والحديث، والفِقه، والإجماع.

وأمَّا حدُّ عِلم التَّصوُّف فهو: «عِلْمٌ بِأُصُولٍ يُعْرَفُ بِهَا صَلَاحُ القَلْبِ وَسَائِرِ الحَوَاسِّ».

ـ وموضوعه: أفعال القلب والحواسِّ.

ـ وفائدته: إصلاح أحوال الإنسان ظاهراً وباطناً.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

● **وموضوعه**: «المعلومُ من حيث يتعلَّقُ به إثباتُ العقائد الدِّينيَّة»؛ إذ موضوعُ كلِّ علمٍ ما يُبحثُ في ذلك العلم عن عوارضه الذَّاتيَّة، ولا شكَّ أنَّه يُبحث في هذا العِلم عن:

ـ أحوالِ الصَّانع من: القِدَم، والوَحْدة، والقدرة، والإرادة، وغيرِها ممَّا هو عقيدةٌ إسلاميَّة.

ـ وأحوالِ الجسم والعَرَض منَ: الحدوث، والافتقار، والتَّركيب منَ الأجزاء، وقَبولِ الفناء، ممَّا هو وسيلةٌ إلى العقيدة.

وكلُّ هذا بحثٌ عن أحوال المعلوم؛ سواءٌ كان المعلوم مثبَتاً، أو مثبَتاً به، أو مثبَتاً له، فكأنَّه قال: «وموضوعه: المعلوم من حيث إثباته، أوِ الإثبات له، أو الإثبات به».

ـ فالصَّانع وصفاته: مثبَتٌ، ومثبَتٌ له.

ـ والجسمُ وصفاته: مثبت، ومثبت له، ومثبَت به.

● **وغايتُهُ**: أن يصير الإيمانُ والتَّصديقُ بالأحكام الاعتقاديَّة الشَّرعيَّة مُتقَناً محكَماً، لا تزلزله شُبَه المبطِلين.

● **ومنفعته**:

ـ في الدُّنيا: انتظامُ أمر المعاش بالمحافظة على العدل والمعاملة الَّتي يُحتاج إليها في بقاء النَّوع الإنسانيِّ على وَجْهٍ لا يؤدِّي إلى الفساد.

ـ وفي الآخرة: النَّجاة منَ العذاب المخلَّد المرتَّب على الكفرِ وسوءِ الاعتقاد.

● **ومسائله**: القضايا النَّظريَّة الشَّرعيَّة الاعتقاديَّة.

● **واستمدادُهُ**: منَ التَّفسير، والفِقه، والحديث، والإجماع، ونظرِ العقل.

ويحكى أنَّ الإمام ابن عرفة ـ أحد أئمَّة المالكيَّة ـ رَحِمَهُ ٱللَّهُ مرض مرضاً أشرف منه على الموت، ثمَّ عُوفي منه، فدخل عليه تلميذه الأُبِّيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ مع بعض الطَّلبة، فجعل ابن عرفة يحضُّهم على الجِدِّ في الطَّلب، ويقول: اعلموا أنَّ العِلم ينفع في الدُّنيا والآخرة.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

ثمَّ قال: إنَّه قد غُشِي عليَّ في مرضي هذا، فتمثَّلت لي طائفتان؛ إحداهما صغرى عن يميني، والأخرى كبرى عن شمالي، والَّتي عن يميني تُرجِّح الإيمانَ بالله تعالى، والَّتي عن شمالي ترجِّح الكفر، وتورد شُبَهاً، فيوفِّقني الله تعالى للجواب عن تلك الشُّبَه بما أعرف من قواعد العقائد، فلمَّا سُرِّيَ عنِّي عَلِمتُ أنَّ توفيقي لذلك إنَّما هو مِن بركة العِلم، وإنَّ الله تعالى ينفع به في الدُّنيا والآخرة.

ولو لم يكن من منافعه إلَّا هذا، وما تأتي حكايته في سؤال الفتَّانين، لكان كافياً في الحثِّ عليه والاشتغالِ به، وفي الحديث: «**بَيْنَمَا رَجُلٌ مُسْتَلْقٍ عَلَى فِرَاشِهِ إِذْ رَفَعَ رَأْسَهُ فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ وَالنُّجُومِ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ لَكِ رَبًّا وَخَالِقاً اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، فَنَظَرَ اللهُ إِلَيْهِ فَغَفَرَ لَهُ**» الحديث [أورده الثَّعالبيّ في «تفسيره» (٩/ ٥٥٤) من حديث أبي هريرة ﷺ]، وهو دليلٌ واضحٌ على شرف عِلم أصول الدِّين وفضل أهله، كيف لا وهو المُوصِلُ إلى معرفة الخالق سبحانه وتعالى، ومعرفة صفاته، وتحقيق توحيده عزَّ وجلَّ، وتنزيهه سبحانه، ومنَ المعلوم أنَّ شرف العِلم بشرف مَعلومه.

وأمَّا ما نُقل عن بعض صالح السَّلف ـ كالأئمَّة الأربعة ﷺ ـ منَ النَّهي عنه، تَسْمَعُ الكلامَ فيه كالجواب عنه آنفاً [هكذا المثبت في النسخ الخطية المعتمدة، ولعله: «لاحقاً»].

واعلم أنَّ مباحث هذا الفنِّ ثلاثة أقسام:

(١) ـ إلهيَّات، وهي: المسائل المبحوث فيها عنِ الإله سبحانه وتعالى، وهي ما يشرع فيها بقوله: «**فَوَاجِبٌ لَهُ الوُجُودُ وَالقِدَمُ**» إلى قوله: «**وَمِنْهُ أَنْ يُنْظَرَ بِالأَبْصَارِ**».

(٢) ـ ونبوَّات، وهي المسائل الَّتي يشرع فيها بقوله: «**وَمِنْهُ إِرْسَالُ جَمِيعِ الرُّسْلِ**».

(٣) ـ وسمعيَّات، وهي: المسائل الَّتي لا تُتلقَّى أحكامُها إلَّا منَ السَّمع، ولا تؤخذ إلَّا منَ الوحي، وسيشرع فيها بعد تتميم مسائل النُّبوَّات.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

(مُحَتَّمٌ) أي: واجبٌ شرعاً على المتأهِّل له وجوباً محتَّماً؛ أي: لا ترخيص فيه، قال تعالى: ﴿فَٱعۡلَمۡ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]:

ـ عينيًّا في العينيِّ منه، وهو: «مَا يَخْرُجُ بِهِ المُكَلَّفُ مِنَ التَّقْلِيدِ إِلَى التَّحقِيقِ»، وَأقلّه: معرفةُ كلِّ عقيدةٍ بدليلٍ ولو جُمليًّا.

ـ وكِفائيًّا في الكفائيِّ منه، وهو: «مَا يُقْتَدَرُ مَعَهُ عَلَى تَحْقِيقِ مَسَائِلِهِ، وَإِقَامَةِ الأَدِلَّةِ التَّفْصِيلِيَّةِ عَلَيْهَا، وَإِزَالَةِ الشُّبَهِ عَنْهَا بِقُوَّةٍ».

فتح القريب المجيد

(مُحَتَّمٌ) أيِ: العلم، فـ«مُحَتَّم»: خبرٌ عنِ «العِلم» السَّابق؛ أيِ: العِلمُ بأصول الدِّين واجبٌ شرعاً وجوباً محتَّماً لا ترخيص فيه:

ـ عينيًّا في العِينيِّ منه، وهو: «مَا يَخْرُجُ بِهِ المُكَلَّفُ عَنِ التَّقْلِيدِ إِلَى التَّحْقِيقِ»، وأقلُّهُ: معرفةُ كلِّ عقيدةٍ بدليلٍ ولو جُمليًّا، وهو أن يعلم أنَّ الله ليس بجوهرٍ ولا عَرَضٍ.

شرح الصاوي

قوله: (مُحَتَّمٌ) هو و«اللَّازم» و«الفرض» و«الواجب» بمعنًى، وهو: «ما يُثاب على فعله، ويعاقب على تركه»؛ **عينيًّا في العينيِّ**: وهو معرفة الواجب والمستحيل والجائز بالدَّليل الجُمْلي، **وكفائيًّا في الكفائيِّ**: وهو معرفة ما ذكر بالدَّليل التَّفصيليِّ.

ـ فمَن لم يعرف الدَّليلَ الجُمْلي، بل أدركها بكشفٍ، كفى ذلك بالأَوْلى ممَّن عرفها بالدَّليل التَّفصيليِّ.

ـ وأمَّا مَن عرفها بدون دليلٍ أصلاً، بل بالتَّقليد، فهو مؤمنٌ عاصٍ باتِّفاق أهل السُّنَّة [بل هناك

تحفة المريد

قوله: (مُحَتَّمٌ) أي: حتَّمه الشَّارعُ وأوجبه، ولم يُرخِّص في تركه؛ لقوله تعالى: ﴿فَٱعۡلَمۡ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [محمَّد: ١٩].

ـ فيجبُ على كلِّ مكلَّفٍ من ذكرٍ وأنثى وجوباً عينيًّا معرفةُ كلِّ عقيدةٍ بدليلٍ ولو إجماليًّا.

وأمَّا معرفتُها بالدَّليل التَّفصيليِّ ففرضُ كفايةٍ، فيجبُ على أهل كلِّ قطرٍ ـ أي: ناحيةٍ ـ يشقُّ الوصول منها إلى غيرها أن يكونَ فيهم مَن يعرفها بالدَّليل التَّفصيليِّ؛ لأنَّه ربَّما طرأت شبهةٌ فيدفعها.

ـ وبعضُهُم أوجبَ الدَّليلَ التَّفصيليَّ وجوباً عينيًّا. وردُّوه: بأنَّهم ضيَّقوا رحمةَ الله الواسعة، وجعلوا الجنَّة مختصَّةً بطائفةٍ يسيرةٍ.

واعلم أنَّ الجهل على قسمين:

(١) ـ جهل يمكن المكلَّفَ دفعُهُ بحسب العادة كـ: «الجهل بالعقائد الدِّينيَّة، والأحكام الشَّرعيَّة»، وهو ليس عذراً للمكلَّف عند الله تعالى، تُنفى مؤاخذته بارتكابه مقتضاه، فإنَّه عزَّ وجلَّ بعث رسُله عليهم الصَّلاة والسَّلام إلى خلقه برسالاته، وأوجب عليهم كافَّةً أن يتعلَّموها، ثمَّ أوجب عليهم أيضاً أن يعملوا بها، فالعِلم والعمل بها واجبان، فمَن ترك التَّعلُّم والعِلم

فتح القريب المجيد

ـ وكفائيًّا في الكفائيِّ منه، وهو: «مَا يُقْتَدَرُ مَعَهُ عَلَى تَحْقِيقِ مَسَائِلِهِ، وَإِقَامَةِ الأَدِلَّةِ التَّفْصِيلِيَّةِ عَلَيْهَا، وَإِزَالَةِ الشُّبَهِ عَنْهَا بِقُوَّةٍ»؛ إذ يجب كفايةً على أهل كلِّ قُطْرٍ ـ أي: ناحيةٍ ـ يَشُقُّ الوصول منها إلى غيرها أن يكون فيهم مَن يتَّصف بذلك.

شرح الصاوي

تفصيل عند أهل السنة، فلا إجماع، انظر: «تحفة المريد»]؛ وأمَّا القول بكفر المقلِّد فهو لأبي هاشمٍ الجُبَّائيِّ من المعتزلة.

والواجبُ على العامِّ والخاصِّ الدَّليلُ الجُمْليُّ وهو: «المعجوزُ عن تقريره وحلِّ شُبَهِهِ معاً أو أحدهما»، وأمَّا التَّفصيليُّ: «فهو المقدورُ على تقريره وحلِّ شُبَهِهِ».

تحفة المريد

ـ فالحقُّ: أنَّ الواجبَ وجوباً عينيًّا إنَّما هو الدَّليلُ الإجماليُّ وهو: «المعجوزُ عن تقريرِهِ[١] وحلِّ شُبَهِهِ»، وأمَّا الدَّليل التَّفصيليُّ فهو: «المقدورُ على تقريره وحلِّ شبهِهِ».

فإذا قيل لك: «مَا الدَّلِيلُ عَلَى وُجُودِهِ تَعَالَى؟» فقلت: «العَالَمُ»، ولم تعرفْ[٢] جهة الدَّلالة، فهو دليلٌ جمليٌّ، ويقال له: دليلٌ إجماليٌّ. وكذلك إذا عرفت[٣] جهةَ الدّلالة ولم تقدر على حلِّ الشُّبهِ الواردة عليه.

---

(١) قوله: (تقريره) أي: ذكره على الوجه المعتبر عند المناطقة من: تكرير الحدِّ الوسط، وتقديم الصُّغرى على الكبرى، وغير ذلك ممَّا هو مقرَّرٌ في المنطق. اهـ أجهوري.

(٢) قوله: (ولم تعرف) أي: معرفةً مصحوبةً بذكره على الوجه المعتبر عند المناطقة، والمنفيُّ هو قيد المعرفة؛ وهو مصاحبتها للوجه المعتبر عند المناطقة، وأمَّا نفس معرفة الجهة فهو أمرٌ ثابتٌ لا يصحُّ نفيه؛ إذ مَن لم يعرف الجهة لا دليل عنده أصلاً لا جمليًّا ولا تفصيليًّا؛ لأنَّ الدَّليل ما حصل به علمٌ أو ظنٌّ، ومَن لم يعرف الجهة لم يحصلْ له بما استدلَّ به عِلمٌ أو ظنٌّ. اهـ أجهوري.

(٣) قوله: (إذا عرفت) أي: معرفةً مصحوبةً بتقريره على الوجه المعتبر عند المناطقة. اهـ أجهوري.

ـــ إرشاد المريد ـــ

وبقي جاهلاً، فقد عصى معصيتين لتركه واجبين، وإن عَلِمَ ولم يعملْ فقد عصى معصيةً واحدةً بتركه العمل، ومن علم وعمل نجا؛ على ما يُشير إليه قوله ﷺ: «كُلُّ النَّاسِ هَلْكَى إِلَّا العَالِمُونَ، وَالعَالِمُونَ كُلُّهُمْ هَلْكَى إِلَّا العَامِلُونَ، وَالعَامِلُونَ كُلُّهُمْ هَلْكَى إِلَّا المُخْلِصُونَ، وَالمُخْلِصُونَ عَلَى خَطَرٍ عَظِيمٍ» [عزاه الإمام ابن عساكر في «تاريخ دمشق (١٧/ ٤٢٩) لذي النون المصري، وأورده الصنعاني في «الموضوعات» برقم (٣٩)].

(٢) ـ وأمَّا القسم الثَّاني منَ الجهل، فهو: ما لا يمكن المكلَّفَ دفعُهُ بحسبها كـ: «الجهل بأُخوَّة مَن تزوَّجها يظنُّها أجنبيَّة، وبخمريَّة ما شَرِبه يظنُّه خلًّا، وبنجاسة طعامٍ أكله يظنُّه مباحاً طاهراً»، وهو عذرٌ عند الله تعالى مانعٌ مِن ترتُّب مقتضيات هذه الجهالات، والله أعلم.

ـــ فتح القريب المجيد ـــ

. . . .

ـــ شرح الصاوي ـــ

فصاحبُ الجُمْليِّ هو الَّذي يصوِّر العقائد في ذهنه، وإن لم يحفظِ اللَّفظ، بحيث لو سُئِل عنِ المعنى لا يشكُّ فيه، ودليلُهُ على كلٍّ واحدةٍ: «وجودُ العالَم» من غير تفصيلٍ في كيفيَّة الاستدلال، أو مع التَّفصيل لكن يعجِز عن ردِّ الشُّبَه، فإن قدر على التَّفصيل وردِّ الشُّبَه كان من أهل التَّفصيليِّ.

واعلم أنَّهم اختلفوا في كيفيَّة الاستدلال بالعالَم على أربعة أقوالٍ:

(١) ـ الأوَّل: من جهة الإمكان؛ أي: استواء الوجود والعدم، ونَظْمُ الدَّليل عليه أن تقول:

ـــ تحفة المريد ـــ

وأمَّا إذا عرفت جهةَ الدَّلالة، وقدرتَ على حلِّ الشُّبهِ، فهو دليلٌ تفصيليٌّ؛ فإذا قيل لك: «مَا الدَّلِيلُ عَلَى وُجُودِهِ تَعَالَى؟» فقلت: «هَذَا العَالَمُ»، وعرفت جهةَ الدَّلالة وهي: الإمكانُ، أوِ الحدوثُ، أو هما؛ والثَّاني شطرٌ أو شرطٌ، وقدَرْتَ على حلِّ الشُّبهِ، فهو دليلٌ تفصيليٌّ؛ فتقول في تقريره:

على الأوَّل: «العَالَمُ حَادِثٌ، وَكُلُّ حَادِثٍ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ مُحْدِثٍ».

وعلى الثَّاني: «العَالَمُ مُمْكِنٌ، وَكُلُّ مُمْكِنٍ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ صَانِعٍ».

وعلى الثَّالث والرَّابع: «العَالَمُ حَادِثٌ مُمْكِنٌ، وَكُلُّ حَادِثٍ مُمْكِنٍ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ مُحْدِثٍ».

ويقوم مقامَ ذلك ما لو عرفَ العقائدَ بالكشف.

وأمَّا مَن حَفِظ العقائدَ بالتَّقليد، فقدِ اختُلفَ فيه:

وفي «قواعد» القرافيِّ رحمه الله تقسيمُ الجهل إلى عشرة أقسام، ذكرتُها عند قول المصنِّف رحمه الله: «وَجَائِزٌ عَلَيْهِ خَلْقُ الشَّرِّ. . . وَالخَيْرِ» [انظر: (١/ ٥١٧)].

ولمَّا كان كلامُ الأوائل مقصوراً على الذَّات والصِّفات والنُّبوَّات والسَّمعيَّات، وحَدَثَتْ طوائفُ الضَّلال فكَثُرَ جدالهم معهم، وبحثوا عن مسائل الكلام، وأوردوا شُبَهاً على الأحكام الَّتي قرَّرها الأوائل، وألزموهم الفسادَ في كثيرٍ منَ المسائل، وخَلَطوا تلك الشُّبَهَ بكثيرٍ من قواعد الفلسفيَّات، ثمَّ تصدَّى المتأخِّرون لدفع تلك الشُّبه، فأدرجوها في خلال مسائلهم ـ أي: مسائل العلم ـ لأجل ردِّها، فصَعُبَ لذلك هذا العلم على المبتدئ، لا على فحول المحصِّلين، فصار هذا الفنَّ . . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

«العَالَمُ مُمْكِنٌ، وَكُلُّ مُمْكِنٍ لَهُ صَانِعٌ» فـ: «العَالَمُ لَهُ صَانِعٌ»، وهذا هو التَّحقيق كما قال البَيضاويُّ.

(٢) ـ **الثَّاني**: من جهة الحدوث، أيِ: الوجود بعد العدم؛ ونَظْمُ الدَّليل عليه أن تقول: «العَالَمُ حَادِثٌ، وَكُلُّ حَادِثٍ لَهُ صَانِعٌ» فـ: «العَالَمُ لَهُ صَانِعٌ»، وهذا عمدة أكثر المتكلِّمين.

(٣) ـ **الثَّالث**: من جهتهما معاً. ونَظْمُهُ: «العَالَمُ مُمْكِنٌ حَادِثٌ، وَكُلُّ مَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَهُ صَانِعٌ».

(٤) ـ **الرَّابع**: من جهة الإمكان بشرط الحدوث؛ ونظمُه كالَّذي قبله، وإنَّما الفرق بينهما: أنَّ الحدوث أُخِذ جُزْءاً في الأوَّل، وشرطاً في هذا. فتأمَّل.

واعلم أنَّه لا بدَّ لكلِّ شارعٍ في فنٍّ أن يعلم مبادئه العشرة، وإلَّا كان شروعه من غيرها عبثاً؛

تحفة المريد

(١) ـ **والأصحُّ**: أنَّه مؤمنٌ عاصٍ إن قدرَ على النَّظر، وغيرُ عاصٍ إن لم يقدر.

(٢) ـ **وقيل**: مؤمنٌ غيرُ عاصٍ مطلقاً.

(٣) ـ **وقيل**: إنَّه عاصٍ مطلقاً.

(٤) ـ **وقيل**: إنَّه كافرٌ، وجرى على القول الأخير السَّنوسيُّ في «شرح الكبرى» [(ص: ٣٩)]، وشنَّعَ على القول بكفاية التَّقليد، لكن حُكيَ عنه أنَّه رجعَ عنه إلى القول بكفاية التَّقليد [«المنهج السَّديد شرح كفاية المريد» للسَّنوسيِّ (ص: ٤٨)].

(يَحْتَاجُ) في فَهْمِ مبانيه وتحقيق معانيه (لِلتَّبْيِينِ) أيِ: الكشف والإيضاح، بتصوير مسائله وإثباتها

فتح القريب المجيد

(يَحْتَاجُ لِلتَّبْيِينِ) يحتمل أنَّ فاعل «يَحْتَاجُ» ضميرُ «العِلْم»، وعليه فالجملة خبرٌ بعد خبرٍ.

شرح الصاوي

وهي: حدُّه، وموضوعُه، وواضعُه، وحكمُه، واسمُه، ونسبتُه، ومسائلُه، واستمدادُه، وفائدتُه، وغايتُه.

(١) ـ **فحدُّه**: عِلمٌ يُعرَف به ما يجب لله وما يستحيل وما يجوز، وما يجب للرُّسل وما يستحيل وما يجوز، وأحوالُ المعاد والممكنات.

(٢) ـ **وموضوعُهُ**: ذات الله وصفاته.

(٣) ـ **وواضعُهُ**: الأشاعرة والماتريدية؛ أيِ: الَّذين دوَّنوا كتبه، وردُّوا على المعتزلة، وإلَّا فالتَّوحيد جاء به كلُّ نبيٍّ من سيِّدنا آدم إلى سيِّدنا محمَّدٍ ﷺ، وهو معنى قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْۗ﴾ [الأنعام: ٩٠]، وقوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ﴾ [الشورى: ١٣] الآيات، وقوله تعالى: ﴿وَسْـَٔلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَآ أَجَعَلْنَا مِن دُونِ ٱلرَّحْمَٰنِ ءَالِهَةً يُعْبَدُونَ﴾ [الزخرف: ٤٥].

(٤) ـ **وحكمُهُ**: الوجوبُ العينيُّ بالدَّليل الإجماليِّ، والكفائيُّ بالدَّليل التَّفصيليِّ.

(٥) ـ **واسمُهُ**: «عِلمُ التَّوحيد»، و«علم أصول الدِّين»، و«علم الكلام»، و«علم العقائد».

(٦) ـ **ونسبتُهُ**: أصلٌ لعلوم الدِّين، وما سواه فرعٌ.

(٧) ـ **ومسائلُهُ**: الواجبات، والمستحيلات، والجائزات.

(٨) ـ **واستمدادُهُ**: من الكتاب والسُّنَّة والعقل.

(٩) ـ **وفائدتُهُ**: في الدُّنيا صِحَّة الأعمال.

(١٠) ـ **وغايتُهُ**: الفوز برضا الرَّحمن، ودخولُ الجِنَان.

قوله: (يَحْتَاجُ لِلتَّبْيِينِ) أيِ: الإيضاح.

و«**التَّبيينُ**»: «إخراج الشَّيء من حيِّز الخفاء إلى حيِّز التَّجلِّي».

تحفة المريد

قوله: (يَحْتَاجُ لِلتَّبْيِينِ) **غرضُهُ بذلك**: بيانُ السَّبب الحامل له على وضع هذه المنظومة في أصول الدِّين دون غيره منَ العلوم.

بقواطع الدَّلائل؛ إذ يجب في العقائد اجتناب العبارات الخفيَّة الدِّلالة على المراد؛ لعِظَمِ خطر ما يتعلَّق بالاعتقاد.

واعلم أنَّ أوَّل ما حدث مذهب الاعتزال عن الإمام أبي هاشم عبد الله بن محمَّد بن عليِّ بن أبي طالب ﷺ، وعن أخيه الإمام أبي محمَّد الحسن بن محمَّد بن عليٍّ؛ أُمُّهما الحنفيَّة خولةُ بنت جعفر بن قيس من بني حنيفة، ويقال: من مواليهم، سُبِيَت في الرِّدَّة منَ اليمامة.

فتح القريب المجيد

ويحتملُ أنَّه ضميرُ «أَصْلِ الدِّينِ» المتقدِّم، وعليه ليست حالاً، بل هي مستأنفةٌ لبيان السَّبب الحاملِ على وَضْعِ هذه المنظومة في أصول الدِّين، وهو الأرجح.

وإنَّما احتاج هذا الفنُّ للتَّبيين؛ لأنَّ كلام الصَّحابة والتَّابعين كان مقصوراً على الذَّات والصِّفاتِ والسَّمعيَّات ـ كـ: سؤال القبر، وشدَّة الحساب، ونحو ذلك ـ، ثمَّ حَدَثَتْ طوائف

شرح الصاوي

ـ وإنَّما احتاج للتَّبيين؛ لظهور الشُّبَه والعقائد الفاسدة، وانتشارِها بعد الخمسِ مئة؛ لأنَّ الأمَّة افترقت ثلاثاً وسبعين فِرقةً، منهم فرقةٌ ناجيةٌ، وهي ما كانت موافقةً لِمَا عليه النَّبيُّ وأصحابُه، والاثنتان والسَّبعون غالبها كُفَّارٌ؛ لِمَا في الحديث: «**افْتَرَقَتِ الأُمَمُ السَّابِقَةُ عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَسَتَفْتَرِقُونَ ثَلَاثاً وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَاحِدَةٌ نَاجِيَةٌ، وَاثْنَتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ**» [أخرجه أبو داوود (٤٥٩٧) من حديث أبي هريرة ﷺ] فمِن أجل ذلك احتاجت أهل السُّنَّة لإخراج عقائدهم من بين فَرْثٍ ودَمٍ لَبَناً خالِصاً سائِغاً للشَّاربين.

تحفة المريد

والضَّميرُ في «يَحْتَاجُ» لـ«العِلْم» لا بمعنى الإدراك، بل بمعنى الفنِّ المدوَّن، ويصحُّ أن يكون الضَّمير عائداً لـ«أَصْلِ الدِّيْنِ»؛ أي: للفنِّ الملقَّب بأصول الدِّين.

و«التَّبيين»: التَّوضيح؛ وإنَّما احتاجَ هذا الفنُّ للتَّبيين؛ لأنَّه[1] لمَّا حدثتِ المبتدعةُ[2] بعد الخمس مئة، وكثُرَ جدالهم مع علماء الإسلام، وأوردوا شُبَهاً على ما قرَّره الأوائل، وخلطوا تلك الشُّبهَ بكثيرٍ من القواعد الفلسفيَّة، قصدَ المتأخِّرون دفعَ تلك الشُّبه، فاحتاجوا إلى إدراجها

(١) قوله: (لأنَّه) عِلَّةٌ لاحتياجه إلى التَّبيين باعتبار اشتمال التَّبيين على ردِّ الشُّبه الواردة على الأدلَّة؛ لأنَّ المراد منَ «التَّبيين» هنا: ذكرُ العقائد مع أدلَّتها، وردُّ الشُّبه الواردة على تلك الأدلَّة، وهذا التَّعليل منظورٌ فيه إلى ردِّ الشُّبه فقط. اهـ أجهوري.

(٢) قوله: (المبتدعة) المرادُ منَ «المبتدعة»: المعتزلة، كما أنَّ المراد بـ«أهل الإسلام»: أهل السُّنَّة، يؤخذ ذلك من عبارة الشَّيخ الأمير في «حاشيته على عبد السلام». اهـ أجهوري.

قال البرهان الحلبيُّ في «شرح الشِّفا» [«المقتفى في ضبط ألفاظ الشفا» مخطوط (لوحة: ٣٠)]: إنَّ الحسن بن محمَّد بن الحنفيَّة كان أوَّلَ المُرْجِئة، وله فيه تصنيفٌ؛ كذا ذكره بعضُ علماء الرُّوم. [اهـ].

قلت: أمَّا ما ذكروه عن أبي هاشم عبد الله فصحيحٌ، قال الزُّبير: كان أبو هاشم صاحبَ الشِّيعة، فأوصى إلى محمَّد بن عليِّ بن عبد الله بن عبَّاس ﵄، وصرف الشِّيعة إليه، ودفع إليه

فتح القريب المجيد

المبتدعة، فكَثُرَ جدالُهم مع علماء الإسلام، وتوغَّلوا في البحث في مسائل الكلام ـ أي: دخلوا فيه دخولاً شديداً ـ، وأورَدُوا شُبَهاً على كلام الصَّحابة والتَّابعين يظنُّها الجاهل دليلاً وليست بدليلٍ، وخَلَطُوا تلك الشُّبَهَ والإلزاماتِ ـ الَّتي هي أوهن من بيت العنكبوت ـ بكثيرٍ من قواعد الفلسفيَّات؛ ليستروا ضلالَهم عنِ النَّاس، فتصدَّى المتأخِّرون لدَفْعِ تلك الشُّبَه والإلزامات، فاضطرُّوا إلى إدراج الفلسفيَّات في كلامهم؛ ليتحقَّقوا مقاصدَ تلك الشُّبَه والإلزامات، ويتمكَّنوا

شرح الصاوي

ـ وعلمُ التَّوحيد في الأصل كان سهلاً، ولذلك اكتفى عبد الله بن سلام من النَّبيِّ ﷺ ـ حين سأله عن نسبة الله تعالى ـ بسورة الإخلاص، فمَن عرفها بمعانيها كفته في العقائد.
ـ ثمَّ لمَّا اختلط بشُبَه أهلِ الضَّلال، اشتغل أبو الحسن الأشعريُّ وأبو منصور الماتريديُّ بتدوينه وضبطه، كما اشتغلتِ الأئمَّة الأربعة المجتهدون بتدوين الفُرُوع والرَّدِّ على المخالف، وكاشتغال الجُنَيد وأضرابه بعلم السِّرِّ والتَّصوُّف، ومعرفة شروطه وآدابه؛ لأنَّه نُقل عنِ النَّبيِّ ﷺ علمُ الظَّاهر والباطن.

❊ ❊ ❊

تحفة المريد

في كلامهم ليتمكَّنوا من ردِّها، فما أدرجوها إلَّا لغرضٍ مهمٍّ؛ بحيث لا يبعدُ معه الوجوبُ، خلافاً لمَن شنَّعَ عليهم في ذلك.

وقدِ افترقتِ الأمَّةُ ثلاثاً وسبعين فرقة: منهم فرقةٌ ناجيةٌ، وهي الَّتي على ما كانَ عليه النَّبيُّ ﷺ وأصحابُهُ، واثنان وسبعون في النَّار؛ لِمَا في الحديث: «**افْتَرَقَتِ الأُمَمُ السَّابِقَةُ عَلَى اثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَسَتَفْتَرِقُونَ ثَلَاثاً وَسَبْعِينَ فِرْقَةً؛ مِنْهُمْ فِرْقَةٌ وَاحِدَةٌ نَاجِيَةٌ، وَاثْنَتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ**»
[أخرجه أبو داوود (٤٥٩٦)، والترمذي (٢٦٤٠)، وابن ماجه (٣٩٩١) بنحوه، من حديث أبي هريرة ﵁].

❊ ❊ ❊

كتبه ومات عنده، وقال ابن سعد: كان ثقة قليل الحديث، وكانتِ الشِّيعة يلقونه وينتحلونه، وكان بالشَّام مع بني هاشم، فحضرته الوفاة، فأوصى إلى محمَّد بن عليٍّ وقال: أنت صاحب هذا الأمر، وهو في ولدك، ومات في خلافة سليمان بن عبد الملك. [اهـ] [«تهذيب التهذيب» لابن حجر (٦/ ١٦)].

وأمَّا ما ذكروه عن أخيه أبي محمَّد الحسن بن علي، فهو قول ابن سعد ومصعب الزُّبيريِّ، وقال عطاءبن السَّائب عن زاذان وميسرة: إنَّهما دخلا على الحسن بن محمَّد، فلاماه على الكتاب الَّذي وضعه في الإرجاء، فقال لزاذان: يا أبا عمرو لقد وددت أنِّي كنت متُّ ولم أكتبه. [اهـ] [«تهذيب التهذيب» لابن حجر (٢/ ٣٢٠)].

فتح القريب المجيد

من إيضاح مفاسدِها، ويَسْهُلَ عليهم تمييزُ صحيحِها من فاسدِها، فلهذا صَعُبَ تناول الفنِّ وتعاطيه.

وكان واصِلُ بن عطاءٍ يُثبتُ المنزلةَ بين المنزلتَين، ويقول: «النَّاسُ ثلاثةُ أقسامٍ: مؤمنٌ، وكافرٌ، ولا مؤمنٌ ولا كافرٌ؛ وهو صاحب الكبيرة إذا مات بلا توبة».

وجاء بعده أبو عليٍّ الجُبَّائيُّ، وكان أبو الحسن الأشعريُّ في صِغره تلميذَ الجُبَّائيِّ، ومذهبُه في العقائد مذهبُه، فلمَّا ظهرَ له فسادُ مذهبه رَجَع عنه.

وكان سببُ رجوعِه أنَّه قال للجبَّائيِّ يوماً: «ما تقول في ثلاثة إِخوَة؛ مات أحدُهُم مطيعاً، والآخرُ عاصياً، والثَّالثُ صغيراً؟»، فقال له الجُبَّائيُّ: «الأوَّلُ يُثاب، والثَّاني يُعاقب، والثَّالث لا يُثاب ولا يُعاقب»، فقال له الأشعريُّ: «فإن قال الثَّالث: يا ربِّ لِمَ أمَتَّنِي صغيراً وما أبقيتَني إلى أن أبلُغَ وأطيعك، وأدخل الجنَّة، ماذا يقول الرَّبُّ؟»، فقال: «يقول: إنِّي كُنتُ أعلم أنَّك لو كَبِرت عَصَيتَ ودخلت النَّار، فكان الأصلحُ أن تموت صغيراً»، فقال له الأشعريُّ: «فإن قال له الثَّاني: يا ربِّ لِمَ لَمْ تُمِتْني صغيراً كي لا أعصيَ ولا أدخلَ النَّار، ماذا يقول الرَّبُّ؟»، فبُهت الجبَّائيُّ ـ أي: انقطعت حجَّته، وعرف أنَّ قاعدة مذهبه الَّتي بنى عليها وجوب فعل الصَّلاح والأصلح على الله تعالى باطلةٌ ـ، فقال عند ذلك للأشعريِّ: «أبِكَ جُنونٌ؟» فقال له: «لا، ولكن وقف حمارُ الشَّيخ» أيِ: الجُبَّائيّ «في العقبة».

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ في «تهذيبه» [«تهذيب التهذيب» لابن حجر (٢/ ٣٢١)]:

المراد بـ«الإرجاء» الَّذي تكلَّم فيه الحسن بن محمَّد بن عليٍّ غيرُ الإرجاء الَّذي يعيبه أهل السُّنَّة المتعلِّق بالإيمان، وذلك أنِّي وقفت على كتاب الحسن بن محمَّد المذكور، فقد أخرجه ابن أبي عمرو العدنيُّ في كتاب الإيمان له في آخره؛ قال:

«حدَّثنا إبراهيم بن عيينة عن عبد الواحد بن أيمن قال: كان الحسن بن محمَّد بن علي رضي الله عنهم يأمرني أن أقرأ هذا الكتاب على النَّاس، وهو قوله فيه: أمَّا بعد فإنَّا نوصيكم بتقوى الله تعالى، وذكر كلاماً كثيراً في الموعظة والوصيَّة بكتاب الله تعالى واتِّباع ما فيه، وذكر اعتقاده؛ ثمَّ قال في آخره: ونُوالي أبا بكر وعمر رضي الله عنهما ونجاهد فيهما؛ لأنَّهما لم تقتتل عليهما الأمَّة، ولم تشكَّ في أمرهما، ونُرجئ مَن بعدهما ممَّن دخل في الفتنة، فنكل أمرهم إلى الله تعالى، إلى آخر ما قال».

فمعنى «الإرجاء» الَّذي تكلَّم فيه الحسن أنَّه كان يرى عدم القطع على إحدى الطَّائفتين المقتتلتين في الفتنة بكونه مخطئاً أو مصيباً، وكان يرى أن يُرجئ الأمر فيهما.

وأمَّا «الإرجاء» الَّذي يتعلَّق بالإيمان، فلم يعرِّج عليه، فلا يلحقه بذلك عارٌ ولا ذمٌّ، والله تعالى أعلم. [اهـ كلام ابن حجر].

ثمَّ اشتُهر مذهب الاعتزال عن عطاء بن السَّائب، وعن مَعْبَد الجُهَنِيِّ، فكانا مِن رؤساء أهل الاعتزال بعد وَاصِل بن عطاء، وكانا تلميذَين للحسن البصريِّ رَحِمَهُ اللهُ في الفِقه.

ثمَّ ظهر أبو عثمان عمرو بن عبيد، أخذ الاعتزال عن أبي هاشم عبد الله بن محمَّد بنِ الحنفيَّة أوَّلاً، ثمَّ آخراً عن واصل بن عطاء، وله تصانيف في مذهب الاعتزال.

ثمَّ حدث بالبصرة أبو عليٍّ محمَّد بن عبد الوهَّاب بن سلام الجُبَّائيُّ ـ بضمِّ الجيم، وتشديد

فتح القريب المجيد

ثمَّ ترك الأشعريُّ مذهبَ الجبَّائيِّ، واشتغل هو ومَن تَبِعَهُ بإبطال رأي المعتزلة، وإثباتِ مذهب أهل السُّنَّة والجماعة، وما ورد به ظاهر الكتاب والسُّنَّة.

❋ ❋ ❋

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

الموحَّدة فيما قال ابن الأثير، وخفَّفها بعضهم، بعدها ألف ثمَّ همزة مكسورة، ثمَّ ياءٌ تحتيَّة ـ نسبةً إلى قريةٍ من قُرى البصرة، أخذ الكلام عن أبي يعقوب يوسف بن عبد الله الشَّحَّام البصريِّ رئيس المعتزلة في عصره.

وممَّن أخذ عنِ الجُبَّائيِّ مذهبَ الاعتزال الإمامُ أبو الحسن عليُّ بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن بلال ابن أبي بردة ـ قيل: اسمه الحارث، وقيل: عامر، وقيل: اسمه كنيته ـ ابن أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعريِّ صاحبِ رسول الله ﷺ، ونسبتُه إلى أشعر قبيلة مشهورة باليمن، وأشعر هو نبت بن أدد بن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان بن سبأ، وقيل له: «أشعر» لأنَّه ولد والشَّعرُ على بدنه.

قال العلَّامة تاج الدِّين السُّبكيُّ رحمه الله [«طبقات الشافعية الكبرى» (٣/ ٣٤٧) بتصرُّف]: ولد الإمام أبو الحسن الأشعريُّ سنة ستِّين ومئتين، وتوفِّي قبل الثَّلاثين والثَّلاث مئة على الأصحِّ، في أربع وعشرين على ما قيل: «إنَّه الأقرب»، وهو شافعيُّ المذهب.

وبقي على ما أخذ عنِ الجُبَّائيِّ منَ الاعتزال أربعين سنة من عمره، فرأى في منامه النَّبيَّ ﷺ ثلاث مرَّاتٍ؛ كلُّ ذلك يقول له: «انصُر العقائد المرويَّة عنِّي، فإنَّها الحقُّ».

واعتذر في الثَّالثة قائلاً: كيف أدعُ مذهباً تصوَّرتُ مسائلَه، وعرفتُ دلائلَه منذ ثلاثين سنة مِن اشتغالي بالعلم.

فقال له النَّبيُّ ﷺ: «لولا أنِّي أعلم أنَّ الله يمدُّك بمددٍ مِن عنده، لَمَا أمرتُك به».

ثـمَّ استيقظ وقال: «فماذا بعد الحقِّ إلَّا الضَّلال؟»، وأخذ في نصرة الأحاديث الواردة في الرُّؤية والشَّفاعة وغير ذلك، فأمدَّه الله بمددٍ مِن عنده، وكان يفتح عليه منَ المباحث والبراهين ما لم يسمعه من شيخٍ قطُّ، ولا اعترف به خصم، ولا رآه في كتاب.

قال [أي: السُّبكيُّ]: فغاب عنِ النَّاس في بيته خمسة عشر يوماً، ثمَّ خرج إلى الجامع، وصعد المنبر، وقال: يا معاشر النَّاس؛ إنَّما تغيَّبت عنكم هذه المدَّة؛ لأنِّي نظرتُ فتكافأَتْ عندي

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

الأدلَّة، ولم يترجَّح عندي شيءٌ على شيءٍ، فاستهديت الله تعالى فهداني إلى اعتقاد ما أودعته في كتبي هذه، وقدِ انخلعتُ من جميع ما كنت أعتقده كما انخلعت مِن ثوبي هذا، وانخلع مِن ثوبٍ كان عليه ورمى به، ودفع الكتبَ الَّتي ألَّفها على مذهب أهل السُّنَّة إلى النَّاس. [اهـ].

فكان أوَّلَ مَن دوَّن العقائد على طريق الكتاب والسُّنَّة، وما انطوى عليه إجماع الصَّحابة ﷺ، وجرى عليه أقوال السَّلف، فكان ﷺ هو المجدِّدَ لهذه الأمَّة أمرَ دينها على رأس المئة الثَّالثة؛ على ما يشير إليه قوله ﷺ: «**إِنَّ اللهَ يَبْعَثُ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِئَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَذِهِ الأُمَّةِ أَمْرَ دِينِهَا**» [أخرجه أبو داوود في «سننه» (٤٢٩١) من حديث أبي هريرة ﷺ].

وكانتِ المعتزلة قد رفعوا رؤوسهم، فلمَّا شاهدوا طريقة الأشعريِّ ﷺ أطرقوا وخضعوا، فأحجرهم أحجار الضِّباب، وكان حقًّا على الله نصر المؤمنين.

ثمَّ إنَّ أبا الحسن الأشعريَّ ﷺ لمَّا ترك مذهب الاعتزال، وأظهر طريقة أهل السُّنَّة والجماعة، تناظر يوماً مع أستاذه الجُبَّائيِّ، وقال له: «ما تقول في ثلاثة إخوة: مات أحدهم كبيراً مطيعاً منقاداً للأوامر، ومات الآخر كبيراً عاصياً غير منقادٍ لها، ومات الثَّالث صغيراً لم يبلغ الحُلُم؟».

فقال الجُبَّائيُّ: «أمَّا الطَّائع ففي الجنَّة والدَّرجات، وأمَّا العاصي ففي النَّار والدَّركات ـ بناه على قاعدة مذهبه: أنَّ ثواب المطيع وعقاب العاصي واجبان على الله تعالى ـ، وأمَّا الصَّغيرُ ففي الجنَّة».

فقال له الأشعريُّ: «وإذا كان هذا الصَّغير في الجنَّة، فيساوي أخاه المطيع في المنزلة فيها».

فقال الجُبَّائيُّ: «لا؛ لأنَّ الطَّائع عمل الصَّالحات، واكتسب الخيرات».

فقال له الأشعريُّ: «فيقول الصَّغير حينئذٍ: يا ربِّ كان الأصلحُ أن تبقيَني حتَّى أبلغ وأعمل، فأساوي أخي».

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

قال الجُبَّائيُّ: «يقول الرَّبُّ: علمتُ أنَّك لو كبرت كفرت، فدخلت النَّار، فكان الأصلح أن نميتك صغيراً».

فقال له الأشعريُّ: «فيقول العاصي: يا ربِّ كان الأصلح أن تميتني صغيراً، وكنت لا أدخل النَّار؛ بل جميع أهل النَّار يقولون ذلك، فماذا يقول الرَّبُّ حينئذٍ؟».

فقال الجُبَّائيُّ لأبي الحسن الأشعريِّ ـ بعد أن ألزمه الحجَّة، وبيَّن له فساد مذهبه واعتقاده ـ: «أَبِكَ جنونٌ؟»، فقال الأشعريُّ: «لا، ولكن وقف حمار الشَّيخ في العقبة»، فسارت تلك الكلمة مثلاً.

ثمَّ إنَّ الأشعريَّ رضي الله عنه أحيا مذهب أهل السُّنَّة والجماعة، واشتغل هو ومَن تبعه بإبطال رأي المعتزلة، وإثباتِ ما وردت به السُّنَّة، ومضى عليه الجماعة، فعُرِفوا بـ: «الأشاعرة»، وسمُّوا بـ: «أهل السُّنَّة والجماعة»، واشتُهروا بهذا الاسم في ديار خراسان والعراق والشَّام وأكثر الأقطار.

وأمَّا ديار ما وراء النَّهر؛ أعني: نهر إتل ـ بكسر الهمزة وبالمثنَّاة الفوقيَّة بعدها لام ـ، وهو أعظمُ أنهار الدُّنيا؛ عذبٌ، ينشقُّ منه ألف نهر، أصلُهُ مِن سراة، ويسير بين خراسان وسمرقند إلى البحر الأعظم؛ فالمشهور فيها بهذا الاسم [أي: أهل السُّنَّة والجماعة] هو الإمامُ أبو منصور محمَّد بن محمَّد بن محمود الماتريديُّ الحنفيُّ ـ تلميذُ الإمام أبي رضا العياضيِّ، تلميذِ الإمام أبي بكر الجوزجَانيِّ، صاحبِ العارف بالله أبي سليمان الجوزجَانيِّ، تلميذِ الإمام أبي عبد الله محمَّد بن الحسن الشَّيبانيِّ ـ وأتباعُه المعروفون بـ: «الماتريديَّة».

وماتُريد: بضمِّ المثنَّاة الفوقيَّة، وكسرِ الرَّاء، بعدها تحتيَّةٌ، ثمَّ دالٌ مهملة آخرَه، ويقال: بمثنَّاة فوقيَّة بدل الدَّال، وهو أكثر من الأوَّل، وهي محلَّة من سمرقند، وكانت وفاته بها سنة ثلاث وثلاثين وثلاث مئة على الأصحِّ.

وكان مبدأ إظهارهما مذهب أهل السُّنَّة والجماعة في حدود الثَّلاث مئة منَ الهجرة.

وكلاهما رضي الله عنهما على هدى ونورٍ، وإن كان طريق الأشعريِّ هو المقدَّم عندنا، وقد قامت كلمة أهل الحقِّ على الخروج من عهدة التَّكليف الإيمانيِّ بجزم العقيدة بما يوافق أحد المذهبين.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

وليس بينهما اختلافٌ إلَّا في مسائلَ يسيرةٍ وصلت إلى سبع، ليست من أمَّهات المسائل حتَّى يكونَ الخلافُ فيها مؤدِّياً إلى التَّباين والتَّناقض في أصول الدِّين، بل هي من الفروع في علم الكلام، والخلافُ في أكثرها لفظيٌّ:

فالأُولى: «الاستثناء في الإيمان»؛ قال بها الأشعريُّ.

والثَّانية: «السَّعيد لا يشقى، والشَّقيُّ لا يسعد»؛ قال بها الأشعريُّ.

والثَّالثة: «الكسب»؛ الَّذي يثبته الأشعريُّ.

والرَّابعة: «معرفة الله واجبةٌ بالشَّرع»؛ قال بها الأشعريُّ.

والخامسة: «أنَّ أوصاف الأفعال ـ كـ: الرَّازقيَّة ـ حادثةٌ» عند الأشعريِّ، وقال بقدمها الماتريديَّة.

والسَّادسة: قول الأشعريِّ «بجواز الصَّغائر على الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام».

والسَّابعة: قول الأشعريِّ: «ليس على الكافر نعمة».

وأمَّا ما اتَّفق عليه أهل السُّنَّة منَ العقائد، فتسمع القول فيه آخرَ هذا الموضوع.

والمحقِّقون منَ الفريقين لا يَنسب أحدَهما إلى البدعة والضَّلالة، بخلاف المُبطِلين.

ولـمَّا كان الصَّحابة ﷺ في زمنه ﷺ لم يقع بينهم اختلافٌ في الاعتقاد، بل كانوا على طريقةٍ معيَّنة وعقيدةٍ واحدةٍ؛ لتلقِّيهم الشَّريعةَ منه ﷺ، إنَّما وقع الخلاف بينهم في أمورٍ اجتهاديَّة، ثمَّ رجعوا إلى ما هو الحقُّ، فلمَّا انقرض الصَّدرُ الأوَّل منهم، ظهر بين النَّاس المِراء والجدل والعصبيَّة والهوى، حتَّى قيل لابن عمر ﷺ: «قد ظهر في زماننا رجالٌ يزنون، ويسرقون، ويشربون الخمر، ويقتلون النَّفس الَّتي حرَّم الله تعالى، ثمَّ يجتمعون ويحتجُّون ويقولون: كان ذلك في علم الله تعالى»، فغضب ابن عمر ﷺ وقال: «سبحان الله! كان ذلك في عِلم الله، ولم يكن يحملهم عِلمُهُ على المعاصي».

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

وجاء عطاء ومعبد إلى الحسن البصريِّ وقالا: «يا أبا سعيد؛ هؤلاء الملوك يسفكون دماء المسلمين، ويأخذون أموالهم، ويقولون: إنَّما تجري أعمالنا على قدر الله تعالى»، وقالت جماعة أخرى: «قد ظهر أيضاً طائفة يكفِّرون مرتكب الكبيرة»، وطائفة أخرى يقولون: «لا يضرُّ مع الإيمان كبيرة».

وسأل رجلٌ منهم الحسنَ عن حال هاتين الطَّائفتين، وقال: يا إمام الدِّين، ظهر في هذا الزَّمان جماعة يكفِّرون صاحب الكبيرة ـ يعني بهم: الخوارج ـ، وجماعةٌ يقولون: لا يضرُّ مع الإيمان معصيةٌ، كما لا ينفع مع الكفر طاعة ـ يعني بهم: المرجئة ـ، فما نعتقده من ذلك؟

فأطرق الحسن مفكِّراً في الصَّواب؛ فبادره واصلُ بن عطاء بالجواب، فقال: أنا لا أقول: «إنَّ صاحب الكبيرة مؤمنٌ مطلقاً ـ يعني: في الدُّنيا والآخرة ـ، ولا كافرٌ مطلقاً ـ يعني كذلك ـ»، ثمَّ قام إلى أسطوانة في المسجد يقرِّر مذهبه، ويثبت المنزلة بين المنزلتين، ويقول: «النَّاس ثلاثة: مؤمن، وكافر، ولا مؤمن ولا كافر؛ وهو صاحب الكبيرة إذا مات بلا توبة».

فقال الحسن عند ذلك: اعتزل عنَّا واصل.

وأصرَّ على ذلك حتَّى طرده الحسن عن مجلسه، وجلس إليه جماعةٌ منهم عمرو بن عبيد، فسُمُّوا لذلك: «المعتزلة»؛ مِنَ: الاعتزال، وهو: الاجتناب، وقد سَمُّوا أنفسهم: «أصحاب العدل والتَّوحيد» لإيجابهم ثواب المطيع وعقاب العاصي، ولنفيهم الصِّفات، وكانوا أوَّل من أسَّس قواعد الخلاف لأهل السُّنَّة.

وقد ثبت أنَّ مبدأ ظهور الاعتزال في حدود المئة الأولى منَ الهجرة؛ لأنَّ واصل بن عطاء ولد سنة ثمانين من الهجرة بالمدينة النَّبويَّة، وتوفِّي سنة إحدى وثلاثين بعد المئة، فيكون مدَّة ظهور الاعتزال ما بين المئة إلى الثَّلاث مئة، ولم يبلغ واحدٌ من الأئمَّة الأربعة ﷺ إلى حدود الثَّلاث مئة الَّتي هي وقت نقلِ عِلم الكلام عن مذهب الاعتزال إلى مذهب أهل السُّنَّة، كما تقف عليه إن شاء الله تعالى عند قوله: «وَمَالِكٌ وَسَائِرُ الأَئِمَّهْ» [انظر: (٢/١٦٦)].

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

ولعلَّ الله تعالى قدَّر وجودهم في زمن أرباب البدع والأهواء؛ ليدفع بهم بدعتهم، ويشدَّ بشعائرهم أركان الشَّرع وأساس الدِّين، والله أعلم.

* * *

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

(٦) لَكِنْ مِنَ التَّطْوِيلِ كَلَّتِ الهِمَمْ فَصَارَ فِيهِ الِاخْتِصَارُ مُلْتَزَمْ

(لَكِنْ) هذا العلم وإن كان مُحتاجاً للتَّبيين، لا يُرتكب التَّطويل في تحصيل ذلك البيان، فإنَّه (مِنَ التَّطْوِيلِ) فيه؛ أي: لأجله وبسببه.

وهو: «أَدَاءُ المَقْصُودِ بِلَفْظٍ أَكْثَرَ مِنْ عِبَارَةِ اللَّفْظِ المُتَعَارَفِ بَيْنَ أَوْسَاطِ النَّاسِ الَّذِينَ لَهُمْ فَصَاحَةٌ، وَلَا بَلَاغَةَ وَلَا عِيَّ وَلَا فَهَاهَةَ فِي أَدَائِهِ، بِحَسَبِ مَجْرَى عُرْفِهِمْ فِي تَأْدِيَةِ المَعَانِي لِفَائِدَةٍ»، وهو بهذا المعنى يشمل الإطناب.

فتح القريب المجيد

(لَكِنْ مِنَ التَّطْوِيلِ) هذا استدراكٌ على ما يقتضيه احتياجُ هذا الفنِّ للتَّبيين من مزيد التَّطويل؛ يعني: أنَّ هذا الفنَّ وإنِ احتاج للتَّبيين إلَّا أنَّه لا ينبغي المبالغةُ معَه في تطويل العبارة؛ لأنَّها تؤدِّي إلى الملل والسَّآمة.

فعُلِم أنَّ التَّبيين الَّذي لا تطويل معه محمودٌ، وأنَّ الإطناب المُملَّ مذمومٌ، وأيضاً الإيجازَ المُخِلَّ مذمومٌ، وأنَّ خيرَ الأمور أوسطُها.

شرح الصاوي

قوله: (لَكِنْ مِنَ التَّطْوِيلِ) هذا استدراكٌ على قوله: «يَحْتَاجُ لِلتَّبْيِينِ»؛ لأنَّه ربَّما يُتوهَّم منه أنَّه لمَّا كان محتاجاً للتَّبيين والتَّخليص منَ الشُّبه والعقائد الفاسدة لزمه التَّطويل، فقال: «لَكِنْ... إلخ».

والتَّطويلُ: «هو الكلامُ الزَّائد على أصل الحاجة».

تحفة المريد

قوله: (لَكِنْ... إلخ) استدراكٌ على قوله: «يَحْتَاجُ لِلتَّبْيِينِ»؛ لأنَّه يقتضي مزيدَ التَّطويل، ـفع ذلك بقوله: «لَكِنْ... إلخ»، فكأنَّه قال: هذا الفنُّ وإنِ احتاج للتَّبيين؛ إلَّا أنَّه لا ينبغي المبالغة معه في تطويل العبارة؛ لأنَّها تؤدِّي إلى المَلل والسَّآمة.

قوله: (مِنَ التَّطْوِيلِ) أي: من أجله وسببه، فـ«مِن» للتَّعليل.

والمرادُ: التَّطويلُ الكامل[1]، فـ«أل» فيه للكمال، فالمحذورُ إنَّما هو المبالغةُ في التَّطويل، وأمَّا أصلُ التَّطويل فلا يضرُّ.

---

(١) قوله: (والمرادُ: التَّطويل الكامل) يؤخذ من قوله: «فَصَارَ فِيهِ الِاخْتِصَارُ مُلْتَزَمْ» أنَّ المراد هنا بـ«التَّطويل» أصلُه لا بقيد الكمال؛ لأنَّ أصل التَّطويل هو المقابل للاختصار. اهـ أجهوري.

ارشاد المريد

(كَلَّت) أي: تعبت وعييت، فتركَتْه وأعرضَتْ عنه (الهِمَمْ) فاعل «كَلَّتْ» على حذف المضاف؛ أي: أربابُها، والمرادُ الجنس، لا الاستغراق؛ جمع: «هِمَّةٍ».

وهي لغةً: «القوَّة والعزم».

وعرفاً: «حَالَةٌ لِلقَلْبِ وَقُوَّةُ إِرَادَةٍ وَغَلَبَةُ انْبِعَاثٍ إِلَى نَيْلِ مَقْصُودٍ مَّا».

فتح القريب المجيد

(كَلَّتِ) «الكَلَل» أصلُهُ: التَّعب والعنا، والحبس عن نيل المقصود.

(الهِمَمْ) أي: أربابُهَا؛ جمع: «هِمَّةٍ»، وهي لغةً: «القُوَّةُ وَالعَزْمُ».

وعرفاً: «حَالَةٌ لِلنَّفْسِ يَتْبَعُهَا قُوَّةُ إِرَادَةٍ لِلقَلْبِ، وَغَلَبَةُ انْبِعَاثٍ إِلَى نَيْلِ مَقْصُودٍ مَّا»، وما أحسن قول القائل: [منَ المتقارب]

إِذَا أَظْمَأَتْكَ أَكُفُّ اللِّئَامِ   كَفَتْكَ الْقَنَاعَةُ شِبْعاً وَرِيَّا

شرح الصاوي

قوله: (كَلَّتِ) أي: تَعِبَت.

قوله: (الهِمَمْ) جمع: «هِمَّةٍ»، وهي في اللُّغة: «القوَّة والعزم».

واصطلاحاً: «حالةٌ للنَّفس تتبعها قوَّة إرادةٍ وغلبةُ انبعاثٍ إلى نيل مقصودٍ مَّا»؛ فإن تعلَّقت بمعالي الأمور فهي عليَّةٌ، وإلَّا فَدَنِيَّةٌ.

- وقولنا: «بمعالي الأمور» أي: بأن كان ساعياً في حَسَنَةٍ لمعَاده، أو درهمٍ لمَعاشه.

تحفة المريد

والتَّطويلُ: «أداءُ المقصود بلفظٍ زائدٍ على المتعارف لأوساط النَّاس الَّذين ليس لهم فصاحةٌ ولا بلاغةٌ».

- وأمَّا الاختصارُ: «فهو أداءُ المقصود بأقلَّ من العبارة المتعارفة».

- والمساواة: «أداءُ المقصود بلفظٍ مساوٍ للمتعارف».

قوله: (كَلَّتِ الهِمَمْ) أي: تعبت أصحابُها[1]، ففيه مجازٌ عقليٌّ.

والهِمَم جمع: «هِمَّةٍ»؛ وهي:

- لغةً: «القوَّةُ والعزم».

---

(١) قوله: (أي: تعبت أصحابُها) ليس غرضه أنَّ العبارة على تقدير مضاف، وإلَّا لم يكن من المجاز العقليِّ؛ لأنَّ المقدَّر كالملفوظ، بل غرضه بيان الإسناد الحقيقيِّ؛ لتعلم أنَّ الإسناد في كلام المصنِّف مجازيٌّ. اهـ أجهوري.

ثمَّ هي عَلِيَّةٌ: إن تعلَّقت بمعالي الأمور، وسافلةٌ: إن تعلَّقت بأدانيها وسفسافاتها.

وإذا كان عِلمُ التَّوحيد محتَّماً، وكان التَّطويل مانعاً مِن تحصيله؛ لِتَقاصُر أرباب الهِمَم عن تعاطيه، وتعبِها عنِ الخوض فيه، (فَـ)ـقد (صَارَ فِيهِ) أي: في تأليفه، والجارُّ والمجرور متعلِّقٌ بـ«مُلْتَزَم»؛ قُدِّم عليه ضرورةً، و(الِاخْتِصَارُ) اسم «صار».

وهو: «التَّعبير عن المراد بلفظٍ ناقصٍ عنِ اللَّفظ الَّذي يؤدِّي أصلَه، وَافٍ به»؛ سواءٌ

فتح القريب المجيد

فَكُنْ رَجُلاً رِجْلُهُ فِي الثَّرَى ... وَهَامَةُ هِمَّتِهِ فِي الثُّرَيَّا
فَإِنَّ إِرَاقَةَ مَاءِ الحَيَا ... ةِ دُونَ إِرَاقَةِ مَاءِ المُحَيَّا

فالمرادُ بـ«مَاءِ الحَيَاةِ»: دم الحياة، وبـ«مَاءِ المُحَيَّا»: دم الوجه؛ بأن لم يزل يطلب من النَّاس حتَّى يذهب دم وجهه.

(فَصَارَ) «الفاء»: تفريعيَّةٌ على مجموع قوله: «بَأَصْلِ الدِّينِ... إلخ».

(فِيهِ) أي: في تأليفه، فهو على حذف مضافٍ، والجارُّ والمجرور متعلِّقٌ بـ«مُلْتَزَم»؛ قُدِّم عليه لضَّرورة النَّظم.

(الِاخْتِصَارُ) يعني: أنَّ العِلم بأصول الدِّين واجبٌ، فيجبُ تعلُّمُه وتعليمُهُ، لكنَّ التَّطويلَ مانعٌ عادةً للهمم القاصرة عن تعاطيه، والإيجازُ المُخِلُّ لا يُوصِلُ إلى فهم معانيه.

شرح الصاوي

ـ وقولنا: «وإلَّا فَدَنِيَّةٌ» أي: إن تعلَّقت بالدُّنيا فقط.

وإسنادُ «الكَلِّ» لـ«الهمم» مجازٌ عقليٌّ؛ أي: «كَلَّتْ أصحابُها».

قوله: (فَصَارَ فِيهِ الِاخْتِصَارُ) وهو ذكر العقائد بأدلَّتها فقط، دون ذكر الشُّبَه وأدلَّتها، والرَّدِّ على أصحابها، أي: «فلا يكون منِّي تطويلٌ؛ بأن أذكر العقائدَ وأدلَّتَها والشُّبَهَ وأدلَّتَها، والرَّدَّ على أصحابها، ولا اقتصارٌ؛ بأن أذكر العقائد فقط دون أدلَّتها».

* * *

تحفة المريد

ـ وعرفاً: «حالةٌ للنَّفس يتبعها غلبةُ انبعاثٍ إلى نيلِ مقصودٍ مَّا».

ثمَّ إن تعلَّقت بمعالي الأمور فَعَلِيَّةٌ، وإلَّا فَدَنِيَّةٌ، وإذا لم تتعلَّق بواحدٍ منهما فليست عَلِيَّةً ولا دَنِيَّةً.

كان بسبب حذفٍ؛ نحو: ﴿وَسْئَلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]، ويسمَّى: «إيجاز الحذف»، أو لا؛ نحو: ﴿وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ﴾ [البقرة: ١٧٩]، فإنَّ معناه كثيرٌ ولفظه يسير، ويسمَّى: «إيجاز القصر».

والحقُّ أنَّ المختصر: «مَا قَلَّ لَفْظُهُ»، وأنَّ المطوَّل: «مَا كَثُرَ لَفْظُهُ»؛ كان مع الأوَّل كثرة معنى أو لا، كان مع الثَّاني قِلَّة معنى أو لا، فلا واسطة.

وظهر من كلام المصنِّف رحمه الله منطوقاً ومفهوماً أنَّ الإطناب المُمِلَّ مذمومٌ، وأنَّ الإيجاز المُخِلَّ بأداء المقصود كذلك، وأنَّ خير الأمور أوساطها، وذلك هو الإيجاز والمساواة.

(مُلْتَزَمْ) خبر «صَارَ»، وإنَّما كان الاختصار ملتزماً في جميع هذا الفنِّ وتأليفه؛ لأنَّ تعلُّم الأحكام

فتح القريب المجيد

والاختصارُ: «أَدَاءُ المَقْصُودِ بِأَقَلَّ مِنَ العِبَارَةِ المُتَعَارَفَةِ»، وضِدُّه: «التَّطويل».

وأمَّا المختصر فهو: «مَا قَلَّ لَفْظُهُ وَكَثُرَ مَعْنَاهُ».

والمبسوط: «مَا كَثُرَ لَفْظُهُ؛ قَلَّ مَعْنَاهُ أَوْ كَثُرَ»، فقد قال ﷺ: «**أُوتِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَاخْتُصِرَ لِي الكَلَامُ اخْتِصَاراً**» [أخرجه الدارقطني في «سننه» (٤٢٧٥) من حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما]، وقال الحسن بن عليٍّ رضي الله عنهما: «خير الكلام ما قلَّ ودلَّ، ولم يَطُل فَيُمَلّ».

(مُلْتَزَمْ) أي: واجبٌ في الصِّناعة؛ لأنَّ ما لا يتمُّ الواجب إلَّا به فهو واجبٌ.

وهو خبر «صَارَ» وُقِفَ عليه بالسُّكون على لغة ربيعة.

* * *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

قوله: (فَصَارَ فِيهِ الِاخْتِصَارُ مُلْتَزَمْ) هذه «الفاء» تفريعيَّةٌ على ما قبلها، والمعنى: فصار في هذا الفنِّ تأليفاً وتدريساً الاختصارُ ملتزماً؛ تقريباً على المتعلِّمين القاصرين.

ولا يخفى أنَّ «الِاخْتِصَار»: اسمُ «صَارَ»، و«مُلْتَزَمْ»: خبرُها، لكن وقف عليه بالسُّكون على لغة ربيعة.

والمُلتَزمُ إنَّما هو الاختصارُ غيرُ المخِلِّ، وإلَّا فهو مذمومٌ، وقد كان الأستاذ أبو إسحاق الأسفرايينيُّ يقول: جميع ما قاله المتكلِّمون في التَّوحيد قد جمعَهُ أهلُ الحقِّ في كلمتين:

الأولى: اعتقادُ أنَّ كلَّ ما تصوَّر في الأوهام فالله بخلافه.

الدِّينيَّة واجبٌ كتعليمها، والتَّطويلُ مفوِّتٌ له، والاختصارُ موصِلٌ إليه؛ لأنَّه أسهل في الحفظ وأقرب إلى الضَّبط، ومِنَ المعلوم أنَّ كلَّ ما لا يُتوصَّل إلى الواجب إلَّا به، فهو واجبٌ.

وإنَّما يحسُن الاختصار ويجوز ارتكابه إذا عُلِم فَهْمُ المخاطَبِ المرادَ منه، وإلَّا تعيَّن البسط.

وقد كان الأستاذ أبو إسحاق الأسفرايينيُّ يقول: جميع ما قاله المتكلِّمون في التَّوحيد قد جمعَهُ أهلُ الحقِّ في كلمتين:

الأولى: اعتقادُ أنَّ كلَّ ما تُصوِّر في الأوهام فالله بخلافه.

والثَّانية: اعتقادُ أنَّ ذاتَهُ تعالى ليست مشبهةً للذَّوات، ولا معطَّلةً عنِ الصِّفات.

ولـمَّا اكتفى السَّلفُ الصَّالح في باب الأحكام الشَّرعيَّة والعقائد الدِّينيَّة بالنَّقل عنِ الكتاب والسُّنَّة، ولم يكترثوا للبراهين العقليَّة؛ اقتداءً بالصَّحابة ﷺ، لم يشتغلوا بالتَّصنيف.

فلمَّا ظهرت الفِتن وكَثُر الخوض في البحث والجِدال بالباطل، اشتغلوا بالتَّصنيف، فحدث في القرن الأوَّل مصنَّفاتٌ في عِلم الكلام مشتملةٌ على المهمَّات ممَّا يتعلَّق بالعقائد، وزاد فيها المحقِّقون الكثير منَ التَّحقيقات والتَّدقيقات.

وكان السَّببُ في حدوث علم الكلام أنَّ المسلمين كانوا في زمنه ﷺ على طريقة مخصوصة في المذهب، وعلى نمطٍ واحدٍ في الاعتقاد كما أشرت له، ثمَّ لـمَّا خلتِ الأرض عنِ الصَّحابة والتَّابعين، واتَّخذ النَّاسُ رؤوساً جُهَّالاً، فأفتوا بغير علمٍ، فضلُّوا وأضَلُّوا، فحينئذٍ انتدب قوم منَ العلماء ﷺ فتتبَّعوا النُّصوصَ القرآنيَّة والسُّنِّيَّة، ووضعوا لكيفيَّة الاستنباط منها قواعدَ كلِّيَّة، واقتدى النَّاسُ منهم بأربعة أنفسٍ: أبي حنيفة، ومالك، والشَّافعيِّ، وأحمدَ بن حنبل، ﷺ؛ لصحَّة أصولهم، ومطابقتها الكتابَ والسُّنَّة، وسلامتها عنِ الهوى والبدعة.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

والثَّانية: اعتقادُ أنَّ ذاتَهُ تعالى ليست مشبهةً للذَّوات، ولا معطَّلةً عنِ الصِّفات. اهـ ملخَّصاً من «حاشية الشَّيخ الشَّنوانيّ» [(ص: ١٣٥)].

* * *

ثمَّ ظهر في القرن الثَّاني مذاهبُ باطلةٌ في الاعتقادات مخالفةٌ للكتاب والسُّنَّة كـ: الإرجاء، والقدر، والاعتزال، والرَّفض، وشاع ذلك في عهد الأئمَّة الأربعة المذكورين ﷺ، وشاهدوا مَيْل النَّاس إلى ضلالهم وبدعتهم، فأنكروا عِلم الكلام أشدَّ الإنكار، حتَّى حكموا بكونهم مبتدعين، بل صرَّحوا بإكفار المعتزلة في نفي الرُّؤية والشَّفاعة، وبإكفار المرجئة في نفي فعل العبد، وبإكفار المجسِّمة، ونحو ذلك.

فقد نُقِل عنِ الإمام مالك ﷺ أنَّه قال: «لا تجوز شهادة أهل البدع والأهواء»، قال بعض أصحابه: «أراد الإمام بأهل الأهواء: أهلَ الكلام أيَّ مذهبٍ كانوا».

وقد نُقل عنِ الإمام الشَّافعيِّ ﷺ أنَّه قال: «لو يَعلم النَّاسُ ما في عِلم الكلام مِنَ الأهواء لفرُّوا منه فِرارهم منَ الأسد».

وقال ابنُ عبد الأعلى ﷺ: سمعت الإمام الشَّافعيَّ ﷺ يوماً وقد ناظره حفص القِرْد، وكان مِن متكلِّمي المعتزلة، فقال الشَّافعيُّ: «لأن يَلقى اللهَ عبدٌ بكلِّ ذنبٍ ما خلا الشِّرك خيرٌ له مِن أن يلقاه بشيءٍ مِنَ الكلام».

وقد نُقِل عنِ الإمام أبي حنيفة ﷺ أنَّه سمع ابنه حمَّاد يتكلَّم في الكلام، فنهاه عن ذلك، فقال حمَّاد: قد رأيتك وأنت تتكلَّم، فما بالك تنهاني؟ فقال: «يا بُنيَّ، كنَّا نتكلَّم في الكلام وكلُّ واحدٍ مِنَّا كأنَّ الطَّيرَ على رأسه مخافة أن يَزِلَّ صاحبُهُ، وأنتم اليوم تتكلَّمون وكلُّ واحدٍ منكم يُريد أن يَزلَّ صاحبُهُ، ومَن أراد أن يزلَّ صاحبُهُ فكأنَّه أراد أن يكفر، ومَن أراد أن يكفر صاحبُهُ فقد كفر قبل أن يكفر صاحبُهُ».

وعن الإمام أحمد بن حنبل ﷺ أنَّه قال: «لا يفلح صاحب الكلام أبداً، ولا ترى أحداً ينظر في الكلام إلَّا وفي قلبه مرضٌ»، وبالغ في ذمِّه حتَّى هجر الحارث المحاسبيَّ ﷺ مع زهده وورعه؛ لتصنيفه كتاباً في الرَّدِّ على المبتدعة، وقال له: «ويحك، ألست تحكي بدعتهم أوَّلاً ثمَّ تَرُدُّ عليهم؟ ألستَ تحمل النَّاسَ بتصنيفك على مطالب كلام أهل البِدَعِ والتَّفكر فيه، فيدعوهم ذلك إلى الرَّأي والبحث؟».

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

ووَجْهُ هذا الإنكار: أنَّ الاشتغال بإثبات العقائد الدِّينيَّة بالأدلَّة العقليَّة بدعةٌ لم تكن في زمن الصَّحابة والتَّابعين ﷺ، بلِ اكتفَوا بالنَّقل والسَّماع فيها كاكتفائهم بهما في الأحكام الاجتهاديَّة، وصاحبُهُ ربَّما لا يَسْلَمُ عن خلط الهوى والعَصبيَّة، ويتجاوز بسببه عن حدِّ الكتاب والسُّنَّة كما هو حال فِرَقِ الضَّلال، وربَّما يَلتذُّ بهذا العِلم لكونه على مقتضى العقل، فيترك الكتاب والسُّنَّة والعمل بهما.

وأيضاً هذا العِلم له قوَّةٌ قاهرةٌ وقدرةٌ باهرةٌ في إلزام الخصم، وإفحام المُجَادل، وتقويم المُعاند، وتفضيح المُكابر، فلعلَّه يُداخل مَن يُزاولُه العُجْبُ والكبرُ مِن حيث لا يشعر.

فسببُ إنكار الأئمَّة الأربعة لهذا العلم إنَّما هي هذه الآفات، فالمتعصِّبُ في الدِّين أوِ القاصرُ عن تحصيل اليقين، أوِ القاصدُ إفسادَ عقائد المسلمين، أوِ الخائضُ فيما لا يفتقر إليه مِن غوامض المتفلسفين؛ لا يجوز له الاشتغال به، وإلَّا فلا يتصوَّر من شريف تلك الحضرات وقوعُ النَّهي عمَّا هو أصل الواجبات وأساس المشروعات، وبه تتعلَّق السَّعادة، وبنَفْيه يتعلَّق الشَّقاء المؤبَّدان؛ كمعرفة الله سبحانه وتعالى وتوحيده، ومعرفة النُّبوَّة وما تنطوي عليه عقائدُنا.

* * *

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

(٧) وَهَـــذِهِ أُرْجُـــوزَةٌ لَـــقَّـــبْـــتُـــهَـــا جَـــوْهَـــرَةَ الـتَّـــوْحِـــيـــدِ قَـــدْ هَـــذَّبْـــتُـــهَـــا

ثمَّ لمَّا قَوِيتِ الأسبابُ عند المصنِّف رحمه الله فيما وَجَّه إليه عَزْمَه، وجَمع عليه رأيَهُ، صار في حكم الموجود الحاضر بحيث نزَّله منزلته، وعامَله بالإشارة إليه معاملته، فقال: (وَ) مُفَصَّلُ نَوْعِ (هَذِهِ) الألفاظ المخصوصة المخيَّلة الدَّالَّة على المعاني المخصوصة على وجهٍ مخصوصٍ . .

فتح القريب المجيد

(وَهَذِهِ) الإشارةُ إلى موجودٍ في الذِّهن، وإن كان النَّظم سابقاً على الخُطبة.

فلا يقال: إنَّ الإشارة إلى موجودٍ في الخارج، وهو الألفاظ.

لأنَّا نقول: لا يُنطَق بحرفٍ إلَّا بعد إعدام الحرف الَّذي قبله، والموجودُ في الذِّهن هو الألفاظ المتخيَّلة الدَّالَّةُ على المعاني المقصودة على وجهٍ مخصوصٍ.

شرح الصاوي

قوله: (وَهَذِهِ) اسم الإشارة عائدٌ على الألفاظ فقط، أوِ المعاني فقط، أوِ النُّقوش فقط، أوِ الألفاظ والمعاني، أوِ الألفاظ والنُّقوش، أوِ المعاني والنُّقوش، أوِ الثَّلاثة؛ احتمالاتٌ سبعةٌ، المختارُ منها: عودُهُ على المعاني المستحضَرة ذهناً. ثمَّ:

ـ إن قلنا: إنَّ الذِّهن يقوم به المُفَصَّلُ، فالأمر ظاهرٌ.

ـ وإن قلنا: إنَّه لا يقوم به المُفَصَّلُ، فالكلامُ:

على حذف مضافٍ واحدٍ؛ أي: «مفصَّلُ هذه»، إن قلنا: إنَّ أسماء الكُتُب من قبيل عَلَم الشَّخص.

تحفة المريد

قوله: (وَهَذِهِ) «الواو» للاستئناف.

والمشارُ إليه بـ«هَذِهِ» هو الألفاظُ المستحضرة في الذِّهن باعتبار دلالتها على المعاني المخصوصة؛ سواءٌ كانتِ الخطبةُ متقدِّمةً على التَّأليف أو متأخِّرةً عنه.

ـ وما قيل من أنَّه: «إن كانتِ الخطبةُ سابقةً على التَّأليف فالمشارُ إليه الألفاظُ المستحضرة في الذِّهن، وإن كانت متأخِّرةً عنه فالمشارُ إليه الألفاظُ الموجودةُ في الخارج» غيرُ مستقيمٍ؛ لأنَّ الألفاظَ أعراضٌ تنقضي بمجرَّد النُّطق بها، فلا تبقى موجودةً في الخارج، بل تنعدم حرفاً بعد حرفٍ وهكذا.

ـ وقد أبدى السَّيِّد الجرجانيُّ [انظر: «حاشية السَّيِّد على المُطوَّل» (ص: ٤٠)] في مُسمَّى الكتب والتَّراجِم ـ بالكسر ـ احتمالاتٍ سبعةً: هل هو الألفاظ فقط، أوِ المعاني فقط، أوِ النُّقوش فقط،

. . . .

فتح القريب المجيد

ولا بدَّ من تقدير مضافين؛ أي: «ومفصَّلُ نوعِ هذه»؛ لأنَّ الذِّهن لا يقبل إلَّا الأمور الإجماليَّة دون التَّفصيليَّة.

وحقيقةُ الذِّهن: «قُوَّةٌ فِي النَّفْسِ مُعَدَّةٌ لِاكْتِسَابِ الأُمُورِ وَالآرَاءِ».

شرح الصاوي

وأمَّا إن قلنا: إنَّها من قبيل عَلَم الجنس، فالكلامُ على حذف مضافين؛ أي: «مفصَّلُ نوعِ هذه».

والحقُّ أنَّ الذِّهن يقوم به المفصَّل، وأسماء الكُتُب والعلوم من قبيل عَلَم الشَّخص؛ بناءً على أنَّ الشَّيء لا يتعدَّد بتعدُّد محلِّه، والفرقُ تَحَكُّمٌ، فلا حاجة لتقدير شيءٍ أصلاً.

واعلم أنَّ اسم الإشارة لا يُشار به إلَّا لمحسوسٍ حاضرٍ، والمعاني الذِّهنيَّةُ معقولةٌ، فيكون في الكلام استعارةٌ بالكناية؛ حيث شبَّه المعاني الذِّهنيَّةَ بشيءٍ محسوسٍ، وطوى ذكر المشبَّه به، ورمز له بشيءٍ من لوازمه، وهو الإشارة، فإثبات الإشارة تخييلٌ.

ـ ولك أن تجري فيها استعارةً تصريحيَّةً بأن تقول: شبَّه المعقول بالمحسوس، واستعير لفظ اسم الإشارة الموضوع للمحسوس لذلك المعقول؛ والأوَّلُ أقربُ.

تحفة المريد

أوِ الألفاظ والمعاني، أوِ الألفاظ والنُّقوش، أوِ المعاني والنُّقوش، أوِ الثَّلاثة؟ **واختارَ**: أنَّه الألفاظُ باعتبار دلالتها على المعاني، وهل هذا الاحتمالُ منَ السَّبعة أوِ احتمالٌ ثامن؟ قولان؛ والأظهر: أنَّه منها؛ غايةُ الأمر أنَّه مقيَّدٌ باعتبار المعاني.

ـ وأمَّا ما وقع في عبارة بعضهم: «من أنَّ المختار: أنَّه المعاني المستحضرةُ ذهناً» فهو خلافُ المشهور.

ـ **ووجهُ عدم اختيار باقي الاحتمالات**: أنَّ المعانيَ غيرُ مستقلَّةٍ؛ لتوقُّفها على الألفاظ، فلا تصحُّ[1] أن تكونَ مدلولاً ولا جزءَ مدلول، فبطل أربعُ احتمالاتٍ؛ وهي: أنَّ المشار إليه هو المعاني وحدها، أو مع الألفاظ، أو مع النُّقوش، أو معهما.

---

(١) قوله: (فلا تصحُّ) أي: لا يليق بها ذلك؛ لأنَّ المدَّعى أوَّلاً هو عدم اختيارها لا بطلانها. وقوله: (فبطل أربع احتمالاتٍ) المراد بـ«بطلانها»: عدم لياقتها، لا عدم صحَّتها؛ لأنَّ المدَّعى عدم اعتبارها كما تقدَّم. وقوله: (فبطلت احتمالات... إلخ) عُلِم معناه ممَّا سبق. اهـ أجهوري.

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وأنَّ النُّقوشَ لا تتيسَّرُ من كلِّ أحدٍ، ولا في كلِّ وقتٍ، كتيسُّرِ الألفاظ، فلا تصحُّ أن تكونَ مدلولاً ولا جزءَ مدلول، فبطل احتمالان؛ وهما: كون المشار إليه هو النُّقوش وحدها، أو مع الألفاظ؛ فبطلتِ احتمالاتٌ ستَّةٌ، وتعيَّن الاحتمالُ السَّابع.

وها هنا سؤالان:

أحدهما: أنَّ الألفاظ المستحضرة في الذِّهن مجملةٌ، مع أنَّ الأرجوزة اسمٌ[١] للمفصَّل باباً باباً[٢]، فلم يحصلِ التَّطابق[٣] بين المبتدأ والخبر.

وثانيهما[٤]: أنَّ المشارَ إليه ما في ذهن المصنِّف فقط، فهو جزئيٌّ، مع أنَّ الأرجوزة اسمٌ للألفاظ؛ سواءٌ كانت في ذهنِ المؤلِّف أو في ذهنِ غيره، فهي اسمٌ للكلِّيِّ لا للجزئيِّ.

ـ وقد أجاب الشَّيخ عبد السَّلام عن هذين السُّؤالين بتقدير مضافين حيث قال: «ومفصَّل نوعِ

---

(١) **قوله: (اسم... إلخ)** أي: خارجاً لا ذهناً؛ لأنَّ السُّؤال مبنيٌّ على أنَّ الذِّهن لا يقوم به إلَّا المجمل. اهـ أجهوري.

(٢) **قوله: (باباً باباً)** الأَوْلى: «بيتاً بيتاً» كما يأتي له. اهـ أجهوري.

(٣) **قوله: (فلم يحصل... إلخ)** هذا بحسب الظَّاهر، وأمَّا في الحقيقة فالتَّطابق ظاهرٌ؛ لأنَّ الإجمال بحسب الذِّهن، والتَّفصيلَ بحسب الخارج، والمعنى: أنَّ الألفاظ المجملة ذهناً مفصَّلةٌ خارجاً، وهذا لا عيب فيه. اهـ أجهوري.

(٤) **قوله: (وثانيهما) حاصل هذا السُّؤال**: أنَّ المشار إليه الألفاظ الَّتي في ذهن المصنِّف، وهي أمرٌ جزئيٌّ، والأرجوزةُ موضوعةٌ للألفاظ الَّتي في الذِّهن مطلقاً، لا فرق بين الَّتي في ذهن المصنِّف والَّتي في ذهن غيره.

وبتقرير السُّؤال الثَّاني على هذا الوجه ظهر أنَّه لا يجامع السُّؤال الأوَّل؛ لأنَّ السُّؤال الأوَّل مشتملٌ على أنَّ الأرجوزة اسمٌ للمفصَّل خارجاً، وقدِ اشتمل السُّؤال الثَّاني على أنَّ الأرجوزة اسمٌ للألفاظ الحاضرة ذهناً مطلقاً. اهـ.

ثمَّ ظهر أنَّ معنى السُّؤال الثَّاني: أنَّ «هذه» إشارةٌ إلى ما في ذهن المصنِّف، وهو أمرٌ جزئيٌّ، والأرجوزةُ موضوعٌ للألفاظ الخارجيَّة الدَّالَّة على المعاني المخصوصة؛ سواءٌ استحضرها المصنِّف أو غيره، فهي كلِّيَّةٌ بالنِّسبة لما استحضره المصنِّف، وبهذا التَّقرير لاءمَ السُّؤالُ الثَّاني السُّؤالَ الأوَّل، وتوافقا في أنَّ الأرجوزة اسمٌ للألفاظ الخارجيَّة. اهـ أجهوري.

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

هذه[1]»، وهذا بناءً على أنَّ ما في الذِّهن لا يكون إلَّا مجملاً؛ وعلى أنَّ أسماء الكُتُب من قبيل عَلَم الجِنس[2].

ـ فإن جرينا على أنَّ الذِّهنَ كما يقومُ به المجملُ يقوم به المفصَّلُ؛ وهو التَّحقيق، وعلى أنَّها عَلَمُ شخصٍ، فلا يحتاجُ لتقدير شيءٍ.

ـ وكونُ الأرجوزة اسماً للمفصَّل ـ وإنِ اشتُهر ـ ليس لازماً؛ إذ يصحُّ أنَّها اسمٌ للهيئة المجملة، بل هو الأقرب؛ إذ يبعدُ[3] ملاحظتُها عند الوضع مفصَّلةً بيتاً بيتاً مثلاً، على أنَّه لا يضرُّ الاختلاف بالإجمال والتَّفصيل[4]، فلا حاجةَ لتقدير: «مفصَّل»، وبعد تسليم أنَّه يضرُّ الاختلافُ المذكور، فالأَوْلى التَّقديرُ في الثَّاني؛ بأن يقال: «وهذه مجملُ أرجوزة»؛ لأنَّ التَّقدير في الأوَّل كنزع الخفِّ قبل الوصول لشطِّ النَّهر، كما قاله الخياليُّ [«شرح الخيالي على المنظومة النُّونيَّة» (ص: ١٤٦)].

---

(١) قوله: (ومفصل... إلخ) بتقدير: «مفصل» اندفع السُّؤال الأوَّل، وبتقدير: «نوع» اندفع السُّؤال الثَّاني.
وظاهرُ هذا أنَّ السُّؤال الثَّاني واردٌ بعد تقدير: «مفصل»، ووجه وروده: أنَّ مفصل ما في ذهن المصنِّف جزئيٌّ، كما أنَّ نفس ما في ذهنه جزئيٌّ؛ لأنَّ مفصَّل ما في ذهنه هو نفس الألفاظ الَّتي نطق بها المصنِّف، وهذا أمرٌ واحدٌ غيرُ شاملٍ لِمَا نطق به غيره، والمراد بـ«نوع ما في ذهنه»: مطلق الألفاظ الذِّهنيَّة. اهـ أجهوري.

(٢) قوله: (وعلى أنَّ أسماء الكُتُب... إلخ) ظاهره: أنَّ لفظ «أرجوزة» ممَّا وقع فيه الخلاف؛ هل هو عَلَم جنسٍ أو عَلَم شخصٍ؟ والظَّاهر: أنَّه اسم نكرةٍ لا عَلَميَّةَ فيه أصلاً لا جنسيَّةً ولا شخصيَّةً؛ وكذا قولهم: «هذا شرح.. هذا كتاب..»، ومحلُّ الخلاف ما جعل عَلَماً كلفظ «جوهرة التَّوحيد» هنا، وكـ: «منهج الطُّلَّاب» عَلَماً على كتاب شيخ الإسلام. اهـ أجهوري.

(٣) قوله: (يبعد) يفهم من هذا: أنَّ قول السَّائل: «الأرجوزة اسم للمفصَّل» أُريد فيه المفصَّل ذهناً، مع أنَّ الفرض أنَّ السُّؤال مبنيٌّ على أنَّ الذِّهن لا يقوم به إلَّا المجمل، فالأَوْلى عدم التَّعويل على هذا الكلام ليتمَّ حمل المفصَّل فيما تقدَّم خارجاً حتَّى يَرِد السُّؤال. اهـ أجهوري.

(٤) قوله: (على أنه... إلخ) لأنَّ الإجمالَ ذهنيٌّ، والتَّفصيلَ خارجيٌّ، فكأنَّه قيل: هذه الألفاظ المجملة ذهناً مفصَّلةٌ خارجاً، وهذا لا عيبَ فيه كما تقدَّم. اهـ أجهوري.

(أُرْجُوزَةٌ) أي: قصيدةٌ منظومةٌ على بحر الرَّجز.

عليك بها أيُّها الطَّالب؛ لكفايتها في الواجب عليك تحصيلُهُ مِن هذا الفنّ.

فتح القريب المجيد

(أُرْجُوزَةٌ) على وزن «أُفْعُولَة» كـ: «أُفْحُوصَة» وهي: «ما تحفره القَطَاةُ».

وحَذَفَ النَّاظم الموصوف للعِلم به؛ أي: «هذه قصيدةٌ أرجوزةٌ»؛ أي: مرجَّزةُ النَّظم؛ أي: قليلته؛ منَ الرَّجَز أحد بحور الشِّعر؛ وجمعُهَا: «أَرَاجِيز»؛ قال الشَّاعر [الجرير في «ملحق ديوانه» (١٠٢٨)]: [من البسيط]

أَبِالأَرَاجِيزِ يَا ابْنَ اللُّؤمِ تُوعِدُنِي

شرح الصاوي

قوله: (أُرْجُوزَةٌ) أي: منظومةٌ من بحر الرَّجَز، أحدِ بحور الشِّعر السِّتَّةَ عشر، وأجزاؤه: «مُسْتَفْعِلُنْ» ستَّ مرَّاتٍ.

وعِدَّتُها: «مئةٌ وأربعةٌ وأربعون» إن قلنا: إنَّها من كامله، وأمَّا إن قلنا: إنَّها من مشطوره، فتكون: «مئتين وثمانية وثمانين».

تحفة المريد

واعلم أنَّ استعمالَ اسم الإشارة في الألفاظ المستحضَرةِ في الذِّهن مجازٌ بالاستعارة التَّصريحيَّة الأصليَّة على الأصحِّ، لا بالكناية[1]، خلافاً لمَن زعم ذلك، **وتقريرُ الاستعارة التَّصريحيَّة أن تقول**: شُبِّهت الألفاظ المستحضرة في الذِّهن بمُشارٍ إليه محسوسٍ بحاسَّة البصر؛ بجامع أنَّ كُلًّا معيَّنٌ، واستُعير اسمُ الإشارة منَ المشبَّهِ به للمشبَّهِ على طريق الاستعارة التَّصريحيَّة الأصليَّة.

قوله: (أُرْجُوزَةٌ) أي: منظومةٌ من بحر الرَّجز صغيرةُ الحجم، أبياتُها: «مئةٌ وأربعة وأربعون»؛ بناءً على أنَّها من كامل الرَّجز، و: «مئتان وثمانيةٌ وثمانون»؛ بناءً على أنَّها من مشطوره.

ففيه ترغيبٌ في تعاطيها:

- من جهة كونِها نظماً؛ لأنَّ النَّظمَ أعذبُ وأحلى منَ النَّثر.

---

(١) **قوله**: (لا بالكناية) إجراؤها على هذا القول أن يقال: شبِّهت الألفاظ الذِّهنيَّة بشيءٍ محسوسٍ يُشار له بالإشارة الحسِّيَّة، وطوى ذكر المشبَّه به، وأثبت لازمَه وهو الإشارة الحسِّيَّة المدلول عليها بلفظ «هذه» للمشبَّه. اهـ أجهوري.

والإتيانُ بلفظ القِلَّة للتَّرغيب في تعاطيها بأنَّها قليلةٌ، ونَظْمٌ، ونازلةٌ مِن العقائد منزلةَ الجواهر مِنَ القلائد؛ **وإليه أشار بقوله**: (**لَقَّبْتُهَا**) أي: علَّقتُ عليها عَلَماً مُشعِراً بمَدْحها؛ أعني: (**جَوْهَرَةَ**) عِلم (**التَّوْحِيدِ**).

فتح القريب المجيد

(**لَقَّبْتُهَا**) أي: الأرجوزة.

والتَّلقيبُ: «تَعْلِيقُ اللَّقَبِ عَلَى المُسَمَّى». **واللَّقَبُ**: «مَا أَشْعَرَ بِرِفْعَةِ المُسَمَّى، أَوْ ضَعَتِهِ». بفتح الضَّادِ ـ أي: خِسَّته، وهو يتعدَّى إلى أوَّل المفعولَين بنفسه؛ تقول: «لَقَّبْتُ ابْنِي سَعْدَ الدِّين»، وإلى الثَّاني بـ«الباء» تقول: «لَقَّبْتُ ابْنِي بِسَعْدِ الدِّين».

(**جَوْهَرَةَ**) واحدةُ «الجواهر»؛ وهي: «اللُّؤلؤة»؛ وكلُّ نفيسٍ يقالُ له: «جَوْهَرَة».

(**التَّوْحِيدِ**) هذا على حذف مضافٍ؛ أي: «عِلْمِ التَّوحِيدِ».

شرح الصاوي

وإنَّما كانت نظماً؛ لأنَّه أسهل وأحلى في تعاطيه وحفظه، **ولا يَرِدُ علينا ما ورد من ذمِّ الشِّعر**؛ لأنَّ ذلك في شعرٍ اشتمل على مدحِ مَن لا يجوز مدحُه، وذمِّ مَن لا يجوز ذمُّه، وأمَّا في مثل هذا الكتاب فممدوحٌ غايةُ المدح؛ لقوله عليه الصَّلاة والسَّلام: «**إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ لَحِكَماً**» [أخرجه البخاري في صحيحه (٦١٤٥) وأبو داوود في «سننه» (٥٠١٠)، من حديث أبي بن كعب ﷺ].

قوله: (**لَقَّبْتُهَا**) أي: سمَّيتُها تسميةً تُشعر بمدحٍ؛ لأنَّ اللَّقب ما أشعر بمدحٍ أو ذمٍّ، وهو يتعدَّى بـ«الباء» وبنفسه.

قوله: (**جَوْهَرَةَ**) هي في الأصل: «الدُّرَّة الغالية النَّفيسة»، ولا شكَّ أنَّ مسائلها نفيسةٌ جدًّا،

تحفة المريد

ـ ومن جهة كونِها من بحر الرَّجز؛ لأنَّه أسهلُ من غيره من البحور.

ـ ومن جهة كونِها صغيرةَ الحجم؛ فإنَّ لفظ «أُرْجُوزَة» دالٌّ على القِلَّة عُرفاً.

قوله: (**لَقَّبْتُهَا جَوْهَرَةَ التَّوْحِيدِ**) أي: جعلْتُ لها «جوهرة التَّوحيد» لقباً؛ أيِ: اسماً مشعراً بمدحها.

وهذا الفعل ـ أعني: «لقَّب» ـ يتعدَّى لمفعولين؛ أمَّا المفعول الأوَّل فبنفسه دائماً، وأمَّا المفعول الثَّاني فبنفسه تارةً وبحرف الجرِّ أخرى؛ تقول: «لَقَّبْتُ ابْنِي سَعْدَ الدِّين» و: «بِسَعْدِ الدِّين»، وقد تعدَّى هنا إلى المفعولين بنفسه.

وفي تسميتها بهذا الاسم تأكيدٌ للتَّرغيب في تعاطيها من جهة كونِهِ سمَّاها باسمٍ مؤذِنٍ

مركَّبٌ إضافيٌّ مفعولٌ ثانٍ لـ«لَقَّب»، ويجوز جرُّه بـ«الباء» في غير هذا الموطن لتعديته للثَّاني بنفسه تارةً، وبالحرف أخرى.

والجوهرةُ واحدة: «الجواهر»، وهي: «اللُّؤلؤ، وكلُّ نفيسٍ».

والتَّلقيبُ بما ذُكر؛ لمطابقة الاسم المسمَّى، وإظهارُ المَدْح ترغيبٌ للطَّالب مُبالغةً في نُصحه.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

فشبَّه الشَّيء النَّفيس بالجوهرة، واستعار اسم المشبَّه به للمشبَّه؛ بجامع النَّفاسة في كلٍّ، على طريق الاستعارة التَّصريحيَّة الأصليَّة.

وإذا كانت جوهرةَ التَّوحيد الَّذي هو أشرف العلوم، فهي جوهرة غيره بالأَوْلى.

تحفة المريد

بمدحها، **والجوهرةُ في الأصل**: «اللُّؤلؤةُ النَّفيسة»، فيكون المصنِّف قد شبَّهَ الألفاظ الدَّالَّةَ على المسائل النَّفيسة باللُّؤلؤة النَّفيسة؛ بجامع النَّفاسة في كلٍّ، واستعار «الجوهرةَ» منَ المشبَّهِ به للمشبَّهِ، لكن هذا بقطع النَّظر عنِ العَلَميَّة، وإلَّا فـ«الجوهرةُ» الآن عَلَمٌ على هذه المقدِّمةِ حقيقةً.

والتَّحقيقُ: أنَّ أسماء الكُتُب من قبيل عَلَم الشَّخص؛ لأنَّ الموضوعَ له الألفاظُ المشخَّصة، وإن كانت في ذهن المصنِّف وفي ذهن زيد وعَمرٍ وهكذا، فإنَّ تعدُّدَ الشَّيء بتعدُّدِ المحالِّ تدقيقٌ فلسفيٌّ لا تعتبرُهُ أربابُ العربيَّة؛ وكذلك أسماءُ العلوم فهي من قبيل عَلَم الشَّخص على ما اختارَهُ بعضُ المحقِّقين، وإن كان المشهورُ خلافَهُ؛ لأنَّ الموضوعَ له القواعدُ المعيَّنة ذهناً، والفرقُ بين أسماء الكُتُب وأسماء العلوم تحكُّمٌ.

فائدةٌ: ينبغي اجتنابُ تسمية الكُتُب المصنَّفة بما يُضاهي القرآن والوحي(١)؛ كقول بعضهم: كتاب «الإسراءات والمعاريج»، أو «مفاتح الغيب»، أوِ «الآيات البيِّنات»؛ لأنَّها مزاحمةٌ للنَّبيِّ ﷺ في الإسراء والمعراج، ومشاركةٌ الحقَّ سبحانه وتعالى في علم الغيب، نقله بعضُهم عنِ «المنن» [الكبرى (ص: ٤٦٥)] لسيِّدي عبد الوهَّاب الشَّعرانيِّ، لكنَّ الرَّاجحَ الجوازُ.

---

(١) **قوله: (والوحي) الوحي**: ما نُسب إلى الله كـ: «عِلم الغيب، والقرآن»، وما نُسب إلى النَّبيِّ ﷺ كـ: «الإسراء والمعراج»، فعطفُهُ على «القرآن» من عطف العامِّ على الخاصِّ. اهـ أجهوري.

(قَدْ هَذَّبْتُهَا) أي: الأرجوزة، أو جوهرة التَّوحيد؛ والمعنى: أُشيرُ إليها، أو لقَّبتها في حال إتمامي لتهذيبها وتنقيحها مِنَ الحشو والتَّطويل، مع تحقيق معانيها.

فإن قلت: هل جوهرة التَّوحيد اسمٌ لهذا المؤلَّف المخصوص القائم بأوَّل لسانٍ وُجِد فيه، حتَّى إنَّ ما يَكتُبُه ويقرؤه كلُّ أحدٍ بكَسْبه يكون مثلَهُ، لا عَيْنَه؟

فأجاب أستاذنا رحمه الله: بأنَّه اسمٌ له لا من حيث تعيُّن المحلِّ، بل من حيث خصوص التَّأليف الَّذي لا يختلف باختلاف المتلفِّظين؛ لأنَّا نقطع بأنَّ ما يكتُبُه ويقرؤه كلُّ واحدٍ منَّا هو تلك الجوهرة المنسوبة إلى المؤلِّف رحمه الله، فيكون واحداً بالنَّوع، وهكذا الحكم في كلِّ شعرٍ أو كتابٍ يُنسَب إلى مؤلِّفه.

* * *

فتح القريب المجيد

(قَدْ هَذَّبْتُهَا) أي: نقَّحتُها ونقَّيتها من الحشوِ والتَّطويل.

ومدحُ الإنسان كتابَه خارجٌ مخرجَ التَّحدُّث بالنِّعمة، والنُّصح لمَن يتعاطاه، مع أنَّ مدحَ الإنسان نفسه جائزٌ في عدَّة مواضعَ.

والجملةُ حالٌ من «الأُرْجُوزَة»؛ أي: «أشيرُ إليها في حال كونها مهذَّبةً»، أو: حَالٌ من «الجَوْهَرَة»؛ أي: «لقَّبتها حالَ إتمامي لتهذيبها».

* * *

شرح الصاوي

قوله: (قَدْ هَذَّبْتُهَا) أي: نقَّحتُها وصفَّيتُها من كدرات الشُّبَه والعقائد الفاسدة والحَشْوِ والتَّطويل، وهذه الجملة دليلٌ لتسميتها جوهرة.

* * *

تحفة المريد

قوله: (قَدْ هَذَّبْتُهَا) أي: صفَّيتُها ونقَّحتها منَ الشُّبهِ والعقائد الفاسدة والحشو والتَّطويل.

ـ وهذه الجملةُ كالتَّعليل لتسميَتها جوهرةً؛ لأنَّه لا يبقى بعدَ التَّهذيب إلَّا الجوهرُ الخالص.

ومدحُ الإنسانِ كتابَهُ مخرَّجٌ مخرجَ التَّحدُّث بالنِّعمة والنُّصح لمَن يتعاطاه، مع أنَّ مدحَ الإنسان نفسَهُ جائزٌ في عدَّة مواضع.

* * *

(٨) وَاللهَ أَرْجُو فِي الْقَبُولِ نَافِعَا ... بِهَا مُرِيداً فِي الثَّوَابِ طَامِعَا

(وَاللهَ) بالنَّصب على التَّعظيم. (أَرْجُو) مِنَ الرَّجاء.

وهو لغةً: «الأمل».

فتح القريب المجيد

(وَاللهَ) منصوبٌ على التَّعظيم، قُدِّم على عامله لقَصْدِ الاهتمام والاختصاص.

(أَرْجُو) أي: لا أرجو في حصول القَبول منِّي لهذه الأرجوزة، ولغيرِها من أعمال الخير، إلَّا الله؛ لأنَّه هو القادر، والمُولي لجميع النِّعَم دون غيره.

شرح الصاوي

قوله: (وَاللهَ أَرْجُو) تقديم المعمول يُؤذن بالحصر؛ أي: «لا أرجو إلَّا الله».

والرَّجاءُ: «تعلُّق القلب بمرغوبٍ في حصوله في المستقبل مع الأخذ في الأسباب» كـ: رجاء الجنَّة مع ترك المعاصي وفعل الطَّاعات، فإن لم يكن أَخْذٌ في الأسباب فهو طمعٌ، وهو مذمومٌ.

ـ وقولنا: «في حصوله في المستقبل»؛ أي: وأمَّا لو تعلَّق بماضٍ كـ: تمنِّي الشَّباب بعد ذهابه، فهو تمنٍّ.

تحفة المريد

قوله: (وَاللهَ أَرْجُو) أي: لا أرجو إلَّا الله؛ لأنَّ تقديمَ المعمول يفيدُ الحصر.

ولفظ الجلالة منصوبٌ على التَّعظيم.

والرَّجاءُ: بالمدِّ لغةً: «الأمل»؛ وأمَّا بالقصر فهو: «النَّاحية»، ومنه قوله تعالى: ﴿وَٱلْمَلَكُ عَلَىٰٓ أَرْجَآئِهَآ﴾ [الحاقة: ١٧]؛ جمع: «رجاً» بالقصر.

ـ وعرفاً: «تعلُّق القلب بمرغوبٍ فيه مع الأخذِ في أسبابه»، وإلَّا فهو طمعٌ، وهو مذمومٌ.

فالأوَّل كـ: رجاء الجنَّة مع ترك المعاصي وفعل الطَّاعات، وقد ذكر الشَّيخ الخطيب في «التَّفسير» [«السِّراج المنير» (١/٢٤٨)] حديثاً قدسيًّا؛ وهو: «أنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ: مَا أَقَلَّ حَيَاءَ مَنْ يَطْمَعُ فِي جَنَّتِي بِغَيْرِ عَمَلٍ[١]، كَيْفَ أَجُودُ بِرَحْمَتِي عَلَى مَنْ بَخِلَ بِطَاعَتِي؟!».

---

(١) قوله: (ما أقلَّ... إلخ) «ما»: نافية، و«أقلَّ»: اسمها، و«حياءَ»: منصوبٌ على التَّمييز، و«مِن أن يطمع» متعلِّقٌ بـ«أقلَّ»، والكلامُ على تقدير مضافٍ؛ أي: من ذي أن يطمع، وخبر «ما» محذوفٌ تقديره: موجوداً، والمعنى: ليس أقل حياءً منَ الطَّامع في جنتي بغير عمل موجوداً.

وفي نسخةٍ أخرى حذف «أن»، والإعراب عليها أنَّ: «ما»: تعجُّبيَّة، و«أقلَّ»: فعلٌ ماضٍ فيه ضميرٌ يعود على «ما»، و«حياءَ»: مفعول به لـ«أقلَّ»، و«مَنْ»: مضاف إليه، والمعنى حينئذ: يتعجَّب من قلَّة حياء مَن يطمع في جنَّتي بغير عملٍ. اهـ أجهوري.

وعرفاً: «تَعَلُّقُ القَلْبِ بِمَطْمُوعٍ فِي حُصُولِهِ فِي المُسْتَقْبَلِ، مَعَ الأَخْذِ فِي عَمَلِ تَحْصِيلِهِ»، فإن عَرِيَ عن عملٍ فـ«طمعٌ»، وهذا قبيحٌ، والأوَّلُ حَسَنٌ؛ أي: لا أرجو (فِي) حصول (القَبُولِ) منِّي لهذه المقدِّمة؛ أي: لعَمَلها وتأليفها، أو لكلِّ عمل خيرٍ، إلَّا الله تعالى.

والقَبول: عِبَارَةٌ عَنِ: «الرِّضَى بِالفِعْلِ وَالإِثَابَة عَلَيْهِ»، وهذا لا يُتصوَّر طلبُهُ مِن غيره سبحانه.

حال كونه (نَافِعَا) مِنَ: «النَّفع»، ضدُّ: «الضَّرِّ».

فتح القريب المجيد

والرَّجاء لغةً: «الأملُ».

وشرعاً: «تَعَلُّقُ القَلْبِ بِمَرْغُوبٍ فِي حُصُولِهِ فِي المُسْتَقْبَلِ مَعَ الأَخْذِ فِي أَسْبَابِ الحُصُولِ»، وبهذا القيد يمتازُ عنِ الطَّمع والتَّمنِّي.

(فِي القَبُولِ) هو: «الرِّضَا بِالشَّيْءِ مَعَ تَرْكِ الِاعْتِرَاضِ عَلَى فَاعِلِهِ».

(نَافِعَا) منصوبٌ على الحاليَّة من الاسم الكريم. ....

شرح الصاوي

قوله: (فِي القَبُولِ) أي: قَبول أعمالي.

والقَبول: «هو الرِّضا بالشَّيء والإثابةُ عليه».

والرِّضا: «هو إنعامُ الله على عبده»، أو: «إرادةُ إنعامه»؛ فيكون معنى «القَبول»: «إنعام الله أو إرادة إنعامه»، فهو مرادفٌ للرِّضا؛ فعلى الأوَّل: صفة فعلٍ، وعلى الثَّاني: صفة ذات.

هذا في حقِّ الله؛ وأمَّا «القبول» بالنِّسبة لغيره تعالى، فهو: «الرِّضا بالشَّيء مع ترك الاعتراض على فاعله».

تحفة المريد

قوله: (فِي القَبُولِ) أي: في حصول القبول، فهو على تقدير مضافٍ.

ومعنى القَبُول: الإثابةُ على العمل الصَّحيح، وقيل: الرِّضا بالشَّيء مع ترك الاعتراض عليه، وإنَّما قلنا: «مع ترك الاعتراض» لأنَّ الرِّضا قد يكون مع اعتراضٍ، كما يقتضيه قول ابن مالك: [مِنَ الرَّجز]

وَتَـقْـتَـضِـي رِضـاً بِـغَـيْـرِ سُـخْـطِ .... إلخ

نبَّهَ على ذلك الشيخ المَلَّوي [«حاشية الملوي على إتحاف المريد» (لوحة: ١٤)].

قوله: (نَافِعَا) حالٌ مِنَ الاسم الكريم.

وهو: ما يحصُلُ به رفقٌ ومعُونةٌ (بِـ)ـالسَّعي في تحصيلها أو بعضـ(ـهَا) يعني: جوهرة التَّوحيد، أوِ الأرجوزة.

فتح القريب المجيد

(بِهَا) أي: الأُرجُوزَة أوِ الجوهرة. ....

شرح الصاوي

قوله: (نَافِعًا بِهَا) حالٌ من لفظ الجلالة، والضَّمير في «بها» يعودُ على «الأُرْجُوزَة»، أو على «الجَوْهَرَة»، ويكون المعنى: نافعاً بمسمَّاها.

إن قلت: تقييدُه رجاءَ القَبول من الله بالنَّفع لمريدها، يُوهِم أنَّ رجاءه لله قاصرٌ على تلك الحالة، مع أنَّ الله يُرجى في كلِّ حالٍ.

والجواب: أنَّه لـمَّا وثِق بالنَّفع لمريدها من الله، فكان أمراً لازماً لا يتخلَّف، فصحَّ تقييد رجائه به.

تحفة المريد

وقوله: (بِهَا) أي: بالأرجوزة أو بالجوهرة، وفي كلامه استخدامٌ؛ حيث أطلق الأرجوزةَ أوِ الجوهرة أوَّلاً وأراد اللَّفظَ[1]، وأعاد الضَّمير عليها وأراد المعنى، فاندفعَ النَّظر بأنَّ النَّفعَ بمعناها لا بلفظها الَّذي هو الاسم المراد فيما تقدَّم.

واستُشكل جَعْلُ «نافعاً» حالاً منَ الاسم الكريم؛ بأنَّه يقتضي أنَّه لو لم يحصل نفعٌ بهذه المقدِّمة، لا يرجو الله.

وأُجيب: بأنَّه لـمَّا تقوَّى رجاؤه في النَّفع بها، صار محقَّقاً، فكأنَّه موجودٌ في سائر الأحوال، وحينئذٍ فلا ضررَ في تقييد «الرَّجاء» بـ: «النَّفع».

ويصحُّ جعله حالاً من فاعل «أرْجُو»، لكنَّه بعيدٌ؛ إذ فيه إساءةُ أدبٍ؛ حيث جعل نفسه نافعاً، وعلى كلٍّ فهي حالٌ مقدَّرةٌ؛ لأنَّ النَّفعَ بها متأخِّرٌ عن زمن نُطق المصنِّف بذلك، لا سيما إن كانت الخطبةُ متقدِّمةً على التَّأليف.

---

(١) **قوله**: (وأراد اللَّفظ) ظاهرٌ بالنِّسبة لـ«جوهرة»، وغير ظاهرٍ بالنِّسبة لـ«أرجوزة»؛ لأنَّ المراد منها المعنى، حيث قال فيما تقدَّم: «أي: منظومة من بحر الرَّجز... إلخ». اهـ أجهوري.

(مُريداً) الانتفاع بها.

(فِي الثَّوَابِ) هو: «مِقْدَارٌ مِنَ الجَزَاءِ يَعْلَمُهُ اللهُ تَعَالَى، تَفَضَّلَ بِإِعْطَائِهِ لِمَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ، بِمَحْضِ اخْتِيَارِهِ مِنْ غَيْرِ إِيْجَابٍ عَلَيْهِ، وَلَا وُجُوبٍ».

فتح القريب المجيد

(مُريداً) أي: حال كونه نافعاً بها مريدَهَا، ولو بإرادة شيءٍ منها لحفظٍ أو غيره.

ويجوزُ جَعْلُ الحالِ من فاعل «أَرْجُو»؛ فتكون حالاً مقدَّرةً؛ مثل قولك: «مَرَرْتُ بِرَجُلٍ عَلَى يَدِهِ صَقْرٌ صَائِداً بِهِ غَداً»؛ أي: مقدَّراً به الصَّيد في غدٍ.

(فِي الثَّوَابِ) الجارُّ والمجرور لغوٌ متعلِّقٌ بـ«طَامِعًا»، قُدِّمَ عليه لضرورة النَّظم.

شرح الصاوي

قوله: (مُرِيداً) أي: شخصاً مريداً لها وقاصداً لها؛ والمعنى: لا أرجو في قبول تأليفي أو أعمالي إلَّا الله، حال كون الله سبحانه وتعالى نافعاً بتلك الأرجوزة مريدَها وقاصدَها؛ لأنَّها اشتملت على أشرف العلوم، فمَن عرفها فهو ناجٍ في الدُّنيا والآخرة.

واعلم أنَّه شاع قوله ﷺ: «مَا اتَّخَذَ اللهُ مِنْ وَلِيٍّ جَاهِلٍ، وَلَوِ اتَّخَذَهُ لَعَلَّمَهُ» [لا أصل له؛ انظر: «كشف الخفا» (٢/ ٢٥٣)]؛ فمعنى ذلك: أنَّ شَرْطَ الولاية المعرفة بالله سبحانه وتعالى، وظهورُ نور الإيمان له حتَّى يكون مراقباً لله في جميع أحواله، فيُنتِج ذلك: أنَّه يَسْتَدِلُّ بالحقِّ على الخلق، عكس العوامِّ؛ فإنَّ كلَّ مؤمنٍ ـ وإن كان معه نور الإيمان ـ إلَّا أنَّه تارةً يحضر وتارةً يغيب، فلذلك كان يستدِلُّ بالخلق على الحقِّ.

وليس معناه العلم بالأحكام الشَّرعيَّة كـ: الأنكحة والبِياعات وغير ذلك، فإنَّ هذا ليس شرطاً بإجماع العارفين.

والنَّفع ـ ضِدُّ: «الضَّرِّ» ـ؛ وهو: «إيصالُ الخيرِ للغير».

تحفة المريد

قوله: (مُرِيداً) أي: شخصاً مريداً، فهو صفةٌ لموصوفٍ محذوفٍ، وذلك المحذوف مفعولٌ لقوله: «نَافِعاً»؛ لأنَّه اسم فاعلٍ يعمل عمل الفعل.

ولفظ: «مُرِيداً» ـ وإن كان نكرةً في سياق الإثبات ـ المرادُ به كلُّ مريدٍ؛ لأنَّ النَّكرةَ في سياق الإثبات قد تعمُّ؛ كما يدلُّ لذلك المقام والسِّياق.

والمتعلّق بـ«مُرِيداً» محذوفٌ؛ أي: مريداً لها القراءة، أو حفظاً، أو غير ذلك.

وهذا الجارُّ والمجرور متعلِّقٌ بصفة «مُرِيداً»، أو حال فاعل «أَرْجُو»، وهي: (طَامِعَا)؛ المراد منه: الرَّاغبُ في الشَّيء، الآخِذُ في أسبابه، المتعلِّق قلبه بتحصيله.

فتح القريب المجيد

(طَامِعَا) منصوبٌ صفةٌ لـ«مُرِيداً»؛ أي: طامعاً في الثَّواب من الله تعالى.

والثَّواب: «مِقْدَارٌ مِنَ الجَزَاءِ يَعْلَمُهُ اللهُ تَعَالَى، تَفَضَّلَ بِإِعْطَائِهِ لِمَنْ شَاءَ مِنْ عَبِيدِهِ فِي مُقَابَلَةِ أَعْمَالِهِم الصَّالِحَةِ، مِنْ غَيْرِ إِيْجَابٍ عَلَيْهِ وَلَا وُجُوبٍ».

ـ والطَّمعُ هنا: «الرَّجاء» مجازاً.

شرح الصاوي

قوله: (فِي الثَّوَابِ طَامِعَا) الجارُّ والمجرور متعلِّقٌ بـ«طَامِعَا» مقدَّمٌ عليه، ومرادُهُ بـ«الطَّمع»: الرَّجاء؛ لأنَّ مَن تعلَّق بها وأرادها قاصداً وجه الله تعالى، فهو راجٍ لرحمته وثوابه، وليس بطامعٍ؛ لوجود الأخذ في الأسباب.

والثَّواب: «مقدارٌ من الجزاء، أعدَّه الله لعباده يوم القيامة بمحض فضله، في نظير أعمالهم الحسنة».

تحفة المريد

قوله: (فِي الثَّوَابِ طَامِعَا) الجارُّ والمجرور متعلِّقٌ بما بعده، وقدَّمه عليه لضَّرورة النَّظم، و«طَامِعاً» صفةٌ لـ«مُرِيداً»، ويصحُّ أن يكون حالاً من فاعل «أَرْجُو» أي: أرجو اللهَ في القَبول حالَ كوني طامعاً في الثَّواب.

والمراد بـ«الطَّمع» هنا: «الرَّجاءُ» على سبيل التَّجوُّز؛ لأنَّ مَن أراد هذه الأرجوزة وقصدَ بها وجهَ الله تعالى كان راجياً للثَّواب، لا طامعاً.

و«الثَّوابُ»: «مقدارٌ منَ الجزاء يعلمُهُ الله تعالى أعدَّهُ لمَن شاء من عباده، في نظير أعمالهم الحسنة، بمحض اختياره، لا بالإيجاب ولا بالوجوب»، كما سيأتي التَّصريح به في قوله: «فَإِنْ يُثِبْنَا فَبِمَحْضِ الفَضْلِ... إلخ».

ـ وفي قولنا: «لا بالإيجاب» ردٌّ على الفلاسفة القائلين بالإيجاب؛ أي: التَّعليل؛ بمعنى: أنَّ الثَّواب ينشأُ عن ذات الله قهراً كـ: «حركة الخاتَم»؛ فإنَّهم يقولون: إنَّها تنشأُ عن حركة الإصبع بطريق التَّعليل.

فإن قيل: إنَّ الفلاسفة يُنكرون الحشر من أصله، فلا يثبتون ثواباً لا بالإيجاب ولا بغيره.

أجيب: بأنَّهم وإن أنكروا حشر الأجسام يقولون بحشر الأرواح، وتُثاب باللَّذَّات المعنويَّة.

وفي كلامه رَحِمَهُ اللهُ إشارةٌ إلى جواز ملاحظة العامل الثَّوابَ والجنَّةَ، والنَّجاةَ مِنَ النَّار؛ على ما يُشير إليه قوله ﷺ - وقد قال له رجلٌ: أين أنا يا رسول الله إن قُتِلت؟ - قال ﷺ: «فِي الجَنَّةِ»، فألقى الرَّجل تمراتٍ كُنَّ في يده، ثمَّ قاتل حتَّى قُتِلَ، فقال ﷺ: «عَمِلَ هَذَا يَسِيراً، وَأُوجِرَ كَثِيراً» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٩٠٠)، من حديث البراء رضي الله عنه]، وبه صرَّح الأُبِّيُّ.

فتح القريب المجيد

وفي كلام النَّاظم؛ إشارةٌ إلى أنَّ العملَ لله مع إرادةِ الثَّوابِ جائزٌ، وإن كان غيرُهُ أفضل؛ **فالمراتبُ ثلاثةٌ**:

(١) - **عُلِيا**: وهي أن يعمل العبدُ لله تعالى وحدَهُ؛ امتثالاً لأمره وقياماً بحقِّ العبوديَّة، وإن أعلمَهُ الله أنَّه مُعاقِبٌ له.

(٢) - **ووسطى**: وهي أن يعمل لثواب الآخرة فقط.

(٣) - **ودنيا**: وهي أن يعمل لقصد الآخرة، وللإكرام والسَّلامة منَ النَّاس بأن تمدحه وتكرمه.

شرح الصاوي

- فثوابُ الأعمال يكون في القيامة لا غير، وأمَّا ما وجد في الدُّنيا من العافية أو سعة الرِّزق مثلاً، فهو قسمةٌ منَ الله، وليست جزاءً للأعمال الصَّالحة، وإلَّا لما رأى ذلك الكافر أصلاً؛ قال ﷺ: «لَوْ كَانَتِ الدُّنيَا تَزِنُ عِنْدَ اللهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ مَا سَقَى الكَافِرَ مِنْهَا جَرْعَةَ مَاءٍ» [أخرجه الترمذي في «سننه» (٢٣٢٠) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه].

واعلم أنَّ منَ العباد:

(١) - مَن يعبد الله لأجل تعجيل حظوظ الدُّنيا، وهذه كـ "لَا عبادة".

تحفة المريد

- وفي قولنا: «ولا بالوجوب» ردٌّ على المعتزلة القائلين بوجوب الصَّلاح والأصلح؛ وسيأتي الرَّدُّ عليهم بقوله: «وَقَوْلُهُمْ: إِنَّ الصَّلَاحَ وَاجِبُ... عَلَيْهِ، زُورٌ مَا عَلَيْهِ وَاجِبُ».

وفي كلامه إشارةٌ إلى أنَّ العمل لله مع إرادة الثَّواب جائزٌ وإن كان غيرُهُ أكمل، فإنَّ درجاتِ الإخلاص ثلاثٌ: عُليا، ووسطى، ودنيا:

(١) - **فالعليا**: أن يعمل العبدُ لله وحدَهُ امتثالاً لأمره وقياماً بحقِّ عبوديَّته.

(٢) - **والوسطى**: أن يعمل طلباً للثَّواب وهرباً منَ العِقاب.

(٣) - **والدُّنيا**: أن يعمل لإكرام الله له في الدُّنيا، والسَّلامةِ من آفاتها.

والشَّريعةُ محشوَّةٌ بأنَّ الأعمال لدخول الجنَّة صحيحةٌ؛ لأنَّ الله تعالى خلق الجنَّة ووعَد ما أعدَّ فيها للعاملين؛ ترغيباً لهم في العمل، ويستحيلُ أن يُرَغِّب بما لا يُفِيد؛ إلَّا أن يُقال: غيرُ هذا المقام أرجح منه، فهذا قد يسامَح فيه.

والحاصلُ أنَّ إيقاع العبادة لقصد حصول عَرَضٍ ونفعٍ مترتِّب عليها فقط لا يجوز، وإن أجزأت العبادة، وإيقاعُها لقصد امتثال الأمر هو المطلوب، ولا يضرُّه بعد ذلك ترجِّي حصول ثوابٍ ودفع عقابٍ، وطمعٍ في جنَّةٍ وخوفٍ من نار، وهذه طريق الفقهاء والعامَّة.

فتح القريب المجيد

فـ«اللَّام» في قوله: «للإكرام» لامُ العاقبة والمآل؛ مثل: ﴿فَٱلْتَقَطَهُۥٓ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨]، لا لام العِلَّة؛ لأنَّهم لم يلتقطوه لذلك، بل ليكون لهم قرَّة عينٍ، فكان عاقبته أن صار لهم عدوًّا وحزناً، فالعملُ لله ليس إلَّا، لكن عند الاطِّلاع عليه من النَّاس يؤولُ إلى الإكرام والسَّلامة منهم.

❊ ❊ ❊

شرح الصاوي

(٢) ـ ومنهم مَن يعبد الله رجاءً في ثوابه وخوفاً من عقابه، وهذه مرتبة عوامِّ المؤمنين، وقد أشار المصنِّف إلى هذه المرتبة بقوله: «فِي الثَّوَابِ طَامِعَا».

(٣) ـ ومنهم مَن يعبد الله لوجهه، ليس راجياً في ثوابٍ ولا خائفاً من عقابٍ، وهذه مرتبة الخواصِّ، وهي أعلى، وعبارةُ المصنِّف في الحقيقة شاملةٌ لهذه المرتبة، إمَّا بالأَوْلى؛ لأنَّه إذا نفع بها الطَّامعَ في الثَّواب فبالأَوْلى الطَّامعَ في ذات الله، أو لأنَّ مَن عَبَدَ الله لذاته لا ينافي قصدُه مع ذلك الثَّواب؛ لأنَّه حاصل بوعد الله، فنَظَرُه للثَّواب من حيث هو أنَّ الله وعد به،

تحفة المريد

وما عدا هذه الثَّلاثة فهي رياءٌ وإن تفاوتت أفرادُهُ، ذكره شيخ الإسلام في «شرح الرِّسالة القشيريَّة» [«نتائج الأفكار القدسيَّة في بيان معاني شرح الرسالة القشيريَّة» للعروسي (٣/ ٢٣٢)]، وقاله غيره من العلماء أيضاً.

ويُفهم من قوله: «نَافِعاً بِهَا مُرِيداً فِي الثَّوَابِ طَامِعاً» أنَّه تعالى يكون نافعاً بها مريداً طامعاً في ذات الله؛ لأنَّه إذا نفعَ بها المريدَ الطَّامعَ في الثَّواب، فبالأَوْلى أن ينفعَ بها المريدَ الطَّامعَ في ذاتِ الله.

❊ ❊ ❊

وطريق الخاصَّة: أنَّ العبادة لا يجوز إيقاعها إلَّا لقصد امتثال الأمر والمحبَّة والإجلال، حتَّى إنَّه يأتي بها ولو علم أنَّ الله يعاقبه ولا بُدَّ؛ محبَّةً له وإجلالاً وامتثالاً، والرَّاجحُ عند الفقهاء طريقُ العامَّة.

وفي كلام شيخ الإسلام رحمه الله [«نتائج الأفكار القدسيَّة في بيان معاني شرح الرسالة القشيريَّة لزكريا الأنصاري» للعروسي (٣/ ٢٣٢)] أنَّ درجات الإخلاص ثلاث: عُليا، ووسطى، ودُنيا.

(١) ـ **فالعُليا**: أن يعمل العبد لله تعالى وحده؛ امتثالاً لأمره، وقياماً بحقِّ عبوديَّته.

(٢) ـ **والوسطى**: أن يعمل لثواب الآخرة.

(٣) ـ **والدُّنيا**: أن يعمل للإكرام في الدُّنيا والسَّلامة من آفاتها.

وما عدا هؤلاء الثَّلاث فمِنَ الرِّياء، وإن تفاوتت أفراده.

* * *

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

ووعدُه لا يتخلَّف، فهو مصدِّقٌ بوعد الله، وإن كانت همَّته رضا الله ورؤيةَ وجهه؛ لما في الحديث: «عَجِبَ رَبُّكَ مِنْ قَوْمٍ يُسَاقُونَ إِلَى الجَنَّةِ بِالسَّلَاسِلِ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٠١٠)، وأبو داوود في «سننه» (٢٦٧٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه].

* * *

تحفة المريد

. . . .

مَطْلَبٌ:
فِي التَّكْلِيفِ الشَّرْعِيِّ، وَالحُكْمِ العَقْلِيِّ

[مَطْلَبٌ: فِي التَّكْلِيفِ الشَّرْعِيِّ، وَالحُكْمِ العَقْلِيِّ]

(٩) فَكُلُّ مَنْ كُلِّفَ شَرْعاً وَجَبَا عَلَيْهِ أَنْ يَعْرِفَ: مَا قَدْ وَجَبَا
(١٠) لِلَّهِ وَالجَائِزَ وَالمُمْتَنِعَا، وَمِثْلُ ذَا لِرُسْلِهِ فَاسْتَمِعَا

(فَكُلُّ) مبتدأ، والمضاف إليه (مَنْ) يُعَدُّ مِنَ الثَّقلين؛ ذكراً كان أو أنثى، حرًّا كان أو رقيقاً، مسلماً كان أو كافراً، إنسيًّا كان ـ ومنه يأجوج ومأجوج ـ أو جنيًّا على ما حكى عليه الإجماعَ السُّبكيُّ مِن بعثة نبيِّنا ﷺ للجنِّ، خلافاً لمَن وَهَم فيه.

ولم يرسَل إليهم أحدٌ مِن باقي الرُّسل، كما أنَّه لم يكن منهم رسولٌ.

واحترزنا بـ«الثَّقلين» عنِ الملائكة؛ لأنَّ معرفتهم لأحكام الألوهيَّة ضروريَّةٌ في حقِّهم، فلا يكلَّفون بها، ولو قلنا بخطابهم بأحكام شريعتنا، لأنَّه لا تكليف إلَّا بفعلٍ اختياريٍّ، وبعد تعليم سيِّدنا آدم الأسماءَ للملائكة لم يبق فيهم مَن يَجهل صفاته عزَّ وجلَّ، كما يقع لعوامِّ الجنِّ والإنس، بل كلُّهم علماء بالله عزَّ وجلَّ، ولذلك قال الله تعالى: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ ثمَّ قال في حقِّ النَّاس: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ﴾ [آل عمران: ١٨]، فلم يُطلق الأمر كما أطلقه في الملائكة عليهم الصَّلاة والسَّلام، والمرادُ بهذا «العلم» هو: علم التَّوحيد.

(كُلِّفَ) أي: كلَّفه الله تعالى؛ بأن ألزمه فِعلَ ما فيه كُلْفَةٌ أو تَرْكَهُ، أو طلبَ منه ذلك.

فتح القريب المجيد

(فَكُلُّ مَنْ كُلِّفَ) أي: منَ الثَّقَلَيْن.

وهو: «البَالِغُ العَاقِلُ الَّذِي بَلَغَتْهُ الدَّعْوَةُ»؛ خلافاً للحنفيَّة حيث قالوا: «بتكليف الصَّبيِّ العاقلِ بالإيمان»، وكذا: «بتكليف البالغ الَّذي لم تبلغه الدَّعوة، ونشأ بشاهق جبلٍ»؛ لوجود العقل:

شرح الصاوي

قوله: (فَكُلُّ مَنْ كُلِّفَ... إلخ) «الفاء» واقعةٌ في جواب شرطٍ مقدَّرٍ، كأنَّه قال: «إذا علمت ما تقدَّم من المقدِّمة، فأصغِ للمقصود مِنَ الكتاب؛ لأنَّ المقصود منه بيانُ الواجب والمستحيل والجائز في حقِّ الله، وفي حقِّ رسله».

تحفة المريد

قوله: (فَكُلُّ مَنْ كُلِّفَ... إلخ) «الفاء»: فاءُ الفصيحة؛ لأنَّها أفصحت عن شرطٍ مقدَّرٍ، والتَّقدير: «إذا أردت بيانَ علم أصول الدِّين، فأقول لك: كلُّ مَن كُلِّفَ... إلخ»؛ أي: كلُّ فردٍ مِنَ المكلَّفين من الإنس والجنِّ؛ ذكراً كان أو أنثى، ولو مِنَ العوامِّ والعبيد والنِّساء والخدم، حتَّى يأجوج ومأجوج، دون الملائكة ـ ولو قلنا: بأنَّهم مكلَّفون ـ؛ لأنَّ الخلافَ في تكليفهم

ولا يخفى أنَّ محلَّه الفِعل أوِ التَّرك، أمَّا اعتقاد الوجوب والتَّحريم والكراهة والنَّدب والإباحة فواجبٌ مخاطَبٌ به بلا نزاعٍ كلُّ مكلَّفٍ، وهو: «البالغ العاقل الذَّاكر القادر الَّذي بلغته الدَّعوة»، فخرج غيره، فلا يجب عليه ما ذُكِر على الأصحِّ.

والصَّوابُ: أنَّ العبيد، والنِّسوان، والعوامَّ، والخدم مكلَّفون بمعرفة العقائد عنِ الأدلَّة متى كان فيهم أهليَّة فهمها، وإلَّا كفاهم التَّقليد.

والصَّحيحُ أنَّ الإنسان مركَّبٌ منَ الرُّوح والبدن، وأنَّه مكلَّفٌ بكلٍّ مِن جُزْئَيه، فحَظُّ الرُّوح منَ التَّكليف هو الإيمان، وحظُّ البدن منه هو الإسلام، فكما أنَّ البدن لا يقوم إلَّا بالرُّوح، كذلك الإسلام لا يقوم إلَّا بالإيمان، وكما أنَّ الرُّوح لا تكتسب كمالاً إلَّا بالبدن، كذلك الإيمان لا يُكتسب كمالُهُ إلَّا بالإسلام.

ـــ فتح القريب المجيد ـــ

ـ فإنِ اعتقد الإيمان أو الكفر، فأمرُهُ ظاهرٌ.

ـ وإن لم يعتقد واحداً منهما كان من أهل النَّار؛ لوجوب الإيمان عليه بمجرَّد العقل.

وأمَّا في الفروع كـ: «الصَّلاة» ونحوِها، فمعذورٌ فيها حتَّى تقومَ عليه الحجَّة، وهذا مرويٌّ عن أبي حنيفةَ، ومشايخِ أهل السُّنَّة من أهل مذهبه.

ـــ شرح الصاوي ـــ

والمكلَّف من الإنس هو: «البالغ العاقل الَّذي بلغته دعوة النَّبيِّ ﷺ».

وأمَّا من الجنِّ: فلا يُشترط فيه البلوغ؛ لأنَّ تكليفهم من حين الولادة.

ـ **فالمرادُ**: المكلَّفُ من الثَّقلين؛ احترازاً عنِ الملائكة؛ لأنَّ توحيدهم جبلِّيٌّ لا كُلْفة فيه، ولو على القول بتكليفهم بشرعنا؛ لأنَّ المراد أنَّهم مكَلَّفون بما يليق بهم.

ـــ تحفة المريد ـــ

إنَّما هو بالنِّسبة لغير معرفة الله تعالى؛ فإنَّها جبلِّيَّةٌ لهم، فليس فيهم مَن يجهل صفاتِهِ تعالى كما في الإنس والجنِّ؛ ولذلك قال الله تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ ثم قال: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ﴾ [آل عمران: ١٨]، فلم يُطْلِقِ الأمرَ كما أطلقه في الملائكة.

ثمَّ إنَّ التَّكليفَ: «إلزامُ ما فيه كُلْفةٌ»، وقيل: «طلبُ ما فيه كُلْفةٌ».

ـ **فعلى الأوَّل** ـ وهو الرَّاجح ـ: يكون قاصراً على الوجوب والحرمة، دون النَّدب والكراهة والإباحة؛ إذ لا إلزامَ فيها.

ـ **وعلى الثَّاني**: يشملُ ما عدا الإباحة؛ إذ لا طلبَ فيها، فالإباحة ليست تكليفاً عليهما.

فإن قلت: فما أوَّلُ وقتٍ كان فيه تكليف الرُّوح؟

فأجيب: بأنَّه مكلَّفٌ من يوم ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ [الأعراف: ١٧٢]، فلولا أنَّ تكليفها وعقلها موجودٌ في ذلك الوقت ما خُوطبت ولا أجابت، وعلى ما ورد في الحديث منَ الامتحان للأطفال والمجانين وأصحاب الفترات على لسان رسولٍ يوم القيامة يُرسَل إليهم، فيقوم بعثُ ذلك الرَّسول في ذلك اليوم مقامَ بعثِ الرَّسول إليهم في دار الدُّنيا، فمَن أطاعه نجا ودخل الجنَّة، ومَن عصاه وخالف أمره هلك ودخل النَّار ليقوم العدل منَ الله تعالى في عباده بعد إقامة الحجَّة.

فتح القريب المجيد

وشمِل قول النَّاظم: «مَنْ كُلِّفَ»: العوامَّ، والعبيدَ، والنِّسوانَ، والخدمَ؛ فهم مكلَّفون بمعرفة العقائد عنِ الأدلَّة متى كان فيهم أهليَّةُ فَهْمِها، وإلَّا كفاهم التَّقليدُ.

ـ قال ابن التِّلمسانيِّ في «حاشية الشِّفاء»: «وضابطُ العوامِّ: هم قومٌ إذا اجتمعوا غلبوا، وإذا تفرَّقوا لم تُعرَف أعيانُهم».

شرح الصاوي

والتَّكليف: «هو إلزام ما فيه كُلْفةٌ»، وقيل: «طلب ما فيه كُلْفةٌ».

فعلى الأوَّل: يكون قاصراً على الواجب والحرام، وعلى الثَّاني: يكون شاملاً للخمسة، وعدُّهمُ «المباحَ» من أقسام التَّكليف فيه نوع تسمُّحٍ؛ لأنَّه لا يقال له: «إلزام ما فيه كُلْفةٌ»، أو: «طلب ما فيه كُلْفةٌ».

فالمكلَّفُ مَن تعلَّقت به هذه الخمسة؛ أعني: الواجب، والحرام، والمندوب، والمكروه، والمباح.

تحفة المريد

فإن قيل: كيف هذا مع قولهم: الأحكام الشَّرعيَّة عشرةٌ: **خمسةٌ وضعيَّةٌ**: وهي خطابُ الله المتعلِّقُ بجعل الشَّيءِ: سبباً، أو شرطاً، أو مانعاً، أو صحيحاً، أو فاسداً، **وخمسةٌ تكليفيَّةٌ** وهي: الإيجاب، والتَّحريم، والنَّدب، والكراهة، والإباحة؟

أجيب: بأنَّ ذلك تغليبٌ، أو أنَّ معنى «كونها تكليفيَّةً»: أنَّها لا تتعلَّق إلَّا بالمكلَّف؛ لما صرَّحوا به في أصول الفِقه من أنَّ أفعال الصَّبيِّ ونحوه كالبهائم مهملة؛ ولا يُقال: إنَّها مباحةٌ؛ لأنَّ المباح هو الَّذي لا إثمَ في فعله ولا في تركه، ولا يُنفى الشَّيءُ إلَّا حيث صحَّ ثبوته.

وشروطُ التَّكليف: البلوغُ، والعقلُ، وبلوغُ الدَّعوة، وسلامةُ الحواسِّ.

وما ذكرنا مِن اعتبار البلوغ في التَّكليف هو ما استقرَّ عليه الشَّرع، وإلَّا فقد كانتِ الأحكام الشَّرعيَّة في صدر الإسلام إنَّما تتعلَّق بالقادر؛ بالغاً كان أو غير بالغٍ، وأمَّا مَن لم تبلغه الدَّعوة كالأعمى والأصمِّ فإنَّه يسقط عنه وجوب النَّظر والتَّكليف؛ لتعذُّر وصول الدَّعوة إليه، قال العلَّامة عزُّ الدِّين بن جماعة رحمه الله في «شرح بدء الأمالي»: المكلَّفون على ثلاثة أقسامٍ:

(١) ـ قسمٌ كُلِّف من أوَّل الفِطرة قطعاً، وهم الملائكة وآدمُ وحواء عليهم الصَّلاة والسَّلام.

(٢) ـ وقسمٌ لم يكلَّف مِن أوَّل الفِطرة قطعاً، وهم أولاد آدم.

(٣) ـ وقسمٌ فيهم نزاعٌ، والظَّاهر أنَّهم مكلَّفون مِن أوَّل الفِطرة، وهم الجنُّ. اهـ [«درج المعالي في شرح بدء الأمالي» لابن جماعة (ص: ٢٩)].

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

ـ وقولنا: «هو البالغ» من البلوغ، وله علاماتٌ وهي: فرق الأرنبة، وغِلَظُ الحَنْجَرة، ونبات العانة، ونتن الإبط، وكبر الثَّدي، والإنزال، والحيض، وبلوغ خمس عشرة سنة عند الإمام الشَّافعيِّ، وثماني عشرة عند مالك، فمَن مات قبل البلوغ فهو ناجٍ، ولو من أولاد الكفَّار، ولا يعاقب على كفرٍ ولا غيرِه.

وإنَّما يُؤمر الصَّبيُّ بالإيمان إن كان عاقلاً، فإن جُنَّ قبل البلوغ واستمرَّ حتَّى مات، فهو ناجٍ.

تحفة المريد

ـ فالمكلَّف: هو البالغُ العاقلُ الَّذي بلغته الدَّعوةُ سليمُ الحواسِّ، وهذا في الإنس، وأمَّا الجنُّ فهم مكلَّفون من أصل الخلقة، فلا يتوقَّفُ تكليفهم على البلوغ.

ـ وخرج بـ«البالغ»: الصَّبيُّ، فليس مكلَّفاً، فمَن ماتَ قبل البلوغ فهو ناجٍ، ولو من أولاد الكفَّار، ولا يعاقبُ على كفرٍ ولا غيرِهِ، خلافاً للحنفيَّة؛ حيث قالوا بتكليف الصَّبيِّ العاقل بالإيمان؛ لوجود العقل، وهو كافٍ عندهم، فإنِ اعتقد الإيمانَ أوِ الكفر فأمرُهُ ظاهرٌ، وإن لم يعتقد واحداً منهما كان من أهل النَّار [هذا بالنِّسبة لأولاد الكُفَّار عند الحنفيَّة]؛ لوجوب الإيمان عليه بمجرَّد العقل.

ـ وخرج بـ«العاقل»: المجنونُ، فليس بمكلَّفٍ، وكذا: السَّكرانُ غيرُ المتعدِّي، بخلاف المتعدِّي، لكن محلُّ ذلك إن بلغ مجنوناً أو سكرانَ واستمرَّ على ذلك حتَّى مات، بخلاف ما لو بلغ عاقلاً ثمَّ جُنَّ أو سكر وكان غيرَ مؤمنٍ ومات كذلك، فهو غيرُ ناجٍ.

ونقل بعض العارفين: أنَّ سبب مشروعيَّة التَّكاليف هو الأُكْلةُ الَّتي أكلها سيِّدنا آدم عليه الصَّلاة والسَّلام مِنَ الشَّجرة، فكانت جميعُ التَّكاليف في مقابلتها كفَّارةً لها وتطهيراً لمحلِّها، وأنَّ ثمرة جميع التَّكاليف الَّتي جاءت بها الرُّسل عليهم الصَّلاة والسَّلام يرجع نفعها إلينا وإلى الرُّسل، لا إلى الله تعالى؛ لأنَّه عزَّ وجلَّ غنيٌّ عنِ العالمين، وذلك أنَّها كفَّاراتٌ لِمَا نرتكبه مِنَ المخالفات، فما مِن فعلٍ منهيٍّ عنه إلَّا ويقابله أمرٌ مأمورٌ به يكون كفَّارة له. اهـ.

ثمَّ إنَّ أهل الورع والتَّقوى جعلوا المقصود منَ التَّكليف تخلية الباطن عنِ الرَّذائل وتحليتَه بمكارم الأخلاق؛ نظراً إلى قوله ﷺ: «بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ مَكَارِمَ الأَخْلَاقِ» [أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢٠٧٨٢) من حديث أبي هريرة ﷺ]، فجعلوا جانب الإيمان أصلاً في نظرهم، وجعلوا الإسلام وسيلةً إلى تكميل الإيمان.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

وإن جُنَّ بعد البلوغ، والحالُ أنَّه كان غير مؤمنٍ، ومات كذلك، فهو غير ناجٍ.

وقولنا: «ولا يعاقب على كفرٍ» ينافي قول المالكيَّة: «إنَّ ردَّة الصَّبيِّ معتبرةٌ، وإسلامه كذلك».

أجيب: بأنَّه لا منافاة؛ لأنَّ اعتبار ردَّته عندهم إنَّما هي من جهة ترتُّب الأحكام الدُّنيويَّة ك: الغسل، والصَّلاة عليه، والدَّفن... لا غير.

واعلم أنَّ أهل الفترة ناجون، ولو بدَّلوا وغيَّروا وعبدوا الأصنام، على الصَّحيح؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]؛ وكذا: البُلْه، والصِّبيان، والمجانين.

تحفة المريد

ـ وخرج بـ«الَّذي بلغته الدَّعوة»: مَن لم تبلغْهُ؛ بأن نشأ في شاهق جبلٍ، فليس بمكلَّفٍ على الأصحِّ، خلافاً لمَن قال بأنَّه مكلَّفٌ؛ لوجود العقل الكافي في وجوب المعرفة عندهم، وإن لم تبلغه الدَّعوة.

وعلى اشتراط «بلوغ الدَّعوة» فهل يكفي بلوغُ دعوةِ أيِّ نبيٍّ ولو سيِّدنا آدم؛ لأنَّ التَّوحيد ليس أمراً خاصًّا بهذه الأمَّة، أو لا بدَّ من بلوغ دعوة الرَّسول الَّذي أُرسلَ إليه؟

والتحقيقُ كما نقله العلَّامة المَلَّويُّ [«حاشية الملوي على إتحاف المريد» (لوحة: ١٥)] عنِ الأُبِّيِّ في «شرح مسلم» [«إكمال إكمال المعلم» (١/ ٣٦٩)] ـ خلافاً للنَّووي [«المنهاج شرح مسلم» (٣/ ٧٩)] ـ: «أنَّه لا بدَّ من بلوغ دعوة الرَّسول الَّذي أُرسل إليهم».

فالمقصودُ منَ التَّكليف عندهم: دخولُ نور العبادات في القلب، حتَّى يتحلَّى بمكارم الأخلاق، ويفوز بتصحيح النِّيَّات، كما يُشير إلى ذلك قوله ﷺ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» الحديث [أخرجه البخاري في «صحيحه» (١)، ومسلم في «صحيحه» (١٩٠٧)، من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه]، وهؤلاء جعلوا المباني الخمسة وسائر أبواب الفِقه مقدِّمةً للواجب، والواجبُ أصالةً عندهم هو عمل القلب وتعمير البواطن، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّنهَا﴾ [الشمس: ٩].

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

إن قلت: إنَّه قد ورد في امرئ القيس [كما رواه أحمد في «المسند» (٧١٢٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه]، وحاتم الطَّائيِّ [كما رواه الطيالسي في «مسنده» (١١٢٨)، وأحمد في «المسند» (١٨٢٦٢) من حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه]، وبعضِ أفرادٍ أنَّهم يدخلون النَّار ويُعذَّبون، مع أنَّهم من أهل الفترة.

أجيب: بأنَّ الحديث في شأن ذلك رواية آحاد، ورواية الآحاد لا تقاوم الدَّليلَ القطعيَّ؛ وعلى أنَّه ليس رواية آحاد، فدخولهم النَّار لحكمةٍ يعلمها الله.

تحفة المريد

فالمذهبُ الحقُّ: أنَّ أهل الفَترة ـ بفتح الفاء ـ وهم: «مَن كانوا بين أزمنة الرُّسل، أو في زمن الرَّسول الَّذي لم يُرسل إليهم»، ناجون؛ وإن بدَّلوا وغيَّروا وعبدوا الأصنامَ.

فإن قيل: كيف هذا مع أنَّ النَّبيَّ ﷺ أخبرَ بأنَّ جماعةً من أهل الفترة في النَّار كـ: امرئ القيس [كما رواه أحمد في «المسند» (٧١٢٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه]، وحاتم الطَّائيِّ [كما رواه الطيالسي في «مسنده» (١١٢٨)، واحمد في «المسند» (١٨٢٦٢)، من حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه]، وبعضِ آباء الصَّحابة؛ فإنَّ بعضَ الصَّحابة سأله ﷺ وهو يخطب، فقال: أين أبي؟ فقال: «فِي النَّارِ» [أخرجه مسلم (٢٠٣) من حديث أنس رضي الله عنه]؟

أجيب: بأنَّ أحاديثَهُمْ أحاديثُ آحاد، وهي لا تعارضُ القطعيَّ، وهو قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، وبأنَّه يجوزُ أن يكون تعذيبُ مَن صحَّ تعذيبُهُ منهم لأمرٍ يختصُّ به يعلمه الله تعالى ورسوله.

ـ وخرج بـ«سليم الحواسِّ»: غيرُهُ، ولهذا قال بعضُ أئمَّة الشَّافعيَّة [«نهاية المحتاج» (١/ ٣٨٨)]: لو خلق اللهُ إنساناً أعمى أصمَّ، سقطَ عنه وجوبُ النَّظر والتَّكليف، وهو صحيحٌ كما في «شرح المصنِّف» [هداية المريد (١/ ٢١٣)].

وأمَّا العارفون منَ المحقِّقين فقالوا: إنَّ المقصود منَ العلوم الظَّاهرة تعميرُ الباطن، وإنَّ غاية تعمير الباطن التَّحقُّقُ بالعلوم الرَّبَّانيَّة والمعارفِ السُّبحانيَّة، وتحليةُ القلب بعلوم المشاهدة؛ لأنَّ الله تعالى لم يخلق الجنَّ والإنس إلَّا لأجل معرفته، وهذه المعرفة هي علم المشاهدة والمكاشفة، فيكون الواجب على المكلَّف حقيقةً هذا العلم، وما عداه واجبٌ بوجوبه؛ لأنَّه وسيلةٌ إليه؛ وقولُه تعالى: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهۡدِيَهُۥ يَشۡرَحۡ صَدۡرَهُۥ لِلۡإِسۡلَٰمِۖ﴾ [الأنعام: ١٢٥]، وقولُه تعالى: ﴿أَفَمَن شَرَحَ ٱللَّهُ صَدۡرَهُۥ لِلۡإِسۡلَٰمِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٖ مِّن رَّبِّهِۦۚ﴾ [الزمر: ٢٢] إشارةٌ إلى ذلك.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

ودخل في أهل الفترة: أجداد رسول الله ﷺ وأبواه، فهم ناجون، خلافاً لمَن شذَّ وقال بموتهما على الكفر، على أنَّه ورد حديثٌ بإحيائهما وإيمانهما به، وإن كان ضعيفاً.

قال الحافظ الدِّمشقيُّ: [منَ الوافر]

حَبَا اللهُ النَّبِيَّ مَزِيدَ فَضْلٍ ... عَلَى فَضْلٍ وَكَانَ بِهِ رَؤُوفَا
فَأَحْيَا أُمَّهُ وَكَذَا أَبَاهُ ... لإِيمَانٍ بِهِ فَضْلاً مُنِيْفَا
فَسَلِّمْ فَالقَدِيمُ بِذَا قَدِيرٌ ... وَإِنْ كَانَ الحَدِيْثُ بِهِ ضَعِيْفَا

تحفة المريد

تنبيهٌ: إذا علمت أنَّ أهلَ الفترة ناجون على الرَّاجحِ، علمت أنَّ أبويهِ ﷺ ناجيانِ؛ لكونهما من أهل الفترة، بل جميعُ آبائِهِ ﷺ وأمهاتِهِ ناجونَ ومحكومٌ بإيمانهم، لم يدخلهم كفرٌ ولا رجسٌ ولا عيبٌ ولا شيءٌ ممَّا كان عليه الجاهليَّة؛ بأدلَّةٍ نقليَّةٍ؛ كقولِهِ تعالى: ﴿وَتَقَلُّبَكَ فِي ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٩]، وقولِهِ ﷺ: «**لَمْ أَزَلْ أَتَنَقَّلُ مِنَ الأَصْلَابِ الطَّاهِرَاتِ إِلَى الأَرْحَامِ الزَّاكِيَاتِ**» [اخرجه ابو نعيم في «دلائل النبوة» (١/ ٥٨) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما]، وغيرِ ذلك من الأحاديث البالغة مبلغَ التَّواتر.

ـ وأمَّا «آزرُ» فكان عمَّ سيِّدنا إبراهيم عليه السَّلام، وإنَّما دعاه بالأب لأنَّ عادةَ العرب تدعو العمَّ بالأب.

ـ وأمَّا ما نُقِلَ عن أبي حنيفة في «الفقه الأكبر» من أنَّ والدي المصطفى ماتا على الكفر، فمدسوسٌ عليه، وحاشاه أن يقولَ في والدي المصطفى ذلك، وغلطَ ملا علي قاري ـ يغفرُ اللهُ له ـ في كلمة شنيعةٍ قالها، ومن العجائب ما نُسبَ له مع ذلك من إيمان فرعون.

فالحقُّ الَّذي نلقى الله عليه: أنَّ أبويهِ ﷺ ناجيان.

وهو المراد بحلاوة الإيمان في قوله ﷺ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٦)، ومسلم في «صحيحه» (٤٣)، من حديث أنس بن مالك ﷺ].

وهو أيضاً المراد بنور القلب في قوله ﷺ لحارثة ﷺ: «كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا حَارِثَةُ؟» قال: "أصبحتُ مؤمناً حقًّا"، فقال ﷺ: «لِكُلِّ شَيْءٍ حَقِيقَةٌ، فَمَا حَقِيقَةُ إِيْمَانِكَ؟»، قال: "عَزَفَتْ نَفْسِي عَنِ الدُّنْيَا حَتَّى اسْتَوَى عِنْدِي حَجَرُهَا وَذَهَبُهَا، فَأَظْمَأْتُ نَهَارِي وَأَسْهَرْتُ لَيْلِي، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى عَرْشِ رَبِّي بَارِزاً، وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَهْلِ الجَنَّةِ يَتَزَاوَرُونَ، وَإِلَى أَهْلِ النَّارِ يَتَعَادَوْنَ"، وفي لفظ: "يَتَعَاقَبُونَ فِيهَا"، فقال ﷺ: «هُنَا عَبْدٌ نَوَّرَ اللهُ قَلْبَهُ بِالإِيمَانِ»، ثمَّ قال ﷺ: «أَصَبْتَ فَالْزَمْ» [أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٠١٠٦) من حديث أنس بن مالك ﷺ].

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

إن قلت: إنَّ آزر أبا إبراهيم الخليل عليه الصَّلاة والسَّلام كان كافراً بنصِّ القرآن.

أجيب: بأنَّه كان عمَّه، وإنَّما سمَّاه أباً؛ لأنَّ عادةَ العرب تسمية العمِّ أباً.

تحفة المريد

على أنَّه قيل: إنَّه تعالى أحياهما حتَّى آمنا به ثمَّ أماتهما؛ لحديثٍ وردَ في ذلك، وهو: ما رُوي عن عروة، عن عائشة ﷺ: أنَّ رسول الله ﷺ سأل ربَّهُ أن يحييَ له أبويه، فأحياهما، فآمنا به، ثمَّ أماتهما [أخرجه ابن شاهين في «النَّاسخ والمنسوخ» (٦٣٠)].

ـ قال السُّهيليُّ: «والله قادرٌ على كلِّ شيءٍ، له أن يخصَّ نبيَّهُ ﷺ بما شاء من فضله، وينعم عليه بما شاء من كرامته». اهـ [«الروض الأنف» بنحوه (٢/ ١٨٧)].

ـ وقد أنشدَ بعضُهم فقال [«المقاصد الحسنة» للسخاوي (ص: ٣٧)]: [منَ الوافر]

حَبَا اللهُ النَّبِيَّ مَزِيدَ فَضْلٍ ... عَلَى فَضْلٍ وَكَانَ بِهِ رَؤُوفَا
فَأَحْيَا أُمَّهُ وَكَذَا أَبَاهُ ... لإِيمَانٍ بِهِ فَضْلاً مُنِيفَا
فَسَلِّمْ فَالقَدِيمُ بِذَا قَدِيرٌ ... وَإِنْ كَانَ الحَدِيثُ بِهِ ضَعِيفَا

ـ ولعلَّ الحديثَ صحَّ عند أهل الحقيقة بطريق الكشف، كما أشار إليه بعضهم بقوله [«اللؤلؤ المرصوع» (ص: ٣٤)]: [من الكامل]

وهو المراد أيضاً بقوله ﷺ: «إِذَا دَخَلَ النُّورُ القَلْبَ انْشَرَحَ وَانْفَسَحَ، وَلِذَلِكَ عَلَامَةٌ وَهِيَ التَّجَافِي عَنْ دَارِ الغُرُورِ، وَالإِنَابَةُ إِلَى دَارِ الخُلُودِ» [أخرجه البيهقي في «القضاء والقدر» (٣٨٩) من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ].

ومِن ثمرة هذا النُّور ما حكاه النَّبيُّ ﷺ عن ربِّه عزَّ وجلَّ أنَّه قال: «وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَلِسَانَهُ الَّذِي يَنْطِقُ بِهِ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٥٠٢) من حديث أبي هريرة ﷺ، عدا الجملة الأخيرة].

فإن قلت: فمتى ينقطع حكم التَّكليف في حقِّ الأمَّة؟

فأجاب سيِّدي عبدُ الوهاب الشَّعرانيُّ ـ نفعنا الله به ـ: بأنَّه ينقطع في حقِّ أهل الجنَّة وأهل النَّار بالموت، ويبقى في حقِّ أهل الأعراف إلى أن يَخِرُّوا ساجدين يوم القيامة، فتَرْجُح ميزانهم بتلك السَّجدة، ثمَّ يدخلون الجنَّة، فإنَّه لولا أنَّ تكليفَهم باقٍ إلى ذلك الوقت ما نفعَتْهم تلك السَّجدة، ولا رجحت ميزانهم بها. [اهـ] [«اليواقيت والجواهر في بيان عقائد الأكابر» للإمام الشعراني (١/ ٢٩٤)].

وقوله: (شَرْعاً) نصبٌ بنزع الخافض؛ معمولٌ لـ«وَجَبَ»؛ قُدِّم عليه للحصر، والمعنى: إنَّ معرفة ما يأتي لا تجب على المكلَّفين إلَّا بشرعنا.

فتح القريب المجيد

(شَرْعاً) أي: بالشَّرع؛ فهو منصوبٌ بنزع الخافض؛ متعلِّقٌ بـ«وَجَبَ»، قُدِّم عليه لإفادة الحصر، وفاعلُهُ: «أَنْ يَعْرِفَ».

شرح الصاوي

قوله: (شَرْعاً) منصوبٌ على التَّمييز لقوله: «وَجَبَ»؛ أي: وجب عليه أن يعرف ما ذكر من جهة الشَّرع، وليس منصوباً بنزع الخافض؛ لأنَّه سماعيٌّ.

تحفة المريد

أَيْقَنْتُ أَنَّ أَبَا النَّبِيِّ وَأُمَّهُ ... أَحْيَاهُمَا الرَّبُّ الكَرِيمُ البَارِيْ
حَتَّى لَهُ شَهِدَا بِصِدْقِ رِسَالَةٍ ... صَدِّقْ، فَتِلْكَ كَرَامَةُ المُخْتَارِ
هَذَا الحَدِيثُ وَمَنْ يَقُولُ بِضَعْفِهِ ... فَهوَ الضَّعِيفُ عَنِ الحَقِيقَةِ عَارِي

وقد ألَّفَ الجلال السُّيوطيُّ فيما يتعلَّق بنجاتهما مؤلَّفاتٍ كثيرةً.

قوله: (شَرْعاً) الأَوْلى: أنَّه منصوبٌ على التَّمييز، وإن ذكر الشَّيخ عبد السَّلام أنَّه منصوبٌ على نزع الخافض؛ لأنَّه سماعيٌّ؛ **لكن أُجيب عنه**: بأنَّه كَثُر في كلام المؤلِّفين حتَّى صار كالقياسيِّ.

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

وردَّ بذلك على المعتزلة القائلين: «إنَّ معرفة الله تعالى واجبةٌ بالعقل»؛ فمنهم مَن يقول: لا حاجة للرُّسل، فإرسالهم عبثٌ؛ وهؤلاء كفَّار. ومنهم مَن يقول: إنَّ إرسالهم معونةٌ للعقل، وهؤلاء فُسَّاقٌ.

واعلم أنَّ الأحكام الَّتي وردت لنا عنِ الشَّرع عشرةٌ، ولا مدخل للعقل فيها ـ خلافاً لمَن ذُكِرَ ـ خمسةٌ وضعيَّةٌ، وخمسةٌ تكليفيَّةٌ:

فالأولى هي: السَّبب، والمانع، والشَّرط، والصِّحة، والفساد.

والثانية هي: الحرمة، والوجوب، والنَّدب، والكراهة، والإباحة.

تحفة المريد

ـ وعلى كلٍّ فهو متعلِّقٌ بقوله: «وَجَبَا»، وقيل: متعلِّقٌ بـ«كُلِّفَ»، لكنَّ الأظهر الأوَّل؛ لأنَّ المقصود أنَّ المعرفةَ وجبت بالشَّرع لا بالعقل، وليس المقصود تقيدَ التَّكليف بالشَّرع، وهذا مذهبُ الأشاعرة وجمعٍ من غيرهم، فمعرفةُ الله وَجَبَت عندهم بالشَّرع، وكذلك سائرُ الأحكام؛ إذ لا حكمَ قبل الشَّرع لا أصليًّا ولا فرعيًّا.

ـ وذهبت المعتزلةُ إلى أنَّ الأحكام كلَّها ثبتت بالعقل، ولذلك قال في «جمع الجوامع» [«شرح المحلي على جمع الجوامع» (ص: ١٧)]: «وحكَّمَتِ المعتزلةُ العقلَ». [اهـ] أي: جعلته حاكماً؛ أي: مدركاً للأحكام وإن لم يَرِدِ الشَّرعُ، ويقولون: «إنَّ الشَّرع جاءَ مقوِّياً ومؤكِّداً للعقل»، فلا ينفون الشَّرعَ أصلاً، وإلَّا لكفروا قطعاً، ويبنون كلامَهُمْ على التَّحسين والتَّقبيح العقليَّين؛ فالحَسنُ عندهم: ما حسَّنه العقل، والقبيحُ: ما قبَّحَهُ العقل؛ فإذا أدركَ أنَّ هذا الفعلَ حسنٌ؛ بحيث يُذمُّ على تركه ويُمدحُ على فعله، حَكَمَ بوجوبه، وهكذا.

وأمَّا عند أهلِ السُّنَّة فالحسنُ: ما حسَّنَهُ الشَّرع، والقبيحُ: ما قبَّحَهُ الشَّرع.

ـ ومذهبُ الماتريديَّةِ ـ كما نقلَهُ المصنِّف في «شرحه» [«هداية المريد» (١/ ١٨٦)] عنهم ـ: «أنَّ وجوبَ المعرفة بالعقل» [اهـ]؛ بمعنى: أنَّه لو لم يَرِدْ به الشَّرعُ لأدركَهُ العقل استقلالاً؛ لوضوحِهِ، لا بناءً على التَّحسين العقليِّ كما قالتِ المعتزلة.

ـ والحقُّ: أنَّ العقل لا يستقلُّ بشيءٍ أصلاً.

وألِفُ (وَجَبَا) ـ خبر المبتدأ ـ للإطلاق؛ أي: طُلِب منه طلباً جازماً يترتَّبُ الثَّوابُ على الإتيان بمتعلَّقه، والعقابُ على تركه.

(عَلَيْهِ) أي: على مَن كُلِّف شرعاً، معمولُ «وَجَبَ»، وفاعلُهُ: (أَنْ يَعْرِفَ) أي: معرفةُ ما سيأتي؛ يعني: أنَّ وجوب المعرفة عندنا بالشَّرع؛ لأنَّه قبل تبليغ النَّبيِّ ﷺ الشَّريعةَ إلى الخلق لا حُكم، لا أصليًّا ولا فرعيًّا، كما هو المنقول عنِ الأشاعرة وجمعٍ مِن غيرهم، وأهلُ الفترة لا يعذَّبون.

فتح القريب المجيد

(وَجَبَا. . عَلَيْهِ) الوجوبُ لغةً: «السُّقوط»؛ ومنه: «وَجَبَتِ الشَّمْسُ» إذا سقطت للغروب، ومنه: ﴿فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا﴾ [الحج: ٣٦] أي: سقطت.

والوجوب شرعاً: «اقْتِضَاءُ فِعْلٍ غَيْرِ كَفٍّ، بِحَيْثُ يَنْهَضُ تَرْكُهُ فِي جَمِيعِ أَوْقَاتِهِ سَبَباً لِلعِقَابِ».

شرح الصاوي

قوله: (أَنْ يَعْرِفَ) «أَنْ» وما دخلت عليه في تأويل مصدر: فاعل «وَجَبَ»؛ أي: معرفةٌ.

والمعرفة: «هي الجزم المطابق للحقِّ»، قيل: «عن دليلٍ»، وقيل: «ولو بلا دليلٍ».

تحفة المريد

ـ فتلخَّصَ أنَّ المذاهب ثلاثةٌ:

(١) ـ مذهب الأشاعرة: وهو أنَّ الأحكامَ كلَّها تثبت بالشَّرع، لكنْ بشرط العقل.

(٢) ـ والثَّاني: مذهب الماتريديَّة: وهو أنَّ وجوب المعرفة ثبتَ بالعقل، دون سائر الأحكام.

(٣) ـ والثَّالث: مذهب المعتزلة: وهو أنَّ الأحكامَ كلَّها تثبت بالعقل.

وقد علمْتَ الفرقَ بين قول الماتريدية: «بوجوب المعرفة بالعقل»، وقول المعتزلة: «بثبوت الأحكام بالعقل».

قوله: (وَجَبَا عَلَيْهِ. . . إلخ) هذه الجملة خبرُ المبتدأ الَّذي هو: «كُلُّ مَنْ كُلِّفَ»؛ و«عَلَيْهِ» متعلِّقٌ بـ«وَجَبَا»، والألف فيه للإطلاق.

وقوله: (أَنْ يَعْرِفَ) أي: معرفةُ، فـ«أَنْ» والفعل في تأويل مصدرٍ، وهو فاعلُ «وَجَبَا».

والمعرفةُ والعِلم مترادفانِ على معنىً واحدٍ على التَّحقيق، وهذا المعنى الواحد هو: «الجزم المطابق للواقع عن دليلٍ».

والحقُّ أنَّ المعرفةَ بدليلٍ إجماليٍّ؛ يَرفع النَّاظرَ عن حضيض التَّقليد، فرضُ عينٍ لا مَخْرَجَ عنه لأحدٍ منَ المكلَّفين، وبدليلٍ تفصيليٍّ؛ يتمكَّن معه مِن إزالة الشُّبَه وإلزام المنكرين وإرشاد المسترشدين، فرضُ كفايةٍ، لا بُدَّ أن يقوم به البعضُ.

فمَن قَدر على المعرفة وتمكَّن منها: إذا تَركها ومات قبل بلوغ الدَّعوة لا يعصي؛ على مذهب أهل السُّنَّة.

والمعرفةُ هي: «الاعتقاد الجازم المطابقُ عن ضرورةٍ أو دليلٍ».

والجمهورُ على أنَّ العِلم والمعرفة بمعنًى واحدٍ، وإنِ اختلفا في الاستعمال.

ومعمولُ «يَعْرِفَ»: (مَا) أي: كلُّ جزئيٍّ جزئيٍّ مِن جزئيَّات المحكوم به له سبحانه وتعالى الَّذي (قَدْ وَجَبَا) عقلاً (لِلَّهِ) تعالى، متعلِّقٌ بـ«وَجَبَا».

فتح القريب المجيد

(أَنْ يَعْرِفَ مَا قَدْ وَجَبَا.. لِلَّهِ) يعني: أنَّه يجب عندنا معاشر أهل السُّنَّة على جميع المكلَّفين معرفةُ ما يجب لله عقلاً.

فـ«الوجوب» الأوَّل بالشَّرع، والثَّاني بالعقل، فلا إيطاء.

شرح الصاوي

قوله: (مَا قَدْ وَجَبَا لِلَّهِ... إلخ) أي: ثبت؛ بمعنى: أنَّه لا يَتصوَّرُ العقلُ عدمَه، ودليل هذا: إمَّا العقل، أوِ السَّمع، أو مختلفٌ فيه؛ لأنَّ:

تحفة المريد

- فخرج بـ«الجزم»: الظَّنُّ، والشَّكُّ، والوَهْم.
- وبـ«المطابق»: غيرُ المطابق كـ: جزم النَّصارى بالتَّثليث.
- وبما بعده: التَّقليدُ.

فليس كلٌّ منها معرفةً.

والـمتَّصفُ بشيءٍ من الأربعة الأُوَلِ [أيِ: الظَّنُّ، والشَّكُّ، والوَهْم، وعدمُ المطابَقة للواقع] في شيءٍ من العقائد الآتية كافرٌ اتِّفاقاً؛ وأمَّا المتَّصف بالتَّقليد فسيأتي ذكرُ الخلاف فيه.

قوله: (مَا قَدْ وَجَبَا لِلَّهِ) أي: جميعَ ما وجب لله؛ لأنَّ «ما» من صيغ العموم، لكن مَا قامتِ الأدلَّة العقليَّة أوِ النَّقليَّة عليه تفصيلاً ـ وهو العشرون الآتية ـ يجب على المكلَّفِ أن يعرفه كذلك؛ أعني: تفصيلاً، وما قامت الأدلَّة العقليَّة أوِ النَّقليَّة عليه إجمالاً ـ وهو سائر الكمالات ـ يجب على المكلَّفِ أن يعرفَهُ كذلك؛ أعني: إجمالاً، وكذا يقال في المستحيل.

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

ـ ما توقَّفت المعجزة عليه؛ وهي: «الوجود، والقدم، والبقاء، والمخالفة للحوادث، والقيام بالنَّفس، والقدرة، والإرادة، والعلم، والحياة، وكونه قادراً ومريداً وعالماً وحيًّا» دليلها عقليٌّ، والَّذي أوجبها هو الشَّرع؛ بمعنى: أنَّه إذا جاءنا رسولٌ وقال لنا: «إنِّي مرسَلٌ من عند الله، وآيةُ صدقي انشقاقُ القمر مثلاً»، يحتاج الأمر إلى استفادة هذه الصِّفات من العقل أوَّلاً، وإلَّا بأن استُفيدت منَ الرَّسول لزم الدَّور؛ لأنَّ بهذه الصِّفات تثبت المعجزة، وبالمعجزة تثبت هذه الصِّفات، فصار كلٌّ متوقِّفاً على الآخر.

ـ واختلفوا في «الوحدانيَّة»، والأصحُّ أنَّ دليلها عقليٌّ.

تحفة المريد

وفي البيت: التَّضمينُ المتقدِّم، و«الألف» في «وَجَبَا» للإطلاق، ولا إيطاءَ في كلامه وإن قلنا: إنَّ هذه المقدِّمة من مشطور الرَّجز، كما تقدَّمَ في نظيره؛ لأنَّ الوجوب الأوَّل بالشَّرع، والثَّانيَ بالعقل غالباً.

وإنَّما قلنا: «غالباً»؛ لأنَّ الصِّفاتِ على ثلاثة أقسام:

(١) ـ **القسم الأوَّل**: ما لا يصحُّ الاستدلالُ عليه إلَّا بالدَّليل العقليِّ: وهو[1] ما توقَّفت عليه المعجزةُ منَ الصِّفاتِ؛ كـ: وجوده تعالى، وقدمه، وبقائه، وقيامه بنفسه، ومخالفته للحوادث، وقدرته، وإرادته، وعلمه، وحياته.

(١) قوله: (وهو... إلخ) وجه ذلك: أنَّنا لو استدلَّينا على القسم الأوَّل بالدَّليل النَّقليِّ، لصارت تلك الصِّفاتُ المستدَلُّ عليها متوقِّفةً على الدَّليل النَّقليِّ، والدَّليلُ النَّقليُّ متوقِّفٌ على ثبوت الرِّسالة، وثبوتُ الرِّسالة متوقِّفٌ على المعجزة، والفَرْضُ: أنَّ المعجزة متوقِّفةٌ على هذه الصِّفات، فلزم منَ الاستدلال بالدَّليل النَّقليِّ توقُّف الصِّفات على المعجزة المتوقِّفة على تلك الصِّفات، وهذا دورٌ.

ويَرِدُ عليه: أنَّ الجهة منفكَّةٌ؛ لأنَّ توقُّفَ الصِّفات على المعجزة توقُّفُ علمٍ؛ بمعنى: أنَّ الصِّفات لا تُعلَم إلَّا من الأدلَّة النَّقليَّة الموقوفة على ثبوت الرِّسالة، الموقوف على المعجزة، وتوقُّفُ المعجزة على الصِّفات توقُّف وجودٍ؛ بمعنى: أنَّ المعجزة لا توجد إلَّا ممَّن اتَّصف بتلك الصِّفات، ومتى انفكَّتِ الجهة فلا دور؛ يؤخذ ذلك كلُّه من «حاشية الأمير على عبد السلام». اهـ أجهوري.

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

ـ وأمَّا ما لا تتوقَّف المعجزة عليه كـ: «السَّمع، والبصر، والكلام، وكونه سميعاً بصيراً متكلِّماً» فدليله سمعيٌّ.

وأمَّا القول بأنَّ دليلها عقليٌّ ـ لأنَّه لو لم يتَّصف بها لاتَّصف بضدِّها وهو نقصٌ، والنَّقصُ عليه محالٌ ـ فمردودٌ بأنَّ هذا نقصٌ في حقِّ الحوادث، ولا يُقاسُ الحادث على القديم؛ لأنَّ ما كان كمالاً في حقِّ الحادث لا يلزم أن يكون كمالاً في حقِّه تعالى، ألا ترى الزَّوجة والولد، فإنَّهما من كمالات الحادث لا القديم، فلو لم تثبت هذه الصِّفات من القرآن والسُّنَّة ما بُرهِنَ عليها، وأمَّا الصِّفات المتقدِّمة فصنعةُ العالَم متوقِّفةٌ على ثبوتها، فبراهينها عقليَّةٌ.

واعلم بأنَّهم عرَّفوا:

ـ **الواجب** بأنَّه: «مَا لَا يُتَصَوَّرُ فِي العَقْلِ عَدَمُهُ»؛ أي: لا يحكم العقل بعدمه.

ـ **والجائز** بأنَّه: «مَا يَصِحُّ فِي العَقْلِ وُجُودُهُ وَعَدَمُهُ».

ـ **والممتنع** ـ الَّذي هو المستحيل ـ بأنَّه: «مَا لَا يُتَصَوَّرُ فِي العَقْلِ وُجُودُهُ»؛ أي: لا يحكم العقل بوجوده، وهذا معنى قول أستاذنا الشَّيخ الدَّرْدير في «خريدته»:

تحفة المريد

(٢) ـ **القسم الثَّاني**: ما لا يصحُّ الاستدلالُ عليه إلَّا بالدَّليل السَّمعيِّ: وهو كلُّ ما لا تتوقَّفُ المعجزة عليه منَ الصِّفات؛ كـ: السَّمع، والبصر، والكلام.

(٣) ـ **القسم الثَّالث**: ما اختُلِف فيه وهو «الوحدانيَّة»، والأصحُّ: أنَّ دليلَها عقليٌّ.

وإنَّما قدَّمَ «الواجبَ» لشرفه، وأخَّرَ «المستحيلَ» لانحطاطِهِ؛ لأنَّه يرجع للسَّلبِ، والثُّبوتُ أشرفُ منه، ووسَّطَ «الجائزَ» لأنَّ فيه شائبةَ الثُّبوت وشائبةَ السَّلب.

وقد عرَّفوا «الواجبَ» في هذا الفنِّ بأنَّه: «مَا لَا يُتَصَوَّرُ فِي العَقْلِ عَدَمُهُ[١]»:

ـ ببناء الفعل للفاعل؛ أي: ما لا يمكنُ بسبب العقل عدمُهُ.

---

(١) قوله: (عدمه) أي: جواز عدمه؛ فالمنفيُّ إدراكه بالفعل هو جواز العدم، لا نفس العدم؛ وإلَّا لاقتضى التَّعريفُ أنَّ كلَّ ما قُطِع بوجوده كان واجباً، ولو منَ الجائزات. اهـ أجهوري.

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

فَالوَاجِبُ العَقْلِيُّ: مَا لَمْ يَقْبَلِ ... اَلِانْتِفَا فِي ذَاتِهِ، فَابْتَهِلِ
وَالمُسْتَحِيلُ: كُلُّ مَا لَمْ يَقْبَلِ ... فِي ذَاتِهِ الثُّبُوتَ؛ ضِدُّ الأَوَّلِ
وَكُلُّ أَمْرٍ قَابِلٌ لِلِانْتِفَا ... وَلِلثُّبُوتِ: جَائِزٌ، بِلَا خَفَا

وهو أوضح وأخصر من كلام السَّنوسيِّ رضي الله عنِ الجميع.

وكلٌّ منها إمَّا نظريٌّ أو ضروريٌّ:

ـ فالواجب النَّظريُّ كـ: «صفات الله تعالى».

ـ والضَّروريُّ كـ: «تحيُّز الجِرْم»؛ أي: «أخذه قدراً مِنَ الفراغ».

ـ والمستحيلُ النَّظريُّ كـ: «ثبوت النَّقائص لله».

ـ والضَّروريُّ كـ: «خلوِّ الجِرْم عنِ الحركةِ والسُّكونِ أوِ: الحيِّز».

ـ والجائز النَّظريُّ كـ: «تعذيب المطيع وإثابة العاصي».

ـ والضَّروريُّ كـ: «حركة الجِرم أو سكونه».

وهذه الأقسام الثَّلاثة إمَّا عقليَّةٌ ـ وهي المقصودة هنا ـ، أو عاديَّةٌ، أو شرعيَّةٌ، وتفصيلُهَا يُطلَبُ منَ المطوَّلات.

تحفة المريد

ـ أو للمفعول؛ أي: ما لا تدركُ النَّفسُ بسبب العقل عدمَهُ.

لكن يرد على هذا: أنَّ النَّفسَ قد تدرك عدمَ الواجب؛ لأنَّ المحالَ قد يُتصوَّرُ؛ أي: يدرك.

ويجابُ: بأنَّ المراد بـ«التَّصوُّرِ» هنا: التَّصديقُ، والمعنى حينئذٍ: ما لا تُصدِّقُ النَّفسُ بسبب العقل بعدمِهِ، **وعُلِمَ من هذا:** أنَّ العقلَ آلةٌ في الإدراك، والمدرِكُ إنَّما هو النَّفس.

ـ **والأَوْلى** عدمُ ربطِ الواجب بالعقل، فيُقالُ: «الوَاجِبُ هُوَ: مَا لَا يَقْبَلُ الِانْتِفَاءَ»، لأنَّ الواجب واجبٌ في نفسه؛ وُجِدَ عقلٌ أو لم يوجد.

والواجبُ قسمان:

(١) ـ ضروريٌّ كـ: «تحيُّزِ الجِرْم»؛ أي: «أخذه قَدْراً مِنَ الحيِّز»، وهو المكان؛ فإنَّه ما دام الجِرْمُ موجوداً يجب أن يتحيَّز، فهو واجبٌ مقيَّدٌ بدوام الجِرْم.

(وَالجَائِزَ) عطفٌ على «مَا قَدْ وَجَبَا»؛ أي: ويجب شرعاً على كلِّ مكلَّفٍ أن يعرف جزئيَّات المحكوم به الَّذي يجوزُ في حقِّه عزَّ وجلَّ عقلاً، ولو بقانونٍ كلِّيٍّ.

ولا فرق بين قولنا: يَجُوزُ «فِي حَقِّهِ» و: «عَلَيْهِ» كَذَا، كما هو التَّحقيق.

(وَ) يجب شرعاً أيضاً على كلِّ مكلَّفٍ أن يعرف المحكومَ به (الـمُمْتَنِعَا) عقلاً، وهو المستحيل عليه عزَّ وجلَّ، والمرادُ: معرفةُ جميع جزئيَّاته ولو بقانونٍ كلِّيٍّ.

فتح القريب المجيد

(وَالجَائِزَ وَالـمُمْتَنِعَا) أي: يجب على كلِّ مكلَّفٍ شرعاً أن يعرف ما يجوز في حقِّه سبحانه وتعالى عقلاً، وما يمتنع عليه كذلك، ولو بدليلٍ جمليٍّ؛ وهو: «الَّذِي يُؤَدِّي إِلَى المَقْصُودِ، وَإِنْ لَمْ يُقْدَرْ عَلَى التَّعْبِيرِ عَنْهُ»، وبه يخرج المكلَّف عن عهدة التَّقليد المُختلَف في صحَّة إيمان صاحبه.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

(٢) ـ ونظريٌّ كـ: «صفاتِ الله تعالى».

قوله: (وَالجَائِزَ) أي: في حقِّه سبحانه وتعالى[1] عقلاً، وهو معطوفٌ على قوله: «مَا قَدْ وَجَبَا».

وقد عرَّفوه بأنَّه: «مَا يَصِحُّ فِي العَقْلِ وُجُودُهُ تَارَةً وَعَدَمُهُ أُخْرَى».

(١) ـ إمَّا ضرورةً كـ: «حركةِ الجِرْم، أو سكونِه».

(٢) ـ أو نظراً كـ: «تعذيبِ المطيع، ولو معصوماً»، لكن لا ينبغي التَّمشدقُ في حقِّ الأنبياء، بل بقدْرِ ضرورةِ التَّعليم، و: «إثابةِ العاصي، ولو كافراً»؛ لأنَّ الكلام في الإمكان العقليِّ، فلا يُنافي أنَّ ذلك ممتنعٌ شرعاً.

ـ وعُلِمَ من ذلك أنَّ الجائزَ قسمان: ضروريٌّ، ونظريٌّ.

قوله: (وَالـمُمْتَنِعَا) أي: المستحيلَ في حقِّهِ تعالى.

---

(١) قوله: («وَالجَائِزَ» أي: في حقِّه سبحانه وتعالى) إيضاح هذا: أنَّ الجائز المقابلَ للواجب والمستحيل له جوازان:

(١) ـ جوازٌ في نفسه؛ وهو صلاحيَّته في نفسه ـ أي: بقطع النَّظر عنه تعالى ـ للوجود والعدم.

(٢) ـ وجوازٌ في حقِّه تعالى؛ وهو كونه في قبضته سبحانه وتعالى؛ بمعنى: أنَّه في حال عدمه إن شاء الله أبقاه على عدمه، وإن شاء أوجده، وفي حال وجوده إن شاء أعدمه، وإن شاء أبقاه على وجوده. =

ثمَّ المرادُ مِن معرفة جميع جزئيَّات هذه الكلِّيَّات معرفتُها تفصيلاً فيما عُلِم منها تفصيلاً، وإجمالاً فيما عُلِم منها كذلك، وكلُّ واحدٍ منها ينقسم إلى: ضروريٍّ، ونظريٍّ، فالمجموعُ ستَّة أقسام:

- **فالواجبُ العقليُّ**: «مَا لَا يُتَصَوَّرُ فِي العَقْلِ عَدَمُهُ».

ـ **إمَّا ضرورةً** كـ: «التَّحيُّز للجِرْم».

ـ **وإمَّا نظراً** كـ: «وُجُوبِ القِدَم لله تعالى، وصفاتِهِ».

فتح القريب المجيد

ويمكن تمثيل الثَّلاثة بـ: «حركة الجِرْم وسكونه»:

(١) ـ **فالواجب**: أحدُهما لا بعينه.

(٢) ـ **والمستحيل**: خلوُّه عنهما جميعاً.

(٣) ـ **والجائز**: ثبوتُ أحدهما له معيَّناً بدلاً مِنَ الآخر.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وعرَّفوهُ بأنَّه: «مَا لَا يُتَصَوَّرُ فِي العَقْلِ وُجُودُهُ»، ببناء الفعل للفاعل أو للمفعول كما تقدَّمَ في تعريف الواجب.

وهو قسمان:

(١) ـ **ضروريٌّ** كـ: «خلوِّ الجِرْم عنِ الحركة والسُّكون معاً».

(٢) ـ **ونظريٌّ** كـ: «الشَّريك له تعالى».

فتلخَّصَ: أنَّ كلَّ واحدٍ من هذه الأقسام الثَّلاثة ينقسمُ قسمين: ضروريٌّ، ونظريٌّ؛ فالجميعُ ستَّةٌ، وقد مرَّ تمثيلُها.

ـ قال بعضهم: ويمكن تمثيلُ الأقسام الثَّلاثةِ بـ«حركة الجِرْم وسكونه»: فالواجبُ: أحدهما لا بعينه، والمستحيلُ: خلوُّه منهما جميعاً، والجائزُ: ثبوتُ أحدهما معيَّناً بدلاً عنِ الآخر.

= والواجبُ على المكلَّف اعتقادُ الجواز الثَّاني؛ بأن يعتقد أنَّ كلَّ ما هو جائزٌ في نفسه فهو جائزٌ في حقِّه تعالى، وقد علمْتَ المغايرة بين جوازه في نفسه وجوازه في حقِّه، فلا ركاكة في قولنا: «الجائز في حقِّه تعالى كلُّ ممكنٍ»؛ لأنَّ المراد منه: أنَّ كلَّ ما أمكن في نفسه ـ أي: صلح في نفسه للوجود والعدم ـ كان جائزاً في حقِّه تعالى؛ بمعنى: أنَّه في قبضته. اهـ أجهوري.

● **والجائزُ العقليُّ** هو: «مَا يَصِحُّ فِي نَظَرِ العَقْلِ وُجُودُهُ وَعَدَمُهُ».
- **إمَّا ضرورةً** كـ: «الحركة أوِ السُّكون للجِرْم».
- **وإمَّا نظراً** كـ: «تعذيب المطيعِ وإثابة العاصي».
● **والمستحيلُ عقلاً** هو: «مَا لَا يُتَصَوَّرُ فِي العَقْلِ وُجُودُهُ».
- **إمَّا ضرورةً** كـ: «تعرِّي الجرم عنِ الحركة والسُّكون».
- **وإمَّا نظراً** كـ: «الشَّريك له سبحانه وتعالى».

قال بعضهم: ويصحُّ أن يمثَّل بـ«حركة الجِرْم وسكونه» لأقسام الحكم العقليِّ الثَّلاثة، فالواجبُ: ثُبُوتُ أحدهما لا بعينه للجِرْم، والمستحيلُ: نفيُهما معاً عنه، والجائزُ: ثُبُوت أحدهما معيَّناً له.

واعلم أنَّ معرفة هذه الأقسام الثَّلاثة ممَّا هو متأكِّدٌ على كلِّ عاقلٍ يُريد أن يفوز بمعرفةِ الله عزَّ وجلَّ، ومعرفةِ رسله عليهم الصَّلاة والسَّلام، بل قال جماعة: «إنَّ معرفتها هي نفسُ العقل»، وأمَّا ما يُعزى للإمام أبي الحسن الأشعريِّ ﷺ مِن أنَّها نفسُ الإيمان، فغلطٌ.

نعم؛ هي ملزومةٌ له عند القاضي رحمه الله.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

- وينبغي الاعتناءُ بهذه الأحكام؛ لأنَّ إمامَ الحرمين[1] يقول [«البرهان» (١/ ١٩)]: «بأنَّ معرفتَها هي العقل»؛ بناءً على أنَّه العِلمُ بوجوبِ الواجبات وجوازِ الجائزات واستحالةِ المستحيلات.

---

(١) قوله: (لأنَّ إمام الحرمين. . . إلخ) قيل: المراد بـ«المعرفة» الَّتي جعلها إمام الحرمين نفسَ العقل: «تصوُّرُ المفاهيم الثَّلاثة»؛ بأن يتصوَّر أنَّ الواجب ما لا يقبل العدم، وأنَّ المستحيل ما لا يقبل الوجود، وأنَّ الجائز ما يصحُّ وجوده وعدمه.

وقيل: المراد بتلك «المعرفة»: «التَّصديق ببعض الضَّروريَّات من الأقسام الثَّلاثة»؛ كأن يصدِّق بـ«أنَّ الواحد نصفُ الاثنين»، وبـ«أنَّ النَّار حارَّةٌ»، و«أنَّ النَّقيضين لا يجتمعان»، فكون «الواحد نصف الاثنين» واجبٌ ضرورةً، و«ثبوت الحرارة للنَّار» جائزٌ ضرورةً، و«اجتماع النَّقيضين» مستحيلٌ ضرورةً، فالتَّصديق بذلك وما شابهه هو العقل بناءً على هذا القول، يُؤخذ ذلك من «حاشية الشَّرقاوي على الهدهدي» [(ص: ٣٥)]. اهـ أجهوري.

(وَ) يجب شرعاً على كلِّ مكلَّفٍ أن يعرف (مِثْلُ) جزئيَّات (ذَا) المجموع مِن «الواجب، والجائز، والممتنع» (لِرُسْلِهِ) تعالى عليهم الصَّلاة والسَّلام.

فتح القريب المجيد

(وَمِثْلُ ذَا لِرُسْلِهِ) يعني: أنَّه يجبُ شرعاً على كلِّ مكلَّفٍ أن يعرف للرُّسل عليهم الصَّلاة والسَّلام مثلَ ما عَرَف لله من الواجب والجائز والمستحيل.

و«لِرُسْلِهِ» ساكنُ السِّين للوزن؛ جمعُ: «رَسُولٍ»، وتقدَّم بيانه.

وأفرد النَّاظم اسم الإشارة مع أنَّه عائدٌ لمتعدِّدٍ؛ لتأويله بالمذكور.

شرح الصاوي

قوله: (وَمِثْلُ ذَا... إلخ) بالرَّفع: مبتدأ خبره محذوفٌ؛ تقديره: «ثابت»، أو معطوفٌ على «أَنْ يَعْرِفَ»؛ أي: وجب عليه معرفةٌ، ووجب عليه مثلُ ذا، واسم الإشارة عائدٌ على ما ذكر من الواجب والجائز والمستحيل، فلذلك أفرده.

واعتُرِض: بأنَّ الواجب والجائز والمستحيل في حقِّ الله غير ما ذكر في حقِّ الرُّسُل.

أجيب: بأنَّ التَّشبيه غيرُ تامٍّ، بلِ التَّشبيه في مطلقِ «واجبٍ ومستحيلٍ وجائزٍ»؛ فإنَّ الواجب في حقِّ الله: «الوجودُ،... إلخ»، وفي حقِّ الرُّسل: «الصِّدقُ،... إلخ»، وأيضاً أدلَّة صفات الله غالبها عقليٌّ، وأمَّا أدلَّة صفات الرُّسل فسمعيَّةٌ ما عدا الصِّدقَ.

تحفة المريد

قوله: (وَمِثْلُ ذَا لِرُسْلِهِ) يجوز قراءة «مثل» بالرَّفع، فتكون الجملةُ مستأنفةً؛ أي: مبتدأً وخبراً، والتَّقدير: ومثلُ ذلك كائنٌ لرسله، ويجوز قراءته بالنَّصب عطفاً على «مَا قَدْ وَجَبَا» وما بعده، والتَّقدير: ووجبَ عليه أن يعرفَ مثلَ ذلك لرسله.

وإفرادُ اسم الإشارة مع عوده لمتعدِّدٍ؛ نظراً لتأويله بالمذكور؛ الَّذي هو الواجبُ والمستحيلُ والجائزُ.

وأشار المصنِّف بلفظ «مثل» إلى أنَّ الواجبَ في حقِّهم عليهمُ الصَّلاةُ والسَّلامُ والمستحيلَ والجائزَ، ليست هي عينَ الواجبِ في حقِّهِ تعالى والمستحيلِ والجائزِ، فالمرادُ: المِثليَّةُ في مطلق «واجب وجائز ومستحيل»، وإنِ اختلفتِ الأفرادُ والأدلَّة.

وإنَّما خصَّ الرُّسُلَ؛ لأنَّ بعضَ ما يأتي كـ: «التَّبليغِ» خاصٌّ بهم دونَ الأنبياء.

(فَاسْتَمِعَا) أيُّها المكلَّف استماعَ تفهُّمٍ وتدبُّرٍ؛ يعني: فبسبب معرفة جزئيَّات هذه الأمور يجب عليك أن تسمع وتصغي لِمَا يُلقَى إليك مِنَ الأمور الَّتي معرفتُها ترفعُك عنِ الجهل والتَّقليد، وتُلحقك بالمجتهدين، والمرادُ: الأخذُ بما يُلقى إليه بعد أن يتحقَّقه بالدَّليل.

* * *

فتح القريب المجيد

(فَاسْتَمِعَا) «الألف» بدلٌ من نون التَّوكيد الخفيفة؛ إذ أصلُهُ: «فَاسْتَمِعَنْ»، وهو تكملةٌ.

* * *

شرح الصاوي

قوله: (فَاسْتَمِعَا) يحتمل أن يكون تكملةً، ويحتمل أنَّه تنبيهٌ على الاعتناء بهذا الكلام.

و«أَلِفُه» بدلٌ من نون التَّوكيد الخفيفة، وأصله: «استمِعَنْ»، فلَمَّا وقف عليها أُبدلت ألفاً، قال ابن مالك:

وَأَبْدِلَنْهَا بَعْدَ فَتْحٍ أَلِفَا ... وَقْفاً؛ كَمَا تَقُولُ فِي «قِفَنْ»: «قِفَا»

* * *

تحفة المريد

قوله: (فَاسْتَمِعَا) بقلب «نون» التَّوكيد الخفيفة «ألفاً» في الوقف؛ كما قاله ابن مالك: [مِنَ الرَّجز]

وَأَبْدِلَنْهَا بَعْدَ فَتْحٍ أَلِفَا ... وَقْفاً؛ كَمَا تَقُولُ فِي «قِفَنْ»: «قِفَا»

أي: فاستمعَنْ ما ألقي إليك من الأمور الَّتي معرفتُها ترفعُكَ عنِ الجهل والتَّقليدِ استماعَ تدبُّرٍ وتفهُّمٍ، فهو وإن كان تكملةً مفيدٌ لما تقدَّم.

* * *

مَطْلَبٌ: المُقَلِّدُ، وَالِاخْتِلَافُ فِي إِيمَانِهِ

[مَطْلَبٌ: المُقَلِّدُ، وَالِاخْتِلَافُ فِي إِيمَانِهِ]

(١١) إِذْ كُلُّ مَنْ قَلَّدَ فِي التَّوْحِيدِ   إِيمَانُهُ لَمْ يَخْلُ مِنْ تَرْدِيدِ

(إِذْ) تعليلٌ للأمر بالاستماع، أو وجوب المعرفة السَّابق؛ أي: لأنَّه (كُلُّ مَنْ) أيْ: أيَّ مكلَّفٍ فيه أهليَّة النَّظر مِن أيِّ قُطْرٍ كان، وفي أيِّ زمانٍ كان ـ أي: وجد ـ بعد البعثة (قَلَّدَ) غيرَهُ؛ بأن أخذ بقوله، حين بَقِي بلا نظرٍ واستدلالٍ، ولم يخالط المسلمين، ولم يكن مِن أهل قراهم وصحاريهم، ولم يتفكَّر في خَلْق السَّموات والأرض، ولا في نفسه، إلى أن أخبره إنسانٌ وهو في شاهق جبلٍ مثلاً بما يلزمه اعتقاده، فصَدَّقه بمجرَّد إخباره مِن غير تفكُّرٍ ولا تدبُّرٍ

ـــ فتح القريب المجيد ـــ

. . . .

ـــ شرح الصاوي ـــ

قوله: (إِذْ كُلُّ مَنْ قَلَّدَ... إلخ) علَّةٌ لقوله: «وَجَبَا ... عليهِ أَنْ يَعْرِفَ... إلخ».

وحاصلُ ما انحطَّ عليه كلام الأشياخ: أنَّ مَن عرف الله بالدَّليل ولو جُمليًّا، ولو لم يكن باصطلاح أهل الكلام، فهو مؤمنٌ اتِّفاقاً، ومَن عرفه بلا دليلٍ أصلاً، بل بالتَّقليد، ففيه ستَّةُ أقوالٍ:

(١) ـ الأوَّل: لأبي هاشم الجُبَّائيِّ رئيسِ المعتزلة، ونَقْلُه عن أهل السُّنَّة كَذِبٌ؛ "إذ إيمانُهُ غيرُ صحيحٍ في الآخرة، وأمَّا في الدُّنيا فاتَّفقوا على إيمانه"؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ [النساء: ٩٤].

ـــ تحفة المريد ـــ

قوله: (إِذْ كُلُّ مَنْ قَلَّدَ... إلخ) هذا تعليلٌ لوجوب المعرفة السَّابقة(١)، فكأنَّه قال: «وإنَّما وجبَ على المكلَّف معرفةُ ما ذُكرَ؛ لأنَّ كلَّ مَن قلَّد... إلخ»، فـ«إذ» للتَّعليل.

والتَّقليدُ: «هو الأخذُ بقولِ الغير من غير أن يُعرفَ دليلُهُ».

ـ والمراد بـ«الأخذ»: الاعتقادُ؛ أي: اعتقادُ مضمونِ قول الغير.

ـ والمراد بـ«القول»: ما يشملُ الفعلَ والتَّقريرَ أيضاً.

ـ وخرجَ بقولنا: «من غير أن يُعرَف دليلُهُ»: التَّلامذةُ بعد أن يرشدَهُمُ الأشياخُ للأدلَّة، فهم عارفون لا مقلِّدون، وضربَ لهم الشَّيخ السَّنوسيُّ [«شرح الجزائريَّة» (ص: ٥٢)] مثلاً للفَرْقِ بينهم وبين

(١) قوله: (هذا تعليلٌ... إلخ) أي: باعتبار ما تضمَّنه من وجوب الدَّليل؛ لأنَّ وجوب المعرفة يتضمَّن وجوب أمورٍ ثلاثة: الجزم، وكونه مطابقاً للواقع، وكونه ناشئاً عنِ الدَّليل، وهذه عِلَّةٌ للثَّالث، وهو كونه ناشئاً عنِ الدَّليل. اهـ أجهوري.

(فِي) عقائد علمِ (التَّوْحِيدِ) الآتي بيانُه في مباحث الوحدانيَّة ـ وهي: «القواعد الدِّينيَّة» ـ، فإنَّ التَّقليد على ما قاله العلَّامة التَّاج السُّبكيُّ: «أَخْذُ القَوْلِ مِنْ غَيْرِ مَعْرِفَةِ دَلِيلِهِ»؛ أيِ: اعتقاده، والمرادُ بـ«القول»: ما يعمُّ الفعل والتَّقرير أيضاً.

فتح القريب المجيد

(إِذْ كُلُّ مَنْ قَلَّدَ فِي التَّوْحِيدِ) أي: علمِ العقائد الإسلاميَّة؛ يعني: إنَّما أوجبْنا على المكلَّف معرفةَ ما ذُكِر بالدَّليل؛ ليَسْلَم له إيمانُهُ منَ الشَّكِّ والتَّزلزُلِ الَّذي يعتري المقلِّدين، فإنَّهم وإن جزموا عقائدَهُم بما ذُكِر، لكنَّها قابلةٌ [حالاً] للشَّكِّ والتَّزلزل.

شرح الصاوي

(٢) ـ الثَّاني: هو صحيحٌ إلَّا أنَّه عاصٍ لترك النَّظر مطلقاً؛ كان فيه أهليَّةٌ للنَّظر أم لا.

(٣) ـ الثَّالث: هو صحيحٌ إلَّا أنَّه عاصٍ بترك النَّظر إن كان فيه أهليَّةٌ للنَّظر، وكان متمكِّناً منَ المعرفة.

(٤) ـ الرَّابع: إن قلَّد معصوماً كالقرآنِ والسُّنَّةِ فهو غير عاصٍ، وإلَّا فهو عاصٍ.

(٥) ـ الخامس: أنَّ النَّظر حرامٌ، وهو مذهب غالب الصُّوفيَّة؛ فإنَّهم يقولون: «متى غاب حتَّى يُستدلَّ عليه؟! ومتى خَفِيَ حتَّى تكون الآثار تدلُّ عليه؟!».

(٦) ـ السَّادس: أنَّ النَّظر شرطُ كمالٍ، فمَن كان فيه أهليَّةُ النَّظر ولم ينظر فقد خالف الأَوْلى.

والحقُّ الَّذي عليه المعوَّلُ: أنَّه مؤمنٌ عاصٍ بترك النَّظر إن كان فيه أهليَّةٌ.

واعلم أنَّهم اختلفوا في الإيمان:

ـ **فقيل:** «هو المعرفة». **ورُدَّ ذلك:** بأنَّ كثيراً من الكفَّار يعرفونه كما يعرفون أبناءهم مع أنَّهم كفَّار، فلو كانتِ المعرفة تستلزم الإيمان لكان كلُّ مَن عرف أنَّ الله واحدٌ ومحمَّداً رسولُه مؤمناً، وليس كذلك؛ وهذا القولُ مكذوبٌ على الأشعريِّ.

تحفة المريد

المقلِّدين بجماعةٍ نظروا للهلال، فسبقَ بعضَهم لرؤيته، فأخبرَهم به، فإن صدَّقوهُ من غير معاينةٍ كانوا مقلِّدين، وإن أرشدَهم بالعلامة حتَّى عاينوهُ لم يكونوا مقلِّدين.

وقوله: (فِي التَّوْحِيدِ) أي: في علم العقائد ولو تعلَّقَتْ بالرُّسل، فليس المرادُ بـ«التَّوحيد» إثباتَ الوحدة بخصوصه.

● ثمَّ إن حصَل الإيمان عن أقسام غير الجزم الثَّلاثة ـ أعني: «الظَّنَّ، والشَّكَّ، والوَهْم» ـ، فالإجماع على بطلانه.

● وإن حصل عنِ «العِلم»، فالإجماع على صحَّته.

● وإن حصل عنِ «الاعتقاد»:

ـ فإمَّا أن يكونَ مطابقاً لِمَا في نفس الأمر، ويسمَّى: «اعتقاداً صحيحاً»؛ كـ: اعتقاد بعض عامَّة المؤمنين إن فُرِضَ وجوده.

ـ وإمَّا أن يكون غيرَ مطابقٍ، ويسمَّى: «الاعتقاد الفاسد» و: «الجهلَ المركَّب»؛ كـ: اعتقاد الكفَّار، فالفاسدُ أجمعوا على كفر صاحبه، وأنَّه آثِمٌ غير معذورٍ مخلَّدٌ في النَّار، اجتهد أو قلَّد.

ثمَّ اختلفوا في الاعتقاد الصَّحيح الَّذي حصل بمحض التَّقليد؛ لأنَّ صاحبه **(إِيمَانُهُ)** أي: جزمُه بما أخذه مِن قواعد العقائد من غيره بلا دليلٍ عليه، **(لَمْ يَخْلُ)** أي: لم يَسْلَم ولم يتجرَّد

فتح القريب المجيد

فـ«مَنْ» في كلام النَّاظم واقعةٌ على «المكلَّف» المتأهِّل لِفَهْم البراهين، ولو إجماليَّةً.

وَالتَّقليدُ: «الأَخْذُ بِقَوْلِ الغَيْرِ مِنْ غَيْرِ حُجَّةٍ».

ـ فالأخذُ بقوله ﷺ في الأحكام يكون تقليداً؛ لأنَّ الصَّحيحَ جوازُ اجتهاده ﷺ في الأحكام ووقوعُهُ، ولا يكون إلَّا موافقاً للصَّواب، وأمَّا قوله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ﴾ [النجم: ٣] الآية، فمحمولةٌ على القرآن؛ أي: وما يصدُرُ نطقُهُ بالقرآن عنِ الهوى، ما القرآنُ إلَّا وحيٌ يُوحَى.

شرح الصاوي

ـ **وقيل**: «هو حديثُ النَّفس التَّابعُ للمعرفة»؛ أي: قولُ النَّفس: «آمنتُ وصدَّقتُ» بعد المعرفة ـ الَّتي هي الجزم المطابق للحقِّ عن دليلٍ ـ، فلو كان حديثُ النَّفس تابعاً للتَّقليد لكان مقتضاه أنَّه ليس بمؤمنٍ.

ولكن قال المصنِّف: إنَّ هذا تعريفٌ للإيمانِ الكامل، فالتَّابعُ للتَّقليد إيمانٌ إلَّا أنَّه غيرُ كاملٍ.

أو يقال: إنَّه تعريفٌ لأصل الإيمان، ويكون جارياً على أحدِ القولَين المتقدِّمَين في المعرفة، وهذا القول للأشعريِّ، وأبي بكرٍ الباقلَّاني، وأبي إسحاق الأسفراييني، وجُمهورهم.

تحفة المريد

. . . .

(مِنْ تَرْدِيدِ) أي: تردُّدٍ وتحيُّر، بل هو مصحوبٌ به بالفعل أو بالقوَّة، وذلك يُنافي الإيمان؛ بناءً على أنَّه: «نفس المعرفة» على ما نُقِل عنِ الإمام الأشعريِّ، أو على أنَّه: «حديث النَّفس التَّابع للمعرفة» على ما نُقل عنِ القاضي الباقلَّاني، وما هذا سبيلُهُ فهو مظنَّةٌ للاختلاف والاضطراب؛ يعني: في قَبوله.

* * *

فتح القريب المجيد

(إِيمَانُهُ لَمْ يَخْلُ مِنْ تَرْدِيدِ) أي: التَّردُّد فيه والتَّحيُّر، حتَّى ربَّما يقول للفتَّانَيْن ـ وقد سألاه: مَن ربُّك؟ وما دينُك؟ ومَن نبيُّك؟ ـ: هَاه هَاه، لا أدري؛ سمعتُ النَّاس يقولون شيئاً فقلتُهُ.

* * *

شرح الصاوي

قال ابن العربي: أقسام الإيمان خمسةٌ:

(١) ـ **إيمان تقليدٍ**: وهو مَن أخذ العقائد عن شيخٍ، وجَزَمَ بها من غير معرفةِ دليلٍ.

(٢) ـ **وإيمان علمٍ**: وهو معرفة العقائد بأدلَّتها، وهذا من أهل علم اليقين.

وكِلا القسمين صاحبهما محجوب.

(٣) ـ **وإيمان عيانٍ**: وهو معرفة الله بمراقبة القلب، فلا يغيب ربُّه عن خاطره طرفة عينٍ؛ بل هيبته في قلبه كأنَّه يراه، وهو مقام المراقبة وعين اليقين.

(٤) ـ **وإيمان حقٍّ**: وهو رؤية الله بقلبه، وهو معنى قولهم: «العارف يرى الله في كلِّ شيءٍ»، وهو مقام المشاهدة وحقُّ اليقين.

وصاحبُ هذا المقام والَّذي قبله يستدلُّ بالحقِّ على الخلق.

(٥) ـ **وإيمان حقيقةٍ**: وهو الفناء بالله عمَّا سواه والسُّكرُ بحبِّه، فلا يشهد إلَّا إيَّاه، كمَن غرق في بحرٍ، ولم يرَ له ساحلاً، وهذا ليس له دليلٌ ولا مدلولٌ.

فالواجبُ على الشَّخص أحدُ القسمين الأوَّلين، وأمَّا الثَّلاثة الأُخَر فعلومٌ ربانيَّة يَخُصُّ بها مَن يشاء.

قوله: (مِنْ تَرْدِيدِ) أي: تردُّدٍ وشَكٍّ وتحيُّرٍ.

* * *

تحفة المريد

وقوله: (إِيمَانُهُ لَمْ يَخْلُ مِنْ تَرْدِيدِ) هذه الجملةُ خبرٌ عنِ المبتدأ الَّذي هو «كُلُّ مَنْ قَلَّدَ... إلخ».

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

والمرادُ بـ«إيمانه»: جزمُهُ بأحكام التَّوحيد من غير دليلٍ، وليس المرادُ به: المعرفةَ؛ إذ لا معرفةَ عند المقلِّد، كذا يفيدُه كلامُ الشَّارح، ولعلَّه مبنيٌّ على أنَّ الإيمان هو المعرفةُ، وهو ضعيفٌ.

والرَّاجحُ: أنَّه التَّصديقُ، وهو غير الجزم؛ لأنَّ مرجعَهُ الكلامُ النَّفسانيُّ، وهو قول النَّفس: «آمنتُ وصدَّقتُ»، فالأَوْلى: أنَّ المراد بـ«إيمان المقلِّد»: تصديقُهُ التَّابع للجزم، لا نفسُ الجزم.

والمرادُ منَ «التَّرديد»: التَّردُّدُ والتَّحيُّر؛ من قولك: «تَرَدَّدَ زَيْدٌ»؛ أي: تحيَّرَ.

ـ **واستُشكلَ**: بأنَّ العبارة تقتضي أنَّ الجزم يجامعُ التَّردُّدَ، مع أنَّه متى كان جازماً لا يكون متردِّداً أصلاً، فكيف يقولُ: «إِيمَانُهُ لَمْ يَخْلُ مِنْ تَرْدِيدِ»؟

وأجيبَ عن ذلك: بأنَّ كلامه على حذف مضافٍ، والتَّقدير: لم يخلُ عن قَبول ترديدٍ، أوِ المعنى: أنَّه مصحوبٌ بالتَّرديد بالقوَّةِ، لا بالفعل.

ـ **ولا يردُ**: أنَّ العارفَ لا يخلو أيضاً عن قَبولِ التَّرديدِ، أو لم يخلُ عنِ التَّرديدِ بالقوَّة؛ لجوازِ أن تُطمسَ عينُ معرفته ـ والعياذُ بالله تعالى ـ؛ لأنَّ المرادَ بـ«القَبول، والقوَّة»: القريبان من الفعل عادةً، ولا يضرُّ غيرُهما.

ـ ويمكن أن يحمل «التَّرديدُ» على اختلافِ العلماء فيه، فما يأتي كالتَّفسير لهذا المجملِ، فهو من ذكر المفصَّلِ بعد المجمل.

* * *

(١٢) فَفِيهِ بَعْضُ القَوْمِ يَحْكِي الخُلْفَا وَبَعْضُهُمْ حَقَّقَ فِيهِ الكَشْفَا

(فَـ)ـبسبب هذا (فِيهِ) أي: في إيمانه؛ صحَّةً وجوازاً، وقَبولاً وردًّا (بَعْضُ القَوْمِ) ممَّن صنَّف في هذا الفنِّ (يَحْكِي) عنِ المتقدِّمين وعنِ المتأخِّرين مِن أهله (الخُلْفَا) أيِ: الخلاف.

فتح القريب المجيد

(فَفِيهِ بَعْضُ القَوْمِ يَحْكِي الخُلْفَا) «الفاء»: تفريعيَّةٌ سببيَّةٌ؛ يعني: فبسبب تحيُّر المقلِّد، وعدمِ دليلٍ يَعْتَمِدُ عليه في عقيدته، اختلفَ العلماءُ في صحَّة إيمانه وعدمِها، مع إجماعِهم على وجوب المعرفة عليه بالدَّليل متى كان فيه أهليَّةٌ لفَهمِه.

ـ واتَّفق الأشعريَّة على انتفاء كُفْر المقلِّد، وأنَّه ليس للجمهور إلَّا القولُ بعصيانه بترك النَّظر، مع اتِّفاقهم على صحَّة إيمانه.

ـ وأمَّا الماتريديَّة ـ وهم أيضاً على هدىً ونورٍ ـ فقال رئيسُهُم أبو منصور الماتريديُّ: أجمعَ أصحابُنا على أنَّ عوامَّ المؤمنين عارفون بربِّهم، وأنَّهم حَشْوُ الجنَّة، كما جاءت به الأخبارُ.

شرح الصاوي

قوله: (يَحْكِي الخُلْفَا) أيِ: الخلاف، وأصلُ الخُلْف يكون في خُلْف الوعد.

تحفة المريد

وقوله: (فَفِيهِ بَعْضُ القَوْمِ يَحْكِي الخُلْفَا) أي: فبسبب تحيُّره وتردُّده اختلفَ العلماءُ في إيمانه صحَّةً وعدماً، فـ«الفاء» سببيَّةٌ، والضَّميرُ لإيمان المقلِّد من حيث الصحَّةُ وعدمُها.

ـ والخُلْفُ ـ بضمِّ الخاء وسكون اللَّام ـ بمعنى: الخِلاف، لا بمعنى: خلف الوعد وإن تُعورف فيه.

وحاصلُ الخلاف فيه أقوالٌ ستَّةٌ:

الأوَّل: عدمُ الاكتفاءِ بالتَّقليد؛ بمعنى: عدمِ صحَّة التَّقليد، فيكون المقلِّد كافراً، وعليه السَّنوسيُّ في «الكبرى» [(ص: ٣٩)].

الثَّاني: الاكتفاءُ بالتَّقليد مع العصيانِ مطلقاً؛ أي: سواءٌ كان فيه أهليَّةٌ للنَّظر، أم لا.

الثَّالث: الاكتفاءُ به مع العصيان إن كان فيه أهليَّةُ النَّظر، وإلَّا فلا عصيان.

الرَّابع: أنَّ مَن قلَّدَ القرآن والسُّنَّة القطعيَّة[١] صحَّ إيمانُهُ؛ لاتِّباعه القطعيَّ، ومَن قلَّدَ غيرَ ذلك لم يصحَّ إيمانُهُ؛ لعدم أمنِ الخطأ على غير المعصوم.

(١) قوله: (أنَّ مَن قلَّد... إلخ) أي: فيما توقَّف على الدَّليل العقليِّ؛ وهو ما تتوقَّف عليه المعجزة، وذلك ما عدا السَّمع والبصر والكلام ولوازمها؛ لأنَّه حينئذٍ في حكم المقلِّد، لأخذه بالنَّقلي وتركه الدَّليل العقليَّ. اهـ أجهوري.

فقد نقل بعضهم في بعض كتبه عنِ الإمام الأشعريِّ في جماعة كالجمهور: «صحَّة الاكتفاء بالتَّقليد في العقائد الدِّينيَّة»، ونقل في بعضها عنِ الجمهور: «عدم جواز التَّقليد في العقائد».

- ثمَّ نقل فيه عنِ الجمهور القائلين بوجوب النَّظر والمعرفة أنَّهم اختلفوا:

- فمنهم مَن قال: «المقلِّد مؤمنٌ إلَّا أنَّه عاصٍ بترك المعرفة الَّتي ينتجها النَّظر الصَّحيح».

- ومنهم مَن قال: «إنَّه مؤمن ولا يعصي إلَّا إذا كانت فيه أهليَّةٌ لفَهْم النَّظر الصَّحيح».

ثمَّ نقل فيه عن بعضهم أنَّ: «المقلِّد ليس بمؤمنٍ أصلاً»؛ قال: وقد أنكره بعضهم.

ثمَّ قال: وذهب غير الجمهور إلى أنَّ: «النَّظر ليس بشرطٍ في صحَّة الإيمان، بل وليس بواجبٍ أصلاً، وإنَّما هو من شروط الكمال فقط».

والحقُّ وجوب النَّظر الصَّحيح، مع التَّردُّد في كونه شرطاً في صحَّة الإيمان أو لا.

قال العلَّامة الجلال المحليُّ ﵀: وقدِ اتَّفقتِ الطُّرُق الثَّلاثةُ - يعني: الموجبةَ للنَّظر، والمحرِّمةَ، والمجوِّزةَ - على صحَّة إيمان المقلِّد، وإن كان آثماً بترك النَّظر على الأوَّل. [«البدر الطالع في شرح جمع الجوامع» (٢/ ٤١١)].

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

الخامس: الاكتفاءُ به من غير عصيانٍ مطلقاً؛ لأنَّ النَّظرَ شرطُ كمالٍ، فمَن كان فيه أهليَّةُ النَّظر ولم ينظر فقد ترك الأَوْلى.

السَّادس: أنَّ إيمانَ المقلِّد صحيحٌ ويَحرُمُ عليه النَّظرُ؛ وهو محمولٌ على المخلوطِ بالفلسفةِ.

- وما أحسنَ قولَ بعضهم[1]: [منَ البسيط]

عَابَ الكَلَامَ أُنَاسٌ لَا خَلَاقَ لَهُمْ ... وَمَا عَلَيْهِ إِذَا عَابُوهُ مِنْ ضَرَرِ
مَا ضَرَّ شَمْسَ الضُّحَى فِي الأُفْقِ طَالِعَةً ... أَلَّا يَرَى ضَوْءَهَا مَنْ لَيْسَ ذَا بَصَرِ

(١) قوله: (وما أحسن قول بعضهم... إلخ) مرتبطٌ بقوله: «المخلوط بالفلسفة»، فإنَّ خلْطَ الدَّليل بالفلسفة يُوهِم أنَّه صار معيباً بذلك، فدفع ذلك الإيهام بقوله: «وما أحسن... إلخ». اهـ أجهوري.

واعلم أنَّ محلَّ هذا الخلاف إنَّما هو في غير النَّظر الموصِل لمعرفة الله تعالى، أمَّا الموصِل إليها فواجبٌ إجماعاً.

كما أنَّ الخلاف إنَّما هو في مَن نشأ على شاهق جبلٍ مثلاً ولم يتفكَّر في ملكوت السَّموات والأرض، فأخبره إنسانٌ غيرُ معصومٍ بما يُفترض عليه اعتقادُهُ، فصدَّقه في ما أخبره به بمجرَّد إخباره مِن غير تفكُّرٍ ولا تدبُّرٍ.

وليس الخلاف في مَن نشأ في ديار الإسلام مِنَ الأمصار والقرى والصَّحاري، وتواتر عندهم حالُ النَّبيِّ ﷺ وما أُتِيَ به منَ المعجزات، ولا في الَّذين يتفكَّرون في خَلْق السَّموات والأرض، فإنَّهم كلُّهم من أهل النَّظر والاستدلال.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ والقولُ الحقُّ الَّذي عليه المعوَّلُ من هذه الأقوال: «القولُ الثَّالث» [وكذا الرَّابع].

ـ **والصَّوابُ**: أنَّ هذا الخلافَ مطلقٌ؛ أي: جارٍ في النَّظر الموصِلِ لمعرفة الله تعالى، وفي غيره كـ: النَّظر الموصِل لمعرفة الرُّسل؛ خلافاً لِمَن خصَّ الخلافَ بالنَّظر غيرِ الموصِلِ لمعرفة الله تعالى، وقال: أمَّا النَّظر الموصل لمعرفة الله تعالى فهو واجبٌ بالإجماع، وقد جرى على ذلك الشَّيخ عبد السَّلام.

ـ **والرَّاجحُ**: أنَّه لا فرقَ في هذا الخلاف بين أهل الأمصار والقرى، وبين مَن نشأ في شاهقِ جبلٍ، خلافاً لِمَن خصَّهُ بِمَن نشأ في شاهق جبلٍ دون أهل الأمصار والقرى، وقد جرى على ذلك الشَّيخ عبد السَّلام أيضاً.

ـ قال اليوسيُّ [«حواشي اليوسيّ على شرح كبرى السَّنوسيّ» (١/ ٢٨٩)]: وقد تحدَّثت امرأتان بمحضري في زمن صغري، وذكرتا الذُّنوبَ، فقالت إحداهما: اللهُ يغفرُ لنا، فقالت الأخرى: يغفرُ لنا إن وفَّقَهُ اللهُ الَّذي خلقه هو أيضاً. اهـ.

ومثلُ ذلك كثيرٌ في النَّاس؛ فمنهم مَن يعتقد أنَّ الصَّحابةَ أنبياءُ، وهذا كفرٌ، ومنهم مَن يُنكرُ البعثَ ويقول: مَن مات ثمَّ جاء وأخبر بذلك؟! إلى غيرِ ذلك من الكفر الصَّريح.

فإن قلت: أيُّ التَّوحيد أعلى: توحيدُ مَن ينظر في الأدلَّة، أو توحيدُ مَن لا ينظر مِنَ الحيوانات والجمادات؟

قلت: قد نُقِل عنِ العارف بالله تعالى سيِّدي عليِّ الخوَّاص ـ نفعنا الله به ـ أنَّ توحيد مَن لا ينظر في الأدلَّة أعلى إذا كان توحيده كشفيًّا، أمَّا إذا كان تقليداً فتوحيدُ مَن ينظر في الأدلَّة أعلى منه، واللهُ أعلم. [اهـ] [«اليواقيت والجواهر في بيان عقائد الأكابر» للإمام الشعرانيّ (١/ ٦٤)].

(وَبَعْضُهُمْ) أيِ: القوم كالتَّاجِ السُّبْكيِّ (حَقَّقَ فِيهِ) أي: في إيمان المقلِّد (الكَشْفَا) بألف

فتح القريب المجيد

(وَبَعْضُهُمْ حَقَّقَ فِيهِ الكَشْفَا) الضَّميرُ المضافُ إليه «بَعْضُ» راجعٌ لـ«القَوْم»، والمرادُ بـ«البَعْضِ» هنا: التَّاجُ السُّبكيُّ.

شرح الصاوي

قوله: (وَبَعْضُهُمْ) أي: القوم، وهو التَّاجُ السُّبْكيُّ، حيث جعل الخلاف لفظيًّا.

قوله: (حَقَّقَ فِيهِ) الضَّميرُ يعود على المقلِّد.

قوله: (الكَشْفَا) أيِ: الإيضاح، و«الألف» فيه للإطلاق؛ جامعاً بهذا الكشف بين القول بالإجزاء وعدمه.

* * *

تحفة المريد

وحكى الآمديُّ اتِّفاقَ الأصحاب على انتفاء كفر المقلِّد، وأنَّه لا يُعرفُ القول بعدم صحَّة إيمانِهِ إلَّا لأبي هاشم الجبَّائيِّ منَ المعتزلة.

وذكرَ ابنُ حجر عن بعضهم: أنَّه أنكرَ وجوبَ المعرفة أصلاً، وقال: إنَّها حاصلةٌ بأصلِ الفِطرة، واستدلَّ على ذلك بقوله تعالى: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم: ٣٠]، وبقولِهِ ﷺ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الفِطْرَةِ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٣٨٥)، ومسلم في «صحيحه» (٢٦٥٨)، من حديث أبي هريرة ﵁].

ولذلك قال أبو منصور الماتريديُّ: «أجمعَ أصحابُنا على أنَّ العوامَّ مؤمنون عارفون بربِّهم، وأنَّهم حشوُ الجنَّة، كما جاءت به الأخبار، وانعقدَ به الإجماع؛ فإنَّ فطرتهم جُبلت على توحيد الصَّانع وقدمه وحدوث ما سواه، وإن عجزوا عنِ التَّعبير عنه باصطلاح المتكلِّمين، واللهُ أعلم».

وقوله: (وَبَعْضُهُمْ حَقَّقَ فِيهِ الكَشْفَا) أي: وبعضُ القوم كالتَّاج السُّبكيِّ حقَّقَ في إيمان المقلِّدِ البيانَ عن حاله بما يصيرُ به الخلافُ في الاكتفاء بالتَّقليد ....

الإطلاق؛ أيِ: البيانَ؛ يعني: أنَّ بعض العلماء كشف عن حقيقة الحال في إيمان المقلّد؛ بأن بيَّن ما هو المعتمد فيه عند أهل السُّنَّة؛ وهذا أحد إطلاقات التَّحقيق في لسانهم.

ويُطلق أيضاً على «إِثْبَاتِ الشَّيْءِ بِدَلِيلٍ» كما هو أشهرُ استعمالاته، وعلى «بَيَانِ الشَّيْءِ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ فِي الوَاقِعِ».

* * *

فتح القريب المجيد

والتَّحقيقُ: يُطلقُ ويُراد به: «إِثْبَاتُ الشَّيْءِ بِدَلِيلِهِ»، ويُطلقُ ويُرادُ به: «بَيَانُ حَقِيقَتِهِ عَلَى الوَجْهِ الحَقِّ المُطَابِقِ لِلوَاقِعِ»، والمرادُ هنا الثَّاني.

* * *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وعدم الاكتفاء به لفظيًّا[١].

والتَّحقيقُ يطلقُ على: «ذكر الشَّيء على الوجهِ الحقِّ»، وعلى: «إثبات الشَّيء بدليلٍ»، والأوَّلُ هو المرادُ هنا.

* * *

(١) **قوله**: (بما يصير به الخلاف لفظيًّا. . . إلخ) عُلم منه: أنَّ الخلاف الَّذي صار بهذا التَّحقيق لفظيًّا؛ هو الخلاف الواقع بين مَن قال بإيمانه ومَن قال بكفره؛ وأمَّا الخلاف الواقع بين مَن قال بإيمانه من كون المقلِّد مؤمناً عاصياً مطلقاً أو غيرَ عاصٍ مطلقاً أو فيه التَّفصيل، فهو معنويٌّ عند البعض الثَّاني كما هو معنويٌّ عند الأوَّل. اهـ أجهوري.

(١٣) فَقَالَ: إِنْ يَجْزِمْ بِقَوْلِ الغَيْرِ كَفَى، وَإِلَّا لَمْ يَزَلْ فِي الضَّيْرِ

وعطف للتَّفصيل (فَقَالَ) أي: ذلك البعضُ: (إِنْ يَجْزِمْ) المقلِّدُ ـ الَّذي فيه أهليَّة النَّظر، ولا يُخشى عليه منَ الخوض فيه الوقوعُ في الشُّبَه والضَّلال ـ اعتقادَهُ (بِـ)ـصدق (قَوْلِ الغَيْرِ) دون حجَّة؛ بحيث لا يكون عنده أدنى تردُّدٍ ولا شكٌّ بالفعل، بل لو فُرض رجوعُ ذلك الغير عمَّا أخبره به ممَّا اعتقده هو، لا يَرجع.

قال المحليُّ: «وهذا هو المعتمد في تعريف التَّقليد» [«البدر الطالع في شرح جمع الجوامع» (٢/ ٤١١)].

(كَفَى) إيمانُه عند أهل السُّنَّة قاطبةً في إجراء الأحكام الدُّنيويَّة اتِّفاقاً؛ فيُناكَحُ، ويَؤُمُّ، وتُؤكَلُ ذبيحتُه، ويَرِثُهُ المسلمون ويَرِثُهم، ويُسْهَمُ له، ويُدفَن في مقابرهم.

فتح القريب المجيد

(فَقَالَ: إِنْ يَجْزِمْ) عقيدتَه؛ مفعول «يَجْزِمْ»؛ أيِ: المقلِّد الَّذي فيه أهليَّةُ النَّظر، (بِقَوْلِ الغَيْرِ) أي: بأن يجزم بما أخبر به غيرُ المعصوم، وكان جزمُه مطابقاً للواقع من غير شكٍّ ولا تردُّدٍ؛ أمَّا خبرُ المعصوم فيفيدُ اليقين.

(كَفَى) هذا جوابُ الشَّرط؛ أي: كفى عند أهل السُّنَّة والمعتزلة في إجراء الأحكام الدُّنيويَّة

شرح الصاوي

قوله: (فَقَالَ) أيِ: السُّبكيُّ.

وقوله: (إِنْ يَجْزِمْ) أيِ: المقلِّد؛ أي: يُصَمِّمُ اعتقاده بحيث لو رجع مُقَلَّدُه لم يرجع.

قوله: (بِقَوْلِ الغَيْرِ) المرادُ بـ«الغير»: الشَّخصُ الَّذي قلَّده في العقائد من غير معرفة دليلها.

قوله: (كَفَى) أي: كفاه في العقائد.

تحفة المريد

وقوله: (فَقَالَ... إلخ) معطوفٌ على قوله: «حَقَّقَ فِيهِ الكَشْفَا» من عطف المفصَّل على المجمل.

وقوله: (إِنْ يَجْزِمْ بِقَوْلِ الغَيْرِ) أي: إن يجزمِ المقلِّدُ بصحَّة قولِ الغير جزماً قويًّا؛ بحيث لو رجع المقلَّدُ ـ بالفتح ـ لم يرجع المقلِّد ـ بالكسر ـ.

وقوله: (كَفَى) أي: كفاهُ في الإيمان، وعلى هذا يحملُ القولُ بكفاية التَّقليد؛ فيكفيه ذلكَ في الأحكام الدُّنيويَّة: فيناكَحُ، ويَؤُمُّ، وتُؤكلُ ذبيحته، ويرثُهُ المسلمون ويرثُهم، ويُسهَمُ له، ويدفنُ في مقابر المسلمين، وفي الأحكام الأُخرويَّة أيضاً: فلا يخلدُ في النَّار إن دخلَها، ومآلُهُ إلى النَّجاة والجنَّة، فهو مؤمنٌ، لكنَّهُ عاصٍ بترك النَّظرِ إن كان فيه أهليَّةٌ للنَّظر.

وكذلك في إجراء الأحكام الأُخرويَّة عند المحقِّقين من أهل السُّنَّة، فلا يُخلَّد في النّار إن دخلها، ولا يُعاقب فيها على الكفر، ومآلُهُ للنَّجاة والجنَّة؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ [النساء: ٩٤] الآيةَ، وقوله ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَدَخَلَ مَسْجِدَنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا فَهُوَ مُسْلِمٌ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٩١) من حديث انس بن مالك ﷺ]، ولا دليل على التَّخصيص.

وعبارةُ الإمام النَّوويِّ رحمه الله ـ في حديث قوله ﷺ للسَّوداء: «أَيْنَ اللهُ؟» فقالت: "في السَّماء" ـ: فيه دليلٌ على أنَّ مَن أقرَّ بالشَّهادتَين، واعتقد ذلك جزماً، كفاه ذلك في صحَّة إيمانه، وكونِه من أهل القِبلة والجنَّة، ولا يكلَّف مع هذا إقامةَ الدَّليل والبرهان على ذلك، ولا تلزمه معرفة الدَّليل، وهذا هو الصَّحيحُ الَّذي عليه الجمهور. [اهـ] [«المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج» للإمام النووي (٥/ ٢٥)].

بل قد قال سيِّدي عبد الوهاب الشَّعرانيُّ ـ نفعنا الله به ـ: إنَّ مَن أخذ إيمانه تقليداً جزماً للشَّارع، فهو أعصم وأوثق ممَّن يأخذ إيمانه عن الأدلَّة، وذلك لِما يتطرَّق إليها مِنَ الدَّخل والحَيرة. [اهـ] [«اليواقيت والجواهر في بيان عقائد الأكابر» للإمام الشعرانيّ (١/ ٥٦)].

فتح القريب المجيد

عليه؛ فيُناكَح، ويَؤُمُّ النَّاس، وتُؤكَلُ ذبيحتُه، ويَرِثُهُ المسلمون ويَرِثُهُم، ويُسهَمُ له منَ الغنيمة، ويُدفَنُ في مقابر المسلمين. . .

وعند المحقِّقين من أهل السُّنَّة أنَّه لا يُخلَّدُ في النَّار إن دخلها، ومآله إلى الجنَّة؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ [النساء: ٩٤]، وقولِهِ عليه الصَّلاة والسَّلام: «مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَدَخَلَ مَسْجِدَنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا فَهُوَ مُسْلِمٌ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٩١) من حديث أنس بن مالك ﷺ].

فالمرادُ بـ«المقلِّد المختلَف في صحَّة إيمانه»: مَن نشأ على شاهق جبلٍ ـ أي: ارتفاعه ـ، أو في مغارةٍ مثلاً، ولم يتفكَّر في ملكوت السَّموات والأرض، فأخبره إنسانٌ بما يجب عليه اعتقادُهُ، فصدَّقه فيما أخبره به من غير تفكُّرٍ ولا تدبُّرٍ في ملكوت السَّموات والأرض، فهذا

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

ثمَّ المراد مِن قول المصنِّف رحمه الله: «كَفَى»؛ أي: في حصول الإيمان مع العِصيان بتَرْك النَّظر، ولا يلزم مِن أخذ الطَّلبة لهذا العِلم عنِ المشايخ بالتَّعلُّم منهم أن يكونوا مقلِّدين لهم، حتَّى يكونوا ممَّن جرى الخلاف في صحَّة إيمانه.

كما لا يلزم مِنَ الأخذ بمذهب الأشعريِّ أوِ الماتريديِّ رضي الله عنهما التَّقليد المذموم في العقائد؛ لأنَّ كُلًّا مِنَ الطَّالب والآخِذ بمذهب الأشعريِّ أوِ الماتريديِّ ما أذعن للحُكم وسلَّمه إلَّا بعد اطِّلاعه على ما أخذه مِن دليله، ووقوفِه على اليقين فيه؛ ومثالُهُ: كمَن سأل منجِّماً عن منزلة الهلال فأرشده إليها، ثمَّ أمعن النَّظر حتَّى رآه وتحقَّقه وصار يخبر برؤياه عن يقينٍ وعِيَان، والله أعلم.

(وَإِلَّا) أي: وإن لم يجزم المقلِّدُ عقدَه بما أخبرَه به الغيرُ ممَّا يجب عليه اعتقاده؛ بأن أخذه منه مع تردُّدٍ وشكٍّ بالفعل، فهذا (لَمْ يَزَلْ) أي: ذلك المقلِّدُ، مُرتبكاً (فِي الضَّيْرِ) أيِ: الضَّرر

فتح القريب المجيد

هو المقلِّد المختلَفُ في صحَّة إيمانه بالنَّظر لأحكام الآخرة، أمَّا بالنَّظر لأحكام الدُّنيا، فالنُّطق بالشَّهادتين كافٍ.

أمَّا الَّذين نشؤوا في ديار الإسلام من الأمصار والقرى والصَّحاري، وتواتر عندهم حالُ النَّبيِّ ﷺ ومعجزاته، والَّذين يتفكَّرون في خلق السَّموات والأرض، واختلاف اللَّيل والنَّهار، فكلُّ هؤلاء من أهل النَّظر والاستدلال، فإيمانُهم متَّفَقٌ عليه، وليسوا من محلِّ الخلاف.

(وَإِلَّا لَمْ يَزَلْ فِي الضَّيْرِ) أي: وإن لم يجزِمِ المقلِّدُ عقيدَتَه كما أخبرَهُ به غيرُ المعصوم على الوجه السَّابق، لم يكفه ذلك في صحَّة إيمانه، وترتُّبِ أحكامه عليه؛ لأنَّه لم يزل مرتبكاً في ضَيرِ الشَّكِّ المنافي للإيمان.

شرح الصاوي

قوله: (وَإِلَّا لَمْ يَزَلْ فِي الضَّيْرِ) أي: في ضرر الشَّكِّ.

تحفة المريد

وقوله: (وَإِلَّا لَمْ يَزَلْ فِي الضَّيْرِ) أي: وإن لم يجزم المقلِّدُ بصدق قول الغير جزماً قويًّا؛ بأن كان جازماً لكن لو رجع المقلَّد ـ بالفتح ـ لرجعَ المقلِّد ـ بالكسر ـ، لم يزل واقعاً في الضَّير؛ لأنَّه قابِلٌ للشَّكِّ والتَّردُّدِ، وعلى هذا يُحمل القولُ بعدم كفاية التَّقليد.

والخلافُ إنَّما هو في المقلِّد الجازم، وأمَّا الشَّاكُّ والظَّانُّ، فمتَّفقٌ على عدم صحَّة إيمانهما، وإن كان كلام المصنِّف يُوهمُ خلافَ المراد.

بعدم دخوله في الإسلام جازماً، وخروجِه من عهدة ما كُلِّف به وطُلِب منه عيناً أداؤه، وهو الإيمان.

ثمَّ الخلافُ في إيمان المقلِّد إنَّما هو بالنَّظر إلى أحكام الآخرة وفيما عند الله، وأمَّا بالنَّظر إلى أحكام الدُّنيا فالإيمان الكافي فيها هو الإقرار فقط، فمَن أقرَّ أُجريت عليه الأحكام الإسلاميَّة في الدِّين، ولم يُحكم عليه بكفرٍ إلَّا إنِ اقترن به قيدٌ يدلُّ على كفره كـ: «السُّجود لصنمٍ»، ونحوِه.

* * *

فتح القريب المجيد

والارتباك: «الوُقُوعُ فِي الشَّيْءِ؛ بِحَيْثُ لَا يَجِدُ لَهُ مِنْهُ تَخَلُّصاً» كـ: ارتباك الصَّيد في الشَّبكة.

وهذا ليس من محلِّ الخلاف في شيءٍ، بل هم متَّفقون على عدم صحَّة إيمانه؛ لأنَّه لم يأخذ بقول أحدٍ أصلاً، والمقلِّد لا يكون إلَّا آخذاً بقول الغير، وهو محلُّ الخلاف.

* * *

شرح الصاوي

فتحصَّل: أنَّ الحقَّ الَّذي عليه جميع أهل السُّنَّة، أنَّ إيمان المقلِّد صحيحٌ، إلَّا أنَّه يكون عاصياً بترك النَّظر إن كان فيه أهليَّةٌ له، والحالُ أنَّ اعتقاده جازمٌ بحيث لا يرجع برجوع مقلِّدِه.

ـ قال الغزاليُّ: «أسرفَتْ طائفةٌ بتكفير عموم المسلمين، وزعموا أنَّه مَن لم يعرف العقائد الشَّرعيَّة بالأدلَّة الَّتي حرَّروها فهو كافرٌ، فضيَّقوا رحمة الله الواسعة، وجعلوا الجنَّة مختصَّةً بجماعةٍ يسيرةٍ منَ المتكلِّمين». اهـ «سحيمي».

ـ وأمَّا مَن عنده شكٌّ أو وهمٌ أو تردُّدٌ فهو كافرٌ إجماعاً؛ كمَن يقول: «المسلمون لهم دينٌ، والنَّصارى ـ مثلاً ـ لهم دينٌ، والله أعلم بمَن هو على الحقِّ».

واعلم أنَّ ثمرة الإيمان فعلُ الطَّاعات، فمَن آمن ولو بالتَّقليد، وأكثَرَ منَ الطَّاعات، نوَّر الله قلبه، فلربَّما رقَّاه إلى تلك المراتب الَّتي تقدَّم ذكرها، وأمَّا مخالفة الله فلا تفيد إلَّا الوبال، ولو للعالِم بالأدلَّة؛ لقوله تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ﴾ [الجاثية: ٢٣] الآيَة.

تحفة المريد

والخلافُ في إيمان المقلِّد إنَّما هو بالنَّظر لأحكام الآخرة وفيما عندَ الله، وأمَّا بالنَّظرِ لأحكام الدُّنيا فيكفي فيها الإقرارُ فقط؛ فمَن أقرَّ جرت عليه الأحكامُ الإسلاميَّة، ولم يُحكم عليه بالكفر؛ إلَّا إنِ اقترنَ بشيءٍ يقتضي الكفر كـ: السُّجود لصنم.

* * *

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

- ولربَّما يُظلِم قلبه، وتلتبس عليه الأدلَّة حتَّى لا يدري أين يتوجَّه؛ وقد حُكي أنَّ الفخر حين احتضرته الوفاة ورَدَت عليه شُبَهٌ عجز عن دفعها، فصار يقول: «اللَّهمَّ إيماناً كإيمان العجائز»؛ وحُكِيَ عن ابن العربي أنَّه في تلك الحالة كان واقفاً في الصَّلاة، فضرب برجله مِراراً، فسُئِل عن ذلك فقال: «إن الفخر احتضرته الوفاة، فاحتوشته الشَّياطين يريدون نزع إيمانه، فضربتهم برجلي، فمات على الإيمان والحمد لله».

❁ ❁ ❁

تحفة المريد

. . . .

مَطْلَبٌ: فِي أَوَّلِ مَا يَجِبُ عَلَى الـمُكَلَّفِ

[مَطْلَبٌ: فِي أَوَّلِ مَا يَجِبُ عَلَى الْمُكَلَّفِ]

(١٤) وَاجْـزِمْ بِـأَنَّ أَوَّلاً مِـمَّـا يَـجِـبْ ... مَـعْـرِفَـةٌ وَفِـيـهِ خُـلْـفٌ مُـنْـتَـصِـبْ

(وَاجْزِمِ) القول (بِأَنَّ أَوَّلاً) اسم «أنَّ»؛ بمعنى: «متقدِّماً».

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

قوله: (وَاجْزِمْ بِأَنَّ أَوَّلاً . . . إلخ) **الجزم**: هو القطع؛ أيِ: اقطع باعتقادك أيُّها المكلَّف ذكراً أو أنثى، حرًّا أو عبداً، جنيًّا أو إنسيًّا.

وأَوَّل: أصله: «أَوْأَلُ» على وزن «أَفْعَل»، فقُلبتِ الهمزة واواً، ثمَّ أُدغمت في «الواو» لاجتماع المثلين، **وله استعمالان**:

(١) ـ بمعنى: «قبل، وسابق»، فيكون منصرفاً منوَّناً، ومنه قولهم: «الحَمْدُ لِلَّهِ أَوَّلاً وَآخِراً».

(٢) ـ وصِفَة، فيكون أفعل تفضيل معناه: «الأسبق»، ويكون ممنوعاً مِنَ الصَّرف للوصف ووزن الفعل.

تحفة المريد

وقوله: (وَاجْزِمْ) أيِ: اعتقد اعتقاداً جازماً.

والمخاطَبُ بذلك: كلُّ مكلَّفٍ من ذكرٍ أو أنثى، حرٍّ أو عبدٍ، جنِّيٍّ أو إنسيٍّ، قال المصنِّف في «شرحه» [«هداية المريد» (١/ ٢١٩)]: والكلامُ السَّابق من قوله: «فَكُلُّ مَنْ كُلِّفَ . . . إلخ» إنَّما أفاد أنَّ المعرفةَ واجبةٌ على المكلَّف، وهذا أفاد أنَّها أوَّلُ واجبٍ. [اهـ]

ثمَّ هذه المسألة ليست من أركان الدِّين المعتقَدة[(١)]، كيف والأصحُّ كفاية التَّقليد[(٢)]؟!

وقوله: (بِأَنَّ أَوَّلاً) متعلِّقٌ بـ«اجْزِمْ».

---

(١) **قوله**: (ليست. . . إلخ) أيِ: الَّتي يجب اعتقادها ويكفر جاحدها. اهـ **أجهوري**.

(٢) **قوله**: (كيف. . . إلخ) غرضه بذلك: أنَّه إذا كان الأصحُّ كفايةَ التَّقليد، كان وجوبُ المعرفة غيرَ متَّفَقٍ عليه، فلا يكفر جاحده، وإذا لم يكفر جاحد وجوب المعرفة فبالأَوْلى ألَّا يكفر مَن جحد كونها أوَّل الواجبات.

هذا؛ ولو قال: «كيف وفي أوَّل الواجبات الخلاف الآتي» لكان أظهر؛ لأنَّ كلَّ ما وقع فيه خلافٌ بين العلماء لا يكفر جاحده. اهـ **أجهوري**.

(مِمَّا) أي: بعض الأمر الَّذي (يَجِبْ) لذاته شرعاً على المكلَّف تحصيلُهُ، بعد اتّصافه بصفة

فتح القريب المجيد

(وَاجْزِمْ بِأَنَّ أَوَّلاً مِمَّا يَجِبْ مَعْرِفَةٌ) يعني: أنَّ القولَ المجزومَ باختياره من الخلاف الآتي قريباً. وهو قول الأشعريِّ إمام أهل السُّنَّة ـ: «إنَّ أوَّل الواجبَاتِ على المكلَّف: معرفةُ الله سبحانه وتعالى»؛ أي: معرفةُ وجوبِ وجودِه، ووَحْدتِه، وصانعيَّتِهِ للعالَم، وصفاتِهِ، وسائرِ أحكام أُلوهيَّته.

شرح الصاوي

فإن حُمل في النَّظم على الأوَّل فظاهرٌ، وإن حُمل على الثَّاني فصرفُه لضرورة النَّظم.

وفي ذلك المعنى قال الأُجْهُوريُّ:

إِذَا «أَوَّلُ» قَدْ جَاءَ مَعْنَاهُ: «أَسَبَقُ» ... فَمَنْعُ انْصِرافٍ فِيهِ أَمْرٌ مُحَتَّمُ
لِوَصْفٍ وَوَزْنِ الفِعْلِ يَا أَيُّهَا الفَتَى ... عَلَيْكَ بِضَبْطِ العِلْمِ عَلَّكَ تَفْهَمُ
وَإِنْ كَانَ ظَرْفاً، فَاحْكُمَنْ فِيهِ بِالَّذِي ... حَكَمْتَ بِهِ فِي «قَبْلُ»، وَاللهُ أَعْلَمُ

قوله: (مِمَّا يَجِبْ) «مِنْ»: تبعيضيَّة، و«مَا»: اسم موصول؛ أي: بعض الَّذي يجب، وهو صفةٌ لـ«أَوَّلاً» الواقع اسم «أَنَّ» على المعنى الأوَّل، وللمضاف إليه اسمُ التَّفضيل [illegible] يجب.

تحفة المريد

وأصلُ «أَوَّل»: «أَوْأَل» على وزن «أَفْعَل»؛ قلبتِ الهمزة الثَّانية واواً، ثمَّ أُدغمتِ الواو ي الواو لاجتماع المثلين، وله استعمالان:

(١) ـ **أحدهما**: أن يكون بمعنى «سابق»، فيكون منصرفاً منوَّناً، ومنه قولهم: «الحَمْدُ للهِ أَوَّلاً وَآخِراً».

(٢) ـ **والثَّاني**: أن يكون صفةً، فيكون أفعل تفضيل بمعنى: «أسبق»، فيكون غير منصرفٍ؛ للوصفيَّة ووزن الفعل.

ـ فإن حُمل ما في النَّظم على الأوَّل فلا إشكال، وإن حُمل على الثَّاني فصرفُهُ وحذفُ المضافِ إليه لضرورةِ النَّظم.

وقوله: (مِمَّا يَجِبْ) أي: منَ الَّذي يجب، فـ«ما»: اسمٌ موصولٌ، و«مِن»: تبعيضيَّةٌ، وهو صفةٌ لـ«أَوَّلاً» على الاستعمال الأوَّل، وللمضاف إليه المحذوف على الاستعمال الثَّاني، والأصلُ: «أنَّ أوَّل شيءٍ ممَّا يجب».

التَّكليف، إن لم يكن حصَّله قبله: (مَعْرِفَةٌ) خبر «إنَّ»؛ أي: معرفة وجوب وجوده عزَّ وجلَّ، ومعرفةُ وحدته وسائرِ أحكام ألوهيَّته، وما يرجع إلى ذلك منَ النُّبوَّات وتوابعها، هي المعرفةُ الإيمانيَّةُ، وهي أوَّل واجبٍ على المكلَّف؛ لأنَّ جميع الواجبات تتحقَّق بها.

فاخترِ القول بذلك واجزم به، غير ملتفتٍ إلى غيره مِنَ الاختلاف في تعيين أوَّل الواجبات، فإنَّه أرجحها؛ لأنَّه قول إمام أهل السُّنَّة ورئيسِهم أبي الحسن الأشعريِّ.

وليس المراد معرفةَ كُنْهِ ذاته العليَّة وحقيقتِها، فإنَّ معرفة ذلك ليس مِنَ الواجبات، فضلاً عن كونه من أوَّلها.

وفُهِم مِن جَعْلِ الخلاف في الأوَّليَّة دون الواجب: أنَّه لم يقع خلافٌ بين المسلمين في وجوب

فتح القريب المجيد

فتنوين النَّاظم رحمه الله «مَعْرِفَةٌ»: للتَّنويع والتَّعظيم.

واعلم أنَّ قول النَّاظم السَّابق: «فَكُلُّ مَنْ كُلِّفَ... إلخ» إنَّما أفاد وجوب المعرفة، وهذا أفاد أنَّها أوَّلُ الواجبات، فلا تكرار.

شرح الصاوي

وقوله: (مَعْرِفَةٌ) خبر «أنَّ»، وهي:

ـ عند المناطقة والنَّحويِّين أخصُّ من مطلق العِلم؛ لأنَّها تُطلق على إدراك الجزئيَّات والبسائط، والعلمُ يطلق على إدراك المركَّبات والكُلِّيَّات والجزئيَّات والبسائط.

ـ وأمَّا عند أهل السُّنَّة فهما مترادفان، ولكن لا يقال في «الله»: عارفٌ؛ لإيهامها سَبْق الجهل، ولأنَّ أسماءه توقيفيَّةٌ.

والمراد بـ«معرفة الله»: معرفةُ صفاته، لا معرفةَ حقيقة ذاته؛ لأنَّها ليست منَ الواجبات، فضلاً عن كونها من أوَّلها، بل لا تُعرف لأحدٍ، ولوِ ارتفعت درجته، وإن أمكنت معرفتها عقلاً؛

تحفة المريد

وقوله: (مَعْرِفَةٌ) خبر «أنَّ»، والتَّنوينُ فيه للتَّعظيم، وهو عِوضٌ عنِ المضاف إليه، والأصلُ: «معرفة الله»، والمرادُ: معرفةُ صفاتِهِ وسائرِ أحكام الألوهيَّة، لا معرفةُ ذاتِهِ وكنْهِ حقيقته؛ إذ لا يَعرف ذاتَهُ وكنْهَ حقيقتِهِ إلَّا هو.

ـ وفي الحديث: **«تَفَكَّرُوا فِي الخَلْقِ وَلَا تَفَكَّرُوا فِي الخَالِقِ؛ فَإِنَّهُ لَا تُحِيطُ بِهِ الفِكْرَةُ»** [أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٦٣١٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما]، وفي الحديث أيضاً: **«إِنَّ اللهَ احْتَجَبَ عَنِ البَصَائِرِ كَمَا احْتَجَبَ عَنِ الأَبْصَارِ»** [لم اعثر عليه].

ـ **وبالجملة:** لا يَعرفُ اللهَ إلَّا اللهُ، فترك الإدراك إدراك، والبحثُ عن ذات الله إشراك.

معرفته سبحانه وتعالى، ولا في وجوب النَّظر الموصِل إليها بقدر الطَّاقة البشريَّة؛ قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] قال ابن عبَّاس ﵄: أي: إلَّا ليعرفوني؛ وأطبق المفسِّرون على تفسيره بذلك [والقول يعزى لمجاهد؛ انظر: «تفسير القرطبي» (١٧/ ٥٥)، «تفسير الثعلبي» (٢٤/ ٥٦٦)، «تفسير البغوي» (٧/ ٣٨٠)].

وإنَّما عبَّر سبحانه وتعالى عنِ العلم بالعبادة؛ تنبيهاً على أنَّ العبادة إنَّما هي لأجل هذه المعرفة، وأنَّ هذه المعرفة لا تحصل إلَّا بها، ولهذا قال سبحانه وتعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [العنكبوت: ٦٩]، فكما تعلَّقت الرُّؤية به عزَّ وجلَّ فكان مرئيًّا، كذلك تعلَّقت به المعرفة فكان معروفاً، لكن ربَّما تكون معرفة بعض النَّاس بالله تعالى جهلاً بالنِّسبة لِمَن هو أعلى منه درجة، فلا يصحُّ العلم بالله تعالى مِن كلِّ وجهٍ، ولا الجهل به من كلِّ وجهٍ، ولا يخرج الإنسان عنِ الجهل بالحقِّ إلَّا إن عرف الحقَّ تعالى كما يَعلم الحقُّ نفسَهُ من غير نقصٍ، وذلك محالٌ.

فتح القريب المجيد

وأَوَّل أصلُهُ على الأصحِّ: «أَوْأَل» على وزن «أَفْعَل»؛ قُلِبَتِ الهمزةُ الثَّانيةُ واواً، وأُدغِمَتِ الواو في الواو؛ لاجتماع المِثْلَين؛ وأوَّل:

(١) ـ إمَّا أن يكون اسماً بمعنى: «قبل، وسابق»، فيكون منصرِفاً منوَّناً؛ نحو: «الحَمْدُ لِلَّهِ أَوَّلاً وَآخِراً».

(٢) ـ وإمَّا أن يكون صفةً، فيكون أفعلَ؛ أي: اسماً دالًّا على التَّفضيل؛ معناه: «الأسبق»، فيكون غير منصرفٍ؛ للوَصف ووزنِ الفعل.

فإن حُمِل النَّظمُ على الأوَّل فلا إشكال، وإن حُمِل على الثَّاني فصرفُهُ وحذف المضاف إليه؛ لضرورة الوزن.

شرح الصاوي

كذا قيل، والأصحُّ أنَّها لا تجوز عقلاً كما لا تجوز شرعاً، كما في «شرح الكبرى» [(ص: ١٢٥)] عنِ الإمام الغزالي، فإنَّ الحادث يقصر بالطَّبع عن عظيم هذا المقام.

قال الشَّريف المقدسيُّ في «مفاتيح الكنوز»: [من البسيط]

ظَنَنْتَ جَهْلاً بِأَنَّ اللهَ تُدْرِكُهُ ... ثَوَاقِبُ الفِكْرِ أَوْ تَدْرِيهِ إِيْقَانَا
أَوِ العُقُولُ أَحَاطَتْهُ بَدِيهَتُهَا ... أَوْ هَلْ أَقَامَتْ بِهِ لَوْلَاهُ بُرْهَانَا

تحفة المريد

. . . .

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

اللهُ أَعْظَمُ قَدْراً أَنْ يُحِيطَ بِهِ ... عِلْمٌ وَعَقْلٌ وَرَأْيٌ جَلَّ سُلْطَانَا

هَذَا اعْتِقَادِي فَإِنْ قَصَّرْتُ فِي عَمَلِي ... فَأَسْأَلُ اللهَ تَوْفِيقاً وَغُفْرَانَا

ـ وفي الحديث: «**إِنَّ اللهَ احْتَجَبَ عَنِ البَصَائِرِ كَمَا احْتَجَبَ عَنِ الأَبْصَارِ، وَإِنَّ المَلأَ الأَعْلَى يَطْلُبُونَهُ كَمَا تَطْلُبُونَهُ**» [ذكره الزبيدي في «إتحاف السادة المتقين» (٩/ ٥٩٧)]، وعن أبي هريرة رضي الله عنه عنِ النَّبيِّ ﷺ قال: «**تَفَكَّرُوا فِي الخَلْقِ وَلَا تَفَكَّرُوا فِي الخَالِقِ؛ فَإِنَّهُ لَا تُحِيطُ بِهِ الفِكْرَةُ**» [أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٢٠)].

ـ وسُئل أبو بكرٍ الصِّدِّيقُ: بمَ عرفتَ ربَّك؟ قال: «عرفتُ ربِّي بربِّي، ولولا ربِّي ما عرفت ربِّي»، فقيل له: هل يتأتَّى لبشرٍ أن يُدركه؟ فقال: «العَجْزُ عنِ الإدراكِ إدراك».

ـ وسُئل عليُّ بنُ أبي طالبٍ: بمَ عرفتَ ربَّك؟ قال: «عرفته بما عَرَّفني به نفسَه، لا يُدرَك بالحواسِّ، ولا يُقاس بالقياس، ولا يُشَبَّه بالنَّاس، قريبٌ في بُعده، بعيدٌ في قُربه، فوق كلِّ شيءٍ، ولا يُقال: تحتَه شيءٌ، وأمام كلِّ شيءٍ، ولا يُقال: أمامَه شيءٌ، وهو في كلِّ شيءٍ لا كشيءٍ في شيءٍ، فسُبحان مَن هو كذا، ولا يقال هكذا أحدٌ سواه».

ـ وفي الحديث: «**إِنَّ اللهَ خَلَقَ خَلْقَهُ فِي ظُلْمَةٍ، ثُمَّ رَشَّ عَلَيْهِمْ مِنْ نُورِهِ، فَمَنْ أَصَابَهُ ذَلِكَ النُّورُ هُدِيَ، وَمَنْ أَخْطَأَهُ ذَلِكَ النُّورُ ضَلَّ**» [أخرجه ابن حبّان في «صحيحه» (٦١٦٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما]؛ أي: فمعرفةُ العبد ربَّهُ نورٌ من الله يقذفه في قلبه، فيُدرك بذلك أسرار ملكه، ويُشاهد غيب ملكوته، ويُلاحظ صفاته؛ وهذا معنى قول الله تعالى: ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [النور: ٣٥] أي: منوِّرُهما، ومنوِّرُ قلوب المؤمنين فيهما، وسَمَّى الحقُّ ذاته: «نوراً»؛ لأنَّ النُّور هو الضِّياءُ المُظْهِر للأشياء، فإذا سَمَّى ما يُظْهِرُ غيرَه بالإضافة إلى الإدراك: «نوراً»، فَلأَنْ يُسَمِّيَ مَن يُظْهِرُ الأشياءَ من العدم إلى الوجود بالإيجاد أَوْلى، بل هو نور النُّور؛ لأنَّه مُظْهِرٌ لكلِّ نورٍ، ﴿مَثَلُ نُورِهِۦ﴾؛ أي: نور الله في قلب المؤمن ﴿كَمِشْكَوٰةٍ﴾ والمشكاة: كُوَّةٌ غيرُ نافذةٍ، فشبَّه صدره بالمشكاة، وشَبَّه قلبه في صدره بالقنديل في المشكاة، وشبَّه معرفته بالمصباح في القنديل، وشبَّه

تحفة المريد

. . . .

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

القنديل الَّذي هو قلبه بالكوكب الدُّرِّيِّ المضيء، وشبَّه إمداده بالمعرفة بالزَّيت الصَّافي الَّذي يمدُّ السِّراج في الاشتعال.

ـ وقد أطلق سيِّد الصُّوفية الجُنَيدُ القول: «بأنَّه لا يعرف الله إلَّا الله».

ـ وقال العارفون: «سبحان مَن كان عينُ العلم به عينَ الجهل به، وعينُ الجهل به عينَ العِلم به، وسبحان مَن يُعْرَفُ بأنَّه لا يُعْرَف».

ـ وسُئل بعض العلماء عنِ الله تعالى فقال:

«إن سألت عن أسمائه فقد قال: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الأعراف: ١٨٠].

وإن سألت عن صفاته فقد قال: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] إلى آخر السُّورة.

وإن سألت عن أقواله فقد قال: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَىْءٍ إِذَآ أَرَدْنَٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠].

وإن سألت عن أفعاله فقد قال: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِى شَأْنٍ﴾ [الرحمن: ٢٩].

وإن سألت عن نعته فقد قال: ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْءَاخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُ ۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الحديد: ٣].

وإن سألت عن ذاته فقد قال: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ﴾ [الشورى: ١١]».

ـ قال أبو يزيد البسطامي في مقام المعرفة والتَّوحيد: «خُضتُ بحراً وقفَتِ الأنبياءُ بساحله»؛ وهذا كلامٌ مُشكِلُ الظَّاهر، وأجيب عنه بثلاثة أجوبة:

(١) ـ **الأوَّل**: أنَّ معنى قوله: «وقفتِ الأنبياء بساحله» أنَّهم خاضوه وانتُشلوا منه، فوقفوا على ساحله الثَّاني؛ لعلوِّ درجته، وأمَّا أنا فقد خضت ذلك البحر واستمَرَّيْتُ غارقاً فيه [ولعلَّ هذا القول أقربها].

(٢) ـ **الثَّاني**: أنَّ المراد بـ«الأنبياء»: ما عدا نبيِّنا ﷺ، فإنَّه أُعطي معارف لم يَصِلْ إليها الأنبياء، وقد وصل هذا العارف لبعضها بالتَّبع له ﷺ، ولا محظور في ذلك.

(٣) ـ **الثَّالث**: أنَّ الأنبياء شارعون، فلم يخوضوا ذلك البحر؛ خوفاً على أممهم مِن اقتدائهم

تحفة المريد

. . . .

(وَفِيهِ) أي: وفي تعيين أوَّل الواجبات (خُلْفٌ) أيِ: اختلافٌ بين العلماء؛ سُنِّيِّين كانوا أو غير سُنِّيِّين.

(مُنْتَصِبْ) أي: قائمٌ ثابتٌ مقرَّرٌ.

وفيه إشارةٌ إلى استبعاد قول مَن رَجع به إلى الوِفاق، فقد قال الفخر الرَّازي رحمه الله: إن أُرِيد

فتح القريب المجيد

(وَفِيهِ خُلْفٌ مُنْتَصِبْ) بفتح الصَّاد وكسرها؛ يعني: أنَّه لمَّا كان الخلاف قائماً بين الأئمَّة في تعيين أوَّل الواجبات، دفع النَّاظمُ رحمه الله توهُّمَ الاتِّفاق على الحكم السَّابق في قوله: «وَاجْزِمْ بِأَنَّ... إلخ» بقوله هنا: «وَفِيهِ... إلخ».

وإذا قلنا: «بوجوب النَّظر في معرفة الله تعالى»:

ـ فمَن كان فيه أهليَّةُ النَّظر، وأمكنَهُ زمانٌ يَنظُرُ فيه، فلم ينظر مع تمكُّنه منَ النَّظر، كان عاصياً.

شرح الصاوي

بهم في ذلك الخوض، وأمَّا هذا العارف فليس بمشرِّعٍ، فلم يبالِ بما يُقال فيه، وليس بمقتدى به، وذلك كقصَّة موسى عليه السَّلام مع الخَضِر، وفي هذا القدر كفايةٌ.

قوله: (وَفِيهِ خُلْفٌ مُنْتَصِبْ) أيِ: اختلافٌ قائمٌ في أوَّل الواجبات على المكلَّف.

فقيل: المعرفة؛ وهو الحقُّ، ولذا قدَّمه، وأفردَه عن قوله: «وَفِيهِ خُلْفٌ». **وقيل:** النَّظر. **وقيل:** أوَّلُ جزءٍ منه. **وقيل:** القصدُ إليه. **وقيل:** الشَّكُّ، وهو لأبي هاشم الجُبَّائيِّ رئيسِ

تحفة المريد

قوله: (وَفِيهِ خُلْفٌ مُنْتَصِبْ) أي: وفي أوَّل ما يجب اختلافٌ قائمٌ بين الأئمَّة؛ سُنِّيِّينَ وغيرهم.

ودفَعَ النَّاظمُ بذلك توهُّمَ الاتِّفاق على الحكم السَّابق في قوله: «وَاجْزِمْ بِأَنَّ أَوَّلاً... إلخ»، وجعل الخلاف في الأوَّليَّة، لا في الوجوب؛ لأنَّه لم يقع خلافٌ بين المسلمين في وجوب المعرفة ووجوب النَّظر الموصلِ إليها، كذا قال الشَّارح [«هداية المريد» (١/ ٢١٥)]، لكن قد سبقَ قولٌ بحرمة النَّظر، وقولٌ بأنَّه شرطُ كمال، وكأنَّه ناظرٌ لِمَا جرى عليه فيما تقدَّم من تخصيص الخلاف بغيرِ معرفة الله تعالى وغيرِ النَّظر الموصل إليها، وقد تقدَّم ما فيه، ويحتمل أنَّه لم يعتدَّ بالخلاف؛ بناءً على ما أنشده السُّيوطيُّ في «الإتقان» [(١/ ٤٥)]: [من البسيط]

وَلَيْسَ كُلُّ خِلافٍ جاءَ مُعْتَبَراً ... إِلَّا خِلَافٌ لَهُ حَظٌّ مِنَ النَّظَرِ

أوَّلُ الواجبات المقصودة بالقصد الأوَّل فهو: «المعرفة» عند مَن يجعلُها مقدورةً للمكلَّف، و«النَّظر» عند مَن لا يجعلُ العِلمَ الحاصلَ عقبَه مقدوراً له، بل واجبَ الحصول، وإن أُرِيد أوَّلُ الواجبات كيفَ كانت، فهو «القصدُ». اهـ [«محصل افكار المتقدمين والمتاخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين» للفخر الرازي (ص: ٤٧)].

وممَّا ينبني على كون المعرفة مقدورةً أو غيرَ مقدورةٍ ترتُّبُ الثَّواب عليها وعدمُهُ، وإلى كلٍّ ذهب جمعٌ، والحقُّ ترتُّبُ الثَّواب عليها باعتبار أسبابها، فإنَّها اختياريَّةٌ.

وحصولُ المعرفة بعد النَّظر عاديٌّ عند الأشعريِّ، لا عقليٌّ ضروريٌّ، خلافاً للرَّازي.

فتح القريب المجيد

ـ ومَن لم يمكنه زمانٌ يَنظُر فيه؛ بأن مات حالَ بُلُوغه، فهو كالصَّبيِّ الَّذي مات حالَ صباه، فلا يكون عاصياً.

* * *

شرح الصاوي

المعتزلة. وقيل: النُّطق بالشَّهادتَين. وقيل: الإسلام. وقيل: التَّقليد. وقيل: أحدُ أمرين؛ إمَّا التَّقليد أوِ المعرفة. وقيل: التَّفرُّغ للنَّظر؛ بمعنى: ترك الشَّواغل. وقيل: اعتقاد وجوب النَّظر. وقيل: الإيمان.

* * *

تحفة المريد

وجملةُ الأقوال في أوَّل الواجبات اثنا عشر قولاً:

أوَّلها: ما قاله الأشعريُّ إمامُ هذا الفنِّ: «أنَّه المعرفةُ».

وثانيها: ما قاله الأستاذُ أبو إسحاق الأسفراييني: «أنَّه النَّظرُ الموصلُ للمعرفة»، ويُعزى للأشعريِّ أيضاً.

وثالثها: ما قاله القاضي الباقلَّانيُّ: «أنَّه أوَّلُ النَّظر»؛ أي: المقدِّمةُ الأولى منه؛ نحو قولك: «العَالَمُ حَادِثٌ، وَكُلُّ حَادِثٍ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ مُحْدِثٍ»؛ فمجموعُ المقدِّمتين هو النَّظرُ، والمقدِّمةُ الأولى هي أوَّلُ النَّظر.

ورابعها: ما قاله إمامُ الحرمين: «أنَّه القصدُ إلى النَّظر»؛ أي: تفريغُ القلب عنِ الشَّواغل، وعُزيَ للقاضي أيضاً.

وخامسها: ما قاله بعضُهم: «أنَّه التَّقليدُ».

وما نسبناه للأشعريِّ مِن أنَّه يقول: «إنَّ أوَّل واجبٍ: المعرفة» هو المشهور عنه، المجزومُ به بين القوم.

ولا تحتاج المعرفةُ المذكورة إلى نيَّةٍ، بل لا يمكن توقُّفُها عليها؛ لأنَّ النِّيَّة قصدُ المنوِيِّ، وإنَّما يَقصِد العاقلُ ما يَعرف، فيلزمُ أن يكون عارفاً قبل المعرفة، وهو محالٌ.

ورُدَّ بأنَّه إن كان المرادُ بالمعرفة مطلقَ الشُّعور فمُسَلَّمٌ، وإن كان المرادُ بها الحاصلةَ مِنَ النَّظر في الدَّليل فلا؛ لأنَّ كلَّ ذي عقلٍ يشعُرُ مثلاً بأنَّ له مَن يُدبِّرُهُ، فإذا أخذَ في النَّظر في الدَّليل عليه لتَحقُّقه، لم تكنِ النِّيَّة حينئذٍ محالاً.

والنِّيَّة لغةً: «عبارةٌ عَنِ انبعاثِ القلبِ نحو ما يراد موافقاً لغرضٍ، من جَلْبِ نفعٍ أو دفع ضرٍّ، حالاً أو مآلاً».

وشرعاً: «الإرادةُ الموجَّهةُ نحو الفِعل لابتغاء رضى الله تعالى وامتثال حكمه».

* * *

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وسادسها: «أنَّه النُّطقُ بالشَّهادتين».

وسابعها: ما قاله أبو هاشم في طائفةٍ منَ المعتزلة وغيرهم: «أنَّه الشَّكُّ»، ورُدَّ: بأنَّه مطلوبٌ زوالُهُ؛ لأنَّ الشَّكَّ في شيءٍ منَ العقائد كفرٌ، فلا يكون مطلوباً حصولُهُ؛ ولعلَّهم أرادوا ترديدَ الفِكر، فيؤول إلى النَّظر.

وثامنها: «أنَّه الإيمانُ».

وتاسعها: «أنَّه الإسلامُ».

وهذان القولان متقاربانِ، مردودانِ باحتياج كلٍّ من الإيمان والإسلام للمعرفة.

وعاشرها: «اعتقادُ وجوب النَّظر».

وحادي عشرها: «أنَّه وظيفةُ الوقت» كـ: صلاةٍ ضاقَ وقتها، فتُقدَّم.

وثاني عشرها: «أنَّه المعرفةُ أوِ التَّقليدُ»؛ أي: أحدُهُما لا بعينه، فيكون مخيَّراً بينهما.

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

والأصحُّ: أنَّ أوَّلَ واجبٍ مقصداً: «المعرفةُ»، وأوَّلَ واجبٍ وسيلةً قريبةً: «النَّظرُ»، ووسيلةً بعيدةً: «القصدُ إلى النَّظر»، وبهذا يُجمعُ بين هذه الأقوال الثَّلاثة.

* * *

(١٥) فَانْظُرْ إِلَى نَفْسِكَ ثُمَّ انْتَقِلِ   لِلْعَالَمِ الْعُلْوِيِّ ثُمَّ السُّفْلِي

(فَانْظُرْ) أيُّها المكلَّف المخاطب وجوباً؛ بأن تُرتِّب أموراً معلومةً عندك مِن أحوال مطلوبك المجهول من غيرها؛ لتتوصَّل بها إلى تحصيل ما جهلتَه منه بالكُنْه أو بالوجه؛ مثل قولك: «العَالَمُ مُتَغَيِّرٌ، وَكُلُّ مُتَغَيِّرٍ حَادِثٌ».

فتح القريب المجيد

(فَانْظُرْ) أتى النَّاظم رحمه الله بصيغة الأمر؛ ليُفيدَ أنَّ النَّظر المُوصِلَ إلى معرفة العقائد واجبٌ على المكلَّف؛ لتوقُّف المعرفة الواجبةِ الغيرِ الضَّروريَّة عليه، مع كونه مَقدُوراً للمكلَّف، وكلُّ ما هو كذلك فهو واجبٌ.

والنَّظر لغةً: «الإبصارُ والفِكرُ» الَّذي هو: «حَرَكَةُ النَّفْسِ فِي المَعَانِي المَعْقُولَةِ».

وعرفاً: «تَرْتِيبُ أُمُورٍ مَعْلُومَةٍ لِيُتَوصَّلَ بِهَا إِلَى مَجْهُولٍ»؛ أي: إلى علمِه، كـ: ترتيب المقدِّمة الصُّغرى مع الكبرى في قولنا: «العَالَمُ مُتَغَيِّرٌ، وَكُلُّ مُتَغَيِّرٍ حَادِثٌ»، فإنَّه مُوَصِلٌ للعِلم بـ: «حُدُوثِ العَالَمِ» المجهولِ الحدوثِ قبلَ ذلك التَّرتيب.

شرح الصاوي

قوله: (فَانْظُرْ... إلخ) لـمَّا كان أوَّلَ الواجبات: «المعرفةُ» على الأصحِّ، وكان «النَّظرُ» وسيلةً لها، كان واجباً.

وهو لغةً: «الإبصار والفِكْر».

واصطلاحاً: «ترتيبُ أمورٍ معلومةٍ يُتوصَّلُ بها إلى مجهولٍ».

تحفة المريد

قوله: (فَانْظُرْ... إلخ) أي: «إذا أردت المعرفة فانظر... إلخ»؛ لأنَّ النظرَ وسيلةٌ لها، والمأمورُ بالنَّظر كلُّ مكلَّفٍ.

وأَمَرَهُ المصنِّفُ بالنَّظر إلى نفسه ابتداءً؛ لأنَّها أقربُ الأشياء، ثمَّ بالنَّظرِ إلى العالَم العلويِّ لكونه أعظمَ وأبدع، ثمَّ إلى العالَم السُّفليِّ.

- وفي تقديم العالَم العلويِّ على السُّفليِّ اقتداءٌ بقوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١٦٤] الآية.

- ولا تتوقَّفُ صحَّةُ النَّظر على هذا التَّرتيب، بل يصحُّ أن ينظر إلى النَّفس، ثمَّ إلى العالَم السُّفليِّ، ثمَّ العلويِّ، أو ينظر إلى العالَم العلويِّ، ثمَّ إلى السُّفليِّ، ثمَّ إلى النَّفس، إلى غير ذلك من الصُّور الممكنة.

فإنَّ ترتيب هاتين القضيَّتين المعلومتَين على الوجه الخاصِّ ـ وهو كون الصُّغرى مُوجِبة، والكبرى كلِّيَّة ـ يُوصِل مَنِ اتَّضح له بالبرهان صِدْقُهُما إلى العِلم بـ «أنَّ العَالم حادثٌ»؛ لاندراج الصُّغرى في حكم الكبرى.

إذِ النَّظرُ عرفاً: «ترتيبُ أمورٍ معلومة ليُتوصَّل بترتيبها إلى مجهول»؛ أي: إلى علمه؛ كـ: ترتيب الصُّغرى مع الكبرى في قولنا: «العَالَمُ مُتغَيِّرٌ، وَكُلُّ مُتَغَيِّرٍ حَادِثٌ»، فإنَّه مُوصِلٌ للعلم بـ: «حُدُوثِ العَالَمِ» المجهولِ قبل ذلك التَّرتيب.

وأمَّا النَّظرُ لغةً فهو: «الإبصار والفِكر».

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

ـ كما إذا أردت أن تُرتِّب أموراً لتعرف بها وجودَه تعالى، وذلك بأن تقول:

- «العَالَمُ مُتَغَيِّرٌ»، وهذه مقدِّمةٌ صغرى عُلِمت بالمشاهدة.
- «وَكُلُّ مُتَغَيِّرٍ حَادِثٌ»؛ فإن كان موجوداً بعد عدمٍ فحدوثُهُ ظاهرٌ، وإن كان معدوماً بعد وجودٍ، فكلُّ ما جاز عليه العدم، عليه قطعاً يستحيل القِدَم.
- فنتج: «العَالَمُ حَادِثٌ».

تحفة المريد

والنَّظرُ لغةً: الإبصارُ؛ أي: «إدراكُ الشَّيء بحاسَّةِ البصرِ»، والفِكرُ؛ أي: «حركةُ النَّفس في المعقولات»، وأمَّا في المحسوسات فتخيُّلٌ؛ **وعُلِم من ذلك**: أنَّ النَّظرَ مشتركٌ بين الإبصارِ والفِكرِ، والمراد منه هنا الثَّاني وهو الفِكرُ، فكأنَّ المصنِّف قال: «فتفكَّروا. . . إلخ».

ـ **وأمَّا عُرْفاً** فهو: «ترتيبُ أمرين معلومَين ليُتوصَّل بترتيبِهما إلى عِلمِ أمرٍ مجهول» كـ: ترتيبِ الصُّغرى مع الكبرى في قولنا: «العَالَمُ مُتَغَيِّرٌ، وَكُلُّ مُتَغَيِّرٍ حَادِثٌ»، فإنَّه موصِلٌ للعلم بـ «حُدُوثِ العَالَمِ» المجهولِ قبل ذلك التَّرتيب، وكـ: ترتيبِ الجنس مع الفَصْل في قولنا: «الإِنْسَانُ: حَيَوَانٌ نَاطِقٌ».

ـ فالأوَّلُ مثالٌ للنَّظر في التَّصديقات، والثَّاني: مثالٌ للنَّظر في التَّصوُّرات، ولا يردُ على ذلك: التَّعريفُ بالفصل وحدَهُ أو بالخاصَّة وحدَها؛ كأن يقال: «الإِنْسَانُ: نَاطِقٌ»، أو: «ضَاحِكٌ»؛ لأنَّ فيه ترتيباً حكماً؛ لأنَّ «نَاطِق» في قوَّة: «شَيْءٌ ذُو نُطْقٍ»، و«ضَاحِك» في قوَّة: «شَيْءٌ ذُو ضَحِكٍ».

ووجوبُ النَّظر مستفادٌ من الأمر، ومِنَ المعلوم أنَّه لا وجوب عندنا إلَّا بالشَّرع، خلافاً للمعتزلة في ذهابهم إلى أنَّه بالعقل.

وقضيَّةُ كلام المصنِّف رحمه الله: «أنَّ النَّظر يُفيد العِلم» هو الصَّواب الَّذي عليه المِلِّيُّون [أي: أهل المِلل]، أمَّا إفادته الظَّنَّ فلا نزاع فيها.

كما أنَّ قضيَّته أيضاً: كفايةُ النَّظر الصَّحيح في معرفة الله تعالى من غير توقُّفٍ على المُعَلِّم؛ بدليل أنَّ العاقل إذا عَلِم «أنَّ العالَم ممكنٌ، وأنَّ كلَّ ممكنٍ فله مخصِّصٌ»، عَلِمَ «أنَّ العالَم له مخصِّصٌ»؛ سواءٌ كان هناك مُعَلِّمٌ أو لم يكن.

واعلم أنَّ مذهب الإمام الأشعريِّ وجمهورِ أهل السُّنَّة رضي الله عنهم: أنَّ إفادة النَّظر العِلمَ بأن يخلقه الله تعالى له عَقب تمام النَّظر الصَّحيح، بطريق إجراء الله تعالى العادةَ ـ أي: تكرُّر ذلك دائماً ـ مِن غير وجوبٍ، بل مع جواز أن لا يخلقَه؛ على طريق خرق العادة؛ لِمَا يأتي مِنِ استناد جميع الممكنات إلى قدرته سبحانه واختياره ابتداءً، ومِنَ المعلوم أنَّ أثر المختار لا يكون واجباً.

وهذا النَّظر الموصل إلى معرفته سبحانه وتعالى طاعةٌ، وليس عبادةً ولا قربةً؛ لِمَا يأتي لك آنفاً [هكذا المثبت في النسخ الخطية المعتمدة، ولعله: «لاحقاً»] نقله عن شيخ الإسلام رحمه الله مِنَ الفرق بين المذكورات.

ثمَّ ذكر متعلَّق «النَّظر» ....

فتح القريب المجيد

....

شرح الصاوي

فتقولُ:

- «العَالَمُ حَادِثٌ».
- «وَكُلُّ حَادِثٍ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ مُحْدِثٍ»، وَإِلَّا لَزِمَ التَّرْجِيحُ مِنْ غَيْرِ مُرَجِّحٍ، وَهُوَ مُحَالٌ.
- فنتج: «العَالَمُ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ مُحْدِثٍ»، وهذا المحدِثُ واجبُ الوجود، إلى آخر الصِّفاتِ الَّتي يتوقَّفُ عليها الإيجاد، وإلَّا ما وُجِد العَالَمُ.

تحفة المريد

....

بقوله: (إِلَى) بمعنى: «في» إن كان النَّظر بمعنى: التَّفكُّر، أو بمعنى: «الانتهاء» إن كان معناه: الالتفات أوِ التَّوجُّه؛ أي: تفكَّر أوِ التفت ووجِّه قريحتك إلى أحوال (نَفْسِكَ) أي: ذاتك وشخصك، فإنَّها مشتملةٌ على قوى ظاهرة مختلفة مِن سمعٍ وبصَرٍ وكلامٍ، وأعراضٍ كذلك مِنَ الطُّول والعرض والعُمق، وأحوالٍ باطنةٍ مِنَ العِلم والجهل والإيمان والكفر، وغير ذلك. . .

فإذا نظرت إليها وجدتَ هذه الأمور، بل ذاتك الَّتي هي محلُّها متبدِّلةٌ متغيِّرة مُخْرَجةٌ مِنَ العدم قابلةٌ له، فتَعلم بالضَّرورة أنَّها حادثةٌ وملازمةٌ للحوادث، وإذا كان كلُّ ما جاز عدمُهُ استحال قِدمُهُ، فأَحْرى ما وجب له سبق العدم بالفعل.

فتح القريب المجيد

(إِلَى نَفْسِكَ) أي: تفكَّرْ في ذاتك، فـ«إِلَى» في كلام النَّاظم بمعنى: «في».

إذ أقربُ الأشياء نظرُ المكلَّف في أحوال نفسه، فيستَدِلُّ بها على وجوب وجود صانعه، فإنَّ ذاتَ النَّاظر مشتملةٌ على سمعٍ وبَصَرٍ وكلامٍ، وشمٍّ وذوقٍ ولمسٍ، وطولٍ وعَرْضٍ وعمقٍ، ورضًى وغضبٍ، إلى غير ذلك. . ؛ وكلُّها متبدِّلةٌ متغيِّرةٌ، وخارجةٌ مِنَ العدم إلى الوجود، ومِنَ الوجود إلى العدم، وذلك دليلُ الحدوث المفتقرِ إلى صانعٍ حكيمٍ واجبِ الوجود؛ قال تعالى: ﴿وَفِيٓ أَنفُسِكُمۡۚ أَفَلَا تُبۡصِرُونَ﴾ [الذاريات: ٢١].

شرح الصاوي

قوله: (إِلَى نَفْسِكَ) أي: لأنَّها أقرب الأشياء إليك، قال تعالى: ﴿وَفِيٓ أَنفُسِكُمۡۚ أَفَلَا تُبۡصِرُونَ﴾ [الذاريات: ٢١]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدۡ خَلَقۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٖ مِّن طِينٖ ۝١٢ ثُمَّ جَعَلۡنَٰهُ نُطۡفَةٗ فِي قَرَارٖ مَّكِينٖ ۝١٣ ثُمَّ خَلَقۡنَا ٱلنُّطۡفَةَ عَلَقَةٗ فَخَلَقۡنَا ٱلۡعَلَقَةَ مُضۡغَةٗ فَخَلَقۡنَا ٱلۡمُضۡغَةَ عِظَٰمٗا فَكَسَوۡنَا ٱلۡعِظَٰمَ لَحۡمٗا ثُمَّ أَنشَأۡنَٰهُ خَلۡقًا ءَاخَرَۚ فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحۡسَنُ ٱلۡخَٰلِقِينَ﴾ [المؤمنون: ١٢ ـ ١٤].

تحفة المريد

قوله: (إِلَى نَفْسِكَ) أي: في أحوال ذاتك، فـ«إلى» بمعنى: «في»؛ لأنَّ «انْظُرْ» بمعنى: «تَفكَّرْ» وهو يتعدَّى بـ«في».

والمراد من «النَّفس»: الذَّاتُ، لا الرُّوح؛ لأنَّه لا اطِّلاع لنا عليها، والكلامُ على تقدير مضافٍ كما قدَّرناه؛ لأنَّ النَّظرَ في أحوالها أبدعُ مِنَ النَّظر في الذَّات من حيث هي ذاتٌ.

والمراد بـ«أحوالها»: ما اشتملت عليه من سمعٍ وبصرٍ وكلامٍ، وطولٍ وعَرْضٍ وعمق، ورضاً وغضب، وبياضٍ وحُمرة وسواد، وعلمٍ وجهلٍ، وإيمانٍ وكفرٍ، ولذَّةٍ وألم، وغير ذلك ممَّا لا يحصى، وكلُّها متغيِّرةٌ من عدمٍ إلى وجودٍ وبالعكس، فتكون حادثةً، وهي قائمةٌ بالذَّات

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

ـ فإذا تأمَّل الإنسانُ نفسَهُ، وجدها مشتملةً على سمعٍ وبصرٍ وكلامٍ، وذوقٍ وشمٍّ ولمسٍ، وطولٍ وعرضٍ، ورضاً وغضبٍ، وحُزنٍ وفرحٍ، وغير ذلك، وكلُّها خارجةٌ منَ العدم إلى الوجود، ومن الوجود إلى العدم، فهي حادثةٌ مفتقرةٌ لصانعٍ حكيمٍ واجب الوجود. . . إلخ.

وقوله: «إِلَى نَفْسِكَ» الكلام على حذف مضافٍ؛ أي: إلى أحوال نفسك.

والمرادُ بـ«النَّفس»: الذَّات، وإنَّما بدأ بها لِمَا ورد: «مَنْ عَرَفَ نَفْسَهُ عَرَفَ رَبَّهُ» [لا أصل له؛ انظر: «كشف الخفا» (٢/ ٣٦٢)، ونسب للإمام علي رضي الله عنه]؛ فقيل: «معناه: مَن عرف نفسه بالحدوث والفقر، عرف ربَّه بالقِدَم والغِنى»؛ أي: مَن تفكَّر في بدائعها استدلَّ بها، وقال الشَّريف المقدسيُّ في «مفاتيح الكنوز وحلِّ الرُّموز»: «هو إشارةٌ للتَّعجيز؛ أي: أنت لا تعرف نفسك، فلا تطمعْ في كُنْه ربِّك».

تحفة المريد

لازمةٌ لها، وملازمُ الحادثِ حادثٌ، وذلك دليلُ الافتقار إلى صانعٍ حكيم، واجبِ الوجود، عامِّ العلم تامِّ القدرة والإرادة، فتستدلُّ بها على وجوب وجود صانعك وصفاته.

ـ **وحاصلُهُ أن تقول**: نَفْسِي مَلْزُومَةٌ لِصِفَاتٍ حَادِثَةٍ، وَكُلُّ مَلْزُوم لِصِفَاتٍ حَادِثَةٍ فَهُوَ حَادِثٌ، وَكُلُّ حَادِثٍ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ صَانِعٍ حَكِيمٍ وَاجِبِ الوُجُودِ مَوصُوفٍ بِالصِّفَاتِ؛ قال تعالى: ﴿وَفِيٓ أَنفُسِكُمۡۚ أَفَلَا تُبۡصِرُونَ﴾ [الذاريات: ٢١] أي: وفي أنفسكم آياتٌ ودلائلُ، أتتركون التَّفكُّر فيها فلا تبصرون؟! أي: لا ينبغي تركُ النَّظر فيها.

ـ وقال تعالى: ﴿وَلَقَدۡ خَلَقۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٖ مِّن طِينٖ ۝١٢ ثُمَّ جَعَلۡنَٰهُ نُطۡفَةٗ فِي قَرَارٖ مَّكِينٖ﴾ [المؤمنون: ١٢ ـ ١٣] الآية، و«الإنسان»: آدمُ؛ و«السُّلالة»: الطِّينةُ، فهي قطعةٌ من عموم الطِّين، والضَّميرُ في قوله: ﴿ثُمَّ جَعَلۡنَٰهُ نُطۡفَةٗ﴾ [المؤمنون: ١٣] عائدٌ لـ«الإنسان» لا بمعنى آدم، بل بمعنى بنيهِ، ففيه استخدامٌ.

وقد ورد: «مَنْ عَرَفَ نَفْسَهُ عَرَفَ رَبَّهُ» أي: مَن عرف نفسه بالحدوث والفقر، عرف ربَّه بالقِدم والغنى، وهذا هو الأظهرُ في معنى الحديث، وقيل: هو إشارةٌ إلى التَّعجيز؛ أي: أنت لا تعرف نفسَكَ، فلا تطمعْ في معرفة كُنْهِ ربِّك؛ ذكره الشَّريفُ المقدسيُّ في «مفاتيحُ الكنوز وحلُّ الرُّموز» [(ص: ٦٩)].

(ثُمَّ) للتَّرتيب الاعتباريِّ لا بحسب الواقع؛ إذ لو عكس لم يَضرَّ، أو جَمَع في نظره بين نفسه وغيرها فكذلك؛ أي: ثمَّ بعد أن نظرت في نفسك وأحوالها، وقام عندك من ترتيب تلك الأحوال على وجهٍ يوصلك بُرْهانُهُ إلى حدوثها، فبعد ذلك (انْتَقِل) إلى نظرٍ آخر يوصلك إلى إثبات الحدوث (لِلْعَالَمِ).

وهو ـ على طريق المعتبَرين ـ: «ما سوى الله تعالى وصفاته من أجناس الموجودات المتجانسة»؛ سُمِّيت بذلك باعتبار أنَّها شيء يُعْلَم به الصَّانع، ويُستدلُّ بها عليه، **لكنَّه وإن تعدَّدت أفراده منحصرٌ في نوعين:**

العالَمِ (العُلْوِيِّ) ـ بضمِّ العين المهملة وكسرها ـ؛ أيِ: المنسوب إلى العُلا، وهو: «ما ارتفع مِنَ الفَلكيَّات؛ من سماوات، وكواكبَ، وغيرها».

فتح القريب المجيد

(ثُمَّ) هي هنا وفيما يأتي: للتَّرتيب الذِّكرِيِّ.

(انْتَقِلِ) أي: ثمَّ بعد نظرك في أحوال نفسك، انتقل إلى نظرٍ آخرَ يُوصلك إلى معرفة وجوب وجود الصَّانع.

(لِلْعَالَم) ـ بفتح اللَّام ـ؛ وهو: «مَا سِوَى الله تَعَالَى وَصِفَاتِهِ مِنْ أَجْنَاسِ الْمَوْجُودَاتِ»؛ سُمِّيت: «عالَماً»؛ لأنَّها يُعلم بها وجوب وجود الصَّانع، ولأجل أنَّها «يُعلم بها... إلخ» يمتنع اطلاقه عليه تعالى.

(العُلْوِيِّ) أيِ: المنسوب إلى جهة العلْوِ؛ وهو: «كُلُّ مَا ارْتَفَعَ» كـ: السَّموات، والكواكب حركاتها، والعرش، والكرسيِّ، والملائكة، والحُجُب والأنوار؛ فإنَّ الله سبحانه خلق فوق السَّماء السَّابعة صحاري من نورٍ؛ منها ما هو من نورٍ أبيض، ومنها ما هو من نورٍ أصفر، ومنها ما هو من نورٍ أحمر، ومنها غير ذلك.

شرح الصاوي

قوله: (لِلْعَالَمِ العُلْوِيِّ) أي: كالسَّموات السَّبع، والعرش، والكرسيِّ، والملائكة، واللَّيل، والنَّهار، والسَّحاب.

تحفة المريد

قوله: (ثُمَّ انْتَقِلِ لِلْعَالَمِ العُلْوِيِّ) أي: ثمَّ بعد نظرِكَ في أحوال نفسك انتقل للنَّظر في أحوال العالَم المنسوب إلى جهة العلوِّ، والمراد به: ما ارتفعَ مِنَ الفلكيَّات؛ من سماواتٍ وكواكبَ وعرشٍ وملائكةٍ وغيرها.

(ثُمَّ) ليست للتَّرتيب ولا للتَّعقيب، ويحتمل اعتبارهما؛ أي: ثمَّ بعد نظرك في أحد نوعي العالَم وهو العلويُّ، وتحقُّقك أنَّه مشتملٌ على جهةٍ مخصوصةٍ ومكانٍ معيَّن، وأنَّ بعضه محجوبٌ ببعضٍ داخلٌ في بعض، وفوق بعض، وبعضه من نور، ومتحرِّك وساكن، وتحقُّقك أنَّ تلك الاختلافات مع أحكامها حادثةٌ لِمَا اشتملت عليه مِن أمارات الحدوث، فما قامت به كذلك.

انتقل، فانظر نظراً آخر موصِلاً إلى حدوث العالَم (السُّفْلِيِّ) ـ بضمِّ السِّين المهملة وكسرها أيضاً ـ؛ أيِ: المنسوب إلى جهة السُّفل، وهو: «ما نزل عنِ الفَلَكيَّات إلى التُّخوم بحيث ينقطع العالَم؛ من أرضٍ، وبحارٍ، وجبالٍ، وغيرها».

فتح القريب المجيد

وإنَّما قدَّم النَّاظم «العُلْوِيَّ» على «السُّفْلِيِّ»، وإن كان «السُّفْلِيُّ» أقربَ لنا؛ لتقديمه في القرآن؛ قال تعالى: ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١٦٤] الآيَةَ.

(ثُمَّ السُّفْلِي) أي: ثمَّ انتقل بالنَّظر إلى أحوال العالَم السُّفليِّ؛ أيِ: المنسوبِ إلى جهة السُّفل؛ وهو: «كُلُّ مَا نَزَلَ عَنِ الفَلَكِيَّاتِ إِلَى مُنْقَطَعِ العَالَمِ»؛ كـ: الهواء، والسَّحاب، والأرض، والنَّار، والمعادن، والبحار، والحَيَوان، والنَّبات، وغير ذلك.

شرح الصاوي

وقوله: (ثُمَّ السُّفْلِي) أي: كالأرض وما حوت من أشجارٍ وأنهارٍ؛ قال تعالى: ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِى تَجْرِى فِى ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ١٦٤].

تحفة المريد

قوله: (ثُمَّ السُّفْلِي) أي: ثمَّ انتقل للنَّظر في العالَم المنسوب لجهة السُّفل، والمراد به: كلُّ ما نزلَ من الفلكيَّات إلى منقطعِ العالَم كـ: الهواء والسَّحاب والأرض وما فيها كالمعادن والبحار والنَّبات وغير ذلك، فتستدلُّ بها على وجوب وجود الصَّانع وصفاته.

فإنَّك تجدُ كلًّا منهما مشمولاً بجهاتٍ مخصوصةٍ وأمكنةٍ معيَّنةٍ، وتجدُ بعضَهُ متحرِّكاً وبعضَهُ ساكناً، وبعضَهُ نورانيًّا وبعضَهُ ظلمانيًّا، وذلك دليلٌ على الحدوث، وهو دليلٌ على الافتقار إلى صانعٍ حكيمٍ متَّصفٍ بالصِّفات.

ـ **وحاصلُهُ أن تقول**: العَالَمُ حَادِثٌ، وَكُلُّ حَادِثٍ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ مُحْدِثٍ صَانِعٍ حَكِيمٍ مُتَّصِفٍ

والطَّريقُ الموصل إلى معرفة حدوث العالم العلويِّ انعقادُ المماثلة بينه وبين السُّفليِّ، وتقديمُهُ على السُّفليِّ اهتمامٌ بما عَسَاه يخفي وَجْهَ حُدوثه؛ لعسر مشاهدة جميعه.

وفي التَّمثيل بالعالم العُلويِّ الرَّدُّ على بعض الفلاسفة الذَّاهبين إلى قِدم السَّموات بموادِّها وصورها وأشكالها قِدماً زمانيًّا؛ بمعنى: عدم سبق العدم لها، **كالتَّمثيل بالسُّفليِّ** للرَّدِّ عليهم أيضاً حيث ذهبوا إلى قِدَم الأجسام العنصريَّة بموادِّها شخصاً وبصُورها الجسميَّة نوعاً وبصُورها النَّوعيَّة جنساً.

* * *

فتح القريب المجيد

وفي كتاب «كشف الأسرار»: إنَّ الأرض أفضلُ من السَّماء، وهي سبع طِباقٍ عند أهل السُّنَّة؛ كما جاءت به الأحاديث، وأمَّا قوله: ﴿وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ١٢] فيحتملُ في الهيئة والاستدارة دون العدد، وقوله ﷺ: «**مَنْ غَصَبَ مِنْ أَرْضٍ قَيْدَ شِبْرٍ، طَوَّقَهُ اللهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ**» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٤٥٢)، ومسلم في «صحيحه» (١٦١٠) بنحوه، من حديث سعيد بن زيد ﵁]؛ أي: من سبع أقاليم.

وأفضلُ السَّموات أعلاها، وأفضلُ طِباق الأرض الَّتي نحن عليها.

* * *

شرح الصاوي

ـ فمَن تأمَّل تلك الأشياءَ، وعرف أنَّها مخلوقةٌ لله سبحانه وتعالى، وهو مُتصرِّفٌ فيها بالإيجاد والإعدام، والحركة والسُّكون، كان عارفاً بالدَّليل. قال بعض العارفين: [من المتقارب]

وَفِي كُلِّ شَيْءٍ لَهُ آيَةٌ ... تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ الوَاحِدُ

* * *

تحفة المريد

بِالصِّفَاتِ، قال تعالى: ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِى تَجْرِى فِى ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ١٦٤].

واعلمْ أنَّ «العالَم» ـ بفتح اللَّام ـ: «اسمٌ لِمَا سوى الله وصفاتِهِ منَ الموجودات، والأحوالِ على القول بها»، وأمَّا المعدوماتُ فليست من العالَم؛ سواءٌ كانت ممكنةً كـ: «ولدٍ لزيد قبل وجوده»، أو مستحيلةً كـ: «الشَّريك».

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ وبعضُهم خصَّ «العالَم» بذي الرُّوح، وبعضُهم خصَّهُ بالإنس والجنِّ، وبعضُهم خصَّهُ بالملائكة، وبعضُهم خصَّهُ بالثَّلاثة مع الشَّياطين، وبعضُهم خصَّهُ بأهل الجنَّة والنَّار، لكن لا دليلَ على ذلك كُلِّه، ذكره المصنِّف في «شرحه الصَّغير» [(١/٢٣٧)].

* * *

(١٦) تَجِدْ بِهِ صُنْعاً بَدِيعَ الحِكَمِ	لكِنْ بِهِ قَامَ دَلِيلُ العَدَمِ
(١٧) وَكُلُّ مَا جَازَ عَلَيْهِ العَدَمُ	عَلَيْهِ قَطْعاً يَسْتَحِيلُ القِدَمُ

(تَجِدْ) جواب الأمر؛ أي: إنِ امتثلت فنظرت فيما ذكر، عَلِمتَ وتحقَّقتَ (به) أي: ما ذُكِر؛ أي: تجدُهُ أو تدرك فيه (صُنْعاً) أي: مصنوعاً، على الأوَّل؛ أي: تجده مصنوعاً، أو صنعةً، على الثَّاني؛ أي: تدرك فيه صنعة، فكلُّ جزءٍ من أجزائه (بَدِيعَ) أي: مُبْدع ومخترع من غير سَبْق مِثال ولا مادَّة، ويقابلُهُ: «التَّكوين»؛ لكونه مسبوقاً بمادَّة، و: «الإحداث»؛ لكونه مسبوقاً بزمان.

(الحِكَمِ) جمع: «حِكْمَةٍ»؛ بمعنى: «إحكام»؛ أيِ: الإتقانِ الدَّالِّ على عِلم صانعه وقدرته وإرادته وحياته واختياره؛ إذ هو مشتملٌ على ما لا يصدر إتقانُ مِثلِهِ إلَّا عمَّن اتَّصف بما ذكر.

فتح القريب المجيد

(تَجِدْ) أي: «تعلمْ»، هذا مضارعٌ مجزومٌ في جواب الأمر؛ أي: إن تنظرْ في نفسك، وفي أحوال العالَم العلويِّ والسُّفليِّ، تجدْ.

(بِهِ) أي: بالنَّظر فيما ذكر؛ أي: تعلم به.

(صُنْعاً) أي: صَنعةً باهرةً؛ أي: بهرت العقول؛ أي: حيَّرتها.

(بَدِيعَ) أي: «مُخْتَرَعُ مِنْ غَيْرِ مِثَالٍ سَابِقٍ».

(الحِكَمِ) ـ بكسر المهملة وفتح الكاف ـ جمع: «حِكمَةٍ»؛ بمعنى: إحكام الشَّيء وإتقانه؛

شرح الصاوي

قوله: (تَجِدْ بِهِ) أي: تعلم، وتتحقَّق فيه.

قوله: (صُنْعاً) يعني: صنعةً باهرةً وبديعةً على غير مثالٍ سابقٍ.

تحفة المريد

قوله: (تَجِدْ بِهِ صُنْعاً) أي: إن تنظر في أحوال ما ذُكر تعلمْ فيه «صُنْعاً» ـ بضمِّ الصَّاد ـ أي: صنعةً باهرةً، وهي كنايةٌ عنِ الأعراض المخلوقة.

فـ«تَجِدْ» مجزومٌ في جواب شرطٍ مقدَّرٍ، ويصحُّ أن يكون مجزوماً في جواب الأمر.

و«الباء» بمعنى: «في»، و«الصُّنع» بمعنى: الصَّنعة الباهرة؛ من نقوشٍ متقنة، وألوان مستحسنة... إلى ما لا يُحصى منَ الصِّفات، ولا يحيط به إلَّا خالقُ الأرض والسَّماوات، وكلُّ هذا دالٌّ على علم صانعه وقدرته وإرادته وحياته؛ لأنَّ ذلك لا يصدرُ إلَّا عمَّن اتَّصف بما ذكر.

قوله: (بَدِيعَ الحِكَمِ) البديع: المخترَعُ لا على مثالٍ سبق، والحِكَم ـ بكسر الحاء وفتح

. . . .

فتح القريب المجيد

من نقوشٍ متقنةٍ، وألوان مستحسنةٍ، ممَّا لا يحصى منَ الصِّفات، ولا يُحيط به إلَّا خالق البريَّات.

فإنَّك إذا تأمَّلت في مصنوعاته من عَرْشِه لفرشه، تجد:

ـ **إمَّا عينٌ** وهو: «مَا يَقُومُ بِنَفْسِهِ»؛ بأن يتحيَّزَ غير تابعٍ في تحيُّزه لغيره:

١ ـ فإن قَبِلَ الانقسام؛ بأن تركَّب من جزأين فصاعداً، فهو: «جسمٌ».

٢ ـ وإن لم يقبلِ الانقسام كغاية النُّقطة، فهو: «جوهرٌ».

ـ **وإمَّا عَرَضٌ** وهو: «مَا يَقُومُ بِغَيْرِهِ»؛ بأن يتحيَّزَ تابعاً في تحيُّزه لغيره: كـ: «**الألوان**»، وهي: السَّواد، والبياض، وغيرهما..

ـ **وإمَّا طعومٌ** وهي تسعةٌ: المرارة، والحِرافة، والملوحَةُ، والحموضة، والعُفوصةُ، والقَبْضُ، والحلاوة، والدُّسُومة، والتَّفاهة:

فالمرارة معروفةٌ.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

الكاف ـ جمع: «حِكمَةٍ» بمعنى: الإحكام؛ أيِ: الإتقان، وجَمَعَهُ لتعدُّدِهِ بتعدُّد الصِّنع الَّذي هو الصَّنعة الباهرة.

وقد وقع في كلام الغزالي [«إحياء علوم الدين» (٤/ ٢٥٨)]: «لَيْسَ فِي الإِمْكَانِ أَبْدَعُ مِمَّا كَانَ»، **فشنَّعَ عليه جماعةٌ**: بأنَّ فيه نسبةَ العجز إليه تعالى[(١)].

وأُجيب عنه بأجوبةٍ؛ أحسنُها: أنَّ المعنى: ليس في الإمكان أبدعُ ممَّا كان؛ لعدم تعلُّق علمِ الله وإرادتِهِ بغير ما كان؛ الَّذي هو هذا العالَمُ، فهو مستحيلٌ لعدم تعلُّقِ علم الله وإرادته به، فصدقَ عليه أنَّه ليسَ في الإمكان بهذا الاعتبار وإن كان ممكناً في نفسه.

---

(١) **قوله**: (بأنَّ فيه... إلخ) لم يظهر من كلام الغزالي نسبة عَجْزٍ أصلاً؛ لأنَّه إنَّما نفى الإمكان، فهو قائلٌ بأنَّ قدرة الله لا تتعلَّق بالإبداع لعدم إمكانه، وليس في هذا نسبة عَجْزٍ كما لا يخفى، فالأَوْلى في الاعتراض عليه أن يقال: نفى إمكان الإبداع؛ والواقع أنَّه ممكنٌ في نفسه بمعنى: أنَّه في نفسه صالحٌ للوجود والعدم. اهـ أجهوري.

(لَكِن) العالَـم الَّذي عَرَفْته متَّصفاً بتلك الصِّفات ....

فتح القريب المجيد

والحِرافة ـ بكسر المهملة ـ: «طعمٌ بين المرارة والملوحة» كـ: طعم الخردل الَّذي يُعمل بمصر في الأعياد.

والملوحة معروفةٌ، والحموضة كذلك أيضاً.

والعُفوصة وهو: «ما يقبض ظاهر اللِّسان والأسنان» ك: طعم الباذنجان.

والقبض: «عبارةٌ عن قبض الجلد» كـ: طعم العفص.

والحلاوة معروفةٌ، والدُّسومة ك: طعم السَّمن.

والتَّفاهة وهو لغةً: «عدم الطَّعم»، وشرعاً: «طعمٌ مشتبهٌ لم تدرِ تلحقه بماذا منَ الطُّعوم» كـ: طعم الخبز.

ـ **وإمَّا روائح** وأنواعها كثيرةٌ، وليس لها شيءٌ منَ الأسماء يخصُّها.

(لَكِنْ) هذا استدراكٌ على قوله: «بَدِيعَ الحِكَمِ»، أتى به لدفع توهُّمِ قِدَم العالَم؛ أي: فإنَّه وإن كان في غايةٍ من الإحكام، فهو حادثٌ.

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

قوله: (لَكِنْ... إلخ)[١] استدراكٌ على ما يشعر به قوله: «بَدِيعَ الحِكَمِ» من أنَّه حيث كان كذلك فهو قديمٌ، فكأنَّه قال: لكنَّ العالَمَ وإن كان على غايةٍ من الإتقان هو حادثٌ.

وبُحث فيه: بأنَّ البديعَ هو: «المخترَعُ من غيرِ مثالٍ سبق»، والمخترَعُ لا يكون إلَّا حادثاً، فلا يُتوهَّمُ القِدمُ حتَّى يُحتاج للاستدراك؛ **إلَّا أن يُقال**: ربَّما يُتوهَّمُ من عَجُز التَّعريف؛ أعني قولهم: «من غير مثالٍ»، لا من صدره وهو «المخترَعُ».

---

(١) قوله: (لكن... إلخ) ظهر من كلام المحشِّي: أنَّ دليل العدم هو نفس الصُّنع المذكور في قوله: «تَجِدْ بِهِ صُنْعاً» فكأنَّ المصنِّف قال: «لكن به قام صنعٌ دالٌّ على جواز العدم»، وهذا معلومٌ من قوله: «تَجِدْ بِهِ صُنْعاً» فلا فائدة فيه؛ إلَّا أن يقال: محطُّ الفائدة في وصف الصُّنع بالدَّلالة على جواز العدم؛ فمعنى قوله: «تَجِدْ بِهِ صُنْعاً» إلى قوله: «دَلِيلُ العَدَم»: أنَّك إذا نظرت إليه علمت به صَنْعةً متقنةً إتقاناً لم يَسبقْ له مثالٌ، دالَّةً على جواز عدمه؛ فـ«تَجِد» بمعنى «تعلم»، مُنصبٌّ على ما قبل الاستدراك وما بعده، هذا ما ظهر من كلامه بعد التَّأمُّل. اهـ أجهوري. =

(بِهِ) لا بغيره مِنَ الواجب وصفاته سبحانه (قَامَ) التَّغيُّر والتَّبدُّل، والتَّحيُّز، والتَّحرُّك والسُّكون، ونحوها من العوارض.

ولا شكَّ أنَّ مثل هذا (دَلِيلُ) أي: أمارةُ جواز سَبْق (العَدَمِ) أي: ولحوقه؛ ضرورةَ أنَّ ما يستحيل عليه العدم لا يلحقه مثل هذه الأمور.

فإذا أردت أن تأتي بقياسٍ مستنبَط مِن نظرك في العالم على هذا الوجه لتتوصَّل به إلى تيقُّن حدوثه؛ قلت:

- «العَالَمُ مِنْ عَرْشِهِ إِلَى فَرْشِهِ جَائِزٌ عَلَيْهِ العَدَمُ».

وهذه هي المقدِّمة الصُّغرى، لكنَّه طواها لقوَّة فهمها منَ الاستدراك.

فتح القريب المجيد

(بِهِ) أي: بالعالَم، (قَامَ دَلِيلُ العَدَمِ) وهو: «الأَعْرَاضُ الحَادِثَةُ المُلَازِمَةُ لَهُ، مِنْ حَرَكَةٍ وَسُكُونٍ، وَعَدَمٍ وَوُجُودٍ، وَنِهَايَاتٍ وَحُدُودٍ، وَأَشْكَالٍ وَألوانٍ، فَهَذِهِ إِشَارَاتُ الحُدُوثِ؛ إِذْ كُلُّ مَا لَا يَخْلُو عَنِ الحَوَادِثِ، فَهُوَ حَادِثٌ».

شرح الصاوي

قوله: (لَكِنْ بِهِ قَامَ دَلِيلُ العَدَمِ... إلخ) هذا ردٌّ على الفلاسفة القائلين: «إنَّ العَالَم من عَرشه لفَرْشه قديمٌ»، فردَّ عليهم بقوله: «لَكِنْ بِهِ قَامَ دَلِيلُ العَدَمِ»؛ يعني: وإن كان العالَم متقناً بديعاً، هو حادثٌ؛ لِمَا قام به من دليل العدم؛ لأنَّه أجرامٌ وأعراضٌ، فحدوثُ الأعراضِ بمشاهدة التَّغيُّر، والأجرامِ لملازمتها لها، وملازمُ الحادث حادثٌ بالضَّرورة.

تحفة المريد

والأقربُ أنَّ «لَكِن» هنا لمجرَّدِ التَّأكيد؛ كما في قوله تعالى: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٤٠].

وقوله: (بِهِ قَامَ دَلِيلُ العَدَمِ) أي: بالعالَم ـ بمعنى: الأجرام ـ قام دليلُ جوازِ العدم، فهو على تقدير مضافٍ؛ إذِ الفرض أنَّه موجودٌ، والمراد بـ«دليل جواز العدم»: الأعراضُ الحادثة الملازمةُ للعالَم بمعنى الأجرام.

● وأشار إلى الكبرى بقوله: (وَكُلُّ مَا جَازَ عَلَيْهِ العَدَمُ) والفناء (عَلَيْهِ) متعلّق بـ«يستحيل»، (قَطْعاً يَسْتَحِيلُ) أي: يمتنع عقلاً (القِدَمُ)؛ لأنَّ العالم غيرُ خارجٍ عنِ الجواهر والأعراض، والكلُّ حادثٌ؛ لقَبوله للعدم، ولو كانت قديمة لَمَا طرأ عليها العدم؛ إذِ القدمُ ينافي العدم؛ لأنَّ القديم إن كان واجباً لذاته فظاهرٌ عدمُ قَبوله للعدم، وإن لم يكن واجباً لذاته وجب استناده

فتح القريب المجيد

(وَكُلُّ مَا جَازَ عَلَيْهِ العَدَمُ) أشار النَّاظم رحمه الله إلى كيفيَّة ذلك التَّرتيب، وهي أنَّك إذا تأمَّلت العالَم، تقرَّر عندك مقدِّمتان:

(١) ـ صغرى، وهي: «إنَّ العَالَمَ حَادِثٌ جَائِزٌ عَلَيْهِ العَدَمُ»؛ لأنَّا سَبَرْناه، فوجدناه غيرَ خارجٍ عنِ الأعيان والأعراض كما مرَّ، ووجدنا الكلَّ قابلٌ للعدم.

(٢) ـ (عَلَيْهِ قَطْعاً يَسْتَحِيلُ القِدَمُ) هذه هي المقدِّمة الكبرى، وهي: «أَنَّ كُلَّ مَا جَازَ عَلَيْهِ العَدَمُ، اسْتَحَالَ عَلَيْهِ القِدَمُ»؛ لأنَّ القِدم يُنافي العدم؛ لأنَّ القديمَ:

شرح الصاوي

قوله: (وَكُلُّ مَا جَازَ عَلَيْهِ العَدَمُ. . . إلخ) هذه كُبْرى قياسٍ مطويِّ الصُّغرى؛ لدلالة قوله: «لَكِنْ بِهِ قَامَ دَلِيلُ العَدَمِ»؛ وتقريرُه أن تقول:

● «العَالَمُ جَائِزٌ عَلَيْهِ العَدَمُ».

● «وَكُلُّ مَا جَازَ عَلَيْهِ العَدَمُ اسْتَحَالَ عَلَيْهِ القِدَمُ».

● فنتج: «العَالَمُ اسْتَحَالَ عَلَيْهِ القِدَمُ»؛ أي: فيكون حادثاً؛ لأنَّه لا واسطة بين القديم والحادث؛ لأنَّ المراد بـ«العالَم»: «كلُّ ما سوى الله من الموجودات فقط» إن مشينا على الرَّاجح من أنَّ الحقَّ: «أنْ لا حال»، وأمَّا إن مشينا على مذهب مَن يُثبت الأحوال، فتقول: «العالَم: كلُّ ما سوى الله من الموجودات والأحوال»، فالمعدومات على كلِّ حالٍ ليست من العالَم، فلا يُقال: «شريكُ الباري من العالَم».

* * *

تحفة المريد

قوله: (وَكُلُّ مَا جَازَ عَلَيْهِ العَدَمُ) أي: وكلُّ الَّذي، أو: كلُّ شيءٍ جازَ عليه العدم؛ يعني: الفناء.

وقوله: (عَلَيْهِ قَطْعاً يَسْتَحِيلُ القِدَمُ) أي: على ما جاز عليه العدم يمتنعُ القِدمُ جزماً من غير تردُّدٍ.

إلى الواجب لذاته بطريق الإيجاب؛ ضرورة أنَّ الصَّادر عنِ الشَّيء بالقَصْد والاختيار لا يكون إلَّا حادثاً؛ لوجوب سبقه بالاختيار، والمستنِدُ إلى الموجب القديم قديمٌ؛ لامتناع تخلُّف المعلول عنِ العِلَّة التَّامَّة، وقدِ انعقد الإجماع مِن سائر المِلل على حدوث العالم، والله أعلم.

* * *

فتح القريب المجيد

ـ إن كان واجباً لذاته، امتنع عليه قَبُول العدم.

ـ وإن كان واجباً لا لذاته، وجب استناده إلى الواجب لذاته، والمستندُ إلى الموجب القديم قديمٌ؛ لامتناع تخلُّف المعلول عن علَّته.

* * *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وقد أشار المصنِّف إلى قياسٍ تركيبُه هكذا: «العَالَمُ مِنْ عَرْشِهِ لِفَرْشِهِ جَائِزٌ عَلَيْهِ العَدَمُ، وَكُلُّ مَا جَازَ عَلَيْهِ العَدَمُ اسْتَحَالَ عَلَيْهِ القِدَمُ»؛ فينتجُ هذا القياس: «أَنَّ العَالَمَ مِنْ عَرْشِهِ لِفَرْشِهِ اسْتَحَالَ عَلَيْهِ القِدَمُ»، فثبتَ حدوثُهُ، وإذا ثبتَ حدوثُهُ فلا بدَّ له مِن محدِثٍ، وهو المطلوب؛ لأنَّ أصل الكلام في النَّظر الموصل لمعرفة الله تعالى، فطوى المصنِّف الصُّغرى لفهمها من الاستدراك، وذكر الكبرى بقوله: «وَكُلُّ مَا جَازَ عَلَيْهِ العَدَمُ. . . إلخ».

والحاصلُ(١): أنَّك تثبتُ أوَّلاً حدوثَ الأعراض بمشاهدة تغيُّرها من عدمٍ إلى وجودٍ

---

(١) **قوله**: (والحاصلُ. . . إلخ) هذا الحاصل وإن كان صحيحاً في نفسه لا يُناسب كلام المصنِّف، بلِ المناسب لكلام المصنِّف أن يستدلَّ أوَّلاً على حدوث الأعراض، ثمَّ بحدوث الأعراض على أنَّ العالَم ـ بمعنى: الأجرام ـ يجوز عليه العدم، ثمَّ بجواز عدمه على حدوثه، ثمَّ بحدوثه على أنَّه يحتاج إلى مُحدِثٍ، فيحتاج حينئذٍ إلى أربعة أقْيسة، **بيانُها أن يقال**:

(١) ـ «الأَعْرَاضُ شُوهِدَ تَغَيُّرُهَا مِنْ وُجُودٍ إِلَى عَدَمٍ وَعَكْسُهُ، وَكُلُّ مَا كَانَ كَذَلِكَ فَهُوَ حَادِثٌ» ينتج: «أَنَّ الأَعْرَاضَ حَادِثَةٌ».

(٢) ـ ثمَّ يقال: «العَالَمُ ـ بمعنى: الأجرام ـ مُلَازِمٌ لِلأَعْرَاضِ الحَادِثَةِ، وَكُلُّ مَا كَانَ كَذَلِكَ فَهُوَ جَائِزُ العَدَمِ» ينتج: «العَالَمُ يَجُوزُ عَلَيْهِ العَدَمُ».

(٣) ـ تؤخذ هذه النَّتيجة وتجعل صغرى قياسٍ ثالثٍ تقريرُه هكذا: «العَالَمُ يَجُوزُ عَلَيْهِ العَدَمُ، وَكُلُّ مَا كَانَ كَذَلِكَ اسْتَحَالَ قِدَمُهُ، وَثَبَتَ حُدُوثُهُ» ينتج: «أَنَّ العَالَمَ اسْتَحَالَ قِدَمُهُ وَثَبَتَ حُدُوثُهُ».

(٤) ـ تؤخذ هذه النَّتيجة وتجعل صغرى قياسٍ رابعٍ نظمُه هكذا: «العَالَمُ اسْتَحَالَ قِدَمُهُ وَثَبَتَ حُدُوثُهُ، وَكُلُّ مَا كَانَ كَذَلِكَ =

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وعكسه، فتقولُ: «الأَعْرَاضُ شُوهِدَ تَغَيُّرُهَا مِنْ عَدَمٍ إِلَى وُجُودٍ وَعَكْسُهُ، وَكُلُّ مَا هُوَ كَذَلِكَ فَهُوَ حَادِثٌ» ينتج: «أَنَّ الأَعْرَاضَ حَادِثَةٌ».

ثمَّ تُثبتُ حدوثَ الأجرام واستحالةَ القِدم عليها بملازمتها للأعراضِ الحادثة؛ فتقول: «الأَجْرَامُ مُلَازِمَةٌ لِلأَعْرَاضِ الحَادِثَةِ، وَكُلُّ مَا كَانَ كَذَلِكَ فَهُوَ حَادِثٌ، وَيَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ القِدَمُ» فينتجُ: «أَنَّ الأَجْرَامَ حَادِثَةٌ، وَيَسْتَحِيلُ عَلَيْهَا القِدَمُ».

واعلم أنَّ لهم هنا مطالبَ سبعةً، نظمها بعضهم في قوله: [منَ الرَّجَز]

زَيْدٌ، مَ قَامَ، مَا انْتَقَلْ، ما كَمَنَا ... مَا انْفَكَّ، لَا عُدْمَ قَدِيمٌ، لاحَنَا

(١) ـ فقوله: «زَيْدٌ» ردٌّ لقول الفلاسفة: «لا نسلِّمُ ثبوتَ زائدٍ على الأجرام حتَّى يصحَّ الاستدلالُ به على حدوث الأجرام»، ودليلُ ثبوت الزَّائد الَّذي هو العَرَضُ: «المشاهدةُ».

(٢) ـ وقوله: «مَ قَامَ» ـ بحذف ألف «ما» للوزن ـ ردٌّ لقولهم: «لا نسلِّمُ عدمَ العَرَض؛ لجواز أنَّه يقومُ بنفسِهِ إذا لم يتَّصف به الجِرْم»، ودليلُ أنَّه لا يقومُ بنفسه: «أنَّه لا يُعقلُ صفةٌ من غير موصوفٍ»، فلا يُعقلُ حركةٌ من غير متحرِّكٍ مثلاً.

(٣) ـ وقوله: «مَا انْتَقَلْ» ـ بسكون اللَّام للوزن ـ ردٌّ لقولهم: «لا نسلِّمُ عدمَ العَرَض؛ لجواز أنَّه ينتقل من جِرم إلى جِرمٍ آخر»، ودليلُ أنَّه لا ينتقل: «أنَّه لوِ انتقلَ لكان بعد مفارقةِ الأوَّل وقبل وصول الثَّاني قائماً بنفسِهِ»، وقد بطل قبل ذلك.

= فَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ مُحْدِثٍ» ينتج: «أَنَّ العَالَمَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ مُحْدِثٍ»، وهذا هو المقصود بالنَّظر، وإنَّما قلنا ذلك؛ لأنَّ المصنِّف جعل الأعراض دالَّةً على جواز العدم لا على الحدوث، حيث قال: «لَكِنْ بِهِ قَامَ دَلِيلُ العَدَمِ». اهـ.

وقوله أيضاً: (والحاصلُ. . . إلخ) تلخَّص من كلامه هنا: أنَّ الأعراض باعتبار حدوثها دالَّةٌ على حدوث الأجرام، الدَّالّ على أنَّها ـ أي: الأجرام ـ لا بدَّ لها من محدثٍ، وذكر عند قوله: «تَجِدْ بِهِ صُنْعاً» أنَّ الأعراض تدلُّ على كمال الصَّانع وعموم علمه وإرادته من جهة إتقانها إتقاناً بديعاً؛ فللأعراض جهتان: جهة حدوثها، وجهة إتقانها، ولهذا تعدَّدت دلالتها. اهـ أجهوري.

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

(٤) ـ وقوله: «مَا كَمَنا» ردٌّ لقولهم: «لا نسلِّمُ عدمَ العَرَض؛ لجواز أنَّه كَمنَ في الجِرْم، فتكمنُ الحركةُ في الجِرم إذا سكنَ مثلاً»، ودليلُ أنَّه لا يكمنُ: «أنَّه يلزمُ عليه جمعُ الضِّدَّينِ»، وهو باطلٌ.

(٥) ـ وقوله: «مَا انْفَكَّ» ردٌّ لقولهم: «لا نسلِّمُ ملازمةَ الجِرْمِ للعَرَضِ؛ لجواز أن ينفكَّ عنه»، ودليلُ أنَّه لا ينفكُّ: «أنَّه لا يُعقلُ جِرمٌ خالٍ عن حركةٍ ولا حركةٍ مثلاً؛ لاستحالةِ ارتفاعِ النَّقيضينِ».

(٦) ـ وقوله: «لَا عُدْمَ قَدِيمٌ» ردٌّ لقولهم: «لا نسلِّمُ حدوثَ العَرَضِ؛ لجواز أن يكون قديماً وينعدمُ»، ودليلُ أنَّ القديم لا ينعدم: «أنَّ القديمَ لا يكون وجودُهُ إلَّا واجباً، فلا يقبلُ العدم».

(٧) ـ وقوله «لاحنا» منتحتٌ من قولنا: «لا حوادثَ لا أوَّل لها»، وهو ردٌّ لقولهم: «لا نسلِّمُ أنَّ ملازمَ الحادث حادثٌ؛ لجواز أن تكون الأعراضُ حوادثَ لا أوَّلَ لها، فيكونُ ملازمُها قديماً»، ودليلُ أنَّه لا حوادثَ لا أوَّلَ لها: «أنَّها حيثُ كانت حوادثَ لزمَ أن يكونَ لها أوَّل»، فيلزمُ على قولهم: «حوادثُ لا أوَّلَ لها» التَّناقضُ، وممَّا يبطلُهُ برهانُ القطعِ والتَّطبيق، وهو مبسوطٌ في غير هذا المحلِّ.

ـ وهذه المطالبُ السَّبعةُ لا يعرفُها إلَّا الرَّاسخونَ في العِلم، قال السَّنوسيُّ [«شرح العقيدة الوسطى للسَّنوسيِّ» (ص: ١٠٨)]: «وبها ينجو المكلَّفُ من أبواب جهنَّم السَّبعة».

* * *

الإِيمَانُ وَالإِسْلَامُ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِمَا

[الإِيمَانُ وَالإِسْلامُ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِمَا]

(١٨) وَفُسِّرَ الإِيمَانُ بِالتَّصْدِيقِ وَالنُّطْقُ فِيهِ الخُلْفُ بِالتَّحْقِيقِ

ولمَّا كان الإيمان والإسلام باعتبار متعلَّق مفهومهما مِن مباحث علم الكلام، وباعتبار عوارضهما من مباحث الفِقه ـ ولذا ذكرهما أهل الفنَّين ـ، ذكرَهما المصنِّف رحمه الله أيضاً مقدِّماً لها على النُّبوَّات والسَّمعيَّات، وبدأ بالإيمان لأصالته وتبعيَّة الإسلام له لتعلُّقه بالجوارح، **فقال**: **(وَفُسِّرَ)** أي: حُدَّ عند جمهور الأشاعرة والماتريديَّة رضي الله عنهم **(الإِيمَانُ)**.

هو لغةً: التَّصديق؛ كان المصدَّق به معيَّناً أو مجملاً، عامًّا أو خاصًّا، حقًّا أو باطلاً، كان بالقلب فقط، أو باللِّسان فقط، أو بهما.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

قوله: **(وَفُسِّرَ الإِيمَانُ)** أي: الشَّرعيُّ.

لمَّا كان الإيمان والإسلام من مباحث هذا الفنِّ، بل هما المقصودان منه، استشعر سؤالَ سائلٍ عنهما، فأجاب بما ذكر.

والإيمان لغةً: «مطلق التَّصديق».

واصطلاحاً: «تصديقُ النَّبيِّ ﷺ فيما جاء به مِمَّا عُلِمَ من الدِّين ضرورةً؛ كـ: الصَّلاة والصِّيام والزَّكاة والحجِّ».

تحفة المريد

قوله: **(وَفُسِّرَ الإِيمَانُ. . . إلخ)** لمَّا كان الإيمانُ والإسلام باعتبار متعلَّقِ مفهومهما ـ وهو ما عُلِم من الدِّين بالضَّرورة ـ من مباحث علم الكلام؛ كما يُعلم من قوله فيما يأتي: «وَمَنْ لِمَعْلُوم ضَرُورَةً جَحَدْ»، ذكرهما المتكلِّمون في علم الكلام، لكن اختلفوا في وضعهما، فأخَّرَهما قومٌ عنِ الإلهيَّات والنُّبوَّات والسَّمعيَّات، وقدَّمهما آخرون؛ لاحتياج الخائض في تلك المباحث إليهما، وقد سلك المصنِّفُ هذا الطَّريقَ، فلذلك قال: «وَفُسِّرَ الإِيمَانُ. . . إلخ»، ببناء الفعل للمفعول للعلم بفاعله، والأصل: وفسَّرَ جمهورُ الأشاعرة والماتريديَّةِ، وكذا غيرُهم من المعتزلة كـ: الصَّالحيِّ وابنِ الرَّاونديِّ.

واعلم أنَّ الإيمان على خمسة أقسامٍ:

(١) ـ **إيمانٌ عن تقليدٍ**: وهو الإيمانُ النَّاشئُ عنِ الأخذ بقول الشَّيخ من غير دليلٍ.

وأمَّا في العرف ففسَّره مَن سبق ذكرهم (بِالتَّصْدِيقِ) أيِ: المعهود شرعاً، وهو: «تَصْدِيقُ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ فِيمَا عُلِمَ مَجِيئُهُ بِهِ مِنَ الدِّيْنِ بِالضَّرُورَةِ»؛ أي: فيما اشتُهر بين أهل الإسلام كونُهُ مِنَ الدِّين، وصار العِلمُ به يُشابه العِلم الحاصلَ بالضَّرورة، بحيث يعلمه العامَّة من غير افتقارٍ إلى نظرٍ واستدلالٍ، وإن كان في أصله نظريًّا كـ: «وحدة الصَّانع عزَّ وجلَّ، ووجوب الصَّلاة، وحرمة الخمر»، ونحوِ ذلك.

فتح القريب المجيد

(وَفُسِّرَ الإِيمَانُ بِالتَّصْدِيقِ) «فُسِّرَ»: مبنيٌّ للمجهول؛ يعني: أنَّ جمهور المتكلِّمين مِنَ الأشاعرة والماتريديَّة وغيرهم فسَّروا «الإيمان» بأنَّه: «التَّصديق».

شرح الصاوي

والإسلام لغةً: «مُطْلَق الانقياد»؛ يقال: «أَسْلَمَتِ الدَّابَّةُ، وَاسْتَسْلَمَت» بمعنى: انقادت.

واصطلاحاً: «الانقيادُ إلى ما جاء به النَّبيُّ ﷺ مِمَّا عُلِمَ ضرورةً».

تحفة المريد

(٢) ـ **وإيمانٌ عن علمٍ**: وهو الإيمانُ النَّاشئُ عن معرفةِ العقائد بأدلَّتها.

(٣) ـ **وإيمانٌ عن عِيانٍ**: وهو الإيمانُ النَّاشئُ عن عين مراقبة القلب لله؛ بحيث لا يغيبُ عنه طرفةَ عينٍ.

(٤) ـ **وإيمانٌ عن حقٍّ**: وهو الإيمانُ النَّاشئُ عن مشاهدة الله بالقلب.

(٥) ـ **وإيمانٌ عن حقيقةٍ**: وهو الإيمانُ النَّاشئُ عن كونِهِ لا يشهدُ إلَّا الله.

فالتَّقليدُ للعوامِّ، والعِلمُ لأصحاب الأدلَّة، والعِيانُ لأهل المراقبة ويُسمَّى: «مقامَ المراقبة»، والحقُّ للعارفين ويُسمَّى: «مقامَ المشاهدة»، والحقيقةُ للواقفين ويُسمَّى: «مقامَ الفناء»؛ لأنَّهم يفنَون عن غير الله، ولا يشهدون إلَّا إيَّاه، وأمَّا حقيقةُ الحقيقةِ فهي للمرسلين، وقد منعنا اللهُ من كشفها، فلا سبيل إلى بيانها.

تنبيهٌ: المؤمنُ إذا نام أو غفَلَ أو جُنَّ أو أُغمي عليه أو مات، متَّصفٌ جزماً بالإيمان حُكماً، فتجري عليه أحكامُ الإيمان في هذه الأحوال، ذكرَهُ المصنِّفُ في «كبيره» [«عمدة المريد» (١/ ٣٣٦)] كما أفاده العلَّامة الشَّنوانيُّ [«حاشية الشَّنوانيِّ على إتحاف المريد» (ص: ٢٠٥)].

قوله: (بِالتَّصْدِيقِ) أيِ: التَّصديقِ المعهودِ شرعاً، وهو: «تصديقُ النَّبيِّ ﷺ في كلِّ ما جاء به وعُلِمَ منَ الدِّين بالضَّرورة»؛ أي: عُلِمَ من أدلَّة الدِّين بشبْهِ الضَّرورة، فهو نظريٌّ في الأصل، إلَّا أنَّه لمَّا اشتُهرَ صارَ ملحقاً بالضَّروريِّ؛ بجامع الجزم في كلٍّ من العامِّ والخاصِّ من غير قبولٍ للتَّشكيك.

ويكفي الإجمالُ فيما يُلاحظ إجمالاً كـ: الإيمان بغالب الأنبياء والملائكة عليهم الصَّلاة والسَّلام.

ويُشترطُ التَّفصيلُ فيما يُلاحظ تفصيلاً ـ وهو أكمل مِنَ الإجماليِّ، وإن كان الإجماليُّ غيرَ مُنحطٍّ عنه من حيث الخروج مِن عهدة التَّكليف به ـ؛ كـ: الإيمان بجمعٍ مِنَ الأنبياء مثل سيِّدنا آدم وسيِّدنا محمَّد عليهم الصَّلاة والسَّلام، وجمعٍ مِنَ الملائكة كجبريل وعزرائيل عليهم الصَّلاة والسَّلام أجمعين، حتَّى لو لم يُصدِّق بوجوب الصَّلاة عند السُّؤال عنها، وبحُرمة الخمر عند السُّؤال عنه، كان كافراً.

فتح القريب المجيد

والإيمان أصله: «إِأْمَان» بهمزتين مكسورةٍ فساكنةٍ، فأُبدلت الثَّانية ياءً؛ لسكونها إثرَ مكسورة، كما هي القاعدة التَّصريفيَّة، و«اللَّام» في «التَّصْدِيق» للعهد الذِّهنيِّ.

والإيمان عرفاً: «تَصْدِيقُ النَّبِيِّ ﷺ فِي جَمِيعِ مَا عُلِمَ مَجِيئُهُ بِهِ عَنِ اللهِ مِمَّا هُوَ مَعْلُومٌ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ»، بأنِ اشتهر بين أهل الإسلام، مع الإذعان والقَبول والرِّضى والتَّسليم وطُمَأْنِيْنَة القلب لذلك؛ تفصيلاً فيما عُلِم تفصيلاً ـ بأن يعلم أنَّ لله ملائكةً وهم: «إسرافيل، وميكائيل،

شرح الصاوي

ـ فالإسلامُ: انقيادٌ ظاهريٌّ ناشئٌ عن تصديقٍ باطنيٍّ، والإيمان: تصديقٌ باطنيٌّ ينشأ عنه انقيادٌ ظاهريٌّ؛ فتغايرا مفهوماً، ولكن بينهما تلازمٌ.

تحفة المريد

والمراد بـ«تصديق النَّبيِّ» في ذلك: الإذعانُ لِمَا جاء به والقَبولُ له، وليس المرادُ وقوعَ نسبةِ الصِّدق إليه في القلب من غير إذعانٍ وقَبولٍ له؛ حتَّى يلزمَ الحكمُ بإيمان كثيرٍ مِنَ الكفَّارِ الَّذين كانوا يعرفون حقيقةَ نبوَّته ورسالتِهِ ﷺ، ومصداقُ ذلك قوله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦]، قال عبد الله بنُ سلام: «لَقَدْ عَرَفْتُهُ حِينَ رَأَيْتُهُ كَمَا أَعْرِفُ ابْنِي، وَمَعْرِفَتِي لِمُحَمَّدٍ أَشَدُّ». اهـ [رواه الثعلبي في «الكشف والبيان» (٢/ ١٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما].

ويكفي الإجمالُ فيما يُعتبرُ التَّكليفُ به إجمالاً كـ: الإيمان بغالب الأنبياء والملائكة، ولا بدَّ مِنَ التَّفصيل فيما يُعتبرُ التَّكليفُ به تفصيلاً كـ: الإيمان بجمعٍ من الأنبياء والملائكة، فالجمعُ الَّذين يُعتبرُ معرفتُهم تفصيلاً من الأنبياء خمسةٌ وعشرون، وقد نُظموا في قولِ بعضِهم: [مِنَ البسيط]

حَتْمٌ عَلَى كُلِّ ذِي التَّكْلِيفِ مَعْرِفَةٌ ... بِأَنْبِيَاءَ عَلَى التَّفْصِيلِ قَدْ عُلِمُوا

ولا يكفي لوجوب الإيمان بالشَّيء المعيَّن مجرَّدُ ثبوته؛ بحيث يكون إنكاره كفراً، بل لا بدَّ لهذا الفرض مِن تواتر وجوده حتَّى يبلغ حدَّ القطع.

ثمَّ المرادُ مِنَ التَّصديق هنا: الإذعان والقَبول لِمَا وقع فيه من ذلك، والانقياد له، مع الرِّضى والتَّسليم وسكون النَّفس إليه، واطمئنانها به، وقَبولها لذلك، بترك التَّكبُّر والعِناد، وبناء الأعمال عليه بحيث يصحُّ أن يُطلق اسم التَّسليم [عليه].

فتح القريب المجيد

وعزرائيل، وجبرائيل» ـ، وإجمالاً في ما عُلِم إجمالاً ـ بأن يعلم أنَّ لله ملائكةً ـ، ولا ينحطُّ الإيمانُ الإجماليُّ عنِ التَّفصيليِّ من حيث الخروجُ عن عهدة التَّكليف به، وإن كان التفصيليُّ أكملَ منَ الإجماليِّ.

ـ وخرج بقوله: «مع الإذعان. . . إلخ» مَن كان مِنَ الكفَّار عالماً بنبوَّته وحقِّيَّة ما جاء به ﷺ، ولم يُذعن ولم يَقبل؛ كما يشهد له قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦].

شرح الصاوي

فإذا علمت: أنَّ الإيمان تصديق النَّبيِّ ﷺ بما جاء به، مِمَّا صار كالمعلوم بالضَّرورة، تعلم أنَّه:

ـ يجب الإيمان بالأنبياء والرُّسل، ولا يَعلم عدَّتَهم إلَّا اللهُ على الصَّحيح؛ ويجبُ الإيمان تفصيلاً بمَن اشتُهر منهم، وهم خمسةٌ وعشرون مُجمَعٌ عليهم، وثلاثةٌ مُختلَفٌ فيهم: ثمانية عشرة

تحفة المريد

فِي ﴿ تِلْكَ حُجَّتُنَآ ﴾ مِـنْـهُـمْ ثَـمَـانِـيَـةٌ مِـنْ بَـعْـدِ عَـشْـرٍ وَيَـبْـقَـى سَـبْـعَـةٌ وَهُـمُ:
إِدْرِيسُ، هُودٌ، شُعَيْبٌ، صَالِحٌ، وَكَذا ذُو الكِفْلِ، آدَمُ، بِالـمُخْتارِ قَدْ خُتِمُوا

فهؤلاءِ المذكورونَ في القرآن المتَّفقُ على نبوَّتهم، وأمَّا المختلفُ في نبوَّتهم فثلاثةٌ: ذو القرنين، والعُزَيرُ، ولقمانُ؛ وأمَّا الخضرُ فلم يصرَّحْ باسمه في القرآن وإن كان هو المرادَ في آية: ﴿عَبْدًا مِّنْ عِبَادِنَآ﴾ [الكهف: ٦٥]، وكذلك يوشعُ بن نون فتى موسى لم يصرَّح باسمه في القرآن.

ـ ومعنى «كون الإيمان واجباً بهم تفصيلاً»: أنَّه لو عُرِضَ عليه واحدٌ منهم لم ينكِر نبوَّتَهُ ولا رسالتَهُ، فمَن أنكرَ نبوَّةَ واحدٍ منهم أو رسالته كفرَ، لكنَّ العاميَّ لا يُحكَم عليه بالكفر إلَّا إن أنكرَ بعد تعليمِهِ، وليس المرادُ أنَّه يجبُ حفظُ أسمائهم، خلافاً لمَن زعم ذلك.

لا مجرَّد وقوع نسبة الصِّدق إلى النَّبيِّ ﷺ في القلب مثلاً فيما جاء به من غير إذعانٍ وقَبولٍ، حتَّى يلزم الحكم بإيمان كثيرٍ مِنَ الكفَّار الَّذين كانوا عالمين بحقيقة نبوَّته وما جاء به ﷺ؛ لأنَّهم لم يكونوا أذعنوا لذلك ولا قَبلوه ولا بنوا الأعمالَ الصَّالحة عليه، بحيث صار يطلق عليه اسم التَّسليم، كما هو مدلوله الوضعيُّ؛ إذ حقيقة «آمن به»: أَمَّنَهُ التَّكذيبَ والمخالفةَ، وجعله في أمنٍ مِن ذلك، وهذا قَدْرٌ زائدٌ على العِلم غيرُ لازمٍ له، والتَّكليفُ بذلك تكليفٌ بأسبابه كإلقاء الذِّهن وصرف النَّظر وتوجيه الحواسِّ ودفع الموانع، وإلَّا فذلك ليس مِنَ الأفعال الاختياريَّة الَّتي هي مناط التَّكليف، وإنَّما هو منَ الكيفيَّات النَّفسانيَّة، كذا قاله أئمَّة الأصول.

فتح القريب المجيد

وقدَّم النَّاظم رحمه الله «الإيمان» على «الإسلام» الآتي؛ لأصالته؛ لتعلُّقه بالقلب، وتبعيَّةِ الإسلام له؛ لتعلُّقه بالجوارح.

ولمَّا كان «الإيمان» و«الإسلام» باعتبار ما يجبُ الإيمانُ به من مباحث علم الكلام، وباعتبار ما يَعْرِضُ لهما من الحلال والحرام والصِّحة والفساد من مباحث علم الفِقه، ذكرهما علماء الفنَّين.

شرح الصاوي

في آية: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ﴾ [الأنعام: ٨٣ ـ ٨٦] في الأنعام، وسيِّدُنا محمَّدٌ، وآدم، وصالح، وشعيب، وهود، وإدريس، وذو الكفل؛ والثَّلاثةُ المُختلَفُ فيهم: ذو القرنين، ولقمان، والعُزَير.

ـ ويجب الإيمان إجمالاً بجميع الملائكة، وتفصيلاً بمَن اشتُهر منهم؛ وهم: جبريل، وميكائيل، وإسرافيل، وعزرائيل، ورقيب، وعتيد، ورضوان، ومالك؛ وأمَّا منكر ونكير فلا يكفر منكرهما؛ لأنَّه اختُلف في أصل سؤال القبر.

تحفة المريد

والجمعُ الَّذي يجبُ معرفتُهُ تفصيلاً منَ الملائكة: جبريلُ، وميكائيلُ، وإسرافيلُ، وعزرائيلُ، ورضوانُ خازنُ الجنَّة، ومالكٌ خازن النَّار، ورقيبٌ وعتيدٌ؛ فيكفر منكرُ شيءٍ من ذلك، وأمَّا «مُنْكَرٌ، ونَكِيرٌ» فلا يكفرُ منكرُهما؛ لأنَّه اختُلف في أصل السُّؤال، ويجبُ الإيمانُ بحملة العرش والحافِّينَ به إجمالاً كسائر الملائكة.

ـ والتَّفصيليُّ أكملُ منَ الإجماليِّ من حيث التَّفصيلُ، وإلَّا فهو مثلُهُ من حيث الخروجُ من عُهْدةِ التَّكليف بكلٍّ منهما.

وبالجملة: فالإيمانُ شرعاً: «هو التَّصديقُ بجميع ما جاءَ به النَّبيُّ ﷺ ممَّا عُلِمَ من الدِّين بالضَّرورة، إجمالاً في الإجماليِّ، وتفصيلاً في التَّفصيليِّ».

• **قال سيِّدي محيي الدِّين ـ نفعنا الله به ـ:**

وفي قولهم: «إنَّ التَّكليف بذلك تكليفٌ بأسبابه»؛ إشارةٌ إلى سؤالٍ وجوابٍ:

تقريرُ السُّؤال: أنَّ التَّصديق أحد قسمي العِلم، وهو مِنَ الكيفيَّات النَّفسانيَّة دون الأفعال الاختياريَّة، فكيف يتعلَّق التَّكليف بتحصيله؟

وتقريرُ الجواب: أنَّ تحصيل تلك الكيفيَّة اختياراً يكون باختيار مباشرة الأسباب وصَرْف النَّظر وما ذكر معهما، والتَّكليف بها معناه التَّكليف بذلك.

واعلم أنَّ الإيمان من حيث هو هدايةٌ مِنَ الله تعالى غيرُ مخلوقٍ؛ إذِ الهدايةُ صفةٌ مِن صفاته

فتح القريب المجيد

فإن قيل: الإيمان مخلوقٌ أو غير مخلوق؟

فإن قال: «مخلوق»؛ يقال له: «أخطأت».

وإن قال: «غير مخلوق»؛ يقال له: «أخطأت».

وإنَّما يقال: الإيمان عند الله معرفتُهُ، ومعرفتُهُ قديمةٌ غيرُ مخلوقةٍ ولا حادثةٍ، ومعرفتُهُ عند النَّاس مخلوقةٌ وحادثةٌ، وسيأتي التَّنبيه على بعض هذا.

شرح الصاوي

وقولنا: «ولكن بينهما تلازمٌ. . . إلخ» هو الصَّحيح، ولا يبعده قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥]؛ لأنَّ تغاير مفهوم المسلم والمؤمن كافٍ في العطف، فلا يلزم منه مغايرة ذات المؤمن لذات المسلم.

ـ ومحلُّ التَّلازم المذكور أنْ كان منه انقيادٌ ظاهريٌّ وتصديقٌ باطنيٌّ، وإلَّا فلا تلازم بينهما:

- بل قد يكون مؤمناً وليس بمسلمٍ؛ إن كان معه تصديقٌ ولم يَثْبُت منه نطقٌ.
- وقد يكون مسلماً وليس بمؤمنٍ، إن كان معه انقيادٌ ظاهريٌّ دون تصديقٍ، وهو معنى قوله تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤]؛ فإنَّ المعنى: لم يكن منكم تصديقٌ بالقلب، إنَّما كان منكم انقيادٌ ظاهريٌّ، ولم يدخلِ التَّصديق في قلوبكم، فتأمَّل.

تحفة المريد

ـ **وأمَّا لغةً:** فهو مطلقُ التَّصديقِ، ومنه قولُهُ تعالى: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا﴾ [يوسف: ١٧] أي: بمصدِّقٍ.

عزَّ وجلَّ، وهي قديمةٌ، وأمَّا مِن حيث هو إقرارٌ منَ الصَّدر وإذعانٌ مِنَ العبد فهو مخلوقٌ؛ لأنَّه معدودٌ حينئذٍ من أعمال العبد، ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٦].

وأيضاً الإيمان واحدٌ لا يتبعَّض حتَّى يكون جزءٌ منه في مكانٍ في البدن، وجزءٌ منه في مكانٍ آخر، بل نورُهُ منتشرٌ في جميع الأعضاء، حتَّى إنَّه إذا قُطع عضوٌ مِن مؤمنٍ، ذهب ما كان فيه إلى القلب؛ لكونه لا يتجزَّأ.

وهذا النُّور ـ أي: نور الإيمان ـ ينقسمُ إلى قسمين، كما أنَّ أهله أيضاً على قسمين:

فالأوَّل: مَن آمَن عن نظرٍ واستدلالٍ، فهذا لا يُوثَق بتغيير إيمانه؛ لدَورانه مع الدَّليل، ومثلُ هذا لا تُخالط بشاشةُ نور إيمانه القلوبَ؛ لأنَّه لا ينظر إلَّا مِن خلف حجابِ دليله، وما مِن دليلٍ من أدلَّة أصحاب النَّظر إلَّا وهو مُعرَّضٌ لحصُول الدَّخل فيه والقَدْح، ولو بعد حين، فلهذا كان لا يمكن صاحبُ البرهان أن يخالط الإيمانُ بشاشة قلبه؛ للحجاب الَّذي بينه وبينه.

والثَّاني: مَن كان برهانُه حين حصول الإيمان في قلبه لأمرٍ آخر ضروريٍّ، وهذا هو الإيمان الَّذي تخالط بشاشتُه القلوبَ، ولا يتصوَّر في حقِّ صاحبه شكٌّ؛ لأنَّ الشَّكَّ حينئذٍ لا يجد محلًّا يعمُرُه، فإنَّ محلَّه الدَّليل، وما ثَمَّ دليلٌ، فما ثَمَّ مَن يَرِدُ عليه الدَّخل ولا الشَّكُّ.

واعلم أنَّ الإيمان على خمسة أقسامٍ:

(١) ـ إيمانٌ عن تقليدٍ.

(٢) ـ وإيمانٌ عن عِلم.

(٣) ـ وإيمانٌ عن عِيَان.

(٤) ـ وإيمانٌ عن حقٍّ.

(٥) ـ وإيمانٌ عن حقيقة.

فالتَّقليدُ للعوامِّ، والعِلمُ لأصحاب الأدلَّة، والعِيَانُ لأهل المشاهدة، والحقُّ للعارفين، والحقيقةُ للواقفين.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

وأمَّا حقيقةُ الحقيقة الزَّائدةُ على الخمسة أقسام، فهي للمرسَلين، وقد مَنعَنا الله تعالى مِن كشفها، فلا سبيل لأحدٍ إلى بيانها، والله أعلم.

واعلم أنَّ أَعْلى النَّاس إيماناً وتصديقاً الصَّحابةُ ﷺ على اختلاف طبقاتهم، ثمَّ مَن يؤمن بالغيب على الكمال كأهل زماننا في قولهم: «رأينا سَواداً في بياض، فآمَنَّا به وصدَّقنا، ولم نقل كما قال غيرنا: هذا أساطير الأوَّلين». اهـ [قول سيِّدي محيي الدِّين] [انظر: «اليواقيت والجواهر في بيان عقائد الأكابر» للإمام الشعراني (٢/ ٤٩٧ - ٥٠١)].

واعلم أنَّ مذهب أكثر السَّلف مِنَ الصَّحابة وأتباعهم ﷺ - خصوصاً طائفتنا الأشعريَّة -: جوازُ دخول الاستثناء الإيمانَ، فيقول العبد: «أنا مؤمنٌ إن شاء الله تعالى»:

- نظراً إلى الخاتمة؛ لأنَّه لا يدري أيَدوم على إيمانه، أم يُصرف عنه عند الموت، والعياذ بالله تعالى؟

- أو رجوعاً إلى الكمال، فكأنَّه يقول: «أنا كامل الإيمان إن شاء الله تعالى كمالَه».

- أو تعظيماً لله عزَّ وجلَّ وتبرُّكاً بذكره.

- أوِ احترازاً عن إظهار الجزم؛ لِمَا فيه مِن تزكية النَّفس، وقد نُهينا عنه.

واعلم أنَّ المؤمن إذا نام أو غفل أو أغمي عليه أو جُنَّ أو مات، جَرَت عليه أحكام الإيمان في هذه الأحوال، ونجزم باتِّصافه به حكماً، وإن ضادَّتِ التَّصديقَ والمعرفة، ونظيرُ ذلك: بقاءُ نحوِ النِّكاح وسائر العقود في هذه الأحوال، وكذا الكافر إذا طرأت عليه هذه الأحوال، سواء بسَواء.

واعلم أنَّ جمهور العلماء قاطبةً على عدم قَبول إيمان مَن آمن في البأس؛ لأنَّ شرط الإيمان الاختيارُ، وصاحبُ إيمان البأس كالمُلْجَأ إلى الإيمان، والإيمانُ لا ينفع صاحبه إلَّا عند القدرة على خلافه حتَّى يكون المرء مختاراً، ولأنَّ متعلَّق الإيمان هو الغيب، وأمَّا مَن يُشاهد نزول الملائكة عليهم الصَّلاة والسَّلام لعذابه، فهو خارجٌ عن موضوع الإيمان، والله أعلم.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

(وَ) ـ للاستئناف ـ (النُّطْقُ) الآتي تفصيلُهُ بعدُ، بقوله: «وَجَامِعٌ مَعْنَى الَّذِي تَقَرَّرا. . . إلخ»؛ أي: التَّلفُّظ بالشَّهادتَين للمتمكِّن منه القادر؛ بأن يقول: «أشهد أن لا إله إلَّا الله، وأشهد أنَّ محمَّداً رسول الله»، فالأخرس لا يُطالب بالنُّطق، كمَنِ اخترمته المَنيَّة قبل النُّطق مِن غير تراخٍ.

قال العلَّامة ابن عرفة المالكيُّ رحمه الله: «لا يكفي في الدُّخول في الإسلام غير ذلك».

والَّذي قاله تلميذه العلَّامة الأُبِّيُّ: أنَّ المأخوذ مِن حديث: «صَبَأْنَا» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٣٣٩) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما] أنَّه لا يتعيَّن النُّطقُ بـ«أشهد أن لا إله إلَّا الله، وأشهد أنَّ محمَّداً رسولُ الله»، بل يكفي كلُّ ما يدلُّ على الإيمان، وفي ذلك مخالفةٌ لِمَا جزم به أستاذه.

وقال في شرح حديث «جَمْعِ الأَزْوَادِ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٤٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه]: لا يُشترط في حقِّ داخل الإسلام النُّطقُ بلفظ «أَشْهَد»، ولا التَّعبير بالنَّفي والإثبات، بل لو قال: «الله واحدٌ ومحمَّدٌ رسولٌ» كفى؛ وأمَّا النُّطق بلفظ الشَّهادة في حصول الكمال والثَّواب المذكور في حديث عبادة ابن الصَّامت رضي الله عنه فمحتمل. اهـ [«إكمال إكمال المعلم» (١/١١٧)].

وقد نُقل عنِ القاضي عياض رحمه الله أنَّه قال في حديث «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه]: يُؤخذ منه أنَّ الشَّهادتَين تعصمان الدَّم، وأنَّ إحداهما دون الأخرى لا تعصم، وأنَّ تمام الإيمان بالتزام قواعدهما، فالإتيان بهما دون التزام ذلك غير نافعٍ. [«إكمال المعلم بفوائد مسلم» (١/٢٥٣)].

وما جزم به ابن عرفة رحمه الله هو المعوَّل عليه، وإليه مَيلُ أستاذنا رحمه الله فإنَّه قال: «قد بيَّن الشَّارع ﷺ الطَّريق الَّذي يُدخل منه إلى الدِّين، فلا يُتجاوز، وقدِ اعتَبر خصوصيَّات في أمورٍ لحِكَمٍ هو أعلم بها، فخَرْقُ حِجابها وتجاوزُها بدون قاطعٍ أمرٌ غيرُ لائقٍ» [«عمدة المريد شرح جوهرة التوحيد» لإبراهيم اللقاني (١/٢٨٦)].

فتح القريب المجيد

(وَالنُّطْقُ) يعني: أنَّ الأحكام الشَّرعيَّة التَّابعة للإيمان إنَّما يُعتمد فيها على الظَّاهر، وهو النُّطق باللِّسان؛ لأنَّه تَرجمانُ الجَنَان الخفيِّ. . . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

ومشهورُ مذهبنا أنَّ مجرَّد النُّطق بالشَّهادتَين لا يُوجب الإسلامَ، حتَّى يكون معهما التزامُ للأحكام ممَّن خفيت عليه.

وبالجملة فالإسلام له أربع مراتب:

(١) ـ الأولى: الإقرارُ بكلمتَي الشَّهادة فقط، فإذا أتى الكافر به حُكِم بإسلامه شرعاً، وإذا مات يُصلَّى عليه.

ومُوجَبُهُ: عصمةُ دمه وماله؛ لقوله ﷺ فيمن أتى بكلمتَي الشَّهادة: «**فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ**» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٥)، ومسلم في «صحيحه» (٢٢)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما]، قال العلماء: ومثالُهُ حياة الجنين في بطن أمِّه.

(٢) ـ والمرتبة الثَّانية: إتيان باقي الفرائض منَ المباني الخمسة.

ومُوجَبُهُ: عصمةُ دمه وماله وعِرضه؛ إذ لو لم يأت بها لا يَسْلَمُ عِرضُه؛ لتوجُّه التَّعزير عليه فيما عدا الحجِّ، لكون وقته موسَّعاً على أحدِ القولَين، ومثالُهُ: حياة الطِّفل عقب الولادة.

(٣) ـ والمرتبةُ الثَّالثة: تخليصُ النِّيَّة في الأعمال والإخلاصُ فيها ونحو ذلك.

ومُوجَبُهُ: قَبول العمل عند الأمر؛ لقوله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾ [الكهف: ١١٠]، ولقوله عليه الصَّلاة والسَّلام: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (١)، ومسلم في «صحيحه» (١٩٠٧)، من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه]، ومثالُهُ: حياة العاقل البالغ الَّذي يصلح لخدمة الملوك.

(٤) ـ والمرتبة الرَّابعة: أن تُوصله الأعمال الصَّالحة إلى مرتبة الإحسان، ويدخلُ نور الإيمان قلبَهُ وينشرح صدره ويَنفسِح قلبه.

ومُوجَبُهُ: الوقوف في مقعد صدقٍ عند مليك مقتدر، ومثالُهُ: حياة العاقل البالغ المتَّصف بالعلوم والمعارف الَّذي يحترمُهُ الملوك ويوقِّرونه.

وخبرُ المبتدأ قوله: (فِي) تعيين جهة اعتبار(هِ) في ثبوت الإيمان شرعاً بعد تحقُّق الاتِّصاف

فتح القريب المجيد

(فِيهِ) أي: في جهة اعتبار مدخليَّة النُّطق في الإيمان. . . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

به (الخُلْفُ) أيِ: اختلاف العلماء المعهود المقرَّر؛ بحيث لا يخفى على أهل فنّه ملتبساً (بِالتَّحْقِيقِ) أي: بالأدلَّة القائمة على إثبات دعوى كلِّ فريقٍ في تعيين جهة الاعتبار.

* * *

فتح القريب المجيد

(الخُلْفُ) أيِ: الاختلافُ. (بِالتَّحْقِيقِ) أي: مُحقَّقاً إن قلنا: «إنَّ الباء زائدةٌ»، أو ملتبِساً بالتَّحقيق إن قلنا: «إنَّ الباء أصليَّةٌ».

* * *

شرح الصاوي

قوله: (وَالنُّطْقُ فِيهِ الخُلْفُ... إلخ) هذا مقيَّدٌ بالكافر الأصلِّي، وأمَّا أولاد المسلمين فمسلمون، ولو لم ينطقوا طول عمرهم، غيرَ أنَّهم خالفوا الواجب الفرعيَّ، فالكافرُ الأصليُّ القادرُ على النُّطق وترَكه كافرٌ في الدَّارين، وإن تركه لعذرٍ كـ: خَرَسٍ، أو مات فوراً، وقامت قرائن دخوله في الإسلام بغير النُّطق كـ: إشارةٍ مُفهمةٍ، أو نحوِ ذلك، فمسلمٌ عندنا وعند الله، وإلَّا فمؤمنٌ عند الله فقط.

* * *

تحفة المريد

قوله: (وَالنُّطْقُ فِيهِ الخُلْفُ بِالتَّحْقِيقِ) أي: وفي النُّطقِ بالشَّهادتين، للمتمكِّنِ منه ـ وهو القادرُ عليه ـ في جهة اعتبار مدخليَّتِهِ في الإيمان، الاختلافُ بين العلماءِ، وسيأتي تفصيلُهُ عقبَهُ، فحذفَ المصنِّفُ المنطوقَ به، وهو قولُهُ: «أشهدُ أن لا إلهَ إلَّا اللهُ وأشهدُ أنَّ محمَّداً رسولُ اللهِ»، كما سيصرِّحُ به في قوله: «وَجَامِعٌ مَعْنَى الَّذِي تَقَرَّرَا، شَهَادَتَا الإِسْلَامِ فَاطْرَحِ المِرَا».

ـ وخرج بـ«المتمكِّنِ» ـ الَّذي هو القادرُ ـ: الأخرسُ، فلا يُطالبُ بالنُّطقِ؛ كمَنِ اخترمَتْهُ المنيَّةُ قبل النُّطقِ به من غير تراخٍ، فهو مؤمنٌ عند الله؛ حتَّى على القول بأنَّ النُّطقَ شرطُ صحَّةٍ أو شطرٌ، بخلاف مَن تمكَّنَ وفرَّطَ.

وموضوعُ هذا الخلاف: كافرٌ أصليٌّ يريدُ الدُّخولَ في الإسلام.

وأمَّا أولادُ المسلمينَ فمؤمنون قطعاً، وتجري عليهم الأحكامُ الدُّنيويَّةُ ولو لم ينطقوا بالشَّهادتينِ طولَ عمرِهم.

ـ ولا بدَّ من لفظ «أَشْهَدُ» وتكريرِه، ولا يُشترط أن يأتيَ بحرف العطف على ما قاله الزِّياديُّ، ورجع إليه الرَّمليُّ آخراً، فلا يكفي إبدالُ لفظ «أَشْهَدُ» بغيره وإن كان مرادفاً؛ لِمَا فيه من معنى التَّعبُّد.

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ ولا بدَّ من ترتيب الشَّهادتين وموالاتهما.

ـ ولا بدَّ منَ الاعتراف برسالتِهِ ﷺ إلى غير العرب أيضاً إذا كانَ يعتقدُ اختصاصَ رسالتِهِ بالعرب كالعيسويَّة.

ـ وإذا كان كافراً باعتقاد «قِدَم العالَم» مثلاً فلا بدَّ من رجوعِهِ عنه.

ـ ولو أتى بالشَّهادتينِ بالعجميَّة صحَّ إسلامُهُ؛ وإن أحسنَ العربيَّة.

وما تقدَّمَ منَ الشُّروط مبنيٌّ على المعتمد في مذهبنا معاشر الشَّافعيَّة، وبه قال ابنُ عرفة من المالكيَّة؛ حيث قال: «لا بدَّ أن يقول: أشهدُ أن لا إلهَ إلَّا اللهُ وأشهدُ أنَّ محمَّداً رسولُ اللهِ»، وخالف الأُبِّيُّ شيخَهُ ابنَ عرفةَ؛ فقالَ: «لا يتعيَّنُ ذلك، بل يكفي كلُّ ما يدلُّ على الإيمان، فلو قال: اللهُ واحدٌ ومحمَّدٌ رسولٌ، كفى»، ونحو ما قاله الأُبِّيُّ لبعض الشَّافعيَّة، وهو العلَّامةُ ابنُ حجر، وللنَّوويِّ ما يوافقه أيضاً، فيكون في المسألة قولان لأهل كلٍّ من المذهبين؛ قال المصنِّف في «شرحه» [«هداية المريد» (١/ ٢٧٢)]: «وأوَّلُهما أَوْلى بالتَّعويل عليه» اهـ.

قوله: (بِالتَّحْقِيقِ) أي: متلبِّساً بالتَّحقيقِ الَّذي هو: «إثباتُ الشَّيء بالدَّليل»؛ فالمعنى: متلبِّساً بالإثبات بالأدلَّة القائمة على دعوى كلٍّ منَ الفريقينِ، أوِ الَّذي هو: «ذكرُ الشَّيء على الوجه الحقِّ»؛ فالمعنى: متلبِّساً بذكر كلِّ فريقٍ مدَّعاهُ على الوجه الحقِّ عنده.

❊ ❊ ❊

(١٩) فَقِيلَ: شَرْطٌ كَالعَمَلْ، وَقِيلَ: بَلْ شَطْرٌ وَالِاسْلَامَ اشْرَحَنَّ بِالعَمَلْ

(فَقِيلَ) عطفٌ على الجملة الاسميَّة، عطف مفصَّلٍ على مجملٍ؛ أي: فقال محقِّقو الأشاعرة والماتريديَّة: إنَّ النُّطق بالشَّهادتين وإن كان معتبراً في الإيمان لكنَّه (شَرْطٌ) أي: خارجٌ عن ماهيَّته؛ لأنَّها التَّصديق فقط، والإقرارُ شرطٌ لإجراء أحكام المؤمنين في الدُّنيا غيرُ داخلٍ فيها؛ لأنَّ تصديق القلب أمرٌ باطنيٌّ مُبهَمٌ لا بدَّ له مِن علامةٍ ظاهرةٍ تدلُّ عليه، لِتُناط به تلك الأحكام.

فتح القريب المجيد

ثمَّ فصَّل النَّاظم رحمه الله الخلاف بقوله: (فَقِيلَ شَرْطٌ) أي: إن أردت تفصيل هذا الخلاف، فقال المحقِّقون منَ الأشاعرة والماتريديَّة، ورُوي عن أبي حنيفة في أحد قوليه، وإليه ذهب أبو الحسن الصَّالحيُّ منَ المعتزلة، وابنُ الرَّاونديِّ منَ المعتزلة أيضاً: «أنَّ النُّطق منَ القادر شرطٌ في الإيمان، خارجٌ عن ماهيَّته الَّتي هي التَّصديقُ».

شرح الصاوي

قوله: (فَقِيلَ شَرْطٌ) أي: لإجراء الأحكام الدُّنيويَّة، ويؤيِّده قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ﴾ [المجادلة: ٢٢]، وقوله عليه الصَّلاة والسَّلام: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ» [أخرجه ابن ماجه في «سننه» (٣٨٣٤) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه].

تحفة المريد

قوله: (فَقِيلَ... إلخ) أي: «إذا أردت تفصيلَ هذا الخلافِ فقيل... إلخ»، فـ«الفاء»: فاءُ الفصيحة.

ـ ويحتمل أن تكون لمجرَّدِ العطف، فيكون معطوفاً على الجملة الاسميَّة، وهي قوله: «والنُّطق... إلخ» من عطف المفصَّل على المجمل.

قوله: (شَرْطٌ... إلخ) أي: خارجٌ عن ماهيَّتِهِ، وهذا القولُ لمحقِّقي الأشاعرة والماتريديَّة ولغيرهم.

وقد فهمَ الجمهورُ أنَّ مرادَهم: أنَّه شرطٌ لإجراء أحكام المؤمنين عليه؛ منَ: التَّوارثِ، والتَّناكحِ، والصَّلاةِ خلفَهُ، وعليه، والدَّفنِ في مقابر المسلمين، ومطالبتِهِ بالصَّلواتِ والزَّكواتِ وغيرِ ذلك؛ لأنَّ التَّصديق القلبيَّ وإن كان إيماناً إلَّا أنَّه باطنٌ خفيٌّ، فلا بدَّ له من علامةٍ ظاهرةٍ تدلُّ عليه؛ لِتُناطَ ـ أي: تُعلَّق ـ به تلك الأحكامُ:

ـ فمَنْ صدَّقَ بقلبِهِ ولم يقرَّ بلسانه، لا لعذرٍ منعَهُ ولا لإباءٍ، بلِ اتَّفقَ له ذلك، فهو مؤمنٌ عند الله غيرُ مؤمنٍ في الأحكام الدُّنيويَّة.

ـ فمَن صدَّق بقلبه ولم يُقرَّ بلسانه، لا لعُذرٍ منعَه ولا لإباءٍ، بل لأمرٍ اتِّفاقيٍّ، **فهو مؤمنٌ عند الله تعالى**، وإن لم يكن مؤمناً في أحكام الشَّرع الدُّنيويَّة.

ـ ومَن أقرَّ بلسانه ولم يصدِّق بقلبه كالمنافق، فبالعكس حتَّى نطَّلع على باطنه، **فنحكم بكفره**.

ـ أمَّا الآبي فكافرٌ في الدَّارين، والمعذورُ مؤمنٌ فيهما.

قال العلَّامة السَّعد: والنُّصوصُ معاضِدةٌ لهذا المذهب كقوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلۡإِيمَٰنَ﴾ [المجادلة: ٢٢]. [اهـ] [«المجموعة السنية على شرح العقائد النسفية» (ص: ٥١١)].

فتح القريب المجيد

واختُلف في فَهم مرادهم:

فقيل: «هو شرطٌ في إجراء الأحكام الدُّنيويَّة عليه»، كـ: التَّوارث، والتَّناكح، والصَّلاة عليه، وخلفَه، والدَّفنِ في مقابر المسلمين، ومطالبتِه بالصَّلوات والزَّكوات، وغيرِ ذلك... وهذا ما فهمَه الجمهور، وعليه:

ـ فمَن صدَّق بقلبه ولم يُقِرَّ بلسانه؛ لا لعُذرٍ ولا لإباءٍ، بلِ اتَّفق له ذلك، **فهو مؤمنٌ عند الله** غيرُ مؤمنٍ في أحكام الشَّرع الدُّنيويَّة.

شرح الصاوي

قال شيخنا الأمير: سمعنا منَ المشايخ كثيراً أنَّ المدار عند المالكيَّة على أيِّ لفظٍ يُفيد الوحدانيَّة والرِّسالة، ونقله المصنِّف في «شرحه» [«هداية المريد» (١/ ٢٧٢)] عن الأُبِّيِّ مخالفاً لشيخه ابن عرفة المشترِط اللَّفظَ المخصوص، ونحوه للرَّمليِّ وجماعةٍ منَ الشَّافعيَّة،

تحفة المريد

ـ أمَّا المعذورُ؛ إذا قامت قرينةٌ على إسلامه بغير النُّطق ك: «الإشارة»، **فهو مؤمنٌ فيهما**.

ـ وأمَّا الآبي؛ بأن طُلِبَ منه النُّطقُ بالشَّهادتين فأبى، **فهو كافرٌ فيهما**، ولو أذعن في قلبه، **فلا ينفعُهُ ذلك ولو في الآخرة**.

ـ ومَن أقرَّ بلسانه ولم يصدِّق بقلبه، كـ: «المنافق»، **فهو مؤمنٌ في الأحكام الدُّنيويَّة غيرُ مؤمنٍ عند الله تعالى**، ومحلُّ كونه مؤمناً في الأحكام الدُّنيويَّة ما لم نطَّلعْ على كفرِهِ بعلامةٍ ك: «سجودٍ لصنم»؛ وإلَّا جرَتْ عليه أحكامُ الكفر.

وفَهِمَ الأقلُّ أنَّ مرادَهم: أنَّه شرطٌ في صحَّة الإيمان، وهذا القولُ كالقول بالشَّطريَّة في الحكم، وإنَّما الخلافُ بينَهما في العبارة.

وخروجُ الإقرار عن حقيقة الإيمان على الرَّاجح عند جمهور القوم (كَـ)ـخروج (العَمَلْ) عنها عندهم؛ يعني: أنَّ المختار عند أهل السُّنَّة في الأعمال الصَّالحة أنَّها شرطُ كمالٍ للإيمان،

فتح القريب المجيد

ـ ومَن أقرَّ بلسانه ولم يصدِّق بقلبه ـ كالمنافق ـ فبالعكس، حتَّى نطَّلِعَ على باطنه، فيُحكَمَ بكفره.

ـ [وقيل: «إنَّه شرطٌ في صحَّة الإيمان»، وهو فَهْمُ الأقلِّ، وبه صرَّح السَّعد في «التَّلويح» [(١/ ٤١٠)، «شرح المقاصد» (٥/ ١٨١)]، والقاضي في «الشِّفا» [«الشفا بحاشية الشمني» (٢/ ٣)]].

ولا بدَّ في النُّطق بالشَّهادتين من لفظ «أشهد».

ولا بدَّ من تقديم الشَّهادة لله بالوحدانيَّة على الشَّهادة لسيِّدنا محمَّد ﷺ بالرِّسالة؛ بأن يقول: «أشهد أن لا إله إلَّا اللهُ، وأشهد أنَّ محمَّداً رسولُ الله»، ولا يكفي في الدُّخول في الإسلام غيرُ ذلك.

ولوِ اقتصر على إحدى الشَّهادتين لم يكن مسلماً؛ إلَّا إذا منعه عنِ النُّطق بالأخرى مانعٌ، ولو سرًّا [راجعٌ لـ: «النطق»] كالخرس.

ولو أتى بالشَّهادتين بالعجميَّة وهو يحسن العربيَّة كان مسلماً على الصَّحيح من وجهين لأصحابنا ـ قاله النَّوويُّ [«شرح مسلم» (١/ ١٤٩)] ـ؛ لوجود الإقرار.

(كَالعَمَلْ) هذا تشبيهٌ في مطلق الشَّرطيَّة؛ يعني: أنَّ المختارَ عند أهل السُّنَّة في الأعمال الصَّالحة أنَّها شرطُ كمالٍ للإيمان، فالتَّاركُ لها أو لبعضِها من غير استحلالٍ، ولا عِنادٍ، ولا شَكٍّ

شرح الصاوي

ونحو ما للأُبِّيِّ للنَّوويِّ، لكنَّ المصنِّف رجَّح التَّقييد بخصوص هذا اللَّفظ، ونقل أيضاً الخلاف في التَّرتيب، وظاهرُهُ تقوية اشتراطه، فانظر. اهـ.

ـ وقيل: شرطٌ في صحَّة الإيمان، والمعتمَدُ الأوَّل.

قوله: (كَالعَمَلْ) تشبيهٌ في مطلق الشَّرطيَّة؛ لأنَّ المختار عند أهل السُّنَّة: أنَّ الأعمال

تحفة المريد

والقولُ الأوَّلُ هو الرَّاجحُ، والنُّصوصُ بحسب المتبادَرِ منها مقوِّيةٌ للقول بالشَّرطيَّة دون الشَّطريَّة؛ كقوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ﴾ [المجادلة: ٢٢]؛ أي: أثبتَهُ في قلوبهم، وقوله ﷺ في دعائه: «**اللَّهُمَّ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ**» [أخرجه الترمذي في «سننه» (٢١٤٠) من حديث أنس ﵁].

قوله: (كَالعَمَلْ) أي: في مطلق الشَّرطيَّة، وإنِ اختلفت جهةُ الشَّرطيَّة في المشبَّهِ والمشبَّه به؛ لأنَّ السَّابقَ إمَّا شرطٌ لإجراء الأحكام الدُّنيويَّة، أو لصحَّةِ الإيمان على ما مرَّ، وهذا شرطُ كمالٍ على المختار عند أهل السُّنَّة، فمَن أتى بالعمل فقد حصَّلَ الكمالَ، ومَن تركَهُ فهو مؤمنٌ؛ لكنَّهُ

فالتَّاركُ لها أو لبعضها من غير استحلالٍ ولا عِناد ولا شكٌّ في مشروعيَّتها مؤمنٌ مفوِّتٌ على نفسه الكمالَ فقط، والآتي بها ممتثلاً محصِّلٌ لأكمل الخصال؛ لأنَّ الإيمان هو التَّصديق فقط، ولا دليل على نقله، واعتبارُ أهل الشَّرع أموراً مخصُوصةً في متعلَّقه لا يُوجب نقله.

وللنُّصوص الواردة الدَّالَّة على الأوامر والنَّواهي بعد إثبات الإيمان؛ كقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣].

فتح القريب المجيد

في مشروعيَّتها، مؤمنٌ فوَّتَ على نفسه الكمالَ، والآتي بها ممتثلاً محصِّلٌ لأكمل الخِصال؛ لأنَّ الإيمان هو التَّصديقُ فقط؛ للنُّصوص الدَّالَّة على ذلك؛ منها قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣]، فسمَّاهم: «مؤمنين» قبل وجوبه؛ لأنَّ الصَّوم قبل نزول الآية لم يكن واجباً، ومنها قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [البقرة: ٢٧٧] فسمَّاهم: «مؤمنين» قبل العمل، ومنها: ﴿وَمَن يُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ وَيَعۡمَلۡ صَٰلِحٗا﴾ [التغابن: ٩]، إلى غير ذلك من الآيات...

شرح الصاوي

الصَّالحة شرطُ كمالٍ للإيمان، فالتَّاركُ لها أو لبعضها من غير استحلالٍ ولا عنادٍ ولا شكٍّ في مشروعيَّتها مؤمنٌ، فوَّت على نفسه كمال الإيمان.

تحفة المريد

فوَّتَ على نفسه الكمالَ إذا لم يكن مع ذلك استحلالٌ أو عنادٌ للشَّارعِ، أو شكٌّ في مشروعيَّته، وإلَّا فهو كافرٌ فيما عُلِم منَ الدِّين بالضَّرورة.

ـ وذهبَتِ المعتزلةُ إلى أنَّ العملَ شطرٌ منَ الإيمان؛ لأنَّهم يقولون بأنَّه: «العملُ والنُّطقُ والاعتقادُ»؛ فمَن تركَ العملَ فليس بمؤمنٍ؛ لفقد جزءٍ من الإيمان وهو العملُ، ولا كافرٍ؛ لوجودِ التَّصديق، فهو عندهم منزلةٌ بين المنزلتين؛ أي: بين المؤمنِ والكافرِ، ويخلَّدُ في النَّار ويعذَّبُ بأقلَّ من عذاب الكافر.

ـ والخوارجُ يكفِّرون مرتكبَ الكبائر.

وإنَّما كانَ المختارُ هو الأوَّلَ؛ لأنَّ الإيمانَ في اللُّغة: «التَّصديق»، فيستعملُ شرعاً في تصديقٍ خاصٍّ، ولا دليلَ على نقلِهِ للثَّلاثة كما زعمه المعتزلة، وقد دلَّتِ النُّصوصُ على ثبوت الإيمانِ قبل الأوامر والنَّواهي، وعلى أنَّ الإيمانَ والعملَ الصَّالح متغايران، وعلى أنَّ الإيمانَ والمعاصي يجتمعانِ؛ كقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣]؛ فإنَّه

وللنُّصوص الدَّالَّة على أنَّ الإيمان والأعمال أمران يتفارقان؛ كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [البقرة: ٢٧٧].

وللنُّصوص الدَّالَّة على أنَّ الإيمان والمعاصي قد يجتمعان؛ كقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢].

وللإجماع على أنَّ الإيمان شرطُ العبادات، والشَّرطُ مغايرٌ للمشروط.

وذهب المعتزلةُ والخوارجُ إلى أنَّ الإيمان هو: «التَّصديق، والنُّطق، وسائر الطَّاعات والأعمال الصَّالحة، وترك المعاصي».

(وَ) عطف على الأوَّل قوله: (قِيلَ)، وأخَّره؛ إشارةً لعدم ارتضائه؛ أي: وقال قومٌ محقِّقون، منهم الإمام أبو حنيفة ﷺ وجماعةٌ منَ الأشاعرة: ليس الإقرار شرطاً خارجاً عن حقيقة الإيمان، (بَلْ) هو (شَطْرٌ) أي: جزءٌ منها، وركنٌ داخلٌ فيها دون سائر الأعمال الصَّالحة.

فتح القريب المجيد

(وَقِيلَ: بَلْ شَطْرٌ) أي: وقال قومٌ محقِّقون. منهم الإمام أبو حنيفة ﷺ في أحد قوليه، وجماعةٌ منَ الأشاعرة، واختاره البعض من الحنفيَّة ـ: «إنَّ الإقرارَ ليس شرطاً خارجاً عن حقيقةِ

شرح الصاوي

قوله: (وَقِيلَ: بَلْ شَطْرٌ) أي: جزءٌ من حقيقة الإيمان، وهذا القول لأبي حنيفة.

تحفة المريد

يُفيدُ ثبوتَ الإيمان قبل الأمر بالصَّوم، وكقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [البقرة: ٢٥]؛ فإنَّ أصل العطف للمغايرة، وكقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢]؛ بناءً على أنَّ المراد من «الظُّلم»: المعصيةُ، فقدِ اقتضى بمفهومه اجتماعَ الإيمان مع الظُّلم بمعنى المعاصي على ما علمت، وقيل: إنَّ المراد به الشِّرك؛ لِمَا رُويَ أنَّ الآيةَ لمَّا نزلت شَقَّ ذلك على الصَّحابة، وقالوا: أيُّنا لم يظلمْ نفسه؟! فقال ﷺ: «**لَيْسَ كَمَا تَظُنُّونَ، إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ**: ﴿يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]» [أخرجه البخاري (٣٣٦٠)، ومسلم (١٢٤)، من حديث سيدنا عبد الله بن مسعود ﷺ]. وعليه فمفهومُ الآية من باب: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦]، فيكون المراد بـ«الإيمان»: مطلقَ التَّصديق.

قوله: (وَقِيلَ: بَلْ شَطْرٌ) أي: وقال قومٌ محقِّقون كـ: الإمام أبي حنيفة وجماعةٍ من الأشاعرة: «ليس الإقرارُ بالشَّهادتين شرطاً، بل هو شطرٌ»، فيكون الإيمانُ عند هؤلاء اسماً لعملي القلبِ واللِّسان جميعاً، وهما: التَّصديقُ والإقرارُ.

فالإيمان على هذا اسمٌ لعمَلَيِ القلب واللِّسان جميعاً، وهما: الإقرار والتَّصديق الجازم الَّذي ليس معه احتمال نقيضٍ بالفعل؛ محتجِّين بعدم كفاية أحدهما دون الآخر؛ أعني: التَّصديق والإقرار في حال التَّمكُّن والاختيار، وذلك دليلٌ على اعتبارهما جميعاً.

فتح القريب المجيد

الإيمان، وإنَّما هو شطرٌ منها، وركنٌ داخلٌ فيها دونَ سائر الأعمال الصَّالحة»، فالإيمانُ عندهم اسمٌ لعَمَلَي القلب واللِّسان جميعاً، وهما: الإقرار باللِّسان، والتَّصديق الجازم بالقلب.

واعتُرِض هذا: بأنَّه قد يوجد الإيمان في موضعٍ لا يوجَد فيه الإقرار؛ كمَن أُكرِه على ترك النُّطق بالشَّهادتين، أو على [التَّلفُّظ] بكلمة الكفر.

وأجيب: بأنَّ كلامنا هذا في الإيمان الحقيقيِّ، لا الحكميَّ التَّبَعيَّ.

شرح الصاوي

وجماعةٌ من الأشاعرة يقولون: «إنَّ النُّطق ركنٌ داخلٌ في حقيقة الإيمان، دون سائر الأعمال الصَّالحة»، فالإيمانُ عندهم اسمٌ لعملَي القلب واللِّسان جميعاً، وهذا في غير المعذور، وإلَّا فيكفي التَّصديقُ للمعذور اتِّفاقاً.

فتحصَّل أنَّ الأقوال ثلاثةٌ، لكنَّها ترجع إلى قولين؛ لأنَّ مَن قال: «إنَّه شرطُ صحَّة» فقد وافق القائل في المعنى بأنَّه شطرٌ.

ـ وبقي قولٌ ثالثٌ وهو: «أنَّ الإيمان مركَّبٌ من تصديقٍ ونطقٍ وعملٍ» وهو للمعتزلة، وعليه مَن ترك واجباً كـ: الصَّلاة، أو فَعَلَ حراماً كـ: الزِّنى، فهو كافرٌ، وسيأتي للمتن ردُّه بقوله: «وَلَا نُكَفِّر مُؤْمِناً بِالوِزْرِ».

تحفة المريد

ـ **واعتُرضَ على هذا القول**: بأنَّ الإيمان يوجد في المعذور كـ: «الأخرس»، والشَّيءُ لا يوجدُ بدون شطرِهِ.

وأُجيب عن ذلك: بأنَّه ركنٌ يحتملُ السُّقوطَ كما فيمَن ذُكر، وأمَّا التَّصديقُ فإنَّه ركنٌ لا يحتملُ السُّقوط.

ـ وعلى هذا القولِ ـ كالقول بأنَّه شرطُ صحَّة ـ: فمَنْ صدَّقَ بقلبه ولم يتَّفقْ له الإقرارُ في عمره لا مرَّةً ولا أكثرَ من مرَّة مع القدرةِ على ذلك، لا يكونُ مؤمناً لا عندَنا ولا عندَ الله تعالى.

وكلٌّ من القولين المذكورين ضعيفٌ، **والمعتمدُ**: أنَّه شرطٌ لإجراء الأحكامِ الدُّنيويَّةِ فقط، وإلَّا فهو مؤمنٌ عند الله تعالى كما مرَّ.

وعلى هذا القول: مَن صدَّق بقلبه، ولم يتَّفق له الإقرار في عمره ولا مرَّة مع القدرة على ذلك، لا يكون مؤمناً، ولا عند الله تعالى، ولا يستحقُّ دخول الجنَّة، ولا النَّجاةَ مِنَ الخلود في النَّار، بخلافه على القول الأوَّل.

وعُلِم حينئذٍ مِنَ النَّظم قولان:

أحدهما: أنَّ الإيمان هو التَّصديق، وأنَّ النُّطق شرطٌ لإجراء الأحكام الدُّنيويَّة على صاحبه، أو لصحَّته.

والثَّاني: أنَّ الإيمان هو التَّصديق والنُّطق معاً، فالنُّطق شطرٌ.

وعلى هذين القولَين: العملُ غيرُ النُّطق شرطُ كمالٍ، ومقابلُهُ: بجعل مجموع العمل الصَّالح والنُّطق هو الإيمان.

(وَالإِسْلَامَ) لغةً: «الخضوع والانقياد».

ولا نزاع في مغايرة حقيقته لحقيقة الإيمان لغةً؛ إذِ الإيمان: «عبارةٌ عنِ التَّصديق»، كما علمتَ.

وأمَّا في الشَّرع:

ـ **فذهب جمهور الأشاعرة** إلى مخالفتها لمفهوم الإيمان، وأنَّ الإيمان: «إذعانُ القلب»، والإسلام: «انقيادُ الظَّاهر وامتثالُ الأوامر والنَّواهي؛ ببناء العمل على ذلك الإذعان».

فتح القريب المجيد

(وَالإِسْلَامَ) اعلم أنَّ مدلولَي الإسلام والإيمان لغةً متغايران؛ إذ مدلولُ الإسلام لغةً: «الخضوع والانقياد»، ومدلولُ الإيمان لغةً: «التَّصديق».

وأمَّا شرعاً فقدِ اختُلِفَ فيهما:

ـ فذهب جمهور الأشاعرة إلى تغايرهما أيضاً؛ إذ مفهومُ الإسلام: «امْتِثَالُ الأَوَامِرِ وَاجْتِنَابُ

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

فائدةٌ: الصَّوابُ أنَّ الإيمانَ مخلوقٌ؛ لأنَّه إمَّا التَّصديقُ بالجَنَان، أو مع الإقرارِ باللِّسان، وكلٌّ منهما مخلوقٌ، وما يُقال من أنَّه قديمٌ باعتبار الهِدايةِ، خروجٌ عن حقيقة الإيمان، على أنَّ الهِدايةَ حادثةٌ.

نعم؛ إنِ التُفِتَ للقضاء الأزليِّ صحَّ ذلك.

فالمفهومان على هذا غير متَّحدَين، وإن كانا متلازمَين شرعاً؛ بحيث لا يوجَد مسلمٌ ليس بمؤمنٍ، ولا مؤمنٌ ليس بمسلمٍ؛ إلَّا فيمن صدَّق بقلبه ثمَّ اخترمته المنيَّةُ قبل اتِّساع وقتِ التَّلفُّظ، فإنَّ الإيمان وُجِد هنا دون الإسلام.

ـ وذهب الماتريديَّة والمحقِّقون مِنَ الأشاعرة إلى اتِّحاد مفهوميهما ـ بمعنى: وحدة ما يُرَاد منهما في الشَّرع ـ، وتساويهما بحسب الوجود ـ بمعنى: أنَّ كلَّ مَنِ اتَّصف بأحدهما فهو متَّصفٌ بالآخر شرعاً ـ.

ولكن لا يخفى أنَّ هذا الخُلْفَ لفظيٌّ باعتبار المآل، والله أعلم.

وقدِ اختلف العلماء في اختصاص الإسلام بهذه الأمَّة والمِلَّة على قولَين مشهورَين:

أرجحهما: اختصاصه بهذه المِلَّة الشَّريفة، والمسلمين خاصٌّ بهذه الأمَّة المحمَّديَّة، ولم يُوصَف به أحدٌ مِنَ الأُمَم السَّابقة سوى الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام، فوُصِفت هذه الأمَّة لشرفها بما وُصِف به الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام.

فتح القريب المجيد

النَّواهِي، بِبِنَاءِ العَمَلِ عَلَى ذَلِكَ الإِذْعَانِ»، ومفهومُ الإيمان: «تَصْدِيقُ القَلْبِ بِكُلِّ مَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عِنْدِ اللهِ مِمَّا هُوَ مَعْلُومٌ مِنَ الدِّيْنِ بِالضَّرُورَةِ»؛ بمعنى: إذعانه وتسليمه، فهما مختلفان.

ـ وذهب جمهور الماتريديَّة والمحقِّقون منَ الأشاعرة إلى اتِّحاد مفهومَيهما؛ بمعنى: أنَّ كلَّ مَنِ اتَّصف بأحدهما، فهو متَّصفٌ بالآخر شرعاً، فهما متلازمان، فلا يوجد مسلمٌ إلَّا وهو مؤمنٌ، ولا مؤمنٌ إلَّا وهو مسلمٌ، وأمَّا قوله تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]، فهو بالمعنى اللُّغويِّ.

والإسلام لا يطلق إلَّا على هذه الأمَّة المحمَّديَّة، فلا يقال في الأمم السَّابقة: «مسلمين»؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُۗ﴾ [آل عمران: ١٩]، وقوله: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥]، فحَصرَ الإسلام في ملَّتنا ونفاه عن جميع الأمم، وأمَّا قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا﴾ [البقرة: ٦٧]، فالمراد به: الإسلامُ اللُّغويُّ، وهو التَّوحيد.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

والثَّاني: أنَّه يُطلَق على كلِّ دينٍ حقٍّ، ولا يختصُّ بهذه المِلَّة.

ثمَّ أشار المصنِّف رحمه الله إلى اختيار مذهب الأشاعرة بقوله: (اشْرَحَنْـ)ـهُ؛ أيِ: الإسلام؛ بمعنى: بيِّنْ ماهيَّتَه ومفهومَه، وفسِّرْ حقيقتَه (بِـ)ـأنَّها: (العَمَلْ) أي: عملُ الجوارح الظَّاهرةِ والباطنةِ الطَّاعةَ؛ بمعنى: انقيادها والتزامها ذلك، بأن لا يظهر عليها أمارات الإنكار، وإن لم تتلبَّس بالعمل في الحال؛ إلَّا أنَّ ذلك العمل لا يُعتدُّ به ولا يُعتبرُ إلَّا إذا وُجِد معه الإيمان.

فتح القريب المجيد

(اشْرَحَنَّ بِالعَمَلْ) أيِ: اشرح الإسلام وبيِّن حقيقتَهُ بأنَّه: «العملُ الصَّالحُ»، وهو: «امتثالُ المأمورات واجتنابُ المنهيَّات»؛ أيِ: امتثال اجتنابها، وإن أتى بها؛ لأنَّ المرادَ: الإذعانُ والقَبولُ وعدم الرَّدِّ لتلك الأحكام، خلافاً للحشْوِيَّة والمعتزلة؛ حيث قالوا بسلب الإسلام عمَّن لم يعمل؛ فالحشْوِيَّة قالوا «بكفره»، والمعتزلة قالوا: «خرج عنِ الإيمان، ولم يدخل في الكفر»، وهذه هي المسمَّى عندهم بـ: «المنزلة بين المنزلتَين»؛ أي: لا يحكم بكفره ولا بإيمانه.

وردَّ: بأنَّا لا نكفِّر أحداً من أهل القبلة بالمعاصي، ولا نقول بالمنزلة بين المنزلتين.

والحشْوِيَّةُ طائفةٌ منَ المعتزلة.

❊ ❊ ❊

شرح الصاوي

قوله: (اشْرَحَنَّ بِالعَمَلْ) أي: وضِّحه بالعمل الصَّالح، وهو: «امتثال المأمورات واجتناب المنهيَّات»، والمرادُ: الإذعان لتلك الأحكام، وعدم ردِّها؛ سواءٌ عَمِلَها أم لا.

❊ ❊ ❊

تحفة المريد

قوله: (وَالِاسْلَامَ اشْرَحَنَّ بِالعَمَلْ) بنقل حركة همزتِهِ إلى اللَّام ثمَّ طرحِها للوزن، وهو بالنَّصب وما بعدَهُ عاملُهُ، أو بالرَّفع وما بعدَهُ خبرُهُ؛ حُذفَ منه الضَّميرُ الرَّابط، والتَّقدير: والإسلام اشرحنه بالعمل الصالح؛ أي: بالامتثال لذلك والإذعانِ الظَّاهريِّ له؛ سواءٌ عملَ أو لم يعمل.

فمعنى الإسلام شرعاً: «الامتثالُ[1] والانقيادُ لِمَا جاءَ به النَّبيُّ ﷺ ممَّا عُلمَ من الدِّينِ بالضَّرورة».

(١) قوله: (فمعنى الإسلام شرعاً: الامتثال... إلخ) المراد بـ«الامتثال»: الإقرار اللِّسانيُّ بجميع ما جاء به النَّبيُّ ﷺ، الشَّاملُ لثبوت الوحدانيَّة لله وثبوتِ الرِّسالة لمحمَّدٍ ﷺ، وغير ذلك من الأحكام المعلومة منَ الدِّين بالضَّرورة، ويحصل ذلك الإقرار بالنُّطق بالشَّهادتين، فعلى كلِّ حالٍ مدارُ «الإسلام»: «النُّطق بالشَّهادتين». اهـ أجهوري.

وعلى هذا يدلُّ حديث جبريل عليه السَّلام، حيث قال فيه ﷺ: «الإِيمَانُ أَنْ تُؤمِنَ بِاللهِ»... إلخ، «وَالإِسْلَامُ شَهَادَةُ "أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ"، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ»... إلخ [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٨) من حديث عمر بن الخطاب ﷺ].

والمرادُ: الإذعانُ والقَبولُ والتَّسليمُ لتلك الأحكام، وعدمُ الرَّدِّ والاستكبار؛ سواءٌ عَمِلَهَا أو لم يعمل؛ فلا يَرِدُ: سَلْب الإسلام عمَّن لم يعمل، كما ذهب إليه المعتزلة والحَشْوِيَّة والخوارج؛ لِمَا يأتي التَّصريح به مِن أنَّا لا نُكَفِّر أحداً بالمعاصي من غير استحلالٍ.

قال الإمام النَّوويُّ رحمه الله: «وحكم الإسلام يَثبت في الظَّاهر بالشَّهادتَين، وإنَّما ضمَّ إليهما الصَّلاة كما سيأتي وما معها؛ لكونها أظهر شعائر الإسلام وأعظمها، وبقيامها يتمُّ استسلامه ـ أي: بقيامه بها ـ، وتركه لها مشعِرٌ بانحلاله». اهـ [«المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج» للنووي (١/١٤٨)].

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ **وأمَّا معناه لغةً**: فهو مطلقُ الامتثالِ والانقيادِ.

وعلى هذا فالإيمان والإسلام متغايران مفهوماً؛ أي: معنىً، وما صدقاً؛ أي: أفراداً، وإن تلازما شرعاً باعتبار المحلِّ بعد اتِّحادِ الجهة المعتبرة[(١)]، فلا يُوجدُ مؤمنٌ ليس بمسلمٍ، ولا مسلمٌ ليس بمؤمنٍ.

ـ **ولا يردُ**: مَن صدَّقَ واخترمته المنيَّةُ مثلاً؛ لأنَّه عند الله مؤمنٌ ومسلمٌ[(٢)]، وعندنا ليس بمؤمنٍ ولا مسلمٍ، فالتَّلازمُ بعد اتِّحاد الجهة المعتبرة كما علمت.

والكلامُ في الإيمان المنجي والإسلامِ كذلك، وإلَّا فلا تلازمَ، بل بينهما العمومُ والخصوصُ الوجهيُّ؛ يجتمعان فيمَن صدَّقَ بقلبه وانقادَ بظاهره، وينفردُ الإيمانُ فيمَن صدَّقَ بقلبه فقط، والإسلامُ فيمَن انقادَ بظاهره فقط، وهذا ما ذهب إليه جمهورُ الأشاعرة.

ـ وذهب جمهورُ الماتريديَّة والمحقِّقون من الأشاعرة إلى اتِّحادِ مفهوميهما.

---

(١) قوله: (بعد اتِّحاد الجهة المعتبرة) المراد بـ«الجهة المعتبرة»: التَّقييد بما عند الله أو بما عندنا. اهـ أجهوري.

(٢) قوله: (ومسلمٌ) بمعنى: أنَّ الله يعامله معاملة المسلمين، وليس المراد: أنَّه مسلمٌ حقيقةً؛ لأنَّ الفَرَض أنَّه لم يقع منه إسلام. اهـ أجهوري.

وقد جمع العلَّامة السَّعد التَّفتازانيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بين قولَي الأشاعرة والماتريديَّة بالتَّرادف وعدمه: بأنَّهما خِلافٌ في حالٍ:

ـ فإنَّ مفهوم الإسلام إن فُسِّر بالانقياد الظَّاهريِّ؛ بمعنى: امتثال الأوامر والنَّواهي، والعمل بمقتضى تلك الأحكام من غير ملاحظة الإذعان والتَّسليم القلبيِّ، كان مخالفاً لمفهوم الإيمان.

ـ وإن فُسِّر بالاستسلام والانقياد الباطنيِّ؛ بمعنى: قَبول تلك الأحكام والإذعان لها، وترك الإباء والاستكبار عنها، كان متَّحداً به، والله تعالى أعلم.

* * *

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وظاهرُهُ: أنَّ الخلافَ حقيقيٌّ، والتزمَهُ بعضهم قائلاً بأنَّ معنى «الإسلام» عندهم: الإذعانُ الباطنيُّ؛ بدليل: ﴿أَفَمَن شَرَحَ ٱللَّهُ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ﴾ [الزمر: ٢٢]، والأوَّلون يجيبون بأنَّ المعنى: أفمَن شرحَ اللهُ صدرَهُ لقَبول الإسلام، وإن كان ادِّعاءُ الحذف خلافَ الأصل، وعلى هذا فالنُّطقُ دليلٌ عليهما، والعملُ كمالٌ لهما.

ـ وبعضُهُمْ جعل الخلافَ لفظيًّا باعتبار المآل، فحَملَ القول «باتِّحاد مفهوميهما» على معنى: أنَّ كلَّ مَنِ اتَّصفَ بأحدهما فهو متَّصفٌ بالآخر شرعاً وإن تغايرا معنىً، وحَمل القولَ «بتغايرِ مفهوميهما» على: أنَّهما متغايرانِ معنىً وإنِ اتَّحدا محلًّا.

فآلَ الأمرُ إلى أنَّهما متغايران معنىً وأفراداً باتِّفاقٍ:

● فمعنى «الإيمان»: التَّصديقُ الباطنيُّ، وأفرادُهُ: تصديقاتٌ كـ: تصديقِ زَيدٍ وتصديقِ عَمرٍو وتصديقِ بَكرٍ وهكذا. . .

● ومعنى «الإسلام»: الانقيادُ، وأفرادُهُ: انقياداتٌ كـ: انقياد زَيدٍ وانقياد عَمرٍو وانقياد بَكرٍ وهكذا. . .

وأمَّا محلُّهما فهو واحدٌ؛ فكلُّ محلٍّ لأحدِهِما محلٌّ للآخر، وبالعكس.

* * *

(٢٠) مِـثَـالُ هَـذَا الـحَـجُّ وَالـصَّـلَاةُ ... كَـذَا الـصِّـيَـامُ فَـادْرِ وَالـزَّكَـاةُ

(مِثَالُ) ـ هو: «جُزْئِيٌّ يذكر لإيضاح القاعدة» ـ (هَذَا) أي: مُسمَّاه ومدلوله (الحَجُّ).

فتح القريب المجيد

(مِثَالُ هَذَا الحَجُّ) وهو لغةً: «القَصْدُ لِمُعَظَّمٍ»؛ يقال: «رَجُلٌ مَحْجُوجٌ»؛ أي: مقصودٌ. وشرعاً: «قَصْدُ الكَعْبَةِ للنُّسُكِ»، وهو: «عِبَادَةٌ يَلْزَمُهَا وُقُوفٌ بِعَرَفَةَ لَيْلَةَ عَاشِرِ ذِي الحِجَّةِ».

شرح الصاوي

قوله: (مِثَالُ هَذَا) المثال: «جزئيٌّ يُذكر لإيضاح القاعدة»، والشَّاهد: «جزئيٌّ يُذكر لإثبات القاعدة». واسم الإشارة يعود على «العمل» الَّذي فَسَّر به الإسلام.

قوله: (الحَجُّ... إلخ) أي: بعد النُّطق بالشَّهادتين؛ لأنَّه لا بدَّ منهما في ثبوت الإسلام.

تحفة المريد

قوله: (مِثَالُ هَذَا... إلخ) هذا من باب تنزيلِ الجزئيَّات على الكُلِّيَّات، ولذا عبَّرَ بـ«المثال» الَّذي هو: «جزئيٌّ يذكرُ لإيضاحِ القاعدة»، واسمُ الإشارة عائدٌ على «العمل».

وقد تركَ المصنِّفُ أحدَ الأركان الخمسة، وهو: «النُّطقُ بالشَّهادتين»، وإنَّما تركَهُ لتقدُّمِ بيانه كما يفيدُهُ كلامُ الشَّارح [«هداية المريد» (١/٢٩٣)]، لكن قد يقال: إنَّه سبقَ من حيث مدخليَّتُهُ في الإيمان، وهذا غيرُ المراد هنا.

واعلمْ: أنَّ المدار في الإسلام على الإذعان[١] للمذكورات، وهذا ظاهرٌ في غير النُّطق، وأمَّا هو فلا بدَّ من حصوله، ثمَّ هو يفيدُ الإذعانَ له[٢] ولغيرِهِ ضرورةَ أنَّ ذلك[٣] لا يخرجُ عنِ الإذعان برسالة سيِّدنا محمَّد ﷺ، فبالجملةِ: كلمةُ الشَّهادة تكفي عن نفسها وغيرِها، فهي كالشَّاةِ منَ الأربعين تزكِّي نفسَها وغيرَها.

قوله: (الحَجُّ) قدَّمَهُ لضرورة النَّظم، وإن كانتِ الصَّلاةُ أفضلَ منه، فإنَّ بعضَهم يُكفِّرُ بتركها كسلاً بعد أمرِ الإمام، بلِ الصِّيامُ أفضلُ من الحجِّ على المعتمد.

---

(١) قوله: (على الإذعان... إلخ) أيِ: الظَّاهريِّ؛ وهو الإقرارُ اللِّسانيُّ بوجوب المذكورات. اهـ أجهوري.

(٢) قوله: (ثمَّ هو يُفيد الإذعان له) أيِ: الإقرارَ اللِّسانيَّ بمدلول الشَّهادتين؛ وهو ثبوت الوحدانيَّة لله وثبوت رسالة محمَّدٍ ﷺ. اهـ أجهوري.

(٣) قوله: (أنَّ ذلك... إلخ) أي: الإذعان لغير النُّطق بالشَّهادتين، والمراد من ذلك: أنَّ النُّطق بالشَّهادتين يفيد الإقرار بمدلولها صراحةً، ويفيد الإقرار بغير ذلك لزوماً؛ إذ مِن لازمِ الإقرار بالرِّسالة الإقرارُ بما جاء به الرَّسول ﷺ . اهـ أجهوري.

هو لغةً: «مطلق القصد».

وأمَّا شرعاً فقد قال الإمام ابن عرفة رَحِمَهُ اللهُ يمكن رسمُهُ بأنَّه: «عِبادةٌ يلزمها وقوفٌ بعرفة ليلة عاشر ذي الحِجَّة»، ويمكن حَدُّهُ بزيادة: «وطوافٌ ذي طُهْرٍ أخصَّ بالبيت عن يساره سبعاً بعد فجر يوم النَّحر، والسَّعي مِنَ الصَّفا للمروة، ومنها إليها، سبعاً بعد طوافٍ كذلك، لا يُقيَّد وقتُه بإحرامٍ في الجميع». [اهـ] [«المختصر الفقهي» لابن عرفة (٢/ ١١٩)].

فتح القريب المجيد

وهو من الشَّرائع القديمة، بل ما مِن نبيٍّ إلَّا وحجَّ، خلافاً لِمَنِ استثنى هوداً وصالحاً، بل حجَّ آدم عليه السَّلام أربعين حجَّةً من الهند ماشياً، وجاء أنَّ الملائكة طافت بالبيت قبل آدمَ بسبعة آلاف سنَّة.

والصَّلاةُ أفضل منه، خلافاً للقاضي [ابن رشد كما في «عمدة المريد» (١/ ٣١٣)] حيث قال: إنَّه أفضل العبادات؛ لاشتماله على المال والبدن، ولأنَّا دُعينا إليه ونحن في أصلاب آبائنا، كالإيمان الَّذي هو أفضل العبادات.

شرح الصاوي

والحاصل: أنَّ النُّطق بالشَّهادتين من الإسلام، وتقدَّم الكلام عليه، وأنَّ «الحجَّ» وما عُطف عليه ليس بلازم الاتِّصافُ بأدائه بالفعل، بلِ المدارُ على الإذعانِ والقَبول، وعدمِ مقابلتها بالرَّدِّ والاستكبار. فتأمَّل.

* * *

تحفة المريد

وهو لغةً: مطلقُ القصد.

وشرعاً: «قصدُ الكعبة للنُّسكِ المشتمل على الوقوف بعرَفَةَ».

ـ وقدِ اختُلف في أيِّ سنةٍ فُرِضَ؟ فقيل: فُرِضَ قبل الهجرة، ونزولُ قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ﴾ [آل عمران: ٩٧] الآية بعدَها إنَّما هو للتَّأكيد؛ وقيل: فُرِضَ بعد الهجرة، وعليه: فقيل: في الخامسة، وقيل: في السَّادسة وصحَّحه الشَّافعيَّة، وقيل: في السَّابعة، وقيل: في الثَّامنة، وقيل: في التَّاسعة وصحَّحه ابن الكمال.

وسُئل الشَّبْرامَلِّسِيُّ عن قول الشَّخص لِمَن لم يحجَّ: «يَا حَاجُّ فلانُ» تعظيماً له: «هل يحرمُ أو يجوزُ؟»، فأجاب: بالتَّحريم؛ لأنَّه كذبٌ.

نعم؛ إن قصد المعنى اللُّغويَّ؛ كأن أراد: «يا قاصدَ التَّوجُّهِ إلى كذا» جاز.

وهو أحد أركان الإسلام، فمَن جحد وجوبه كفر.

وقدِ اختُلف في السَّنَة الَّتي فُرِض فيها من خمس إلى تسع، والله أعلم.

(وَ) مثالُ مسمَّى هذا أيضاً: (الصَّلَاةُ) المفروضة ليلةَ الإسراء قبل الهجرة بسنة.

وهي لغةً: «الدُّعاء».

فتح القريب المجيد

وفُرِضَ سنةَ ستٍّ كما قاله الجمهور؛ لأنَّه نزل فيها: ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦] بناءً على أنَّ المراد بـ«الإتمام»: ابتداءُ الفرض؛ كما يشهد له قراءة علقمة ومسروق وإبراهيم: «وأقيموا الحج والعمرة لله».

(وَالصَّلَاةُ) وزنها: «فَعَلَة» كـ: «رَقَبة»، وأصلُها: «صَلَوَة» قُلِبت لامُها - وهي «الواو» - ألفاً؛ لتحرُّكِها وانفتاحِ ما قبلَها.

وعرَّفها بعضهم بأنَّها - في الشَّرع -: «قُرْبَةٌ فِعْلِيَّةٌ ذَاتُ إِحْرَامٍ وَسَلَامٍ أَوْ سُجُودٍ فَقَطْ»؛ أي: سجودِ تلاوةٍ؛ بناءً على أنَّه لا يشترط في سجود التِّلاوة إحرامٌ ولا سلامٌ، بل سجودٌ فقط؛ كما قاله الإمام مالك ﷺ، أمَّا عندنا فيجب الإحرامُ والسَّلامُ أيضاً.

وسمِّيت «صلاةً»؛ لأنَّها صلةٌ بين العبد وربِّه، واشتقاقُها من الاستقامة؛ لقولهم: «صَلَوتُ العُودَ عَلَى النَّارِ» إذا قوَّمتُهُ، فالصَّلاة تقيم العبد على طاعة الله وخدمته، وتنهاه عن خلافه.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

قوله: (وَالصَّلَاةُ) هي لغةً: الدُّعاءُ مطلقاً، وقيل: بخيرٍ.

وشرعاً: «أقوالٌ وأفعالٌ مفتتَحةٌ بالتَّكبير مختتمةٌ بالتَّسليم بشرائطَ مخصوصةٍ».

- وهي إمَّا مأخوذةٌ من: «الوصل»؛ لأنَّها وُصْلَةٌ بين العبد وربِّه، وإمَّا مأخوذةٌ من: «صَلَيتُ العُودَ بِالنَّارِ» إذا قوَّمتُهُ بها؛ لأنَّها تقيمُ العبدَ على طاعة الله تعالى وتنهاهُ عن خلافه، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

- وقد رُوِيَ: أنَّ فتىً منَ الأنصار كان يصلِّي الصَّلواتِ مع رسولِ الله ﷺ ولا يدعُ شيئاً من الفواحش إلَّا ارتكبَهُ، فوُصِفَ لرسول الله ﷺ، فقال: «إِنَّ صَلَاتَهُ سَتَنْهَاهُ يوماً مَّا»، فلم يلبثْ أن تابَ وحسُنَتْ توبتُهُ، فقال ﷺ: «أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ: إِنَّ صَلَاتَهُ سَتَنْهَاهُ يوماً مَّا؟!» [ذكره القرطبي في «تفسيره» (١٣/ ٣٤٧) عن أنس بن مالك ﷺ].

وأمَّا شرعاً فقال ابن عرفة رحمه الله:

- قيل: إنَّ تصوُّرها فيه ضروريٌّ.

- وقيل: نظريٌّ، وعليه فهي: «قُرْبَةٌ فعليَّةٌ ذاتُ إحرامٍ وتسليمٍ، أو سجودٍ فقط»، فيدخل: سجود التِّلاوة، وصلاة الجنازة. [اهـ] [«المختصر الفقهي» لابن عرفة (١/ ١٨٩)].

وفي شموله لصلاة الأخرس، ومَن لم يكن معه إلَّا النِّيَّة، تكلُّفٌ، فأَوْلَى منه قول بعضهم: «هي في الشَّرع: أقوالٌ وأفعالٌ غالباً، منفتحةٌ بالتَّكبير، مختتمةٌ بالتَّسليم»؛ لدخول صلاة الأخرس، ومَن لم يلزمه إلَّا إجراؤها على قلبه؛ إذ لا تسقط ما دام العقل موجوداً، ولم يكن قبلها صلاة مفروضة على الأصحِّ.

(كَذَا) خبرٌ مقدَّم؛ أي: مثل ما ذكر من الحجِّ والصَّلاة في كون ذلك من جزئيَّات مسمَّى الإسلام: (الصِّيَامُ) مبتدأ مؤخَّرٌ.

فتح القريب المجيد

(كَذَا الصِّيَامُ) وزنه: «فِعَال» بالكسر، وأصلُهُ: «صِوَام» فَأُعِلَّ بقلب عينه - وهي «الواو» - ياءً.

وهو لغةً: «الإِمْسَاكُ»، ومنه قوله تعالى على لسان سيِّدتنا مريم: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا﴾ [مريم: ٢٦] أي: صمتاً وإمساكاً عنِ الكلام، وتقول العرب في وقت الهاجرة: «صَامَ النَّهَارُ»؛

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وقال بعضُ المفسِّرين: «الصَّلاةُ عرسُ الموحِّدين؛ فإنَّه يجتمعُ فيها ألوانُ العبادة؛ كما أنَّ العرسَ يجتمعُ فيه ألوانُ الطَّعام، فإذا صلَّى العبدُ ركعتين يقول الله تعالى: عبدي؛ مع ضعفِكَ أتيت بألوانِ العبادة؛ قياماً وركوعاً وسجوداً وقراءةً وتهليلاً وتحميداً وتكبيراً وسلاماً، فأنا مع جلالتي وعظمتي لا يجملُ منِّي أن أمنعَكَ جنَّةً فيها ألوانُ النَّعيم، أوجبتُ لك الجنَّةَ بنعيمها كما عبدتني بألوانِ العبادة، وأكرمُكَ برؤيتي كما عرفتني بالوحدانيَّةِ، فإنِّي لطيفٌ أقبلُ عذرك، وأقبلُ الخير منك برحمتي، فإنِّي أجدُ مَنْ أعذِّبُهُ منَ الكفَّار بالنَّار، وأنت لا تجدُ إلهاً غيري يغفرُ سيئاتِكَ، عندي لك بكلِّ ركعةٍ قصرٌ في الجنَّة وحوراءُ، وبكلِّ سجدةٍ نظرةٌ إلى وجهي».

واعلمْ أنَّ الصَّلاةَ فُرِضَتْ قبل الهجرة بسنة، والأرجحُ: أنَّه لم يفرض عليه ﷺ قبلَها صلاةٌ، وقيل: كان الواجبُ قبلها ركعتين بالغداة وركعتين بالعشيِّ، ثمَّ فُرضت الصَّلوات الخمسُ ليلةَ الإسراء.

قوله: (كَذَا الصِّيَامُ) أي: مثلُ ما ذُكرَ منَ الحجِّ والصَّلاةِ في كونه مثالاً للعمل: الصيام.

وهو لغةً: «الإمساك».

وأمَّا شرعاً فقال ابن عرفة رحمه الله: يُرسم بأنَّه: «عبادةٌ عدميَّةٌ وقتُها طلوع الفجر حتَّى الغروب»، فلا يدخل ترك ما تركُه وَرَعٌ؛ لعدم اقتضائه لذاته ذلك الوقت المخصوص. [اهـ] [«المختصر الفقهي» لابن عرفة (٢/ ٥٢)].

وكان فرضه ثانية الهجرة لليلتين من شعبان، وفيها كان فرض الزَّكاة أيضاً بعد زكاة الفِطر. وقد قيل: كان ذلك في الرَّابعة. وقيل: قبل الهجرة، وبُيِّنَتْ بَعْدَها.

ـــ فتح القريب المجيد ـــ

لإمساك الشَّمس فيه عنِ السَّير، و«فَرَسٌ صَائِمٌ» أي: واقفٌ؛ قال النَّابغة الذُّبيانيُّ [في «ملحق ديوانه» (ص: ٢٤٠)]: [من البسيط]

خَيْلٌ صِيَامٌ وَخَيْلٌ غَيْرُ صَائِمَةٍ ... تَحْتَ العَجَاجِ وَأُخْرَى تَعْلُكُ اللُّجُمَا

وشرعاً: «الإِمْسَاكُ عَنِ المُفْطِرِ جَمِيعَ النَّهَارِ عَلَى وَجْهٍ مَخْصُوصٍ».

وفُرِض في شعبان في السَّنة الثَّانية منَ الهجرة، فتوفِّي رسولُ الله ﷺ وقد صام تسع رمضانات [هكذا في النسخ المعتمدة، ولعلها: «تسعة رمضانات»].

ـــ شرح الصاوي ـــ

. . . .

ـــ تحفة المريد ـــ

وهو لغةً: الإمساكُ ولو عن نحو الكلام، ومنه قولُهُ تعالى ـ حكايةً عن مريم عليها السَّلام ـ: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا﴾ [مريم: ٢٦].

وشرعاً: «الإمساكُ عنِ المفطر جميعَ النَّهار على وجهٍ مخصوصٍ».

وفُرِضَ في شعبان في السَّنة الثَّانية منَ الهجرة، وهل كان قبلَهُ صومٌ ونُسِخَ أو لا؟ قولان، وعلى الأوَّل فقيل: عاشوراء، وقيل: ثلاثة أيَّامٍ من كلِّ شهرٍ، وقيل: ثلاثةٌ من كلِّ شهرٍ وعاشوراء.

واعلمْ: أنَّه عليه الصَّلاة والسَّلام صامَ تسعَ رمضاناتٍ، ولم يكمُل له إلَّا سنةً واحدةً على المعتمد، وقال الدَّميري [«النجم الوهاج» له (٣/ ٢٧٩)]: «إلَّا اثنان»، وقال غيره: «إلَّا خمسة».

(فَادْرِ) أي: اعلم؛ مِنَ الدِّراية؛ بمعنى: العِلم، نبَّه به على أنَّ هذه من جزئيَّات مسمَّى الإسلام، بشرط مراعاة ما يُعتبر فيها شرعاً.

(وَ) من جزئيَّات مسمَّى الإسلام، أو مثلُ الحجِّ والصَّلاة في كونها من جزئيَّات مسمَّى الإسلام: (الزَّكَاةُ) بالمعنى المصدريِّ.

وهي لغةً: «النُّمو والتَّطهير».

وشرعاً: «إخراج جزءٍ مِنَ المال، شرطُ وجوبه لمستحقِّه بلوغُ المال نصاباً، وبلوغُ غروب ليلة عيد الفِطر أو فجره، لواجدٍ له، فضَلَ عن قُوتِه وقُوتِ عياله، لم يتوجَّه وجوبُهُ على غيره».

فتح القريب المجيد

(فَادْرِ) أي: اعلمْ.

(وَالزَّكَاةُ) مصدرٌ بمعنى: «التَّزكية»، وهي الفعلُ، لا الشَّيء المُخرَج.

وهي لغةً:

ـ «التَّطهيرُ»؛ قال الله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا﴾ [الشمس: ٩] أي: طهَّرها من الأدناس؛ لأنَّها تطهِّر مؤدِّيها مِنَ الذُّنوب.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

قوله: (فَادْرِ) أي: اعلم، من: «الدِّراية»، وهي العلمُ، والمخاطَبُ بذلك كلُّ مَن يتأتَّى منه الدِّرايةُ والعِلم.

قوله: **(وَالزَّكَاةُ)** هي اسم مصدرٍ بمعنى التَّزكية.

وهي لغةً: التَّطهيرُ، والمدح، والنَّماء.

وشرعاً: «إخراجُ جزءٍ منَ المال على وجهٍ مخصوصٍ».

هذا إذا كانت بمعنى الفعل كما هنا، وإن كانت بمعنى القدْرِ المُخرَجِ قلتَ: هي «اسمٌ لمالٍ مخصوصٍ، يُؤخذُ من مالٍ مخصوصٍ، على وجهٍ مخصوصٍ، يُصرفُ لطائفةٍ مخصوصةٍ».

وفُرضَتْ في السَّنة الثَّانية منَ الهجرة بعد زكاةِ الفطر، وقيل: في غيرِها، فقيل: في الرَّابعةِ، وقيل: قبلَ الهجرة.

* * *

واحترزنا عنِ المعنى الاسميِّ؛ أعني: جزءاً مِنَ المال شرط وجوبه... إلخ؛ لأنَّه ليس بعملٍ.

ثمَّ هذه الأعمال الإسلاميَّة لا يخرج الإنسان بها عن عُهدة التَّكليف بالإسلام، إلَّا مع الإيمان.

وأمَّا الإحسان فهو: «مُراقبةُ الله تعالى في العبادة الشَّاملة للإيمان والإسلام»، حتَّى تقع على الكمال مِنَ الإخلاص وغيره؛ لأنَّه كمالٌ بالنِّسبة إليها.

فإن قلت: فهل يلزم المؤمنَ معرفةُ جميع شُعَب الإيمان بأعيانها في مسمَّى الإيمان، فيكون جهلُ بعضها قادحاً في إيمانه، فإنَّه قد ورد: «أنَّ شعب الإيمان بضعٌ وستُّون» أو: «وسبعون شعبةً»؟

قلت: قال القاضي عياض رحمه الله: لا يلزم العبد معرفة أعيانها، ولا يقدح جهل ذلك في الإيمان؛ إذ أصولُ الإيمان وفروعه محقَّقة معلومةٌ، والإيمان بأنَّها «بضعٌ وستُّون» أو «وسبعون» واجبٌ في الجملة، والله أعلم. [اهـ] [«إكمال المعلم بفوائد مسلم» (١/ ٢٧٢)].

* * *

فتح القريب المجيد

ـ و«المدحُ» قال تعالى: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓا۟ أَنفُسَكُمْ﴾ [النجم: ٣٢] أي: تمدحوها.

ـ و«النَّماء»؛ لأنَّ المال ينمو بتزكيةِ إخراجها، ودعاءِ الآخذِ؛ ومنه: «زَكَى الزَّرْعُ، يَزكُو، زَكَاءً ـ بالمدِّ ـ» إذا نمى، و«زَكَتِ النَّفَقَةُ» إذا بورك فيها، و«زَكِيَ فُلَانٌ» إذا كَثُرَ خيره، ولأنَّها تزكِّي صاحبها، وتشهد بصحَّة إيمانه، وهي قيدُ النِّعمة.

وشرعاً: «اسمٌ لمالٍ مخصوصٍ، يُؤخذ من مالٍ مخصوصٍ، على وجهٍ مخصوصٍ، لطائفةٍ مخصوصةٍ».

ـ وفُرِضت في السَّنة الثَّانية مِنَ الهجرة بعد زكاة الفِطر.

* * *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

(٢١) وَرُجِّحَتْ زِيَادَةُ الإِيمَانِ بِمَا تَزِيدُ طَاعَةُ الإِنْسَانِ

وممَّا يتفرَّع على أنَّ للأعمال الصَّالحة مدخليَّةً في الإيمان:

ـ بالكماليَّة عندنا.

ـ وبالرُّكنيَّة عند الخوارج والمعتزلة، وإنِ اختلف مذهبُهما في تكفير التَّارك لها وعدَمِه؛ فكفَّره الخوارج، وأخرجَهُ المعتزلة منَ الإيمان، ولم يُدخلوه في الكفر، وهذا هو المسمَّى عندهم: المنزلة بين المنزلتين كما تقدَّم.

القولُ بزيادة الإيمان ونقصه، ولذا ذكره رحمه الله بقوله: (وَرُجِّحَتْ) أي: واختُلف في قَبول الإيمان الزِّيادةَ والنَقصَ، والَّذي رجَّحه جماعةٌ مِنَ العلماء ما ورد به ظاهر الكتاب والسُّنَّة، وذهب إليه جمهور الأشاعرة والمعتزلة، وحُكي عنِ الشَّافعيِّ، وهو أشهر الرِّوايتين عن مالك رضي الله عنهما: (زِيَادَةُ الإِيمَانِ) أي: القولُ بقَبوله إيَّاها، ووقوعها فيه من حيث هو، لا بقيد محلٍّ مخصوصٍ، فلا يَرِدُ الأنبياء والملائكة عليهم الصَّلاة والسَّلام؛ إذ لا ينقص إيمانهم إجماعاً.

فتح القريب المجيد

(وَرُجِّحَتْ زِيَادَةُ الإِيمَانِ... إلخ البيت) لمَّا قدَّم النَّاظم رحمه الله أنَّ للأعمال الصَّالحة مدخليَّةً في الإيمان ـ بالكماليَّة عندنا معاشر أهل السُّنَّة، وبالرُّكنيَّة عند الحشْوِيَّة والمعتزلة على الخلاف المتقدِّم بينهما ـ ذكرَ هنا أنَّه يتفرَّعُ على تلك المدخليَّة القولُ بزيادة الإيمان ـ بكَثرة النَّظر ـ ونقصِه ـ بعدمه ـ، وهو الرَّاجحُ عند جمهور الأشاعرة والفقهاء والمحدِّثين، ونُقِلَ عنِ الشَّافعيِّ ومالكٍ،

شرح الصاوي

قوله: (وَرُجِّحَتْ زِيَادَةُ الإِيمَانِ... إلخ) تقدَّم أنَّ عمل الجوارح من كمال الإيمان، فمَن صدَّق بقلبه، ونطق بلسانه، ولم يعمل بجوارحه، فهو مؤمنٌ ناقص، فلمَّا كان له مَدْخَلِيَّةٌ في كمال الإيمان، شرع يتكلَّم على زيادته بالعمل ونقصه بنقصه، فقال: «وَرُجِّحَتْ... إلخ».

وهذا التَّرجيح لجمهور الأشاعرة، والماتريدية، ومالكٍ، والشَّافعيِّ، وأحمدَ، وحجَّتُهم: العقل والنقل:

تحفة المريد

قوله: (وَرُجِّحَتْ زِيَادَةُ الإِيمَانِ... إلخ) تقدَّمَ أنَّ العملَ من كمال الإيمان عند أهل السُّنَّة، وقد ذكر المصنِّفُ هنا أنَّه يزيدُ بزيادته وينقصُ بنقصه، فقال: «وَرُجِّحَتْ زِيَادَةُ الإِيمَانِ... إلخ»؛ أي: ورجَّحَ جماعةٌ منَ العلماء ـ وهم جمهورُ الأشاعرة ـ القولَ بزيادة الإيمان؛ لأنَّه لا معنى لترجيحِ زيادة الإيمان إلَّا ترجيحُ القول بها.

(بِمَا تَزِيدُ طَاعَةُ) أي: بسبب زيادة طاعة (الإِنسان)؛ وهي: «فِعلُ المأمور به، واجتنابُ المنهيِّ عنه امتثالاً».

فتح القريب المجيد

وقال البخاريُّ: «لَقِيتُ أَكْثَرَ مِن أَلْفِ رَجُلٍ مِنْ عُلَمَاءِ الأَمْصَارِ، فَمَا رَأَيْتُ أَحَداً مِنْهُمْ يَخْتَلِفُ فِي أَنَّ الإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، وَيَزِيدُ وَيَنْقُصُ».

ـ وإلَّا لكان إيمانُ آحادِ فسقة الأمَّة مساوياً لإيمان الأنبياء والملائكة.

* * *

شرح الصاوي

ـ **أمَّا العقل**: فلأنَّه يلزم عليه مساواة إيمان المنهمكين في الفسق والمعاصي لإيمان الأنبياء والملائكة، واللَّازمُ باطلٌ فكذا الملزوم.

ـ **وأمَّا النَّقل**: فقوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ [الأنفال: ٢]، وقال ابن عمر رضي الله عنهما: قلنا: يا رسول الله إنَّ الإيمان يزيد وينقص؟ قال: «نَعَمْ، يَزِيدُ حَتَّى يُدْخِلَ صَاحِبَهُ الجَنَّةَ، وَيَنْقُصُ حَتَّى يُدْخِلَ صَاحِبَهُ النَّارَ» [أخرجه ابن ماجه في «سننه» (٧٤) موقوفاً على ابن عباس وأبي هريرة رضي الله عنهم]. وقال رسول الله ﷺ: «لَوْ وُزِنَ إِيمَانُ أَبِي بَكْرٍ بِإِيمَانِ هَذِهِ الأُمَّةِ، لَرَجَحَ بِهِ» [أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٥) عن عمر رضي الله عنه موقوفاً]. وقال عمر في حقِّ أبي بكر رضي الله عنهما: «ليت عملي مدى عمري كيومٍ وليلةٍ لأبي بكر، إنَّما أنا حسنةٌ من حسناته».

ومراد عمر رضي الله عنه بـ«اليوم واللَّيلة»: يوم وفاته عليه الصَّلاة والسَّلام، وليلة الغار؛ فإنَّه رافقه في الغار، وثبَّت النَّاس حين دُهِشُوا يوم الوفاة.

ـ وأيضاً فإنَّ المشاهَد للشَّخص في نفسه أنَّه عند كَثْرة عبادته وذكره وإقباله على الله، يجد في نفسه رِقَّةً ونوراً لم يوجد عند عدم الطَّاعة.

قوله: (طَاعَةُ الإِنْسَانِ) هذا هو الشَّأن، وإلَّا فقد يزيد من فضل الله، لا بسبب طاعة.

* * *

تحفة المريد

قوله: (بِمَا تَزِيدُ طَاعَةُ الإِنْسَانِ) أي: بسبب زيادةِ طاعة الإنسان، فـ«الباء» سببيَّةٌ، و«ما» مصدريَّةٌ.

والطَّاعةُ: «فعلُ المأمور به، واجتنابُ المنهيِّ عنه».

* * *

قال شيخ الإسلام [زكريّا الأنصاريُّ] رَحِمَهُ اللهُ : والطَّاعةُ غيرُ القربة والعبادة؛ لأنَّها : «امتثالُ الأمر والنَّهي»، وأمَّا القربة فهي : «ما تُقرِّبَ به بشرط معرفة المتقرَّب إليه»، وأمَّا العِبادة فهي : «ما تُعبِّد به بشرط النِّيَّة ومعرفة المعبود»، فالطَّاعةُ تُوجد بدونها في النَّظر المؤدِّي إلى معرفة الله تعالى؛ إذ معرفته إنَّما تحصل بتمام النَّظر، والقُربة تُوجد بدون العبادة في القُرَب الَّتي لا تحتاج إلى نيَّة كالعتق والوقف ونحوهما. اهـ [«الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة» (ص: ٧٧)].

❊ ❊ ❊

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

(٢٢) وَنَقْصُهُ بِنَقْصِهَا، وَقِيلَ: لَا وَقِيلَ: لا خُلْفَ، كَذا قَدْ نُقِلا

(وَنَقْصُهُ) أي: الإيمان، بالرَّفع عطفٌ على نائب فاعل «رُجِّحَتْ» وهو «زِيَادَةٌ».

(بِـ)ـسبب (نَقْصِهَا) أي: طاعة الإنسان؛ يعني: رجَّح جماعةٌ القولَ بقَبول الإيمان الزِّيادةَ بزيادة الطَّاعات والنَّقصَ بنقصها.

قال الإمام البخاريُّ رحمه الله: لَقِيتُ أكثر من ألف رجلٍ مِنَ العلماء بالأمصار، فما رأيتُ أحداً منهم يختلِفُ في أنَّ الإيمان قولٌ وعملٌ، وأنَّه يزيد وينقص. [اهـ] [«فتح الباري» لابن حجر (١/ ٤٧)].

فتح القريب المجيد

(وَنَقْصُهُ بِنَقْصِهَا) لأنَّ ما يقبل الزِّيادة يقبل النَّقص، فيتمُّ الدَّليل.

- وعن عمر وجابر رضي الله عنهما مرفوعاً: «لَوْ وُزِنَ إِيمَانُ أَبِي بَكْرٍ بِإِيمَانِ هَذِهِ الأُمَّةِ، لَرَجَحَ بِهِ» [أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٥) عن عمر رضي الله عنه موقوفاً].

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

قوله: (وَنَقْصُهُ بِنَقْصِهَا) أي: ورجَّحَ الجماعةُ المتقدِّمونَ القول بنقص الإيمان بسبب نقص الطَّاعة، وهذا بالنَّظر للشَّأن، وإلَّا فقد يزيدُهُ المولى وينقصه بمحضِ اختياره من غير سببٍ يقتضيه.

وإذا قلنا بأنَّ الإيمانَ يزيدُ وينقصُ، فمحلُّهُ في غير إيمان الأنبياء والملائكة.

- وأمَّا إيمانُ الأنبياء فيزيد؛ لأنَّ الكاملَ يقبلُ الكمالَ، ولا ينقصُ، لكن يردُ: أنَّ الأنبياءَ يحصلُ لهم تجلٍّ عظيمٌ في بعض الأحيان كما كان ليلةَ المعراج، فالإيمانُ بعدَهُ ليس بمنزلته قبله. ويجابُ: بأنَّ هذا لا يستلزمُ تفاوتاً في إيمانهم.

- وممَّا يشير إلى أنَّ إيمانَ الأنبياء يزيدُ قولُ سيِّدنا إبراهيمَ عليه وعلى نبيِّنا الصَّلاةُ والسَّلام: ﴿وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠]، وفي «مفاتيح الخزائن العليَّة» لسيِّدي علي وفا: «معنى قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِن﴾: أولم يكفِكَ إيمانُكَ؟ ﴿قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ من قلقِهِ لرؤيةِ الكيفيَّة».

ومعنى ما وردَ في الصَّحيح: «نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ» [أخرجه البخاري (٣٣٧٢)، ومسلم (١٥١)، من حديث سيدنا أبي هريرة رضي الله عنه]: أنَّه لو لحقَهُ شكٌّ لطرقَ لنا بالأَوْلى؛ نظراً لحال الأمَّة، لا لحاله ﷺ، أو نظراً لحالِهِ ويكونُ تواضعاً.

محتجِّين على ذلك بالعقل والنَّقل:

أمَّا العقل، فلأنَّه لو لم تتفاوت حقيقته، لكان إيمانُ آحاد الأمَّة ـ بلِ المنهمكين في الفسق والمعاصي ـ مساوياً لإيمان الأنبياء والملائكة عليهم الصَّلاة والسَّلام، واللَّازم باطلٌ قطعاً، فكذا الملزوم.

وأمَّا النَّقل، فلكَثْرة النُّصوص الواردة في هذا المعنى؛ كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ [الأنفال: ٢]، وقولِهِ ﷺ ـ وقد سأله عمر رضي الله عنه: يا رسول الله الإيمان يزيد وينقص؟ ـ فقال ﷺ: «**نَعَمْ، يَزِيدُ حَتَّى يُدْخِلَ صَاحِبَهُ الجَنَّةَ، وَيَنْقُصُ حَتَّى يُدْخِلَ صَاحِبَهُ النَّارَ**» [أخرجه ابن ماجه في «سننه» (٧٤) موقوفاً على ابن عبَّاس وأبي هريرة رضي الله عنهم]، وقولِهِ ﷺ: «**لَوْ وُزِنَ إِيمَانُ أَبِي بَكْرٍ بِإِيمَانِ هَذِهِ الأُمَّةِ، لَرَجَحَ بِهِ**» [أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٥) عن عمر رضي الله عنه موقوفاً]، وكلُّ ما قَبِل الزِّيادة قَبِل النَّقصَ، فيتمُّ الدَّليل.

فتح القريب المجيد

ـ وإذا قلنا: «الإيمان يزيد وينقص» محلُّه في غير الأنبياء والملائكة؛ أمَّا هما فإيمانهما يقبل الزِّيادة دون النَّقص، فلا يجوز عليهما.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ وأمَّا إيمانُ الملائكة فلا يزيدُ ولا ينقصُ كما ذكرَهُ المصنِّفُ في «كبيره» عن ابن القيِّم، وهو المشهورُ؛ لأنَّ إيمانَهم جبليٌّ بأصل الطَّبيعة، وما كان بأصل الطَّبيعة لا يتفاوتُ.

وذكر الشَّيخ عبد البرِّ الأجهوريُّ: أنَّ إيمانَ الملائكةِ يزيدُ ولا ينقصُ، فجعلَهُ كإيمان الأنبياء.

فتلخَّص أنَّ الأقسامَ ثلاثةٌ:

(١) ـ **يزيدُ وينقصُ**: وهو إيمانُ الأمَّة إنساً وجنًّا.

(٢) ـ **ولا يزيدُ ولا ينقصُ**: وهو إيمانُ الملائكةِ على المشهور.

(٣) ـ **ويزيدُ ولا ينقصُ**: وهو إيمانُ الأنبياء.

وزاد بعضُهم قسماً رابعاً: **وهو الَّذي ينقصُ ولا يزيدُ، وهو إيمانُ الفُسَّاق.**

وقدِ احتجُّوا على أنَّ الإيمان يزيدُ وينقصُ بحجَّةٍ عقليَّةٍ ونقليَّةٍ:

أمَّا العقليَّةُ: فهي أنَّه لو لم تتفاوت حقيقةُ الإيمان بالزِّيادة والنَّقص، لكان إيمانُ آحادِ الأمَّة،

وقال عمر بن حبيب ﷺ: «إنَّ للإيمان زيادةً ونقصاناً»، قيل: فما زيادته؟ قال: «إذا ذكرنا الله وحمدناه فذلك زيادته، وإذا سهونا وغفلنا فذلك نقصانه».

وقد كتب عمر بن عبد العزيز ﷺ إلى عدي بن عدي ﷺ: «إنَّ للإيمان فرائض وشرائع وحدوداً وسنناً، فمَنِ استكملها استكمل الإيمان، ومَن لم يستكملها لم يستكمل الإيمان».

(وَقِيلَ) أي: وقال جماعةٌ منهم الإمام أبو حنيفة وأصحابه ﷺ، وكثيرٌ مِنَ العلماء، واختاره إمام الحرمين ﷺ: إنَّ الإيمان (لَا) يزيدُ ولا ينقصُ؛ لأنَّه اسمٌ للتَّصديق البالغ حدَّ الجزم والإذعان، ولا يُتصوَّر فيه زيادةٌ ولا نُقصان.

فتح القريب المجيد

(وَقِيلَ: لَا) أي: وقال جماعةٌ منَ العلماء، أعظمُهم الإمام أبو حنيفة: «إنَّ الإيمان لا يزيدُ ولا ينقصُ»، واختاره إمام الحرمين.

شرح الصاوي

قوله: (وَقِيلَ: لَا) أي: وقال جماعةٌ، منهم الإمام أبو حنيفة وأصحابه: إنَّه لا يزيد

تحفة المريد

بلِ المنهمكينَ على الفِسق والمعاصي، مساوياً لإيمانِ الأنبياء والملائكة، واللَّازمُ ـ وهو المساواةُ ـ باطلٌ، فكذا الملزومُ الَّذي هو عدمُ التَّفاوت بالزِّيادة والنَّقص.

وأمَّا النَّقليَّةُ: فهي النُّصوصُ الكثيرة الواردة في هذا المعنى؛ كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ [الأنفال: ٢]، وكقوله: ﴿لِيَزْدَادُوٓا۟ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ﴾ [الفتح: ٤]، وقوله: ﴿وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِيمَٰنًا﴾ [المدثر: ٣١]، وقوله: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ [التوبة: ١٢٤].

وكقولِهِ عليه الصَّلاة والسَّلام لابنِ عمرَ ﷺ لمَّا سألَهُ: الإيمانُ يزيدُ وينقصُ؟ قال: «**نَعَمْ، يَزِيدُ حَتَّى يُدْخِلَ صَاحِبَهُ الجَنَّةَ، وَيَنْقُصُ حَتَّى يُدْخِلَ صَاحِبَهُ النَّارَ**» [أخرجه ابن ماجه في «سننه» (٧٤) موقوفاً على ابن عباس وأبي هريرة ﷺ].

وقولِهِ عليه الصَّلاة والسَّلام: «**لَوْ وُزِنَ إِيمَانُ أَبِي بَكْرٍ بِإِيمَانِ هَذِهِ الأُمَّةِ، لَرَجَحَ بِهِ**» [أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٥) عن عمر ﷺ موقوفاً]، وهذا الحديثُ ـ كالآيات السَّابقة ـ لا يدلُّ على أنَّه ينقصُ، فيضمُّ إلى ذلك: «وَكُلُّ مَا يَقْبَلُ الزِّيَادَةَ يَقْبَلُ النَّقْصَ»، فيتمُّ الدَّليلُ.

وأُوردَ على هذه الضميمةِ: إيمانُ الأنبياء، **وأُجيبَ**: بأنَّه خرجَ لوجوبِ العِصمةِ الدَّائمة المانعةِ من نقصِهِ.

قوله: (وَقِيلَ: لَا) أي: وقال جماعةٌ أعظمُهم الإمامُ أبو حنيفة ـ وهو النُّعمان بن ثابت ـ:

فالمصدِّق إذا ضمَّ الطَّاعات إلى التَّصديق، أوِ ارتكب المعاصي، فتصديقُهُ بحاله لم يتغيَّر أصلاً، وإنَّما يتفاوت إذا كان اسماً للطَّاعات المتفاوتة قِلَّةً وكَثْرةً.

وأجابوا عمَّا تمسَّك به الأوَّلون بأوجهٍ؛ منها: أنَّ المراد بالزِّيادة الواردة في النُّصوص: الزِّيادة بحسب زيادة ما كان يُؤمِن به الصَّحابةُ رضوان الله عليهم، فإنَّهم كانوا آمنوا في الجملة، وكانتِ الشَّريعة لم تَتِمَّ، وكانتِ الأحكام تنزل شيئاً فشيئاً، فكانوا يؤمنون بكلِّ ما يتجدَّد منها.

ولا شكَّ في تفاوت إيمان النَّاس بملاحظة التَّفاصيل كثرةً وقِلَّةً؛ كان ذلك في عصر النَّبيِّ ﷺ، أو غيره؛ لإمكان الاطِّلاع على التَّفاصيل في غيره منَ العصور.

فتح القريب المجيد

ـ محتجِّين: بأنَّه اسمٌ للتَّصديق البالغِ حدَّ الجزمِ، وهذا لا يُتصوَّر فيه زيادةٌ ولا نقصان.

ورُدَّ بأنَّه ليس لهم دليلٌ قاطعٌ على امتناع قَبول التَّصديق الزِّيادة والنَّقص، بل نقول: التَّصديق يزيد وينقص بكَثرة النَّظر وعدمه، كما تقدَّم.

شرح الصاوي

ولا ينقص؛ لأنَّه التَّصديقُ البالغُ حدَّ الجزم، فلو قلنا بنقصه لكان ظنًّا، وهو كفرٌ، ولو قلنا بزيادته لكان لا معنى له؛ لأنَّه في غاية الجزم، وهو منتهى الزِّيادة.

ـ ومحلُّ الزِّيادة والنَّقص، على القول به، في غير إيمان الأنبياء والملائكة؛ فإنَّ إيمان الأنبياء يزيد ولا ينقص، وكذا إيمان الملائكة على قولٍ، وقيل: إيمانهم لا يزيد ولا ينقص.

تحفة المريد

لا يزيدُ ولا ينقصُ؛ لأنَّه اسمٌ للتَّصديقِ[1] البالغِ نهايةَ الجزم والإذعان، وهذا لا يُتصوَّرُ فيه ما ذُكِرَ؛ لأنَّ تلك النِّهايةَ لا مراتبَ لها.

وبُحثَ فيه: بأنَّ التَّصديقَ مراتبُ، فإنَّ تصديقَ المقلِّد ليس كتصديقِ العارفِ بالدَّليل، وهو ليسَ كتصديقِ المراقِبِ، وهو ليس كتصديقِ المشاهِدِ، وهو ليس كتصديقِ المستغرِقِ الَّذي لا يُشاهدُ إلَّا اللهَ.

وتأوَّلَ هؤلاءِ الجماعةُ الآياتِ السابقةَ بأنَّ الزِّيادةَ إنَّما هي في المؤمَنِ به؛ لأنَّ الصَّحابةَ كانوا آمنوا بما أُنزلَ على النَّبيِّ ﷺ وكانَتِ الشَّريعةُ لم تتمَّ، وكانتِ الأحكامُ تنزلُ شيئاً فشيئاً،

(١) **قوله**: (لأنَّه اسم. . . إلخ) هذا يقتضي أنَّ الإيمان نوعٌ منَ الجزم وهو أعلاه، **والصَّحيحُ**: أنَّه التَّصديق التَّابع للجزم؛ أي: قول النَّفس ورضاها بعد الجزم. اهـ **أجهوري**.

• **ويحتمل أن يكون مراد المصنِّف** رحمه الله: أنَّ الإيمان يزيدُ ولا ينقصُ، كما يقول به أبو سليمان الخطابيُّ رحمه الله، فإنَّه قال: «الإيمانُ: قولٌ وهو لا يزيد ولا ينقص، وعملٌ وهو يزيد وينقص، واعتقادٌ وهو يزيد ولا ينقص، فإنَّ الاعتقاد إذا نقص ذَهَب»، فالاعتقادُ كالنَّار في فتيلة المِصباح، يَزيد ضَوْءُها بحسب جُودة الزَّيت ومناسَبته، والفتيلةُ كمتعلَّقاته، والزَّيت كالعمل، فيزيد وينقص العقد به في نوره على قدر جودته وحسنه، والقول كالآلة الماسكة له، فهو لا يزيد ولا ينقص.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

إن قلت: إنَّ قوله تعالى في حقِّ الخليل: ﴿قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ﴾ [البقرة: ٢٦٠] يُوهِم أنَّ إيمان الأنبياء ينقص.

أجيب: بأنَّ المعنى: أوَ لم يكفِك إيمانُك الكامل؟ قال: بلى، ولكن ليطمئنَّ قلبي برؤية المعجزة الباهرة؛ لتقوم له الحجَّة على قومه.

وتأوَّلَ أبو حنيفة ومَن تبعه أدلَّةَ الأوَّلينَ؛ بأنَّ آية: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ [الأنفال: ٢] المراد: المُؤْمَنُ به؛ فإنَّ الصَّحابة كان يتجدَّد عليهم القرآن والأحكام شيئاً فشيئاً، فكلَّما زادتِ الأحكام زاد علمهم بها.

وتأوَّل الحديثَ: «بأنَّ الزِّيادة والنَّقص ترجع إلى الأعمال لا التَّصديق».

ويُرَدُّ قوله: بأنَّ التَّصديقَ مراتبُ قد تقدَّمت؛ فإنَّ تصديقَ المقلِّد ليس كتصديقِ العارف بالدَّليل، وتصديقَ العارف بالدَّليل ليس كتصديقِ المراقِب، وتصديقَ المراقِب ليس كتصديقِ المشاهِد، وتصديقَ المشاهِد ليس كتصديقِ المستغرِق، بل كلُّ واحدٍ أعلى ممَّا قبله.

تحفة المريد

فكانوا يؤمنونَ بكلِّ ما يتجدَّدُ، وتأوَّلوا الأحاديثَ السَّابقة بأنَّ الزِّيادةَ والنَّقص يرجعُ كلٌّ منهما إلى الأعمال، لا التَّصديق.

ويحتملُ أن يكون النَّفيُ في كلام المصنِّف راجعاً إلى أقربِ مذكورٍ، وهو قوله: «وَنَقْصُهُ بِنَقْصِهَا»، فكأنَّه قال: «وقيل: لا ينقص»، فيكون مرادُهُ بهذا القيلِ: أنَّ الإيمانَ يزيدُ ولا ينقصُ، كما ذهب إليه الخطَّابيُّ؛ حيث قال: «الإيمانُ الكامل ثلاثةُ أمورٍ: قولٌ وهو لا يزيدُ ولا ينقصُ، وعملٌ وهو يزيدُ وينقصُ، واعتقادٌ وهو يزيدُ ولا ينقصُ، فإن نقصَ ذهبَ».

لكن حملُ المتن على الأوَّل هو المتبادَر بحسب الظَّاهر.

قال ابن القيِّم رحمه الله: «في الإيمان ما يزيد ولا ينقص، وفيه ما يزيد وينقص، وفيه ما لا يزيد ولا ينقص:

- فأمَّا الَّذي يزيد ولا ينقص، فهو إيمان الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام؛ إذ لا معصية تنقص إيمانهم.

- وأمَّا الإيمان الَّذي يزيد وينقص، فهو إيمان المسلمين والموحِّدين، تارةً يزيدُ وتارةً ينقص بحسب الطَّاعة والمعصية.

- وأمَّا الإيمان الَّذي لا يزيد ولا ينقص، فهو إيمان الملائكة عليهم الصَّلاة والسَّلام؛ لأنَّ إيمانهم على الدَّوام»، والله أعلم.

(وَقِيلَ) مستأنفٌ؛ إذ ليس مِن جملة الخلاف السَّابق؛ أي: وقال جماعة منهم الفخر الرَّازي: إنَّه (لَا خُلْفَ) أي: لا اختلافَ حقيقيًّا بين الفريقين، بل في حالٍ.

فتح القريب المجيد

(وَقِيلَ: لَا خُلْفَ) يعني: أنَّ المعروف بين القوم أنَّ الخلاف السَّابقَ في زيادة الإيمان بزيادة الطَّاعات، ونقصه بنقصها، خلافٌ حقيقيٌّ.

شرح الصاوي

فالأوجَهُ قولُ الجماعة: إنَّ الزِّيادة والنَّقص للتَّصديق نفسِه؛ لوجود هذه الأدلَّة العقليَّة والنَّقليَّة، وغيرُ ذلك تأويلٌ لا يُحتاج له.

ويحتمل أنَّ قول المصنِّف: «وَقِيلَ: لَا» يعني: لا ينقص بل يزيد فقط، وهو قول الخطَّابيِّ: «الإيمانُ قولٌ وهو لا يزيد ولا ينقص، وعملٌ وهو يزيد وينقص، واعتقادٌ وهو يزيد ولا ينقص، فإذا نقص ذهب».

قوله: (وَقِيلَ: لَا خُلْفَ) هذا للفخر الرَّازيِّ جامعاً بين القولين؛ بحمل القول بالزِّيادة والنَّقص على الأعمال، والقولِ بأنَّه لا ينقص ولا يزيد على التَّصديق، وهو مردودٌ بأنَّ الخلاف إنَّما هو في أصل الإيمان، وهو التَّصديق؛ فهو حقيقيٌّ لا لفظيٌّ.

تحفة المريد

قوله: (وَقِيلَ: لَا خُلْفَ) استئنافٌ، لا عطفٌ كما قاله المصنِّف.

ويحتملُ أن يكون معطوفاً على مقدَّرٍ مفهومٍ منَ السِّياق، والتَّقديرُ: قد اشتُهرَ أنَّ بين القوم خلافاً حقيقيًّا، وقيل: «لا خلفَ»؛ أي: وقال جماعةٌ منهم الفخرُ الرَّازيُّ وإمامُ الحرمين: «ليس الخلافُ بين الفريقين حقيقيًّا، بل لفظيًّا»، ونفيُ الخلاف على الإطلاق لا يصحُّ.

ووجه التَّوفيق بينهما: أنَّ ما يَدلُّ على أنَّ الإيمان لا يتفاوت مصروفٌ إلى أصله؛ أعني: التَّصديق، وما يدلُّ على أنَّه يتفاوت مصروفٌ إلى الكامل منه، فالخلافُ في هذه المسألة فرعُ الخِلاف في تفسير الإيمان، فإن قلنا: «هو التَّصديق» فلا تفاوت، وإن قلنا: «هو الأعمال مع التصديق» فمتفاوتٌ، والله أعلم.

ثمَّ أشار المصنِّف رحمه الله إلى التبرِّي مِن عُهدة التزام الجزم به بقوله: **(كَذَا قَدْ نُقِلَا)** أي: نقل القومُ هذا القِيل من حيث وقوعه في حكايتهم نقلاً مماثلاً لنقله هنا، من حيث وقوعه في حكاية النَّظم من غير أن يكون في حكايته إيَّاه خَلَلٌ موجبٌ لإشكاله، بل إشكاله لذاته.

فتح القريب المجيد

ـ وذهب جماعةٌ إلى أنَّه خلافٌ لفظيٌّ، وبيانُهُ: بِحَمْلِ قولِ النَّفي على أصلِ الإيمان، وهو التَّصديق، فلا يزيد ولا ينقص، وحَمْلِ قولِ الإثبات على ما به كمالُه، وهو الأعمال الصَّالحة.

(كَذَا قَدْ نُقِلَا) أشار النَّاظم رحمه الله إلى التَّبرِّي من هذا القول؛ لِمَا مرَّ من أنَّ الأصحَّ أنَّ التَّصديق يقبلُ الزِّيادةَ والنَّقص:

شرح الصاوي

وأشار بقوله: **(كَذَا قَدْ نُقِلَا)** إلى التَّبرِّي منه، وأنَّه غيرُ معوَّلٍ عليه، وتقدَّم أنَّ المعوَّل عليه لأوَّل.

* * *

تحفة المريد

ووجهُ كون الخلاف لفظيًّا: أنَّ القولَ «بأنَّه يزيد وينقص» محمولٌ على ما به كمالُهُ وهو الأعمالُ، والقول «بأنَّه لا يزيد ولا ينقص» محمولٌ على أصله وهو التَّصديقُ الباطنيُّ.

قوله: **(كَذَا قَدْ نُقِلَا)** راجعٌ للقيل الأخير، لا لجميع ما سبق.

وأشارَ بذلك إلى التَّبرِّي من عُهْدة صحَّةِ هذا القيل؛ لأنَّ الأصحَّ أنَّ التَّصديقَ القلبيَّ يزيد وينقص بكَثْرة النَّظر ووضوح الأدلَّة وعدمهما، وقد يزيد أيضاً بمحض التَّجلِّي كما سبق، ولهذا كان إيمان الصِّدِّيقين أقوى من إيمان غيرهم؛ بحيث لا تعتريهِ الشُّبَهُ، على أنَّ هذا القيل خلافُ المعروف بين القوم من أنَّ الخلافَ حقيقيٌّ.

فتحصَّلَ أنَّ المعتمدَ: أنَّ الإيمانَ هو التَّصديقُ فقط، وأنَّ النُّطقَ شرطٌ في إجراء الأحكام الدُّنيويَّة، وأنَّ الإيمان يزيد وينقص كما هو التَّحقيق؛ فاستفِدْهُ، والله وليُّ التَّوفيقِ.

* * *

والحقُّ ـ كما قال الإمام النَّوويُّ رحمه الله وجماعةٌ محقِّقون مِن عُلماء الكلام ـ: أنَّ الإيمان بمعنى التَّصديق القلبيِّ يزيد وينقص أيضاً بكَثْرة النَّظر ووضوح الأدلَّة وعدمِ ذلك، ولهذا كان إيمان الصِّدِّيقين أقوى من إيمان غيرهم، بحيث لا تعتريه الشُّبَه.

ويؤيِّده أنَّ كلَّ أحدٍ يَعْلَمُ أنَّ ما في قلبه يتفاضل حتَّى يكون في بعض الأحيان أعظمَ يقيناً وإخلاصاً منه في بعضها، فكذلك التَّصديق والمعرفة بحسب ظهور البراهين وكثرتها.

واعلم أنَّ المراد مِن زيادة الإيمان ونقصه إنَّما هو فيما بين طرفي العمر، وأمَّا ما يموت عليه العبد ـ وهو إيمان الفِطرة ـ فلا يزيد ولا ينقص.

ومحلُّ دخول النَّقص الإيمانَ على القول به غيرُ إيمان الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام، ونحوِهم كالملائكة.

فتح القريب المجيد

ـ قوَّةً؛ كـ: التَّصديق بطلوع الشَّمس.

ـ وضعفاً؛ كـ: التَّصديق بحدوث العالَم.

ـ وكثرةً؛ كـ: التَّصديق التَّفصيليِّ، فإنَّه أكثر منَ الإجماليِّ، لكَثْرة متعلَّقاته كـ: الإيمان بكلِّ شيءٍ على حدَته؛ كـ: الإيمان بنبيِّنا ﷺ وموسى وعيسى، والتَّوراة والإنجيل والزَّبور والفرقان.

ـ وقِلَّةً؛ كما في التَّصديق الإجماليِّ كـ: الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله جملةً.

والصَّوابُ أنَّ الإيمانَ مخلوقٌ؛ لأنَّه إمَّا التَّصديقُ بالجَنَان، أو مع الإقرار باللِّسان، وكلٌّ منهما فعلُ العبد، وهو مخلوقٌ لله تعالى.

والإيمانُ باقٍ حكماً حالَ النَّوم والغفلة والموت؛ لأنَّ الثَّابتَ الَّذي لم يطرأ عليه ما يغيِّره بالاختيار في حكم الباقي الَّذي لم يضادَدْ.

ويجوز الاستثناء في الإيمان كقوله: «أنا مؤمنٌ إن شاء الله» حيث لم يكن [أي: الاستثناء] للشَّكِّ فيه [أي: الإيمان]؛ لجواز صرفه لترك تزكية نفسه، أو للتَّبرُّك والتَّعظيم، أو للشَّكِّ في الخاتمة والمآل، ومنعه الحنفيَّة.

* * *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

وقال بعضهم: واعلم أنَّ مراتب الإيمان سبعةٌ لا ينالها الإنسان إلَّا بالتَّدريج بتوفيق الله تعالى:

فالأُولى: الإيمان الحكميُّ، وهو: «الحكم على الأطفال والمجانين في الإسلام تَبَعاً لآبائهم، وإن كانوا لا يَعقلون ولا يفهمون».

والثَّانية: الإيمان الاعتقاديُّ، والعَقْدُ: «قَصْدُ القَلْب وتصميمُه»؛ قال تعالى: ﴿وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ﴾ [المائدة: ٨٩]؛ أي: قصدتم الحلف عليه وعزمتم.

والثَّالثة: الإيمان الاستدلاليُّ، وهو: «الحاصل عنِ الأدلة»، وهذا هو الواجب على كلِّ مسلمٍ ومسلمة؛ لقوله تعالى: ﴿فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]؛ أي: اعلم بالدَّليل، فإنَّه الَّذي يَحصُل العلمُ به.

والرَّابعة: الإيمان الشُّهوديُّ؛ أيِ: المشهود بالقلب، وهو: «التَّرقي مِن مرتبة الاستدلال إلى مرتبة المشاهدة».

والخامسة: الإيمان الكشفيُّ، وهو: «التَّرقِّي إلى الاشتغال بالمكوِّن عنِ النَّظر في الكونين، فيشتغل بالله سبحانه وتعالى عمَّا سِواه، حتَّى عن نفسه».

والسَّادسة: الإيمان العيانيُّ، وهو: يحصل بالتَّرقي مِنَ الإيمان الكشفيِّ؛ لأنَّه إذا كشف حجاب الغفلات والأكدار عنِ القلب، وحصل فيه نور الإيمان وتكامَل، صار كأنَّه ينظر بعينه وارتقى إلى عين اليقين.

والسَّابعة: الإيمان الذَّوقيُّ، وهو: «حصول لذَّة المناجاة في مقام حضرة الرُّبوبيَّة»، ومِن علاماته: حُبُّ سماع القرآن والتَّلذُّذ بقراءته، وبالصَّلاة وسائر الطَّاعات. اهـ.

واعلم أنَّه ليس لكلٍّ أن يصف نفسه بكونه مؤمناً حقًّا؛ لأنَّ الله تعالى إنَّما وصف بذلك قوماً مخصوصين على أوصاف مخصوصة، وكلُّ أحدٍ لا يتحقَّق وجود تلك الأوصاف فيه.

وقال ابن أبي نجيح: سأل رجلٌ الحسن رضي الله عنه فقال: «أمؤمنٌ أنت؟»، فقال الحسن:

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

«إن كنت تسألني عنِ الإيمان بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والجنّة والنّار والبعث والحساب، فأنا مؤمنٌ بذلك، وإن كنت تسألني عن قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢] الآيَةَ، فلا أدري أمنهم أنا أم لا؟».

وقال علقمة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: كنَّا في سفر، فلقينا قوماً فقلنا لهم: «مَنِ القوم؟» فقالوا: «نحن المؤمنون حقًّا»، فلم ندرِ ما نجيبهم، حتَّى لقينا عبد الله بنَ مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ فأخبرناه بذلك، قال: «فما رددتم عليهم؟» قلنا: لم نردَّ عليهم شيئاً، قال: «أفلا قلتم أَمِن أهل الجنَّة أنتم؟ إنَّ المؤمنين من أهل الجنَّة».

* * *

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

القِسْمُ الأَوَّلُ مِنْ مَبَاحِثِ الفَنِّ: الإِلـهيَّات

[الوَاجِبَاتُ العَقلِيَّةُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى]

ثمَّ شَرَعَ المصنِّف رحمه الله في تفصيل ما أَجْمله آنفاً، ببيان ما يجب له سبحانه وتعالى مِنَ الصِّفات، وهي بحسب حقائقها منقسمةٌ إلى أربعة أقسامٍ على المشهور ـ وعلى القول بالحال أيضاً على ظاهر النَّظم تبعاً لبعض المتأخِّرين ـ:

(١) ـ نفسيَّةٌ، وهي ـ كما قال السَّعد رحمه الله ـ: «صفةٌ ثبوتيَّةٌ يَدُلُّ الوصفُ بها على نفس الذَّات، دون معنًى زائدٍ عليها»؛ كـكون الجوهر: جوهراً، وذاتاً، وشيئاً موجوداً.

ويقابلها المعنويَّة، وهي: «صفةٌ ثبوتيَّةٌ دالَّةٌ على معنًى زائدٍ على الذَّات» كـكون الجوهر: حادثاً، ومتحيِّزاً، وقابلاً للأعراض. [اهـ] [«شرح المقاصد» للسعد (٢/ ٤٩)].

وقال بعضهم: «هي: الصِّفةُ الواجبةُ للذَّات مدَّة وجودها، غيرَ معلَّلةٍ بعِلَّةٍ» كـ: الوجود للواجب، والتَّحيُّز للجِرْم مثلاً، فإنَّه واجبٌ له مدَّة وجوده، وليس ثبوته له معلَّلاً بعِلَّة.

وقولُنا: «غيرَ معلَّلةٍ» ـ بالنَّصب حالٌ من ضمير «الواجبة» لا مِنَ «الهاء» المضاف إليها الرَّاجعة للذَّات ـ احترازٌ مِنَ «الحال المعنويَّة» عِند مثبتي الحال كـ: كون الذَّات عالِمَة، وقادرة، ومريدة مثلاً؛ فإنَّها معلَّلةٌ بقيام العِلم، والقدرة، والإرادة بالذَّات.

(٢) ـ وسلبيَّةٌ، وهي: «كلُّ صفةٍ مدلولُها عَدَمُ أمرٍ لا يليق به عزَّ وجلَّ».

ويُقالُ لها: «صفاتُ الجلال»؛ إذ يقال فيها: «جلَّ عن كذا»، وصفاتُ الجلال صفاتُ القَهْر، والقَهرُ مستفادٌ مِنَ السَّلب.

(٣) ـ وثبوتيَّةٌ، وهي: «كلُّ صفةٍ موجودةٍ في حدِّ ذاتها؛ حادثةً كانت كـ: بياض الجسم وسواده، أو قديمةً كـ: علمه تعالى وقدرته».

ويُقالُ لها: «صفاتُ الكمال»، و: «صفاتُ اللُّطف»، واللُّطفُ مستفادٌ مِنَ الثُّبوت، وَ: «صفات الإكرام»، ويقال لها: «صفات المعاني» اصطلاحاً.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

(٤) ـ ومعنويَّةٌ، وهي فرع الثُّبوتيَّة؛ لملازمتها إيَّاها.

لكنَّ المصنِّف رحمه الله لم يذكر المعنويَّة إلَّا لبيان وجوب قيام الصِّفة بالموصوف، لا على قصد أنَّها قسمٌ رابعٌ بناءً على القول بالأحوال؛ لأنَّ الأصحَّ أنَّه لا حال ـ وهي: «صفةٌ للموجود، لا تكون موجودةً ولا معدومةً»؛ مثل: العالميَّة، والقادريَّة، ونحو ذلك ـ.

واعلم أنَّ:

ـ الصِّفةَ هي: «المعنى القائمُ بالذَّات».

ـ والموصوفَ: «مَن قام به المعنى».

ـ والاتِّصافَ: «قيامُ المعنى به».

ـ والوصفَ هو: «الإخبارُ عن قيام الصِّفة بالموصوف».

ـ والواصفَ هو: «المخبِر بذلك».

وقد تُطلَقُ الصِّفةُ على الوصف، والوصفُ عليها.

وجملة ما تعرَّض له المصنِّف رحمه الله هنا من صفات الله سبحانه وتعالى عِشرون صفة، وهو ما انتهت إلى إدراكه القوى البشريَّة، وإلَّا فصفاتُهُ سبحانه وتعالى ممَّا يَفوت العَدَّ ولا يحيط به الحَدُّ.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

[أَوَّلاً: الصِّفَةُ النَّفْسِيَّةُ، وَهِيَ: الوُجُودُ]

(٢٣) فَوَاجِبٌ لَهُ الوُجُودُ ....

وبدأ المصنِّف رحمه الله بالصِّفة النَّفسيَّة مُتْبِعاً لها بقيَّة الأقسام على هذا التَّرتيب؛ لأنَّ تحقُّقها [أي: بقيَّة الأقسام] فرعُ تحقُّقها [أي: الصِّفة النَّفسيَّة]، **فقال** رحمه الله ـ آتياً بالفاء الفصيحة ـ:

(فَوَاجِبٌ) عقلاً (لَهُ) أي: لله سبحانه وتعالى، المتقدِّم الذِّكر في قوله: «فَكُلُّ مَنْ كُلِّفَ شَرْعاً... إلخ».

فتح القريب المجيد

....

شرح الصاوي

قوله: (فَوَاجِبٌ لَهُ) اعلم أنَّ مباحث هذا الفنِّ ثلاثةٌ:

(١) ـ **الإلهيَّات**: وهو ما يتعلَّق بالإله من واجبٍ وجائزٍ ومستحيلٍ.

(٢) ـ **ونبوَّات**: وهو ما يتعلَّق بالأنبياء ممَّا يجب لهم وما يستحيل وما يجوز.

(٣) ـ **وسمعيَّات**: وهي ما دلَّ عليها النَّقل فقط ولا مدخل للعقل فيها كـ: الحشر، والنَّشر، والصِّراط، والجنَّة، والنَّار.

وتقدَّم ذكرها إجمالاً في قوله: «فَكُلُّ مَنْ كُلِّفَ شَرْعاً... إلخ»، وشرع الآن يفصِّل ما أجمله؛ مقدِّماً لـ«الإلهيَّات»؛ لتعلُّقها بالحقِّ، وما تعلَّق به مقدَّمٌ على غيره، وبدأ مِنَ الإلهيَّات بـ«الواجب»؛ لشرفه، مقدِّماً لـ«الوجود»؛ لأصالته؛ فإنَّ ما سواه مفرَّعٌ عليه.

تحفة المريد

قوله: (فَوَاجِبٌ لَهُ... إلخ) أي: «إذا أردت معرفةَ ما يجبُ له تعالى فأقولُ لك: واجبٌ له... إلخ»، فـ«الفاء»: فاءُ الفصيحة، والضَّميرُ المجرور عائدٌ عليه تعالى.

وقدِ انقسمت مباحث هذا الفنِّ ثلاثة أقسام:

(١) ـ **إلهيَّات**: وهي المسائلُ المبحوثُ فيها عمَّا يتعلَّق بالإله.

(٢) ـ **ونبوَّات**: وهي المسائلُ الَّتي يُبحثُ فيها عمَّا يتعلَّق بالأنبياء.

(٣) ـ **وسمعيَّات**: وهي المسائلُ الَّتي لا تُتَلقَّى أحكامُها إلَّا مِنَ السَّمع.

وقد شرعَ في تفصيل ذلك مقدِّماً «الإلهيَّات» على غيرها؛ لتعلُّقِها بالحقِّ تعالى، وما تعلَّقَ به مقدَّمٌ على غيره.

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ وبدأ بـ«الواجب»؛ لشرفه، وإنَّما قدَّم منه «الوجودَ»؛ لأنَّه كالأصل، وما عداه كالفرع؛ لأنَّ الحكمَ بوجوب الواجبات له تعالى واستحالة المستحيلات عليه تعالى وجواز ما يجوز في حقِّهِ تعالى، لا يُتعقَّلُ إلَّا بعد الحكمِ بوجوب الوجودِ له تعالى.

ثمَّ إنَّ المصنِّفَ قدَّمَ الخبر للاهتمام؛ لأنَّ المقصودَ الحكمُ بالوجوب، وقد يُقال: الظَّاهرُ إعراب «وَاجِب» مبتدأ، وسوَّغَ الابتداءَ به مع كونه نكرةً عملُهُ في الجارِّ والمجرور، و«الوُجُودُ» وما بعده خبرٌ، فكأنَّه قال: الواجبُ المتقدِّم ذكرُهُ هو الوجودُ وما عُطفَ عليه.

ومعنى كونِهِ تعالى واجبَ الوجودِ: أنَّه لا يجوزُ عليه العدمُ، فلا يقبل العدمَ لا أزلاً ولا أبداً.

والدَّليلُ على وجوب الوجودِ له تعالى أن تقولَ: «اللهُ يَجِبُ افْتِقَارُ العَالَمِ إِلَيْهِ، وَكُلُّ مَنْ وَجَبَ افْتِقَارُ العَالَمِ إِلَيْهِ فَهُوَ وَاجِبُ الوُجُودِ» ينتج: «اللهُ وَاجِبُ الوُجُودِ».

دليل الصُّغرى: ما تقدَّم من أنَّ «العَالَم حَادِثٌ، وَكُلُّ حَادِثٍ يَجِبُ افْتِقَارُهُ إِلَى مُحْدِثٍ».

ودليل الكبرى(١): «أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ وَاجِبَ الوُجُودِ لَكَانَ جَائِزَهُ(٢)، فَيَفْتَقِرُ إِلَى مُحْدِثٍ، وَيَفْتَقِرُ مُحْدِثُهُ إِلَى مُحْدِثٍ، فَإِنْ رَجَعَ الأَمْرُ إِلَى الأَوَّلِ مُبَاشَرَةً أَوْ بِوَاسِطَةٍ فَالدَّوْرُ» لِأَنَّهُ دَارَ الأَمْرُ وَرَجَعَ إِلَى مَبْدَئِهِ «وَإِنْ تَتَابَعَتِ المُحْدِثُونَ وَاحِداً بَعْدَ وَاحِدٍ إِلَى مَا لَا نِهَايَةَ لَهُ فَالتَّسَلْسُلُ» لِأَنَّهُ تَسَلْسَلَ الأَمْرُ وَتَتَابَعَ «وَكُلٌّ مِنَ الدَّوْرِ وَالتَّسَلْسُلِ مُحَالٌ، فَمَا أَدَّى إِلَيْهِ ـ وَهُوَ افْتِقَارُهُ إِلَى مُحْدِثٍ ـ مُحَالٌ، فَمَا أَدَّى إِلَيْهِ ـ وَهُوَ كَونُهُ لَيْسَ وَاجِبَ الوُجُودِ ـ مُحَالٌ، وَإِذَا اسْتَحَالَ كَونُهُ لَيْسَ وَاجِبَ الوُجُودِ ثَبَتَ كَونُهُ وَاجِبَ الوُجُودِ، وَهُوَ المَطْلُوبُ».

---

(١) قوله: (ودليل الكبرى... إلخ) ما جُعل دليلاً على الكبرى يصحُّ أن يكون دليلاً على وجوب الوجود له تعالى، ويكون مغنياً عن القياس السَّابق؛ بأن يقال: «لَوْ لَمْ يَجِبْ لَهُ تَعَالَى الوُجُودُ لَكَانَ جَائِزَهُ... إلخ» ما في المحشي. اهـ أجهوري.

(٢) قوله: (أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ... إلخ) الضَّميرُ فيه راجعٌ إلى «كُلُّ مَنْ وَجَبَ افْتِقَارُ العَالَمِ إِلَيْهِ»، لا إلى الله تعالى بخصوصه. اهـ أجهوري.

(الوُجُودُ) الذَّاتيُّ؛ أيِ: الصِّفة النَّفسيَّة الَّتي هي الوجود الذَّاتيُّ؛ بمعنى: أنَّه عزَّ وجلَّ وُجِد لذاته لا لعِلَّةٍ، فلا يقبل العدم لا أزلاً ولا أبداً؛ لوجوب افتقار العالم وكلِّ جزءٍ من أجزائه إليه

فتح القريب المجيد

(فَوَاجِبٌ لَهُ الوُجُودُ) لمَّا قدَّم النَّاظم رحمه الله أنَّه يجب شرعاً على كلِّ مكلَّفٍ معرفةُ ما يجب لله

شرح الصاوي

قوله: (الوُجُودُ) أيِ: الذَّاتيُّ، وهو صفةٌ نفسيَّةٌ؛ والمراد بها: «صفةٌ ثبوتيَّةٌ، يدلُّ الوصف بها على نفس الذَّات دون معنًى زائدٍ عليها».

ـ فقولنا: «ثبوتيَّة» خرج به: الصِّفاتُ السَّلبيَّة كـ: القِدم، والبقاء.

تحفة المريد

وحقيقةُ الدَّورِ: «توقُّفُ الشَّيءِ على ما توقَّف عليه؛ إمَّا بمرتبةٍ أو أكثرَ».

وحقيقةُ التَّسلسلِ: «ترتُّبُ أمورٍ غيرُ متناهيةٍ».

وإنَّما كان الدَّورُ مستحيلاً؛ لأنَّه يلزمُ عليه كونُ الشَّيءِ الواحدِ سابقاً على نفسه مسبوقاً بها، فإذا فرضنا: «أنَّ زيداً أوجدَ عَمراً، وأنَّ عَمراً أوجد زيداً»، لزمَ أنَّ زيداً متقدِّمٌ على نفسه متأخِّرٌ عنها، وأن عَمراً كذلك.

وإنَّما كان التَّسلسلُ مستحيلاً لأدلَّةٍ أقامَها المتكلِّمون، أجلُّها: «برهانُ التَّطبيق»؛ **وتقريرُهُ**: أنَّك لو فرضتَ سلسلتينِ، وجعلتَ إحداهما من الآنِ إلى ما لا نهايةَ له، والأخرى منَ الطُّوفانِ إلى ما لا نهايةَ له، وطبَّقتَ بينَهما؛ بأن قابلتَ بين أفرادِهما من أوَّلِهما، فكلَّما طرحتَ منَ الآنيَّةِ واحداً طرحتَ في مقابلته منَ الطُّوفانيَّةِ واحداً. . . وهكذا؛ فلا يخلو:

ـ فإمَّا أن يفرغا معاً، فيكونَ كلٌّ منهما له نهايةٌ، وهو خلافُ الفرض.

ـ وإن لم يفرغا لزمَ مساواةُ النَّاقصِ للكامل، وهو باطلٌ.

ـ وإن فرغت الطُّوفانيَّةُ دون الآنيَّةِ كانتِ الطُّوفانيَّةُ متناهيةً والآنيَّةُ أيضاً كذلك؛ لأنَّها إنَّما زادَتْ على الطُّوفانيَّةِ بقدْرٍ متناهٍ، وهو ما مِن الطُّوفانِ إلى الآن، ومنَ المعلوم: «أنَّ الزَّائدَ على شيءٍ متناهٍ بقدرٍ متناهٍ يكون متناهياً بالضَّرورة».

ويتعلَّق به هنا مباحثُ تطلبُ منَ المطوَّلات.

قوله: (الوُجُودُ) أيِ: الذَّاتيُّ؛ بمعنى: «أنَّ وجوده لذاته لا لعِلَّةٍ»؛ أي: إنَّ الغير ليس مؤثِّراً في وجوده تعالى، وليس المرادُ: أنَّ الذَّات أثَّرتْ في نفسها؛ إذ لا يقوله عاقلٌ، وإنَّما ضاقَ عليهم التَّعبيرُ، فثمرةُ القيد تظهرُ في المحترَز.

عزَّ وجلَّ، وكلُّ مَن وجب افتقار العالم إليه لا يكون وجوده إلَّا واجباً لا جائزاً، وإلَّا لَزِم الدَّور أوِ التَّسلسل.

ولذا اتَّفقت جميع المِلل مؤمنها وكافرها على وجوب وجود الصَّانع في الجملة.

وتقديمُ «الوجود» في مباحث الصِّفات؛ لكونه أصلاً؛ إذِ الحكمُ بوجوب الواجبات له تعالى، واستحالة ما يتنزَّه عنه، وجواز ما يجوز في حقِّه عزَّ وجلَّ، فَرْعٌ عنه.

فتح القريب المجيد

تعالى، وما يجوزُ في حقِّه، وما يستحيلُ، شَرَعَ في بيان القسم الأوَّل فقال: «فَوَاجِبٌ... إلخ»، فجملةُ ما تعرَّض له هنا عشرون صفةً، وإلَّا فصفاتُهُ تعالى لا تنحصر؛ إذ كمالاتُهُ لا تتناهى.

وإنَّما وجب له تعالى «الوجود»؛ لأنَّ العالَم وكُلَّ جزءٍ من أجزائه حادثٌ، وكلُّ حادثٍ يفتقرُ إلى صانعٍ ومُوجِدٍ، وصانعُ العالَمِ ـ المفتقرِ إليه في وجوده ـ لا يكون وجودُهُ إلَّا واجباً، وإلَّا يلزم الدَّور أوِ التَّسلسل.

شرح الصاوي

ـ وقولنا: «على نفس الذَّات» خرج به: صفات المعاني؛ فإنَّها تدلُّ على معنًى، لا على ذاتٍ.

ـ وبقولنا: «دون معنًى زائد عليها» خرجت: المعنويَّة.

واختُلف في الوجود: هل هو عين الموجود أو غيره؟

والَّذي عليه الأشعريُّ الأوَّلُ؛ بناءً على نفي الأحوال، وهو المعتمد؛ لأنَّه لا واسطة بين

تحفة المريد

وأمَّا الوجود غيرُ الذَّاتي كـ: «وجودنا»، فهو بفعلِهِ تعالى.

وبعضُهم لا يشاهدُ لغيره وجوداً، وهذا يُسمَّى عندهم: «وحدةَ الوجودِ»، وقد غرقَ فيه مَن غرق، حتَّى وقعَ من بعض الأولياء ما يُوهمُ الاتِّحادَ والحلولَ كقول الحلَّاج: «أنا الله»، وكقول بعضِهم: «ما في الجُبَّة إلَّا الله»، وهذا اللَّفظُ لا يجوزُ شرعاً؛ لإيهامه، لكنَّ القومَ تارةً تغلبُهم الأحوالُ فَيُؤَوَّلُ ما يقعُ منهم بما يناسبُهُ، وممَّن أفتى بقتلِ الحلَّاج حين قال المقالةَ السَّابقة: الجنيدُ؛ كما في «شرح الكبرى» [(ص: ٨٠)].

ومِنَ اللَّفظ الموهِمِ ما شاعَ على ألسنة العوامِّ من قولهم: «مَوجُودٌ فِي كُلِّ الوُجُودِ»، ففيه إشارةٌ لوحدةِ الوجود، لكنَّه ممتنعٌ لإيهامِهِ الحلولَ.

وقدِ اختُلف في الوجود: هل هو عينُ الموجود أو غيرُهُ كما سيأتي؟

والحقُّ أنَّ تصوُّرَ الوجود بديهيٌّ، فلا يُقام عليه دليلٌ.

فإن قلت: قد تسامحَ المصنِّف رحمه الله في عدِّه «الوجودَ» مِنَ الصِّفات؛ لِمَا سيأتي مِن أنَّ مذهب الإمام الأشعريِّ رحمه الله «أنَّ وجود الشَّيء عينُهُ».

قلت: لا تسامح؛ لأنَّ المذهب الحقَّ ما ذهب إليه الفخر الرَّازي رحمه الله «أنَّه صفةٌ زائدةٌ على الذَّات»، فيُؤوَّل مذهب الأشعريِّ رحمه الله بما يوافق الحقَّ؛ بأنَّه يُرَاد بـ«العينيَّة» في كلامه: عدمُ زيادته خارجاً على الذَّات، زيادةَ الحمرة على الذَّات المتَّصفة بها، لا الاتِّحادُ في المفهوم،

فتح القريب المجيد

ـ وحقيقةُ الدَّور: توقُّف الشَّيء على ما يتوقَّف عليه؛ إمَّا بمرتبةٍ كـ: توقُّف الباء على الألف، أو بمراتب كـ: توقُّف الجيم على الألف والباء والتَّاء والثَّاء.

ـ وحقيقةُ التَّسلسل: ترتُّب أمورٍ غيرِ متناهيةٍ، فكلُّ دورٍ تسلسلٌ في المعنى.

والضَّميرُ في «لَهُ» عائدٌ على الاسم الكريم السَّابق في قوله: «مَا قَدْ وَجَبَ للهِ».

شرح الصاوي

الوجود والعدم عند الأشعريِّ، فالوصفُ به أمرٌ اعتباريٌّ، يعتبره الشَّخص، لا ثبوت له؛ مثالُ ذلك: إذا أخرجت ثوباً من صندوق مثلاً، فالثَّوب يوصف بالظُّهور، وهو أمرٌ اعتباريٌّ لا ثبوت له في الخارج ـ بحيث يصحُّ أن يرى ـ ولا في نفسه، بل هو أمرٌ يعتبره الشَّخص في نفسه فقط.

وعلى هذا، فتسميةُ «الوجودِ»: «صفةً»؛ بناءً على قول بعض المحقِّقين: «ليس المراد بالصِّفة: المعنى القائم بالشَّيء، بل ما يحكم به عليه؛ سواءٌ كان عين حقيقته، أو قائماً بها،

تحفة المريد

ـ فقال الأشعريُّ: «الوجودُ عينُ الموجود»، واختلفَ العلماءُ في فهم المراد من عبارة الأشعريِّ:

فبعضُهم أبقاها على ظاهرها، وعليه يكون في عدِّ «الوجودِ» صفةً تسامحٌ؛ لأنَّه يقعُ صفةً في مجرَّد اللَّفظِ، كأن يقول: «اللهُ موجودٌ».

والمحقِّقون ـ كـ: السَّعد وأضرابِه ـ أوَّلوا عبارةَ الأشعريِّ فقالوا: ليس المرادُ العينيَّةَ حقيقةً، بلِ المرادُ أنَّه ليس زائداً على الذَّات في الخارج بحيث تصحُّ رؤيته، فلا يُنافي أنَّه أمرٌ اعتباريٌّ، وهو الحقُّ الَّذي لا محيصَ عنه، وعليه فلا يكونُ في عدِّ «الوجودِ» صفةً تسامحٌ؛ لأنَّ الصِّفةَ يكفي فيها مغايرةُ الموصوف وإن لم تكن زائدةً في الخارج، كيف وقد عَدُّوا السُّلوب صفاتٍ كـ: القِدم والبقاء؟!

حتَّى يكون مفهومُ الوجود بعينه نفسَ مفهوم الذَّات بعينه؛ لأنَّه باطلٌ؛ ضرورةَ تغايرِ المفهومين، وامتناعِ كون المعنى ذاتاً، والله أعلم.

* * *

فتح القريب المجيد

و«الوُجُودُ» إمَّا فاعلٌ بـ«وَاجِب» على رأي الأخفش القائل: «لا يشترط الاعتماد في كون الوصف فاعلاً»، أو مبتدأ قُدِّم خبرُه عليه للاختصاص والحصر، أو للاهتمام.

* * *

شرح الصاوي

أو خارجاً عنها»؛ فدخل في هذا التَّعريف: الوجودُ، وصفات السُّلوب، وصفات المعاني، والصِّفات المعنويَّة، ولو على القول بنفي الأحوال، فتأمَّل.

ـ وقولنا: «أيِ: الذَّاتيُّ» معناه: أنَّه وجد لذاته، ولا مدخل لغيره فيه، فوجودُهُ واجبٌ لذاته، لا يقبل الانتفاء أزلاً ولا أبداً.

ـ وقولنا: «لذاته» احترازاً عن: «تعلُّق علم الله بوجود وَلَدٍ لشخصٍ» مثلاً، فوجود الولد واجبٌ، لكن ليس لذاته، بل لتعلُّق علم الله به.

تحفة المريد

ـ وقال الرازيُّ وجماعةٌ: «الوجودُ غيرُ الموجود»؛ ضرورةَ مغايرة الصِّفة للموصوف، وعليه فقد عرَّفوا «الوجودَ» بأنَّه: «الحالُ الواجبةُ للذَّات ما دامت الذَّاتُ، حالَ كونِ تلك الحال غيرَ معلَّلةٍ بعلَّةٍ».

والمرادُ بـ«كونِها حالاً»: أنَّها واسطةٌ بين الموجودِ والمعدوم، على القولِ بثبوت الواسطةِ الَّتي هي حالٌ، ومعنى «كونِها واجبةً للذَّات ما دامت الذَّاتُ»: أنَّها ثابتةٌ للذَّات مدَّةَ دوام الذَّات، وخرجَ بقولنا: «غير معلَّلةٍ بعِلَّةٍ» الحالُ المعلَّلةُ بعِلَّةٍ كـ: «الكون قادراً»، فإنَّه حالٌ معلَّلٌ بعلَّةٍ؛ أي: لازمٌ لملزومٍ؛ وهو القدرةُ.

ـ ورجَّع بعضهم الخلافَ لفظيًّا، فحمل كلام الأشعريِّ على أنَّ الوجودَ ليس زائداً في الخارج، فلا يُنافي أنَّه حالٌ، وهو مرادُ الثَّاني، وجرى على ذلك المصنِّف في «الشَّرح» [«هداية المريد» (١/ ٣١٩)].

ـ وقيل: الخلافُ حقيقيٌّ، فقولُ الأشعريِّ محمولٌ على أنَّه أمرٌ اعتباريٌّ على التَّحقيق؛ وقولُ غيره محمولٌ على أنَّه حالٌ.

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

والدَّليلُ على كونه واجب الوجود أن تقول: اللهُ مفتقرٌ إليه العالَم، وكلُّ ما افتقر إليه العالَم فهو واجبُ الوجود؛ لأنَّه لو كان جائز الوجود لكان حادثاً، ولو كان حادثاً لافتقر إلى محدثٍ، ولوِ افتقر إلى محدثٍ لافتقر محدثُه إلى محدثٍ، فيلزم إمَّا الدَّور أوِ التَّسلسل، وما أدَّى للدَّور باطلٌ؛ لأنَّه يلزم عليه تقدُّم الشَّيء على نفسه وتأخُّره عنها، وهو تناقضٌ، فهو محالٌ، وكذا ما أدَّى للتَّسلسل؛ لأنَّه يلزم عليه وجود حوادث لا أوَّل لها، وهو باطلٌ للتَّناقض؛ لأنَّ مقتضى كونها حوادث أن تكون لها أوَّل، فبطل افتقار محدِثه إلى محدِثٍ، ويلزم منه بطلان افتقاره إلى محدثٍ، ولزم منه بطلان كونه حادثاً، ولزم منه بطلان جواز وجوده، فثبت وجوب وجوده؛ لأنَّه لا واسطة بينهما.

تنبيه: شاع على ألسنة العوام: «اللهُ موجودٌ في كلِّ الوجود»، وهو كلامٌ صحيحٌ في نفسه؛ لأنَّ مفاده وحدة الوجود، لكنَّه غيرُ لائقٍ منهم؛ لإيهام الحلول، **وتأويلُهُ أن تقول:** «معناه: أنَّه مع كلِّ موجودٍ»؛ أي: لا يغيب عن موجودٍ أصلاً، ومعيَّتُهُ معه معناها: «تصرُّفه فيه وتدبيره له»؛ معيَّةٌ معنويَّةٌ لا يعلمها إلَّا هو، كما أنَّ ذاته لا يعلمها إلَّا هو؛ لا يخفى عليه شيءٌ في الأرض ولا في السَّماء.

تحفة المريد

ـ ويكفي المكلَّفَ أن يعرفَ أنَّ اللهَ موجودٌ، ولا يجبُ عليه معرفةُ أنَّ وجودَهُ تعالى عينُ ذاته أو غيرُ ذاته؛ كما قال سيِّدي محمَّد الصُّغَيِّر؛ لأنَّ ذلك من غوامضِ علم الكلام.

واعلمْ أنَّ «الوجودَ» صفةٌ نفسيَّةٌ، وإنَّما نسبت للنَّفس ـ أيِ: الذَّات ـ لأنَّها لا تُتعقَّلُ إلَّا بها، فلا تتعقَّل نفسٌ إلَّا بوجودها(١).

والمراد بـ«الصِّفة النَّفسيَّة»: «صفةٌ ثبوتيَّةٌ، يدلُّ الوصفُ بها على نفسِ الذَّات دون معنىً زائدٍ عليها»؛ كأن يُقال: «الوجودُ صفةٌ لله تعالى».

---

(١) **قوله: (فلا تُتعقَّلُ. . . إلخ) اعترض:** بأنَّ الماهيَّة تتعقَّل بدون وجودها؛ بدليل أنَّا نتعقَّل شريك الباري بأنَّه مَنْ يشارك الله في الألوهيَّة، والفرضُ أنَّه لا وجود له. **ويُجاب:** بأنَّ المراد من «التَّعقُّل»: التَّحقُّقُ خارجاً، والذَّاتُ لا تحقُّقَ لها خارجاً بدون وجودها. اهـ أجهوري.

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

ـ ومن كلام ابن وفا: إنَّ من أعظم إشارات وَحدة الوجود قولَه تعالى: ﴿سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِي ٱلْآفَاقِ وَفِيٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿٥٣﴾ أَلَآ إِنَّهُمْ فِي مِرْيَةٍ مِّن لِّقَآءِ رَبِّهِمْ أَلَآ إِنَّهُۥ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطٌۢ﴾ [فصلت: ٥٣ ـ ٥٤].

ـ ومِنْ ألطف إشاراتها ـ كما قال شيخنا الأمير في «حاشيته» ـ قولُ أبي مَدْين التِّلِمْسَانِيِّ: [من الكامل]

اللهَ قُلْ وَذَرِ الوُجُودَ وَمَا حَوَى ... إنْ كُنْتَ مُرْتَاداً بُلُوغَ كَمَالِ
فَالكُلُّ دُونَ اللهِ إنْ حَقَّقْتَهُ ... عَدَمٌ عَلَى التَّفْصِيلِ وَالإِجْمَالِ
وَاعْلَمْ بِأَنَّكَ وَالعَوَالِمَ كُلَّهَا ... لَوْلاهُ فِي مَحْوٍ وَفِي اضْمِحْلَالِ
مَنْ لَا وُجُودَ لِذَاتِهِ مِنْ ذَاتِهِ ... فَوُجُودُهُ لَوْلاهُ عَيْنُ مُحَالِ
وَالعَارِفُونَ فَنُوا بِهِ لَمْ يَشْهَدُوا ... شَيْئاً سِوَى المُتَكَبِّرِ المُتَعَالِي
وَرَأَوا سِوَاهُ عَلَى الحَقِيقَةِ هَالِكاً ... فِي الحَالِ وَالمَاضِي وَالِاسْتِقْبَالِ

* * *

تحفة المريد

ـ فقولنا: «صفةٌ» كالجنس.

ـ وقولنا: «ثبوتيَّةٌ» يُخرجُ السَّلبيةَ كـ: القِدم والبقاء.

ـ وقولنا: «يدلُّ الوصفُ بها على نفس الذَّات» معناه: أنَّها لا تدلُّ على شيءٍ زائدٍ على الذَّات، فقولنا: «دون معنًى زائدٍ عليها» تفسيرٌ مراد لقولنا: «على نفس الذَّات»، ويخرج بذلك المعاني؛ لأنَّها تدلُّ على معنىً زائدٍ على الذَّات، وكذلك المعنويَّة؛ فإنَّها تستلزم المعاني، فهي تدلُّ على معنىً زائدٍ على الذَّات لاستلزامها المعاني.

* * *

[ثَانِياً: الصِّفَاتُ السَّلْبِيَّةُ]

[(١، ٢) ـ القِدَمُ وَالبَقَاءُ]

(٢٣). . . . . وَالْــقِــدَمْ كَـذَا بَـقَــاءٌ لَا يُــشَــابُ بِــالْــعَــدَمْ

والقسم الثَّاني ـ وهو الصِّفات السَّلبيَّة ـ ليست جزئيَّاته منحصرةً كما هو الصَّواب، وعَدَّ منها المصنِّف رحمه الله خمسةً تبعاً لبعضهم؛ لأنَّها مِن مُهِمَّات أمَّهاتها، **فقال:**

(وَ) **واجبٌ له عزَّ وجلَّ:** (القِدَمْ) بمعنى: أنَّه يجب له تعالى أن يكون وجوده غيرَ مسبوقٍ

فتح القريب المجيد

(**وَالقِدَمْ**) هذا شروعٌ في القسم الثَّاني، وهو الصِّفات السَّلبيَّة، وهي: «كلُّ صفةٍ مدلولُها عدم أمرٍ لا يليق به سبحانه وتعالى».

شرح الصاوي

قوله: (**وَالقِدَمْ**) هذا شروعٌ منه في أوَّل الصِّفات السَّلبيَّة، وهي خمسةٌ، وتسمَّى: «مهمَّات الأُمَّهات»؛ لأنَّه يلزم من نفي ضدِّ هذه الخمسة تنزيهُه تعالى عن جميع النَّقائص.

ومعنى «القِدم» في حقِّه تعالى: عدمُ الأوَّليَّة، أو: عدم افتتاح الوجود، فـ«القديم»: هو الَّذي لا أوَّل له، أوِ: الَّذي لا افتتاح لوجوده.

تحفة المريد

قوله: (**وَالقِدَمْ**) أي: وواجبٌ له القدمُ، فهو معطوفٌ على «الوُجُود».

وهذا شروعٌ في «الصِّفات السَّلبيَّة»؛ أيِ: الَّتي دلَّتْ على سلبِ ما لا يليقُ به سبحانه وتعالى، وليسَتْ منحصرةً[١] على الصَّحيح، وعدَّ المصنِّفُ منها خمسةً؛ لأنَّ ما عداها ـ من نفي الولدِ والصَّاحبةِ والمُعينِ وغيرِ ذلك ممَّا لا نهايةَ له ـ راجعٌ إليها ولو بالالتزامِ، فهي أُمَّهاتُها؛ أي: أصولُها المهمَّاتُ منها.

---

(١) **قوله:** (وليست منحصرة. . . إلخ) أي: ليست الصِّفات السَّلبيَّة الكلِّيَّة منحصرةً في هذه الخمسة على الصَّحيح، ومقابله: أنَّها تنحصر في هذه الخمسة وما عداها من الصِّفات السَّلبيَّة فهي جزئيَّاتٌ داخلةٌ فيها. **وقوله:** (وعدَّ المصنِّف منها) مبنيٌّ على أنَّها لا تنحصر. **وقوله:** (لأنَّ ما عداها. . . إلخ) مبنيٌّ على القول بأنَّها منحصرةٌ في هذه الخمسة، فلم يوافق التَّعليل المعلَّل، فكان الأَوْلى أن يعلِّل بما علَّل به الشَّيخ عبد السَّلام، وعبارته: «لأنَّها من مهمَّات أمَّهاتها»، والظَّاهرُ أنَّ «من» في كلامه زائدةٌ، ومعنى كلامه: «أنَّ هذه الخمسة الَّتي عدَّها مهمات الصِّفات السَّلبيَّة الكلِّيَّة»، فلذا اقتصر عليها، وترك غيرها من الصِّفات الكلِّيَّة، ولو علَّلوا الاقتصار عليها بـ: «أنَّ الشَّارع لم يكلِّفْنا تفصيلاً إلَّا بها» لكان أظهر. اهـ **أجهوري**.

بعدم، وإلَّا لَزِمَ افتقاره إلى مُحدِثٍ، ثمَّ مُحْدِثه ومُحدِث مُحدِثه، وهَلُمَّ جرًّا؛ لانعقاد المماثلة بين الكلِّ، وذلك مُفْضٍ إمَّا إلى التَّسلسل إن كان مُحْدِثه ليس أثراً له، وإمَّا إلى الدَّور إن كان أثراً له، وكلاهما محالٌ، فملزومهما كذلك.

وهو ممَّا انفرد به عزَّ وجلَّ، فمَن أثبته لغيره ـ كالفلاسفة حيث أثبتوه للأفلاك ـ فهو مُخطِئٌ آثمٌ كافرٌ عند الأشاعرة؛ بشرط تكليفه وبلوغِهِ الدَّعوة.

فتح القريب المجيد

وقدَّم منها «القِدم»؛ لابتناء ما بعده عليه؛ يعني: «وواجبٌ لله تعالى: القِدم»؛ بمعنى: امتناع أن يسبق وجوده عدم، وقال بعضهم: «القديم هو: الَّذي لا أوَّل لوجوده»، وإلَّا لو لم يكن قديماً لزم افتقاره تعالى إلى محدِثٍ، ثمَّ محدثُهُ إلى محدثٍ، ومحدِثُ محدِثِهِ إلى محدِثٍ، وهلمَّ جرًّا، وذلك يفضي إمَّا إلى الدَّور وإمَّا إلى التَّسلسل، وكلاهما محالٌ.

والمرادُ بـ«القدم» في حقِّه تعالى: «القِدمُ الذَّاتيُّ»، وأمَّا القِدمُ الزَّمانيُّ فمحالٌ في حقِّه

شرح الصاوي

وهل الأزليُّ مرادفٌ للقديم؟

ـ وهو ما قاله ابنُ التِّلِمْسانِيِّ وأئمَّة اللُّغة، فهما: «ما لا أوَّل له؛ عدميًّا كان أو وجوديًّا، قائماً بنفسه أوْ لا».

ـ وقال السَّعد: الأزليُّ أعمُّ من القديم؛ إذِ القديم: «ما قام بنفسه ولا أوَّل لوجوده»،

تحفة المريد

والمرادُ بـ«القِدَم» في حقِّهِ تعالى: «القدمُ الذَّاتيُّ»، وهو: «عدمُ افتتاحِ الوجود»، وإن شئت قلت: «هو: عدمُ الأوَّليَّة للوجود».

ـ وأمَّا القِدمُ في حقِّنا فالمرادُ به: «الزَّمانيُّ»، وهو: «طولُ الزَّمان»، وضُبط بـ: «سَنةٍ»، حتَّى إذا قال: «كُلُّ مَنْ كَانَ مِنْ عَبِيدِي قَدِيماً فَهُوَ حُرٌّ» عتَقَ مَن له عنده سَنةٌ؛ وهذا مستحيلٌ في حقِّهِ تعالى؛ وكذلك «القدمُ الإضافيُّ» كـ: «قدم الأبِ بالنِّسبة للابن»، فتحصَّلَ من هذا أنَّ القِدمَ ثلاثةُ أقسام: ذاتيٌّ، وزمانيٌّ، وإضافيٌّ.

فإن قلت: إنَّ «وجوبَ الوجود» يستلزمُ «القِدمَ»، بل و«البقاءَ»، فذكرُهما بعده محضُ تكرارٍ.

قلت: علماءُ هذا الفنِّ لا يكتفون بدلالة الالتزام، بل يصرِّحون بالعقائدِ لشدَّة خطرِ الجهل في هذا الفنِّ، فلا يستغنون بملزومٍ عن لازمٍ، ولا بعامٍّ عن خاصٍّ.

● وما ذكره المصنِّف رحمه الله مِن أنَّ القِدَم صفةٌ سلبيَّةٌ هو مختار المحقِّقين.

ـ وقد ذهب جماعةٌ مِنَ المعتزلة إلى أنَّه صفةٌ نفسيَّةٌ.

ـ ومِنَ القوم مَن ذهب إلى أنَّه صفةٌ ثبوتيَّةٌ؛ وكلاهُما مردودٌ بما ذُكِر في محلِّه.

● وليس «الواجب» و«القديم» مترادفين؛ لتغاير مفهوميهما؛ إذِ:

ـ الواجبُ: «ما لا يحتاجُ في وجوده إلى غيره»، فوجودُهُ هو مقتضى ذاتِه؛ على معنى: أنَّ العقلَ لا يتصوَّره إلَّا كذلك؛ أي: موجوداً لا يَسْتنِد وُجُودُهُ إلى غيره.

فتح القريب المجيد

تعالى، وهو: «مرور الزَّمان على الشَّيء»؛ كما في قوله تعالى: ﴿كَٱلْعُرْجُونِ ٱلْقَدِيمِ﴾ [يس: ٣٩]، وكما في قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَفِى ضَلَٰلِكَ ٱلْقَدِيمِ﴾ [يوسف: ٩٥]، وَصْفُ الضَّلال بطول مدَّة البقاء المعبَّر عنه بالقدم، يقتضي ظاهرُهُ بقاءَ الاعتراض.

شرح الصاوي

والأزليُّ: «ما لا أوَّل له عَدَميًّا أو وجوديًّا، قائماً بنفسه أو بالذَّات العليَّة»؛ فصفاتُ الله يقال لها: «أزليَّةٌ»، ولا يقال لها: قديمةٌ، والأعدام الأزليَّة كذلك؛ وأمَّا ذاتُ الله فيقال لها: «أزليَّةٌ قديمة».

ودليلُهُ: أنَّه لو لم يكن قديماً لكان حادثاً، ولو كان حادثاً لافتقر إلى مُحْدِث، ولوِ افتقر إلى مُحْدِث لافتقر مُحْدِثُه إلى مُحْدِث، وهكذا... فيلزم الدَّورُ أوِ التَّسلسل، وتقدَّم بطلانهما.

تحفة المريد

ودليلُ القدم أنَّه: لو لم يكنْ قديماً لكان حادثاً، إذ لا واسطةَ، ولو كان حادثاً لافتقرَ لمُحدِثٍ، ولوِ افتقرَ لمحدِثٍ لافتقر محدِثُهُ إلى محدِثٍ؛ لانعقاد المماثلة بينهما، فيلزم الدَّورُ أوِ التَّسلسلُ، وكلٌّ منهما محالٌ، فما أدَّى إليه ـ وهو افتقارُهُ لمحدِثٍ ـ محالٌ، فما أدَّى إليه ـ وهو كونُهُ حادثاً ـ محالٌ، فما أدَّى إليه ـ وهو عدمُ كونِهِ قديماً ـ محالٌ، وإذا استحالَ عدمُ كونه قديماً ثبتَ كونُهُ قديماً، وهو المطلوبُ.

واعلمْ أنَّ لهم في «القديم» و«الأزليّ» ثلاثةَ أقوال:

الأوَّل: أنَّ «القديمَ»: هو الموجودُ الَّذي لا ابتداءَ لوجوده، و«الأزليَّ»: ما لا أوَّل له؛ سواءٌ كانَ وجوديًّا أو عدميًّا، فكلُّ قديمٍ أزليٌّ، ولا عكسَ.

الثَّاني: أنَّ «القديمَ»: هو القائمُ بنفسِهِ الَّذي لا أوَّلَ لوجوده، و«الأزليّ»: ما لا أوَّلَ له؛ عدميًّا أو وجوديًّا، قائماً بنفسه أو بغيره، وهذا هو الَّذي يُفهمُ من كلام السَّعد.

ـ والقديمُ: «موجودٌ لا ابتداء لوجوده».

● **و«القديم» أخصُّ مِنَ «الأزليّ»:**

ـ إذ هو [أي: الأزليّ]: «ما لا ابتداءَ لوجوده؛ وجوديًا كان أو عدميًا»، فكلُّ قديمٍ أزليٌّ، وليس كلُّ أزليٍّ قديماً.

ـ ويفترقان من وجهٍ آخر، وهو: أنَّ «القديمَ» يستحيلُ أن يطرأ عليه التَّغيُّر، بخلاف الأزليّ الَّذي ليس بقديمٍ؛ كـ: عدم الحوادث المنقطِع بوجودها.

● **ثمَّ القِدمُ:**

(١) ـ ذاتيٌّ كـ: «قدمه سبحانه وتعالى»، وهو راجعٌ لوجوب الوجود، فهو صفةٌ نفسيَّةٌ.

(٢) ـ وزمانيٌّ بمعنى: مرور الأزمنة على الشَّيء مع بقائه؛ كـ: «قدم أمس بالنِّسبة إلى اليوم»، وهو محالٌ عليه عزَّ وجلَّ؛ لأنَّه لا يدخل في الزَّمان عقلاً.

(٣) ـ وإضافيٌّ كـ: «قدم الأب بالنِّسبة للابن».

فتح القريب المجيد

واعلم أنَّ «القديم» أخصُّ من «الأزليّ»؛ لأنَّ القديم: موجودٌ لا ابتداء لوجوده، والأزليَّ: ما لا ابتداء لوجوده؛ وجوديًا كان أو عدميًا، فكلُّ قديمٍ أزليٌّ، وليس كلُّ أزليٍّ بقديمٍ، ويفترقان أيضاً من جهة: أنَّ القديم يستحيل أن يلحقه تغيُّرٌ أو زوالٌ، بخلاف الأزليِّ الَّذي ليس بقديمٍ كـ: عدم الحوادث المنقطع بوجودها.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

الثَّالثُ: أنَّ كلًّا منهما: ما لا أوَّلَ له؛ عدميًا أو وجوديًا، قائماً بنفسه أو لا، وعلى هذا فهما مترادفانِ.

ـ فعلى الأوَّل: الصِّفاتُ السَّلبيَّة لا توصفُ بالقدم، وتوصفُ بالأزليَّةِ، بخلاف الذَّاتِ العليَّة والصِّفاتِ الثُّبوتيَّة، فإنَّهما يوصفان بالقِدم والأزليَّة.

ـ وعلى الثَّاني: الصِّفاتُ مطلقاً لا توصفُ بالقِدم، وتوصفُ بالأزليَّة، بخلاف الذَّاتِ العليَّة، فإنَّها توصفُ بكلٍّ منهما.

ـ وعلى الثَّالث: كلٌّ من الذَّاتِ والصِّفاتِ مطلقاً يُوصفُ بالقِدمِ والأزليَّةِ، فتدبَّر.

(٤) ـ وسلبيٌّ كـ: «قدم وجوده سبحانه وتعالى»؛ بمعنى: سَلْب سَبْق القدم لوجوده سبحانه، كما علمته آنفاً.

(كَذَا بَقَاءٌ) تشبيهٌ في وجوب الوجود والقدم له عزَّ وجلَّ؛ أي: وممَّا يجب له سبحانه وتعالى، وجوباً مماثلاً لوجوب ذا الوَصْفِ السَّابق مِنَ الوجود والقِدم، البقاءُ، وهو الصِّفة الثَّانية مِنَ الصِّفات السَّلبيَّة على الأصحِّ عند المحقِّقين، لا صفة نفسيَّة كما نُقل عنِ القاضي والإمام، ولا صفة معنًى كما نُقل عنِ الأشعريِّ.

فتح القريب المجيد

(كَذَا بَقَاءٌ) بالتَّنوين؛ أي: نوعُ بقاءٍ، فتنوينه للتَّنويع والتَّعظيم؛ يعني: أنَّ الصِّفة الثَّانية مِنَ الصِّفات السَّلبيَّة صفةُ البقاء، ومعناها: «امتناع لحوق العدم له سبحانه وتعالى»؛ لأنَّ ما ثبت قِدمُهُ استحال عدمه، ولأنَّه تعالى لو لحقه العدم لزم افتقارُهُ إلى مُوجِدٍ يخترعه بدلاً عنِ العدم الجائز عليه، فيكون حادثاً، واللَّازم باطلٌ، فكذلك الملزوم.

شرح الصاوي

قوله: (كَذَا بَقَاءٌ) هو في حقِّه تعالى: «عدم الآخِريَّة»، أو: «عدم اختتام الوجود»، فـ«الباقي»: هو الَّذي لا آخر لوجوده، أوِ: الَّذي لا اختتام لوجوده.

إن قلت: إنَّ «وجوب الوجود» يُغني عنِ «القدم، والبقاء»، بل و«المخالفةِ للحوادث».

أجيب: بأنَّه وإن كان يغني، لكنَّه بالمعنى الالتزاميِّ، وعلماءُ هذا الفنِّ لا يكتفون بدلالة الالتزام؛ لزيادة الإيضاح.

تحفة المريد

قوله: (كَذَا بَقَاءٌ) التَّنوينُ للتَّنويعِ والتَّعظيم؛ أي: نوعٌ من أنواعِ «البقاء» عظيمٌ، مثل المذكور من «الوجود» و«القدم» في الوجوب له تعالى، فاسمُ الإشارة عائدٌ على المذكور من «الوجودِ» و«القدمِ»، والجامعُ هو: الوجوبُ له تعالى.

والمرادُ به في حقِّه تعالى: «عدمُ الآخريَّة للوجودِ»، وإن شئتَ قلتَ: «عدمُ اختتامِ الوجودِ».

ودليلُ «البقاءِ» له تعالى: أنَّه لو جازَ عليه العدمُ لاستحالَ عليه القِدمُ، لِمَا تقدَّمَ في كلام المصنِّف من قوله: «وَكُلُّ مَا جَازَ عَلَيْهِ العَدَمُ، عَلَيْهِ قَطْعاً يَسْتَحِيلُ القِدَمُ»، كيف وقد سبقَ قريباً وجوبُ القدم له تعالى؟! وكلُّ ما ثبتَ قدمُهُ استحالَ عدمُهُ، وقدِ اتَّفقَتِ العقلاءُ على هذه القضيَّةِ؛ كما في «العكَّاري على الكبرى».

وهو: «عبارةٌ عنِ امتناع لحوق العدم لوجوده سبحانه وتعالى»؛ لأنَّه لو قُدِّر لحوق العدم له، لكانت نسبة الوجود والعدم إلى ذاته عزَّ وجلَّ سواء، فيلزم افتقار وجوده إلى مُوجِدٍ يخترعه بدلاً عنِ العدم الجائز عليه، فيكون حادثاً، واللَّازم باطلٌ، فكذا الملزوم؛ لوجوب الوجود له سبحانه وتعالى.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

والدَّليلُ على ثبوت البقاء: أنَّه لو جاز عليه طروُّ العدم لاستحال عليه القِدَم؛ لأنَّ مَن جاز عدمُه استحال قِدَمُه، كما تقدَّم في قول المصنِّف: «وَكُلُّ مَا جَازَ عَلَيْهِ العَدَمُ، عَلَيْهِ قَطْعاً يَسْتَحِيلُ القِدَمُ».

أو يقال: لو لم يتَّصف بوجوب البقاء لجاز عليه العدم، ولو جاز عليه العدم لكان حادثاً، . . . إلى آخر دليل القِدم؛ **فدليلُهُ: إمَّا القِدمُ نفسه، أو دليلُه.**

تحفة المريد

وأُوردَ عليه: «عدمُنا في الأزل»؛ فإنَّه قديمٌ؛ بناءً على القول بترادف القديمِ والأزليِّ، فهو كعدم المستحيلِ، فلِمَ جازَ انقطاعُهُ بوجودنا فيما لا يزالُ؟

أجيبَ: بأنَّ هذه القاعدة إنَّما هي في القديم الوجوديِّ؛ إذِ الدَّليلُ إنَّما قام فيه؛ كما ذكرَهُ الإمامُ ابن ذكري، وقال الفهريُّ: إنَّ الإيرادَ من أصله مدفوعٌ بأنَّ وجودَنا قطعَ عدمَنا فيما لا يزالُ، لا في الأزلِ، وإلَّا لَوُجِدنا في الأزل، وهو محالٌ.

قال العلامة اليوسيُّ: «وهو ظاهرٌ»، لكن قال العلَّامةُ الأمير: «ولك أن تقولَ: لم يظهرْ، لقولهم: كلُّ قديمٍ[1] فهو باقٍ، فانقطاعُ الاستمرارِ[2] فيما لا يزالُ مضرٌّ[3]، فالظَّاهرُ الجوابُ الأوَّل». اهـ.

---

(١) قوله: (لقولهم: كلُّ قديم. . . إلخ) معناه: أنَّ «القديم» لا ينقطع في الأزل ولا فيما لا يزال، وعلى هذا المعنى يُحمل قولهم: «كُلُّ مَا ثَبَتَ قِدَمُهُ اسْتَحَالَ عَدَمُهُ»، فمعناه: أنَّ «القديم» لا ينعدم أصلاً لا في الأزل ولا فيما لا يزال، وحينئذٍ يرد عليه: «عدمنا الأزليُّ»؛ لانقطاعه بفراغ الأزل ودخول ما لا يزال، والفهري يُسلِّم هذا الانقطاع؛ لأنَّه جعل وجودنا قاطعاً لعدمنا فيما لا يزال الَّذي به انتهى عدمنا الأزليُّ، وبهذا ظهر ردُّ العلَّامة الأمير على الفهري. اهـ أجهوري.

(٢) قوله: (فانقطاع الاستمرار. . . إلخ) معناه: أنَّ العدم الأزليَّ انقطع استمراره بفراغ الأزل ودخول ما لا يزال، وخلفه العدم فيما لا يزال. اهـ أجهوري.

(٣) قوله: (مضر) أي: مؤدٍّ إلى بقاء الإشكال. اهـ أجهوري.

وجملةُ قوله: (لَا يُشَابُ) ـ أي: لا يخالَط ـ (بِالعَدَمْ) ـ أي: لا يلابسه العدم ولا يلحقه ـ؛ صفةٌ مُخرِجةٌ للبقاء الَّذي هو بمعنى: «مقارنة استمرار الوجود زمانَين فصاعداً»؛ لاستحالته عليه تعالى بهذا المعنى؛ لامتناع دخول الزَّمان في وجوده سبحانه وسائرِ صفاته.

* * *

فتح القريب المجيد

(لَا يُشَابُ بِالعَدَمْ) أي: لا يخالطه العدم، ولا يمازجه عقلاً، فهو صفةٌ لـ«البَقَاء»؛ الَّذي تنوينه للنَّوعيَّة والتَّعظيم كما مرَّ.

* * *

شرح الصاوي

قوله: (لَا يُشَابُ بِالعَدَمْ) أي: لا يخالطه العدم ولا يلحقه، فبقاءُ الله تعالى لا يقارن بزمانٍ، بل وسائر صفاته؛ لأنَّ «الزَّمان»: إمَّا «مقارنة متجدِّدٍ موهومٍ لمتجدِّدٍ معلومٌ»، أو: «حركةٌ للفلك»، وكلاهما حادثٌ، ولا يقترن بالمتجدِّد والحادث إلَّا ما كان مثلَهما، فليس له أجلٌ، بخلاف بقاء غيره تعالى، فإنَّه مخالَطٌ بالعدم ومقرونٌ بالزَّمان، كما أنَّ قِدمه تعالى ذاتيٌّ لا يَتصوَّر العقل عدمه، وأمَّا قِدم غيره فزمانيٌّ يقال: «بِنَاءٌ قَدِيمٌ»؛ يعني: طال زمنه.

تحفة المريد

ـ لا يُقالُ: أيُّ فرقٍ بين عدمِنا وعدمِ المستحيل كـ: «الشريك»، فإنَّ كلًّا منهما واجبٌ في الأزلِ؟

لأنَّا نقولُ: وجوبُ عدمنا مقيَّدٌ بالأزلِ، فهو ممكنٌ فيما لا يزالُ، وأمَّا عدمُ المستحيل فواجبٌ على الإطلاقِ.

تنبيهٌ: عُلِمَ ممَّا تقدَّم:

(١) ـ أنَّ اللهَ تعالى لا أوَّل له ولا آخرَ.

(٢) ـ وأنَّ عدمَنا في الأزل لا أوَّل لهُ وله آخرٌ.

(٣) ـ وأمَّا المخلوقاتُ فلها أولٌ وآخرٌ.

(٤) ـ ونعيمُ الجنَّة وعذابُ النَّار له أوَّلٌ ولا آخرَ له، فكلٌّ منهما باقٍ، لكن شرعاً لا عقلاً؛ لأنَّ العقل يُجوِّزُ عدمَهُما.

فالأقسامُ أربعةٌ.

قوله: (لَا يُشَابُ بِالعَدَمْ) أي: لا يُخلطُ بالعدمِ، والمرادُ من ذلك: أنَّه لا يلحقُهُ عدمٌ؛

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

فالأقسام ثلاثة:

(١) ـ شيءٌ لا أوَّل له ولا آخر، وهو ذات الله وصفاته.

(٢) ـ وشيءٌ له أوَّلٌ وآخر، وهو الدُّنيا.

(٣) ـ وشيءٌ له أوَّلٌ ولا آخر له، كـ: الجنَّة والنَّار وما فيهما.

ـ وبقاءُ الجنَّة والنَّار شرعيٌّ بالفضل والعدل، لا عقليٌّ، بل هو جائز عقلاً؛ لسبق الحدوث.

* * *

تحفة المريد

لأنَّ حقيقةَ المخالطة تقتضي الاجتماعَ، والبقاءُ لا يجتمعُ مع العدم، إلَّا أن يُقدَّر مضاف؛ أي: لا يُشابُ بجوازِ العدم، وهو معنى البطلانِ في قول لبيدٍ [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٨٤١)، ومسلم في «صحيحه» (٢٢٦٥) عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً]: [منَ الطَّويل]

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلُ ... وَكُلُّ نَعِيمٍ لَا مَحَالَةَ زَائِلُ

أي: من نعيمِ الدُّنيا كما يدلُّ عليه بقيَّةُ القصيدة، فلا يردُ عليه نعيمُ الجِنَان.

واحترز المصنِّفُ بذلك من «بقائنا»؛ فإنَّه يُشابُ بالعدم ويخلطُ به؛ لأنَّه مقارنةُ استمرار الوجود زمانينِ فصاعداً، وهذا مستحيلٌ في حقِّه تعالى؛ لأنَّ «الزَّمانَ»: «حركةُ الفلك»، أو: «مقارنةُ متجدِّدٍ[١] موهومٍ لمتجدِّدٍ معلومٍ إزالةً للإبهام[٢]»؛ كما في قولك: «آتِيكَ طُلُوعَ الشَّمْسِ»، فالزَّمانُ هو مقارنةُ الإتيان المتجدِّدِ الموهومِ، لطلوع الشَّمس المتجدِّدِ المعلوم، وكلٌّ من حركة الفلك والمقارنة المذكورة حادثٌ، ولا يقترنُ بالحادث إلَّا مَن كان مثلَهُ، ومحلُّ كونه مستحيلاً

---

(١) قوله: (أو: «مقارنة متجدِّدٍ»... إلخ) هذا التَّعريف مبنيٌّ على الصَّحيح من أنَّ «الزَّمان» أمرٌ وهميٌّ؛ أي: يتخيَّل أنَّه موجودٌ متحقِّقٌ، والواقعُ أنَّه لا وجود له، فتعريفه بـ«المقارنة» فيه مسامحةٌ؛ لأنَّه من التَّعريف بالعلامة، فهو على تقدير مضافٍ، أي: ذو مقارنةٍ؛ أي: أنَّه يعلم ويتعيَّن بالمقارنة؛ أي: بالعبارة الدَّالَّة عليها، كقولك: «آتِيكَ طُلُوعَ الشَّمْسِ»، فهذا القول مُعَيِّنٌ لزمن الإتيان بعد أن كان مُبهماً، يُؤخذ غالب ذلك من كلام الشَّيخ الأمير في «الحاشية». اهـ أجهوري.

(٢) قوله: (للإبهام) تعليلٌ لمحذوفٍ تقديره: وإنَّما يؤتى بالعبارة الدَّالَّة على المقارنة؛ لِمَا علمت من إزالة الإبهام بالعبارة الدَّالَّة على المقارنة لا بالمقارنة. اهـ أجهوري.

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

إذا كان على وجه الحصر؛ بأن يقال: «وُجُودُهُ لَيْسَ إِلَّا فِي زَمَانٍ»، وإلَّا فهو تعالى موجودٌ قبلَ كلِّ شيءٍ وبعده ومعه.

* * *

[(٣) ـ المُخَالَفَةُ لِلحَوادِثِ]

(٢٤) وَأَنَّــهُ لِــمَــا يَــنَــالُ الــعَــدَمُ مُــخَــالِــفٌ؛ بُــرْهَــانُ هَــذا الــقِــدَمْ

(وَ) الصِّفةُ الثَّالثة الواجبة له سبحانه وتعالى مِنَ الصِّفات السَّلبيَّة: (أَنَّهُ) أي: الله تعالى (لِمَا) متعلِّقٌ بـ«مُخَالِفٌ»، و«مَا» عامَّةٌ للأجرام والأعراض؛ إذ جميعها (يَنَالُـ)ـهُ؛ أي: يقوم به (العَدَمُ):

- إمَّا سابقاً ولاحقاً كـ: كلِّ الحوادث الدُّنيويَّة.
- وإمَّا لاحقاً فقط كـ: الإعدامات الأزليَّة السَّابقة للحوادث.
- وإمَّا سابقاً كـ: نعيم المؤمنين وعذاب الكافرين.

(مُخَالِفٌ) ذاتاً وصفةً؛ خبر «أنَّ» المفتوحة الهمزة؛ لعطفها على «الوجود»، والمعنى: أنَّه يجب له تعالى مخالفةُ ذاته العليَّة عزَّ وجلَّ وصفاتِه السَّنيَّة جميعَ الحوادث؛ ذواتاً كانت أو صفاتٍ، على ما يُشير إليه قوله عزَّ وجلَّ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

فتح القريب المجيد

(وَأَنَّهُ لِمَا يَنَالُ العَدَمُ، مُخَالِفٌ) يعني: وممَّا يجب له تعالى مخالفته للحوادث، وهي الصِّفة الثَّالثة من الصِّفات السَّلبيَّة، وهي: «عبارةٌ عن سلب الجرميَّة والعَرَضيَّة عنه تعالى».

شرح الصاوي

قوله: (وَأَنَّهُ لِمَا يَنَالُ العَدَمُ، مُخَالِفٌ... إلخ) «أنَّ» بفتح الهمزة، هي واسمها وخبرها خبرٌ لمبتدأ محذوفٍ؛ تقديره: «والصِّفة الثَّالثة: أنَّه... إلخ»، وهو حرفُ توكيدٍ ونصبٍ، و«الهاء»: اسمها، و«مُخَالِفٌ»: خبرها، و«لِمَا يَنَالُ» متعلِّقٌ بـ«مُخَالِفٌ»، والعائدُ محذوفٌ؛ أي: يناله.

تحفة المريد

قوله: (وَأَنَّهُ لِمَا يَنَالُ العَدَمُ، مُخَالِفٌ... إلخ) أي: وواجبٌ له أنَّه تعالى مخالفٌ للحوادث الَّتي يلحقها العدم، فهو بفتح الهمزة من «أنَّ»، واسمُها الضَّميرُ العائدُ عليه تعالى، وخبرُها: «مُخَالِفٌ»، ويتعلَّق به الجارُّ والمجرورُ قبله، وإنَّما قدَّمه لضرورة النَّظم، و«مَا» واقعةٌ على الحوادث، وعائدُها محذوفٌ، و«أنَّ» وما دخلت عليه في تأويلِ مصدرٍ معطوفٍ على «الوجود»؛ والتَّقديرُ: «وواجبٌ له تعالى مخالفتُهُ للحوادث الَّتي يلحقُها العدمُ».

وبذلك يندفعُ ما في «حاشية الشَّيخ العَدَوي» [«حاشية العدوي على إتحاف المريد» مخطوط (لوحة: ٥٤)] من: «أنَّ في كلام المصنِّف تسمُّحاً؛ لأنَّ الصِّفةَ: مخالفتُهُ، لا: أنَّه مخالفٌ».

والمخالفةُ لِمَا ذكر: «عبارةٌ عنِ سَلْبِ الجِرْميَّة والعَرَضيَّة عنه سبحانه وتعالى»، **وإن شئت قلت**: «هو عبارةٌ عن سَلْب الكلِّيَّة والجزئيَّة ولوازمهما» [العبارتان بمعنى واحد].

وإنَّما وجب له تعالى ما ذكر؛ لأنَّ الحوادث: إمَّا أجسامٌ، وإمَّا جواهر، وإمَّا أعراضٌ.

والأعراضُ: إمَّا أزمنةٌ، وإمَّا أمكنةٌ، وإمَّا جهاتٌ، وإمَّا حدود ونهايات؛ ولا شيء منها بواجب الوجود، لِمَا ثبت لها مِنَ الحوادث، واستحالة القدم عليها.

فتح القريب المجيد

«وأَنَّهُ» بفتح الهمزة؛ لعطفها على «الوُجُود».

و«مَا» في قول النَّاظم: «لِمَا» واقعةٌ على الحوادث ـ أعياناً كانت ك: الجسميَّة، أو أعراضاً؛ لأنَّها تفتقر إلى محلٍّ تقوم به ـ، وعائدُها محذوفٌ، **والأصلُ**: «الحادث الَّذي يناله العدم»، أوِ: «الحوادث الَّتي ينالها العدم»؛ أي: «يقوم به»؛ أيِ: الحادث، أو: «بها»؛ أيِ: الحوادث؛ سابقاً كان ذلك العدم أو لاحقاً:

شرح الصاوي

وهذه هي الصِّفة الثَّالثة من صفات السُّلوب؛ والمعنى: أنَّ ذاتَه وصفاتِه تعالى مخالفةٌ لكلِّ حادثٍ، والمخالفةُ لِمَا ذُكِرَ: «عبارةٌ عن سلب الجِرميَّة والعَرَضيَّة، والكلِّيَّة والجزئيَّة، ولوازِمِها عنه تعالى».

ـ وإنَّما وجب له ما ذُكر؛ لأنَّ الحوادث إمَّا: جواهر أو أعراض، أو أزمنة أو أمكنة، أو جهات أو حدود، ولا شيء منها بواجب الوجود؛ لِما ثبت لها من الحدوثِ واستحالةِ القِدم عليها.

تحفة المريد

ووجهُ اندفاع ذلك: أنَّ القاعدة سبْكُ «أنَّ» المفتوحة بمصدرٍ من خبرها، وهو شائعٌ في العربيَّة، فلا يُقال: «فيه تسمُّحٌ».

وجَعْلُنا لذلك معطوفاً على «الوُجُود» أَوْلى من جعله خبراً لمبتدأ محذوفٍ؛ والتَّقدير: «والصِّفةُ الثَّالثةُ منَ الصِّفات السَّلبية: أنَّه... إلخ»، وكلامُ الشَّيخ عبد السَّلام في هذا المقام حلُّ معنىً لا حلُّ إعرابٍ، وإن أوهمت عبارته خلافَ ذلك.

وإنَّما أسندَ المخالفةَ له تعالى؛ لأنَّها تنزيهٌ، والموصوفُ به: «الله»، لا الحوادثُ، وكما أنَّه تعالى مخالفٌ للحوادث مخالفٌ للأعدام الأزليَّة كما عُلِمَ من وصفِهِ بـ«الوجود»؛ إذ هي ليسَتْ موجودةً؛ وقد ذكر الشَّيخ عبدُ السَّلام في هذا المقام: «أنَّ الأعدامَ الأزليَّةَ منَ الحوادث»،

(بُرْهَانُ) **هو لغةً**: «ضوءُ الشَّمس الَّذي على وجهها، والحجَّةُ».

وعرفاً: «ما يمكن التَّوصُّل بصحيح النَّظر فيه إلى العِلم بالمطلوب»؛ أي: دليل إثبات (هَذَا) الحكم؛ أعني: وجوبَ مخالفته سبحانه وتعالى للحوادث (القِدَمُ) أي: هو برهانُ وجوبه له تعالى

فتح القريب المجيد

ـ **فالسَّابق** كـ: الأعدام الأزليَّة، والنِّعَمِ الأخرويَّة ـ كـ: نعيم الجنَّة ـ، فإنَّه سبق له عدمٌ.

ـ **واللَّاحق** كـ: الفَلَكيَّات، فإنَّ عدمها متأخِّرٌ عن وجودها.

و«مُخَالِفٌ» خبرُ «أَنَّ»، والجارُّ والمجرورُ متعلِّقٌ به، قُدِّم عليه لضرورة النَّظم؛ أي: «وواجبٌ له تعالى أنَّه مخالفٌ»؛ أي: مخالفته لكلِّ ما يناله العدم ويجوز عليه منَ الحوادث.

وإنَّما وجبت مخالفته للحوادث لقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

(بُرْهَانُ هَذَا القِدَمُ) أي: دليلُ هذا الحكمِ، وثبوتُ هذه الصِّفةِ له تعالى، دليلُ ثبوتِ القِدَمِ له تعالى.

* * *

شرح الصاوي

ـ وقد تسمَّح ﷺ في التَّعبير عنِ الصِّفة بقوله: «وَأَنَّهُ لِمَا يَنَالُ العَدَمُ، مُخَالِفٌ»؛ لأنَّ الصِّفة هي مخالفته تعالى للحوادث، والمؤدَّى واحدٌ.

قوله: (بُرْهَانُ هَذَا القِدَمُ) يصحُّ أن يكون «بُرْهَانُ»: مبتدأ، و«القِدَمُ»: خبره، والمعنى:

تحفة المريد

وهو سهوٌ؛ لأنَّ الأعدامَ الأزليَّةَ واجبةٌ كما تقدَّم، وقد ذكرَها والدُهُ مثالاً للعدم السَّابق، ولم يجعلْها من الحوادث.

والمخالفةُ لِمَا ذُكر: «عبارةٌ عن سَلْبِ الجرميَّةِ والعَرَضيَّةِ، والكلِّيَّةِ والجزئيَّةِ، ولوازِمِها عنه تعالى»، فلازمُ «الجِرْميَّة»: التَّحيُّزُ، ولازمُ «العَرَضيَّة»: القيامُ بالغير، ولازمُ «الكلِّيَّة»: الكِبرُ، ولازمُ «الجزئيَّة»: الصِّغرُ، إلى غير ذلك...

فإذا ألقى الشَّيطانُ في ذهنك: أنَّه إذا لم يكنِ المولى جِرْماً ولا عَرَضاً ولا كُلًّا ولا جُزءاً، فما حقيقتُهُ؟ فقل في ردِّ ذلك: لا يعلمُ اللهَ إلَّا اللهُ، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

قوله: (بُرْهَانُ هَذَا القِدَمُ) أي: دليلُ ما ذُكِرَ من أنَّه مخالفٌ للحوادث، دليلُ القِدم، فكلامُ المصنِّف على تقديرِ مضافٍ.

بعينه، فإنَّ كلَّ مَن وجب له القِدَم بالمعنى السَّابق، استحال عليه العدم، ولا شيءَ مِنَ الحوادث بمستحيلٍ عليه العَدم، فلا شيء منها بقديم.

* * *

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

«برهان المخالفة للحوداث نفسُ القِدم»، وهو قد ثبت دليله؛ ويصحُّ أن يكون الكلام على حذف مضافٍ؛ تقديره: «دليل القِدم».

وتقريره أن تقول: الله تعالى مخالفٌ للحوادث؛ إذ لو لم يكن مخالفاً لها لكان مماثلاً؛ لعدم الواسطة، لكنَّ مماثلته للحوادث باطلةٌ؛ إذ لو ماثل شيئاً منها لكان حادثاً مثلها، لكنَّ كونَه حادثاً باطلٌ؛ إذ لو كان حادثاً لافتقر إلى مُحْدِثٍ، لكنَّ افتقاره باطلٌ... إلخ ما تقدَّم.

* * *

تحفة المريد

ـ وتقريرُ البرهان أن تقول: لو لم يكن مخالفاً للحوادث، لكانَ مماثلاً لها، ولو كان مماثلاً لها لكانَ حادثاً، كيف وقد ثبتَ قدمُهُ بالدَّليل السَّابق؟!

ويصحُّ إبقاءُ كلامِ المصنِّف على ظاهره، فيكون نفسُ «القِدم» هو الدَّليلَ على «المخالفة»؛ لأنَّ كلَّ مَن وجبَ له القِدم استحالَ عليه العدم، ولا شيءَ منَ الحوادث يستحيلُ عليه العدمُ، فلا شيءَ منها بقديمٍ، فثبتت المخالفةُ(١).

* * *

(١) قوله: (فثبتت المخالفة) بمعنى: أنَّ الله تعالى ليس منَ الحوادث، فالمخالفةُ المترتبة على هذا الدَّليل غير المخالفة المعدودة من صفاته تعالى؛ لأنَّها عبارةٌ عن نفي الجِرْميَّة والعَرَضيَّة إلى غير ذلك ممَّا تقدَّم، والمخالفة المترتِّبة على هذا الدَّليل عبارةٌ عن كونه تعالى ليس داخلاً في الحوادث ولا معدوداً منها، فهذا الدَّليل غير ظاهرٍ. اهـ أجهوري.

[(٤) ـ القِيَامُ بِالنَّفْسِ]

(٢٥) قِيَامُهُ بِالنَّفْسِ ....

والصِّفةُ الرَّابعة مِنَ الصِّفات السَّلبيَّة: (قِيَامُهُ) فهو عطفٌ على «الوُجُود» بإسقاط العاطف؛ أي: وواجبٌ له تعالى قيامُهُ (بِالنَّفْسِ) أي: بنفسه وذاته.

فتح القريب المجيد

(قِيَامُهُ بِالنَّفْسِ) يعني: أنَّ الرَّابعة من الصِّفات السَّلبيَّة: «قيامه تعالى بذاته».

واستعمالُ «النَّفس» بمعنى: «الذَّات» واردٌ في القرآن؛ قال تعالى: ﴿وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ [المائدة: ١١٦]، وحملُهُ على المشاكلة لا داعي إليه؛ لثبوت اللُّغة به، فلا اعتراض على النَّاظم.

ـ و«أل» في «النَّفْس» عِوضٌ عن مضافٍ إليه، والأصلُ: «قيامه بنفسه»، وحرفُ العطف محذوفٌ لضرورة النَّظم، فهذه الصِّفة معطوفةٌ على «الوُجُود»، فتكون واجبةً أيضاً.

شرح الصاوي

قوله: (قِيَامُهُ بِالنَّفْسِ) المراد بـ«النَّفس»: الذَّات.

واختُلف في معنى «الباء» هذه، فقيل: للآلة، وقيل: للسَّببيَّة، وقيل: بمعنى «في» وهو الأقرب، ، قدِ اقتصر عليه الملَّويُّ في «حاشيته» [«حاشية الملوي على إتحاف المريد» مخطوط (لوحة: ٣٩)]؛ والمعنى: «أنَّه مستغنٍ في نفسه ليس باعتبار شيءٍ آخر».

تحفة المريد

قوله: (قِيَامُهُ بِالنَّفْسِ) معطوفٌ على «الوُجُود» بحذف حرف العطف، والتَّقدير: «وواجبٌ قيامُهُ بنفسه»، فـ«أل» في «النَّفْسِ» عِوضٌ عنِ المضاف إليه، وقول الشَّارح: «والصِّفةُ الرَّابعة مِنَ الصِّفاتِ السَّلبيَّةِ الواجبةُ له تعالى: قيامُهُ بالنَّفْسِ» حلُّ معنىً، لا حلُّ إعرابٍ كما تقدَّم.

وقد جعلَ بعضهم «الباءَ» في قوله: «بِالنَّفْسِ» باءَ الآلة، وأصلُهُ للسُّكْتانيِّ، وفيه إساءةُ أدبٍ؛ وقد تخلَّصَ الشَّيخ يحيى الشَّاوي من إساءة الأدب بأنَّ فائدةَ ذلك تظهرُ في المقابل؛ أي: لا بغيره، فالمعنى: «أنَّ الغيرَ ليس آلةً في قيامه تعالى»، فهو نظيرُ ما سبقَ في وجوده لذاته لا لعلَّةٍ.

ـ ولكن الأَوْلى أنَّ «الباء» للسَّببيَّة؛ لأنَّ الآلة واسطةُ الفعل، ولا تُناسبُ هنا، كما لا يناسبُ جعلُها للتَّعدية؛ لأنَّ مجرور «الباء» الَّتي للتَّعدية يكون مفعولاً به معنىً؛ ك: ﴿ذَهَبَ ٱللَّهُ بِنُورِهِمْ﴾ [البقرة: ١٧]، ولا كذلك ما هنا.

وهو: «عبارةٌ عنِ استغنائه وعدم افتقاره عزَّ وجلَّ إلى المحلِّ والمخصِّص»؛ أيِ: المؤثِّر والموجد.

وإنَّما وجب له تعالى الاستغناء عنِ المحلِّ؛ لأنَّه لو قام بمحلٍّ لكان صفةً له، فيستحيلُ أن تقوم به الصِّفات الثُّبوتيَّة مِنَ العِلم والقدرة والإرادة وغيرها، لكنَّها واجبة القيام به؛ هذا خلْفٌ.

فتح القريب المجيد

وهي عبارةٌ عن:

(١) ـ «استغنائِه عنِ المحلِّ»؛ لأنَّه لو قام بمحلٍّ لكان صفةً له، فيستحيلُ أن تقوم به الصِّفاتُ الثُّبوتيَّة كـ: «العلم، والقدرة، والإرادة، وغيرها»، لكنَّها واجبةُ القيام به تعالى، هذا خَلْف ـ بفتح الخاء ـ؛ أي: كلامٌ ساقطٌ يُرمى ويُطرح إلى خَلْفٍ.

شرح الصاوي

ويؤخذ من هذه الصِّفة جواز إطلاق «النَّفس» على الله تعالى، وقد ورد: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: ٥٤]، ﴿وَٱصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِى﴾ [طه: ٤١]؛ وفي الحديث: «لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٤٨٦) من حديث عائشة ﵂ مرفوعاً] إلى غير ذلك.

ـ خلافاً لمَن يقول: إنَّه لا يجوز إطلاقها على الله إلَّا في مقام المشاكلة؛ مستدلًّا بقوله تعالى: ﴿تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ﴾ [المائدة: ١١٦].

تحفة المريد

ـ وجعلها الشَّيخ الملَّويُّ [«حاشية الملوي على إتحاف المريد» مخطوط (لوحة: ٣٩)] بمعنى «في»، فهي للظَّرفيَّة المجازيَّة، فالمعنى: «قيامُهُ في نفسه ليس باعتبارِ شيءٍ آخرَ»؛ كما يقال: «هَذَا العَبْدُ فِي نَفْسِهِ يُسَاوِي كَذَا»؛ أي: لا باعتبارِ شيءٍ آخرَ معه.

والمرادُ من «النَّفس» هنا: الذَّاتُ؛ فإنَّها تطلقُ على: «الذَّات» كما هنا، وتطلقُ على: «الدَّم» كما في قولهم: «مَا لَا نَفْسَ لَهُ سَائِلَةٌ لَا يُنَجِّسُ المَاءَ»، وعلى: «الأَنَفة» كما في قولهم: «فُلَانٌ ذُو نَفْسٍ»، وعلى: «العقوبةِ»، قيل: منه قولُهُ تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾ [آل عمران: ٢٨]؛ أي: عقوبتَهُ.

والحقُّ أنَّه يجوزُ إطلاقُ النَّفْس على ذاته تعالى من غير مشاكلةٍ؛ كما يدلُّ عليه قوله تعالى: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: ٥٤]، خلافاً لمَن زعم أنَّها لا تُطلقُ عليه تعالى إلَّا مشاكلةً؛ كما في قوله تعالى: ﴿تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ﴾ [المائدة: ١١٦].

وإنَّما وجب له تعالى الاستغناء عنِ المخصِّص؛ لوجوب وجوده وقِدمه وبقائه ذاتاً وصفاتٍ.

● ولا يخفى أنَّ في «مخالفته تعالى للحوادث» ما يُغني عن قيامه بنفسه؛ إذِ المحلُّ والاحتياج إلى المخصِّص من جملتها، فإذا خالف جميع الحوادث لم يكن محلًّا، وفيه ما يُغني أيضاً عن متعلَّق «مُنَزَّهاً» بتمامه.

كما أنَّ قوله: «فَوَاجِبٌ لَهُ الوُجُودُ» يُغنِي عن جميع ما بعده إلى قوله: «وَالأَصْدِقَا»، كالتَّعرُّض لوجوب القِدَم، فإنَّه يُغني عنِ التَّعرُّض لوجوب البقاء، وكوجوب القِدم والبقاء؛ لإغنائه عن وجوب مخالفته للحوادث، ولكن المقصود المبالغة في وجوب التَّنزيه بالبيان والتَّفصيل، مع ما فيه منَ التَّصريح بالرَّدِّ على المجسِّمة، وسائر فِرَق الطُّغيان.

فتح القريب المجيد

(٢) ـ «واستغنائِه عنِ المخصِّص أيضاً»؛ أيِ: المؤثِّر والمُوجد؛ لوجوب وجوده وقِدمه وبقائه.

❊ ❊ ❊

شرح الصاوي

ومعنى «استغنائه» المذكور: عدمُ افتقاره إلى مَحَلٍّ ـ أي: ذاتٍ يقوم بها ـ، وإلى مخصِّص ـ أي: مؤثِّر ـ.

والحاصلُ أنَّ القِسمة رباعيَّة:

(١) ـ مستغنٍ عنِ المحلِّ والمخصِّص معاً، وهو ذات الله.

(٢) ـ ومستغنٍ عنِ المخصِّص فقط، وهو صفات الله تعالى.

(٣) ـ ومفتقرٌ للمخصِّص فقط، وهو ذواتنا.

(٤) ـ ومفتقرٌ لهما، وهو صفاتنا.

تحفة المريد

ومعنى «قيامه بنفسه»:

(١) ـ **عدمُ افتقارِهِ تعالى إلى المحلِّ**؛ أيِ: الذَّاتِ الَّتي يقومُ بها، لا بمعنى المكان؛ لأنَّ ذلك عُلِمَ منَ المخالفة للحوادث، وقال الغنيميُّ: «ولا مانعَ من حمل المحلِّ على معنييه هنا» [«حاشية الغنيمي على الطحاوية» (ص: ٥٥)].

(٢) ـ **وعدمُ افتقارِهِ تعالى إلى المخصِّصِ**؛ أيِ: الموجِدِ، وهذا الثَّاني وإن كان يُستغنى عنه بـ«القِدم»، لكن تقدَّمَ أنَّ العلماءَ لا يكتفون في هذا الفنِّ بدلالةِ الالتزامِ؛ لشدَّة خطر الجهل بالعقائد.

● وقد عُلِم مِنِ استحالة مماثلتِهِ عزَّ وجلَّ للحوادث وافتقارِهِ إلى المحلِّ والمخصِّص: أنَّه يمتنع أن يتَّصف سبحانه وتعالى بالحوادث ـ الموجودة بعد العدم ـ خلافاً للكرَّاميَّة، وأمَّا اتِّصافُهُ عزَّ وجلَّ بالسُّلوب والإضافات الحاصلة بعد ما لم تكن، كـ: كونه غير رَازق لزيد الميت،

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

والدَّليلُ على استغنائه عنِ المحلِّ أن تقول: لوِ احتاج إلى محلٍّ لكان صفةً، ولو كان صفةً لم يكن متَّصفاً بصفات المعاني والمعنويَّة، والفَرَضُ أنَّه متَّصفٌ بها، وإلَّا لما وُجِد العالَم، فبطل كونه صفةً، وثبت كونه ذاتاً.

والدَّليلُ على استغنائه عنِ المخصِّص أن تقول: لوِ احتاج إلى مخصِّصٍ لكان حادثاً، ولو كان حادثاً لافتقر إلى مُحْدِث، كيف وقد سبق وجوبُ وجودِهِ وقدمِهِ وبقائه ومخالفتِهِ للحوادث؟!

❊ ❊ ❊

تحفة المريد

فمعنى «القيام بالنَّفس» شيئان: عدمُ افتقاره إلى المحلِّ، وعدمُ افتقاره إلى المخصِّص.

والدَّليلُ على عدم افتقارِهِ إلى المحلِّ: أنَّه لوِ افتقرَ إلى محلٍّ لكان صفةً، ولو كان صفةً لم يتَّصفْ بصفات المعاني والمعنويَّة، وهي واجبةُ القيام به تعالى للأدلَّة الدَّالة على ذلك، هذا خَلْفٌ ـ بفتح الخاء؛ أي: يستحقُّ أن يُرمى به خلفَ الظَّهر، أو بضمِّها؛ أي: كذبٌ وباطلٌ ـ، وإذا بطل ذلك بطلَ ما أدَّى إليه وهو كونُهُ صفةً، فبطلَ ما أدَّى إليه أيضاً وهو افتقارُهُ إلى محلٍّ، وإذا بطل افتقاره إلى محلٍّ ثبت عدم افتقاره إلى محلٍّ، وهو المطلوب.

ـ **والدَّليلُ على عدم افتقارِهِ إلى المخصِّص:** أنَّه لوِ افتقرَ إلى مخصِّصٍ لكان حادثاً، كيف وقد سبق وجوبُ وجوده وقدمه وبقائه ذاتاً وصفاتٍ؟!

تنبيهٌ: عُلِمَ من ذلك:

(١) ـ أنَّه تعالى: مُستغنٍ عنِ المحلِّ والمخصِّص معاً.

(٢) ـ وأمَّا صفاتُهُ: فهي مُستغنيةٌ عنِ المخصِّص وقائمةٌ بذاتِهِ تعالى، ولا يعبَّرُ فيها بـ «الافتقار إلى الذَّات»؛ لِمَا فيه من الإيهامِ، وقد أساء الفخرُ الأدبَ حيث أطلقَ لفظ الافتقارِ والاحتياجِ فيها.

(٣) ـ وذواتُ الحوادث: مفتقرةٌ إلى المخصِّص مستغنيةٌ عنِ الذَّات الَّتي تقومُ بها.

ورَازقاً لعمرٍو المولود، وبالصِّفات الحقيقيَّة المتغيِّرة التَّعلُّقات كـ: كونه عالِماً بهذا الحادث وقادراً عليه، فجائزٌ، وكذا بالأحوال المتحقِّقة بعد ما لم تكن، كـ: العالميَّات المتجدِّدة بتجدُّد المعلومات عند مثبتها كأبي الحسين البصريِّ.

* * *

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

(٤) ـ وصفاتُ الحوادث: مفتقرةٌ إليهما معاً.

فالأقسامُ أربعةٌ، فتدبَّر.

* * *

[(٥) ـ الوَحْدَانِيَّةُ]

(٢٥)........... وَحْـدَانِـيَّـهْ مُـنَـزَّهـاً أَوْصَـافُـهُ سَـنِـيَّـهْ
(٢٦)عَـنْ ضِـدٍّ اوْ شِـبْـهٍ شَـرِيـكٍ مُـطْـلَـقَـا وَوَالِـدٍ كَـذَا الـوَلَـدْ وَالأَصْـدِقَـا

والصِّفةُ الخامسة مِنَ الصِّفات السَّلبيَّة ذكرها بقوله: (وَحْدَانِيَّهْ) أي: فسقط عاطفُهُ على «الوُجُود»؛ أي: وواجبٌ له عزَّ وجلَّ الوحدانيَّة؛ مصدرٌ مِثل الفَرْدانيَّة وزناً ومعنًى.

فتح القريب المجيد

(وَحْدَانِيَّهْ) هذه هي الصِّفةُ الخامسةُ منَ الصِّفات السَّلبيَّة، وهي معطوفةٌ على «الوُجُود» أيضاً بحرف عطفٍ محذوفٍ؛ لضرورة النَّظم؛ أي: وممَّا يجبُ له تعالى الوحدانيَّةُ.

شرح الصاوي

قوله: (وَحْدَانِيَّهْ) هذه الصِّفة أهمُّ الصِّفات، ولذا سُمِّيَ «علم التَّوحيد» بها، ولم يكفر بضدِّها إلَّا بعضُ الإنس، وأمَّا الجنُّ برُمَّتهم فلا يعتقدون الشِّرك لله سبحانه، وإنَّما الكافر منهم بغير الشِّرك.

تحفة المريد

قوله: (وَحْدَانِيَّهْ) معطوفٌ على «الوُجُود» بحذف حرف العطف؛ أي: «وواجبٌ له وحدانيَّة»، وما ذكره الشَّارحُ حلُّ معنىً لا حلُّ إعرابٍ كما تقدَّم.

وهي بفتح «الواو» نسبةٌ إلى «الوحدة»، فياؤُها للنّسب، والألف والنُّون للمبالغة؛ كما في «رَقَبانيّ» نسبة لـ«الرَّقَبة»، و«شَعرانيّ» نسبة لـ«الشَّعر»، وقال يحيى الشَّاوي: «لا يصحُّ كونُ الياء للنسب؛ إذِ المرادُ ثبوتُ الوحدة نفسها، لا ثبوتَ شيءٍ منسوبٍ إليها»، واختارَ جعلَها للمصدر؛ كما في: «الضَّاربيَّة»، وأجاب الأوَّلون: بأنَّ الشَّيء يُنسبُ لنفسه مبالغةً.

ومبحثُ «الوحدانيَّة» أشرفُ مباحث هذا الفنِّ، ولذلك سُمِّيَ باسمٍ مشتقٍّ منها، فقيل: «علم التَّوحيد»، ولعظم العناية به كَثُرَ التَّنبيهُ والثَّناءُ عليه في الآيِ القرآنيَّةِ؛ فقال تعالى: ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَٰنُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٦٣]، إلى غير ذلك من الآيات.

والمرادُ منها هنا: «وحدةُ الذَّات والصِّفات»؛ بمعنى: عدم النَّظير فيهما.

ـ وأمَّا وحدةُ الذَّاتِ؛ بمعنى: عدمِ التَّركُّب من أجزاءٍ، فسبقت في المخالفةِ للحوادث.

ـ ووحدةُ الصِّفاتِ؛ بمعنى: عدم تعدُّدِها من جنسٍ واحدٍ؛ كقدرتين فأكثر وعلمين فأكثر وهكذا... فستأتي في قوله: «وَوَحْدَةً أَوْجِبْ لَهَا».

وهي عرفاً: عبارةٌ عن سَلْب ثلاثة أشياء:

أحدها: انتفاءُ الكَثْرة عن ذاته تعالى [أي: سلب الكثرة عن ذاته، وكان الأولى أن يحذف لفظ «انتفاء» للاستغناء بلفظ «سلب» السابق]؛ بمعنى: عدم قَبولها الانقسام، ويعبِّرون عنه بـ: «نفي الكمِّ المتَّصل»، والكمُّ: «عَرَضٌ مقداريٌّ يقبل القِسمة لذاته».

فتح القريب المجيد

وهي في عُرف القوم ـ أي: علماء الكلام ـ: عبارةٌ عن ثلاثة سلوبٍ ـ أيِ: انتفاءات ـ:

الأوَّل: «انتفاءُ الكَثْرةِ عن ذاته تعالى»؛ بمعنى: عدم قَبولها الانقسامَ، ويعبِّرون عنه بـ: «نفي الكمِّ المتَّصل»؛ أيِ: الَّذي لا يقبل الانقسام.

شرح الصاوي

وهذه هي الصِّفة الخامسة منَ الصِّفات السَّلبيَّة، وقد نفت كموماً خمسةً:

(١) ـ الكمَّ المتَّصل في الذَّات، وهو عدم التَّركيب فيها.

(٢) ـ والكمَّ المنفصل فيها، وهو عدم النَّظير.

(٣) ـ والكمَّ المتَّصل في الصِّفات، وهو عدم التَّركيب فيها.

تحفة المريد

ـ ووحدةُ الأفعال؛ بمعنى: أنَّه لا تأثيرَ لغيره في فعلٍ من الأفعال، فستأتي أيضاً في قوله: فَخَالِقٌ لِعَبْدِهِ وَمَا عَمِلْ».

والحاصلُ: أنَّ الوحدانيَّةَ الشَّاملة لوحدانيَّة الذَّات ووحدانيَّة الصِّفات ووحدانيَّة الأفعال تنفي كموماً خمسة:

(١) ـ الكمَّ المتَّصلَ في الذَّات: وهو تركُّبُها من أجزاء.

(٢) ـ والكمَّ المنفصلَ فيها: وهو تعدُّدُها بحيث يكون هناك إله ثانٍ فأكثر، وهذان الكمَّانِ منفيَّان بـ: «وحدة الذَّات».

(٣) ـ والكمَّ المتَّصلَ في الصِّفات: وهو التَّعدُّدُ في صفاته تعالى من جنسٍ واحدٍ؛ كقدرتين فأكثر، وبُحثَ في هذا: بأنَّ الكمَّ المتَّصل مدارُهُ على شيءٍ ذي أجزاءٍ، ولا كذلك الصفاتُ. ويُجاب: بأنَّهم نزَّلوا كونَها قائمةً بذاتٍ واحدةٍ منزلةَ التَّركُّب.

(٤) ـ والكمَّ المنفصلَ في الصِّفات: وهو أن يكونَ لغير الله صفةٌ تشبهُ صفتَهُ تعالى؛ كأن يكون لزيدٍ قدرةٌ يوجِدُ بها ويعدمُ بها كقدرته تعالى، أو إرادةٌ تخصِّصُ الشَّيء ببعض الممكنات، أو عِلمٌ محيطٌ بجميع الأشياء، وهذان الكمَّانِ منفيانِ بـ: «وحدانيَّة الصِّفات».

وثانيها: انتفاءُ النَّظير له تعالى؛ بمعنى: عدم التَّعدُّد في ذاته أو في صفةٍ من صفاته، ويعبِّرون عنه بـ: «نفي الكمِّ المنفصل»، ويلزمُهُ وجوب انفراده سبحانه باختراع جميع الكائنات؛ ذواتاً كانت أو أفعالاً؛ أيِ: امتناع استناد التَّأثير لغيره عزَّ وجلَّ في شيءٍ منَ الممكنات.

وثالثها: انتفاءُ مماثلته تعالى للحوادث اللَّازمُ منه انتفاء ضِدٍّ له سبحانه منها بالأَوْلى.

أمَّا دليلُ انتفاء الأوَّل والثَّالث فقد تقدَّم في مبحث مخالفته سبحانه وتعالى للحوادث، وأمَّا انفراده عزَّ وجلَّ باختراع جميع الكائنات، فهو ما أشار المصنِّف رحمه الله له بقوله: «فَقُدْرَةٌ

فتح القريب المجيد

الثَّاني: «انتفاءُ النَّظير له تعالى»؛ بمعنى: عدم التَّعدُّد في ذاته، أو صفةٍ من صفاته، ويعبِّرون عنه بـ: «نفي الكمِّ المنفصل»؛ أيِ: الَّذي يقبل الانقسام.

الثَّالث: «انتفاءُ مماثلتِهِ تعالى للحوادث اللَّازمِ منه انتفاءُ ضِدٍّ له تعالى منها بالأَوْلى».

شرح الصاوي

(٤) ـ والكمَّ المنفصل فيها، وهو عدم النَّظير.

(٥) ـ والكمَّ المنفصل في الأفعال، وهو عدم المشارك له فيها.

والمتَّصلُ فيها لا يُنفى؛ لأنَّه ثابتٌ؛ لأنَّ أفعاله كثيرةٌ على حسب شؤونه في خلقه؛ وهذا على مختار الأشعريِّ من: «أنَّ صفات الأفعال حادثةٌ»، وأمَّا على كلام الماتريديَّة من: «أنَّ صفات الأفعال قديمةٌ ترجع لصفةٍ واحدةٍ وهي التَّكوين»، فالكَمَّان معاً منفيَّان أيضاً.

تحفة المريد

(٥) ـ **والكمَّ المنفصلَ في الأفعال**: وهو أن يكون لغير الله فعلٌ من الأفعال على وجه الإيجادِ، وإنَّما يُنسب الفعلُ له على وجهِ الكسب والاختيار، وهذا الكمُّ منفيٌّ بـ: «وحدانيَّة الأفعال»، وفي ذلك ردٌّ على المعتزلة القائلينَ: «بأنَّ العبدَ يخلقُ أفعال نفسه الاختياريَّة»، وإنَّما لم يكفروا بذلك؛ لاعترافهم بأنَّ إقدارَهُ عليها من الله تعالى، وبعضُهم كفَّرَهم، وجعل المجوسَ أسعدَ حالاً منهم؛ إذِ المجوسُ قالوا بمؤثِّرَيْنِ، وهؤلاء أثبتوا ما لا حصرَ له، لكنِ الرَّاجحُ عدمُ كفرهم.

ـ **وأمَّا الكمُّ المتَّصلُ في الأفعال**: فإن صوَّرناهُ بتعدُّد الأفعال فهو ثابتٌ لا يصحُّ نفيه؛ لأنَّ أفعالَهُ كثيرةٌ؛ من خلْقٍ ورَزْقٍ وإحياءٍ وإماتةٍ. . . إلى غير ذلك، وإن صوَّرناهُ بمشاركةِ غيرِ الله له في فعلٍ من الأفعال، فهو منفيٌّ أيضاً بوحدانيَّةِ الأفعال.

بِمُمْكِنٍ تَعَلَّقَتْ»، كما أنَّه رَحِمَهُ اللهُ أشار لامتناع استناد التَّأثير لغيره تعالى بقوله فيما يأتي أيضاً: «فَخَالِقٌ لِعَبْدِهِ وَمَا عَمِلْ».

فظهر أنَّ المقصود بالتَّكلُّم عليه الآن إنَّما هو بيان وحدة الذَّات والصِّفات؛ بمعنى: عدم النَّظير فيهما، وأمَّا وحدة الصِّفات؛ بمعنى: عدم قَبول كلٍّ واحدةٍ مِن صفات الذَّات التَّعدُّدَ، فيذكرُهُ أيضاً المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ بقوله: «وَوَحْدَةً أَوْجِبْ لَهَا».

● **وأشهرُ أدلَّته عند المتكلِّمين**: «برهان التَّمانع»، ويُقال له: «برهان التَّطارد»؛ **وتقريرُهُ**: أنَّه لو وُجِد فَرْدان متَّصفان؛ أي: مُقَدَّرٌ اتِّصافُهما بصفات الألوهيَّة، فإذا أراد أحدهما أمراً كحركة

فتح القريب المجيد

والدَّليل على وحدانيَّته تعالى: قولُهُ تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ أي: غير الله معه ﴿لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢] أي: خرجتا عن هذا النِّظام المُشاهد، لكنَّهما لم يفسدا، فلم يكن فيهما غيرُ الله معه، وذلك برهان نفي وجود الشَّريك المدَّعى.

شرح الصاوي

والدَّليلُ على ثبوت الوحدانيَّة بمعنى: عدمِ النَّظير في الذَّات والصِّفات - وأمَّا عدمُ التَّركيب فتقدَّم في المخالفة، وأمَّا عدمُ المشارِك في الأفعال فسيأتي في قوله: «فَقُدْرَةٌ بِمُمْكِنٍ تَعَلَّقَتْ»، وأمَّا عدمُ التَّركيب في الصِّفات فسيأتي في قوله: «وَوَحْدَةً أَوْجِبْ لَهَا» - **النقلُ والعقلُ**:

تحفة المريد

ودليلُ الوحدانيَّة بالمعنى المرادِ هنا - وهو وحدةُ الذَّات والصِّفات بمعنى عدمِ النَّظير فيهما -: أنَّه لو تعدَّدَ الإلهُ؛ كأن يكونَ هناك إلهانِ، لَمَا وُجِدَ شيءٌ من العالَم، لكن عدمُ وجود شيءٍ من العالَم باطلٌ؛ لأنَّه موجودٌ بالمشاهدة، فما أدَّى إليه وهو التَّعدُّدُ باطلٌ، وإذا بطل التَّعدُّد ثبتت الوحدانيَّةُ، وهو المطلوب.

- وإنَّما لزم منَ التَّعدُّدِ - كأن يكونَ هناك إلهانِ - عدمُ وجود شيءٍ من العالَم؛ لأنَّهما إمَّا أن يتَّفقا، وإمَّا أن يختلفا:

(١) - **فإنِ اتَّفقا**:

● فلا جائزَ أن يوجِداهُ معاً؛ لئلَّا يلزمَ اجتماعُ مؤثِّرَينِ على أثرٍ واحدٍ.

● ولا جائزَ أن يوجِداهُ مرتَّباً؛ بأن يوجدَهُ أحدُهُما ثمَّ يوجدهُ الآخرُ؛ لئلَّا يلزمَ تحصيلُ الحاصل.

جسم مثلاً، فإمَّا أن يتمكَّن الآخر من إرادة ضِدِّه كسكونه مثلاً، أو لا، وكلاهما محالٌ.

ـ **أمَّا بيان مُحاليَّة الأوَّل**: فلأنَّه لو فُرِض تعلُّق إرادته بذلك الضِّدِّ:

▪فإمَّا أن يقع مُرادهما، وهو محالٌ؛ لاستلزامه اجتماع الضِّدَّين.

▪أو لا يقع مُراد واحدٍ منهما، وهو محالٌ؛ لاستلزامه عَجْزَ الإلهين الموصوفَين بكمال القدرة على ما هو المفروض، ولاستلزامه أيضاً ارتفاعَ الضِّدَّين، والمفروضُ امتناعُ خلوِّ ذلك المحلِّ عنهما كـ: حركة جسم وسكونه في زمانٍ واحدٍ، فلا يكون لا متحرِّكاً ولا ساكناً.

فتح القريب المجيد

ولأنَّه لو كان معه غيره لما استقام الخلق والأمر؛ إذ قد يريد أحدهما إيجاد شيءٍ كـ: حركة زيد مثلاً، ويريد الآخر نفيه؛ أي: نفي ذلك الشَّيء كـ: سكونه مثلاً، فلا بدَّ أن يكون أحدهما مقهوراً للآخر يمنعه، والمقهور لا يكون خالقاً ولا غالباً، فلا يكون إلهاً؛ لأنَّ خَلْقَ كلِّ شيءٍ والغلبةَ عليه لازمان للإلهيَّة، وانتفاءُ اللَّازم يستلزم انتفاء الملزوم، وهذا خَلَفٌ. بفتح الخاء. أي: كلامٌ ساقطٌ يُرمى ويُطرح إلى خلف، كما مرَّ.

شرح الصاوي

ـ **أمَّا النَّقل**: فآياتٌ كثيرةٌ جدًّا؛ منها: ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ [البقرة: ١٦٣]، ﴿اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ [آل عمران: ٦]؛ إلى غير ذلك.

ـ **وأمَّا العقل**: فقد علَّمنا الله كيفيَّته بقوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢]، وقوله تعالى: ﴿مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِن وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَٰهٍ إِذًا لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَٰهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [المؤمنون: ٩١]؛ وتقرير ذلك البرهان، ويسمَّى: «برهان التَّمانع والتَّطارد» في فرض اختلافهما، و: «برهان التَّوارد» في فرض اتِّفاقهما:

تحفة المريد

● ولا جائزَ أن يوجِدَ أحدُهما البعضَ والآخَرُ البعضَ؛ للزوم عجزِهما حينئذٍ؛ لأنَّه لمَّا تعلَّقت قدرة أحدهما بالبعض سدَّ على الآخر طريقَ تعلُّقِ قدرته به، فلا يقدرُ على مخالفته، وهذا عجزٌ.

وهذا يُسمَّى: «برهانَ التَّواردِ»؛ لِمَا فيه من تواردهما على شيءٍ.

(٢) ـ **وإنِ اختلفا** بأن أرادَ أحدُهما إيجادَ العالَم والآخرُ إعدامَهُ:

● فلا جائزَ أن يَنفُذَ مرادُهما؛ لئلَّا يلزمَ عليه اجتماعُ الضِّدَّين.

■أو يقع مُراد أحدهما دون الآخر، وهو محالٌ؛ لاستلزامه التَّرجُّحَ بلا مرجّحٍ، وعَجْزَ مَن فُرِض قادراً حيث لم يقع مراده، ووجوب عَجْز مَن وقع مُراده أيضاً؛ لانعقاد المماثلة بينه وبين مَن لم يقع مراده.

ـ **وأمَّا بيان مُحاليَّة الثَّاني**: فلأنَّه يستلزم عَجْزَ الآخر، حيث لم يَقدر على ما هو ممكنٌ في نفسه؛ أعني: إرادة الضِّدِّ، ويلزمُهُ عَجْزُ القادر؛ لانعقاد المماثلة بينهما.

وإنَّما قُلنا في التَّقرير: «أي: مُقَدَّرٌ اتِّصافُهما»؛ لأنَّ الإله واجبُ الوجود، ولا يُمكن تعدُّد واجب الوجود مِن حيث هو كذلك.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

أمَّا الثَّاني فتقريره أن تقول: لو وجد فردان متَّصفان بصفات الألوهيَّة تقديراً، وأرادا معاً إيجاد شيءٍ، فإمَّا أن يحصل:

ـ بإرادتهما معاً، وذلك باطلٌ؛ لأنَّه يلزم عليه اجتماع مؤثِّرَين على أثرٍ واحدٍ.

ـ أو بإرادة أحدهما، وذلك باطلٌ أيضاً؛ لأنَّه يلزم عليه عجز الآخر، ويلزم عجز الأوَّل أيضاً لوجود المماثلة بينهما.

وتقرير الأوَّل أن تقول: لِو اختلفا بأن أراد أحدُهما إيجادَ شيءٍ والآخرُ إعدامَه، فإمَّا:

ـ أن يتمَّ مرادهما، وهو باطلٌ؛ للزوم اجتماع الضِّدَّين.

ـ أو لا يتمَّ مرادهما معاً، وهو باطلٌ أيضاً؛ للزوم عجزهما معاً.

ـ أو يتمَّ مرادُ أحدهما دون الآخر، وهو باطلٌ أيضاً؛ للزوم عجز مَن لم يتمَّ مراده، وعجزِ مَن تمَّ مراده أيضاً لوجود المماثلة بينهما.

فبطل التَّعدُّد، وثبت الوحدانيَّة.

تحفة المريد

● ولا جائزَ أن ينفذَ مرادُ أحدهما دون الآخر؛ للزوم عجزِ مَن لم ينفذْ مرادُهُ، والآخرُ مثله؛ لانعقادِ المماثلة بينهما، ويُحكى عن ابنِ رشدٍ: «أنَّه إذا نفذَ مرادُ أحدهما دون الآخر كان الَّذي نفذَ مرادُهُ هو الإلهَ دونَ الآخر، وتمَّ دليلُ الوحدانيَّة».

وهذا يُسمَّى: «برهانَ التَّمانعِ»؛ لتمانعِهما وتخالفِهما.

وقولُنا في بيان محاليَّة الأوَّل: «لو فُرِض. . . إلخ» إنَّما رَددناه إلى الفرض والتَّقدير؛ لأنَّه مع تعلُّق إرادة الأوَّل بشيءٍ، صار واجبَ الوقوع، فيَستحيل تخلُّفه، والإرادةُ لا تتعلَّق بواجبٍ ولا مستحيلٍ كما يأتي، فيمتنع تعلُّق إرادة الثَّاني بضدِّ ما أراده الأوَّل مع فرضهما إلـهين؛ وفي الحديث: «**إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَمْ يَرْضَ بِالوَحْدَانِيَّةِ لِأَحَدٍ غَيْرِه**» [أورده الزمخشري في «الفائق في غريب الحديث» (٣/ ١١٦)].

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

والحقُّ أنَّ آية: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢] حُجَّةٌ قطعيَّةٌ، لا دليلٌ إقناعيٌّ كما قيل، بل قال في «التَّبصرة»: «إنَّ هذا القول كاد أن يكون كفراً»؛ **وتقريره**: لو تعدَّد الإله لم تتكوَّن السَّموات والأرض؛ لأنَّ تكوُّنَهما إمَّا بمجموع القدرتين أو بأحدهما، والكلُّ باطل؛ أمَّا الأوَّل فلأنَّ شأن الإله كمال القدرة، فإذا توجَّهت قدرته لشيءٍ أبرزته، وأمَّا الآخر فلِمَا مرَّ، فيلزم عجزه، فلا يوجد شيءٌ من العالَم، وعدمُ وجود العالَم محالٌ؛ لأنَّه خلاف الحسِّ والعيان، فيكون معنى «فسدتا»: لم توجدا، وهذا هو الحقُّ.

تحفة المريد

ـ وقد ذكر المولى سبحانه وتعالى هذا الدَّليلَ في قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢]؛ أي: لو كانَ فيهما جنسُ الآلهة غيرُ اللهِ لم توجدا، لكنْ عدمُ وجودِهما باطلٌ؛ لمشاهدةِ وجودهما، فبطلَ ما أدَّى إليه؛ وهو وجودُ جنس الآلهة غيرِ الله، فثبتَ أنَّ الله واحدٌ، وهو المطلوب، فليس المحالُ الجمعَ فقط، بلِ المحالُ جنسُ الآلهة غير الله.

و«إلَّا» في الآية اسمٌ بمعنى: «غير»، وليست أداةَ استثناءٍ؛ لفساد المعنى حينئذٍ؛ لأنَّ المعنى عليه: «لو كان فيهما آلهةٌ ليسَ فيهم اللهُ لفسدتا»، فيقتضي بمفهومه أنَّه لو كانَ فيهما آلهةٌ فيهم اللهُ لم تفسدا، وهو باطلٌ.

والمرادُ بـ«الفساد»: «عدمُ الوجود» كما قررتُهُ، وينبني على ذلكَ: أنَّ الآيةَ حجَّةٌ قطعيَّةٌ، وهو التَّحقيقُ، خلافاً لِمَا جرى عليه السَّعدُ من أنَّها إقناعيَّةٌ [«المجموعة السنية على العقائد النسفية» (ص: ٢٢٢)]؛ أي: يقنعُ بها الخصم، مع كونِ التَّلازم فيها ليس عقليًّا؛ بناءً على تفسير «الفسادِ» فيها بـ: «الخروج عنِ النِّظام»، وإنَّما لم يكنِ التَّلازمُ فيها عقليًّا على هذا؛ لأنَّه لا يلزمُ حصولُ الفساد بالفعل، وقد شنَّعوا على السَّعد في ذلك، حتَّى قال عبد اللَّطيف الكرماني: «إنَّه تعييبٌ لبراهين القرآن، وهو كفرٌ!».

● قال سيِّدي عبد الوهاب الشَّعرانيُّ رحمه الله: سمعت سيِّدي عليًّا المرصفيَّ رحمه الله يقول: **الآحادُ أربعة أقسام:**

(١) ـ **فالأوَّل:** أحَدٌ لا يتحيَّز ولا ينقسم، ولا يفتقر إلى محلٍّ، وهو الباري سبحانه وتعالى.

(٢) ـ **والثَّاني:** أحَدٌ يتحيَّز وينقسم [ولا] يفتقر إلى محلٍّ، وهو الجسم.

(٣) ـ **والثَّالث:** أحَدٌ يتحيَّز ولا ينقسم [ولا] يفتقر إلى محلٍّ، وهو الجوهر.

(٤) ـ **والرَّابع:** أحَدٌ لا يتحيَّز ولا ينقسم ويفتقر إلى محلٍّ، وهو العَرَض. اهـ[كلام المرصفي رحمه الله]؛ وهذا هو مجموع الوجود القديم والحادث، فتأمَّله فإنَّه نفيسٌ. اهـ[«اليواقيت والجواهر» (١/ ٥٨)].

(مُنَزَّهاً) حالٌ لازمةٌ مِنَ «الهاء» في «لَهُ» مِن قوله: «فَوَاجِبٌ لَهُ الوُجُودُ»؛ يعني: أنَّ وجوب

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

تنبيه: «إلَّا» في قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢] صفةٌ لـ«آلهة»؛ بمعنى: «غير»، فهي اسمٌ، لكن لم يظهر إعرابها إلَّا فيما بعدها؛ لكونها على صورة الحرف، ولا يجوز أن تكون «إلَّا» هنا أداة استثناءٍ، لا من جهة المعنى ولا من جهة اللَّفظ:

ـ أمَّا الأوَّل: فلأنَّه يلزم منه نفي التَّوحيد؛ إذِ التَّقدير: لو كان فيهما آلهةٌ ليس فيهم الله لفسدتا، فيقتضي بمفهومه: أنَّه لو كان فيهما آلهةٌ فيهم الله لم تفسدا، وهو باطلٌ.

ـ وأمَّا الثَّاني: فلأنَّ المستثنى منه يُشترط أن يكون عامًّا، و«آلهة» جمع منكَّرٌ في الإثبات فلا عموم له، فلا يصحُّ الاستثناء منه، كذا قال المحقِّقون.

قوله: (مُنَزَّهاً) حالٌ منَ الضَّمير في قوله: «فَوَاجِبٌ لَهُ الوُجُودُ»، وكذا قوله: «أَوْصَافُهُ سَنِيَّهْ»، فهي حالٌ مترادفةٌ.

تحفة المريد

وأجابَ علاءُ الدِّين تلميذُ السَّعدِ: بأنَّ القرآنَ يحتوي على الأدلَّة الإقناعيَّة لمطابقة حالِ بعض القاصرين.

وتجويزُ الاتِّفاق إنَّما هو ببادئ الرَّأي، وعند التَّأمُّلِ لا يصحُّ صلحٌ بين إلهين؛ إذ مرتبةُ الألوهيَّة تقتضي الغلبة المطلقة، كما يشير قوله تعالى: ﴿لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَٰهِۭ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [المؤمنون: ٩١].

قوله: (مُنَزَّهاً) حالٌ منَ الضَّمير في قوله: «فَوَاجِبٌ لَهُ... إلخ»، فالمعنى: أنَّه تعالى وجبَتْ

ما ذكر مِنَ الوجود والقِدم والبقاء ومخالفته للحوادث والوحدانيَّة ثابتٌ له في حال وجوب تنزيهه عن مُضادٍّ له تعالى. . . إلخ.

وقولُهُ: (أَوْصَافُهُ) مبتدأ؛ أي: صفاته عزَّ وجلَّ مطلقاً؛ ثبوتيَّةً كانت أو سلبيَّةً أو غيرهما (سَنِيَّهْ) مِنَ السَّنا بالقصر، وهو: «النُّور»، والمرادُ: أنَّها كالنُّور؛ بجامع الاهتداء، أو بالمدِّ: «الرِّفعة، والعُلوُّ».

فتح القريب المجيد

(مُنَزَّهاً أَوْصَافُهُ سَنِيَّهْ) قول النَّاظم ﷺ: «مُنَزَّهاً» حالٌ منَ «الهاء» في قوله السَّابق: «فَوَاجِبٌ لَهُ الوُجُودُ. . . إلخ»؛ مثل: «دَعَوْتُ اللهُ سَمِيعاً»، وكذلك جملة «أَوْصَافُهُ سَنِيَّهْ»، فيكون حالاً مترادفةً، ويجوز أن يكون حالاً من ضمير «مُنَزَّهاً»، فتكون حالاً متداخلةً، و«السَّنيَّة»: الشَّريفة الجميلة الرَّفيعة.

شرح الصاوي

قوله: (سَنِيَّهْ) إمَّا من «السَّنا» بالقصر بمعنى: الضِّياء؛ أي: صفاتُه كالضِّياء بمعنى النُّور؛ بجامع الاهتداء؛ لأنَّه يُهتدى بآثارها، أو من «السَّناء» بالمدِّ بمعنى: الرِّفعة؛ لأنَّها مرتفعةٌ ومنزَّهةٌ عنِ النَّقائص، فأوصافُهُ سبحانه وتعالى رفيعةٌ جميلةٌ جليلةٌ، فمَن تعلَّق بها ونظر لها وشاهدها لم يحكم بقبح شيءٍ، قال بعض العارفين: [من الطويل]

إِذَا مَا رَأَيْتَ اللهَ فِي الكُلِّ فَاعِلاً ... رَأَيْتَ جَمِيعَ الكَائِنَاتِ مِلَاحَا

تحفة المريد

له هذه الصِّفاتُ حالَ كونه منزَّهاً، فهي حالٌ لازمةٌ؛ مثل: «دَعَوْتُ اللهُ سَمِيعاً»، وهي مؤكِّدةٌ للصِّفات السَّابقة.

وكذلك جملةُ قوله: (أَوْصَافُهُ سَنِيَّهْ) فهي حالٌ أيضاً منَ الضَّمير المذكور، فهي حالٌ مترادفةٌ، ويجوزُ أن تكون حالاً منَ الضَّمير في «مُنَزَّهاً»، فهي حالٌ متداخلةٌ.

ومعنى قوله: «سَنِيَّهْ» أنَّها تشبه السَّنا ـ بالقصر ـ وهو: النُّورُ؛ بجامع: الاهتداءِ، فيُهتدى بها؛ أي: بأثرِها؛ لأنَّه المشاهدُ لنا، كما يُهتدى بالسَّنا الَّذي هو النُّور، فالنِّسبةُ على وجهِ التَّشبيه، وليس المرادُ: أنَّه قامَ بها السَّنا وهو النُّورُ؛ لأنَّ النُّورَ عَرَضٌ[1] يستحيلُ قيامُهُ بالصِّفة.

---

(١) قوله: (عرض) أي: قائمٌ بالهواء الحالِّ في الفضاء، كما يُؤخذ من عبارة الشيخ الأمير في «الحاشية». اهـ أجهوري.

والجملةُ حالٌ ثانيةٌ، صاحبُهَا وعاملُها عامل الأولى وصاحبها، فتكون مترادفةً.

(عَنْ ضِدٌ) متعلّقٌ بقوله: «مُنَزَّهاً»، أو به وبـ«سَنِيَّهْ» على وجه التَّنازع؛ أي: منزَّهاً عن مُضادٌ له تعالى أو لصفاته، وإلَّا لوجب ارتفاعه وارتفاعُها ارتفاعاً مطلقاً إن دام الضِّدُّ، أو مقيَّداً بحالة وجوده إن لم يَدُم، والفرضُ أنَّه واجبُ الوجود قديمٌ، وكذا صفاتُهُ، هذا خلْفٌ.

● والتَّضادُّ عند المتكلّمين: «كون المعنَيَين بحيث يستحيل لذاتهما اجتماعُهما في محلٍّ واحدٍ، من جهةٍ واحدةٍ».

ـ وأراد بـ«المعنى»: «ما يقابل العين»؛ أي: ما لا يكون قيامه بنفسه.

ـ وذِكرُ الاجتماع يُغني عن وحدة الزَّمان.

فتح القريب المجيد

(عَنْ ضِدٌ) متعلّقٌ بـ«مُنَزَّهاً»؛ يعني: ممَّا يجب اعتقاده أنَّ الله تعالى وجبت له تلك الصِّفات في حال تنزُّهه وترفُّع صفاته وتعاليها عن مضادٌ له تعالى أو لها، وإلَّا لوجب ارتفاعه وارتفاعها، والفرضُ أنَّه واجب الوجود قديمٌ، وكذا صفاته، هذا خَلفٌ.

شرح الصاوي

وَإِنْ لَـمْ تَـرَ إِلَّا مَـظَـاهِـرَ صُـنْـعِـهِ ... حُـجِبْـتَ فَـصَـيَّـرْتَ الـحِـسَـانَ قِـبَـاحَـا

قوله: (عَنْ ضِدٌ) متعلّقٌ بـ«مُنَزَّهاً».

والضِّدَّان: «هما الأمران الوجوديَّان اللَّذان بينهما غاية الخلاف»، فلو كان لله ضدٌّ في ذاته او صفاته لم يكن واجبَ الوجود والقدم والبقاء... إلخ؛ فكلُّ صفةٍ من هذه الصِّفات تنفي الضِّدَّ.

تحفة المريد

ـ أو معناه: رفيعةٌ، فيكون لفظ «سَنِيَّهْ» مأخوذاً من السَّناء ـ بالمدِّ ـ بمعنى: الرِّفعة، والمرادُ: الرِّفعةُ المعنويَّةُ.

قوله: (عَنْ ضِدٌ) أي: مضادٌ له تعالى، والجارُّ والمجرور متعلّقٌ بقوله: «مُنَزَّهاً».

والضِّدَّانِ: «هما الأمرانِ الوجوديَّانِ، اللَّذانِ بينهما غايةُ الخلاف، لا يجتمعان».

فلو فُرِضَ أنَّ لله ضدًّا في ذاته أو صفاته، لوجب ارتفاعُ ذاته أو صفاته ارتفاعاً مطلقاً إن ثبتَ الضِّدُّ دائماً، أوِ ارتفاعاً مقيَّداً بحالة وجود الضِّدِّ إن لم يثبت دائماً؛ لأنَّه متى ثبت أحدُ الضِّدَّينِ ارتفع الآخرُ، والفرضُ: أنَّه واجبُ الوجود قديمٌ، وكذا صفاته، هذا خَلفٌ ـ بفتح الخاء؛ أي: يستحقُّ أن يُرمى خلفَ الظَّهر، أو بضمِّها؛ أي: كذبٌ وباطلٌ كما تقدَّم ـ.

ـ والتَّقييد بـ«المعنيَيْن» يخرج: العَيْنَين، والعينَ مع المعنى، والعدَمَيْن، والعدمَ مع الوجود، ولذا قالوا بعدم التَّضادِّ في الأحكام وسائر الإضافيَّات؛ لكونها اعتباريَّة لا تَحقُّق لها في الأعيان.

● وكما وَجَبَ تنزُّهه عنِ الضِّدِّ، وجبَ تنزُّهه عنِ النَّقيض لعَين ما امتنع له الضِّدُّ؛ إذِ التَّناقضُ: «كون الشَّيئَين بحيث يمتنع اجتماعهما وارتفاعهما» كـ: ثبوت الحركة ونَفْيها، فلو كان له عزَّ وجلَّ نقيضٌ، لاستلزم ارتفاعَ وجوده، أو جوازَهُ.

● وكذا أيضاً وجب تنزُّهه سبحانه عن أن يكون بينه وبين غيره تضايفٌ؛ إذِ المتضايفان هما: «الأمران اللَّذان تتوقَّف عَقليَّةُ أحدهما على عقليَّة الآخر»، مع أنَّه لا وجود للأمور الإضافيَّة في الخارج، واللهُ تعالى واجبُ الوجود، كما مرَّ.

● وأمَّا الخلاف والغَيْريَّة فثابتان له سبحانه، كما مرَّ في وجوب مخالفته تعالى للحوادث، فالتَّخالف: «كون الشَّيئَين بحيث يصحُّ اجتماعهما»، والغيريَّة: «كون الشَّيئَين بحيث يمكن انفكاك أحدهما عنِ الآخر بمكانٍ، أو زمانٍ، أو بوجودٍ وعدمٍ»، ويقابلها: العَينيَّة فهي: «اتِّحاد المفهوم بلا تفاوتٍ أصلاً».

(اوْ) بمعنى: «الواو» العاطفة على «ضِدٍّ»؛ أي: وحال كونه منزَّهاً عنِ (شِبْهِ) ـ بكسر المعجمة ـ؛ كـ: الشَّبيه، والنَّظير، والقرين، والكفء، والمثل؛ لاتِّحاد معنى الجميع؛ أي: مشابه بمعنى مماثل في ذاته، أو صفة من صفاته عزَّ وجلَّ بوجهٍ وحالٍ:

فتح القريب المجيد

(اَوْ شِبْهِ) معطوفٌ على «ضِدٍّ»، فـ«أو» بمعنى: «الواو»، وعَدل إليه النَّاظم لضرورة النَّظم؛ أي: وتنزُّهه تعالى عن مشابهٍ له في ذاته وصفاته بوجهٍ؛ لوجوب مخالفته تعالى للممكنات في ذاته وصفاته كما مرَّ.

شرح الصاوي

قوله: (اَوْ شِبْهِ) هو: «المشابه في غالب الأحوال».

وأمَّا النَّظير فهو: «المشابه في أندر الأحوال».

تحفة المريد

قوله: (اوْ شِبْهِ) معطوفٌ على «ضِدٍّ»، و«أو» بمعنى: «الواو»، وإنَّما عبَّرَ النَّاظمُ بـ«أو» لضرورة النَّظم.

والشِّبْهُ والشَّبيهُ بمعنىً، كـ: «الحِبِّ، والحبيب»، وذلك المعنى هو: «المساوي في أغلبِ الوجوه».

ـ لأنَّه سبحانه لو ماثل شيئاً منَ الممكنات في الذَّات والحقيقة، وامتازَ كلٌّ عنِ الآخرِ بخصوصيَّةٍ، مثل الوجوب لذاته تعالى والإمكان للممكنات، فإن كانت تلك الخصوصيَّة من لوازم الذَّات لزم اشتراك الكلِّ فيها، وإن كانتِ الخصوصيَّة مع الذَّات لَزِم التَّركُّب المنافي للوجوب الذَّاتيِّ.

ـ ولأنَّه لو كان له مِثلٌ في شيءٍ مِن صفاته سبحانه وتعالى للزم الحدوث؛ لاحتياج كلٌّ مِنَ المتماثلين إلى مَن يخصِّصه بالعارض الَّذي يمتازُ به عن مثله.

وحال كونه تعالى منزَّهاً أيضاً عن (شَرِيكٍ) أي: مشاركٍ له تعالى (مُطْلَقَا) في ذاتٍ، أوِ صفةٍ، أو فعلٍ؛ فلا تكثُّرَ في ذاته، ولا نظيرَ له في صفاته، ولا اختراعَ لغيره في أفعاله.

فتح القريب المجيد

(شَرِيكٍ مُطْلَقَا) فيه حرف عطفٍ مقدَّر؛ لضرورة النَّظم، والمعطوف عليه: «ضِدٌّ»؛ أي: وحال كونه تعالى منزَّهاً عن شريك له تعالى في ذاته أو صفاته أو في أفعاله لما مرَّ، وهو برهان الوحدانيَّة، وهذا معنى الإطلاق هنا.

شرح الصاوي

والمثيل هو: «المشابه في جميع الأحوال».

وتقدَّم أنَّه مخالفٌ للحوادث، فلا شيء يشبهه، ولا يناظره، ولا يماثله.

قوله: (شَرِيكٍ مُطْلَقَا) أي: في ذاته وصفاته وأفعاله، وتقدَّم البرهان على ذلك.

تحفة المريد

ـ **والنَّظيرُ**: «هو المساوي ولو في بعضِ الوجوه».

ـ **والمثيلُ**: «هو المساوي في جميعِ الوجوه».

لكنِ المرادُ بـ«الشِّبْهِ» هنا: مطلقُ المشابِهِ، فيشملُ كلًّا منهما[أي: النظير والمثيل]، فليس له تعالى مشابهٌ في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله؛ لوجوب مخالفتِهِ تعالى للممكناتِ ذاتاً وصفاتٍ وأفعالاً.

قوله: (شَرِيكٍ) معطوفٌ على «ضِدٌّ» بحذف حرف العطف.

وقوله: (مُطْلَقَا) أي: في ذاته أو صفاته أو أفعاله، ولا تكرارَ في كلامه؛ لأنَّ مرادَهُ بـ«الشِّبه»: المشابهُ منَ الممكنات، ومرادَهُ بـ«الشَّريك»: المشاركُ من القدماء، فتغايرا.

ـ ودليلُ تنزُّههِ تعالى عنِ الشَّريك: هو دليلُ الوحدانيَّة.

ودليلُهُ: دليلُ وجوب الوحدانيَّة له سبحانه وتعالى.

(وَ) حال كونه عزَّ وجلَّ منزَّهاً عنِ الانفصال عن شخصٍ (وَالِدٍ)؛ ذكراً كان أو أنثى، أعلى كان أو أدنى؛ لِمَا تقدَّم من وجوب وجوده، المستلزم لوجوب استغنائه سبحانه وتعالى عن غيره.

(كَذَا الوَلَدْ) تشبيهٌ في وجوب التَّنزُّه عمَّا ذُكِر؛ يعني: أنَّه يجب له سبحانه وتعالى التَّنزُّه عنِ الولد، كما وجب له التَّنَزُّه عن كلِّ ما ذُكِر، وشمِل الذَّكر والأنثى كما شمِل البارَّ والعاقَّ؛ لِمَا مرَّ مِن وجوب وجوده، واستغنائه عن غيره، وكمالِه بذاته.

وكذا يجب تنزُّهه سبحانه عنِ التَّولُّد أيضاً، وهو كونه تعالى كائناً عن غيرٍ هو غيرُ حَيَوان كـ: كون الدُّود عنِ الماء الرَّاكد زمنَ الصَّيف.

فتح القريب المجيد

(وَوَالِدٍ) عطفٌ على «ضِدٍّ»؛ أي: وحال كونه منزَّهاً عن والدٍ؛ أي: لا يجوز أن يكون تعالى منفصلاً عن حَيَوانٍ آخر؛ (كَذَا الوَلَدْ) أي: ويجب أن يكون تعالى منزَّهاً عنِ الولد؛ لتنزُّهه تعالى عن الوالد، فلا يجوز أن ينفصل عنه حَيَوانٌ آخر.

وكذا يجب تنزُّهه تعالى عنِ التَّولُّد وهو وجوده تعالى عن غير حَيَوانٍ كـ: تولُّد الدُّود منَ العفونات، ومنَ الماء الرَّاكد في الصَّيف.

شرح الصاوي

قوله: (وَوَالِدٍ) أي: منزَّهٌ عن كونه ناشئاً ومنفصلاً عن غيره؛ لأنَّه حينئذٍ يكون غيرَ واجب الوجود، مماثلاً للحوادث، مع أنَّه ثبت وجوبُ وجودِه ومخالفتِه للحوادث.

وقوله: (كَذَا الوَلَدْ) أي: فهو منزَّهٌ عنِ الولد؛ لكونه مخالفاً للحوادث، ودليلُ ذلك قوله تعالى: ﴿تَكَادُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ يَتَفَطَّرۡنَ مِنۡهُ وَتَنشَقُّ ٱلۡأَرۡضُ وَتَخِرُّ ٱلۡجِبَالُ هَدًّا ۝٩٠ أَن دَعَوۡاْ لِلرَّحۡمَٰنِ وَلَدٗا ۝٩١ وَمَا يَنۢبَغِي لِلرَّحۡمَٰنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا﴾ [مريم: ٩٠ - ٩٢]، فتنزَّه اللهُ عن أن يكون غيرُه علَّةً فيه، أو هو علَّةً في غيره؛ لوجوب وجوده وقدمه وبقائه ومخالفته للحوادث.

تحفة المريد

قوله: (وَوَالِدٍ) أي: ومنزَّهاً عن والدٍ؛ أباً كان أو أُمّاً؛ لصدق الوالد بهما، فليس منفصلاً عن غيره.

وقوله: (كَذَا الوَلَدْ) خبرٌ مقدَّمٌ ومبتدأٌ مؤخَّرٌ؛ أي: الولدُ كالوالد في وجوب تنزُّهِ الله عنه، فليس عيسى ولداً، بل خلقَهُ اللهُ تعالى بلا أبٍ كما خلقَ آدمَ بلا أبٍ، بل آدمُ أغربُ؛ حيث خلقه من ترابٍ بلا أبٍ ولا أمٍّ، فليس غيرُهُ تعالى منفصلاً عنه.

(وَالأَصْدِقَا) عطفٌ على «ضِدٌّ»؛ أي: وكذا يجب له سبحانه وتعالى التَّنزُّه عن جنس الأصدقاء؛ جمع: «صَدِيقٍ»؛ بمعنى: المُصادق منَ الصَّداقة، وهي: «خلوص المودَّة وصَفاء المحبَّة»؛ سمِّي بذلك لصدقه في ودِّه ومحبَّته، وهو معدومٌ اليوم إلَّا قليلاً.

فتح القريب المجيد

(وَالأَصْدِقَا) بدرج الهمزة، عطفٌ على «ضِدٌّ» أو على «الوَلَد»، جمع: «صَدِيقٍ» بمعنى: صَادِقٍ، سمِّي بذلك لصدقه في ودِّه ومحبَّته، وهو معدومٌ اليومَ إلَّا قليلاً، وهو: «مَن يكون معك في الحقِّ، ويضرُّ نفسه لينفعك عند تعارض الأمرين، ومَن يجمع شملك لتشتيت شمله عند تعارض الأمرين أيضاً».

وبرهان الجميع: برهان وجوب مخالفته تعالى للحوادث.

شرح الصاوي

قوله: (وَالأَصْدِقَا) جمع: «صَدِيقٍ»، وهو الَّذي قال فيه بعضهم: [من الرجز]

إِنَّ أَخَاكَ الحَقَّ مَنْ كَانَ مَعَكْ ... وَمَنْ يَضُرُّ نَفْسَهُ لِيَنْفَعَكْ
وَمَنْ إِذَا رَيْبُ الزَّمَانِ صَدَّعَكْ ... شَتَّتَ فِيكَ شَمْلَهُ لِيَجْمَعَكْ

وكما أنَّه منزَّهٌ عنِ «الصَّديق» منزَّهٌ عن ضدِّه، وهو «العدوُّ»، وفي الحديث القدسيِّ: «**يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَقدِرُوا عَلَى ضَرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي**» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٥٧٧) من حديث أبي ذر ﷺ] فلا يصل له من أحدٍ ضَرٌّ ولا نفعٌ، وأمَّا قوله تعالى: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ﴾ [النساء: ٦٩] فمعناه: المخلصين في عبادته وحبِّه، وقوله تعالى: ﴿وَيَوۡمَ يُحۡشَرُ أَعۡدَآءُ ٱللَّهِ إِلَى ٱلنَّارِ﴾ [فصلت: ١٩] معناه: غير المخلصين، فـ«الصَّديق» هو المخلص، و«العدوُّ» ضدُّه وهو غير المخلص، والمولى منزَّهٌ عنِ الصَّديق والعدوِّ بالمعنى الأوَّل، لا بالمعنى الثَّاني، والأصلُ في ذلك قوله تعالى: ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

تحفة المريد

قوله: (وَالأَصْدِقَا) أي: ومنزَّهاً عنِ الأصدقاء، وليس الجمع مراداً، بلِ المرادُ الجنسُ المتحقِّق ولو في واحدٍ، ولذا قال المصنِّف في «كبيره» [«عمدة المريد» (١/ ٤٠٩)]: «ويجب التَّنزُّه عن جنس الأصدقاء». اهـ.

والصَّدِيقُ: هو الصَّادقُ في ودِّهِ؛ بحيث يكون معك في الحقِّ، ويضرُّ نفسَهُ لينفعَكَ، وإذا حصل لك مشقَّةٌ من كدرات الزَّمان شتَّت أمرَهُ ليجمعَ أمرك، كما قال بعضُهم: [من الرجز]

إِنَّ صَدِيقَ الحَقِّ مَنْ كَانَ مَعَكْ ... وَمَنْ يَضُرُّ نَفْسَهُ لِيَنْفَعَكْ

وهو: «مَن يكون معك في الحقِّ، ويضرُّ نفسه لجلب النَّفع إليك عند تعارض الأمرَين، ومَن يجمع شملك بتشتيت شمله عند ذلك أيضاً».

تنزَّه الباري سبحانه وتعالى عنِ الصَّديق؛ قريباً كان أو بعيداً، مُلاطفاً كان أو غيره، زوجاً كان أو لا.

وإنَّما وجب له عزَّ وجلَّ التَّنزُّه عمَّا ذكر؛ لأنَّه وجب له العِلم التَّامُّ، والإرادةُ الشَّاملة، والقدرةُ التَّامَّةُ، والوجودُ والكَمالُ، والاستغناءُ المطلق، وإنَّما يُتَّخذ الصَّديق ليُعين على النَّوائب، ويُسْعِف عند نزول المصائب.

فتح القريب المجيد

والدَّليل القاطع: قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، [وقوله:] ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٣ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ﴾ [الإخلاص: ١ ـ ٤].

* * *

شرح الصاوي

قال أبو إسحاق الأسْفَراييني: أجمع أهل الحقِّ على أنَّ جميع ما قاله المتكلِّمون في التَّوحيد يرجع إلى كلمتين:

إحداهما: اعتقاد أنَّ كلَّ ما تُصُوِّر في الأذهان فالله بخلافه.

ثانيهما: اعتقاد أنَّ ذاته ليست مشبَّهةً بذاتٍ، ولا خاليةً عن صفاتٍ.

تحفة المريد

وَمَـــنْ إِذَا رَيْـــبُ الـــزَّمَـــانِ صَـــدَّعَـــكْ   شَـتَّـتَ فِـيـكَ شَـمْـلَـهُ لِـيَـجْـمَـعَـكْ

وهو نادرٌ جدًّا في هذا الزَّمان.

والمحالُ أن يكون للهِ صديقٌ على الوجه المعتاد؛ من أنَّ كلًّا يعاونُ صاحبه وينفعُهُ، فلا يُنافي أن يكون للهِ صديقٌ بمعنى المخلِصِ في عبادته تعالى، لكن لا يجوزُ أن يُطلقَ: «صديقُ اللهِ»؛ لأنَّه لم يرد، مع أنَّه يُوهمُ المعنى المحال.

وكما أنَّه يستحيلُ على الله الأصدقاءُ، يستحيلُ عليه الأعداءُ على الوجه المعتاد؛ من أنَّ كلًّا يؤذي الآخرَ ويضرُّهُ، فلا ينافي أن يكونَ لله عدوٌّ بمعنى المخالفِ لأمرِهِ، كما في قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُ أَعْدَآءُ ٱللَّهِ إِلَى ٱلنَّارِ﴾ [فصلت: ١٩].

فإن قلت: فهل يجوز إطلاق الماهيَّة عليه سبحانه وتعالى، أو لا؟

قلت: قد منعَه كثيرٌ مِنَ المتكلِّمين؛ لأنَّ معناها: «المجانسة»، وهي: «المشاركة في الجنس والفصل»؛ لأنَّ معنى قولهم: «ما هذا الشَّيء؟» أي: مِن أيِّ جنسٍ هو؟

وأمَّا ما يُروى عنِ الإمام أبي حنيفة ﷺ أنَّه كان يقول: «إنَّ لله ماهيَّةٌ لا يعلمها إلَّا هو»، فغيرُ صحيحٍ؛ لأنَّه لم يوجد في كتبه، ولم ينقله أحدٌ مِن أصحابه العارفين بأقواله.

وعلى تقدير ثبوته عنه: يُحمل على أنَّ المراد أنَّه سبحانه وتعالى يعلم ذاته بالمشاهدة، لا بدليل ولا خبر.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

وناهيك بسورة الإخلاص دليلاً؛ فإنَّها نفت أصول الكفر الثَّمانية: «الكثرةَ» بمعنى: التَّركيب، والعددَ، و«النَّقصَ» بمعنى: الاحتياج، و«القلَّةَ» بمعنى: البساطة، والعلَّةَ، والمعلولَ، والشَّبيهَ، والنَّظيرَ؛ أمَّا الكثرة والعدد فانتفاؤهما بقوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، والنَّقص والقلَّة بقوله: ﴿ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ﴾، والعلَّة والمعلول بقوله: ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ﴾، والشَّبيه والنَّظير بقوله: ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ﴾.

تتمة: في آية: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى: ١١] سؤالٌ مشهورٌ، وهو أنَّ الجمع بين

تحفة المريد

والأصلُ القاطعُ في ذلك المؤكِّدُ للدَّليل العقليِّ: قولُه تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، وقوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] إلى آخر السُّورة الَّتي تُسمَّى سورةَ الإخلاص.

ـ **وسببُ نزولها**: أنَّ المشركين سألوا النَّبيَّ ﷺ عن ربِّهِ وقالوا: صفْ لنا ربَّك؛ مِنْ ذهبٍ أو مِنْ فِضةٍ؟

ـ وقد نفَت هذه السُّورةُ أنواعَ الكفرِ الثَّمانيةَ؛ لأنَّ قوله: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] نَفَى الكَثْرة والعدد، وقوله: ﴿ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ﴾ [الإخلاص: ٢] ـ وهو الَّذي يُقصدُ في الحوائج ـ: نَفَى القِلَّة والنَّقص، وقوله: ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ﴾ [الإخلاص: ٣] نَفَى العِلَّةِ والمعلوليَّة؛ أي: أن يكون عِلَّةً لغيره، أو أن يكون معلولاً لغيره؛ وقوله: ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ﴾ [الإخلاص: ٤] نَفَى الشَّبيه والنَّظير.

قال سيِّدي عبد الوهاب الشَّعرانيُّ ـ نفعنا الله به ـ: اعلم أنَّ الحقَّ سبحانه إنَّما يُنَزَّه عن صفات خلقه بتنزيه التَّوحيد إيَّاه، لا بتنزيه مَن نزَّهه مِنَ المخلوقين؛ لأنَّ تنزيه المخلوق مركَّبٌ، والمأمور بذلك مخلوقٌ، فلا يصدر عنه إلَّا ما يشاكله، لكن لمَّا تعبَّدنا الشَّارع بالتَّنزيه أقرَّيناه في موضعه وقلناه كما أُمرنا به على جهة القُربة إليه، مع اعتقادنا أنَّه ليس كمثله شيء، فليس التَّنزيه الَّذي أمر به العبد هو عين التَّنزيه الَّذي نزَّه الحقُّ تعالى به نفسه.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

«الكاف» و«مثل» يُوهم محالاً في حقِّه تعالى؛ لأنَّ «الكاف» بمعنى: «مثل»، والنَّفي إنَّما سُلِّط عليها، وهو باطلٌ من وجهين:

أحدهما: أنَّ المقصود من الآية نفي مثل ذاته، لا نفي مثل مثله.

تحفة المريد

وفي الآية السَّابقة إشكالٌ مشهورٌ؛ وهو: أنَّ «الكاف» بمعنى: «مثل»، فيصيرُ المعنى: «ليس مثلَ مثلِهِ شيءٌ»، فالمنفيُّ: «مثلُ المثلِ»، فتوهمُ الآيةُ حينئذٍ وجودَ المثل.

وأجيب عن ذلك بأجوبةٍ:

ـ منها: أنَّ «الكاف» صلةٌ؛ أي: زائدةٌ لتأكيد نفي المثل؛ فالمعنى: «انتفى المثلُ انتفاءً مؤكَّداً».

ـ ومنها: أنَّ «المثلَ» بمعنى: الصِّفة، فالمعنى: «ليس كصفةِ اللهِ شيءٌ».

ـ ومنها: أنَّ الآية من باب الكناية؛ على حدِّ: «مِثْلُكَ لَا يَبْخَلُ»[1] تريدُ: أنت لا تبخلُ،

---

(١) قوله: (على حدِّ: «مِثْلُكَ... إلخ») بيان جريان الكناية في «مِثْلُكَ لَا يَبْخَلُ»: أنَّه يلزم من نفي «البخل» عن مثل المخاطب نفيُه عنِ المخاطب؛ إذ لو ثبت للمخاطب بُخلٌ مع انتفائه عن مثله لخرجا عنِ المماثلة، والفرضُ: أنَّهما مِثْلان. ووجه الخروج عنِ المماثلة: أنَّ المثلين هما المتساويان من كلِّ الوجوه، ولا مساواة عند ثبوت البخل للمخاطَب مع انتفائه عن غيره.

وبيانُ الكناية في الآية على هذا الحدِّ أن يقال: يلزم من نفي المماثلة بين الشَّيء وبين مِثْل الله، نفيُها بين الشَّيء وبين الله؛ إذ لو ماثل الشَّيءُ الله ولم يماثلْ مِثْل الله لخرجا عنِ المماثلة، والفَرْضُ: أنَّهما متماثلان.

وقول المحشي: «ووجه كون الآية من باب الكناية... إلخ» توجيهٌ آخرُ لجعل الآية من باب الكناية كما يُستفاد من «حاشية الأمير على عبد السَّلام»، والله أعلم. اهـ أجهوري.

واعلم أيضاً أنَّ الفَرق بين التَّنزيه والتَّقديس: أنَّ التَّنزيه لا يكون إلَّا مع بعض استشعار توهُّم نقصٍ في جانب الَّذي تُنزِّهه، وأمَّا التَّقديس فلا يكون إلَّا في صفات الكمال والجمال، مع عدم استشعار توهُّم وجود نقصٍ هناك، فهو أكمل في حقِّ العبد مِنَ التَّنزيه. اهـ [«اليواقيت والجواهر» (١/١٠٨)].

● ثمَّ إنَّ جميع ما مرَّ من مباحث التَّنزيهات مشمولٌ لقوله تعالى: ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، فصدرُها تنزيهٌ يَرُدُّ على المجسِّمة، وعجزُها إثباتٌ يَرُدُّ على المعطِّلة النَّافين للصِّفات الثُّبوتيَّة، وقدَّم فيها السَّلب على الإيجاب؛ لأنَّ التَّخلية مقدَّمةٌ على التَّحلية، ولذا كان هو الأصل القاطع فيما نحن بصدده.

● ولا شكَّ في انطباق المباحث السَّابقة على نفي أصول الكفر الثَّمانية عنه تعالى؛ وهي: الكَثْرة، والعدد، والنَّقص، والقِلَّة، والعِلِّيَّة، والمعلوليَّة، والشَّبيه، والنَّظير؛ المَنفيُّ جميعها بإشارة سورة الإخلاص؛ لأنَّ:

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

والآخر: أنَّ نفي مثل المثل يقتضي إثبات المثل، وهو محالٌ.

أجيب عنه بستة أجوبة:

(١) ـ أحدها: أنَّ «الكاف» زائدةٌ لغير توكيدٍ.

(٢) ـ الثَّاني: أنَّها مُؤكِّدة لنفي الشَّبيه؛ أي: انتفى المِثْلُ انتفاءً مؤكَّداً، لا أنَّه من نفي المؤكَّد الَّذي هو مِثْلُ المثلِ حتَّى يتوهَّم بقاء المثل.

(٣) ـ الثَّالث: أنَّ «مِثْلَ» بمعنى: المَثَل ـ بفتحتين ـ أي: الصِّفة.

(٤) ـ الرَّابع: أنَّه بمعنى: «نفس»؛ نحو: ﴿فَإِنۡ ءَامَنُواْ بِمِثۡلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ﴾ [البقرة: ١٣٧].

(٥) ـ الخامس: أنَّها من باب الكناية، وفيها طريقان ثانيهما هو السَّادس، وتقرير أوَّلهما:

تحفة المريد

ووجهُ كونها من باب الكناية: أنَّه يلزم من نفي مثلِ المثلِ نفيُ المثل؛ لأنَّه لو فُرضَ وجودُ المثل لكان الله مثلاً لذلك المثل، وهو لا يصحُّ نفيهُ لوجوبِ وجوده، وقد دلَّتِ الآيةُ على نفيِ مثلِ المثل، فلزمَ من ذلك نفيُ المثل، وهذا هو المرادُ، فالقصدُ نفيُ مثلِهِ تعالى بأبلغِ وجهٍ؛ إذِ الكنايةُ أبلغُ مِنَ التَّصريح؛ لتضمُّنِها إثباتَ الشَّيء بدليلٍ.

* * *

ـ قولَه سبحانه وتعالى فيها: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ نفيٌ للكَثْرة والعدد.

ـ وقولَه تعالى: ﴿ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ﴾ نفيٌ للنَّقص والقِلَّة.

ـ وقولَه تعالى: ﴿لَمْ يَلِدْ﴾ نفيٌ لعِلِّيَّته؛ أي: أن يكون عِلَّةً لغيره.

ـ وقولَه تعالى: ﴿وَلَمْ يُولَدْ﴾ نفيٌ لمعلوليَّته؛ أي: أن يكون معلولاً لغيره.

ـ وقولَه تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ﴾ نفيٌ للشَّبيه والنَّظير.

● وهذه السُّورة كقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ أَنتُمُ ٱلْفُقَرَآءُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلْغَنِيُّ ٱلْحَمِيدُ﴾ [فاطر: ١٥] قطعيَّتان في وجوب استغنائه عزَّ وجلَّ عن غيره، وافتقار كلِّ ما عداه إليه.

● وقد كان الأستاذ أبو إسحاق الأسفرايينيُّ رحمه الله يقول: إنَّ جميع ما قاله المتكلِّمون في التَّوحيد قد جمعه أهل الحقِّ في كلمتين:

الأُولى: اعتقاد أنَّ كلَّ ما تُصوِّر في الأوهام، فالله تعالى بخلافه.

والثَّانية: اعتقاد أنَّ ذاته عزَّ وجلَّ ليست مشبَّهةً بذات، ولا معطَّلةً عنِ الصِّفات.

* * *

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

أنَّ نفي مثل المثل أُرِيد به نفي المثل؛ لأنَّ مِثْلَ المثْلِ لازمٌ للمِثْلِ، ونفي اللَّازم يدلُّ على نفي الملزوم.

(٦) ـ الثَّاني: أنَّها من باب: «مِثْلُكَ لَا يَبْخَلْ» بمعنى: أنت لا تبخل، فالقصدُ نفيُ مثلِه تعالى بأبلغ وجهٍ؛ إذ هي أبلغ من الصَّريح؛ لتضمُّنِها إثباتَ الشَّيء بدليله اهـ. «تقرير النَّفرواي على المصنِّف».

* * *

تحفة المريد

. . . .

[ثَالِثاً: صِفَاتُ المَعَانِي]

[(١) ــ القُدْرَةُ]

(٢٧) وَقُـــدْرَةٌ ....

والقِسمُ الثَّالث مِنَ الصِّفات ـ وهي: «الثُّبوتيَّة»، ويُقال لها: «الذَّاتيَّة» ـ، ويُقال لها: «صفات المعاني»؛ أيِ: الصِّفات الَّتي هي في نفسها معاني.

وقدَّمه على الرَّابع ـ وهو: «الصِّفات المعنويَّة» ـ؛ لتوقُّفها عليها اشتقاقاً وتحقيقاً؛ إذِ العَالِمُ مثلاً مشتَقٌّ مِنَ العِلم، وثبوتُ العالِم للذَّات فَرْعُ ثبوت العِلم لها، وقيامِه بها.

وبعضهم قدَّمها للاتِّفاق عليها، ولأنَّها دلائلُ على صفات المعاني.

وهي عندهم: «عبارةٌ عن كلِّ صفةٍ قائمةٍ بموصوفٍ موجبةٌ له حُكماً» كـ: قيام «العِلم» بالذَّات الموجِب لها: «كونها عالمة».

وهي ما شرع فيه بقوله رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَ) واجبٌ له تعالى: (قُدْرَةٌ).

وهذا ما ذهب إليه أهل الحقِّ، فأثبتوا أنَّه تعالى له صفاتٌ أزليَّةٌ زائدةٌ على الذَّات، فهو عالمٌ وله عِلمٌ، وقادرٌ وله قدرةٌ، وحيٌّ وله حياةٌ، . . . إلخ؛ مع اختلافٍ في بعضها، وفي كونِها غيرَ الذَّات، بعد الاتِّفاق على أنَّها ليست عَيْنَ الذَّات.

فتح القريب المجيد

(وَقُدْرَةٌ) **اعلم** أنَّه لا خلاف بين النَّاس في وصفه تعالى بالسُّلوب كـ: كونه واحداً، وليس في جهةٍ؛ لأنَّ الوحدة منَ الصِّفات السَّلبيَّة كما تقدَّم، وأمَّا الصِّفاتُ الثُّبوتيَّة وهي القسم الثَّالث الَّذي شرع فيه النَّاظم رَحِمَهُ اللَّهُ الآن، فاختلف النَّاس فيها، فأثبتها أهل الحقِّ، ونفاها أكثر أهل الضَّلال وهم الفلاسفة والمعتزلة.

شرح الصاوي

قوله: (وَقُدْرَةٌ. . . إلخ) لـمَّا تكلَّم على الصِّفة النَّفسيَّة، والصِّفات السَّلبيَّة، شرع الآن في الكلام على صفات المعاني، وقدَّمها على المعنوية؛ لكونها وجوديَّةً وأصلاً للمعنويَّة؛ لأنَّ مَن وجب له العلم لزم منه كونه عالماً، وهكذا. . .

تحفة المريد

قوله: (وَقُدْرَةٌ) لـمَّا تكلَّم على الصِّفة النَّفسيَّة وعلى الصِّفات السَّلبيَّة، شَرَعَ يتكلَّم على صفات المعاني مُقدِّماً لها على الصِّفات المعنويَّة؛ لكونها كالأصل لها.

والإضافةُ في «صفات المعاني»: للبيان، فالمرادُ: الصِّفات الَّتي هي المعاني.

وكذا في الصِّفات بعضِها مع بعضٍ ـ أي: هل بينها تغايُرٌ، مع اتِّفاقهم على أنَّ كلَّ صفةٍ ليست عَيْن الأخرى ـ؛ لفَرْط تحرُّزهم عنِ القول بتعدُّد القدماء، حتَّى منعَ بعضُهم أن يقال: «صفاتُهُ تعالى قديمةٌ» وإن كانت أزليَّةً، بل يُقال: «هو قديمٌ بصفاته»، وآثروا [أي: رجَّحوا] أن يقال: «هي قائمةٌ بذاته، أو موجودةٌ بذاته»، ولا يُقال: «هي فيه، أو معه، أو مجاورةٌ له، أو حالَّةٌ فيه»؛ لإيهام التَّغايُر، وقد أطبقوا على أنَّها لا تُوصَفُ بكونها أعراضاً ولا مَلَكاتٍ.

والنُّصوصُ دالَّةٌ على إثبات العِلم والقدرة وغيرهما مِنَ الصِّفات دلالةً لا تقبل التَّأويل؛ كقوله تعالى: ﴿أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ﴾ [النساء: ١٦٦]، ﴿فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَآ أُنزِلَ بِعِلْمِ ٱللَّهِ﴾ [هود: ١٤]؛ أي: ملتبساً بعلمه؛ بمعنى: أنَّه تعلَّق علمُه بنزوله، فنزل مقارِناً لتعلُّق العلم به؛ لئلَّا يلزم كون العلم مُنَزَّلاً.

ولأنَّ الله تعالى عالـمٌ، وكلُّ عالِمٍ فله علمٌ؛ إذ لا يُعقَلُ مِنَ العالِم إلَّا ذلك، وكذا القادرُ وغيره، ولأنَّ لله سبحانه وتعالى معلوماً، وكلُّ مَن له معلومٌ فله عِلمٌ؛ إذ لا معنى للمعلوم إلَّا ما تعلَّق به العِلمُ.

فتح القريب المجيد

إذا علمت هذا فقوله: «وَقُدْرَةٌ» معطوفٌ على «الوُجُود»؛ أي: وواجبٌ له تعالى قدرة، وتنوينُها للكمال؛ أي: قدرة كاملة، وهي كما قال السَّعد [«المجموعة السنية» (ص: ٢٨٧)]: «صفةٌ أزليَّةٌ تؤثِّر في المقدورات عند تعلُّقها بها»؛ بمعنى: أنَّ الذَّات الواجبةَ الوجود القائم بها صفةُ القدرة القديمة تؤثِّر في الممكنات إيجادَها أو إعدامَها على وفق ـ أي: موافق ـ ما تتعلَّق بها إرادتها.

شرح الصاوي

وكما تسمَّى: «صفاتِ المعاني»، تسمَّى: «الصِّفات الذَّاتيَّة»؛ لأنَّها لا تنفكُّ عنِ الذَّات، و: «الصِّفات الوجوديَّة»؛ لأنَّها متحقِّقةٌ باعتبار نفسها، وإضافةُ «صفات» لـ«المعاني» للبيان.

تحفة المريد

ـ ويصحُّ أن تكون على معنى «من»، كما نصَّ عليه السُّكْتانيُّ وسيِّدي يحيى الشَّاوي، وقد نصَّ عليه أيضاً في «شرح الوسطى» [(ص: ١٤١)]، فالمعنى: «صفاتٌ مِنَ المعاني»، باعتبار المعاني من حيث هي الشَّاملة لكلِّ موجودٍ من صفات القديم والحادث كـ: «البياض» ونحوه.

ووقع في بعض العبارات: «ولا يصحُّ أن تكون على معنى: من»، قال العلَّامة الأمير: «ولا وجه له، فلعلَّه تحريفٌ». اهـ.

والمعاني جمع: «مَعْنًى».

والقُدرة لغةً: «القوَّة والاستطاعة»، وربَّما عبَّر به [أي: بلفظ القوة] عنها [أي: عن القدرة] كتاباً وسنَّةً.

وأمَّا عرفاً فهي ـ كما قال السَّعد رحمه الله ـ: «**صفةٌ أزليَّةٌ تؤثِّر في المقدورات عند تعلُّقها بها**». اهـ [«المجموعة السنية» (ص: ٢٨٧)]؛ بمعنى: أنَّ الذَّات الواجبة الوجود القائم بها صفةُ القدرة القديمة تؤثِّرُ في الممكنات إيجادَها أو إعدامَها على وَفق ما تعلَّقت به إرادتُها.

فتح القريب المجيد

وأحسن منه قول بعض المتأخِّرين: «صفةٌ يتأتَّى بها إيجاد كلِّ ممكنٍ أو إعدامه على وفق ـ أي: موافق ـ الإرادة».

* * *

شرح الصاوي

وصفات المعاني في اللُّغة: «ما قابَل الذَّات»، فشمل: النَّفسية والسَّلبيَّة.

واصطلاحاً: «كلُّ صفة قائمة بموصوف، زائدة على الذَّات، موجِبَة له حُكْماً».

ـ فخرج بقولنا: «قائمة بموصوف» السَّلبيَّةُ، وبقولنا: «زائدة على الذَّات» النَّفسيَّةُ؛ لأنَّها عينُ الذَّات، وبقولنا: «موجبة له حكماً» المعنويَّة؛ لأنَّها نفسُها حُكْمٌ، وعلى القول بأنَّها أمورٌ اعتباريَّةٌ فقد خرجت بقولنا: «قائمة بموصوف».

ـ وهذا التَّعريف للمعاني من حيث هي؛ كانت لقديمٍ أو حادثٍ، وحينئذٍ فالفرق بين صفات القديم والحادث: أنَّ صفات القديم قديمةٌ ولا تسمَّى: «أعراضاً»، وصفات الحادث حادثةٌ وتسمَّى: «أعراضاً».

تحفة المريد

ـ **وهو لغةً**: «ما قابل الذَّات»؛ فيشمل: النَّفسيَّة والسَّلبيَّة.

ـ **واصطلاحاً**: «كلُّ صفةٍ قائمةٍ بموصوفٍ موجبة له حكماً» كـ: «كونه قادراً»، فإنَّه لازمٌ للقدرة، وفي الحقيقة: المعاني والمعنويَّة متلازمان، لكنَّهم لاحظوا الوجوديَّ أصلاً لغيره.

وبدأ المصنِّف من صفات المعاني بـ«القدرة»؛ لظهور تأثيرها فقال: «**وَقُدْرَةٌ**»؛ أي: وواجبٌ له قدرةٌ، فهو معطوفٌ على «**الوُجُود**».

ـ **وهي لغةً**: القوَّةُ والاستطاعة؛ كما قاله المؤلِّف في «كبيره» [«عمدة المريد» (ص: ٤٢٣)].

ـ **وعرفاً**: «صفةٌ أزليَّةٌ قائمةٌ بذاته تعالى يتأتَّى بها إيجادُ كلِّ ممكنٍ وإعدامُه على وفق الإرادة»، وهذا رسمٌ لا حدٌّ حقيقيٌّ، وهكذا سائر التَّعاريف المذكورة للصِّفات؛ لأنَّه لا يَعلم كُنْهَ ذاته وصفاته ـ أي: حقيقة ذلك ـ إلَّا هو.

فأحسن [هكذا في النسخ ولعلها: وأحسن] منه قول بعض المتأخِّرين: «إنَّها صفةٌ يتأتَّى بها إيجادُ كلِّ ممكنٍ وإعدامُهُ على وَفْقِ الإرادة».

وتعلُّقُ الإرادة على وَفق تعلُّق العلم، وتعلُّقُ القدرة بأحد طرفي كلِّ مقدورٍ بعد استواء نسبتها إليهما على وفق تعلُّق الإرادة؛ فما عَلِم سبحانه وتعالى أنَّه يكون على صفة كذا في زمان كذا مثلاً تعلَّقت إرادته عزَّ وجلَّ بتخصيصه على وَفق ما عَلِمَه، فتعلَّقت قدرته تعالى بإيجاده على وَفق ما خصَّصته الإرادة، وهكذا في جانب الإعدام، ويأتي إيضاحه آنفاً [هكذا المثبت في النسخ الخطية المعتمدة، ولعله: «لاحقاً»].

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

وبدأ من صفات المعاني بالقدرة:

ومعناها لغةً: «القوَّة». **واصطلاحاً**: «صفةٌ أزليَّةٌ، قائمةٌ بذاته، زائدةٌ عليها، يتأتَّى بها إيجادُ كلِّ ممكنٍ وإعدامه، على وَفق الإرادة».

ـ وتعبيرنا بـ«أزليَّة» دون «قديمة»: إمَّا بناءً على أنَّ القديمَ والأزليَّ مترادفان، أو على أنَّ الأزليَّ أعمُّ من القديم؛ لأنَّه يشمل الذَّات والصِّفات والمعدوم والموجود، وتخصيصُ القديم بالذَّات الواجبة الوجود.

تحفة المريد

ـ وفي قولنا: «يتأتَّى بها إيجاد كلِّ ممكنٍ وإعدامُهُ» إشارةٌ إلى:

(١) ـ تعلُّقها الصُّلُوحيِّ القديم، ويُقال له: «الصَّلاحيُّ القديم» وهو: صلاحيَّتها في الأزل للإيجاد والإعدام في ما لا يزال.

(٢) ـ وتتعلَّقُ بعدمنا في ما لا يزال قبل وجودنا.

(٣) ـ وباستمرار الوجود بعد العدم.

(٤) ـ وباستمرار العدم بعد الوجود؛ تعلُّقَ قبضةٍ في هذه الثَّلاثة؛ بمعنى: أنَّ الممكن في قبضةِ القدرةِ، فإن شاء الله أبقاه على عدمه أو على وجوده، وإن شاء أوجده أو أعدمه.

(٥) ـ وتتعلَّقُ بإيجادنا بالفعل بعد العدم السَّابق.

(٦) ـ وبإعدامنا بالفعل بعد الوجود.

(٧) ـ وبإيجادنا بالفعل حين البعث؛ تعلُّقاً تنجيزيًّا حادثاً في هذه الثَّلاثة.

والمعوَّل عليه في اتِّصاف ذاته عزَّ وجلَّ بالقدرة:

ـ أنَّه صانعٌ قديمٌ، له مصنوعٌ حادثٌ، وصدورُ الحادث عنِ القديم إنَّما يُتصوَّر بطريق القدرة ـ أعني: الاختيار ـ دونَ الإيجاب، وإلَّا بأن صدر عنه يالإيجاب يلزمُ تخلُّف المعلولِ عن تمام عِلَّته، حيثُ وُجِدَت في الأزل العِلَّةُ دون المعلول.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

ـ فخرج بقولنا: «قائمة بذاته»: السَّلبيَّة، وبقولنا: «زائدة عليها»: النَّفسيَّة، وبقولنا: «يتأتَّى بها إيجاد كلِّ ممكنٍ وإعدامه... إلخ»: ما عدا المعرَّف؛ لأنَّ تعلُّقَ الإرادة التَّخصيصُ، وتعلُّق العلم الانكشاف والإحاطة، وتعلُّق الكلام الدَّلالة، والحياة لا تعلُّق لها بشيءٍ، والسَّمع والبصر الانكشاف.

ـ وخرج بقولنا: «كلِّ ممكن»: الواجبات كـ: ذات الله وصفاته، والمستحيلات كـ: الشَّريك والولد، فإنَّ القدرة لا تعلُّق لها بهما؛ لأنَّها **إن تعلَّقت بالواجب**: فإمَّا أن تعدمه، وهو محالٌ، وإمَّا أن توجده، وهو تحصيل الحاصل؛ **وإن تعلَّقت بالمستحيل**: فإمَّا أن تتعلَّق بإعدامه،

تحفة المريد

ـ فأقسامُ تعلُّقات القدرة سبعةٌ تفصيلاً: صُلوحيٌّ قديمٌ، وتعلُّقات القبضة ثلاثةٌ، والتَّعلُّقات التَّنجيزيَّة ثلاثةٌ؛ فالجملةُ ما ذكر كما وضَّحه شيخنا [الفضالي] في «رسالته» [«تحقيق المقام على كفاية العوام» للباجوري (ص: ١١٠)]، وأمَّا العدم الأزليُّ فلا تتعلَّقُ به القدرة؛ لأنَّه واجبٌ.

ـ وذهب الأشعريُّ إلى أنَّها لا تتعلَّق بإعدامنا بعد وجودنا، بل إذا أراد الله عدم الممكن قطع عنه الإمدادات فينعدم بنفسه كـ: الفتيلة إذا قُطِع عنها الزَّيت، انطفأت بنفسها.

ـ وفي قولنا: «بها» إشارةٌ إلى أنَّ التَّأثير حقيقةً للذَّات، وإسنادُ التَّأثير إلى القدرة مجازٌ لكونها سبباً فيه، ويحرمُ أن يُقال: «القدرةُ فَعَّالةٌ»، أو: «انظرْ فعلَ القدرة»، أو نحو ذلك؛ لِمَا فيه من إيهام أنَّها المؤثِّرةُ بنفسها، فإن قَصَد ذلك كُفْر، والعياذُ بالله تعالى.

ـ ويخرج بقولنا: «كلِّ ممكنٍ» الواجبُ والمستحيلُ، فلا تتعلَّقُ بكلٍّ منهما؛ لأنَّها إن تعلَّقت بالواجب فلا يصلح أن تعدمه؛ لأنَّه لا يقبل العدم، ولا يصلح أن توجده؛ لأنَّه يلزم منه تحصيل الحاصل، وإن تعلَّقت بالمستحيل فعلى العكس من ذلك.

وما في «اليواقيت» [(١/ ٩٠)] للشَّعرانيِّ عنِ ابن العربيِّ: «أنَّه تعالى يقدر على خلق المحال

ـ ولو لم يتَّصف الباري عزَّ وجلَّ بها، لاتَّصف بنقيضها، وهو العجز، وهو محالٌ، فالملزوم كذلك.

* * *

فتح القريب المجيد

....

شرح الصاوي

وهو تحصيل الحاصل، أو بإيجاده وهو محالٌ، فتخلُّف قدرة الله عن تعلُّقها بالواجب والمستحيل ليس بعجزٍ.

ـ ودخل في قولنا: «كلُّ ممكن»: أفعالُنا الاختياريَّة، ففيه ردٌّ على المعتزلة القائلين: «بأنَّ العبد يخلق أفعال نفسه الاختياريَّة».

وكما أنَّ قدرة الله تتعلَّق بالإيجاد، تتعلَّق بالإعدام، على المشهور، وقيل: لا تتعلَّق بالإعدام، بل إذا أراد الله إعدام شيء أمسك عنه المدد.

ـ والتعاريف في صفات الباري ـ جلَّ وعلا ـ ليست حدوداً حقيقيَّةً، وإنَّما هي رسومٌ؛ لأنَّه لا يعلم كُنْه ذاته وصفاته إلَّا هو.

واعلم أنَّ أعدامَنا الأزليَّة لا تتعلَّق بها القدرةُ ولا الإرادةُ اتِّفاقاً؛ لوجوبها، وأمَّا أعدامُنا فيما لا يزال السَّابقةُ على وجودنا، ووجودُنا بعد عدمنا، واستمرارُ وجودنا، وإعدامُنا بعد وجودنا، وإيجادُنا يوم القيامة، فمِن تعلُّقات القدرة والإرادة.

وأقسامُ الممكنات ستَّةٌ، أشار لها بعضهم بقوله: [من الرجز]

اَلْـمُـمْـكِـنَـاتُ الْـمُـتَـقَـابِـلَاتُ: وُجُـودُنَـا وَالْـعَـدَمُ، الـصِّـفَـاتُ
أَزْمِـنَـةٌ، أَمْـكِـنَـةٌ، جِـهَـاتُ كَـذَا الْـمَـقَـادِيـرُ؛ رَوَى الـثِّـقَـاتُ

تحفة المريد

عقلاً، وأنَّه دخل الأرض المخلوقة من بقيَّة خميرةِ طينةِ آدمَ، وهي مدينةٌ إنَّما تدخلُها الأرواح، فرأى فيها ذلك بعينه»، كلامٌ لا يجوز اعتقادُ ظاهره، وقد نُقل أنَّه مدسوسٌ عليه.

وقد شنَّع السَّنوسيُّ في «شرح الصُّغرى» [(ص: ٢٨)] على ابن حزمٍ في قوله: «الله قادرٌ أن يتَّخذَ ولداً، وإلَّا كان عاجزاً»: «ولم يعقلْ أنَّ العجز إنَّما يكون إذا كان المتعلَّق من وظائف القدرة، بأن كان يقبلُ الوجودَ لذاته، ويلزمُ عليه أنَّ المولى قادرٌ على إعدام قدرته، بل وعلى إعدامِ ذاتِهِ، وفي ذلك غايةُ الفساد».

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

ـ ومعنى «على وَفق الإرادة»: أنَّ ما خَصَّصه بإرادته أبرزه بقدرته، فالإرادةُ سابقةٌ على القدرة.

إن قلت: إنَّهما قديمان، فلا يُتصوَّر سَبْقِيَّة.

أجيب: بأنَّ السَّبْقيَّة بالنَّظر للتَّعلُّق التَّنجيزيِّ، لا بالنَّظر لذات الصِّفات، ولا للصَّلاحيَّة.

ودليلُ اتِّصافه بالقدرة أن تقول: «الله صانعٌ قديمٌ، له مصنوعٌ حادثٌ، وكلُّ ما كان كذلك لا بدَّ له من قدرةٍ يُوجِد بها الأشياء ويُعدِمها»، فينتج: «الله لا بدَّ له من قدرةٍ».

* * *

تحفة المريد

وقد سأل إبليس إدريس: هل يقدر المولى أن يُدخل الدُّنيا في قشرة البندقة؟ فنخسه في عينه بالإبرة ففقأها ـ قال بعضهم: وأرجو أن تكون اليمنى ـ، وقال له: إنَّ المولى قادرٌ أن يدخل الدُّنيا في سَمِّ الخِياط؛ بمعنى: أنَّه يُصغِّر الدُّنيا أو يُوسِّع سَمَّ الخِياط، وإلَّا كان مُحالاً، فإنَّ تداخلَ الأجرام المتكاثفة واجتماعَها في حيِّزٍ واحدٍ مستحيلٌ، وإنَّما لم يفصِّل سيِّدُنا إدريس الجوابَ لإبليس؛ لأنَّه متعنِّتٌ، وشأن المتعنِّت الزَّجرُ، وإنَّما فقأ عينه؛ لأنَّه أراد بهذا السُّؤال إطفاءَ نور الإيمان، فأطفأ نور بصره؛ لأنَّ الجزاءَ من جنس العمل.

ـ ومعنى قولنا: «على وفق الإرادة» أنَّ ما خصَّصه الله بإرادته أبرزه بقدرته، فتعلُّقُ الإرادة ـ لكونه أزليًّا ـ سابقٌ على تعلُّق القدرة لكونه تنجيزيًّا حادثاً، فالتَّرتيبُ بينَ التَّعلُّقين لا بين الصِّفتين؛ لأنَّ القديم لا ترتيب فيه، وإلَّا كان المتأخِّرُ حادثاً.

ودليلُ وجوب القدرة له تعالى أن تقول: الله صانعٌ قديمٌ له مصنوعٌ حادثٌ، وكلُّ مَن كان كذلك تجب له القدرة، فاللهُ تجبُ له القدرةُ.

* * *

[(٢) ــ الإِرَادَةُ]

(٢٧)............ إِرَادَةٌ وَغَـايَـرَتْ أَمْـراً وَعِـلْـمـاً وَالـرِّضَـا كَـمَـا ثَـبَـتْ

ومن صفات المعاني الواجبة له تعالى: (إِرَادَةٌ) ويرادفها: «المشيئة» عندنا.

وهي: «صفةٌ قديمةٌ زائدةٌ على الذَّات، قائمةٌ به عزَّ وجلَّ، تقتضي تخصيص المكوَّنات بوجهٍ دون وجهٍ، في وقتٍ دون وقتٍ».

فتح القريب المجيد

(إِرَادَةٌ) أي: ومن صفات المعاني الواجبةِ له: «الإرادة»، فهو معطوفٌ على «الوُجُود»، وحذف حرف العطف لضرورة النَّظم.

واعلم أنَّ الخلاف في معنى إرادته تعالى كثيرٌ، مع اتِّفاق المتكلِّمين والحكماء وجميع الفِرق على أنَّه تعالى مريدٌ، والحقُّ كما قاله السَّعد [«المجموعة السنية» (ص: ٢٨٧)]: «أنَّها صفةٌ شأنها التَّخصيص، قديمةٌ زائدةٌ على الذَّات، قائمةٌ به؛ على ما هو شأن سائر الصِّفات الحقيقيَّة».

شرح الصاوي

قوله: (إِرَادَةٌ) هي لغةً: «القَصد». واصطلاحاً: «صفةٌ أزليَّةٌ، زائدةٌ على الذَّات، قائمةٌ بذاته تعالى، شأنُها تخصيصُ الممكن ببعض ما يجوز عليه».

ـ فقولنا: «قائمة بذاته تعالى» يعني: أنَّ ذاته متَّصفةٌ بها.

ـ وقولنا: «ببعض ما يجوز عليه» أي: وهو واحدٌ مِنَ السِّتَّة المتقدِّمة، فلا يخرج عن إرادة الله شيءٌ من الممكنات؛ لأنَّ تعلُّقها كتعلُّق القدرة، فلا تتعلَّق بالواجبات ولا بالمستحيلات، وإنَّما تتعلَّق بالممكنات خيرها وشرِّها، فالشُّرورُ والقبائح بإرادة الله، كغيرها.

تحفة المريد

قوله: (إِرَادَةٌ) معطوفٌ على «الوُجُود» بحذف حرف العطف؛ أي: واجبٌ له إرادةٌ، ويرادفُها: المشيئة.

وهي لغةً: مطلقُ القصد.

وعرفاً: «صفةٌ قديمةٌ، زائدةٌ على الذَّات، قائمةٌ به، تخصِّص الممكن ببعض ما يجوز عليه»، وهو الممكنات السِّتَّة المنظومة في قول بعضهم: [مِنَ الرَّجز]

الـمُـمْـكِـنَـاتُ الـمُـتَـقَـابِـلَاتُ: وُجُـودُنَـا وَالـعَـدَمُ، الـصِّـفَـاتُ

وعُلِم من عطفها على «القدرة» مغايرتُها لها، وعدم إغنائها عنها.

والتَّخصيصُ تأثيرٌ، ولذا لا يصحُّ بالسَّمع ولا بالعلم ولا بالكلام؛ إذ ليست مؤثِّرة في متعلَّقاتها.

فتح القريب المجيد

ـ فقوله: «قديمةٌ» فيه ردٌّ على جميع المعتزلة.

ـ وقوله: «زائدةٌ» فيه ردٌّ على ضِرار منهم حيث قال: إنَّها نفس الذَّات.

ـ وقوله: «قائمةٌ» فيه ردٌّ على الجُبَّائيَّة حيث قالوا: إنَّها صفةٌ زائدةٌ على الذَّات قائمةٌ لا بمحلٍّ.

ـ وإنَّما كان شأنها التَّخصيص؛ لأنَّ تخصيص بعض الأضداد بالوقوع دون بعضٍ ك: «الحركة والسُّكون» مع استواء نسبة الكلِّ إلى الذَّات، لا بدَّ أن يكون بصفةٍ شأنُها التَّخصيص.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

أَزْمِـنَـةٌ، أَمْـكِـنَـةٌ، جِـهَـاتُ   كَـذَا الـمَـقَـادِيـرُ؛ رَوى الـثِّـقَـاتُ

ـ ومعنى «كونها متقابلاتٍ»: أنَّها متنافياتٌ:

(١) ـ فـ«الوجود» يقابل «العدم» وبالعكس، فهما قسمٌ أوَّلٌ.

(٢) ـ وبعضُ الصِّفات يقابل بعضاً، فكونه «أبيض» مثلاً يقابل كونه «أسود»، وهذا قسمٌ ثانٍ.

(٣) ـ وبعض الأزمنة تقابل بعضاً، فكونه في زمن «الطُّوفان» مثلاً يقابل كونه في زمن «سيِّدنا محمَّدٍ ﷺ»، وهذا قسمٌ ثالثٌ.

(٤) ـ وبعض الأمكنة يقابل بعضاً، فكونه في مكان كذا ك: «مصر» يقابل كونه في مكان غيره ك: «بولاق»، وهذا قسمٌ رابعٌ.

(٥) ـ وبعض الجهات يقابل بعضاً، فكونه في جهة «المشرق» يقابل كونه في «المغرب»، وهذا قسمٌ خامسٌ.

(٦) ـ وبعض المقادير يقابل بعضاً، فكونه «طويلاً» مثلاً يقابل كونه «قصيراً»، وهذا قسمٌ سادسٌ.

ومذهبُ أهل السُّنَّة: أنَّ كلَّ ما أراده الله سبحانه وتعالى فهو كائنٌ، وكلُّ كائنٍ فهو مرادٌ له عزَّ وجلَّ، وإن لم يكن مرضيًّا له، ولا مأموراً به، وهذا ما اشتهر عنِ السَّلف، وقد روي مرفوعاً [عن إحدى بنات النبي ﷺ في «سنن أبي داوود» (٥٠٧٥)]: «مَا شَاءَ اللهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ»، ومعَ إجماع أهل السُّنَّة على أنَّ الكائنات كلَّها إنَّما تقع بإرادته سبحانه وتعالى، لا فرق في ذلك بين الكفر والإيمان، ولا بين الطَّاعة والعصيان.

وقدِ اختلفوا على أقوالٍ في:

١ ـ جوازِ إطلاق مثل: «أرادَ الله كُفْرَ زيدٍ، وزِنَى عمرٍو» مثلاً.

٢ ـ أو مَنْعِه؛ طلباً للأدب معه سبحانه وتعالى.

٣ ـ والتَّفرقةِ بين مقام التَّعليم فيجوز ذلك فيه، ويُمنَع في غيره للزوم الأدب، وهذا استحسنَهُ بعض المتأخِّرين، وينبغي جريان هذا الخلاف في الصِّفات المؤثِّرة كلِّها.

فتح القريب المجيد

ومذهبُ أهل الحقِّ: أنَّ كلَّ ما أراد سبحانه وتعالى فهو كائنٌ، وكلُّ كائنٍ فهو مرادٌ له تعالى، وإن لم يكن مَرضيًّا له كـ: «الكفر، وسائر المعاصي».

ـ ومعنى «لم يكن مرضيًّا له»: أنَّه يعاقَب فاعلُه، لا أنَّه وقع كرهاً عليه سبحانه وتعالى، وخالفتِ المعتزلة وقالت: «إنَّه أراد من الكفَّار الإيمان، ومنَ العصاة الطَّاعة، ولكن لم يقع مراده»، وسيأتي الرَّدُّ عليهم على الأثر.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ وفي قولنا: «قديمةٌ» ردٌّ على الكَرَّاميَّة حيث قالوا: «بأنَّها صفةٌ حادثةٌ قائمةٌ بالذَّات».

ـ وفي قولنا: «زائدةٌ على الذَّات» ردٌّ على ضرارٍ من المعتزلة، حيث قال: «إنَّها نفسُ الذَّات».

ـ وفي قولنا: «قائمةٌ به» ردٌّ على الجُبَّائيِّ منَ المعتزلة، حيث قال: «إنَّها صفةٌ قائمةٌ لا بمحلٍّ»، وفيه ردٌّ أيضاً على النَّجَّار حيث قال: «إنَّها صفةٌ سلبيَّةٌ»، وفسَّرها بـ: «عدم كون الفاعل ساهياً أو مكرهاً»، والصِّفةُ السَّلبيَّة لا قيام لها؛ لكونها أمراً عدميًّا.

ـ وذهب الكعبيُّ ومعتزلة بغداد إلى أنَّ: «إرادته تعالى لفعل غيره: أمرُه به، ولفعله: علمُه به»، وذهب بعضهم إلى أنَّها: «الرِّضا»، وسيأتي الرَّدُّ عليهم بقوله: «وَغَايَرَتْ أَمْرًا... إلخ».

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ وفي قولنا: «تخصّص الممكن» إشارةٌ:

(١) ـ للتَّعلُّق التَّنجيزيِّ القديم؛ وهو: «تخصيصُ الله الشَّيءَ أزلاً بالصِّفات الَّتي يَعلم أنَّه يُوجَدُ عليها في الخارج».

(٢) ـ ولها تعلُّقٌ صلوحيٌّ قديمٌ[1]، وهو: «صلاحيَّتها في الأزل للتَّخصيص، مع ثبوت التَّخصيص بالفعل أزلاً أيضاً».

(٣) ـ وبعضهم جعل لها تعلُّقاً تنجيزيًّا حادثاً[2]، وهو: «تخصيص الله الشَّيء بما تقدَّم عند إيجاده بالفعل»، لكنَّ التَّحقيق[3]: أنَّ هذا إظهارٌ للتَّعلُّق التَّنجيزيِّ القديم، لا تعلُّقٌ مستقلٌّ.

---

(١) قوله: (ولها تعلُّقٌ. . . إلخ) معنى ذلك: أنَّ الله خصَّص في الأزل وجود الشَّيء على عدمه؛ أي: رجَّح وجوده على عدمه، وكان يتأتَّى له في الأزل أن يرجِّح بإرادته عدمَه على وجوده، لكنَّه ترك ترجيح العدم على الوجود، ورجَّح في الأزل الوجود على العدم.

وحاصلُ ذلك: أنَّ إرادة الله في الأزل صالحةٌ لترجيح كلٍّ من الوجود والعدم، وفي حال تلك الصَّلاحيَّة: ثابتٌ بالفعل ترجيح الوجود على العدم، ولا منافاة بين الصَّلاحيَّة وبين ثبوت التَّرجيح بالفعل؛ لأنَّ معناها أنَّه تعالى كان يتأتَّى له أن يرجِّح العدم على الوجود، وهذا التَّأتِّي لا يمنع من ترجيح الطَّرف الآخر بالفعل، وما تُشعر به هذه العبارات من أنَّ التَّرجيح الأزليَّ حادثٌ غيرُ مرادٍ. اهـ أجهوري.

(٢) قوله: (وبعضهم. . . إلخ) معنى ذلك: أنَّ الله تعالى يخصِّص الشَّيء عند وجوده، بأن يرجِّح وجوده على عدمه ترجيحاً آخر غيرَ التَّرجيح الأزليِّ، مع بقاء التَّرجيح الأزليِّ؛ لأنَّ القديم لا ينعدم، فاجتمع عند وجوده ترجيحان، وهذا نظير ما قالوه من أنَّ الموجودات منكشفةٌ لله بعلمه انكشافاً تامًّا، ومع ذلك فهي منكشفةٌ له أيضاً بسمعه، وكذا ببصره انكشافاً تامًّا، فكما لم يُغنِ الانكشاف بالعلم عنِ الانكشاف بالسَّمع والبصر، كذلك هنا لا يغني التَّرجيح الأزليُّ عنِ التَّرجيح الحادث، وإن كان بعيداً عنِ العقل. اهـ أجهوري.

(٣) قوله: (لكنَّ التَّحقيق. . . إلخ) صاحب هذا التَّحقيق يُسلِّم أنَّ هناك تخصيصاً حادثاً، لكنَّه ليس مستقلًّا عنِ الأوَّل، بل هو مظهرٌ له، هذا معنى كلام المحشِّي.

ويَرِد عليه: أنَّ هذا التَّخصيص الحادث مغايرٌ للتَّخصيص القديم قطعاً، وحيث كان مغايراً له كان مُستقلًّا، ولم يظهرِ المراد بعدم استقلاله، فهذا التَّحقيق غير ظاهرٍ؛ بلِ الظَّاهر إنكار التَّخصيص الحادث بالكلِّيَّة، وإظهار التَّخصيص القديم إنَّما هو بتعلُّق القدرة الَّذي هو الإيجاد والإعدام. اهـ.

=

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ وخرج بـ«الممكن»: الواجب والمستحيل، فلا تتعلّق بهما الإرادة، كـ: القدرة.

ـ وشمل «الممكن»: الخير والشَّرَّ، خلافاً للمعتزلة القائلين: «بأنَّ إرادة الله لا تتعلَّق بالشُّرور والقبائح».

وحُكي أنَّ القاضي عبدَ الجبَّار الهمدانيَّ دخل على الصَّاحب ابنِ عبَّادٍ وعنده الأستاذ أبو إسحاق الأسفرايينيُّ، فلمَّا رأى الأستاذَ قال: «سبحان مَن تنزَّه عنِ الفحشاء»، فقال الأستاذُ: «سبحان مَن لا يجري في مُلكه إلَّا ما يشاء»، فقال عبدُ الجبَّار: «أفيريدُ ربُّنا أن يُعصى؟»، فقال الأستاذ: «أَفيُعصى ربُّنا كُرهاً؟»، فقال عبدُ الجبَّار: «أرأيت إن منعني الهدى وقضى عليَّ بالرَّدى، أَحْسَنَ إليَّ أم أساء؟»، فقال الأستاذ: «إن منعك ما هو لك فقد أساء، وإن منعك ما هو له فهو يخصُّ برحمته مَن يشاء».

ـ واختلف العلماء في جواز نسبة فعل الشُّرور والقبائح إليه تعالى، والرَّاجحُ جواز ذلك في مقام التَّعليم لا في غيره، وهذا الخلاف جارٍ أيضاً في نسبة الأمور الخسيسة إليه تعالى، والأصحُّ الجواز في مقام التَّعليم لا في غيره، فلا يجوز أن يقال: «الله خالق القردة والخنازير»، و: «سبحان مَن رزق الهدهد، ومَن دبب الشَّوك»، إن لم يكن في مقام التَّعليم.

والدَّليلُ على وجوب الإرادة له تعالى أن تقول: الله صانعٌ للعالَم بالاختيار، وكلُّ مَن كان كذلك يجب له الإرادة، فالله تجب له الإرادة.

ـ وأيضاً: فقدِ اتَّفق كلٌّ على إطلاق القول بأنَّه تعالى مريدٌ، وشاعَ ذلك في كلامه وكلام أنبيائه عليهم الصَّلاة والسَّلام.

ـ ولا يفهم من قولنا: «مريدٌ» بحسب اللُّغة إلَّا ذاتٌ ثبت لها الإرادة؛ إذ لا يُتعقَّل مريدٌ بلا إرادةٍ، وإن نازع في ذلك المعتزلة.

= ثمَّ رأيت في «حاشية الشَّرقاوي على الهدهدي» [(ص: ٦٧)] ما يُؤيِّد هذا الظَّاهر، حيث قال فيها: «وبعضهم نفى التَّنجيزيَّ الحادث استغناءً عنه بالتَّنجيزيِّ القديم». اهـ أجهوري.

(وَغَايَرَتْ) أيِ: الإرادةُ؛ بمعنى: بايَنت وخالَفَت.

(أَمْراً) نفسيًّا، وهو: «اقتضاءُ فِعلٍ غيرِ كَفٍّ مدلولٍ عليه بلفظٍ غيرِ نحوِ: "كُفَّ"»، وأمَّا مغايرةُ الإرادة للأمر اللَّفظيِّ فهو في غاية الظُّهور.

فتح القريب المجيد

(وَغَايَرَتْ) أي: صفة الإرادة ....

شرح الصاوي

قوله: (وَغَايَرَتْ أَمْراً . . . إلخ) حاصلُ ذلك أنَّ القسمة رباعيَّةٌ؛ لأنَّه:

(١) ـ إمَّا أن يأمر ويريد، كـ: «إيمان المؤمنين والأنبياء»، أمرَهم به، وأراده منهم؛ بدليل وقوعه.

(٢) ـ وإمَّا أن لا يريد ولا يأمر، كـ: «كفر مَن ذُكر»، لم يأمرهم به، ولم يُرِدْه منهم؛ إذ لو أراده لوقع.

(٣) ـ وإمَّا أن يأمر ولا يريد، كـ: «إيمان أبي جهل، وإبليس، وأضرابِهما»، أمرهم بالإيمان، ولم يرده منهم؛ إذ لو أراده لوقع.

(٤) ـ وإمَّا أن يريد ولا يأمر، كـ: «كفر مَن ذُكر»، أراده منهم؛ بدليل وقوعه منهم، ولم يأمرهم به.

فبَيْن الأمر والإرادة: عمومٌ وخصوصٌ من وجهٍ؛ يجتمعان في إيمان المؤمنين، وينفرد الأمر دون الإرادة في إيمان الكافرين، وتنفرد الإرادة دون الأمر في كفرهم.

تحفة المريد

قوله: (وَغَايَرَتْ أَمْراً) أي: خالفت وباينت الإرادة أمراً؛ بمعنى: أنَّها ليست عينه ولا مستلزمةً له:

(١) ـ فقد يريدُ ويأمر؛ كـ: «إيمان مَن عَلِم الله منهم الإيمان»، فإنَّه تعالى أراده منهم، وأمرهم به.

(٢) ـ وقد لا يريد ولا يأمر؛ كـ: «الكفر مِن هؤلاء»، فإنَّه تعالى لم يرده منهم، ولم يأمرهم به.

(٣) ـ وقد يريد ولا يأمر؛ كـ: «الكفر الواقع ممَّن عَلِم الله عدم إيمانهم»، وكـ: «المعاصي»، فإنَّه أراد ذلك، ولم يأمر به.

(٤) ـ وقد يأمر ولا يريد؛ كـ: «إيمان هؤلاء»؛ فإنَّه أمرهم به، ولم يُرده منهم، وإنَّما أمرهم به مع كونه لم يرده منهم لحكمةٍ يعلمها سبحانه وتعالى؛ ﴿لَا يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

(وَ) غايرت أيضاً الإرادةُ الأزليَّة: (عِلْماً)؛ أزليًّا كان، أو حادثاً.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

واختلف العلماء في جواز نسبة فعل الشَّرِّ لله، واستحسَن بعض المتأخِّرين جوازَه في مقام التَّعليم، لا في غيره، وهو المعتمد، وكذا يقال في نحو: «خالق القِرَدَة والخنازير»، وكلِّ أمرٍ خسيسٍ، فلا يجوز: «سبحان مَنْ رزق الهدهد»، و: «سبحان من دبَّب الشَّوك»، إن لم يكن في مقام التَّعليم.

وقوله: (أَمْراً) أي: نفسيًّا، وهو: «اقتضاء فعلٍ غيرِ كفٍّ مدلولٍ عليه بلفظٍ غيرِ نحو: كُفَّ».

قوله: (وَعِلْماً) أي: لأنَّ تعلُّقَه تعلُّقُ انكشافٍ عامٌّ في الواجبات والجائزات والمستحيلات.

تحفة المريد

فالأقسامُ أربعةٌ.

وغرضُ المصنِّف بذلك: الرَّدُّ على مَن زعم منَ المعتزلة أنَّ إرادتَه تعالى لفعل غيره أمرُه به.

ـ والمرادُ: «الأمرُ النَّفسيُّ» لا «اللَّفظيّ»؛ لأنَّ مغايرتها للأمر اللَّفظيِّ في غاية الظُّهور؛ فليس فيه خلافٌ، وإنَّما الخلاف في الأمر النَّفسيِّ؛ وهو: اقتضاءُ ـ أي: طلب ـ الفعلِ الَّذي ليس بكفٍّ ـ أي: تركٍ ـ، أوِ: الفعلِ الَّذي هو كفٌّ إذا كان مدلولاً عليه بنحو: «كُفَّ» كـ: «اتركْ»، بخلاف الكفِّ المدلول عليه بغير نحو: «كُفَّ» كـ: «لا تفعل» فليس بأمرٍ بل نهيٌ.

- فتحصَّل أنَّ الأمر تحته صورتان:

(١) ـ **الأولى**: طلبُ الفعلِ غيرِ الكفِّ كـ: «الصَّلاة».

(٢) ـ **والثَّانية**: طلبُ الفعلِ الَّذي هو كَفٌّ المدلول عليه بنحو: «كُفَّ».

- وأمَّا النَّهيُ فتحته صورةٌ واحدةٌ وهي: طلبُ الكفِّ المدلول عليه بغير نحو: «كُفَّ» كـ: «لا تفعلْ».

قوله: (وَعِلْماً) أي: وغايرت الإرادة علماً؛ بمعنى: أنَّها ليست عينَ العلم، ولا مستلزمةً له؛ لتعلُّق «العِلم» بالواجب والمستحيل كالجائز، ولا تتعلَّق «الإرادة» إلَّا بالجائز.

وغرضُهُ بذلك: الرَّدُّ على مَن زعم منَ المعتزلة: «أنَّ إرادته تعالى لفعله عِلمُه به»، فردَّ بـ«مغايرة الإرادة للأمر وللعلم» على الكعبيِّ ومعتزلة بغداد في قولهم: «إنَّ إرادتَه تعالى لفعل غيره أمرُه به، وإرادتَه لفعله علمُه به»، كما قاله المؤلِّف في «كبيره» [«عمدة المريد» (١/ ٤٢٩)].

والمرادُ بذكر مغايرة الإرادة لهذَين: الرَّدُّ على الكعبيِّ ومعتزلة بغداد حيث قالوا: «إنَّ إرادته عزَّ وجلَّ لفعلِهِ هي علمُهُ به، أو كونُهُ غيرَ مُكرَهٍ ولا ساهٍ، ولفعلِ غيره هي أمرُهُ به».

(وَ) غايرت أيضاً الإرادة الأزليَّة: (الرِّضَا) أي: رضاه عزَّ وجلَّ، وهو: «تَرْكُ الاعتراض»؛ يعني: على الفاعل.

وفسَّره بعضهم بـ: «الإرادة من غير اعتراض»، فيكون أخصَّ مِن مطلق الإرادة.

وهذا ردَّ به أيضاً على مَن زعم أنَّه لا إرادة، حيث فسَّره بها.

واعلم أنَّ إرادة الشَّيء هي نفس كراهة ضدِّه، كما هو مذهب الأشعريِّ وجماعة.

(كَمَا) أي: غايرت الإرادة ما ذُكر مغايرةً كائنةً كالتَّغاير الَّذي (ثَبَتْ) عقلاً في كونه بالضَّرورة عند أهل السُّنَّة من علماء هذا الفنِّ.

فتح القريب المجيد

(أَمْراً وَعِلْماً وَالرِّضَا كَمَا ثَبَتْ) يعني: أنَّ صفة الإرادة مغايرةٌ للأمر، ومغايرةٌ للعلم، ومغايرةٌ للرِّضا؛ مغايرةً كالمغايرة الثَّابتة عند العقل في كونها بالضَّرورة.

وخالف في الأوَّل والثَّاني: الكعبيَّ منَ المعتزلة، ومعتزلةَ بغداد؛ فقالوا: «إنَّ إرادته لفعل غيره هي أمره، وإنَّ إرادته لفعله هي علمه به، أو كونه غير مُكرَهٍ ولاسَاهٍ».

شرح الصاوي

وقوله: (وَالرِّضَا) هو: «قَبولُ الشَّيء، والإثابةُ عليه»، وحينئذٍ فبين الأمر والرِّضا تلازمٌ؛ لأنَّه لا يأمر إلَّا بما يرضاه.

قوله: (كَمَا ثَبَتْ) أي: بالدَّليل العقليِّ، وهو أن تقول: «الله صانعٌ للعالَم بالاختيار، وكلُّ ما كان كذلك تجب له الإرادة»، فينتج: «الله تجب له الإرادة».

تحفة المريد

وقوله: (وَالرِّضَا) أي: وغايرتِ الإرادة رضاه تعالى؛ وهو: «قَبولُ الشَّيء والإثابةُ عليه».

وغرضه بذلك: الرَّدُّ على مَن فسَّر الإرادة بالرِّضا، فإنَّ الإرادة قد تتعلَّقُ بما لا يرضى به الله تعالى كـ: الكفر الواقع من الكفَّار، فإنَّه تعالى أراده ولا يرضى به.

قوله: (كَمَا ثَبَتْ) أي: كالتَّغاير الَّذي ثبت.

لا يُقال: فيه اتِّحادُ المشبَّه والمشبَّه به.

وحاصلُ المسألة: أنَّه اتُّفق على إطلاق القول بأنَّه سبحانه وتعالى مُريدٌ، وشاعَ ذلك في كلامه عزَّ وجلَّ، وكلام الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام، ودلَّ عليه ما ثَبتَ مِن كونه سبحانه وتعالى فاعلاً بالاختيار؛ لأنَّ معناه القَصْدُ والإرادةُ مع ملاحظة ما للطَّرف الآخر، فكأنَّ المختار ينظر إلى الطَّرفين، ويميلُ إلى أحدِهما، والمريدُ ينظرُ إلى الطَّرفِ الَّذي يُريده، لكنِ اختلفوا في معنى إرادته عزَّ وجلَّ.

والحقُّ عندنا ما ذكرنا مِن أنَّها: «صفةٌ قديمةٌ زائدةٌ على الذَّات قائمةٌ به» على ما هو شأن سائر الصِّفات الحقيقيَّة؛ لأنَّ تخصيص بعض الأضداد بالوقوع دون البعض، وفي بعض الأوقات دون البعض، مع استواء نسبة الذَّات إلى الكلِّ، لا بدَّ أن يكون لصفةٍ شأنُها التَّخصيص؛ لامتناع

فتح القريب المجيد

وردَّ: بأنَّ إرادته تعالى تتعلَّق بشيءٍ دون شيءٍ، وفي وقتٍ دون وقتٍ، وعلمُهُ تعالى وكونه غير مكرهٍ ولا ساهٍ، نسبتُه إلى الموجودات والأزمنة كلِّها على حدٍّ سواء؛ لا اختصاص لبعضها به دون بعضٍ، ولأنَّه تعالى قد أمر العباد بما لم يشأه منهم، فإنَّه تعالى أمر بما علم امتناعَه كـ: «أمره بالإيمان ممَّن علم موته على الكفر كـ: إبليس ووزيريه أبوي جهل ولهب»، والممتنعُ غيرُ مرادٍ اتِّفاقاً، ولأنَّ الأمر لو كان هو الإرادة لوقعت المأمورات كلُّها؛ لأنَّ الإرادة تخصِّص الفعل؛ أي: توجده حال حدوثه.

وخالف في الثَّالث: بعضَهم؛ ففسَّره بالإرادة.

وردَّ: بأنَّ الحقَّ أنَّ الرِّضا: «تركُ الاعتراض»، كما أنَّ المحبَّة: «إرادةٌ لا يتبعها تبعةً»،

شرح الصاوي

واعلم أنَّهم اختلفوا في معنى إرادته تعالى: قال سعد الدِّين في «شرح المقاصد» [(١٢٨/٤)]:

«ـ**فعندنا**: هي صفةٌ قديمةٌ زائدةٌ على الذَّات... إلخ ما تقدَّم.

ـ **وعند الجُبَّائيِّ**: صفةٌ زائدةٌ على الذَّات قائمةٌ لا بمحلٍّ.

ـ **وعند الكرَّاميَّة**: صفةٌ حادثةٌ قائمةٌ بالذَّات.

ـ **وعند ضِرَار**: نفس الذَّات.

تحفة المريد

لأنَّا نقول: المعنى: «وغايرت ما ذكر شرعاً كما ثبت عقلاً»، فالتَّغايرُ المستفادُ منَ الدَّليل الشَّرعيِّ مشبَّهٌ، والتَّغايرُ الثَّابت بالدَّليل العقليِّ مشبَّهٌ به، **أو يقال**: المشبَّه هو التَّغاير المذكور في كلام المصنِّف، والمشبَّه به هو التَّغاير الثَّابت عند أهل السُّنَّة.

التَّخصيص بلا مخصِّص، وامتناعِ احتياج الواجب في فاعليَّته إلى أمرٍ منفصلٍ، وتلك الصِّفةُ هي المسمَّاةُ بالإرادة، وهو معنًى واضحٌ عند العقل، مغايرٌ للعِلم والقدرة وسائر الصِّفات، شأنُهُ التَّخصيصُ والتَّرجيحُ لأحد طرفَي المقدورِ مِن الفعل والتَّرك على الآخر.

* * *

فتح القريب المجيد

والإرادةُ تتعلَّق بما يتوجَّه على فاعلها الاعتراض به كـ: «الكفر»، وبما لا يتوجَّه به عليه الاعتراض كـ: «الإيمان»؛ على أنَّ بعضهم فسَّر الرِّضا بأنَّه: «إرادةٌ من غير اعتراضٍ»، فهو أخصُّ من مطلق الإرادة.

* * *

شرح الصاوي

ـ وعند النَّجَّار: صفةٌ سلبيَّةٌ، هي كون الفاعل ليس بمُكرَهٍ ولا ساهٍ».

والحقُّ ما ذكرنا.

* * *

تحفة المريد

ويصحُّ أن تكون «الكاف» للتَّعليل، و«ما» واقعةٌ على الدَّليل، فيكون المعنى: للدَّليل الَّذي ثبت عقلاً.

* * *

[(٣) ـ العِلْمُ]

(٢٨) وَعِـلْـمُـهُ وَلَا يُـقَـالُ: مُـكْـتَـسَـبْ   فَـاتْـبَـعْ سَـبِـيـلَ الـحَـقِّ وَاطْـرَحِ الـرِّيَـبْ

(وَ) واجبٌ له تعالى: (عِلْمُهُ).

فتح القريب المجيد

(وَعِلْمُهُ) هذا معطوفٌ أيضاً على «الوُجُود»؛ يعني: أنَّه يجب له سبحانه صفة العلم، وهي: «صفةٌ أزليَّةٌ ـ أي: موجودةٌ في الأزل ـ قائمةٌ بذاته تعالى، تنكشف بها المعلومات عند تعلُّقها بها»؛ أي: كلُّ ما يمكن أن يُعلم ولو محالاً.

شرح الصاوي

قوله: (وَعِلْمُهُ) هذه هي الصِّفة الثَّالثة من صفات المعاني، وهي: «صفةٌ أزليَّةٌ، قائمةٌ بذاته تعالى، تتعلَّق بالواجبات والجائزات والمستحيلات تعلُّقَ إحاطةٍ وانكشاف».

تحفة المريد

قوله: (وَعِلْمُهُ) معطوفٌ على «الوُجُود»؛ أي: وواجبٌ له علمه، وما قاله الشَّارح فهو حلُّ معنًى لا حلُّ إعرابٍ، كما تقدَّم نظيره.

وهو: «صفةٌ أزليَّةٌ، متعلِّقةٌ بجميع الواجبات والجائزات والمستحيلات، على وجه الإحاطة على ما هي به من غير سَبْق خفاءٍ».

ـ وقولنا: «متعلِّقةٌ بجميع... إلخ» فيه إشارةٌ إلى تعلُّق العلم بجميع الأشياء تعلُّقاً تنجيزيًّا قديماً، فيعلمُ الله سبحانه وتعالى الأشياء أزلاً على ما هي عليه، وكونُها وجدت في الماضي أو موجودةً في الحال أو توجد في المستقبل، أطوارٌ في المعلومات لا تُوجِب تغيُّراً في تعلُّق العِلم، فالمتغيِّر إنَّما هو صفةُ المعلوم لا تعلُّق العِلم.

وليس له تعلُّقٌ صلوحيٌّ ولا تنجيزيٌّ حادثٌ، وإلَّا لزم الجهل؛ لأنَّ الصَّالح لأن يَعلم ليس بعالِمٍ، والتَّنجيزيُّ الحادثُ يستلزم سَبق الجهل، هذا ما عليه السَّنوسيُّ ومَن تبعه، وهو الصَّحيح.

ـ وجعل بعضهم له ثلاث تعلُّقاتٍ:

(١) **ـ تنجيزيٌّ قديمٌ**: بالنِّسبة لذات الله وصفاته.

(٢) **ـ وصُلوحيٌّ قديمٌ**: بالنِّسبة لغيره تعالى قبل وجوده، فإنَّ العِلمَ صالحٌ لأن يتعلَّق بوجوده ولم يتعلَّق بوجوده بالفعل؛ لأنَّ عِلم وجود الشَّيء قبل وجوده جهلٌ.

وهو: «صفةٌ أزليَّةٌ قائمةٌ بذاته سبحانه وتعالى تنكشفُ بها المعلوماتُ عند تعلُّقها بها»؛ أي: يجبُ أن تكون الذَّاتُ القائمةُ هي بها عالمةً بكلِّ ما يُمكن علمُه؛ موجوداً كان أو معدوماً، ممكناً كان أو مستحيلاً، قديماً كان أو حادثاً، متناهٍ كان أو غير متناهٍ، جزئيًّا كان أو كلِّيًّا، مركَّباً كان أو بسيطاً.

فتح القريب المجيد

ـ ومعنى «علمه بالمحال»: أنَّه يعلمه أن لو كان كيف كان يكون [الأنسب أن يقول: يعلم استحالة المستحيل]؛ قال تعالى: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٨]، مع أنَّ رجوعهم محالٌ [أيْ: شرعاً؛ لورود الخبر بعدم رجوعهم، لكنَّه جائزٌ عقلاً بالنَّظر لذاته].

شرح الصاوي

والدَّليل على ثبوت العلم له تعالى أن تقول: «الله صانعٌ للعالَم صنعاً متقناً بالإرادة والاختيار، وكلُّ مَن كان كذلك يجب له العلم»، ينتج: «الله يجب له العلم».

تحفة المريد

نعم؛ عِلمُه بأنَّه سيكون: تنجيزيٌّ قديمٌ، وأمَّا قول الأوَّلين: «لو كان له تعلُّقٌ صلوحيٌّ لزم الجهل؛ لأنَّ الصَّالح لأن يعلم ليس بعالِم» فجوابُهُ: أنَّ ثبوتَ الوجود لزيدٍ بالفعل لا يصلح أن يكون معلوماً قبل وجوده بالفعل، وعدمُ تعلُّقِ العلم بشيءٍ لا يصلح أن يكون معلوماً لا يعدُّ جهلاً، كما أنَّ عدم تعلُّقِ القدرة بالمستحيل لا يعدُّ عجزاً.

(٣) ـ وتعلُّقٌ تنجيزيٌّ حادثٌ: بالنِّسبة لغيره تعالى بعد وجوده بالفعل.

ـ **لكنَّ الحقَّ أنَّه ليس له إلَّا تعلُّقٌ تنجيزيٌّ قديمٌ**، فيَعلمُ المولى الأشياء أزلاً إجمالاً وتفصيلاً، ويعلم الكُلِّيَّات والجزئيَّات، وكفرتِ الفلاسفةُ حيث أنكروا علمه تعالى بالجُزئيَّات، كما كفرتْ بإنكار حدوث العالَم وحشر الأجساد، فقد كفرت بثلاثةٍ، كما قال بعضهم: [منَ الكامل]

بِثَلَاثَةٍ كَفَرَ الفَلَاسِفَةُ العِدَا ... إِذْ أَنْكَرُوهَا وَهْيَ حَقًّا مُثْبَتَهْ
عِلْمٌ بِجُزْئِيٍّ، حُدُوْثُ عَوالِمٍ ... حَشْرٌ لِأَجْسَادٍ وكَانَتْ مَيِّتَهْ

ـ ويعلم سبحانه وتعالى ما لا نهاية له؛ كـ: «كمالاته، وأنفاسِ أهلِ الجنَّة»، فيعلمها تفصيلاً، ويعلم أنَّه لا نهايةَ لها، وتوقُّف التَّفصيل على التَّناهي إنَّما هو بحسب عقولنا، ودخل في ذلك: «علمه»، فيعلمُ بعلمه أنَّ له علماً.

والتَّعريفُ الَّذي ذكرناه أَوْلى منَ التَّعريف الَّذي ذكره الشَّارح وغيره، وهو قوله: «صفةٌ أزليَّةٌ

- **وبالجملة** جميعُ ما يمكن أن يتعلَّق به العِلم فهو معلومٌ لله تعالى:

١ - لأنَّه تعالى فاعلٌ فعلاً متقناً محكماً، وكلُّ مَن كان كذلك فهو عالمٌ.

٢ - ولأنَّه عزَّ وجلَّ فاعلٌ بالقصد والاختيار، ولا يُتصوَّر ذلك إلَّا مع العِلم بالمقصود؛ لاستحالة توجُّه القصد والإرادة مِنَ الفاعل إلى ما لم يَعْلَم؛ **وهذا أقوى من الأوَّل في الاستدلال**.

- وخرج بقيد «الأزليَّة»: العِلم الحادث المسبوق بالعدم كـ: علمنا المخلوق.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

إن قلت: إنَّ هذا الدَّليل أفاد علمَه بالجائزات فقط، لا الواجبات والمستحيلات.

قلت: عِلمه بالواجبات والمسحيلات مأخوذٌ من عدم افتقاره للمخصِّص؛ لأنَّه لو لم يعلم ذاتَه وصفاتِه، وأنَّ الشَّريك مستحيلٌ عليه، لكان محتاجاً لِمَن يُكمِّله.

تحفة المريد

قائمةٌ بذاته تعالى تنكشفُ بها المعلومات عند تعلُّقِها بها»؛ لأنَّ هذا التَّعريف مُعترضٌ من وجوهٍ:

(١) - **منها** أنَّ قوله: «تنكشف» يقتضي سَبق الجهل؛ لأنَّ الانكشاف ظهور الشَّيء بعد الخفاء.

(٢) - **ومنها** أنَّ «المعلومات» جمعُ: «مَعْلُوم»؛ وهو مشتقٌّ منَ العِلم، والمشتقُّ متوقِّفٌ على المشتقِّ منه، كما أنَّ العِلم متوقِّفٌ على معرفة المعلوم؛ لأنَّه أُخِذ في تعريفه، فكلٌّ منهما متوقِّفٌ على الآخر، فجاء الدَّور.

(٣) - **ومنها** أنَّ قوله: «المعلومات» يقتضي أنَّها منكشفةٌ قبل الانكشاف، فيلزم تحصيل الحاصل.

وأُجيب عنِ الأوَّل: بأنَّ المراد بـ«الانكشاف» هنا: ظهورُ الشَّيء من غير سبق خفاءٍ.

وعنِ الثَّاني: بأنَّ المشتقَّ منه هو «العلم» الَّذي هو المصدر، والمعرَّف بمعنى الصِّفة، وبأنَّ الجهة منفكَّةٌ؛ لأنَّ توقُّف العِلم على المعلوم من حيث المعرفةُ، وتوقُّف المعلوم على العِلم من حيث الاشتقاقُ.

(وَلَا) يجوز شرعاً على علمه سبحانه وتعالى أن يكون مُكتَسباً؛ إذِ الكَسْبيُّ لا يكون إلَّا حادثاً، وعلمُهُ تعالى قديمٌ لا يتجدَّد، والكسبيُّ عرفاً: «هو: العِلمُ الحاصل عنِ النَّظر»، أو: «ما تعلَّقت به القدرةُ الحادثة»، وعليهما فلا بدَّ مِن تجدُّده وحُدُوثه، فيستلزم قيامُهُ به عزَّ وجلَّ قيامَ الحوادث بذاته وسَبْقَ جَهْلِه عزَّ وجلَّ بما اكتَسَب علمه، وهو مُحالٌ.

وإذا امتنع عقلاً عليه الاكتساب، فلا (يُقَالُ) فيه، ولا يجوزُ شرعاً أن يُطلق على علمه سبحانه: أنَّه (مُكْتَسَبْ) له تعالى؛ إذ كلُّ ما امتنعَ اتِّصافه عزَّ وجلَّ به عقلاً، امتنعَ شرعاً أن يُطلق عليه سبحانه وتعالى وعلى صفاته الذَّاتيَّة اللَّفظُ الدَّالُّ عليه.

فتح القريب المجيد

(وَلَا يُقَالُ: مُكْتَسَبْ) أي: ولا يجوز شرعاً أن يُطلق على علمه تعالى بالمعنى السَّابق أنَّه مكتسبٌ؛ لأنَّ المكتسب: إمَّا الحاصلُ عنِ النَّظر والاستدلال كما هو الغالب عرفاً،

شرح الصاوي

قوله: (وَلَا يُقَالُ: مُكْتَسَبْ) أي: ناشئٌ عن نظرٍ واستدلالٍ، أو متجدِّدٌ بعد عدم؛ فيلزم عليه قيام الحادث به ـ تعالى الله عن ذلك ـ، وما ورد ممَّا يُوهِم اكتساب علمه مؤوَّلٌ، قال تعالى:

تحفة المريد

وعنِ الثَّالث: بأنَّ المراد بـ«المعلومات»: **الأمورُ** من غير نظرٍ لوقوع العِلم عليها، وبه يندفعُ الدَّورُ أيضاً، وبأنَّ المراد بـ«المعلومات»: ما من شأنها أن تُعلم.

وكان الأَوْلى حَذفُ قوله: «عند تعلُّقها بها»؛ لأنَّه يقتضي أنَّ العِلم تارةً يتعلَّق بالمعلومات، وتارةً لا يتعلَّق بها، وليس كذلك؛ لأنَّ علم الله متعلِّقٌ بالمعلومات أزلاً وأبداً.

والدَّليلُ على وجوب العلم له تعالى أن تقول: اللهُ فاعلٌ فعلاً مُتقناً مُحكماً بالقصد والاختيار، وكلُّ مَن كان كذلك يجب له العلم، فاللهُ يجبُ له العِلمُ.

فإن قيل: إنَّ هذا الدَّليل إنَّما يُفيد علمَه بالجائزات فقط، فما الدَّليل على علمه بالواجبات والمستحيلات؟

أجيب: بأنَّ دليل ذلك دليل عدم افتقاره للمخصِّص؛ لأنَّه لو لم يعلم بالواجبات والمستحيلات لكان مُحتاجاً لمَن يكمِّلُهُ، فيلزم أن يكون حادثاً فيفتقرَ للمخصِّص، وقد تقدَّم دليلُ عدم افتقاره للمخصِّص.

قوله: (وَلَا يُقَالُ: مُكْتَسَبْ) أي: ولا يجوز شرعاً ولا عقلاً أن يُطلق على «علمه» أنَّه مُكتسبٌ، وهذا ربَّما يُوهِم أنَّ النَّهي عنِ القول والإطلاق مع صحَّة المعنى، وليس كذلك، ولعلَّ

فما أوهمَ الاكتسابَ يجب تأويله بما يليق به محلَّ الإطلاق؛ كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَهُمْ لِنَعْلَمَ﴾ [الكهف: ١٢]؛ إذِ المعنى: أرسلنا على أصحاب الكهف النَّومَ؛ ليظهرَ لهم وليَحصُل لهم ما تعلَّق علمُنا به مِن ضَبْطِهم مدَّة لبثهم في الكهف، فيزدادوا إيماناً.

فـ«اللَّام» في مثل هذا عند الأشاعرة النَّافين تعليل أفعاله تعالى تُسمَّى: «لام العاقبة»، و: «الفائدة»؛ أي: فَعَلْنَا كذا فترتَّب عليه فوائدُ ومصالحُ غيرُ باعثةٍ على الفعل، لكنَّها مترتِّبةٌ عليه ترتُّب الاستِظلال مَثلاً على الشَّجَر المغروس من غير أن يكون حاملاً على غرسه، وإنَّما الحامل عليه الانتفاع بثمرته.

فتح القريب المجيد

وإمَّا ما تعلَّقت به القدرةُ الحادثةُ كما هو معناه اللُّغويُّ، وكلاهُما يقتضي الحدوث، وهو محالٌ عليه تعالى.

شرح الصاوي

﴿ثُمَّ بَعَثْنَهُمْ لِنَعْلَمَ﴾ [الكهف: ١٢]، فظاهرُ الآية أنَّ بإيقاظهم يتجدَّد علم الله، وحاصلُ التَّأويل أن تقول: إنَّ قوله: «لنعلم»؛ أي: ليَظْهَرَ لهم مُتَعلَّقُ عِلْمِنا؛ أي: لنُعلِمهم، و«اللَّام» للعاقبة والفائدة، لا للعِلَّة.

تحفة المريد

تفسير «القول» بـ«الاعتقاد» هنا أحسن، وعليه فالمعنى: ولا يجوز أن يعتقد أنَّ علمه مُكتَسبٌ لاستحالته؛ لأنَّ الكسبيَّ عرفاً: «هو العِلم الحاصل عنِ النَّظر والاستدلال»، فإذا أقمت دليلاً على حدوث «العالَم» بأن قلت: «العَالَمُ مُتَغَيِّرٌ، وَكُلُّ مُتَغَيِّرٍ حَادِثٌ» ينتج: «العَالَمُ حَادِثٌ»، فالعِلم بحدوث العالَم حاصلٌ عن نظرٍ واستدلالٍ، فهو كسبيٌّ.

ـ وقيل: الكسبيُّ: «هو ما تعلَّقت به القدرة الحادثة»، وعلى هذا التَّعريف فيشمل العِلمَ الضَّروريَّ الحاصلَ بالحواسِّ كـ: العلم الحاصلِ بالإبصار أو بالشَّمِّ، بخلافه على التَّعريف الأوَّل.

ـ وعلى كلٍّ منَ التَّعريفين لا يُقال لـ«علم الله»: «كسبيٌّ»؛ لأنَّه يلزم منه: قيامُ الحوادث بذاته تعالى، ويلزم منه أيضاً: سَبْق الجهل في حقِّه تعالى، وهو محالٌ.

وما ورد ممَّا يُوهم اكتساب علمه تعالى كقوله جلَّ مِنْ قائل: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَهُمْ(١) لِنَعْلَمَ أَيُّ الْحِزْبَيْنِ

---

(١) قوله: (﴿ثُمَّ بَعَثْنَهُمْ﴾... إلخ) في «الجلالين»: أنَّ «بعثناهم» بمعنى: أيقظناهم، و«أحصى»: فعل ماضٍ بمعنى: ضبط. اهـ أجهوري.

وقد فُهِم مِن كلام المصنِّف رحمه الله امتناع إطلاق الضَّرورة على علمه بالأخرى؛ بمعنى: مقارنة الضَّرورة والحاجة لعِلمه سبحانه، كعلم الإنسان بجوعه وألمه؛ هذا ممَّا يُحيلُه العقل على العِلم الأزليّ، وأمَّا الإطلاقُ فممتنعٌ شرعاً مطلقاً؛ للإيهام، كما يمتنعُ إطلاقُ البديهيِّ عليه لذلك؛ لأنَّه مِن «بَدَه الأَمْرُ النَّفْسَ» إذا طرقَها مِن غيرِ سَبْقِ شعورٍ به، وهو محالٌ عليه سبحانه وتعالى.

فتح القريب المجيد

واعلم أنَّه يمتنع إطلاق «الضَّروريّ» على علمه تعالى، وهو: «**ما عُلِم بغير دليلٍ**» ك: العلم الحاصل بالحواسِّ الخمس، وك: علمك بجوعك وألمك عند الضَّرب مثلاً.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

أَحۡصَىٰ﴾ [الكهف: ١٢] مؤوَّلٌ على أنَّ المراد ـ والله أعلم ـ: «ليظهر لهم متعلَّق علمنا»، أو أنَّ المراد بـ «نَعْلَم» مفتوح النُّون واللَّام: «نُعْلِم» مضموم النُّون ومكسور اللَّام، كما قاله الشَّيخ الملَّوي [«حاشية الملوي على إتحاف المريد» مخطوط (لوحة: ٤٨)]، وممَّا لا يُقال: إنَّه من باب تنزيل المتكلِّم منزلة مَن لم يعلم، وإن ذكره في «اليواقيت» [(ص: ١٥٥)] عن ابن العربيّ، ولا أظنُّه إلَّا مدسوساً على الشَّيخ.

فإن قيل: ظاهر الآية التَّعليل، مع أنَّ أفعال الله لا تعلَّل.

أجيب: بجعل «لامه» للعاقبة والفائدة، فالآيةُ أوهمت أنَّ علمه مكتسبٌ، وقد علمت جوابه، وأوهمت تعليل فعله، وقد علمت جوابه، فالكلامُ في مقامين، وإن أوهم كلام الشَّارح خلافَهُ.

واعلم أنَّه كما لا يقال: «علمه مكتسبٌ»، لا يقالُ: «علمُهُ ضروريٌّ، ولا نظريٌّ، ولا بديهيٌّ»:

(١) ـ **أمَّا الضَّروريُّ** فهو وإن كان يُطلق على ما لا يتوقَّف على نظرٍ واستدلالٍ، وهو صحيحٌ في حقِّه تعالى، لكن يُطلق أيضاً على ما قارنته الضَّرورة، فيمتنع أن يُقال: «علمه ضروريٌّ» خوفاً من توهُّم هذا المعنى.

(٢) ـ **وأمَّا النَّظريُّ** فهو: «ما توقَّف على النَّظر والاستدلال»، فهو مرادفٌ للكسبيِّ على تعريفه الأوَّل، فيمتنعُ أن يقال: «علمه نظريٌّ» لاستلزامه الحدوث كما مرَّ في الكسبيِّ.

(٣) ـ **وأمَّا البديهيُّ** فهو وإن كان يطلق على ما لا يتوقَّف على نظرٍ واستدلالٍ، فيكون مرادفاً

ارشاد المريد

(فَاتْبَعْ) أيُّها العبد المكلَّف (سَبِيلَ) أي: طريق، والمرادُ هنا: المعنويُّ ـ وإن كان يُطلق على الحسِّيِّ أيضاً ـ بقرينة إضافته إلى (الحَقِّ) وهو: «الحكم المطابق للواقع».

(وَاطْرَحِ) أي: أَلْقِ عنكَ، واترُك (الرِّيَبْ) جمعُ: «رِيْبَةٍ»؛ وهي: «الشُّبهة الَّتي لم تُعلم صحَّتُها، ولا فسادُها»؛ أي: اطرح سبيلها الموصل إليها.

فتح القريب المجيد

(فَاتْبَعْ سَبِيلَ الحَقِّ وَاطْرَحِ الرِّيَبْ) هذه تكملةٌ.

* * *

شرح الصاوي

قوله: (فَاتْبَعْ سَبِيلَ الحَقِّ) أي: طريق الحُكم المطابق للواقع.

وقوله: (وَاطْرَحِ الرِّيَبْ) جمع: «رِيبةٍ»؛ أي: اطرح الشُّكوكَ، وكلامَ أهل الزَّيغ القائلين: «بعدم اتِّصافه بصفات المعاني؛ لئلَّا يلزم عليه تعدُّد القدماء».

* * *

تحفة المريد

للضَّروريِّ على أحد معنييه، لكن يُطلق أيضاً على العِلم الحاصل للنَّفس بغتةً، يقال: «بَدَه النَّفْسَ الأَمْرُ» إذا أتاها بغتةً، فيمتنع أن يقال: «علمُهُ بديهيٌّ» لإيهامه هذا المعنى.

قوله: (فَاتْبَعْ سَبِيلَ الحَقِّ) أي: إذا علمت وجوب القدرة والإرادة والعلم له تعالى، فاتبع طريقاً هو الحقُّ، وهو: «الحكم المطابق للواقع».

فـ«الفاء»: فاء الفصيحة، و«السَّبِيل» بمعنى: الطَّريق، وإضافتُهُ لـ«الحَقِّ»: للبيان، ويصحُّ أن يكون في الكلام حذف مضافٍ، والتَّقديرُ: «سبيل أهل الحقِّ»؛ أي: طريقهم، والمرادُ به: معتقد أهل السُّنَّة من وجوب صفات المعاني له تعالى.

قوله: (وَاطْرَحِ الرِّيَبْ) أي: وألقِ عنك الشُّبَه.

فالرِّيَب جمع: «رِيبةٍ» بمعنى: الشُّبهة الَّتي لم تعلم صحَّتها ولا فسادها، وهذا بحسب الأصل[1]، وإلَّا فالقصدُ هنا الرَّدُّ على المعتزلة النَّافين لصفات المعاني؛ لئلَّا يلزمَ تعدُّدُ القدماء، وهذه شبهةٌ فاسدةٌ؛ لأنَّه لا يضرُّ إلَّا تعدُّد ذوات القدماء لا تعدُّد اتِّحاد الذَّات والصِّفات.

---

(١) قوله: (وهذا بحسب الأصل) أي: أنَّ معناها الأصليَّ ما ذُكِر، وأمَّا في الاصطلاح فهي: «ما يُظَنُّ دليلاً وليس بدليلٍ»، فهي في الاصطلاح معلومةُ الفساد. اهـ أجهوري.

والمعنى: إذا علمت وجوب القدرة والإرادة والعلم له تعالى، وهو سبيلُ أهل الحقّ وطريقُهم، فاتَّبِعه، واطرحْ عنك سبيل أهل الرَّيب والشَّكِّ والزَّيغ النَّافينَ لها.

* * *

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ويصحُّ أن يكون في الكلام حذف مضافين، والتَّقديرُ: «واطرحْ سبيل أهل الرَّيب والشُّكوك النَّافين لصفات المعاني»؛ لأنَّهم يقولون: «قادرٌ بذاته[1]، مريدٌ بذاته، وهكذا...»، وهو هَذَيانٌ؛ لأنَّه لا يُعقل قادرٌ بلا قدرة، ومريدٌ بلا إرادة، وهكذا...

* * *

(١) قوله: (قادراً بذاته) أي: متمكّنٌ من الإيجاد والإعدام بذاته، ومرجِّحٌ بعض المتقابلات على بعضٍ بذاته، ومنكشفةٌ له جميع الأشياء بذاته، وهذا معقولٌ؛ فالحكم على كلامهم بأنّه هذيان منظورٌ فيه إلى أنَّ معنى «قادر»: ذاتٌ ثبتت لها «القدرة»، وهكذا... وهذا المعنى ليس مراداً لهم، لكنَّه هو المعنى اللُّغويُّ لهذه الألفاظ، فهذا هو المسوِّغ لردِّ أهل السُّنَّة عليهم، وحكمهم بأنَّ كلامهم هذيان. اهـ أجهوري.

[(٤) ـ الحَيَاةُ]

(٢٩) حَـيَـاتُـهُ ....

وواجبٌ له تعالى: (حَيَاتُهُ) أي: صفته الذَّاتيَّة القائمة بذاته سبحانه وتعالى، المسمَّاة بـ«الحياة»، وهي: «صفةٌ أزليَّةٌ تُوجِب صحَّةَ العِلم»؛ قيل: وبهذا فسَّرها جمهور أهل السُّنَّة والمعتزلة.

- فقولنا: «صفة» كالجنس.
- وقَيْدُ «الأزليَّة» مخرجٌ للحياة الحادثة.
- وقولُنا: «توجب صحَّةَ العِلم» مخرجٌ لِمَا عداها مِنَ القدرة وسائر الصِّفات، والمراد من «الإيجاب»: الاستلزام.

فتح القريب المجيد

(حَيَاتُهُ) هذا معطوفٌ أيضاً على «الوُجُود»؛ أي: وممَّا يجب له تعالى صفة الحياة، القائمةُ بذاته سبحانه وتعالى؛ قال السَّعد [«المجموعة السنية» (ص: ٢٨٧)]: «هي صفةٌ أزليةٌ تُوجِبُ ـ أي: تستلزم ـ صحَّة العِلم»؛ أي: مطابقته للواقع.

❋ ❋ ❋

شرح الصاوي

قوله: (حَيَاتُهُ) هذه هي الصِّفة الرَّابعة من صفات المعاني، وهي: «صفةٌ أزليَّةٌ، قائمةٌ بذاته، تقتضي صحَّة العلم والقدرة والإرادة والكلام والسَّمع والبصر».

تحفة المريد

قوله: (حَيَاتُهُ) معطوفٌ على «الوُجُود» بحذف حرف العطف، وما صنعه الشَّارحُ حلُّ معنًى، كما تقدَّم.

وقد عرَّف الشَّيخ السَّنوسيُّ «الحياةَ» بتعريفٍ يشملُ الحياةَ القديمة والحادثة؛ حيث قال: «هي صفةٌ تصحِّحُ لمَن قامت به الإدراكَ»؛ أي: تصحِّح لمَن قامت به أن يتَّصف بصفات الإدراك، ولا يضرُّه الجمع بين حقيقتين مختلفتين بالقِدم والحدوث؛ لأنَّه رسمٌ لا حدٌّ.

وعرَّف بعضهم كلًّا منهما بتعريفٍ يخصُّه:

- **فعرَّف الحياة القديمة** بقوله: «صفةٌ أزليَّةٌ تقتضي صحَّةَ العلم»؛ أي: تقتضي صحَّة الاتِّصاف به، وكما تقتضي صحَّة الاتِّصاف بالعلم تقتضي صحَّة الاتِّصاف بغيره منَ الصِّفات الواجبة، وإنَّما اقتصر على العِلم؛ لأنَّه شرطٌ في غيره، وشرطُ الشَّرطِ شرطٌ.

ودليلُ وجوبها له سبحانه وتعالى: وجوبُ اتِّصافِهِ عزَّ وجلَّ بالعِلم والقدرة والإرادة وغيرها؛ إذ لا يُتصوَّرُ قيامُها بغيرِ حيٍّ.

* * *

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

ودليل اتِّصافه تعالى بها أن تقول: «الله متَّصفٌ بالقدرة والإرادة والعلم، وكلُّ مَن كان كذلك تجب له الحياة»، ينتج: «الله تجب له الحياة»؛ إذ لا يُتصوَّر قيامُها بغير حيٍّ، وحياة الله أزليَّةٌ لا بروح، بخلاف حياة الحادث؛ فإنَّها بالرُّوح.

* * *

تحفة المريد

وأقحم لفظة «صحَّة»؛ لأنَّ الحياة لا تستلزم العلم بالفعل، لكنَّ العِلم واجبٌ في حقِّه تعالى للدَّليل السَّابق، وأمَّا في حقِّنا فقد ينتفي العِلم مع وجود الحياة، كما في «المجنون»، فإنَّه حيٌّ مع انتفاء العلم عنه.

ـ **وعرَّف الحياة الحادثة** بقوله: «هي كيفيَّةٌ يلزمها قَبول الحسِّ والحركة الإراديَّة»؛ أي: عَرَضٌ يلزمه قَبول الإحساس وقبول الحركة الإراديَّة، بخلاف الحركة الاضطراريَّة كـ: حركة الحجر بحركة محرِّكه.

وحياةُ الله لذاته ليست بروحٍ، وحياتُنا ليست لذاتنا بل بسبب روحٍ.

ودليلُ وجوب «الحياة» له تعالى أن تقول: اللهُ متَّصفٌ بالقدرة والإرادة والعلم، وكُلُّ مَن كان كذلك تجبُ له الحياة، فاللهُ تجب له الحياة.

* * *

[(٥) ــ الكَلَامُ]

(٢٩)........... كَـذَا الـكَـلَامُ ....

(كَذَا) أي: يجبُ له سبحانه وتعالى سَمْعاً وجُوباً مثل وجوب ما تقدَّم مِنَ الصِّفات السَّابقة بالعقل، فالتَّشبيه في مطلق الثُّبوت.

(الكَلَامُ) أي: صفةٌ ذاتيَّةٌ هي كلامُهُ.

فتح القريب المجيد

(كَذَا الكَلَامُ) اعلم أنَّه ـ أي: الشَّأن والحال كما قال السَّعد [«شرح المقاصد» (٤/ ١٤٤)] ـ: لا خلاف لأرباب المِلَلِ والمذاهب في كون الباري سبحانه وتعالى متكلِّماً، وإنَّما اختلفوا في معنى كلامه:

ـ **فقال أهل السُّنَّة**: «هو صفةٌ أزليَّةٌ قائمةٌ بذاته تعالى، ليست بحرفٍ ولا صوتٍ»؛ والدَّليل على ثبوت صفة الكلام له تعالى السَّمعُ، كما اختاره النَّاظم ﷺ حيث قال: «بذي آتانا السَّمع».

شرح الصاوي

قوله: (كَذَا الكَلَامُ) هذه هي الصِّفة الخامسة من صفات المعاني.

ودليلُها هي وما بعدها نقليٌّ، وسيأتي في قوله: «بِذِي أَتَانَا السَّمْعُ»؛ لأنَّ صنع العالَم لا يتوقَّف على الاتِّصاف بها.

تحفة المريد

قوله: (كَذَا الكَلَامُ) «كَذَا»: خبرٌ مقدَّم، و«الكَلَامُ»: مبتدأٌ مؤخَّرٌ، والمعنى: «الكلام مثل ذا»؛ أي: مثل ما تقدَّم منَ الصِّفات.

والتَّشبيه ليس من كلِّ وجهٍ، بل في مطلق الوجوب لله تعالى، وإن خالفها في الدَّليل؛ لأنَّ دليلها عقليٌّ؛ إمَّا وحده وإمَّا مع النَّقليِّ على وجه التَّأكيد، ودليلُهُ نقليٌّ؛ إمَّا وحده أو مع العقليِّ[(١)] على وجه التَّأكيد؛ فالمعوَّلُ عليه فيه الدَّليلُ السَّمعيُّ كما سيذكره بقوله: «بِذِي أَتَانَا السَّمْعُ».

وقدِ اختلف أهل الملل والمذاهب في معنى «كلامه» تعالى:

ـ **فقال أهل السُّنَّة**: «صفةٌ أزليَّةٌ، قائمةٌ بذاته تعالى، ليست بحرفٍ ولا صوتٍ، منزَّهةٌ

(١) قوله: (إمَّا وحده، أو مع العقليّ) معناه: أنَّك بالخيار بين أن تستدلَّ بالدَّليل النَّقليّ وتقتصر عليه، وبين أن تضمَّ إليه الدَّليل العقليّ للتَّأكيد والتَّقوية، وهو ما ذكره السَّنوسيُّ بقوله: «وأيضاً لو لم يتَّصفْ بها لزم أن يتَّصفَ بأضدادها، وهي نقائصُ والنَّقصُ عليه تعالى محالٌ». اهـ أجهوري.

وهو عند أهل الحقِّ: ليس مِن جنس الأصوات والحروف، بل صفةٌ أزليَّةٌ قائمةٌ بذاته تعالى، مُنافيةٌ للسُّكوت والآفة ـ أي: للسُّكوت الباطنيِّ؛ بأن لا يُدير في نفسه الكلام مع القدرة على التَّكلُّم، وللآفة الباطنيَّة بأن لا يقدر على ذلك، كما في حال الخرس والطفوليَّة ـ، هو بها آمِرٌ ناهٍ مخبرٌ إلى غير ذلك، يُدَلُّ عليها بالعبارة أوِ الكتابة أوِ الإشارة، فإذا عُبِّرَ عنها بالعربيَّة فالقرآن، وبالسُّريانيَّة فالإنجيل، وبالعبرانيَّة فالتَّوراة؛ فالاختلافُ في العبارات دون المسمَّى؛ إذ هو واحدٌ؛ كما إذا ذُكِرَ «الله» سبحانه بالألسنة المتعدِّدة واللُّغات المختلفة، فالمخلوقون هم الَّذين عبَّروا عنه بلغاتهم المختلفة، فهو كذات الله تعالى يُعبِّر عنها العربيُّ بـ: «الله»، والفارسيُّ بـ: «خداي».

فتح القريب المجيد

ـ وقالتِ الحشْويَّةُ ـ سُمُّوا بذلك؛ لأنَّهم كانوا يجلسون في حلقة الحسن البصريِّ تلقاء وجهه، فيسمع منهم ما لا يرضاه، فقال: ردُّوهم إلى حشْو اللَّفظ ـ، والحنابلةُ ـ قومٌ سَمُّوا أنفسهم حنابلة، وزعموا أنَّهم تابعون لأحمد بن حنبل في ذلك، وهو بريءٌ منهم ـ: «كلامُهُ هو الأصوات والحروف المتوالية المترتِّبة، وأنَّها قديمة».

شرح الصاوي

إن قلت: إنَّه يمكن أن يكون دليلُها عقليًّا، وتقريرُه أن تقول: «لو لم يتَّصف بها لاتَّصف بضدِّها، وهو نقصٌ، والنَّقصُ عليه محالٌ».

أجيب: بأنَّ النَّقص مشاهَد في الحوادث، ولا يقاس القديم على الحادث؛ لأنَّ كمال الحادث لا يلزم أن يكون كمالاً في حقِّ الله، ألا ترى الزَّوجة والولد؛ فإنَّهما كمالٌ في حقِّ الحادث لا القديم، فضَعُف الدَّليل العقليُّ.

تحفة المريد

عنِ التَّقدُّم والتَّأخُّر، والإعراب والبناء، ومنزَّهةٌ عنِ السُّكوت النَّفسيِّ بألَّا يُدبِرَ في نفسه الكلامَ مع القدرة عليه، ومنزَّهةٌ عنِ الآفة الباطنيَّة بألَّا يقدر على ذلك؛ كما في حال الخرسِ والطُّفوليَّةِ[(١)]».

ـ وقالتِ الحشويةُ وطائفةٌ سمَّوا أنفسهم بالحنابلة: كلامُهُ تعالى هو الحروفُ والأصواتُ المتواليةُ المترتِّبةُ، ويزعمون أنَّها قديمةٌ، وتَغَالى بعضُهم حتَّى زعم قِدَمَ هذه الحروفِ الَّتي نقرؤها، والرُّسومِ، بل تجاوزَ جهلُ بعضهم لغلافِ المصحفِ.

(١) قوله: (كما في حال الخرس... إلخ) التَّشبيهُ في مطلق الآفة، وإن كانت الآفة المشبَّهة هي الآفة الباطنيَّة المانعة من الكلام النَّفسيِّ، والآفة المشبَّهة بها وهي الخرس والطُّفوليَّة ظاهريَّةٌ مانعةٌ من الكلام اللَّفظيِّ. اهـ أجهوري.

ولا خلاف لأرباب الملل والمذاهب في كونه سبحانه وتعالى متكلِّماً، إنَّما الخلاف في معنى كلامه، فعندنا: ما مرَّ.

فتح القريب المجيد

ـ وقالتِ الكرَّاميَّة: «كلامُهُ قدرتُه تعالى على التَّكلُّم، وهي قديمةٌ».

شرح الصاوي

ثمَّ إنَّ «الكلام» في حقِّ الله تعالى: «صفةٌ أزليَّةٌ، قائمةٌ بذاته، ليست بحرفٍ ولا صوتٍ، منافيةٌ للسُّكوت والآفة، تتعلَّق بالواجبات والجائزات والمستحيلات تعلُّق دلالةٍ».

واعلم أنَّ كلام الله يطلق بالاشتراك على الحسيِّ، وعلى النَّفسيِّ؛ الَّذي هو الصِّفة القديمة، فهو حقيقةٌ عرفيَّةٌ في كلٍّ.

ـ **فالحسِّيُّ**: ما كان بحرفٍ وصوتٍ، ومدلولُهُ بعض مدلول الكلام النَّفسيِّ القديم القائم بذاته تعالى.

ـ **والنَّفسيُّ**: ما ليس بحرفٍ ولا صوتٍ، ولا يُوصف بتقديمٍ ولا تأخيرٍ، ولا تقسيمٍ، ولا بدايةٍ ولا نهايةٍ، يتعلَّق بما يتعلَّق به العِلم، وهو قديمٌ ليس بمخلوقٍ.

فالكُتُبُ السَّماويَّة دالَّةٌ على بعض مدلول الكلام النَّفسيِّ، ولا يحيط بكلِّ مدلوله إلَّا هو؛ لأنَّ مدلول الكلام النَّفسيِّ: الواجباتُ والمستحيلات والجائزات تفصيلاً، وأمَّا الكتب السَّماويَّة فقد دلَّت على بعض الواجبات تفصيلاً، وكلِّ الواجبات إجمالاً، وكذا المستحيلات والجائزات.

تحفة المريد

ـ **وقالتِ المعتزلة**: كلامُهُ هو الحروف والأصوات الحادثة؛ وهي غير قائمةٍ بذاته، فمعنى كونه «متكلِّماً» عندهم: أنَّه خالقٌ للكلام في بعض الأجسام؛ لزعمهم أنَّ الكلام لا يكون إلَّا بحروفٍ وأصواتٍ، وهو مردودٌ بأنَّ الكلام النَّفسيَّ ثابتٌ لغةً كما في قول الأخطل: [منَ الكامل]

إنَّ الكَلامَ لَفِي الفُؤَادِ وَإنَّمَا ... جُعِلَ اللِّسَانُ عَلَى الفُؤَادِ دَلِيلاً

وكلامُهُ تعالى صفةٌ واحدةٌ لا تعدُّدَ فيها، لكن لها أقسامٌ اعتباريَّةٌ:

ـ فمِن حيث تعلُّقه بطلب فعل الصَّلاة مثلاً: «أمرٌ».

ـ ومِن حيث تعلُّقه بطلب ترك الزِّنا مثلاً: «نهيٌ».

ـ ومِن حيث تعلُّقه بأنَّ فِرعون فعل كذا مثلاً: «خبرٌ».

ـ ومِن حيث تعلُّقه بأنَّ الطَّائع له الجنَّة: «وعدٌ».

ـ ومِن حيث تعلُّقه بأنَّ العاصي يدخل النَّار: «وعيدٌ»، إلى غير ذلك...

والمعتمدُ في الاستدلال على ثبوت صفة الكلام له تعالى: الدَّليلُ السَّمعيُّ، وذلك: إجماعُ الأمَّة، وتواتَرَ النَّقلُ عنِ الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام أنَّه تعالى متكلِّمٌ، وشاعَ فيما بين أهل اللِّسان إطلاقُ اسمِ الكلامِ والقولِ على المعنى القائم بالنَّفس، والأصلُ في الإطلاق الحقيقةُ، وإذا ثبت أنَّ الباري متكلِّمٌ، وأنَّه لا معنى للمتكلِّم إلَّا مَن قامت به صفةُ الكلام، وأنَّ الكلام نفسيٌّ وحسِّيٌّ، وأنَّه يمتنعُ قيامُ الكلامِ الحسِّيِّ بذاته سبحانه وتعالى، تعيَّن النَّفسيُّ، ولا يكون إلَّا قديماً.

فتح القريب المجيد

ـ **وقالتِ المعتزلة**: «كلامُهُ هو الحروف والأصوات، وهي حادثةٌ وغيرُ قائمةٍ بذاته»، فمعنى «كونه تعالى متكلِّماً» عندهم: «أنَّه خالقُ الكلام في بعض الأجسام»، لا أنَّه قائمٌ به الكلام.

* * *

شرح الصاوي

ـ وتكليمُ الله لموسى على الجبل كان بالكلام النَّفسيِّ على التَّحقيق عند الأشاعرة وبعض الماتريديَّة، خلافاً للمعتزلة والبعض الآخر منَ الماتريديَّة.

تحفة المريد

وتعلُّقُه بالنِّسبة لغير الأمر والنَّهي: «تعلُّقٌ تنجيزيٌّ قديمٌ»[١]، وأمَّا بالنِّسبة للأمر والنَّهي:

ـ فإن لم يُشترطْ فيهما وجودُ المأمور والمنهيِّ، فكذلك[٢].

ـ وإنِ اشتُرط فيهما ذلك كان التَّعلُّق فيهما: «صلوحيًّا» قبل وجود المأمور والمنهي، و: «تنجيزيًّا حادثاً» بعد وجودهما.

واعلم أنَّ كلام الله يُطلق:

(١) ـ على الكلام النَّفسيِّ القديم؛ بمعنى: أنَّه صفةٌ قائمةٌ بذاته تعالى.

(٢) ـ وعلى الكلام اللَّفظيِّ؛ بمعنى: أنَّه خلقه، وليس لأحدٍ في أصل تركيبه كسبٌ، وعلى هذا المعنى يُحمل قول السَّيدة عائشة رضي الله عنها: «ما بين دفتي المصحف كلام الله تعالى».

ـ وإطلاقُهُ عليهما؛ قيل: بالاشتراك، وقيل: حقيقيٌّ في النَّفسيِّ، مجازٌ في اللَّفظيِّ،

---

(١) قوله: (لغير الأمر... إلخ) دخل في هذا الغير: «كونُ فرعون مثلاً فعل كذا»، والظَّاهر: أنَّ تعلُّق الكلام بذلك قبل وجود فرعون وفِعله صلوحيٌّ، وبعد وجوده وفعله تعلُّقٌ تنجيزيٌّ. اهـ أجهوري.

(٢) قوله: (فكذلك) أي: اكتفاءً بوجود المأمور والمنهيِّ في علم الله وتقديره، كما ذكره الشَّيخ الأمير في «حاشية عبد السَّلام». اهـ أجهوري.

والصَّوتُ والحرفُ محدَثان عندنا بمحض خلقه عزَّ وجلَّ من غير واسطةٍ.

❁ ❁ ❁

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

ـ فتقسيمُ الكلام إلى: أمرٍ ونهي، وخبرٍ واستخبارٍ، ووعدٍ ووعيدٍ، إنَّما هو لتلك المدلولات الَّتي دلَّ عليها الكلام الحسِّيُّ، وأمَّا الصِّفة القديمة فيستحيل انقسامها كما علمت.

ـ أخرج الطبرانيُّ عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «**أَوْحَى اللهُ إِلَى مُوْسَى عَلَيْهِ السَّلام أَنِّي جَعَلْتُ فِيكَ عَشْرَةَ آلافِ سَمْعٍ حَتَّى سَمِعْتَ كَلَامِي، وَعَشْرَةَ آلافِ لِسَانٍ حَتَّى أَجَبْتَنِي**» [أخرجه البيهقي في «الأسماء والصِّفات» (٢٧٥)].

تحفة المريد

وعلى كلٍّ: مَن أنكر أنَّ ما بين دفتي المصحف كلام الله، فقد كفر؛ إلَّا أن يريد أنَّه ليس هو الصِّفةَ القائمةَ بذاته تعالى.

ومع كون اللَّفظ الَّذي نقرؤه حادثاً، لا يجوز أن يقال: «القرآنُ حادثٌ» إلَّا في مقام التَّعليم؛ لأنَّه يُطلق على الصِّفة القائمة بذاته أيضاً؛ لكن مجازاً على الأرجح، فربَّما يُتوهَّم من إطلاق «أنَّ القرآن حادثٌ» أنَّ الصِّفةَ القائمةَ بذاته تعالى حادثةٌ، ولذلك ضُرب الإمام أحمد بن حنبل، وحُبس على أن يقول بخلقِ القرآنِ، فلم يرضَ.

وقال السَّنوسيُّ وغيره من المتقدِّمين: «إنَّ الألفاظ الَّتي نقرؤها تدلُّ على الكلام القديم»، وهذا خلافُ التَّحقيق؛ لأنَّ بعض مدلوله قديمٌ، كما في قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُۚ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وبعض مدلوله حادثٌ كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ قَٰرُونَ كَانَ مِن قَوۡمِ مُوسَىٰ﴾ [القصص: ٧٦].

ـ **والتَّحقيق**: أنَّ هذه الألفاظ تدلُّ على بعض مدلول الكلام القديم؛ لأنَّه يدلُّ على جميع الواجبات والجائزات والمستحيلات، فالألفاظُ الَّتي نقرؤها تدلُّ على بعض هذا المدلول، فلو كُشفَ عنَّا الحجابُ وفهمنا من الكلام القديم طلبَ إقامة الصَّلاة مثلاً، نفهم ذلك من قوله تعالى: ﴿أَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [الأنعام: ٧٢].

ـ ويصحُّ أن يكون المراد: أنَّ الكلامَ اللَّفظيَّ يدلُّ على الكلام النَّفسيِّ دلالةً عقليَّةً التزاميَّةً بحسب العُرف، فإنَّ مَن أُضيف له كلامٌ لفظيٌّ، دلَّ عرفاً على أنَّ له كلاماً نفسيًّا، وقد أُضيف له

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

ـ وأخرج القضاعي [«مسند الشهاب» (١٤٥٨)]: «إِنَّ اللهَ نَاجَى مُوسَى بِمِئَةِ أَلْفٍ وَأَرْبَعِينَ أَلْفَ كَلِمَةٍ، فَأَشْرَقَ وَجْهُهُ بِالنُّورِ لمَّا جَاءَ مِن عِنْدِ رَبِّهِ؛ لِيَعْرِفَ النَّاسُ صِدقَ مَا ادَّعَاهُ، فَمَا رَآهُ أَحَدٌ إِلَّا عَمِيَ، فَكَانَ يَمْسَحُ الرَّائِيَ إِلَيْهِ؛ أَيْ: وَجْهَهُ، بِثَوْبٍ مِمَّا عَلَيْهِ، فَيَرُدُّ اللهُ عَلَيْهِ بَصَرَهُ، فَتَبَرْقَعَ؛ لِئَلَّا تَذْهَبَ أَبْصَارُ النَّاسِ عِنْدَ رُؤْيَتِهِ، وَبَقِيَ البُرْقُعُ عَلَى وَجْهِهِ إِلَى أَنْ مَاتَ، وَكَانَ يَسُدُّ أُذُنَيْهِ بَعْدَ رُجُوعِهِ مِنَ الْمُنَاجَاةِ مُدَّةً؛ لِئَلَّا يَسْمَعَ كَلَامَ النَّاسِ فَيَمُوتَ مِنْ وَحْشَةِ قُبْحِهِ، وَصَارَ يَسْمَعُ دَبِيبَ النَّمْلَةِ السَّودَاءِ فِي اللَّيْلَةِ الظَّلْمَاءِ مِنْ مَسِيرَةِ عَشَرَةِ فَرَاسِخَ».

ـ وقال سيِّدي عليٌّ الخوَّاص: نشأةُ أهل الجنَّة مخالِفةٌ لنشأة أهل الدُّنيا الَّتي نحن عليها صورةً ومعنى، كما أشار إليه حديث: «إِنَّ فِي الجَنَّةِ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٨٢٥) من حديث سهل بن سعد ﷺ مرفوعاً]، فيبصر الإنسان في الجنَّة بسائر جسده، ويسمع كذلك، ويأكل كذلك، ويشمُّ كذلك، وينطق كذلك، ويدرك

تحفة المريد

تعالى كلامٌ لفظيٌّ كـ: «القرآن» فإنَّه كلام الله قطعاً؛ بمعنى: أنَّه خلقه في اللَّوح المحفوظ، فدلَّ التزاماً بحسب العُرف على أنَّ له تعالى كلاماً نفسيًّا، وهذا هو المراد بقولهم: «القرآن حادثٌ، ومدلوله قديمٌ»، فأرادوا بـ«مدلوله»: «الكلامَ النَّفسيَّ»، وتكفي الإضافة الإجماليَّة، وإن لم يكن اللَّفظيُّ قائماً بالذَّات.

ـ وفهم القَرَافيُّ أنَّ المراد: «المدلول الوضعيُّ»، فقال: «منه قديمٌ وهو ذات الله وصفاته، وحادثٌ كخلق السَّماوات، ومستحيلٌ كـ: ﴿ٱتَّخَذَ ٱلرَّحۡمَٰنُ وَلَدٗا﴾ [مريم: ٨٨]»، كما بسطه العلَّامة الملَّويُّ [«حاشية الملوي على إتحاف المريد» مخطوط (لوحة: ٤٩)].

ـ **والحاصلُ**: أنَّ للألفاظ الَّتي نقرؤها دلالتين:

(١) ـ **أولاهما**: التزاميَّةٌ عقليَّةٌ عرفاً كـ: دلالة اللَّفظ على حياة اللَّافظ، والمدلول بهذه الدّلالة هو الكلام القديم، وهذا محملُ كلام السَّنوسيِّ ومَن تبعه.

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

كذلك، وهذا القدر القليل من أحوال الجنَّة يبعده عقل مَن يسمع ذلك، فكيف بغير القليل ممَّا هو أعظم من ذلك؟!. وقال: ولم أر أَحَداً تكلَّم على ما ذكرته غير سيِّدي عمر بن الفارض ﷺ في «تائيَّته». اهـ ملخَّصاً من «السُّحيميِّ».

فإذا علمت ذلك فلا تستغرب قول العلماء: «إنَّ موسى سمع الكلام بجميع أجزائه، من جميع جهاته».

* * *

تحفة المريد

(٢) ـ وثانيهما: وضعيَّةٌ لفظيَّةٌ، والمدلول بهذه الدّلالة بعضه قديمٌ وبعضه حادثٌ، وهذا محملُ كلام القَرَافيِّ وغيره.

فلا تنافي بين القولين كما يصرِّح به بعض «حواشي الكبرى»، والله أعلم.

* * *

[(٦، ٧) ـ السَّمْعُ وَالبَصَرُ]

(٢٩)............... السَّمْعُ ثُمَّ البَصَرْ بِذِي أَتَانَا السَّمْعُ

وممَّا يجب له تعالى مِنَ الصِّفات الذَّاتيَّة: (السَّمْعُ) أي: سمعه عزَّ وجلَّ، وهو: «صفةٌ أزليَّةٌ قائمةٌ بذاته تعالى، تتعلَّق بالمسموعات، أو بالموجودات، فتدرِكُ إدراكاً تامًّا، لا على طريق التَّخيُّل والتَّوهُّم، ولا على طريق تأثُّر حاسَّةٍ، ولا وصول هواء».

وخرج بقيد «الأزليَّة»: السَّمع الحادث، وهو: «قوَّةٌ مُودَعةٌ [أي: مخلوقة] في العصب المفروش في مُقعَّر الصِّماخ تُدرَك بها [أي: بسببها] الأصوات».

ـــــ فتح القريب المجيد ـــــ

....

ـــــ شرح الصاوي ـــــ

قوله: (السَّمْعُ) هذه هي السَّادسة من صفات المعاني، وهي: «صفةٌ أزليَّةٌ، قائمةٌ بذاته تعالى، تتعلَّق بجميع الموجودات تعلُّقَ إحاطةٍ وانكشافٍ»، وهذا هو التَّحقيق عند السَّنوسيِّ والأشعريِّ، لا: «بالمسموعات فقط»، خلافاً للسَّعد.

ـــــ تحفة المريد ـــــ

قوله: (السَّمْعُ) معطوفٌ على «الكلام» بحذف حرف العطف؛ أي: وكذا السَّمع، فهو مثل ما ذكر في وجوب اتِّصافه تعالى به.

وهو: «صفةٌ أزليَّةٌ، قائمةٌ بذاته تعالى، تتعلَّق بالموجودات: الأصواتِ وغيرِها كالذَّوات»، كما سيأتي في قوله: «وَكُلُّ مَوْجُودٍ أَنِطْ لِلسَّمْعِ بِهْ»، وهذه طريقةُ السَّنوسيِّ ومَن تبعه.

ـ وقال السَّعد [«المجموعة السَّنيَّة» (ص: ٢٨٨)]: «تتعلَّق بالمسموعات».

فيحتمل أنَّ مرادَه بـ«المسموعات»: المسموعاتُ في حقِّنا وهي الأصوات، فيكون مخالفاً لطريقة السَّنوسيِّ ومَن تبعه.

ويحتملُ أنَّ مرادَه: المسموعاتُ في حقِّهِ تعالى، وهي الموجوداتُ: الأصواتُ وغيرُها، فيكون موافقاً لطريقة السَّنوسيِّ، فيسمعُ سبحانه وتعالى كلًّا من الأصوات والذَّوات؛ بمعنى: أنَّ كلًّا منهما منكشفٌ لله بسمعه.

ويجبُ اعتقادُ أنَّ الانكشافَ بالسَّمع غيرُ الانكشاف بالبصر، وأنَّ كلًّا منهما غيرُ الانكشاف بالعلم، ولكلٍّ حقيقةٌ يُفوَّض علمها لله تعالى، وليس الأمر على ما نعهده من أنَّ البصر يُفيد

ارشاد المريد

(ثُمَّ) هي بمعنى: «الواو»؛ أي: ومِمَّا يجب له سبحانه وتعالى منَ الصِّفات الذَّاتيَّة: (البَصَرْ) أي: بصره عزَّ وجلَّ.

وهو: «صفةٌ أزليَّةٌ قائمةٌ بذاته العليَّة، تتعلَّق بالمبصَرات، أو بالموجودات، فتدرِكُ إدراكاً تامًّا، لا على سبيل التَّخيُّل والتَّوهُّم، ولا على طريق تأثُّر حاسَّة ووصول شعاع».

فتح القريب المجيد

(السَّمْعُ ثُمَّ البَصَرْ) معطوفان على «الكلام» بتقدير حرف العطف مع «السَّمع»، حُذِف منه لضرورة النَّظم.

ـ «ثُمَّ» بمعنى: «الواو»؛ يعني: أنَّه يجب له سبحانه وتعالى صفتا: «السَّمعِ» وهي: «صفةٌ قديمةٌ قائمةٌ بذاته تعالى تتعلَّق بالمسموعات»، و«البصرِ» وهو: «صفةٌ قديمةٌ تتعلَّق بالمبصَرات».

شرح الصاوي

وكذا (البَصَرْ) الَّذي هو الصِّفة السَّابعة، فالخلاف فيه أيضاً، والحقُّ أنَّ تعلُّقَه بالموجودات لا بالمبصَرات.

فيسمع الأصوات، ولو خفيَّةً جدًّا؛ ك: دبيب النَّملة السَّوداء في اللَّيل المظلم، وكذا يونس وهو في قعر البحر في بطن الحوت، فنداؤه ونداءُ سيِّدِنا محمَّدٍ ليلةَ الإسراء فوق السَّموات السَّبع مستويان له تعالى.

ويبصر الأشياء، ولو دقيقةً، قال بعضهم [للمعري كما في «التذكرة» للقرطبي (ص: ٤٦٤)]: [من الكامل]

تحفة المريد

بالمشاهدة وضوحاً فوق العلم، بل جميع صفاته تامَّةٌ كاملةٌ، يستحيل عليه الخفاء والزِّيادة والنَّقص إلى غير ذلك.

وما ذُكر منَ التَّعريف للسَّمع القديم، وأمَّا السَّمعُ الحادث فهو: «قوَّةٌ مودعةٌ في العصب المفروش في مقعر الصِّماخ، تُدرك بها الأصوات على وجه العادة»، فقد يُدرك بها غير الأصوات، فقد سمع سيِّدنا موسى كلام الله القديم، وهو ليس بحرفٍ ولا بصوتٍ.

قوله: (ثُمَّ البَصَرْ) معطوفٌ على «الكلام»، و«ثُمَّ» بمعنى: «الواو»؛ لأنَّ صفاته تعالى لا ترتيب فيها، فالمعنى: «وكذا البصر»، فهو مثل ما ذكر في وجوب اتِّصافه تعالى به.

وهو: «صفةٌ أزليَّةٌ، قائمةٌ بذاته تعالى، تتعلَّق بالموجودات: الذَّوات وغيرها»، كما يُعلم من قوله فيما يأتي: «كَذَا البَصَرْ» كما هو طريقة السَّنوسيِّ ومَن تبعه.

وقيدُ «الأزليَّة» مخرجٌ للبصر الحادث، وهو: «قوَّةٌ مخلوقةٌ في العصبتَين المجوَّفَتين اللَّتين تتلاقيان في مقدَّم الدِّماغ، ثمَّ تفترقان، فتتأدَّيان إلى العينين، فالَّتي من جهة اليمين إلى العين اليمنى، والَّتي من جهة اليسار إلى العين اليسرى على المختار؛ تُدرِك بها الأضواء، والألوان، والأشكال، والمقادير، والحركات، والحسن والقبيح، وغير ذلك ممَّا يخلق الله تعالى إدراكه في النَّفس عند استعمال العبد تلك القوَّة».

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

يَـا مَـنْ يَـرَى مَـدَّ الـبَـعُـوضِ جَـنَـاحَـهَـا فِـي ظُـلْـمَـةِ الـلَّـيْـلِ الـبَـهِـيـمِ الأَلْـيَـلِ

ـ ولكنَّ سمعَ الله تعالى ليس بصماخٍ وآذان، وبصرَهُ ليس بحدقةٍ وأجفان؛ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١].

تحفة المريد

ـ وقال السَّعد [«المجموعة السنية» (ص: ٢٨٨)]: «تتعلَّق بالمبصَراتِ».

فيحتمل أنَّ مراده: المبصراتُ في حقِّنا؛ وهي الذَّوات والألوان، فيكون مخالفاً لطريقة السَّنوسيِّ ومَن تبعه.

ويحتملُ أنَّ مراده: المبصراتُ في حقِّه تعالى؛ وهي الموجوداتُ: الذَّواتُ وغيرُها، فيكون موافقاً لطريقة السَّنوسيِّ، فيبصر سبحانه وتعالى جميعَ الموجودات حتَّى الأصوات، ولو خفيَّةً جدًّا كـ: دبيب النَّملة السَّوداء في اللَّيل المظلم؛ بمعنى: أنَّ ذلك مُنكشفٌ لله ببصره.

ـ وما ذُكر منَ التَّعريف للبصر القديم، وأمَّا البصرُ الحادث فهو: «قوَّةٌ مخلوقةٌ في العصبتين المجوَّفتين المتلاقيَتَين تلاقياً صليبيًّا هكذا (+)، أوِ المتلاقيَتين[1] تلاقيَ دالَين: ظَهْرُ أحدهما في ظهر الأخرى هكذا (< >)، تُدرَك بها الأضواءُ والألوانُ والأشكالُ وغيرُ ذلك ممَّا يخلقُ الله إدراكه في النَّفس».

---

(١) قوله: (المتلاقيتين) أي: في مقدَّم الدِّماغ، ثمَّ يذهبان إلى العينين: العصبةُ الَّتي منَ الجانب الأيسر إلى العين اليمنى، والعصبةُ الَّتي منَ الجانب الأيمن إلى العين اليسرى، ذكره الشَّرقاوي في «حاشية الهدهدي» [(ص: ٧٣)]، ومنه يُعلم أنَّ بصر اليمنى في العصبة الواصلة إليها منَ الجانب الأيسر، وبصر اليسرى في العصبة الواصلة إليها من الجانب الأيمن. اهـ أجهوري.

(بِذِي) أي: بتلك الصِّفات الثَّلاث، وهي: الكلام، والسَّمع، والبصر.

(أَتَانَا) أي: بلَغنا، ووصَل إلينا (السَّمْعُ) أيِ: الشَّرع المسمُوع مِن لسان حامليه بإتيان مُبَلِّغيه.

وحاصلُهُ أن يقال: قد عُلِم بالضَّرورة مِنَ الدِّين، وثَبتَ بالكتاب والسُّنَّة بحيث لا يمكن إنكارُهُ ولا تأويله، أنَّه سبحانه وتعالى متكلِّمٌ وسميعٌ وبصيرٌ، وانعقد الإجماعُ على ذلك مِن أهل المِلل والأديان وجميع العقلاء في كلِّ عصرٍ، وثبوتُ المشتَقِّ وصفاً لشيءٍ مقتضٍ لثبوت مأخذ الاشتقاق، مع استحالة قيام الحوادث بذاته المقدَّسة.

فتح القريب المجيد

(بِذِي أَتَانَا السَّمْعُ) أي: دليلُهُ، والإضافةُ بيانيَّةٌ؛ أي: «هو السَّمع»؛ أيِ: المسموع.

ـ واسمُ الإشارة فيه عائدٌ على الكلام والسَّمع والبصر؛ وقدَّمه على عامله وهو «أتَانَا» لضَّرورة النَّظم.

شرح الصاوي

قوله: (بِذِي أَتَانَا السَّمْعُ) اسم الإشارة عائدٌ على الصِّفات الثَّلاثة: الكلام والسَّمع والبصر؛ أي: إنَّ دليل هذه الصِّفات الثَّلاثة نقليٌّ من الكتاب والسُّنَّة والإجماع والتَّواتر، قال تعالى: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا﴾ [النساء: ١٦٤]، ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

ـ وأجمع أهلُ الأديان والعقلاءُ على أنَّه تعالى سميعٌ بصيرٌ متكلِّمٌ، والمشتَقُّ يدلُّ على المشتَقِّ منه؛ خلافاً للمعتزلة النَّافين للمعاني، حيث قالوا: سميعٌ بلا سمع، بل بذاته، ... وهكذا.

تحفة المريد

قوله: (بِذِي أَتَانَا السَّمْعُ) أي: بهذه الصِّفات الثَّلاثة ـ الَّتي هي: الكلام، والسَّمع، والبصر ـ أتانا المسموع؛ أيِ: الدَّليلُ السَّمعيُّ، فالسَّمع بمعنى: المسموع؛ وهو الدَّليل السَّمعيُّ.

ـ وليس المراد أنَّ السَّمع ورد بنفس الصِّفات؛ لأنَّه خلافُ الواقع، بلِ المراد أنَّه ورد بمشتقَّاتها، قال تعالى: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا﴾ [النساء: ١٦٤]؛ أي: أزال عنه الحجاب، وأسمعه الكلام القديم، ثمَّ أعاد الحجاب.

ـ وليس المرادُ أنَّه تعالى يبتدئ كلاماً ثمَّ يسكت؛ لأنَّه لم يزل متكلِّماً دائماً وأبداً، خلافاً **للمعتزلة في قولهم: «بأنَّ المعنى: أنَّه تعالى خلق الكلام في شجرةٍ وأسمعه موسى»، ويُردُّ كلامُهم:** بأنَّ الأصل في الإطلاق الحقيقة، وما رواه القضاعي من: **«أَنَّ اللهَ نَاجَى مُوسَى بِمِئَةِ**

والأصلُ في الإطلاق الحقيقة خصوصاً مع التَّوكيد بالمصدر كما في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا﴾ [النساء: ١٦٤].

* * *

فتح القريب المجيد

ـ ومعنى «إتيان السَّمع بها»: ورودُهُ بإطلاق مشتقَّاتها عليه تعالى، قال جلَّ مِن قائل: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا﴾ [النساء: ١٦٤]، وقال: ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، وأمَّا السُّنَّةُ فعَنِ البحر فحدِّث ولا حرج، وانعقد إجماع أهل الملل والأديان، بل جميع العقلاء في سائر العصور والأزمان، على أنَّه تعالى متكلِّمٌ وسميعٌ وبصيرٌ.

ـ وأمَّا إثبات هذه الثَّلاثة بالدَّليل العقليِّ، فضعيفٌ.

* * *

شرح الصاوي

ـ وأمَّا إنكار كونه سميعاً وهكذا. . .، فهو كفرٌ؛ لأنَّه صادَم الوارد صراحةً، وإنَّما كانت أدلَّةُ هذه الصِّفات الثَّلاثة نقليَّةً؛ لأنَّ إيجاد العالَم ليس متوقِّفاً عليها؛ لأنَّ صفة العلم مغنيةٌ عنها، فإنَّ الفَرَض أنَّ علمه محيطٌ بحقائق الواجبات والجائزات والمستحيلات على ما هي تفصيلاً في كلِّ جزئيَّةٍ، فهو غنيٌّ عنِ المؤكِّد.

* * *

تحفة المريد

الفٍ وَأَرْبَعِينَ كَلِمَةً» [«مسند الشهاب» (١٤٥٨)] معناه: أنَّه فَهِم معاني يُعبَّر عنها بهذه العدَّة، لا لتبعيضٍ في نفس الكلام.

ورُوي أنَّ موسى عليه الصَّلاة والسَّلام كان يسدُّ أذنيه عند قدومه منَ المُناجاة؛ لئلَّا يسمعَ كلام الخلق، لكونه لا يستطيع سماعه؛ لأنَّه صار عنده كأشدَّ ما يكون من أصوات البهائم المنكَرة، بسبب ما ذاق منَ اللَّذَّة الَّتي لا يُحاط بها عند سماع كلام مَن ليس كمثله شيءٌ، وقد أشرق وجهه منَ النُّور، فما رآه أحدٌ إلَّا عَمِي، فتبرقع، وبقي البرقع على وجهه إلى أن مات، وأكثر ما اشتهر في المناجاة كذبٌ لا يليق بسيِّدنا موسى عليه الصَّلاة والسَّلام.

وقال تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

ـ وقد ورد في الحديث: «ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ؛ فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ»، وفي روايةٍ: «وَلَا غَائِباً، إِنَّمَا تَدْعُونَ سَمِيعاً بَصِيراً» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٣٨٤) من حديث أبي موسى الأشعري ﵁]، ومعنى

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

قوله: «ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ»: أشفقوا على أنفسكم؛ فهو من معنى قوله تعالى: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥].

ـ وقد أجمع أهلُ المِلل والأديان على أنَّه تعالى متكلِّمٌ وسميعٌ وبصيرٌ.

فإن قيل: المدَّعى أنَّ له تعالى صفتينِ من صفات المعاني، وهما: «السَّمع، والبصر»، وما في الآية والحديث وانعقد عليه الإجماع: «أنَّه تعالى سميعٌ بصيرٌ»، وهو غير المدَّعى.

أُجيب: بأنَّ أهل اللُّغة لا يفهمون من «سميع» و«بصير» إلَّا ذاتاً ثبت لها السَّمع والبصر؛ لأنَّ إطلاق المشتقِّ وصفاً لشيءٍ يقتضي ثبوتَ مأخذ الاشتقاق له، فثبت له المدَّعى بالآية والحديث والإجماع مع اعتبار ما يفهمه أهل اللُّغة.

ولا يخفى أنَّه لا إيطاءَ في كلام النَّاظم، بل فيه الجناسُ التَّامُّ؛ لأنَّ «السَّمع» الأوَّل بمعنى: الصِّفة القديمة، و«السَّمع» الثَّاني بمعنى: الدَّليل السَّمعيِّ، على أنَّه تقدَّم أنَّها ليست من مشطور الرَّجز، بل من كامله، وحينئذٍ فلا إيطاء أصلاً.

❊ ❊ ❊

[(٨) ـ صِفَةُ الإِدْرَاكِ، وَالخِلَافُ فِيهَا]

(٣٠) فَــهَــلْ لَــهُ إِدْرَاكٌ اوْ لَا؟ خُــلْــفُ ... وَعِــنْــدَ قَــوْمٍ صَــحَّ فِــيــهِ الــوَقْــفُ

(فَهَلْ) يجبُ أن يَثبُت (لَهُ) تعالى صفةٌ أزليَّةٌ قائمةٌ بذاته العليَّة زائدةٌ على صفة العِلم والسَّمع

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

قوله: (فَهَلْ لَهُ. . . إلخ) التَّعبيرُ بـ«واو» الاستئناف أوضح من التَّعبير بـ«الفاء»؛ لأنَّ هذا لا يتفرَّع على ما قبله، ويمكن جعل «الفاء» للاستئناف، ويصحُّ أن تجعل «فاء» الفصيحة؛ فتكون في جواب شرطٍ مقدَّرٍ، والتَّقديرُ: «إذا أردت تحقيق مسألة الإدراك، فأقول لك: هل له. . . إلخ».

وحاصلُ ما ذكره النَّاظم: أنَّه قيل: بثبوتها، وقيل: بانتفائها، وقيل: بالوقف؛ فهي أقوالٌ ثلاثةٌ.

وقدِ اختُلف أيضاً في صفة «التَّكوين»، فأثبتها الماتريديَّة، وعليه: «فهي صفةٌ قديمةٌ قائمةٌ بذاته تعالى يُوجد بها ويُعدم بها»، لكن إن تعلَّقت بالوجود تُسمَّى: «إيجاداً»، وإن تعلَّقت بالعدم تُسمَّى: «إعداماً»، وإن تعلَّقت بالحياة تُسمَّى: «إحياءً» وهكذا. . .، فصفاتُ الأفعال عندهم قديمةٌ؛ لأنَّها هي صفة التَّكوين؛ وهي قديمةٌ.

- وذهب بعضهم إلى أنَّ هذه كلَّها صفاتٌ متعدِّدةٌ، وفيه تكثير القدماء جدًّا.
- ونفاها الأشاعرة، وجعلوا صفات الأفعال هي تعلُّقات القدرة التَّنجيزيَّة الحادثة.

فإن قيل: على طريقة الماتريديَّة ما وظيفة القدرة عندهم؟

أجيب: بأنَّ وظيفتها تهيئة الممكن بحيث تجعله قابلاً للوجود وللعدم[١].

وردَّ: بأنَّ قَبوله لذلك ذاتيٌّ له.

وأجيب[٢]: بأنَّ الذَّاتيَّ إنَّما هو القَبول الإمكانيُّ، بخلاف القَبول الاستعداديِّ القريب من الفعل.

---

(١) **قوله**: (بحيث تجعله. . . إلخ) أي: تجعله قابلاً للوجود في صورة إيجاده بصفة التَّكوين، وتجعله قابلاً للعدم في صورة إعدامه، وليس المراد أنَّها تجعله قابلاً للوجود والعدم معاً. اهـ أجهوري.

(٢) **قوله**: (وأُجيب) الفرق بين القَبولين أنَّ: القَبولَ الذَّاتيَّ كـ: «قَبول التُّراب بأن يكون فخَّاراً»، والقَبولَ الاستعداديَّ كـ: «قَبول =

والبصر؛ اسمها: (إِدْرَاكٌ) متعلِّقةٌ بالملموسات والمشمومات والمذوقات، من غير اتِّصالٍ بمحالِّها، ولا مماسَّة، ولا تكيُّفٍ بكيفيَّاتها؟!

وإلى ذلك ذهب إمام الحرمين والقاضي وجماعة؛ قالوا: لأنَّها زائدةٌ على العِلم، ولا يُستغنى به عنها، وهي كمالاتٌ، وكلُّ حيٍّ قابلٌ لها، فإذا لم يتَّصف بها جلَّ وعزَّ اتَّصف بأضدادها، وأضدادُها نقصٌ؛ لأنَّ معها فَوتَ كمالٍ، والنَّقصُ في حقِّه عزَّ وجلَّ محالٌ، فوجبَ أن يتَّصف سبحانه بتلك الإدراكات زائدةً على علمه، لكن على ما يَليقُ به مِن نفي الاتِّصال بالأجسام، ونفي اللَّذَّاتِ عن ذاته العليَّة والآلامِ.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

قوله: (فَهَلْ لَهُ إِدْرَاكٌ. . . إلخ) حاصلُهُ أنَّهم اختلفوا: هل للمولى صفةٌ زائدةٌ على السَّبع المعاني تسمَّى: «الإدراك» ـ يُدرِك بها الملموسات والمذوقات والمشمومات؛ لأنَّها كمالاتٌ، وكلُّ كمالٍ يجب أن يثبت له ـ أَوْ لا؛ لأنَّه لم يرد إطلاقه على الله، وصفةُ العِلم مُغنيةٌ عنه؟

وقيل: بالوقف، وهو الأصحُّ؛ لأنَّه وإن لم يرد إطلاقه، لكنَّه كمالٌ، فلا نثبته ولا ننفيه.

ـ وعلى القول بإثباته، فقيل: يتعلَّق بالملموسات والمذوقات والمشمومات، وقيل: يتعلَّق بالموجودات، وقيل: هو صفاتٌ ثلاثٌ على حسب تعلُّقه بالملموسات والمشمومات والمذوقات، فتكون صفاتُ المعاني عشرةً.

تحفة المريد

قوله: (إِدْرَاكٌ) هو في حقِّ الحادث: «تصوُّر حقيقة الشَّيء المدرَك عند المدرِك»؛ أي: تصوُّر حقيقة الشَّيء المدرَك ـ بفتح الرَّاء على صيغة اسم المفعول ـ عند المدرِك ـ بكسرها على صورة اسم الفاعل ـ.

وأمَّا في حقِّه تعالى ـ على القول به ـ: فهو صفةٌ قديمةٌ قائمةٌ بذاته تعالى تسمَّى: الإدراك؛ يدرِك بها الملموساتِ كـ: «النُّعومة، والخشونة»، والمشموماتِ كـ: «الرَّائحة الطَّيبة»، والمذوقاتِ كـ: «الحلاوة»، من غير اتِّصالٍ بمحالِّها الَّتي هي الأجسام، ولا تكيُّفٍ بكيفيَّاتها؛ لأنَّ ذلك إنَّما هو عاديٌّ وقد ينفكُّ.

= التُّراب لذلك بعد جعله طيناً، وتهيئته لأن يكون فخَّاراً»، ولا شكَّ أنَّ قَبولَه لأن يكون فخَّاراً بعد جعله طيناً وتهيئته، أقربُ إلى الفعل من القَبول الأوَّل. اهـ أجهوري.

ولهذا أجمعوا على امتناع إطلاق لفظٍ مشتقٍّ مِنَ الشَّمِّ أوِ الذَّوق أوِ اللَّمس عليه سبحانه وتعالى؛ لإيهامه الاتِّصال والتَّكيُّف.

(اوْ لَا) إدراك له؛ أي: ليس له سبحانه وتعالى صفةٌ زائدةٌ على العِلم متعلِّقةٌ بتلك الأمور؟ كما ذهب إليه جمعٌ مِنَ الأئمَّة؛ لِمَا أنَّ بينها وبين الاتِّصال بمتعلَّقاتها تلازماً عقليًّا، فلا يُتصوَّر انفكاكُها عنه، والاتِّصالُ مستحيلٌ عليه تعالى، واستحالةُ اللَّازم تُوجِبُ استحالةَ الملزوم، ولأنَّ إحاطةَ العِلم بمتعلَّقاتها كافيةٌ عن إثباتها حيث لم يَرِد بها سمعٌ، ولا دلَّ عليها فعلُهُ سبحانه وتعالى.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

ـ ومَن نفاها أو صحَّح الوقف بنى ذلك على أنَّ دليل الصِّفات الثَّلاثة نقليٌّ؛ لأنَّ العقليَّ ضعيفٌ، فإنَّه لا يلزم من كونها كمالاً في حقِّ الحوادث كونها كمالاً في حقِّ القديم.

تحفة المريد

ـ وقيل: يدرك بها كلَّ موجودٍ.

والَّذي صرَّح به بعض المتأخِّرين: أنَّها صفةٌ واحدةٌ، لكنَّ الواقع في كتب الكلام أنَّها ثلاث صفات: إدراك الملموسات، وإدراك المشمومات، وإدراك المذوقات.

واستدلَّ القائلون بإثباتها ـ وهم القاضي الباقلَّانيُّ وإمامُ الحرمين ومَن وافقهما ـ: بأنَّها كمالٌ، وكلُّ كمالٍ واجبٌ لله تعالى؛ لأنَّه لو لم يتَّصف بها لاتَّصف بضدِّها وهو نقصٌ، والنَّقصُ عليه تعالى محالٌ، فوجب أن يتَّصف بها على ما يليق به من غير اتِّصالٍ بالأجسام، ومن غير وصول اللَّذَّات والآلام له تعالى.

قوله: (اوْ لَا) أي: أو ليس له إدراكٌ؛ أي: صفةٌ تسمَّى: «الإدراك» كما ذهب إليه جمعٌ.

واستدلُّوا على ذلك: بأنَّه لوِ اتَّصف تعالى بها لزم الاتِّصالُ بمحالِّها تلازماً عقليًّا، فلا يتصوَّر انفكاكه، واللَّازمُ مستحيلٌ في حقِّه تعالى، واستحالةُ اللَّازم وهو الاتِّصال توجب استحالة الملزوم وهو اتِّصافه تعالى بها.

ـ لكنَّ الأوَّلون لا يُسلِّمون أنَّ بين الاتِّصاف بها والاتِّصال بمحالِّها تلازماً عقليًّا؛ لِمَا تقدَّم من أنَّه يجعله عاديًّا ويقبل الانفكاك.

ـ ودعوى: «أنَّه تعالى لو لم يتَّصف بها، لاتَّصف بضدِّها» فاسدةٌ؛ لمنافاة العِلم الواجب له تعالى لذلك الضِّدِّ؛ لأنَّ علمه تعالى محيطٌ بمتعلَّقاتها؛ فهو كافٍ عنها حيث لم يرد سمعٌ، ولا دلَّ عليها فعله تعالى كـ: «خلق العالَم»؛ لأنَّه لا يتوقَّف عليها.

والإتيانُ بمُعادِل «هل» [عند جعل «أو» في النَّظم بمعنى «أم» المعادلة] على ما أجازه ابن مالك [أي: فيخرج النظم على قول ابن مالك]، ومنعَهُ الجمهور.

في جواب ذلك (خُلْفُ) أيِ: اختلافٌ مبنيٌّ على الاختلافِ في دليل إثبات الصِّفات الثَّلاث السَّابقة، فمَن أثبتها بالدَّليل العقليِّ أثبته، ومَن أثبتها بالدَّليل السَّمعيِّ نفاه.

واعلم أنَّ الإدراك يعمُّ العِلم والسَّمع والبصر، لكنَّه غلب في الاصطلاح عند الإطلاق على الإدراكات المتعلِّقة بما ذكرنا خاصَّة، فلذا أطلقه المصنِّف ﷺ، ولم يقيِّده بها، وإن كان مراداً.

فتح القريب المجيد

(فَهَلْ لَهُ إِدْرَاكٌ اوْ لَا؟ خُلْفُ) يعني: أنَّ العلماء اختلفوا في صفةٍ له تعالى زائدةٍ على العلم والسَّمع والبصر تسمَّى: «الإدراك»، تتعلَّق بالملموسات والمشمومات والمذوقات، من غير اتِّصالٍ بمحالِّها، ولا مماسَّة، ولا تكيُّفٍ بكيفيَّاتها، فقيل: بثبوتها له تعالى، وقيل: بانتفائها عنه تعالى، وقيل: بالوَقْف عنهما.

ـ **فذهب إلى الأوَّل**: القاضي وإمامُ الحرمين ومَن وافقهما؛ لأنَّها كمالات، وكلُّ حيٍّ قابلٌ لها، فإذا لم يتَّصف بها اتَّصف بأضدادها، وهي ـ أيِ: الأضداد ـ نقصٌ، والنَّقصُ في حقِّه تعالى محالٌ.

ـ **وذهب إلى الثَّاني**: جماعةٌ من الأئمَّة لِمَا أنَّ بينها وبين الاتِّصال بمتعلَّقاتها تلازماً عقليًّا، فلا يُتصوَّرُ انفكاكُها عنه، والاتِّصالُ مستحيلٌ عليه تعالى، واستحالةُ اللَّازم توجِبُ استحالةَ الملزوم.

ـ **وذهب إلى الثَّالث**: المقترحُ وابنُ التِّلمسانيِّ وبعضُ المتأخِّرين؛ لتعارض أدلَّة الإثبات والنَّفي، وهو أسلمُ وأصحُّ من الأوَّلَين.

شرح الصاوي

قوله: (خُلْفُ) خبرٌ لمبتدأ محذوفٍ؛ تقديره: «في جوابه خُلْفٌ»؛ أيِ: اختلافٌ.

❊ ❊ ❊

تحفة المريد

قوله: (خُلْفُ) أي: في جواب ذلك اختلافٌ؛ فهو مبتدأٌ خبره محذوفٌ.

وهذا الاختلاف مبنيٌّ على الاختلاف في دليل الصِّفات الثَّلاثة السَّابقة؛ الَّتي هي: الكلام والسَّمع والبصر، فمَن أثبتها بالدَّليل العقليِّ ـ وهو: «أنَّها صفاتُ كمالٍ، فلو لم يتَّصفْ بها لاتَّصفَ بأضدادها، وهي نقائصُ، والنَّقصُ عليه تعالى محالٌ» ـ، أثبت هذه الصِّفة الَّتي هي صفة الإدراك، ومَن أثبتها بالدَّليل السَّمعيِّ المتقدِّم، نفى الصِّفة المذكورة؛ لأنَّه لم يرد بها سمعٌ.

(وَ) الإدراك (عِنْدَ قَوْمٍ) مِنَ المتكلِّمين؛ متعلِّقٌ بـ(صَحَّ فِيهِ) أي: عنه؛ يعني: الإدراك، متعلِّقٌ بفاعل «صحَّ»، وهو: (الوَقْفُ) أي: عدم الجزم بأحدهما.

والتَّقديرُ: وصحَّ الوقف عن إثبات الإدراك ونفيه عند قومٍ، وهو مختارُ المقترح، وابنِ التِّلمسانيِّ، وبعضِ المتأخِّرين؛ بمعنى:

ـ أنَّا لا نجزم بثبوتها له عزَّ وجلَّ زائدةً على صفة العلم كأهل القول الأوَّل؛ إذِ المعتمدُ عند المحقِّقين في إثبات صفاته عزَّ وجلَّ الَّتي لا يَتوقَّفُ عليها الفعل إنَّما هو الدَّليل السَّمعيُّ، ولم يَرد بإثبات صفة الإدراك له تعالى سمعٌ، وإن صحَّ اتِّصافه بمعناها السَّابق بيانُهُ.

ـ ولا نجزم بنفيها كأهل القول الثَّاني؛ لأنَّه إنَّما يتمشَّى على قول بعض الظَّاهريَّة: «أنَّه تعالى لا صفة له وراء الصِّفات السَّبع المذكورة».

وهذا القولُ أسلم وأصحُّ مِنَ الأوَّلَين.

* * *

فتح القريب المجيد

و«خلف»: مبتدأ خبرُهُ محذوفٌ؛ أي: في جوابه خُلْف.

(وَعِنْدَ قَوْمٍ صَحَّ) فـ«عند» متعلِّقٌ بـ«صحَّ»؛ أي: وصحَّ عند قومٍ، (فِيهِ) أيِ: الإدراك، (الوَقْفُ) لِمَا تقدَّم عنِ المقترح وغيره.

* * *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

قوله: (وَعِنْدَ قَوْمٍ صَحَّ فِيهِ الوَقْفُ) أي: وصحَّ التَّوقُّفُ عنِ القول بإثبات الإدراك ونفيه عند قومٍ منَ المتكلِّمين، كـ: المقترح وابن التِّلمساني وبعض المتأخِّرين؛ لتعارض الأدلَّة، فهؤلاء القوم لا يجزمون بثبوت الإدراك كأهل القول الأوَّل، ولا يجزمون بنفيه كأهل القول الثَّاني، وهذا القولُ أسلم وأصحُّ منَ القولين الأوَّلَين.

وكما اختُلفَ في الإدراك اختُلفَ في: «الكون مدركاً»، والأصحُّ الوقف عن ذلك.

* * *

[رَابِعاً: الصِّفَاتُ المَعْنَوِيَّةُ]

(٣١) حَيٌّ عَلِيمٌ قَادِرٌ مُرِيدُ سَمِعٌ بَصِيرٌ مَا يَشَا يُرِيدُ
(٣٢) مُتَكَلِّمٌ، ....

ثُمَّ شَرَعَ المصنِّف رحمه الله في القِسم الرَّابع مِن أقسام الصِّفات، وهو: «الصِّفاتُ المعنويَّة»، وهي سبعٌ أيضاً، فقال ـ عاطفاً على «الوجود» بمحذوف العاطف ضرورةً ـ:

وممَّا يجبُ له تعالى: أنَّه (حَيٌّ) أي: اتِّصاف ذاته بصفةٍ معنويَّةٍ [لعلها: «وجوديَّة» أو لعلها: بصفةِ معنًى] هي الحياة؛ إذ قد عُلِم مِنَ الدِّين بالضَّرورة، وثَبتَ بالكتاب والسُّنَّة بحيث لا يمكن إنكارُهُ ولا تأويلُهُ، أنَّ الباري سبحانه وتعالى حيٌّ وسميعٌ وبصيرٌ، وانعقدَ عليه إجماعُ جميع العقلاء.

فتح القريب المجيد

....

شرح الصاوي

قوله: (حَيٌّ) لمَّا فرغ من صفات المعاني، شرع يتكلَّم على الصِّفات المعنويَّة، والصِّفة هي: «كونه حيًّا»، وأمَّا «الحيُّ» فهو اسمٌ من أسمائه تعالى.

ـ ودليلُها هو دليلُ المعاني؛ لأنَّها ملازمةٌ لها؛ لأنَّ كونه حيًّا... إلخ يستلزمُ حياةً... وهكذا.

ـ وحياتُهُ تعالى حقيقيةٌ ذاتيَّةٌ، وأمَّا حياةُ الحادث فهي عرضيَّةٌ قابلةٌ للزَّوال في كلِّ لحظةٍ.

تحفة المريد

قوله: (حَيٌّ) لا يصحُّ أن يكون معطوفاً على «الوُجُود» بحذف حرف العطف؛ لأنَّه ينحلُّ المعنى: «وواجبٌ له حيٌّ»، وهذا فاسدٌ؛ لأنَّ الله تعالى هو الحيُّ، فتعيَّن أن يكون خبراً لمبتدأ محذوفٍ مقرونٍ بـ«الفاء»، والتَّقديرُ: «وحيث وجبت له الحياةُ، فهو حيٌّ».

ـ والَّذي ذكره المصنِّف في «شرحه» [«هداية المريد» (١/ ٤٠٥) بتصرُّف وزيادة]: أنَّه أراد مجرَّدَ بيان الأسماء المأخوذة ممَّا سبق؛ لبيان وجوب قيام الصِّفة بالموصوف(١) ردًّا على بعض فرق الضَّلال، حيث قالوا: «بعدم قيام بعضها بالموصوف كـ: الكلام والإرادة»، ولم يرد بيان الصِّفات المعنويَّة، ولذا لم يقل: «كونه حيًّا»؛ لأنَّ عدَّ الصِّفات المعنويَّة إنَّما يتمشَّى

(١) قوله: (لبيان... إلخ) الظَّاهر: أنَّ هذا البيان حاصلٌ بقوله الآتي: «ثمَّ صفاتُ الذَّات... إلخ»؛ لأنَّ الغرض المقصود منه: بيان حكم صفات الذَّات كما سيأتي في كلام المحشِّي، فالظَّاهر أنَّ بيان الأسماء مقصودٌ لذاته، لا لبيان وجوب قيام الصِّفات بالموصوف. اهـ أجهوري.

وقد يُستدَلُّ على كونه عزَّ وجلَّ حيًّا: بأنَّه عالِمٌ قادرٌ، وكلُّ عالِم قادرٍ حيٌّ بالضَّرورة.

وعلى السَّميع والبصير: بأنَّ كلَّ حيٍّ يصحُّ كونه سميعاً بصيراً، وكلُّ ما يصحُّ للواجب مِنَ الكمالات يجب أن يثبت له بالفعل؛ لبراءته عن أن يكون له ذلك بالقوَّة والإمكان.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

على قول مُثبِت الأحوال؛ جمع: «حَالٍ»؛ وهي: «صفةٌ لا موجودةٌ ولا معدومةٌ، بل واسطةٌ بين الموجود والمعدوم»، وعليه جرى السَّنوسيُّ في «الصُّغرى»، حيث قال: «وكونه قادراً.. إلخ»، والمختار عند المحقِّقين: أنَّه لا حال، وأنَّ الحال محالٌ. [اهـ]

فعلى القول بثبوت الأحوال تكون الأمور أربعة أقسامٍ:

(١) ـ موجوداتٌ: وهي الَّتي وجدت في الخارج بحيث تُرى.

(٢) ـ ومعدوماتٌ: وهي الَّتي ليس لها ثبوتٌ أصلاً.

(٣) ـ وأحوالٌ: وهي الَّتي لها ثبوتٌ، لكن لم تصل إلى درجة الموجود حتَّى تُرى، ولم تنحطَّ إلى درجة المعدوم حتَّى تكون عدماً محضاً.

(٤) ـ وأمورٌ اعتباريَّةٌ[1]؛ وهي قسمان:

---

(١) قوله: (وأمور اعتباريّة) الفرق بين الأحوال والأمور الاعتباريَّة الانتزاعيَّة ـ مع أنَّ كلًّا منهما ثابتٌ في نفسه، بقطع النَّظر عنِ اعتبارِ مُعْتَبِرٍ، وفَرْضِ فارضٍ ـ أنَّ:

ـ الحالَ: هو ما كان قارًّا للذَّات كـ: «الكون قادراً، والكون مريداً»؛ بناءً على إثبات الأحوال.

ـ والأمرَ الاعتباريَّ: ما لم يكن قارًّا للذَّات، بل للصِّفةِ كـ: «قيام القدرة بالذَّات الأقدس»، وكـ: «قيام البياض بزيدٍ»، فإنَّ الأوَّل قارٌّ للقدرة والثَّاني قارٌّ للبياض، وهذا وجه قولهم: «الأحوال على القول بها أرقى من الأمور الاعتباريَّة».

وبهذا يظهر أنَّ تمثيل الأمر الاعتباريِّ الانتزاعيِّ بـ«قيام زيد» غيرُ ظاهرٍ، بلِ الظَّاهر تمثيله بـ«قيام البياض بزيد»، وكون قيام البياض انتزاعيًّا ظاهرٌ؛ لأنَّه منتزعٌ من الهيئة الثَّابتة خارجاً وهي البياض، بخلاف «قيام زيد» فلم يظهر انتزاعه من هيئةٍ خارجيَّةٍ أصلاً، وأيضاً هو قارٌّ للذَّات، والاعتباريُّ لا يكون قارًّا للذَّات كما علمْتَ.

ويَرِدُ على هذا الفرق: أنَّ السَّعد ومَن تبعه جعلوا الوجود أمراً اعتباريًّا مع كونه قارًّا للذَّات.

والجواب: أنَّ هذه التَّفرقة عند القائلين بثبوت الأحوال، والظَّاهرُ أنَّ السَّعد ومَن تبعه ليسوا من القائلين بثبوت الأحوال، فالأمرُ الاعتباريُّ عندهم يشمل ما كان قارًّا للذَّات؛ يؤخذ معظم هذا من «حاشية الدُّسوقي على المصنِّف»، والمراد بـ«المعظم»: الفرق بين الحال والاعتبار فقط. اهـ أجهوري.

ويُستدَلُّ على الجميع: بأنَّها صفاتُ كمالٍ قطعاً، والخلوُّ عن صفة الكمال في حقِّ مَن يصِحُّ اتِّصافه بها نقصٌ، وهو عليه عزَّ وجلَّ محالٌ.

وذِكْرُ هذا القِسم بعد ذكر صفات المعاني إنَّما هو لبيان وجوب قيام الصِّفة بالموصوف، وردًّا على بعض فِرق الضَّلال حيث جوَّزوا في بعضها عدمَ قيامه بالموصوف مع قيامه بغيره ـ على ما يتوهَّم ممَّا ذهب إليه المعتزلة من قيام صفة الكلام بغيره سبحانه وتعالى ـ، وحيث نفوا زيادة صفاته على ذاته العليَّة، فعلى هذا تكون بمنزلة النَّتيجة لِمَا قبلها.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ أمورٌ اعتباريَّةٌ انتزاعيَّةٌ كـ: «قيام زيد»، فهو أمرٌ اعتباريٌّ انتزاعيٌّ؛ لأنَّه انتُزِع من الهيئة الثَّابتة في الخارج.

ـ وأمورٌ اعتباريَّةٌ اختراعيَّةٌ كـ: «بحر من زئبق»، فهو أمرٌ اعتباريٌّ اختراعيٌّ؛ لأنَّه اخترعه الشَّخص.

والقسم الأوَّل لا يتوقَّف على اعتبار المعتبِر وفرض الفارض، والقسم الثَّاني يتوقف على ذلك.

وعلى القول بنفي الأحوال تكون الأمور ثلاثة: موجوداتٌ، ومعدوماتٌ، وأمورٌ اعتباريةٌ بقسميها؛ وهذه الطَّريقة هي الرَّاجحة.

ومعنى «إنكار المعنويَّة»: إنكارُ زيادتها على المعاني بحيث تكون واسطةً بين الموجود والمعدوم، لا إنكار كونه قادراً مثلاً من أصله؛ لأنَّه مُجمَعٌ عليه فليس فيه خلافٌ، إنَّما الخلاف في زيادته على المعاني.

ـ **فالحاصلُ**: أنَّهم اتَّفقوا على الكون قادراً مثلاً، لكن:

- على القول بثبوت الأحوال: تكون واسطةً بين الموجود والمعدوم لازمةً للقدرة.
- وعلى القول بنفي الأحوال: تكون عبارةً عن قيام القدرة بالذَّات؛ فيكون أمراً اعتباريًّا.

وهذا كلُّه عند أهل السُّنَّة.

وحذفتِ «الفاء» منه ضرورةً، فكأنَّه قال: «حيث وجبت له عزَّ وجلَّ الحياة والعلم والقدرة. . . إلخ، فهو سبحانه وتعالى حيٌّ وعليمٌ وقادرٌ. . . إلخ»؛ إذِ الصِّفةُ يجب قيامها بالموصوف، فلا يُتوهَّم مِن تعرُّض المصنِّف رحمه الله لمبادئ الاشتقاق أنَّه يقول بثبوت الحال، كما ذهب إليه القاضي وإمام الحرمين منَّا، وأبو هاشم الجبائيُّ وأتْباعه منَ المعتزلة، فإنَّه خلاف مذهب الجمهور؛ لاتِّفاقهم على نفيها.

وهي [أي: الحال]: «صفةٌ غير موجودةٍ ولا معدومةٍ في نفسها، قائمةٌ بموجود» كصفة زائدة على العِلم والذَّات العالمة، أو على القدرة والذَّات القادرة، وهَلُمَّ جَرًّا.

وحُجَّةُ الجمهور: أنَّ كلَّ ما يُشير إليه العقل، فإمَّا أن يكون له تحقُّق بوجهٍ مَّا، أو لا يكون؛ والأوَّل هو الموجود، والثَّاني هو المعدوم، ولا واسطة بينهما.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ وأمَّا عند المعتزلة فهي كنايةٌ عنِ القادريَّة[1]؛ أي: كونه قادراً بذاته، وكذا يُقال في الباقي، ❊م وإن أنكروا المعاني لم ينكروا القادريَّة والعالِميَّة وغيرهما، فيقولون: «قادرٌ بذاته، وعالِمٌ بذاته»، إلى غير ذلك.

ولذلك يقولون: «مَن أنكر المعاني لا يكفر إلَّا إذا أثبت ضدَّها، ومَن أنكر المعنويَّةَ بمعنى القادريَّة ونحوها كَفرَ؛ لأنَّه يلزم مِن إنكار القادريَّة إثباتُ الضِّدِّ، وأمَّا إنكارُ المعنويَّةِ بمعنى الأحوال فهو الحقُّ».

وحيث علمتَ أنَّ المصنِّف صرَّح بأنَّه أراد مجرَّد بيان الأسماء، ولم يُرِد بيان الصِّفات المعنويَّة، عَلِمت أنَّ حمله على بيان المعنويَّة ليس على ما ينبغي، وإن ذكره الشَّيخ عبد السَّلام وغيره، خصوصاً وقد عبَّر بـ«الحيّ. . . إلخ»، ولم يعبِّر بـ«كونه حيًّا. . إلخ»، وقد قالوا: صاحب البيت أدرى بالَّذي فيه.

وحقيقةُ «الحيّ»: الَّذي له الحياة الحقيقيَّةُ، هو الَّذي تكون حياته لذاته، وليس ذلك لأحدٍ منَ الخلق، فليس حياتهم لذاتهم.

---

(١) قوله: (القادريَّة) هي تمكُّنه من الإيجاد والإعدام بذاته. اهـ أجهوري.

وثانيها: أنَّه سبحانه وتعالى (عَلِيمٌ) أي: عالِمٌ؛ أيِ: اتِّصاف ذاته المقدَّسة بالعِلم، كما اتَّفق عليه جمهور العقلاء؛ لِمَا ذكرته مِن مشهور دليله آنفاً.

وثالثها: أنَّه عزَّ وجلَّ (قَادِرٌ) أي: اتِّصاف ذاته بالقدرة، والقادرُ هو الَّذي إن شاء فعل وإن شاء ترك، ومعناه: أن يكون متمكِّناً مِن الفعل والتَّرك؛ أي: يصحُّ أن يصدر كلٌّ منهما عنه بحسب الدَّواعي المختلفة، وقد ذكرنا برهانه ثمَّة.

ورابعها: أنَّه سبحانه وتعالى (مُرِيدُ) أيِ: اتِّصاف ذاته العليَّة بالإرادة المتقدِّم بيانها مع دليلها.

فتح القريب المجيد

(حَيٌّ عَلِيمٌ قَادِرٌ مُرِيدُ) هذا هو القسمُ الرَّابعُ من أقسام الصِّفات على ما قال بعضُهم، وهي: «الصِّفات المعنويَّة»، وهي سبعٌ أيضاً، منسوبةٌ للسَّبعِ المعاني السَّابقة.

شرح الصاوي

قوله: (عَلِيمٌ) أي: من صفاته كونه عليماً بالواجبات والجائزات والمستحيلات، فالصِّفة هي: «كونه عليماً وعالماً»، والاسمُ: «عليمٌ، وعالمٌ، وعلَّامٌ»، وتقدَّم الدَّليل عليها.

قوله: (قَادِرٌ) هذا هو الاسم أيضاً، وأمَّا الصِّفة فهي: «كونه قادراً».

قوله: (مُرِيدُ) هذا هو الاسم أيضاً، وأمَّا الصِّفة فهي: «كونه مريداً»، وتقدَّم الدَّليل عليها أيضاً.

تحفة المريد

قوله: (عَلِيمٌ) أي: وحيث وجب له العِلمُ فهو عليمٌ، فهو خبرٌ لمبتدأ محذوفٍ مقرونٍ بـ«الفاء» كما تقدَّم.

و«عليم» بمعنى: «عالِم»؛ وهو: «الَّذي عِلمُه شاملٌ لكلِّ ما مِن شأنه أن يُعلَم»؛ فصيغةُ المبالغة باعتبار الكَثْرة في المتعلَّق، وإن كانت صفة العلم واحدةً لا تكثُّرَ فيها.

قوله: (قَادِرٌ) أي: وحيث وجبت له القدرة فهو قادرٌ، فهو خبرٌ لمبتدأ محذوفٍ مقرونٍ بـ«الفاء» كما مرَّ.

و«القادرُ»: «هو الَّذي إن شاء فعل وإن شاء ترك»، فهو متمكِّنٌ من الفعل والتَّرك، فيصدر عنه كلٌّ منَ الفعل والتَّرك، بحسب مصالح الخلق المترتِّبةِ على ذلك.

قوله: (مُرِيدُ) أي: وحيث وجبت له الإرادة فهو مريدٌ.

وخامسها: أنَّه عزَّ وجلَّ (سَمِعْ) بإدراج الياء التَّحتية؛ للوزن، **وسادسها**: أنَّه عزَّ وجلَّ (بَصِيرٌ) أيِ: اتِّصاف ذاته العليَّة بصفتَيِ السَّمع والبصر؛ لِمَا مرَّ في بحث اتِّصاف ذاته المقدَّسة بالحياة.

فتح القريب المجيد

ولم يذكرها النَّاظم رحمه الله على أنَّها منَ الصِّفات الزَّائدة على ما سبق كما فعلَهُ البعضُ؛ لأنَّ عَدَّها منَ الصِّفات الزَّائدة على صفات المعاني إنَّما يتمشَّى على قول مثبِتي الأحوال؛ جمع: «حالٍ»، وهي: «صفةٌ لا موجودةٌ ولا معدومةٌ، ولا تقومُ إلَّا بموجودٍ» كـ: «العالِميَّةِ» الَّتي صار بها العالِمُ ـ بكسر اللَّام ـ عند قيام صفة العِلم به عالِماً، و«القادريَّةِ» الَّتي صار بها القادرُ عند قيام صفة القدرة به قادراً.

والصَّحيح عندنا: أنَّه لا حال، وإنَّما عدَّ النَّاظم هذا القسمَ بعد عدِّه صفات المعاني؛ لبيان وجوب قيام الصِّفة بالموصوف؛ ردًّا على بعض أهل الضَّلال، حيث جوَّزوا في بعضها عدمَ قيامه بالموصوف كـ: الكلام والإرادة، وحيث نفَوا زيادةَ صفاته على ذاته، وعلى هذا فهي هنا بمنزلةِ النَّتيجة لما قبلَها، غايتُها أنَّ النَّاظم رحمه الله حذف «الفاء» مع المبتدأ؛ لضرورة النَّظم، فكأنَّه قال: «حيث وجبت له الحياةُ والعلمُ والقدرةُ... إلخ، فهو حيٌّ عليمٌ قادرٌ... إلخ»؛ إذِ الصِّفةُ يجبُ قيامُها بالموصوف، وتقدَّم في مبحث الإرادة ما يغني عن إعادتها هنا.

(سَمِعْ بَصِيرٌ) تقدَّم الكلام على السَّمع والبصر، وأنَّهما قديمان.

شرح الصاوي

قوله: (سَمِعْ) بحذف «الياء» للضَّرورة، وهذا هو الاسم أيضاً؛ وكذا **قوله**: (بَصِيرٌ)، وأمَّا الصِّفة فهي: «كونه سميعاً بصيراً»، وتقدَّم أنَّ دليلَها سمعيٌّ، قال تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

تحفة المريد

وهو: «الَّذي تتوجَّه إرادته إلى المعدوم فتخصِّصه بالوجود بدلاً عنِ العدم مثلاً».

وقوله: (سَمِعْ) بحذف «الياء» مع تسكين العين للضَّرورة؛ أي: وحيث وجب له السَّمع فهو سميعٌ.

وقوله: (بَصِيرٌ) أي: وحيث وجب له البصرُ فهو بصيرٌ.

و«السَّميعُ» هو: «الَّذي يسمع كلَّ موجودٍ»، و«البصيرُ» هو: «الَّذي يُبصر الأشياء»، فيحيط بالمسموعات والمبصَرات، من غير أن يشغله شأن عن شأن.

وأشار بقوله: كلُّ (مَا يَشَا)ؤه الله سبحانه وتعالى من حيث إنَّه مَشِيءٌ له، فهو بعينه الَّذي (يُرِيدُ)ه مِن تلك الحيثيَّة؛ أي: ما هو مَشِيءٌ له تعالى فهو مرادٌ له، كما أنَّ كلَّ ما هو مرادٌ له فهو مَشِيءٌ له؛ إلى:

ـ اتِّحادِ المشيئة والإرادة، وأنَّه يطلق أحدهما على الآخر، كما عليه الجمهور.

فتح القريب المجيد

فإن قيل: لو كان السَّمعُ والبصرُ قديمَين، لَزِمَ كونُ المسموعِ والمبصَرِ كذلك؛ لامتناع السَّمع بدون المسموع، والإبصار بدون المبصَر.

قلنا: ممنوعٌ؛ لجواز أن يكون كلٌّ منهما صفةً قديمةً لها تعلُّقاتٌ حادثةٌ كـ: العلم والقدرة.

وقد ثبت في الكتاب والسُّنَّة ما لا يمكن إنكاره ولا تأويله: أنَّ الباري سبحانه وتعالى سميعٌ بصيرٌ.

(مَا يَشَا يُرِيدُ) ليس تكملةً، بل إشارةٌ إلى ترادفِ الإرادة والمشيئة، خلافاً للكرَّاميَّة حيث فرَّقوا بينهما، فزَعَمُوا أنَّ المشيئةَ صفةٌ واحدةٌ أزليَّةٌ ـ أي: قديمةٌ ـ تتناولُ ما يشاءُ اللهُ بها من حيث يحدثُ ـ أي: من حيث إمكان إحداثه ـ، والإرادةَ حادثةٌ متعدِّدةٌ بتعدُّد المُرادات.

شرح الصاوي

قوله: (مَا يَشَا يُرِيدُ) أشار بذلك إلى أنَّ المشيئة والإرادة مترادفان، خلافاً لمَن فرَّق بينهما، فما أراده أزلاً أظهره فيما لا يزال، ومراداتُهُ تعالى هي شؤونه في خلقه كـ: الخلق والرِّزق والإحياء والإماتة والخفض والرَّفع...

تحفة المريد

قوله: (مَا يَشَا يُرِيدُ) بقصر «يَشَا» للوزن؛ أي: الَّذي يشاؤه يريده.

وأشار المصنِّف بذلك إلى اختيار مذهب الجمهور من اتِّحاد المشيئة والإرادة، خلافاً للكرَّاميَّة حيث زعموا أنَّ: المشيئةَ صفةٌ واحدةٌ أزليَّةٌ تتناول ما يشاؤه الله بها، والإرادةَ حادثةٌ متعدِّدةٌ بتعدُّد المرادات؛ كما قاله في «شرحه الصغير» [«هداية المريد» (١/ ٤١١)]، ومراداتُهُ تعالى: هي شؤونه في خلقه.

وحُكي أنَّ ابن الشَّجريِّ كان يقرأ في درسه قوله تعالى: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن: ٢٩]، فسأله سائلٌ، وقال له: ما شأن ربِّك الآن؟ فأطرق رأسه وقام متحيِّراً، فنام فرأى النَّبيَّ ﷺ فسأله عن ذلك، فقال له ﷺ: «السَّائلُ لك الخضرُ، فإذا أتاك في غدٍ وسألك فقل له: شؤونٌ يبديها ولا يبتديها، يرفع أقواماً ويضع آخرين»، فلمَّا أصبح أتاه وسأله، فأجابه بما ذكر، فقال: «صلِّ على مَن علَّمك»، ومشى مُسرعاً.

ـ والرَّدِّ على مَن فرَّق بينهما كالكرَّاميَّة؛ زاعماً أنَّ الإرادة أخصُّ مِنَ المشيئة، وأنَّ المشيئة أعمُّ؛ لأنَّها تتعلَّق بالإيجاد والإعدام، والإرادةُ لا تتعلَّق إلَّا بإيجاد الممكنات، فمتعلَّقها العدم الإضافيُّ، فتتوجَّه عليه فتوجِدُه، فالمشيئة لها الإطلاق؛ لأنَّها تُوجِد وتُعدِم؛ قال تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَمۡرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيۡـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢]، وقال تعالى: ﴿إِن يَشَأۡ يُذۡهِبۡكُمۡ وَيَأۡتِ بِخَلۡقٖ جَدِيدٖ﴾ [إبراهيم: ١٩]، فهي أعمُّ مِنَ الإرادة من هذا الوجه.

ولكنَّ الحقَّ الأوَّلُ؛ لأنَّ مِن خصائص صفات الحقِّ تعالى أنَّ كلَّ صفةٍ تفعل فعل أخواتها، بخلاف صفات الخلق لا تتعدَّى صفةٌ منها ما قيَّدها الحقُّ تعالى به، هذا ما عليه أهل الكشف.

فتح القريب المجيد

فمعنى النَّظم: أنَّ كلَّ ما يشاء اللهُ فهو من حيث إنَّه مَشِيءٌ له مرادٌ له، وكلَّ ما يريده فهو من حيث إنَّه مرادٌ له مَشِيءٌ له.

شرح الصاوي

ـ حكي أنَّ ابن الشَّجري كان يقرِّر في درسه قولَه تعالى: ﴿كُلَّ يَوۡمٍ هُوَ فِي شَأۡنٖ﴾ [الرحمن: ٢٩]، فسأله سائلٌ وقال له: ما شأن ربِّك اليوم؟ فأطرق رأسه وقام متحيِّراً، فنام فرأى النَّبيَّ ﷺ، فسأله عن ذلك، فقال له: السَّائل لك الخَضِر، فإذا أتاك في غدٍ وسألك فقل له: «شُؤونٌ يُبدِيها ولا يَبْتَدِيها، يَرْفَعُ أَقْواماً وَيَضَعُ آخَرِينَ» فلمَّا أصبح أتاه وسأله، فأجابه بما ذكر، فقال له: «صلِّ على مَن علَّمك»، ومشى مسرعاً.

ـ وورد: «إِنَّ فِي كلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ لِكُلِّ إِنْسَانٍ مِئَةَ أَلْفِ نَفَسٍ وَأَرْبَعَةً وَعِشْرِينَ أَلْفَ نَفَسٍ، فِي كُلِّ نَفَسٍ يَمُوتُ مِئَةُ أَلْفٍ، وَيُوْلَدُ مِئَةُ أَلْفٍ، وَتَحْمِلُ مِئَةُ أَلْفٍ، وَيُفَرَّجُ عَنْ مِئَةِ أَلْفٍ، وَيُعَزُّ مِئَةُ أَلْفٍ، وَيُذَلُّ مِئَةُ أَلْفٍ، وَيُعْتَقُ مِنَ النَّارِ مِئَةُ أَلْفٍ»، وقيل: في كلِّ نَفَسٍ ستُّ مئة ألفٍ، ومع هذا كلِّه الملائكةُ أكثر المخلوقات، فقد قال الصُّنهاجيُّ في «كنز الأسرار»: «إنَّ بني آدم عُشْرُ الجنِّ، وبني آدم والجنُّ عُشرُ حيوانات البرِّ، وهؤلاء كلُّهم عُشر الطُّيور، وهؤلاء كلُّهم عُشر حيوانات

تحفة المريد

ـ ومعنى «شؤونٌ يبديها ولا يبتديها»: أحوالٌ يظهرها للنَّاس ولا يبتديها علماً؛ لأنَّه تعالى يعلم الأشياء أزلاً، خلافاً لمَن قال: الأمر أُنُفٌ؛ أي: يستأنف الله الأشياء علماً، وقدِ انقرض هؤلاء الجماعة من قبل الإمام الشَّافعيِّ وهم قوم كفَّارٌ؛ لأنَّهم أنكروا القَدَر[1].

---

(١) قوله: (لأنَّهم أنكروا القدر) الظَّاهر أن يُقال: لأنَّهم أنكروا قِدم العِلم. اهـ أجهوري.

وخالف في ذلك بعضُ المتكلِّمين، فقالوا: صفات الحقِّ تعالى لا تتعدَّى مراتبها، فلا يسمع تعالى ما به يبصر، وقِس على ذلك. اهـ ذكره سيِّدي عبدُ الوهاب الشَّعرانيُّ ـ نفعنا الله به ـ [«اليواقيت والجواهر» (١/ ١٦٢) وبداية النقل من قوله: «زاعماً أن الإرادة...»].

ويأتي للمصنِّف رحمه الله في قوله آنفاً [هكذا المثبت في النسخ الخطية المعتمدة، ولعله: «لاحقاً»]: «وَكُلُّ مَوْجُودٍ أَنِطْ لِلسَّمْعِ بِهِ».

وسابعُ الصِّفات المعنويَّة: أنَّه تعالى (مُتْكَلِّمٌ) أيِ: اتِّصاف ذاته العليَّة بصفة الكلام القديم الأزليِّ؛ إذ قد تواتر القولُ بذلك عنِ الأنبياء، وقد ثبت صِدقهم عليهم الصَّلاة والسَّلام.

قال السَّعد رحمه الله: «وقد يُستدلُّ أيضاً على ذلك بدليلٍ عقليٍّ على قياس ما مرَّ في السَّميع والبصير، وهو: أنَّ عدمَ التَّكلُّم ممَّن يصحُّ اتِّصافه بالكلام ـ أعني: الحيَّ العالِمَ القادرَ ـ نقصٌ، واتِّصافٌ بأضداد الكلام، وهو عليه تعالى محالٌ» [اهـ] [«شرح المقاصد» (٢/ ٩٩)].

وبالجملة فلا خلاف لأرباب المذاهب والملل في كونه عزَّ وجلَّ متكلِّماً، وإنَّما الخلاف في معنى كلامه، وفي قدمه وحدوثه كما سبق لك علمه.

* * *

فتح القريب المجيد

(مُتْكَلِّمٌ) قد تواترت الأخبار عنِ الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم بأنَّه تعالى متكلِّمٌ، وصِدقُهُم ثابتٌ مقطوعٌ به؛ لعصمتهم، ولدلالة المعجزات من غير توقُّفٍ على إخبار الله تعالى.

* * *

شرح الصاوي

البحار، وهؤلاء كلُّهم عُشر ملائكة الأرض، وهؤلاء كلُّهم عُشر ملائكة سماء الدُّنيا، وهؤلاء كلُّهم عُشر ملائكة السَّماء الثَّانية، وهكذا إلى الكرسيِّ إلى العرش».

قوله: (مُتْكَلِّمٌ) هذا هو الاسم، وأمَّا الصِّفةُ فهي: «كونه متكلِّماً»، وتقدَّم الكلام بدليله.

* * *

تحفة المريد

قوله: (مُتْكَلِّمٌ) بسكون «التَّاء» للوزن؛ أي: وحيث وجب له الكلام فهو متكلِّمٌ، ولا خلاف لأرباب المذاهب والمِلل في أنَّه تعالى متكلِّمٌ، وإنَّما الخلاف في معنى كلامه، وقد تقدَّم معناه، وقدِ اختلفوا في قِدمه، وقد تقدَّمَ بيانه أيضاً، وسيأتي بيانه في قوله: «وَنَزِّهِ الْقُرْآنَ أَيْ كَلَامَهْ، عَنِ الْحُدُوْثِ وَاحْذَرِ انْتِقَامَهْ».

* * *

[حُكْمُ صِفَاتِ الذَّاتِ]

(٣٢) .... ثُمَّ صِفَاتُ الذَّاتِ لَيْسَتْ بِغَيْرِ أَوْ بِعَيْنِ الذَّاتِ

ثمَّ شرع المصنِّف رحمه الله في جواب مِن جانب معاشر أهل السُّنَّة القائلين بإثبات الصِّفات الحقيقيَّة عن شُبهةٍ هي أقوى شُبَهِ النَّافين لها؛ تقريرها: أنَّ الصِّفاتِ الوجوديَّةَ:

إمَّا أن تكون حادثةً، فيلزمُ قيامُ الحوادث بذاته عزَّ وجلَّ، وخلوُّهُ تعالى في الأزل عنِ العِلم والقدرة والحياة وغيرِها مِنَ الكمالات، وصدورُها عنه بالقَصد والاختيار، أو بشرائطَ حادثةٍ لا بدايةَ لها في جانب الماضي، والكلُّ باطلٌ بالاتِّفاق.

وإمَّا أن تكون قديمةً، فيلزمُ تعدُّدُ القدماء، وهو كفرٌ بإجماع المسلمين، وقد كُفِّرتِ النَّصارى بزيادة قديمين، فكيف بالأكثر؟!

فلذلك قال رحمه الله: (ثُمَّ) بعد تقرُّر الواجب لذاته المقدَّسة، وتقرُّر قيام صفاته الثُّبوتيَّة بذاته العليَّة، أُخبركَ بأنَّه يَدفعُ عنَّك إشكالَ تعدُّد القُدماء أن تقول:

(صِفَاتُ الذَّاتِ) أيِ: الصِّفاتُ القائمة بذات الواجب المتقرَّر زيادتُها عليه خارجاً.

فتح القريب المجيد

(ثُمَّ صِفَاتُ الذَّاتِ) هذا جوابٌ من جانبنا ـ معاشر أهل السُّنَّة القائلين بإثبات الصِّفات الحقيقيَّة ـ عن شُبهةٍ هي أقوى شُبَهِ النَّافين لها: أنَّ الصِّفات الوجوديَّةَ إمَّا أن تكون حادثةً، فيلزمُ قيامُ الحوادث بذاته وخُلُوُّه تعالى في الأزل عنِ العلم والقدرة والإرادة وغيرها، وإمَّا أن تكون

شرح الصاوي

قوله: (ثُمَّ صِفَاتُ الذَّاتِ... إلخ) هذه المسألة قصد بها المصنِّفُ الرَّدَّ على المعتزلة، حيث أوردوا على أهل السُّنَّة شُبْهَةً حاصلُها: «إنَّكم ادَّعيتم وجود صفات المعاني وقِدَمَها، وقد كفَّرْتم النَّصارى بزيادة إلهين، فأنتم من باب أولى في الكفر؛ لإثبات قدماء ثمانية».

تحفة المريد

قوله: (ثُمَّ صِفَاتُ الذَّاتِ... إلخ) «ثمَّ» للاستئناف، ويحتمل أن تكون للتَّرتيب في الذِّكر والإخبار، والمعنى: «بعد أن أخبرتك بما تقدَّم أُخبرك بأنَّ صفات الذَّات... إلخ»، والغرضُ الأصليُّ من ذلك: بيانُ حكم صفات الذَّات، وهو أنَّها ليست بعين الذَّات ولا بغير الذَّات[1].

(١) قوله: (ولا بغير الذَّات... إلخ) فالمراد من «الغير» هنا: المنفكُّ عنِ الذَّات، فمعنى «كونها ليست غير الذَّات»: أنَّها ليست منفكَّةً عنها، وهذا يحتمل معنيين: =

ـ لا السَّلبيَّة كـ: «ليس بمركَّبٍ»، ولا الإضافيَّة كـ: «قبل العالم»، ولا الفعليَّة كـ: «الإحياء والإماتة» عند الأشاعرة؛ فإنَّها غيرٌ.

ـ ولا النَّفسيَّة كـ: «الوجود»، فإنَّها عينٌ.

فتح القريب المجيد

قديمةً، فيلزمُ تعدُّدُ القدماء، وهو كفرٌ بإجماع المسلمين، فقد كُفِّرَتِ النَّصارى بزيادة قَديمَيْن ـ لأنَّهم قالوا: القدماء ثلاثة: الوجود والعلم والحياة ـ، فكيفَ بالأكثر؟

وتقريرُ الجواب: أنَّ المحظورَ إنَّما هو تعدُّدُ القدماء المتغايرة، ونحن نمنع تغايُرَ الذَّات مع الصِّفات، والصِّفاتِ بعضِها مع بعضٍ.

شرح الصاوي

وحاصلُ الجواب: أنَّ المحظور المبطِلَ للتَّوحيد إنَّما هو تعدُّد القدماء المتغايرة المنفكَّة،

تحفة المريد

فإن قيل: الشَّيءُ إمَّا أن يكون غيراً، وإمَّا أن يكون عيناً، فلا يُعقل قولُهم: «ليست بغير الذَّات، ولا بعين الذَّات».

أُجيب: بأنَّ **نفيَ العينيَّة** ظاهرٌ؛ إذ من المعلوم أنَّ حقيقة الذَّات غيرُ حقيقة الصِّفات، وإلَّا لزم اتِّحادُ الصِّفات والموصوف؛ وهو لا يُعقل، **وأمَّا نفيُ الغيريَّة** فالمرادُ به نفيُ الغيرِ المصطلحِ عليه؛ وهو الغيرُ المنفكُّ، لا مطلق الغير، فالمعنى: أنَّها ليست بعين الذَّات، ولا بغير الذَّات غيراً منفكًّا، فلا يُنافي أنَّ حقيقتها غيرُ حقيقة الذَّات، لكنَّها ليست منفكَّةً عنِ الذَّات.

ـ وقال بعضهم: إنَّها غيرٌ؛ نظراً لذلك، وإن لم تنفكَّ.

ـ قال الشَّمس السَّمرقنديُّ: وهو خلافٌ لفظيٌّ؛ لأنَّ القولَ بـ: «أنَّها ليست بغيرٍ» محمولٌ على نفي الغير المنفكِّ، وإن كانت غيراً في المفهوم، والقولَ بـ: «أنَّها غيرٌ» محمولٌ على الغير في المفهوم، وإن لم تنفكَّ، ولكون الصِّفات ليست غيراً بالمعنى المتقدِّم وقع التَّسامح بإضافة ما للذَّات إليها؛ نحو: «تَوَاضَعَ كُلُّ شَيْءٍ لِقُدْرَتِهِ»، والمرادُ: تواضع كلُّ شيءٍ لذاته لأجل قدرته؛

= المعنى الأوَّل: أنَّها ليست منفيَّةً عنِ الذَّات في حالٍ، ثابتةً لها في حالٍ آخر، بل هي ملازمةٌ للذَّات، وهذا المعنى هو المأخوذ من كلام الشَّيخ عبد السَّلام ومن كلام المحشي آخراً حيث قال: «ليست منفكَّةً، بل هي ملازمةٌ للذَّات».

والمعنى الثَّاني: أنَّها ليست منفردةً عنِ الذَّات؛ أي: منفصلةً عنها بحيث تكون قائمةً بنفسها، بل هي قائمةٌ بالذَّات، وهذا المعنى هو المناسب لجعل كلام المصنِّف جواباً عنِ الشُّبهة الَّتي أوردتها المعتزلة، كما يُعلم ذلك ممَّا نقله المحشي عنِ السَّعد فيما يأتي. اهـ أجهوري.

(لَيْسَتْ) تلكَ الصِّفاتُ (بِغَيْرِ) الذَّات.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

وصفاتُ الذَّات ليست كذلك، فقوله: (لَيْسَتْ بِغَيْرِ) الذَّات؛ أي: ليست مغايرةً للذَّات منفكَّةً عنها.

تحفة المريد

وإلَّا فعبادةُ مجرَّد الصِّفات كُفرٌ، وعبادةُ مجرَّد الذَّات فسقٌ، فالمستقيمُ عبادةُ الذَّاتِ المتَّصفةِ بالصِّفات.

وخرج بإضافة «صفات» لـ«الذَّات»:

- الصِّفاتُ السَّلبيَّةُ: فإنَّها «غيرٌ»؛ بمعنى: أنَّها ليست قائمةً به؛ لأنَّها أمورٌ عدميَّةٌ.

- وصفاتُ الأفعالِ كـ: الإحياء والإماتة، فإنَّها «غيرٌ» أيضاً؛ بمعنى: أنَّها منفكَّةٌ؛ لأنَّها هي تعلُّقاتُ القدرةِ التَّنجيزيَّةُ الحادثة.

- والصِّفةُ النَّفسيَّةُ: وهي «الوجود»؛ لأنَّها «عينُ الموجود» على كلام الأشعريِّ، وقد تقدَّم أنَّ التَّحقيق تأويله على معنى: أنَّه ليس زائداً على الذَّات بحيث يُرى، فلا يُنافي أنَّه أمرٌ اعتباريٌّ، و«غيرُ الموجود» على كلام غير الأشعريِّ.

قوله: (لَيْسَتْ بِغَيْرِ) بلا تنوين لفظ «غير»؛ لإضافته تقديراً إلى مثل ما أضيف إليه «عين»، والتَّقديرُ: «ليست بغير الذَّات»، وقد عرفتَ أنَّ المرادَ: «ليست بغيرٍ منفكٍّ»، فلا يُنافي أنَّها غيرٌ ملازمٌ.

وأشار المصنِّف بذلك إلى الجواب عنِ الشُّبهة الَّتي أوردها المعتزلة النَّافون لصفات المعاني:

وتقريرُها أن تقول: الصِّفاتُ الوجوديَّةُ: إمَّا أن تكون حادثةً فيلزمُ قيامُ الحوادث بذاته تعالى، وإمَّا أن تكون قديمةً فيلزمُ تعدُّدُ القدماء، وهو كفرٌ بإجماع المسلمين، وقد كُفِّرَتِ النَّصارى بزيادة قديمَين على الذَّات العليَّةِ، فكفروا بإثبات آلهةٍ ثلاثة، كما قال تعالى: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ﴾ [المائدة: ٧٣]، وإذا كُفِّرَتِ النَّصارى بإثبات آلهةٍ ثلاثةٍ، فكيف بالأكثر؛ وهو ثمانيةُ قدماء: الذَّاتُ والصِّفاتُ السَّبع، أو تسعٌ بزيادة التَّكوين، أو عشرٌ بزيادة الإدراك؟ فيلزمُ على إثبات ذلك الكفرُ من باب أَوْلى، وهذا توسُّعٌ في الدَّائرة؛ لأنَّ أهل السُّنَّة معترفون بقِدَم الصِّفات.

(أَوْ) بمعنى: «الواو» عاطفةٌ على «بِغَيْرِ»؛ أي: وليست تلكَ الصِّفات (بِعَيْنِ الذَّاتِ) الواجب الوجود سبحانه وتعالى.

وحاصلُ الجواب المشار إليه: أنَّ المحظورَ إنَّما هو تعدُّدُ القدماء المتغايرة، ونحن نمنع تغايُرَ الذَّاتِ مع الصِّفات، والصِّفاتِ بعضها مع بعضٍ، فينتفي التَّعدُّدُ؛ إذ لا يكون بدون التَّغاير، فلا يلزمُ حينئذٍ التَّعدُّد ولا التَّكثُّر في القدماء.

فتح القريب المجيد

(لَيْسَتْ بِغَيْرِ أَوْ بِعَيْنِ الذَّاتِ) **الغيران عرفاً** هما: «الموجودان اللَّذان يُمكِن انفكاكُ أحدهما عنِ الآخر بمكانٍ أو زمانٍ» أي: بحيث يُتصوَّرُ وجود أحدهما بدون الآخر. **والعينيَّةُ** هي: «الاتِّحادُ في المفهوم»؛ مثل مفهوم «الإنسان» و«الحَيَوَان النَّاطق».

شرح الصاوي

قوله: (أَوْ بِعَيْنِ الذَّاتِ) «أو» بمعنى: «الواو»؛ أي: وليست هي عينَ الذَّات؛ أي: بل لا يقال لها: غير ولا عين. ولزومُ الفساد بتعدُّد الآلهة إنَّما يحصل إن كانت قدماء منفكَّةً، كلٌّ مستقلٌّ، أو كانتِ الصِّفات عين الذَّات؛ لما يلزم عليه من أنَّ العلم والقدرة إلى آخر الصِّفات عين الذَّات، والذَّات عينها، وهو تهافتٌ باطلٌ.

تحفة المريد

وحاصلُ الجواب ـ كما أشار إليه العلَّامة السَّعد [«المجموعة السَّنيَّة» (ص: ٢٧٢)] ـ: أنَّ المحظورَ المبطلَ للتَّوحيد إنَّما هو تعدُّدُ القدماء المتغايرة المنفكَّة بحيث تكون ذواتٍ مستقلَّةً، وليست الصِّفاتُ مغايرةً للذَّات بهذا المعنى، فلم يلزمِ التَّعدُّدُ المبطلُ للتَّوحيد حتَّى يلزم الكفر.

ـ فنفيُ الغيريَّة هو الَّذي أشير به للجواب عنِ الشُّبهة المذكورة، ولا مدخلَ لنفي العينيَّة في الجواب، لكنَّه تكميلٌ للفائدة، على أنَّ الغرضَ الأصليَّ كما علمت بيانُ حكم الصِّفات؛ وهو أنَّها ليست بغيرِ الذَّات ولا بعينِ الذَّات.

ـ ولم يذكرِ المصنِّف مغايَرةَ بعض الصِّفات لبعضٍ؛ لظهور ذلك.

قوله: (أَوْ بِعَيْنِ الذَّاتِ) أي: وليست الصِّفاتُ عينَ الذَّات، فـ«أو» بمعنى: «الواو»؛ لأنَّ القاعدة أنَّها تكون بمعنى «الواو» بعد النَّفي.

واعلم أنَّ وجوب صفات المعاني ذاتيٌّ لها؛ مثل وجوب الذَّات، كما هو الحقُّ الَّذي عليه السَّنوسيُّ ومَن تبعه، وليست ممكنةً لذاتها واجبةً لغيرها بسبب اقتضاء الذَّات لها كما قاله العضد، وهذه نزغةٌ من نزغات العضد، وسَرَتْ له هذه النَّزغةُ من كلام الفلاسفة، فإنَّهم يقولون:

وقال العلَّامة السَّعد رحمه الله في تلخيص الجواب عن أصل الشُّبهة:

«الأَولى أن يقال: المستحيلُ تعدُّدُ ذواتٍ قديمةٍ؛ متغايرةً كانت أم لا، لا ذاتٍ واحدةٍ وصفاتٍ لها، وأن لا يُجترأ على القول بكون الصِّفات واجبةَ الوجود لذاتها، بل يقال: هي واجبةٌ لا لغيرها، بل لِمَا ليس عينَهَا ولا غيرَهَا؛ أعني: ذات الله تعالى وتقدَّس، ويكون هذا مرادَ مَن قال: الواجبُ الوجود لذاته هو الله تعالى وصفاتُهُ؛ يعني: أنَّها واجبةٌ لذات الواجب، وأمَّا في نفسها فهي ممكنةٌ، ولا استحالةَ في قِدَمِ الممكن إذا كان قائماً بذات القديم واجباً به غيرَ منفصلٍ عنه، فليس كلُّ قديمٍ إلهاً حتَّى يلزم مِن وجود القدماء وجودُ الآلهة، وكونُهُ تعالى فاعلاً بالاختيار ـ عند القائل به ـ إنَّما هو في غير صفاته على هذا القول، لكن ينبغي أن يقال: اللهُ تعالى قديمٌ بصفاته، ولا يُطلق القولُ بالقدماء؛ لئلَّا يذهب الوَهْمُ إلى أنَّ كلًّا منها قائمٌ بذاته موصوفٌ بصفات الألوهيَّة، ولصعوبة هذا المقام ذهبت المعتزلةُ والفلاسفةُ إلى نفي الصِّفات، وذهبت الكرَّاميَّةُ إلى نفي قِدَمِها، وذهبت الأشاعرةُ إلى نفي غيريَّتها وعينيَّتها». اهـ [«المجموعة السنية» (ص: ٢٧٢) وما بعدها].

فتح القريب المجيد

وقول النَّاظم رحمه الله: «بغير» غيرُ منوَّنٍ؛ لإضافته تقديراً إلى مثل ما أضيف إليه «عين» المعطوف بـ«أو» الَّتي بمعنى: «الواو» على «بغير» الواقع خبراً لـ«ليس»، فهو مثل [للفرزدق في «الكتاب» (١/ ١٨٠)]: [من المنسرح]

يَا مَنْ رَأَى عَارِضاً يُسَرُّ بِهِ ... بَيْنَ ذِرَاعَيْ وَجَبْهَةِ الأَسَدِ

الأصلُ: بين ذراعي الأسد وجبهة الأسد.

* * *

شرح الصاوي

فعُلم أنَّ مذهب أهل السنَّة: أنَّ صفات الذَّات زائدةٌ عليها، قائمةٌ بها، لازمةٌ لها لزوماً لا يقبل الانفكاك، فهي دائمةُ الوجود مستحيلةُ العدم، فهو حيٌّ بحياةٍ، عالمٌ بعلمٍ، قادرٌ بقدرةٍ، وهكذا...

تحفة المريد

«إنَّ العالَم ممكنٌ لذاته، قديمٌ لغيره؛ بسبب كونه معلولاً لعِلَّةٍ قديمةٍ؛ وهي ذاته تعالى، وما كان معلولاً لعِلَّةٍ قديمةٍ فهو قديمٌ»، وهذا كلامٌ باطلٌ، وكلام السَّعد في موضعٍ يوافق كلام العضد، وفي موضعٍ آخر يوافق كلام السَّنوسيِّ، وهو الَّذي نلقى الله عليه.

* * *

قال أستاذنا رحمه الله: «وهذا الجواب جيِّدٌ لولا ما يُوهِمُهُ إطلاقُ الإمكان على صفاته تعالى مِن تبادُرِ الحدوث». اهـ [«هداية المريد» (١/ ٤٢٠)].

وقوله: «أعني: ذاتَ الله» ممَّا ارتكب المتكلِّمون التَّعبيرَ به؛ لِمَا خافوا مِن إطلاق الحقيقة عليه؛ لإيهامها التَّركُّب مِنَ الجنس والفصل، ولم يُبالوا بما قاله العلَّامة ابن برهان رحمه الله من امتناع إطلاق «الذَّات» عليه عزَّ وجلَّ لأنَّها مؤنَّثة، وهو يمتنع أن يطلق عليه عزَّ وجلَّ شيءٌ ممَّا يُوهِم التَّأنيث، وكأنَّهم رأوا إيهام الذَّات بعيدٌ جدًّا، خصوصاً وقد جاء استعمالها لغير المؤنَّث كثيراً.

● **فقدِ اتَّضح لك**: أنَّ مذهب أهل السُّنَّة أنَّ صفات الذَّات زائدةٌ عليها قائمةٌ بها لازمةٌ لها لزوماً لا يقبل الانفكاك، فهو حيٌّ بحياةٍ، عالِمٌ بعلمٍ، قادرٌ بقدرةٍ، . . . وهكذا.

وما نَفَى المعتزلةُ الصِّفاتِ إلَّا هُرُوباً مِن تعدُّد القُدماء، ونحن نقول: القديم لذاته واحدٌ، وهو الذَّات المقدَّس، وهذه صفات وجبت للذَّات، لا بالذَّات، والتَّعدُّد لا يكون في القديم لذاته.

● **والغيران عرفاً** هما: «الموجودان اللَّذان يمكن انفكاكُ أحدِهما عنِ الآخر بمكانٍ، أو زمانٍ، أو بوجودٍ وعدم».

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

ـ وقد نفى المعتزلةُ تلك الصِّفات؛ هروباً من تلك الشُّبْهَة، وقالوا: قادرٌ بذاته. . . إلخ، وهو مذهبٌ باطلٌ، لكنَّه فسقٌ، وليس بكفرٍ.

ثمَّ اعلم أنَّ وجوب صفات المعاني ذاتيٌّ لها، مثل وجوب الذَّات، وليست ممكنةً في نفسها واجبةً بوجوب الذَّات، خلافاً لسَعد الدِّين تبعاً للفخر، وتبعه أيضاً جماعةٌ كالبيضاويِّ، وشنَّع عليه ابنُ التِّلِمْسانيِّ فقال: «وصَرَّح أيِ: الفخر ـ والعياذ بالله ـ بكلمةٍ لم يُسبَق إليها، فقال: هي ممكنةٌ باعتبار ذاتها، واجبةٌ بوجوب ذاته جلَّ وعلا، وضاهى قولَ الفلاسفة: العالَم ممكنٌ باعتبار ذاته، واجبٌ بوجوب مقتضيه، ونعوذ بالله من زلَّة عالِمٍ»، وبناها على اعتقاد صحَّة شبهة الفلاسفة: بأنَّ الافتقار بمعنى مطلقِ التَّوقُّف يوجب الإمكان، وأنَّ كلَّ مركَّبٍ مفتقرٌ إلى جزئه، وجزؤه غيره، والمفتقرُ للغير لا يكون إلَّا ممكناً، وتَوَهُّمُ التَّركيبِ باعتبار الصِّفات، وادَّعوا بأنَّ الإمكان لا يُنافي القِدَم، وهي عقيدةٌ باطلةٌ تهدم كثيراً من مسائل أهل السُّنَّة.

تحفة المريد

. . . .

فالغيريَّة كما تقدَّم: «كونُ الموجودَين بحيث يُتصوَّر وجود أحدهما بغير الآخر»؛ أي: يمكن الانفكاكُ بينهما.

وأمَّا العينيَّة فهي: «الاتِّحاد في المفهوم بلا تفاوتٍ أصلاً»، فلا يكونان نقيضَين، بل يُتصوَّرُ بينهما واسطةٌ؛ بأن يكون الشَّيءُ بحيث لا يكون مفهومُه مفهومَ الآخر، ولا يُوجَد بدونه، كـ: الجزء مع الكلِّ، والصِّفة مع الذَّات العليَّة، وبعض صفاتها مع بعضٍ.

* * *

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

والحاصلُ أنَّ الصِّفات:

(١) ـ إمَّا عينُ الذَّات، وهي: «النَّفسيَّة».

(٢) ـ أو غيرُ الذَّات، وهي: «السَّلبيَّة»؛ لكون مدلولها عدماً، و«الفعليَّة»؛ لحدوثها.

(٣) ـ أو لا عين الذَّات ولا غيرها، وهي وجوديَّةٌ، وتسمَّى: «المعاني».

(٤) ـ أو لا عين الذَّات ولا غيرها، وهي اعتباريَّةٌ، وتسمَّى: «معنويَّةً».

(٥) ـ أو صفاتٌ جامعةٌ، وهي: العزَّة، والجلال، والجمال، والغنى، ونحو ذلك...

* * *

تحفة المريد

. . . .

[تَعَلُّقَاتُ القُدْرَةِ]

(٣٣) فَقُدْرَةٌ بِمُمْكِنٍ تَعَلَّقَتْ ... بِلَا تَنَاهِي مَا بِهِ تَعَلَّقَتْ
(٣٤) وَوَحْدَةً أَوْجِبْ لَهَا، ....

ولمَّا فرغ رحمه الله مِن مباحث الصِّفات، شرع في مباحث تعلُّقاتها، وما تتَّصف به مِن تعدُّدٍ واتِّحاد؛ فقال:

إذا أردت الخوض في تعلُّقات هذه الصِّفات بعد الإحاطة بها، (فَـ)ـيجبُ عليك أن تعتقدَ أنَّه تعالى ثبت له (قُدْرَةٌ) أزليَّةٌ كما مرَّ، وأنَّه يصحُّ لها أن تتعلَّق (بِـ)ـكلِّ (مُمْكِنٍ).

فتح القريب المجيد

(فَقُدْرَةٌ بِمُمْكِنٍ تَعَلَّقَتْ) لمَّا طوى النَّاظم رحمه الله مباحثَ الصِّفات، شَرَعَ في نَشْرِ ما لها منَ التَّعلُّقات، وما تتَّصِفُ به؛ فقال: «فَقُدْرَةٌ»، وأتى بـ«الفاء» الفصيحة؛ إشارةً إلى أنَّها دخلت في جواب شرطٍ مقدَّرٍ تقديرُه: «إذا أردت معرفةَ متعلَّقاتِ هذه الصِّفاتِ، فاعلم أنَّ القدرةَ الأزليَّةَ يَصِحُّ أن تتعلَّقَ بجميع الممكنات»، وتقدَّم أنَّ «الممكن»: ما ليس بواجب الوجود ولا العدم؛ كلِّيًّا كان أو جزئيًّا؛ جوهراً كان أو جسماً أو عَرَضاً، تعلَّقَ علمُ الله بعدم وقوعه كـ: إيمان أبوَي جهلٍ ولَهَبٍ، أو بوقوعه كـ: وجودِ العالَم.

شرح الصاوي

قوله: (فَقُدْرَةٌ بِمُمْكِنٍ تَعَلَّقَتْ) **اعلم** أنَّ الصِّفاتِ الوجوديَّةَ قسمان: متعلِّقٌ، وغيرُ متعلِّقٍ.

ـ **وضابط الأوَّل**: «ما يقتضي أمراً زائداً على القيام بمحلِّها» كـ: «القدرة» فإنَّها تقتضي مقدوراً يتأتَّى بها إيجاده وإعدامه، و«الإرادة» فإنَّها تقتضي مراداً يتخصَّص بها، و«العلم» فإنَّه

تحفة المريد

قوله: (فَقُدْرَةٌ... إلخ) أي: «إذا أردت معرفةَ تعلُّقات الصِّفات، فأقول لك: قدرة... إلخ»، فـ«الفاءُ»: فاء الفصيحة.

ولمَّا طوى ذيلَ مباحث الصِّفات، شَرَعَ في نشر ما لها منَ التَّعلُّقات:

ـ والَّذي اعتمده المحقِّقون: أنَّ التَّعلُّق للمعاني فقط، وقال بعض المتكلِّمين: للمعنويَّة، ولم يقلْ أحدٌ بأنَّ التَّعلُّق للمعاني والمعنويَّة معاً، وإلَّا لزم اجتماعُ مؤثِّرَين على أثرٍ واحدٍ في: «القدرة، والكون قادراً»، و«الإرادة، والكون مريداً»، ولزم تحصيلُ الحاصل في: «العلم، وكونه عالِماً»، وهكذا الباقي.

وهو هنا: «ما لا يجبُ وجودُه ولا عدمه»، أو: «ما لا يمتنع وجوده ولا عدَمُه لذاته».

ـ **فدخل**: ما لا يتأتَّى إيجادُهُ مِنَ الممكنات، لكن لا بالنَّظر إلى ذاته، بل بالنَّظر إلى غيره، كممكنٍ تعلَّق عِلم الله تعالى بعدم وقوعه كـ: «إيمان أبي لهب» مثلاً، وهو أحدُ قولَين في صحَّة تعلُّق القدرة الأزليَّة بالممتنع لتعلُّق العِلم [به].

قلت: وفي كلام سيِّدي محيي الدِّين ـ نفعنا الله به ـ إشارةٌ إلى القول الآخر؛ أعني: تعلُّقها بإيجاد المحال، ومثَّل لذلك بتجسُّد المعاني، وإيجاد شخص في مكانين أو أمكنة في آنٍ واحدٍ؛ قال: فله تعالى إيجاد المحالات العقليَّة، وقد دخلتُ المدائن الَّتي خلقها الله تعالى مِن خميرة طينة سيِّدنا آدم عليه السَّلام، وشاهدتُ فيها المحالات العقليَّة، وكلُّ ما أحاله العقل بدليله وجدتُه ممكناً في هذه الأرض قد وقع، فعلمت بذلك قصور العقل، وأنَّ الله تعالى قادرٌ على

فتح القريب المجيد

وخرج بـ«الممكن»: الواجبُ والمستحيلُ، فليسَا من متعلَّقات القدرة؛ لأنَّها مِنَ الصِّفات المؤثِّرة، فما لا يقبلُ التَّأثُّرَ عنها لا يكونُ من متعلَّقاتها، ولا عَجْزَ إلَّا فيما يكون متعلَّقاً لها ثمَّ لا تؤثِّرُ فيه، بل لو تعلَّقت بهما لَزِمَ انقلابُهما جائزَين، وهو محالٌ، ولَزِمَ صحَّةُ تعلُّقها بإعدام محلِّها.

شرح الصاوي

يقتضي معلوماً ينكشف به، و«الكلام» فإنَّه يقتضي معنًى يدلُّ عليه، و«السَّمع» فإنَّه يقتضي مسموعاً يُسمع به، و«البصر» فإنَّه يقتضي مُبْصَراً يُبْصَرُ به.

ـ **وضابط ما لا يتعلَّق**: «ما لا يقتضي أمراً زائداً على قيامها بمحلِّها»، وهو «الحياة» لا غير.

تحفة المريد

ـ وعرَّفوا «التَّعلُّق» بأنَّه: «طلب الصِّفة أمراً زائداً على الذَّات تصلح له».

واعلم أنَّ صفاتِ المعاني من حيث التَّعلُّقُ وعدمُهُ، ومِن حيث عمومُ التَّعلُّق للواجبات والجائزات والمستحيلات، وخصوصه بالممكنات أو بالموجودات، أقسامٌ أربعةٌ:

(١) ـ **الأوَّل**: ما يتعلَّق بالممكناتِ؛ وهو: «القدرة، والإرادة»، لكن تعلُّقُ الأُولى: تعلُّقُ إيجادٍ وإعدامٍ، وتعلُّقُ الثَّانيةِ: تعلُّقُ تخصيصٍ.

(٢) ـ **والثَّاني**: ما يتعلَّق بالواجبات والجائزات والمستحيلات؛ وهو: «العِلم، والكلام»، لكن تعلُّقُ الأوَّلِ: تعلُّقُ انكشافٍ، وتعلُّقُ الثَّاني: تعلُّقُ دلالةٍ.

(٣) ـ **والثَّالث**: ما يتعلَّق بالموجودات، وهو: «السَّمع، والبصر، والإدراك إن قيل به».

الجمع بين الضِّدَّين، ووجودِ جسمٍ واحدٍ في مكانَين، وقيام العَرَض بنفسه، وانتقاله، وقيام المعنى بالمعنى؛ قال: وكلُّ آيةٍ أو حديثٍ ورد عندنا وصرفه العقل عن ظاهره، وجدناه على ظاهره في هذه الأرض، والله تعالى أعلم. [«اليواقيت والجواهر» (١/ ١٦٠)، وناقش العلامة الأمير ذلك في «حاشيته على إتحاف المريد» (ص: ١٤٦)، فانظره].

ـ **واستفيد**: خروج الواجب والمستحيل؛ لأنَّ القدرة صفةٌ مؤثِّرةٌ، ومِن لازم الأثر وجوده بعد عدم:

فما لا يقبل العدم أصلاً كالواجب، لا يصحُّ أن يكون أثراً لها، وإلَّا لزم تحصيل الحاصل.

فتح القريب المجيد

ولمَّا قدَّم النَّاظم رَحِمَهُ اللَّهُ «بِمُمْكِنٍ» على عامله المفيد للحصر، خرج: الواجبُ والمستحيل، فكأنَّه قال: لا تتعلَّقُ إلَّا بممكنٍ، ونكَّرَ النَّاظم رَحِمَهُ اللَّهُ «الممكنَ» مع إرادة التَّعميم؛ لضرورة النَّظم، على أنَّ النَّكرةَ في الإثبات قد تعمُّ عموماً شموليًّا؛ مثل: ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ مَّآ أَحْضَرَتْ﴾ [التكوير: ١٤] أي: كلُّ نفسٍ.

شرح الصاوي

والمتعلِّق:

(١) ـ إمَّا متعلِّقٌ بجميع أقسام الحكم العقليِّ، وهو: العِلم، والكلام.

(٢) ـ أو بالجائزات فقط، وهو: القدرة، والإرادة.

(٣) ـ أو بالموجودات فقط؛ واجبةً أو جائزةً، وهو: السَّمع، والبصر.

وقد شرع في تفصيل ذلك بقوله: «فَقُدْرَةٌ»، فـ«الفاء»: فاء الفصيحة، واقعةٌ في جواب شرطٍ مقدَّرٍ؛ تقديره: إذا أردت معرفة تعلُّقات الصِّفات، فالواجب عليك اعتقادُ أنَّ القدرة الأزليَّة تتعلَّق بكلِّ ممكنٍ، والمرادُ بـ«الممكن»: ما عدا الواجب والمستحيل.

فتتعلَّق بالممكنات إيجاداً وإعداماً.

تحفة المريد

(٤) ـ **والرَّابع**: ما لا يتعلَّق بشيءٍ؛ وهو: «الحياة».

وقد ذكرها المصنِّفُ على هذا التَّرتيب كما ستراه.

ومعرفةُ التَّعلُّقات غيرُ واجبةٍ على المكلَّف؛ لأنَّها من غوامض علم الكلام، كما نقله الشَّيخ البَرَّاوي عن سيِّدي محمَّد الصَّغير، وذكره الشَّيخ الشَّنَواني [«حاشية الشنواني على إتحاف المريد» (ص: ٣٢٣)].

وما لا يقبل الوجود أصلاً كالمستحيل، لا يصحُّ أن يكون أثراً لها أيضاً، وإلَّا لزم قلبُ الحقيقة؛ بصيرورة المستحيل جائزاً.

وكلاهما محالٌ.

فلا عجزَ ولا قصور في عدم تعلُّق القدرة الأزليَّة بالواجب والمستحيل؛ إذ ليسا مِن متعلَّقاتها، بل لو تعلَّقت بها لَزِم المُحال؛ لأنَّه يلزمُ على هذا التَّقدير الفاسِد أن يجوز تعلُّقها بإعدام نفسها، بل وبإعدام الذَّات المقدَّسة، وبإثبات الألوهيَّة لمَن لا يقبلها مِنَ الحوادث، وبسلبها عمَّن تجب له وهو مولانا عزَّ وجلَّ، وأيُّ نقصٍ وفسادٍ أعظمُ مِن هذا؟

● والحصرُ مستفادٌ مِن تقديم المعمول؛ أعني قوله: «بِمُمْكِنٍ»، على عامله وهو (تَعَلَّقَتْ):

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

ولا تتعلَّق بالواجبات؛ لأنَّها إن تعلَّقت بإيجادها لزم تحصيل الحاصل، أو بإعدامها لزم قلب الواجب جائزاً، وهو قلبٌ للحقائق.

ولا بالمستحيلات؛ لأنَّها إن تعلَّقت بإيجادها لزم قلب الحقائق، أو بإعدامها لزم تحصيل الحاصل.

فعدمُ تعلُّق القدرة بالواجب والمستحيل ليس بعجزٍ، بخلاف الممكن.

وأمَّا قول حُجَّة الإسلام الغزاليِّ: «ليس في الإمكان أبدعُ ممَّا كان»، فاستشكلوه قديماً؛ لإيهامه العجز، وهو عليه محالٌ ـ تعالى الله عنه ـ، وأجيب عنه بأجوبةٍ منها:

تحفة المريد

قوله: (بِمُمْكِنٍ تَعَلَّقَتْ) الجارُّ والمجرور متعلِّقٌ بالفعل بعده، وإنَّما قدَّمه عليه لإفادة الحصر، فكأنَّه قال: «لا تتعلَّق إلَّا بممكنٍ»؛ أي: بكلِّ ممكنٍ، فالمرادُ العموم؛ لأنَّ النَّكرة في سياق الإثبات قد تعمُّ، كما في قوله تعالى: ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ مَّآ أَحْضَرَتْ﴾ [التكوير: ١٤]؛ أي: كلُّ نفسٍ.

فالقدرةُ متعلِّقةٌ بجميع الممكنات؛ لأنَّه لو خرج ممكنٌ عن تعلُّقها لزم منه العجز، وهو محالٌ عليه تعالى.

والمراد بـ«الممكن»: ما لا يجب وجوده ولا عدمه لذاته، ولو وجب وجوده أو عدمه لغيره، فالَّذي تعلَّقَ علمه تعالى بوجوده مِنَ الممكنات، فهو وإن كان ممكناً في ذاته لكنْ وجب

(١) ـ **تعلُّقاً صُلُوحيًّا**، وهو: «التَّعلُّق القديم»؛ بمعنى: أنَّها في الأزل صالحةٌ للإيجاد والإعدام على وَفق تعلُّق الإرادة الأزليَّة بهما فيما لا يزال.

(٢) ـ **وتعلُّقاً تنجيزيًّا**، وهو: «التَّعلُّقُ الحادث المقارِنُ لتعلُّق الإرادة بالحدوث كذلك».

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

(١) ـ أنَّ المراد بـ«الإمكان»: إمكانُ الخلائق، فالمعنى: ليس في إمكان الخلائق تغييرُ ما أراده الله وأبدعه، فالمنفي تعلُّق قدرة الخَلْق.

(٢) ـ ومنها أنَّ المراد: إمكانُ الله باعتبار تعلُّق علمه أزلاً بإيجاد هذا العالَم على هذا النِّظام، وتعلُّقُ القدرة التَّنجيزيُّ لا يكون إلَّا على طِبْق ما سبق به العلم، وإلَّا لانْقلبَ العلم جهلاً، فليس منَ الممكن إيجاد عالَم غير هذا الموجود، وأمَّا قوله تعالى: ﴿إِنَّا لَقَٰدِرُونَ ۝٤٠ عَلَىٰٓ أَن نُّبَدِّلَ خَيْرًا﴾ [المعارج: ٤١] فباعتبار الجواز العقليِّ بقطع النَّظر عن تعلُّق العِلم.

(٣) ـ ومنها أنَّ المراد: ليس في الإمكان جعلُ الحادث قديماً؛ لعدم تعلُّق القدرة بذلك؛ لأنَّ الشَّيء إمَّا قديمٌ أو حادثٌ، فالحادث يستحيل خروجه عن وصف الحدوث إلى القِدم، ولو زِيد في إتقانه مهما زيد لا يخرج عن وصف الحدوث والافتقار، وذكر شيخنا الأمير نقلاً عن ابن العربي والشَّعرانيِّ ما يفيد ذلك.

تحفة المريد

وجوده لغيره كـ: «إيمانِ مَنْ علمَ الله إيمانَه»، والَّذي تعلَّقَ علمه تعالى بعدم وجوده، فهو وإن كان ممكناً في ذاته لكن وجب عدم وجوده لغيره كـ: «إيمانِ مَنْ علم الله عدمَ إيمانه كأبي جهلٍ»، لكن تعلُّقُ القدرة بالَّذي تعلَّقَ علمُ الله بعدم وجوده تعلُّقٌ صُلُوحيٌّ لا تنجيزيٌّ، وإلَّا لانقلبَ العِلم جهلاً، وهو محالٌ، وبذلك يجمع بين القولَين، فالقولُ بأنَّه مِن متعلَّقاتِ القدرةِ محمولٌ على أنَّه من متعلَّقاتها باعتبار التَّعلُّقِ الصُّلوحيِّ، والقول بأنَّه ليس مِن متعلَّقاتِ القدرة محمولٌ على أنَّه ليس مِن متعلَّقاتها باعتبار التَّعلُّقِ التَّنجيزيِّ.

وعُلِم من ذلك أنَّ للقدرة تعلُّقين:

(١) ـ **تعلُّقاً صُلُوحيًّا قديماً**: وهو صلاحيَّتها في الأزل للإيجادِ والإعدامِ فيما لا يزال.

(٢) ـ **وتنجيزيًّا حادثاً**: وهو الإيجاد والإعدام بها بالفعل.

حال كون هذا الممكن الَّذي تعلَّقت به (بِلَا تَنَاهِي مَا) أي: الممكن الَّذي (بِهِ تَعَلَّقَتْ)؛ بأن لا يخرج عنها فردٌ منه؛ وهذا إشارةٌ إلى عموم تعلُّق القدرة بجميع الممكنات؛ ودليلُهُ:

ـ قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: ٢].

فتح القريب المجيد

(بِلَا تَنَاهِي مَا بِهِ تَعَلَّقَتْ) يعني: أنَّ قدرة الله غيرُ متناهيةِ المتعلَّقات:

ـ إمَّا بمعنى: أنَّها ليست لها طبيعةٌ امتداديَّةٌ تنتهي إلى حدٍّ ونهايةٍ.

ـ أو بمعنى: أنَّها لا يطرأ عليها العدمُ.

شرح الصاوي

قوله: (بِلَا تَنَاهِي... إلخ) أي: من غير نهايةٍ لِمَا تعلَّقت به، فلا يخرج عنها فردٌ.

تحفة المريد

وهذا على سبيل الإجمال؛ وأمَّا على سبيل التَّفصيل فلها تعلُّقاتٌ سبعةٌ، وقد تقدَّم بيانُها [انظر: (١/ ٣٢٣)].

وخرج بـ«الممكن»: الواجبُ والمستحيلُ، فلا تتعلَّقُ القدرة بهما؛ لأنَّها إن تعلَّقت بوجود الواجب لزم تحصيلُ الحاصلِ، وإن تعلَّقت بعدمه لزمَ انقلابُ حقيقةِ الواجبِ؛ فإنَّ حقيقته ما لا يقبل العدم، وإن تعلَّقت بالمستحيل فعلى العكس من ذلك.

قوله: (بِلَا تَنَاهِي مَا بِهِ تَعَلَّقَتْ[١]) أي: الممكن الَّذي تعلَّقت به القدرةُ مُتلبِّسٌ بعدم التَّناهي، فمتعلَّقاتُ القدرة لا تنتهي إلى حدٍّ ونهايةٍ؛ إذ منها: «نعيمُ الجِنان»، وهو متجدِّدٌ شيئاً فشيئاً وهكذا، وأمَّا ما وُجد في الخارج منَ الممكن فهو متناهٍ؛ لأنَّ كلَّ ما حصره الوجود منَ الممكن فهو متناهٍ؛ لاستحالةِ حوادثَ لا نهاية لها، ويدلُّ على عدم تناهي متعلَّقات القدرة قولُهُ تعالى: ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ

(١) قوله: (بلا تناهي... إلخ) مشى المحشي على أنَّ معناه: أنَّ المتعلَّقات لا نهاية لها في جانب المستقبل؛ بمعنى: أنَّه ما من ممكنٍ يقع في المستقبل إلَّا وبعده ممكنٌ، وهكذا من غير آخرٍ في الاستقبال، وعلى هذا فالاستدلالُ بالآيتين على عدم التَّناهي غيرُ ظاهرٍ؛ لأنَّهما إنَّما دلَّا على تعلُّق القدرة بجميع الممكنات، وأمَّا أنَّ الممكنات متناهية أو لا، فلا دلالة لهما على ذلك.

ومشى الشَّيخ عبد السَّلام على أنَّ معنى «عدم التَّناهي»: عمومُ تعلُّق القدرة لجميع الممكنات، حيث صوَّر عدم التَّناهي بألَّا يخرج شيءٌ منَ الممكنات عنِ القدرة، وعلى هذا فالاستدلال بالآيتين ظاهرٌ، ومعنى «عدم التَّناهي» حينئذٍ كما ذكره الأمير في «الحاشية»: أنَّ القدرة لا تنتهي عند طائفةٍ منَ الممكنات بأن تتعلَّق بها دون غيرها من الممكنات. اهـ أجهوري.

ـ وأنَّه لو اختصَّت هي أو [أيُّ] صفةٍ مِن صفاته تعالى المتعلِّقة ببعض ما تصلُح له، لانقلبَ الجائزُ مستحيلاً، والتَّالي باطل، فالمقدَّم مثله.

● (وَوَحْدَةً) مفعولٌ لقوله: (أَوْجِبْ لَهَا) أي: للقدرة المتقدِّم ذكرها؛ يعني: أنَّ ممَّا يجب لصفة القدرة مِن غير خلافٍ عندنا أنَّها واحدةٌ، لا تعدُّد فيها، وإنْ تعدَّد مقدورُها وتباينت أحواله.

نعم؛ يجب لتعلُّقاتها أن تختلف بحسب اختلاف تلك الأحوال؛ لِمَا علمت مِن وجوب الفِرار مِن تعدُّد القدماء؛ إلَّا بقدر ما تدعو الضَّرورة إلى ارتكابه.

فتح القريب المجيد

ـ وإمَّا بمعنى: أنَّها لا تصيرُ بحيث يمتنعُ تعلُّقُها على معنى تصوُّر ممكنٍ من الممكنات القابلة لتأثيرها ولا يتصوَّرُ تأثيرُها فيه، فلأنَّ ذلك عجزٌ ونقصٌ، ولأنَّ كثيراً مِنَ المخلوقات أبديٌّ كـ: نعيم الجنَّة، وذلك بتعاقُبِ جزئيَّاتٍ لا نهايةَ لها بحسب القوَّة والإمكان، وبهذا استدلُّوا على شمول قدرة الله تعالى لكلِّ موجودٍ ممكنٍ؛ بمعنى: أنَّه يصحُّ تعلُّقُها به إجمالاً؛ مثل: ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، وتفصيلاً مثل: ﴿خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ﴾ [الأنعام: ١].

والأبديُّ: «هو الَّذي له بدايةٌ، ولا نهاية له» كـ: الجِنان ونعيمها.

(وَوَحْدَةً أَوْجِبْ لَهَا) أيِ: القدرة؛ أي: وممَّا يجِبُ للقدرة: «الوَحْدَةُ»، فلا تتعدَّدُ بتعدُّد

شرح الصاوي

قوله: (وَوَحْدَةً أَوْجِبْ لَهَا) أي: للقدرة؛ يعني: أنَّه يجب شرعاً أن تعتقد: أنَّ قدرة الله واحدةٌ، وتتعلَّق بكلِّ ممكنٍ إيجاداً وإعداماً، وعدمَ تناهي متعلَّقاتها.

تحفة المريد

شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، وقولُهُ تعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: ٢]؛ أي: كلُّ شيءٍ ممكنٍ في الآيتين(١).

واعلم أنَّه لا إيطاءَ في البيت؛ لأنَّ الصَّحيح أنَّها مِن كامل الرَّجز، على أنَّه يصحُّ حملُ الأوَّل على التَّنجيزيِّ، والثَّاني على الصُّلوحيِّ، وأمَّا كونُ الأوَّل في حيِّز الإثبات والثَّاني في حيِّز النَّفي، فلا يُلتفتُ إليه، وإن ذكره المصنِّفُ في «شرحه» [«هداية المريد» (١/ ٤٣٤)].

قوله: (وَوَحْدَةً أَوْجِبْ لَهَا) أي: أوجبْ للقدرة وحدةً؛ بمعنى: اعتقدْ وجوبها لها، فيجبُ أنْ تعتقدَ أنَّ قدرةَ الله واحدةٌ؛ لأنَّ تعدُّدها لا يقتضيه معقولٌ ولا منقولٌ؛ ولأنَّه لو كان له تعالى

(١) قوله: (ويدلُّ... إلخ) الآية الأولى للتَّعلُّق الصُّلوحيِّ، والثَّانية للتَّعلُّق التَّنجيزيِّ. اهـ «حاشية الأمير». اهـ أجهوري.

قال سيِّدي محيي الدِّين رحمه الله: فإن قلت: فهل اطَّلع أحدٌ مِنَ الأولياء على صورة تعلُّق القدرة بالمقدور حالة الإيجاد، أم هو مِن سرِّ القدر الَّذي لا يطَّلع عليه أحدٌ إلَّا الله تعالى؟

وأجاب رحمه الله: بأنَّ ذلك مِن سرِّ القَدَرِ، وسرُّ القدر لا يطَّلع عليه إلَّا أفراد؛ قال: وقد أطلعَنا الله عليه، ولكن لا يسعنا الإفصاح عنه، والله أعلم. [«اليواقيت والجواهر» (١/ ١٦٠)].

* * *

فتح القريب المجيد

المقدورات، وهذا ممَّا لا خلاف فيه عندنا؛ لوجوب الفرار من تعدُّد القدماء إلَّا بقدر مَا تدعو الضَّرورةُ إلى ارتكابه ممَّا قام عليه الدَّليل كـ: السَّمع والبصر... إلخ.

والأصحُّ أنَّ للقدرة الأزليَّة تعلُّقَين:

(١) ـ **صُلُوحيًّا**: وهو التَّعلُّقُ الأزليُّ؛ بمعنى: أنَّ القدرة في الأزل صالحةٌ للإيجاد والإعدام على وفق تعلُّق الإرادة الأزليَّة بهما فيما لا يزال؛ أي: في المستقبل.

(٢) ـ **وتنجيزيًّا**: وهو التَّعلُّقُ الحادثُ المقارِنُ لتعلُّق الإرادة بالحدوث الحاليِّ.

* * *

شرح الصاوي

والدَّليل على أنَّها واحدةٌ: أنَّه يلزم على تعدُّدها اجتماعُ مؤثِّرَين على أثرٍ واحدٍ.

ـ **وعلى أنَّها تتعلَّق بكلِّ ممكنٍ**: أنَّه لو خرج ممكنٌ عن تعلُّقها لزم منه العجز.

ـ **وعلى عدم تناهي متعلَّقاتها** قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ﴾ [التوبة: ٣٩]، والمراد بـ«الشَّيء» في الآية معناه اللُّغويُّ، وهو الممكن، وجزئيَّات الممكنات لا تتناهى خيراً كان أو شرًّا، خلافاً للمعتزلة القائلين: إنَّ العبد يخلق أفعال نفسه الاختياريَّة.

* * *

تحفة المريد

قدرتانِ، لزم اجتماعُ مؤثِّرَين على أثرٍ واحدٍ، فالقدرةُ واحدةٌ والمقدورُ متعدِّدٌ كـ: الحركة والسُّكون، وغيرِهما.

* * *

[تَعَلُّقَاتُ الإِرَادَةِ]

(٣٤)................ ، وَمِثْلُ ذِي إِرَادَةٌ ....

(وَمِثْلُ ذِي) القدرة في وجوب عموم تعلُّقها بجميع الممكنات، ووجوب عدم تناهي متعلَّقاتها بالمعنى السَّابق، ووجوب وحدتها: (إِرَادَةٌ) أي: إرادة الله تعالى مثل قدرته في ثبوت هذه الأمور بلا تفاوتٍ، وإنِ اختلفت جهة التَّعلُّق فيهما:

فتح القريب المجيد

(وَمِثْلُ ذِي إِرَادَةٌ) لمَّا قرَّر النَّاظم رحمه الله أنَّ للقدرة ثلاثة أحكامٍ:

(١) ـ عموم تعلُّقها بجميع الممكنات.

(٢) ـ وعدم تناهي المتعلَّقات.

(٣) ـ والوحدة.

شرح الصاوي

قوله: (وَمِثْلُ ذِي إِرَادَةٌ) اسم الإشارة عائدٌ على «القدرة»؛ يعني: أنَّ الإرادة مثل القدرة في الثَّلاثة المتقدِّمة، وهي: تعلُّقُها بتخصيص كلِّ ممكنٍ، وعدمُ تناهي متعلَّقاتها، وكونُها واحدةً؛ فالمثليَّةُ في هذه الثَّلاثة لا في التَّعلُّق، فإنَّ تعلُّقَ القدرة الإبرازُ، وتعلُّقَ الإرادة التَّخصيصُ.

فللقدرة تعلُّقان:

(١) ـ صُلوحيٌّ قديم: وهو صلاحيَّتُها أزلاً لكلِّ جهات الممكن السِّتِّ الَّتي هي: إيجاده وإعدامه، وكونه بهذه الصِّفة أو بصفةٍ أخرى، وهكذا.

تحفة المريد

قوله: (وَمِثْلُ ذِي إِرَادَةٌ) أي: ومثلُ القدرة إرادةٌ، فاسمُ الإشارة عائدٌ لـ«القدرة»، فالمعنى: أنَّ إرادة الله تعالى مثلُ قدرتِهِ في الأمور الثَّلاثة المتقدِّمةِ الَّتي هي: تعلُّقُها بكلِّ ممكنٍ، وعدم تناهي متعلَّقاتها، وإيجابُ الوحدة لها، بلا تفاوت بينهما.

ـ فالمثليَّةُ إنَّما هي في هذه الثَّلاثة، وإنِ اختلفت جهةُ التَّعلُّقِ فيهما، فإنَّ القدرةَ إنَّما تتعلَّقُ بالممكنات تعلُّقَ الإيجاد والإعدام، والإرادةَ إنَّما تتعلَّقُ بها تعلُّقَ تخصيصٍ؛ فتُخصِّصُ كلَّ ممكنٍ ببعض ما يجوزُ عليه من الممكنات المتقابلات كـ: الوجود أو العدم، وكونِهِ بهذه الصِّفة أو بصفةٍ أُخرى، وهكذا...

- فإنَّ القدرة إنَّما تتعلَّق بالممكنات تعلُّق الإيجاد أوِ الإعدام.

- والإرادة إنَّما تتعلَّق بها تعلُّق التَّخصيص ببعض ما يجوزُ عليها بدلاً عنِ البعض الآخر.

● **والمعوَّل عليه في ثبوت عموم التَّعلُّق**: الأدلَّة السَّمعيَّة، ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢]، والنَّكرةُ في سِياق الشَّرط للعموم.

● والتَّعلُّقاتُ الثَّابتةُ للقدرة والإرادة والعِلم عندنا معاشر أهل السُّنَّة والحقِّ مرتَّبةٌ، فتعلُّقُ القدرة تابعٌ لتعلُّق الإرادة، وتعلُّقُ الإرادة تابعٌ لتعلُّق العِلم، فلا يُوجِدُ سبحانه وتعالى أو يُعدِمُ مِنَ الممكنات عندنا إلَّا ما أرادَ إيجادَه أو إعدامَه منها، ولا يريدُ منها إلَّا ما عَلِمَ، فما عَلِمَ سبحانه أنَّه يكون مِنَ الممكنات أرادَهُ؛ أي: أراد كونه، وما عَلِمَ أنَّه لا يكون لم يُرِد كونه.

فتح القريب المجيد

ذكر هنا أنَّ الإرادة مثلُها في وجوب ثبوت تلك الأحكام الثَّلاثة لها؛ إلَّا أنَّ تعلُّقَ القدرة بالممكنات تعلُّقُ الإيجاد والإعدام، وتعلُّقَ الإرادة بها تعلُّقُ التَّخصيص؛ لمَا تقدَّم في بيان حقيقة الإرادة من أنَّها تُخَصِّصُ كلَّ ممكنٍ ببعض ما جازَ عليه؛ كأن تخصِّص بعضَ الأضداد بالوقوع دون بعضٍ ك: الحركة والسُّكون، وفي بعض الأوقات دون بعض.

* * *

شرح الصاوي

(٢) ـ وتنجيزيٌّ حادث: وهو تعلُّقها بإيجاد الممكن دون إعدامه، بهذه الصِّفة دون غيرها، في هذا المكان دون غيره، وهذا الزَّمان دون غيره، في هذه الجهة دون غيرها، في هذا المقدار دون غيره.

تحفة المريد

ويدلُّ على عمومِ تعلُّقِ الإرادة:

الأدلَّةُ العقليَّةُ: كأن يُقال: «لو تعلَّقت بالبعض دون البعض للزِمَ عليه التَّرجيحُ بلا مرجِّحٍ، واللَّازمُ باطلٌ».

والأدلَّةُ السَّمعيَّةُ: كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢]، والمرادُ من ذلك ـ والله أعلم ـ: أنَّه متى تعلَّقت إرادته وقدرته بشيءٍ برز حالاً، فهو كنايةٌ عن سرعةِ وجود مراده تعالى وعدمِ تخلُّفِهِ، وليس المرادُ من ذلك ما هو ظاهره: مِن أنَّهُ تعالى إذا أراد شيئاً يصدرُ منه أمرٌ للكائنات بلفظِ «كُنْ».

فعندنا إيمانُ أبي جهلٍ مأمورٌ به غيرُ مرادٍ له عزَّ وجلَّ؛ لعلمِهِ سبحانه عدمَ وقوعه، وكفرُ أبي لهبٍ منهيٌّ عنه وهو واقعٌ بإرادته عزَّ وجلَّ وقدرته.

فكفرُ الكافر وإن كان واقعاً بإرادته سبحانه؛ إلَّا أنَّه غير مَرضيٍّ له عزَّ وجلَّ؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلْكُفْرَ﴾ [الزمر: ٧]؛ لأنَّ الرِّضى: «عبارةٌ عن مدح الشَّيء والثَّناء عليه بفعله»، والله تعالى لا يمدح الكفر ولا يثني عليه، فعندنا لا يكون في ملكه عزَّ وجلَّ إلَّا ما أراد، وقد لا يرضى به ولا يمدح عليه.

فقد بان الفرق بين الإرادة والرِّضى؛ على أنَّ معنى الآية: ولا يرضى لعباده المؤمنين بالكفر، وهم الَّذين قال الله تعالى فيهم: ﴿إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَـٰنٌ﴾ [الحجر: ٤٢]، فتكون

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

وأمَّا الإرادة فلها ثلاثة تعلُّقات:

(١) ـ **صُلوحيٌّ قديم:** وهو صلاحيَّتها أزلاً لتخصيص الممكن بأحدِ الجهات المذكورة لا بعينه.

(٢) ـ **وتنجيزيٌّ قديم:** وهو تخصيصها أزلاً بما سيحصل في المستقبل، فما عَلِمَ الله وجودَه خصَّصه بإرادته أزلاً، فيستحيل تخلُّفه؛ وهذا معنى قول الغزاليِّ: «ليس في الإمكان أبدع ممَّا كان».

(٣) ـ **وتنجيزيٌّ حادث:** وهو تعلُّقها بتخصيصه عند بروزه على قولٍ.

إن قلت: لم يظهر لهذا التَّعلُّق حكمةٌ؛ فإنَّه قد تَنجَّز أزلاً، فيكون تحصيلاً للحاصل.

أجيب: بأنَّ حكمة هذا التَّعلُّق إظهارُه للملائكة.

والحاصلُ: أنَّ تعلُّق القدرة التَّنجيزيَّ مترتِّبٌ في التَّعقُّل والحصول على تعلُّق الإرادة التَّنجيزيِّ، وتعلُّق الإرادة مترتِّبٌ على تعلُّق العلم في التَّعقُّل أيضاً، لا في الوجود؛ لأنَّ الواقع أنَّهما قديمان، وهذا معنى قولهم: «يجب الإيمان بالقضاء والقدر»:

تحفة المريد

واعلمْ أنَّ للإرادة تعلُّقينِ:

(١) ـ **تعلُّقاً صُلُوحيًّا قديماً:** وهو صلاحيَّتُها في الأزل لتخصيصِ الممكن بالوجود أو بالعدم، وبالغنى أو بالفقر، وهكذا. . .

(٢) ـ **وتعلُّقاً تنجيزيًّا قديماً:** وهو تخصيصُ اللهِ بها أزلاً الممكنَ ببعض ما يجوز عليه من الممكناتِ السَّابقةِ.

الآية عامَّة اللَّفظ خاصَّة المعنى على حدِّ قوله تعالى: ﴿عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ ٱللَّهِ﴾ [الإنسان: ٦] أي: بعض عباده.

* * *

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

فالقضاء: هو عين تعلُّق الإرادة والعلم التَّنجيزيِّ.

والقدر: هو عين تعلُّق القدرة التَّنجيزيِّ، وتعلُّق الإرادة التَّنجيزيِّ الحادث على القول به، وسيأتي بيان ذلك.

* * *

تحفة المريد

ـ **وزادَ بعضُهم تعلُّقاً ثالثاً**: وهو تعلُّقها بالممكن حين وجوده بالفعل، **فيكونُ تعلُّقاً تنجيزيًّا حادثاً**، والحقُّ أنَّ هذا ليس بتعلُّقٍ، وإنَّما هو إظهارٌ للتَّعلُّقِ كما تقدَّم.

* * *

[تَعَلُّقَاتُ العِلْمِ]

(٣٤) .... وَالعِلْمُ لَكِنْ عَمَّ ذِي
(٣٥) وَعَـمَّ أَيْـضـاً وَاجِـبـاً وَالـمُـمْـتَـنِـعْ ....

(وَ) عطفٌ على «إرادة»: (العِلْمُ) أي: والعلم أيضاً في وجوب تعلُّقه بالممكنات، ووجوب عدم تناهي متعلَّقاته، ووجوب وحدته؛ مثلُ القدرة في ذلك سواء بسواء.

(لَكِنـ)ـه، وإن شاركها في أن (عَمَّ ذِي) الممكنات الَّتي أشعر بها عموم قوله: «بِمُمْكِنٍ»،

فتح القريب المجيد

(وَالعِلْمُ) هذا معطوفٌ على «إِرَادَةٌ»؛ يعني: أنَّ العلمَ أيضاً مثلُ القدرة في ثبوت تلك الأحكام الثَّلاثة له، وهي: وجوبُ وَحْدته، ووجوبُ عدم تناهي متعلَّقاته، ووجوبُ تعلُّقه بجميع الممكنات.

ثمَّ استدرك النَّاظم على هذا الثَّالث بأنَّ تعلُّقَه لا يختصُّ بالممكنات كما في القدرة والإرادة، بل يتعلَّقُ أيضاً بالواجبات والممتنعات، حيث قال: (لَكِنْ عَمَّ ذِي) أيِ: الممكنات المشمولة لـ«مُمكِنٍ».

شرح الصاوي

قوله: (وَالعِلْمُ) أي: فهو مثل القدرة في تعلُّقه بالممكنات، وعدمِ تناهي متعلَّقاته، وأنَّه واحدٌ، ولكنَّه لا يختصُّ بالممكنات، بل هو عامُّ التَّعلُّق، يتعلَّق بالممكناتِ تعلُّق إحاطةٍ وانكشاف، والواجباتِ كـ: ذاته وصفاته، والمستحيلاتِ كـ: النَّقائص، فعِلمُ الله بالأشياء قبل وجودها أزليٌّ كعلمه بالواجبات والمستحيلات.

قوله: (عَمَّ ذِي) أيِ: الممكنات الَّتي أشار لها بقوله: «بِمُمْكِنٍ».

تحفة المريد

قوله: (وَالعِلْمُ) معطوفٌ على قوله: «إِرَادَةٌ»، فهو مثل القدرة أيضاً في الأمور الثَّلاثةِ السَّابقةِ، وهي: تعلُّقُه بالممكنات، وعدمُ تناهي متعلَّقاتِهِ، وإيجابُ الوحدة له؛ بإجماعِ مَن يُعتدُّ بإجماعه، فإنَّه لم يذهب أحدٌ إلى تعدُّد علمه تعالى بعددِ المعلوماتِ إلَّا أبو سهلٍ الصُّعْلوكيُّ فقال بعلومٍ قديمةٍ لا نهايةَ لها.

ولا يَرِدُ عليه: استحالةُ دخولِ ما لا نهايةَ له في الوجود؛ لأنَّ الدَّليل إنَّما قامَ على هذه الاستحالةِ في الحادثِ دونَ القديمِ.

وقوله: (لَكِنْ عَمَّ ذِي) أي: لكن عمَّ العلمُ مِن حيثُ تعلُّقُه هذه الممكناتِ الَّتي أشعرَ بها عمومُ قولِهِ: «بِمُمْكِنٍ»؛ لأنَّ المراد به العموم كما سبقَ.

فقد خالَفها (وَ) زاد عليها بأن (عَمَّ أَيْضاً وَاجِباً) عقليًّا كـ: «ذاته سبحانه وتعالى، وصفاته»، (وَ) عمَّ أيضاً (المُمْتَنِعْ) العقليَّ كـ: «شريك له تعالى، واتِّخاذه عزَّ وجلَّ ولداً أو صاحبة».

وحاصلُهُ: أنَّه يجبُ شرعاً أن يُعتقد أنَّ علمه سبحانه غيرُ مُتناهٍ مِن حيث تعلُّقه:

ـ إمَّا بمعنى: أنَّه لا ينقطع.

فتح القريب المجيد

(وَعَمَّ أَيْضاً وَاجِباً وَالمُمْتَنِعْ) والحاصلُ: أنَّه يجبُ شرعاً أن يُعتقدَ: أنَّ علمَهُ تعالى غيرُ متناهٍ من حيث تعلُّقه:

ـ إمَّا بمعنى: أنَّه لا ينقطعُ، وهو واضحٌ لا يحتاج للتَّنبيه عليه.

ـ وإمَّا بمعنى: أنَّه لا يصيرُ بحيث لا يتعلَّقُ بالمعلوم كما مرَّ، فإنَّه يحيطُ بما هو غيرُ متناهٍ كـ: «الأعداد» ـ أي: مراتبها، فإنَّها غير متناهية ـ، وكذلك: «الأشكال» ـ يقال: شكلٌ مخمَّسٌ، ومسدَّسٌ إلى غير نهاية ـ، و: «نعيم الجِنان» ـ فإنَّه لا يتناهى ـ.

وهو ـ أي: علمه تعالى ـ شاملٌ لجميع المتصوَّرَات؛ واجبةً كـ: ذاته وصفاته تعالى،

شرح الصاوي

وقوله: (وَعَمَّ أَيْضاً وَاجِباً) أي: كذاته تعالى وصفاته.

قوله: (وَالمُمْتَنِعْ) أي: أفراد المستحيل، فعلمه سبحانه وتعالى متعلِّقٌ بالممكنات والواجبات والمستحيلات تعلُّقاً تنجيزيًّا قديماً، ولا يتأتَّى فيه الصَّلاحيَّة والحدوث؛ لاستلزامه الجهل، تعالى الله عنه.

* * *

تحفة المريد

ودفعَ المصنِّفُ بهذا الاستدراكِ ما يوهمه تشبيهُ العِلم بالقدرة مِن قَصْرِهِ على الممكنات كما في القدرة والإرادة، وليس كذلك، بل يتعلَّقُ أيضاً بالواجبات والمستحيلات.

ولا إيطاءَ في كلامه؛ لاختلاف مرجعِ اسمَي الإشارة، على أنَّها ليست من مشطور الرَّجز، بل من تامِّهِ كما تقدَّم غيرَ مرَّةٍ.

وقوله: (وَعَمَّ أَيْضاً وَاجِباً وَالمُمْتَنِعْ) أي: وشمل العلمُ من حيث تعلُّقُهُ: الواجبَ العقليَّ كـ: ذاته تعالى وصفاتِهِ، والممتنعَ العقليَّ كـ: شريكه تعالى [لو قال: «كالشَّريك له تعالى» لسلمت العبارة من الإبهام بغير المقصود] واتِّخاذِهِ ولداً أو صاحبةً؛ بمعنى: أنَّه يعلم استحالةَ ذلك، ويعلمُ أنَّه لو وجد لترتَّب عليه منَ الفساد كذا وكذا.

ـ وإمَّا بمعنى: أنَّه لا يصيرُ بحيث لا يتعلَّق بالمعلوم، فإنَّه محيطٌ بما هو غيرُ متناهٍ كـ: «الأعداد، والأشكال، ونعيم الجنان، وغيرها»، فهو شاملٌ لجميع المتصوَّرات؛ واجبةً كـ: «ذاته، وصفاته»، ومستحيلةً كـ: «شريك له عزَّ وجلَّ»، وممكنةً كـ: «العالَم بأسره»؛ الجُزئيَّات مِن ذلك والكلِّيَّات، ومع هذا فهو واحدٌ لا تعدُّد فيه ولا تكثُّر، وإن تعدَّدت معلوماتُهُ وتكثَّرت.

• أمَّا وجوبُ عموم تعلُّقه سمعاً: فكمثل قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ﴾ [الأنعام: ٧٣]، ﴿عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ﴾ [سبأ: ٣].

وقد ذكر سيِّدي عليُّ بن وفا ـ نفعنا الله به ـ في قوله تعالى: ﴿أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [الطلاق: ١٢] ما نصُّه: كلُّ ما كان مِن صفاتك فهو في الأصل علمُهُ تعالى، فوهمك علمه، وحسبانك علمه،

فتح القريب المجيد

ومستحيلةً كـ: شريكٍ له تعالى، وممكنةً كـ: العالَم قبل وجوده؛ أمَّا بعد وجوده فلا يتصوَّر فيه ذلك.

وأنَّه ـ أي: علمه ـ واحدٌ لا تعدَّد فيه ولا تكثُّرَ، وإن تعدَّدت معلوماتُه وتكثَّرت؛ قال تعالى: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ﴾ [الأنعام: ٧٣]، ﴿وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، ﴿لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾ [سبأ: ٣]، ﴿يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي ٱلصُّدُورُ﴾ [غافر: ١٩] إلى غير ذلك.

* * *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

و«أَيْضاً»: مصدر «آضَ» إذا رجعَ، فمعناه: رجوعاً إلى عموم العلم، فهو كما عمَّ الممكنات عمَّ الواجبات والممتنعات.

ويدلُّ على عموم تعلُّقِهِ قولُهُ تعالى: ﴿وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٦]، والمرادُ بـ«الشَّيء»: مطلقُ الأمرِ، لا خصوص الموجود، وإلَّا لم يطابقِ المُدَّعى، وقوله تعالى: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ﴾ [الحشر: ٢٢]؛ أي: ما غاب عنَّا وما حضر لنا، فالمراد: الغيب والشَّهادة بالنِّسبة لنا.

وليس للعلم إلَّا تعلُّقٌ تنجيزيٌّ قديمٌ فقط على التَّحقيق.

وتخيُّلك علمه، وفكرك علمه، وتعقُّلك علمه، وقولك علمه، وعلى هذا فقس، فإنَّه سبحانه وتعالى إن لم يكن كلُّ ما هو شيءٌ معلومَهُ، لم تتمَّ له تعالى هذه الإحاطة العلميَّة. اهـ [«اليواقيت والجواهر» (١/ ١٥٩)].

وأمَّا وجوب ذلك عقلاً: فلأنَّ المقتضِي للعالِميَّة هو الذَّاتُ؛ إمَّا بواسطة المعنى الَّذي هو العِلمُ على ما هو رأيُ الصِّفاتيَّة وهو الحقُّ، أو بدونها على ما هو رأيُ النُّفاة، والمقتضِي للمعلوميَّة إمكانُها، ونسبةُ الذَّات إلى الكلِّ على السَّواء، فلوِ اختصَّت عالميَّتُهُ بالبعض دون البعض، لكان ذلك بمخصِّصٍ وهو محالٌ؛ لامتناع احتياج الواجب في صفاته وسائر كمالاته إلى التَّخصيص لمنافاته لوجوب الوجود والغِنَى المطلق.

● وأمَّا وجوب وحدته: فلأنَّ النَّاس جملةً وتفصيلاً انحصروا في فريقين:

أحدهما: أثبت العِلمَ القديمَ مع وحدته.

والآخر: نفاهُ.

ولم يذهب إلى تعدُّد علومٍ قديمةٍ أحدٌ يُعتمَدُ عليه إلَّا أبو سهلٍ الصُّعلوكِيُّ مِنَ الأشاعرة رحمه الله؛ حيث قال: «إنَّ الله تعالى علوماً لا نهايةَ لها، كما أنَّ متعلَّقاتها كذلك»، وهو محجوجٌ بالإجماع قبل ظهور خلافه.

فإن قلت: فما معنى تعلُّق علمه سبحانه وتعالى بالمستحيل؟

ـــ فتح القريب المجيد ـــ

. . . .

ـــ شرح الصاوي ـــ

. . . .

ـــ تحفة المريد ـــ

واعلم أنَّ تعلُّقاتِ القدرةِ والإرادةِ والعلمِ مترتِّبةٌ عند أهل الحقِّ باعتبار التَّعقُّل فقط في التَّعلُّقات القديمة، وفي الحقيقة أيضاً في الحادث منها مع القديم:

ـ فبين تعلُّقِ القدرة الصُّلوحيِّ القديمِ، وتعلُّقِ الإرادةِ الصُّلوحيِّ القديم والتَّنجيزيِّ القديم، وتعلُّقِ العلم وهو تنجيزيٌّ قديمٌ، ترتيبٌ في التَّعقُّل، فنتعقَّل أوَّلاً تعلُّقَ العِلم، ثمَّ تعلُّقَ الإرادة، ثمَّ تعلُّقَ القدرة، فتعلُّقُ القدرة تابعٌ لتعلُّقِ الإرادة، وتعلُّقُ الإرادة تابعٌ لتعلُّقِ العلم، وليس بين هذه التَّعلُّقات ترتيبٌ في الخارج؛ لأنَّها قديمةٌ، والقديمُ لا ترتيبَ فيه خارجاً، وإلَّا لزم أنَّ المتأخِّر حادثٌ.

فأجاب أستاذنا رَحِمَهُ اللهُ بأنَّ معناه: علمُهُ عزَّ وجلَّ باستحالته، وأنَّه لو تُصوِّرَ وقوعُهُ لزمَه مِنَ الفساد كذا، على ما أشار إليه بعضُ السَّلف بقوله: «عَلِمَ الله عزَّ وجلَّ ما كان، وعَلِمَ ما يكون، وعَلِمَ ما لم يكن أن لو كان كيف كان يكون»، وبهذا تميَّز عن علمنا بالمستحيل. [اهـ] [«هداية المريد» (١/ ٤٤٩)].

فإن قلت: فهل يجوز أن يقال: إنَّ علمه سبحانه وتعالى يتعلَّق بالمعلومات إجمالاً؟

فأجاب أستاذنا رَحِمَهُ اللهُ: بأنَّ سيِّدي أحمد زروق ـ نفعنا الله به ـ منع مِن ذلك؛ لإيهامه أنَّه لا يتعلَّق بها تفصيلاً، كما منع أن يقال: «يتعلَّق بها إجمالاً وتفصيلاً» [والحقُّ الجواز؛ قاله الشيخ الخرشي رَحِمَهُ اللهُ]؛ للتناقض، وأوجَبَ في التَّعبير أن يقال: «تتعلَّقُ بها تفصيلاً». [اهـ] [«هداية المريد» (١/ ٤٤٨)].

❊ ❊ ❊

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ وبين تعلُّقِ القدرة التَّنجيزيِّ الحادث، وتعلُّقِ الإرادة التَّنجيزيِّ القديم والصُّلوحيِّ القديم، وتعلُّقِ العِلم وهو تنجيزيٌّ قديمٌ ـ كما مرَّ ـ، ترتيبٌ في الخارج وفي التَّعقُّل؛ لأنَّ تعلُّقَ القدرة التَّنجيزيَّ الحادثَ متأخِّرٌ عن هذه التَّعلُّقات القديمة؛ ضرورةَ تأخُّر الحادث عنِ القديم.

ـ وأمَّا تعلُّقُ القدرة التَّنجيزيُّ الحادثُ، وتعلُّقُ الإرادة التَّنجيزيُّ الحادثُ على القول به، فبينهما ترتيبٌ في الخارج وفي التَّعقُّل، فيكون تعلُّقُ القدرة التَّنجيزيُّ الحادث متأخِّراً عن تعلُّقِ الإرادة التَّنجيزيِّ الحادثِ على القول به، وقيل: بينهما ترتيبٌ في التَّعقُّل فقط؛ لأنَّه لا يتأخَّرُ مرادُ الله عن إرادته. اهـ مُلخَّصاً مِن «حاشية العلَّامة الشَّنَوانيِّ» [«حاشية الشنواني على إتحاف المريد» (٣٢٩ - ٣٣١)] مع «الشَّرح» للشيخ عبد السَّلام، فادعُ لي ولهم بحسن الختام.

❊ ❊ ❊

[تَعَلُّقاتُ الكَلامِ]

(٣٥) .... وَمِـثْـلُ ذَا كَـلَامُـهُ فَـلْـنَـتَّـبِـعْ

(وَمِثْلُ ذَا) العِلم في أحكامه الثَّلاثة ـ وجوب عموم تعلُّقه بالواجب والممتنع والجائز، وفي وحدته، وفي عدم تناهي مُتعلَّقاته ـ: (كَلَامُهُ) أي: كلامُ الله الأزليُّ النَّفسيُّ القائمُ بذاته.

● **أمَّا وجوبُ عموم تعلُّقه وعدم تناهيه**: فلصُلوحه للجميع، وامتناع التَّخصيص في صفاته لمنافاته لوجوب الوجود والغِنى المطلق.

● **وأمَّا وجوب وحدته**: فهو مذهبُ محقِّقي أهل الحقِّ، وبيَّنَهُ إمامُ الحرمين: بأنَّ ثبوتَ صفةِ الكلام إنَّما هو بالسَّمع دونَ العقل، ولم يَرِدِ السَّمعُ بالتَّعدُّد، بلِ انعقدَ الإجماعُ على نفي كلامٍ

فتح القريب المجيد

(وَمِثْلُ ذَا كَلَامُهُ) يعني: أنَّ كلام الله تعالى النَّفسيَّ القديمَ القائمَ بذاته تعالى مثلُ العِلمِ في أحكامه الثَّلاثة:

(١) ـ وجوب عموم تعلُّقه بالواجب والممتنع والجائز؛ كلِّيَّاتٍ كانت أو جزئيَّاتٍ، أو غيرهما، فالكلِّيَّات كـ: «الإنسان»، فإنَّه يتناول كلَّ فردٍ من بني آدم، والجزئيَّات كـ: «زيد» عَلَمٌ على شخصٍ، فإنَّه لا يتناول غيره.

شرح الصاوي

قوله: (وَمِثْلُ ذَا كَلَامُهُ) اسم الإشارة عائدٌ على «العلم»؛ أي: إنَّ كلام الله تعالى كعلمه في وحدتِه، وعدمِ تناهي متعلَّقاته، وكونِه يتعلَّق بالواجبات والجائزات والمستحيلات، لكنَّ تعلُّقَ العلم تعلُّقُ إحاطةٍ وانكشاف، وتعلُّقَ الكلام تعلُّقُ دلالة، فكلامُ الله يدلُّ على كُنه ذاته وجميع كمالاته، وحقيقةِ الكائنات على ما ستوجد عليه، كعلمه.

تحفة المريد

قوله: (وَمِثْلُ ذَا كَلَامُهُ) أي: ومثلُ علمه تعالى كلامه، فاسمُ الإشارة عائدٌ على «العلم»، و«مِثْلُ»: خبرٌ مقدَّمٌ، و«كَلَامُهُ»: مبتدأ مؤخَّرٌ، والتَّقديرُ: وكلامُهُ النَّفسيُّ القديمُ القائمُ بذاته تعالى مثلُ العِلم في الأحكام الثَّلاثة، وهي: عموم تعلُّقه بالواجبات والجائزات والمستحيلات، وعدمُ تناهي متعلَّقاته، وإيجابُ وحدته:

ـ **فعمومُ تعلُّقِهِ**؛ لصلوحه للجميع، والقاعدةُ: «أنَّ صفات المولى متى صلحت لشيءٍ، فلا بدَّ من ثبوت الجميع لها».

ثانٍ قديم، ولم يمتنع التّكلُّم بالأمر والنّهي والخبر وغيرِها بكلامٍ واحدٍ، فحَكَمْنَا بأنّه واحدٌ أزلاً يتعلَّقُ بجميع المتعلَّقات كما في سائر الصِّفات، وإن كانتِ العقولُ قاصرةً عن إدراكِ كُنْهِ هذا المعنى، وإذا تحقَّقْتَ هذا فالأمرُ كذلك في الذّات وجميع الصِّفات.

قال السّعدُ رحمه الله: «وهذا أقربُ مِنَ الاستدلال على وحدته: بأنّه لو تعدَّد لم ينحصر في عددٍ؛ لأنَّ نسبةَ الموجِبِ إلى جميع الأعداد على السّواء». [اهـ] [«شرح المقاصد» (٢/١٠٦)].

فتح القريب المجيد

(٢) ـ ووجوب عدم تناهي متعلَّقاته.

(٣) ـ ووجوب وحدته.

أمّا وجوبُ عمومِه لمتعلَّقاته الثّلاثة ووجوبُ عدم تناهيها بالمعنى السّابق ـ وهو: أن يوجد هناك ما يمكن أن يتعلّق الكلام به، ولم يتعلَّق ـ، فلصُلُوحيَّته للجميع.

وأمّا وجوبُ وحدة كلامه، فللإجماع على نفي كلام ثانٍ قديم، ولم يمتنع التّكلُّمُ بالأمر والنّهي والخبر وغيرها بكلامٍ واحدٍ، فحكَمْنَا أنّه واحدٌ أزلاً يتعلَّقُ بجميع المتعلَّقات كما في سائر الصِّفات، وإن كانتِ العقولُ قاصرةً عن إدراك كُنْهِ ـ أي: حقيقة ـ هذا المعنى، وهو أنَّه كلامٌ واحدٌ فيه أمرٌ ونهيٌ وخبرٌ واستخبارٌ ونداءٌ وعرض.

شرح الصاوي

وبهذا تعلم صحّة ما تقدَّم من أنَّ الكتب السّماويَّة دلَّت على بعض مدلول الكلام النّفسيِّ، وإلّا لو كان القرآن مثلاً دالًّا على جميع مدلول الكلام النّفسيِّ لساوى علمُ نبيِّنا علمَ الله؛ لأنّه أُعطي جميع علم القرآن، وهذا كفرٌ بإجماعٍ.

تحفة المريد

ـ **وعدمُ تناهي متعلَّقاته**؛ لامتناعِ التّخصيص بشيءٍ يتناهى؛ لأنّه ترجيحٌ بلا مرجِّحٍ، ومِن متعلَّقاته: «نعيمُ الجِنان» وهو لا يتناهى، بل يتجدَّدُ شيئاً فشيئاً، وهكذا.

ـ **وإيجابُ وحدته**؛ لأنّه لم يردِ السّمع بالتّعدُّد، بلِ انعقدَ الإجماعُ على نفي كلامٍ ثانٍ قديمٍ.

والمثليَّةُ إنّما هي في الثّلاثةِ الأحكام المذكورة، وإنِ اختلفت جهة التّعلُّق؛ لأنَّ تعلُّقَ العلم تعلُّقُ انكشافٍ[1]، وتعلُّقَ الكلامِ تعلُّقُ دلالةٍ؛ وهو:

---

(١) قوله: (انكشاف) أي: لله؛ بمعنى: أنَّ جميع الأشياء منكشفةٌ لله بعلمه. قوله: (وتعلُّق الكلام تعلُّق دلالة) أي: لغير الله؛ بمعنى: أنَّ غير الله لو أُزيل عنه الحجاب واطَّلع على كلام الله لفهمَ منه جميع الواجبات والجائزات والمستحيلات. اهـ أجهوري.

وحاصلُهُ: أنَّ الكلامَ الأزليَّ صفةٌ واحدةٌ؛ سواءٌ عبَّر عنها بما يُسمَّى بـ: «القرآن»، أو بما يُسمَّى بـ: «التَّوراة»، أو بما يُسمَّى بغيرهما، لا تكثُّر فيها، وإنَّما التَّكثُّر والتَّعدُّد في التَّعلُّقات بحسب المتعلّقات العارضة هي لها فيما لا يزال، وإن كان بعضُ مدلول تلك التَّعلُّقات أزليًّا؛ مثل قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] ونحوه، فهو في الأزل مُنقَسِمٌ إلى تعلُّقاتٍ شتَّى.

وأشار بقوله: (فَلْنَتَّبِعْ) إلى صعوبة إثبات وحدة الكلام، وصعوبة إثبات تعلُّقاته الأزليَّة؛

فتح القريب المجيد

(فَلْنَتَّبِعْ) تكملةٌ، أو إشارةٌ إلى غموض المحلِّ أو صعوبَته؛ أي: ليس لنا في هذا المقام إلَّا اتِّباعُ القوم، وخصوصاً في إثبات التَّعلُّقات الأزليَّة، وإثباتِ استحالة الكذب في حقِّه تعالى

شرح الصاوي

وللكلام ثلاثة تعلُّقات:

(١) ـ تنجيزيٌّ قديم: وهو تعلُّقه بذات الله وصفاته، والمستحيلات، وأخبار الكائنات قبل وجودها.

(٢) ـ وصُلوحيٌّ قديم: وهو صلاحيَّته لخطاب مَن لم يوجد.

(٣) ـ وتنجيزيٌّ حادث: وهو خطابه بالفعل لمَن وُجِد.

قوله: (فَلْنَتَّبِعْ) أي: فلنتَّبِعِ القوم فيما التزموه ونعوِّل عليهم؛ لأنَّهم هم الفرقة النَّاجية الَّتي قال

تحفة المريد

ـ **تعلُّقٌ تنجيزيٌّ قديمٌ** بالنَّظر لغير الأمر والنَّهي، فهو يدلُّ أزلاً على أنَّ ذاته وصفاته تعالى واجبةٌ، وعلى أنَّ الشَّريك والصَّاحبة والولد مستحيلةٌ، وأنَّ ولد زيد ورزقه وعلمه جائزةٌ، ويدلُّ أزلاً أيضاً على أنَّ مَن أطاع فله الجنَّةُ، ومَن عصى فله النَّارُ، والأوَّل وعدٌ والثَّاني وعيدٌ، وهكذا...

ـ وأمَّا بالنَّظر للأمر والنَّهي: فعلى اشتراط وجود المأمور والمنهيِّ يكونُ له **تعلُّقٌ صُلُوحيٌّ قديمٌ** قبل وجود المأمور والمنهيِّ، **وتنجيزيٌّ حادثٌ** بعده، كما تقدَّم تحقيقه.

قوله: (فَلْنَتَّبِعْ) بالنُّون أو بالتَّاء أوَّله، وفيه إشارةٌ إلى غموض المحلِّ وصعوبته، فيشير إلى أنَّه ليس لنا في هذا المقام إلَّا اتِّباع القوم، خصوصاً في إثبات التَّعلُّقاتِ الأزليَّةِ.

* * *

يعني: أنَّ القوم حكموا للكلام بهذه الأمور، مع أنَّ لها لوازم صعبة، وليس لنا إلَّا اتِّباعُهم فيما التزمُوه، والاقتداء بهم فيما بيَّنوه.

* * *

فتح القريب المجيد

بالإجماع، وهو دليلٌ سمعيٌّ، وتواتر الأخبار بصدقه تعالى من الأنبياء الثَّابتِ صدقُهم بدلالة المعجزات.

* * *

شرح الصاوي

فيها رسول الله ﷺ: «اِفْتَرَقَ مَنْ قَبْلَكُمْ اِثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَسَتَفْتَرِقُونَ ثَلاثاً وَسَبْعِينَ فِرْقَةً: فِرْقَةٌ نَاجِيةٌ، وَالبَاقُونَ فِي النَّارِ» [أخرجه أبو داوود (٤٥٩٧) من حديث أبي هريرة ﷺ].

* * *

تحفة المريد

. . . .

[تَعَلُّقَاتُ السَّمْعِ وَالبَصَرِ وَالإِدْرَاكِ]

(٣٦) وَكُــلُّ مَــوْجُــودٍ أَنِــطْ لِـلـسَّـمْـعِ بِــهْ   كَــذَا الــبَــصَــرْ إِدْرَاكُــهُ إِنْ قِــيْــلَ بِــهْ
(٣٧) وَغَــيْــرُ عِــلْــمٍ هَــذِهِ كَــمَــا ثَــبَــتْ   ....

(وَكُلُّ مَوْجُودٍ)؛ واجباً كان أو مُمكِناً، جوهراً كان أو عَرَضاً أو غيرهما (أَنِطْ) أي: علِّق، و«لام» (لِلسَّمْعِ) الأزليِّ: صلةٌ؛ أيِ: اعتقد وجوباً تعلُّق السَّمع الأزليِّ (بِهْ) أي: بكلِّ موجودٍ؛ لوجوب كونه في نفسه كذلك.

(كَذَا) أي: كالسَّمع في وجوب عموم تعلُّقه بكلِّ موجودٍ: (البَصَر) الأزليُّ، فيجبُ أن يتعلَّق بجميع الموجودات، فليس سمعه تعالى خاصًّا بالأصوات، كما في حقِّنا، بل هو تعالى يسمَعُ كلَّ موجودٍ؛ ذاتاً كان أو صَوتاً أو غيرهما، فيسمع تعالى في أزَلِه وفيما لا يزال ذاته العليَّة

فتح القريب المجيد

(وَكُلُّ مَوْجُودٍ) يعني: أنَّ هذه الصِّفات الثَّلاث متَّحدةُ المتعلَّق، فتتعلَّقُ بالموجود؛ واجباً كان أو ممكناً؛ عيناً كان أو معنًى؛ كلِّيًّا كان أو جزئيًّا، مجرَّداً كان أو ماديًّا، مركَّباً كان أو بسيطاً، ولا يلزم من اتِّحاد المعنى اتِّحادُ الصِّفة؛ ألا ترى إلى العلم والكلام.

(أَنِطْ) أي: علِّق؛ أيِ: اعتقِد تعلُّقَ المذكورات، ....

شرح الصاوي

قوله: (أَنِطْ لِلسَّمْعِ) أي: علِّقِ السَّمعَ به؛ أيِ: اعتقد تعلُّق السَّمع بالموجودات تعلُّق إحاطة وانكشاف.

قوله: (كَذَا البَصَرْ) أي: فهو كالسَّمع يتعلَّق بالموجودات.

تحفة المريد

قوله: (وَكُلُّ مَوْجُودٍ أَنِطْ لِلسَّمْعِ بِهْ) أي: وكلُّ موجودٍ علِّقْ للسَّمع به، فـ«أَنِطْ»: فعل أمرٍ من الإناطة وهي التَّعليقُ، و«كُلُّ»: مبتدأ، خبرُهُ جملةُ «أَنِطْ لِلسَّمْعِ بِهْ»، أو مفعولٌ لمحذوفٍ يفسِّرُهُ المذكور من باب الاشتغال؛ على حدِّ: «زَيْداً مُرَّ بِهِ»، والتَّقديرُ: «اقصدْ كلَّ موجودٍ»، و«اللَّام» في قوله: «لِلسَّمْعِ» زائدةٌ، و«السَّمْع»: مفعولٌ لـ«أَنِطْ» بمعنى: «علِّقْ»، أو ضمَّنَهُ معنى: «اعترف» فعدَّاه بـ«اللَّام»، وبالجملة فالمعنى: «اعتقدْ تعلُّقَ السَّمع الأزليِّ بكلِّ موجودٍ».

وقوله: (كَذَا البَصَرْ) أي: مثل السَّمع البصر في تعلُّقه بكلِّ موجودٍ، فاسمُ الإشارة راجعٌ لـ«السَّمْع»، و«كذا»: خبرٌ مقدَّمٌ، و«البَصَر»: مبتدأٌ مؤخَّرٌ.

وجميع صفاته الوجوديَّة الَّتي قامَت به، وكذا أيضاً يسمعُ ذواتِنا بعد وجودنا، ويسمَعُ ما قام بنا مِنَ الصِّفات الوجوديَّة مِن علومنا وألواننا وقُدَرِنا وغير ذلك.

وحكمُ رؤيتِه عزَّ وجلَّ أن لا تتخصَّص ببعض الموجودات منَ الجسم ولونه، كما تتخصَّص بذلك رؤيتُنا في الشَّاهد، بل حكمُها في عموم التَّعلُّق بكلِّ موجودٍ حكمُ سَمعِه.

وهذا التَّعميمُ في تعلُّق صفتَي السَّمع والبصر الأزليَّتين لم يَقِف عليه أستاذُنا ﷺ لأحدٍ مِنَ المتكلِّمين، إنَّما رآه في كلام الحفيد، وليس هو منَ المتكلِّمين، بل حالُهُ في الكلام معلومٌ.

قلت: وفي كلام سيِّدي عبد الوهاب الشَّعرانيِّ ﷺ التَّصريحُ به، كما ذكرته آنفاً.

والَّذي في كلام السَّعد ﷺ: «أنَّ السَّمع الأزليَّ صفةٌ تتعلَّق بالمسموعات، وأنَّ البصر الأزليَّ صفةٌ تتعلَّق بالمُبصَرات، فتُدرِكُ إدراكاً تامًّا، لا على سبيل التَّخيُّل والتَّوهُّم، ولا على طريق تأثُّرِ حاسَّةٍ ووصول هواءٍ، ولا يلزمُ مِن قِدَمهما قِدَمُ المسمُوعات والمبصَرات، كما لا يلزمُ مِن قِدَم العِلم والقُدرة قِدَمُ المعلومات والمقدُورات؛ لأنَّها صفاتٌ قديمةٌ تحدُثُ لها تعلُّقاتٌ بالحوادث» [اهـ] [«المجموعة السنية» (ص: ٢٨٨، ٢٨٩)]، وهو محتملٌ للتَّعميم والتَّخصيص مع ظهوره في الثَّاني.

وقوله: (إِدْرَاكُهُ) عطفٌ على «البَصَر» بحذف العاطف ضرورةً؛ يعني: ومثلُ سمعِه وبصرِه سبحانه وتعالى في وجوب عموم التَّعلُّق بكلِّ موجودٍ إدراكُه تعالى (إِنْ قِيْلَ بِـ)ـثبوتـ(ـهْ) له عزَّ

فتح القريب المجيد

وهي قوله: (لِلسَّمْعِ بِهْ كَذَا البَصَرْ إِدْرَاكُهُ) أي: اعتقد تعلُّقَ هذه المذكورات بخصوص الموجودات.

و«البَصَر»: مبتدأ، خبرُهُ: «كَذَا»، واسمُ الإشارة فيه راجعٌ للسَّمع، وحَذَفَ حرفَ العطف مِن «إِدْرَاكُهُ» لضرورة النَّظم.

(إِنْ قِيْلَ بِهْ) فيه حذفُ مضافٍ؛ أي: إن قيلَ بثبوته له تعالى، وهذا مبنيٌّ على تعلُّقِ بصرِه تعالى

شرح الصاوي

وقوله: (إِدْرَاكُهُ) معطوفٌ على «البصر» بحذف العاطف.

قوله: (إِنْ قِيْلَ بِهْ) أي: إنَّ الإدراك على القول بثبوته يتعلَّق بالموجودات، وقيل: إنَّه يتعلَّق بالملموسات والمذوقات والمشمومات كما سبق.

تحفة المريد

وقوله: (إِدْرَاكُهُ) أي: وكذا إدراكه، فهو معطوفٌ على «البَصَر» بحرف عطفٍ مقدَّرٍ.

وقوله: (إِنْ قِيْلَ بِهْ) أي: إن قيل بثبوته، كما هو أحدُ الأقوال الثَّلاثة السَّابقة في قوله: «فَهَلْ لَهُ إِدْرَاكٌ اوْ لَا؟ خُلْفُ، وَعِنْدَ قَوْمٍ صَحَّ فِيْهِ الوَقْفُ».

وجلَّ، كما هو رأي إمام الحرمين وجماعة، على الوجه المشروح آنفاً [هكذا المثبت في النسخ الخطية المعتمدة، ولعله: «لاحقاً»].

ثمَّ مراد المصنِّف رحمه الله أنَّ هذه الصِّفات الثَّلاث ـ أعني: السَّمع، والبصر، والإدراك ـ متَّحدةُ المتعلَّق، فتتعلَّق بالموجود على ما علمت، ولا يلزم مِن اتِّحاد المتعلَّق اتِّحادُ الصِّفة؛ ألا ترى إلى العِلم والكلام؟! والحقُّ جوازُ تعلُّق سمعنا بغير المسموعات كبصرنا، فيجوز ذلك على سمعه وبصره عزَّ وجلَّ بالأَوْلى، والقاعدةُ أنَّ: «ما جاز اتِّصافه عزَّ وجلَّ به وجب له»؛ لأنَّه سبحانه وتعالى لا يتَّصف بجائز؛ تفادياً عنِ التَّخصيص في صفاته.

فتح القريب المجيد

بسوى المبصرَاتِ عادةً، وهي الأشكال والأضواء والألوان، وتعلُّقِ سمعِه بسوى المسموعات وهي الأصوات كذلك عادةً، وفي كلام السَّعد وغيرِه: «أنَّ السَّمعَ الأزليَّ صفةٌ تتعلَّقُ بالمسموعات، وأنَّ البصرَ الأزليَّ صفةٌ تتعلَّق بالمبصرَات» ـ وهو محتمِلٌ للعموم وهو الظَّاهر، وللخصوص ـ «وجوَّز بعضهم تعلُّق الرُّؤية والسَّمع بكلِّ موجودٍ حتَّى الذَّات والصِّفات، لكنَّ سماعَ غيرِ الصَّوت والحرف لا يكونُ إلَّا بطريق خرق العادة». اهـ [«المجموعة السنية» (ص: ٢٨٨)].

شرح الصاوي

وللسَّمع وما معه ثلاثة تعلُّقات:

(١) ـ تنجيزيٌّ قديم: وهو تعلُّقه بذاته وصفاته.

(٢) ـ وصُلوحيٌّ قديم: وهو تعلُّقه بذواتنا وصفاتنا قبل وجودنا.

(٣) ـ وتنجيزيٌّ حادث: وهو تعلُّقه بذواتنا وصفاتنا بعد وجودنا.

وتعلُّقاتها مختلفة، ولكلٍّ خاصيَّة لم تكن للأخرى، وحقيقة ذلك لا يعلمها إلَّا الله.

تحفة المريد

فهذه الصِّفاتُ الثَّلاثةُ متَّحدةُ المتعلَّقِ، ولا يلزم مِن اتِّحاد المتعلَّق اتِّحادُ الصِّفة، بلِ الصِّفةُ متعدِّدةٌ، وكلٌّ منها له حقيقةٌ منَ الانكشاف ليست عينَ حقيقةِ غيرِه، لا يَعلم تلك الحقيقةَ إلَّا اللهُ تعالى.

وما ذكره المصنِّف من أنَّ «سمعه وبصره تعالى يتعلَّقان بكلِّ موجودٍ» هو ما ذكره بعض المتأخِّرين كالشَّيخ السَّنوسيِّ ومَن تبعه، والَّذي في كلام السَّعد وغيرِه: «أنَّ السَّمع الأزليَّ صفةٌ تتعلَّقُ بالمسموعات، وأنَّ البصرَ الأزليَّ صفةٌ تتعلَّقُ بالمبصرات» [«المجموعة السنية» (ص: ٢٨٨)]، وهو محتملٌ للعموم والخصوص:

(وَغَيْرُ) أي: ومُبايَنة (عِلْمِ) خبرٌ مقدَّمٌ لـ(هَذِهِ) الصِّفاتِ الأربع؛ أعني: الكلام، والسَّمع، والبصر، والإدراكُ على القول به.

فتح القريب المجيد

(وَغَيْرُ عِلْمِ هَذِهِ) اسم الإشارة العائدُ على الصِّفات الأربع قبلَه ـ وهي: السَّمع، والبصر،

شرح الصاوي

قوله: (وَغَيْرُ عِلْمِ هَذِهِ) اسم الإشارة مبتدأ عائدٌ على الصِّفات الأربع؛ أعني: الكلام والسَّمع والبصر والإدراك؛ يعني: أنَّها مغايرةٌ للعلم في الحقيقة، وكذا بعضها مع بعض.

تحفة المريد

ـ فيحتمل أنَّه أراد: المسموعات والمبصرات في حقّه تعالى وهي الموجودات، فيكون موافقاً لِمَا تقدَّم.

ـ ويحتمل أنَّه أراد: المسموعات والمبصرات في حقِّنا؛ وهي الأصواتُ في الأوَّل، والذَّواتُ والألوانُ في الثَّاني، فيكون مخالفاً لِمَا تقدَّم.

وما ذكره المصنِّف أيضاً من «كون الإدراك على القول به مثل السَّمع والبصر في التَّعلُّقِ بكلِّ موجودٍ» هو أحد قولين قد سبق ذكرُهما، وثانيهما: أنَّه يتعلَّقُ بالملموسات والمشمومات والمذوقات من غير اتِّصالٍ بمحالِّها، فهما طريقتان للقوم؛ كما يُؤخذ من «اليوسي»، و«شرح الكبرى» [(ص: ١٥٣)].

واعلم أنَّ للسَّمع والبصر والإدراك على القول به، والقولِ بأنَّه يتعلَّقُ بكلِّ موجودٍ، ثلاثَ تعلُّقاتٍ:

(١) ـ **تعلُّقاً تنجيزيًّا قديماً**: وهو التَّعلُّق بذات الله وصفاته.

(٢) ـ **وصلوحيًّا قديماً**: وهو التَّعلُّقُ بنا قبل وجودنا.

(٣) ـ **وتنجيزيًّا حادثاً**: وهو التَّعلُّقُ بنا بعد وجودنا.

ـ ووجوبُ التَّعلُّق لهذه الصِّفات مُستفادٌ من صيغة الأمر في قوله: «أَنِطْ».

ـ كما استُفيدَ عدمُ تناهي متعلَّقاتها من أداة العمومِ الدَّاخلةِ على «مَوجُودٍ».

ـ وسكت المصنِّف عن وحدة هذه الصِّفات للعلم بها من وجوبها لنظائرها كـ: القدرة والإرادة؛ إذ لا فرقَ.

ولا إيطاءَ في كلام المصنِّف؛ لاختلاف مرجعِ الضَّميرين، نظير ما تقدَّم في اسمي الإشارة في قوله: «وَمِثْلُ ذِي إِرَادَةٌ. . إلخ»، وسبق ما في نحوه.

قوله: (وَغَيْرُ عِلْمِ هَذِهِ) أي: هذه الصِّفات الأربع ـ وهي: الكلامُ، والسَّمعُ، والبصرُ، والإدراكُ ـ غيرُ العِلم، فاسمُ الإشارة مبتدأٌ مؤخَّرٌ، و«غَيْرُ عِلْمِ»: خبرٌ مقدَّمٌ.

وهذا التَّغايرُ (كَمَا) أي: كالتَّغاير الَّذي (ثَبَتْ) عند القوم بالأدلَّة السَّمعيَّة أوِ العقليَّة، لا أنَّه مبتدَعٌ لنا.

والمعنى: أنَّ هذه الصِّفات الأربع مغايرةٌ للعِلم في الحقيقة، وكذا بعضها مع بعضٍ مغايَرةً لغويَّةً؛ لأنَّ هذه الصِّفات إنَّما ثبتت بالسَّمع، والمدلولُ لغةً لكلٍّ واحدةٍ غيرُ المدلول للأخرى، فوجب حمل ما ورد على ظاهره، حتَّى يثبت خلافه.

● وسكت المصنِّف رحمه الله عن وحدة هذه الصِّفات كالحياة؛ للعِلم بها مِن وجوبها لأخواتها؛ إذ لا فرق.

فتح القريب المجيد

والكلام، والإدراك ـ مبتدأٌ، خبرُهُ: «غَيْرُ»؛ يعني: أنَّ هذه الصِّفات الأربع مُغايرةٌ للعلم في الحقيقة، وكذا بعضها مع بعضٍ، مغايَرةً لُغويَّةً؛ لأنَّ هذه الصِّفات إنَّما ثبتت بالسَّمع، والمدلول لغةً لكلٍّ واحدةٍ غيرُ المدلولِ لغةً للأخرى، فوجب حملُ ما وردَ على ظاهره حتَّى يثبتَ خلافُهُ، واتِّحادُ المتعلَّق لا يوجِب اتِّحادَ الحقيقة.

(كَمَا ثَبَتْ) صفةٌ لمحذوفٍ؛ أي: حكمنا بتغايُرِ هذه الصِّفات مع العلم كالحكم الَّذي ثبتَ عند أهل الفنِّ بذلك، لا أنَّه مبتدَعٌ لنا.

شرح الصاوي

وقوله: (كَمَا ثَبَتْ) أي: بالأدلَّة السَّمعيَّة، ولأنَّ المدلولَ لغةً لكلٍّ واحدةٍ غيرُ المدلول للأخرى، فوَجب حملُ ما ورد على ظاهره حتَّى يثبت خلافه، واتِّحادُ المتعلَّق لا يوجب اتِّحاد الحقيقة، وسكت عن وَحدة الصِّفات كالحياة؛ للعلم بها من وجوبها لأخواتها؛ إذ لا فرق.

تحفة المريد

ودفع بذلك ما قد يُتوهَّم منِ اتِّحادها مع «العِلم»؛ لاتِّحاد متعلَّق «الكلام» مع متعلَّق «العلم»، واندراجِ متعلَّق «السَّمع» و«البصر» و«الإدراك» في متعلَّقه، لا سيَّما وتعلُّقُ هذه الثَّلاثة تعلُّقُ انكشافٍ كتعلُّقِ «العلم».

ـ وكما أنَّ هذه الصِّفاتِ الأربعَ مغايرةٌ للعلم، [كذلك] بعضُها مغايرٌ لبعضٍ، واتِّحادُ المتعلَّق لا يوجبُ اتِّحادَ الحقيقةِ.

وقوله: (كَمَا ثَبَتْ) أي: كالتَّغاير الَّذي ثبت عند القوم بالأدلَّة السَّمعيَّة؛ لأنَّ هذه الصِّفاتِ إنَّما ثبتت بالسَّمع، والمدلولُ لغةً لكلٍّ واحدةٍ غيرُ المدلول للأُخرى، فوجب حملُ ما ورد على ظاهره حتَّى يثبت خلافُهُ.

- وأمَّا وجوبُ التَّعلُّق فهو مستفادٌ مِن قوله: «أَنِطْ».
- كما استُفيد عدمُ تناهي متعلَّقاتها من أداة العموم الدَّاخلة على «مَوْجُودٍ».

* * *

فتح القريب المجيد

وإنَّما سكت النَّاظم رحمه الله عن وَحْدة هذه الصِّفات كالحياة؛ للعلم بها من وجوبها لأخواتها ـ وهي بقيَّة الصِّفات ـ، وأمَّا وجوبُ التَّعلُّقِ فهو مستفادٌ من قوله: «أَنِطْ».

* * *

شرح الصاوي

وأمَّا وجوب التَّعلُّق فمستفادٌ من صيغة الأمر في قوله: «أَنِطْ» كما استفيد عدم تناهي متعلَّقاتها من أداة العموم الَّتي هي «كُلُّ».

* * *

تحفة المريد

وبيانُ «كونِ المدلول لغةً لكلٍّ واحدةٍ غيرُ المدلول للأُخرى»:

- أنَّ السَّمعَ حِسُّ الأُذُنِ؛ أي: حاسَّتُها، والأُذُنُ نفسُها، وما وقرَ فيها من شيءٍ تسمعه، والذِّكر المسموع.
- والبصر حِسُّ العين؛ أي: حاسَّتُها.
- والكلام القول، وما كان مكتفياً بنفسه.
- والعلم هو المعرفة؛ كما يُؤخذ من «القاموس» في مواضعَ متعدِّدةٍ.

وإذا ثبت أنَّها متغايرةٌ لغةً كانت متغايرةً شرعاً، وبالجملة فكُنْهُ كلٍّ واحدةٍ غيرُ كُنْهِ الأُخرى، ونفوِّضُ علمَ ذلك لله تعالى.

* * *

[صِفَةُ الحَيَاةِ لَا تَتَعَلَّقُ بِشَيْءٍ]

(٣٧)................... ثُمَّ الحَيَاةُ مَا بِشَيْ تَعَلَّقَتْ

(ثُمَّ) للتَّرتيب الإخباريِّ، أوِ للاستئناف.

(الحَيَاةُ) الأزليَّةُ المتقدِّمُ تفسيرُها (مَا) نافية (بِشَيْ) لا موجود ولا معدوم؛ عامِلُهُ: (تَعَلَّقَتْ) المنفِيُّ بـ«ما».

يعني: أنَّ الحياة ليست منَ الصِّفات المتعلِّقة؛ الَّتي ضابطُها أنَّها: «ما يقتضي لذاته زائداً على القِيام بمحلِّه» كـ:

فتح القريب المجيد

(ثُمَّ الحَيَاةُ مَا بِشَيْ تَعَلَّقَتْ) يعني: أنَّ الحياة الأزليَّة لا تتعلَّقُ بشيءٍ، لا موجودٍ ولا معدومٍ، فـ«ثُمَّ» للاستئناف، و«تَعَلَّقَتْ» منفيٌّ بـ«مَا»، و«بِشَيْ» متعلِّقٌ به.

ومثلُ الحياةِ: الوجودُ والقدمُ والبقاءُ عند مَن يعدُّها منَ الصِّفات الذَّاتيَّة.

شرح الصاوي

قوله: (ثُمَّ الحَيَاةُ مَا بِشَيْ تَعَلَّقَتْ) أي: لأنَّها صفةٌ أزليَّةٌ تُصَحِّحُ لِمَن قامت به أن يتَّصف بالصِّفات المعاني والمعنويَّة، فهي شرطٌ في الجميع، ولا تقتضي أمراً زائداً غير حصول معناها لمَن قامت به.

والدَّليلُ عليها: ثبوت تلك الصِّفات، فحيث ثبتت هذه الصِّفات دلَّ ذلك على ثبوتها.

فتحصَّل أنَّ صفات الباري ـ جلَّ وعلا ـ من جهة التَّعلُّق أربعة أقسامٍ:

(١) ـ قسمٌ لا يتعلَّق بشيءٍ: وهو الحياة، والصِّفة النَّفسيَّة، والصِّفات السَّلبيَّة والمعنويَّة.

(٢) ـ وقسمٌ يتعلَّق بجميع أقسام الحكم العقليِّ: وهو العلم والكلام، لكنَّ تعلُّقَ العلمِ تعلُّقُ إحاطةٍ وانكشافٍ، والكلامِ تعلُّقُ دلالةٍ.

تحفة المريد

قوله: (ثُمَّ الحَيَاةُ مَا بِشَيْ تَعَلَّقَتْ) بسكون «الياء» وحذف الهمزة للوزن، و«ثُمَّ»: للاستئناف؛ والمعنى: أنَّ الحياة لا تتعلَّقُ بشيءٍ؛ أي: أمرٍ موجودٍ أو معدومٍ.

ـ فالمرادُ بـ«الشَّيء» هنا: المعنى اللُّغويُّ الشَّامل للموجود والمعدوم، ويصحُّ أن يكون المرادُ به المعنى الاصطلاحيَّ، ويُقال: إذا كانت لا تتعلَّقُ بالموجود، فأَوْلى أَلَّا تتعلَّق بالمعدوم.

● القدرة؛ فإنَّها تقتضي لذاتها زائداً على القيام بمحلّها، وهو المقدور الَّذي يتأتّى بها إيجادُه وإعدامُهُ.

● والإرادةِ؛ فإنَّها تقتضي لذاتها مُراداً يتخصَّصُ بها.

● والعِلمِ؛ فإنَّه يقتضي لذاته معلوماً ينكشف به.

● والكلامِ؛ فإنَّه يقتضي لذاته معنًى يدلُّ عليه.

● والسَّمع؛ فإنَّه يقتضي لذاته مسموعاً يُسمع به.

● والبصر؛ فإنَّه يقتضي لذاته مُبصَراً يُبصَر به.

وأمَّا الحياة فإنَّها مِنَ الصِّفات الغير المتعلِّقة [هكذا المثبت في النسخ الخطية المعتمدة، ولعل العبارة: «غير المتعلقة»]، فهي: «صفةٌ مصحِّحة للإدراك»؛ بمعنى: أنَّها شرطٌ عقليٌّ له، يلزمُ مِن عدمها عدم الإدراك، ولا يلزمُ مِن وجودها وجود الإدراك ولا عدَمُه.

ومثلُ **الحياة**: الوجود، والقِدم، والبقاء عند مَن يعدُّها مِنَ الصِّفات الذَّاتيَّة.

● **وحاصلُ ما ذكره** أنَّ الصِّفات الثُّبوتيَّة قسمان:

(١) ـ غير متعلِّقةٍ، وهي: «الحياة».

فتح القريب المجيد

ـ وضابط الصِّفات الذَّاتيَّة الَّتي لا تتعلَّق بشيءٍ: «أنَّها كلُّ صفةٍ لا تقتضي أمراً زائداً على قيامها بمحلِّها».

شرح الصاوي

(٣) ـ وقسمٌ يتعلَّق بالممكنات: وهو القدرة والإرادة.

(٤) ـ وقسمٌ يتعلَّق بالموجودات: وهو السَّمع والبصر، والإدراك على القول به.

فالنِّسبة بين تعلُّق العلم والكلام: «التَّرادفُ»، وكذا بين [تعلُّق] القدرة والإرادة، وأمَّا بين [تعلُّق] العلم والكلام مع [تعلُّق] غيرهما فـ: «العموم والخصوص المطلق».

تحفة المريد

ـ فليستِ «الحياةُ» منَ الصِّفات المتعلِّقة؛ لأنَّها صفةٌ مُصَحِّحَةٌ للإدراك؛ أي: مُصَحِّحَةٌ لمَن قامت به أن يتَّصفَ بصفات الإدراك، ولا تقتضي أمراً زائداً على قيامها بمحلِّها.

ومثلُ «الحياةِ»: الوجودُ، والقدمُ، والبقاءُ، عند مَن يعدُّها منَ الصِّفات الذَّاتيَّةِ.

* * *

(٢) ـ ومتعلِّقة، وهي ما عداها.

وأنَّ المتعلِّقة إمَّا أن تتعلَّق:

(١) ـ بجميع أقسام الحكم العقليِّ كـ: «العلم، والكلام».

(٢) ـ أو ببعضها كـ: «القدرة، والإرادة» بالممكن، و: «السَّمع، والبصر، والإدراك» بالواجب والجائز الموجود.

والخوضُ في تعلُّقات الصِّفات واختصاصاتها مِن تدقيق علم الكلام، والعجزُ عن إدراكه غير مُضرٍّ في الاعتقاد، كما نقله أستاذنا رحمه الله عنِ القرطبيِّ رحمه الله. [«عمدة المريد» (٢/ ٥٣٧)].

❊ ❊ ❊

فتح القريب المجيد

ـ كما أن ضابط ما يتعلَّق منَ الصِّفات: «أنَّها كلُّ صفةٍ تقتضي أمراً زائداً على القيام بمحلِّها»، فإنَّ العِلمَ يقتضي معلوماً، والقدرةَ تقتضي مقدوراً، وهكذا...

و«شَيْ» في كلام النَّاظم رحمه الله بسكون الياء محذوفُ الهمزةِ؛ للوزن.

❊ ❊ ❊

شرح الصاوي

ـ وبين تعلُّق القدرة والإرادة، والسَّمع والبصر: «عموم وخصوص وجهيٌّ»؛ يجتمعان في الموجود الممكن، وتنفرد القدرة والإرادة بالممكن المعدوم، وينفرد السَّمع والبصر بالواجب الموجود، وهو ذات الله وصفاته.

❊ ❊ ❊

تحفة المريد

....

[أَسْمَاءُ اللهِ تَعَالَى وَصِفاتُهُ قديمةٌ]

(٣٨) وَعِـنْـدَنَـا أَسْـمَـاؤُهُ الـعَـظِـيـمَـهْ كَـذَا صِـفَـاتُ ذَاتِـهِ قَـدِيـمَـهْ

(وَعِنْدَنَا) معاشرَ أهل السُّنَّة والحقِّ؛ معمولُ خبرٍ ....

فتح القريب المجيد

....

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

قوله: (وَعِنْدَنَا... إلخ) لـمَّا فرغ منَ الصِّفات وتعلُّقاتها، شرعَ في مبحثٍ يجب اعتقادُهُ، فيجب على الإنسان أن يعتقد أنَّ أسماءه العظيمة قديمةٌ، وكذا صفاتُ ذاته.

وتقديمُ الظَّرف للحصر، والضَّميرُ لأهل الحقِّ، فالمعنى: «وأسماؤه العظيمة قديمةٌ عندنا معاشرَ أهل الحقِّ»، خلافاً للمعتزلة في قولهم: «بأنَّ أسماءَهَ تعالى حادثةٌ، وأنَّها من وضع الخلق».

واستُشكلَ **الأوَّلُ** بأنَّ الأسماءَ ألفاظٌ، وهي حادثةٌ قطعاً، فتكون الأسماءُ حادثةً قطعاً، فكيف توصف الأسماء بالقِدم؟

وأُجيب: بأنَّها قديمةٌ لا باعتبار ذاتها، بل باعتبار التَّسمية بها.

وبُحث في هذا الجواب[1]: بأنَّ التَّسمية وضعُ الاسم للمسمَّى، وحيث كان الاسم حادثاً كانتِ التَّسميةُ حادثةً.

وأُجيب: بأنَّ معنى «قِدمها»: أنَّ الله صالحٌ لها أزلاً، فهي قديمةٌ باعتبار الصَّلاحيَّةِ.

وفيه: أنَّ هذا لا يحسنُ في الرَّدِّ على المعتزلة الَّذين يقولون: إنَّها من وضع الخلق؛ إذ لا ينافيه.

ـ **وبعضهم أجاب**: بأنَّ قدمها من حيث علمُ الله تعالى وتقديرُه في الأزل.

وفيه: أنَّ جميع الحوادث كذلك.

---

(١) قوله: (وبحث في هذا الجواب) هذا البحث غير ظاهرٍ؛ لأنَّا نقول: التَّسمية هي وضع الاسم، وهو قصد الله أزلاً أن تكون الألفاظ الموجودة في علمه دالَّةً عليه فيما لا يزال، وحينئذٍ لا يلزم من حدوث الاسم حدوثُ وضعه؛ لأنَّ وضع الاسم لا يتوقَّف على النُّطق به. اهـ اجهوري.

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ **وقيل**: إنَّ قدمَها من حيث مدلولُها.

وفيه: أنَّ قِدم المدلول يرجع لِما سبق من قدم الذَّات والصِّفات، ولا يحسنُ في الرَّدِّ على المعتزلة فيما سبق[١].

ـ ونقل العلَّامة الملَّويُّ عن سيِّدي محمَّد بن عبد الله العربي [«حاشية الملوي على إتحاف المريد» مخطوط (لوحة: ٥٣)]: «أنَّ مِن كلام الله القديم أسماءً له هي المحكوم عليها بالقِدم، كما أنَّ منه أمراً ونهياً. . . إلخ»، وعلى هذا فالمراد بـ«التَّسمية القديمة»: دلالةُ الكلام أزلاً على معاني الأسماء، من غير تبعيضٍ ولا تجزئةٍ في الكلام، وهو الَّذي ينشرحُ له الصَّدر.

ولا يردُ: أنَّهم لم يذكروا من أقسام الكلام الاعتباريَّة الأسماءَ القديمةَ؛ **لأنَّ** تقسيمهم ليس حاصراً، بلِ اقتصروا على الأهمِّ باعتبار ما ظهر لهم، كيف ومدلوله لا يدخل تحت حصرٍ؟

ـ وأشار العلَّامة الملَّويُّ في آخر عبارته [«حاشية الملوي على إتحاف المريد» مخطوط (لوحة: ٥٤)] إلى أنَّ القِدم هنا ليس بمعنى: «عدم الأوَّليَّةِ»، بل بمعنى: «أنَّها موضوعةٌ قبل الخلق»، فهي مِن وضعه تعالى قبل خلقه، ثمَّ ألهمها للنُّور المحمَّديِّ، ثمَّ للملائكة، ثمَّ للخلق، خلافاً للمعتزلة في قولهم: «بأنَّها من وضع البشر»، وفي هذا الكلام تسليمُ أنَّ الأسماء ليست أزليَّةً كما لا يخفى.

ـ وبالجملة فهذا المبحث لم يَصْفُ[٢].

ـ ونُقِل عنِ القرطبيِّ: «أنَّ مَنْ قال: الاسم مشتقٌّ منَ السُّموِّ؛ وهو العلوُّ، يقول: لم يزلِ الله موصوفاً[٣] قبل وجود الخلق وعند وجودهم وبعد فنائهم، لا تأثيرَ لهم في أسمائه، وهذا قول

---

(١) قوله: (فيما سبق) أي: فيما سبق نقله عنهم، وهو أنَّ أسماءه تعالى حادثةٌ، وأنَّها من وضع الخلق. اهـ أجهوري.

(٢) قوله: (فهذا البحث لم يَصْفُ) مبنيٌّ على البحث في الجواب الأوَّل؛ وهو أنَّها قديمةٌ باعتبار التَّسمية، وقد علمت ممَّا ذكر في الهامش أنَّه غير واردٍ. اهـ أجهوري.

(٣) قوله: (موصوفاً) أي: مسمًّى بأسمائه. اهـ أجهوري.

(أَسْمَاؤُهُ) المبتدأ.

المرادُ بها: التَّسميات من حيث اتِّصاف ذاته تعالى بها أزلاً، لا من حيث وضع الألفاظ والعبارات للدّلالة عليها؛ إذ لا شكَّ في حدوثه، وكأنَّه قال: «وعندنا تسميته تعالى بالأسماء والصِّفات قديمةٌ، ليست مِن وضع الخلق له، بل سمَّى بها تعالى ذاته أزلاً».

وقصدُهُ بهذا: الرَّدُّ على المعتزلة حيث ذهبوا إلى «أنَّه تعالى كان أزلاً بلا اسم ولا صفة، فلمَّا أوجد الخلقَ وضعوا له الأسماء والصِّفات».

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

أهل السُّنَّة. ومَن قال: الاسم مشتقٌّ منَ السِّمة، يقول: كان في الأزل بلا أسماءٍ ولا صفاتٍ[1]، فلمَّا خلق الخلق جعلوها له، وبعد فنائهم يبقى بدونها، وهو قول المعتزلة؛ قال الشُّمُنِّي: وهو أقبحُ من القول بخلق القرآن». اهـ أفاده العلَّامة الأمير مع بعض زيادة.

قوله: (أَسْمَاؤُهُ. . . إلخ) الأسماء جمع: «اسم»، والمرادُ به: ما دلَّ على الذَّات بمجرَّدها كـ: «الله» و«خُدَاي» ـ أي: في اللُّغة الفارسيَّة ـ، أو باعتبار الصِّفة كـ: «العالِم» و«القادر».

ثمَّ إنَّ «أَسْمَاؤُهُ»: مبتدأٌ، و«العَظِيمَةُ»: وصفٌ كاشفٌ، والخبر «قَدِيمَةٌ»، وقوله: «كَذَا صِفَاتُ ذَاتِهِ»: مبتدأٌ وخبرٌ، فـ«كَذَا»: خبرٌ مقدَّمٌ، و«صِفَاتُ ذَاتِهِ»: مبتدأٌ مؤخَّرٌ، والجملةُ معترضةٌ بين المبتدأ وخبرِهِ، والتَّشبيهُ في القِدم.

ـ وأشار الشَّارح لإعرابٍ آخرَ، فجعل خبر قوله: «أَسْمَاؤُهُ» محذوفاً، دلَّ عليه قوله فيما بعد: «قَدِيمَة»، وجعل قوله: «قَدِيمَة» الآتي خبراً عن قوله: «صِفَاتُ ذَاتِهِ»، فيكون المصنِّف حذف من الأوَّل [الخبر] لدلالة الثَّاني، كما حذف من الثَّاني «عَظِيمَة» لدلالة الأوَّل عليه، وحينئذٍ ففي كلامه من المحسِّنات البديعيَّة نوع احتباكٍ، وهو أن يحذفَ من كلٍّ نظير ما أثبته في الآخر، وعلى هذا فالتَّشبيه للتَّأكيد.

---

(١) قوله: (ولا صفاتٍ) أي: ألفاظٍ دالَّةٍ عليه، فعطفها على «الأسماء» مرادف، هذا هو المتعيِّن في فهم العبارة، وذكر الشَّيخ الأمير: أنَّ هذا البناء غير ظاهرٍ، بمعنى: أنَّه لا يلزم من اشتقاق الاسم من «السُّمو» أن تكون الأسماء قديمةً باقيةً، ولا يلزم من اشتقاقها من «السِّمَة» أن تكون حادثةً فانيةً، وما قاله العلَّامة الأمير ظاهرٌ. اهـ أجهوري.

و(العَظِيمَهْ) وصفٌ كاشفٌ؛ أيِ: الجليلة، أوِ المُرفَّعة المُقدَّسة المُكرَّمة، لا بالحَجْمِ والجِرْمِيَّة.

فتح القريب المجيد

(وَعِنْدَنَا أَسْمَاؤُهُ العَظِيمَهْ، كَذَا صِفَاتُ ذَاتِهِ قَدِيمَهْ) يعني: أنَّ أسماء الله تعالى قديمةٌ عندنا أهلَ الحقِّ، وكذلك عندنا أيضاً صفاتُه الذَّاتيَّةُ ـ وهي السَّبع السَّابقة ـ.

ـ والمراد بـ«قدمها»: عدمُ المسبوقيَّة بالعدم.

والحاصلُ: أنَّ علماء الكلام إذا قالوا: «أهل السُّنَّة»، مرادُهم ما قابل «المبتدعة» من المعتزلة وغيرهم، وإذا قالوا: «أهل الحقِّ» مرادهم أهل السُّنَّة ومَن وافقهم على هذا القول ولو منَ المعتزلة أو غيرهم من أهل البِدَع.

شرح الصاوي

قوله: (وَعِنْدَنَا أَسْمَاؤُهُ العَظِيمَهْ) لـمَّا فرغ من ذكر الواجب لله ـ وهو الصِّفات العشرون

تحفة المريد

والأوَّلُ هو المتبادر من كلام المصنِّف.

قوله: (العَظِيمَهْ) أيِ: الجليلة المقدَّسة؛ أيِ: المطهَّرة [عن أن يُسمَّى بها الغير، أو: عن أن تُفسَّر بما لا يليق، أو: عن أن تُذكر على غير وجه التَّعظيم]؛ كما قاله السَّعد [«شرح المقاصد» (٤/ ٣٣٩) ومقوله ضمن المعقوفين]، وعِظَمُ أسمائه تعالى مُجمَعٌ عليه.

واختُلف هل بينها تفاضلٌ أو لا؟ فقيل: لا تفاضلَ بينها، وفي «اليواقيت» [(ص: ١٥٣)] عن ابن العربي: «أنَّ أسماء الله تعالى متساويةٌ في نفس الأمر؛ لرجوعها كلِّها إلى ذاتٍ واحدةٍ، وإن وقع فيها تفاضلٌ فإنَّ ذلك لأمرٍ خارجٍ[(١)]».

ـ **والحقُّ** أنَّها متفاضلةٌ، وأعظمُها لفظ الجلالة وهو الاسمُ الأعظمُ، وكان سيِّدي علي وفا رضي الله عنه يذهب إلى التَّفاضل في الأسماء، ويقول في قوله تعالى: ﴿وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ هِىَ ٱلْعُلْيَا﴾ [التوبة: ٤٠]: هي اسمُ الله، فإنَّه أعلى مرتبةً من سائر الأسماء، قال: ونظير ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [العنكبوت: ٤٥]؛ أي: ولذكر اسم الله أكبرُ من ذكر سائر الأسماء. اهـ أفاده الشَّيخ الأمير.

(١) **قوله**: (لأمرٍ خارجٍ) قال العلَّامة الأمير: كالتَّخلُّق بمدلول الاسم، كأن يتخلَّق بمدلول «كريم» الَّذي هو الكرم، وبمدلول «حليم» الَّذي هو الحلم. اهـ أجهوري.

. . . .

فتح القريب المجيد

والمراد بـ«أسمائه» تعالى: ما دلَّ على مجرَّد ذاته كـ: «الله» تعالى، أو باعتبار الصِّفة كـ: «العالم، والقادر»، و«قدمُها»:

شرح الصاوي

وتعلُّقاتها ـ شرع في مبحثٍ يجب اعتقاده، وهو أنَّه يجب على الإنسان أن يعتقد أنَّ أسماء الله عظيمةٌ قديمةٌ.

والأسماء جمع: «اسْمٍ»، والمراد به: ما دلَّ على ذاته تعالى كـ: «الله»، أو ذاتٍ متَّصفة بصفةٍ كـ: «القادر والعالِم».

ـ وَوَصْفُها بـ«العظيم» كاشفٌ؛ لأنَّ أسماءَه كلَّها عظيمةٌ، لا يعلم قدرها غيره.

ـ واختُلف هل بينها تفاضلٌ أم لا؟ فقيل: لا تفاضل، وقيل بالتَّفاضل، ولذلك يقولون: الاسم الأعظم؛ أيِ: الجامع لمعاني الأسماء والصِّفات، واختلفوا فيه، والحقُّ أنَّه لفظ الجلالة؛ لأنَّ حقائق المؤمنين ممزوجةٌ به.

ـ ومِن تكرمة ابن آدم أن جعل أصابع يديه ورجليه رسم الجلالة، فالخنصر الألف، والبنصر والوسطى اللَّامان، والدَّائرة المحيطة بين الإبهام والسَّبابة الهاء.

كما أنَّ محمَّداً اسمُ نبيِّنا الأعظمُ؛ لأنَّ تركيب الإنسان على ذلك الاسم؛ فالميم الأولى رأسه، وجناحاه حاؤه، والميم الوسطى سرَّته، وداله رجلاه؛ هكذا ذكره بعض أهل الإشارات.

و«أَسْمَاؤُهُ»: مبتدأ خبره محذوفٌ دلَّ عليه قوله فيما يأتي: «قَدِيمهْ».

وقوله: «قَدِيمَهْ» الآتي خبرٌ عن قوله: «صِفَاتُ ذَاتِهِ»، وحذف منه «عَظِيمَة» لدلالة ما هنا عليه، ففي كلامه احتباكٌ؛ حذف من كُلٍّ نظيرَ ما أثبته في الآخر.

ويحتمل أنَّ قوله: «قَدِيمَهْ» خبرٌ عن قوله: «أَسْمَاؤُهُ»، وقوله: «وَكَذَا صِفَاتُ ذَاتِهِ»: مبتدأ وخبر، معترضٌ بين المبتدأ والخبر، والأصل: صفات ذاته كذا، أي: قديمةٌ عظيمةٌ.

ـ وقِدَمُ الأسماء باعتبار مدلولاتها، أو باعتبار دلالة الكلام النَّفسيِّ عليها، وأمَّا الألفاظ فحادثةٌ قطعاً، وهذا مذهب أهل السنَّة؛ وقالتِ المعتزلة: «إنَّ أسماءه حادثةٌ، سمَّاه بها خلقه»، وهو باطلٌ؛ لأنَّه يلزم عليه عُرُوُّه في الأزل عن أسماء، وافتقاره لِمَن يكمِّله.

تحفة المريد

. . . .

(كَذَا) أي: مثل الأسماء في وجوب القِدم لها عندنا: (صِفَاتُ ذَاتِهِ) أي: القائمة بذات الله تعالى قياماً حقيقيًّا، وهي السَّبع السَّابقة، فإنَّها (قَدِيمَهْ) خبر المبتدأ؛ أي: يجب لها القِدم، فلم يسبقها عَدم؛ إذ لو لم تكن قديمةً لكانت حادثةً، فيلزمُ قيامُ الحوادث بذاته سبحانه وتعالى، ويلزمُ كونُهُ تعالى كان عارياً عنها في الأزل، ويلزم افتقارُها إلى مخصِّصٍ، وهو يُنافي وجوب الغِنى المطلق.

فتح القريب المجيد

ـ إمَّا باعتبار قِدَم ما دلَّت عليه من المعاني القائمة بذاته تعالى.

ـ وإمَّا باعتبار قِدَم ما دلَّت عليه التَّسميةُ بها.

ـ وإمَّا باعتبار أنَّها كلامٌ نفسيٌّ عُبِّر بها عنه.

ولا شكَّ أنَّ أحسنَها أوسطُها، خصوصاً والرَّاجحُ أنَّ واضعَ اللُّغة هو الله تعالى، فكأنَّ النَّاظم رحمه الله قال: وعندنا تسميتُه تعالى بالأسماء والصِّفات قديمةٌ ليست من وضع الخلق له، بل سمَّى بها تعالى ذاتَه أزلاً.

شرح الصاوي

قوله: (كَذَا صِفَاتُ ذَاتِهِ) اعلم أنَّ صفات الله كلَّها عظيمةٌ قديمةٌ إلَّا صفات الأفعال؛ فإنَّها وإن كانت عظيمةً إلَّا أنَّها ليست قديمةً.

❊ ❊ ❊

تحفة المريد

قوله: (كَذَا صِفَاتُ ذَاتِهِ قَدِيمَهْ) أي: مثلُ أسمائه تعالى الصِّفاتُ القائمة بذاته ـ وهي صفات المعاني السَّبع أوِ الثَّمان على الخلاف في ذلك ـ قديمةٌ، فكلٌّ من أسمائه وصفات ذاته قديمٌ، فليست أسماؤه من وضعِ خلقه له، وليست صفاتُه حادثةً؛ لأنَّها لو كانت حادثةً لزم قيام الحوادث بذاته تعالى، ويلزم كونه تعالى عارياً عنها في الأزل، ويلزم افتقارُها إلى مخصِّصٍ، وهو ينافي وجوب الغنى المطلقِ، وهو انتفاء الحاجات مطلقاً؛ وهو لا يكون إلَّا لله، بخلاف الغِنى المقيَّدِ، وهو قِلَّةُ الحاجات، وهو غنى الحوادث، ولذلك قال بعضهم: «مولانا غِناك مطلقٌ، وغنانا مقيَّدٌ».

وخرج بإضافة «صفات» إلى «الذَّات»: صفاتُ الأفعال، فليس شيءٌ منها بقديمٍ عند الأشاعرة، بخلافه عند الماتريديَّة؛ أي: ولذلك قال صاحب متن «بدء الأمالي» ما نصُّه: [من الوافر]

صِفَاتُ الذَّاتِ وَالأَفْعَالِ طُرًّا قَدِيمَاتٌ.......... إلخ

ويلزم أيضاً في أضدادها ـ كـ: العجز، والجَبْر، والجهل، والبَكَم، والصَّمم، والعمى ـ أن تكون قديمةً، فيستحيلُ زوالها؛ إذ ما ثبت قِدَمه استحال عدمه، فيستحيلُ وجود هذه الصِّفات، وهي شرطٌ في وجود العالَم وحدوثه، فيلزمُ أن لا يُوجَد منه شيء أبداً؛ ضرورة انتفاء المشروط بانتفاء شرطه، والحِسُّ والعِيَانُ يُكذِّبه.

وإضافةُ الصِّفات إلى الذَّات مخرِجٌ للصِّفات السَّلبيَّة، والصِّفاتِ النِّسبيَّة الإضافيَّة، والصِّفاتِ الفعليَّة، فليس شيءٌ منها بقديمٍ عند الأشاعرة، ولا قائمٍ بذاته عزَّ وجلَّ.

وقد أجمع العقلاء على أنَّه سبحانه وتعالى غير موصوفٍ بشيءٍ مِنَ الألوان والطُّعوم والرَّوائح واللَّذائذ الحِسِّيَّة، فإنَّ هذه الأمور تابعةٌ للمِزاج الَّتي هي كيفيَّةٌ حادثةٌ عن تفاعل العناصر، وهو سبحانه منزَّهٌ عنِ الجسميَّة والتَّركيب.

* * *

فتح القريب المجيد

ومرادُ النَّاظم رحمه الله الرَّدُّ على المعتزلة القائلين: «إنَّ الله تعالى كان في الأزل بلا اسمٍ ولا صفةٍ، فلمَّا خلق الخلق وضعُوا له الأسماءَ والصِّفاتِ»، قال الشَّيخ شهابُ الدِّين الحلبيُّ معرِبُ القرآن المعروفُ بالسَّمين: «وهذا القولُ منهم أشدُّ خطأً من قولهم بخلق القرآن؛ لإشعاره بالاحتياج للغير».

ولأنَّها إذا لم تكن قديمةً كانت حادثةً، فيلزمُ قيامُ الحوادث بذاته تعالى، ويلزم كونه تعالى كان عارياً عنها في الأزل، ويلزمُ افتقارُها إلى مخصِّصٍ يخصِّصها بوقتٍ دون وقتٍ، وهو ينافي وجوبَ الغِنى المطلق له تعالى.

* * *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وهو موضوعٌ على مذهب الماتريديَّة، لأنَّها عند الأشاعرة تعلُّقاتُ القدرة التَّنجيزيَّةُ الحادثةُ، وعند الماتريديَّة هي عينُ صفةِ التَّكوين القديمة كما تقدَّم.

وأمَّا الصِّفات السَّلبيَّة فهي قديمةٌ قطعاً أو أزليَّةٌ، على الخلاف في القديم والأزليِّ، ولعلَّ الشَّارح جرى على القول بالفرق بين القديم والأزليِّ، فقال: «وخرج بإضافة الصِّفات إلى الذَّات السَّلبيَّةُ والفعليَّةُ، فليس شيءٌ منهما بقديمٍ عند الأشاعرة»، قال الشَّيخ الأمير: «ورأيت بخطِّ سيِّدي أحمد النَّفراوي أنَّ ذكرها سَبْقُ قلمٍ؛ أي: ذكرُ الصِّفات السَّلبيَّةِ سبق قلمٍ، وإلَّا ففضل الشَّارح مشهورٌ».

* * *

[أَسْمَاءُ اللهِ تَعَالَى وَصِفَاتُهُ تَوْقِيفِيَّةٌ]

(٣٩) وَاخْـتِـيـرَ أَنَّ اسْـمَـاهُ تَـوقِـيـفِـيَّـهْ　　　كَـذَا الـصِّـفَـاتُ فَـاحْـفَـظِ الـسَّـمْـعِـيَّـهْ

(وَاخْتِيرَ) أي: واختار جمهور أهل السُّنَّة (أَنَّ اسْمَاهُ) سبحانه وتعالى؛ أي: إطلاقُ أسمائه عزَّ وجلَّ؛ بمعنى: «مُقابل الصِّفات».

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

قوله: (وَاخْتِيرَ أَنَّ اسْمَاهُ) أيِ: اختار جمهور أهل السُّنَّة، والمراد بها: ما قابل الصِّفات الذَّاتيَّة، فيشمَل: الأسماء المشتقَّة، لا ما قابل الفعل والحرف، ولا ما قابل الكنية واللَّقب.

تحفة المريد

قوله: (وَاخْتِيرَ. . . إلخ) أيِ: اختار جمهور أهل السُّنَّة أنَّ أسماءه تعالى توقيفيَّةٌ، وكذا صفاته، فلا يُثبِتُ لله اسماً ولا صفةً إلَّا إذا ورد بذلك توقيفٌ منَ الشَّارع.

ـ وذهبتِ المعتزلةُ إلى جواز إثبات ما كان متَّصفاً بمعناه، ولم يُوهِم نقصاً، وإن لم يرد به توقيفٌ منَ الشَّارع، ومَالَ إليه القاضي أبو بكر البَاقِلَّاني، وتوقَّفَ فيه إمام الحرمين، وفصَّلَ الغزاليُّ فجوَّز إطلاقَ الصِّفة؛ وهي ما دلَّ على معنى زائدٍ على الذَّات، ومنعَ إطلاق الاسم وهو ما دلَّ على نفس الذَّات.

ـ **والحاصلُ** أنَّ علماء الإسلام اتَّفقوا على جواز إطلاق الأسماء والصِّفات على الباري عزَّ وجلَّ، إذا ورد بها الإذنُ منَ الشَّارع، وعلى امتناعه إذا ورد المنعُ منه، واختلفوا حيث لا إذنَ ولا منعَ، والمختار منعُ ذلك، وهو مذهب الجمهور. اهـ مصنِّف في «شرحه الصغير» [«هداية المريد» (١/ ٤٧٧)].

قوله: (أَنَّ اسْمَاهُ) بدرج همزة «أَسْمَاءه» الأُولى مع القصر للوزن.

والمرادُ بـ«الأسماء»: ما قابل الصِّفات؛ بدليل قوله: «كَذَا الصِّفَات»، فالاسم: ما دلَّ على الذَّات[1]، والصِّفة: ما دلَّ على معنى زائدٍ على الذَّات، وليس المراد بـ«الاسم»: ما قابل الفعل والحرف، ولا ما قابل الكنية واللَّقب.

---

(١) **قوله**: (فالاسم: ما دلَّ على الذَّات) إمَّا وحدها كـ: لفظ الجلالة، وإمَّا مع الصِّفة كـ: لفظ «الرَّحمن». وقوله: (والصِّفة: ما دلَّ على معنًى زائدٍ على الذَّات) بأن دلَّت على ذلك المعنى الزَّائد وحده كلفظ «قدرة»، فإنَّه دلَّ على المعنى القائم بذاته سبحانه وتعالى، وبهذا يُعلم أنَّ مراد المصنِّف بـ«الصِّفات» في قوله: «كَذَا الصِّفَات»: الأسماء الدَّالَّة على الأمور الثَّابتة للذَّات، فهي أيضاً توقيفيَّةٌ، فلا يُعبَّر عن قدرة الله بالجراءة مثلاً؛ لعدم وروده. اهـ أجهوري.

(تَوقِيفِيَّهْ) أي: تعليميَّة؛ أي: يُتوقَّفُ على تعليم الشَّارع وإذنه في ذلك؛ بأن يُسمَعَ مِن لسانه ﷺ بطريقٍ صحيحٍ أو حَسَنٍ ـ ولا يشترط كونه متواتراً ـ، أو يأذنَ ﷺ في استعماله كذلك ـ أي: بطريقٍ صحيحٍ أو حَسَنٍ ـ، فما أَذِن في استعماله وإطلاقه ممَّا لم يكن إطلاقُهُ مُوهِماً نقصاً، بل كان مشعراً بالمدح، جاز اتِّفاقاً، وما لا فعلى المَنْع والتَّحريم؛ إذ لا يجوز أن يُسمَّى النَّبيُّ ﷺ بما ليس مِن أسمائه، بل لو سُمِّي واحدٌ مِن أفراد النَّاس بما لم يُسَمِّه به أبواه لما ارتضاه، فالباري عزَّ وجلَّ أَوْلى.

فتح القريب المجيد

(وَاخْتِيرَ أَنَّ اسْمَاهُ تَوقِيفِيَّهْ) اعلم أنَّ علماء الإسلام اتَّفقوا على جواز إطلاق الأسماء والصِّفات على الباري سبحانه وتعالى إذا ورد بها الإذْنُ مِنَ الشَّارع، وعلى امتناع الإطلاق إذا وردَ المنعُ عنه.

واختلفوا حيث لا إذْنَ ولا منْعَ في جواز إطلاق لفظٍ ثبت اتِّصافه تعالى بمعناه، ولم يكن من أسماء الأعلام الموضوعة من سائر اللُّغات، ولم يكن إطلاق ذلك اللَّفظ موهِماً نقصاً، بل كان مشعِراً بالمدح:

شرح الصاوي

قوله: (تَوقِيفِيَّهْ) أي: تعليميَّة؛ بمعنى: أنَّه لا يجوز لنا أن نسمِّيَه باسمٍ غيرِ واردٍ لنا إمَّا بكتابٍ أو سُنَّةٍ صحيحةٍ أو حسنةٍ أو ضعيفةٍ؛ إنْ قلنا: إنَّها من العَمَليَّات، وأمَّا إن قلنا: إنَّها من العِلميَّات والمعتقدات فلا يجوز الاستناد للضَّعيفة.

إذا علمت ذلك، فالأسماء الَّتي وردت لنا عنِ الشَّرع يجوز إطلاقها عليه باتِّفاقٍ، ولو أوهم ظاهرُها كـ: الصَّبور والشَّكور والحليم، ولكن تُؤوِّله على ما يأتي.

تحفة المريد

وقوله: (تَوقِيفِيَّهْ) أي: يتوقَّف جوازُ إطلاقها عليه تعالى على ورودِها في كتابٍ أو سُنَّةٍ صحيحةٍ أو حسنةٍ، أو إجماعٍ؛ لأنَّه غير خارجٍ عنها، بخلاف السُّنَّة الضَّعيفة إن قلنا: إنَّ المسألة مِنَ العِلميَّات؛ أي: الاعتقاديَّات؛ بحيث يُعتقد أنَّ ذلك الاسم من أسمائه تعالى، وإن قلنا: إنَّ المسألة مِنَ العَمَليَّات؛ بحيث نستعمله ونطلقه عليه تعالى، فالسُّنَّةُ الضَّعيفةُ كافيةٌ في ذلك؛ لأنَّهم قالوا: الحديث الضَّعيف يُعمل به في فضائل الأعمال.

ـ وأمَّا القياسُ فقيل: كالإجماع ما لم يكن ضعيفاً، وعليه فيقاس «واهب» ـ بناءً على أنَّه لم يَرِد ـ على «وهَّاب»، وأطلق بعضهم منع القياس، قال المصنِّف في «شرحه الصَّغير» [«هداية المريد» (١/ ٤٨٣)]: وهو الظَّاهر؛ لاحتمال إيهام أحدِ المترادفين دون الآخر كـ: العالِم والعارف، والجواد والسَّخي، والحليم والعاقل. اهـ.

وليس الكلام في أسمائه سبحانه وتعالى الأعلام الموضوعة في اللُّغات، وإنَّما الخلافُ في الأسماء المأخوذة مِنَ الصِّفات والأفعال.

وقال العلَّامة السَّعد رحمه الله: «محلُّ النِّزاع ما اتَّصف الباري عزَّ وجلَّ بمعناه، ولم يَرِد لنا إِذْنٌ به، وكان مشعراً بالجلال والتَّعظيم مِن غير وَهْم خلَل» [«شرح المقاصد» (٤/ ٣٤٤)].

فتح القريب المجيد

ـ فمنَعَه ـ أيِ: الإطلاقَ ـ جمهورُ أهل الحقِّ مطلقاً، أي: في الأسماء والصِّفات.

ـ وجوَّزه المعتزلة مطلقاً، أي: في الأسماء والصِّفات.

ـ [وفصَّل الغزاليُّ فجوَّز إطلاقَ الصِّفة ـ وهي: ما دلَّ على معنًى زائدٍ على الذَّات ـ، ومنعَ إطلاقَ الاسم ـ وهو: ما يدلُّ على نفس الذَّات ـ].

واحتجَّ الجمهور على المنع: بأنَّه لا يجوزُ أن يسمَّى النَّبيُّ ﷺ بما ليس من أسمائه، بل لو سُمِّيَ واحدٌ من أفراد النَّاس بما لم يسمِّهِ به أبواه لما ارتضاه، فالباري سبحانه وتعالى أوْلى.

شرح الصاوي

واختلفوا فيما لم يرد به إذن، وكان موصوفاً بمعناه، ولم يكن مُوهماً نقصاً، فالرَّاجحُ عند أهل السُّنَّة المنع، وأجازه المعتزلة والقاضي أبو بكر الباقلَّانيُّ، وفصَّل الغَزاليُّ فقال: «تجوز الصِّفة: وهي ما دلَّ على معنًى زائدٍ على الذَّات، دون الاسم»، واختار ابن العربي جواز إطلاق كلِّ اسمٍ يقتضي التَّعظيم، فإن أوهم نقصاً فلا يجوز قطعاً.

وأمَّا أسماء النَّبيِّ ﷺ فتوقيفيَّةٌ باتِّفاقٍ، ولا يجوز تسميته بما لم يرد، ولو كان متضمِّناً تعظيماً.

تحفة المريد

وبالجملة فما أذن الشَّارع في إطلاقه واستعماله جازَ وإن أوهم، كـ: «الصَّبور» و«الشَّكور» و«الحليم»:

ـ فإنَّ «الصَّبور» يُوهم وصول مشقَّةٍ له تعالى؛ لأنَّ الصَّبر: «حَبْسُ النَّفس على المشاقِّ»، فيُفسَّرُ في حقِّه تعالى بـ: «الَّذي لا يعجلُ بالعقوبة على مَن عصاه».

ـ و«الشَّكورُ» يُوهم وصول إحسان إليه؛ لأنَّ معناه: «كثيرُ الشُّكر لمَن أحسن إليه»، مع أنَّ الإحسان كلَّه منَ الله، فيفسَّرُ في حقِّه تعالى بـ: «الَّذي يُجازي على يسير الطَّاعات كثيرَ الدَّرجات، ويُعطِي بالعمل في أيامٍ معدودةٍ نعماً في الآخرة غيرَ محدودةٍ»، وقيل: المجازي على الشُّكر، وقيل: المثني على مَن أطاعه.

قال العلَّامة الشَّيخ كمال الدِّين رحمه الله: «والقيدُ الأخير؛ للاحتراز عن إطلاق ما يُوهم إطلاقُهُ أمراً لا يليق بكبرياء الله تعالى، كلفظ: «عارف» مثلاً؛ لأنَّ المعرفة قد يكون المراد بها عِلمٌ تسبقه غفلة، وكلفظ: «فقيه» فإنَّ الفِقه: «فَهْم غرض المتكلِّم مِن كلامه، ولولا كلامُهُ ما فُهم منه شيء»، وذلك مُشعِرٌ بسابقة جهل، وكلفظ: «عاقل» فإنَّ العقل علمٌ مانعٌ مِنَ الإقدام على ما لا ينبغي مأخوذٌ مِنَ العِقال، ونحو ذلك... اهـ.

قال سيِّدي محيي الدِّين رحمه الله: والمحقِّقون مِنَ الصُّوفيَّة أنَّه لا يجوز إجماعاً أن يُشتقَّ له تعالى اسمٌ مِن نحو: ﴿ٱللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ [البقرة: ١٥]، ولا من نحو قوله: ﴿وَمَكَرُواْ وَمَكَرَ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٥٤]، ولا من نحو قوله: ﴿وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٢]، ولا مِن نحو قوله: ﴿نَسُواْ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧]، وإن كان سبحانه وتعالى هو الَّذي أضاف ذلك إلى نفسه في القرآن، فنَتْلُوه على سبيل الحكاية فقط؛ أدباً معه عزَّ وجلَّ، ونخجل منه من حيث تنزُّله تعالى لعقولنا، ومخاطبتنا بالألفاظ اللَّائقة بنا، لا به سبحانه وتعالى، ثمَّ أنشد قوله:

إنَّ المُلُوكَ وَإنْ جَلَّتْ مَنَاصِبُهَا لَهَا مَعَ السُّوقَةِ الأَسْرَارُ والسَّمَرُ

فتح القريب المجيد

واحتجَّت المعتزلة على الجواز: بأنَّ أهلَ كلِّ لغةٍ يُسمُّونه تعالى باسمٍ مختصٍّ بلغتهم، كقول الفرس: «خُدَايْ»، وقول أهل الرُّوم: «تَنْكِرِي».

شرح الصاوي

والفرقُ أنَّ النَّبيَّ بشَرٌ يتطرَّق له النَّقص؛ بخلافه سبحانه وتعالى، ولئلَّا يُطْرُوه كما أطرت النَّصارى عيسى، قال البوصيري رضي الله عنه: [من البسيط]

دَعْ مَا ادَّعَتْهُ النَّصَارَى فِي نَبِيِّهِمِ وَاحْكُمْ بِمَا شِئْتَ مَدْحاً فِيهِ وَاحْتَكِمِ
فَمَبْلَغُ العِلْمِ فِيهِ أَنَّهُ بَشَرٌ وَأَنَّهُ خَيْرُ خَلْقِ اللهِ كُلِّهِمِ

تحفة المريد

ـ و«الحليمُ» يُوهم وصول أذىً إليه، وهو تعالى لا يصلُ إليه أحدٌ بأذى، فيفسَّرُ في حقِّه تعالى بـ: «الَّذي لا يَعجلُ بالعقوبة على مَن عصاه»، فيرجع له معنى «الصَّبور».

ولا يَردُ على قولنا: «وهو تعالى لا يصلُ إليه أحدٌ بأذى» قولُه ﷺ: «مَنْ آذَى مُسْلِماً فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى الله» [أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٦٠٧)، وفي «الصغير» (٤٦٨) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه]؛ لأنَّ معناه: أنَّه فعلَ معه فِعْلَ المؤذي.

وقد تقدَّم لك أنَّ أسماء النَّبيِّ ﷺ توقيفيَّةٌ اتِّفاقاً، وسبق حكمة ذلك فتفطَّنْ لها [انظر: (١/ ٩٢)].

فعُلِم أنَّ تنزُّل الحقِّ تعالى لعباده مِن جملة عظمته وجلاله يزداد بذلك تعظيماً في قلب العارف به؛ قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الأعراف: ١٨٠]؛ يعني: الواردة في الكتاب والسُّنَّة، وما ثَمَّ إلَّا حُسنى؛ لأنَّه لا يصحُّ أن يكون لها مُقابل. اهـ [«اليواقيت والجواهر» (١/١٤٦)].

(كَذَا) أي: مثلُ الأسماء في أنَّ المختار أنَّ إطلاقها عليه سبحانه بالشَّرط السَّابق يتوقَّف على الأذن الشَّرعيِّ: (الصِّفَاتُ) أي: إطلاقُها عليه تعالى، خلافاً للإمام الغزاليِّ رحمه الله حيث زعم عدم افتقارها إليه.

(فَـ)ـإذا عرفتَ توقُّف أسمائه وصفاته من حيث إطلاقُها عليه تعالى على الإذن الشَّرعيِّ، فامتنعْ مِن إطلاق ما لم يَثْبُت بسمَاعٍ إطلاقُهُ عليه سبحانه وتعالى منها، و(احْفَظِ) الألفاظ الدَّالَّة: إمَّا على مجرَّد الذَّات، أو عليها مع اعتبار معنًى زائدٍ عليها؛ ذاتيٍّ كـ: «العالم، والقادر»، أو فعليٍّ كـ: «الخالق، والرَّازق»، أو إضافيٍّ كـ: «الأوَّل، والآخر»، لا سَلبيٍّ كـ: «ليس بجسم» فيما يظهر.

(السَّمْعِيَّهْ) أيِ: الواردة في الشَّرع المسموع:

فتح القريب المجيد

واعتمد النَّاظم رحمه الله ما قاله الجمهور حيث قال: «وَاخْتِيرَ... إلخ».

(كَذَا الصِّفَاتُ) يعني: أنَّ إطلاقَ الصِّفاتِ عليه سبحانه وتعالى مثلُ إطلاق الأسماء في احتياجه في الجواز له في الإذن منَ الشَّارع عند الجمهور لِمَا مرَّ، والمرادُ بها: «ما دلَّ على معنًى زائدٍ على الذَّات» كما مرَّ.

(فَاحْفَظِ السَّمْعِيَّهْ) «الفاء» فيه داخلةٌ على جواب شرطٍ مقدَّرٍ؛ أي: إذا عرفت أنَّ أسماءَه

شرح الصاوي

تنبيه: قال ابن فارس: «أسماؤه ﷺ الواردة ألفان وعشرون»، ونقل عن «شرح المنهاج» للشَّيخ أبي الحسن أنَّها أربعة آلاف.

قوله: (كَذَا الصِّفَاتُ) أي: صفاته تعالى، فلا يجوز إطلاق صفةٍ عليه تعالى لم ترد، ولذلك قال العلماء: «إنَّ الأسماء السُّريانيَّة لا يجوز الدُّعاء بها إلَّا إذا عَرف معناها، أو أخذها عن عارفٍ».

قوله: (فَاحْفَظِ السَّمْعِيَّهْ) أي: ما ورد عنِ الشَّارع، وامْتَنِع عن إطلاق ما لم يرد.

❊ ❊ ❊

تحفة المريد

قوله: (كَذَا الصِّفَاتُ) أي: مثل أسمائه تعالى صفاته في كونها توقيفيَّةً، فلا يجوزُ إثبات صفةٍ له تعالى إلَّا بتوقيفٍ منَ الشَّارع لنا.

وقوله: (فَاحْفَظِ السَّمْعِيَّهْ) أي: إذا عرفت أنَّ إطلاق الأسماء والصِّفات عليه تعالى يتوقَّفُ

- بالفعل: كالواردة في الكتاب والسُّنَّة.
- أو بالقوَّة: كالثَّابتة بالإجماع كـ: «الصَّانع، والموجود، والواجب، والقديم».
- أو بالقياس: كالمُرادفات لِمَا أُذِنَ في استعماله من لُغَةٍ أو لُغَاتٍ، وفي هذا نظرٌ؛ لأنَّا نمنَعُ كون الإذن في لفظٍ إذناً في لازمه؛ إذ قد يُوهِم إطلاقُ اللَّازم نَقصاً فيمتنع؛ ألا ترى قوله سبحانه وتعالى: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٍ﴾ [الرعد: ١٦] كيفَ يلزَمُه أنَّه خالقُ القِردة والخنازير، ولا شكَّ في المنع من إطلاقه أدباً، فكذا أيضاً يمتنع كون الإذن في لفظٍ إذناً في مُرادفه؛ لاحتمال إيهام أحدِ المترادفين نقصاً دون الآخر، كـ: العالم والعارف، وكـ: الجواد والسَّخيِّ، ولا تَزِد عليها؛ لعدم الإذن في استعمال ما تراد زيادته.

* * *

فتح القريب المجيد

تعالى وصفاتِه تعالى من حيث إطلاقُها عليه تتوقَّف على الإذن الشَّرعيِّ، فامتنِعْ من إطلاق ما ـ أي: اسمٍ ـ لم يثبُت بسماعٍ إطلاقُهُ عليه تعالى منها، واحفظِ السَّمعيَّةَ منها، ولا تتجاوزْها إلى غيرها؛ سواءٌ أوهَمَت ـ أيِ: السَّمعيَّةُ ـ؛ أيِ: احتاجت إلى تأويلٍ كـ: الصَّبور، والشَّكور، والحليم، والرَّحيم؛ أو لم تُوهِم كـ: العالِم والقادر.

والسَّمعيَّةُ هي ما ورد بها كتابٌ أو سنَّةٌ صحيحةٌ أو حسنةٌ أو إجماعٌ، بخلاف السُّنَّة الضَّعيفة والقياس أيضاً:

- فيجوز «الخالق» ويمتنع «خالق القردة والخنازير».
- ويجوز «العالِم» ويمتنع «العارف»؛ لأنَّ المعرفة يسبقها جهلٌ.
- ويجوز «الجوَّاد» ـ بالتَّشديد ـ ويمتنع «السَّخيُّ»؛ لأنَّ السَّخيَّ يقع منه البخل.
- ويجوز «الحليم» ويمتنع «العاقل»؛ لأنَّ العقل يمنع، والله منزَّهٌ عن هذه الأمور كلِّها.

* * *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

على الإذن الشَّرعيِّ، فاحفظِ الأسماءَ والصِّفاتِ الواردةَ بالسَّمع؛ حقيقةً كالواردة في الكتاب والسُّنَّة، أو حكماً كالثَّابتة بالإجماع كـ: الصَّانع، والموجود، والواجب، والقديم، كما ذكره المؤلِّفُ في «كبيره» [«عمدة المريد» (٢/ ٥٦١)].

* * *

[الأَقْوَالُ فِي النُّصُوصِ المُوهِمَةِ لِلتَّشْبِيهِ]

(٤٠) وَكُـلُّ نَـصٍّ أَوْهَـمَ الـتَّـشْـبِـيـهَـا   أَوِّلْـــهُ أَوْ فَـــوِّضْ وَرُمْ تَـــنْـــزِيــــهَـــا

(وَكُلُّ) لفظِ (نَصٍّ) أي: ناصٍّ ظاهر وردَ في كتابٍ أو سنَّةٍ صحيحةٍ، وإلّا فلا عِبرةَ به.

(أَوْهَمَ) باعتبار ظاهر دلالته ....

فتح القريب المجيد

....

شرح الصاوي

قوله: (وَكُلُّ نَصٍّ... إلخ) أي: لفظٍ ناصٍّ ورد في كتابٍ أو سُنَّةٍ.

وحاصلُ ما في هذا المقام: أنَّه لمَّا قَدَّم أنَّه سبحانه وتعالى وجبت له المخالفة للحوادث عقلاً وسمعاً، وورد في القرآن والسُّنَّة الصَّحيحة أوِ الحسنة ما يوهم إثبات الجهة والجسميَّة، وكان مذهبُ أهل الحقِّ منَ السَّلف والخلف تأويلَ الظَّاهر؛ لوجوب تنزيهه تعالى عنه، أشار إلى ذلك مقدِّماً طريق الخَلَف لأرجحيَّته؛ لقول أهل الفنِّ:

- «طريقةُ الخلف أعلمُ وأحكم»؛ لِمَا فيها من مزيد الإيضاح، والرَّدِّ على الخصوم.
- «وطريقةُ السَّلف» - ومنهم الأئمَّة الأربعة - «أسلمُ»؛ للسَّلامة من تعيين معنى يكون غيرَ مرادٍ له تعالى.

والخلاف إنَّما هو في الأولويَّة، وإلَّا فارتكاب كلٍّ كافٍ.

تحفة المريد

قوله: (وَكُلُّ نَصٍّ... إلخ) يصحُّ قراءة «كُلُّ» بالرَّفع: مبتدأ، وجملة «أَوِّلْهُ»: خبرٌ، وبالنَّصب: مفعولٌ لفعلٍ محذوفٍ من باب الاشتغال.

والمرادُ بـ«النَّصِّ» هنا: ما قابل القياس والاستنباط[1] والإجماع، وهو الدَّليلُ منَ الكتاب أوِ السُّنَّة، وليس المراد به: ما قابل الظَّاهر، وهو ما أفاد معنًى لا يحتملُ غيره؛ إذ لو كان هذا هو المراد لم يمكن تأويلُهُ[2].

---

(١) **قوله**: (والاستنباط) فيه خفاءٌ، فلوِ اقتصر على القياس والإجماع لكان أَوْلى. اهـ أجهوري.

(٢) **قوله**: (إذ لو كان... إلخ) هذا التَّعليل كما يُفيد عدم إرادة الصَّريح وحده، يُفيد عدم إرادته مع الظَّاهر، فتعميمُ المحشي في الدَّليل بقوله: «سواء كان صريحاً أو ظاهراً» غيرُ ظاهرٍ، فكان الأَوْلى قصره على الظَّاهر بخصوصه؛ لأنَّه القابل للتَّأويل. اهـ أجهوري.

(التَّشْبِيهَا) أي: أوقع في الوَهْم صحَّةَ القول به، أوِ المراد: أوهمَ المشابهة.

(أَوِّلْهُ) وجوباً؛ بأن تحمله على خلاف ظاهره لدليلٍ؛ راجحاً كان أو مرجوحاً؛ إذِ التَّأويلُ:

فتح القريب المجيد

(وَكُلُّ نَصٍّ أَوْهَمَ التَّشْبِيهَا) تقدَّم أنَّه سبحانه وتعالى وجبت عقلاً وسمعاً مخالفتُه للحوادث، فمتى ورد في الكتاب أوِ السُّنَّة نصٌّ يُوهِمُ خلافَ ما وجبَ له تعالى، أو أوهم خلاف ما جازَ في حقِّه تعالى؛ بأن دلَّ على المعنى المستحيل في حقِّه، وَجَبَ علينا شرعاً تنزيهُهُ تعالى عنِ المعنى الَّذي دلَّ عليه ذلك النَّصُّ اتِّفاقاً بين أهل الحقِّ وغيرهم، خلا المجسِّمة والمشبِّهة، وإن كان من لازم الجِسميَّة التَّشبيه، والمجسِّمةُ على أنَّه في صورة شابٍّ حسن.

(أَوِّلْهُ) هذه طريقةُ الخلف، والتَّأويل: «إخراجُ اللَّفظ عن ظاهره لدليلٍ ولو مرجوحاً»؛ أمَّا إخراجه عنه لغير دليلٍ، فلعِبٌ وعبَثٌ.

شرح الصاوي

فقوله: (أَوْهَمَ التَّشْبِيهَا) أي: باعتبار ظاهر دلالته؛ أي: أوقع في الوهم معنى غير لائق، فممَّا يوهم:

ـ الجهةَ قولَه تعالى: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ﴾ [النحل: ٥٠].

ـ والجسميَّةَ قولَه تعالى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِى ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ [البقرة: ٢١٠]، ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢]، وحديث «الصَّحيحين»: «يَنْزِلُ رَبُّنَا كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيا» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (١١٤٥)، ومسلم في «صحيحه» (٧٥٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه].

ـ والصورةَ ما أخرجه أحمد والشَّيخان: أنَّ رجلاً ضرب عبده، فنهاه النَّبيُّ ﷺ وقال: «إِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٢٢٧)، ومسلم في «صحيحه» (٢٦١٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه].

ـ والجارحةَ: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ﴾ [الرحمن: ٢٧]، ﴿يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح: ١٠]، «القَلْبُ بَيْنَ أُصْبُعَينِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ يُقَلِّبُهُ كَيْفَ يَشَاءُ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٦٥٤) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه].

فقوله: (أَوِّلْهُ) أي: وجوباً؛ بأن تحمله على خلاف ظاهره بصرفه إلى معنًى بعينه لائق، فتؤوِّل:

تحفة المريد

وقوله: (أَوْهَمَ التَّشْبِيهَا) أي: أوقع في الوَهم صحَّة القول به بحسب ظاهره، والمرادُ منَ «التَّشبيه»: المشابهة، لا فعلَ الفاعل.

وقوله: (أَوِّلْهُ) أيِ: احملْهُ على خلاف ظاهره مع بيان المعنى المراد، فالمرادُ: أوِّلْهُ تأويلاً

«إخراجُ اللَّفظ عن ظاهره لدليلٍ ولو مرجوحاً»؛ أمَّا إخراجه لغير دليلٍ فلَعِبٌ وعَبَثٌ، فالتَّأويل ما تَؤُولُ إليه عاقبة الأمر.

والمرادُ: أوِّله تفصيلاً مُعيِّناً فيه المعنى الخاصّ؛ آخذاً مِنَ المقابل الآتي، كما هو مختار الخلف مِنَ المتأخِّرين.

وفي تقديم هذه الطَّريق إشارة إلى أرجحيَّته.

(أَوْ) لا تؤوِّلْه تفصيلاً، بل أوِّله إجمالاً؛ أي: (فَوِّضْ) عِلم المعنى المراد مِن ذلك النَّصِّ

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

ـ الفوقيةَ بالتَّعالي في العظمة دون المكان.

ـ والإتيانَ بإتيان رسول عذابه في الغمام؛ لأنَّه مظنَّة نزول الرَّحمة، وهي نزول المطر، فإذا جاء منه العذاب كان أشدَّ؛ لأنَّ الشَّرَّ إذا جاء من حيث لا يُحتسب كان أصعب.

ـ والمجيءَ بإتيان رسول رحمته يوم القيامة.

ـ والنُّزولَ بنزول رحمته، أو هو ملَك ينادي، كما ورد في بعض طرق الحديث.

ـ والصُّورة الضَّمير فيه يرجع إلى الأخ المصرَّح به في الطَّريق الأخرى الَّتي رواها مسلم بلفظ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الوَجْهَ، فَإِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ» أي: صورة الأخ المضروب، أو يراد بـ«الصُّورة»: الصِّفة، ويكون المعنى: إذا قاتل أحدكم أخاه فليجتنب وجهه؛ فإنَّ الله خلق آدم على صفته تعالى من حيث اشتمالُه على سمع وبصر وعلم وحياة، وإن كانت صفاته تعالى أزليَّةً قديمةً، وصفات الإنسان حادثةً، ويؤيِّد هذا الوجه ما ورد في بعض الطُّرق: «فَإِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَةِ الرَّحْمَنِ» [أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٣٥٨٠)].

ـ وبالوجه في الآية: الذَّات.

ـ وباليد والأصابع: القدرة.

قوله: (أَوْ فَوِّضْ) «أو» لتنويع الخلاف، بيانٌ لطريقة السَّلف، والمراد: «أوِّله إجمالاً».

تحفة المريد

تفصيليًّا؛ بأن يكون فيه بيان المعنى المراد، كما هو مذهب الخلف؛ وهم مِن بعد الخَمسِ مئة، وقيل: من بعد القرون الثَّلاثة.

وقوله: (أَوْ فَوِّضْ) أي: بعدَ التَّأويل الإجماليّ؛ الَّذي هو صرفُ اللَّفظِ عن ظاهره، فبعد

تفصيلاً إليه سبحانه وتعالى، (وَرُمْ) أيِ: اقصد واعتقِد مع تفويض عِلم ذلك المعنى إليه تعالى؛ (تَنْزِيهَا) له تعالى عمَّا يُوهِمُهُ ظاهرُ ذلك النَّصِّ من حيثُ دلالته، كما هو دأبُ السَّلف الصَّالح.

يعني: أنَّه سبحانه وجبت عقلاً وسمعاً مخالفته للحوادث، فمتى ورد في الكتاب أوِ السُّنَّة ظاهرٌ يُوهِم خلاف ما وجب له تعالى، أو جاز في حقِّه، بأن يدلَّ على المعنى المستحيل عليه سبحانه وتعالى، وجب علينا شرعاً تنزيهُه عزَّ وجلَّ عمَّا دلَّ عليه ذلك الظَّاهر اتِّفاقاً من أهل الحقِّ:

ـ **غير أنَّ السَّلف**: طريقُهم التَّأويل الإجماليُّ، مع الاتِّفاق على الإيمان بأنَّه مِن عند الله، جاء به رسول الله ﷺ، فينزِّهون عنِ الظَّواهر، ويُفوِّضون عِلم معانيها مفصَّلةً إليه سبحانه وتعالى،

فتح القريب المجيد

(أَوْ فَوِّضْ وَرُمْ) أيِ: اقصد. (تَنْزِيهَا) له تعالى عمَّا لا يليقُ به، فالسَّلفُ ينزِّهونه سبحانه وتعالى عمَّا يُوهِمُه ذلك النَّصُّ الظَّاهرُ عنِ المعنى المستحيل في حقِّه تعالى، والخلفُ يؤوِّلون، مع اتِّفاق الفريقين على تنزيهه تعالى عنِ المعنى المستحيل في حقِّه تعالى.

فمِنَ النُّصوص الظَّاهرة:

ـ **في الجهة**: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ﴾ [النحل: ٥٠] فأوَّلَ الخلفُ الفوقيَّةَ بالتَّعالي في العظمة دون المكان، ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ [الملك: ١٦] أي: حُكمه وسلطانه، ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ

شرح الصاوي

وقوله: (وَرُمْ تَنْزِيهَا) أيِ: اقصد واعتقد التَّنزيه عمَّا لا يليق به، فالسَّلف ينزِّهونه سبحانه وتعالى عنِ المعنى المحال، ويفوِّضون علم حقيقته على التَّعيين لله تعالى، مع اعتقاد أنَّ هذه النُّصوص من عنده سبحانه.

تحفة المريد

هذا التَّأويل فوِّضِ المراد منَ النَّصِّ الموهِم إليه تعالى، على طريقةِ السَّلفِ؛ وهم مَن كانوا قبل الخَمسِ مئة، وقيل: القرون الثَّلاثة: الصَّحابة والتَّابعون وأتباع التَّابعين.

وطريقةُ الخلفِ أعلمُ وأحكمُ؛ لِمَا فيها من مزيد الإيضاح والرَّدِّ على الخصوم، وهي الأرجح، ولذلك قدَّمها المصنِّف، وطريقةُ السَّلفِ أسلمُ؛ لِمَا فيها منَ السَّلامة من تعيين معنًى قد يكون غيرَ مرادٍ له تعالى.

وقوله: (وَرُمْ تَنْزِيهَا) أي: واقصدْ تنزيهاً له تعالى عمَّا لا يليقُ به، مع تفويض علم المعنى المراد.

كما هو رأيُ مَن يقف على «إلَّا اللهُ» من قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧]، ويعبَّر عنهم بالمفوِّضة.

ـ **والخلفُ**: طريقُهم التَّنزيه، معَ التَّعرُّض للتَّأويل التَّفصيليِّ، كما هو رأيُ مَن يقف على «وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ»، ويعبَّر عنهم بالمؤوِّلة.

والحاملُ على التَّأويل المذكور بوجهَيه: أنَّ المتشابه لا يُعارِض المُحكَم، فيُحمَل على ما يُوافِق المُحكَم الَّذي هو أصلُ الكتاب الَّذي يرجع إليه مُتشابهه.

فتح القريب المجيد

ٱسْتَوَىٰ﴾ [طه: ٥] أي: استولى، ﴿تَعْرُجُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ [المعارج: ٤] المراد بـ«العروج»: الرُّقيُّ إلى محلِّ عبادتهم إيَّاه.

ـ **ومنها في الجسميَّة**: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِى ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ﴾ [البقرة: ٢١٠]، ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [الفجر: ٢٢]، والإتيان والمجيء لا يكون حقيقةً إلَّا للأجسام، فالمراد بـ«الإتيان» و«المجيء»: إتيانُ رسول عذابه ورحمته وثوابه.

شرح الصاوي

فظهر ممَّا قرَّرنا: اتِّفاقُ السَّلف والخلف على تنزيهه تعالى عنِ المعنى المحال، وعلى الإيمان بأنَّه من عند الله، جاء به رسول الله ﷺ، لكنَّهم اختلفوا في: تعيين معنًى صحيح، وعدم تعيينه؛ بناءً على أنَّ الوقف على قوله تعالى: ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ﴾، أو على قوله: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧].

* * *

تحفة المريد

فظهر ممَّا قرَّرناه: اتِّفاقُ السَّلف والخلف على التَّأويل الإجماليِّ؛ لأنَّهم يصرفون النَّصَّ المُوهِمَ عن ظاهره المحالِ عليه تعالى، لكنَّهم اختلفوا بعد ذلك في تعيين المراد من ذلك النَّصِّ وعدم التَّعيين؛ بناءً على أنَّ الوقف:

ـ على قوله تعالى: ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ﴾ [آل عمران: ٧] فيكون معطوفاً على لفظ الجلالة، وعلى هذا فنظم الآية هكذا: «وما يعلم تأويله إلَّا الله والرَّاسخون في العلم»، وجملة ﴿يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ﴾ [آل عمران: ٧] حينئذٍ مستأنفةٌ لبيان سبب التماس التَّأويل.

ـ أو على قوله: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧]، وعلى هذا فقوله: ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ﴾ [آل عمران: ٧]... إلخ استئنافٌ، وذكر مقابله في قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ

فمِن الظَّواهر:

- فِي الجِهَةِ: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ﴾ [النحل: ٥٠]، ﴿الرَّحْمَٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ﴾ [طه: ٥].

- وَفِي الجِسْمِيَّةِ: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢]، وحديث «الصَّحِيحَيْنِ»: «يَنْزِلُ رَبُّنَا كُلَّ لَيلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنيَا» [أخرجه البخاري (١١٤٥)، ومسلم (٧٥٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه].

- وَفِي الصُّورَةِ: «إِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٦١٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه].

- وَفِي الجَارِحَةِ: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ﴾ [الرحمن: ٢٧].

فعلى طريق السَّلف: يجبُ أن يُعتقد أنَّ هذه النُّصوص مِن عند الله تعالى، وأنَّ هذا الظَّاهر

فتح القريب المجيد

- ومنها في الجسميَّة: حديثُ «الصَّحيحين» و«السُّنن»: «يَنْزِلُ رَبُّنَا كُلَّ لَيلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا» [أخرجه البخاري (١١٤٥)، ومسلم (٧٥٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه] المراد: نزول رحمته أو ملائكته.

- ومنها في الصُّورة: حديث الصَّحيح: «إِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٦١٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه] ولفظُه: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَجْتَنِبِ الوَجْهَ، فَإِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ»، فالضَّمير للأخ أو لوجهه.

- ومنها في الجوارح: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٧]؛ أي: ذاته أو وجوده، ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾ [القمر: ١٤] أي: حفظنا، ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح: ١٠] أي: قدرته.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

زَيْغٌ﴾ [آل عمران: ٧]. . . إلخ؛ أي: كالمجسِّمة فمنهم مَن قال: إنَّه على صورةِ شيخٍ كبيرٍ، ومنهم مَن قال: إنَّه على صورةِ شابٍّ حسنٍ، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيراً.

والحاصلُ: أنَّه إذا ورد في القرآن والسُّنَّة ما يُشعر بإثبات الجهة أوِ الجسميَّة أوِ الصُّورة أوِ الجوارح، اتَّفق أهل الحقِّ وغيرُهم ما عدا المجسِّمة والمشبِّهة على تأويل ذلك؛ لوجوبِ تنزيهِهِ تعالى عمَّا دلَّ عليه ما ذكر بحسب ظاهره:

- فممَّا يُوهِمُ الجهة قوله تعالى: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ﴾ [النحل: ٥٠]، فالسَّلف يقولون: «فوقيَّةٌ لا نعلمها»، والخلف يقولون: «المراد بالفوقيَّة التَّعالي في العظمة»؛ فالمعنى: يخافون - أيِ: الملائكة - ربَّهم من أجل تعاليه في العظمة - أيِ: ارتفاعه فيها -.

المدلول لها محالٌ عليه عزَّ وجلَّ، وأنَّ المعنى المقصود منها لا يعلمه إلَّا هو سبحانه على ما يَليقُ بكماله وجلاله.

وعلى طريق الخلف:

ـ تُؤوَّل «الفوقيَّة» بالتَّعالي في العظمة دون المكان ونحوه.

ـ و«الاستواء» بالاستيلاء.

ـ و«الإتيان» بإتيان رسول عذابه أو رحمته وثوابه، وكذا: «النُّزول».

ـ ويُجْعَل الضَّميرُ في «خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ» راجعاً للأخ، أو لوجهه؛ لوُروده كذلك مصرَّحاً به عند الإمام مسلم رحمه الله بلفظ: «**إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَجْتَنِبِ الوَجْهَ، فَإِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ**».

وقد ذكر الحافظ الجلال السُّيوطيُّ رحمه الله: أنَّ هذا الحديث واردٌ على سببٍ، وذلك أنَّ رسول الله ﷺ رأى شخصاً يلطم مملوكه على وجهه، فقال له: «لا تفعل هذا، فإنَّ الله خلق

فتح القريب المجيد

ومنها أيضاً: حديث مسلم: «**إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا كَقَلْبٍ وَاحِدٍ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ**» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٦٥٤) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما] أي: [في] قدرته.

وهذه طريقة الخلف، وهي أعلم؛ لأنَّها أحوجُ إلى مزيد علمٍ، وطريقةُ السَّلف أسلم.

وهذا هو المتشابه عند المتكلِّمين، وأمَّا المتشابه عند الأصوليِّين، فهو: «الَّذي يعسُر الاطِّلاع على معناه» ك: الحروف المقطَّعة في أوائل السُّوَر.

* * *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ومنه قوله تعالى: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ [طه: ٥]، فالسَّلف يقولون: «استواء لا نعلمه»، والخلف يقولون: المرادُ به الاستيلاء والمُلك، كما قال الشَّاعر: [من الرجز]

قَدِ اسْتَوى بِشْرٌ عَلَى العِرَاقِ ... مِنْ غَيْرِ سَيْفٍ وَدَمٍ مِهْرَاقِ

وسأل رجلٌ الإمامَ مالكاً عن هذه الآية فأطرق رأسه مليًّا، ثمَّ قال: «الاستواء غير مجهولٍ، والكيف غير معقولٍ، والإيمانُ به واجبٌ، والسُّؤالُ عنه بدعةٌ، وما أظنُّك إلَّا ضالًّا»، فأمر به فأُخرج.

آدم على صورته»؛ أي: فينبغي لك إكرام صورته. اهـ [«اليواقيت والجواهر» (١/ ١٠٣)].

وقال سيِّدي محيي الدِّين رحمه الله: إنَّ المراد بالصُّورة هنا أنَّ الله تعالى جعل كلًّا مِن آدم وبَنِيه يأمر وينهى، ويولِّي ويعزل، ويُؤاخِذ ويسامح ويرحم ونحو ذلك؛ لكونه خليفة في الأرض؛ إذِ الصُّورةُ تُطلق ويُراد بها الشَّأن والحكم والأمر، فالمعنى: أنَّ الله تعالى جعل آدم ﷺ يفعل بأمره سبحانه ما يشاؤه له. اهـ [«اليواقيت والجواهر» (١/ ١٠٣)].

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وسأل الزَّمخشريُّ الغزاليَّ عن هذه الآية فأجابه بقوله: إذا استحال أن تعرف نفسك بكيفيَّةٍ أو أينيَّةٍ، فكيف يليقُ بعبوديَّتك أن تصفه تعالى بـ «أين» أو «كيف»، وهو مقدَّسٌ عن ذلك؟ ثمَّ جعل يقول: [من الرَّمل]

قُلْ لِمَنْ يَفْهَمُ عَنِّي مَا أَقُولْ: ... قَصِّرِ القَوْلَ، فَذَا شَرْحٌ يَطُولْ
ثَمَّ سِرٌّ غَامِضٌ مِنْ دُوْنِهِ ... قَصُرَتْ وَاللهِ أَعْنَاقُ الفُحُولْ
أَنْتَ لَا تَعْرِفُ إِيَّاكَ وَلَا ... تَدْرِ مَنْ أَنْتَ وَلَا كَيْفَ الوُصُولْ
لَا وَلَا تَدْرِي صِفَاتٍ رُكِّبَتْ ... فِيكَ حَارَتْ فِي خَفَايَاهَا العُقُولْ
أَيْنَ مِنْكَ الرُّوحُ فِي جَوهَرِهَا؟ ... هَلْ تَرَاهَا فَتَرى كَيْفَ تَجُولْ؟
وَكَذَا الأَنْفَاسُ هَلْ تَحْصُرُهَا؟ ... لَا وَلَا تَدْرِي مَتَى عَنْكَ تَزُولْ
أَيْنَ مِنْكَ العَقْلُ وَالفَهْمُ إِذاً؟ ... غَلَبَ النَّوْمُ، فَقُلْ لِيْ يا جَهُولْ
أَنْتَ أَكْلَ الخُبْزِ لَا تَعْرِفُهُ ... كَيْفَ يَجْرِي مِنْكَ أَمْ كَيْفَ تَبُولْ
فَإِذَا كَانَتْ طَوَايَاكَ الَّتِي ... بَيْنَ جَنْبَيْكَ كَذَا فِيْهَا ضَلُولْ
كَيفَ تَدْرِيْ مَنْ عَلَى العَرْشِ اسْتَوى؟ ... لَا تَقُلْ: كَيْفَ اسْتَوى، كَيْفَ النُّزُولْ
كَيْفَ يُحْكَى الرَّبُّ أَمْ كَيْفَ يُرَى؟ ... فَلَعَمْرِيْ لَيْسَ ذَا إِلَّا فُضُولْ
فَهْوَ لَا أَيْنَ، وَلَا كَيْفَ لَهُ ... وَهْوَ رَبُّ الكَيْفِ، وَالكَيْفُ يَحُولْ
وَهْوَ فَوْقَ الفَوْقِ، لَا فَوْقَ لَهُ ... وَهْوَ فِي كُلِّ النَّوَاحِيْ لَا يَزُولْ
جَلَّ ذَاتاً وَصِفَاتٍ وَسَمَا ... وَتَعَالَى قَدْرُهُ عَمَّا تَقُولْ

ـ ويؤوَّل «الوجه» بالذَّات أو بالوجود.

قال سيِّدي أحمد زروق ـ نفعنا الله به ـ: «ولا خلاف في وجوب التَّأويل ـ يعني: التَّفصيليّ ـ عند تعيُّن شبهة لا ترتفع إلَّا به».

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ **وممَّا يُوهم الجسميَّةَ** قوله تعالى: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢]، وحديث «الصَّحيحين»: «**يَنْزِلُ رَبُّنَا كُلَّ لَيلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنيا، حَيْثَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيلِ الأَخِيرِ، وَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ**» [أخرجه البخاري (١١٤٥)، ومسلم (٧٥٨)، من حديث أبي هريرة ﷺ]، فالسَّلفُ يقولون: «مجيءٌ ونزولٌ لا نعلمهما»، والخلفُ يقولون: «المراد: وجاء عذابُ ربِّك، أو أمرُ ربِّك الشَّاملُ للعذاب، والمراد: ينزلُ ملَكُ ربِّنا فيقول عنِ الله: هل... إلخ».

وفي «المنن»: أنَّ الغالب أنَّ الموكبَ الإلهيَّ يُنصبُ منَ الثُّلث الأخير، وتارةً ينصب من أوَّل النِّصف الثَّاني إلَّا ليلة الجمعة، فإنَّه ينصبُ من غروب الشَّمس إلى خروج الإمام من صلاة الصُّبح، كما ورد في حديث مسلم.

ـ **وممَّا يُوهم الصُّورة** ما رواه أحمد والشَّيخان: أنَّ رجلاً ضرب عبده فنهاه النَّبيُّ ﷺ وقال: «**إِنَّ اللهَ تَعَالَى خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ**» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٦١٢) من حديث أبي هريرة ﷺ]. فالسَّلفُ يقولون: «صورةٌ لا نعلمُها»، والخلف يقولون: «المراد بالصُّورة: الصِّفةُ، من سمعٍ وبصرٍ وعلمٍ وحياةٍ، فهو على صفته في الجملة، وإن كانت صفتُه تعالى قديمةً وصفةُ الإنسان حادثةً»، وهذا بناءً على أنَّ الضَّميرَ في «صُورتِهِ» عائدٌ على الله تعالى، كما يقتضيه ما ورد في بعض الطُّرُق: «**فَإِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَةِ الرَّحْمَنِ**»، وبعضهم جعل الضَّمير عائداً على الأخ المصرَّح به في الطَّريق الَّتي رواها مسلمٌ بلفظ: «**فَإِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الوَجْهَ، فَإِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ**»، وإذا كانت كذلك فينبغي احترامه باتِّقاء الوجه.

ـ **وممَّا يُوهم الجوارح** قوله تعالى: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ﴾ [الرحمن: ٢٧]، و: ﴿يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح: ١٠]، وحديث مسلم: «**إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا كَقَلْبٍ وَاحِدٍ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ**» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٦٥٤) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ]، فالسَّلف يقولون: «لله وجهٌ ويدٌ وأصابعُ لا نعلمُها»، والخلف يقولون: المرادُ من «الوجه»: الذَّاتُ، وبـ«اليدِ»:

● وقدِ اشتُهر بين القوم: «أنَّ طريق السَّلف أسلم، وطريق الخلف أعلم»؛ أي: يُحْوِج إلى مزيد علم؛ بمعنى: احتياج مَن يؤوِّل، لا التَّأويل نفسه، فأسند ما للمسبَّب إلى السَّبب، وقد أبدل بعضهم «أعلم» بـ: «أحكم» بمعنى: أكثر إحكاماً وإتقاناً بالنِّسبة إلى دفع الشُّبه عنِ العقيدة، ولإظهار أرجحيَّة إحدى العبارتين على الأخرى.

وسأل رجل الإمام مالك بن أنس رضي الله عنه عن قوله عزَّ وجلَّ: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾ [طه: ٥]، فأطرق رأسه مَلِيًّا وعَلاه الرُّحَضاء، ثمَّ قال: «الاستواء غير مجهول، والكَيْف غير معقول، والإيمان به واجبٌ، والسُّؤالُ عنه بدعة، وما أظنُّك إلَّا ضالًّا»، ثمَّ أَمَر فأُخرج.

❊ ❊ ❊

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

القدرةُ، والمراد من قوله: «بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ»: بين صفتين من صفاته، وهاتان الصفتان: القدرةُ والإرادةُ.

لطيفةٌ: سأل الشَّعرانيُّ شيخَه الخوَّاصَ: لماذا يؤوِّلُ العلماءُ المُوهمَ الواقع مِنَ الشَّارع، ولا يؤوِّلون الموهم الواقع مِنَ الوليِّ؟

فقال: لو أنصفوا لأوَّلوا الواقع من الوليِّ بالأَوْلى؛ لأنَّه معذورٌ بضعفه في أحوال الحضرة، بخلاف الشَّارع فإنَّه ذو مقامٍ مكينٍ.

ـ وقد يُقال: الشَّارع ينبغي المحافظة على الواقع منه ما أمكن؛ لأنَّه يُقتدى به، ولا كذلك الوليُّ، فإنَّه لا يحافَظ على كلامه؛ لأنَّه لا يُقتدى به، فإذا أوهم أُهدر.

❊ ❊ ❊

[مَسْأَلَةُ خَلْقِ القُرْآنِ]

(٤١) وَنَــزِّهِ الــقُــرْآنَ أَيْ: كَــلَامَــهْ ‏ عَــنِ الــحُــدُوثِ وَاحْــذَرِ انْــتِــقَــامَــهْ
(٤٢) فَــكُــلُّ نَــصٍّ لِــلْــحُــدُوثِ دَلَّا ‏ اِحْــمِــلْ عَــلَــى الــلَّــفْــظِ الَّــذِي قَــدْ دَلَّا

(وَنَزِّهِ) أي: ويجبُ عليك أيُّها المكلَّف أن تنزِّه (القُرْآنَ) أي: تعتقد تنزيهه.

والقُرآن في الأصل مصدر، كرُجْحان؛ سُمِّي بذلك مِن بين كتب الله تعالى لكونه جامعاً لثمرتها، بل لجمعه ثمرة جميع العلوم، كما يُشير إليه قوله تعالى: ﴿وَتَفۡصِيلَ كُلِّ شَيۡءٖ﴾ [يوسف: ١١١]، و: ﴿تِبۡيَٰنٗا لِّكُلِّ شَيۡءٖ﴾ [النحل: ٨٩]، وقد خُصَّ بكتابنا المنزَّل على نبيِّنا محمَّد ﷺ، وصار له كالعَلَم، كما أنَّ التَّوراة اسمٌ لِمَا أُنزل على سيِّدنا موسى، والإنجيل اسمٌ لِمَا أُنزل على سيِّدنا عيسى، عليهما الصَّلاة والسَّلام.

والقُرآن: ضَمُّ بعض الحروف والكلمات إلى بعضٍ في التَّرتيل، وليس يُقال ذلك لكلِّ جمعٍ، فلا يُقال: «قرأت القوم» إذا جمعتهم.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

قوله: (وَنَزِّهِ القُرْآنَ. . . إلخ) اعلم أنَّ المقصود من ذكر هذه المسألة الرَّدُّ على المعتزلة النَّافين لصفة الكلام حيث قالوا: «إنَّ الكلام من لوازمه الحروف والأصوات، وذلك مستحيلٌ على الله»، فيُرَدُّ عليهم بما ذكره المصنِّف، فقوله: «وَنَزِّهِ» أيُّها السُّنِّيُّ، . . . .

تحفة المريد

قوله: (وَنَزِّهِ القُرْآنَ. . . إلخ) أي: واعتقدْ أيُّها المكلَّفُ تنزُّه القرآن بمعنى كلامه تعالى عنِ الحدوث، خلافاً للمعتزلة القائلين بخلق الكلام؛ زعماً منهم أنَّ من لوازمه الحروفَ والأصواتَ، وذلك مستحيلٌ عليه تعالى؛ فكلامُ الله تعالى عندهم مخلوقٌ؛ لأنَّ الله خلقه في بعض الأجرام.

ـ ومذهب أهل السُّنَّة أنَّ القرآن بمعنى الكلام النَّفسيِّ ليس بمخلوقٍ، وأمَّا القرآن بمعنى اللَّفظ الَّذي نقرؤه فهو مخلوقٌ، لكن يمتنع أن يقال: «القرآن مخلوقٌ» ويُراد به اللَّفظُ الَّذي نقرؤه، إلَّا في مقام التَّعليم؛ لأنَّه ربَّما أوهم أنَّ القرآن بمعنى كلامه تعالى مخلوقٌ، ولذلك امتنعتِ الأئمَّة من القول بخلق القرآن.

(أَيْ) حرف تفسيرٍ؛ والمعنى: ونزِّه (كَلَامَهْ) النَّفسيَّ الأزليَّ القائمَ بذاته سبحانه وتعالى،

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

وقوله: (أَيْ: كَلَامَهْ) تفسيرٌ للقرآن هنا، فالمراد بـ«القرآن» هنا: كلامه الأزليُّ القائم بذاته.

تحفة المريد

وقد وقع في ذلك امتحانٌ كبيرٌ لخلقٍ كثيرٍ من أهل السُّنَّة: فخرج البخاريُّ فارًّا، وقال: «اللَّهمَّ اقبضني إليك غيرَ مفتونٍ»، فمات بعد أربعة أيام، وسُجِن عيسى بن دينار عشرينَ سنةً، وسُئل الشَّعبيُّ فقال: أمَّا التَّوراة والإنجيل والزبور والفرقان فهذه الأربعة حادثةٌ، وأشار إلى أصابعه، فكانت سببَ نجاته، واشتهرت أيضاً عنِ الإمام الشَّافعيِّ ﷺ، وحُبِس الإمامُ أحمدُ وضُرِبَ بالسِّياط حتَّى غُشِيَ عليه.

ويُذكر أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال للإمام الشَّافعيِّ في المنام: «بَشِّرْ أحمد بالجنَّةِ على بلوى تُصيبه في خلق القرآن»، فأرسل له كتاباً ببغداد، فلمَّا قرأه بكى، ودفع للرَّسول قميصه الَّذي يلي جسده، وكان عليه قميصان، فلمَّا دُفِعَ للشَّافعيِّ غسلَهُ وادَّهنَ بمائه.

وهل القرآنُ بمعنى اللَّفظ المقروء أفضلُ، أو سيِّدُنا محمَّدٌ ﷺ؟ تمسَّك بعضهم بما يُروى: «**كُلُّ حَرْفٍ خَيْرٌ مِنْ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ**» [أورده ابن عراق في «تنزيه الشريعة» (١/ ٣٠٩)]، لكنه غير محقَّق الثُّبوت.

ـ **والحقُّ** أنَّه ﷺ أفضلُ؛ لأنَّه أفضلُ من كلِّ مخلوقٍ، كما يُؤخذ من كلام الجلال المحلِّي على «البردة»، ويؤيِّده أنَّه [أي: القرآن بمعنى اللَّفظ المقروء] فِعلُ القارئ، والنَّبيُّ ﷺ أفضلُ منَ القارئ وجميعِ أفعاله.

والأسلمُ الوقفُ عن مثل هذا؛ فإنَّه لا يضرُّ خلوُّ الذِّهنِ عنه. اهـ ملخَّصاً من «حاشية الشَّيخ الأمير».

قوله: (أَيْ: كَلَامَهْ) تفسيرٌ لـ«القرآن»؛ فالمراد منه هنا: كلامه تعالى.

ولمَّا كان الأكثر إطلاق القرآن على اللَّفظ المقروء، دَفعَ توهُّمَ ذلك بتفسيره بكلامه تعالى، فـ«القرآنُ» يطلقُ على كلٍّ منَ النَّفسيِّ واللَّفظيِّ، والأكثرُ إطلاقُهُ على اللَّفظيِّ، وأمَّا «كلام الله» فيُطلقُ أيضاً على كلٍّ منَ النَّفسيِّ واللَّفظيِّ، والأكثرُ إطلاقه على النَّفسيِّ، وتقدَّم في مبحث الكلام زيادةٌ، فارجع إليها إن شئت [انظر: (١/ ٣٥٠)].

لا النَّظم المَتْلُو الحادث؛ (عَنِ الحُدُوثِ) أي: الوجود بعد العدم، فليس مخلوقاً، ولا قائماً بمخلوق، بل هو صفة ذاته العليَّة؛ لِمَا عُلِمَ مِنِ امتناع قيام الحوادث بذاته.

وعبَّر بـ«الحدوث» مكان «الخلق» للضَّرورة، وإلَّا فالعبارة المشهورة بين الفريقين: «أنَّ القرآن مخلوقٌ، أو غير مخلوقٍ»، ولذا تُتَرجَم هذه المسألة بـ: «مسألة خلق القرآن».

فتح القريب المجيد

(وَنَزِّهِ القُرْآنَ أَيْ: كَلَامَهْ، عَنِ الحُدُوثِ) أي: ويجبُ عليك أيُّها المكلَّف أن تعتقد تنزُّهَ القرآن ـ بمعنى: الكلام النَّفسيِّ القديمِ القائمِ بذاته تعالى ـ عنِ الحدوث، فليس مخلوقاً ولا قائماً بمخلوقٍ، بل هو صفةُ ذاته العليَّة، خلافاً للمعتزلة القائلين بخَلْق الكلام اللَّفظيِّ؛ متمسِّكينَ بأنَّه عُلِمَ بالضَّرورة أنَّ القرآن هو هذا الكلامُ المنتظمُ من الحروف المسموعة المفتَتَحُ بالتَّحميد المختَتَمُ بالاستعاذة؛ أي: ﴿قُلۡ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ [الناس: ١].

وقد أشار النَّاظم رحمه الله إلى الرَّدِّ عليهم بقوله فيما يأتي: «فَكُلُّ نَصٍّ... إلخ» أي: كلُّ نصٍّ من كتابٍ أو سنَّةٍ دلَّ على حدوث كلام الله تعالى، فإنَّه محمولٌ عندنا على الكلام اللَّفظيِّ الدَّالِّ على الكلام النَّفسيِّ، لا على المعنى النَّفسيِّ القديمِ القائمِ بذاته تعالى.

وكان الخلافُ في الحقيقة بيننا وبين المعتزلة إنَّما هو في إثبات الكلام النَّفسيِّ ونفيِه، وإلَّا فنحن لا نقول بقدم اللَّفظيِّ الحادث، وهم لا يقولون بحدوث النَّفسيِّ القديم لو سلَّموه.

و«القرآن» وزنُهُ: «فُعْلَان»؛ بمعنى مفعول؛ مِن: «قَرَأْتُ الشَّيْءَ قُرْآناً» جمعتُه، أو مِن: «قَرَأْتُ الكِتَابَ قِرَاءَةً وَقُرْآناً» تلوتُهُ؛ لأنَّه مجموعٌ ومتلوٌّ.

شرح الصاوي

قوله: (عَنِ الحُدُوثِ) أي: الخلق.

تحفة المريد

قوله: (عَنِ الحُدُوثِ) أي: الوجود بعد العدم، فليس مخلوقاً، بل هو صفة ذاته العليَّةِ، خلافاً للمعتزلة في قولهم بأنَّه مخلوقٌ وليس صفةَ ذاته العليَّةِ.

وإنَّما عبَّر بـ«الحُدُوث» مع أنَّ المشهور بين القوم التَّعبيرُ بـ«الخلق»؛ لضرورة النَّظم، أو للرَّدِّ على محمَّد البلخيِّ منَ المعتزلة القائل بأنَّ كلامَ الله تعالى مُحدثٌ وليس بمخلوقٍ، زعماً منه أنَّ قولنا: «مخلوقٌ» يُوهِم أنَّه كذبٌ يتعالى الله عنه، ورُدَّ: بأنَّ الحدوث مثلُ الخلق، فهو كمَن هرب من المطر ووقف تحت الميزاب. اهـ مصنِّف في «صغيره» [«هداية المريد» (١/ ٥٠٩)].

(وَاحْذَر) إن خالفت هذا الأمر الواجب، وقُلت بحدوثه، (انْتِقَامَهْ) أيِ: انتقام الله منك، وعقابَه لك في الدَّارين، أو في أحدهما.

(فَـ)ـإذا تحقَّقت ما سلف، فـ(ـكُلُّ) لفظِ (نَصٍّ) أي: ظاهر الدّلالة على معناه.

و«لام» (لِلْحُدُوثِ) ـ أيِ: «الوجود بعد العدم» ـ؛ بمعنى: «على»، متعلِّقةٌ بقوله: (دَلَّا)، وألِفُهُ للإطلاق كالَّذي بعده؛ أي: وكلُّ لفظٍ مِنَ الكتاب والسُّنَّة ورد دالًّا على حدوث القرآن؛ مثل: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾ [القدر: ١]، ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ﴾ [الحجر: ٩]، وكونُهُ: فَصيحاً، وبَليغاً، ومُعجزاً، وذا مقاطع ومبادئ وأجزاء مُترتِّبة، ومُحدَثاً، ومُتبَعِّضاً...

والمرادُ بـ«دلالته على الحدوث»: أن يَدُلَّ على اتِّصاف ما أُطلق عليه أنَّه كلام الله تعالى بما هو مِن صفات الألفاظ الحادثة، لا مطلق الدّلالة على الحدوث؛ لأنَّه ليس كلُّ نصٍّ يدلُّ

فتح القريب المجيد

(وَاحْذَرِ انْتِقَامَهْ) تكلمةٌ.

(فَكُلُّ نَصٍّ) المرادُ بـ«النَّصِّ»: «الظَّاهرُ الدّلالة على معناه»، لا ما لا يحتمِلُ غيرَ المُراد.

(لِلْحُدُوثِ دَلَّا) «اللَّام» في «الحدوث» بمعنى: «على»، وألف «دلَّا» للإطلاق.

شرح الصاوي

قوله: (وَاحْذَرِ انْتِقَامَهْ) أيِ: انتقام الله منك إن تبعت مَن قال بخلقه.

قوله: (فَكُلُّ نَصٍّ لِلْحُدُوثِ دَلَّا) أي: كلُّ لفظ دالٍّ على الحدوث كقوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾ [القدر: ١]، ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ﴾ [الحجر: ٩]، ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ ٱلْكِتَٰبَ﴾ [الكهف: ١].

تحفة المريد

قوله: (وَاحْذَرِ انْتِقَامَهْ) أيِ: وخفِ انتقامَ الله منك، إن قلتَ بحدوثه.

قوله: (فَكُلُّ نَصٍّ... إلخ) أي: «إذا تحقَّقتَ ما سبق فكلُّ نصٍّ... إلخ»، فـ«الفاءُ»: فاء الفصيحة.

ـ وهذا في الحقيقة جوابٌ عمَّا تمسَّكَ به المعتزلة مِنَ النُّصوص الدَّالَّةِ على الحدوث؛ مثل: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾ [القدر: ١]، ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ﴾ [الحجر: ٩].

ـ والمرادُ مِنَ «النَّصِّ»: الظَّاهرُ مِنَ الكتاب أوِ السُّنَّة.

وقوله: (لِلْحُدُوثِ دَلَّا) أي: دلَّ على حدوث القرآن، فـ«اللَّام» بمعنى: «على»، و«الألف» في «دَلَّا» للإطلاق.

على الحدوث يمكن حَمْلُهُ على اللَّفظ الدَّالِّ على الكلام القديم؛ لبُطلان الكلِّيَّة بمثل: ﴿يَٰلَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا﴾ [الأنعام: ٢٧]، فيما لا يُحصَى كَثْرَةً ممَّا يتعيَّن اعتبار معناه ومدلوله القائم بغيره تعالى المستحيل القيام به سبحانه، والإنزال وإن لم يكن مِن صفات الألفاظ أصالةً، لكنَّه منها تبعاً لحاملها، فلا يَرِدُ على ما ذكرنا.

(اِحْمِلْـ)ـهُ أيُّها السُّنِّيُّ (عَلَى) القرآن؛ بمعنى: (اللَّفْظِ) المنزل على سيِّدنا محمَّدٍ ﷺ للإعجاز بسورة منه، المتعبَّدِ بتلاوته، المحتجِّ بأبعاضه، وذلك اللَّفظ المحمول عليه ليس هو كلامَ الله الأزليَّ الَّذي هو صفةُ ذاته، وإنَّما هو اللَّفظ (الَّذِي قَدْ دَلَّا) على تلك الصِّفة القديمة القائمة بذاته سبحانه.

فتح القريب المجيد

(اِحْمِلْ عَلَى اللَّفْظِ الَّذِي قَدْ دَلَّا) هذه الجملة خبرُ المبتدأ، وهو: «كُلُّ نَصٍّ»، والعائدُ محذوفٌ؛ والتَّقديرُ: «احمِلْهُ».

شرح الصاوي

قوله: (اِحْمِلْ عَلَى اللَّفْظِ الَّذِي قَدْ دَلَّا) أي: على بعضِ مدلول الكلام القديم القائم بذاته؛ يعني: أنَّ ما ورد من الكتاب والسُّنَّة ممَّا يُوهم الحدوث، فإنَّه عند أهل السُّنَّة محمولٌ على اللَّفظ الحادث الدَّالِّ على بعض مدلول الكلام القديم، وهو اللَّفظ المنزل على النَّبيِّ ﷺ للإعجاز

تحفة المريد

وقوله: (اِحْمِلْ. . . إلخ) خبرُ المبتدأ الَّذي هو «كُلُّ»، والرَّابط محذوفٌ، والتَّقديرُ: «احْمِلْهُ. . . إلخ».

وقوله: (عَلَى اللَّفْظِ) أي: على القرآن بمعنى اللَّفظ المنزَّل على نبيِّنا ﷺ، المتعبَّد بتلاوته، المتحدَّى بأقصر سورةٍ منه.

والرَّاجح أنَّ المنزَّلَ: اللَّفظُ والمعنى، وقيل: المنزَّلُ المعنى، وعبَّرَ عنه جبريل بألفاظٍ من عنده، وقيل: المنزَّلُ المعنى، وعبَّرَ عنه النَّبيُّ ﷺ من عنده، لكنَّ التَّحقيق الأوَّل؛ لأنَّ الله خلقه أوَّلاً في اللَّوح المحفوظ، ثمَّ أنزله في صحائفَ إلى سماء الدُّنيا في محلٍّ يُقال له: «بيتُ العِزَّة» في ليلة القدر، كما قال تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾ [القدر: ١]، ثمَّ أنزله على النَّبيِّ ﷺ مفرَّقاً بحسب الوقائع.

وقوله: (الَّذِي قَدْ دَلَّا) صفةٌ لـ«اللَّفظ»؛ و«الألف» في «دلَّا» للإطلاق، والمرادُ: الَّذي قد دلَّ على الصِّفة القديمة بطريق دلالة الالتزام كما تقدَّمَ.

ولا شكَّ في حدوث اللَّفظ الدَّالِّ، وامتناع قيامه بذاته عزَّ وجلَّ، فيكون مِن باب استعمال المشترك في أحد معنيَيه بقرينةٍ مُعيِّنة، وهي استحالة إجراء تلك الأوصاف على المعنى القديم، أوِ استعمال اللَّفظ في مجازه لذلك.

والمشهورُ في كلام القوم والأصحاب: أن ليس إطلاقُ كلام الله تعالى على هذا المنتظِم مِنَ الحروف المسموعة إلَّا بمعنى أنَّه دالٌّ على كلامه القديم.

لكنَّ المرضيَّ عندنا: أنَّ له اختصاصاً آخرَ بالله تعالى، وهو أنَّه اخترعَهُ، بأن أوجد أوَّلاً الأشكال في اللَّوح المحفوظ، أوِ الأصوات في لسان المَلَك، أو لسانِ النَّبيِّ ﷺ؛ ثمَّ اختلفوا:

فقيل: هو اسمٌ لهذا المؤلَّفِ المخصوص القائم بأوَّل لسانٍ اخترَعَه اللهُ فيه، حتَّى إنَّ ما يقرؤه كلُّ أحدٍ بكسبه يكون مثلَهُ لا عينَهُ.

والأصحُّ: أنَّه اسمٌ له لا مِن حيث تعيُّنُ المحلِّ، بل مِن حيث خصوصُ التَّأليف الَّذي لا يختلفُ باختلاف المتلفِّظين؛ لأنَّا نقطعُ بأنَّ ما يقرؤه كلُّ واحدٍ منَّا هو القرآنُ المنزَّل على سيِّدنا محمَّدٍ ﷺ، فيكونُ واحداً بالنَّوع. [اهـ] [«شرح المقاصد» (٤/ ١٥٤) وبداية النقل من: «والمشهور»].

فإن قلت: فهل يُقال: «القرآنُ القديمُ حالٌّ بالقلب بلا صوتٍ وحرفٍ، أم بهما»؟

فتح القريب المجيد

قال في «شرح المقاصد»: يمتنعُ أن يقالَ: «القرآنُ مخلوقٌ» ويرادُ به اللَّفظُ المنزَّلُ على سيِّدنا محمَّد ﷺ باتِّفاق السَّلف. [اهـ بالمعنى].

وقيَّده بعضُهم بغير مقام البيان والتَّعليم، وأمَّا مثلُ: «قَولِي أو نُطقي بالقرآن مخلوقٌ» فلا يمتنع.

شرح الصاوي

بأقصر سورةٍ منه، المتعَبَّد بتلاوته، نزل بالمعنى واللَّفظ جميعاً من عند الله على الصَّواب، خلافاً لمَن قال: «نزل بالمعنى على جبريل، والعبارة من جبريل»، ولمَن قال: «نزل بالمعنى جبريل على قلب النَّبيِّ ﷺ، والعبارة منَ النَّبيِّ»، فإنَّ كلًّا منَ القولين خلاف الصَّواب.

تحفة المريد

والحاصلُ: أنَّ كلَّ ظاهرٍ منَ الكتاب والسُّنَّة دلَّ على حدوثِ القرآن، فهو محمولٌ على اللَّفظ المقروء، لا على الكلام النَّفسيِّ، لكنْ يمتنع أن يقال: القرآنُ مخلوقٌ؛ إلَّا في مقام التَّعليم كما سبق.

* * *

فأجيب: بأنَّه ما دام في القلب فهو أحديُّ العين، لا صوت فيه ولا حرف، فهو في قلوب العلماء به على غير الصُّورة الَّذي يظهر بها في ألسنتهم؛ لأنَّ الله تعالى جعل لكلِّ موطنٍ حُكماً لا يكون لغيره، ثمَّ إنَّ الخيال يأخذه مِنَ القلب، فيُجسِّده ويقسِّمه، ثمَّ يأخذ منه اللِّسان فيُصيِّره بشاكلته ذا حرفٍ وصوتٍ، ويُقيِّد به سمع الآذان، والقلبُ بيت الرَّبِّ.

وقدِ اتَّفق السَّلف على منع القول بأنَّ القرآن مخلوقٌ، ولو أُرِيد به اللَّفظُ المنزَّل على النَّبيِّ ﷺ، كما ذكره في «شرح المقاصد» [(٤/ ١٥٥)]، وقيَّد بعضهم بغير مقام البيان والتَّعليم.

فالقائلُ بخلقه مبتدعٌ آثمٌ لا كافرٌ، وأمَّا مِثل: «قولي أو نطقي بالقرآن مخلوقٌ»، فمذهب البخاريِّ وكثيرٍ مِنَ المتأخِّرين جوازُه، وهو الرَّاجح، خلافاً للذُّهليِّ.

ومذهبُ إمامِنا الأشعريِّ ﷺ والباقلَّانيِّ أنَّه لا تفاضُلَ بين سور القرآن، ولا بين آياته، والأحاديثُ المصرِّحَةُ بذلك ـ إن صحَّت ـ حُمِلت على زيادة الأجر والثَّواب، أو ما هو الأنفع والأليقُ بحسب أحوال العباد.

وقد تقدَّم لك أنَّ كلام الله تعالى صفةٌ واحدةٌ لها تعلُّقاتٌ شتَّى، عبَّر عنها بنظمٍ مخصوصٍ سُمِّي باسمٍ خاصٍّ كـ: القرآن، والتَّوراة.

● [النقل من هنا عن «طبقات الشَّافعية الكبرى» (٢/ ٣٨) وما بعدها] ولـمَّا كانت سنة ثماني عشرة ومئتين مِنَ الهجرة، وهي سنة الدَّاهية الدَّهياء والمصيبة الصَّمَّاء، ألقى قاضي بغداد أحمد ابن أبي دؤاد

فتح القريب المجيد

ومذهب الأشعريِّ والباقلَّانيِّ أنَّه لا تفاضُلَ بين سور القرآن وآياته، والأحاديثُ المصرِّحةُ بذلك كـ: «سورةُ "يس" قلبُ القرآن» إن صحَّت حُملتْ على الأجر والثَّواب، وهي لا تستلزم الأفضليَّة.

* * *

شرح الصاوي

والحاصل أنَّ القرآن والكلام يطلقان بالاشتراك إطلاقاً حقيقيًّا على اللَّفظ المنزَّل الَّذي نقرؤه، وعلى الصِّفة القديمة القائمة بذاته، وقيل: إطلاق القرآن على اللَّفظ حقيقةً، وعلى الصِّفة القديمة مجازاً، والكلام بالعكس؛ يطلق على الصِّفة القديمة حقيقةً، وعلى اللَّفظ المنزَّل مجازاً.

* * *

تحفة المريد

. . . .

للمأمون ابن الرَّشيد القولَ بخلق القرآن، وحسَّنه عنده، وصيَّره يعتقِدُهُ حقًّا حتَّى تبعه المأمون، وأجمع رأيه على الدُّعاء إليه، فكتب إلى نائبه على بغداد إسحاق بنِ إبراهيم الخُزاعيِّ كتاباً يقول فيه:

«قد عرف أمير المؤمنين أنَّ الجمهور الأعظم والسَّواد الأكبر مِن حَشْو الرَّعيَّة وسفلة العامَّة ممَّن لا نظر له ولا رؤية، ولا استضاء بنور العِلم وبرهانه، أهل جَهَالَةٍ بالله وعمًى عنه وضلالةٍ عن حقيقة دينه، وما قصدوا أن يَقدُروا الله حقَّ قدره، ويعرفوه كُنْهَ مَعرفَته، ويفرِّقوا بينه وبين خلقه، وذلك أنَّهم ساوَوا بين الله تعالى وبين خلقه، وبين ما أنزل منَ القرآن، فأطبقوا على أنَّه قديمٌ لم يخلقه الله تعالى ولم يخترعه، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا﴾ [الزخرف: ٣]، وكلُّ ما جعله الله فقد خلقه، كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ﴾ [الأنعام: ١]، وقال كذلك: ﴿كَذَٰلِكَ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنۢبَآءِ مَا قَدْ سَبَقَ﴾ [طه: ٩٩]، فأخبر أنَّه قصَصٌ لأمور أحدثه بعدها، وقال تعالى: ﴿أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتْ﴾ [هود: ١]، والله مُحكم كتابه ومفصِّله، فهو خالقه ومبتدعه، ثمَّ انتسبوا إلى السُّنَّة والجماعة، وأنَّهم أهل الحقِّ، وأنَّ مَن سواهم أهل الباطل والكفر، فاستطالوا بذلك وغرُّوا به الجُهَّال، حتَّى مال قومٌ مِن أهل السَّمت الكاذب والتَّخشُّع لغير الله إلى موافقتهم، فنزعوا الحقَّ إلى باطلهم، واتَّخذوا دون الله وليجة إلى ضلالهم»... إلى أن قال: «فرأيُ أمير المؤمنين أنَّ أولئك شرُّ الأمَّة المنقوصون من التَّوحيد حظًّا، أوعية الجَهَالة، وأعلام الكَذِب، ولسان إبليس النَّاطق في أوليائه والهائل على أعدائه من أهل دين الله، وأحقُّ أن يُتَّهم في صدقه وتطرح شهادَته، ولا يوثق به، ومَن عَمِي عن رشده، وحظُّه مِنَ الإيمان والتَّوحيد كان عمَّا سوى ذلك أعمى وأضلَّ سبيلاً.

ولَعَمر أمير المؤمنين! إنَّ أكذب النَّاس مَن كذب على الله ووحيه وتخرَّص الباطل، ولم يعرف الله تعالى حقَّ معرفته، فاجمع مَن بحضرتك مِنَ القضاة، فاقرأ عليهم كتابنا، وامتحنهم فيما يقولون، واكشفهم عمَّا يعتقدون في خلق كلام الله وإحداثه، وأعلِمْهم أنَّ أمير المؤمنين غيرُ

مستعينٍ بهم في عملٍ، ولا واثقٍ بمَن لا يوثَق بدينه، فإذا أقرُّوا بذلك ووافقوا، فمُرهم بنصِّ مَن بحضرتهم من الشُّهود ومسألتهم عن علمهم في القرآن، وتركِ شهادة من لم يقرَّ أنه مخلوق، واكتب إلينا ذلك».

ثمَّ كتب إليه في أشخاصِ سبعة أنفسٍ منهم؛ وهم: محمَّد بن سعد كاتبُ الوَاقِديِّ، ويحيى بن معين، وأبو خَيْثَمَة، وأبو مسلم، وإسماعيل بن أبي داوود، وإسماعيل بن أبي مسعود، وأحمد بن إبراهيم الدَّوْرَقِيُّ.

ـ قال [أي: الرَّاوي]: فأشخصوا إليه، فامتحنهم بخلق القرآن فأجابوه تقيَّةً، فردَّهم مِنَ الرَّقة إلى بغداد.

ثمَّ كتب إلى إسحاق بأن يُحضر الفقهاء ومشايخ الحديث، ويُخبرهم بما أجاب به هؤلاء السَّبعة، ففعل إسحاق ذلك، فأجابه طائفةٌ خوفاً مِنَ السَّيف، منهم يحيى بن معين، وامتنع آخرون.

فأرسل إسحاق للمأمون أخبره بذلك، فأرسل المأمون يأمره بإحضار مَنِ امتنع، فأحضر إليه جماعةً منهم الإمام أحمد بن حنبل، وكان قد عرض عليهم قبل ذلك كتاب الخليفة، فلم يجيبوا ولم ينكروا.

ـ قال [أي: الراوي، وكذلك ما بعده]: ولمَّا ألحُّوا عليهم قال بعضهم: «القرآن مجعول ومُحدَث»، فقال إسحاق للقائلين ذلك: «والمجعول مخلوق»، قالوا: نعم. قال: «فالقرآن مخلوق». قالوا: «لا نقول مخلوق».

ثمَّ وجَّه إسحاق بأجوبتهم إلى المأمون، فأرسل المأمون يقول لإسحاق: «قد بلغَنا أجوبةُ متصنِّعةِ أهل القِبلَة وملتمسو الرِّياسة فيما ليسوا له بأهل، فمَن لم يُجبْ منهم أنَّه مخلوق فامنعه مِنَ الفتوى والرِّواية». ويقولُ في الكتاب: «فأمَّا ما قال بشر وابن المهديِّ فكذب، فامتحنهما، فإن أجابا وتابا فأَشهِرْ أمرهما، وإلَّا فاضرب عنقيهما، ومَن لم يَرجع عن شركه ممَّن عداهما فاحملهم موثوقين إلى عسكر أمير المؤمنين ليسألَهم، فإن لم يرجعوا حملهم على السَّيف».

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

ـ قال: فجمعهم إسحاق وعرض عليهم كتاب أمير المؤمنين، فأجابوا كلُّهم عند ذلك إلَّا أحمد بن حنبل، وسجادة، ومحمَّد بن نوح، والقواريريُّ، فأمر بهم إسحاق، فقُيِّدوا، وذهب بهم إلى السِّجن، ثمَّ أحضرهم مِنَ الغد، فسألهم فأجاب سجادة، ثمَّ عاودهم ثالثاً فأجاب القواريريُّ، ثمَّ صمَّم ابن حنبل ومحمَّد بن نوح على الخلاف، فوجَّه إسحاق بهما إلى طرسوس.

ـ قال: فبلغهم وفاة المأمون، ومات محمَّد بن نوح في الطَّريق أيضاً، فسَلِمَ أحمد بن حنبل رحمه الله.

قال أحمد رحمه الله: قد تبيَّنَت لي الإجابة في دعوتين: الأولى: أن لا يجمع الله تعالى بيني وبين المأمون، فكان كذلك، والثَّانية: أن لا أرى المتوكِّل، فكان كذلك.

ثمَّ لمَّا استُخلف المعتصم جدَّد الفتنة بوصيَّةٍ مِنَ المأمون، فحبس أحمد بن حنبل رحمه الله نحواً مِن ثلاثين شهراً في حبس العامَّة؛ قال أحمد: ثمَّ أُدخلتُ في جوف اللَّيل حجرةً مظلمة، فأردتُ التَّيمُّم للصَّلاة، فمددت يدي فإذا أنا بإناء فيه ماء وطست موضوع، فتوضَّأت وصلَّيت، فلمَّا كان مِنَ الغد جاء رسول المعتصم، فأخذ بيدي وأدخلني عليه، فرأيت القاضي أحمد ابن أبي دؤاد حاضراً، ومعه خلق كثير مِن أصحابه، فدعاني إلى البدعة فامتنعت، وطال الكلام بيننا في اللَّيلة الثَّانية ثمَّ في الثَّالثة، فجعلوا يناظروني وأردُّ قولهم، وجعل صوتي يعلو أصواتهم، وأنا أقول: أعطوني شيئاً مِن كتاب الله وسنَّة رسول الله ﷺ.

ثمَّ جيء إليَّ بالعقابين والسِّياط قال: وكان المعتصم لمَّا رأى ثباته وصلابته لانَ في أمره، حتَّى أغراه ابن أبي دؤاد وقال له: «يا أمير المؤمنين؛ إن تركته قيل عنك: إنَّك تركت مذهب أمير المؤمنين المأمون وسخطت قوله»؛ قال: «فهاجه ذلك على ضربه»، قال: فضربه أحد العقابين سوطين، ثمَّ تنحَّى، وتقدَّم آخر فضربه سوطين؛ قال: كلُّ ذلك وأحمد يقول: شدَّ قطع الله يدك، وهكذا حتَّى ضربوه رحمه الله تسعة عشر سوطاً؛ قال: وكان يذكر الله تعالى في حال الضَّرب، فقال في السَّوط الأوَّل: «بسم الله»، وفي الثَّاني: «لا حول ولا قوَّة إلَّا بالله»، وفي الثَّالث: «القرآن كلام الله غير مخلوق»، وفي الرَّابع: «لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا».

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

قال: وكانت تكة سراويله رحمه الله حاشية ثوب، فانقطعت، فعسر عليه ذلك، فرمى بطرفه إلى السَّماء وحرَّك شفتيه، فثبتت السَّراويل ولم تتزحزح، ولم تنكشف عورته رحمه الله، فسُئل بعد ذلك: ما الَّذي قلت حين حرَّكت شفتيك؟ فقال: «قلت: اللَّهمَّ إنِّي أسألك باسمك الَّذي ملأتَ به العرش إن كنت تعلم أنِّي على الصَّواب، فلا تهتك لي ستراً»، وفي رواية: أنَّه رحمه الله قال: «إلهي وسيِّدي أوقفتني هذا الموقف، فلا تهتكني على رؤوس الخلائق».

قال: فقام إليه المعتصم وقال: «يا أحمد؛ علامَ تقتل نفسك؟ إنِّي والله عليك لشفيق»، فقال له الحاضرون: «أجب أمير المؤمنين»، وبعضهم يقول: «اقتله يا أمير المؤمنين، ودمه في عنقي»، كلُّ ذلك وأحمد يقول: «أعطوني شيئاً مِن كتاب الله وسنَّة رسوله».

ثمَّ أمر المعتصم بالجلَّادين كلٌّ منهم يضربه سوطَين ويتنحَّى؛ قال: فكأنَّه أغمي على أحمد رحمه الله، ثمَّ أفاق، فإذا القيود قد أطلقت عنه وأتوه بسُويق، فقالوا له: «اشرب وتقيَّأ»، فقال: «إنِّي صائم فلا أفطر».

قال بعض مَن حضره: «وكان كلَّما ضُرب سوطاً أبرأ ذمَّة المعتصم»، فسئل عن ذلك فقال: «كرهت أن آتي يوم القيامة فيقال: هذا غريم ابن عمِّ النَّبيِّ ﷺ».

قال أحمد: ثمَّ جيء بي إلى دار إسحاق فحضرت صلاة الظُّهر، فتقدَّم ابن سماعة وصلَّى بنا، ثمَّ قال: يا أحمد إنَّك صلَّيت والدَّم يسيل، فقلت: قد صلَّى سيِّدنا عمر رضي الله عنه وجرحه يثغب دماً».

ثمَّ خُلِّي عنه بعد ذلك فذهب إلى منزله، وكان مكثُه في السِّجن وضربُه إلى أن خُلِّي عنه ثمانية وعشرين شهراً.

قيل: إنَّ أوَّلَ مَنِ امتُحن بالقول بخلق القرآن عفَّانُ بن مسلم الحافظ فامتنع، فقيل: قد قطعنا عطاءَك، وكان ألفَ درهم في كلِّ شهر، فقال: ﴿وَفِي ٱلسَّمَآءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾ [الذاريات: ٢٢]، وكان عنده عائلة كثيرة، قال: فدقَّ عليه بابَه داقٌّ في ذلك اليوم وأعطاه ألفاً، وقال له: لك عندي في كلِّ شهر مثلها، ثبَّتك الله كما ثَبتَّ الدِّين، وهو مع ذلك لا يعرفه.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

ـ قال: ولمَّا استخلف الواثق أحضر أحمد بن نصر الخزاعيَّ، وقال له: «ما تقول في خلق القرآن؟»، فقال: «هو كلام الله غير مخلوق»، فقال بعض الحاضرين: «يا أمير المؤمنين اقتله، فإنَّه حلال الدَّم»، وقال بعضهم: «يا أمير المؤمنين إنَّه شيخٌ ولعلَّه اختلَّ في عقله، فالأَوْلى أن يُؤخَّر أمرُه ويستتاب»، فقال الواثق: «ما أراه إلَّا مؤدِّياً لكفره قائماً بما يعتقده منه»، ثمَّ دعا بالصَّمصامة فأخذها بيده، وقال: «احتسب خطاي إلى هذا الكافر الَّذي يعبد ربًّا لا نعبده، ولا نعرفه بالصِّفة الَّتي وصفه بها»، ثمَّ مشى إليه فضرب عنقه، وأمر أن يُحمل رأسه إلى بغداد، وينصب بها.

قال: فنصب بالجانب الشَّرقيِّ أيَّاماً، وبالجانب الغربيِّ أيَّاماً؛ قال: فكان يُسمع الرَّأسُ يقول: «لا إله إلَّا الله»، ويقرأ القرآن، إلى أن دُفن.

وتتبَّع رؤوس أصحابه، وعلَّق في أذن أحمد بن نصر رقعةً مكتوبٌ فيها: «بسم الله الرَّحمن الرَّحيم، هذا رأس أحمد بن نصر بن مالك دعاه عبد الله الإمام هارون الواثق بالله أمير المؤمنين إلى القول بخلق القرآن ونفي التَّشبيه، فأبى إلَّا المعاندة، فعجَّله الله إلى ناره».

ـ قال: ولمَّا جلس المتوكِّل في الخلافة، دخل عليه عبد العزيز بن يحيى الكنانيُّ، فقال له: «يا أمير المؤمنين ما رُؤِيَ أعجبُ مِن أمر الواثق، قتل أحمد بن نصر وكان لسانُه يقرأ القرآن إلى أن دفن»، قال: فوجد المتوكِّل مِن ذلك وساءه ما سمعه في أخيه؛ إذ دخل عليه محمَّد بن عبد الملك الزَّيَّات، فقال له المتوكِّل: «يا ابن عبد الملك؛ في قلبي مِن قتل أحمد بن نصر»، فقال له: «يا أمير المؤمنين؛ أحرقَني الله بالنَّار إن قتل أمير المؤمنين إلَّا كافراً».

قال: ودخل عليه هرثمة فقال: «يا هرثمة؛ في قلبي مِن قتل أحمد بن نصر»، فقال: «يا أمير المؤمنين، قطَّعني الله إرباً إرباً إن قتله أمير المؤمنين الواثق إلَّا كافراً».

قال: ودخل عليه أحمد بن أبي دؤاد فقال: «يا أحمد؛ في قلبي مِن قتل أحمد بن نصر»، فقال: «يا أمير المؤمنين، ضربني الله بالفالج إن قتله أمير المؤمنين الواثق إلَّا كافراً».

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

وكان المتوكِّل بعد ذلك يقول: أمَّا عبد الملك بنُ الزَّيَّات فأحرقَتْه النَّار، وأمَّا هرثمة قاتل أحمد فقد قطَّعتْه قبيلتُه [أي: خزاعة] إرباً إرباً لـمَّا علِموه قَتَلَه، وأمَّا ابن أبي دؤاد فسجنه الله في جلده.

ثمَّ رفع المتوكِّل هذه الفتنة، وكتب بذلك إلى الآفاق، وتوافر دعاء الخلق له، حتَّى قال قائلهم: «الخلفاء ثلاثة: أبو بكر الصِّدِّيق يوم الرِّدَّة، وعمر بن عبد العزيز في ردِّ المظالم، والمتوكِّل في إحياء السُّنَّة».

وكان قد أُتي بشيخٍ مقيَّدٍ، فامتحنه ابنُ أبي دؤاد، فقال الشَّيخ: «هذا الَّذي تقوله يا أحمد شيءٌ عَلِمَه رسول الله ﷺ وخلفاؤه أم جهلوه؟» فقال: «بل علموه». قال: «فهل دعَوا النَّاس إليه كما دعوتهم أنت، أو سكتوا؟» قال: «بل سكتوا». قال: «فهلَّا وسعك ما وسعهم مِنَ السُّكوت».

قال: فأُعجب الواثق مِن كلام الشَّيخ وخلَّى سبيله، وقام الواثق مِن مجلسه، وهو يقول: «فهلَّا وسعك ما وسعهم»، وجعل يكرِّرها، ومُقِتَ ابنُ أبي دؤاد مِن يومئذٍ.

ويروى أنَّه لم يصبر في هذه المحنة إلَّا أربعةٌ؛ كلُّهم مِن أهل مرو: أحمد بن حنبل، وأحمد بن نصر المضروب عنقه، ومحمَّد بن نوح المضروب، ونعيم بن حمَّاد وقد مات في السِّجن مقيَّداً.

وهذا الاختلافُ الواقع في الدِّين، ورَفْعُه على يَدِ مَن أراد الله تعالى أن يُجدِّد الدِّين مِنَ الصُّلحاء والعلماء المتشرِّعين، سُنَّةُ الله في عباده، جعله ابتلاءً لهم؛ ليبلوهم أيُّهم أحسن عملاً، وإليه الإشارة بقوله ﷺ: «سَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثَةٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا فِرْقَةً وَاحِدَةً» قالوا: مَن هي يا رسول الله؟ قال: «مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي» [أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٣/ ٣٠) من حديث عبد الله بن عمرو ﵄].

[وقال ﷺ]: «لاَ يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللهِ، لاَ يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، وَلاَ مَنْ خَالَفَهُمْ،

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٦٤١) من حديث معاوية ﷺ، ومسلم في «صحيحه» (١٩٢٠) من حديث ثوبان ﷺ].

وفي «رسالة القشيري» [(١/ ٣٠)]: عن إبراهيم الخوَّاص قال: انتهيت إلى رجلٍ وقد صرعه الشَّيطان، فجعلتُ أؤذِّنُ في أذنه، فناداني الشَّيطان مِن جوفه: «دعني أقتله، فإنَّه يقول: إنَّ القرآن مخلوق».

✲ ✲ ✲

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

[المُسْتَحِيلَاتُ العَقلِيَّةُ فِي حَقِّه تَعَالَى]

(٤٣) وَيَسْتَحِيلُ ضِدُّ ذِي الصِّفَاتِ ... فِي حَقِّهِ كَالكَوْنِ فِي الجِهَاتِ

(وَ) أشار إلى القسم الثَّالث مِن أقسام الحكم العقليّ المتعلِّقة به سبحانه وتعالى، فقال: واعلم ثانياً بعد معرفتك ما يجب له تعالى أنَّه (يَسْتَحِيلُ) عقلاً؛ بمعنى: أنَّ العقلَ إذا خُلِّيَ ونفسَه امتنع في حُكمِه (ضِدُّ) لغةً؛ أي: منافيات (ذِي الصِّفَاتِ) السَّابقة ومخالفاتها بجميع أقسامها السَّابقة؛ أضداداً كانت في الاصطلاح أو نقائض.

وكما استحال أضدادُها استحالت أيضاً أمثالُها؛ لئلَّا يلزم اجتماعُ المِثلَين وتعدُّدُ الصِّفة الواحدة؛ إلَّا أنَّ المصنِّف رحمه الله لمَّا قدَّم في الصِّفات القائمة بذاته عزَّ وجلَّ وجوب الوحدة لها، لم يحتج للتَّنبيه على استحالة ذلك هنا.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

قوله: (وَيَسْتَحِيلُ ضِدُّ ذِي الصِّفَاتِ) هذا هو ثالث أقسام الحكم العقليِّ المتقدِّمة في قوله: «فَكُلُّ مَنْ كُلِّفَ شَرْعاً وَجَبا، عَلَيْهِ أَنْ يَعْرِفَ مَا قَدْ وَجَبَا . . . للهِ، وَالجَائِزَ وَالمُمْتَنِعَا»، فقدَّم في التَّقسيم: «الجائز»، وأخَّره في التَّفصيل؛ لطول الكلام عليه.

تحفة المريد

قوله: (وَيَسْتَحِيلُ. . . إلخ) هذا شروعٌ في ثالثِ الأقسام المتقدِّمةِ في قوله: «فَكُلُّ مَنْ كُلِّفَ شَرْعَاً وَجَبَا، عَلَيْهِ أَنْ يَعْرِفَ مَا قَدْ وَجَبَا، للهِ وَالجَائِزَ وَالمُمْتَنِعَا».

فهذا هو القسم الثَّالث في الإجمال السَّابق، وإن كان ثانياً في التَّفصيل، وإنَّما أخَّر الجائز في التَّفصيل لطول الكلام عليه، ولا شكَّ في علم استحالةِ هذا القسم من وجوب القسمِ الأوَّلِ له تعالى، وإنَّما تعرَّض له المصنِّفُ على طريق القوم من عدم اكتفائهم بدلالة الالتزام، ولا بدلالة التَّضمُّن، بل مالوا إلى الدّلالة المطابقيَّةِ؛ لخطر الجهل في هذا الفنِّ.

قوله: (ضِدُّ ذِي الصِّفَاتِ) أي: منافي هذه الصِّفات المتقدِّمة بأسرها.

فالمراد من «الضِّدّ» هنا: المعنى اللُّغويُّ؛ وهو: «مطلق المنافي، وجوديًّا كان أو عدميًّا»، ليس المراد خصوصَ الأمر الوجوديّ كما هو المعنى الاصطلاحيُّ؛ لأنَّ الضِّدَّينِ اصطلاحاً هما: «الأمرانِ الوجوديَّانِ اللَّذان بينهما غايةُ الخلاف، لا يجتمعان، وقد يرتفعان» كـ: «السَّواد والبياض»؛ لأنَّ هذا المعنى لا يظهر في جميع ما ذكروه هنا.

(فِي حَقِّهِ) أي: على المسمَّى بالحقِّ؛ الَّذي هو الله تعالى، إن كانتِ الإضافة بيانيَّةً.

وإن كانت على معناها الأصليِّ، فالمرادُ به: الواجبُ له مِن حقٍّ إذا ثَبت؛ والتَّقديرُ: ويستحيلُ ضدُّ جميع هذه الصِّفات السَّابقة استحالةً معدودةً في حقِّه تعالى وما يجبُ له؛ بمعنى: أنَّه لا يُتصوَّر ثبوت شيءٍ مِن أضدادها له تعالى؛ إذِ المُستحيلُ ـ كما مرَّ ـ: «ما لا يُتصوَّر في العقل ثبوتُه».

فيستحيلُ عليه سبحانه وتعالى:

ـ العدمُ، والحدوثُ، وطرُوُّ العدم ـ ويسمَّى: «الفناء» ـ.

ـ والمماثلةُ للحوادث: بأن يكونَ جِرْماً تأخُذُ ذاتُهُ العليَّةُ قدراً مِنَ الفَرَاغ المُتحقِّقِ أوِ المُتَوهَّم، أو يكونَ عَرَضاً يقومُ بالجِرم، أو يكونَ في جهةٍ للجِرْم، أو له هو جهةٌ، أو يتقيَّدَ

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

و«أل» في «الصِّفَاتِ» للعهد الذِّكريِّ؛ أيِ: الصِّفات المتقدِّم ذكرُها بأسرها؛ نفسيَّةً أو سلبيَّةً، معانيَ كانت أو معنويَّةً.

فيستحيل عليه تعالى:

ـ العدم، والحدوث، وطروُّ العدم.

ـ والمماثلةُ للحوادث بأنواعها: فليس بجِرْم، ولا عَرَضٍ، ولا يُوصف بالصِّغَر، ولا بالكِبَر، ولا يتقيَّد بمكانٍ، ولا زمانٍ، ولا يُوصف بالدُّخول في شيءٍ من العالَم، ولا بالخروج عنه، ولا بالاتِّصال، ولا بالانفصال، ولا يشغله شأنٌ عن شأنٍ، ولا يغيب عنه شيءٌ.

تحفة المريد

وقوله: (فِي حَقِّهِ) أي: على ذاته تعالى، فـ«في» بمعنى: «على»، و«حَقٍّ» بمعنى: الذَّات، والإضافةُ للبيان؛ لأنَّ الحقَّ اسمٌ مِن أسمائه تعالى؛ أي: حقٌّ هو هو.

ويحتمل أنَّ «في» باقيةٌ على بابها، والمرادُ من «الحقِّ»: «الحكمُ الواجبُ له»، والإضافةُ حقيقيَّةٌ، والمعنى: حال كون استحالة ما ذُكر مندرجةٌ في الحكم الواجب له تعالى، وهذا هو الَّذي اقتصر عليه الشَّارح.

وقد أجمل المصنِّفُ الأضداد، ونحن نذكرها تفصيلاً كما ذكرها السَّنوسيُّ:

بمكانٍ أو زمانٍ، أو تتَّصفَ ذاته العليَّة بالحوادث، أو يتَّصفَ بالصِّغَر أو بالكِبَر، أو يتَّصفَ بالأغراض في الأفعال أوِ الأحكام.

ـ وأن لا يكون قائماً بنفسه: بأن يكون صفةً تقوم بمحلٍّ، أو يحتاجَ إلى مخصِّصٍ.

ـ وأن لا يكون واحداً: بأن يكون مركَّباً في ذاته، أو يكون له مماثلٌ في ذاته أو صفاته، أو يكون معه في الوجود مؤثِّرٌ في فعلٍ مِنَ الأفعال.

ـ أو أن يكون عاجزاً عن ممكنٍ مَّا.

ـ أو أن يُوجَدَ شيءٌ مِنَ العالَم مع كراهته لوجوده؛ أي: عدم إرادته له، أو مع الذُّهُول أوِ الغفلة، أوِ التَّعليل أوِ الطَّبع.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

ـ ويستحيل عليه تعالى: الافتقارُ لذاتٍ يقوم بها أو مخصِّصٍ.

ـ والتَّركيبُ في ذاته أو صفاته، أو يكون له مماثلٌ فيهما أو أحدِهما، أو يكون له مماثل في فعلٍ منَ الأفعال.

ـ والعجزُ عن ممكنٍ مَّا، والكراهيَّةُ والسَّهوُ والغفلةُ، والجهلُ بسيطاً أو مركَّباً وما في معناه، والموتُ، والصَّممُ، والعمى، والبَكَمُ، وكونه عاجزاً. . . إلى آخرها.

تحفة المريد

(١) ـ فيستحيل عليه تعالى: «العدمُ»، وهو ضدُّ «الوجود».

(٢) ـ و: «الحدوثُ»، وهو ضدُّ «القِدَم».

(٣) ـ و: «طروُّ العدم» وهو الفناء، وهو ضدُّ «البقاء».

(٤) ـ و: «المماثلةُ للحوادث»، وهي ضدُّ «المخالفة للحوادث»، والمماثلة مصوَّرةٌ:

ـ بأن يكونَ جِرْماً؛ سواءٌ كان مُركَّباً ويُسمَّى حينئذٍ: «جسماً»، أو غيرَ مركَّبٍ ويُسمى حينئذٍ: «جوهراً فرداً»، لكنَّ المجسِّمة لا يكفرون إلَّا إن قالوا: «هو جسمٌ كالأجسام».

ـ أو بأن يكونَ عَرَضاً يقومُ بالجِرْم.

ـ أو يكونَ في جهةٍ للجِرْم، فليس فوق العرش ولا تحته، ولا عن يمينه ولا عن شماله، ونحو ذلك. . .

ـ والجهلُ وما في معناه بمعلومٍ مَّا، والموتُ، والصَّممُ، والعمى، والبَكَمُ.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ أو له هو جهةٌ، فليس له فوقٌ ولا تحتٌ ولا يمين ولا شمال ونحو ذلك. . .

ـ أو يحلَّ في المكان، فالحلولُ هو المراد بـ«التَّقييد» في عبارة مَن عبَّر به، والمراد بـ«المكان»: «الفراغُ الموهومُ» على رأي المتكلِّمين، أوِ: «المحقَّقُ» على رأي الحكماء، ومعنى «كونه موهوماً» عند المتكلِّمين: أنَّه يُتوهَّم أنَّه أمرٌ وجوديٌّ، وليس كذلك، بل هو أمرٌ عدميٌّ، وقيل: معنى «كونه موهوماً»: أنَّه يُتوهَّم أنَّه فراغٌ، وليس كذلك، بل هو مملوءٌ بالهواء، فليس فراغاً محقَّقاً.

ـ أو يتقيَّدَ بالزَّمان، بحيث تكون حركةُ الفلك منطبقةً عليه، أو يكرَّ عليه الجديدان اللَّيلُ والنَّهار.

ـ أو تتَّصفَ ذاتُهُ العليَّةُ بالحوادث كـ: القدرة الحادثة، والإرادة الحادثة، والحركة أوِ السُّكون، والبياض أوِ السواد، أو نحو ذلك. . .

ـ أو يتَّصفَ بالصِّغَرِ؛ بمعنى قلَّة الأجزاء، أو بالكِبَرِ؛ بمعنى كَثْرة الأجزاء، فليس صغيراً بمعنى قليل الأجزاء، ولا كبيراً بمعنى كثير الأجزاء، وهذا لا ينافي أنَّه تعالى كبيرٌ في المرتبة والشَّرف، قال الله تعالى: ﴿ٱلْكَبِيرُ ٱلْمُتَعَالِ﴾ [الرعد: ٩].

ـ أو يتصفَ بالأغراض في الأفعال أوِ الأحكام، فليس فعلُهُ كـ: «إيجاد زيدٍ» لغَرَضٍ من الأغراض؛ أي: مصلحةٍ تبعثه على ذلك الفعل، فلا يُنافي أنَّه لحكمةٍ، وإلَّا لكان عبثاً؛ وهو مستحيلٌ في حقِّه تعالى، وليس حكمُهُ كـ: «إيجابه الصَّلاةَ علينا» لغرضٍ من الأغراض؛ أي: مصلحةٍ تبعثه على ذلك الحكم، فلا ينافي أنَّه لحكمةٍ كما علمت.

فصُوَرُ المماثلةِ عشرةٌ.

(٥) ـ ويستحيلُ عليه أيضاً: «ألَّا يكونَ قائماً بنفسه»، بأن يكونَ صفةً يقوم بمحلٍّ أو يحتاجَ إلى مخصِّصٍ، وهذا ضدُّ «القيام بالنَّفس».

(٦) ـ و: «ألَّا يكونَ واحداً»، بأن يكونَ مركَّباً في ذاته أو يكونَ له مماثلٌ في ذاته، أو يكون

ثمَّ مثَّل بعضَ تلك الجزئيَّات . . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

في صفاته تعدُّدٌ من نوعٍ واحدٍ ك: قدرتين وإرادتين وهكذا، أو يكون لأحدٍ صفةٌ كصفته تعالى، أو يكونَ معه في الوجود مؤثِّرٌ في فعلٍ من الأفعال، وهذا كلُّه ضدُّ «الوحدانيَّةِ».

(٧) ـ وأن يكونَ «عاجزاً عن ممكنٍ ما»، وهذا ضدُّ «القدرة».

(٨) ـ وأن يوجِدَ شيئاً من العالَم مع «كراهته لوجوده»، أو يُعدمَ شيئاً مع «كراهته لعدمه»؛ أي: عدم إرادته له.

أو: مع «الذُّهول» أوِ «الغفلة»، فـ«الذُّهولُ»: «ذهاب الشَّيء منَ الحافظة والمُدْرِكة أو من أحدهما»، والأوَّل نسيانٌ والثَّاني سهوٌ، وأمَّا «الغفلةُ» فهي السَّهو.

أو مع «التَّعليل»؛ بأن يكونَ الباري عِلَّةً تنشأ عنه الخلائق، من غير اختيارٍ ولا توقُّفٍ على وجود شروطٍ وانتفاءِ موانعَ، ك: «حركة الخاتَم»؛ فإنَّها نشأت عند القائلين بالتَّعليل عن حركة الإصبع، فعندهم حركة الإصبع علَّةٌ في حركة الخاتَم، ونحنُ نقول: الخالق لحركة الإصبع ولحركة الخاتَم هو الله تعالى، من غير تأثيرٍ لحركة الإصبع في حركة الخاتَم.

أو مع «الطَّبعِ» بأن يكون الباري طبيعةً تنشأ عنه الخلائق من غير اختيارٍ، مع التَّوقُّف على وجود الشُّروط وانتفاء الموانع، ك: «النَّار» فإنَّها تؤثِّرُ بطبعها عندهم في الإحراق مع وجود شرط المماسَّةِ وانتفاء مانع البلل، ونحن نقول: المؤثِّرُ في الإحراق هو الله تعالى، ولا تأثيرَ للنَّار أصلاً.

وهذا كلُّه ضدُّ «الإرادة».

(٩) ـ و«الجهلُ» وما في معناه ك: الظَّنِّ والشَّكِّ والوهم والنَّوم، وهذا ضدُّ «العلم».

(١٠) ـ و«الموتُ»، وهو ضدُّ «الحياة».

(١١) ـ و«البَكَمُ النَّفسيُّ»، وهو ضدُّ «الكلام».

(١٢) ـ و«العمى»، وهو ضدُّ «البصر».

(١٣) ـ وكونُهُ عاجزاً. . . إلخ على القول بالأحوال.

بقوله: (كَالكَوْنِ) أي: كاستحالة حُلولِ الله تعالى، ووجودِهِ عزَّ وجلَّ (فِي) جنس (الجِهَاتِ) السِّتِّ، وهي: الفوق، والتَّحتُ، واليمينُ، والشِّمالُ، والوَراءُ، والأمام، ومرادِفاتُها، ولوازِمُها، وملزوماتها؛ لأنَّ الجهة:

ـ إن أُرِيد بها: منتهى الإشارة الحسِّيَّة والحركة المستقيمة، فهي نهايةُ البُعد الَّذي هو المكان، فلا تكون إلَّا لجسمٍ، أو جسمانيٍّ، ومعنى «كون الجسم في جهةٍ» على هذا: أنَّه مُتمكِّنٌ في مكانٍ يَقرُب مِن تلك الجهة.

فتح القريب المجيد

(وَيَسْتَحِيلُ ضِدُّ ذِي الصِّفَاتِ فِي حَقِّهِ كَالكَوْنِ فِي الجِهَاتِ) هذا شروعٌ في القسم الثَّالث من أقسام الحكم العقليِّ المتعلِّقة به تعالى، المتقدِّمة في قول النَّاظم رحمه الله: «فَكُلُّ مَنْ كُلِّفَ شَرْعاً وَجَبَا، عَلَيْهِ أَنْ يَعْرِفَ مَا قَدْ وَجَبَا، للهِ وَالجَائِزَ وَالمُمْتَنِعَا»، وهو: «ما يستحيلُ في حقِّه تعالى».

وقدَّمه النَّاظم هنا على الثَّاني وهو: «الجَائز»؛ طلباً للاختصار، وليرتبط الجائزُ العقليُّ بعضُه ببعضٍ، والمعنى: «أنَّه يجبُ شرعاً على كلِّ مكلَّفٍ أن يعتقد أنَّه يستحيلُ عليه تعالى أضدادُ تلك الصِّفات المتقدِّمة بأسرها».

شرح الصاوي

قوله: (كَالكَوْنِ فِي الجِهَاتِ) هذا من أمثلة المماثلة؛ أي: فيقاس عليه باقي أمثلة المستحيل؛ والمعنى: أنَّه يستحيل على الله تعالى وصفه بإحدى الجهات السِّتِّ وهي: الفوق والتَّحت، والأمام والخلف، واليمين والشِّمال.

فمِمَّا يجب تأويلُه لإيهام الجهة قولُه: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ [طه: ٥]؛ لأنَّ «الاستواءَ على الشَّيء»: الاستقرارُ عليه، وهو محالٌ في حقِّه تعالى، فيؤوَّل بالملك والاستيلاء؛ كما قال الشَّاعر: [من الرجز]

قَدِ اسْتَوَى بِشْرٌ عَلَى العِرَاقِ ... مِنْ غَيْرِ سَيْفٍ وَدَمٍ مُهْرَاقِ

وفي آخر حكم ابن عطاء الله: «يا مَنِ استوى برحمانيَّته على عرشه، فصار العرش غيباً في رحمانيَّته، كما صارت العوالم غيباً في عرشه»، فهو يشير إلى أنَّ معنى الآية: أنَّ العرش ـ

تحفة المريد

قوله: (كَالكَوْنِ فِي الجِهَاتِ) أي: ككونه تعالى في جهةٍ من الجهات السِّتِّ، وهذا مثالٌ من أمثلة المماثلة للحوادث، ويُقاس عليه باقي أمثلة المماثلة، بل وباقي صور المستحيل، كما أشار إليه المصنِّف بـ«الكاف».

ـ وإن أُريد بها: المكان الَّذي يَقرُبُ مِن مُنتَهى الإشارة الحسِّيَّة، فهي نفسُ المكان باعتبار إضافةٍ مَّا إليه، فكذلك.

والكلُّ محالٌ؛ لوجوب مخالفته للحوادث، وللزوم الانحصار، أوِ الانقسام، أو قِدَم الحيِّز.

وبالجملة فالجهاتُ عليه سبحانه وتعالى مستحيلةٌ مطلقاً؛ لأنَّها إمَّا حدودٌ وأطرافٌ للأمكنة، أو نفسُ الأمكنة باعتبار عروض الإضافة إلى شيءٍ.

فتح القريب المجيد

فيستحيل عليه سبحانه وتعالى:

ـ العدمُ، والحدوثُ، وطروُّ العدم ـ وهو الفناء ـ.

شرح الصاوي

وإن كان أكبرَ المخلوقات، وكلُّها مغيَّبةٌ فيه ـ هو صغيرٌ بالنِّسبة لرحمة الله، ومغيَّبٌ فيها، كما غُيِّبت العوالم فيه، ويؤيِّده قوله تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٥٦].

وسأل الزَّمخشريُّ أبا حامد الغزالي عن هذه الآية، فأجابه بقوله: إذا استحال أن تعرف نفسك بكيفيَّةٍ أو أينيَّةٍ، فكيف يليق بعبوديَّتك أن تصف الرُّبوبيَّة بأين أو كيف، وهو مقدَّسٌ عنِ الأين والكيف؟! ثمَّ جعل يقول: [من الرمل]

قُلْ لِمَنْ يَفْهَمُ عَنِّي مَا أَقُولْ: ... قَصِّرِ القَوْلَ، فَذَا شَرْحٌ يَطُولْ
ثَمَّ سِرٌّ غَامِضٌ مِنْ دُونِهِ ... قَصُرَتْ وَاللهِ أَعْنَاقُ الفُحُولْ
أَنْتَ لَا تَعْرِفُ إِيَّاكَ وَلَا ... تَدْرِ مَنْ أَنْتَ وَلَا كَيْفَ الوُصُولْ
لَا ولَا تَدْرِي صِفَاتٍ رُكِّبَتْ ... فِيكَ حَارَتْ فِي خَفَايَاهَا العُقُولْ
أَيْنَ مِنْكَ الرُّوحُ فِي جَوهَرِهَا؟ ... هَلْ تَرَاهَا فَتَرى كَيْفَ تَجُولْ؟
وَكَذَا الأَنْفَاسُ هَلْ تَحْصُرُهَا؟ ... لَا وَلَا تَدْرِي مَتَى عَنْكَ تَزُولْ
أَيْنَ مِنْكَ العَقْلُ وَالفَهْمُ إذاً؟ ... غَلَبَ النَّوْمُ، فَقُلْ لِيْ يا جَهُولْ

تحفة المريد

واعلم أنَّ معتقِد الجهة لا يكفر كما قاله العزُّ بن عبد السَّلام، وقيَّدَهُ النَّوويُّ بكونه منَ العامَّة، وابنُ أبي جمرة بعُسْرِ فَهْمِ نفيها.

وفصَّلَ بعضهم فقال: إنِ اعتقد جهة العلو لم يكفرْ؛ لأنَّ جهة العلو فيها شرفٌ ورِفْعةٌ في الجملة، وإنِ اعتقد جهةَ السُّفل كفر؛ لأنَّ جهة السُّفل فيها خِسَّةٌ ودناءةٌ.

* * *

وأشار بالتَّمثيل بـ«الكون في الجهات» إلى الرَّدِّ على المجسِّمة والمشبِّهة.

وتقدَّم الكلام على تأويل ما أوهمَ الجهة مِنَ النُّصوص في قوله: «وَكُلُّ نَصٍّ أَوْهَمَ التَّشْبِيهَا.. أَوِّلْهُ... إلخ».

* * *

فتح القريب المجيد

ـ والمماثلةُ للحوادث؛ بأن يكونَ جِرْماً تأخذُ ذاتُه سبحانه وتعالى قدراً منَ الفراغ ـ أي: الخلاء ـ، أو يكونَ عَرَضاً يقوم بالجِرم، أو يكونَ في جهةٍ للجِرْم، أو له هو جهةٌ، أو يتقيَّدَ بمكانٍ أو زمانٍ، أو تتَّصفَ ذاتُهُ المقدَّسةُ بالحوادث، أو بالصِّغَرِ أو بالكبر، إلى غير ذلك... تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيراً.

* * *

شرح الصاوي

أَنْتَ أَكْلَ الخُبْزِ لَا تَعْرِفُهُ ... كَيْفَ يَجْرِي مِنْكَ أَمْ كَيْفَ تَبُولْ
فَإِذَا كَانَتْ طَوايَاكَ الَّتِي ... بَيْنَ جَنْبَيْكَ كَذَا فِيهَا ضَلُولْ
كَيفَ تَدْرِيْ مَنْ عَلَى العَرْشِ اسْتَوى؟ ... لَا تَقُلْ: كَيْفَ اسْتَوى، كَيْفَ النُّزُولْ؟
كَيْفَ يُحْكَى الرَّبُّ أَمْ كَيْفَ يُرَى؟ ... فَلَعَمْرِيْ لَيْسَ ذَا إِلَّا فُضُولْ
فَهُوَ لَا أَيْنَ، وَلَا كَيْفَ لَهُ ... وَهُوَ رَبُّ الكَيْفِ، وَالكَيْفُ يَحُولْ
وَهُوَ فَوْقَ الفَوْقِ، لَا فَوْقَ لَهُ ... وَهُوَ فِي كُلِّ النَّوَاحِيْ لَا يَزُولْ
جَلَّ ذَاتاً وَصِفَاتٍ وَسَمَا ... وَتَعَالَى قَدْرُهُ عَمَّا تَقُولْ

* * *

تحفة المريد

....

[الجَائِزُ العَقلِيُّ فِي حَقِّهِ تَعَالَى]

(٤٤) وَجَـائِـزٌ فِـي حَـقِّـهِ مَـا أَمْـكَـنَـا   إِيْـجَـاداً اعْـدَامـاً كَـرَزْقِـهِ الـغِـنَـى

ثمَّ شَرَعَ رحمه الله في ثاني أقسام الحكم العقليِّ بقوله: (وَجَائِزٌ) عقلاً، خبرُ «مَا أَمْكَنَا» المبتدأ.

(فِي حَقِّهِ) عزَّ وجلَّ بالوجهَين السَّابقَين.

(مَا) أي: فعلُ كلِّ شيءٍ (أَمْكَنَا) وتركُهُ، وألِفُهُ للإطلاق.

والمرادُ: أنَّه يجوز عليه سبحانه وتعالى فعلُ وتَرْكُ كلِّ ما انتفى عنه صِفتا الوجوب والامتناع لذاته، لا لغيره، وهو: «ما إذا خُلِّيَ العقلُ ونفسَهُ حَكَمَ بجواز صدوره عنه تعالى».

فتح القريب المجيد

(وَجَائِزٌ فِي حَقِّهِ مَا أَمْكَنَا) هذا شروعٌ في القِسم الثَّاني من أقسام الحكم العقليِّ المتقدِّمة صَدْرَ المقدِّمة في قول النَّاظم: «فَكُلُّ مَنْ كُلِّفَ... إلخ»، وأخَّرَهُ عنِ الثَّالث؛ طلباً للاختصار... إلخ ما مرَّ آنفاً.

وقوله: «مَا أَمْكَنَا» مبتدأ، خبرُهُ: «جَائِزٌ»، ولا يجوز جعله فاعل بـ«جَائِز» سدَّ مسدَّ خبره؛ لعدم الاعتماد؛ إلَّا على مذهب الأخفش الَّذي لا يشترط الاعتماد، وألِفُ «أَمْكَنَا» للإطلاق.

شرح الصاوي

قوله: (وَجَائِزٌ فِي حَقِّهِ... إلخ) لمَّا فرغ من الواجب والمستحيل، شرع في القسم الجائز مشيراً لقاعدةٍ كلِّيَّةٍ **بقوله**: (مَا أَمْكَنَا) أي: جميعُ الممكنات، والمراد بها: ما كان في تعلُّق القدرة والإرادة؛ خيراً كان أو شرًّا، حُلواً كان أو مُرًّا.

تحفة المريد

قوله: (وَجَائِزٌ فِي حَقِّهِ... إلخ) لمَّا فرغ من الكلام على الواجب والمستحيل، شَرَعَ يتكلَّمُ على الجائز الَّذي هو ثاني الأقسام الثَّلاثة في الإجمال، وإنَّما أخَّره في التَّفصيل لِمَا مرَّ آنفاً من طول الكلام عليه.

و«جَائِزٌ»: خبرٌ مقدمٌ، و(مَا أَمْكَنَا): مبتدأٌ مؤخَّرٌ، وألف «أَمْكَنَا» للإطلاق، ....

(إِيْجَاداً) و (اعْدَاماً) تمييزٌ لنسبة الإمكان إلى «ما»، مُبيِّنٌ لإجمالها؛ أي: ما أمكن إيجادُهُ وإعدامُهُ.

والإيجادُ: «عبارةٌ عن إخراج المعدوم مِنَ العدم إلى الوجود»، كما أنَّ **الإعدامَ**: «إخراجُ الممكن منَ الوجود إلى العدم [أي: إعادته إلى العدم، لأنَّ العدمَ أصلُه]».

فتح القريب المجيد

(إِيْجَاداً اِعْدَاماً) تمييزان لنسبة «أَمْكَن» محوَّلان عنِ الفاعل؛ يعني: يجوزُ عقلاً في حقِّه تعالى فعلُ كلِّ ممكنٍ وتركُه.

شرح الصاوي

قوله: (إِيْجَاداً اِعْدَاماً) تمييزٌ لقوله: «جَائِز»؛ أي: من جهة الإيجاد والإعدام.

وهنا سؤالٌ لطيفٌ حاصله: أنَّ قوله: «جَائِز» مبتدأ، خبره: «مَا أَمْكَنَا»، والممكن هو الجائز، كأنَّه قال: «وجائزٌ في حقِّه ما جاز»، وفي هذا الكلام رِكَّةٌ لا تخفى.

وحاصل الجواب: أنَّه قصد بهذا العموم الرَّدَّ على المعتزلة، كأنَّه قال: «وجائزٌ في حقِّه تعالى كلُّ الممكنات؛ خيرِها وشرِّها، حُلوِها ومُرِّها»، فإنَّ المعتزلة يقولون: «ليس كلُّ ما أمكن فعله وصدوره جائزاً، بلِ الشُّرور والقبائح مستحيلةٌ على الله تعالى، وعدم الخروج عنِ الصَّلاح والأصلح واجبٌ»، فردَّ المصنِّفُ عليهم بهذه العبارة العامَّة، وسيأتي يفرِّع على هذه القاعدة قولُه: «فَخَالِقٌ لِعَبْدِهِ وَمَا عَمِلْ»، وقولُه: «وَقَوْلُهُمْ إِنَّ الصَّلَاحَ وَاجِبٌ عَلَيْهِ... إلخ».

تحفة المريد

و(إِيْجَاداً) و(إِعْدَاماً): تمييزانِ محوَّلانِ عنِ المضاف الَّذي كان مبتدأ في الأصل، والتَّقديرُ: «وإيجاد ما أمكن وإعدامه جائزٌ كلٌّ منهما في حقِّه تعالى».

فإن قيل: إنَّ هذا الإخبارَ لا فائدةَ له؛ لأنَّ الجائزَ هو الممكن، والممكنَ هو الجائز، فكأنَّه قال: الجائز جائزٌ، أوِ الممكن ممكنٌ.

أُجيب: بأنَّ التَّمييز ـ أعني: إيجاداً وإعداماً ـ يدفع عدم فائدته؛ لأنَّه تمييزٌ محوَّلٌ عنِ المضاف الَّذي كان مبتدأ في الأصل، والتَّقديرُ: «وإيجاد الممكن وإعدامه جائزٌ كلٌّ منهما في حقِّه تعالى» كما تقدَّم، وقد أشار الشَّارح إلى هذا بقوله: «أي: فِعْلُ كلِّ ممكنٍ وتركُهُ»، فإنَّه قدَّر ذلك أخذاً من قوله: «إيجاداً إعداماً»، وإلَّا فلا حاجةَ للتَّقدير مع التَّمييز.

واعترضَ: بأنَّ الفعل والتَّرك كلٌّ منهما ممكنٌ، فيعود الإشكال.

ـ والجائزُ عليه تعالى فعلاً؛ (كَرَزْقِهِ) بفتح الرَّاء؛ مصدر: «رَزَقَهُ»: إذا ساق إليه ما يَنتفِعُ به؛ أي: كرَزْق الله العبدَ (الغِنَى) بمعنى: اليَسَار وكَثْرة المال.

فتح القريب المجيد

(كَرَزْقِهِ الغِنَى) تمثيلٌ ببعض جزئيَّات الجائزِ فعلُه وتركُه في حقِّه تعالى، وهو ـ بفتح الرَّاء ـ مصدرُ «رَزَقَ»، قال الشَّاعر: [من الطويل]

عَجِبْتُ مِنَ الرَّزْقِ المُسِيءَ إِلهُهُ ... وَلِلتَّرْكِ بَعْضَ الصَّالِحِينَ فَقِيراً

وقال آخر: [من البسيط]

يَا قَاسِمَ الرِّزْقِ لِمْ خَانَتْنِيَ الْقِسَمُ ... مَا أَنْتَ مُتَّهَمٌ، قُلْ لِي: مَنَ اتَّهِمُ؟

شرح الصاوي

قوله: (كَرَزْقِهِ الغِنَى) ـ بفتح الرَّاء ـ مصدرٌ مضافٌ لفاعله؛ أي: «كرَزْقِ اللهِ عبدَه الغنى»، وهذا مثالٌ لقوله: «إيجاداً»، ومثال «الإعدام»: «عدم رَزق الله العبد الغنى»، فالخيرُ والشَّرُّ من الله، لكنَّ اللَّائق نسبةُ الخير لله، والشَّرِّ للنَّفس، قال تعالى: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٩]؛ أي: بسبب كسبك، يفسِّره قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠]. وأمَّا قوله تعالى في الآية: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٧٨] فرجوعٌ للحقيقة.

تحفة المريد

وأُجيب: بأنَّ المغايرة اللَّفظيَّةَ القويَّةَ كافيةٌ؛ إذ ربَّما يُتوهَّم أنَّ صفةَ الفعل أوِ التَّرك وجوبٌ، بخلاف الجائز والممكن، فإن مغايرتهما غير قويَّةٍ.

ويُدفع أصل الإشكال: بأنَّ المبتدأ هو الممكنُ في ذاته، والخبرَ هو الجائزُ في حقِّه تعالى، فهو مقيَّدٌ بكونه في حقِّه تعالى، فكأنَّه قال: «الممكن في ذاته جائزٌ في حقِّه تعالى»، خلافاً للمعتزلة في قولهم «بوجوب بعض الممكنات عليه تعالى»، فإنَّهم قالوا «بوجوب الصَّلاح والأصلح عليه تعالى»، وخلافاً للبراهمة في قولهم «باستحالة إرسالِ الرُّسلِ، مع أنَّه منَ الممكنات»، وهذه فائدةٌ معتبرةٌ، أفاده العلَّامة الأمير والعلَّامة الشَّنَوانيُّ [«حاشية الشَّنواني على إتحاف المريد» (ص: ٣٦٣)].

قوله: (كَرَزْقِهِ الغِنَى) هذا مثالٌ لفعل الممكن، ومثالُ تركه: «عدمُ رَزقه إيَّاهُ».

والرَّزقُ ـ بفتح الرَّاء ـ مصدرٌ؛ وأمَّا بالكسر فـ: اسمٌ للمرزوق به، والضَّميرُ عائدٌ على «الله»، والإضافةُ في «رَزْقِهِ» من إضافة المصدر لفاعله، والمفعول الأوَّل محذوفٌ، و«الغِنَى»: مفعوله

ـ وتركاً كـ: عدم رَزْق الله العبدَ إيَّاه.

* * *

فتح القريب المجيد

وهل الغنيُّ الشَّاكرُ أفضلُ أم الفقير الصَّابر؟

مذهب الجمهور أنَّ الغنيَّ الشَّاكرَ؛ وهو: مَن لا يُبقِي ممَّا يدخلُ عليه من المال الحلال إلَّا قدر حاجته، أو ما يُرْصِدُه [أي: يُعِدُّه] لأحوجَ أو نحوه، أفضلُ من الفقيرِ الصَّابرِ القائمِ بجميع وظائف الفقر كـ: الرِّضا، والصَّبر، والقناعة، وإذا استغنى قامَ بجميع وظائف الغِنى من: البذل، والإحسان، والمواساة، وأداء حقوق المال وشكر الملِك الدَّيَّان، وهذا هو محلُّ الخلاف؛ قال بعض مشايخنا: الفقير الصَّابر هو الَّذي يلتذُّ بفقره كما يلتذُّ الغنيُّ بغناه.

* * *

شرح الصاوي

وانظر إلى أدب الخضر عليه السَّلام حيث قال: ﴿فَأَرَادَ رَبُّكَ أَن يَبْلُغَآ أَشُدَّهُمَا﴾ [الكهف: ٨٢]، وقال: ﴿فَأَرَدتُّ أَنْ أَعِيبَهَا﴾ [الكهف: ٧٩]، وكذا قول إبراهيم الخليل عليه السَّلام: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَنِى فَهُوَ يَهْدِينِ ۝٧٨ وَٱلَّذِى هُوَ يُطْعِمُنِى وَيَسْقِينِ ۝٧٩ وَإِذَا مَرِضْتُ﴾ [الشعراء: ٧٨ ـ ٨٠] الآيةَ، فنسب الهدايةَ والإطعام والشِّفاء لله، والإمراضَ لنفسه تأدُّباً، وإلَّا فالكلُّ من الله تعالى.

* * *

تحفة المريد

الثَّاني، والتَّقديرُ: «كرَزق الله العبدَ الغنى»، وهو بالكسر وبالقصر ضدُّ: «الفَقْرِ»، فهو: «كَثْرةُ الأموال»، وأمَّا بالكسر وبالمدِّ فهو: «إنشادُ الشِّعر»، وبالمدِّ مع الفتح: «النَّفعُ»، وأمَّا بالفتح مع القصر فلم يُسمعْ.

فائدةٌ: الغَنِيُّ الشَّاكر؛ وهو: «مَن لا يُبقي منَ المال الحلال الَّذي يدخل عليه إلَّا ما يحتاج إليه، أو يرصده لأحوج منه»، أفضلُ عند الجمهور من الفقير الصَّابر.

ومحلُّ الخلاف فيما إذا قام الغنيُّ بجميع وظائف الغنى؛ من البذل والإحسان والمواساة وأداءِ حقوق المال وشكرِ المَلِك الدَّيَّان، وقامَ الفقير بجميع وظائف الفقر؛ من الرِّضا والصَّبر والقناعة، وقيل: الفقيرُ الصَّابرُ هو الَّذي يلتذُّ بفقره كما يلتذُّ الغَنيُّ بغناه، اهـ «شَنَوانيّ» [«حاشية الشنواني على إتحاف المريد» (ص: ٣٦٤)].

* * *

[مَسْأَلَةُ خَلْقِ الأَفْعَالِ]

(٤٥) فَخَالِقٌ لِعَبْدِهِ وَمَا عَمِلْ   مُوَفِّقٌ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَصِلْ
(٤٦) وَخَاذِلٌ لِمَنْ أَرَادَ بُعْدَهُ   ....

ثمَّ شَرَع في التَّفريع على ما سبق مِن وجوب وحدانيَّته سبحانه، وعُمُوم علمه للمعلومات، وقدرته وإرادته عزَّ وجلَّ لسائر الممكنات؛ إشارةً للمسألة المترجَمة بـ: «خلق الأفعال».

يعني: وإذا ثبت أنَّ القدرة الأزليَّة هي المستقلَّةُ باختراع جميع الممكنات على طبق ما تعلَّقت به إرادتُهُ وعلمُهُ الأزليَّان، (فَـ)ـالواجب عليك أن تعتقد أنَّه تعالى (خَالِقٌ) أي: مُخترعٌ ومُخرجٌ مِنَ العدم، وحدَه، ....

فتح القريب المجيد

....

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

قوله: (فَخَالِقٌ... إلخ) هذا تفريعٌ على ما عُلِم ممَّا تقدَّم من انفراده تعالى بالإيجاد، فـ«الفاء» للتَّفريع، ويصحُّ أن تكون «فاء» الفصيحة، لكونها أفصحت عن شرطٍ محذوفٍ، والتَّقديرُ: «إذا ثبت وجوبُ انفراده تعالى بالإيجاد، فخالقٌ... إلخ».

و«خَالِقٌ»: خبرٌ لمبتدأ محذوفٍ، والأصل: «فاللهُ خالقٌ... إلخ»، وهذا يُسمَّى عند العارفين بـ«وحدة الأفعال»، ومنها يُعلم بطلان دعوى «أنَّ شيئاً يُؤثِّر بطبعه أو بقوَّةٍ فيه»:

(١) ـ فمَن اعتقد أنَّ الأسباب العاديَّة كـ: «النَّار، والسِّكِّين، والأكل والشُّرب» تُؤثِّر في مسبَّباتها كـ: «الحرق، والقطع، والشِّبَع، والرِّيِّ» بطبعها وذاتها، فهو كافرٌ بالإجماع.

(٢) ـ أو بقوَّةٍ خلقها الله فيها، ففي كفره قولان، والأصحُّ: أنَّه ليس بكافرٍ، بل فاسقٌ مبتدعٌ، ومثلُ القائلين بذلك المعتزلة القائلون «بأنَّ العبد يخلقُ أفعال نفسه الاختياريَّةَ بقدرةٍ خلقها الله فيه»، فالأصحُّ عدم كفرهم.

(٣) ـ ومَن اعتقد أنَّ المؤثِّر هو الله، لكنْ جعل بين الأسباب ومسبَّباتها تلازماً عقليًّا؛ بحيث لا يصحُّ تخلُّفُها، فهو جاهلٌ، وربَّما جرَّه ذلك إلى الكفر، فإنَّه قد يُنكر معجزات الأنبياء لكونها على خلاف العادة.

(لِعَبْدِهِ) متعلِّقٌ بـ«خَالِقٌ».

وأرادوا بـ«العَبْد» هنا: كلَّ حَيَوَانٍ [أي: ذي حياةٍ] يقَع منه الفِعل؛ عاقلاً كان، أو غير عاقل.

(وَ) خالقٌ لـ(ـمَا) مصدريَّةٌ، أو موصولةٌ، أو موصوفةٌ.

والمعنى: أنَّه يجب على كلِّ مكلَّفٍ أن يعتقد أنَّ الله تعالى هو المنفرد بخلق العبد وعمله؛ أي: معموله، أو: والشَّيء الَّذي، أو: وشيءٌ (عَمِلَـ)ـه.

فتح القريب المجيد

(فَخَالِقٌ لِعَبْدِهِ وَمَا عَمِلْ) هذا منَ التَّفريع على ما مرَّ مِن وجوب وحدانيَّته تعالى، وعمومِ علمِه... إلى آخر ما تقدَّم، أشار به النَّاظم ﷺ إلى المسألة المترجَمِ عنها بـ«خَلْقِ الأَفْعَالِ».

شرح الصاوي

قوله: (فَخَالِقٌ لِعَبْدِهِ وَمَا عَمِلْ) أي: فحيث كان الخير والشَّرُّ من الله، فهو الخالق لعبده،

تحفة المريد

(٤) ـ ومَن اعتقد أنَّ المؤثِّر هو الله، وجعل بين الأسباب والمسبَّبات تلازماً عاديًّا بحيث يصحُّ تخلُّفُها، فهو المؤمن النَّاجي إن شاء الله تعالى.

فالفِرَقُ في ذلك أربعةٌ كما يؤخذ من كُتب السَّنوسيُّ ﷺ.

قوله: (لِعَبْدِهِ) «اللَّام»: للتَّقويَةِ؛ والمرادُ من «العبد»: كلُّ مخلوقٍ يصدر عنه الفعل، عاقلاً كان أو غيرَه، خلافاً لبعضهم حيث قَصَرَه على المكلَّف؛ لأنَّ بعض الأدلَّة الَّتي ذكروها لا تجري في غير فعله.

وإنَّما ذكر المصنِّف «العبد» مع أنَّه متَّفقٌ على خلق الله إيَّاه؛ توصُّلاً لِمَا بعده، واقتداءً بقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٦].

وقوله: (وَمَا عَمِلْ) معطوفٌ على «عَبْدِهِ»، و«ما»: مصدريَّةٌ، فيؤوَّل الفعل بعدها بمصدرٍ، والتَّقديرُ: «فخالقٌ لعبده ولعمله».

ويحتمل أن تكون موصولةً، و«عَمِلْ» صلةً، والعائدُ محذوفٌ، وعليه فالتَّقدير: «فخالقٌ لعبده وللَّذي عمله».

والأوَّل أَوْلى؛ لأنَّه لا حذف عليه، والأصلُ عدم الحذف.

ويجري الاحتمالان المذكوران في قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٦].

وفي ذلك ردٌّ على المعتزلة في قولهم «بأنَّ العبد يخلق أفعال نفسه الاختياريَّةَ»، وأمَّا الأفعالُ الاضطراريَّةُ كحركة المرتعش فهي مخلوقةٌ لله تعالى اتِّفاقاً.

● **ففِعلُ العبدِ واقعٌ:**

ـ عندنا: بقدرة الله تعالى وحدَها.

ـ وعند الأستاذ: بمجموع القدرتين، على أن يتعلَّقا جميعاً بأصل الفعل.

ـ وعند القاضي: بهما أيضاً، لكن على أن تتعلَّق قدرة الله تعالى بأصل الفعل، وقدرةُ العبد بكونه طاعةً أو معصيةً.

فتح القريب المجيد

يعني: وإذا ثبت وجوبُ انفرادِه تعالى بالخَلْق والإيجاد، فاللهُ تعالى هو الخالقُ للعباد ولأعمالهم وحدَهُ عندنا، ففِعلُ العبد واقعٌ:

ـ عندنا: بقدرة الله تعالى وحدَها.

ـ وعند المعتزلة: بقدرة العبد وحدَها.

ـ وعند الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني: بمجموع القدرتين؛ أي: بأصل الفعل.

شرح الصاوي

والمراد منه: «كلُّ مخلوقٍ»، والمعنى: أنَّ الله خالقٌ لعبيده وما عملوه من خيرٍ أو شرٍّ؛ اختياراً أوِ اضطراراً، وليس للعبد إلَّا مجرَّد الميل حالة الاختيار، ولذا طُلِب بالتَّوبة والإقلاع والنَّدم، واستحقَّ التَّعزير والحدود، والثَّواب والعقاب، وهذا هو الكسب الآتي، خلافاً للمعتزلة القائلين: «إنَّ العبد يخلق أفعال نفسه الاختياريَّة».

تحفة المريد

والحاصلُ: أنَّ النَّاس بعد اتِّفاقهم على أنَّ الله خالقٌ للعباد ولأفعالهم الاضطراريَّة، اختلفوا في أفعالهم الاختياريَّة:

(١) ـ فنحن نقول: «إنَّ الله تعالى خالقٌ لها أيضاً».

(٢) ـ والمعتزلة يقولون: «إنَّ العبد خالقٌ لها بقدرةٍ خلقها الله فيه».

(٣) ـ ونُقل عنِ الأستاذ: «أنَّها بالقدرتين»؛ أي: قدرتِه تعالى وقدرةِ العبد، وفيه: أنَّ القدرة حديمة لا شريكَ لها ولا معين.

(٤) ـ ونقل عنِ القاضي: «أنَّ قدرة العبد أثَّرت في فعله لوصفه بالطَّاعة أوِ المعصية»، **قلنا**: هذا تابعٌ للأمر والنَّهي.

(٥) ـ واضطرب النَّقل عن إمام الحرمين، فمِمَّا نُقل عنه: «أنَّه لو لم تكن قدرة العبد مؤثِّرةً لكانت عجزاً».

• **وقدِ اتَّفق النَّاس على**: أنَّه سبحانه وتعالى خالقُ العباد وخالقُ أفعالهم الاضطراريَّة، **واختلفوا في الأفعال الاختياريَّة**:

ـ فعندنا: هي مِن جملة خلقه تعالى واختراعه عزَّ وجلَّ.

ـ وليست مخلوقة له كما زعمه المعتزلة.

مع الاتِّفاق على أنَّها أفعالهم، لا أفعالُهُ؛ إذِ القائمُ والقاعدُ والآكلُ والشَّاربُ وغيرُ ذلك هو العبدُ، وإن كان الفعلُ مخلوقاً لله تعالى، فإنَّ الفعلَ إنَّما يُسنَدُ حقيقةً إلى مَن قامَ به، لا إلى مَن خلقَه وأوجدَه.

فتح القريب المجيد

ـ وعند القاضي: بهما، لكن قدرةُ الله تعالى بأصل الفعل، وقدرةُ العبد بكونه طاعةً أو معصيةً، فإذا ضربتَ اليتيم مثلاً فأصل الضَّرب بقدرة الله تعالى، وأمَّا العبدُ فإن قصد به التَّأديبَ كان طاعةً، وإلَّا كان معصيةً، فقدرةُ العبد إنَّما أثَّرت في صفته.

شرح الصاوي

ويَرِدُ عليهم: بأنَّه لا يخلو إمَّا أن يكون حصول هذا الفعل:

ـ بقدرة الله وقدرة العبد معاً، فإن قالوا: نعم، قلنا: لزم اجتماع مؤثِّرَين على أثرٍ واحدٍ.

ـ وإن قالوا: بقدرة العبد فقط، قلنا: لزم وقوع شيءٍ في الكون قَهراً عنِ الله، ولزم أن لا يكون سبحانه وتعالى واحداً في الأفعال، وهو كفرٌ.

تحفة المريد

والَّذي نعتقده ـ كما قاله السَّنوسيُّ ـ: تنزيهُ هؤلاء الأئمَّة عن مخالفة مشهور أهل السُّنَّة، فهذه الأقوال لم تصحَّ عنهم.

وربَّما هجس لبعض القاصرين: «أنَّ مِن حجَّة العبد أن يقول لله: لِمَ تعذِّبُني والكلُّ فِعلُكَ؟».

وهذه مردودةٌ بأنَّه: لا يتوجَّهُ عليه تعالى من غيره سؤالٌ، قال تعالى: ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ﴾ [الأنبياء: ٢٣]، وكيف يكون للعبد حجَّةٌ، ولله الحجَّة البالغة؟ فلا يسعنا إلَّا التَّسليم المحض.

ـ ومع أنَّ الفِعل خيرَهُ وشرَّهُ لله، فالأدبُ ألَّا يُنسبَ له إلَّا الحَسَن، فيُنسبُ الخيرُ لله، والشرُّ للنَّفس كَسْباً، وإن كان منسوباً لله إيجاداً، قال تعالى: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٩]؛ أي: كَسْباً، كما يفسِّره قولُه تعالى: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠]؛ وأمَّا قوله تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٧٨] فرجوعٌ للحقيقة.

وتأتي تتمَّته في قوله آنفاً [هكذا المثبت في النسخ الخطية المعتمدة، ولعله: «لاحقاً»]: «وَعِنْدَنَا لِلعَبْدِ كَسْبٌ كُلِّفَا. . . إلخ»، وللإمام البخاريِّ رحمه الله كتاب في خلق أفعال العباد.

فتح القريب المجيد

والمراد بـ«العَبْدِ» هنا: كلُّ مخلوقٍ يصدرُ عنه الفعل؛ عاقلاً كان أو غير عاقلٍ، حتَّى لو سقطت طوبةٌ من حائطٍ أو سقط غصنٌ من شجرةٍ، نُسب ذلك الفعل للطُّوبة أوِ الغصن.

شرح الصاوي

ـ **ويَرِدُ عليهم أيضاً**: بأنَّه لو كان الفعل له لكان عالماً بحركات نفسه وسكناتها مدى الأيَّام، فجهله بها دليلٌ لعجزه.

وأمَّا قولهم: «إنَّه يلزم على كلام أهل السُّنَّة أنَّ تعذيبَ اللهِ العصاةَ ظلمٌ»، فباطلٌ؛ لأنَّ الظُّلم: «هو التَّصرُّف في ملك الغير»؛ وحكي أنَّ القاضي عبدَ الجبَّارِ بنَ أحمد المعتزليَّ، قاضي قزوين، دخل عند ابن عبَّاد وزير المغرب، فرأى عنده الأستاذ أبا إسحاق الأَسْفَرايينيَّ إمام أهل السُّنَّة، فقال عبد الجبَّار: «سبحان مَنْ تنزَّه عنِ الفحشاء»، ففهم السُّنِّيُّ مراده، فقال: «سبحان مَنْ لا يقع في ملكه إلَّا ما يريده»، فقال المعتزليُّ: «أيريد ربُّك أن يعصى؟»، فقال له السُّنِّيُّ: «أيعصى ربُّنا قهراً عليه؟»، فقال له المعتزليُّ: «أرأيت إن منعني الهدى، وقضى عليَّ بالرَّدى، أَحْسَنَ إليَّ أم أساء؟»، فقال السُّنِّيُّ: «إن منعك ما هو لك فقد أساء، وإنْ منعك ما هو له، فالمالك يفعل في ملكه ما يشاء»، فانصرف الحاضرون وقالوا: ليس بعد هذا جوابٌ، واللهِ كأنَّه أُلْقِم حجراً.

تنبيه: هذا يسمَّى عند العارفين بـ: «وحدة الأفعال»؛ بمعنى: أنَّ العارف لا يشهد فعلاً لسوى الله تعالى، وقد قال العارف في ذلك: [من الطويل]

وَلِي فِي خَيَالِ الظِّلِّ أَكْبَرُ عِبْرَةٍ ... لِمَنْ كَانَ فِي بَحْرِ الحَقِيقَةِ رَاقِي
شُخُوصٌ وَأَشْكَالٌ تَمُرُّ وَتَنْقَضِي ... فَتَفْنَى جَمِيعاً وَالمُحَرِّكُ بَاقِي

تحفة المريد

ـ وانظر إلى أدب الخضر عليه السَّلام حيث قال: ﴿فَأَرَادَ رَبُّكَ أَن يَبْلُغَآ أَشُدَّهُمَا﴾ [الكهف: ٨٢] الآية، وقال: ﴿فَأَرَدتُّ أَنْ أَعِيبَهَا﴾ [الكهف: ٧٩].

ـ وتأمَّلْ قول سيِّدنا إبراهيمَ الخليلِ عليه الصَّلاة والسَّلام: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَنِى فَهُوَ يَهْدِينِ ﴿٧٨﴾ وَٱلَّذِى هُوَ يُطْعِمُنِى وَيَسْقِينِ ﴿٧٩﴾ وَإِذَا مَرِضْتُ﴾ [الشعراء: ٧٨ ـ ٨٠] الآية فلم يقل: «أمرضني» تأدُّباً، وإلَّا فالكلُّ من الله تعالى.

● ثمَّ عطف على قوله: «فَخَالِقٌ لِعَبْدِهِ» ـ لمشاركته في تفريعه ـ قولَه: وممَّا يجب اعتقاده أنَّ الله تعالى وحده: (مُوَفِّقٌ) مِنَ التَّوفيق.

وهو لغةً: «التَّأليفُ بين الشَّيئين».

وشرعاً: قال إمام الحرمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «خلقُ القدرةِ على الطَّاعة والدَّاعيةِ إليها في العبد» ـ وقال الأشعريُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «خلقُ قدرةِ الطَّاعة في العبد»؛ ولا يَصدقُ [هذا ردٌّ على إمام الحرمين الناقض على الأشعري بدخول الكافر] على الكافر [مع أن الحد الأول كاف في كون الكافر غير داخل فيه]. ؛ لأنَّه أراد بالقدرة العَرَضَ المقارنَ للطَّاعة، لا سَلامةَ الأسباب والآلات الَّتي بُنِي عليها الأوَّلُ ـ، فزاد [أي: إمام الحرمين] قَيْدَ «الدَّاعية»؛ لإخراج الكافر

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

ـ وقال بعض العارفين في هذا المعنى أيضاً: [من الطويل]

وَمَا الـخَـلْـقُ فِي التِّـمْـثَـالِ إِلَّا كَـثَـلْـجَـةٍ ... لَـهَـا صُـورَةٌ لَـكِـنْ تَـبَـدَّتْ عَـنِ الـمَـاءِ

فَذُو الكَشْفِ لَمْ يَشْهَدْ سِوَى المَاء وَحْدَهُ ... تَـبَـدَّى بِـوَصْـفِ الـثَّـلْـجِ مِـنْ غَـيْـرِ إِخْـفَـاءِ

وَمَـنْ حَـجَـبَـتْـهُ صُـوْرَةُ الـثَّـلْـجِ جَـاهِـلٌ ... تَـغَـطَّـى عَـلَـيْـهِ الأَمْـرُ مِـنْ لَـمْـعِ أَضْـوَاءِ

قوله: (مُوَفِّقٌ) من «التَّوفيق»، وهو:

ـ «خلقُ قدرةِ الطَّاعة، والدَّاعيةِ إليها، في العبد» عند إمام الحرمين، فالمراد بـ«القدرة» عنده: «سلامة الأسباب والآلات»؛ بناءً على أنَّ العَرَض يبقى زمانين، فالكافر غير موفَّق لعدم الدَّاعية، ويشهد لذلك قوله تعالى: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ﴾ [الأنعام: ١٢٥]؛ أي: يجعل داعيته ورغبته ومحبَّته إليه.

تحفة المريد

قوله: (مُوَفِّقٌ) معطوفٌ على «خَالِقٌ» بحرف عطفٍ مقدَّرٍ، كما أشار إليه الشَّارح؛ حيث قال: «وَمُوَفِّقٌ»، فقدَّر حرف العطف.

و«مُوَفِّقٌ»: مأخوذٌ منَ التَّوفيق؛ وهو لغةً: «التَّأليفُ بين الأشياء»، وشرعاً: «خَلْقُ قدرة الطَّاعة في العبد».

ـ وهل يحتاج لقولهم: «وتسهيلُ سبيل الخير إليه»، أو قولِهم: «والدَّاعيةِ إليها»؛ أي: الميل النَّفسانيّ إلى الطَّاعة، أو لا يحتاج لذلك؟ خلافٌ مبنيٌّ على الخلاف في تفسير «قدرة الطَّاعة»

ثمَّ المرادُ: [أنَّ التَّوفيق] أنْ لا يخلُق الله تعالى في العَبد إلَّا ما ذُكر [أي: قدرة الطَّاعة والدَّاعية]، ولهذا كان عزيزاً، حتَّى لم يقع بهذا المعنى في القرآن إلَّا في قوله تعالى: ﴿وَمَا تَوْفِيقِيٓ إِلَّا بِٱللَّهِ﴾ [هود: ٨٨]، وأمَّا قوله تعالى: ﴿إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ﴾ [النساء: ٣٥]، كقوله تعالى: ﴿إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَٰنًا وَتَوْفِيقًا﴾ [النساء: ٦٢]، فبالمعنى اللُّغويِّ.

وللاختصار:

ـ استغنَى بنسبة خلق التَّوفيق إليه تعالى عن نسبةِ خلق الاهتداء.

ـ كاستغنائه بنسبة خلق الخِذلان إليه تعالى عن نسبة خلقِ الضَّلال، والخَتْم، والطَّبع، والأكِنَّة، والمَدِّ في الطُّغيان؛ [عباراتٌ] بمعنى: خلق الضَّلال في القلب كالإضلال.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

ـ وعند الأشعريِّ: «هو خلق قدرة الطَّاعة في العبد»، والمراد بـ«القدرة»: «العَرَض المقارن للطَّاعة»؛ بناءً على أنَّ العَرَض لا يبقى زمانين.

أورد عليه: أنَّه قبل الطَّاعة مكلَّفٌ، فيلزم عليه تكليف العاجز.

أجيب: بأنَّ التَّكليف متوقِّفٌ على سلامة الأسباب والآلات، فتحصَّل أنَّ الخُلْف:

ـ من جهة التَّكليف: لفظيٌّ؛ لاتِّفاقهما على أنَّ التَّكليف متوقِّفٌ على سلامة الأسباب والآلات.

ـ وأمَّا من جهة تسمية السَّلامة: «قدرةً» أو لا: فحقيقيٌّ؛ فعند إمام الحرمين يسمَّى: «قدرةً»، وعند الأشعري لا يسمَّى قدرةً، بلِ القدرة عنده هي: «العَرَض المقارن للطَّاعة».

والحقُّ في هذه المسألة مع إمام الحرمين دون الأشعريِّ.

تحفة المريد

(١) ـ ففسَّرها إمامُ الحرمين بـ«سلامة الأسباب والآلات»، والمرادُ من «الأسباب»: الأشياءُ الَّتي تكون حاملةً على الفعل، والمرادُ من «الآلات»: الأشياءُ الَّتي يحصل بها الإعانة على الفعل، فـ«الماء» الَّذي يُتوضأ به من الأسباب العُرفيَّة للصَّلاة، والأعضاء الَّتي تحاول بها الطَّاعة آلاتٌ لها، وعلى هذا التَّفسير فيُحتاج لِمَا ذُكر لإخراج الكافر، فإنَّه ليس موفَّقاً، مع أنَّ الله خلق فيه قدرة الطَّاعة بالمعنى السَّابق.

(٢) ـ وفسَّرها الأشعريُّ بـ«العَرَض المقارن للطَّاعة»، وعلى هذا التَّفسير فلا يُحتاج لِمَا ذكر؛ لأنَّ الكافر خارجٌ مِن أوَّل الأمر؛ إذ لم يخلقِ الله فيه قدرةَ الطَّاعة بهذا المعنى.

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وأُورد عليه: أنَّ الشَّخص مكلَّفٌ قبل الطَّاعة، مع أنَّه قبلها ـ على كلامه ـ ليس فيه قدرةٌ، فيلزم عليه تكليفُ العاجز، وهو ممنوعٌ.

وأُجيب: بأنَّه قادرٌ بالقوَّة القريبة لِمَا اتَّصف به من سلامة الأسباب والآلات، وهذا بناءٌ على ما قاله الأشعريُّ: من أنَّ العَرَض ـ كـ: البياض ـ لا يبقى زمانين، بلِ العَرَضُ في هذا الزَّمان غيرُ العَرَض في الزَّمان الَّذي قبله، وهكذا. . . فيكون كـ: «الماء الجاري»، **والحقُّ**: أنَّ العَرَض يبقى زمانين، وعليه فلا مانع من تقدُّم القدرة على الطَّاعة عنها [لعلها: عندها].

فتحصَّل من ذلك أنَّ في «التَّوفيق» قولين:

(١) ـ **القولُ الأوَّل**: «أنَّه خلقُ قدرة الطَّاعة في العبد، وتسهيلُ سبيل الخير إليه أوِ الدَّاعية إليها»، وفي بعض العبارات: «خلقُ الطَّاعةِ» نفسِهَا، وهو ظاهرٌ.

(٢) ـ **والقولُ الثَّاني**: «أنَّه خلقُ قدرة الطَّاعة في العبد».

وهذان القولان مبنيَّان على القولين في تفسير «قدرة الطَّاعة».

واقتصارهم على إخراج الكافر يقتضي أنَّ المؤمن العاصي موفَّقٌ، وهو الحقُّ، خلافاً لِمَن قال: «الموفَّق لا يعصي؛ إذ لا قدرةَ له على المعصية، كما أنَّ المخذول لا يطيع؛ إذ لا قدرةَ له على الطَّاعة»، ولك أن تقول: «الموفَّقُ لا يعصي من حيث ما وفِّق فيه، والمخذولُ لا يُطيع من حيث ما خُذل فيه».

وقد سُئِل الجنيد: أيعصي الوليُّ؟ فأطرق ثمَّ رفع رأسه وقال: ﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾ [الأحزاب: ٣٨].

ومن كلام ابن الفارض: [من مجزوء الرَّجز]

مَـــنْ ذَا الَّـــذِيْ مَـــا سَـــاءَ قَـــطّ؟ ... وَمَـــنْ لَـــهُ الـــحُـــسْـــنَـــى فَـــقَـــطْ؟

فأجابه الهاتف بقوله:

مُـــحَـــمَّـــدُ الـــهَـــادِيْ الَّـــذِيْ ... عَـــلَـــيْـــهِ جِـــبْـــرِيـــلُ هَـــبَـــطْ

(لِمَنْ) متعلِّقٌ بـ«مُوَفِّق» (أَرَادَ) اللهُ تعالى؛ صلة «مَنْ»، أو صفتها؛ والمعنى: وممَّا يجبُ اعتقادُهُ أنَّ الله تعالى هو الموفِّق للشَّخصِ الَّذي، أو لشخصٍ، أراد (أَنْ يَصِلْ) إليه سبحانه؛ بأن يخلق فيه القدرة على الطَّاعة، ويتَّخِذَه وليًّا له سبحانه يرفَعُ عنه الحِجاب ويُسْمِعُه الخطاب، ويحتمل أن يصل إلى دار كرامته ومحلِّ مودَّته.

(وَ) ممَّا يجب اعتقاده والإيمان به: أنَّ الله تعالى وحده (خَاذِلٌ) مِنَ الخذلان.

وهو لغةً: «تَرْكُ النُّصرَة والإعانة».

واصطلاحاً: «خَلْقُ القدرة على المعصية»؛ بإسقاط قيد «الدَّاعية» الَّذي زاده الأوَّل؛ لإخراج الموفَّقين؛ استغناءً عنه بإطلاق القدرة؛ بمعنى: العَرَض المقارن للفعل، لا بمعنى سلامة الأسباب والآلات الَّذي بَنى الأوَّلُ زيادته عليه؛ على الرِّوايتين قبله.

(لِمَنْ أَرَادَ) الله تعالى (بُعْدَهُ) عن ولايته، أو عن دار كرامته.

فتح القريب المجيد

(مُوَفِّقٌ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَصِلْ، وَخَاذِلٌ لِمَنْ أَرَادَ بُعْدَهُ) هذا معطوفٌ على ما قبلَه بحرف عطفٍ مقدَّرٍ مشارِكٍ له في تفريعه.

شرح الصاوي

قوله: (لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَصِلْ) أي: لمَن أراد وصوله لمحبَّته ورضاه.

وقوله: (وَخَاذِلٌ) منَ «الخِذلان»، وهو ضدُّ: «التَّوفيق»، ويأتي فيه الخلاف المتقدِّم بين الأشعريِّ وإمام الحرمين.

* * *

تحفة المريد

قوله: (لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَصِلْ) أي: للَّذي أراد وصولَه لرضاه ومحبَّته، فـ«أَنْ» والفعل في تأويل مصدرٍ مفعولِ «أَرَادَ»، والجارُّ والمجرور متعلِّقٌ بـ«مُوَفِّقٌ»، وضمير «أَرَادَ» عائدٌ على «الله» تعالى، وضميرُ «يَصِلْ» عائدٌ على «مَنْ»، فالمعنى: «أنَّ الله موفِّقٌ للشَّخص الَّذي أراد اللهُ أن يصل؛ لرضاه عنه ومحبَّته له».

وقوله: (وَخَاذِلٌ) منَ الخِذْلان.

ومعناه لغةً: «ترك النُّصْرة والإعانة»، وشرعاً: «خَلْقُ المعصية في العبد والدَّاعيةِ إليها»، أو: «خَلْقُ قدرة المعصية»؛ على الرَّأيين في «التَّوفيق».

وقوله: (لِمَنْ أَرَادَ بُعْدَهُ) أي: للَّذي أراد بُعْدَهُ عن رضاه ومحبَّته؛ كما تقدَّم في نظيره.

* * *

فعُلم من هذا: أنَّ الهداية والإضلال والتَّوفيق والخِذلان بيَد الله سبحانه وتعالى، لا بيَد العبد، وكذلك: اللُّطف، والطَّبع، والخَتْمُ، والأكِنَّة على القلوب... بيده عزَّ وجلَّ، وكذلك: الرَّانُ، والوَقر، والصَّمَم، والقَفل الواردة قراناً... كلُّها بيده سبحانه وتعالى.

ـ **فالهدايةُ والإضلالُ** المراد بهما: خلق الإيمان والكفر في العبد على مذهبنا أهل السُّنَّة.

ـ **وأمَّا التَّوفيق والخذلان** فقد علمتهما.

ـ **وأمَّا اللُّطف بالعبد** فهو: «ما يقع عنده صلاحُ العبد آخرةً»؛ بأن تقع منه الطَّاعة دون المعصية، على وجه العِصمة منها إن كان نبيًّا، أو على وجه الحفظ منها إن كان وليًّا.

ـ **وأمَّا الخَتم والطَّبع** فالمراد بهما واحدٌ، وهو: «خلق الضَّلالة في العبد»؛ الَّذي هو الإضلال.

ـ **وأمَّا الكنُّ** فالمرادُ به: «أن يكون العبدُ في بيت الطَّبيعة، مشغولاً بأمِّه الَّتي هي النَّفس، ما عندَهُ خبرٌ مِن أبيه الَّذي هو الرُّوح»، فلا يزالُ هذا في ظلمة الكنِّ وهو حجابُ الطَّبيعة المشارُ إليه بقوله تعالى: ﴿وَمِنۢ بَيۡنِنَا وَبَيۡنِكَ حِجَابٌ﴾ [فصلت: ٥]، ومعلومٌ أنَّ مَن كان في حجاب كنٍّ وظلمةٍ، فلا يسمع كلام الدَّاعي إلى الله تعالى، ولا يفهمه على وجه الانتفاع به.

فتح القريب المجيد

والتَّوفيق لغةً: «التَّأليفُ، وجعلُ الأشياء متوافقة».

وشرعاً: «خلقُ القدرة على الطَّاعة، والدَّاعيةِ إليها، في العبد»؛ أيِ: الميلِ النَّفسانيِّ.

والخذلان ضدُّ: «التَّوفيق»، **وهو لغةً**: «عدم النَّصر».

وشرعاً: «خلقُ القدرة على المعصية، والدَّاعيةِ إليها، في العبد».

إذا علمت هذا، فالمعنى: أنَّه ممَّا يجبُ اعتقادُهُ أنَّ الله سبحانه وتعالى هو الخالقُ لقدرة الطَّاعة في مَن أراد توفيقَه، ولقدرة المعصية في مَن أراد خِذلانَه.

فكنَّى عنِ «التَّوفيق» المرادِ بـ«الوصول»، وعنِ «الخذلان» المرادِ بـ«البُعد عن ذلك»؛ تعبيراً باللَّازم عنِ الملزوم.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

ـ **وأمَّا الوقر** المشار إليه بقوله تعالى: ﴿وَفِيٓ ءَاذَانِهِمۡ وَقۡرٗاۚ﴾ [الأنعام: ٢٥]، فالمرادُ به: «ثقلُ الأسباب الدُّنيويَّة، الَّتي تصرفه عنِ الاشتغال بما ينفعه في الآخرة».

ـ **وأمَّا الرَّان** المشار إليه بقوله تعالى: ﴿كَلَّاۖ بَلۡۜ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم﴾ [المطففين: ١٤]، فالمرادُ به: «صَدَأٌ وطَخاءٌ يطلع على وجه مِرآة القلب»، وقد يحدثُ مِنَ النَّظر إلى ما لا يحلُّ النَّظر إليه مِن شهوات الدُّنيا، وجلاؤه يكون بكَثْرة الذِّكر وتلاوة القرآن.

ـ **وأمَّا الصَّمم** فالمرادُ به: «حصولُ قساوةٍ في القلب تمنعُهُ مِنَ الإصغاء إلى كلام داعي الشَّرع».

ـ **وأمَّا القَفل** فهو لأهل الاعتذار يوم القيامة منَ الكفَّار وإن لم ينفعهم، فيقولون: يا ربَّنا إنَّنا لم نقفل على قلوبنا هذا القفل، وإنَّما وجدناها مقفلاً عليها، ولم نعلم مَن قفلها، وقد طلبنا الخروج فخفنا يا ربِّ مِن فكِّ ختمك وطبعك عليها، فبقينا ننتظر الَّذي أقفل عليها عسى أن يكون هو الَّذي يتولَّى فتحها، فلم يكن بأيدينا من ذلك شيء. اهـ ما ذكره العلَّامة المُحْيَويُّ رحمه الله.

❊ ❊ ❊

فتح القريب المجيد

ونقل السَّعد [انظر: «المقاصد» (٢/ ١٦٠)] عن إمام الحرمين: أنَّ العصمة هي التَّوفيق بعينه، فإن عمَّت ـ بأن صانت عنِ الكبائر والصَّغائر كالأنبياء ـ كانت توفيقاً عامًّا، وإن خصَّت ـ بأن صانت عنِ الكبائر دون الصَّغائر كالأولياء ـ كانت توفيقاً خاصًّا.

وعلى هذا يجوز الدُّعاء بالعصمة الخاصَّة، بلِ العامَّة أيضاً.

ولا يقال: هذا سؤالُ مقامِ النُّبوَّة، وهو ممتنعٌ.

لأنَّا نقول: عصمةُ الأنبياء واجبةٌ، وعصمةُ غيرهم جائزةٌ، والممتنعُ سؤالُ العصمة الواجبة دون الجائزة.

❊ ❊ ❊

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

[مَسْأَلَةُ الوَعْدِ وَالوَعِيدِ]

(٤٦) .... وَمُـنْـجِـزٌ لِـمَـنْ أَرَادَ وَعْـدَهُ

ثمَّ أشار المصنِّف رحمه الله إلى مسألة: «الوعد والوعيد» الَّتي اختلف فيها الأشاعرة والماتريديَّة، فقال: (وَ) ممَّا يجبُ شرعاً اعتقاده:

أنَّ الله تعالى (مُنْجِزٌ) أي: مُوفٍ ومُعْطٍ (لِمَنْ) أي: للشَّخص الَّذي، أو لكلِّ شخصٍ (أَرَادَ) الله تعالى به خيراً أو ثواباً (وَعْدَهُ) الَّذي سبقت به في الأزل إرادتُه عزَّ وجلَّ بذلك الشَّخص؛ إذِ المرادُ لا يتخلَّف عنِ الإرادة؛ إذ لو تخلَّفَ إعطاءُ الموعود به، لَزِمَ الكذبُ والسَّفَهُ والخُلْفُ والتَّبديلُ في القول.

فتح القريب المجيد

(وَمُنْجِزٌ لِمَنْ أَرَادَ وَعْدَهُ) مفعولا «أَرَادَ» محذوفان؛ تقديرهما: «به ثواباً أو خيراً»، و«لِمَنْ» صلةُ «وَعْدَهُ» الَّذي هو مفعولُ «مُنْجِزٌ» المعطوف على «خَالِقٌ» مشاركاً له في تعريفه.

وأشار به النَّاظم رحمه الله إلى مسألة: «الوَعْدِ وَالوَعِيدِ» الَّتي اختلف فيهما الأشاعرةُ والماتريديَّةُ:

ـ **فقال الأشاعرة**: الثَّوابُ فضلٌ منَ الله تعالى، وقد وَعَدَ به المطيعَ، فيجبُ عقلاً الوفاءُ به؛ لأنَّ الخُلْفَ في الوعد نقصٌ يجبُ تنزيهُ الله تعالى عنه، مع قيام القواطع على الوفاء به؛ مثل

شرح الصاوي

قوله: (وَمُنْجِزٌ لِمَنْ أَرَادَ وَعْدَهُ) أشار بذلك إلى أنَّ وعد الله بالجنَّة للمؤمنين الطَّائعين لا يتخلَّف قطعاً؛ لقوله تعالى: ﴿وَعْدَ ٱللَّهِ لَا يُخْلِفُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥ﴾ [الروم: ٦]، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ﴾ [الرعد: ٣١]، فوعدُهُ سبحانه على حسب ما سبق في علمه أزلاً، فلو جاز تخلُّف الوعد لانقلب علمُ الله جهلاً، ولزم عليه الكذب في خبره تعالى، وكلاهما مستحيلٌ.

تحفة المريد

قوله: (وَمُنْجِزٌ لِمَنْ أَرَادَ وَعْدَهُ) أي: ومُعْطٍ للَّذي أراد به خيراً ما وعده به على لسان نبيِّه أو في كتابه، فمفعول «أَرَادَ» محذوفٌ، و«وَعْدَهُ» مفعولُ «مُنْجِزٌ»، والمرادُ به: الموعود به.

وأشار المصنِّف بذلك إلى أنَّ وعْدَ اللهِ المؤمنين الجنَّةَ لا يتخلَّفُ شرعاً قطعاً؛ لقوله تعالى: ﴿وَعْدَ ٱللَّهِ لَا يُخْلِفُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥ﴾ [الروم: ٦]، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ﴾ [آل عمران: ٩]؛ أي: الوعد؛ كما قاله بعض المفسِّرين، فلو تخلَّفَ إعطاء الموعود به لزم الكذبُ والسَّفَهُ والخُلْفُ، واللَّازمُ باطلٌ، فكذا الملزوم، فالخُلْفُ في الوعد نقصٌ يجب تنزيهُ الله سبحانه عنه، وهذا متَّفقٌ عليه عند الأشاعرة والماتريديَّة.

بخلاف الوعيد، فإنَّه يجوز على الله تعالى أن لا يَفي به مَن أوعَده إيَّاه.

● **وحاصلُ كلامه** رحمه الله: الإشارةُ إلى ما ذهب إليه الأشاعرة مِن أنَّ: وَعْد الثَّواب فضلٌ مِنَ الله تعالى، قد وَعَد به المطيعَ فيَفِي به؛ لأنَّ الخُلْفَ في الوعد نقصٌ يجبُ تنزيهه عزَّ وجلَّ عنه، مع قيام القواطع على أنَّه يَفِي بالوعد البتَّة؛ كقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ﴾ [آل عمران: ١٩٤].

[من هنا يبدأ جواب العلَّامة ابن الصَّلاح عن المسألة الآتية] وأنَّ إيعادَ العِقاب عَدلٌ أوعَدَ به العاصي، فله سبحانه وتعالى أن يعفو عنه؛ لأنَّ الخُلْفَ في الوعيد لا يُعَدُّ نقصاً، بل كرماً يُمْتَدَحُ به؛ إذِ الكريمُ

فتح القريب المجيد

قوله: ﴿قَوْلُهُ ٱلْحَقُّ﴾ [الأنعام: ٧٣] أنأن، ومثل: ﴿إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ﴾ [آل عمران: ١٩٤] إلى غير ذلك، وفي «الصَّحيح»: «**أَنْتَ الحَقُّ وَقَوْلُكَ الحَقُّ وَوَعْدُكَ الحَقُّ**» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٧٠٠٢) من حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما] ، والعقابُ عدلٌ أوعد به العاصي، فله أن يعفوَ عنه؛ لأنَّ الخُلْفَ في الوعيد لا يعدُّ نقصاً، بل يعدُّ كرماً يُمْتَدَحُ به، على ما أشار إليه الشَّاعر بقوله: [من الطويل]

وَإِنِّي وَإِنْ أَوْعَدْتُهُ أَوْ وَعَدْتُهُ ... لَمُخْلِفُ إِيعَادِي وَمُنْجِزُ مَوْعِدِي

شرح الصاوي

وأمَّا وعيده بالنَّار للكافرين فلا يتخلَّف أيضاً؛ لقوله تعالى: ﴿مَا يُبَدَّلُ ٱلْقَوْلُ لَدَيَّ﴾ [ق: ٢٩]، ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُواْ﴾ [فاطر: ٣٦]، إلى غير ذلك.

وأمَّا وعيده بالنَّار لعصاة المسلمين، فاختُلفَ فيه بين الأشاعرة والماتريديَّة:

ـ فقالتِ الأشاعرة: «هم تحت المشيئة، إن شاء غفر لهم، وإن شاء عذَّبهم»؛ قال المصنِّف بما يأتي: «وَمَنْ يَمُتْ وَلَمْ يَتُبْ مِنْ ذَنْبِهِ، فَأَمْرُهُ مُفَوَّضٌ لِرَبِّهِ».

تحفة المريد

وأمَّا «الوعيدُ» فيجوز الخُلْف فيه عند الأشاعرة؛ لأنَّ الخُلْفَ فيه لا يُعدُّ نقصاً، بل يُعد كَرَماً يُمتدح به، كما يشيرُ له قول الشَّاعر: [مِنَ الطَّويل]

وَإِنِّيْ وَإِنْ أَوْعَدْتُهُ أَوْ وَعَدْتُهُ ... لَمُخْلِفُ إِيْعَادِيْ وَمُنْجِزُ مَوْعِدِيْ

وقدِ اعتُرض جواز تخلُّف «الوعيد» بلزوم مفاسدَ كثيرةٍ:

(١) ـ منها الكذبُ في خبره تعالى، وقد قام الإجماع على تنزُّه خبره تعالى عنِ الكذب.

(٢) ـ ومنها تبدُّلُ القول، وقد قال تعالى: ﴿مَا يُبَدَّلُ ٱلْقَوْلُ لَدَيَّ﴾ [ق: ٢٩].

(٣) ـ ومنها تجويزُ عدمِ خلود الكفَّار في النَّار، وهو خلاف ما قامت عليه الأدلَّةُ القطعيَّةُ من خلودهم فيها.

إذا أخبر بالوعيد فاللَّائق بكرمه أن يَبْنِي إخبارَه به على المشيئة، وإن لم يُصرِّح بها، بخلاف الوعد، فإنَّه مبنيٌّ على الجزم وعدم التَّعليق، فلا يلزمُ الكذب ولا التَّبديل في تخلُّف الوعيد، فإذا قال الكريم مثلاً: «لَأُعَذِّبَنَّ زَيْداً مثلاً» فنِيَّتُهُ ومرادُهُ: «إن لم أعفُ عنه»، أو: «إن لم أسامحه»؛ كما هو مُستقراً مِن عادة العرب في إيعاداتها.

وفي حديث أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ وَعَدَهُ اللهُ عَلَى عَمَلٍ ثَواباً فَهُوَ مُنْجِزٌ لَهُ، وَمَنْ أَوْعَدَهُ عَلَى عَمَلٍ عِقَاباً فَهُوَ بِالخيَارِ: إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ»** [أخرجه البيهقي في «البعث والنشور» (٤٥)، الطبراني في «المعجم الأوسط» (٨٥١٦)]. [اهـ].

فتح القريب المجيد

ـ **وقال الماتريديَّة**: يمتنع تخلُّف الوعيد كما يمتنع تخلُّف الوعد، وجعلوا الآيات الواردة بعموم الوعيد مخصوصةً بالمؤمن المغفور له.

وهذا المذهب مردودٌ، والحقُّ مع الأشاعرة، لكن اعترِض مذهبهم في جانب الوعيد بلزوم مفاسدَ كثيرةٍ:

شرح الصاوي

ـ وقالتِ الماتريديَّة: «وعيده لا يتخلَّف كالوعد»، وجعلوا الآياتِ الواردةَ بعمومه مخصوصةً بالمؤمن المغفور له، فيكون من باب العامِّ الَّذي أُريد به الخصوص، فالخُلف لفظيٌّ؛ فقول الأشاعرة: «يمكن تخلُّفه»؛ أي: فيمن يريد الله عدم عذابه، وقول الماتريديَّة: «لا يمكن تخلُّفه»؛ أي: فيمن تحقَّق فيه الوعيد.

ـ لكن قال شيخنا الأمير: وقد يقال: على أنَّه معلَّقٌ بالمشيئة يجوز العفو عن جميع العصاة، وعلى أنَّه مخصوصٌ لا بدَّ للعامِّ من شيءٍ يتحقَّق فيه؛ لأنَّ التَّخصيص لا يستغرق، ألا ترى قولهم: «إنَّ الاستثناء المستغرق باطلٌ»، ولوِ استغرق التَّخصيصُ لكان نسخاً وإزالةً، لا تخصيصاً.

تحفة المريد

وأُجيب عنِ الأوَّل: بأنَّ الكريم إذا أخبر بـ«الوعيد»، فاللَّائق بكرمه أن يبنيَ إخباره به على المشيئة، وإن لم يصرِّح بها، فإذا قال الكريم: «لَأُعَذِّبَنَّ زَيْداً» مثلاً، فنِيَّتُهُ: «إن شئتُ»، بخلاف «الوعد» فإنَّ اللَّائقَ بكرمه أن يبنيَ إخباره به على الجزم؛ قال ﷺ: **«مَنْ وَعَدَهُ اللهُ عَلَى عَمَلٍ ثَواباً فَهُوَ مُنْجِزٌ لَهُ، وَمَنْ أَوْعَدَهُ عَلَى عَمَلٍ عِقَاباً فَهُوَ بِالخيَارِ: إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ»** [أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٨٥١٦) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه].

وأمَّا قوله تعالى: ﴿مَا يُبَدَّلُ ٱلْقَوْلُ لَدَيَّ﴾ [ق: ٢٩]، فلعلَّ المراد به ـ والله أعلم ـ: القولُ الباتُّ؛ كقوله سبحانه: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [هود: ١١٩] هذا جواب العلَّامة ابن الصَّلاح رحمه الله [بل هذا جواب العلَّامة مصلح الدِّين الرُّومي].

وفيه ما بيَّنه أستاذُنا رحمه الله في «شرحه» [«هداية المريد»(١/٥٥٣)]، فقد قال رحمه الله: «وتحريرُ القول عندي: أنَّ هذه المسألةَ راجعةٌ إلى جواز العفو عنِ الذُّنوب، فتجويزُ عدم إنفاذ الوعيد هو قولُ

فتح القريب المجيد

ـ منها: الكذبُ، وقد قام الإجماعُ على تنزُّه خبرِه تعالى عنه.

ـ ومنها: تبديلُ القول، وقد قال تعالى: ﴿مَا يُبَدَّلُ ٱلْقَوْلُ لَدَيَّ﴾ [ق: ٢٩].

ـ ومنها: تجويزُ عدم خلود الكفَّار في النَّار، وهو خلافُ ما قامت عليه القواطعُ من خلودهم فيها.

وأجيب عنه بأجوبة:

ـ منها: أنَّ الكريم إذا أخبر بالوعيد، فاللَّائقُ بكرمِهِ أن يبنيَ إخبارَه به على المشيئة، وإن لم يصرِّح بها، فإذا قال الكريم: «لَأُعَذِّبَنَّ زَيْداً» مثلاً، فنيَّتُهُ ومرادُهُ: «إِنْ لَمْ أَعْفُ عَنْهُ» أو: «إِنْ لَمْ أُسَامِحْهُ»، بخلاف الوعد؛ فإنَّ اللَّائقَ بكرمه أن يبنيَ إخبارَهُ به على الجزم وعدم التَّعليق، فلا يلزم الكذبُ ولا التَّبديلُ، وقد قال ﷺ: «مَنْ وَعَدَهُ اللهُ عَلَى عَمَلٍ ثَواباً فَهُوَ مُنْجِزٌ لَهُ، وَمَنْ

شرح الصاوي

ـ فظهر أنَّ الخلاف حقيقيٌّ، وأنَّ قولهم: «لا بدَّ من إنفاذ الوعيد، ولو في واحدٍ» الآتي في قوله: «وَوَاجِبٌ تَعْذِيبُ بَعْضٍ ارْتَكَبْ كَبِيرَةً» إنَّما يظهر على كلام الماتريديَّة، ويصحُّ على مقتضى الأشاعرة طلب الغفران لجميع المسلمين من غير ملاحظة التَّخصيص.

فتحصَّل: أنَّ وعد الله للطَّائعين لا يتخلَّف جزماً؛ لتعلُّق علم الله به؛ وللدَّليل السَّمعيِّ، لو جاز تخلُّفه لانقلب علم الله جهلاً، وللزم الكذب في خبره تعالى، وكذا وعيده للكفَّار، وأمَّا وعيده للعصاة فتحت المشيئة كما علمت.

تحفة المريد

وعنِ الثَّاني: بأنَّ الممنوعَ إنَّما هو تبدُّلُ القول في وعيد الكفَّار، أو مَن لم يردِ الله عنه عفواً، فالآية ـ أعني قوله: ﴿مَا يُبَدَّلُ ٱلْقَوْلُ لَدَيَّ﴾ [ق: ٢٩] ـ محمولةٌ على ذلك.

وعنِ الثَّالث: بأنَّ جوازَ تخلُّف الوعيد فيما إذا كان وارداً فيما يجوز العفو عنه، فلا ينافي خلود الكفَّار في النَّار، فإنَّه لا يجوز العفو عنِ الكفر، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨]، وهذه الآية مقيِّدةٌ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٥٣].

مَن يجوِّز العفوَ عنها، ومحلُّ جواز العفو إنَّما هو في ذنبٍ ليس كفراً، أمَّا ما كان كفراً فلا عفوَ عنه، والوعيدُ به على حاله غيرُ مؤوَّلٍ، فيصيرُ حاصلُ المدَّعى هنا: أنَّ الوعيد يجوزُ أن يتخلَّفَ على معنى التَّأويل المذكور إذا كان وارداً في باب ما يجوزُ العفو عنه، وخلودُ الكفَّار في النَّار ممَّا لا يجوزُ العفو عنِ الجريمة المرتَّب هو عليها». [اهـ].

• **وقال الماتريديَّة**: يمتنعُ تخلُّف الوعيد أيضاً كما يمتنع تخلُّف الوعد، وجعلوا الآياتِ الواردةَ بعموم الوعيد مخصوصةً بالمؤمن المغفور له.

* * *

فتح القريب المجيد

أَوْعَدَهُ عَلَى عَمَلٍ عِقَاباً فَهُوَ بِالخِيَارِ: إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ» [أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٨٥١٦) من حديث أنس بن مالك ﷺ].

وحاصلُ الجواب: أنَّ الوعيد يجوزُ أن يتخلَّف إذا كان وارداً في باب ما يجوز العفو عن جريمته، وخلودُ الكفَّار في النَّار ممَّا لا يجوزُ العفوُ عن جريمته المرتَّب هو عليها، وهي الكفر.

* * *

شرح الصاوي

إن قلت: إنَّ قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًاۚ﴾ [الزمر: ٥٣] يقتضي أنَّه يتخلَّف جزماً.

أجيب: بأنَّه قيَّده في الآية الأخرى، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النساء: ٤٨] فدلَّ ذلك على أنَّه تحت المشيئة كما هو الحقُّ.

* * *

تحفة المريد

وذهبتِ الماتريديَّة إلى أنَّه يمتنع تخلُّفُ الوعيد كما يمتنعُ تخلُّفُ الوعد، **ولا يرد على ذلك**: أنَّ الوعيد يتخلَّفُ في المؤمن المغفور له؛ لأنَّ الآيات الواردة بعموم الوعيد مُخْرَجٌ منها المؤمنُ المغفورُ له، وأمَّا غيرُ المغفور له فلا بدَّ من نفوذ الوعيد فيه؛ فقولهم: «لا بدَّ من إنفاذ الوعيد فيه»، ولو في واحدٍ ـ الآتي في قوله: «وَوَاجِبٌ تَعْذِيْبُ بَعْضِ ارْتَكَبْ كَبِيْرَةً. . . . إلخ» ـ إنَّما يظهر على كلام الماتريديَّة.

وينبني على الخلاف بين الأشاعرة والماتريديَّة: أنَّه يصحُّ على قول الأشاعرة أن تقول: «اللَّهمَّ اغفرْ لجميع المؤمنين جميعَ ذنوبهم»، ولا يصحُّ ذلك على كلام الماتريديَّة.

فظهر أنَّ الخلاف حقيقيٌّ، وإن جعله بعضهم لفظيًّا، فتدبَّر.

* * *

[مَسْأَلَةُ السَّعَادَةِ وَالشَّقَاوَةِ]

(٤٧) فَوْزُ السَّعِيدِ عِنْدَهُ فِي الأَزَلِ كَذَا الشَّقِيُّ ثُمَّ لَمْ يَنْتَقِلِ

ثمَّ أشار المصنِّف رحمه الله إلى مسألةٍ اختلف فيها الأشاعرة والماتريديَّة أيضاً، فقال:

وممَّا يجب اعتقاده أن يكون (فَوْزُ السَّعِيدِ) وهو: «مَن عَلِم الله تعالى موتَه على الإسلام، وإن تقدَّم منه كفرٌ؛ إذ قد غفَرَه الله بإسلامه»؛ أي: ظفرُهُ بحُسنِ الخاتمة، ونَيْلِ الثَّواب الجزيل، ممَّا كتبَهُ الله تعالى (عِنْدَهُ) له (فِي الأَزَلِ) على ما ذهب إليه الأشاعرة حسْبَ ما جرى به علمُه وإرادتُه القديمان.

فتح القريب المجيد

(فَوْزُ السَّعِيدِ عِنْدَهُ فِي الأَزَلِ) هذه المسألة اختلف فيها الأشاعرة والماتريديَّة أيضاً:

فقال الأشاعرة: السَّعادةُ والشَّقاوةُ أزليَّتان؛ بمعنى: أنَّهما مقدَّرتان في الأزل، لا يتغيَّران ولا يتبدَّلان:

- فالسَّعادةُ: «الموتُ على الإيمان؛ لتعلُّق العلم الأزليِّ بها كذلك»، فالسَّعيد: «مَن عَلِم اللهُ

شرح الصاوي

قوله: (فَوْزُ السَّعِيدِ عِنْدَهُ) أي: ممَّا يجب اعتقاده عند الأشاعرة: «أنَّ السَّعادة والشَّقاوة أزليَّتان»، فالطَّاعة والإسلام علامة السَّعادة، والعصيان والكفر علامة الشَّقاوة، فالخاتمة تدلُّ على السَّابقة؛ فإن خُتم له بالكفر دلَّ على أنَّه كان في الأزل من الأشقياء، وإن خُتم له بالإيمان دلَّ على أنَّه في الأزل كان من السُّعداء، وهذه العلامة يمكن تخلُّفها؛ لِمَا في الحديث: **«إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا**

تحفة المريد

قوله: (فَوْزُ السَّعِيدِ عِنْدَهُ فِي الأَزَلِ) «فَوْزُ»: مبتدأٌ، و«فِي الأَزَلِ» متعلِّقٌ بمحذوفٍ خبرٍ، والظَّرفُ المضاف للضَّمير العائد على «الله» تعالى متعلِّقٌ بمحذوفٍ حالٍ، والتَّقديرُ: «فوزُ السَّعيد مقدَّرٌ في الأزل حالَ كونه سابقاً عنده تعالى»؛ أي: في عِلْمِهِ، فالمرادُ من «العنديَّة»: العِلمُ.

والفوزُ: النَّجاةُ، والظَّفَرُ بالخير، كما في «القاموس» [«القاموس المحيط» (ص: ٥٢٠)]. و**«الأزلُ»** عبارةٌ عن: «عدم الأوَّليَّة»، أو عن: «استمرار الوجود في أزمنةٍ مقدَّرةٍ غيرِ متناهيةٍ في جانب الماضي».

والأزلُ عبارةٌ: «عن عدم الأوَّليَّة»، أو: «عنِ استمرار الوجود في أزمنةٍ مقدَّرةٍ غير متناهيةٍ في جانب الماضي».

(كَذَا) خبرٌ مقدَّمٌ، (الشَّقِيُّ) مبتدأ؛ أي: وممَّا يجب اعتقادُهُ أيضاً: أنَّ خَيْبَةَ الشَّقيِّ [... إلخ؛ أي: عنده في الأزل]، وهو: «مَن عَلِمَ الله موتَهُ على الكفر، وإن تقدَّم منه إيمانٌ؛ إذ قد حَبِط بالكفر».

فتح القريب المجيد

تعالى في الأزل موتَه على الإسلام وإن تقدَّم منه كفرٌ»، وفوزُهُ: ظَفَرُه بحسن الخاتمة، وإيمانِ الموافاة؛ أي: لقاء الله؛ أي: واستمرار إيمانه إلى آخر دقيقةٍ.

ـ والشَّقاوةُ: «الموتُ على الكفر؛ لتعلُّق العِلم الأزليِّ بها كذلك»، فالشَّقيُّ: «مَن عَلِم الله تعالى في الأزل موتَه على الكفر، وإن تقدَّم منه إسلامٌ».

ويترتَّبُ على السَّعادة الخلودُ في الجنَّة وتوابعُه، وعلى الشَّقاوة الخلودُ في النَّار وتوابعُه.

وقال الماتريديَّة: السَّعيدُ: «هو المسلمُ»، والشَّقيُّ: «هو الكافر»، والسَّعادةُ: «الإسلامُ»، والشَّقاوةُ: «الكفرُ».

وعلى ما قاله الماتريديَّة فإنَّ السَّعيد ـ أي: في الأزل ـ قد يشقى بأن يرتدَّ بعد الإيمان، وإنَّ الشَّقيَّ ـ أي: في الأزل ـ قد يسعدُ بأن يؤمِنَ بعد الكفر، وإنَّ السَّعادةَ والشَّقاوةَ غيرُ أزليَّتَين، بل يتغيَّران ويتبدَّلان.

والأزل: «عبارةٌ عن عدم الأوَّليَّة»، فمفهومه على هذا سلبيٌّ، أو: «عبارةٌ عنِ استمرار الوجود في أزمنةٍ مقدَّرةٍ غيرِ متناهيةٍ في جانب الماضي».

(كَذَا الشَّقِيُّ) أي: شقاءُ الشَّقِيِّ أزليٌّ عنده تعالى مثلُ سعادة السَّعيد، والشَّقيُّ: «مَن عَلِمَ الله

شرح الصاوي

إلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا» [أخرجه البخاري (٣٢٠٨)، ومسلم (٢٦٤٣)، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه].

وعند الماتريديَّة: السَّعادة هي نفس الإسلام، والشَّقاوة نفس الكفر؛ فعليه: إذا مات على الكفر فقدِ انقلبت سعادته بشقاوةٍ، وإذا أسلم الكافر عند الموت فقدِ انقلبت شقاوته بسعادةٍ.

تحفة المريد

وإنَّما قلنا: «مقدَّرة»؛ لأنَّه لا أزمنةَ في الأزل، فهي مقدَّرةٌ لا محقَّقةٌ.

وقوله: (كَذَا الشَّقِيُّ) أي: شقاؤه عنده في الأزل مثلُ فوزِ السَّعيد، فليس كلٌّ مِن فوزِ السَّعيد

والسَّعادةُ هي: «الموتُ على الإيمان»، والشَّقاوةُ هي: «الموت على الكفر» خلافاً للماتريديَّة.

ويترتَّبُ على السَّعادة: الخلودُ في الجنَّة وتوابعه، وعلى الشَّقاوة: الخلود في النَّار وتوابعه.

قال سيِّدي محيي الدِّين رحمه الله: والمراتبُ الَّتي تعطي السَّعادة للإنسان أربعةٌ: الإيمان، والولاية، والنُّبوَّة، والرِّسالة؛ ثمَّ إنَّ العِلم مِن شرائط الولاية، وليس مِن شرط الولاية الإيمان؛ لأنَّ متعلَّق الإيمان الخبرُ، وقد يوجد وليٌّ لله تعالى مِن غير إيمان كـ: قُسْ بن ساعدة، فإنَّه موحِّدٌ لا مؤمنٌ، وهو سعيدٌ بلا شكٍّ، وبذلك يلغز فيقال: «لنا شخصٌ يدخل الجنَّة، وهو غير مؤمنٍ»، وهو مَن وَحَّد الله تعالى بنورٍ وَجَدَه في قلبه، ولم يكن في زمنه شرعٌ يؤمن به، وهي مسألةٌ عظيمةٌ أغفلها غالب النَّاس. [اهـ] [«اليواقيت والجواهر» (٢/ ٥٠٢)].

وعنِ الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه: أكثر ما يُسْلب النَّاسُ الإيمانَ عند الموت ـ والعياذ بالله تعالى ـ، وأكثرُ أسباب ذلك الظُّلمُ.

فتح القريب المجيد

تعالى في الأزل موتَه على الكفر وإن تقدَّم منه إسلامٌ»، وقيل: الشَّقاوةُ وقوعُهُ في سوء الخاتمة وكفرِ الموافاة؛ أي: كفره آخر دقيقة ـ نعوذ بالله من ذلك ـ، وعلى هذا فلا يتصوَّر في السَّعيد ـ أي: في الأزل ـ أن يشقَى، ولا في الشَّقيِّ ـ أي: في الأزل ـ أن يسعد، كما أشار إليه النَّاظم رحمه الله

شرح الصاوي

فقد رجع الخُلف لفظيًّا؛ لأنَّ العبرة بالخاتمة على كلا القولين، وإنَّما الخلاف في التَّسمية فقط:

ـ فالأشاعرة يقولون: «الإسلام علامةٌ على السَّعادة لا نفسُها، والكفر علامةٌ على الشَّقاوة لا نفسُها، والسَّعادة والشَّقاوة لا يتغيَّران؛ لأنَّهما أزليَّتان».

ـ والماتريديَّة يقولون: «الإسلام والكفر هو السَّعادة والشَّقاوة، وعليه فالسَّعادة والشَّقاوة يتغيَّران».

ـ ويترتَّب على قول الأشاعرة صحَّة قولك: «أنا سعيدٌ إن شاء الله»، وعدم صحَّته عند الماتريديَّة.

تحفة المريد

وشقاءِ الشَّقيِّ باعتبار الوصف القائمِ به في الحال من الإيمان في الأوَّل والكفر في الثَّاني، بل باعتبار ما سبق أزلاً في علمه تعالى.

(ثُمَّ) بعد إخباري لك بأنَّ السَّعيد: «مَن كتبه الله في الأزل ـ لا في غيره ـ سعيداً»، وبأنَّ الشَّقيَّ: «مَن كتبه الله في الأزل ـ لا في غيره ـ شقيًّا»، أخبرُك بأنَّ ذلك المكتوب في الأزل (لَمْ يَنْتَقِلِ) عمَّا هو عليه، ولم يتبدَّل، ولم يتغيَّر؛ لتعلُّق العِلم الأزليِّ به كذلك.

فلو تبدَّل عمَّا تعلَّق به عِلمه في الأزل، لَزِمَ المُحال، وهو انقلابُ عِلمه سبحانه جهلاً تعالى الله عن ذلك، وتبدُّلُ الإيمان كفراً بعد الموت وعكسُهُ، وهو بديهيُّ الاستحالة.

فتح القريب المجيد

بقوله: (ثُمَّ لَمْ يَنْتَقِلِ) أي: كلُّ واحدٍ منهما عمَّا خُتِمَ ـ بالخاء المعجمة ـ له به، وإلَّا لزمَ انقلابُ العلم جهلاً، وتبدُّلِ الإيمان كفراً بعد الموت، وعكسه، وهو بديهيُّ الاستحالة.

وهل يصحُّ أن يقول: «أَنَا مُؤمِنٌ إِنْ شَاءَ اللهُ»؛ فعند الأشاعرة: يصحُّ؛ نظراً للمآل، وعند الماتريديَّة: لا يصحُّ؛ نظراً للحال، ولو شكَّ في إيمانه فهو كافرٌ ما لم يقصد ما عند الله، فإن قصد ما عند الله فلا.

❊ ❊ ❊

شرح الصاوي

قوله: (ثُمَّ لَمْ يَنْتَقِلِ) أي: لم يتحوَّل كلٌّ عمَّا تحتَّم له؛ لِتعلُّق العِلم بذلك، فلو جاز تحوُّله لانقلب العِلم جهلاً.

❊ ❊ ❊

تحفة المريد

وقوله: (ثُمَّ لَمْ يَنْتَقِلِ) أي: لم يتحوَّل كلٌّ واحدٍ منَ السَّعيد والشَّقيِّ عمَّا سبق أزلاً في علمه تعالى؛ فالسَّعيدُ لا ينقلبُ شقيًّا، وبالعكس، وإلَّا لزم انقلابُ العِلم جهلاً، وهو بديهيُّ الاستحالة.

ـ **فالسَّعادةُ والشَّقاوةُ** مقدَّرتان في الأزل لا يتغيَّران ولا يتبدَّلان؛ **لأنَّ السَّعادةَ هي**: «الموتُ على الإيمان باعتبار تعلُّقِ علم الله أزلاً بذلك»، **والشَّقاوةَ هي**: «الموت على الكفر بذلك الاعتبار»، فالخاتمةُ تدُلُّ على السَّابقة، فإن خُتم له بالإيمان دلَّ على أنَّه في الأزل كان من السُّعداء وإن تقدَّمه كفرٌ، وإن خُتم له بالكفر دلَّ على أنَّه في الأزل كان من الأشقياء وإن تقدَّمه إيمانٌ، كما يدلُّ له حديث «الصَّحيحين»: «**إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا**» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٢٠٨)، ومسلم في «صحيحه» (٢٦٤٣)، من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ]. اهـ.

وهذا ـ أعني: العِلم الأزليّ ـ هو المراد مِن أمِّ الكتاب في قوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ الْكِتَٰبِ﴾ [الرعد: ٣٩]، بخلاف اللَّوحِ المحفوظ، وصُحُفِ الملائكة عليهم الصَّلاة والسَّلام ممَّا قد يتغيَّر.

وممَّا يدلُّ للأشاعرة:

ـ حديث «الصَّحيحين» [البخاري (٣٢٠٨)، ومسلم (٢٦٤٣)]: عن ابن مسعود رضي الله عنه: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصَّادق المصدوق: «**إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكَتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ،**

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وخوفُ العامَّة منَ الخاتمة، وخوفُ الخاصَّة منَ السَّابقة؛ وهو أشدُّ وإن تلازما.

هذا ما ذهب إليه الأشاعرة.

وذهبتِ الماتريديَّة إلى أنَّ «السَّعادةَ» هي: «الإيمان في الحال»، و«الشَّقاوة» هي: «الكفر كذلك»؛ فـ«السَّعيدُ»: هو المؤمنُ في الحال، وإذا مات على الكفر فقدِ انقلبَ شقيًّا بعد أن كان سعيداً، و«الشَّقيُّ»: هو الكافرُ في الحال، وإذا مات على الإيمان فقدِ انقلب سعيداً بعد أن كان شقيًّا.

ويترتَّب على الخلاف(١) **بين الأشاعرة والماتريديَّة أنَّه يصحُّ أن تقول: «أنا مؤمنٌ إن شاء الله»** على قول الأشاعرة، وأنَّه لا يصحُّ ذلك على الثَّاني.

ـ وحكى بعضُهم في ذلك خلافاً على غير هذا الوجه حيث قال: جوَّزه الشَّافعي، ومنعه

(١) قوله: (ويترتَّب على الخلاف... إلخ) هذا التَّرتُّب غير ظاهرٍ، بلِ الظَّاهر صحَّة أن يقال: «أنا سعيدٌ إن شاء الله» على الأوَّل، وعدم صحَّة ذلك على الثَّاني؛ لأنَّ «السَّعادة» عند الأشاعرة: «هي الموت على الإيمان»، فهي مستقبَلة، فيصحُّ تعليقها، وعند الماتريديَّة: «هي الإيمان الحاليُّ»، أي: الحاصل بالفعل، والحاصلُ بالفعل لا يُعلَّق، والخلافُ في تعليق الإيمان وعدمه إنَّما هو بين الأئمَّة، هذا ما ظهر. اهـ أجهوري.

نَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَدْخُلُهَا».

ـ وأخرج مسلم [(٢٦٥١)] من حديث أنس رضي الله عنه [بل: أبي هريرة رضي الله عنه] قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَنَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُخْتَمُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَنَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، ثُمَّ يُخْتَمُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

ـ وفي حديث عبد الله بنِ عمرو بن العاص رضي الله عنهما: خرج علينا رسول الله ﷺ ذات يوم قابضاً على كفَّيه ومعه كتابان، فقال: «أَتَدْرُونَ مَا هَذَانِ الْكِتَابَانِ؟»، قلنا: لا يا رسول الله، فقال ﷺ

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

مالك وأبو حنيفة، وقال بعضُ أتباع مالك بوجوبه، وذلك إن لم يُردِ الشَّكَّ[1] أوِ التَّبرُّكَ، وإلَّا امتنع في الأوَّل إجماعاً، وجاز في الثَّاني كذلك، وقد نظم بعضُ الأفاضل حاصلَ هذا، فقال: [من الرَّجز]

مَنْ قَالَ: «إِنِّي مُؤْمِنٌ» يَمْنَعُ مِنْ ... مَقَالِهِ: «إِنْ شَاءَ رَبِّيْ»، يَا فَطِنْ
وَذَا لِمَالِكٍ، وَبَعْضُ تَابِعِيهْ ... يُوْجِبُ أَنْ يَقُوْلَ هَذَا، يَا نَبِيهْ
وَمِثْلُ مَا لِمَالِكٍ لِلْحَنَفِيْ، ... والشَّافِعِيْ جَوَّزَ هَذَا، فَاعْرِفِ
وَامْنَعْهُ إِجْمَاعَاً إِذَا أَرَادَ بِهْ: ... اَلشَّكَ فِيْ إِيْمَانِهِ، يَا مُنْتَبِهْ
كَعَدَمِ الْمَنْعِ إِذَا بِهِ يُرَادْ: ... تَبَرُّكٌ بِذِكْرِ خَالِقِ الْعِبَادْ
فَالْخُلْفُ حَيْثُ لَمْ يُرِدْ شَكَّاً وَلَا ... تَبَرُّكَاً، فَكُنْ بِذَا مُحْتَفِلَا

(١) قوله: (وذلك إن لم يُرِدِ الشَّكَّ... إلخ) الشَّكُّ الممنوع أن يتردَّد في أنَّه هل يستمر على الإيمان أو يقطعه؟ وأمَّا لو تردَّد الآن في أنَّه هل يكون مؤمناً عند الموت أو لا؟ فهذا شكٌّ غير ممنوعٍ؛ لأنَّ الخاتمة مجهولةٌ.
والحاصل أنَّ الآتي بالمشيئة: إمَّا أن يقصد التَّبرُّكَ، وإمَّا أن يقصد التَّعليقَ ومِن لازمه الشَّكُّ، وإمَّا ان يُطلق، وللتَّعليق باعتبار الشَّكِّ اللَّازمِ صورتان؛ لأنَّه تارةً يشكُّ في أنَّه هل يستمر على الإيمان أو يقطعه، وتارةً يشكُّ هل يكون مؤمناً عند الموت أو لا.
فإن قصد التَّبرُّكَ جازتِ المشيئة بلا خلاف، وإن قصد التَّعليقَ مع الصُّورة الأولى للشَّكِّ امتنع بلا خلافٍ، فتبيَّن أنَّ محلَّ الخلاف ما لو أطلق، أو قصد التَّعليقَ مع صورة الشَّكِّ الثَّانية، هذا ما ظهر. اهـ اجهوري.

للَّذي في يده اليمنى: «هَذَا كِتَابٌ مِنْ رَبِّ العَالَمِينَ بِأَسْمَاءِ أَهْلِ الجَنَّةِ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ وَعَشَائِرِهِمْ وَعِدَّتِهِمْ قَبْلَ أَنْ يَسْتَقِرُّوا نُطفاً فِي الأَصْلَابِ، وَقَبْلَ أَنْ يَسْتَقِرُّوا نُطَفاً فِي الأَرْحَامِ؛ إِذْ هُمْ فِي الطِّينَةِ مُنْجَدِلُونَ، فَلَيْسَ بِزَائِدٍ فِيهِمْ وَلَا نَاقِصٍ مِنْهُمْ، إِجْمَالٌ مِنَ اللهِ عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ»، ثمَّ قال للَّذي في يساره: «هَذَا كِتَابٌ مِنْ رَبِّ العَالَمِينَ بِأَسْمَاءِ أَهْلِ النَّارِ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ وَعَشَائِرِهِمْ وَعِدَّتِهِمْ قَبْلَ أَنْ يَسْتَقِرُّوا نُطفاً فِي الأَصْلَابِ، وَقَبْلَ أَنْ يَسْتَقِرُّوا نُطَفاً فِي الأَرْحَامِ؛ إِذْ هُمْ فِي الطِّينَةِ مُنْجَدِلُونَ، فَلَيْسَ بِزَائِدٍ فِيهِمْ وَلَا نَاقِصٍ مِنْهُمْ، إِجْمَالٌ مِنَ اللهِ عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ»، فقال عبد الله بن عمرو: فَفِيمَ العملُ إذاً؟ فقال ﷺ: «سَدِّدُوا وَقَارِبُوا، فَإِنَّ صَاحِبَ الجَنَّةِ يُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ وَإِنْ عَمِلَ أَيَّ عَمَلٍ، وَإِنَّ صَاحِبَ النَّارِ يُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ وَإِنْ عَمِلَ أَيَّ عَمَلٍ»، ثمَّ قال: «فَرِيقٌ فِي الجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ عَدْلٌ مِنَ اللهِ». اهـ أخرجه الإمام أحمد رضي الله عنه في «مسنده» [(٦٥٦٣)].

● وذهب الماتريديَّة إلى أنَّ:

ـ السَّعيدَ هو: «المسلم»، والشَّقيَّ هو: «الكافر».

ـ والسَّعادةَ: «الإسلام»، والشَّقاوةَ: «الكفر».

وحينئذٍ فيُتصوَّر:

ـ أنَّ السَّعيد قد يشقى؛ بأن يرتدَّ بعد الإيمان ـ والعياذ بالله تعالى ـ.

ـ وأنَّ الشَّقيَّ قد يَسْعَد بأن يُؤمِن بعد الكفر ـ نسألُهُ حُسْنَ الخاتمة ـ.

ـ وأنَّ السَّعادة والشَّقاوة غيرُ أزليَّتين، بل يتغيَّران ويتبدَّلان.

ولا يتصوَّر التَّغيير في نفس الإسعاد والإشقاء؛ لأنَّهما صفتا تكوينٍ [عند الماتريدية]؛ إذِ الإسعادُ: «تكوين السَّعادة»، والإشقاءُ: «تكوين الشَّقاوة»، فتكونان قديمتَين قائمتَين بذاته

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وبالجملة فالخلاف بين الأشاعرة والماتريديَّة لفظيٌّ؛ لأنَّهم اختلفوا في المراد من لفظ «السَّعادة» ولفظ «الشَّقاوة»، مع الاتِّفاق في الأحكام.

* * *

عزَّ وجلَّ، والتَّغيُّر عليه سبحانه وعلى صفاته الذَّاتيَّة مستحيلٌ؛ لئلَّا يلزم أن يكون القديم محلًّا للحوادث، وقد سبق امتناعه.

● **والنِّزاعُ بين الفريقين لفظيٌّ، لا حقيقيٌّ:**

ـ لأنَّ الأشعريَّ رحمه الله لا يُحِيلُ ارتدادَ المسلم الغيرِ المعصوم [هكذا المثبت في النسخ الخطية المعتمدة، ولعل العبارة: «غير المعصوم»]، ولا إسلامَ الكافرِ المحتوم عليه بالكفر.

ـ كما أنَّ الماتريديَّ رحمه الله لا يجوِّزُ على مَن عَلِمَ اللهُ موتَه على الإسلام الارتدادَ عنه، ولا على مَن عَلِم اللهُ موتَه على الكفر إسلامَه عند الموافاة.

● **ويتفرَّعُ على هذه المسألة:** مسألةُ الاستثناءِ في الإيمان؛ بأن يقول العبد: «أنا مؤمنٌ إن شاء الله تعالى»؛ بناءً على أنَّ العِبرةَ في الإيمان والكفر والسَّعادة والشَّقاوة بالخاتمة، حتَّى إنَّ المؤمنَ السَّعيدَ مَن مات على الإيمان، وإن كان طولَ عُمرِه على الكفر والعِصيان، والكافر الشَّقيَّ مَن مات على الكفر وإن كان طولَ عمره على التَّصديق والطَّاعة.

وهو صحيحٌ عند الأشاعرة، غيرُ صحيحٍ عند الماتريديَّة؛ قالوا: «لأنَّ الإسلام حاصلٌ الآن مُحقَّقٌ لا نِزاع فيه، فلا معنى لتعليقه بالمشيئة».

والخُلْفُ لفظيٌّ أيضاً؛ لأنَّه:

ـ إن أُريدَ بالإيمان والسَّعادة مجرَّدُ حصول المعنى، فهو حاصلٌ في الحال.

ـ وإن أُريد ما يترتَّب عليه من النَّجاةِ والثَّمرات، فهو في مشيئة الله تعالى، ولا قَطْعَ بحصولِهِ في الحال.

فمَن قَطعَ بالحصُول كالماتريديِّ أراد الأوَّل، ومَن فوَّض كالأشعريِّ أراد الثَّاني؛ كذا حرَّره العلَّامة السَّعد رحمه الله [«المجموعة السنية» (٥٣٨ ـ ٥٤٠) وبداية النقل: (ويتفرع على) بتصرف].

● **فإن قلت:** فهلِ للمَلَك عليهم الصَّلاة والسَّلام حظٌّ في الشَّقاء؟

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

فأجاب سيِّدي عبد الوهاب الشَّعرانيُّ رحمه الله: بأنَّهم لا حظَّ لهم فيه، وأمَّا ما نُقل عن هاروت وماروت فلا يصحُّ منه شيءٌ، فالسَّعادةُ والشَّقاوة حاصلَين بالجنِّ والإنس. [«اليواقيت والجواهر» (٢/ ٣٩٥)].

● وحُكْمُ «عدوُّ الله» و«وليُّ الله»؛ كحكم «السَّعيد» و«الشَّقيِّ» سواءٌ بسواءٍ.

* * *

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

[مَسْأَلَةُ الكَسْبِ]

(٤٨) وَعِنْدَنَا لِلْعَبْدِ كَسْبٌ كُلِّفَا ... بِهِ وَلَكِنْ لَا يُؤَثِّرْ فَاعْرِفَا

(٤٩) فَلَيْسَ مَجْبُوراً وَلَا اخْتِيَارَا ... وَلَيْسَ كُلًّا يَفْعَلُ اخْتِيَارَا

ثمَّ أشار المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ إلى المسألة المترجمة في كتب القوم بـ: «مسألة الكَسْب»، وهي مِن غوامِض مباحث الكلام، حتَّى ضُرِبَ بها المَثَل؛ فقيل: «أَخْفَى مِنْ كَسْبِ الأشعريِّ»، **فقال**:

(وَعِنْدَنَا) معاشرَ أهل السُّنَّة: . . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

قوله: (وَعِنْدَنَا . . . إلخ) الظَّرف متعلِّقٌ بالنِّسبة بين المبتدأِ وهو «كَسْبٌ»، والخبرِ وهو الجارُّ والمجرور، والضَّميرُ في «عِنْدَنَا» لأهل السُّنَّة والحقِّ، بخلاف الجبريَّةِ والمعتزلةِ المردودِ عليهما فيما سيأتي.

وقد أشار المصنِّف في المتن إلى أنَّ في هذه المسألة ثلاثةَ مذاهب:

(١) ـ مذهبُ أهلِ السُّنَّة: وهو أنَّه ليس للعبد في أفعاله الاختياريَّةِ إلَّا الكسبُ، فليس مجبوراً كما تقول الجبريَّةُ، وليس خالقاً لها كما تقول المعتزلة.

(٢) ـ ومذهبُ الجبريَّة: وهو أنَّ العبد ليس له كسبٌ بل هو مجبورٌ؛ أي: مقهورٌ كالرِّيشة المعلَّقة في الهواء، تُقلِّبُها الرِّياح كيف شاءت.

(٣) ـ ومذهبُ المعتزلة: وهو أنَّ العبد خالقٌ لأفعاله الاختياريَّة بقدرةٍ خَلَقَها الله فيه، ولقولهم: «بقدرةٍ خلقها الله فيه» لم يكفروا على الأصحِّ.

فالجبريَّةُ أفرطوا، والمعتزلة فرَّطوا، وتوسَّط أهلُ السُّنَّة، وخيرُ الأمور أوساطها، فخرج مذهبهم من بين فرثٍ ـ أعني: مذهب المعتزلة ـ، ودمٍ ـ أعني: مذهب الجبريَّة ـ، لبناً خالصاً سائغاً للشَّاربين.

فإن قيل: قد قام البرهان على وجوب استقلاله تعالى بالأفعال، والمقدورُ الواحدُ لا يدخلُ تحت قدرتين، كما يستلزمه إثباتكم للعبد كسباً.

(لِلْعَبْدِ) المرادُ به هنا: «كلُّ مخلوقٍ صدرَ عنه صورة فِعلٍ اختياريٍّ».

(كَسْبٌ) للأفعال الاختياريَّة، بلا تأثيرٍ واختراعٍ لها عند مباشرتها.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

قوله: (وَعِنْدَنَا لِلْعَبْدِ كَسْبٌ. . . إلخ) المقصودُ من هذه المسألة بيان مذهب أهل السُّنَّة في «أفعال العبيد»، والرَّدُّ على المعتزلة والجَبْرية.

ـ فإنَّ الجبريَّة يقولون: «العبد مجبورٌ ظاهراً وباطناً، فهو كالخيط المعلَّق في الهواء»، وينكرون التَّكليفَ، وإرسالَ الرُّسل، ويقولون: «تعذيبُ الله العبدَ على المعاصي ظلمٌ».

ـ والمعتزلة يقولون: «العبد مختارٌ ظاهراً وباطناً، يخلق أفعال نفسه الاختياريَّةَ، وإلَّا لو كان الفعل لله لكان تعذيبه على المعاصي ظلماً»؛ وكلاهما باطلٌ.

تحفة المريد

أُجيب: بأنَّه لمَّا ثبت بالبرهان أنَّ الخالقَ هو الله سبحانه وتعالى، وبالضَّرورة أنَّ لقدرة العبد مدخلاً في بعض الأفعال كـ: «حركة البطش»، دون البعض كـ: «حركة الارتعاش»، احتجنا في التَّخلُّص عن هذا المضيق بأنَّ الله خالقٌ للفعل، لكنَّ للعبد في الاختياريِّ منه كسبٌ، والمقدورُ الواحدُ يدخل تحت قدرتين بجهتين مختلفتين، فيدخل تحت قدرة الله تعالى بجهةِ الخلقِ، وتحت قدرة العبد بجهةِ الكسبِ.

قوله: (لِلْعَبْدِ) المراد به: «كلُّ مخلوقٍ يصدرُ عنه فعلٌ اختياريٌّ»، قال المصنِّفُ [«هداية المريد» (١/ ٥٨٠)]: «فيشمل حنينَ الجذع، ومشيَ الشَّجر، وتسبيحَ الحصى». اهـ. وهذا يقتضي أنَّ مثل ذلك من محلِّ الخلاف، فليُنظرْ.

وقوله: (كَسْبٌ) هو: «تعلُّقُ القدرة الحادثة بالمقدور»، وقيل: «هو الإرادة الحادثة»؛ فإنَّ الأمور أربعةٌ: إرادةٌ سابقةٌ، وقدرةٌ وفعلٌ مقترنان، وارتباطٌ بينهما.

فعلى تفسير «الكسب» بهذا الارتباط ـ وهو «تعلُّق القدرةِ بالمقدور» ـ ليس مخلوقاً؛ لأنَّه منَ الأمور الاعتباريَّة [والخَلْقُ لا يتعلَّق إلا بالأمور الوجودية. اهـ «حاشية الشرقاوي على الهدهدي» (ص: ٥٤)]، وعلى تفسيره بـ«الإرادة الحادثة» يكون مخلوقاً.

(كُلِّفَا) بألف الإطلاق، وضميرُهُ لـ«العَبْد»؛ أي: كَسْبٌ؛ بمعنى: مكسوبٌ كلَّفَهُ الله تعالى (بِـ)ـسبب(ـهِ) أي: «ألزمَه فعل ما فيه كُلفَةٌ»، أو: «طلبَ بسَببه منه فعل ما فيه كلفةٌ».

والمعنى: أنَّ فِعْلَه متعلِّقٌ لقدرته وإرادته، وواقعٌ بكسبه واختياره عقيب عزمه، وإن كان بخلق الله تعالى.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

ـ وأهلُ السُّنَّة يقولون: العبد له:

● فعلٌ اضطراريٌّ: كـ: «سقوطٍ من جبلٍ»، وكـ: «حركةِ المرتعِش»، وهذا الفعل لا تكليف فيه قطعاً؛ لأنَّه فعل الله اتِّفاقاً، ومن ذلك الإكراهُ.

● وفعلٌ اختياريٌّ: وهو فعل الله أيضاً لكنْ باعتبار الإيجاد، ويُنسب للعبد باعتبار الكسب، وهو تعلُّق قدرة العبد وإرادتِه بالفعل، فمِن عظيم قدرته تعالى إيجادُ الفعل عند قدرة العبد لا بقدرته وإرادته، وذلك كـ: «قطع السِّكِّين» مثلاً، فإنَّ القطع عند مرور السِّكِّين لا بالسِّكِّين؛ فإنَّه يمكن تخلُّفه، فمقارنة قدرة العبد وإرادتِه لإيجاد الله هو المسمَّى بالكسب.

تحفة المريد

وقد عرَّفوا «الكسبَ» بتعريفين:

الأوَّلُ أنَّه: ما يقعُ به المقدور من غير صحَّةِ انفراد القادر به؛ أيِ: ارتباطٌ وتعلُّقٌ أو إرادةٌ، على ما سبق من القولين، يقعُ المقدورُ ـ كالحركة ـ متلبِّساً ومصحوباً به، من غير صحَّةِ كون القادر ـ وهو العبدُ ـ ينفرد بذلك المقدور، بل ومن غير صحَّةِ المشاركة؛ إذ لا تأثيرَ منه بوجهٍ ما، وإنَّما له مجرَّد المقارنة، والخالقُ الحقُّ منفردٌ بعموم التَّأثير.

الثَّاني أنَّه: ما يقع به المقدور في محلِّ قدرته؛ أيِ: ارتباطٌ وتعلُّقٌ أو إرادةٌ، على ما مرَّ من القولين، يقع المقدور كالحركة متلبِّساً ومصحوباً به، حالَ كون هذا المقدور في محلِّ قدرته كاليد.

وقوله: (كُلِّفَا) «ألفه» للإطلاق، وهو مبنيٌّ للمفعول، ونائبُ الفاعل ضميرٌ يعود على «العبد»، والأصلُ: «كلَّفَه الله»؛ أي: «ألزمه ما فيه كُلْفة»، أو: «طلب منه ما فيه كُلْفة»، على الخلاف في تفسير «التَّكليف».

ويُفهم من إثبات الكسب الَّذي هو سببٌ في التَّكليف، ردُّ مذهبِ الجبريَّةِ.

(وَلَكِنْ) ذلك الكسب ـ الَّذي هو: «تعلُّق القدرة الحادثة بالمقدور في محلِّها» ـ (لَا يُؤَثِّرْ) في المقدور تأثيرَ اختراعٍ وإيجادٍ له.

(فَاعْرِفَا) أي: فاعرف وجوباً هذا الحكم الخَفِيَّ الإدراكِ ـ مع ظُهُوره عند مُثبِت الوحدانيَّة المحضة لله تعالى ـ إلَّا على مَن مَدَّهُ الله بمزيد التَّوفيق، **فإنَّه قامت على حقِّيَّته البراهينُ العقليَّة والنَّقليَّة:**

فَمِنَ العقليَّة: أنَّ العبد لو كان خالقاً ومُوجِداً لأفعاله، لكان عالِماً بتفاصيلها، واللَّازمُ باطلٌ، فالملزومُ كذلك.

فتح القريب المجيد

(وَعِنْدَنَا لِلعَبْدِ كَسْبٌ كُلِّفَا... بِهِ وَلَكِنْ لَا يُؤَثِّرْ فَاعْرِفَا) هذه المسألةُ مترجمةٌ في كتب القوم بـ: «مسألة الكسب»، وهي مِن غوامض مباحث علم الكلام حتَّى ضُرِب بها المَثَل، فقيل: «أَخْفَى مِنْ كَسْبِ الأَشْعَرِيِّ»، وادَّعى بعضهم: أنَّه اسمٌ بلا مسمًّى.

شرح الصاوي

قوله: (وَلَمْ يَكُنْ مُؤَثِّراً) أي: لم يكن للعبد تأثيرٌ في ذلك الفعل الاختياريِّ.

وقوله: (فَلْتَعْرِفَا) «الألف» مبدلةٌ من نون التَّوكيد الخفيفة؛ لوقوعها بعد فتحٍ في حالة الوقف، قال ابن مالك: [من الرجز]

وَأَبْدِلَنْهَا بَعْدَ فَتْحٍ أَلِفَا ... وَقْفاً كَمَا تَقُولُ فِي «قِفَنْ»: «قِفَا»

تحفة المريد

قوله: (وَلَمْ يَكُنْ مُؤَثِّراً فَلْتَعْرِفَا) هذه النُّسخةُ هي الَّتي أصلحها المصنِّفُ رحمه الله في المُبَيَّضَةِ، وهي أحسنُ منَ المتداولة الَّتي كتبها أوَّلاً في تأليفه، وهي:

وَعِنْدَنَا لِلْعَبْدِ كَسْبٌ كُلِّفَا ... بِهِ، وَلَكِنْ لَا يُؤَثِّرْ، فَاعْرِفَا

ولمَّا شرح هذا البيت، شرح على النُّسخة المتداولة لغيبةِ النُّسخةِ الَّتي أصلحها عنه؛ ولذلك قال: «وما منعني أن أشرح عليها إلَّا غيبة الأصلِ عني»، كما نبَّه على ذلك بِطُرَّةِ أصله؛ أي: بسبب غيبة الأصل المصلَّح عنه عند إرادته لشرح هذا البيت.

ـ ووجه الأحسنيَّةِ: أنَّه لا محلَّ للاستدراك؛ فإنَّه يُساق لدفع ما يُتوهَّم ثبوته، أو لإثبات ما يُتوهَّم نفيه؛ كما في قولهم: «زَيْدٌ شُجَاعٌ لَكِنَّهُ لَيسَ بِكَرِيمٍ»، وكما في قولهم: «زَيْدٌ جَبَانٌ لَكِنَّهُ كَرِيمٌ»، وهنا لا يتوهَّم ثبوتُ التَّأثير منَ التَّعبير بـ«الكسب»؛ لأنَّ اصطلاحهم: أنَّ الكسبَ لا تأثيرَ فيه؛ **إلَّا أن يُقال:** ربَّما يُتوهَّم أنَّه يؤثِّر في مكسوبه.

ومِنَ النَّقليَّة: وهي أَوْلَى مِنَ الأُولى: قوله تعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: ٢]، ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٦]، ﴿خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَاعْبُدُوهُ﴾ [الأنعام: ١٠٢] تمدُّحاً واستحقاقاً للعبادة، فلا يصحُّ حملُهُ على أنَّه خالقٌ لبعض الأشياء كأفعال نفسه؛ لأنَّ كلَّ حَيَوَانٍ عندكم [أي: المعتزلة] كذلك، بل يُحمل على العموم، فتدخلُ فيه أعمالُ العباد.

● قال أستاذنا الوالد رَحِمَهُ اللَّهُ: رأيتُ في المُبَيَّضَة مُصلَّحاً:

وَعِنْدَنَا لِلْعَبْدِ كَسْبٌ كُلِّفَا ... وَلَمْ يَكُنْ مُؤَثِّراً فَلْتَعْرِفَا

فتح القريب المجيد

والحقُّ عندنا: «أنَّ العبدَ لا يخلقُ أفعالَ نفسه، وإنَّما هو كاسبٌ لها؛ ضرورةَ تعلُّقِ التَّكليف بها أمراً ونهياً»، فنعلمُ بالبرهان أنْ لا خالقَ سوى الله تعالى، وأنْ لا تأثيرَ إلَّا للقدرة القديمة، ونعلمُ أيضاً بالضَّرورة أنَّ القدرةَ الحادثةَ للعبد تتعلَّقُ ببعض أفعاله كـ: «الصُّعود إلى العلوِ»، دون البعض كـ: «السُّقوط من علوٍ إلى سفل»، فنسمِّي أثرَ القدرة الحادثة: «كسباً»، وإن لم نعرف حقيقتَه.

شرح الصاوي

وهذه النُّسخة هي الَّتي أصلحها المصنِّف في المبيضة، وهو قد شرح على النُّسخة المتداولة وهي:

وَعِنْدَنَا لِلْعَبْدِ كَسْبٌ كُلِّفَا ... بِهِ، وَلَكِنْ لَا يُؤَثِّرْ فَاعْرِفَا

قال: «وما منعني أن أشرح عليها إلَّا غيبة الأصل عنِّي»، وإنَّما أصلحها؛ لأنَّ التَّصريح بالنَّفي فيه ردٌّ على المخالف من أوَّل الأمر، بخلاف الاستدراك؛ فإنَّه يُساق لرفع ما يتوهَّم ثبوته أو نفيه.

تحفة المريد

ـ وقد يُقال: المتداولة أحسن؛ لِمَا فيها منَ التَّصريح بلفظ «به»؛ والمعنى «عليه»، ولو صرَّح به على النُّسخة المصحَّحة لم يَستقمِ الوزنُ.

نعم؛ يُحتاج في رجز المتداولة لتسكين راء «يُؤَثِّرْ».

والألف في قوله: «فَلْتَعْرِفَا» أو: «فَاعْرِفَا» بدلٌ من نون التَّوكيد الخفيفة في الوقف.

وبالجملة فليس للعبد تأثيرٌ ما، فهو مجبورٌ باطناً، مختارٌ ظاهراً.

فإن قيل: إذا كان مجبوراً باطناً فلا معنى للاختيار الظَّاهريِّ؛ لأنَّ الله قد علم وقوع الفعل ولا بدَّ، وخلق في العبد القدرةَ عليه.

وهو أحسن ممَّا في الأصل، وما منعني مِنَ الشَّرح عليه إلَّا غَيْبَةُ الأصل عنِّي إذ ذاك، مع النِّسيان. اهـ.

وإذا علمتَ وجوب ثبوت كَسْب العبد باختياره، أو بسبب وجوب ثبوت كسبه باختياره،

فتح القريب المجيد

وحاصلُ ما قاله المصنِّف رحمه الله في هذا البيت والَّذي بعده: أنَّ في مسألة الكسب ثلاثةَ مذاهب، وقدَّم منها مذهبَ أهل السُّنَّة: وهو أنَّ للعبد كسباً لأفعاله يتعلَّقُ به التَّكليفُ من غير أن يكون موجِداً وخالقاً لها، وإنَّما له فيها نسبةُ التَّرجيح بالميل للفعل أوِ التَّرك، وإلَّا فالخالق لها هو الله تعالى.

لا يقال: قد قام البرهانُ على وجوب استقلاله تعالى بخلق الأفعال، والمقدورُ الواحدُ لا يدخُلُ تحت قدرتَيْن.

لأنَّا نقول: لمَّا ثبتَ بالبرهان أنَّ الخالق هو الله سبحانه وتعالى، وبالضَّرورة إنَّ لقدرة العبد وإرادتِه مدخلاً في بعض الأفعال كـ: «حركة البطش»، دون البعض كـ: «حركة الارتعاش»، احتجْنَا إلى التَّخلُّص من هذا المضيق للقول بأنَّ اللهَ تعالى خالقٌ والعبدَ كاسبٌ.

وتحقيقُ الجواب: أنَّ صَرْفَ العبدِ قدرتَه وإرادتَه إلى الفعل: كَسبٌ، وإيجادَ الله تعالى الفعلَ عَقِبَ ذلك الصَّرف: خَلقٌ، والمقدورُ الواحدُ داخلٌ تحت قدرتَين بجهتَين مختلفتَين، فتحت قدرة الله تعالى بجهة الخَلْق، وتحت قدرة العبد بجهة الكَسْب.

وألف «كُلِّفَا» للإطلاق، وألف «اعْرِفَا» منقلبةٌ عن نون التَّوكيد الخفيفة وقفاً.

وفُهم من قول النَّاظم رحمه الله: «وَلَكِنْ لَا يُؤَثِّر» ردُّ مذهب المعتزلة، كما فُهم من قوله: «كُلِّفَا بِهِ» ردُّ مذهب الجبريَّة، والتَّأثيرُ المنفيُّ في قول النَّاظم: «وَلَكِنْ لَا يُؤَثِّر»: تأثيرُ الخَلْق والاختراع، فلا يُنافي الإثباتَ قبله، و«لِلعَبْد»: خبرٌ مقدَّم، و«كَسْبٌ»: مبتدأٌ مؤخَّرٌ، والظَّرفُ متعلِّقٌ بالنِّسبة الكلاميَّة.

شرح الصاوي

ولا يتوهَّم التَّأثير منَ التَّعبير بـ«الكسب»؛ لأنَّ اصطلاحهم أنَّ الكسب ليس فيه تأثيرٌ.

تحفة المريد

أُجيب بأنَّه تعالى لا يُسأل عمَّا يفعل؛ ولذلك قال سيِّدي إبراهيم الدُّسوقيُّ: «مَنْ نظرَ للخلق بعين الحقيقة عَذَرَهم، ومَنْ نظرَ لهم بعين الشَّريعة مَقَتَهم»، فالعبد مجبورٌ في صورة مختارٍ؛ **والصُّوفيَّةُ** يشيرون للجبر كثيراً، وحاشاهم منَ الجبر الظَّاهريِّ، وإنَّما مرادهم الجبرُ الباطنيُّ.

ويُفهم من نفي التَّأثير ردُّ مذهب المعتزلة.

(فَـ)ـالواجبُ عليك أن تعتقد أنَّ العبد (لَيْسَ مَجْبُوراً) في جميع أفعاله؛ الَّتي مِن جملتها الكَسْبُ السَّابق؛ بحيث لا يَصدُر عنه أثرٌ منَ الآثار إلَّا (وَلَا اخْتِيَارَا) له في صدوره عنه، وإنَّما هو آلةٌ للفعل كالسِّكِّين للقاطع، والشَّجرة للرِّيح، والباب للمُغلِق، بل كخيطٍ مُعَلَّقٍ في الهواء تُميله الرِّياح يميناً وشمالاً، ولا خِيرة له في موافقتها، ولا قُدرةَ له على مخالفتها، كما ذهب إليه الجَبْرِيَّة.

فتح القريب المجيد

(فَلَيْسَ مَجْبُوراً وَلَا اخْتِيَارَا) أشار النَّاظم رحمه الله بهذا إلى ردِّ مذهب الجبريَّة، وهو المذهبُ الثَّاني منَ المذاهب الثَّلاثة المتقدِّمة، فإنَّهم قالوا: إنَّ العبد مجبورٌ لا اختيارَ له البتَّةَ في شيءٍ من أفعاله، وإنَّما هو آلةُ الفعل كـ: السِّكِّين للقاطع، والشَّجرة للرِّيح، والبابِ للمُغلِق، بل كخيطٍ معلَّقٍ في الهواء، تميلُه الرِّيح تارةً يميناً وتارةً شمالاً من غير تعلُّق قدرةٍ له على مخالفتها أو موافقتها.

شرح الصاوي

قوله: (فَلَيْسَ مَجْبُوراً. . . إلخ) هذا شروعٌ في الرَّدِّ صراحةً على الجبريَّة والمعتزلة، وإلَّا فقد تقدَّم الرَّدُّ التزاماً في العبارة الأولى، فإنَّ قوله: «وَعِنْدَنَا لِلْعَبْدِ كَسْبٌ كُلِّفَا» ردٌّ على الجبريَّة، وقوله: «وَلَمْ يَكُنْ مُؤَثِّراً» ردٌّ على المعتزلة، لكنَّ علماء هذا الفنِّ يُحِبُّون زيادة الإيضاح.

قوله: (وَلَا اخْتِيَارَا) النَّفي مسلَّطٌ عليه، وهو منفيٌّ بـ«لا»، فنفي النَّفي إثباتٌ؛ أي: فهو غير مجبورٍ، بل له اختيارٌ.

تحفة المريد

قوله: (فَلَيْسَ مَجْبُوراً. . . إلخ) أي: إذا علمت أنَّ للعبد كسباً في أفعاله الاختياريَّة، فاعتقد أنَّ العبد ليس مجبوراً.

وقوله: (وَلَا اخْتِيَارَا) عطفُ تفسيرٍ لمعنى «مجبوراً»، فكأنَّه قال: «أي: لا اختيارَ له في صدور أفعاله عنه»، وهو مُسَلَّطٌ عليه النَّفيُ السَّابق؛ فالمرادُ: أنَّه ليس «لا اختيارَ له»، بل له اختيارٌ[1].

---

(١) قوله: (بل له اختيار) أي: ظاهراً كما يدلُّ عليه ما بعده، وهذا الاختيار غير الكسب؛ لأنَّ معناه ـ كما سيأتي في الكلام على وجوب الصَّلاح والأصلح ـ: كونه إن شاء فعل وإن شاء ترك، ومحصَّلُه: أنَّ الاختيار هو التَّمكُّن من الفعل والتَّرك، وهذا غير الكسب قطعاً؛ إلَّا أنَّه لازمٌ له، فمَن أثبت الكسب أثبت الاختيار الظَّاهريَّ، ومَن نفاه ـ وهم الجبريَّة ـ نفى الاختيار الظَّاهريَّ. اهـ أجهوري.

ـ **بلِ الواجب أن يُعتقَد**: صدورُ بعض أفعاله عن اختياره، والبعض الآخر عن اضطراره، وذلك لِمَا يَجِدُهُ كلُّ عاقلٍ مِنَ الفرق الضَّروريِّ بين حركة المرتعِش وحركة الماشي، بل بين حركة يَدِ المرتعش الارتعاشيَّة، وحركتها الإراديَّة حال تناول بعض الأشياء.

فتح القريب المجيد

وقولهم: «الباب مغلوق» لحنٌ، بل يقال: «البَابُ أَغْلَقْتُهُ، أَوْ غَلَّقْتُهُ» بتشديد اللَّام، ولا نقول: «غَلَقْتُهُ» بتخفيف اللَّام.

والحيواناتُ عند الجبريَّة في أفعالها بمنزلة الجمادات، لا تتعلَّقُ بأفعالها قُدَرُها.

وبطلان مذهبهم بَيِّنٌ، فإنَّ الضَّرورةَ قاضيةٌ باختيار العبد في بعض أفعاله كـ: «حركة مدِّ اليد للتَّناول»، وجبره في بعضها كـ: «حركة الارتعاش»، ويلزمُهُم أيضاً: عدمُ التَّكليف للعبد بأمرٍ مِن الأمور، فلا يَصِحُّ لغةً ولا شرعاً طلبُهُ بالفعل ولا نهيُهُ عنه، ولا مدحُهُ به، ولا ذمُّهُ وتوبيخُهُ عليه، ولا التَّعجُّبُ من كفره نحو: «كيف تكفرون بالله»، والكلُّ باطلٌ بإجماع المسلمين.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وغرضُ المصنِّفِ بذلك: التَّصريحُ بالرَّدِّ على الجبريَّةِ في قولهم: «إنَّ العبد مجبورٌ لا اختيارَ له في صدور جميع أفعاله عنه، فهو كريشةٍ معلَّقة في الهواء تميلها الرِّياحُ يميناً وشمالاً»، قال شاعرهم مُورِداً على أهل السُّنَّة: [من البسيط]

مَا حِيلَةُ العَبْدِ وَالأَقْدَارُ جَارِيَةٌ ... عَلَيْهِ فِيْ كُلِّ حَالٍ أَيُّهَا الرَّائِيْ؟

أَلْقَاهُ فِي اليَمِّ مَكْتُوفَاً وَقَالَ لَهُ: ... إِيَّاكَ إِيَّاكَ أَنْ تَبْتَلَّ بِالمَاءِ

وأجابه بعض أهل السُّنَّة[1] بقوله: [من البسيط]

إنْ حَفَّهُ اللُّطْفُ لَمْ يَمْسَسْهُ مِنْ بَلَلٍ ... وَلَمْ يُبَالِ بِتَكْتِيفٍ وَإِلْقَاءِ

وَإِنْ يَكُنْ قَدَرُ المَوْلَى بِغَرْقَتِهِ ... فَهْوَ الغَرِيْقُ وَلَوْ أُلْقِيْ بِصَحْراءِ

---

(١) **قوله: (وأجابه بعض أهل السُّنَّة... إلخ)** وأجاب بعضهم أيضاً بقوله: [من البسيط]

لا يُسألُ اللهُ عن أفعالِه أبداً ... فهو الحكيمُ بحرمانٍ وإعطاءِ

يخصُّ بالفضل أقواماً فيرحمُهم ... وضِدُّ ذلك لا يخفى على الرَّائي

قوله أيضاً: (وأجابه بعض أهل السُّنَّة... إلخ) هذا الجواب لا يظهر، بل كان الظَّاهر الجواب بالتَّفرقة بين المكلَّف، وبين مَن أُلقي في اليم مكتوفاً ونُهي عن أن يبتل؛ بأنَّ للمكلَّف اختياراً ظاهراً وكسباً، ولا كذلك المكتوف. اهـ أجهوري.

(وَ) الواجب أيضاً أن يُعتقد: أنَّ العبد **(لَيْسَ كُلًّا)** مفعول **(يَفْعَلُ)** المرادُ به عند قدماء المعتزلة: «يخلق»، وإن كان غيره عندنا.

والمعنى: ويجبُ أن يُعتقد أنَّ العبد لا يخلقُ كلَّ فردٍ فردٍ مِن جزئيَّات كَسْبه ـ أعني: الفعل الاختياريَّ ـ خَلقاً **(اخْتِيَارَا)**، أو في حال اختياره خَلْقَه؛ إذِ الأدلَّة العقليَّة والنَّقليَّة قائمةٌ على وجوب استناد الممكنات كلِّها إلى قدرته تعالى وإرادته وعلمه الأزليَّات.

فتح القريب المجيد

(وَلَيْسَ كُلًّا يَفْعَلُ اخْتِيَارَا) أشار به النَّاظم رَحِمَهُ اللَّهُ إلى ردِّ مذهب المعتزلة، وهو المذهب الثَّالث من المذاهب المتقدِّمة، فإنَّهم ومَن وافقهم من أهل الزَّيغ مُطبِقون على أنَّ العِبادَ موجِدون لأفعالهم مخترعون لها بقُدَرِهم.

واحتجَّ متقدِّمُوهم على أنَّ العبد خالقٌ لأفعال نفسه: أنَّ كثيراً من أفعال العباد قبيحٌ كـ: الظُّلم، والشِّرك، والفِسق، والقولِ باتِّخاذ الصاحبة والولد، ونحو ذلك، والقبيحُ لا يخلقُهُ الحكيمُ؛ لعلمه بقبحه، فمرادُهم بالفعل ما يشمل القول.

شرح الصاوي

قوله: (وَلَيْسَ كُلًّا يَفْعَلُ اخْتِيَارَا) أي: والواجب اعتقاده أيضاً: «أنَّ العبد لا إيجاد له في الفعل الاختياريِّ أصلاً، وإنَّما له الكسب كما علمت»، وفي هذا ردٌّ على المعتزلة القائلين: «إنَّ العبد يخلق أفعال نفسه الاختياريَّة».

تحفة المريد

والواجبُ اعتقادُه: أنَّ بعض أفعاله صادرٌ باختياره، والبعض الآخر باضطراره؛ لِمَا يجده كلُّ عاقلٍ من الفرق الضَّروريِّ بين حركة البطش وحركة المرتعش.

قوله: (وَلَيْسَ كُلًّا يَفْعَلُ اخْتِيَارَا) أي: وليس العبد يفعلُ كلَّ فعلٍ حال كون ذلك الفعل اختياراً، فـ«كُلًّا» مفعولٌ لـ«يَفْعَلُ» مقدَّمٌ عليه، و«يَفْعَلُ» بمعنى: يخلق، فالمعنى: «ليس العبد يخلقُ كلَّ فعلٍ من أفعاله الاختياريَّةِ»، وظاهرُ ذلك: «أنَّه يخلق بعض أفعاله الاختياريَّةِ»؛ لأنَّ القاعدة أنَّه إذا تقدَّمت أداةُ السَّلب على أداة العموم أفادت سلبَ العموم؛ كما في قولهم: «لم آخذ كلَّ الدَّراهم»، مع أنَّ المراد أنَّه لا يخلق فعلاً أبداً.

وقد يُقال: قوله: «وَلَمْ يَكُنْ مُؤَثِّراً» قرينةٌ على المعنى المراد، والقاعدةُ أغلبيَّةٌ لا كُلِّيَّةٌ، فالمراد هنا: عمومُ السَّلب، كما في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ [الحديد: ٢٣].

فهو سبحانه وتعالى منفردٌ بالخلق بالاختيار، فليس شيءٌ مؤثِّراً بطَبْعه ولا بقوَّةٍ فيه، بلِ الله سبحانه وتعالى بحسب جَرْي العادة يخلقُ ذلك الأثر عنده، لا به، كـ: السَّتر عند اللُّبس، والرِّيِّ عند الشُّرب، والإحراق عند مماسَّة النَّار.

فتح القريب المجيد

ورُدَّ: بأنَّ مبناه على التَّحسين العقليِّ، وهو فاسدٌ شرعاً.

ـ واحتجُّوا أيضاً: بأنَّه لو كان فاعلاً لأفعال العباد لكان متَّصفاً بها؛ لأنَّه لا معنى للفاعليَّة إلَّا الاتِّصافُ بالفعل، فيكون آكلاً وشارباً وقائماً وقاعداً إلى غير ذلك...

وأجيب: بالفرق بين الفعل والخَلْق، فإنَّ المتَّصف بالفعل مَن فَعَلَه لا مَن خَلَقَه؛ ألا ترى لو وضع شخصٌ زجاجةً وبال فيها آخر، فإنَّما يُعاب على مَن بال فيها، لا على مَن صنعها.

والمراد بـ«العَبْد» في النَّظم: كلُّ مخلوقٍ يصدُرُ عنه فعلٌ اختياريٌّ، فدخل: مَشْيُ الشَّجر، وتسبيحُ الحصى، وحنينُ الجذع، وإظلالُ الغَمام، وكلامُ ذِراع الشَّاة له ﷺ.

وعُلِمَ مِن وجوب انفراده تعالى بالاختيار بطلانُ دعوى أنَّ شيئاً مِنَ الأشياء يؤثِّر بطبْعِه أو بقوَّةٍ فيه، وإنَّما الله سبحانه وتعالى بحسب جَرْيِ العادة الإلهيَّة يخلُقُ ذلك الأثَرَ عندَهُ لا به، كـ: السَّتر عند اللُّبْس، والرِّيِّ عند الشُّرب، والاحتراق عند مماسَّة النَّار، والحفظ عند غلق الباب، إلى غير ذلك...

شرح الصاوي

وبنَوا على ذلك أموراً فاسدةً باطلةً:

ـ **منها**: أنَّهم قالوا: «لو كانت هذه الأفعال مخلوقةً لله ـ كما تقولون ـ، لكان تعذيب الله له ظلماً». قلنا: «التَّعذيب بالنَّظر للجزء الاختياريِّ وهو الكسب». قالوا: «ومَن خلق الكسب؟»، نقول لهم: «هو الله، ولا يُسأَلُ عمَّا يفعل».

ـ قالوا: «لو كان الفعل لله لكان متَّصفاً بذلك الفعل، وهو غير لائقٍ، مثلاً خَلَقَ الكفر في الإنسان فعليه: يسمَّى الله كافراً، ولم يقل به أحد»، قلنا لهم: «إنَّ ذلك قائمٌ بالمفعول لا بالفاعل، ألا ترى الأشخاص والألوان، فإنَّها فِعْلُه وليست قائمةً به».

ويُرَدُّ عليهم بالعقل والنَّقل:

تحفة المريد

وغرضُ المصنِّفِ بذلك: التَّصريحُ بالرَّدِّ على المعتزلة في قولهم: «إنَّ العبد يخلق أفعال نفسه الاختياريَّة».

وعُلِمَ مِنه أنَّه لا توليدَ، وهو: «أن يُوجِب فِعلٌ لفاعِلِه فعلاً آخر» كـ: حركة اليد تُوجِبُ حركةَ المفتاح، خلافاً للمعتزلة، فالألمُ الحاصل في المضروب عَقِب ضرب إنسانٍ، والموتُ الحاصل في المقتول عَقِب قتل إنسانٍ، ليس إلَّا بخلق الله تعالى، لا صُنعَ للعبد فيه عندنا البتَّة، لا تخليقاً ولا كَسْباً.

* * *

فتح القريب المجيد

إذا عرفت ما تقرَّر، فالعبد مُضْطَرٌّ في صورة مُختَار، كـ: القلم في يد الكاتب، والوَتَدِ في شَقِّ الحائط، ومن كلام بعض العُقلاء: «قَالَ الحَائِطُ للوَتَدِ: لِمَ تَشقُّني؟ قال: سَلْ مَن يَدُقُّني».

قال شاعرُهم: [من البسيط]

أَلْـقَـاهُ فِـي الـيَـمِّ مَـكْـتُـوْفـاً وَقَـالَ لَـهُ: إِيَّـاكَ إِيَّـاكَ أَنْ تَـبْـتَـلَّ بِـالـمَـاءِ

ـ أجابه الآخر: [من البسيط]

إِنْ حَفَّهُ الـلُّـطْفُ لَـمْ يَـمْسَسْهُ مِنْ بَلَلٍ وَلَـمْ يُـبَـالِ بِـتَـكْـتِـيـفٍ وَإِلْـقَـاءِ
وَإِنْ يَـكُـنْ قَـدَرُ الـمَـوْلَـى بِـغَـرْقَـتِـهِ فَـهْـوَ الـغَـرِيْـقُ وَلَـوْ أُلْـقِـيْ بِـصَـحْـراءِ

و«كُلًّا»: مفعولٌ لفعلٍ محذوفٍ تقديره عند قدماء المعتزلة: «يخلق»، وعندنا مفعولٌ لـ«يَفْعَلُ» الَّتي بعده.

* * *

شرح الصاوي

ـ **أمَّا النَّقل**: قال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: ٢]، إلى غير ذلك.

ـ **وأمَّا العقل**: فلأنَّ العبد لو كان خالقاً لأفعال نفسه لكان عالماً بها تفصيلاً، واللَّازم باطلٌ، فكذا الملزوم. **وأيضاً**: لو كان فاعلاً لكان شريكاً لله في أفعاله.

فتحصَّل: أنَّ أفعالَنا الاضطراريَّةَ مخلوقةٌ لله اتِّفاقاً، وكذا أفعالُنا الاختياريَّةُ، غيرَ أنَّ العبيد لهم في الاختياريَّة ميلٌ وتوجُّه، ويسمَّى: «كسباً»، وعليه مدار التَّكليف.

* * *

تحفة المريد

وإنَّما صرَّح بالرَّدِّ على كُلٍّ مِنَ الجبريَّة والمعتزلة في هذا البيت، مع فهم الرَّدِّ على كلٍّ منهما من البيت قبله ـ كما تقدَّم التَّنبيهُ عليه ـ، لأنَّ القوم لا يكتفون في مقام ردِّ المذاهب الفاسدة إلَّا بالتَّصريح.

* * *

[مَسْأَلَةُ الثَّوَابِ وَالعِقَابِ]

(٥٠) فَإِنْ يُثِبْنَا فَبِمَحْضِ الفَضْلِ وَإِنْ يُعَذِّبْ فَبِمَحْضِ العَدْلِ

ثُمَّ فرَّع على وجوب انفراده سبحانه بالخَلْق والاختراع لأفعال العباد، وأنَّه لا تأثيرَ لهم فيها البتَّة سوى الكَسْب، فقال رَحِمَهُ اللهُ:

وإذا علمت أنَّ قُدَرَنَا الحادثةَ المقارِنةَ لأفعالنا الاختياريَّة المكسوبةِ لنا غيرُ مؤثِّرةٍ فيها، (فَـ)ـالواجب عليك أن تعتقد: أنَّ الله تعالى لا يجبُ عليه شيءٌ؛ من: لُطفٍ، وعِوَضٍ، وجزاءٍ، وثوابٍ، واختراعٍ، وفعلِ ما هو الأصلح للعبد، بلِ الله تعالى (إِنْ يُثِبْنَا) على طاعاتنا الَّتي طلبها

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

قوله: (فَإِنْ يُثِبْنَا. . . إلخ) مفرَّعٌ على ما تقدَّم من وجوب انفراده تعالى بخلق أفعال العباد، وأنَّه ليس لهم فيها سوى الكسب، ووجهُ التَّفريعِ: أنَّه لم يحصل منهم خيرٌ يستحقُّون به ثواباً، ولا شرٌّ يستحقُّون به عقاباً، فـ«الفاءُ» للتَّفريع.

ويصحُّ أن تكون «فاء» الفصيحة؛ لأنَّها أفصحت عن شرطٍ محذوفٍ، والتَّقدير: «إذا علمت انفراده تعالى بخلق أفعالنا خيراً كانت أو شرًّا، فإن يثبنا. . إلخ».

تنبيه: اتَّفقوا على أنَّ بني آدم مثابون ومعاقبون.

وأمَّا الملائكةُ فسيأتي الكلامُ في إثابتهم عند قول المصنِّف: «بِكُلِّ عَبْدٍ حَافِظُونَ وُكِّلُوا».

وأمَّا الجنُّ فقدِ اتَّفق العلماء على أنَّ كافرهم مُعذَّبٌ في الآخرة، واختُلف في مؤمنهم على أقوال: **فقيل:** إنَّهم كالإنس؛ فيثابون على الطَّاعة، ويعاقبون على المعصية. **وقيل:** لا ثوابَ لهم إلَّا النَّجاة منَ النَّار، ثمَّ يقال لهم: كونوا تراباً كالبهائم. **وقيل:** يكونون في ربضِ الجنَّة، يراهم الإنسُ من حيث لا يرونهم، عكس ما كانوا عليه في الدُّنيا. **وقيل:** يكونون في الأعراف؛ ذكره الجلال السُّيوطيُّ مع ما يشهد لكلٍّ من الأحاديث. اهـ «شَنَوانيّ» [«حاشية الشنواني على إتحاف المريد» (ص: ٣٨٩)] بتصرُّفٍ.

منَّا وجوباً أو ندباً، أو يُثبنا لا على طاعة أصلاً، (فَـ)ـإثابتُهُ تعالى لنا على ذلك ليست واجبةً عليه تبارك وتعالى، وإنَّما تَصْدُرُ عنه سبحانه (بِمَحْضِ) أي: مِن خالص (الفَضْلِ) أي: فضله عزَّ وجلَّ الخالص، وهو: «العطاءُ عنِ اختيارٍ، لا عن إيجابٍ ـ كما يقوله الحكماء ـ، ولا وجوبٍ ـ كما تقوله المعتزلة ـ».

ومعنى «عدم الوجوب» عندنا: «أنَّه غير مُستَحَقٍّ ولا لازمٍ»، فيصحُّ ـ أي: يحسن ـ تركه.

ومعنى «الوجوب» عند المعتزلة: «الاستحقاقُ اللَّازم»؛ بمعنى: أنَّه يقبُحُ تركُهُ.

أمَّا الاستحقاقُ بمعنى: «ترتُّب العِقاب على التَّرك، والثَّواب على الفعل»؛ فمنتفٍ عنه تعالى اتِّفاقاً.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

قوله: (فَإِنْ يُثِبْنَا فَبِمَحْضِ الفَضْلِ) أي: حيث علمتَ ممَّا تقدَّم أنَّ الأفعالَ كلَّها مخلوقةٌ لله، تعلم أنَّ الثَّواب بمحض فضل الله؛ أي: بخالص فضلِه وَجُودِه وكرمه؛ لِمَا في الحديث: «لَنْ يَدْخُلَ أَحَدُكُمُ الجَنَّةَ بِعَمَلِهِ» قالوا: ولا أنتَ يا رسول الله؟ قال: «وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللهُ بِرَحْمَتِهِ» [أخرجه البخاري (٥٦٧٣)، ومسلم (٢٨١٦)، من حديث أبي هريرة ﷺ]. فالثَّوابُ بمحض فضل الله تعالى، لا في نظير عملٍ؛ لأنَّه هو الخالق للعمل ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٦]؛

تحفة المريد

قوله: (فَبِمَحْضِ الفَضْلِ) أي: فإثابته لنا إنَّما هي بفضله المحض؛ أيِ: الخالص، فالإضافةُ في كلامه من إضافة الصِّفة للموصوف.

ومعنى «الفضل المحض»: الإعطاءُ عن اختيارٍ كاملٍ، لا عن إيجابٍ: بحيث يثيبنا ولا اختيارَ له في الإثابة أبداً؛ لكونها عِلَّةً تنشأ عنها معلولاتها من غير اختيارٍ لها؛ كما يقوله الحكماء، ولا عن وجوبٍ: بحيث تصير الإثابةُ مستحَقَّةً لازمةً يَقبُح عليه تعالى تركُها، فيثيبنا باختياره لكن مع الوجوب؛ كما يقوله المعتزلة، فمذهب أهل السُّنَّة أنَّ إثابته تعالى لنا بالفضل الخالصِ، غيرُ مشوبةٍ بإيجابٍ ولا وجوبٍ.

فقولنا: «بالفضل» ردٌّ لكلام الحكماء، وقولنا: «الخالص» ردٌّ لكلام المعتزلة.

ويدلُّ لمذهب أهل السُّنَّة أنَّ طاعات العبد وإن كَثُرتْ لا تفي بشكر بعضِ ما أنعم الله به عليه، فكيف يُتصوَّرُ استحقاقُه عِوضاً عليها؟

(وَإِنْ يُعَذِّبْـ)ـنا الله تعالى معاشِرَ المكلَّفين تعذيباً:
ـ دائماً كـ: عقاب الكفَّار.
ـ أو منقطعاً كـ: عُصاة الموحِّدين.
ـ كان ذلك في الآخرة فقط كما مثَّلنا، أوِ الدُّنيا فقط كـ: الحدود والتَّعازير، أو فيهما جميعاً كـ: تعذيب فُقراء الكفَّار في الدُّنيا بالفقر المقيم، وفي الآخرة بالخلود في العذاب الأليم.

(فَـ)ـتعذيبُهُ إيَّانا معاشر المكلَّفين ليس ظلماً، ولا جَوراً، ولا واجِباً عليه تعالى أن يفعله، وإنَّما يصدرُ عنه عزَّ وجلَّ (بِمَحْضِ) أي: خالص (العَدْلِ) أي: عدله تعالى الخالص،

فتح القريب المجيد

(فَإِنْ يُثِبْنَا فَبِمَحْضِ الفَضْلِ وَإِنْ يُعَذِّبْ فَبِمَحْضِ العَدْلِ) هذا تفريعٌ على وجوب انفراده تعالى بالخلق والاختراع لأفعال العباد، وأنَّه لا تأثيرَ لهم فيها سوى الكسب على ما عرفت آنفاً.

والاختراعُ: «هو الإتيانُ بالشَّيء من غير مثالٍ سابقٍ»، وهو عطف تفسيرٍ على «الخلق».

شرح الصاوي

وعلى فَرَض أنَّ العبد يخلق أفعال نفسه، فأين النَّفع، أو دفع الضَّرر الَّذي حصل له حتَّى يستحقَّ عليه الثَّواب؟!

قوله: (وَإِنْ يُعَذِّبْ فَبِمَحْضِ العَدْلِ) أي: فتعذيبُه بخالص عدله، وهو: «وضعُ الشَّيء في محلِّه»، وليس ظالماً؛ لأنَّه متصرِّفٌ في ملكه، والظُّلم هو: «التَّصرُّف في ملك الغير».

تحفة المريد

قوله: (وَإِنْ يُعَذِّبْ فَبِمَحْضِ العَدْلِ) أي: وإن يعذِّبنا فتعذيبه إنَّما هو بالعدل المحض[1]؛ أيِ: الخالص، فالإضافة في كلامه من إضافة الصِّفة للموصوف كما مرَّ في نظيره.

---

(١) قوله: (بالعدل المحض) وَصَفَ «العدلَ» بأنَّه محضٌ لبيان الواقع؛ لأنَّ عدل الله لا يكون إلَّا محضاً. وقوله: (معنى العدل المحض) الأَوْلى إسقاط: «المحض»؛ لأنَّ ما ذكره معنى للعدل بقطع النَّظر عن كونه محضاً، وعبارة المصنِّف في «شرحه»: «ومعنى العدل»، ولم يذكر لفظ «المحض».

والمقصودُ بقول المصنِّف: «وَإِنْ يُعَذِّبْ فَبِمَحْضِ العَدْلِ» الردُّ على المعتزلة في قولهم: «بوجوب تعذيب العاصي»؛ لقولهم: «بوجوب إثابة الطَّائع»، وبنَوا ذلك على قاعدتهم من أنَّ: «العبد يخلق أفعال نفسه الاختياريَّة»؛ الَّتي منها الطَّاعة والمعصية.

وأمَّا أهل السُّنَّة فقاعدتهم: «أنَّ الله هو الخالق للأفعال كلِّها» ومنها الطَّاعة والمعصية، وبنوا على ذلك: «أنَّ الإثابةَ بالفضل والتَّعذيبَ بالعدل، وليسا واجبَين عليه تعالى»، يُفهم ذلك كلُّه من شرح صاحب المتن. اهـ أجهوري.

وهو: «وَضْعُ الشَّيء في محلِّه مِن غير اعتراضٍ على الفاعل»؛ إذ هو نقيض الظُّلم؛ الَّذي هو: «وضعُ الشَّيء في غير محلِّه مع الاعتراض على الفاعل».

وذلك؛ لوجوب مملوكيَّة جميع الكائنات له سبحانه وتعالى، وفيضانِها عن قدرته وإرادته، ولا شكَّ أنَّ مِن جُملتها الثَّواب والعقاب، فوجبَ أن لا يكون لهما سببٌ عقليٌّ، وإنَّما الطَّاعةُ والمعصيةُ المترتِّبتان هما عليهما أمارتان مخلوقتان لله تعالى بلا واسطةٍ مُعيَّنةٍ مِنَ العبد، تَدُلَّان شرعاً على ما اختاره سبحانه مِن ثوابٍ وعقابٍ، حتَّى لو عكس سبحانه دلالتهما، أو أثاب وعاقب بداءً بلا سبق أمارة، لكان ذلك منه تعالى حسناً، ولم يُعَدَّ قبيحاً، ﴿لَا يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

فتح القريب المجيد

و«الفاء» في قول النَّاظم: «فَإِنْ يُثِبْنَا» واقعةٌ في جواب شرطٍ مقدَّرٍ تقديرُه: إذا تقرَّر أنَّه تعالى الخالقُ لأفعالنا وحدَهُ؛ خيراً كان أو شرًّا، فيجوزُ عليه عقلاً أن يثيبَ العاصِي ويعاقبَ الطَّائعَ، لولا ما أخبرَ به من إثابة المطيع وعقاب العاصي، فلا يجبُ عليه عندنا واحدٌ من الأمرَين،

شرح الصاوي

تنبيه: عُلِم من وجوب انفراده تعالى بالخلق بطلانُ دعوى أنَّ شيئاً يؤثِّر بطبعه أو بقوَّةٍ فيه:

(١) ـ فمَن قال: «الأسباب العاديَّة تؤثِّر بذاتها من غير جعلٍ من الله»، كَفَر بالإجماع.

(٢) ـ ومَن قال: «بقوَّةٍ خلقها الله فيها، ولو نزعها منها لم تؤثِّر»، ففي كفره قولان، والأصحُّ: أنَّه مسلمٌ مبتدعٌ فاسقٌ، ومن هذا عقيدة المعتزلة في فعل العبد.

تحفة المريد

ومعنى «العدلِ المحض»: وضعُ الشَّيء في محلِّه من غير اعتراضٍ على الفاعل؛ ضدُّ: «الظُّلم» الَّذي هو وضعُ الشَّيء في غير محلِّه مع الاعتراض على فاعله.

حُكي عنِ الشَّيخ عفيف الدِّين الزَّاهد أنَّه كان بمصر، فبلغه ما وقع ببغداد منَ القتل، فإنَّه وقع السَّيف فيها أربعين يوماً فقُتل ألفُ ألفٍ، وعَلَّقت النَّصارى المصاحف في أعناق الكلاب، وجعلوا المساجد كنائسَ، وألقوا كتب الأئمَّة في الدِّجلة، حتَّى صارت كالجسر يمرُّ الخيلُ عليها، فأنكر الشَّيخ عفيف الدِّين ذلك، وقال: يا رَبِّ؛ كيف هذا وفيهم الأطفال، ومَن لا ذنبَ له؟ فرأى في النَّوم رجلاً ومعه كتابٌ، فأخذه فإذا فيه: [من المتقارب]

دَعِ الْاِعْتِرَاضَ فَمَا الأَمْرُ لَكْ ... وَلَا الحُكْمُ فِي حَرَكَاتِ الفَلَكْ
وَلَا تَسْأَلِ اللهَ عَنْ فِعْلِهِ ... فَمَنْ خَاضَ لُجَّةَ بَحْرٍ هَلَكْ

إلَّا أنَّ الخُلف في الوَعْد نَقصٌ لا يجوزُ أن يُنسَب إليه تعالى، فيُثيبُ المطيع البتَّة؛ إنجازاً لوعده، بخلاف الخُلْف في الوعيد، فإنَّه فَضْلٌ وكَرَمٌ يجوزُ إسنادُهُ إليه تعالى، فيجوزُ أن لا يُعاقِب العاصي؛ إذ لا يجب عليه سبحانه وتعالى شيءٌ.

وتسمعُ القولَ في إثابة الملائكة عند قول المصنِّف ﷺ: «بِكُلِّ عَبْدٍ حَافِظُونَ. . . إلخ».

فتح القريب المجيد

فإن أثابنا الله تعالى على الخير، فإثابتُهُ إيَّانا عليه محضُ فضلٍ منه، وإن عذَّبنا على فعل الشَّرِّ، فتعذيبُهُ إيَّانا عليه محضُ عدلٍ منه.

ـ **والفضلُ**: «العطاءُ عن اختيارٍ»، لا عن إيجاب كما يقولُهُ الحكماء، ولا عن وجوبٍ كما يقوله المعتزلة.

شرح الصاوي

(٣) ـ ومَنِ اعتقد أنَّ الأسباب تؤثِّر بإذن الله، لكن بينها وبين ما قارنها ملازَمةٌ عقليَّةٌ، فلا يصحُّ فيها التَّخلُّف، فهذا الاعتقاد يَؤُول بصاحبه إلى الكفر؛ لأنَّه يستلزم إنكار المعجزات، وما أخبر به الأنبياء من المغيَّبات كـ: أحوال القبر والآخرة؛ إذ هو من باب خرق العوائد الَّتي تتخلَّف فيها الأسباب العاديَّة عمَّا يقارنها.

(٤) ـ ومَنِ اعتقد عدم تأثيرها فيما قارنها، لا بطبعٍ ولا بقوَّةٍ جُعلت فيها، وإنَّما جعلها

تحفة المريد

وبالجملة فهو سبحانه وتعالى لا تنفعه طاعةٌ ولا تضرُّه معصيةٌ، والكلُّ بخلقه، فليستِ الطَّاعةُ[1] مستلزمةً للثَّواب، وليست المعصيةُ مستلزمةً للعقاب ـ وإنَّما هما أمارتان تدلَّان على الثَّواب لمَن أطاع، والعقابِ لمَن عصى ـ، حتَّى لو عَكَس[2] دلالتهما بأن قال: «مَنْ أطاعني عذَّبته، ومَنْ عصاني أثبتُه» لكان ذلك منه حسناً، فلا حرجَ عليه، لا يُسأل عمَّا يفعل.

---

(١) **قوله: (فليستِ الطَّاعة. . . إلخ)** أي: إنَّ الطَّاعة لا تُوجِب على الله إثابةً، وكذا المعصيةُ لا تُوجب على الله عقاباً، وهذا هو عين ما في المتن. اهـ أجهوري.

(٢) **قوله: (حتى لو عكس دلالتهما. . . إلخ)** هذا تفريعٌ على قوله: «فليست الطَّاعة مستلزمةً للثَّواب. . . إلخ»، وقولُه: «إنَّما هما أمارتان. . . إلخ» جملةٌ معترضةٌ بين التَّفريع والمفرَّع عليه، ثمَّ المتبادر من عكس الدَّلالة: أنَّ لله تعالى أن يَرجع عن وعد المطيع بالثَّواب إلى وعده بالعذاب، وأنَّ له أن يَرجع عن وعد العاصي بالعقاب إلى وعده بالثَّواب، وهذا مع كونه غير ظاهرٍ في نفسه لا يظهر تفريعه على ما تقدَّم من أنَّ الطَّاعة لا تستلزم الثَّواب والمعصية لا تستلزم العقاب، بلِ الظَّاهر أن يقال بدله: «حتَّى لو عذَّب الله المطيعَ وأثاب العاصي لكان حسناً»، فإن كان هذا مرادَه بعكس الدّلالة كان التَّفريع ظاهراً. اهـ أجهوري.

● **وأمَّا الجنُّ**: فقدِ اتَّفق العلماء على أنَّ كافرَهم معذَّبٌ في الآخرة؛ لقوله تعالى: ﴿قَالَ ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ﴾ [الأنعام: ١٢٨]، ﴿وَأَمَّا ٱلْقَـٰسِطُونَ فَكَانُواْ لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾ [الجن: ١٥].

واختُلف في مؤمنهم على أقوال [ذكرها السُّيوطي كما يأتي]:

ـ ثانيها [في الترتيب الذي ذكره السُّيوطي]: أنَّهم كالإنس، فيُثابون على الطَّاعة ويُعاقبون على المعصية، وهو قول الأئمَّة الأربعة، والأوزاعيِّ، وابن أبي ليلى، وأصحابِهم ﷺ.

فتح القريب المجيد

ـ **والعدلُ**: «وَضْعُ الشَّيء في محلِّه من غير اعتراضٍ على فاعله ممَّن هو فوقه»، عكس الظُّلم الَّذي هو: «وَضْعُ الشَّيء في غير محلِّه مع الاعتراض على فاعله».

وقولُ النَّاظم رحمه الله: «فَإِنْ يُثِبْنَا» هو مذهب أهل السُّنَّة، **ويدلُّ له وجوهٌ**:

شرح الصاوي

مولانا أماراتٍ ودلائلَ على ما شاء من الحوادث من غير ملازمةٍ عقليَّةٍ بينها وبين ما جُعلت دليلاً عليه، فهو المؤمن حقًّا، والسُّنِّيُّ صدقاً، كما تفيد هذا عبارة السَّنوسيِّ في كتبه.

❊ ❊ ❊

تحفة المريد

وهذا كلُّه بحسب العقل(١)، وأمَّا بحسب الشَّرع(٢) فلا يجوز خلفُ الوعد؛ لأنَّه سَفَهٌ وهو يستحيلُ عليه تعالى، وأمَّا الوعيدُ فيجوز الخلفُ فيه؛ لأنَّه كرمٌ وفضلٌ، كما تقدَّم تحقيق ذلك.

❊ ❊ ❊

---

(١) قوله: **(وهذا... إلخ)** الإشارةُ إلى ما قدَّمه من أنَّ الطَّاعة لا تستلزم الثَّواب والمعصية لا تستلزم العقاب، مع ما فرَّعه عليه بقوله: «حتَّى لو عكس دلالتهما»؛ بناءً على أنَّ المراد بـ«عكس الدَّلالة»: أنَّ الله تعالى أن يعذِّب المطيع، وله أن يثيب العاصي.

وأمَّا قوله فيما تقدَّم: «وإنَّما هما أمارتان... إلخ» فليس بالعقل، بل هو أمرٌ شرعيٌّ كما لا يخفى، ولو أسقطه وأوصل التَّفريع بالمفرَّع عليه لكان أظهر، والمحشِّي تابعٌ في هذا كلِّه للشَّيخ عبد السَّلام، هذا ما ظهر بعد التَّأمُّل. اهـ **أجهوري**.

(٢) قوله: **(وأمَّا بحسب الشَّرع... إلخ) تلخَّص من أوَّل كلامه إلى آخره**: أنَّ تعذيب المطيع جائزٌ عقلاً؛ أي: بالنَّظر إلى الدَّليل العقليِّ، وهو أنَّه لم يخلق الطَّاعة حتَّى يستحقَّ عليها ثواباً، ممتنعٌ شرعاً؛ لأنَّ فيه خلف الوعد، وهو نقصٌ، والنَّقصُ على الله تعالى محالٌ.

وأمَّا إثابة العاصي فهو جائزٌ، أي: بالدَّليل العقليِّ، وهو أنَّه لم يخلق المعصية حتَّى يستحقَّ عليها عقاباً، وكذا شرعاً؛ لأنَّ خلف الوعيد جائزٌ شرعاً، وهو صادقٌ بالإثابة. اهـ **أجهوري**.

قال ابن حزم: وجمهورُ النَّاس على أنَّهم يدخلون الجنَّة، ويشهدُ لذلك قولُه سبحانه وتعالى: ﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُواْ﴾ [الأنعام: ١٣٢] الآية.

ـ وقيل: لا ثواب لهم إلَّا النَّجاة مِنَ النَّار، ثمَّ يُقال لهم: كونوا تراباً كالبهائم.

ـ وقيل: بل يدخلون الجنَّة، ولكن لا يأكلون فيها ولا يشربون، وإنَّما يُلهمون فيها مِنَ التَّسبيح والتَّقديس ما يجده أهل الجنَّة مِن لذَّة الطَّعام والشَّراب.

ـ وقيل: لا يدخلونها، بل يكونون في ربَضِها، يَراهم الإنس مِن حيث لا يرونهم.

ـ وقيل: يكونون في الأعراف؛ ذكرها الحافظ الجلال السُّيوطيُّ رحمه الله مع ما يَشهد لكلٍّ مِنَ الأحاديث [«شرح الكوكب الساطع نظم جمع الجوامع» للسيوطي (٢/ ٤٧٥)].

* * *

فتح القريب المجيد

ـ **منها ما يأتي على الأثر** [أي: في الحال؛ أي: يأتي في قول المتن: وَقَوْلُهُمْ: «إِنَّ الصَّلَاحَ وَاجِبٌ عَلَيْهِ»]، وهو: «أنَّ الله تعالى لا يجبُ عليه شيءٌ، لا ثوابٌ على طاعةٍ ولا عقابٌ على معصيةٍ».

ـ **ومنها**: أنَّ طاعاتِ العبدِ وإن كَثُرَت لا تَفِي بِشُكْر بعض ما أنعمَ الله به عليه، بل ولا بنعمة الإقدارِ عليها والتَّوفيقِ لها، فكيف يُتصوَّر استحقاقُه عِوَضاً عليها، فلوِ استحقَّ العبدُ بشكره للواجبِ الوجود ـ وهو الله سبحانه وتعالى ـ عِوَضاً، لاستحقَّ الرَّبُّ على ما يُولِيه من الثَّواب لعبده عوضاً، والعبد لا يقدر على هذا.

ـ **ومنها**: أنَّه لو وجبَ الثَّوابُ والعقابُ بطريق الاستحقاق وتَرَتُّبِ المسبَّب على السَّبب لَزِمَ أن يُثاب مَنْ واظب طولَ عُمرِه على الطَّاعات وارتدَّ في آخر الحياة، وأن يعاقَبَ من أَصَرَّ دهراً على الكفر وأَخْلَصَ الإيمانَ آخرَ العمر؛ ضرورةَ تحقُّق الوجوب والاستحقاق، واللَّازمُ باطلٌ بالاتِّفاق.

* * *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

[مَسْأَلَةُ وُجُوبِ الصَّلَاحِ وَالأَصْلَحِ]

(٥١) وَقَوْلُهُمْ: "إِنَّ الصَّلَاحَ وَاجِبُ عَلَيْهِ" زُورٌ، مَا عَلَيْهِ وَاجِبُ
(٥٢) أَلَمْ يَرَوْا إِيلَامَهُ الأَطْفَالَا وَشِبْهَهَا؟ فَحَاذِرِ المِحَالَا

ثمَّ أشار المصنِّف رحمه الله إلى المسألة المترجَمة عند القوم بـ: «مسألة وجوب الصَّلاح والأصلح».

(وَ) لشهرة نسبةِ القولِ به إلى المعتزلة، أعادَ عليهم ضميرَ الغَيبة مِن (قَوْلُهُمْ) ـ المبتدأ ـ، من غير تقدُّم مرجعه.

(إِنَّ) فعل (الصَّلَاح) للعباد؛ بمعنى: الأصلح لهم في الدِّين والدُّنيا، كما يقوله معتزلة بغداد، وأرادوا بـ«الأصلح»: «الأوفق في الحكمة والتَّدبير».

وذهب معتزلة البصرة إلى أنَّه يجب عليه تعالى ما هو الأصلح لهم في الدِّين فقط، وأرادوا به: «الأنفع».

(وَاجِبُ) بمعنى: أنَّ تركَه بُخْلٌ وسَفَه يَستَحِقُّ به الذَّمَّ، وفِعلَه حكمةٌ ومصلحةٌ يستحِقُّ به المدح، كما علمتَه آنفاً.

وعلَّق بقوله: «وَاجِبُ»: (عَلَيْهِ).

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

قوله: (وَقَوْلُهُمْ إِنَّ الصَّلَاحَ وَاجِبُ... إلخ) الضَّمير عائدٌ على «المعتزلة»، وإن لم يتقدَّم لهم ذِكرٌ؛ لشهرة هذا المذهب عنهم، فقصَدَ الرَّدَّ عليهم.

والمرادُ بـ«الصَّلاح»: «ما يقابل الفساد» كـ: الإيمان في مقابلة الكفر، والصحَّة في مقابلة المرض.

والمرادُ بـ«الأصلح»: «ما يقابل الصَّلاح» كـ: الثَّواب بلا تكليفٍ في مقابلة الثَّواب مع التَّكليف، وكونه في أعلى الجنان في مقابلة كونه في الجنَّة؛ فيقولون: إنَّ هذا واجبٌ على الله لعباده، وتركُه بخلٌ وسَفَهٌ، وهو مُحالٌ عليه تعالى.

تحفة المريد

قوله: (وَقَوْلُهُمْ... إلخ) هذا عُلِم ممَّا تقدَّم من أنَّه يجوز في حقِّه تعالى فِعْلُ كلِّ ممكنٍ وتركُهُ، لكن لـمَّا كان خطر الجهل في هذا الفنِّ عظيماً، لم يكتفِ فيه إلَّا بالتَّصريح.

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

فردَّ عليهم المصنِّف بقوله: «وَقَوْلُهُمْ إِنَّ الصَّلَاحَ وَاجِبُ عَلَيْهِ، زُوْرٌ»؛ أي: باطلٌ؛ لأنَّه لو وجب عليه تعالى الصَّلاح لما خلق الكافر الفقير المعذَّب في الدُّنيا بالفقر، وفي الآخرة بالعذاب الأليم.

تحفة المريد

و«قَوْلُهُمْ»: مبتدأٌ، وخبرُهُ: «زُورٌ»، والضَّميرُ عائدٌ على المعتزلة، وإن لم يتقدَّم لهم ذكرٌ؛ لشهرة هذا المذهب عنهم، وجملةُ قوله: «إِنَّ الصَّلَاحَ وَاجِبٌ» مقولُ «قَوْلُهُمْ».

واعلمْ أنَّ للمعتزلة عبارتين:

(١) ـ **الأُولى**: «وجوبُ الصَّلاح»، والمراد به: «ما قابل الفساد»، كـ: الإيمان في مقابلة الكفر، فيقولون: «إذا كان هناك أمران: أحدُهما صلاحٌ والآخر فسادٌ، وجبَ على الله أن يفعل الصَّلاحَ منهما دون الفسادِ».

(٢) ـ **والثَّانيةُ**: «وجوبُ الأصلح»، والمراد به: «ما قابل الصَّلاح»، كـ: كونه في أعلى الجِنان في مقابلة كونه في أسفلها، فيقولون: «إذا كان هناك أمرانِ: أحدُهما صلاحٌ والآخر أصلحُ منه، وجبَ على الله أن يفعل الأصلح منهما، دون الصَّلاح».

والمصنِّف تكلَّم في إبطال مذهبهم على الأولى دون الثَّانية؛ لأنَّ الصَّلاح أعمُّ من الأصلح، وإذا بطل الأعمُّ بطل الأخصُّ، وفي كلام المصنِّفِ إجمالٌ في نسبة القول بذلك إليهم؛ لعدم تعلُّق غرضه بمذهبهم، وإنَّما غرضُه الرَّدُّ عليهم.

والحاصلُ: أنَّهم قالوا بوجوب الصَّلاح والأصلح عليه تعالى، **ثمَّ اختلفوا**:

ـ فذهب معتزلةُ بغداد إلى أنَّه يجب على الله تعالى مراعاةُ الصَّلاح والأصلح لعباده في الدِّين والدُّنيا.

ـ وذهبت معتزلةُ البصرة إلى أنَّه يجب عليه تعالى مراعاة الصَّلاح والأصلح لهم في الدِّين فقط.

ثمَّ اختلفوا أيضاً في المراد بـ«الأصلح»:

ـ فعند البغداديَّة: الأوفق في الحكمة والتَّدبير.

وقولُهُ: (زُورٌ) خبرُ المبتدأ؛ أي: مُزيَّنُ الظَّاهر، فاسِدُ الباطن، ليس إلَّا مجرَّدَ أصوات وحروف صدَرَت عن مَحالِّها خاليةً عنِ التَّأمُّل المصحوب بالتَّوفيق للصَّواب، بل إنَّما صدَرَت عن قصور نظرٍ في المعارف الإلهيَّة.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ وعند البصريَّة: الأنفع.

وهذه المسألة كانت سبباً لافتراق الشَّيخ أبي الحسن الأشعريِّ من شيخه أبي هاشم الجُبَّائيِّ، فإنَّ أبا الحسن سأل الجُبَّائيَّ في درسه، وقال: «ما تقولُ في ثلاثة إخوةٍ» ـ أي: مثلاً ـ «مات أحدهم كبيراً مطيعاً، والآخرُ كبيراً عاصياً، والثَّالثُ صغيراً»، فقال الجُبَّائيُّ: «الأوَّلُ: يُثاب بالجنَّة، والثَّاني: يُعاقَب بالنَّار، والثَّالثُ: لا يُثاب ولا يُعاقب». فقال له الأشعريُّ: «فإن قال الثَّالث: يا رَبِّ؛ لِمَ أمتَّني صغيراً، وما أبقيتني فأطيعَك فأدخلَ الجنَّة؟ ماذا يقول الرَّبُّ؟»، فقال الجُبَّائيُّ: «يقول الرَّبُّ: إنِّي أعلم أنَّك لو كبرت عصيت فتدخل النَّار، فكان الأصلح لك أن تموتَ صغيراً». فقال الأشعريُّ: «فإن قال الثَّاني: يا رَبِّ؛ لِمَ لَمْ تُمِتْني صغيراً فلا أدخل النَّار؟ ماذا يقول الرَّبُّ؟»، فَبُهِت الجُبَّائيُّ، فترك الأشعريُّ مذهبه، واشتغل هو وأتباعُه بإبطالِ ما ذهبت إليه المعتزلة، وإثباتِ ما وردت به السُّنَّة، ومضى عليه الجماعة، فلذلك سُمُّوا بأهل السُّنَّة والجماعة.

قوله: (زُورٌ) أي: مزيَّنُ الظَّاهر فاسدُ الباطن، فهو باطلٌ، ويصحُّ تفسيره من أوَّل الأمر بالباطل، وإنَّما كان مزيَّنَ الظَّاهر للتَّعبير عنه بالصَّلاح والأصلح، وإلَّا فهو مِن أسمج المذاهب، وإنَّما كان فاسدَ الباطن؛ لأنَّه لو وجب عليه تعالى الصَّلاح والأصلح لعباده لَمَا خلق الكافر الفقير المعذَّب في الدُّنيا بالفقر، وفي الآخرة بالعقاب الأليم المخلَّد؛ لأنَّ الأصلحَ له عدمُ خلقه، وإن خُلق فالأصلح له إماتتُهُ صغيراً أو سَلْبُ عقلِهِ قبل التَّكليف.

وحُكي أنَّ الحافظ ابنَ حجر مرَّ يوماً بالسُّوق في موكبٍ عظيمٍ وهيئةٍ جميلةٍ، فهجم عليه يهوديٌّ يبيعُ الزَّيتَ الحارَّ، وأثوابُه ملطَّخةٌ بالزَّيت، وهو في غاية الرَّثاثة والبشاعة، فقبض على لجامِ بغلته، وقال له: يا شيخَ الإسلام؛ تزعم أنَّ نبيَّكم قال: **«الدُّنْيا سِجْنُ المُؤمِنِ وَجَنَّةُ الكَافِرِ»** [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٩٥٦)، والترمذي في «سننه» (٢٣٢٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه]؛ فأيُّ سجنٍ أنت

تمسَّك أصحابُنا على عدم وجوب الأصلح عليه تعالى:

ـ بأنَّه لو وجب عليه سبحانه الأصلح لعباده، لَمَا خلق الكافرَ الفقير المُعذَّب في الدُّنيا بالفقر، وفي الآخرة بالعذاب الأليم، سِيَّما المُبتَلى بالآلام والأسقام والمِحَن والآفات في الدُّنيا.

ـ وبأنَّه أيضاً يلزمُ أن يكون الأصلح للكافر الخلود في النَّار؛ إذ لو كان الخروجُ أو عدمُ الدُّخول أصلحَ لَفَعَلَه؛ ضرورةَ أنَّكم زعمتم أنَّه فَعَلَ بكلِّ أحدٍ غاية مقدوره مِنَ الأصلح.

ـ وبأنَّ مَن عَلِمَ الله منه الكفرَ والعصيان، أوِ الارتداد بعد الإسلام، لا شكَّ في أنَّ الإماتةَ أو سلبَ العقل أصلحُ له، ولم يفعل.

فإن قيل: بلِ الأصلحُ التَّكليف والتَّعريض للنَّعيم الدَّائم بكونه أعلى المنزلتَين.

قلت: فَلِمَ لم يفعل ذلك بمَن مات طفلاً، وكيف لم يكنِ التَّكليف والتَّعريض لأعلى المنزلتَين أصلح له.

وبهذه النُّكتة ألزم الأشعريُّ ﷺ الجبَّائيَّ الحجَّةَ، ورجع عن مذهبه كما سلف بيانُه، واشتغل هو ومَن تبعه بإبطال رأي المعتزلة، وإثبات ما وردت به السُّنَّة، ومضى عليه الجماعة.

ـ وأيضاً لو وَجَبَ الأصلح، لَمَا بقي للتَّفضُّل مجالٌ، ولم يكن لله تعالى خِيرةٌ في الإنعام والإفضال، وهو باطلٌ.

ـ وأيضاً لو وجب عليه تعالى الأصلح للعباد لَمَا ضلَّ المعتزلة طريق الهداية والرَّشاد.

ثمَّ أشار المصنِّف رحمه الله إلى إثبات مذهب أهل السُّنَّة والحقِّ ﷺ، ببُطلان مذهب المعتزلة بقوله: (مَا) ـ نافيةٌ ـ (عَلَيْهِ) سبحانه وتعالى لخَلْقه شيءٌ (وَاجِبُ) مِن فعلٍ أو تَرْكٍ؛ إذ أفعالُهُ عزَّ وجلَّ كلُّها جائزةٌ بالنَّظر إلى ذاتها، واقعةٌ على وجه الإحسان والفضل، أو على وجه

فتح القريب المجيد

(وَقَوْلُهُمْ: «إِنَّ الصَّلَاحَ وَاجِبٌ عَلَيْهِ» زُورٌ، مَا عَلَيْهِ وَاجِبُ) هذه المسألةُ مترجَمٌ عنها في كتب

شرح الصاوي

فقوله: (مَا عَلَيْهِ وَاجِبُ) تأكيدٌ لقوله: «زُورٌ»؛ لأنَّه لو وجب عليه شيءٌ لم يكن فاعلاً

تحفة المريد

فيه؟ وأيُّ جنَّةٍ أنا فيها؟ فقال: أنا بالنِّسبة لِمَا أعدَّ الله لي في الآخرة من النَّعيم كأنِّي الآن في سِجنٍ، وأنت بالنِّسبة لِمَا أعدَّ الله لك في الآخرة من العذاب الأليم كأنَّك في جنَّةٍ، فأسلمَ اليهوديُّ.

قوله: (مَا عَلَيْهِ وَاجِبُ) أي: ليس عليه تعالى واجبٌ مِن فعلٍ أو تركٍ؛ لأنَّه تعالى فاعلٌ

المؤاخذة والعدل، لا يجبُ عليه سبحانه منها شيءٌ عقلاً، ولا يستحيل، وإلَّا لانقلبَ الممكنُ واجباً أو مستحيلاً، ولا يخفى بُطلانه.

واللهُ سبحانه وتعالى فاعلٌ بالاختيار، لا بالإيجاب والطَّبيعة، فلو وجب عليه تعالى فعلٌ أو تركٌ لَمَا كان مختاراً فيه؛ إذِ المختارُ هو الَّذي يتأتَّى منه الفعل والتَّرك.

فتح القريب المجيد

القوم بـ: «مسألة وجوب الصَّلاح والأصلَح»، ولشهرة نسبة القول بذلك للمعتزلة، أعادَ النَّاظم رحمه الله عليهم ضمير الغَيبة حيث قال: «وَقَوْلُهُمْ» من غير تقدُّم مرجعٍ له.

والحاصلُ: أنَّ المعتزلة قالوا بوجوب ما هو الأصلَحُ للعباد عليه تعالى، غيرَ أنَّ في نسبة القول بوجوب ذلك إليهم إجمالاً في كلام النَّاظم رحمه الله؛ لعدم تعلُّق غرضه بتفصيل مذهبهم.

ثمَّ اختلفوا فيما يجبُ مراعاةُ الأصلح بالنِّسبة إليه، فذهب معتزلةُ بغداد إلى أنَّه يجبُ على الله تعالى ما هو الأصلَحُ لعباده في الدِّين والدُّنيا، وذهب معتزلةُ البصرة إلى أنَّه يجبُ عليه ما هو الأصلَحُ لهم في الدِّين فقط.

ثمَّ اختلفوا أيضاً في المراد بـ«الأصلَح»، فعند البغداديَّة المرادُ به: «الأوفقُ في الحكمة والتَّدبير»، وعند البصريَّة المرادُ به: «الأنفعُ».

وتمسَّك أصحابُنا على عدم وجوب الأصلَح بخصوصه عليه تعالى بوجوهٍ:

- **منها**: أنَّه لو وجبَ عليه تعالى الأصلحُ لعباده لَمَا خلق الكافرَ الفقيرَ المعذَّبَ في الدُّنيا بالفقر، وفي الآخرة بالعذاب الأليم المخلَّد، سيَّما المبتلى في الدُّنيا بالأسقام والآلام.

- **ومنها**: أنَّه يلزمُ على ما ذكرتُم من الأمثلة أنَّه يجبُ على كلِّ أحدٍ ما هو الأصلَحُ لعبيده ولنفسه، **فإن دُفِعَ**: بأنَّ المكلَّف يتضرَّرُ بذلك، ويلحقُه الكدُّ والتَّعب، واللهُ تعالى منزَّهٌ عن ذلك، **أجيب**: بأنَّه يلزمُ حينئذٍ أن لا يجب على المكلَّف شيءٌ ممَّا فيه كدٌّ وتعبٌ.

شرح الصاوي

مختاراً، وهو باطلٌ؛ لقوله تعالى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ﴾ [القصص: ٦٨]، ﴿يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ﴾ [آل عمران: ٧٤].

تحفة المريد

بالاختيار، ولو وجب عليه فعلٌ أو تركٌ لَمَا كان مختاراً؛ لأنَّ المختار هو الَّذي إن شاء فعل وإن شاء ترك، وأمَّا الآيات الدَّالَّةُ على الوجوب عليه تعالى؛ نحو: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود: ٦]، فمحمولةٌ على أنَّ المراد بها الوعد تفضُّلاً، وكذلك الأحاديث الدَّالَّةُ على ذلك.

وتقدَّم الكلام في نظيره من الإيطاء، فلا تغفل.

ثمَّ أشار المصنِّف رحمه الله إلى استيضاحٍ على فساد مذهبهم ....

فتح القريب المجيد

ـ ومنها: أنَّه يلزمُ أن تكون إماتةُ الأنبياء والأولياء المرشدِين، وتبقيةُ إبليسَ وذريَّتِه المضلِّين إلى يوم الدِّين، أصلحَ بعباده، وكفى بهذا فظاعةً.

ـ ومنها: أنَّه يلزمُ أنَّ مَن عَلِمَ اللهُ تعالى منه الكفرَ والعِصيان أوِ الارتدادَ بعد الإسلام تكون الإماتةُ أو سلبُ العقل أصلحَ له، مع أنَّه لم يفعله.

ولهذه النُّكتةِ ألزم الأشعريُّ الجبَّائيَّ، ورجعَ الأشعريُّ عن مذهب الجُبَّائيِّ؛ حيث قال له الأشعريُّ: «ما تقول في ثلاثة أخوة ـ أي: مثلاً ـ مات أحدهم مطيعاً، والآخرُ عاصياً، والثَّالثُ صغيراً؟» فقال الجبَّائيُّ: «إنَّ الأوَّل يُثابُ بالجنَّة، والثَّاني يُعاقَبُ بالنَّار، والثَّالث لا يثابُ ولا يعاقبُ»، قال له الأشعريُّ: «فإن قال الثَّالثُ: يا ربِّ لِمَ أمتَّني صغيراً وما أبقيتني إلى أن أكبُرَ فأؤمِنَ بك وأطيعَك، فأدخلَ الجنَّة، ماذا يقول الرَّبُّ؟»، فقال الجبَّائيُّ: «يقول الرَّبُّ إنِّي كنت أعلمُ منك أنَّك لو كَبرتَ لعصيت فدخلت النَّار، فكان الأصلحُ لك أن تموت صغيراً»، قال الأشعريُّ: «فإن قال الثَّاني: يا ربّ لِمَ لَمْ تُمتني صغيراً كي لا أعصيَ، فلا أدخلَ النَّار، ماذا يقول الرَّبُّ؟»، فبُهِتَ الجبَّائيُّ ـ أي: انقطعت حُجَّته ـ.

فتركَ الأشعريُّ مذهبَه، واشتغلَ هو ومَن تَبِعَهُ بإبطال رأيِ المعتزلة، وإثباتِ ما وردت به السُّنَّةُ، ومضَى عليه الجماعةُ، فلذلك سُمُّوا بأهل السُّنَّة والجماعة.

و«قَوْلُهُمْ»: مبتدأٌ، و«الصَّلَاحَ» على حذف مضافٍ؛ أي: فعله، و«زُورٌ»: خبرُ «قَولُهُم»، و«مَا» من قول النَّاظم: «مَا عَلَيْهِ وَاجِبُ» نافيةٌ، وضميرُ «عَلَيْهِ» في الموضعَين لله تعالى.

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

....

بقوله: (أَ) عَمِيَتْ أبصارُهُم وبصائرُهُم حتَّى إنَّهم (لَمْ يَرَوْا)؛ بأن يُشاهِدوا ويُدْرِكوا (إِيلاَمَهُ) سبحانه وتعالى (الأَطْفَالَا) جمع: «طِفْلٍ»، وهو: «مَن لم يبلغ الحُلُم»، مع أنَّه لا جريمة لهم، ولا تكليف عليهم، ولا نَفْع لهم في إنزال الأسقام بهم؟!

(وَشِبْهَهَا) أيِ: الأطفال؛ كـ: إيلام الدَّوابِّ، والعَجَزَة، والكافرِ الفقير المعذَّب في الدُّنيا بالفقر وفي الآخرة بالعذاب الأليم المخلَّد.

فتح القريب المجيد

(أَلَمْ يَرَوْا إِيلاَمَهُ الأَطْفَالَا . . . وَشِبْهَهَا) استيضاحٌ على فساد مذهبهم؛ إذ لا نفعَ للأطفال في إنزال الأسقام بهم، وكذا شِبهُ الأطفال من الدَّوابِّ والعَجَزة.

شرح الصاوي

قوله: (أَلَمْ يَرَوْا إِيلاَمَهُ الأَطْفَالَا) تنبيهٌ يترتَّب على فساد ما ذكروه، والمعنى: ألم يعتبروا برؤيتهم البَصَريَّة فيما يشاهدونه في الأطفال ونحوهم بما يحصل لهم منَ الأمراض والبلايا، فأيُّ مصلحةٍ في ذلك؟! لأنَّه لا ذنوب عليهم حتى يقال: إنَّها كفَّاراتٌ.

قوله: (وَشِبْهَهَا) أي: كالدَّوابِّ والمجانين؛ فإنَّ الجميع لا نفع لهم في نزول الأسقام بهم.

تحفة المريد

قوله: (أَلَمْ يَرَوْا . . . إلخ) هذا تنبيهٌ على فساد مذهبهم، والرُّؤيةُ بصريَّةٌ، ويحتمل أن تكون علميَّةً، والأوَّل أبلغ لمزيد التَّشنيع عليهم، وهم حقيقون بذلك، خصوصاً في هذا المقام، فإنَّ فيه غاية إساءة الأدب.

وقوله: (إِيلاَمَهُ) مفعولُ «يروا»، وعلى جعلها علميَّةً يكون المفعول الثَّاني محذوفاً؛ تقديرُه: «حاصلاً» مثلاً، وعلى جعلها بصريَّةً لا تحتاج إلى مفعولٍ ثانٍ.

واعترض: بأنَّ الإيلام عبارةٌ عن تعلُّق القدرة بالألم، وهو لا يُرى.

وأُجيب: بأنَّه على حذف مضافٍ، والتَّقديرُ: «أثر إيلامه»، وذلك الأثر هو الألم.

وقوله: (الأَطْفَالَا) مفعول «الإيلام»؛ لأنَّه مصدرٌ مضافٌ لفاعله، وهو الضَّميرُ العائدُ على «الله»، فالأصلُ: «إيلامَ الله الأطفالَ».

وحكمةُ «إيلام الأطفال»: حصولُ الثَّواب عليه لأبويهم؛ لأنَّ ذلك منَ المصائب الَّتي يُثاب الشَّخصُ عليها، ولهذا قال إمام الحرمين: شدائد الدُّنيا ممَّا يلزم العبد الشُّكر عليها؛ لأنَّها نِعَمٌ حقيقةً.

قوله: (وَشِبْهَهَا) أي: كالدوابِّ والعجزة، فإنَّهم لا نفعَ لهم في إنزال الأسقام بهم.

(فَحَاذِرِ المِحَالَا) أي: عقابَ الله تعالى الحالَّ بهم على ضلالهم.

● ثمَّ هذا الإيلام الواقع لِمَن ذُكر في الدُّنيا يكفي عن إيلامهم في الآخرة؛ لحديث: «لَا يَجْمَعُ اللهُ عَلَى عَبْدٍ عُقُوبَتَيْنِ» [لم أعثر عليه بهذا اللفظ، وأخرج البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٥٩) من حديث أبي هريرة ﷺ بلفظ: «خوفين وأمنين»]؛ فإن عاقبه في الدُّنيا لم يعاقبه في الآخرة، خلافاً للحنفيَّة، ويحصل به إطلاق المشيئة للحقِّ سبحانه وتعالى في عباده.

* * *

فتح القريب المجيد

والضَّميرُ في «إِيلَامِهِ» لله تعالى، والمصدرُ مضافٌ لفاعله وهو: «الله»، والتَّقديرُ: إيلامُ اللهِ الأطفالَ، والرُّؤيةُ بصريَّةٌ، وهي هنا أبلغ من العِلميَّة.

(فَحَاذِرِ المِحَالَا) ـ بكسر الميم ـ؛ أي: العقوبة، والظَّاهرُ أنَّها تكملةٌ.

* * *

شرح الصاوي

قوله: (فَحَاذِرِ المِحَالَا) ـ بكسر الميم ـ قال تعالى: ﴿وَهُوَ شَدِيدُ ٱلْمِحَالِ﴾ [الرعد: ١٣]؛ أي: العقاب؛ أي: احذر عقاب الله النَّازلَ بالقائلين بوجوب الصَّلاح أوِ الأصلح؛ لأنَّها ضلالةٌ، وكلُّ ضلالةٍ في النَّار؛ أي: أصحابها.

فائدةٌ: قال السَّنوسيُّ في «المقدِّمات»: وأصولُ الكفر والبِدْعة سبعةٌ:

(١) ـ **الإيجابُ الذَّاتيُّ**: وهو إسناد الكائنات إلى الله على سبيل التَّعليل أوِ الطَّبع من غير اختيارٍ.

(٢) ـ **والتَّحسينُ العقليُّ**: وهو كون أفعالِ الله تعالى وأحكامِه موقوفةً عقلاً على الأغراض؛ وهي جلبُ المصالح، ودرءُ المفاسد.

(٣) ـ **والتَّقليدُ الرَّديءُ**: وهو متابعة الغير لأجل الحَميَّة والتَّعصُّب من غير طلبٍ للحقِّ.

(٤) ـ **والرَّبطُ العاديُّ**: وهو ثبوت التَّلازم بين أمرٍ وأمرٍ، وجوداً وعدماً، بواسطة التَّكرُّر.

(٥) ـ **والجهلُ المركَّبُ**: وهو أن يجهل الحقَّ، ويجهل جهلَه به.

(٦) ـ **والتَّمسُّك في عقائد الإيمان بمجرَّد ظواهر الكتاب والسُّنَّة** من غير عرضها على البراهين العقليَّة، والقواطع الشَّرعيَّة.

تحفة المريد

وقوله: (فَحَاذِرِ المِحَالَا) بكسر الميم بمعنى: «العِقابِ»، قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ شَدِيدُ ٱلْمِحَالِ﴾ [الرعد: ١٣]. ويصحُّ قراءته بفتح الميم بمعنى: «الشَّكِّ». وبالضَّمِّ بمعنى: «الممتنِع».

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

(٧) ـ **والجهلُ بالقواعد العقليَّة**: الَّتي هي العلم بوجوب الواجبات، وجوازِ الجائزات، واستحالةِ المستحيلات، **وباللِّسان العربيِّ**: الَّذي هو علم اللُّغة والإعراب والبيان.

فكلُّ واحدٍ من هذه قد ينشأ عنه كفرٌ مُجْمَعٌ عليه، وقد ينشأ عنه بدعةٌ:

ـ **فالإيجابُ الذَّاتيُّ**: هو أصل كفر الفلاسفة الَّذين جعلوا ذات الله علَّةً للممكن.

ـ **والتَّحسين العقليُّ**: أصل كفر البراهمة منَ الفلاسفة؛ حتَّى نَفَوا النُّبوَّات، وأصلُ ضلالة المعتزلة؛ حتَّى أوجبوا على الله مراعاة الصَّلاح.

ـ **والتَّقليدُ الرَّديءُ**: أصل كُفر عبدة الأوثان وغيرهم؛ حتَّى قالوا: ﴿إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ﴾ ـ أي: مِلَّة ـ ﴿وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ﴾؛ أي: متَّبِعون، ولهذا قال البعض: «لا يكفي التَّقليد في عقائد الإيمان»، وقال بعض المشايخ: «لا فرق بين مقلِّدٍ يَنقاد وبهيمةٍ تنقاد».

ـ **والرَّبط العاديُّ**: أصل كفر الطَّبائعيِّين، وضلالِ مَن تبعهم من جهلة المؤمنين، فرأوا ارتباط الشِّبع بالأكل بحيث لا يتخلَّف.

ـ **والجهلُ المركَّب**: أصل ضلال كثيرٍ كـ: اعتقاد الفلاسفة تأثيرَ الأفلاك.

ـ **والتَّمسُّك بظاهر الكتاب والسُّنَّة**: أصل ضلال الحَشْوِيَّة، فقالوا بالتَّشبيه والتَّجسيم والجهة عملاً بظاهر ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ [طه: ٥]، ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِى ٱلسَّمَآءِ﴾ [الملك: ١٦]، ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَىَّ﴾ [ص: ٧٥].

وقولُ السَّنوسيِّ في «شرح الصُّغرى»: «أصول الكفر ستَّةٌ» أي: باعتبار جعل التَّمسُّك بظاهر القرآن والسُّنَّة، والجهل بالقواعد العقليَّة واللِّسان العربيِّ شيئاً واحداً؛ لأنَّ الأوَّل ناشئٌ عنِ الثَّاني. اهـ من «السُّحيميِّ».

تحفة المريد

فالمعنى على الأوَّل: «فاحذرْ عقابَ الله النَّازلَ بهم على إضلالهم». وعلى الثَّاني: «فاحذرِ الشَّكَّ في ذلك». وعلى الثَّالث: «فاحذرِ الممتنعَ، وهو وجوب شيءٍ عليه تعالى».

❊ ❊ ❊

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

وهذه المسألة ـ أعني: وجوب الصَّلاح والأصلح ـ كانت سبباً لافتراق أبي الحسن الأشعريِّ من شيخه أبي هاشم الجُبَّائيِّ؛ فإنَّ أبا الحسن سأله في مجلس درسه، وقال له: «ما تقول في ثلاثة إخوةٍ: مات أحدهم كافراً كبيراً، والآخر مسلماً كبيراً، والآخر صغيراً، فما مقرُّهم؟»، فقال: «الكافر الكبير في النَّار، والمسلم الكبير في الجنَّة، والصَّغير في منزلةٍ بين المنزلتَين»، فقال أبو الحسن: «يقول الصَّغير: يا ربِّ كان الأصلحُ في حقِّي أن لو متُّ مسلماً كبيراً، وكنتُ مع أخي في الجنَّة»، فقال له: «يقول الله له: علمتُ أنَّك لو كبرت لكنت كافراً، وكنتَ مع أخيك الكافر في النَّار». فقال له: «حينئذٍ يقول الكافر ـ بل وجميعُ أهل النَّار ـ: يا ربَّنا كان الأصلح في حقِّنا أن لو أمتَّنا صغاراً، ونُكْفَى شرَّ النَّار»، فسكت، ثمَّ قال له: «أَبِكَ جنونٌ؟»، فقال: «لا، ولكن وقف حمار الشَّيخ في العقبة»، ثمَّ جلس يقرِّر عقائد أهل السُّنَّة رضي الله عنه.

* * *

تحفة المريد

. . . .

[مَسْأَلَةُ خَلْقِ الخَيْرِ وَالشَّرِّ]

(٥٣) وَجَائِزٌ عَلَيْهِ خَلْقُ الشَّرِّ وَالخَيْرِ كَالإِسْلَامْ وَجَهْلِ الكُفْرِ

ثمَّ شرع المصنِّف رحمه الله يَرُدُّ على المعتزلة أيضاً في قولهم: «إنَّه سبحانه يمتنع عليه إرادة الشُّرور والقبائح، فما أراد مِنَ الكافر إلَّا الإيمان وإن لم يقع، كإرادته الطَّاعة مِنَ الفاسق لا الكفر والفسق وإن وقعا»، بقوله:

(وَجَائِزٌ) عقلاً عندنا أهلَ السُّنَّة والحقِّ (عَلَيْهِ) سبحانه وتعالى (خَلْقُ) أي: إرادةُ إيجاد

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

قوله: (وَجَائِزٌ عَلَيْهِ خَلْقُ. . . إلخ) «جَائِزٌ»: خبرٌ مقدَّمٌ، و«خَلْقُ»: مبتدأٌ مؤخَّرٌ.

والمتبادرُ من كلام المصنِّفِ التَّكلُّمُ في مسألة الخلق، فذكر أنَّ مذهب أهل السُّنَّة: «أنَّ الله يجوز عليه خلق الخير والشَّرِّ»، وخالفتِ المعتزلة فيهما، فقالوا: «إنَّ العبد يخلق أفعال نفسه الاختياريَّة خيراً كانت أو شرًّا»، وقد صرفه الشَّارح عن ظاهره فجعله في الإرادة تبعاً للمصنِّف في «شرحه»؛ لأنَّ إبقاء العبارة على ظاهرها يجعلها مكرَّرةً مع قوله سابقاً: «فَخَالِقٌ لِعَبْدِهِ وَمَا عَمِل»؛ إلَّا أن يجعل هذا تفصيلاً لِمَا تقدَّم، وعلى كلام الشَّارح يكون في العبارة مجازٌ بالحذف، والتَّقدير: «إرادة خلق. . إلخ».

ووافقتِ المعتزلة على أنَّ اللهَ يريدُ الخير، وخالفت في أنَّه يريدُ الشَّرَّ؛ فقالوا: يمتنع عليه تعالى إرادةُ الشُّرور والقبائح، وبَنوا ذلك على أصلهم الفاسد، ومذهبهم الكاسد، مِنَ التَّحسين والتَّقبيح العقليَّين، فيقولون: «اللهُ يريد الحسنَ لذاته، ولا يريد الشَّرَّ لذاته»، وعندنا: «الحَسَنُ ما حسَّنَه الشَّرع، والقبيحُ ما قبَّحَه الشَّرع».

واستدلَّتِ المعتزلة على مذهبهم: بأنَّ إرادةَ الشَّرِّ شرٌّ، وإرادةَ القبيحِ قبيحةٌ، والله تعالى منزَّهٌ عنِ الشُّرور والقبائح، ورُدَّ: بأنَّه لا يقبح من الله شيءٌ، غاية الأمر أنَّه يخفى علينا وجه حُسْنه.

واستدلَّتِ المعتزلة أيضاً على مذهبهم: بأنَّ العقاب على ما أراده ظلمٌ، والله تعالى منزَّهٌ عنِ الظُّلم، وُردَّ بأنَّه تصرُّفٌ في خالص ملكه، وهو لا يعدُّ ظلماً، على أنَّه سبحانه وتعالى لا يُسأل عمَّا يفعل.

(الشَّرِّ) بإجرائه على أيدي العِباد، وهو ما يُعبِّرون عنه بـ«القبيح»، وهو: «ما يكون مُتعلَّق الذَّمِّ في العاجل، والعِقاب في الآجل».

والمريدُ للشُّرور والقبائح عندهم: الشَّيطان، كما أنَّ المريد للأفعال الحسنة هو: الرَّحمن.

(وَ) إرادةُ خلقِ (الخَيْرِ) كذلك، وهو ما يعبِّرون عنه بـ«الحسن»، وهو: «ما يكون متعلَّق المدح في العاجل، والثَّواب في الآجل».

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

قوله: (وَجَائِزٌ عَلَيْهِ خَلْقُ الشَّرِّ) أشار بذلك للرَّدِّ على المعتزلة القائلين: «بأنَّ الشُّرور والقبائح واقعةٌ بغير إرادة الله تعالى»، فردَّ عليهم بقوله: «وَجَائِزٌ عَلَيْهِ خَلْقُ الشَّرِّ... إلخ»، فهو من ثمرات قوله: «فَخَالِقٌ لِعَبْدِهِ وَمَا عَمِلْ».

تحفة المريد

ويُحكى أنَّ إبليس ـ لعنه الله ـ تمثَّل بين يدي الشَّافعيِّ رضي الله عنه، وقال: يا إمام؛ ما تقولُ فيمَن خلقني لِمَا اختار، واستعملني فيما اختار، وبعد ذلك إن شاء أدخلني الجنَّة، وإن شاء أدخلني النَّار، أَعَدَلَ في ذلك أم جَارَ؟

قال الإمام: فنظرتُ في مسألته فألهمني الله تعالى أنْ قلت: يا هذا؛ إن كان خلقك لِمَا تريد أنت فقد ظلمك، وإن خلقك لِمَا يريد هو فلا يُسأل عمَّا يفعلُ وهم يسألون.

فاضمحلَّ إبليس وتلاشى، ثمَّ قال: واللهِ يا شافعيُّ؛ لقد أخرجتُ بمسألتي هذه سبعين ألف عابدٍ من ديوان العبوديَّةِ إلى ديوان الزَّندقةِ.

ولا يردُ على مذهب أهل السُّنَّة حديثُ: «**الخَيْرُ بِيَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ**» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٧٧١)، وأبو داوود في «سننه» (٧٦٠)، من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه]؛ لأنَّ معناه: «الخير بقدرتك وإرادتك، والشَّرُّ لا يُتقرَّبُ به إليك».

ويلزمُ على ما ذهب إليه المعتزلة: أنَّ أكثر ما يقع في ملكه تعالى غيرُ مرادٍ له؛ لأنَّ الشُّرورَ أكثرُ من الخيرات، ويردُّه قوله ﷺ: «**مَا شَاءَ اللهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ**» [أخرجه أبو داوود في «سننه» (٥٠٧٥)، والنَّسائيُّ في «عمل اليوم والليلة» (١٢)، عن بعض بنات النبيِّ ﷺ].

قوله: (الشَّرِّ وَالخَيْرِ) اعلم أنَّهم يعبِّرون عنِ الأوَّل بالقبيح، وعنِ الثَّاني بالحسن.

واصطلحتِ المعتزلة على أنَّ «القبيح»: ما يكون متعلَّق الذَّمِّ في العاجل؛ أيِ: الدُّنيا،

قال العلَّامة السَّعد رَحِمَهُ اللَّهُ: «والأحسنُ أن يفسَّر بـ: ما لا يكون متعلَّقاً للذَّمِّ والعقاب؛ ليشمل المباح». [اهـ] [«المجموعة السنية» (ص: ٤٠١)].

وهذا واقعٌ عندنا برضاه تعالى وأمره ومحبَّته؛ أي: تركِ الاعتراض على فاعله، والأوَّل بخلافه لِمَا على فاعله مِنَ الاعتراض؛ قال تعالى: ﴿وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلْكُفْرَ﴾ [الزمر: ٧]، [وقال تعالى:] ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ﴾ [الأعراف: ٢٨]، وكلاهُما واقعٌ بإرادته سبحانه وتعالى؛ لِمَا تقرَّر مِن أنَّ إرادة الله عزَّ وجلَّ متعلِّقةٌ بكلِّ كائنٍ، غيرُ متعلِّقةٍ بما ليس بكائنٍ، على ما اشتهر بين السَّلف، وروي مرفوعاً إلى النَّبيِّ ﷺ: «مَا شَاءَ اللهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ» [عن إحدى بنات النبي ﷺ في «سنن أبي داوود» (٥٠٧٥)].

لكن منهم مَن مَنَعَ التَّفصيل أدباً مع الله تعالى؛ بأن يقال: «إنَّه عزَّ وجلَّ يُريد الكفرَ والظُّلمَ والفِسقَ»، كما في الخَلْق بأن يقال: «إنَّه تعالى خالقُ الكُلِّ» [على الإجمال]، ولا يُقال: «خالق القاذورات، والقِردة، والخنازير» [على التفصيل].

ولـمَّا دخل القاضي عبدُ الجبَّار دارَ الصَّاحبِ ابنِ عَبَّاد، ورأى الأستاذَ أبا إسحاق الأسفراييني، فقال على الفور: «سبحانَ مَن تنزَّه عنِ الفحشاء»، فقال الأستاذُ على الفور: «سبحانَ مَن لا يجري في ملكه إلَّا ما يشاءُ»، فالتفت إليه عبد الجبَّار وعرَفَ أنَّه فَهِمَ مُرادَه، وقال له: «أفيُريدُ ربُّنا أن يُعصَى؟»، فقال الأستاذ فوراً: «أفيُعصَى ربُّنا قهراً؟»، فقال له عبد الجبَّار: «أرأيتَ إن منَعَنِي الهُدَى وقضَى عليَّ بالرَّدَى أَحْسَنَ إليَّ أم أساء؟»، فقال له الأستاذُ: «إن كان منعكَ ما هو لك فقد أساء، وإن كان منعَكَ ما هو له، فيختصُّ برحمته مَن يشاء»، فانصرف الحاضرون وهم يقولون: «والله ليس عن هذا جواب».

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

والعقاب في الآجل؛ أيِ: الآخرة، فيكون القبيح هو الحرام بخصوصه، وعلى أنَّ «الحسنَ»: ما لا يكون متعلَّق الذَّمِّ والعقاب، فيشمل الواجبَ والمندوبَ والمباحَ والمكروهَ وخلافَ الأَوْلى إنْ لم نُدخلْهُ في المكروه، فهذه الأمور كلُّها حسنةٌ عندهم.

واصطلح كثيرٌ من أهل السُّنَّة على أنَّ المنهيَّ عنه مطلقاً قبيحٌ، والأحسنُ ما قاله إمام الحرمين: «أنَّ المكروهَ ـ ومنه خلافُ الأولى ـ ليس حسناً ولا قبيحاً».

وحكي إنَّ إبليس ـ لعنه الله تعالى ـ تمثَّل للإمام الشَّافعيِّ ﷺ وقال: «يا إمام؛ ما تقول فيمَن خلقني لِمَا اختار، واستعملني فيما اختار، وبعد ذلك إن شاء أدخلني الجنَّة، وإن شاء أدخلني النَّار، عَدَل في ذلك أم جار؟»، قال الإمام: «فنظرتُ في مسألته، فألهمني الله تعالى أن قلت: يا هذا؛ إن كان خلقَكَ لِمَا تُريد أنت فقد ظلمك، وإن كان خلقك لِمَا يُريدُ هو، فلا يُسأل عمَّا يفعل وهم يسألون»، قال: «فاضمحل إبليس ـ لعنه الله تعالى ـ، وتلاشى الشَّيء إلى أن صار لا شيء، ثمَّ قال: والله يا شافعيُّ لقد أخرجتُ بمسألتي هذه سبعين ألف عابدٍ مِن ديوان العبوديَّة إلى ديوان الزَّندقة».

ولا خلاف في أنَّه سبحانه وتعالى لا يفعلُ قبيحاً ولا يتركُ واجباً؛ لأنَّه لا قبيحَ منه ولا واجبَ عليه؛ لكون ذلك بالشَّرع، ولا يُتصوَّر في فعله تعالى.

والكُفرُ والظُّلمُ والمعاصي وإن كانت مخلوقةً له مع قبحها، لكن ليس خَلقُ القبيح قبيحاً، إنَّما القبيحُ كسبُهُ [أي: كسبُ ذاك القبيح لا خَلْقَه]، والاتِّصافُ به، فهو سبحانه خالقٌ للقبائح موجِدٌ لها، لا فاعِلَ ولا كاسِبَ لها.

وأمَّا حديث: «الخَيْرُ بِيَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٧٧١)، وأبو داوود في «سننه» (٧٦٠)، من حديث علي بن أبي طالب ﷺ]، فمعناه: «أنَّ الشَّرَّ لا يُتقرَّب به إليك، ولا يُبْتغى به وجهك»، أو: «أنَّ الشَّرَّ لا يَصعدُ إليك، وإنَّما يَصعدُ إليك الطَّيِّبُ مِنَ القول والعمل».

واعلم أنَّ مَن نفى كونه تعالى مريداً للشُّرور والقبائح مبتدعٌ آثمٌ، لا كافرٌ.

ثمَّ مثَّل الشَّرَّ والخير على طريق اللَّفِّ والنَّشر المشوَّش، فمثَّل الخير بقوله: (كَـ)ـإرادته عزَّ وجلَّ خَلْقَ (الإِسْلَامْ) ـ المتقدِّم بيانُهُ صَدْرَ هذه المقدِّمة ـ فيمَن أراد مِن عبادة.

ومثَّل الشَّرَّ بقوله: (وَ) كإرادته تعالى خلقَ (جَهْلِ الكُفْرِ) فيمَن شاء منهم، والإضافةُ

فتح القريب المجيد

(وَجَائِزٌ عَلَيْهِ خَلْقُ الشَّرِّ وَالخَيْرِ كَالإِسْلَامْ وَجَهْلِ الكُفْرِ) هذا شروعٌ في الرَّدِّ على المعتزلة نصاً في قولهم: «إنَّ الله سبحانه وتعالى يمتنعُ عليه إرادةُ الشَّرِّ والقبائح»، فعبَّر النَّاظم رحمه الله

شرح الصاوي

قوله: (كَالإِسْلَامْ) مثالٌ للخير، **وقوله:** (وَجَهْلِ الكُفْرِ) مثالٌ للشَّرِّ، على سبيل اللَّفِّ والنَّشر

تحفة المريد

وقوله: (كَالإِسْلَامْ) مثالٌ للخير. **وقوله:** (وَجَهْلِ الكُفْرِ) مثالٌ للشَّرِّ، ففيه مع ما قبله لفٌّ ونشرٌ مشوَّشٌ.

للتَّخصيص أوِ البيان، فإنَّ الكفر يرجعُ إلى الجهل بما شُرِطَ علمُهُ في الإيمان إجماعاً، أوِ التَّكذيب به.

والجهلُ لغةً: «عدمُ العلم بما مِن شأنه أن يُعلم» كـ: عدم العِلم بحدوث العالم، لا بما تحت الأرض.

● **وقد قسَّم العلَّامة القرافيُّ المالكيُّ** رَحِمَهُ اللهُ الجهلَ إلى عشرة أقسامٍ:

(١) ـ **أحدها**: ما لا نُؤمَرُ بإزالته أصلاً، ولا نُؤاخذُ ببقائه؛ لأنَّه لازمٌ لنا لا يمكنُ الانفكاكُ عنه، وهو جَهلُنا بجلال الله تعالى وصفاته الَّتي لم تَدلَّ عليها أفعاله، ولا يقدرُ العبد على تحصيلها بالنَّظر.

ووجهُ العفو عنه: العجزُ عن إدراكه، وإليه الإشارة بقوله ﷺ: «**لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ**» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٤٨٦)، والترمذي في «سننه» (٣٤٩٣)، من حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا]، وقولِ الصِّدِّيق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «**العَجْزُ عَنِ الإِدْرَاكِ إِدْرَاكٌ**».

فتح القريب المجيد

عنِ «الإرادة» بـ«الخلق»؛ تعبيراً عنِ اللَّازم بالملزوم، أو هو على حذف مضافٍ؛ أي: «إرادة خلق... إلخ».

زعموا أنَّه تعالى أراد من الكافر الإيمانَ وإن لم يقع منه، لا الكفرَ وإن وقع منه، وكذا: أراد من الفاسقِ الطَّاعةَ وإن لم تقع منه، لا الفسقَ وإن وقع منه، حتَّى أنَّ أكثر ما يقعُ مِنَ العباد خلافُ مراده تعالى ـ تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيراً ـ، وزعمُهم هذا بناءً على مذهبهم الفاسد من الحُسن والقُبح العقليَّين.

شرح الصاوي

المشوَّش، وأَدخلَتِ «الكافُ» في الأوَّل جميعَ أنواع الطَّاعات، وفي الثَّاني جميعَ أنواع المعاصي.

❊ ❊ ❊

تحفة المريد

والإضافةُ في «جَهْلِ الكُفْرِ» للبيان؛ أي: جهلٌ هو الكفر، أو: من إضافة السَّبب للمسبَّبِ، فإنَّ الجهل سببٌ للكفر، وإن كان له سببٌ آخر وهو العناد، وقد تقدَّم تعريف الجهل وانقسامه إلى بسيطٍ ومركَّبٍ.

والكفر ضدُّ: «الإيمان»، فهو: إنكارُ ما عُلِمَ مجيءُ الرَّسول به مِنَ الدِّين بالضَّرورة، أو ما يستلزم ذلك كـ: إلقاء مصحفٍ في القاذورة.

(٢) ـ **وثانيها**: ما أجمع المسلمون على أنَّه كفرٌ؛ كـ: جحد [لعلها: جهل] أنَّ الله تعالى عالِمٌ، أو متكلِّمٌ، أو قادرٌ، أو نحو ذلك مِن صفاته الذَّاتيَّة، فإنْ جَهِلَ ذلك ولم ينفِه؛ فقيل: يكفر، وقيل: لا يكفر.

(٣) ـ **وثالثها**: ما اختُلفَ في التَّكفير به، وهو إثباتُ الأحكام بدون الصِّفات؛ كقول مَن قال: «إنَّ الله تعالى عالِمٌ بغير علمٍ، قادرٌ بغير قدرةٍ»، وكذا سائر أحكامه المعنويَّة، ولمالك والشَّافعيِّ والقاضي في تكفيرهم قولان.

(٤) ـ **ورابعها**: ما اختُلفَ فيه: هل هو جهلٌ تجبُ إزالته، أو حقٌّ يجب بقاؤه؟ وعلى الأوَّل فهو معصيةٌ ولم أرَ مَن كفَّر به، كـ: جهل أنَّ البقاء والقدم صفتان وجوديَّتان مِن صفات المعاني، أو صفتان سلبيَّتان وهو الصَّحيحُ الَّذي يجب اعتقاده.

فتح القريب المجيد

واستدلُّوا لمذهبهم الفاسد بأمورٍ:

ـ **منها**: أنَّ إرادة القبيح قبيحةٌ، واللهُ تعالى منزَّهٌ عنِ القبائح.

وَرُدَّ: بأنَّه لا يَقْبُحُ منه تعالى شيءٌ، غايةُ الأمر أنَّه يخفى علينا وجهُ حُسنِهِ، وخفاءُ حسن الوجه لا يُوجِب انتفاءَ حسنه.

ـ **ومنها**: أنَّ العقاب على ما أراده ظلمٌ ـ أي: كونُه أراد منَ الكافر الكفر، وعاقبه عليه، ظلمٌ ـ، واللهُ سبحانه وتعالى منزَّهٌ عنِ الظُّلم.

وَرُدَّ: بالمنع، وأنَّه تَصَرُّفٌ في خالص مُلْكِهِ، والتَّصرُّف في خالص الملك لا يُعدُّ ظلماً.

ـ **ومنها**: أنَّه لو كان الشَّرُّ مراداً لله سبحانه وتعالى، لكان قضاءً يجبُ الرِّضا به للملازمة، بطلانُ اللَّازم ـ وهو الرِّضا بالشَّرِّ ـ إجماعٌ.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وإنَّما أضاف النَّاظم «الجهل» إلى «الكفر»؛ لينبِّهَ على أنَّ مِن الجهل ما لا يضرُّ ك: جهلنا بجلال الله وصفاته الَّتي لم تدلَّ عليها أفعاله، كما يشير إليه قول الصِّدِّيق الأكبر: «العجزُ عن الإدراكِ إدراكٌ».

* * *

(٥) ـ **وخامسها**: الجهلُ بتعلُّق الصِّفات لا بالصِّفات، كـ: تخصيص المعتزلة الإرادة والقدرة ببعض الممكنات، وفي التَّكفير بذلك قولان، والصَّحيحُ عدم تكفيرهم.

(٦) ـ **وسادسها**: جهلٌ يتعلَّق بالذَّات العليَّة، كـ: اعتقاد البنوَّة، والأبوَّة، والاتِّحاد، والحلول؛ وهذا مُجمَعٌ على التَّكفير به.

(٧) ـ **وسابعها**: الجهلُ بقِدَم الصِّفات مع الاعتراف بوجودها؛ كقول الكرَّاميَّة: «إنَّ الإرادة ونحوها حادثةٌ»، وفي التَّكفير بذلك قولان؛ أصحُّهما عدم التَّكفير.

(٨) ـ **وثامنها**: جهلُ ما وقع أو ما يقع مِن متعلَّقات الصِّفات، وقد قام الدَّليل القطعيُّ الضَّروريُّ على وقوعه، كـ: الجهل بإرادة الله تعالى بعثة الرُّسل، والجهل ببعث الخلق، ونحو ذلك، ولا خفاء أنَّ ذلك كفرٌ؛ لأنَّه جهلٌ بما عُلِمَ مِنَ الدِّين بالضَّرورة.

(٩) ـ **وتاسعها**: الجهل بتعلُّق الصِّفات بإيجاد ما لا مصلحة فيه للخلق، هل يجوز هذا في حقِّه عزَّ وجلَّ أو لا؟ فأهلُ الحقِّ يُجوِّزونه، وأحاله المعتزلة، وفي تكفيرهم بذلك قولان.

فتح القريب المجيد

وَرُدَّ: بأنَّه مقضِيٌّ، لا قَضَاءٌ، ووجوبُ الرِّضا إنَّما هو بالقضاء ـ وهو حكمُ الله تعالى ـ دون المقضِيِّ ـ وهو الزِّنا مثلاً ـ.

وأراد النَّاظم رحمه الله بـ«الشَّرِّ»: ما يكونُ متعلَّقَ الذَّمِّ في العاجل والعقابِ في الآجل، وبـ«الخير»: ما يعبِّرون عنه بالحسن.

ـ قال السَّعدُ [«المجموعة السنية» (ص: ٤٠١)]: «والأحسنُ أن يفسَّر الخيرُ بما لا يكون متعلَّقاً للذَّمِّ والعقاب؛ ليشمل المباح».

ـ وقد حُكِي أنَّه دخل القاضي عبدُ الجبَّار ـ رئيسُ المعتزلة ـ على الصَّاحِب ابنِ عبَّادٍ، فرأى الأستاذَ أبا إسحاقَ الإسفراييني عنده، فقال على الفَورِ: «سبحان مَن تنزَّه عنِ الفحشاء» ـ أي: لا يريد الفحشاء، فأَفْهَمَ أنَّه لا يقع في ملكه ما لا يريد ـ، فقال الأستاذُ على الفور: «سبحان مَن لا يجري في ملكه إلَّا ما يشاء»، فالتفت إليه عبدُ الجبَّار وعَرَفَ أنَّه فَهِمَ مرادَهُ، وقال له: «أفيريدُ ربُّنا أن يُعصَى؟» فقال الأستاذ: «أفيُعصَى ربُّنا قهراً؟» فقال عبد الجبَّار: «أرأيتَ إن منعَنِي

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

(١٠) ـ وعاشرها الجهل بتعلُّق الصِّفات بإيجاد حَيَوان، أو إجراءِ نَهْرٍ، أو إحياءٍ أو إماتةٍ، فهذا الجهل لا خلاف أنَّه ليس بمعصيةٍ، فضلاً عنِ الكفر؛ إلَّا أن يُكلِّف الشَّرع بمعرفة شيءٍ مِن ذلك لحاجةٍ إلى معرفته في بعض الصُّور، فيتعيَّن البحثُ عنه حتَّى يُعلم، ويكون الجهلُ به حينئذٍ معصيةً لمخالفة أمر الشَّرع، لا كفراً. اهـ [«عمدة المريد» (٣/ ٧٠٦)، «الفروق» للقرافي (٤/ ٢٩٧)].

● والكفرُ والكُفرانُ ضدُّ الإيمان، فهو: «إنكارُ ما عُلِمَ مجيئُه ﷺ به مِنَ الدِّين بالضَّرورة، أو ما يستلزمه، كـ: إلقاء المصحف في القاذورات»؛ مأخوذٌ مِنَ «الكَفْر» ـ بفتح الكاف ـ وهو: «السَّترُ»؛ لأنَّه يَستُرُ الحقَّ.

وقد يُطلق الكفرُ على التَّبرِّي؛ كقوله تعالى حكايةً عن إبليس: ﴿إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِن قَبْلُ﴾ [إبراهيم: ٢٢]؛ أي: تبرَّأتُ منه.

قال الأزهريُّ رحمه الله: والكفرُ أربعةُ أنواعٍ:

١ ـ كفر إنكارٍ: بأن يكفر بقلبه ولسانه.

٢ ـ وكفر جحودٍ: بأن يعترف بقلبه ولا يُقرُّ بلسانه، ولا يتلفَّظ بالتَّوحيد، ككفر أبي طالب.

٣ ـ وكفر نفاقٍ: بأن يكفرَ بقلبه ويقرَّ بلسانه، ككفر المنافقين في زمنه ﷺ.

٤ ـ وكفر النِّعمة والعشير؛ ككفر الزَّوجة والعبد نعمة الزَّوج والسَّيِّد.

ورأيت بخطِّ أستاذنا الوالد رحمه الله قال: رأيت بخطِّ العلَّامة نجم الدِّين الغيطيِّ رحمه الله في «سفينته» ما نصُّه: قال الإمام علاء الدِّين البخاريُّ رحمه الله: اعلم أنَّ الكافر: «اسمٌ لِمَن لا إيمان له»:

ـ فإن أظهر الإيمان مِن غير اعترافٍ بنبوَّة النَّبيِّ ﷺ خُصَّ باسم: «المنافق».

ـ وإن طرأ كفرُه بعد الإيمان خُصَّ باسم: «المرتَدّ»؛ لرجوعه عنِ الإسلام.

فتح القريب المجيد

الهُدَى، وقَضَى عليَّ بالرَّدَى أَحْسنَ إليَّ أم أساء؟» فقال الأستاذ: «إن كان منعَكَ ما هو لكَ فقد أساء، وإن كان منعَكَ ما هو له فيختصُّ برحمته مَن يشاءُ»، فانصرف الحاضرون وهم يقولون: «والله ليس عن هذا جواب».

وقول النَّاظم رحمه الله: «كَالإِسْلَامْ وَجَهْلِ الكُفْرِ» تمثيلٌ على طريق اللَّفِّ والنَّشر المشوَّش.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

ـ وإن قال بإلهين أو أكثر خُصَّ باسم: «المشرك»؛ لإثباته الشَّريك في الألوهيَّة.

ـ وإن كان متديِّناً ببعض الأديان والكتب المنسوخة خُصَّ باسم: «الكتابيِّ» كاليهوديِّ والنَّصرانيِّ.

ـ وإن كان يقول بقدم الدَّهر واستناد الحوادث إليه خُصَّ باسم: «الدَّهريِّ».

ـ وإن كان لا يثبت الباري سبحانه وتعالى خُصَّ باسم: «المعطِّل».

ـ وإن كان مع اعترافه بنبوَّة النَّبيِّ ﷺ وإظهاره شعائرَ الإسلام يُبطن عقائدَ هي كفرٌ باتِّفاقٍ، خُصَّ باسم: «الملحد» و: «الزِّنديق»؛ وهو في الأصل: منسوبٌ إلى «زند» وهو اسم كتاب أظهره مزدك في أيَّام قباد، وزعم أنَّه تأويل كتاب المجوس الَّذي جاء به زرادشت الَّذين يزعمون أنَّه نبيُّهم، فالمنافقُ غير الزِّنديق وإن اشتركا في الكفر. اهـ ملخصاً [مثله في «شرح المقاصد» (٥/ ٢٢٧)].

* * *

فتح القريب المجيد

ـ والإسلامُ خاصٌّ بهذه الأمَّة المحمَّديَّة فقط، فوُصفت به هذه الأمَّة تشريفاً لها، وخُصَّت هذه الأمَّة المحمَّديَّة من بين سائر الأمَم السَّابقة بخصائصَ؛ منها: الوضوء، فإنَّه خصَّصه لهم، ولم يشركهم فيه أحدٌ منَ الأمَم السَّابقة سوى الأنبياء؛ تشريفاً وتكريماً لهم.

ـ **والجهل**: «عدم العِلم بما مِن شأنه أن يُعلَم» كـ: عدم العلم بحدوث العالَم، لا بما تحت الأرض.

ـ **والكفر أربعة أنواع**:

(١) ـ **كفر إنكار**: بأن يكفرَ بقلبه ولسانه.

(٢) ـ **وكفر جحود**: بأن يعترف بقلبه، ولا يُقرَّ بلسانه؛ كـ: كفر أبي طالب.

(٣) ـ **وكفر نفاق**: بأن يكفر بقلبه ويقرَّ بلسانه؛ كـ: كفر المنافقين.

(٤) ـ **وكفر النِّعمة والعَشير** كـ: كفر الزَّوجة والعبد نعمةَ الزَّوج والسَّيِّد.

ـ وأضاف النَّاظم رحمه الله «الجهل» إلى «الكفر»؛ لمقابلة «الإسلام»، وليُنبِّه على أنَّ مِن الجهل ما لا يضرُّ كـ: جهلنا بجلال الله وصفاته الَّتي لم تدلَّ عليها أفعالُهُ، كما يشيرُ إليه الصِّدِّيقُ الأكبر بقوله: «العجزُ عن دَرْكِ الإدراكِ إدراكٌ».

* * *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

[القَضَاءُ وَالقَدَرُ]

(٥٤) وَوَاجِبٌ إِيْمَانُنَا بِالقَدَرِ ... وَبِالقَضَا كَمَا أَتَى فِي الخَبَرِ

(وَوَاجِبٌ) علينا شرعاً (إِيْمَانُنَا) أي: تصديقُنا الجازم (بِالقَدَرِ) ـ بتحريك الدَّالِ المهملة وتسكينها ـ: مصدرُ «قَدَرْتُ الشَّيء» ـ بفتح الدَّال مخفَّفة ـ: إذا أحطتُ بمقداره، والألف واللَّام فيه عِوضٌ عن مضافٍ إليه؛ أي: بتقدير الله عزَّ وجلَّ الأمور، وإحاطته بها علماً.

والقَدَرُ عند الماتريديَّة: «تحديدُهُ سبحانه وتعالى أزلاً كلَّ مخلوقٍ بحدِّه الَّذي يُوجَدُ به مِن حُسْنٍ وقُبْحٍ، ونفعٍ وضُرٍّ، وما يَحويه مِن زمانٍ ومكانٍ، وما يترتَّب عليه مِن طاعةٍ وعِصيان، وثوابٍ وعقابٍ وغفرانٍ».

فتح القريب المجيد

(وَوَاجِبٌ إِيْمَانُنَا بِالقَدَرِ) يعني: أنَّ الإيمان بالقدر واجبٌ شرعاً على كلِّ مكلَّفٍ، وذلك يستدعي الرِّضا به.

والقَدَرُ ـ بتحريك الدَّالِ وتسكينها ـ مصدر: «قَدَرْتُ الشَّيْءَ» ـ بفتح الدَّالِ مخفَّفةً ـ: إذا أحطتُ بمقداره.

ـ **وهو عند الماتريديَّة:** «تحديدُه تعالى أزلاً كلَّ مخلوقٍ بحدِّه الَّذي يوجَدُ به؛ مِن حُسْنٍ

شرح الصاوي

قوله: (وَوَاجِبٌ إِيْمَانُنَا بِالقَدَرِ) أي: ممَّا يجب علينا الإيمان به: الإيمان بالقضاء والقدر؛ لِمَا في حديث «الأربعين»: «**الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ، وَتُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيرِهِ وَشَرِّهِ**» [أخرجه البخاري (٥٠) في «صحيحه» من حديث أبي هريرة ﷺ، ومسلم في «صحيحه» (٨) من حديث عمر ﷺ] **حُلْوِهِ وَمُرِّهِ**.

تحفة المريد

قوله: (وَوَاجِبٌ إِيْمَانُنَا... إلخ) «وَاجِبٌ»: خبرٌ مقدَّمٌ، و«إِيْمَانُنَا»: مبتدأٌ مؤخَّرٌ.

وغرضُ المصنِّف بذلك: الرَّدُّ على القَدَريَّةِ الَّتي تنفي القَدَر، وتزعم أنَّه تعالى لم يُقدِّرِ الأمورَ أزلاً، وتقول: «الأمرُ أُنُفٌ»؛ أي: يستأنفه الله عِلْماً حال وقوعه.

ـ ولُقِّبوا بـ«القَدَريَّة»؛ لخوضهم في القَدَر، حيث بالغوا في نفيه.

ولا يُقال: مُثبت القَدَر أحقُّ أن يُنسب إليه.

لأنَّا نقول: كما يصحُّ نسبةُ مثبته إليه، يصحُّ نسبةُ نافيه إليه إذا بالغ في نفيه.

قال الحسن رحمه الله: «اعلم أنَّه لا يكون شيءٌ في السَّموات والأرض إلَّا بسبعة أشياء: بقضاءٍ، وقدَرٍ، وقدرةٍ، وإرادةٍ، ومشيئةٍ، وكتابٍ، وأجلٍ، وإذنٍ».

والقَدَرُ عند الأشاعرة: «إيجادُ الله تعالى الأشياءَ على قدرٍ مخصوصٍ، وتقديرٍ معيَّن في ذواتها وأحوالها، طِبْقَ ما سبق به العِلمُ».

والظَّاهر أنَّه اختلافُ عبارةٍ، وإلَّا فهما راجعان إلى قولِ الحافظ شهاب الدِّين أحمد بن حجر العسقلانيِّ رحمه الله: «المرادُ مِنَ القَدَر: أنَّ الله تعالى عَلِمَ مقاديرَ الأشياء وأزمانَها قبل إيجادها، ثمَّ أوجدها على طبق ما سبق في عِلمه أنَّه يُوجَدُ، فكلُّ محدَثٍ صادرٌ عن علمه وقدرته

فتح القريب المجيد

وقبحٍ، ونفعٍ وضرٍّ، وما يحويه من زمانٍ ومكانٍ، وما يترتَّب عليه من طاعةٍ وعصيانٍ، وثوابٍ وعقابٍ وغفران».

- **وعند الأشاعرة**: «إيجادُ الله تعالى الأشياءَ على قدرٍ مخصوصٍ، وتقديرٍ معيَّن في ذواتها وأحوالها طبقَ ما سبق به العِلمُ القديمُ».

شرح الصاوي

واختلفوا في تعريف «القدر»:

- فقالتِ الأشاعرة: «هو إيجاد الله الأشياءَ على طبق ما سبق به علمُه وإرادتُه»، فعليه: هو صفة فِعْلٍ، وهي حادثةٌ.

- وقالتِ الماتريديَّة: «هو تحديده تعالى أزلاً كلَّ مخلوقٍ بحدِّه الَّذي يوجد به من حُسْنٍ وقبحٍ وغير ذلك»، فهو تعلُّق العلم والإرادة، وعليه فهو قديمٌ.

تحفة المريد

وهؤلاء انقرضوا قبل الإمام الشَّافعيِّ رضي الله عنه، وأمَّا القَدَريَّة الَّتي تَنسبُ أفعال العبيد إلى قُدَرِهم مع كونهم مطبقين على أنَّه تعالى عالمٌ بأفعال العباد قبل وقوعها، فقد تقدَّم الرَّدُّ عليهم بقوله سابقاً: «فَخَالِقٌ لِعَبْدِهِ وَمَا عَمِلْ».

فهما قَدَريَّتان:

(١) - **أولى**: وهي تنكرُ سَبْقَ علمه تعالى بالأشياء قبل وقوعها، وتخوضُ في القَدَر حيث بالغت في نفيه.

(٢) - **وثانية**: وهي تنسبُ أفعال العباد إلى قُدَرِهم، ومذهب هذه - وإن كان مذهباً باطلاً - أخفُّ من مذهب الفرقة الأولى؛ فإنَّه كفرٌ.

وإرادته، هذا هو المعلومُ مِنَ الدِّين بالبراهين القطعيَّة، وعليه كان السَّلف مِن الصَّحابة وخيار التَّابعين إلى أن حدثت بِدعة القَدَر في آخر زمن الصَّحابة ﷺ» [اهـ] [«فتح الباري» (١/ ١١٨)].

● فأوَّلُ مَن تكلَّمَ في نفي القَدَر مَعْبَدُ بن عبد الله، ـ ويقال: ابن خالد الجُهَنِيُّ البصريُّ، وجُهينة أبو قبيلة مِن قُضاعة ـ، كان يجالس الحسن البصري رَحِمَهُ اللهُ، ثمَّ سلكَ أهلُ البصرة بعدَهُ مسلكَهُ لمَّا رأوا عمرَو بنَ عُبَيدٍ يَنْتَحِلُهُ، وعمرو هذا قتلَه الحجَّاجُ بن يوسف الثَّقفيُّ صَبْراً [أي: مسكاً باليد، لا في الحرب؛ وقيل: حبساً] بعد الثَّمانين، وقيل: التِّسعين؛ وقال إبراهيم بن هشام الغسَّانيُّ: قتله عبد الملك بن مروان.

ـ وقال محمَّد بن شعيب بن شابور عن الإمام الأوزاعيِّ رَحِمَهُ اللهُ: أوَّلُ مَن نطق في القدَر رجلٌ مِن أهل العِراق يُقالُ له: سوسن، كان نصرانيًّا فأسلم، ثمَّ تنصَّر ثانياً، فأخذ عنه مَعْبَد الجُهَنِيُّ، وأخذ غيلان عن مَعْبَد.

فتح القريب المجيد

والظَّاهر أنَّه اختلافٌ في العِبارة فقط، وإلَّا فَهُمَا راجعان إلى قول بعضهم: «المرادُ من القَدَر: أنَّ الله سبحانه وتعالى عَلِمَ مقاديرَ الأشياء وأزمانَها قبل إيجادها، ثمَّ أوجد ما سبقَ في علمه أنَّه يُوجَدُ، فكلُّ محدَثٍ صادرٌ عن علمِه وقدرتِه وإرادتِه»، هذا هو المعلومُ من الدِّين وقواطعِ البراهين، وثبت عليه السَّلف منَ الصَّحابة وخيار التَّابعين.

و«أل» في «القَدَر» عِوضٌ عن مضافٍ إليه؛ أي: بتقدير الله تعالى الأمورَ وإحاطتِهِ بها علماً.

شرح الصاوي

ـ وقد يقال: الخلاف لفظيٌّ؛ فمَن نظر لمظهر الإيجاد قال: «هو حادثٌ»، ومن نظر لمتعلَّق العلم والإرادة التَّنجيزيِّ الأزليِّ قال: «هو قديمٌ»؛ فنقول في تعريفه الجامع لهما: «هو إيجاد الله للأشياء على طبق العلم والإرادة».

تحفة المريد

والإيمانُ بالقضاء والقدر يستدعي الرِّضا بهما، فيجب الرِّضا بالقضاء والقدر.

واستُشكل: بأنَّه يلزم على ذلك الرِّضا بالكفر والمعاصي؛ لأنَّ الله قضى بهما وقدَّرهما ى الشَّخص، مع أنَّ الرِّضا بالكفر كفرٌ، وبالمعاصي معصيةٌ.

وأُجيب بما قاله السَّعد [«المجموعة السنية على شرح العقائد النسفية» (ص: ٣٨١)] من أنَّ: «الكفر والمعاصي مَقضيٌّ ومُقدَّرٌ، لا قضاءٌ وقَدَرٌ، والواجبُ الرِّضا به إنَّما هو القضاء والقَدَر، لا المقضيُّ والمقدور».

● والقَدَريَّة همُ المعتزلة؛ لُقِّبوا بذلك لإسنادهم الأفعال إلى قُدَرهم، وإنكارهم القدر فيها.

قالوا: ومَن يقول بالقدر خيره وشرِّه مِنَ الله تعالى أَوْلى باسم القدريَّة منَّا؛ لأنَّ مثبت القدر أحقُّ أن يُنسب إليه مِن نافيه.

قُلنا: كما يصحُّ نسبة مثبته إليه، كذلك يصحُّ نسبة نافيه إليه إذا بالغ في نفيه؛ لأنَّه متلبِّسٌ به.

● وسأل رجلٌ عليًّا رضي الله عنه قال: «يا أمير المؤمنين أخبرني عنِ القدر ما هو؟».

فقال عليٌّ رضي الله عنه: «هو طريقٌ مظلمٌ، لا تسلكه».

فأعاد الرَّجل السُّؤال، فقال الإمام رضي الله عنه: «سرُّ الله تعالى في الأرض قد خَفِي عليك، فلا تُفَتِّشه».

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وفيه: أنَّه لا معنى[1] للرِّضا بالقضاء والقدر إلَّا الرِّضا بالمقضيِّ والمقدور.

والَّذي حقَّقه الخيالي في «حاشيته» [«المجموعة السنية على شرح العقائد النسفية» (ص: ٣٨١)]: أنَّ الكفر والمعاصي لهما جهتان:

(١) ـ جهةُ كونِهما مَقْضِيَّيْنِ ومُقَدَّرَيْنِ لله تبارك وتعالى.

(٢) ـ وجهةُ كونِهما مُكْتَسَبَيْنِ للعبد.

فيجبُ الرِّضا بهما من الجهة الأولى دون الثَّانية. [اهـ].

واعلم أنَّه: وإنْ وجب الإيمان بالقَدَر، لكن لا يجوز الاحتجاج به:

● قبل الوقوع توصُّلاً إليه؛ بأنْ قال شخصٌ: «قدَّر اللهُ عليَّ الزِّنا» مثلاً؛ وغرضُهُ بذلك التَّوصُّلُ إلى الوقوع في الزِّنا.

---

(١) قوله: (وفيه: أنَّه لا معنى... إلخ) هذا الإشكال غير ظاهرٍ؛ لأنَّ الرِّضا بالقضاء والقدر غير الرِّضا بالمقضيِّ والمقدَّر؛ لأنَّ معنى «الرِّضا بالقضاء والقدر»: ألَّا يعترض على الله في قضائه وقدره، ويعتقدَ أنَّه لحكمةٍ، وإن كنَّا لا نعلمها، وذلك يجامع عدم الرِّضا بالمقضيِّ والمقدَّر، بأن يعترض على الكافر في اختياره الكفر، واكتسابه له، فهذا الجواب عند التَّأمُّل هو عين جواب الخياليِّ الآتي، فالتَّفرقةُ بينهما غير ظاهرةٍ. اهـ أجهوري.

فأعاد السُّؤال، فقال ﷺ: «أيُّها السَّائل! إنَّ الله تعالى خلقك لِمَا شاء، أو لِما شئت؟»، فقال: «بل لِمَا شاء». قال ﷺ: «فيستعملك حينئذٍ كما شاء».

● وعن وهب ابن منبِّه رحمه الله قال: «كنت أقول بالقدر، حتَّى قرأتُ بضعة وسبعين كتاباً مِن كتب الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام، فرأيت في كلِّها: مَن جعل إلى نفسه شيئاً مِنَ المشيئة فقد كفر، فتركتُ قولي بالقدر».

● وقد عُلِم مِنَ النَّظم: أنَّ مَن لم يؤمن بالقضاء والقدر فقد ترك واجباً ليس إلَّا، وأمَّا أنَّه هل يكون بترك ذلك الواجب كافراً أم لا؟ فليس في كلامه تعرُّضٌ له.

(وَ) واجبٌ علينا شرعاً أيضاً إيماننا (بِالقَضَا) أي: بقضاء الله تعالى.

فتح القريب المجيد

(وَبِالقَضَا) يعني: أنَّ الإيمان بالقضاء واجبٌ شرعاً أيضاً على كلِّ مكلَّفٍ، وذلك يستدعي الرِّضا به.

شرح الصاوي

قوله: (وَبِالقَضَا) هو لغةً: «الحكم»، واصطلاحاً: عرَّفة الماتريديَّة: «بأنَّه الفعل مع زيادة إحكامٍ»، فعليه فهو حادثٌ. وعرَّفه الأشاعرة: «بأنَّه إرادةُ الله المتعلِّقةُ بالأشياء أزلاً»، وعليه فهو قديمٌ.

تحفة المريد

● أو بعد الوقوع تخلُّصاً من الحدِّ أو نحوه، بأنْ وقع شخصٌ في الزِّنا مثلاً، وقال: «قَدَّر الله عليَّ ذلك»، وغرضُهُ به التَّخلُّصُ مِنَ الحدِّ.

وأمَّا الاحتجاج به بعد الوقوع لدفع اللَّومِ عنه فقط فلا بأسَ به، ففي الحديث الصَّحيح: «**إِنَّ رُوحَ آدَمَ التَقَتْ مَعَ رُوحِ مُوسَى عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَقَالَ مُوسَى لِآدَمَ: أَنْتَ أَبُو البَشَرِ الَّذِي كُنْتَ سَبَباً لِإِخْرَاجِ أَوْلَادِكَ مِنَ الجَنَّةِ بِأَكْلِكَ مِنَ الشَّجَرَةِ، فَقَالَ آدَمُ: يَا مُوسَى؛ فَأَنْتَ الَّذِي اصْطَفَاكَ اللهُ بِكَلَامِهِ، وَخَطَّ لَكَ التَّوْرَاةَ بِيَدِهِ، أَتَلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ قَدْ قَدَّرَهُ اللهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً**»، قال النَّبيُّ ﷺ: «**فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى**» [اخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٦١٤)، ومسلم في «صحيحه» (٢٦٥٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه]؛ أي: غلبَهُ بالحجَّةِ.

قوله: (بِالقَدَرِ وَبِالقَضَا) اعلم أنَّ الأشاعرة والماتريديَّة اختلفوا في كلٍّ من القَدر والقضاء:

فالقَدَرُ عند الأشاعرة: «إيجادُ اللهِ تعالى الأشياءَ على قدرٍ مخصوصٍ ووجهٍ معيَّنٍ أراده تعالى»، فيرجع عندهم لصفة فِعْلٍ؛ لأنَّه عبارةٌ عنِ الإيجاد، وهو من صفاتِ الأفعال.

وهو لغةً: «الحكم».

وأمَّا عُرفاً عند الماتريديَّة: «الفِعلُ مع زيادة إحكامٍ».

ـ **وقال بعض المحقِّقين**: «القضاءُ هو الحكمُ الكلِّيُّ الإجماليُّ في الأزل، والقدرُ جزئيَّاتُ ذلك الحكم وتفاصيلُهُ».

ـ **وعبارة شيخ الإسلام** [زكريا الأنصاري] رحمه الله: «القضاءُ هو الحكم بالكلِّيَّات مجملةً في الأزل، والقدرُ هو الحكم بوقوع جزئيَّاتها مفصَّلةً فيما لا يزال؛ قال تعالى: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا عِندَنَا خَزَآئِنُهُۥ وَمَا نُنَزِّلُهُۥٓ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ﴾ [الحجر: ٢١]» [«منحة الباري شرح صحيح البخاري» (٩/ ٥٢٣)].

فتح القريب المجيد

والقضاءُ لغةً: «الحُكْمُ».

ـ **وعرفاً عند الماتريديَّة**: «الفعلُ مع زيادة إحكامٍ».

ـ**وقال بعض الأشعريَّة**: «القضاءُ: إرادةُ الله الأزليَّةُ المتعلِّقةُ بالأشياء على ما هي عليه فيما لا يزال» ـأي: في المستقبلـ، وليس هذا مراد النَّاظم رحمه الله؛ لئلَّا يتكرَّرَ مع وجوب الإيمان بصفة الإرادة.

شرح الصاوي

ـ وقال بعضهم: القضاء والقدر شيءٌ واحدٌ، وهو: «إيجاد الله الأشياءَ على طبق تعلُّق العلم والقدرة»، وفي الحقيقة: الأشاعرة والماتريدية تعاكسا، فما قالتِ الأشاعرة: إنَّه قضاءٌ، قالتِ الماتريديَّة: إنَّه قدرٌ، وبالعكس.

ـ وقد نظم الأُجهوريُّ مذهب الأشاعرة بقوله: [من الرجز]

إِرَادَةُ اللهِ مَعَ التَّعَلُّقِ ... فِي أَزَلٍ: «قَضَاؤُهُ»، فَحَقِّقِ
وَ«الْقَدَرُ»: الإِيجَادُ لِلأَشْيَا عَلَى ... وَجْهٍ مُعَيَّنٍ أَرَادَهُ عَلَا
وَبَعْضُهُمْ قَدْ قَالَ مَعْنَى الأَوَّلِ: ... الْعِلْمُ مَعَ تَعَلُّقٍ فِي الأَزَلِ
وَ«الْقَدَرُ»: الإِيجَادُ لِلأُمُورِ ... عَلَى وِفَاقِ عِلْمِهِ الْمَذْكُورِ

تحفة المريد

وعند الماتريديَّةِ: «تحديدُ اللهِ تعالى أزلاً كلَّ مخلوقٍ بحدِّه الَّذي يوجد عليه من حسنٍ وقُبْحٍ ونَفْعٍ وضُرٍّ إلى غير ذلك؛ أي: علمُه تعالى أزلاً صفاتِ المخلوقات»، فيرجعُ عندهم لصفة العلم، وهي من صفاتِ الذَّات.

والقضاءُ عند الأشاعرة: «إرادةُ اللهِ تعالى الأشياءَ في الأزل على ما هي عليه فيما لا يزالُ»، فهو من صفاتِ الذَّات عندهم.

ـ **ويقربُ مِن ذلك قول بعضهم**: القضاءُ إيجاد جميع المخلوقات في اللَّوح المحفوظ مجملةً، والقدرُ إيجادها في الأعيان مفصَّلةً؛ قال تعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: ٢]؛ أي: فأبرزه على ما سبق في علمه.

ـ **وقال العلَّامة أبو المظفَّر السَّمعانيُّ** رَحِمَهُ اللَّهُ: «سبيلُ معرفة هذا الباب التَّوقيفُ مِنَ الكتاب والسُّنَّة، دون محض القياس والعقل، فمَن عَدَل عنِ التَّوقيف فيه ضلَّ وتاه في بحار الحيرة، ولم يبلغ شفاء العين، ولا ما يَطمئنُّ به القلب؛ لأنَّ القدر سِرٌّ مِن أسرار الله تعالى اختصَّ العليم الخبير به، وضرب دونه الأستار، وحجبه عن عقول الخلق ومعارفِهم لِمَا علمه سبحانه وتعالى مِنَ الحكمة في ذلك، فلم يَعلمه نبيٌّ مرسلٌ، ولا مَلَكٌ مقرَّبٌ».

فتح القريب المجيد

ـ وقوله: «يستدعي الرِّضا به» **لا يقال**: لو كان الرِّضا بالقضاء واجباً؛ لوجب الرِّضا بالكفر، واللَّازمُ باطلٌ؛ لأنَّ الرِّضا بالكفر كفرٌ. **لأنَّا نقول**: الكفرُ مقضِيٌّ، لا قضاءٌ، والرِّضا إنَّما يجبُ بالقضاء دون المقضِيِّ.

شرح الصاوي

ومن كمال الإيمان بهما: الرِّضا عنِ الله في كلِّ حالٍ؛ فإنَّ مَن رضي له الرِّضا.

إن قلت: إنَّ من جملة القضاء والقدر الكفرَ والمعاصيَ، فكيف يرضى بذلك مع أنَّ الرِّضا بالكفر كفرٌ؟!

أجيب: بأنَّ الرِّضا بالقضاء الَّذي هو الإيجاد على طبق العلم والإرادة، لا بالمقضيِّ الَّذي نفس الكفر والمعاصي؛ لأنَّ المقضيَّ إن كان خيراً وجبت ملازمته ومحبَّته، وإن كان شرًّا حب الإقلاع عنه وبغضه.

تحفة المريد

وعند الماتريديَّةِ: «إيجادُ اللهِ تعالى الأشياءَ مع زيادة الإحكام والإتقان»، فهو صفةُ فِعْلٍ عندهم.

فالقَدَر حادثٌ والقضاء قديمٌ عند الأشاعرة، ولا كذلك عند الماتريديَّة.

وقد حمل الشَّارحُ كلام المصنِّفِ على مذهب الماتريديَّة في القَدَر والقضاء دون مذهب الأشاعرة؛ لأنَّ القضاء في اللُّغة له نحو معانٍ سبعةٍ: أشهرُها الحكمُ، وهو يرجع للفعل، فناسبَ أن يُفسَّرَ في الاصطلاح بالفعل.

وأمَّا القَدَر فلمْ يردْ أنَّ معناه في اللُّغة: الفعل، فناسبَ ألَّا يُفسَّرَ في الاصطلاح بالفعل بل بالعلم.

ـ وقيل: إنَّ سِرَّ القدر ينكشفُ لهم إذا دخلوا الجنَّة، وأمَّا قبل ذلك فلا ينكشف إلَّا لِمَن أراد الله سبحانه مِن بعض الأفراد؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، فأدخله تحت المشيئة، وقد طوى عِلم سرِّه عن سائر الخلق ما عدا نبيِّنا ﷺ.

● ومقصودُ النَّاظم رحمه الله: بيان وجوب اعتقاد عموم إرادة الله تعالى وقدرته وعِلمه؛ لِما مرَّ مِن أنَّ الكُلَّ بخلقه تعالى، وهو يستدعي العِلم والقدرة والإرادة؛ لعدم الإكراه والإجبار.

فتح القريب المجيد

وأوَّل مَن تكلَّم بالقدر مَعْبَدُ الجُهَنِيُّ، قتله الحجَّاج صبراً.

ويجبُ الإيمانُ بالقدر، ولا يُحتَجُّ به، فمَن وقع في جريمةٍ عمداً قُضِي عليه بموجبها شَرعاً، ولا يكون قوله: «قدَّر الله عليَّ» حجةً له في عدم المؤاخذة بمقتضاها.

وقول النَّاظم رحمه الله: «بِالقَضَا» أصلُهُ: «بقضاء الله»، فـ«أل» فيه عِوضٌ عن مضافٍ محذوفٍ.

شرح الصاوي

والمقصودُ من ذلك بيان الرَّدِّ على المعتزلة؛ لأنَّهم القدريَّة، وهم قدريَّتان:

(١) ـ الأولى: تُنْكِرُ تعلُّق علم الله بالأشياء قبل وجودها، وتقول: «إنَّما يعلمها حال وقوعها»، وهذه الفرقة انقرضت قبل ظهور الإمام الشَّافعيِّ.

(٢) ـ وقدريَّةٌ ثانية تقول: «الله يعلم الأشياء قبل وجودها، غير أنَّ أفعال العباد مقدورةٌ لهم، وواقعةٌ منهم استقلالاً بسبب إقدار الله لهم بعدُ».

وكلا العقيدتين باطلٌ، لكنَّ الأُولى كفرٌ، والثَّانية فسقٌ.

تحفة المريد

وقد نظم العلَّامة الأجهوريُّ معنى القضاء والقَدَر، وحكى فيه الخلافَ على غير هذا الوجه، فقال: [من الرَّجز]

إِرَادَةُ اللهِ مَعَ التَّعَلُّقِ ... فِي أَزَلٍ: «قَضَاؤُهُ»، فَحَقِّقِ
وَ«القَدَرُ»: الإِيجَادُ لِلأَشْيَا عَلَى ... وَجْهٍ مُعَيَّنٍ أَرَادَهُ عَلَا
وَبَعْضُهُمْ قَدْ قَالَ مَعْنَى الأَوَّلِ: ... اَلعِلْمُ مَعْ تَعَلُّقٍ فِي الأَزَلِ
وَ«القَدَرُ»: الإِيجَادُ لِلأُمُورِ ... عَلَى وِفَاقِ عِلْمِهِ المَذْكُورِ

فأنت تراه جعل «القضاء» هو الإرادةَ مع التَّعلُّقِ الأزليِّ؛ على القول الأوَّل، أوِ العِلمَ مع التَّعلُّقِ الأزليِّ؛ على القول الثَّاني، وعلى كلٍّ من القولين فهو قديمٌ.

● **وأنَّ الإيمان بالقدر على قسمين:**

أحدهما: الإيمان بأنَّه تعالى سَبَق في علمه ما يفعلُهُ العِباد مِن خيرٍ وشرٍّ، وما يُجازَون عليه، وأنَّه كتبَ ذلك عندَه وأحصاه، وأنَّ أعمالَ العباد تجري على ما سبق في كتابه وعِلمه.

وثانيهما: أنَّه عزَّ وجلَّ خلقَ أفعالَ عباده كلَّها مِن خيرٍ وشرٍّ وكُفرٍ وإيمان، وهذا القِسمُ يُنكرُه القَدَريَّة كلُّهم، والأوَّلُ لا يُنكره إلَّا غُلاتهم، وكَفَّرهم بإنكاره كثيرون، ومحلُّ الخلاف حيث لم يُنكروا العِلم القديم، وإلَّا كفروا كما نصَّ عليه الإمام الشَّافعيُّ وأحمدُ ﵄ وغيرُهما.

● **وعبارةُ سيِّدي محيي الدِّين** ﵀: اعلم أنَّ القضاء سابقٌ على القدر حتَّى في اللَّفظ، فيقولون القضاء والقدر، والقضاءُ هو إرادته سبحانه وتعالى الأزليَّة المتعلِّقة بالأشياء على ما هي عليه فيما لا يزال، وأمَّا القدر فهو: تعيين الوقت الواقع فيه المقدَّرات مِنَ الحقِّ تعالى على العباد، فالقضاءُ حاكِم القدرة، فهو يحكم في القدر، ولا عكس، والمُقدَّر هو المُؤقَّت، والقَدْر هو التَّوقيت. اهـ [«اليواقيت والجواهر» (١/ ١٦١)].

● **والإيمانُ بالقضاء والقدر يَستدعي الرِّضا بهما.**

فإن قلت: لو كان الرِّضا بالقضاء واجباً، لوجب الرِّضا بالكفر، واللَّازم باطلٌ؛ لأنَّ الرِّضا بالكفر كُفْرٌ.

فأجيب: بأنَّ الكُفْرَ مَقضِيٌّ، لا قضاء، والرِّضا إنَّما يجبُ بالقضاء دون المقضيِّ، كذا قاله أستاذنا ﵀ [«هداية المريد» (١/ ٦٣٥)].

وأقول: قال شيخ الإسلام الأنصاريُّ ﵀ في بعض كتبه [«شرح الرسالة القشيرية»]: قد يُطلق القضاء على المقضيِّ، ومنه: ما في خبر «البخاريِّ» [(٦٣٤٧) من حديث أبي هريرة ﵁]: «**اللَّهُمَّ**

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وجعل «القَدَر» هو الإيجادَ على وفق الإرادة؛ على القول الأوَّل، أوِ الإيجادَ على وفق العلم؛ على القول الثَّاني، وعلى كلٍّ من القولين فهو حادثٌ.

وبعد هذا كلِّه فالقضاء والقَدَر راجعان لِمَا تقدَّم من العلم والإرادة وتعلُّق القدرة، لكن لمَّا كان خطر الجهل في هذا الفنِّ عظيماً صرَّحوا بهما.

إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ دَرْكِ الشَّقَاءِ، وَسُوءِ القَضَاءِ»، وهذا لا يجب الرِّضا به مطلقاً، بل إن كان واجباً كالإيمان وجب الرِّضا به، أو مندوباً نُدِب، أو مباحاً أبيح، أو مكروهاً كُره، أو حراماً حرم؛ بخلاف القضاء بالمعنى الأوَّل ـ أعني: الحكم بالكلِّيَّات مجملةً في الأزل ـ يجب الرِّضا به مطلقاً، فالمقضيُّ عليه بمعصيةٍ مِن كفرٍ أو غيره يحرم عليه الرِّضا مِن حيث إنَّها مكتسبةٌ له ومنهيٌّ عنها، ويجب عليه الرِّضا بها مِن حيث إنَّها خلقُ الله تعالى وإيجادُهُ؛ لأنَّه متى سخطها كأن قال: «لِمَ فعل بي هذا»، و: «أنا لا أستحقُّه» كان ذلك كفراً، أو معصيةً أخرى بحسب حاله؛ لخبر: «إِنَّ اللهَ يَقُولُ: مَنْ لَمْ يَرْضَ بِقَضَائِي، وَلَمْ يَصْبِرْ عَلَى بَلَائِي، وَلَمْ يَشْكُرْ نَعْمَائِي، فَلْيَتَّخِذْ إِلَهاً سِوَايَ» [أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢/ ٣٢٠) من حديث أبي هند الداري ﷺ].

● **واعلم أنَّ الرِّضا قسمان:**

(١) ـ قسم يكون لكلِّ مكلَّفٍ، وهو: ما لا بدَّ منه في الإيمان.

وحقيقتُهُ: أن لا يعترض على حكم الله تعالى وتقديره.

(٢) ـ وقسم لا يكون إلَّا لأرباب المقامات وذي النِّهايات.

وحقيقتُهُ: ابتهاج القلب وسروره بالمقضيِّ.

ـ وقالت رابعة العدويَّة (رحمها) لمَّا سُئلت: متى يكون العبد راضياً؟ قالت: «إذا سرَّته المصيبة».

ـ وقدِ اختلفوا في هذا [أي: الرِّضا]: هل هو مِنَ المقامات، أو مِنَ الأحوال؟

فقال أهل خراسان بالأوَّل، ومعناه: أنَّه مكتَسَبٌ للعبد، وهو نهاية التَّوكُّل.

وقال أهل العراق بالثَّاني، وليس مكتسباً، بل يحُلُّ بالقلب كسائر الأحوال.

قال بعضهم: ويمكن الجمع بينهما بأنَّ بداية الرِّضا مكتسبةٌ فهو مِنَ المقامات، ونهايته غير مكتسبةٍ فهو مِنَ الأحوال. اهـ كلامه برمَّته [انظر: «حاشية العروسي على شرح الأنصاري على الرِّسالة القشيريَّة» باب الرضا (٣/ ١٧٤) وما بعدها].

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

● واعلم أنَّه يجب الإيمان بالقَدَر، ولا يُحْتَجُّ به، فمَن وقع في جريمةٍ عمداً قُضِي عليه بموجِبِها شرعاً، ولا يكون قوله: «قَدَّرَ اللهُ عَلَيَّ ذَلِكَ» حجَّةً وعذراً له يدفعُ عنه المؤاخذةَ بمقتضاها، بل هو نازلٌ منزلةَ الإخبار بما لا يُفيد.

ـ وأمَّا ما في «الصَّحيح»: (مِن أنَّ روح سيِّدنا آدم التقت مع روح سيِّدنا موسى عليهما الصَّلاة والسَّلام، وأنَّ سيِّدنا موسى قال لسيِّدنا آدم: «أنت أبو البشر الَّذي كُنتَ سبباً لإخراج أولادك مِنَ الجنَّة بأكْلِكَ مِنَ الشَّجرة»، فقال له سيِّدنا آدم: «يا موسى فأنت الَّذي اصطفاك الله بكلامه، وخطَّ لك التَّوراة بيده، أتلومني على أمرٍ قد قدَّره الله عليَّ قبل أن يخلقني بأربعين سنة؟»، ثمَّ قال ﷺ: «فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٦١٤)، ومسلم في «صحيحه» (٢٦٥٢)، من حديث أبي هريرة ﷺ]؛ أي: غلبه بالحجَّة)، فهو خصوصيَّةٌ لسيِّدنا آدم عليه الصَّلاة والسَّلام، وليس لغيره أن يتعلَّق بها، على أنَّها مناظرةٌ جرت بعد الموت وانقطاع التَّكليف، فلا يلزمُ مِن صحَّتها صحَّةُ ما يقع مِن نظيرها في دار التَّكليف والمؤاخذة، على أنَّه لا ذنب لسيِّدنا آدم ولا معصية، وأنَّ تسمية تلك مُحاجَّةً تجوُّزٌ؛ لكونها على صورتها.

ـ ويروى أنَّ سيِّدنا عيسى عليه الصَّلاة والسَّلام كان يُصلِّي على رأس جبلٍ، فأتاه إبليس ـ لعنه الله تعالى ـ فقال له: «يا عيسى؛ أنت الَّذي تزعم أنَّ كلَّ شيءٍ بقضاء الله وقدره؟» قال سيِّدنا عيسى: «نعم»، فقال له: «فألقِ نفسك مِنَ الجبل، وقل قدَّر الله عليَّ ذلك؟» فقال له: «يا لعين؛ إنَّ الله تعالى يختبر العباد، وليس للعباد أن يختبروه سبحانه».

ـ وفي الحديث: «الرِّضَا بِقَضَاءِ اللهِ بَابُ اللهِ الأَعْظَمْ» [لم أجده].

ـ وفي حديث أُبيِّ بن كعبٍ ﷺ وقد سئل عنِ القدر فقال: «لَوْ أَنَّ اللهَ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَاوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ عَذَّبَهُمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ، وَلَوْ رَحِمَهُمْ كَانَتْ رَحْمَتُهُ خَيْراً لَهُمْ مِنْ أَعْمَالِهِمْ، وَلَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَباً فِي سَبِيلِ اللهِ مَا قَبِلَهُ اللهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالقَدَرِ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَأَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَلَوْ مُتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا لَدَخَلْتَ النَّارَ»، وقال مثله

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

ابن مسعودٍ وحذيفةُ بن اليمان، وزيد ابن ثابت رضي الله عنهم، وقال ـ يعني زيد ـ: «حدَّثني رسول الله ﷺ مثل ذلك». أخرجه أبو داوود. [(٤٦٩٩) والسائل هو ابن الدَّيلميّ].

(كَمَا) يحتملُ: النَّصبَ على المفعوليَّة المطلقة؛ فالتَّقدير: إيماننا بالقضاء والقدر واجبٌ وجوباً شرعيًّا، مثل الوجوب الَّذي (أَتَى) أي: رُوِي، أو ورد (فِي) ضمن (الخَبَرِ) بمعنى: المخبر به.

ويحتملُ: التَّعليلَ؛ فالتَّقدير: «حكمنا بوجوب الإيمان بالقضاء والقدر شرعاً؛ للأمر الوارد بذلك في الخبر».

فتح القريب المجيد

(كَمَا أَتَى فِي الخَبَرِ) أشار النَّاظم رحمه الله إلى أنَّ دليل ذلك سمعيٌّ.

فإن قلت: ما الفرق بين القضاء والقدر؟

قلت: لا فرق بينهما، لا لغةً ولا اصطلاحاً، فالقضاء هو الأمر الإجماليُّ الَّذي في الأزل، والقدر بيانُ ذلك الكلِّيِّ وتفاصيلُ ذلك المجمل؛ قال تعالى: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا عِندَنَا خَزَآئِنُهُۥ وَمَا نُنَزِّلُهُۥٓ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ﴾ [الحجر: ٢١].

❊ ❊ ❊

شرح الصاوي

قوله: (كَمَا أَتَى فِي الخَبَرِ) أي: الحديث المتقدِّم.

❊ ❊ ❊

تحفة المريد

قوله: (كَمَا أَتَى فِي الخَبَرِ) أي: لِمَا ورد في الخبر، فـ«الكاف» للتَّعليل.

والمرادُ من «الخبر»: «الحديث»؛ لأنَّ الخبر والحديث مترادفانِ على الأصحِّ، ولذلك قال العلَّامةُ الصَّبَّانُ في «منظومته» الَّتي في المصطلح: [منَ الرَّجز]

وَالخَبَرُ المَتْنُ الحَدِيثُ الأَثَرُ ... مَا عَنْ إِمَامِ المُرْسَلِينَ يُؤْثَرُ

أَو غَيْرِهِ، لَا فَرْقَ فِيمَا اعْتَمَدَا ....

وأشار المصنِّفُ بذلك إلى أنَّ دليلَ ذلك سمعيٌّ:

ـ فمِن جملة ذلك ما رُوي عن سيِّدنا عليٍّ ـ كرَّم الله وجهه ـ أنَّه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِأَرْبَعَةٍ: يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ بَعَثَنِي بِالحَقِّ، وَيُؤْمِنُ بِالبَعْثِ بَعْدَ المَوْتِ، وَيُؤْمِنُ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، حُلْوِهِ وَمُرِّهِ» [أخرجه الترمذي في «سننه» (٢١٤٥)، وابن ماجه في «سننه» (٨١)، من حديث علي رضي الله عنه].

وهو [أي: الخبر] مرادفٌ للحديث على الصَّحيح، وهو: «ما أُضيف إلى النَّبيِّ ﷺ قولاً، أو فعلاً، أو تقريراً، أو صفةً».

وفي قوله: «كَمَا أَتَى فِي الخَبَرِ» إشارةٌ إلى أنَّ دليلَ ذلك سمعيٌّ، والأحاديث الواردة في باب القضاء والقدر متواترة المعنى، وإن كانت تفاصيلها آحاداً.

❊ ❊ ❊

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ ومن جملة ذلك أيضاً حديث الأربعين: «**الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ، وَتُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، حُلْوِهِ وَمُرِّهِ**» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٨)، وأبو داوود في «سننه» (٤٦٩٥)، من حديث عمر بن الخطاب ﷺ].

وإنَّما عوَّلوا على الدَّليل السَّمعيِّ هنا؛ لأنَّه أسهلُ للعامَّة، وإلَّا فقد علمت ممَّا مرَّ أنَّ القضاء والقَدَر يرجعان للصِّفات الَّتي عوَّلوا فيها على الدَّليل العقليِّ.

❊ ❊ ❊

[رُؤْيَةُ المُؤْمِنِينَ رَبَّهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ]

(٥٥) وَمِـنْـهُ أَنْ يُـنْـظَـرَ بِـالأَبْـصَـارِ   لَـكِـنْ بِـلَا كَـيْـفٍ وَلَا انْـحِـصَـارِ
(٥٦) لِـلْـمُـؤْمِـنِـينَ إِذْ بِـجَـائِـزٍ عُـلِّـقَـتْ   هَـذَا وَلِـلْـمُـخْـتَـارِ دُنْـيَـا ثَـبَـتَـتْ

(وَمِنْهُ) أي: ومِن جزئيَّات الجائز عقلاً عليه سبحانه وتعالى؛ بمعنى: أنَّ العقل إذا خُلِّي ونفسَه لم يحكم بامتناعٍ ولا وجوبٍ.

(أَنْ يُنْظَرَ) سبحانه وتعالى؛ أي: أن تتعلَّق به رؤية الرَّائي ما لم يَرُدُّه برهانٌ عن ذلك.

وهذا وإن كان جائزاً في نفسه، لكنَّه واجبٌ اعتقاده كما هو مذهب أهل السُّنَّة، وقدِ استدلَّ الخَطَّابيُّ رحمه الله لوجوبه بحديث «البخاريِّ» [(٤٧٧٧)]: عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رجلاً قال: يا رسول الله ما الإيمان؟ قال ﷺ: «أَنْ تُؤمِنَ بِاللهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَلِقَائِهِ، وَتُؤْمِنَ بِالبَعْثِ الآخِرِ»؛ قال [الخطَّابيُّ]: فقوله: «وَلِقَائِهِ» فيه إثباتُ رؤية الله سبحانه وتعالى في الدَّار الآخرة.

قال الإمام البيهقيُّ رحمه الله: «وعندي أنَّه لو وقف أبو عبد الله الحَليميُّ رحمه الله على هذا الحديث،

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

قوله: (وَمِنْهُ) أي: ومن جملة الجائز في حقِّه.

تحفة المريد

قوله: (**وَمِنْهُ أَنْ يُنْظَرَ... إلخ**) أي: «ومِنَ الجائز عقلاً عليه تعالى أن يُنظرَ... إلخ»، فالرُّؤية:

● **جائزةٌ عقلاً دنيا وأُخرى**: لأنَّ الباري سبحانه وتعالى موجودٌ، وكلُّ موجودٍ يصحُّ أن يُرى، فالباري عزَّ وجلَّ يصحُّ أن يُرى، لكن لم تقع دنيا لغير نبيِّنا ﷺ.

● **وواجبةٌ شرعاً في الآخرة**: كما أطبقَ عليه أهلُ السُّنَّة؛ للكتاب والسُّنَّة والإجماع:

أمَّا الكتابُ فآياتٌ كثيرةٌ:

ـ منها قولُه تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢ ـ ٢٣]، ومعنى «ناضرة»: حسنةٌ، وهو صفةٌ لـ«وجوهٌ»، وهو المسوِّغ للابتداء به، و«ناظرةٌ»: خبره، وحمل الجُبَّائيُّ «النَّظر» في الآية على الانتظار، وجعل «إلى» اسماً بمعنى: النِّعمة، والمعنى عنده: «مُنتظرةٌ نعمةَ ربِّها».

وتأوّل اللِّقاءَ على ما تأوّلَه عليه الخَطَّابيُّ رحمه الله في جماعةٍ مِن أصحابنا رحمهم الله لجَعَلَ الإيمان بلقاء الله تعالى، وهو رؤيتُهُ والنَّظرُ إليه عزَّ وجلَّ، شعبةً مِن شُعَبِ الإيمان» [«شعب الإيمان» (١/ ٥٩٥)]؛ كذا ذكره الحافظ السُّيوطيُّ رحمه الله في شرحه لـ: «جمع الجوامع».

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ ومنها قولُه تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦]؛ فإنَّ «الحُسنى» هي: الجنَّةُ، و«الزِّيادة» هي: النَّظرُ لوجهه الكريم، كما قاله جُمهور المفسِّرين.

ـ ومنها قولُه تعالى: ﴿عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ يَنظُرُونَ﴾ [المطففين: ٢٣].

وأمَّا السُّنَّةُ فأحاديث كحديث: «**إنَّكُمْ سَتَرَونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَونَ القَمَرَ لَيْلَةَ البَدْرِ**» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٥٤)، ومسلم في «صحيحه» (٦٣٣)، من حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه]، والتَّشبيه للرُّؤية في عدم الشَّكِّ والخفاءِ، لا للمرئيِّ كما قد يُتوهَّم، والتَّعبير بـ«السِّين» في الحديث؛ لأنَّ القيامة قد قَرُبت، وأَوَّلَ المعتزلةُ الحديثَ بأنَّ المعنى: «سترون رحمةَ ربِّكم».

وأمَّا الإجماعُ فهو أنَّ الصَّحابة رضي الله عنهم كانوا مجمعين على وقوع الرُّؤية في الآخرة.

ـ قال الإمام مالك رضي الله عنه: «لمَّا حُجب أعداؤه فلم يروه، تجلَّى لأوليائه حتَّى رأوه، ولو لم يرَ المؤمنون ربَّهم يوم القيامة لم يُعَيِّرِ الكافرون بالحجاب، قال تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾ [المطففين: ١٥]».

ـ وقال الإمام الشَّافعيُّ رضي الله عنه: «لمَّا حَجب قوماً بالسُّخط، دلَّ على أنَّ قوماً يرونه بالرِّضا»، ثمَّ قال: «أما والله لو لم يوقنْ محمَّدُ بنُ إدريسَ بأنَّه يرى ربَّه في الميعاد لما عبده في الدُّنيا»، وهذا من كلام المدلَّلين ـ نفعنا الله بهم ـ، وإلَّا فالله يستحقُّ العبادة لذاته.

ـ وقال ابنُ العربيِّ: «إنَّ رؤية الله جُعلت تقويةً للمعرفة الحاصلةِ في الدُّنيا، فما راءٍ كمَن سمعا».

والحاصلُ: أنَّ هنا مقامين ـ كما يُستفادُ من كلام السَّعد في «شرح المقاصد» ـ أحدهما في جواز الرُّؤية، وثانيهما في وقوعها، والمتبادرُ من كلام المصنِّف المقام الأوَّل، كما هو قضيَّة مرجع الضَّمير.

وقوله: (بِالأَبْصَارِ) جمع: «بَصَرٍ»؛ بمعنى: المحلِّ الَّذي يخلقُ الله تعالى فيه الإبصار - أعني: الإدراك بحاسَّة البصر - عادةً عند وجود شرطه، أوِ القوَّة المخلوقة لله تعالى كذلك.

تحريرٌ لمحلِّ النِّزاع بين المختلِفِين، فإنَّ أهل السُّنَّة والحقِّ ﷺ ذهبوا إلى أنَّ الله عزَّ وجلَّ يجوزُ أن يُرَى، وأنَّ المؤمنين في الجنَّة يرونَهُ سبحانه وتعالى مُنزَّهاً عنِ المقابلة والجهة والمكان، وتعلُّقُ الرُّؤية بالبصر بما هو في جهةٍ ومكانٍ ومسافةٍ مخصوصةٍ عاديٌّ لها، يصحُّ أن يتخلَّف.

ثمَّ اختُلف هل تكون الرُّؤية بباصر العين كما في الدُّنيا، أم تكون بجميع عيونهم؟

فتح القريب المجيد

(وَمِنْهُ أَنْ يُنْظَرَ بِالأَبْصَارِ) أي: ومنَ الجائز العقليِّ الَّتي لو خُلِّيَ العقلُ ونفسُه لم يَحْكُم بامتناعها ولا بوجوبها: «رؤيةُ المؤمنين اللهَ تعالى في الآخرة بأبصارهم» جمع: «بَصَر»، وهو: «المحلُّ الَّذي يخلُقُ الله تعالى فيه الإبصارَ عادةً عند وجود شرطه»، وهو أن يكون المبصَر في جهةٍ ومكانٍ ومسافةٍ مخصوصةٍ، وهي أن لا تكون - أيِ: المسافة - في غاية البعد، ولا في غاية القرب كجفن العين، فإنَّ العين لا تُبصر جفنها لقربه منها.

والتَّصريحُ بـ«الأَبْصَار» تحريرٌ لمحلِّ النِّزاع بين المخالفين، فإنَّ أهل السُّنَّة قاطبةً مجمعين على تجويز رؤية الله تعالى بالأبصار بالشَّرط الآتي في قول النَّاظم: «لَكِنْ بِلَا كَيْفٍ... إلخ»،

شرح الصاوي

قوله: (أَنْ يُنْظَرَ بِالأَبْصَارِ) أي: رؤيته سبحانه وتعالى في الآخرة، فهي جائزةٌ عقلاً واجبةٌ شرعاً؛ لورود الآيات والأحاديث، وللإجماع على حصولها من قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢، ٢٣]، وقوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦]، فالحسنى هي الجنَّة، والزِّيادة هي رؤية الله، وعليه جمهور المفسِّرين، وقوله تعالى: ﴿عَلَى الْأَرَائِكِ يَنظُرُونَ﴾ [المطففين: ٣٥]. وفي الحديث: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ كَمَا تَرَوْنَ القَمَرَ لَيْلَةَ البَدْرِ» [اخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٥٤)، ومسلم في «صحيحه» (٦٣٣)، من حديث جرير بن عبد الله ﷺ] هكذا مذهب أهل السُّنَّة، وخالفت جميعُ الفرق معتزلةً وغيرهم، وقالوا: «إنَّ رؤية الله مستحيلةٌ» مستندِين:

تحفة المريد

قوله: (بِالأَبْصَارِ) ظاهرُهُ: أنَّ الرُّؤية بالحَدَقِ فقط، وهو أحدُ أقوالٍ ثلاثةٍ:

ثانيها: أنَّها بجميع الوجوه، لظاهر قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣].

ثالثها: أنَّها بكلِّ جُزءٍ من أجزاء البدن، كما نُقل عن أبي يزيد البسطاميِّ.

ـ فقال الشَّيخ تقيُّ الدِّين ابنُ أبي المنصور رحمه الله: «إنَّ رؤية المؤمنين لربِّهم عزَّ وجلَّ في الآخرة تكون بجميع أجسادهم، وذلك لكمال النَّعيم الأبديِّ، فلا تتقيَّد رؤيتهم له عزَّ وجلَّ بباصر العين، بل كلُّ أجسادهم تصير بصراً».

ـ قال: «وبعضهم يراه بجميع وجهه فقط».

فتح القريب المجيد

والمعتزلةُ على إحالتها بالأبصار، والكرَّاميَّةُ والمشبِّهةُ على تجويزها في جهةٍ ومكانٍ؛ لاعتقادهم له تعالى الجسميَّة تعالى الله عن قولهم علوًّا كبيراً.

وهل هذه الحالة الإدراكيَّة ـ وهي الرُّؤية بالأبصار ـ يصحُّ أن تقع بدون المقابلة والجهة، وأن يتعلَّق الانكشاف التَّامُّ بذات الله تعالى بدون جهةٍ ومكانٍ؟

ـ فأحاله المعتزلة؛ بناءً على أنَّ ما ذُكِر ـ وهو قوله: «عِنْدَ وُجُودِ شَرْطِهِ... إلخ» ـ شروطٌ عقليَّةٌ للرُّؤية.

ـ وجوَّزه أهل السُّنَّة رضي الله تعالى عنهم؛ بناءً على أنَّ ما ذُكِر شروطٌ عاديَّةٌ كما تقدَّم في قوله: «عَادَةً»، فيجوز أن يتخلَّف.

والدَّليل على جواز الرُّؤية وإمكانِها سمعيٌّ كما أشار النَّاظم إليه فيما يأتي حيث قال: «إِذْ بِجَائِزْ عُلِّقَتْ».

شرح الصاوي

ـ **لِشُبهٍ عقليَّةٍ** أقواها: أنَّ الرُّؤية تستلزم المقابلة، والمقابلة تستلزم الجهة، والجهة تستلزم التَّحيُّز ـ أيِ: الحلول في مكانٍ ـ، وهو يستلزم: أن يكون إمَّا جِرْماً أو عَرَضاً تابعاً لجِرْمٍ، ولا يخلو أيضاً: إمَّا أن يُرى كلُّه فيكون محصوراً، أو بعضه فيكون متحيِّزاً، وذلك كلُّه محالٌ.

وحاصلُ الرَّدِّ عليهم: أنَّ هذا التَّلازم عاديٌّ لا عقليٌّ، والقيامة محلُّ خرق العادات؛ على أنَّه نقل أبو يزيد البسطامي أنَّ رؤية الله بجميع أجزاء الجسم، كما أنَّ سماع كلامه ليس بخصوص الآذان، بل بجميع أجزاء البدن، وأشار العارف [ابن الفارض رضي الله عنه] إلى ذلك بقوله: [من الطويل]

فَإِنْ حَدَّثُوا عَنْهَا فَكُلِّيْ مَسَامِعٌ ... وَكُلِّيَ إِنْ حَدَّثْتُهُمْ أَلْسُنٌ تَتْلُو

ـ وأيضاً: لا فرق بين إدراك عقولنا ورؤية أبصارنا، فكما أنَّنا لا ندرك حقيقته في الدُّنيا بعقولنا، فكذلك لا تدركه أبصارنا في الآخرة.

تحفة المريد

. . . .

(لَكِن) النَّظر؛ بمعنى: الإدراك التَّامّ بحاسَّة البصر حاصلٌ للرَّائِينَ (بِلَا كَيْفٍ) أي: تكيُّفٍ للمرئيِّ؛ مِن: مقابلةٍ، وجهةٍ، ومسافةٍ مخصوصةٍ، وإحاطةٍ، بل يجبُ تجرُّده سبحانه عن جميع ذلك.

فالمرادُ بـ«المخالفة في الكيف»: وجوبُ خلوِّ رؤية الواجب سبحانه وتعالى عنِ الشَّرائط والكيفيَّات المعتبرة في رؤية الأجسام والأعْرَاض.

● ثمَّ أشار المصنِّف رحمه الله إلى الجواب عن أقوى الشُّبَه السَّمعيَّة الَّتي تمسَّكت بها المعتزلة على مدَّعاها من إحالتها، وهي قوله سبحانه وتعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، والتَّمسُّك به مِن وجهين؛ أحدهما ـ وهو الَّذي تعرَّض رحمه الله لجوابه ـ؛ تقريرُهُ:

فتح القريب المجيد

(لَكِنْ بِلَا كَيْفٍ) يعني: لمَّا تمسَّكتِ المعتزلةُ على استحالة رؤية الله تعالى بشُبَهٍ عقليَّةٍ وشُبَهٍ سمعيَّةٍ [جواب لما قوله الآتي: «أشار الناظم رحمه الله إلى جوابها»]، وأقوى العقليَّة شبهةُ المقابَلَة، وتقريرُها: أنَّه تعالى لو كان ـ أي: لو جاز أن يكون ـ مرئيًّا:

ـ لكان مقابلاً للرَّائي بالضَّرورة، فيكون في جهةٍ وحيِّزٍ، وهو محالٌ.

ـ ولكان إمَّا جوهراً وإمَّا عَرَضاً؛ لأنَّ المتحيِّز إن كان بالاستقلال ـ كـ: الجسم ـ فجوهرٌ، وإن كان بالتَّبعيَّة ـ كـ: البياض ـ فعَرَضٌ.

شرح الصاوي

ـ قال ابن العربي: «إنَّ رؤية الله جُعلت تقويةً للمعرفة الحاصلة في الدُّنيا؛ لأنَّه ليس راءٍ كمَن سمعا».

ـ ولِشُبهٍ سمعيَّةٍ أقواها: قوله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، وهو واردٌ مورد المدح، فيكون إدراكُه بالبصر نقصاً، وهو عليه محالٌ.

وحاصلُ الجواب: أنَّ معنى «لا تدركه الأبصار»: لا تحيط به؛ على أنَّه قال: «لا تدركه»، ولم يقل: «لا تراه»، فالأبصار لا تحيط به، كما أنَّ العقول لا تحيط به.

قوله: (لَكِنْ بِلَا كَيْفٍ) هذا جوابٌ عنِ الشُّبهة العقليَّة.

تحفة المريد

قوله: (لَكِنْ بِلَا كَيْفٍ) لمَّا كان قد يُتوهَّم من قوله: «وَمِنْهُ أَنْ يُنْظَرَ بِالأَبْصَارِ» أنَّه تعالى يُرى بكيفٍ كما في رؤية بعضنا بعضاً، استدرك عليه بقوله: «لَكِنْ بِلَا كَيْفٍ»؛ أي: بلا تكيُّفٍ للمرئيِّ بكيفيَّةٍ من كيفيَّات الحوادث؛ من مقابلةٍ وجهةٍ وتحيُّزٍ وغير ذلك...

أنَّ نفيَ إدراكه عزَّ وجلَّ بالبصر واردٌ مَورِد التَّمدُّح مُدرَجٌ في أثناء المدح، فيكون نقيضُهُ وهو الإدراك بالبصر نقصاً، وهو على الله تعالى محالٌ، وهذا الوجه يدلُّ على نفي الجواز.

فتح القريب المجيد

ـ ولكان المرئيُّ إمَّا كلَّه فيكون محدوداً متناهياً محصوراً، وإمَّا بعضَه فيكون متبعِّضاً متجزِّئاً، إلى غير ذلك من لوازم المقابلة.

أشار النَّاظم رحمه الله **إلى جوابها بقوله**: «لَكِنْ بِلَا كَيْفٍ»؛ أي: إنَّ لزوم هذه المقابلة إنَّما هو في رؤية الحوادث بحسب جَرْي العادة، لا بحسب العقل، فالمرادُ رؤية الواجب الوجود سبحانه وتعالى خاليةً عنِ الشَّرائط والكيفيَّات المعتبَرة في رؤية الجواهر والأعراض.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وغرضُ المصنِّف بذلك: الجواب عن شبهة المعتزلة العقليَّةِ الَّتي تمسَّكُوا بها في قولهم «بإحالة الرُّؤية»؛ وحاصلُها: «أنَّه تعالى لو كان مرئيًّا لكان مقابلاً للرَّائي بالضَّرورة، فيكون في جهةٍ وحيِّزٍ».

ـ **وحاصلُ الجواب**: أنَّ قولكم: «لكان مقابلاً للرَّائي بالضَّرورة» ممنوعٌ، فلزوم الجهة والحيِّز ممنوعٌ؛ إذِ الرُّؤية قوَّةٌ يجعلها الله في خلقه لا يشترط فيها مقابلة المرئيِّ ولا كونُه في جهةٍ وحيِّزٍ ولا غير ذلك، ودعوى الضَّرورة فيما نازع فيه الجَمُّ الغفير من العقلاء غير مسموعةٍ، غايةُ الأمر أنَّ هذه الأمور لازمةٌ عادةً لا عقلاً.

وانتحتوا من قول أهل السُّنَّة «بِلَا كَيف»: «البَلْكَفَة»، وقد أنشد الزَّمخشريُّ في «الكشَّاف» يهجو أهل السُّنَّة، فقال: [منَ الكامل]

لَـجَـمَـاعَـةٌ سَـمَّـوا هَـوَاهُـمْ سُـنَّـةً ... وَجَـمَـاعَـةٌ حُـمْـرٌ لَـعَـمْـرِيْ مُـوكَـفَـهْ
قَـدْ شَـبَّـهُـوْهُ بِـخَـلْـقِـهِ فـتَـخَـوَّفُـوا ... شَـنْـعَ الـوَرَى فَـتَـسَـتَّـرُوا بِـالـبَـلْـكَـفَـهْ

ـ وردَّ عليه السَّيِّد البُليديُّ بقوله: [منَ الكامل]

هَـلْ نَـحْـنُ مِـنْ أَهْـلِ الـهَـوَى أَوْ أَنْـتُـمُ؟ ... وَمَـنِ الَّـذِيْ مِـنَّـا حَـمِـيْـرٌ مُـوْكَـفَـهْ؟
اِعْـكِـسْ تُـصِـبْ فَـالـوَصْـفُ فِـيْـكُـمْ ظَـاهِـرٌ ... كَـالـشَّـمْـسِ فَـارْجِـعْ عَـنْ مَـقَـالِ الزَّخْـرَفَـهْ
يَـكْـفِـيْـكَ فِـيْ رَدِّيْ عَـلَـيْـكَ بِـأَنَّـنَـا ... نَـحْـتَـجُّ بِـالآيَـاتِ لَا بِـالـسَّـفْـسَـفَـهْ
وَبِـنَـفْـيِ رُؤْيَـتِـهِ فَـأَنْـتَ حُـرِمْـتَـهَـا ... إِنْ لَـمْ تَـقُـلْ بِـكَـلَامِ أَهْـلِ الـمَـعْـرِفَـهْ
فَـنَـرَاهُ فِـي الأُخْـرَى بِـلَا كَـيْـفِـيَّـةٍ ... وكَـذَاكَ مِـنْ غَـيْـرِ ارْتِـسَـامٍ لـلـصِّـفَـهْ

وقد أجاب عنه أهل السُّنَّة بعدَّة أجوبة؛ منها: ما تعرَّض له المصنِّف رحمه الله بقوله: (وَ) النَّظرِ؛ بمعنى: الانكشاف التَّامّ بحاسَّة البصر حاصلٌ للرَّائين بـ(ـلَا انْحِصَار) للمَرئيِّ، ولا إحاطةٍ بجوانبه وحدوده ونهاياته والوقوفِ على حقيقته، كما هو محملُ الآية الشَّريفة.

وحاصلُهُ: أنَّا لا نُسلِّم أنَّ الإدراك بالبصر في الآية الكريمة هو مطلق الرُّؤية، بل هو رؤيةٌ مخصوصة، وهي الَّتي تكون على وجه الإحاطة بجوانب المرئيِّ جميعها؛ إذ حقيقته: «النَّيل والوصول» مِن: «أَدْرَكْتُ فُلَاناً» إذا لحقتُهُ، ولذا يصحُّ: «رأيتُ القمر، وما أدركتُهُ ببصري؛ لإحاطة الغيم به»، ولا يصحُّ: «وما رأيته»، فيكونُ الإدراك المنفيُّ في الآية أخصَّ مِنَ الرُّؤية، ملزوماً لها بمنزلة الإحاطة مِنَ العِلم، فلا يلزم مِن نفي الإدراك على هذا نفيُ الرُّؤية، ولا مِن كون نفيه مدحاً كونُ الرُّؤية نقصاً.

فتح القريب المجيد

(وَلَا انْحِصَارِ) أشار به النَّاظم رحمه الله إلى الجواب عن قوله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣] الآيةَ؛ يعني: أنَّا نقول: «إنَّه تعالى يُرى» بمعنى: أنَّه ينكشف للأبصار انكشافاً تامًّا عند الرَّائي بلا إحاطةٍ به، ولا انحصارٍ له عنده؛ لاستحالة الحدود والنِّهايات، والوقوفِ على حقيقته، كما هو مَحمِلُ النَّفي في الآية الشَّريفة.

وحاصله: أنَّا لا نُسلِّم أنَّ نفي الإدراك بالبصر في الآية الشَّريفة هو [أي: كما هو فهمهم] [نفي]

شرح الصاوي

قوله: (وَلَا انْحِصَارِ) جوابٌ عنِ الشُّبهة السَّمعيَّة.

تحفة المريد

ـ وقال بعضهم في الرَّدِّ عليه: [مِنَ الكامل]

شَبَّهْتَ جَهْلاً صَدْرَ أُمَّةِ أَحْمَدٍ ... وَذَوِي البَصَائِرِ بِالحَمِيْرِ المُوكَفَهْ
وَجَبَ الخَسَارُ عَلَيْكَ فَانْظُرْ مُنْصِفاً ... فِي آيَةِ الأَعْرَافِ فَهْيَ المُنْصِفَهْ
أَتَرى الكَلِيْمَ أَتَى بِجَهْلٍ مَا أَتَى ... وَأَتَى شُيُوْخُكَ مَا أَتَوا عَنْ مَعْرِفَهْ؟!
إِنَّ الوُجُوْهَ إِلَيهِ نَاظِرَةٌ، بِذَا ... جَاءَ الكِتَابُ فَقُلْتُمُ: هَذَا سَفَهْ
نَطَقَ الكِتَابُ وَأَنْتَ تَنْطِقُ بِالهَوَى ... فَهَوَى الهَوَى بِكَ فِي المَهَاوِي المُتْلِفَهْ

وقد شنَّعوا في الرَّدِّ عليه بغير ذلك.

وقوله: (وَلَا انْحِصَارِ) أي: ولا انحصارَ للمرئيِّ عندَ الرَّائي بحيث يحيط به؛ لاستحالة الحدود والنِّهايات عليه تعالى.

وهذا إيضاح ما رُوي عنِ سيِّدنا ابن عبَّاس ﵄ حين سُئل: أَكُلُّ مَن يدخل الجنَّة يرى الله تعالى؟ فقال: «نعم»، فقيل له: أليس قد قال الله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، فقال: «ألستَ ترى السَّماء؟ أفكلَّها تُرى؟». [«تفسير الطبري» (٢٢/ ٣٢)].

وقوله: (لِلْمُؤْمِنِينَ) متعلِّقٌ بـ«يُنْظَر»؛ لتضمُّنه معنى الانكشاف؛ أي: ومِنَ الجائز العقليِّ انكشافُهُ تعالى بحاسَّة البصر انكشافاً تامًّا لكلِّ فردٍ فردٍ ممَّن اتَّصف بالإيمان والتَّصديق الشَّرعيِّ عند الموافاة؛ سواءٌ كُلِّف به بالفعل، أو كان صالحاً للتَّكليف به.

فتح القريب المجيد

مطلق الرُّؤية، بل [هو] رؤيةٌ مخصوصةٌ، وهي الَّتي تكون على وجه الإحاطة بجوانب المرئيِّ؛ ألا ترى أنَّه يصحُّ: «رَأَيْتُ القَمَرَ، وَمَا أَدْرَكْتُهُ بِبَصَرِي» لإحاطة الغيم به، ولا يصحُّ: «وَمَا رَأَيْتُهُ»، فيكونُ الإدراكُ المنفيُّ في الآية أخصَّ منَ الرُّؤية، فلا يلزم من نفي الإدراك نفيُ الرُّؤية.

(لِلْمُؤْمِنِينَ) هذا: إمَّا لغوٌ معمولٌ لـ«يُنْظَر» السَّابق؛ لتضمُّنه معنى الانكشاف، وإمَّا حالٌ من «الأَبْصَار» ذُكِرَ للاحتراز عنِ الكفَّار والمنافقين؛ إذ لا يَرَونه تعالى؛ لقوله تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن

شرح الصاوي

قوله: (لِلْمُؤْمِنِينَ) متعلِّقٌ بـ«يُنظر» ضمَّنه معنى: ينكشف، فعدَّاه بـ«اللَّام»، أي: لا الكفَّار والمنافقين، ولا الحيوانات الَّتي تدخل الجنَّة، ففي الحديث ما معناه: «**يُنَادِي مُنَادٍ مِنْ قِبَلِ اللهِ تَعَالَى يَوْمَ القِيَامَةِ: كُلُّ أُمَّةٍ تَتْبَعُ مَعْبُودَهَا، فَعُبَّادُ الشَّمْسِ يُلْقَونَ مَعَهَا فِي النَّارِ...** وهكذا كُلُّ

تحفة المريد

وغرضُ المصنِّف بذلك: الجواب عن شبهة المعتزلة النَّقليَّةِ الَّتي تمسَّكُوا بها في قولهم «بإحالة الرُّؤية»، وهي قوله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، فإنَّه يدلُّ على أنَّه تعالى لا يُدرَك بالبصر، والإدراك هو الرُّؤية؛ فلا يُرى بالبصر.

ـ **وحاصلُ الجواب:** أنَّا لا نُسلِّم أنَّ الإدراك بالبصر هو مطلقُ الرُّؤية، بل هو رؤيةٌ مخصوصةٌ، وهي الَّتي تكون على وجه الإحاطة بحيث يكون المرئيُّ منحصراً بحدودٍ ونهاياتٍ، فالإدراك المنفيُّ في الآية الكريمة أخصُّ منَ الرُّؤية، ولا يلزم من نفي الأخصِّ نفيُ الأعمِّ.

والحاصلُ: أنَّه تعالى يُرى من غير تكيُّفٍ بكيفيَّةٍ من الكيفيَّات المعتبرة في رؤية الأجسام، ومن غير إحاطةٍ، بل يَحار العبد في العظمة والجلال حتَّى لا يعرف اسمه، ولا يشعر بمَن حوله منَ الخلائق، فإنَّ العقل يعجز هنالك عنِ الفهم، ويتلاشى الكلُّ في جَنْبِ عظمته تعالى.

قوله: (لِلْمُؤْمِنِينَ) متعلِّقٌ بـ«يُنْظَرَ»؛ لتضمُّنه معنى الانكشاف، فلا يرد ما يُقال: إنَّ «نظر» إذا كان بمعنى «أبصر» يتعدَّى بـ«إلى».

ـ فيدخل في ذلك: الملائكة عليهم السَّلام، ومؤمنو الجنّ والأممِ السَّابقة، والصّبيان، والبُلْه، والمجانين الَّذين أدركهم البلوغ على الجنون وماتوا عليه.

ـ ويدخل أيضاً: مَنِ اتَّصف بالتَّوحيد مِن أهل الفترة؛ لأنَّه إيمانٌ صحيحٌ؛ إذ هو في حكم ما جاء به الرَّسول في الجملة؛ بناءً على أحدِ القولين: «إنَّ رجال غير هذه الأمَّة يرونه عزَّ وجلَّ في الجنَّة».

● وهذا الحكم منطوقاً ومفهوماً مُجمَعٌ عليه في الجملة، وإن كان في بعض جزئيَّاته اختلاف:

ـ كالملائكة عليهم السَّلام، والحقُّ: أنَّهم يرونه عزَّ وجلَّ في الآخرة كما نصَّ عليه إمامنا الأشعريُّ ﷺ في «الإبانة في أصول الدِّيانة» [(ص: ٥٤)]، فقد قال فيه ما نصُّه: «اعلم أنَّ أفضل لذَّات الجنَّة رؤيةُ الله تعالى، ثمَّ رؤيةُ نبيِّه ﷺ، فلذلك لم يحرم الله تعالى أنبياءَه المرسلين، وملائكتَه المقرَّبين عليهم الصَّلاة والسَّلام، وجماعته المؤمنين والصِّدِّيقين، النَّظرَ إلى وجهه عزَّ وجلَّ»، وتابعه البيهقيُّ وابن القيِّم والجلال البلقينيُّ وغيرهم، وهو الأرجح بلا شكٍّ.

فتح القريب المجيد

رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾ [المطففين: ١٥]، ولأنَّهم ليسوا من أهل الإكرام والتَّشريف، وقيل: إنَّهم يرونه تعالى ثمَّ يُحجبون عنه، فتكون الحَجْبَةُ حسرةً عليهم أشدَّ منَ العذاب بالسَّلاسل والأغلال.

ورؤيةُ جميع المؤمنين مجمَعٌ عليها في الجملة؛ إذ قدِ اختُلِف في الملائكة، والحقُّ أنَّهم يرونه تعالى.

شرح الصاوي

مَعْبُودٍ مَعَ عُبَّادِهِ، إِلَّا مَنْ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ كَعِيْسَى وَمَرْيَم وَعُزَير؛ فَإِنَّ مَنْ عَبَدَهُمْ يُلْقَى مَعَ شَيْطَانِهِ فِي النَّارِ»، إلى أن قال في الحديث: «**فَتَبْقَى هَذِهِ الأُمَّةُ، وَفِيْهَا مُنَافِقُوهَا، فَيَقُولُونَ: لَا نَبْرَحُ حَتَّى نَرَى مَعْبُودَنَا، فَيَتَجَلَّى لَهُمْ مَلَكٌ لَوْ وُضِعَتْ بِحَارُ الأَرْضِ فِي نُقْرَةِ إِبْهَامِهِ لَوَسِعَهَا، فَيَقُولُ لَهُمْ: أَنَا رَبُّكُمْ، امْتِحَاناً لَهُمْ، فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللهِ لَسْتَ رَبَّنَا، فَإِنَّ رَبَّنَا لَا يَتَحَيَّز، وَأَنْتَ مُتَحيِّزٌ، ثُمَّ يَتَجَلَّى**

تحفة المريد

والمرادُ بـ«المؤمنين»: ما يشمل المؤمنات، ففيه تغليبٌ، فإنَّهنَّ يرينه تعالى على الصَّحيح.

ـ وعمومُهُ يشمل: «الملائكة»، قال السُّيوطيُّ: وهو الأقوى، وقيل: لا رؤيةَ للملائكة أصلاً، وقيل: إنَّ جبريل يراهُ تعالى دون سائر الملائكة.

ـ ويشمل أيضاً: «مؤمني الجنّ»، فيحصل لهم الرُّؤية في الموقف مع سائر المؤمنين قطعاً. وفي الجنَّةِ على الرَّاجح.

ـ وكمؤمني الجنِّ، فتحصُل لهم الرُّؤية في الموقف مع سائر الخلق قطعاً، وفي الجنَّة في وقتٍ مَّا مِن غير قطعٍ بذلك، بل باحتمالٍ راجحٍ، وأمَّا أنَّهم يُساوُون الإنسَ في الرُّؤية في كلِّ جُمُعَةٍ فالظَّاهرُ خلافُه، كما جزم به الحافظ السُّيوطيُّ رحمه الله.

ـ وكنساء هذه الأمَّة، فإنَّهنَّ يَرَيْنَه في الأعياد؛ لأنَّه سبحانه وتعالى يتجلَّى فيها تجلِّياً عامًّا، فيرَيْنَه في مثل هذه الحال دون غيرها، وبه جزم الجلال.

ـ وأمَّا مؤمنو الأمم السَّابقة، ففيهم احتمالان للإمام ابن أبي جمرة رحمه الله قال: والأظهرُ مساواتهم لهذه الأمَّة في الرُّؤية.

فتح القريب المجيد

وقدِ اختُلف في مؤمني الجنِّ أيضاً، والمجزومُ به حصولُ الرُّؤية لهم في الموقف مع سائر المؤمنين قطعاً، وفي الجنَّة في وقتٍ مَّا من غير قطعٍ به.

واختُلِف أيضاً في رؤية النِّساء ربَّهن في الجنَّة، والَّذي اختاره ابن كثير أنَّهنَّ يَرَيْنَه في الأعياد فيها دون الجُمَع ـ أي: قدر الأعياد، وإلَّا فالجنَّة لا أعياد فيها ـ، ويدخل في الأعياد أيَّام

شرح الصاوي

لَهُمْ مَلَكٌ آخَرُ لَوْ وُضِعَتْ بِحَارُ الأَرْضِ وَمِثْلُهَا مَعَهَا فِي نُقْرَةِ إِبْهَامِهِ لَوَسِعَهَا، فَيَقُولُونَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالُوا لِلأَوَّلِ، ثُمَّ يَتَجَلَّى اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَهُمْ، فَيَخِرُّ الْمُؤْمِنُونَ سُجَّداً، فَيُرِيدُ الْمُنَافِقُونَ السُّجُودَ كَالْمُؤْمِنِينَ فَلَا يَقْدِرُونَ؛ لِأَنَّهُ يَصِيرُ ظُهُورُهُمْ طَبَقاً، فَيُنَادِي الْمُنَادِي: ﴿وَٱمۡتَٰزُواْ ٱلۡيَوۡمَ أَيُّهَا ٱلۡمُجۡرِمُونَ﴾ [يس: ٥٩]، وهذا معنى قوله تعالى: ﴿يَوۡمَ يُكۡشَفُ عَن سَاقٖ﴾ [القلم: ٤٢] الآية، فكَشْفُ السَّاقِ عِنْدَ الخَلَف مؤوَّل بكشف الحِجَابِ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٧٤٣٩)، ومسلم في «صحيحه» (١٨٣)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه]، أو كما قال.

تحفة المريد

ـ ويشمل أيضاً: «مؤمني الأمم السَّابقة»، ولابن أبي جمرة فيهم احتمالان، قال: والأظهرُ مساواتهم بهذه الأمَّة في الرُّؤية.

ـ ويشمل أيضاً: «أهل الفترة» على القول بنجاتهم وإن غيَّروا وبدَّلوا.

ويخرجُ بـ«المؤمنين»: الكفَّارُ والمنافقون، فلا يرونه تعالى على الرَّاجح؛ لقوله تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمۡ عَن رَّبِّهِمۡ يَوۡمَئِذٖ لَّمَحۡجُوبُونَ﴾ [المطففين: ١٥]، ولأنَّهم ليسوا من أهل الإكرام والتَّشريف، وقيل: إنَّهم يرونه ثمَّ يحجبون، فتكون الحَجْبةُ حسرةً عليهم، قال الجلالُ: «وله شواهد رويناها عنِ الحسن البصريِّ».

ـ وأمَّا المنافقون والكفَّار، فالصَّحيح الَّذي عليه جمهور أهل السُّنَّة أنَّ المنافقين لا يرونه، كما لا يراه باقي الكفَّار باتِّفاق العلماء؛ ذكره الإمام النَّوويُّ رحمه الله.

ـ واتَّفقوا على أنَّ جميع الحيوانات غير مَن ذُكِر لا يَراهُ.

● ولم يُنَصَّ على محلِّ الرُّؤية، ولا على عملٍ تُنال به؛ لأنَّها لم تقع في مقابلة عمل، وإنَّما هي محضُ تفضُّلٍ منه تعالى.

● **وأمَّا محلُّها:**

ـ فالجنَّة من غير خلافٍ، قلت: قد ورد في أثناء حديثٍ للطَّبرانيِّ رحمه الله أنَّ جنَّة عدن لا يكون

فتح القريب المجيد

التَّشريق، وأمَّا رؤيتهنَّ له تعالى في الموقف فلا خلاف فيها، واستثنى الجلالُ السُّيوطيُّ زوجات الأنبياء وبناتهم، فيَرَيْنَه في غير الأعياد أيضاً.

والمرادُ بـ«المُؤْمِنِين»: مَن اتَّصف بالإيمان عند الوفاة ـ أيِ: الموت ـ؛ سواءٌ كلِّف به بأن كان بالغاً، أو كان صالحاً للتَّكليف به كـ: الصِّبيان، والبُلْه، والمجانين الَّذين أدركَهم البلوغ على الجنون وماتوا عليه، ومَنِ اتَّصف بالتَّوحيد من أهل الفترة؛ لأنَّه إيمانٌ صحيحٌ.

شرح الصاوي

ولكنَّ هذا يقتضي أنَّ المنافقين رأوا ربَّهم مع المؤمنين، ولكنْ حُجبوا بعد ذلك، فتكون تلك الحَجبة حسرةً عليهم، وهذا أحد القولين، والحقُّ أنَّهم لم يروا؛ لقوله تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾ [المطففين: ١٥]، ولا يلزم من مزاحمتهم لهم رؤياه، وإنَّما قولهم وفعلهم تقليدٌ كما كانوا يفعلونه في الدُّنيا.

تحفة المريد

ـ ولا يراه سائر الحيوانات غير العقلاء، حتَّى الحيوانات الَّتي تدخل الجنَّة؛ مثل: ناقة صالح وكبش إسماعيل، كما هو ظاهر كلامهم.

ومحلُّ الرُّؤية الجنَّةُ بلا خلافٍ، فيراه أهلها في مثل يوم الجمعة والعيد، ويراه خواصُّهم كلَّ يوم بكرةً وعشيًّا، وبعضهم لا يزال مستمرًّا في الشُّهود؛ حتَّى قال أبو يزيد البسطاميُّ: «إنَّ لله خواصَّ من عباده، لو حجبهم في الجنَّة عن رؤيته ساعةً لاستغاثوا منَ الجنَّة ونعيمها كما يستغيثُ أهل النَّار من النَّار وعذابِها».

ـ وأمَّا في عَرَصاتِ القيامة كالموقف، فالصَّحيح وقوعُها أيضاً؛ لأنَّه ورد في السُّنَّة ما يقتضي وقوعها لهم فيها، ففي الحديث: «**يُنَادَى إِذَا كَانَ يَوْمُ القِيَامَةِ: لِتَلْزَمْ كُلُّ أُمَّةٍ مَعْبُودَهَا، فَتَقُولُ هَذِهِ**

فيها أحدٌ إلَّا الأنبياء والشُّهداء والصِّدِّيقون، وفيها ما لا عينٌ رأت ولا أذنٌ سمعت ولا خطر على قلب بشر؛ قال بعضهم: جنَّة عدن أعلى الجنان وسيِّدتها، وهي قصبةُ الجنَّة، وفيها الكثيب الَّذي فيه الرُّؤية، وعليها تدور ثمانية أسوار، بين كلِّ سورَين جنَّة.

ـ وأمَّا رؤيته سبحانه وتعالى في عَرَصَات القيامة، فقال الحافظ السُّيوطيُّ رحمه الله في كتابه «تحفة الجلساء»: رؤيةُ الله عزَّ وجلَّ يوم القيامة في الموقف حاصلةٌ لكلِّ أحدٍ بلا نزاع، وأمَّا في الجنَّة فأجمع أهل السُّنَّة على أنَّها حاصلةٌ للأنبياء والرُّسل عليهم الصَّلاة والسَّلام، وللصِّدِّيقين مِن كلِّ أمَّة، ورجالِ المؤمنين منَ البشر من هذه الأمة، واختُلف فيمن عداهم على ما مرَّ تفصيله.

● **وأمَّا وقتها** فقال الحافظ ابن رجب: كلُّ يومٍ كان للمسلمين عيداً في الدُّنيا، فإنَّه لهم عيدٌ في الجنَّة يجتمعون فيه على زيارة ربِّهم عزَّ وجلَّ، ويتجلَّى لهم فيه، ويومُ الجمعة يدعى: «يوم المزيد» في الجنَّة، ويوما الفطر والأضحى يجتمع أهل الجنَّة فيهما للزِّيارة، وورد مشاركة النِّساء للرِّجال فيهما في الرُّؤية، كما كُنَّ يشهدْنَهما معهم في الدُّنيا دون الجُمَع. [اهـ] [«فتح الباري» لابن رجب (١/ ١٧٦)].

هذا حال عوامِّ أهل السُّنَّة، ويستثنى مِن ذلك زوجاتُ الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام، كما قاله الحافظ السُّيوطيُّ، وبناتُهم وسائرُ الصِّدِّيقات، فإنَّهنَّ يرَينه في غير الأعياد أيضاً، وهذه خصوصيَّةٌ لهنَّ كما اختصَّ الصِّدِّيقون كأبي بكر وعمر رضي الله عنهما بمزيدٍ في الرُّؤية ليست لغيرهم، وأمَّا خواصُّهم كالأنبياء والرُّسل ففي كلِّ يومٍ يرون ربَّهم بكرةً وعشيًّا، ويرحم الله تعالى علَّامة أسيوط حيث قال [«الحاوي للفتاوى» (٢/ ٣٨٩)]: [من البسيط]

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

الأُمَّةُ: هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا رَبُّنَا، فَيَظْهَرُ لَهُمْ» ـ أي: على الوجه الَّذي لا يعرفونه؛ بأن يدخلَ عليهم غلطاً في كشفهم، وإلَّا فهو تعالى منزَّهٌ عن أن يتَّصفَ بما لا يليقُ به ـ «**فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللهِ مِنْكَ لَسْتَ رَبَّنَا، فَيَتَجَلَّى لَهُمْ تَجَلِّيًا لَائِقاً بِحَالِ ذَلِكَ الْمَقَامِ، وَيَكْشِفُ عَنِ السَّاقِ، وَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَرَاهُ الْمُؤْمِنُونَ كَمَا يَعْلَمُونَ**» ـ أي: على وفق ما يعتقدون ـ

وَرُؤْيَـةُ اللهِ خُـذْ عَـنِّـي مُـحَـرَّرَهَـا ... وَدَعْ أُولِي الجَهْلِ وَالتَّخْبِيطِ وَالشَّيَنِ
كُلُّ الأَنَامِ يَرَوْهُ فِي القِيَامَةِ مِنْ ... إِنْسٍ وَجِنٍّ مَعَ الأَمْلَاكِ بِالعِينِ
وَفِي الجِنَانِ يَرَاهُ القَوْمُ فِي جُمَعٍ ... وَلِلنِّسَا رُؤْيَةٌ فِي يَوْمِ عِيدَينِ
نَعَمْ وَيَخْتَصُّ صِدِّيقَاتُنَا بِزِيَا ... دَاتٍ عَلَيْهِمُ كَمَا ذَا لِلوَلِيِّينِ
وَالجِنُّ فِيهِمْ خِلَافٌ وَالَّذِي نَرَهُ ... بِأَنْ لَهُمْ رُؤْيَةٌ بَعْضَ الأَحَايِينِ

وبالجملة فالزِّيادة على قدر الأعمال.

● **وفائدةُ الرُّؤية في الآخرة:**

ـ زوالُ الشَّكِّ والاختلاف، وبلوغ المُنى وزيادة اللَّذَّة؛ إذ لا شيء ألذُّ مِن رؤيته سبحانه وتعالى، كما سمعته آنفاً.

ـ ومِن فوائدها أيضاً: رفع التُّهمة؛ لأنَّ مَن دخل داراً ولم يرَ صاحبها، خاف أن يكون غيرَ راضٍ عنه وزيادةً.

ـ وهذا التَّجلِّي الإلهيُّ عامٌّ لسائر صور المعتقدات الشَّرعيَّة، فهو واحدٌ مِن حيث المعنى، وكثيرٌ مِن حيث اختلاف الصُّور؛ ثمَّ إنَّ الخلق إذا رأوا ربَّهم عزَّ وجلَّ انصَبَغوا عن آخرهم بنور ذلك التَّجلِّي، فظهر كلُّ واحدٍ منهم بنورٍ على صورة ما شاهدَه بحسب استعداده.

● ومذهبُ أهل السُّنَّة: أنَّه سبحانه وتعالى يَرى نفسَه، كما يَرى غيره، خلافاً للمعتزلة.

● وذهب جمعٌ مِنَ المالكيَّة كالجزوليِّ، والأقفهسيِّ رحمهما الله تعالى إلى أنَّ: «مَن زَعَم أنَّ الله تعالى لا يُرى في الآخرة فهو كافرٌ، وكذلك مَن جَحَد أو شكَّ».

والحقُّ خلاف ما ذهبوا إليه في أهل التَّأويل، فلا يُكفَّرون؛ كما جزم به القاضي عياض رَحِمَهُ ٱللَّهُ

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

«**فَيَخِرُّونَ سُجَّداً إِلَّا المُنَافِقُ**» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٧٤٣٩)، ومسلم في «صحيحه» (١٨٣)، من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ]. اهـ. وهذا معنى قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾ [القلم: ٤٢] الآية، و«كشفُ السَّاق» عند الخَلَف بمعنى: رفع الحجاب، والسَّلَفُ يفوِّضون، انظرْ: «شرَّاح البخاريّ».

في «الشِّفاء»، ونقله عنِ القاضي أبي بكر الباقلَّانيِّ رحمه الله، ولفظه: «وأمَّا مسائلُ الوعد والوعيد، والرُّؤية، وخلق الأفعال، وبقاء الأعراض، والتَّولُّد، وشبهها مِنَ الدَّقائق، فالمنعُ مِن إكفار المتأوِّلين فيها أوضحُ؛ إذ ليس في الجهل بشيءٍ منها جهلٌ بالله تعالى، ولا أجمعَ المسلمون على إكفار مَن جَهِل شيئاً منها» [«الشفا مع حاشية الشمني» (٢/ ٢٩٥)].

قال أستاذنا رحمه الله: نعم؛ يؤدَّبُ ويبدَّعُ ويفسَّقُ إن لم يتب. [«هداية المريد» (١/ ٦٦٢)].

ثمَّ أشار رحمه الله إلى أنَّ دليل جواز الرُّؤية وإمكانِها سمعيٌّ بقوله:

ونحن أهل السُّنَّة إنَّما حكمنا بجواز الرُّؤية وإمكانها عقلاً (إِذْ) أي: لأنَّها (بِـ)ـوجود أمرٍ (جَائِزْ) عقلاً، وهو استقرار الجبل (عُلِّقَتْ) أي: علَّقها الله تعالى عليه في الدُّنيا، حين سأله كليمه موسى عليه الصَّلاة والسَّلام قائلاً: ﴿رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ﴾، بقوله: ﴿وَلَٰكِنِ ٱنظُرۡ إِلَى ٱلۡجَبَلِ فَإِنِ ٱسۡتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوۡفَ تَرَىٰنِيۚ﴾ [الأعراف: ١٤٣]؛ **وتقريرُ الدّلالة منه**: أنَّه إشارةٌ إلى قياسٍ حُذِفت كبراه، ترتيبُهُ هكذا:

فتح القريب المجيد

(إِذْ بِجَائِزْ عُلِّقَتْ) هذا تعليلٌ نازلٌ منزلةَ الاستدلال السَّمعيِّ على جواز رؤية المؤمنين ربَّهم سبحانه وتعالى، فدليلُها السَّمعيُّ هو المعوَّل عليه عند القوم، وأمَّا دليلها العقليُّ فضعيفٌ عندهم، فدليلُها السَّمعيُّ الكتاب والسُّنَّة والإجماع:

شرح الصاوي

قوله: (إِذْ بِجَائِزْ عُلِّقَتْ) أي: إنَّما قلنا بجواز الرُّؤية؛ لأنَّ الله علَّقها على أمرٍ جائزٍ عقلاً، وهو استقرار الجبل حال هَوِيه، والمعلَّق على الجائز جائزٌ، قال تعالى: ﴿فَإِنِ ٱسۡتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوۡفَ تَرَىٰنِيۚ﴾ [الأعراف: ١٤٣]، فعلَّقها سبحانه وتعالى على استقرار الجبل حال هويه، وهو جائزٌ.

تحفة المريد

قوله: (إِذْ بِجَائِزْ عُلِّقَتْ) بسكون الزَّاي للوزن، و«إذ»: تعليليَّةٌ داخلةٌ على «عُلِّقَتْ»، و«بِجَائِزْ» متعلِّقٌ به، فكأنَّه قال: «حكمنا بجواز الرُّؤية عقلاً؛ لأنَّ الله تعالى علَّقها بأمرٍ جائزٍ عقلاً»؛ وهو استقرار الجبل حين سأله موسى على نبيِّنا وعليه أفضلُ الصَّلاة والسَّلام، حيث قال: ﴿رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِي وَلَٰكِنِ ٱنظُرۡ إِلَى ٱلۡجَبَلِ فَإِنِ ٱسۡتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوۡفَ تَرَىٰنِيۚ﴾ [الأعراف: ١٤٣]؛ **والاستدلال بالآية من وجهين**:

(١) ـ **الأوَّلُ**: ما أشار إليه المصنِّف، **وحاصلُهُ**: قياسٌ اقترانيٌّ أشار إلى صغراه، وحذف كبراه؛ للعلم بها كالنَّتيجة؛ وتقريرُهُ أن تقول: «رؤيةُ الباري عُلِّقت على أمرٍ ممكنٍ، وكلُّ ما عُلِّق على الممكن لا يكون إلَّا مُمكناً» فـ: «رؤية الباري لا تكون إلَّا مُمكنة».

ـ الله تعالى علَّق رؤية ذاته المقدَّسة على استقرار الجبل حال تجلِّيه له، وهو ـ أعني: استقراره ـ أمرٌ ممكنٌ في نفسه ضرورةً.

ـ وكلُّ ما عُلِّقَ على الممكن لا يكون إلَّا ممكناً؛ لأنَّ معنى التَّعليق الإخبارُ بأنَّ المعلَّق يقع على تقدير وقوع المعلَّق عليه، والمحالُ لا يقع على شيءٍ مِنَ التَّقادير، فلو لم تكن الرُّؤية ممكنةً لَزِم الخُلْفُ في خبره عزَّ وجلَّ، وهو محالٌ.

● **ووقوعُ الرُّؤية لا يمكن إلَّا بالأدلَّة السَّمعيَّة خاصَّةً، وقدِ احتجَّ عليه القوم بالكتاب والسُّنَّة والإجماع:**

ـ فمِنَ الكتاب: قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢، ٢٣].

فتح القريب المجيد

ـ فمِن الكتاب: قوله تعالى: ﴿رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِي وَلَٰكِنِ ٱنظُرۡ إِلَى ٱلۡجَبَلِ فَإِنِ ٱسۡتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوۡفَ تَرَىٰنِيۚ﴾ [الأعراف: ١٤٣]، فعلَّق رؤية ذاته تعالى على استقرار الجبل، وهو أمرٌ ممكنٌ في نفسه ضرورةً، وكلُّ ما عُلِّق على الممكن لا يكون إلَّا ممكناً.

ـ والسُّنَّة: قوله ﷺ: «**إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ القَمَرَ لَيْلَةَ البَدْرِ**» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٥٤)، ومسلم في «صحيحه» (٦٣٣)، من حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه].

شرح الصاوي

ـ وأيضاً: سألها موسى الكليم عليه السَّلام، فلولا جوازُها ما طلبها الكليم، وإلَّا كان طلبها منه جهلاً، وهو على الأنبياء محالٌ.

ـ وقد أجمع أهل السُّنَّة على أنَّ الرُّؤية تحصل في الآخرة، وأنَّ الآياتِ والأحاديثَ الواردةَ في ذلك محمولةٌ على ظاهرها من غير تأويلٍ.

تحفة المريد

ومنعتِ المعتزلة الصُّغرى قائلين: «إنَّ المراد: فإنِ استقرَّ مكانه حال تحرُّكه، وهو مستحيلٌ، فالرُّؤية مُعلَّقةٌ على مستحيلٍ فتكون مستحيلةً»، وهو تَقَوُّلٌ لا دليلَ عليه ولا داعيَ يدعو إليه، كقولهم: إنَّ «لن» في قوله تعالى: ﴿لَن تَرَىٰنِي﴾ [الأعراف: ١٤٣] للتَّأبيد.

(٢) ـ **والثَّاني**: سكت عنه المصنِّف؛ وحاصلُهُ: قياسٌ استثنائيٌّ، وتقريره هكذا: «لو كانتِ الرُّؤية ممتنعةً في الدُّنيا ما سألها موسى عليه الصَّلاة والسَّلام؛ لأنَّه نبيٌّ يَعلمُ ما يجب في حقِّ الله وما يستحيلُ وما يجوزُ؛ إذ لا يجوز على أحدٍ منَ الأنبياء الجهلُ بشيءٍ من أحكام الألوهيَّة. لكنَّه سألها موسى عليه الصَّلاة والسَّلام، فدلَّ على أنَّها جائزةٌ».

ـ ومنَ السُّنَّة: قوله ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ القَمَرَ لَيْلَةَ البَدْرِ» [اخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٥٤)، ومسلم في «صحيحه» (٦٣٣)، من حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه].

ـ وقد أجمع الصَّحابة رضي الله عنهم على وقوع الرُّؤية في الآخرة، وأنَّ الآيات والأحاديث الواردة فيها محمولةٌ على ظواهرها مِن غير تأويلٍ.

ولهذه الأدلَّة السَّمعيَّة أطبق أهل السُّنَّة على أنَّ رؤية الباري سبحانه وتعالى ـ جعلنا الله تعالى مِن أهلها ـ جائزةٌ عقلاً واجبةٌ سمعاً.

(هَذَا) أيِ: الأمر هذا، أو هذا كما ذُكِر، أو كما عَلِمتَ.

تخلَّص المصنِّف رحمه الله مِن الكلام على رؤيته سبحانه وتعالى في الآخرة بالأبصار إلى الكلام عليها يقظةً في الدُّنيا، فهي جائزةٌ عقلاً بالإجماع.

فتح القريب المجيد

ـ وأمَّا الإجماع: فهو أنَّ الصَّحابة رضي الله عنهم كانوا مجمعين على وقوع الرُّؤية في الآخرة.

و«إِذْ» في كلام النَّاظم تعليليَّةٌ داخلةٌ على «عُلِّقَتْ»، و«بِجَائِزْ» متعلِّقٌ به، والمراد بهذا الجائزِ: استقرارُ الجبل مكانَه.

شرح الصاوي

والدَّليلُ العقليُّ على جوازها باختصارٍ أن تقول: «الله موجودٌ، وكلُّ موجودٍ يصحُّ أن يُرى».

نعم؛ إنَّ رؤية الله في الجنَّة على حسب أحوال العباد، فالرُّؤية العامَّة تكون كلَّ يوم جمعة، والنِّساءُ في ذلك كالرِّجال على المعتمد، وقيل: لا يرونه، وقيل: يرونه في الأعياد لا فرق بين نساء هذه الأمَّة وغيرها؛ وبعض الخواصِّ يراه كلَّ يومٍ، وبعضهم لا يزال مستمرًّا في الشُّهود، حتَّى قال أبو يزيد: «إنَّ لله رجالاً لو حُجبوا عنِ الرُّؤية طرفة عينٍ لاستغاثوا من الجنَّة ونعيمِها كما يستغيث أهل النَّار من النَّار»، ومن ذلك المقام قول بعض العارفين: [من الخفيف]

لَيْسَ قَصْدِي مِنَ الجِنَانِ نَعِيماً غَيْرَ أَنِّي أُرِيدُهَا لِأَرَاكَا

قوله: (هَذَا) متعلِّقٌ بمحذوفٍ؛ أيِ: افهم هذا.

تحفة المريد

وقول المعتزلة: سألها لأجل جهلةِ قومِهِ، مردودٌ بأنَّ سياق الآية حيث قال: ﴿رَبِّ أَرِنِىٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ﴾ [الأعراف: ١٤٣] صريحٌ في حال نفسه.

قوله: (هَذَا) أي: افهمْ هذا، فهو مفعولٌ لمحذوفٍ، أو: هذا كما علمت، فهو مبتدأٌ خبره محذوفٌ، أو نحو ذلك، فهذا تخلُّص من بحثٍ إلى بحثٍ آخر؛ لأنَّ الكلام السَّابق كان متعلِّقاً بجواز رؤيته تعالى، فانتقل عنه إلى الإخبار بوقوعها في الدُّنيا.

واختلافُ الصَّحابة ﷺ إنَّما كان في وقوعها، لا في إمكانها وجوازها.

وسؤالُ سيِّدنا موسى عليه الصَّلاة والسَّلام إيَّاها دليلٌ على جوازها؛ إذ لا يجوزُ على نبيٍّ ورسولٍ جهلُ شيءٍ ممَّا يجوز لربِّه عزَّ وجلَّ، أو يمتنع عليه، أو يجب له، لكنَّها وإن جازت عند أهل الحقِّ عقلاً، فقدِ امتنعت شرعاً إلَّا ما قام عليه الدَّليل، كما وقع لنبيِّنا محمَّدٍ ﷺ.

ولا يَرِد علينا قوله تعالى في حقِّ سيِّدنا موسى عليه الصَّلاة والسَّلام: ﴿لَن تَرَىٰنِى﴾ [الأعراف: ١٤٣] وإن كان «لن» لتأبيد النَّفي؛ إذ لا يلزم مِنَ النَّفي المقيَّد به نفيُ رؤية غيره مِنَ الأنبياء؛ لقوله تعالى: ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣]، وقد قام الدَّليل القاطع على أنَّ نبيَّنا محمَّداً ﷺ أفضلُهم، فلا يلزم مِن نفيها عن غيره مِنَ الأنبياء نفيُها عنه عليهم الصَّلاة والسَّلام.

وأمَّا طريق الجواز العقليِّ، فلأنَّه سبحانه وتعالى حيٌّ موجودٌ، وكلُّ موجودٍ جائزُ الرُّؤية عقلاً.

ولمَّا فسَّر الزَّمخشريُّ قوله تعالى في حكاية قول سيِّدنا موسى عليه الصَّلاة والسَّلام: ﴿رَبِّ أَرِنِىٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٤٣] الآية قال: ﴿فَلَمَّآ أَفَاقَ قَالَ سُبْحَـٰنَكَ﴾ أنزِّهك ممَّا لا يجوز عليك مِنَ الرُّؤية وغيرها، ﴿تُبْتُ إِلَيْكَ﴾ مِن طلب الرُّؤية، ﴿وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ بأنَّك لست تُرَى، ولا تُدرَك بشيءٍ مِنَ الحواسِّ. [«تفسير الكشاف» (٢/ ١٥٥)].

ثمَّ قال ـ أي: الزَّمخشريُّ ـ: فانظر إلى إعظام الله تعالى أمرَ الرُّؤية، وكيف أرجف الجبل بطالبيها، وجعله دكًّا، وكيف أضعفهم، وكيف سبَّح سيِّدنا موسى عليه الصَّلاة والسَّلام ربَّه عزَّ وجلَّ مُلتجئاً إليه، وتاب مِن إجراء تلك الكلمة على لسانه، وقال: «أنا أوَّل المؤمنين»، والعجبُ مِنَ المتَّسمين بالإسلام المتَّسمين بأهل السُّنَّة والجماعة كيف اتَّخذوا هذه العظيمة مذهباً؟! ولا يغرنَّكم تستُّرهم بالبلكفة، فإنَّه مِن منصوبات أشياخهم، والقول ما قال بعض العدليَّة فيهم: [من الكامل]

لَـجَـمَـاعَـةٌ سَـمَّـوا هَـوَاهُـمْ سُـنَّـةً ... وَجَـمَـاعَـةٌ حُـمْـرٌ لَـعَـمْـرِيْ مُـوكَـفَـهْ

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

قَدْ شَبَّهُوْهُ بِخَلْقِهِ فتَخَوَّفُوا ... شَنْعَ الوَرَى فتَسَتَّرُوا بِالبَلْكَفَهْ

اهـ [«تفسير الكشاف» (٢/١٥٦)].

فانظر كيف انتصر لمذهبه مع إساءة الأدب بأهل السُّنَّة والجماعة.

قال [أي: الزمخشريُّ]: وتفسيرٌ آخر:

وهو أن يُريد بقوله: ﴿أَرِنِي أَنظُرْ إِلَيْكَ﴾ عرِّفني نفسَك تعريفاً واضحاً جليًّا، كأنَّها إراءةٌ في جلائها، بآيةٍ مثل آيات القيامة الَّتي تضطر الخلق إلى معرفتك، ﴿أَنظُرْ إِلَيْكَ﴾ أعرِفْك معرفةَ اضطرار، كأنِّي أنظر إليك، كما جاء في الحديث: «وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ القَمَرَ لَيْلَةَ البَدْرِ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٥٤)، ومسلم في «صحيحه» (٦٣٣)، من حديث جرير بن عبد الله ﷺ]؛ بمعنى: ستعرفونه معرفةً جليةً هي في الجلاء كإبصاركم القمر إذا امتلأ واستوى.

﴿قَالَ لَن تَرَىٰنِي﴾ أي: لن تطيق معرفتي على هذه الطَّريقة، ولن تحتمل قوَّتُك تلك الآية المضطرَّة.

﴿وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ﴾ فإنِّي أورد عليه وأظهر له آية مِن تلك الآيات، فإن ثبت لتجلِّيها واستقرَّ مكانه ولم يتضعضع فسوف تثبت لها وتطيقها.

﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ﴾ فلمَّا ظهرَتْ له آية مِن آيات قدرته وعظمته.

﴿جَعَلَهُۥ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا﴾ لعظم ما رأى.

﴿فَلَمَّآ أَفَاقَ قَالَ سُبْحَٰنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ﴾ ممَّا اقترحت وتجاسرت.

﴿وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ بعظمتك وجلالك، وأنَّ شيئاً لا يقوم لبطشك وبأسك. اهـ [«تفسير الكشاف» (٢/١٥٧)].

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

(وَ) رؤية الله تعالى بالبصر بشرطها السَّابق (لِـ)ـنبيِّنا محمَّدٍ ﷺ النَّبيِّ (الْمُخْتَارِ) مِن خير البرايا، لا لغيره؛ كما يدلُّ عليه تقديم الظَّرف في الـ(دُنْيَا) ـ بضمِّ الدَّالِ وكسرها ـ، ممنوعٌ مِنَ الصَّرف؛ لألف التَّأنيث، مِنَ: الدُّنوِّ وهو القُرب، سُمِّيَت بذلك لنسبتها للأُخرى، أو لدُنوِّها إلى الزَّوال.

● **وحقيقتُها**: «ما على الأرض مِنَ الهواء والجوِّ ممَّا قبل الآخرة».

وقيل: «كلُّ المخلوقات مِنَ الجواهر والأعراض ونحوها».

وتطلق أيضاً على كلِّ جزءٍ مِن ذلك مجازاً، قال ابن مالك ﵀: «واستعمالها منكراً فيه إشكالٌ؛ لأنَّها مؤنَّث «أدنى» أفعل؛ التَّفضيل، وحقُّه أن يُستعمل باللَّام كالكبرى والحسنى»، قال: «إلَّا أنَّها خلعت عنها الوصفيَّة، وأجريت مجرى ما لم يكن وضعاً قط كـ: رُجعى». اهـ.

(ثَبَتْ) أيِ: الرُّؤية حصلت ووقعت في الدُّنيا لنبيِّنا محمَّدٍ ﷺ ليلة الإسراء كما هو ثابتٌ.

فتح القريب المجيد

(هَذَا وَلِلْمُخْتَارِ دُنْيَا ثَبَتْ) يعني: أنَّ رؤية الله تعالى حصَلَت للنَّبيِّ ﷺ في الدُّنيا ليلة الإسراء؛ كما رَواه سيِّدنا ابن عبَّاس ﵄، ونفَت السَّيِّدة عائشةُ ﵂ وعن أبيها وقوعَ الرُّؤية له ﷺ من غير سماعٍ منه ﷺ، وإنَّما استنبطتْهُ من قوله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، والصَّحابيُّ

شرح الصاوي

قوله: (وَلِلْمُخْتَارِ دُنْيَا ثَبَتْ) أي: لم تثبت في الدُّنيا إلَّا لنبيِّنا ﷺ كما رواه ابنُ عبَّاسٍ وغيرُه، وقد نفتها السَّيِّدة عائشة، ولكنَّ ابن عبَّاسٍ مقدَّمٌ عليها؛ لأنَّه مثبتٌ، وهو مقدَّمٌ على النَّافي، على أنَّها لم تُدرك زمنها.

تحفة المريد

قوله: (وَلِلْمُخْتَارِ دُنْيَا ثَبَتْ) أي: وقعت رؤيته تعالى في الدُّنيا ليلة الإسراء للمختار الَّذي هو نبيُّنا ﷺ.

وفي التَّعبير بـ«المختار» مناسبةٌ؛ لأنَّه اختِير لهذا المقام، والرَّاجحُ عند أكثر العلماء أنَّه ﷺ رأى ربَّه سبحانه وتعالى بعيني رأسه وهما في محلِّهما ـ خلافاً لمَن قال: حُوِّلَا لقلبه ـ لحديث ابن عبَّاسٍ وغيره.

ـ وقد نفتِ السَّيِّدةُ عائشةُ ﵂ وقوعَها له ﷺ، لكنْ قُدِّم عليها ابنُ عبَّاسٍ لأنَّه مُثبتٌ، والقاعدةُ: «أنَّ المثبِت مقدَّمٌ على النَّافي»، حتَّى قال معمر بن راشد: «ما عائشة عندنا بأعلم من ابن عبَّاس».

● ومِن أقوى الأدلَّة فيه:

ـ حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما: «أتعجَبون أن تكون الخُلَّة لإبراهيم، والكلام لموسى، والرُّؤية لمحمَّد عليهم الصَّلاة والسَّلام» [أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (١١٤٧٥)].

ـ وقول عكرمة رضي الله عنه: سأل ابن عباس رضي الله عنهما: هل رأى محمَّد ﷺ ربَّه؟ قال: «نعم».[أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٣٢٣٤)].

ـ وقد راجعه [أي: راجع ابنَ عباس رضي الله عنهما] عبدُ الله ابنُ عمر رضي الله عنهما في هذه المسألة وراسله: هل رأى محمَّد ﷺ ربَّه، فأخبره أنَّه رآه.

فتح القريب المجيد

إذا اجتهد وخالفه غيرُهُ لا يكونُ قولُهُ حجَّةً بإجماعٍ، بل لك أن تقول أيضاً: ابنُ عبَّاس مثبِتٌ، والمثبِتُ مقدَّمٌ على النَّافي، بل قال معمر بن راشد راوي عائشة وابن عبَّاس أيضاً وهو تابعيٌّ جليلٌ: «ما عائشةُ عندنا بأعلمَ منِ ابن عبَّاس». اهـ [«شرح النَّووي على صحيح مسلم» (٣/ ٥)].

واعلم أنَّ رؤيتَه تعالى لم تقع لغيره ﷺ في الدُّنيا ـ على ما علمتَ من الخلاف بين ابن عبَّاس وعائشة ـ، وفي وقوعها لموسى عليه الصَّلاة والسَّلام خلافٌ أيضاً، والأصحُّ أنَّه لم يرَ

شرح الصاوي

ـ وأمَّا الكليم فلم يَرَ، وإنَّما حصل له الكلام، وهو أعظم عطاياه، فسمِّي: «كليماً»، والنَّبيُّ ﷺ لم يحجب عنِ الرُّؤية والكلام، ولم يُسمَّ: «كليماً»؛ لأنَّه أُعطي أشرف من الكلام.

فمَنِ ادَّعى رؤية الله يقظةً بعينَي بصره فهو ضالٌّ مضِلٌّ، قيل: فاسقٌ، وقيل: مرتدٌّ.

إن قلت: إنَّ العارف ابن الفارض قال في بعض قصائده: [من الكامل]

وَأَبَاحَ طَرْفِيَ نَظْرةً أَمَّلْتُهَا ... فَغَدَوتُ مَعْرُوفاً وَكُنْتُ مُنَكَّرا

تحفة المريد

وكان ﷺ يراه تعالى في كلِّ مرَّةٍ من مرَّات المراجعة.

ومن كلام ابن وفا: «إنَّما كان ترجيعُ موسى عليه الصَّلاة والسَّلام للنَّبيِّ ﷺ في شأن الصَّلوات، ليتكرَّر مشاهدةُ أنوار المرَّات»، وأنشد يقول: [من البسيط]

وَالسِّرُّ في قَولِ مُوسَى إذْ يُرَاجِعُهُ ... لِيَجْتَلِي النُّوْرَ فِيْهِ حَيْثُ يَشْهَدُهُ

يَبْدُو سَنَاهُ عَلَى وَجْهِ الرَّسُوْلِ فَيَا ... للهِ حُسْنُ رَسُوْلٍ إِذْ يُرَدِّدُهُ

ـ فالحكمةُ الباطنيَّةُ: اقتباسُ النُّور من وجهه ﷺ؛ ففي كلِّ مرَّةٍ يزداد نوراً، والحكمةُ الظَّاهريَّةُ: التَّخفيف.

• وهو أحد قولي الأشاعرة، والآخر قول السَّيِّدة عائشة ﵂ إنكارَها لذلك.

ولا يقدح إنكارُها ﵂ في إثبات سيِّدنا ابن عباس ﵄؛ لأنَّ السَّيِّدة عائشة ﵂ لم تخبر أنَّها سمعت النَّبيَّ ﷺ يقول: لم أرَ ربِّي، وإنَّما ذكرت الَّذي ذكرَتْه متأوِّلةً لقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا﴾ [الشورى: ٥١] الآية، ولقوله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣].

والصَّحابيُّ إذا قال قولاً وخالفه فيه غيرُه مِنَ الصَّحابة لم يكن قولُه حجَّةً اتِّفاقاً، كذا قيل، وفيه نظرٌ، ثُمَّ إنَّ سيِّدنا ابن عبَّاس ﵄ أثبت شيئاً نفاه غيره، والمثبِت مقدَّمٌ على النَّافي.

فتح القريب المجيد

ربَّه، فمَن ادَّعاها من آحاد النَّاس في الدُّنيا يقظةً غيرُهما فهو ضالٌّ بإطباق المشايخ، وفي كفره قولان، فقد قال ﷺ: «وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ لَنْ تَرَوا رَبَّكُمْ حَتَّى تَمُوتُوا» [أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٧٧١٦)، من حديث عبادة بن الصامت ﵁]، وهو قاطعٌ للنِّزاع.

شرح الصاوي

وقال أيضاً: [من الطويل]

وَمُنِّي عَلَى سَمْعِي بِـ«لَنْ» إِنْ مَنَعْتِ أَنْ … أَرَاكِ فَـمِـنْ قَـبْـلِـي لِـغَـيْـرِيَ لَـذَّتِ

وقال أيضاً: [من الكامل]

وَإِذَا سَـأَلْـتُـكَ أَنْ أَرَاكَ حَـقِـيـقَـةً … فَاسْمَحْ وَلَا تَجْعَلْ جَوَابِيَ: لَنْ تَرَى

فذلك يُوهم أنَّ مقصودَه رؤيةُ الله، وأنَّه رأى بالفعل، فكيف ذلك مع القول بكفر مَن ادَّعى ذلك؟!

قلت: أحسن ما يجاب به: أنَّ ذلك خطابٌ للحضرة النَّبويَّة؛ فقوله: «وَمُنِّي على سَمْعِي... إلخ» أي: يا رسول الله إنْ لم تُرني ذاتك، فأسمعني خطابك، وقوله: «وإذا سَأَلْتُكَ... إلخ» أي: يا رسول الله لا تعاملني في رؤيتك كما عومل به موسى، بل عاملني في رؤيتك وأرني ذاتك كما أراك الله ذاته، ولذلك قال أيضاً: [من الخفيف]

تحفة المريد

واختُلف في وقوعها للأولياء على قولين للأشعريِّ: أرجحُهما المنعُ، فالحقُّ أنَّها لم تثبت في الدُّنيا إلَّا له ﷺ؛ ومَنِ ادَّعاها غيرُهُ في الدُّنيا يقظةً فهو ضالٌّ بإطباق المشايخ، حتى ذهب بعضهم إلى تكفيره، قال العلامة القُونَويُّ: «فإن صحَّ عن أحدٍ مِنَ المعتبَرين وقوعُ ذلك أمكن تأويله، وذلك أنَّ غَلَبات الأحوال تجعل الغائب كالشَّاهد، حتى إذا كثر اشتغال السِّرِّ بشيءٍ صار كأنَّه حاضرٌ بين يديه، كما هو معلومٌ بالوجدان لكلِّ أحدٍ»، وعلى هذا يُحمل ما وقع في كلام ابن الفارض.

وهذا هو الرَّاجح عند أكثر العلماء أنَّه عليه الصَّلاة والسَّلام رأى ربَّه عزَّ وجلَّ ليلة الإسراء رؤية حسِّيَّة بعيني رأسه ﷺ؛ لحديث سيِّدنا ابن عبَّاس وغيره من الصَّحابة ﷺ أجمعين، وإثباتُ مثل هذا لا يأخذونه إلَّا بالسَّماع مِنَ النَّبيِّ ﷺ، وهذا ممَّا لا ينبغي أن يُتشكَّك فيه.

وما ذكره المصنِّف رحمه الله مِن أنَّ نبيَّنا محمَّداً ﷺ رأى ربَّه عزَّ وجلَّ بعينَي رأسه هو قول أنس وعكرمة رضي الله عنهما والحسن والرَّبيع بن سليمان، وجماعةٍ مِنَ المفسِّرين رحمهم الله.

فتح القريب المجيد

ولا نزاع في رؤيته تعالى في المنام وصحَّتها؛ لأنَّ الشَّيطان لا يتمثَّل به تعالى ولا بالأنبياء، قال بعضهم: «ولا يتمثَّل أيضاً بالملائكة، ولا بالشَّمس، ولا بالقمر، ولا بالنُّجوم المضيئة، ولا بالسَّحاب الَّذي فيه الغيم».

شرح الصاوي

أَبْقِ لِي مُقْلَةً لَعَلِّيَ يَوْماً ... قَبْلَ مَوْتِي أَرَى بِهَا مَنْ رَآكَا

ـ ويجابُ أيضاً: بأنَّ الكلام في الحضرة الإلهيَّة، والرُّؤيةُ محمولةٌ على الرُّؤية القلبيَّة الَّتي قال فيها: [من الطويل]

أَنِلْنَا مَعَ الأَحْبَابِ رُؤْيَتَكَ الَّتِي ... إِلَيْهَا قُلُوبُ الأَوْلِيَاءِ تُسَارِعُ

فقوله: «وأباح طرفي» أي: قلبي، وسمَّاه: «طرفاً» تجوُّزاً؛ لأنَّ الكلام خارجٌ مخرج الكناية؛ لأنَّه ليس صريحاً في الذَّات العليَّة.

وأمَّا رؤيته تعالى في المنام، فلا نزاع في وقوعها، فقد رأى الإمام أحمد بن حنبل ربَّه في المنام تسعاً وتسعين مرَّةً، وقال: «لئن رأيتُهُ تمام المئة لأسألنَّه بأيِّ شيءٍ يتقرَّب إليه المتقرِّبون، فرآه تمام المئة وسأله، فقال له: بتلاوة كلامي يا أحمد، فقال: بِفَهْمٍ وبغير فهم؟ فقال: بفهم وبغير فهم».

ـ وإذا رُئي في المنام، فقد يُرى بالصِّفة الَّتي ذكرت في التَّوحيد، وهي حقٌّ، وقد يرى بصفة الحوادث، فإن رئي بصفة الحوادث، وأَمَرَ الرَّائي بما يخالف الشَّرع كأن قال له: أسقَطْتُ عنك التَّكليف، فهو الشَّيطان لا غير، فإن أطاعه وفعل بمقتضاه، فهو ضالٌّ مضِلٌّ، قد خسر الدُّنيا والآخرة، وإن لم يحصل له ذلك، فهو رسولٌ من عند الله.

تحفة المريد

وهذا كلُّه في رؤيته تعالى يقظةً، وأمَّا رؤيته تعالى مناماً، فنُقل عنِ القاضي عياض أنَّه لا نزاعَ في وقوعها وصحَّتها، فإنَّ الشَّيطانَ لا يتمثَّلُ به تعالى كالأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام، وذكر غيرُه الخلاف.

وعنِ ابن عبَّاس ﵄ في روايةٍ وجماعةٍ كأبي ذرٍّ وإبراهيم التيميّ ﵏: «أنَّه ﷺ رأى ربَّه بقلبه»، فقيل: «بجعل بصره في فؤاده»؛ أي: بجعل قوَّة الإبصار فيه، وقيل: «بخلق بصرٍ لفؤاده رآه به رؤيةً صحيحة كما يرى بالعين الحسِّيَّة».

فتح القريب المجيد

وقول النَّاظم ﵀: «هذا» مبتدأٌ حُذِف خبره، أو خبرٌ حُذِف مبتدؤه، وهو تخلُّصٌ لا اقتضابٌ؛ لأنَّ التَّخلُّص: «خروجٌ من غرضٍ إلى غرضٍ آخرَ ملائمٍ له»، فإنَّ الكلام السَّابق كان متعلِّقاً بجواز رؤيته تعالى في الآخرة، فانتقل إلى الإخبار برؤيته في الدُّنيا، والاقتضابُ: «خروجٌ من غرضٍ إلى غرضٍ آخر غيرِ ملائمٍ له».

شرح الصاوي

- **إذا علمت ذلك تعلم أنَّ الشَّيطان قد يتمثَّل بالمولى جلَّ جلاله، وأمَّا النَّبيُّ ﷺ فلا يتمثَّل به الشَّيطانُ**، فمَن رأى النَّبيَّ فقد رآه حقًّا؛ لِمَا في الحديث: «**مَنْ رَآنِي فِي المَنَامِ فَقَدْ رَآنِي حَقًّا؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي**» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦١٩٧)، ومسلم في «صحيحه» (٢٢٦٦)، من حديث أبي هريرة ﵁]؛ فإذا رأى شخصُ النَّبيَّ، وقال له مثلاً: أسقطْتُ عنك التَّكليف، فالرُّؤيا حقٌّ، والغلطُ من الرَّائي؛ والفرق أنَّ الله ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، فتمثُّل الشَّيطان به لا يضرُّ في العقيدة، وأمَّا النَّبيُّ ﷺ فهو بشرٌ، فلو تمثَّل به الشَّيطان لأفسد الدِّين.

- قال العارفون: ومِثْلُ النَّبيِّ ﷺ الصِّدِّيقون من الأولياء؛ لعموم قوله تعالى: ﴿إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ﴾ [الحجر: ٤٢].

تتمَّة: في حديث المعراج لمَّا رأى النَّبيُّ ربَّه ليلة الإسراء، وفرض عليه خمسين صلاةً، وأتى على موسى فقال له: «ارجع إلى ربِّك، فاسأله التَّخفيف»، فراجعه تسع مرَّات، وكلَّ مرَّةٍ يرى الله، فالحكمةُ الظَّاهريَّة التَّخفيف، والباطنيَّة اقتباسُ نور الرُّؤية من وجهه ﷺ، ففي كلِّ مرَّةٍ يُزاد نوراً منَ النُّور الَّذي حصل له منَ الرُّؤية، وفي ذلك المعنى قال ابن وفا: [من البسيط]

وَالسِّرُّ فِي قَوْلِ مُوْسَى إِذْ يُرَاجِعُهُ ... لِيَجْتَلِيْ النُّورَ فِيهِ حَيْثُ يَشْهَدُهُ

تحفة المريد

وقال بعضهم: إنَّ الشَّيطان يتمثَّلُ بالله دون النَّبيِّ، والفرقُ أنَّ النَّبيَّ بشرٌ، فيلزم من التَّمثيل به اللَّبْسُ، بخلاف المولى فأمره معلومٌ.

وقال بعضهم: ولا يتمثَّل بالملائكة ولا بالشَّمس ولا بالقمر ولا بالنُّجوم المضيئة، ولا بالسَّحاب الَّذي فيه الغيم.

• وعُلِمَ مِن قول المصنِّف رحمه الله: «وَلِلمُخْتَارِ دُنْيَا ثَبَتَتْ» حيث قدَّم الجارَّ والمجرور على عامله المؤذِن بالحصر: أنَّ رؤيته عزَّ وجلَّ لم تقع في الدُّنيا لغير نبيِّنا محمَّدٍ ﷺ مع الخلاف فيها كما علمت.

فتح القريب المجيد

و«دُنيا» ممنوعٌ منَ الصَّرف لألف التَّأنيث الممدودة، وكان من حقِّها قرنُها بالألف واللَّام مثل: «الكبرى، والحسنى» لكن جرَّدها النَّاظم لضرورة النَّظم، وقول النَّاظم: «ثَبَتَتْ»؛ أي: وَقَعَتْ.

❊ ❊ ❊

شرح الصاوي

يَبْدُو سَنَاهُ عَلَى وَجْهِ الرَّسُولِ فَيَا ... للهِ حُسْنُ جَمَالٍ كَانَ يَشْهَدُهُ

تتمَّة أخرى: من جملة مَن أنكر رؤية الله تعالى الزَّمخشريُّ في «الكشَّاف»، وأنشد يهجو أهل السُّنَّة بقوله: [من الكامل]

لَجَمَاعَةٌ سَمَّوا هَوَاهُمْ سُنَّةً ... وَجَمَاعَةٌ حُمْرٌ لَعَمْرِيْ مُوكَفَهْ

قَدْ شَبَّهُوْهُ بِخَلْقِهِ فتَخَوَّفُوا ... شَنْعَ الوَرَى فَتَسَتَّرُوا بِالبَلْكَفَهْ

ـ قال ابن المنيِّر: حيث انتقل للهجو، فقد أذن النَّبيُّ ﷺ لحسَّان فيه، ونقتدي به، ونقول: [من الكامل]

وَجَمَاعَةٌ كَفَرُوا بِرُؤْيَةِ رَبِّهِمْ ... هَذَا لَوَعْدُ اللهِ مَا لَنْ يُخْلِفَهْ

وَتَلَقَّبُوا النَّاجِيْنَ، كَلَّا إِنَّهُمْ ... إنْ لَمْ يَكُونُوا فِي لَظَى فَعَلَى شَفَهْ

ـ وقال أبو حيان: [من الكامل]

شَبَّهْتَ جَهْلاً صَدْرَ أُمَّةِ أَحْمَدَ ... وَذَوِي البَصَائِرِ بِالحَمِيرِ المُوكَفَهْ

وَجَبَ الخَسَارُ عَلَيْكَ فَانْظُرْ مُنْصِفاً ... فِي آيَةِ الأَعْرَافِ فَهْيَ المُنْصِفَهْ

أَتَرَى الكَلِيمَ أَتَى بِجَهْلٍ؟ مَا أَتَى ... وَأَتَى شُيُوخُكَ؛ مَا أَتَوا عَنْ مَعْرِفَهْ

تحفة المريد

ـ وحُكي أنَّ الإمام أحمد رأى المولى سبحانه وتعالى في المنام تسعاً وتسعين مرَّةً؛ وقال: «وعزَّتِهِ إن رأيته تمامَ المئة لأسألنَّهُ»؛ فرآه فقال: «سيِّدي ومولاي؛ ما أقرب ما يتقرَّبُ به المتقرِّبون إليك؟» قال: «تلاوةُ كلامي»، فقال: «بفَهْمٍ أو بغير فَهْمٍ؟» فقال: «يا أحمد؛ بفَهْمٍ وبغير فَهْمٍ».

والأصحُّ عدم وقوعها لسيِّدنا موسى عليه الصَّلاة والسَّلام، فمَنِ ادَّعاها مِن آحاد النَّاس غيرهما في الدُّنيا يقظةً، فهو ضالٌّ بإطباق المشايخ، وفي كفره قولان؛ لحديث: «**وَاعْلَمُوا أَنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَرَى رَبَّهُ حَتَّى يَمُوتَ**» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٦٩)] وهو قاطعٌ للنِّزاع، فالرُّؤية لغير الأنبياء في الدُّنيا وإن جازت عقلاً، فقدِ امتنعت سمعاً.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

إنَّ الـوُجُـوهَ إِلَـيْـهِ نَـاظِـرةٌ، بِـذَا ... جَـاءَ الـكِـتَـابُ، فَـقُـلْـتُـمُ: هَـذَا سَـفَـهْ
نَـطَـقَ الـكِـتَـابُ وَأَنْـتَ تَـنْـطِـقُ بِـالـهَـوَى ... فَهَوَى الهَوَى بِكَ فِي المَهَاوِي المُتْلِفَهْ

ـ وقال الجاربردي: [من الكامل]

عَـجَـبـاً لِـقَـوْمٍ ظَـالِـمِـيـنَ تَـسَـتَّـرُوا ... بِـالـعَـدْلِ، مَـا فِـيـهِـمْ لَـعَـمْـرِي مَـعْـرِفَـهْ
قَـدْ جَـاءَهُـمْ مِـنْ حَـيْـثُ لَا يَـدْرُونَـهُ ... تَـعْـطِـيـلُ ذَاتِ اللهِ مَـعْ نَـفْـيِ الـصِّـفَـهْ

ـ وقال التَّاج السُّبكيُّ: [من الكامل]

لَـجَـمَـاعَـةٌ جَـارُوا وَقَـالُـوا: إِنَّـهُـمْ ... لِـلْـعَـدْلِ أَهْـلٌ، مَـا لَـهُـمْ مِـنْ مَـعْـرِفَـهْ
لَمْ يَعْرِفُوا الرَّحْمَنَ، بَلْ جَهِلُوا، وَمِنْ ... ذَا أَعْرَضُوا بِالجَهْلِ عَنْ لَمْحِ الصِّفَهْ

ـ وقال أبو الحسن البكريُّ: [من الكامل]

يَـا جَـامِـعـاً بَـيْـنَ الـضَّـلَالَـةِ وَالـسَّـفَـهْ ... وَمُـشَـبِّـثـاً فِـي دِيـنِـهِ بِـالـفَـلْـسَـفَـهْ
وَمُـذَمِّـمـاً فِـي عَـدْلِـهِ جَـورٌ بِـلَا ... عُـرْفٍ وَيَـزْعَـمُ وَصْـفَـهُ بِـالـمَـعْـرِفَـهْ
فَـبِـزَعْـمِـهِ لَـمْ يَـنْـصَـرِفْ عَـنْ غَـيِّـهِ ... بَـلْ ظَـلَّ فِـي حُـجَـجٍ تَـلُـوحُ مُـزَخْـرَفَـهْ
قَـدْ قُـلْـتَ: قَـوْلُ اللهِ حَـقٌّ، ثُـمَّ لَـمْ ... تُـؤْمِـنْ بِـرُؤْيَـاهُ، وَذَلِـكَ مَـتْـلَـفَـهْ
وَمَـنَـعْـتَ مِـنْ قِـدَمِ الـصِّـفَـاتِ ضَـلَالَـةً ... فَـلَـظَـى لِـذَاتِـكَ كُـلَّ وَقْـتٍ مُـشْـرِفَـهْ

تحفة المريد

والمرئيُّ إن كان بوجهٍ لا يستحيل عليه تعالى فهو هو تعالى، وإلَّا بأن كان بصورةِ رجلٍ مثلاً فليس هو هو تعالى، بل خلقٌ من خلقه تعالى، ويقال حينئذٍ: إنَّه رأى ربَّه في الجملة لحكمةٍ تظهر عند المعبِّرين [أي: مفسِّري المنامات والرُّؤى]، بأن يقولوا: «تدلُّ على كذا وكذا»، وقيل: هو هو أيضاً، وكونه بهذا الوجه إنَّما هو باعتبار ذهن الرَّائي، وأمَّا في الحقيقة فليس تعالى

وأمَّا رؤيته عزَّ وجلَّ في المنام، فلا نزاع في صحَّتها؛ لأنَّ الشَّيطان لا يتمثَّل به سبحانه وتعالى، كما أنَّه لا يتمثَّل بالأنبياء، والله تعالى أعلم.

* * *

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

فَلَكَ الَّذِي قَدْ قُلْتَهُ فِي رُؤْيَةٍ   وَجُزِيتَ بِالعَدْلِ السُّيوفَ المُرْهَفَهْ

اهـ. من «حاشية شيخنا الأمير».

* * *

تحفة المريد

كذلك، وقد قال بعض الصُّوفيَّة: «إنَّه رأى ربَّه في منامه على وصفه»، فقيل له: «وكيف رأيته؟» فقال: «انعكس بصري في بصيرتي، فصرت كلِّي بصراً، فرأيت مَن ليس كمثله شيءٌ».

* * *

فهرس الموضوعات

* * *

مجموع جوهرة التوحيد

(٢)

دار تحقيق الكتاب

Title: Majmū Ğawharat al-tawḥīd

Autor: 'Abd al-Salām al-Laqānī, 'Abd al-Barr al-Ağhurī, al-Şāwī, al-Bājūrī, Aḥmad al-Ağhurī

Editor: Mahir Osman

Publisher: Dar Tahkik Al Kitab

Pages: 616(vol.2)

Year: 2021

الكتاب: مجموع جوهرة التوحيد (إرشاد المريد لجوهرة التوحيد، فتح القريب المجيد بشرح جوهرة التوحيد، شرح الصاوي على جوهرة التوحيد، تحفة المريد في شرح جوهرة التوحيد، تقريرات الأجهوري على تحفة المريد)

المؤلف: عبد السلام اللقاني، عبد البر الأجهوري، الصاوي، الباجوري، أحمد الأجهوري.

تحقيق: ماهر عثمان

الناشر: دار تحقيق الكتاب

عدد الصفحات: 616 (المجلد الثاني)

سنة الطباعة: 2021

بلد الطباعة: لبنان

الطبعة: الأولى (لونان، ورق شاموا)

مؤسسة محمد نوري ناص
MEHMET NURI NAS
PUBLISHER OF ISLAMIC BOOKS
1948

ISBN 978-9933-638-02-3

DAR TAHKIK AL KITAB
Büyük Reşit Paşa Caddesi Yümni İş Merkezi
No:16/B D:8 Vezneciler/Fatih/İstanbul/Turkey : +9 (0212)5190979
Merkez :1.Cadde No:66 MİDYAT/MARDİN : +9 (0482)4622775
www. tahkikalkitab.com : info@tahkikalkitab.com

Dar Tahkik Al Kitab, Nursabah Yayıncılık
Matbaacılık Ltd.Şti'nin Tescilli Markasıdır
دار تحقيق الكتاب هي دار تابعة لمؤسسة دار نور الصباح

مجموع جوهرة التوحيد

ويشتمل على خمسة كتب:

١- إرشاد المريد لجوهرة التوحيد لعبد السلام اللقاني. (ت: ١٠٧٨ هـ)

٢- فتح القريب المجيد بشرح جوهرة التوحيد لعبد البر الأجهوري (ت: ١٠٧٠ هـ)

٣- شرح الصاوي على جوهرة التوحيد لأحمد الصاوي. (ت: ١٢٤١ هـ)

٤- تحفة المريد في شرح جوهرة التوحيد لإبراهيم الباجوري. (ت: ١٢٧٧ هـ)

٥- تقريرات على تحفة المريد لأحمد الأجهوري (ت: ١٢٩٣ هـ)

حققه وضبطه وجمع حواشيه

ماهر محمد عدنان عثمان

المجلد الثاني

النبوات - السمعيات

دار تحقيق الكتاب
للطباعة والنشر والتوزيع

بسم الله الرحمن الرحيم

القِسْمُ الثَّانِي مِنْ مَبَاحِثِ الفَنِّ: النُّبُوَّات

[القِسْمُ الثَّانِي مِنْ مَبَاحِثِ الفَنِّ: النُّبُوَّات]

[جُوازُ إِرْسَالِ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ]

(٥٧) وَمِنْهُ إِرْسَالُ جَمِيعِ الرُّسْلِ   فَلَا وُجُوبَ بَلْ بِمَحْضِ الفَضْلِ

ولمَّا فرغ المصنِّف رحمه الله مِنَ القِسم الأوَّل مِن مباحث هذا الفنِّ وهو: «الإلهيَّات»، شَرَعَ في القسم الثَّاني منه، وهو: «النُّبوَّات»؛ أعني: المسائل المبحوث فيها عنِ النُّبوَّة والرَّدِّ على السُّمَنِيَّة في إحالة الإرسال، والبَرَاهِمَةِ الزَّاعمين كونه عبثاً لا يليق بالحكيم؛ لإغناء العقل عنه، **بقوله**:

(وَمِنْهُ) أي: ومِن جزئيَّات وأفراد الجائز العقليِّ في حقِّه سبحانه وتعالى عند الأشاعرة؛ بناءً على عدم تعليل أفعاله سبحانه بالعِلَل والأغراض، وأنَّه عزَّ وجلَّ لا يُسألُ عمَّا يفعل: (إِرْسَالُـ)ـهُ الواقعُ عندَهم بمجرَّد تعلُّق إرادَتِه سبحانه وتعالى؛ أي: أمره عزَّ وجلَّ (جَمِيعِ) أي: كلّ فردٍ فردٍ مِن أفراد (الرُّسْلِ) مِن البشر إلى الخلق، مِن سيِّدنا آدمَ إلى سيِّدنا محمَّدٍ عليهم الصَّلاة والسَّلام ـ بإدخال المبدأ والغاية ـ؛ ليبلِّغوهم عنه تعالى أمرَه ونهيَه، ووعدَه ووعيدَه، ويُبيِّنوا لهم عنه سبحانه وتعالى ما يحتاجون إليه مِن أمور الدِّين والدُّنيا، ممَّا جاؤوا به مِن شرائعهم وأحكامهم الَّتي أنزلها الله عزَّ وجلَّ في كتبه عليهم؛ اختصاصاً كـ: «القرآن»، واشتراكاً كـ: «التَّوراة» لسادتنا موسى وهارونَ ويوشعَ عليهم الصَّلاة والسَّلام؛ حتَّى تقومَ الحُجَّةُ عليهم بالبيِّنات.

فتح القريب المجيد

(وَمِنْهُ إِرْسَالُ جَمِيعِ الرُّسْلِ) اعلم أنَّ مباحث هذا الفنِّ ثلاثةُ أقسامٍ:

(١) ـ إلهيَّات، وهي المسائل المبحوثُ فيها عنِ الآلهة، وقد فرغ النَّاظم منها.

شرح الصاوي

قوله: (وَمِنْهُ إِرْسَالُ جَمِيعِ الرُّسْلِ) لـمَّا فرغ ممَّا يتعلَّق بحضرة الإله من الواجب والجائز والمستحيل في حقِّه تعالى، والرَّدِّ على المخالفين في ذلك، وختم ذلك المبحثَ بالرُّؤية؛ لأنَّها المقصدُ الأعظم للعارفين، فمقصدهم بخدمتهم وطاعتهم ومحبَّتهم رؤيةُ الله سبحانه وتعالى، قال بعض العارفين: [من الخفيف]

تحفة المريد

قوله: (وَمِنْهُ إِرْسَالُ جَمِيعِ الرُّسْلِ) أي: ومنَ الجائز العقليِّ في حقِّه تعالى إرسالُه لجميع الرُّسل، من سيِّدنا آدم إلى سيِّدنا محمَّدٍ ـ بدخول المبدأ والغاية ـ عليهم الصَّلاة والسَّلام، خلافاً لمَن أوجبه ولمَن أحاله.

إذ قد خلقَ الله تعالى الجنَّة والنَّار، وأعدَّ فيهما مِنَ الثَّواب والعِقاب ما لا عينٌ رأت ولا أُذُنٌ سَمِعت ولا خَطر على قلبِ بشر، ولا شكَّ أنَّ تفاصيل أحوالهما، وطريقَ الوصول إلى الأوَّل والاحتراز عنِ الثَّاني، ممَّا لا يستقلُّ به العقل، كما يُشير إليه قوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبۡعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] أي: ولا مُثيبين، مع ما في ذلك من قطع التَّعلُّلات المُشير إليها قوله تعالى: ﴿وَلَوۡ أَنَّآ أَهۡلَكۡنَٰهُم بِعَذَابٖ مِّن قَبۡلِهِۦ لَقَالُواْ رَبَّنَا لَوۡلَآ أَرۡسَلۡتَ إِلَيۡنَا رَسُولٗا فَنَتَّبِعَ ءَايَٰتِكَ مِن قَبۡلِ أَن نَّذِلَّ وَنَخۡزَىٰ﴾ [طه: ١٣٤]، فلم يترك سبحانه وتعالى للعبد سبباً للاعتذار يتمسَّك به، ولم يُعاقِب إلَّا بعد حُجَّة، وهذا هو الإعذار.

فتح القريب المجيد

(٢) ـ ونُبوَّات، وقد شرع الآن فيها.

(٣) ـ وسمعيَّات، وهي المسائلُ الَّتي لا تُتَلَقَّى أحكامُها إلَّا مِنَ السَّمع، ولا تُؤخَذُ إلَّا مِنَ الوَحي، وستأتي في كلام النَّاظم بعد تتميم النُّبوَّات.

إذا علمت هذا، فاعلم:

ـ أنَّ السُّمَنيَّة ـ نسبةً إلى «سومَنَات» اسم صنمٍ يُعبد بالهند ـ أحالَت على الله تعالى إرسالَ الرُّسل؛ لتوقُّفه على علم المرسَلِ بمَن أرسَلَه، ولا طريقَ إليه إلَّا الخبر، وأعلَى أنواعِه المتواتر، وهو لا يُفيدُ عندهم علماً، فلعلَّ القائلَ له: «أرسلتُك إلى قومِ كذا» شيطانٌ مثلاً.

شرح الصاوي

لَيْسَ قَصْدِي مِنَ الجِنَانِ نَعِيماً غَيْرَ أَنِّي أُرِيدُهَا لِأَرَاكَا

شَرَعَ يتكلَّم على ما يتعلَّق بالأنبياء، وهو تفصيلٌ لِمَا أجمله أوَّلاً بقوله: «وَمِثْلَ ذَا لِرُسْلِهِ... إلخ»، فقال: «وَمِنْهُ»؛ أي: منَ الجائز في حقِّه تعالى عقلاً:

ـ خلافاً للفلاسفة القائلين: «بوجوب ذلك بالعلَّة والطَّبيعة؛ لأنَّه يلزم من وجود الله وجودُ العالَم، ومن وجود العالَم وجودُ مَن يُصلحه»، وهذا بناءٌ منهم على أنَّ العالَم قديمٌ، ولا ينشأ عنِ الله إلَّا المصالح، وهؤلاء كفَّارٌ بتلك العقيدة.

تحفة المريد

فالأوَّل ـ أعني: مَن أوجبه ـ : المعتزلة والفلاسفة، فقدِ اتَّفقتِ الطَّائفتان على الوجوب، وزادت الفلاسفة الإيجاب.

ـ ومبنى كلامِ المعتزلةِ على قاعدة: «وجوب الصَّلاح والأصلح»؛ فيقولون: «النِّظامُ المؤدِّي إلى صلاح حال النَّوع الإنسانيِّ على العموم في المعاش والمعاد، لا يتمُّ إلَّا ببعثة الرُّسل، وكلُّ ما هو كذلك فهو واجبٌ على الله تعالى»، وقد مرَّ هدمُ تلك القاعدة.

وقد أعذر سبحانه وتعالى إلى عباده ثلاث مرَّات:

الأولى: ببعثة الرُّسل؛ خصوصاً نبيُّنا محمَّد ﷺ.

والمرَّتَين في: الأربعين، والسِّتِّين؛ لتتمَّ حجَّته عليهم.

قال ابن بطَّال رحمه الله: «إنَّما كانتِ السِّتُّون حدًّا؛ لأنَّها قريبةٌ مِنَ المعترك، وهي زمنُ الإبانة والخشوع وترقُّب المنيَّة، فهذا إعذارٌ بعد إعذارٍ؛ لُطفاً مِنَ الله سبحانه وتعالى بعباده، حتَّى نقلهم مِن حالة الجهل إلى حالة العِلم، ثمَّ أعذر إليهم، فلم يعاقبهم إلَّا بعد الحجج الواضحة، وإن كانوا فُطِرُوا على حُبِّ الدُّنيا وطول الأمل، لكنَّهم أُمِروا بمجاهدة النَّفس في ذلك؛ ليمتثلوا ما أُمروا به مِنَ الطَّاعة، وينزجروا عمَّا نهوا عنه مِن المعصية» [اهـ] [«شرح البخاري» لابن بطال (١٠/ ١٥٢) بتصرف].

فتح القريب المجيد

ـ وأنَّ البراهمة ـ نسبةً إلى «برهام» اسم صنمٍ يعبدونه بالهند أيضاً ـ زعمت أنَّ إرسال الرُّسل عبثٌ لا يليقُ بالحكيم؛ لإغناء العقل عنِ الرُّسل؛ لأنَّ ما جاء به الرَّسولُ إن كان موافقاً للعقل حسناً عنده فهو يفعله، وإن لم يأتِ به الرَّسول، وإن كان مخالفاً له قبيحاً عنده فهو يتركه، وإن لم يكن عنده حسناً ولا قبيحاً: فإنِ احتاج إليه فعلَه، وإلَّا تَرَكَهُ.

شرح الصاوي

ـ وخلافاً للمعتزلة القائلين بوجوب ذلك؛ لأنَّه يجب على الله فعل الصَّلاح والأصلح لعبيده؛ لأنَّه لا مصلحة في ترك العالَم كالبهائم، وهؤلاء فُسَّاقٌ.

تحفة المريد

ـ ومبنى كلامِ الفلاسفة على قاعدة: «التَّعليل» أوِ «الطَّبيعة»؛ فيقولون: «يلزمُ من وجود الله وجودُ العالَم بالتَّعليل أو بالطَّبع، ويلزمُ من وجود العالَم وجودُ مَن يُصلحه»، وقد تقدَّم أنَّه تعالى فاعلٌ بالاختيار لا بطريق الإجبار.

وذكر بعضهم: «الشِّيعة» بدلَ «الفلاسفة»، وذكر شمسُ الدِّين السَّمرقندي: «أنَّ الفلاسفة ينكرون الإرسالَ؛ لنفيهم كونه تعالى مختاراً»، لكن في «المقاصد» [(٥/٦)] وغيرِها نحو ما تقدَّم.

والثَّاني ـ أعني: من أحاله كـ: السُّمَنِيَّة[(١)] والبراهمة ـ: زعموا أنَّ إرسال الرُّسل عبثٌ لا يليقُ بالحكيم؛ لأنَّ العقل يغني عنِ الرُّسل، فإنَّ الشَّيء إن كان حسناً عند العقل فَعَلَهُ

(١) قوله: (كالسُّمَنية) بضمِّ السِّين وفتح الميم المخفَّفة؛ نسبةً إلى بلدٍ بالهند يقال لهما: «سومنات»، وهم فرقةٌ يعبدون الأصنام. اهـ «مصباح» [(ص: ٢٩٠)] بالمعنى. و«البراهمة»: نسبةً إلى رئيسهم برهام، وهم قوم كفَّار. اهـ «دسوقي على المصنِّف». اهـ أجهوري.

وأشار بلفظ الجمع في قوله: «جَمِيعِ الرُّسْلِ» إلى تعدُّدهم وكَثْرتهم عليهم الصَّلاة والسَّلام، وحديثُ ابن حبَّان [في «صحيحه» (٣٦١)، من حديث أبي ذرٍ ﷺ]: أنَّه ﷺ سُئِل عن عدد الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام فقال: «مِئَةُ أَلْفٍ وَأَرْبَعَةٌ وَعِشْرونَ أَلْفاً» ويروى: «مِئَتَا أَلْفٍ وَأَرْبَعَةٌ وَعِشْرونَ أَلْفاً: الرُّسُلُ مِنْهُمْ ثَلاثُ مِئَةٍ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ جَمًّا غَفِيراً» مُتكلَّمٌ فيه، مع كونه خبر آحادٍ.

والَّذي ينبغي ـ كما يُفهَم مِنَ المتن ـ أن لا يُحصَروا في عددٍ معيَّنٍ؛ لقوله تعالى: ﴿مِنْهُم مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُم مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ﴾ [غافر: ٧٨] الآيةَ، ولا يُؤمَن مع ذِكر عددٍ أكثر مِن عددهم أن يُدخِل فيهم مَن ليس منهم، ولا مع ذكر عددٍ أقلَّ من عددهم أن يُخرِج منهم مَن هو منهم.

فتح القريب المجيد

ـ وقال الحكماء ـ وتبعهم المعتزلة ـ: يجب على الله تعالى إرسالُ الرُّسل بالنَّظر إلى ذاته؛ أي أنَّ ذاته تعالى اقتضت الإرسال.

ـ وقالتِ الأشاعرة: إنَّ إرسال الله تعالى الرُّسل جائزٌ عقلاً في حقِّه تعالى، واجبٌ سمعاً وشرعاً.

وإلى ردِّ القولَيْن الأوَّلين واختيار قول الأشاعرة أشارَ النَّاظم رحمه الله بقوله: «وَمِنْهُ» أي: ومِن أفراد الجائز العقليِّ إرسالُ الله تعالى جميعَ الرُّسل من سيِّدنا آدمَ إلى سيِّدنا محمَّدٍ ﷺ، بإدخال المبدأ والغاية، والأصلُ: إرسالُ الله رسُلَ البشر إلى المكلَّفين منَ الثَّقلين؛ لطفاً من الله تعالى بهم؛ ليبلِّغوهم عنه تعالى أمرَهُ ونهيَهُ، ووعدَهُ ووعيدَهُ، وما يحتاجون إليه من أمور الدُّنيا والدِّين الَّتي أنزلها في كتبه عليهم؛ اختصاصاً كـ: «القرآن» فإنَّه خاصٌّ بهذه الأمَّة ونبيِّها، واشتراكاً كـ: «التَّوراة» لموسى وهارون ويوشع، وكذا عيسى فإنَّه الَّذي جدَّد لهم التَّوراة بعد أن نسوها، وكذا «الإنجيل» فإنَّه مشتركٌ؛ لأنَّ فيه شريعةَ موسى إلَّا أنَّه نسخَ الله منها بعض أحكام.

وإنَّما أرسل الله الرُّسل إلى المكلَّفين لتقومَ الحجَّةُ عليهم؛ قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّآ أَهْلَكْنَٰهُم بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِۦ لَقَالُواْ رَبَّنَا لَوْلَآ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا﴾ [طه: ١٣٤] أي: هلَّا أرسلت إلينا رسولاً.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وإن لم تأتِ به الرُّسل، وإن كان قبيحاً عنده تركَهُ وإن لم تأتِ به الرُّسل، وإن لم يكن عنده حسناً ولا قبيحاً: فإنِ احتاج إليه فعله، وإلَّا تركه.

ونعوذ بالله من تلك العقائد.

وجميعُهم مِنَ العَجَم إلَّا خمسةً: محمَّداً، وإسماعيلَ، وهوداً، وصالحاً، وشُعيباً عليهم الصَّلاة والسَّلام.

وألسنتهم ثلاثة:

(١) ـ **سُريانيَّةٌ** وهم: سيِّدنا نوحٌ، وسيِّدنا لوطٌ، وسيِّدنا إبراهيمُ، وسيِّدنا يُونسُ عليهم الصَّلاة والسَّلام.

(٢) ـ **وعبرانيَّةٌ** وهم: بنو إسرائيل.

(٣) ـ **وعربيَّةٌ** وهم: سيِّدنا محمَّدٌ، وسيِّدنا هودٌ، وسيِّدنا صالحٌ، وسيِّدنا شعيبٌ، وسيِّدنا إسماعيلُ عليهم الصَّلاة والسَّلام.

والوحيُ إلى جميعهم كان مَناماً إلَّا أُولي العزمِ الخمسة: سيِّدنا محمَّد، وسيِّدنا إبراهيم، وسيِّدنا موسى، وسيِّدنا عيسى، وسيِّدنا نوح عليهم الصَّلاة والسَّلام، فإنَّه أُوحِي إليهم مَناماً ويَقظةً.

وقد ورد ـ كما ذكر الحافظ الدَّيلميُّ رحمه الله ـ: أنَّ جبريل عليه السَّلام نزلَ على سيِّدنا آدم اثنتَي عشرةَ مرَّة، وعلى سيِّدنا إدريس أربعاً، وعلى سيِّدنا نوحٍ خمسين مرَّة، وعلى سيِّدنا يعقوب أربعاً، وعلى سيِّدنا إبراهيم أربعين، وعلى سيِّدنا موسى أربع مئة، وعلى سيِّدنا أيُّوب ثلاثاً، وعلى سيِّدنا عيسى عشراً، وعلى نبيِّنا محمَّد ﷺ أربعاً وعشرين ألف مرَّة، عليهم الصَّلاة والسَّلام.

فتح القريب المجيد

قال ابن عطيَّة: وأُولُو العزم منَ الرُّسل خمسةٌ: سيِّدُنا محمَّدٌ ﷺ، وسيِّدُنا إبراهيمُ، وسيِّدُنا موسى، وسيِّدُنا عيسى، وسيِّدُنا نوحٌ، عليهم الصَّلاة والسَّلام.

وأصلُ «العزم»: «الصَّبرُ على الشَّيء»، فعزمُ سيِّدِنا محمَّدٍ ﷺ صبرُهُ على أذى قومه، وعزمُ سيِّدِنا إبراهيم صبرُهُ على نار نمرود، وعزمُ سيِّدِنا موسى صبرُهُ على فرعون، وعزمُ سيِّدِنا عيسى صبرُهُ على مشاقِّ الدُّنيا وتعبها، وعزمُ سيِّدِنا نوح صبرُهُ على قومه وقولِهم: إنَّه مجنون.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

وقد وقع الخلاف في نبوَّة أربع نسوة: مريم، وآسية، وسارة، وهاجر؛ والحقُّ: أن لا نبوَّة لواحدةٍ منهنَّ.

كما وقع الخلاف أيضاً في نبوَّة إسكندر الرُّوميِّ صاحب الخَضِر، والحقُّ: أنَّه مَلِكٌ عادلٌ لا نبيٌّ، وقد ذكر الحافظ السُّيوطيُّ رحمه الله في بعض كتبه [عزاه في «عمدة المريد» لكتاب «الحبائك» ولم أجده فيه]: من حديث جُبير بن نفير: «أنَّ الإسكندر مَلَكٌ مِنَ الملائكة أهبطه الله تعالى إلى الأرض، وآتاه مِن كلِّ شيءٍ سبباً».

وأمَّا الإسكندر اليونانيُّ صاحبُ أرسطو الحكيم، فليس نبيًّا بالإجماع.

وكذا اختلفوا في لُقمان، والحقُّ: أنَّه حكيمٌ وليٌّ تتلمذ لألفي نبيٍّ.

وكذا اختلفوا في الخضر صاحب سيِّدنا موسى عليه الصَّلاة والسَّلام، والحقُّ: أنَّه نبيٌّ.

فإن قلت: فهل للحيوانات رسلٌ منهم، أو إنَّما ذلك خاصٌّ بالجنِّ والإنس؟

فأجيب: بخصوصيَّة ذلك بالثَّقَلين، حتَّى أفتى المالكيَّةُ بكفر مَن قال: «إنَّ في كلِّ جنسٍ مِنَ الحيوانات نذيرٌ منها لها»، وأمَّا قوله تعالى: ﴿وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٤]، وقوله تعالى: ﴿إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم﴾ [الأنعام: ٣٨] فأجيب عنه أيضاً: بأنَّه خاصٌّ بالإنس والجنِّ، فإنَّه قد ورد في الكلاب أنَّهم أمَّة مِنَ الأمم، وكذلك النَّمل والفِئران، ولم يرد لنا دليلٌ قاطعٌ بأنَّ لها نذيراً منها.

فإن قلت: فإلى أيِّ وقتٍ يستمرُّ حكم الرِّسالة والنُّبوَّة؟

فأجيب: بأنَّ الرِّسالة تستمرُّ إلى دخول النَّاس الجنَّة أوِ النَّار، وأمَّا النُّبوَّة فإنَّها باقية الحكم في الآخرة، لا يختصُّ حكمها بالدُّنيا، والله أعلم.

وإذا علمت أنَّ إرسالَ الرُّسل عليهم الصَّلاة والسَّلام ممَّا يجوزُ في حقِّه عزَّ وجلَّ فعلُه وتركُه، . . . .

فتح القريب المجيد

وعدَّهمُ الزَّمخشريُّ عشرةً، فعدَّ منهم: سيِّدَنا «إسحاقَ»، وعزمُهُ: صبرُهُ على الذَّبح، وهو مذهب المعتزلة، ومذهبُ أهل السُّنَّة أنَّ الذَّبيح هو سيِّدُنا إسماعيلُ.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

(فَـ)ـاعلم أنَّه (لَا وُجُوبَ) للإرسال عليه سبحانه وتعالى؛ لِمَا مرَّ مِن أنَّه عزَّ وجلَّ لا يجبُ عليه لخلقه شيءٌ، (بَلْ) إرسالُهُ للرُّسل (بِمَحْضِ) أي: خالص (الفَضْلِ) والإحسان والتَّكرُّم منه سبحانه وتعالى، ولو أنَّه سبحانه وتعالى كلَّف الخَلق فأثابهم أو عاقبهم مِن غير إرسالٍ، لكانت إثابتُهُ إيَّاهم بمحض فضلٍ، وكان عقابُهُ إيَّاهم بمحض عدلٍ فيهم، فإنَّه عزَّ وجلَّ منزَّهٌ عنِ البُخل والسَّفَه والعَبَث والظُّلم والجَور.

فتح القريب المجيد

(فَلَا وُجُوبَ بَلْ بِمَحْضِ الفَضْلِ) أشار النَّاظم رحمه الله ـ بـ«فاء» التَّفريع على كون الإرسال جائزاً ـ إلى المبالغة في ردِّ قولَي حكماء الفلاسفة والمعتزلة بوجوب الإرسال عليه سبحانه وتعالى؛ قالوا: لأنَّ النِّظام المؤدِّي إلى صلاحِ النوع الإنسانيِّ لا يكمُلُ ولا يتمُّ إلَّا ببعثة الرُّسل، وكلُّ ما هو كذلك فهو واجبٌ على الله تعالى.

ـ فمَبْنَى مذهب الحكماء على قاعدة: «امتناع البخل والسَّفَه على الله تعالى»، ونحن لا نشكُّ في تنزُّهه عن ذلك، ورُدَّ: بأنَّ البخل والسَّفه لا يُتصوَّران إلَّا في حقِّ مَن تُتعقَّب أفعالُهُ، ﴿وَٱللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِۦ﴾ [الرعد: ٤١].

ـ ومَبْنَى مذهب المعتزلة على قاعدة: «وجوب الصَّلاح والأصلح عليه تعالى»، ومرَّ هدمها.

شرح الصاوي

قوله: (فَلَا وُجُوبَ) تفريعٌ على قوله: «وَمِنْهُ... إلخ»؛ أي: إذا علمت أنَّه جائزٌ عقلاً، تعلم أنَّه غيرُ واجبٍ عليه تعالى؛ يعني: عقلاً، وأمَّا شرعاً فهو واجبٌ؛ لتعلُّق علم الله به.

قوله: (بِمَحْضِ الفَضْلِ) أي: بالفضل الخالص الَّذي لا يُشْعَر به وجوبٌ ولا علَّةٌ.

تحفة المريد

قوله: (فَلَا وُجُوبَ) أي: إذا علمت أنَّ إرسال الرُّسل منَ الجائز العقليِّ في حقِّهِ تعالى، فاعلم أنَّه لا وجوبَ عليه تعالى، خلافاً للمعتزلة والفلاسفة، أي: ولا استحالةَ، خلافاً للسُّمَنيَّة والبراهمة، كما يُعلم ممَّا تقدَّم، فالتَّفريع فيه قصورٌ، ولعلَّه لم يعتدَّ بالقول بالاستحالة [ربَّما لشهرة الأوَّل وندرة الثاني].

وقوله: (بَلْ بِمَحْضِ الفَضْلِ) أي: بل إرسالُ الرُّسل إنَّما هو بإحسانه الخالص، فإضافةُ «محض» بمعنى: الخالص، لـ«الفضل» بمعنى الإحسان؛ من إضافة الصِّفة للموصوف، فقولنا: «بإحسانه» فيه ردٌّ على الفلاسفة، وقولنا: «الخالص» فيه ردٌّ على المعتزلة، و«بل» هنا للإضراب الانتقاليِّ.

(٥٨) لَكِنْ بِذَا إِيمَانُنَا قَدْ وَجَبَا فَدَعْ هَوَى قَوْمٍ بِهِمْ قَدْ لَعِبَا

(لَكِنْ) لا يلزمُ مِن جواز الإرسال عليه تعالى عقلاً أن لا يكون الإيمان بوقوعه واجباً علينا، بل (بِذَا) المذكور مِن وقوع الإرسال والمرسلين ـ كالكتب المنزلة عليهم ـ (إِيمَانُنَا) أي: تصديقُنا الشَّرعيُّ (قَدْ وَجَبَا) علينا؛ تفصيلاً بمَن عَلمناه منهم بطريقٍ قطعيٍّ تفصيلاً، وإجمالاً بمَن علمناه

فتح القريب المجيد

ـ والحقُّ عند أهل السُّنَّة: أنَّ إرسال الرُّسل لطفٌ منَ الله تعالى، ورحمةٌ يحسُنُ فعلُها ولا يقبُحُ منه تعالى تركُها، وإلى هذا أشار النَّاظم ﷺ بقوله: «بِمَحْضِ الفَضْلِ»؛ أي: لا يجب عليه شيءٌ.

(لَكِنْ بِذَا إِيمَانُنَا قَدْ وَجَبَا) أشار النَّاظم ﷺ بهذا إلى أنَّ إرسال الرُّسل وإن كان جائزاً عقلاً، لكنَّ الإيمان به واجبٌ شرعاً؛ تفصيلاً بمَن عُلِم منهم تفصيلاً، وإجمالاً بمَن عُلِم منهم إجمالاً؛ قال تعالى: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٨٥] أيّ واحدٍ منهم، بل نؤمنُ بالجميع.

وألف «وَجَبَا» للإطلاق.

شرح الصاوي

قوله: (لَكِنْ بِذَا إِيمَانُنَا قَدْ وَجَبَا) استدراكٌ على ما تقدَّم؛ لأنَّه ربَّما يتوهَّم من كونه من جملة الجائزات أنَّ الإيمان بوقوعه ليس واجباً، فأفاد وجوبَه بقوله: «قَدْ وَجَبَا»؛ أي: وجب الإيمان بسائر الرُّسل إجمالاً في الإجماليِّ، وهم من آدم إلى محمَّدٍ ﷺ، وتفصيلاً في التَّفصيليِّ، وهم خمسة وعشرون، منهم ثمانية عشر في قوله تعالى ـ في الأنعام ـ: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ﴾ [الأنعام: ٨٣ـ٨٦]،

تحفة المريد

قوله: (لَكِنْ بِذَا إِيمَانُنَا قَدْ وَجَبَا) لمَّا كان قد يُتوهَّمُ من كون الإرسال من الجائز العقليِّ نَّ الإيمان بوقوعه ليس واجباً، استدرك عليه بقوله: «لَكِنْ بِذَا إِيمَانُنَا قَدْ وَجَبَا» بألف الإطلاق، والمتبادَرُ من كلام المصنِّف أنَّ اسم الإشارة عائدٌ على الإرسال، لكن جعله الشَّارح عائداً على المذكور من الإرسال والمرسلين.

فإن قلت: يلزمُ منَ التَّصديق بوقوع إرسال الرُّسل التَّصديقُ بهم، فلا حاجةَ إلى ذلك.

قلت: فيه زيادةٌ للبيان كما هو المطلوب في عقائد الإيمان.

وقد سبق أوَّلَ الكتاب بيانُ مَن يجب الإيمانُ بهم تفصيلاً، ومَن يجب الإيمان بهم إجمالاً، والأَوْلى عدم حصرهم في عددٍ كما يُشعِرُ به قولُ المصنِّف: «جَمِيعِ الرُّسْلِ»، فإنَّه يؤذِن بعدم معرفةِ عددهم.

كذلك، وجوباً شرعيًّا؛ بحيث ينتفي عنَّا مُسمَّاه عندَ إنكاره أوِ الشَّكِّ فيه، قال تعالى: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّن رُّسُلِهِۦۚ﴾ [البقرة: ٢٨٥] أيَّ واحدٍ، بل نؤمنُ بالجميع.

وإذا عرفت جواز الإرسال عليه سبحانه وتعالى، ووجوبَ الإيمان به علينا، (فَدَعْ) أيِ: اترُكْ عنك اتِّباعَ (هَوَى) أي: مَيْلِ أنفسِ (قَوْمٍ) أي: مَهْوِيِّهم، وما اتَّبعوه مِنَ الاعتقادات الباطلة والانتحالات العاطلة الَّتي زيَّنها لهم الشَّيطان الرَّجيم، وأوقعَهم بارتكابها في هوي العذاب الأليم.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

والباقي: محمَّد، وآدم، وشعيب، وصالح، وهود، وإدريس، وذو الكفل؛ واختلفوا في: لقمان، والعُزَير، وذي القرنين.

فمَن أنكر واحداً منَ الخمسة والعشرين بعد معرفته فقد كفر، والمدارُ في معرفته على التَّصديق برسالته، ولا يلزم حفظ عددهم، وإنَّما هو بحيث لو سُئل عن واحدٍ منهم هل هو رسولٌ أَوْ لا، لقال: «آمنت وصدَّقت برسالته».

وحيث وجب الإيمان برسل الله، وجب الإيمان بما جاؤوا به، ومِن جملة ما جاؤوا به: الكُتُب والملائكة، فيجب الإيمان بالملائكة؛ أي: بأنَّهم عبادٌ مكرمون، يسبِّحون اللَّيل والنَّهار لا يفتُرون، لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون، لا يوصفون بذكورةٍ ولا أنوثةٍ، فمَن نقَّص واحداً منهم كفر، ومِنَ التَّنقيص قولُ العامَّة في حقِّ أعوان الظَّلمة: إنَّهم كزبانيَة جهنَّم، وقولُهم في حقِّ رجلٍ عابسٍ: إنَّه كعزرائيل، أو منكر ونكير.

ـ ويجب الإيمان تفصيلاً بـ: جبريل، وميكائيل، وإسرافيل، وعزرائيل، ورضوان، ومالك، ورقيب وعتيد، ومنكر ونكير، وخزنة النَّار، وحملة العرش؛ ويجبُ الإيمان بباقيهم إجمالاً، وسيأتي ذلك.

تحفة المريد

قوله: (فَدَعْ هَوَى قَوْمٍ) أي: إذا عرفت أنَّ الإرسال منَ الجائز العقليِّ في حقِّه تعالى، وأنَّ الإيمان به واجبٌ، فدع عنك هوى قومٍ.

والمرادُ بـ«هواهم»: مَهْوِيُّهم؛ وهو ما اعتقدوه منَ الاعتقادات الباطلة الَّتي زيَّنها الشَّيطان لهم.

والهوى عند الإطلاق: ينصرفُ إلى الميل إلى خلاف الحقِّ غالباً؛ نحو: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ﴾ [ص: ٢٦]، وقد يَرِدُ بمعنى: مطلق الميل والمحبَّة، فيستعملُ في الحقِّ؛ كقول السَّيِّدة عائشة ﵂: «مَا أَرَى رَبَّكَ إِلَّا يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٧٨٨)].

وقوله: (بِهِمْ) أي: بأولئك القوم، وتقديمُهُ على عامله الَّذي هو «لَعِبَا» للاختصاص والحَصْر.

(قَدْ) للتَّحقيق (لَعِبَا) ضميرُهُ لـ«الهوى»؛ أي: تلاعَبَ بهم فوقَعُوا باتِّباعه في البِدَع

فتح القريب المجيد

(فَدَعْ هَوَى قَوْمٍ بِهِمْ قَدْ لَعِبَا) أشار النَّاظم ﵀ بهذا إلى ردِّ لازمِ ظاهرِ حالِ أرباب الخلاعةِ ـ أي: السُّخريَّة ـ من إحالة الإرسال عليه تعالى؛ لإظهارهم عدمَ المبالاة بالأحكام، والوعيد، والتَّكليف، ودلالة المعجزات، وليسوا أهلَ مذهبٍ معيَّنٍ، ولا قانونٍ مدوَّنٍ، وإنَّما هم سفلة النَّاس وأراذلهم، متمسِّكين ـ كما قال السَّعدُ ـ بشبهتَين:

إحداهما: أنَّا نجدُ الشَّرائع مشتملةً على أفعالٍ خارجةٍ عن قانون العقل لا يعتبرها الشَّارع الحكيم، ولا يأمر بها، كـ: الطَّواف حول الكعبة، ونحوِه من أفعال الحجِّ والصَّلاة، وكـ: غسل بعض الأعضاء في الوضوء عند خروج البول والغائط، وغسل جميعها عند خروج المنيِّ، مع أنَّ البول والغائط أشدُّ منَ المنيِّ.

شرح الصاوي

قوله: (فَدَعْ هَوَى قَوْمٍ بِهِمْ قَدْ لَعِبَا) أي: اترك هوى قومٍ قد لعب الهوى بهم.

ـ فمِن ذلك: «السُّمَنِيَّة»، فقد أحالوا إرسال الرُّسل، وقالوا: «إنَّ الله ليس بمحتاجٍ، ولو أرسل رسلاً لكان محتاجاً إليهم، وهو محالٌ، فإرسال الرُّسل محالٌ؛ لأنَّ معرفة الله تكون بالعقل، وإرسال الرُّسل عبثٌ تنزَّه الله عنه».

تحفة المريد

و«الهوى» ـ بالقصر ـ عند الإطلاق ينصرف إلى الميل إلى خلاف الحقِّ غالباً؛ نحو: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ﴾ [ص: ٢٦]، سُمِّي «هوىً»؛ لأنَّه يهوي بصاحبه في النَّار، ومِن غير الغالب قولُ السَّيِّدة عائشة ﵂ له ﷺ: «مَا أَرَى رَبَّكَ إِلَّا يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٧٨٨)، ومسلم في «صحيحه» (١٤٦٤)]، وقد يُطلقُ على: مطلق الميل، فيشمل الميل للحقِّ وغيره.

ـ وأمَّا بالمدِّ فهو: ما بين السَّماء والأرض.

وقوله: (بِهِمْ قَدْ لَعِبَا) بألف الإطلاق؛ أي: قد تلاعبَ بهم لا بغيرهم حتَّى أوقعهم في البِدع

والمعاصي، أوِ الكفر ـ والعياذ بالله تعالى ـ، فأنكروا الإرسالَ وأحالوه، أو شكُّوا فيه، أو أوجَبُوه.

* * *

فتح القريب المجيد

وثانيتهما: أنَّ العمدة في إرسال الرُّسل هو التَّكليف، وهو عبثٌ لا يليقُ بالحكيم؛ إذ لا يشتملُ على فائدةٍ للعبد لكونه في حقِّه مضرَّةً ومشقَّةً، ولا للمعبود لتعاليه عنِ الاستفادة والانتفاع.

وأجيب عنِ الأولى: بأنَّها أمورٌ تُعبِّدْنا بها، اعتبرها الشَّارع ابتلاءً للمكلَّفين، ولعلَّ فيها حِكَماً ومصالحَ لا يعلمُها إلَّا اللهُ تعالى.

وأجيب عنِ الثَّانية: بأنَّ مضارَّ التَّكليف ومشاقَّه، كـ: برد الماء ونحوِه، قليلةٌ بالنِّسبة إلى منافع الإرسال الدُّنيويَّة والأخرويَّة الظَّاهرة للواقفين عليها.

و«الهواء» بالمدِّ: «إعطاء النَّفس راحتها»، وبالقصر: «العشق»؛ قال الشَّاعر: [من الكامل]

جُـمِـعَ الـهَـوَاءُ مَـعَ الـهَـوَى فِـيْ أَضْـلُـعِـيْ ... فَـتَـكَـامَـلَـتْ فِـيْ مُـهْـجَـتِـيْ نَـارَانِ
فَـقَـصُـرْتُ بِـالـمَـمْـدُوْدِ عَـنْ نَـيْـلِ الـمُـنَـى ... وَدَرَجْـتُ بِـالـمَـقْـصُـوْرِ فِـيْ أَكْـفَـانِـيْ

وألف «لَعِبًا» للإطلاق.

* * *

شرح الصاوي

ـ ومن ذلك: «الفلاسفة»، فقد قالوا: «إنَّ الرُّسل موجودون بالعِلَّة والطَّبيعة».

وهذان الفريقان كافران.

ـ ومن ذلك: «المعتزلة»، فقد قالوا: «إنَّ من كمالات الله ومصالح عباده إرسال الرُّسل، فهو واجبٌ عليه؛ لوجوب الصَّلاح والأصلح عليه»، وهذه الفِرقة فاسقةٌ.

قال تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ﴾ [ص: ٢٦]، فـ«الهوى» ـ بالقَصْر ـ معناه: «ميل النَّفس إلى محبوبها؛ خيراً كان أو شرًّا»، وأمَّا ـ بالمدِّ ـ فهو: «ما بين السَّماء والأرض»، والمرادُ هنا الأوَّل.

* * *

تحفة المريد

والمعاصي أوِ الكفر، فأوجب الإرسالَ بعضُهم كالمعتزلة والحكماء، وأحاله بعضُهم كالسُّمَنيَّة والبراهمة.

* * *

[الوَاجِبَاتُ العَقلِيَّةُ فِي حَقِّ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ]

[١ ــ الأَمَانَةُ]

(٥٩) وَوَاجِــبٌ فِــي حَــقِّــهِــمْ الاَمَــانَــةْ ....

ولمَّا ذكر المصنِّف رحمه الله في صدر المقدِّمة: أنَّه يجب شرعاً على كلِّ مكلَّفٍ أن يعرفَ ما يجبُ عقلاً في حقِّ الأنبياء والرُّسل عليهم الصَّلاة والسَّلام، وما يمتنعُ، وما يجوزُ، شَرَعَ في تفصيلها مُرتَّباً لها هذا التَّرتيب، بادئاً بأوَّلها لشرفه، فقال:

(وَوَاجِبٌ) عقلاً ....

فتح القريب المجيد

....

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

قوله: (وَوَاجِبٌ... إلخ) لمَّا تمَّمَ الكلام على ما يجب في حقِّهِ تعالى وما يستحيل وما جوز، شرع في الكلام على ما يجب في حقِّ الرُّسل وما يستحيل وما يجوز؛ مقدِّماً الواجبَ لشرفه.

والمراد بـ«الوجوب» هنا: عدمُ قَبولِ الانفكاك بالنَّظر للشَّرع؛ لأنَّ ما ذُكر من الواجبات سمعيٌّ، ولذا قال المصنِّف فيما يأتي: «وَيَسْتَحِيلُ ضِدُّهَا كَمَا رَوَوْا»، فأشار بذلك إلى أنَّ استحالة ضدِّها بالدَّليل الشَّرعيِّ؛ فيكون وجوبُها بالدَّليل الشَّرعيِّ.

ـ نعم؛ تصديق المعجزة لهم في دعوى الرسالة:

قيل: وضعيٌّ[1]؛ لتنزيلها منزلةَ الكلام، ودلالته وضعيَّة، فكذا ما نزلَ منزلتَهُ.

وقيل: عاديٌّ؛ لأنَّه بقرائنَ عاديَّةٍ.

وقيل: عقليٌّ؛ لتنزُّهِهِ تعالى عن تصديق الكاذب.

وبذلك تعلم أنَّ جعلَ الشَّارح «الوجوبَ» هنا: «عقليًّا» فيه نظرٌ.

---

(١) قوله: (قيل: وضعيٌّ... إلخ) وعلى الأقوال الثَّلاثة فدليلُ الصِّدق شرعيٌّ؛ لأنَّ المعجزةَ النَّازلةُ منزلةَ قوله تعالى: «صدق عبدي فيما يبلغ عنِّي»، وهذا القول على فرض وقوعه يكون دليلاً شرعيًّا، فكذا ما نزل منزلته. اهـ أجهوري.

(فِي حَقِّهِمْ) أي: الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام؛ أي: في شأنهم ولهم؛ إذ هذه الأحكام معظمها لا يختصُّ بالرُّسل، بل يساويهم الأنبياء غير الرُّسل، فيما عدا التَّبليغ والفَطانة.

فمِنَ الوَاجِب المذكور: (الامَانَهْ).

وهي: «حفظُ الله تعالى عليهم جميعَ جوارحهم الظَّاهرة والباطنة مِنَ التَّلبُّس بمَنهيٍّ عنه نَهيَ تحريمٍ أو كراهةٍ» عند البعض، وهو الرَّاجح؛ أي: كونهم لا يُتصوَّر أن يكونوا عند الله إلَّا كذلك.

فتح القريب المجيد

(وَوَاجِبٌ فِي حَقِّهِمْ الامَانَهْ) هذا شروعٌ منَ النَّاظم ﷺ في شرح قوله فيما مرَّ: «وَمِثْلُ ذَا لِرُسْلِهِ»؛ أي: فإنَّه يجب شرعاً على كلِّ مكلَّفٍ أن يعرف ما يجب عقلاً للرُّسل الكرام عليهم أفضل الصَّلاة والسَّلام، وما يجوز في حقِّهم عليهم الصَّلاة والسَّلام، وما يستحيل عليهم.

والضَّميرُ في «حَقِّهِم» راجعٌ للرُّسل، وإن لم يختصَّ كلُّ فردٍ ممَّا ذكرَه بهم، بل يشركهم فيه الأنبياءُ غير الرُّسل فيما عدا التَّبليغ والفطانة منه.

شرح الصاوي

قوله: (وَوَاجِبٌ فِي حَقِّهِمْ) الضَّمير عائدٌ على الرُّسل بالنِّسبة للجميع، ومثلهم الأنبياء فيما عدا التَّبليغ، وهذه الصِّفات واجبةٌ عقلاً ونقلاً، لكنَّ الأقوى هو الدَّليل النَّقليُّ، ولذلك قال فيما يأتي: «كَمَا رَوَوا».

قوله: (الامَانَهْ) هي: «حفظ ظواهرهم وبواطنهم، في حالة الصِّغَر والكِبَر، قبل النُّبوَّة وبعدها، عنِ التَّلبُّس بمنهيٍّ عنه، ولو خلافَ الأولى»، لكن قد يقع منهم المكروهُ وخلافُ

تحفة المريد

وقوله: (فِي حَقِّهِمْ) أي: لذاتهم، فـ«في» بمعنى: «اللَّام»، و«حَقّ» بمعنى: «الذَّات» كما تقدَّم.

والمُتبادرُ من كلام المصنِّف أنَّ الضَّمير عائدٌ على «الرُّسُل»، وفسَّرَهُ الشَّارح بـ«الأنبياء» قائلاً: «لأنَّ معظمَ هذه الأحكام لا يختصُّ بالرُّسل»، وكأنَّ الشَّارح أشارَ إلى استخدامٍ في المتن، وإلَّا فالسَّابقُ في كلامه: «الرُّسل».

ـ ومرادُهُ بـ«معظم هذه الأحكام»: ما عدا التَّبليغ، فإنَّ التَّبليغَ خاصٌّ بالرُّسل، وبعضُهم عمَّمَهُ للأنبياء؛ لأنَّه يجبُ على النَّبيِّ أن يُبلِّغَ أنَّه نبيٌّ؛ ليُحترمَ.

قوله: (الامَانَهْ) بالنَّقل والدَّرج للوزن.

إذ لو جازَ عليهم عقلاً أن يخونوا الله تعالى بفعل مُحرَّمٍ أو مكروهٍ، لجاز أن يكونَ ذلك المَنهيُّ عنه ـ من حيث إنَّه مَنهيٌّ عنه ـ مأموراً به؛ لأنَّ الله تعالى قد أمرَنا بالاقتداء بهم واتِّباعهم في أقوالهم وأفعالهم وأحوالهم مِن غير تفصيلٍ، وهو سبحانه لا يأمرُ بمحرَّمٍ ولا مكروهٍ، هذا خُلْفٌ.

فتح القريب المجيد

والأمانةُ الواجبةُ لهم: «اتِّصافُهُم بحفظ الله سبحانه وتعالى ظواهرَهم وبواطنَهم عنِ التَّلبُّس بمنهيٍّ عنه، ولو نَهْيَ كراهةٍ عند بعض المحقِّقين».

إذ لو جاز عليهم عقلاً أن يخونوا اللهَ تعالى بفعلِ محرَّمٍ أو مكروهٍ، لجازَ أن يكون ذلك المنهيُّ عنه ـ من حيث إنَّه منهيٌّ عنه ـ مأموراً به؛ لأنَّ الله تعالى أمرَنا باتِّباعهم في أقوالهم وأفعالهم وأحوالهم من غير تفصيلٍ، وهو لا يأمُرُ بمحرَّمٍ ولا مكروهٍ، وأُمِرنا باتِّباعهم حيث

شرح الصاوي

الأَولى، لا على وجههما، بل على وجه التَّشريع؛ كـ: البول من قيامٍ، والشُّرب كذلك، وترك بعض الرَّغائب؛ وأمَّا المحرَّمات فلا تقع منهم إجماعاً.

إن قلت: إنَّ إخوة يوسف قد فعلوا معه ما ظاهره الحرام؛ فعلى أنَّهم ليسوا بأنبياء فليس بمشكلٍ، وأمَّا على أنَّهم أنبياء فهو مشكلٌ.

تحفة المريد

وهي: «حفظُ ظواهرهم وبواطنهم منَ التَّلبُّس بمنهيٍّ عنه، ولو نَهْيَ كراهةٍ أو خلافَ الأَوْلى».

فهم محفوظون ظاهراً من الزِّنا وشرب الخمر والكذب وغيرِ ذلك من منهيَّات الظَّاهر، ومحفوظون باطناً من الحسد والكِبر والرِّياء وغير ذلك من منهيَّات الباطن.

ـ والمرادُ: «المنهيُّ عنه ولو صورةً»، فيشمل ما قبل النُّبوَّة، ولو في حال الصِّغَر.

ـ ولا يقعُ منهم مكروهٌ ولا خلافُ الأَوْلى بل ولا مباحٌ، على وجه كونِهِ مكروهاً أو خلافَ الأَوْلى أو مباحاً، وإذا وقعَ صورةُ ذلك فهو للتَّشريعِ؛ فيصير واجباً أو مندوباً[1] في حقِّهم، فأفعالُهم عليهم الصَّلاة والسَّلام دائرةٌ بين الواجب والمندوب، بل في الأولياء الَّذين هم أتباعُهم مَن يَصِلُ لمقامٍ تصير حركاتُهُ وسكناتُهُ طاعاتٍ بالنِّيَّات.

---

(١) قوله: (فيصير واجباً أو مندوباً) الظَّاهر: أنَّه واجبٌ؛ لأنَّ التَّشريع واجبٌ في حقِّهم في جميع ما أُمروا بتبليغه إلى الخلق. اهـ أجهوري.

ولذا لا تكون أفعالهم محرَّمةً ولا مكروهةً، ولا خِلافَ الأَوْلى؛ لأنَّ كمال شرفهم وعُلُوَّ قدرهم عليهم الصَّلاة والسَّلام يأبى أن يقع منهم ما نُهُوا عنه، ولو نهياً غير جازمٍ.

نعم؛ قد يقع منهم في بعض الأحايين ما يكون في حقِّنا مكروهاً أو خِلاف الأَوْلى؛ لبيان الجواز، وهو في حقِّهم أفضل لتضمُّنه القيام بواجبٍ؛ إذ بيانُ الشَّريعة واجبٌ عليهم.

* * *

فتح القريب المجيد

لم تقم قرينةٌ بالخصوصيَّة لهم كـ: «نكاح أكثر من أربع»، ومحلُّهُ في المكروه ما لم يكن لبيان الجواز كـ: «وضوئه ﷺ مرَّتين مرَّتين»، فليس مكروهاً في حقِّه، بل يُثاب عليه ثواب الواجب.

ـ والظَّاهر كما قال البيضاويُّ: «ثبوت الأمانة لهم ولو في حال صغرهم».

* * *

شرح الصاوي

أجيب: بأنَّهم وإن كانوا أنبياء إلَّا أنَّهم ليسوا برسلٍ مشرِّعين، فللنَّبيِّ أن يفعل بمقتضى الحقيقة وباطن الأمر، كما في خرق السَّفينة وقتلِ الغلام الواقع منَ الخضر عليه السَّلام، فهو بحسب الظَّاهر حرامٌ، وبحسب الباطن مصلحةٌ؛ فإخوة يوسف أعلمهم الله بالإلهام أوِ الوحي أنَّ يوسف يملك مصر، وتحصل له السِّيادة العظمى بها، فتعيَّن عليهم أن يفعلوا أموراً وإن كان ظاهرها الحرام؛ إلَّا أنَّها في الباطن والواقع واجبةٌ عليهم؛ ليتوصَّلوا بذلك إلى وصوله لمصر، ففِعلُهم هذا حرامٌ ظاهراً مأمورون به باطناً، ويقال فيهم كما قال الخضر: ﴿وَمَا فَعَلْتُهُۥ عَنْ أَمْرِى﴾ [الكهف: ٨٢].

تحفة المريد

وبهذا اندفعَ ما يُقالُ: قد ثبت أنَّه ﷺ توضَّأ مرَّةً مرَّةً [رواه البخاري في «صحيحه» (١٥٧) من حديث ابن عباس ﷺ]، ومرَّتينِ مرَّتينِ [رواه البخاري في «صحيحه» (١٥٨) من حديث عبد الله بن زيد ﷺ]، وبالَ قائماً [رواه البخاري (٢٢٤) في «صحيحه» من حديث حذيفة بن اليمان ﷺ]، وشربَ قائماً [رواه البخاري في «صحيحه» (١٦٣٧)، ومسلم في «صحيحه» (٢٠٢٧)، من حديث ابن عباس ﷺ].

ـ وأمَّا المحرَّم فلم يقع منهم إجماعاً، وما أوهمَ المعصيةَ فمؤوَّلٌ بأنَّه من باب: «حسناتُ الأبرار[1] سيِّئاتُ المقرَّبين»، ولا يجوزُ النُّطقُ به في غير مورده إلَّا في مقام البيان، وما وقع من آدم فهو معصيةٌ لا كالمعاصي؛ لأنَّه تأوَّل الأمر لسرٍّ بينه وبين سيِّده، وإن لم نعلمه، حتَّى نُقل

(١) قوله: (لأنَّه من باب: حسنات... إلخ) فيكون من قبيل خلاف الأَوْلى بالنِّسبة إلى مقامهم، وإن كان حسنةً بالنِّسبة إلى غيرهم، وما تقدَّم من أنَّهم منزَّهون عن خلاف الأَوْلى محمولٌ على ما هو خلاف الأَوْلى في حقِّ غيرهم، وأمَّا ما هنا فهو خلاف الأَوْلى بالنِّسبة لمقامهم خاصَّةً، وأمَّا بالنِّسبة لغيرهم فهو مُستحسن. اهـ أجهوري.

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

ويؤوَّل أيضاً ما يوهم خلاف الأمانة في حقِّهم كقوله تعالى: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢]، ﴿وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ﴾ [الإنشراح: ٢] بأنَّ المراد: ذنوب أمَّته ووزرهم؛ أو أنَّ المراد بـ«الوزر»: أثقال الوحي؛ فإنَّه كان يثقل عليه نزول الوحي، فكان لا ينام، فأخبره الله بأنَّه وسَّع صدره، ووضع عنه أثقال الوحي، فكان بعد ذلك لا يثقل عليه الوحي؛ أوِ المراد: الوزر على فرض وقوعه، أي: إن وقع منك ذنبٌ أو وزرٌ فقد غفرناه ووضعناه عنك.

* * *

تحفة المريد

في «اليواقيت» [«اليواقيت والجواهر» (٢/٩)] عن أبي مدين: «لو كنت بدل آدم، لأكلت الشَّجرة بتمامها»، فهو - وإن كان منهيًّا عنه ظاهراً - مأمورٌ باطناً، وكذا يُقالُ فيما وقع من إخوة يوسف على القول بأنَّهم أنبياءُ.

ودليلُ وجوبِ الأمانةِ لهم عليهم الصَّلاة والسَّلام: أنَّهم لو خانوا بفعل محرَّمٍ أو مكروهٍ أو خلافِ الأَوْلى، لكنَّا مأمورين به؛ لأنَّ الله تعالى أمرنا باتِّباعهم في أقوالهم وأفعالهم وأحوالهم من غير تفصيلٍ، وهو تعالى لا يأمر بمحرَّمٍ ولا مكروهٍ ولا خلاف الأَوْلى، فلا تكون أفعالهم محرَّمةً ولا مكروهةً ولا خلاف الأَوْلى.

- وهذا الدَّليل - وإن كان على صورة الدَّليل العقليِّ - هو في الحقيقة دليلٌ شرعيٌّ؛ لأنَّ دليلَ الملازمة شرعيٌّ، وبطلان التَّالي بدليلٍ شرعيٍّ؛ وهو: «أنَّ الله لا يأمر بالفحشاء».

* * *

[٢ ــ الصِّدْقُ]

(٥٩) .... وَصِدْقُهُمْ ....

(وَ) واجبٌ عقلاً أيضاً في حقِّهم عليهم الصَّلاة والسَّلام: (صِدْقُهُمْ) أي: «مطابقةُ حُكم خبرهم للواقع؛ إيجاباً كان، أو سلباً».

لأنَّهم عليهم الصَّلاة والسَّلام لو جاز عقلاً عليهم الكذبُ ـ وهو: «عدم مطابقة حكم الخبر للواقع» ـ، لجاز الكذبُ في خبره تعالى؛ لتصديقه إيَّاهم بالمعجزة الواقعة على أيديهم، النَّازلةِ منزلةَ قولِهِ: «صَدَق عَبيدي في كلِّ ما يبلِّغونه عنِّي»، وتصديقُ الكاذب مِنَ العالِم بكذبه محضُ الكذب، وهو عليه تعالى محالٌ، فملزومُهُ كذلك.

فتح القريب المجيد

(وَصِدْقُهُمْ) أي: وواجبٌ عقلاً في حقِّهم عليهم الصَّلاة والسَّلام الصِّدقُ.

وهو: مطابقةُ حكم خبرِهم للواقع؛ إيجاباً كقولهم: «قام زيد»، أو سلباً كقولهم: «لم يقم».

إذ لو جاز عقلاً عليهم الكذبُ ـ وهو ضدُّ الصِّدق، فهو: عدم مطابقة حكم الخبر للواقع إيجاباً كان أو سلباً ـ، لجاز الكذبُ في خبره سبحانه وتعالى ـ وهو محالٌ ـ؛ لتصديقه تعالى إيَّاهم بالمعجزات النَّازلة منزلةَ قوله: «صَدَقَ عَبْدِي فِي كُلِّ مَا يُبَلِّغُ عَنِّي»، وتصديقُ الكاذب منَ العالِم بكذبه محضُ الكذب، والكذبُ على الله سبحانه وتعالى محالٌ كما تقدَّم، فملزومُهُ ـ وهو جواز الكذب على الأنبياء ـ كذلك.

شرح الصاوي

قوله: (وَصِدْقُهُمْ) أي: مطابقة خبرهم للواقع، ولو في حال المزح؛ لِمَا في الحديث: **«أَمْزَحُ وَلَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا»** [أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٥٧٨) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما].

تحفة المريد

قوله: (وَصِدْقُهُمْ) معطوفٌ على «الأَمَانَة»؛ أي: وواجبٌ في حقِّهم صدقُهم.

وهو: «مطابقة خبرهم للواقع، ولو بحسب اعتقادهم»، كما في قوله ﷺ: **«كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ»** لمَّا قال له ذو اليدين: **«أَقَصُرَتِ الصَّلاةُ أَمْ نسيت يا رسول الله؟»** حين سلَّم من ركعتين [أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٢٢٨)، ومسلم في «صحيحه» (٥٧٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه].

فإن قيل: قد مرَّ ﷺ على جماعةٍ يُؤَبِّرون النَّخلَ، وقال لهم: **«لَوْ تَرَكْتُمُوهَا لَصَلَحَتْ»**، فتركوها فشاصت. [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٣٦٢) من حديث أنس رضي الله عنه].

وقد أجمعتِ الأمَّة فيما كان طريقُه البلاغ، والغَرَضُ منه أن يُبَلَّغ للأمَّة ليعملوا به أو يعتقدوه، على العِصمة فيه مِنَ الإخبار عن شيءٍ منه، بخلاف الواقع، لا قصداً وعمداً، ولا سهواً وغلطاً.

وأمَّا ما ليس طريقُهُ البلاغ؛ بأن كان مِن غير الأخبار الَّتي تَستندُ إليها الأحكامُ وأحوالُ المعاد، بل لا تُضاف إلى وحيٍ، وإنَّما تتعلَّق بأمور الدُّنيا وأحوال أنفسهم أو غيرهم ممَّا طريقُه الخبرُ المحضُ، فجزم القاضي عياضٌ ﵀ فيه أيضاً: «بأنَّه يجبُ تنزيه الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام عن أن يقع خبرُهم في شيءٍ مِن ذلك، بخلاف مُخْبَرِهم، لا عمداً ولا سهواً ولا غلطاً،

فتح القريب المجيد

والحاصلُ أنَّ الأمَّة أجمعت ـ فيما كان طريقُهُ البلاغ ـ على العصمة فيه مِن الإخبار عن شيءٍ منه بخلاف الواقع، لا قصداً ولا عمداً.

ـ أمَّا حديث: «تِلْكَ الغَرَانِيقُ العُلَى، وَإِنَّ شَفَاعَتهُنَّ لَتُرْتَجَى» فيجب تأويلُهُ، وذلك أنَّ الشَّيطان ترصَّد قراءتَه ﷺ في قوله تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ۝١٩ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ﴾ [النجم: ١٩ - ٢٠]، قال الشَّيطان: «تِلْكَ الغَرَانِيقُ العُلَى، وَإِنَّ شَفَاعَتهُنَّ لَتُرْتَجَى»، وكان منه ﷺ وَقفةٌ للتَّرتيل، فأدرجَ ذلك الشَّيطانُ على تلاوته محاكياً صوتَه ﷺ، فظنَّ السَّامعون أنَّه من قوله، وليس منه.

ـ وقول يونُس لقومه: «إنَّ العذاب مصبِّحُهم»، وكان من شريعته: مَن كذب يُقتل؛ إذ لا كذب فيه؛ إذ قد صبَّحَهم العذاب، لكن لم يقع بهم؛ لتوبتهم وتضرُّعهم، مع أنَّه لم يخبرهم بوقوعه البتَّة.

شرح الصاوي

ويؤوَّل ما ظاهره الكذب في حقِّ الأنبياء، كما في واقعة إبراهيم الخليل مع الأصنام في قوله تعالى: ﴿قَالَ بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾ [الأنبياء: ٦٣]؛ فإنَّه كلامٌ خارجٌ مخرج التَّقريع والتَّهديد والتَّبكيت؛ لأنَّه لم يكن عند الأصنام غيرُه، فما فائدة قولهم: ﴿مَن فَعَلَ هَٰذَا بِـَٔالِهَتِنَآ﴾ [الأنبياء: ٥٩]؟

* * *

تحفة المريد

أُجيب: أنَّ هذا من قبيل الإنشاء؛ لأنَّ المعنى: «كَانَ فِي رَجَائِي ذَلِكَ»، والإنشاء لا يتَّصف بصدقٍ ولا كذبٍ، وعدم وقوع المُترجَّى لا يُعدُّ نقصاً.

ودليلُ وجوب صدقهم عليهم الصَّلاة والسَّلام: أنَّهم لو لم يصدقوا للزم الكذب في خبره تعالى؛ لتصديقه تعالى لهم بالمعجزةِ النَّازلةِ منزلةَ قوله تعالى: «صَدَقَ عَبْدِي فِي كُلِّ مَا يُبَلِّغُ عَنِّي»، وتصديقُ الكاذب كذبٌ؛ وهو محالٌ في حقِّه تعالى، فملزومُهُ ـ وهو عدم صدقهم ـ محالٌ، وإذا استحال عدم صدقهم وجبَ صدقُهم، وهو المطلوب.

وأنَّهم معصومون مِن ذلك كلِّه في حالَتَي الرِّضا والسَّخَط، والجِدِّ والمَزْح، والصِّحَّة والمرض»؛ قال: «ودليلُ ذلك اتِّفاقُ الصَّحابة ومَن بعدَهم على ذلك». [اهـ] [انظر: «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٣١١)].

* * *

فتح القريب المجيد

ـ وقوله تعالى لسيِّدنا نوح عليه السَّلام: ﴿إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ [هود: ٤٦] ليس تكذيباً لقول نوح: ﴿إِنَّ ٱبْنِى مِنْ أَهْلِى﴾ [هود: ٤٥]؛ لجواز اختلاف القصدَين، فجعلَه نوحٌ من أهله قرابةً، ونفاه اللهُ عنهم نجاةً أو ديناً واتِّباعاً، وإضافةُ نوح لنفسه لاختلاطه بأبنائه؛ إذ كان ابنَ امرأته لغيره.

* * *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ لكن هذا الدَّليل إنَّما يدلُّ على صدقهم في دعوى الرِّسالة وفي الأحكام الشَّرعيَّة؛ لأنَّ ذلك هو الَّذي بلَّغوه عنِ الله تعالى، ولا يدلُّ على صدقهم في غير ذلك كـ: «قام زيد، وقعد عمرو»، ولكن يدلُّ عليه دليل الأمانة؛ لأنَّه داخلٌ فيها، ولوِ التفت لعموم الأمانة لتضمَّنت جميع ما بعدها.

ـ وعُلم من ذلك أنَّ أقسام الصِّدق ثلاثةٌ، والمقصود هنا الأوَّلان، وأمَّا الثَّالث فهو داخلٌ في الأمانة كما علمت.

* * *

[٣ ـ الفَطَانَةُ]

(٥٩) .... وَصِفْ لَهُ الفَطَانَهْ

وأشار إلى واجبٍ ثالثٍ بقوله: (وَصِفْ) ـ بالضَّادِ المعجمة ـ؛ أي: ضُمَّ (لَهُ) أي: لِمَا يجبُ لهم عليهم الصَّلاة والسَّلام: (الفَطَانَهْ).

بمعنى: «التَّفطُّن والتَّيقُّظ لإلزام الخصوم وحِجَاجهم، وطُرُق إبطال تحيُّلهم وخِداعهم ودَعَاويهم الباطلة».

والظَّاهرُ: اختصاصُ هذا الواجب بالرُّسل عليهم الصَّلاة والسَّلام، فقد قال تعالى في مجادلة سيِّدنا إبراهيم ﷺ لقومه: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ﴾ [الأنعام: ٨٣]، وقال تعالى في حقِّ نبيِّنا محمَّد ﷺ: ﴿وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥].

فتح القريب المجيد

(وَصِفْ لَهُ الفَطَانَهْ) أي: وَصِف وجوباً لِمَا يجبُ لهم صلوات الله وسلامه عليهم: «الفطانة»، فإنَّها واجبةٌ لهم.

والفطانةُ بمعنى: التَّفطُّن لإلزام الخصوم وحِجاجِهم، وإبطال تحيُّلهم، وإبطال خداعِهم.

والظَّاهرُ اختصاصُ هذا الواجب بالرُّسل؛ قال تعالى: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ﴾ [الأنعام: ٨٣] فيه إشارةٌ إلى مجادلته قومَه حتَّى بُهِتوا؛ أي: انقطعت حجَّتُهم، وقال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِى حَآجَّ إِبْرَٰهِۦمَ فِى رَبِّهِۦٓ﴾ [البقرة: ٢٥٨] الآيَةَ إلى غير ذلك.

شرح الصاوي

قوله: (وَصِفْ لَهُ الفَطَانَهْ) أي: ضُمَّ لِمَا يجب لهم «الفطانة»، وهي: «ذكاوة العقل، ومعرفة طرق الدَّعاوي الباطلة من الصَّحيحة».

* * *

تحفة المريد

قوله: (وَصِفْ لَهُ الفَطَانَهْ) أي: وضُمَّ لِمَا تقدَّم ممَّا يجب لهم: الفطانةَ.

وهي: «التَّفطُّنُ والتَّيقُّظُ لإلزام الخصوم، وإبطال دعاويهم الباطلة».

والدَّليل على وجوب الفطانة لهم عليهم الصَّلاة والسَّلام: آياتٌ:

ـ كقوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ﴾ [الأنعام: ٨٣]، والإشارةُ عائدةٌ إلى ما احتجَّ به إبراهيم على قومه من قوله: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ﴾ [الأنعام: ٧٦]... إلى قوله: ﴿وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢].

والمُغَفَّلُ الأَبْلَه لا تُمكنه إقامة الحجَّة؛ لعدم تأهُّله لإتمامها، وأيضاً: هم شهود الله تعالى على العباد، ولا يكون الشَّاهد مُغَفَّلاً.

* * *

فتح القريب المجيد

ـ وقال تعالى: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ﴾ [العنكبوت: ٤٦]، فجادَل ﷺ قومه حتَّى عدَلوا عن معارضة الألفاظ والحروف، إلى المقارعة بالرِّماح والسُّيوف.

* * *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ وكقوله تعالى حكايةً عن قوم نوح: ﴿يَٰنُوحُ قَدۡ جَٰدَلۡتَنَا فَأَكۡثَرۡتَ جِدَٰلَنَا﴾ [هود: ٣٢]؛ أي: خاصمتنا فأطلت جدالنا، أو أتيت بأنواعه.

ـ وكقوله تعالى: ﴿وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ﴾ [النحل: ١٢٥]؛ أي: بالطَّريق الَّتي هي أحسن؛ بحيث تشتمل على نوع إرفاقٍ بهم، ومَن لم يكنْ فطناً بأن كان مغفَّلاً، لا تمكنه إقامة الحجَّة ولا المجادلة.

لا يقال: هذه الآيات ليست واردةً إلَّا في بعضهم، فلا تدلُّ على ثبوت الفطانة لجميعهم.

لأنَّا نقول: ما ثبت لبعضهم من الكمال يثبت لغيره، فثبتت الفطانة لجميعهم.

وإن لم يكونوا رسلاً بل أنبياء فقط، فاللَّائقُ بمنصب النُّبوَّة أن يكون عندهم منَ الفطانة ما يَردُّونَ به الخصم على تقدير وقوع جدالٍ منهم، ففي قول الشَّارح: «والظَّاهر اختصاص هذا الواجب بالرُّسل» نظرٌ، بلِ الظَّاهرُ العموم.

نعم؛ الواجب للأنبياء مطلقُ الفطنة، وأمَّا الرُّسلُ فالواجب لهم كمالُ الفِطنة.

* * *

[٤ ـ التَّبليغ]

(٦٠) وَمِـثْـلُ ذَا تَـبْـلِـيـغُـهُـمْ لِـمَـا أَتَـوْا ....

(وَ) يجبُ لهم أيضاً عليهم الصَّلاة والسَّلام وجوباً عقليًا: (مِثْلُ) وجوبِ (ذَا) الواجبِ المتقدِّم، فهو بالنَّصب مفعولٌ مطلقٌ، أو هو مرفوعٌ خبرٌ مقدَّمٌ للمبتدأ الَّذي هو التَّبليغ؛ أي: ومثلُ ذا الواجب المتقدِّم في الوجوب:

(تَبْلِيغُهُمْ) أي: إخبارُهُم وإعلامُهم البشرَ، أو كلَّ مَن أُمروا بإبلاغه (لِمَا) «اللَّام» صلةٌ؛ أي: كلِّ الأحكام الَّتي أُرسلوا بها عليهم الصَّلاة والسَّلام، و(أَتَوْا) بها مِن عند الله سبحانه وتعالى ليُبلِّغوها للعباد.

وذلك للإجماع على أنَّهم معصومون مِن كتمانِ الرِّسالة أو شيءٍ منها، والتَّقصيرِ في التَّبليغ كُلًّا أو بعضاً، ولو في قوَّة الخوف، وزمان التَّقيَّة، ما لم يُنسخ قبل التَّبليغ.

فتح القريب المجيد

(وَمِثْلُ ذَا تَبْلِيغُهُمْ لِمَا أَتَوْا) يعني: ومثلُ هذا الواجب المتقدِّم في الوجوبِ العقليِّ في حقِّ الرُّسل، «تَبْلِيغُهُمْ» لجميع ما أتوا به من عند الله وأُرسلوا لتبليغه للعباد، فيجب شرعاً اعتقادُ أنَّهم بلَّغوه إليهم؛ اعتقاديًا كان أو عَمَليًا، ولو في قوَّة الخوف وزمان التَّقْيَة ـ بكسر المثنَّاة من فوق المشدَّدة، وبسكون القاف وتخفيف المثنَّاة من أسفل ـ؛ أي: الوقاية.

شرح الصاوي

قوله: (وَمِثْلُ ذَا) أي: الواجب المتقدِّم.

قوله: (تَبْلِيغُهُمْ لِمَا أَتَوْا) أي: جاؤوا به منَ الله.

والحاصل أنَّ ما جاؤوا به أقسام ثلاثة:

(١) ـ قسم أُمروا بتبليغه، فلم يكتموا منه حرفاً.

(٢) ـ وقسم أُمروا بكتمانه، فلم يبلِّغوا منه حرفاً.

تحفة المريد

قوله: (وَمِثْلُ ذَا تَبْلِيغُهُمْ) أي: ومثلُ الواجب المتقدِّمِ تبليغُهم.

وقد عرفت أنَّ الوجوب هنا بالدَّليل الشَّرعيِّ لا العقليِّ، خلافاً لِمَا جَرى عليه الشَّارح.

وقوله: (لِمَا أَتَوْا) أي: جاؤوا به عن الله تعالى؛ ففي كلامه حذفُ العائد المجرور مع انتفاء شرطه ـ وهو أن يُجَرَّ بما جُرَّ به الموصولُ ـ للضَّرورة، والمراد: «ما أتوا به» بقيدِ أن يكون ممَّا أُمروا بتبليغه للخلق، بخلاف ما أُمروا بكتمانه، وما خُيِّرُوا فيه، فالأقسامُ ثلاثةٌ.

ولو جازَ عليهم كتمانُ شيءٍ لكَتَم رئيسُهم الأعظمُ قولَه تعالى: ﴿وَتُخۡفِي فِي نَفۡسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبۡدِيهِ﴾ [الأحزاب: ٣٧]، وكان الله تعالى قد أعْلَمَهُ عن السَّيِّدة زينبَ بنت جحش رضي الله عنها أنَّها تكون مِن أزواجه ﷺ، وأنَّ زيداً رضي الله عنه سَيُطلِّقها، وتمام الآية: ﴿وَتَخۡشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخۡشَىٰهُۖ﴾ [الأحزاب: ٣٧]، كيف وقد قال سبحانه وتعالى له ﷺ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥۚ﴾ [المائدة: ٦٧]؟!

فتح القريب المجيد

وقد قالت السَّيِّدة عائشةُ رضي الله عنها: «لَوْ كَانَ مُحَمَّدٌ ﷺ كَاتِماً شَيْئاً لَكَتَمَ: ﴿وَتُخۡفِي فِي نَفۡسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبۡدِيهِ وَتَخۡشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخۡشَىٰهُۖ﴾ [الأحزاب: ٣٧]».

شرح الصاوي

(٣) ـ وقسم خُيِّروا بين كتمانه وتبليغه، فبلَّغوا البعض وكتموا البعض.

ولو جاز على الأنبياء الكتمان لكتم نبيُّنا ﷺ قولَه تعالى: ﴿وَإِذۡ تَقُولُ لِلَّذِيٓ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ﴾ [الأحزاب: ٣٧] الآيات، وقولَه تعالى: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ﴾ [عبس: ١] الآيات.

فلو كان خائناً بفعل منهيٍّ عنه لكان ذلك المنهيُّ عنه طاعة، وهو محالٌ؛ لأنَّ الله لا يأمر بالفحشاء، والحال أنَّه أمرنا بالاقتداء بهم، ولو كان كاذباً للزم الكذب في خبره تعالى؛ لتصديقه لهم بالمعجزات، وتصديقُ الكاذب كذبٌ، والكذبُ على الله محالٌ.

تحفة المريد

والدَّليل على وجوب تبليغهم عليهم الصَّلاة والسَّلام: أنَّهم لو كتموا شيئاً ممَّا أُمروا بتبليغه للخلق لكُنَّا مأمورين بكتمان العِلم؛ لأنَّ الله تعالى أمرنا بالاقتداء بهم، واللَّازمُ باطلٌ؛ لأنَّ كاتم العِلم ملعونٌ، ولو جاز عليهم كتمان شيءٍ لكتم رئيسُهم الأعظم ﷺ قولَه تعالى: ﴿وَإِذۡ تَقُولُ لِلَّذِيٓ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَأَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِ أَمۡسِكۡ عَلَيۡكَ زَوۡجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخۡفِي فِي نَفۡسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبۡدِيهِ وَتَخۡشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخۡشَىٰهُۖ﴾ [الأحزاب: ٣٧].

وأصحُّ محاملِه ما نقله مَن يُعوَّل عليه في التَّفسير عن عليِّ بن الحسين: من أنَّ الله تعالى كان أعْلَمَ نبيَّه أنَّ زينب ستكون من أزواجه، فلمَّا شكاها إليه زيدٌ قال له: «**أَمْسِكْ عَلَيكَ زَوجَكَ، وَاتَّقِ اللهَ**» [اخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٣/٤٦٦)]، وأَخفى في نفسه ما أعلمه الله به من أنَّه سيتزوَّجها، واللهُ مُبدي ذلك بطلاق زيدٍ لها، وتزويجِها له ﷺ، ومعنى «الخشية»: استحياؤُهُ ﷺ مِنَ النَّاس أن يقولوا: «تزوَّجَ زوجة ابنه»؛ أي: مَنْ تبنَّاه، فعاتبه الله على هذا الاستحياء لعلوِّ مقامه.

وقال تعالى في حقِّهم جميعاً: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥]، ومِنَ المعلوم: أنَّ كتمان شيءٍ ولو بعضاً ممَّا أمروا بتبليغه مُفوِّتٌ لإقامة الحجَّة بالمكتوم.

* * *

فتح القريب المجيد

ـ وبلَّغ أيضاً ﷺ: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ﴾ [عبس: ١] الآيَةَ، كيفَ لا يجب، وقد أوجبَ الله تعالى عليه التَّبليغ بقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ [المائدة: ٦٧] الآيَةَ، وقال تعالى: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥]، ولا شكَّ أنَّ الكتمان ولو للبعض مفوِّتٌ لإقامة الحجَّة بذلك البعض المكتوم.

* * *

شرح الصاوي

ويجب أيضاً أن يكون الرَّسول بشريًّا، لا منَ الجنِّ ولا من الملائكة؛ ذكراً لا أنثى ـ ما مريم فصدِّيقة على المعتمد، وقوله تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ﴾ [القصص: ٧] فالمراد الإلهام لا وحي نبوَّة، وكذا آسية فَوَلِيَّةٌ على المعتمد ـ، حرًّا لا عبداً، وأمَّا على القول بنبوَّة لقمان، والحال أنَّه عبدٌ، فالمراد أنَّه كان أسمر اللَّون يشبه العبيد.

واختُلف في البلوغ، فقيل: بعدم اشتراطه، ودليلُ ذلك آية عيسى ويحيى، وقيل: باشتراطه؛ ويؤوَّل ما ورد في حقِّ عيسى ويحيى بأنَّه إخبارٌ بما سيحصل؛ لتحقُّق الوقوع، كـ: ﴿أَتَىٰٓ أَمْرُ ٱللَّهِ﴾ [النحل: ١].

* * *

تحفة المريد

وما قيل «من أنَّه ﷺ تعلَّقَ قلبُه بها، وأخفاه»، فلا يُلتفتُ إليه، وإن جلَّ ناقلوه، فإنَّ أدنى الأولياء لا يصدر عنه مثلُ هذا الأمر، فما بالُك به ﷺ، وهذا هو الَّذي نعتقده وندين الله به كما نقله السَّنوسيُّ في كتبه.

* * *

[المُسْتَحِيلَاتُ العَقليَّةُ فِي حَقِّ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ]

(٦٠) .... وَيَسْتَحِيلُ ضِدُّهَا كَمَا رَوَوْا

ثمَّ شَرَعَ المصنِّف رحمه الله في بيان القسم الثَّاني، وهو: «ما يمتَنع في حقِّ الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام عقلاً»، فقال:

(وَيَسْتَحِيلُ) في حقِّهم عليهم الصَّلاة والسَّلام: (ضِدُّهَا) أي: مُلابَسةُ ضدِّ هذه الواجبات الأربعة السَّابقة، وهي: الخيانةُ، والكذبُ، وعدمُ اليقظة والبلاهَةُ والغفلةُ، وكِتمانُ شيءٍ ممَّا أُمروا بتبليغه.

(كَمَا رَوَوْا) أي: يستحيلُ ذلك استحالةً مماثلةً في حكمِها ودليلِها ما رواه الأئمَّة، وذلك:

ـ أنَّ استحالة الكفر عليهم قبلَ النُّبوَّة وبعدها: متلقَّاةٌ مِنَ النَّقل والإجماع.

فتح القريب المجيد

(وَيَسْتَحِيلُ ضِدُّهَا كَمَا رَوَوْا) هذا شروعٌ مِنَ النَّاظم رحمه الله في بيان ثاني أقسام الحكم العقليِّ ممَّا يتعلَّق بالرُّسل عليهم الصَّلاة والسَّلام، وهو: «ما يستحيل عليهم عقلاً».

والضَّميرُ في «ضِدُّهَا» راجعٌ إلى الواجبات الأربعة السَّابقة؛ يعني: أنَّه يستحيلُ عليهم صلوات الله وسلامه عليهم أضدادُ تلك الصِّفات الواجبة لهم عقلاً، فلا يتصوَّر العقلُ تحويمَ طائرِ شيءٍ منها حولَ ساحةِ شرفِهم الكريم ومنصبهم العظيم، فيستحيلُ عليهم: الخيانة، والكذب، والبلاهة والغفلة وعدم الفِطنة ـ عطف تفسيرٍ على البلاهة والغفلة ـ، وكتمانُ شيءٍ ممَّا أمروا بتبليغِه.

شرح الصاوي

قوله: (ضِدُّهَا) أي: ضدُّ هذه الصِّفات المتقدِّمة كـ: الخيانة، والكذب، والبلادة، والكتمان.

* * *

تحفة المريد

قوله: (وَيَسْتَحِيلُ ضِدُّهَا) أي: ويستحيل في حقِّهم عليهم الصَّلاة والسَّلام ضدُّ الصِّفات الأربعة الواجبةِ في حقِّهم؛ فضدُّ «الأمانة»: الخيانة، وضدُّ «الصِّدق»: الكذب، وضدُّ «الفطانة»: الغفلة وعدم الفطنة، وضدُّ «التَّبليغ»: كتمانُ شيءٍ ممَّا أُمروا بتبليغه.

ـ ومعنى «استحالتها»: عدم قبولها الثُّبوت، لكن بالدَّليل الشَّرعيِّ، كما أشار إليه **بقوله**: (كَمَا رَوَوْا) فإنَّ المعنى: «لِمَا رواه العلماء من كتابٍ وسنَّةٍ وإجماعٍ».

* * *

ـ وأنَّ استحالة الكبائر بعد النُّبوَّة: المختارُ ثبوتُها بالسَّمع.

ـ وأنَّ استحالة الكذب عمداً فيما طريقه البلاغ: بدليل المعجزة والإجماع معاً.

ـ وأمَّا غلطاً: فكذلك عند الأستاذ أبي إسحاق الإسفراييني ﷺ ومَن قال بقوله، ومِن جهة الإجماع فقط وورود الشَّرع بانتفاء ذلك.

ـ وأنَّ عصمة النَّبيِّ: لا مِن مُقتضى المعجزة نفسِها عند القاضي أبي بكر الباقلّاني ﷺ ومَن وافقه.

ـ وأنَّ استحالة الكتمان: غيرُ خارجٍ دليلُها عن دليل استحالة الخيانة.

ـ وأنَّ استحالة الغفلة والبَلَه: دليلُهُ سمعيٌّ في الحقيقة، وإن ظهر ببادئ الرَّأي أنَّه عقليٌّ.

فظهر أنَّ دليل الاستحالة في الجميع طريقه الرِّواية والنَّقل، لا محض الرَّأي والعقل.

* * *

فتح القريب المجيد

واعلم أنَّهم عليهم الصَّلاة والسَّلام معصومون منَ الكفر قبل النُّبوَّة وبعدها بالإجماع، فإنَّ الأمم السَّابقة قد عيَّرت أنبياءَها بما قَدرُوا عليه، ولم يعيِّروهم بشيءٍ منَ الكفر، ولو كان لَنُقِل ولـمَا سكتوا عنه، كما لم يسكتوا عن تحويل القبلة، حيث قالوا: ﴿مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِى كَانُوا۟ عَلَيْهَا﴾ [البقرة: ١٤٢].

ـ وأمَّا الكبائرُ ـ غيرُ الكفر ـ فقد أجمع النَّاسُ أيضاً على امتناع صدورها عنهم عمداً بعد البعثة.

ـ وأمَّا الصَّغائر عمداً فقد جوَّزها عليهم جماعةٌ منَ السَّلف وغيرهم، ومنعها المحقِّقون منَ الفقهاء والمتكلِّمين، وهو الحقُّ إن شاء الله تعالى، وعليه نحيا وعليه نموت.

ـ وأمَّا حكم صدور الكبائر غير الكفر في حقِّهم سهواً، فعزى السَّعد القول بجوازه للأكثر، والحقُّ ـ وهو رأيُ المحقِّقين ـ امتناعُه.

ـ وأمَّا صدور الصَّغائر في حقِّهم سهواً فجوَّزه السَّعد والسَّيِّد، والحقُّ وفاقاً للأستاذ أبي إسحاقَ الإسفراييني وغيره امتناعُه عليهم؛ لأنَّهم أكرمُ على الله سبحانه وتعالى من أن يصدر عنهم صورةُ ذنب.

* * *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

[الجَائِزُ العَقلِيُّ فِي حَقِّ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ]

(٦١) وَجَائِزٌ فِي حَقِّهِمْ كَالأَكْلِ ... وَكَالجِمَاعِ لِلنِّسَا فِي الحِلِّ

ثُمَّ شَرَعَ المصنِّف رحمه الله في بيان القسم الثَّالث، وهو: «ما يجوز في حقِّ الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام»؛ أي: مِنَ الأمور الدُّنيويَّة، ويطرأ عليهم مِنَ العوارض البشريَّة، وتقدَّم أنَّه: «ما لا يجب عند العقل ثبوته لهم ولا نفيه عنهم، بل يصحُّ عنده وجوده لهم وعدمه»، فقال:

(وَجَائِزٌ) عقلاً وشرعاً (فِي حَقِّهِمْ) أي: الرُّسُل جميعاً عليهم الصَّلاة والسَّلام، خصوصاً خاتمهم نبيُّنا محمَّد ﷺ.

يعني: يجوز عليهم كلُّ عَرَضٍ بشريٍّ ليس محرَّماً ولا مكروهاً ولا مباحاً، لا مزرياً ولا مزمِناً، ولا ممَّا تَعَافُهُ الأنفسُ، ولا ممَّا يؤدِّي إلى النَّفرة؛ سواءٌ كان مِن توابع الصِّحَّة ولا يُستغنى عنه عادةً (كَالأَكْلِ) والنَّوم والجلوس، أو (وَ) يُستغنى عنه اختياراً (كَالجِمَاعِ لِلنِّسَا) بالمِلك مطلقاً؛

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

قوله: (كَالأَكْلِ) أي: منَ الأعراض البشريَّة الَّتي لا تؤدِّي إلى نقصٍ في مراتبهم العليَّة ك: النَّوم، ونحوه؛ ولكن أكلهم ونومهم لا عن شهوةٍ، بل للتَّقوِّي.

قوله: (وَكَالجِمَاعِ لِلنِّسَا) أي: بالملك مطلقاً، مسلمات أو كتابيَّات لا مجوسيَّات، أو بالنِّكاح في المسلمات الحرائر.

تحفة المريد

قوله: (وَجَائِزٌ... إلخ) لمَّا قدَّمَ الكلام على الواجب في حقِّ الرُّسل، والمستحيلِ كذلك، شَرَعَ في الكلام على الجائز في حقِّهم؛ لأنَّه كالمركَّب منَ الواجب والمستحيل، فإنَّه ما يجوز وجوده لهم وعدمه.

وقوله: (فِي حَقِّهِمْ) أي: على ذاتهم، فـ«في» بمعنى: «على»، و«حَقّ» بمعنى: «الذَّات»، والضَّمير لـ«الرُّسل»، وكذا «الأنبياء» عليهم الصَّلاة والسَّلام.

وقوله: (كَالأَكْلِ) أي: مثل الأكل، فـ«الكاف» اسمٌ بمعنى: «مثل» مبتدأٌ مؤخَّر، قد تقدَّم خبره وهو «جَائِزٌ»، ويصحُّ أن يكون فاعلاً به سدَّ مسدَّ الخبر، على رأي مَن لا يشترط الاعتماد على استفهامٍ أو نحوه؛ كما في قوله: «خَبِيرٌ بَنُو لَهْبٍ».

وقوله: (وَكَالجِمَاعِ لِلنِّسَا) بالقصر للوزن، وإنَّما كرَّر المثال؛ إشارةً إلى أنَّه لا فرقَ بين

مسلماتٍ كُنَّ أو كتابيَّات، لا كمجوسيَّات، خلافاً لابن العربيِّ في تحريمه عليه ﷺ وطء الأمَة الكتابيَّة بالمِلك، وبالنِّكاح ما عدا الكتابيَّة؛ إذ هو ﷺ أشرف مِن أن يضع نطفته في رَحِم كافرة، أو لأنَّها تكرَه صحبتَه، وما عدا الأمَة ولو مُسلمة؛ لأنَّها إنَّما تُنكح لخوف العَنت أوِ الزِّنا، أو عدم الطَّوْل والسَّعَة، والثَّاني ـ أعني: عدم الطَّوْل ـ منتفٍ بالبديهة؛ لأنَّه واجدٌ أبداً، ولأنَّه لا يجب عليه مهر، والأوَّل كذلك للعِصمة.

وإلى هذا التَّفصيل أشار ﷺ بقوله: (فِي) حال (**الحِلِّ**) أيِ: الجواز، لا في حال حرمةٍ ولا كراهةٍ.

فتح القريب المجيد

(**وَجَائِزٌ فِي حَقِّهِمْ كَالأَكْلِ وَكَالجِمَاعِ لِلنِّسَا فِي الحِلِّ**) هذا شروعٌ في بيان ثالثِ أقسام الحكم العقليِّ ممَّا يتعلَّق بالأنبياء والرُّسل عليهم الصَّلاة والسَّلام، وهو: «الجائزُ العقليُّ في حقِّهم»، وهو: «ما لم يجب عند العقل ثبوتُهُ لهم ولا نفيُهُ عنهم، بل يصحُّ عنده وجودُهُ وعدَمُه».

والضَّميرُ المضافُ إليه في «حَقِّهِم» عائدٌ على الرُّسل؛ يعني: أنَّه يجوز عليهم صلوات الله تعالى وسلامه عليهم كلُّ عَرَضٍ بشريٍّ ليس محرَّماً ولا مكروهاً، ولا مباحاً مزرِياً ولا مزمِناً، ولا ممَّا تَعَافُهُ الأنفس؛ سواءٌ كان:

شرح الصاوي

وقولنا: «الَّتي لا تؤدِّي إلى نقصٍ... إلخ» خرجت: الأعراض المنفِّرة كـ: الجنون، والجذام، والبرص، والعمى، والفقر، وسوء الخُلُق، وخِسَّة الأصل؛ فإنَّها محالةٌ في حقِّهم، ولم يثبت أنَّ شُعيباً كان ضريراً، وما كان بيعقوب فهو حجابٌ على العين من تواصل الدُّموع؛ فلذلك لمَّا جاءه البشير ارتدَّ بصيراً؛ لانقطاع دموع العين، وما كان بأيُّوب من البلاء ـ وإن كان عظيماً ـ فالحقُّ أنَّه كان بين الجلد والعظم، فلم يكن منفِّراً، وما اشتُهر في القصَّة منَ الحكايات المنفِّرة فهي باطلةٌ.

تحفة المريد

أن يكون الجائزُ في حقِّهم من توابع الصِّحة الَّتي لا يُستغنى عنها عادةً كـ: «الأكل، والشُّرب، والنَّوم»، أوِ الَّتي يُستغنى عنها كـ: «الجماع للنِّساء»، فإنَّه يُستغنى عنه بدون حبس النَّفس حبساً شديداً؛ بناءً على أنَّه من باب التَّفكُّهِ، أو بحبس النَّفس حبساً شديداً؛ بناءً على أنَّه من باب القوت.

وقوله: (**فِي الحِلِّ**) أي: في حال الحلِّ؛ بمعنى: الجواز؛ بأن كان بالملك أو بالنِّكاح.

ويتبَعُهُ أنَّهم لا يطؤونهنَّ صائماتٍ صَوماً مَشروعاً، ولا مُعتكِفات كذلك، ولا حائضاتٍ، ولا في حال نِفاس، ولا إحرام ولا احتلام؛ لأنَّه ممتنعٌ في حقِّهم عليهم الصَّلاة والسَّلام على ما ورد: «مَا احْتَلَمَ نَبِيٌّ قَطُّ» [أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٠٦٢) من حديث ابن عباس ﵄]، وهو الَّذي صحَّحه الإمام النَّوويُّ ﵀، ويشكل عليه حديث «الصَّحيحين» [البخاري في «صحيحه» (١٩٣١)، ومسلم في «صحيحه» (١١٠٩)]: عن السَّيِّدة عائشة ﵂: «كان رسول الله ﷺ يُصبح جُنُباً مِن جماعٍ غير احتلام، ثمَّ يغتسل ويصوم».

والأظهرُ في هذا التَّفصيل أن يُقال: إن أُريد بالاحتلام فَيْضٌ مِنَ البدن، فلا مانع مِن هذا، وإن أُريد به ما يحصل مِن تلاعُب الشَّيطان، فهو ﷺ معصومٌ مِن ذلك، ولذا لا يجوز عليه الجنون، ويؤيِّد هذا التَّفصيل ما عند الطَّبرانيِّ ﵀ [في «الكبير» (١١٥٦٤)] مِن حديث ابن عبَّاس ﵄ رفعه: «مَا احْتَلَمَ نَبِيٌّ قَطُّ إِنَّمَا الِاحْتِلَامُ مِنَ الشَّيْطَانِ»، على أنَّ هذا الحديث مضعَّفٌ.

فتح القريب المجيد

ـ من توابع الصِّحة ولا يُستغنى عنه كـ: الأكل والشُّرب والنَّوم والجلوس، ولو مباحةً إن تُصوِّر وقوع المباح منهم، وإلَّا فمن أين أنَّهم لم يقصدوا بها التَّقوِّي على العِبادة؟

ـ أو يُستغنى عنه اختياراً كـ: الجماع للنِّساء بالملك مطلقاً؛ مسلماتٍ كُنَّ أو كتابيَّاتٍ،

شرح الصاوي

وأمَّا السَّهو فممتنعٌ عليهم في الأخبار البلاغيَّة مثل: عذاب القبر ونعيمه، وغيرها كقيام زيد مثلاً.

فإن قلت: قدِ اعترف ﷺ بصوابيَّة فعل مَن يلقح النَّخل، وقد كان قال لهم: «إِنَّكُمْ لَوْ تَرَكْتُمُوهُ بِلَا تَلْقِيحٍ لَصَلَحَ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٣٦٣) من حديث عائشة وأنس ﵄] ففعلوا، فشاص.

تحفة المريد

ـ فيجوز لهم الوطء بالملك، ولو للأمة الكتابيَّة، بخلاف المجوسيَّة ونحوها كالوثنيَّة، وخالف ابنُ العربيِّ في الأمة الكتابيَّة مُعلِّلاً بأنَّه عليه الصَّلاة والسَّلام شريفٌ عن أن يَضعَ نطفته في رَحِمٍ كافرةٍ، وبأنَّها تكرهُ صحبته، وأمَّا الأمة المسلمة بالملك فجائزةٌ باتِّفاقٍ.

ـ ويجوز لهم الوطء بالنِّكاح لِمَا عدا الكتابيَّة والمجوسيَّة ونحوهما، وما عدا الأمة ولو مسلمةً؛ لأنَّها إنَّما تُنكح لخوف العَنَت ولعدم الطَّوْل ـ أيِ: المهر ـ، وكلٌّ منهما مُنْتَفٍ؛ أمَّا الأوَّل فللعصمة، وأمَّا الثَّاني فلأنَّهم واجدون للطَّوْل ـ أيِ: المهر ـ، على أنَّه يجوز للنَّبيِّ أن يتزوَّج بدون مهرٍ.

والحاصلُ: أنَّهم عليهم الصَّلاة والسَّلام مِنَ البشر، وأُرسِلُوا إلى البشر، فلذلك كانت ظواهرهم خالصةً للبشريَّة، يجوز عليها مِنَ الآفات والتَّغييرات ما يجوزُ على البشر، وهذا كلُّه لا نقيصةَ فيه؛ لأنَّ الشَّيء إنَّما يسمَّى ناقصاً بالإضافة إلى ما هو أكملُ منه مِن نوعِهِ، وقد كتب الله على أهل هذه الدَّار ﴿فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ﴾ [الأعراف: ٢٥]، وخلقَ جميعَ البشر بمَدْرجة الغِيَر ـ أي: على سبيل وطريق التَّغيُّرات الكثيرة ـ، فقد مَرِضَ ﷺ واشتكى، وأصابَه الحَرُّ والقُرُّ، وأدركه الجوعُ والعطَش. . .

فتح القريب المجيد

لا كمجوسيَّات، ويمتنع عليه ﷺ نكاح الحُرَّة الكتابيَّة؛ لأنَّه لشرفه ﷺ لم يضع نطفتَه في رحم كافرةٍ، ويمتنع عليه ﷺ نكاح الأمة ولو مسلمةً؛ لأنَّها إنَّما تُنكَح بشروطٍ منها: خوف العنتِ، وهو ﷺ معصومٌ.

شرح الصاوي

أجيب: بأنَّ هذه القصَّة ليست من باب الخبر المعروض للصِّدق والكذب، وإنَّما هو من باب الرَّأي والاستشارة في أمرٍ دنيويٍّ لا أمر دينيٍّ، فلذلك أمرهم بالرُّجوع لعادتهم.

ـ وأمَّا في الأفعال البلاغيَّة وغيرها فيجوز كـ: السَّهْو في الصَّلاة؛ للتَّشريع.

تحفة المريد

ـ ويُعلم من كلامه «فِي الحِلِّ» أنَّهم عليهم الصَّلاة والسَّلام لا يَطؤونهنَّ صائماتٍ صوماً مشروعاً، ولا معتكفاتٍ كذلك، ولا حائضاتٍ، ولا نفساءَ، ولا مُحْرِماتٍ.

ولا يجوز الاحتلام عليهم كما صحَّحه النَّوويُّ؛ لأنَّه منَ الشَّيطان، وقد ورد: «مَا احْتَلَمَ نَبِيٌّ قَطُّ» [أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١/ ٢٢٥)، وابن عدي في «الكامل» (٣/ ٥٦١)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما].

نعم؛ إن كان مجرَّدَ فيضانِ ماءٍ من غير تلاعبٍ منَ الشَّيطان، فلا مانعَ منه.

ومثلُ ما ذكره المصنِّف مِنَ الأكل والجماع سائرُ الأعراض البشريَّة؛ الَّتي لا تُؤدِّي إلى نقصٍ في مراتبهم العليَّة كـ: «المرض»، ومنه: «الإغماء»[1] فيجوز عليهم، وقيَّد أبو حامدٍ الإغماءَ بغيرِ الطَّويل، وجَزم به البُلْقينيُّ، بخلاف الجنون قليلِهِ وكثيرِهِ؛ لأنَّه نقصٌ.

وكالجنونِ: «الجذامُ»، و«البرصُ»، و«العمى»، وغيرُ ذلك من الأمور المنفِّرة، فلم يَعْمَ نبيٌّ قطُّ، ولم يثبتْ أنَّ شعيباً كان ضريراً، وما كان بيعقوبَ فهو حجابٌ على العين من تواصل

(١) قوله: (ومنه الإغماء) ذكر المصنِّف صاحبُ المتن: أنَّ إغماءهم يستر ظواهرهم دون قلوبهم؛ لأنَّ قلوبهم إذا عُصمت مِنَ النَّوم الَّذي هو أخفُّ من الإغماء، فعصمتها مِنَ الإغماء بالطَّريق الأَوْلى. اهـ أجهوري.

وهذه ونحوُها سماتُ البشر الَّتي لا محيصَ عنها، ولكنَّها إنَّما تختصُّ بأجسامهم البشريَّة المقصودِ بها مقاومة البشر، وأمَّا بواطنهم الشَّريفةُ فهي منزَّهةٌ عن ذلك غالباً، معصومةٌ منه متعلِّقةٌ بالملأ الأعلى والملائكة؛ لأخذها عنهم، وتلقِّيها الوحيَ منهم، وفي الحديث: «**إنَّ عَينَيَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي**» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٠٩٦)، ومسلم في «صحيحه» (٧٣٨)، من حديث عائشة ﵂]، فأخبر ﷺ أنَّ باطنَه وسِرَّه ورُوحَه بخلاف ظاهر جسمِه، وأنَّ الآفات الَّتي تحلُّ ظاهرَ جسمه مِن ضَعْفٍ وجوعٍ ونحوها، لا يَحُلُّ منها شيءٌ بباطنه الشَّريف ﷺ، بخلاف غيره مِنَ البشر في حكم الباطن.

وتلخيصُ ما أشار إليه المصنِّف ﵀ ممَّا هو واجب الاعتقاد: أنَّ الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام معصومون عنِ الجهل بالله تعالى وصفاته، وعن كونهم على حالةٍ تُنافي علمَهم بشيءٍ مِن ذلك جملةً: بعد النُّبوَّة عقلاً وإجماعاً، وقبلها سمعاً ونقلاً، وعن جَهلهم بشيءٍ ممَّا قرَّروه مِن

فتح القريب المجيد

وأشار النَّاظم ﵀ بقوله: «فِي الحِلِّ» أي: لا على وجه حُرمةٍ، ولا على كراهةٍ، فلا يطؤون نساءَهم في حيضٍ، ولا إحرامٍ، ولا اعتكافٍ، ولا نفاسٍ، ولا صائماتٍ صوماً شرعيًّا.

شرح الصاوي

وأمَّا النِّسيانُ فممتنعٌ في البلاغيَّات قبل تبليغها؛ قوليَّةً كانت أو فعليَّةً، وأمَّا بعد التَّبليغ فيجوز نسيان ما ذكر عليهم؛ لحفظه بعد التَّبليغ، ووجوب ضبطه على المُبلَّغ ليعملَ به، ولا يمتنع عليهم نسيان منسوخِ اللَّفظِ والمعنى مطلقاً لا قبل التَّبليغ ولا بعده.

تنبيه: قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ﴾ [الأحزاب: ٣٧]؛ الَّذي كان يخفيه هو تزويج الله زينبَ له؛ فإنَّ الله أخبره بذلك، فصار يكتمه رأفةً بزيدٍ، وبضعفاء المسلمين،

تحفة المريد

الدُّموع، ولذا لمَّا جاءه البشير عاد بصيراً، وما كان بأيوبَ من البلاء فكان بين الجلد والعظم، فلم يكنْ منفِّراً، وما اشتهرَ في القصَّة من الحكايات المنفِّرة فهي باطلةٌ.

وأمَّا «السَّهوُ»:

● فممتنعٌ عليهم في **الأخبارِ البلاغيَّة**، كقولهم: «الجنَّة أُعدَّت للمتَّقين»، و: «عذابُ القبر واجبٌ». . . وهكذا، **وغيرِ البلاغيَّة** كـ: «قام زيدٌ، وقعد عمرٌو». . . وهكذا.

● وجائزٌ عليهم في **الأفعال البلاغيَّة وغيرِها** كـ: السَّهو في الصَّلاة للتَّشريع، لكن لم يكن سهوُهم ناشئاً عنِ اشتغالهم بغير ربِّهم، ولذلك قال بعضهم: [من البسيط]

يَا سَائِلِي عَنْ رَسُولِ اللهِ: كَيْفَ سَهَا ... وَالسَّهْوُ مِنْ كُلِّ قَلْبٍ غَافِلٍ لَاهِ؟
قَدْ غَابَ عَنْ كُلِّ شَيءٍ سِرُّهُ فَسَهَا ... عَمَّا سِوَى اللهِ، فَالتَّعْظِيمُ للهِ

أمور الشَّرع وأدَّوه عن ربِّهم عزَّ وجلَّ، مُذْ نبَّأهُم وأرسَلهُم، قصداً أو غير قصدٍ، وأنَّ استحالةَ ذلك عليهم شرعاً وإجماعاً، ونظراً وبرهاناً، وأنَّهم منزَّهون عن ذلك قبلَ النُّبوَّة قطعاً، وأنَّهم منزَّهون عنِ الكبائر إجماعاً، وعنِ الصَّغائر تحقيقاً، وعن دوام السَّهو والغفلة، واستمرارِ الغلط والنِّسيان عليهم فيما شَرَعُوه للأمم، وأنَّهم معصومون في كلِّ حالاتهم مِن رِضى وغضبٍ وجِدٍّ ومَزْحٍ، فيجبُ عليك أن تتلقَّاه بيدك اليمنى، فإنَّ مَن يجهل ما يجبُ للأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام، أو يجوز، أو يستحيل عليهم، ولا يعرفُ صُور أحكامه، لا يأمَن أن يعتقد في بعضها خلاف ما هو عليه، فلا يُنزِّهُهم عمَّا لا يُحبُّون نسبته إليهم، ولا يُحافظ على ما قصرت الشَّريعة أوِ العقول وجوبه عليهم، فيهلك مِن حيث لا يدري، والله أعلم.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

خوف افتتانهم بقولهم: «إنَّه يتزوَّج حليلةَ ابنه»، وليس المراد بـ«ما يخفيه»: حبَّها، خلافاً لمَن زعم ذلك؛ فإنَّه إساءة أدبٍ لا تخفى، كما تلقَّيناه عن أشياخنا المحقِّقين، وقد بسطنا الكلام على ذلك في «شرحنا على الهَمْزية» في مبحث التَّوسُّل بالأزواج.

تحفة المريد

وأمَّا «النِّسيان» فهو ممتنعٌ في البلاغيَّات قبل تبليغها؛ قوليَّةً كانت أو فعليَّةً، فالقوليَّةُ كـ: «الجنَّةُ أعدَّت للمتَّقين»، والفعليَّةُ كـ: «صلاة الضُّحى» إذا أمرهم الله بفعلها ليُقتدى بهم فيها، فلا يجوز نسيان كلٍّ منهما قبل تبليغ الأُولى بالقول والثَّانية بالفعل، وأمَّا بعد التَّبليغ فيجوز نسيانُ ما ذُكر من الله تعالى.

ـ وأمَّا نسيانُ الشَّيطان فمستحيلٌ عليهم؛ إذ ليس للشَّيطان عليهم سبيلٌ، وقول يوشع: ﴿وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيۡطَٰنُ﴾ [الكهف: ٦٣] فتواضعٌ منه، أو قبل نبوَّته وعلمِه بحال نفسه، وإلَّا فهو رحمانيٌّ بشهادةِ: ﴿ذَٰلِكَ مَا كُنَّا نَبۡغِۚ﴾ [الكهف: ٦٤]، ووسوسةُ الشَّيطان لآدم بتمثيلٍ ظاهريٍّ، والممنوعُ لعبُهُ ببواطنهم.

وبالجملة فيجوز على ظواهرهم ما يجوز على البشر ممَّا لا يُؤدِّي إلى نقصٍ، وأمَّا بواطنُهم فمنزَّهةٌ عن ذلك، متعلِّقةٌ بربِّهم.

وفي «المنن»: كان معروفٌ الكرخيُّ يقول: لي ثلاثون سنةً في حضرة الله تعالى ما خرجت، فأنا أكلِّم الله، والنَّاس يظنُّون أنِّي أكلِّمُهم. اهـ.

فإذا كان هذا حال أحدِ الأتباع، فما بالك بالأنبياء؟ خصوصاً رئيسهم الأعظم ﷺ.

[شَهَادَةُ الإِسْلَامِ جَامِعَةٌ لِكُلِّ العَقَائِدِ الإِيمَانِيَّةِ]

(٦٢) وَجَـامِـعٌ مَـعْـنَـى الَّـذِي تَـقَـرَّرَا   شَـهَـادَتَـا الإِسْـلَامِ فَـاطْـرَحِ الـمِـرَا

ثُمَّ شرع المصنِّف رحمه الله في بيان ما أجملَهُ مِنَ المنطوق به في قوله ـ صدرَ المقدِّمة ـ: «وَالنُّطْقُ فِيهِ الخُلْفُ بِالتَّحْقِيقِ»، فقال:

(وَجَامِعٌ) تصريحاً وتلويحاً (مَعْنَى) مصدرٌ ميميٌّ مِنَ: «العِنَايَة»، نُقِلَ إلى معنى المفعول، وهو هنا: «ما يُرَادُ مِنَ اللَّفظ».

(الَّذِي) مرَّ بيانُهُ مُفصَّلاً.

و(تَقَرَّرَا) بألف الإطلاق؛ أي: جُعِلَ في قَرارٍ ومَحَلٍّ يُرجَع إليه فيه، وذلك جميعُ ما يرجع إلى الألوهيَّة والنُّبوَّة وجوباً وجُوازاً واستحالةً.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

قوله: (وَجَامِعٌ مَعْنَى الَّذِي تَقَرَّرَا . . . إلخ) لمَّا فَصَّل ما يجب لله وما يستحيل وما يجوز، وما يجب للرُّسل وما يستحيل وما يجوز، شرع فيما يتضمَّن ذلك، وهما كلمتان خفيفتان على اللِّسان ثقيلتان في الميزان، وهما: «لا إله إلَّا الله محمَّدٌ رسول الله».

وقوله: (الَّذِي تَقَرَّرَا) أي: الَّذي تقدَّم تفصيله من الواجب والجائز والمستحيل في حقِّ الله، وفي حقِّ رُسُله.

تحفة المريد

قوله: (وَجَامِعٌ. . . إلخ) لمَّا فصَّل ما يجب لله وما يستحيل وما يجوز، وما يجب للرُّسل وما يستحيل وما يجوز، ذكر ما يتضمَّن ذلك.

و«جَامِعٌ»: مبتدأٌ، لاعتماده[1] على موصوفٍ محذوفٍ، والتَّقديرُ: وشيءٌ جامعٌ، و«شَهَادَتَا الإِسْلَامِ»: فاعلٌ سدَّ مسدَّ الخبر.

وقوله: (مَعْنَى الَّذِي تَقَرَّرَا) بألف الإطلاق؛ أي: «معنًى هو الَّذي تقرَّر في ذهن السَّامع»،

(١) قوله: (لاعتماده. . . إلخ) فيه نظرٌ؛ لأنَّ هذا كافٍ في مطلق العمل، لا في عمل المبتدأ المكتفى بمرفوعه عنِ الخبر؛ إذ هذا لا بدَّ فيه من الاعتماد على نفيٍ أوِ استفهامٍ، كما هو مذكورٌ في كتب النَّحو، فكان الأَوْلى إجراءه على طريقة مَن لا يشترط الاعتماد، كما سبق له في قول المصنِّف: «وَجَائِزٌ فِي حَقِّهِم كَالأَكْلِ». اهـ أجهوري.

(شهادتا الإسلام) من إضافة الجزء للكل، أو السبب للمسبب، أو الدال إلى المدلول؛ أي: معنى الشهادتين الذي هو الجزء الأعظم من مسمى الإسلام، أو اللتان لا يحصل الإسلام إلا بهما، أو الدالتان على الإسلام، وهما قولنا: «أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله».

ولا يكفي إبدال «محمد» بـ: «أحمد»، وجوزه الحليمي بشرط أن يضم إليه قوله: «أبي القاسم»، بل قال الولي العراقي: إن العلم بكونه ﷺ من البشر، ومن العرب، شرط في صحة الإيمان، لا أعلم في ذلك خلافاً، فيجب تعليم ذلك لمن لا يعرفه، فإن جحده بعد ذلك حكم بكفره.

فتح القريب المجيد

(وجامع معنى الذي تقررا شهادتا الإسلام) هذا بيان لما أجمله الناظم رحمه الله في قوله سابقاً: «والنطق فيه الخلف...» إلخ. والمعنى: أن الشهادتين جمعتا جميع العقائد الإيمانية الواجب الاعتقاد شرعاً، سواء تعلقت بالله تعالى، أو برسله، أو بكتبه، أو بالجنة والنار، أو بشيء من المغيبات التي وردت بها الأخبار، وسواء رجعت للواجب العقلي، أو للمستحيل العقلي، أو الجائز العقلي.

شرح الصاوي

قوله: (شهادتا الإسلام) هو مثنى حذفت النون للإضافة، وألفه: لالتقاء الساكنين، وهو فاعل بـ(جامع) سد مسد الخبر؛ لأن (جامع) مبتدأ معتمد على موصوف محذوف، تقديره: (لفظٌ جامعٌ)؛ أي: شهادتان دالتان عليه، أو من أعظم أجزائه، أو سبب فيه. فالإضافة إما من إضافة الدال للمدلول، أو الجزء للكل، أو السبب للمسبب.

تحفة المريد

فالإضافة بيانية. ويصح أن تكون الإضافة حقيقية؛ أي: المعنى الذي تقرر من الأدلة في مواضعه المخصوصة من الكتاب. وعلى كلٍّ فالمراد بالمعنى هو جميع العقائد الإيمانية مما يرجع إلى الألوهية والنبوة وجوباً وجوازاً واستحالة.

و(المعنى): ما يعنى من اللفظ، ويسمى: (المفهوم) باعتبار كونه يفهم منه، و: مدلولاً باعتبار كون اللفظ يدل عليه.

وقوله: (شهادتا الإسلام) أي: الشهادتان الدالتان على الإسلام؛ الذي هو الانقياد للأحكام الظاهرية كما تقدم، فالإضافة في كلامه من إضافة الدال للمدلول.

واعلم أنَّ مَن كان مؤمناً بالأصالة، وجب عليه ذِكرُها مرَّةً واحدةً في جميع عُمُره، يَنوي بها أداء الواجب، وإن لم يذكرها ولا مرَّة واحدة، أو ذكرها بلا نيَّة أداء الواجب، عصَى مع صحَّة إيمانه، كذا سمعَه أستاذنا رحمه الله مِن شيخه العارف بالله تعالى سيِّدي أحمد الشَّرنوبيِّ ـ نفعنا الله به ـ، وهو الَّذي أشار عليه بتأليف هذه «الجوهرة».

قال أستاذنا رحمه الله [«هداية المريد» (١/ ٧٢٧)]: «وما رأيتُ النَّصَّ على وجوب النِّيَّة في كلام أحدٍ يُعتمَد عليه، بل وجدتُ ما يخالفُه في كلام بعض المحقِّقين».

فتح القريب المجيد

وبيانُ ذلك: أنَّ الجملة الأولى وهي «أشهد أن لا إله إلَّا الله» أثبتت له تعالى الألوهيَّة ونفَتْها عن كلِّ ما سواه، وحقيقةُ الأُلوهيَّةِ: وجوبُ الوجودِ والقِدَمِ الذَّاتيِّ، فوجوبُ الوجود أوجب له تعالى: البقاء، ومخالفة الممكنات، والقيام بالذَّات، والتَّنزُّه عنِ النَّقائص، والقِدمُ الذَّاتيُّ أوجب استغناءَه عن كلِّ ما سواه، وأن يفتقر إليه كلُّ ما عداه، ويلزم من كونه واجب الوجود أن تكون ذاتُه قديمةً.

شرح الصاوي

ووجه كونهما جامعين لمعنى ما تقدَّم:

ـ **أنَّ الجملة الأولى** الَّتي هي: «لا إله إلَّا الله» تُفيد ثبوت الألوهيَّة لله؛ أيِ: المعبوديَّة بحقٍّ، ووصفُ الألوهيَّة يستلزم وجوبَ: الوجودِ، والقدمِ الذَّاتيِّ، والبقاءِ، والمخالفةِ للحوادث، والقيامِ بالنَّفس، فاستلزَم ذلك استغناؤه عن كلِّ ما سواه، وافتقارُ كلِّ ما سواه إليه؛ فمن حيث استغناؤه عن كلِّ ما سواه استلزم وجوبَ هذه الصِّفات الخمسة له، ومن حيث افتقارُ كلِّ ما سواه إليه استلزم وجوبَ: الوحدانيَّة له، والقدرة، والإرادة، والعِلم، والحياة، وكونه قادراً مريداً عالماً حيًّا، واستلزم ذلك استحالةَ أضدادِ ما ذكر عليه، واستحالةَ الأغراض في الأفعال والأحكام، والتَّأثيرَ لشيءٍ في الكائنات سواه، وجوازَ فعل الممكنات أو تركها؛ وأمَّا السَّمع والبصر والكلام فمأخوذةٌ من الجملة الثَّانية؛ لأنَّ دليلَها سمعيٌّ لا مدخل للعقل فيه.

تحفة المريد

ـ أوِ اللَّتان هما سببٌ في الإسلام، فالإضافةُ في كلامه من إضافة السَّبب للمسبَّب.

ـ أوِ اللَّتان هما الجزء الأعظم من مُسمَّى الإسلام؛ بناءً على أنَّه الهيئة المركَّبة من الأركان الخمسة المذكورة في حديث: «بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٨)، ومسلم في «صحيحه» (١٩)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما]، فالإضافةُ في كلامه من إضافة الجزء للكلِّ.

ثمَّ لا ينبغي بعد الإتيان بها تركُها، بل ينبغي بعد أداء الواجب الإكثارُ مِن ذكرها لِمَا فيها مِنَ الثَّواب، غيرَ مُطيلٍ في مدِّ ألف «لا» جدًّا، وأن يقطع الهمزة مِن «إله» محقِّقاً لها، وعدم إبدالها «ياءً» كما يفعله بعض النَّاس وهو لحنٌ فاحشٌ، وأن يُفصح بالهمزة من «إلَّا» مع تشديد اللَّام بعدها؛ لئلَّا يأتي بها «ياءً» كما شُوهِد مِنَ الكثير مع تخفيفها، وليحذر مِنَ الوقف على «إله» اختياراً، فقد صرَّح بعضهم بكُفر قاصده، وإن وقف على الجلالة الكريمة سكَّنها كما هو أصل الوقف على مثلها، وإن وصلها بغيرها فله فيها الرَّفعُ وهو أرجحُ مِنَ النَّصب، وأن يُنوِّن اسم «محمَّد» ﷺ مُدغِماً تنوينه في «راء» «رسول الله» بعده.

وأمَّا مَن كان كافراً ولو حُكمَ بإسلامه بالتَّبَعِيَّة أوِ الدَّار، فلا بدَّ مِن ذكره لهاتَين الجملتَين

فتح القريب المجيد

وأنَّ الجملة الثَّانية وهي: «أشهد أنَّ محمَّداً رسول الله» أثبتت وجوبَ الإيمان بسائر الأنبياء والرُّسل، والملائكة، والكتب السَّماويَّة، واليوم الآخر، وما فيه من الأهوال؛ لأنَّ الإيمان برسالته ﷺ يستلزمُ صدقَه في جميع ما جاء به، ومن جملةِ ما جاءَ به الإيمانُ بسائر الأنبياء والرُّسل... إلخ.

شرح الصاوي

فمعنى «لا إله إلا الله» المطابقيُّ: لا معبود بحقٍّ إلَّا الله.

ومعناها الالتزاميُّ: لا مستغنيَ عن كلِّ ما سواه ومفتقراً إليه كلُّ ما عداه إلَّا الله.

فأوَّلها تخليةٌ، وآخرها تحليةٌ، وأوَّلها سُمٌّ، وآخرُها ترياقٌ، والمنفيُّ هو المعبود بحقٍّ غيرُ الله في ذهن المؤمن وفي نفس الأمر، لا في ذهن الكافر.

ـ والجملة الثَّانية أعني: «محمَّدٌ رسول الله» تُفيد ثبوت الرِّسالة لسيِّدنا محمَّد ﷺ، فاستلزم ذلك وجوبَ: الصِّدق له فيما جاء به، والأمانةِ، والتبليغِ، والفطانةِ؛ واستحالةَ أضدادِها، وجوازَ الأعراض البشريَّة عليه ﷺ، ومن جملة ما جاء به: «الأنبياء»، فلهم ما له في الواجب والمستحيل والجائز، ومن جملة ما جاء به: الكُتب السَّماويَّة، والملائكة، وجميع السَّمعيَّات الَّتي ليس للعقل فيها مدخلٌ.

تحفة المريد

والجامع لِمَا تقدَّم منَ العقائد إنَّما هو معنى الشَّهادتين لا لفظُهما، فكلامُ المصنِّف على حذف مضافٍ؛ أي: «معنى شهادتي الإسلام» كما أشار إليه الشَّارح، ومعنى «جمعِهِ لها»: استلزامُهُ لها؛ لأنَّ الملزوم يصحُّ وصفُه بجمعه للوازمه بالنَّظر لدلالته عليها.

على سبيل الوجوب والشَّرطيَّة في صحَّة إيمانه القلبيِّ مع القدرة، فإن عجزَ عنِ الإتيانِ بهما سقطَ عندها الإتيان بهما مع الحكم بصحَّة إيمانه، على مشهور مذهب الجمهور.

ومعنى **«لا إله إلَّا الله»**: «لا مُستغنيَ عن غيره، ومفتقراً إليه كلُّ مَن عَدَاه، إلَّا الله».

(فَاطْرَحِ) أي: دع واترُك أيُّها السَّامع لقولي: «إنَّ كلمتَيِ الحقِّ جامعتان لعقائد الإيمان» **(المِرَا)** أيِ: الجدالَ والطَّعنَ في هذا الحكم؛ لكونه مُسلَّماً، قاله الأئمَّة المُقتدى بهم.

فتح القريب المجيد

(فَاطْرَحِ المِرَا) أيِ: اتركْهُ في صحَّة جمع الشَّهادتَين، فممَّن نصَّ على الجمع المذكور

شرح الصاوي

فقدِ جمعت هذه الجملة الشَّريفة عقائد التَّوحيد؛ ولذلك جعلها الشَّارع ترجمةً على ما في القلب منَ الإيمان، ولم يقبل من أحدٍ الإيمان إلَّا بها، ويكفي في حصول الذِّكر بها والإسلامِ المعنى الإجماليُّ، وهو: «لا معبود بحقٍّ إلَّا الله»؛ فقول السَّنوسيِّ: «فعلى العاقل أن يُكثر من ذكرها مستحضراً لِمَا احتوت عليه منَ المعاني» أي: على سبيل الإجمال؛ لأنَّه الَّذي يحصل لكلِّ شخصٍ؛ ويترتَّب عليه ما قاله السَّنوسيُّ كما جرت عادة الله في المخلصين في ذكره، وللذِّكر شروطٌ وآدابٌ تُطلَب من كتب القوم.

ثمَّ إنَّ لفظ الجلالة في قولنا: «إلَّا الله» يصحُّ نصبه ورفعه، لكنَّ المختار رفعه؛ لقول ابن مالك: [من الرجز]

.... وَبَـعْـدَ نَـفْـيٍ أَوْ كَـنَـفْـيٍ انـتُـخِـبْ
إِتْبَاعُ مَا اتَّصَلَ.................. ....

و«لا إله إلَّا الله» من قبيل العامِّ المخصوص، وهو ما كان عمومه مراداً في اللَّفظ لا في المعنى، فالاستثناءُ على ذلك متَّصلٌ من حيث دخول لفظ الجلالة في عموم اللَّفظ، وهو مُخْرَجٌ معنًى؛ فقوله: «إلَّا الله» كشفٌ لما حاشاه في القلب عند النَّفي، وهي من باب عموم السَّلب لا سلب العموم، وإلَّا كان الاستثناء منقطعاً، وهو خلاف التَّحقيق.

قوله: (فَاطْرَحِ المِرَا) أيِ: اترك الجدال في ذلك، وهو: «مقابلة الحجَّة بالحجَّة»؛ أيِ: اترك مَن ينازع في كونها تجمع معاني عقائد التَّوحيد.

* * *

تحفة المريد

وقوله: (فَاطْرَحِ المِرَا) تكملةٌ؛ أي: إذا علمت أنَّ كلمتي الشَّهادتين جمعتا جميع ما تقرَّر منَ العقائد الإيمانيَّة، فاتركِ الجدال في صحَّة جمعهما لِمَا ذكر.

والمعنى: أنَّ الشَّهادتَين جمعتَا جميعَ العقائد الإيمانيَّة الواجبةِ الاعتقادِ شرعاً؛ سواءٌ تعلَّقت به تعالى، أو برسله عليهم الصَّلاة والسَّلام، أو بكتبه، أو بالجنَّة والنَّار، أو بشيءٍ مِنَ المُغيَّبات الَّتي وردت بها الأخبار، وسواءٌ رجعت للواجب العقليِّ، أو للممتنع، أو للجائز كذلك.

وبيانُ ذلك:

أنَّ الجملة الأولى أثبتت له سبحانه وتعالى الألوهيَّةَ ونَفَتْها عن كلِّ ما سواه، والألوهيَّة: «عبارةٌ عن وجوب الوجود، والقِدم الذَّاتيِّ»، وهي تستلزم: «استغناءَ الإله عن كلِّ ما سواه، وافتقارَ كلِّ ما عداه إليه».

فتح القريب المجيد

القاضي عياض، و«المِراء» مصدر: «مَارَى»؛ يقال: «أمرَى فلانٌ فلاناً» أي: استخرجَ ما عنده من الكلام، فكأنَّ كلَّ واحدٍ من المتمارِيَين ـ أي: المتخاصمين ـ يريد استعلامَ ما عند صاحبه ومغالبتَه عليه.

وهل الأفضلُ للمكلَّف عند التَّلفُّظ بـ«لا إله إلَّا الله» المدُّ للألف من «لا» النَّافية أوِ القصر؟

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وبيانُ ما ذكره: أنَّ الجملة الأولى نفتِ الألوهيَّة عن غيره تعالى، وأثبتتها له، وحقيقةُ «الألوهيَّة»: العبادةُ بحقٍّ، ويلزم منها: «استغناءُ الإله عن كلِّ ما سواه، وافتقارُ كلِّ ما عداهُ إليه»، فحقيقةُ «الإله»: المعبود بحقٍّ، ويلزم منه: «أنَّه مُستغنٍ عن كلِّ ما سواه، ومفتقرٌ إليه كلُّ ما عداه».

ـ فمعنى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» الحقيقيُّ: «لا معبودَ بحقٍّ في الواقع إلَّا الله»، ومعناها بطريق اللُّزوم: «لا مُستغنياً عن كلِّ ما سواه، ومُفتقراً [أي: ولا مفتقرًا] إليه كلُّ ما عداه، إلَّا الله»، فتفسيرُ الشَّيخ السَّنوسيِّ الَّذي ذكره في «الصُّغرى» باللَّازم لا بالحقيقة، وإنَّما اختاره لكون استلزامه للعقائد المتقدِّمةِ أظهر من استلزام المعنى الحقيقيِّ لها.

ـ **فإذا علمت ذلك، فاعلمْ أنَّ الاستغناء يستلزمُ**: وجوبَ وجودِه، وقدمِه، وبقائِه، ومخالفته للحوادث، وقيامه بنفسه، وتنزُّهِهِ عنِ النَّقائص؛ **ويدخل في ذلك**: السَّمع، والبصر، والكلام، ولوازمُها وهي: كونُهُ سميعاً، وبصيراً، ومتكلِّماً؛ بناءً على القول بالأحوال، إذ لو لم تجب له هذه الصِّفات، لكان مُحتاجاً إلى المحدِث أوِ المحلِّ أو مَنْ يدفع عنه النَّقائص.

● **ولا شكَّ أنَّ استغناءه عن غيره يستلزم:**

ـ وجوبَ وجوده، وقدمِه، وبقائِه، ومخالفته للمُمكنات، وقيامِه بنفسه، وتنزُّهه عنِ النَّقائص كالصَّمم والعمى والبكم، فيجبُ أن يكون سبحانه سميعاً بصيراً متكلِّماً، وإلَّا لاحتاج إلى محدثٍ، أو محلٍّ، أو مَن يدفع عنه تلك النَّقائص.

ـ ووجوبَ تنزُّهه تعالى عنِ الأغراض في أفعاله وأحكامه، وإلَّا كان مفتقراً لِمَا يُحَصِّل له ذلك الغرض.

ـ وعدمَ وجوبِ فعل شيءٍ مِنَ الممكنات أو تركه، وإلَّا لَمَا كَمُلَ إلَّا به؛ ضرورةَ أنَّه لا يجب له تعالى ما لم يكن كمالاً، فلا يثبت له الغنى المطلق.

فتح القريب المجيد

● فمنهم مَن اختارَ المدَّ ليستشعِرَ المتلفِّظُ بها نفيَ الألوهيَّة عن كلِّ موجودٍ سواه تعالى.

● ومنهم مَن اختارَ القصرَ؛ لئلَّا تخترمَه المنيَّة قبل التَّلفُّظ بذكرِ الله تعالى.

● وفرَّقَ الفخرُ فقال: إن كانت أوَّلَ كلامٍ فتُقصر ـ كقولك: «لا إله إلَّا الله» ـ، وإن لم تكن أوَّل كلامٍ فتُمدُّ ـ كقولك: «قال زيدٌ: لا إله إلَّا الله» ـ لأنَّك تحكي كلام الغير.

والرَّاجحُ أنَّها تُمدُّ مطلقاً خلافاً للفخر.

وتُقطع الهمزة من «إله».

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

فهذه إحدى عشرة عقيدةً منَ الواجبات.

وإذا وجبت هذه الصِّفات استحالت أضدادها، فهذه إحدى عشرة عقيدةً منَ المستحيلات.

ويستلزمُ أيضاً نفيَ وجوبِ فعلِ شيءٍ من الممكنات أو تركِه، وإلَّا لزم افتقارُه إلى فعل ذلك الشَّيء أو تركه ليتكمَّل به، فهذه عقيدة الجائز.

فجملةُ ما يستلزمه الاستغناء ثلاثةٌ وعشرون عقيدةً.

ـ **وأمَّا الافتقار** فيستلزم: الحياةَ، والقدرة، والإرادة، والعلم؛ ولوازمَها وهي: كونُه حيًّا وقادراً ومريداً وعالِماً؛ بناءً على القول بالأحوال، ويستلزم أيضاً: الوحدانيَّة.

فهذه تسعةٌ من العقائد الواجبات.

● **وأنَّ افتقار كل ما عداه إليه يستلزم:**

ـ وجوبَ حياته عزَّ وجلَّ، وعمومَ قدرته وإرادته وعلمه على ما مرَّ تفصيلُهُ، وإلَّا لَمَا وجد شيءٌ مِنَ الحوادث، فلم يفتقر إليه شيءٌ.

ـ ووجوبَ وحدته لهذا أيضاً.

ـ ووجوبَ حدوث العالَم، وإلَّا لكان مستغنياً عنه سبحانه وتعالى.

ـ وعدمَ تأثير شيءٍ مِنَ الكائنات، وإلَّا لاستغنى عنه عزَّ وجلَّ ذلك الأثرُ بمؤثِّره.

فقد ظهر اشتمال هذه الكلمة الشَّريفة على أقسام الحكم العقليِّ الثَّلاثة الرَّاجعة إليه سبحانه وتعالى.

● **وأمَّا الجملة الثَّانية** وهي: «محمَّدٌ رسول الله»، فقد أثبتت:

ـ وجوبَ الإيمان به ﷺ، وبسائر الأنبياء والرُّسل عليهم الصَّلاة والسَّلام، والملائكةِ، والكُتُبِ السَّماويَّة، واليوم الآخر؛ لمجيئه ﷺ بإثبات جميعِه.

فتح القريب المجيد

وأمَّا حذف ألف «الله» الَّتي بعد «اللَّام» وقبل «الهاء» فهي لَحنٌ لا ينعقد فيه صريحُ اليمين، ولا يصحُّ معه ذِكرٌ، ولا تنعقد معه صلاةٌ إذا وقع في تكبيرة الإحرام، ولا تصحُّ معه صلاةٌ إذا وقع في البسملة أوِ الحمدلة، ولو كرَّر الجلالةَ وقصد «الله موجود» مثلاً في أوَّل مرَّة فقط كفى في حصول الثَّواب الإتيان بها في المرَّة الأولى، ويحيل ما بعدها عليها.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ومتى وجبت هذه الصِّفات استحالت أضدادُها، فهذه تسعةٌ من العقائد المستحيلات.

فجملة ما استلزمه الافتقار ثمانيةَ عشرةَ عقيدةً، فإذا ضُمَّت للثَّلاثة والعشرين السَّابقة كان المجموع واحداً وأربعين: الواجبُ له تعالى منها عشرون، والمستحيلُ عليه عشرون، والجائزُ عليه واحدٌ؛ فقدِ اشتملتِ الجملة الأولى على أقسام الحكم العقليِّ الثَّلاثة الرَّاجعةِ له تعالى.

ـ والجملةُ الثَّانية فيها الإقرار برسالته ﷺ، ويلزم منه تصديقُه في كلِّ ما جاء به، ويندرج فيه: وجوبُ صدقِ الرُّسل وأمانتِهم وفطانتِهم وتبليغِهم لِمَا أُمروا بتبليغه للخلق، ويندرج فيه أيضاً: استحالةُ الكذبِ والخيانة والغفلة والكتمان عليهم، ويندرج فيه أيضاً: جوازُ جميع الأعراض البشريَّة الَّتي لا تُؤدِّي إلى نقصٍ في مراتبهم العليَّة، وهذه جملة أقسام الحكم العقليِّ الثَّلاثة المتعلِّقةِ بالرُّسل عليهم الصَّلاة والسَّلام.

ـ ووجوبَ صدقهم، واستحالةَ الخيانة والكذب عليهم، وإلَّا لم يكونوا رسلاً مأمونين على سِرِّ وَحْيه سبحانه وتعالى.

ـ وجوازَ جميع الأعراض البشريَّة عليهم الَّتي لا تُنقص مِن مراتبهم العليَّة؛ لعدم قَدْح لحوقها في رسالتهم.

فظهر لك تضمُّنُ هذه الجملة الثَّانية جميعَ أقسام الحكم العقليِّ الرَّاجعةَ إلى الرُّسل عليهم الصَّلاة والسَّلام.

ولعلَّ لهذه النُّكتة مع الاختصار، جعلهما الشَّارع ترجمةً على ما في القلب مِنَ الإسلام، ولم يَقبل مِن أحدٍ عند التَّمكُّن الإيمانَ إلَّا بهما.

وقد نصَّ العُلماء على أنَّه لا بدَّ مِن فَهْم معناهما؛ يعني: ولو إجمالاً، وإلَّا لم ينتفع بهما صاحبهما في الإنقاذ مِنَ الخلود في النَّار.

فتح القريب المجيد

وهل التَّسبيح أفضل أم الذِّكر ـ أي: قول: لا إله إلَّا الله ـ؟ ذهب الزَّمخشريُّ إلى أنَّ التَّسبيح أفضلُ، وردَّه ابنُ عرفة المالكيُّ بأنَّ الحقَّ أنَّ الذِّكر أفضلُ لأنَّه إثباتٌ، والتَّسبيحُ نفيٌ لأنَّه تنزيه، فإذا قال: «سبحان الله» فكأنَّه قال: أُنزِّهُه عمَّا يقول الظَّالمون علوًّا كبيراً.

وإعراب هذه الجملة: «لا»: نافيةٌ، و«إله»: اسمُها مبنيٌّ معها على الفتح، ومجموع «لا إله» في موضع رفعٍ بالابتداء، والخبرُ محذوفٌ تقديره: موجود، و«إلَّا»: حرف استثناءٍ، و«الله»: بدلٌ مِنَ الضَّمير المستتر في الخبر، و«محمَّدٌ»: مبتدأ، و«رسولُ»: خبرٌ، و«الله»: مجرورٌ بالإضافة.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ فقد بان لك تضمُّنُ كلمتي الشَّهادة لجميع العقائد المتقدِّمة، ولعلَّهما لهذا المعنى مع اختصارهما جعلهما الشَّارع ترجمةً عمَّا في القلب من الإيمان، ولم يقبلْ من أحدٍ الإيمان إلَّا بهما مع القدرة عليهما.

ـ وقد نصَّ العلماء على أنَّه لا بدَّ من فهم معناهما ولو إجمالاً، وإلَّا لم ينتفعِ النَّاطق بهما، وقال بعضهم: الأوسع للذَّاكر أن يلاحظ أخذهما من القرآن ليثاب عليهما مطلقاً.

ـ وقدِ اختلف العلماء: هلِ الأفضل المدُّ أوِ القصرُ؟ فمنهم مَن اختار المدَّ؛ ليستشعرَ المتلفِّظُ بهما نفي الألوهيَّة عن كلِّ موجودٍ سواه تعالى، ومنهم مَن اختار القصر؛ لئلَّا تخترمه المَنيَّة قبل التَّلفُّظ بذكر الله تعالى، وفصَّل بعضهم بين أن يكون أوَّل كلامه بهما فيَقصرُ، وإلَّا فيَمُدُّ.

ـ وأمَّا حذفُ ألف «الله» فهو لحنٌ لا يصح معه ذكرٌ، ولا تنعقد معه يمينٌ.

وقد كان الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني رحمه الله ونفعنا به يقول: جميعُ ما قاله المتكلِّمون في التَّوحيد قد جمعه أهل الحقِّ في كلمتين:

الأولى: اعتقاد أنَّ كلَّ ما تُصوِّر في الأوهام، فالله بخلافه.

والثَّانية: اعتقاد أنَّ ذاته العليَّة ليست شبيهةً بذات، ولا معطَّلةً عنِ الصِّفات، وقد أكَّد ذلك تعالى بقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ﴾ [الإخلاص: ٤].

فتح القريب المجيد

ـ وكلمة الجلالة الَّتي بعد «إلَّا» فلا يخلو حال الذَّاكر: إمَّا أن يقف عليها أو لا، فإن وقف عليها تعيَّن السُّكون، وإن وصلها بشيءٍ آخر كأن يقول: «لا إله إلَّا الله وحده لا شريك له» فله فيها وجهان: الرَّفع وهو الأرجح، والنَّصب وهو مرجوحٌ.

قال العراقيُّ: مَن وقف على «لا إله» فهو كافرٌ؛ لأنَّها كلمةٌ نصفُها كفرٌ ونصفُها إيمان.

وينبغي للذَّاكر أن يجعل النَّفي عن يمينه والإثبات عن يساره؛ لأنَّ القلب في الجهة اليُسرى.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ واعلم أنَّ النَّفي مُنْصَبٌّ على المعبود بحقٍّ في الواقع، فالمعنى: «انتفى المعبود بحقٍّ في الواقع إلَّا الله»، كما يصحُّ جعله مُنْصبًّا على ما في ذهن المؤمن؛ لأنَّه يتصوَّر إفراد المعبود بحقٍّ على سبيل الفرض، ثمَّ يحكم عليها بالنَّفي إلَّا الله، لكنَّه لا يَحصل الرَّدُّ على الكفَّار إلَّا باعتبار الواقع، ولا يصحُّ أن يكون مُنْصَبًّا على ما في ذهن الكافر؛ لأنَّ ما في ذهنه من الأصنام ثابتٌ لا يصحُّ نفيه.

ـ **والتَّحقيقُ** أنَّ الكلمة المشرَّفة من قبيل عموم السَّلب؛ أيِ: السَّلب العامِّ لجميع أفراد الإله، ما عدا المستثنى؛ لأنَّه يجبُ على المتكلِّم بهذه الكلمة أن يلاحظ أنَّ الحكم بالنَّفي مُنصَبٌّ على جميع أفراد الإله غير المستثنى؛ لأنَّه لو جعله شاملاً للمستثنى لكَفَر، فقوله: «إلَّا الله» قرينةٌ على ما أراده أوَّلاً.

لكنَّ جعلَها من عموم السَّلب على خلاف القاعدة؛ من أنَّه إذا تقدَّمت أداةُ السَّلب على أداة العموم كان الكلام من سلب العموم؛ كما في قولهم: «لَمْ آخذ كلَّ الدَّراهم»، فإنَّ الحقَّ أنَّها قاعدةٌ أغلبيَّةٌ، ولا يصحُّ أن تكون الكلمة المشرَّفة من سلب العموم على القاعدة؛ لأنَّها حينئذٍ لا تفيد التَّوحيد، وقولُ بعضهم: «إنَّها من سلب العموم» محمولٌ على أنَّها سلبت عموم الألوهيَّةِ لغير المستثنى، وقصرتها على المستثنى، لكنْ لا يفيد ذلك جوهرُ الكلمةِ المشرَّفةِ.

[النُّبُوَّةُ اصْطِفَاءٌ لَا اكْتِسَابٌ]

(٦٣) وَلَـمْ تَـكُـنْ نُـبُـوَّةٌ مُـكْـتَـسَـبَـهْ		وَلَـوْ رَقَـى فِـي الْـخَـيْـرِ أَعْـلَـى عَـقَـبَـهْ
(٦٤) بَـلْ ذَاكَ فَـضْـلُ اللهِ يُـؤْتِـيـهِ لِـمَـنْ		يَـشَـاءُ جَـلَّ اللهُ وَاهِـبُ الْـمِـنَـنْ

وأشار المصنِّف رحمه الله إلى ردِّ ما ذهب إليه الفلاسفة المجوِّزون اكتسابَ النُّبوَّة بقوله:

(وَلَمْ تَكُنْ) بحسب ما عُلِم مِن قواعد الدِّين، وانعقدَ عليه إجماعُ المسلمين، وشهدت به واضحات البراهين.

(نُبُوَّةٌ) فُعُولَةٌ مِنَ «النَّبْوَةِ» وهي: الارتفاع، أوِ: «النَّبَأ» بمعنى: الطَّريق، أوِ الخبر، أوِ الخروج؛ لأنَّه مرتفعٌ أو مرفوع الرُّتبة على غيره، أو لأنَّه طريقٌ إلى الله تعالى ووسيلةٌ إلى الحقِّ، فهو مَهْدِيٌّ به أو هادٍ، أو لأنَّه مُخْبِرٌ للخَلق عنِ الله تعالى أو مُخْبَرٌ عنه، أو لأنَّه خَرَجَ عن أبناء جنسه، ففاقهم في جميع الكمالات.

وأمَّا النُّبوَّة شرعاً فهي: «إيجاد الله تعالى لإنسانٍ عاقلٍ حُرٍّ ذَكَرٍ بحكمٍ شرعيٍّ تكليفيٍّ؛ سواءٌ أمره بتبليغه أم لا، كان معه كتابٌ أم لا، كان له شرعٌ مجدَّدٌ أم لا، كان له نَسْخٌ لشرع مَن قبله أو بعضه أم لا»، وكذا الرِّسالة إلَّا في اشتراط التَّبليغ، فإنَّه لا بدَّ منه في مفهومها.

وخبرُ «تَكُنْ» قوله: (مُكْتَسَبَهْ) أي: حاصلةً بمباشرة أسبابٍ مخصوصةٍ كـ: صفاء القلب، وملازمة تحرِّي استعمال الحلال مأكلاً ومشرباً وملبساً، وغيرِ ذلك ممَّا قالوه.

فتح القريب المجيد

(وَلَمْ تَكُنْ نُبُوَّةٌ مُكْتَسَبَهْ . . . إلخ) يعني: أنَّ مذهبَ أهل الحقِّ منَ المسلمين: أنَّ النُّبوَّة لا تُنال بمجرَّد الكسب بالجِدِّ والاجتهاد، ولوِ اقتحم العبدُ أشقَّ العِبادات المشبَّهة لِمشقَّتها برُقيِّ العقبات، وإنَّما هي تفضُّلٌ منَ الله سبحانه وتعالى يؤتيه لمَن يشاء ممَّن سبق علمُه وإرادتُه الأزليَّان باصطفائه لها، قال تعالى: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُۥ﴾ [الأنعام: ١٢٤].

شرح الصاوي

قوله: (وَلَمْ تَكُنْ نُبُوَّةٌ مُكْتَسَبَهْ) هذا شروعٌ في الرَّدِّ على الفلاسفة القائلين بقِدَم العالَم، حيث قالوا: «إنَّ النُّبوَّة مكتسبةٌ بالرِّياضة والعبادة وأكل الحلال»؛ فيُردُّ عليهم: بطرد إبليس، مع كونه كان أكثر الخلق عبادةً، ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُۥ﴾ [الأنعام: ١٢٤].

تحفة المريد

قوله: (وَلَمْ تَكُنْ نُبُوَّةٌ مُكْتَسَبَهْ) أي: لا يكتسبها العبد بمباشرة أسبابٍ مخصوصةٍ كـ: «ملازمة الخلوة والعبادة، وتناولِ الحلال» كما زعمتِ الفلاسفة لعنهم اللهُ تعالى.

وإنَّما انتفى كونُها مُكْتَسبةً لِمَا يَجُرُّ إليه ذلك مِنَ الخَلَل في الدِّين، وتجويزِ وجود نبيٍّ مع نبيِّنا ﷺ أو بعده، وذلك يستلزمُ تكذيب القرآن والسُّنَّة، وقد قال تعالى: ﴿وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، وقال ﷺ: «لَا نَبِيَّ بَعْدِي» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٣٣٩)، ومسلم في «صحيحه» (٢٣٥٤)، من حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه]، وقد أجمعتِ الأمَّة على بقائه على ظاهره، وهذه إحدى مسائل مشهورة كُفِّر بها الفلاسفة.

فتح القريب المجيد

وأراد النَّاظم رحمه الله الرَّدَّ على الفلاسفة المجوِّزين اكتسابَها بزعمِهم أنَّ مَن لازمَ ـ بعدَ كمال الباطن والظَّاهر ـ الخلوةَ والعبادةَ ودوامَ المراقبة، وتناوَلَ الحلالَ، وأخلَى نفسَه منَ الشَّواغل العائقة عنِ المشاهدة، انصقلت مرآتُهُ ـ أي: بصيرتُه، وهي عين القلب ـ، وتهيَّأ ـ أي: صلح ـ لما لا يتهيَّأ ـ أي: لما لا يصلح ـ له غيرُه منَ التَّحلِّي بالنُّبوَّة؛ إذ ليست عندهم إلَّا عبارةٌ عنِ اجتماع ثلاث خواصَّ في الإنسان:

شرح الصاوي

قال العلماء: ومثلها الولاية؛ بمعنى: العطايا الرَّبانيَّة من العلم اللَّدُنِّيِّ، والخطوة، ورؤية اللَّوح المحفوظ، وغير ذلك؛ وأمَّا قول السَّنوسيِّ: «فيرى لها من الأسرار والعجائب»، فمحمولٌ على مَن أخلص في الذِّكر، فلم يقصد شيئاً سوى الله، كما قال الجيلي: [من الطويل]

حَبَبْتُكَ لَا لِي، بَلْ لِأَنَّكَ أَهْلُهُ ... وَمَالِيَ فِي شَيْءٍ سِوَاكَ مَطَامِعُ

تحفة المريد

فالَّذي ذهب إليه المسلمون جميعاً أنَّ النُّبوَّة خصيصةٌ منَ الله تعالى، لا يبلغ العبد ن يكتسبها، ويفسِّرونها باختصاص العبد بسماع وحي من الله تعالى بحكمٍ شرعيٍّ تكليفيٍّ؛ سواءٌ أُمِر بتبليغه أم لا، وهكذا الرِّسالة، لكن بشرط أن يؤمر بالتَّبليغ.

وذهبتِ الفلاسفة إلى أنَّ النُّبوَّة مكتسبةٌ للعبد بمباشرة أسبابٍ خاصَّةٍ، ويفسِّرونها بأنَّها صفاءٌ وتَجلٍّ للنَّفس يحدث لها منَ الرِّياضات، بالتَّخلِّي عنِ الأمور الذَّميمة والتَّخلُّق بالأخلاق الحميدة.

فالخلافُ بين المسلمين والفلاسفة، في أنَّ النُّبوَّة ليست مُكتسبةً أو أنَّها مُكتسبةٌ، مبنيٌّ على الخلاف بينهما في معناها، والقولُ باكتساب النُّبوَّة أقوى المسائل الَّتي كفرت بها الفلاسفة، وإن لم تكن من المسائل المذكورة في النَّظم المشهور، ويلزم على قولهم باكتسابها تجويزُ نبيٍّ بعد سيِّدنا مُحمَّدٍ ﷺ أو معه، وذلك مُستلزمٌ لتكذيب القرآن والسُّنَّة، فقد قال تعالى: ﴿وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، وقال عليه الصَّلاة والسَّلام: «لَا نَبِيَّ بَعْدِي» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٤٥٥)، ومسلم في «صحيحه» (١٨٤٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه]، وأجمعتِ الأمَّة على إبقائه على ظاهره.

وانتفاءُ اكتساب النُّبوَّة هو الحقُّ الَّذي يجبُ الإيمانُ به، (وَلَوْ) بالغَ الشَّخصُ في ارتكاب الطَّاعات، حتَّى (رَقَى) أي: صَعِدَ (فِي) مراتب الوصول ومنازل القَبول مِن خصال (الخَيْرِ) وهو: «حصولُ الشَّيء لِمَا شأنُهُ أن يكون حاصلاً له، بأن يُناسبه ويَليق به» (أَعْلَى) أي: أرفعَ وأبعدَ في جهة العُلُوِّ، مفعول «رَقَى»، و(عَقَبَهْ) مضافٌ إليه، وهي في الأصل: «الطَّريقُ الصَّاعد في الجبل»، أُرِيد منه: أشقَّ الطَّاعات، وأفضل وجوه الخير والعِبادات.

فتح القريب المجيد

(١) ـ الاطِّلاعُ على المغيَّبات بصفاء جوهر نفسه.

(٢) ـ وظهورُ خوارق العادات.

(٣) ـ ومشاهدةُ الملائكة على صورٍ متخيَّلَةٍ، فيسمع كلام الله بالوحي.

هذا ملخَّص مذهبهم النَّجس، وفسادُهُ ظاهرٌ؛ إذ يؤدِّي إلى تجويز نبيٍّ مع نبيِّنا ﷺ أو بعدَه، وذلك مخالفٌ للقرآن العزيز، فقد نصَّ على أنَّه خاتَمُ النَّبيِّين وآخرُ المرسلين، ومخالفٌ للسُّنَّة فقد قال ﷺ: «أَنَا العَاقِبُ فَلَا نَبِيَّ بَعْدِي» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٤٥٥)، ومسلم في «صحيحه» (١٨٤٢)، من حديث أبي هريرة ﷺ].

شرح الصاوي

لأنَّ مَن قصد شيئاً كان عبداً له، فهو منتهاه في السَّير، فافهم.

ـ وأمَّا بمعنى: امتثال المأمورات، واجتناب المنهيات، فهي مكتسبةٌ مكلَّفٌ بها كلُّ إنسانٍ؛ وتسمَّى: «الولاية العامَّة».

قوله: (وَلَوْ رَقَى فِي الخَيْرِ أَعْلَى عَقَبَهْ) أي: ولو فعل الطَّاعات الشَّاقَّة الَّتي تشبه رقيَّ العقبات.

تحفة المريد

وأمَّا الولايةُ ففيها طريقتان، والأظهر التَّفصيل:

فمنها ما هو مُكتسَبٌ، وهو امتثالُ المأمورات واجتناب المنهيَّات، وتُسمَّى: «الولايةَ العامَّةَ».

ومنها ما هو غيرُ مُكتسبٍ، وهو العطايا الرَّبَّانيَّة كالعلم اللَّدُنِّيِّ ورؤية اللَّوح المحفوظ، وغير ذلك...

قوله: (وَلَوْ رَقَى فِي الخَيْرِ أَعْلَى عَقَبَهْ) أي: ولو فعل العبد في الخير أشقَّ العبادات، فشبَّه أشقَّ العبادات بأعلى عقبة؛ وهي في الأصل: الطَّريق الصَّاعد في الجبل؛ بجامع المشقَّة في كلٍّ، واستُعير لفظُ المشبَّه به للمشبَّه على طريق الاستعارة التَّصريحيَّة الأصليَّة، و«رَقَى» ترشيحٌ للاستعارة؛ لأنَّ الرُّقِيَّ معناه: الصُّعود؛ وهو مناسبٌ للمشبَّه به.

(بَلْ) للإضراب الانتقاليِّ (ذَاكَ) أي: اصطفاءُ الله سبحانه وتعالى النَّبيَّ للنُّبوَّة، واختيارُهُ للرِّسالة (فَضْلُ اللهِ) أي: أثرُ جُودِه وإنعامِه؛ إذِ الفضلُ: «إعطاء الشَّيء لغير عِوَضٍ لا عاجل ولا آجل»، ولهذا لا يكون إلَّا له سبحانه وتعالى.

(يُؤْتِيهِ) تعالى بمحض اختياره (لِمَنْ. . . يَشَاءُ) مِنَ البشر الذُّكور الكامِلي العقلِ والذَّكاءِ والفِطنَة وقوَّة الرَّأي، السَّالِمين حين النُّبوَّة عن كلِّ ما يُنفِّر كـ: دناءة الآباء، وعُهْر الأمَّهات، والغِلظَةِ والفَظاظة، والعيوبِ المنفِّرة كـ: البرص، والجذام، والأمور المُخِلَّة بالمروءة كـ: الأكل على الطَّريق، والحِرَف الدَّنِيَّة كـ: الحجامة ونحوها، وكلِّ ما يُخِلُّ بحكمة البِعثة مِن أداء الشَّرائع وقَبول الأمَّة.

فتح القريب المجيد

وهل الولاية كالنُّبوَّة في أنَّها لا تُنال بالكسب؟ صرَّح بعض المتأخِّرين أنَّها كالنُّبوَّة، وعن بعض الصُّوفيَّة ـ أيِ: المتصوِّفة ـ أنَّ الولاية أفضلُ مِنَ النُّبوَّة؛ لأنَّ الولايةَ تُنبِئُ عنِ القرب،

شرح الصاوي

قوله: (بَلْ ذَاكَ) أيِ: اصطفاء الله للأنبياء.

قوله: (فَضْلُ اللهِ يُؤْتِيهِ لِمَنْ يَشَاءُ) أي: وبابها مفتوحٌ إلى أن بُعث سيِّدُنا محمَّدٌ ﷺ، فبعثتُه ختَمتِ النُّبوَّة، وبموت عيسى تُختم الولاية لرفع القرآن حينئذٍ؛ لأنَّه ما دام المتذكِّرون للقرآن المعتبرون به هو باقٍ، فعلامةُ انعدام الأولياء رفعُ القرآن، ونزولُ البلايا ليس دليلاً على عدم وجود الأولياء؛ فإنَّ البلايا كانت تنزل في زمن الأنبياء، وفي الحديث: أَنَهْلِكُ وَفِينَا

تحفة المريد

قوله: (بَلْ ذَاكَ فَضْلُ اللهِ) هذا إضرابٌ انتقاليٌّ لا إبطاليٌّ، واسم الإشارة عائدٌ على المذكور مِنَ النُّبوَّة.

ـ **والفضل**: «إعطاءُ الشَّيء بغير عِوَضٍ لا عاجل ولا آجل»، ولذا لا يكون لغيره تعالى.

ـ وفي الكلام حذف مضافٍ، والتَّقديرُ: «بلِ المذكور مِنَ النُّبوَّة أَثَرُ فضل الله»، وقد فسَّرَ الشَّارح اسم الإشارة بالاصطفاء للنُّبوَّة والاختيار للرِّسالة، وعليه فلا حاجة لتقدير المضاف المذكور، وإن قدَّره الشَّارحُ مع ذلك التَّفسير؛ لأنَّ الاصطفاء للنُّبوَّة والاختيارَ للرِّسالة جُزئيٌّ من جزئيَّات فضلِ الله، لا أثرُهُ.

وقوله: (يُؤْتِيهِ لِمَنْ يَشَاءُ) أي: آتاه وأعطاه لمَن شاءه وأراده في الأزل لذلك، ممَّن كان مُستجمعاً لشروط النُّبوَّة.

وأمَّا بعد تقرُّر النُّبوَّة فلا تُشترط السَّلامة مِن مِثل الأمراض المنفِّرة.

وهذه شروطٌ شرعيَّةٌ وعاديَّةٌ، وأمَّا شروطها العقليَّة فهي ما قدَّمه المصنِّف ﵀ بقوله: «وَوَاجِبٌ فِي حَقِّهِمْ الْاَمَانَهْ... إلخ».

فتح القريب المجيد

كما هو شأنُ خواصِّ المَلِك والمقرَّبين منه، والنُّبوَّةَ عنِ الإنباء والتَّبليغ كما هو شأنُ مَن أرسله الملِكُ إلى الرَّعايا لتبليغ الأحكام، ورُدَّ: بأنَّ النُّبوَّةَ تُنبئُ عنِ البعثة والتَّبليغ منَ الحقِّ إلى الخلق فهي أفضل؛ إذ مرتبةُ النُّبوَّة لا تقصر عن مرتبة ولاية غير الأنبياء؛ لأنَّ ولاية غير الأنبياء لا تكون على غاية الكمال؛ إذ غايةُ الكمال نيلُ مرتبة النُّبوَّة، والوليُّ لا يصل إلى مرتبة النُّبوَّة، فالوليُّ لا يبلغ درجة النَّبيِّ بخلاف العكس؛ لأنَّ النُّبوَّة من النَّبيِّ لا تكون بدون الولاية.

والحقُّ أنَّ ولاية النَّبيِّ أفضلُ من نبوَّته؛ لأنَّ نبوَّة التَّشريع متعلِّقةٌ بمصلحة الوقت، والولايةُ لا تعلُّقَ لها بوقتٍ دون وقتٍ، بل قام سلطانُها إلى قيام السَّاعة، بخلاف النُّبوَّة، فإنَّها مختومةٌ بسيِّدنا محمَّدٍ ﷺ من حيث ظاهرُها الَّذي هو الإنباء.

وإنَّما قلنا: «أيِ: المتصوِّفة»؛ لأنَّ القاعدة عندهم أنَّهم إذا قالوا: «الصُّوفيَّة» مرادُهم أهلُ الله وأولياؤُه، وإذا قالوا: «المتصوِّفة» مرادُهم أهلُ الضَّلال والزَّيغ، والصُّوفيُّ مأخوذٌ منَ الصَّفوة؛ لصفاء قلبه، وهل التَّصوُّف نسبةٌ إلى لباس الصُّوف، أو نسبةٌ إلى قبيلةٍ، أو مأخوذٌ من الصَّفوة وهي الصَّفاء مِنَ الكدر؛ قال ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِلِبَاسِ الصُّوْفِ تَجِدُونَ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ فِي قُلُوبِكُمْ» [أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٧٤٢) من حديث أبي أمامة ﵁] ولا يبعد أن يكون التَّعريف شاملٌ للثَّلاثة.

شرح الصاوي

الصَّالِحُونَ؟! قال: «نَعَمْ؛ إِذَا كَثُرَ الخَبَثُ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٣٤٦)، ومسلم في «صحيحه» (٢٨٨٠)، من حديث زينب بنت جحش ﵂].

تحفة المريد

فالمرادُ بالمضارع الماضي فيهما، وإنَّما عبَّر بالمضارع استحضاراً للصُّورة العجيبة، وإنَّما كان المضارع بمعنى الماضي في الأوَّل؛ لأنَّ إيتاءَ النُّبوَّة قدِ انقطع بعده ﷺ، فإنَّه خاتم النَّبيِّين، وفي الثَّاني؛ لأنَّ مشيئته وإرادته تعالى لذلك ثابتةٌ في الأزل، وإن تأخَّرَ الإيتاء بالفعل فيما لا يزال.

والضَّميرُ المنصوب في «يُؤْتِيهِ» عائدٌ على الفضل بمعنى: المتفضَّل به، لا بالمعنى السَّابق، ففي الكلام استخدامٌ، وإنَّما قلنا ذلك؛ لأنَّ الفضل بالمعنى السَّابق لا يتَّصفُ بذلك.

(جَلَّ) أي: عَظُمَ وتَنزَّه (اللهُ) تبارك وتعالى عن أن يُنال شيءٌ لم يكن أرادَ عطيَّته، كيف وهو (وَاهِبُ المِنَنْ) أيِ: العطايا الكاملة بلا أعواضٍ، مع التَّنزُّه عنِ العِلل والأغراض كـ: النُّبوَّة، بقرينة السِّياق.

جمع: «مِنَّةٍ» بمعنى: العطيَّة، وبمعنى: الشَّيء المُعطَى هنا، وإن كانت تأتي بمعنى الإعطاء أيضاً، والمعنى: لا واهب للمنن إلَّا الله تعالى، فهو الَّذي انحصر فيه هذا المفهوم، فلا يُطلب مِن غيره.

فتح القريب المجيد

ـ وعن أهل الإباحة والإلحاد: أنَّ الوليَّ إذا بلغ الغايةَ في المحبَّة وصفاء القلب وكمال الإخلاص سقط عنه الأمرُ والنَّهيُ، ولم يضرَّه الذَّنبُ، ولا يدخل النَّار بارتكاب الكبيرة، وهذا فاسدٌ بإجماع المسلمين.

نعم؛ حُكِي عن بعض الأولياء: أنَّه استعفى اللهَ تعالى عنِ التَّكاليف، وسأله الإعتاق عن ظواهر العبادات، فأجابه إلى ذلك بأن سَلَبَه العقلَ الَّذي هو مناطُ التَّكليف، ومع كونه عُفِي عنه وسلبه العقل كان من علوِّ الرُّتبة على ما كان؛ وأنت خبيرٌ بأنَّ العارف لا يسأمُ منَ العبادة، ولا يفتُرُ عنِ الطَّاعة، ولا يسألُ الهبوط من أَوْج الكمال إلى حضيض النُّقصان ـ و«الأوج»: أعلى مكانٍ مرتفع، وأصلُهُ: منزلةٌ من منازل القمر ـ، وأيضاً العارف لا يسأل النُّزول من معارج الملك لى منازل الحَيَوان.

(جَلَّ اللهُ) عَظُم وتعالى. (وَاهِبُ المِنَنْ) معطِي العطايا بلا أعواضٍ مع التَّنزُّه عنِ العِلل والأغراض، والمِنَن جمع: «مِنَّةٍ» تطلقُ بمعنى: «الإعطاء»، وبمعنى: «الشَّيء المُعطى»، وهذا هو المراد هنا، والشَّطرُ تكملةٌ.

* * *

شرح الصاوي

قوله: (جَلَّ اللهُ) أي: تنزَّه، وارتفع شأنه.

قوله: (وَاهِبُ المِنَنْ) أيِ: العطايا المعهودة، وهي النُّبوَّة.

* * *

تحفة المريد

قوله: (جَلَّ اللهُ) أي: تنزَّه الله عن أن يُنال شيءٌ لم يكنْ أراد إعطاءه.

وقوله: (وَاهِبُ المِنَنْ) أي: معطي العطايا بدون عِوضٍ.

وفي كلام بعض المتأخِّرين: «إنَّ الوِلاية كالنُّبوَّة لا تُنال بالكسب».

وقصد المصنِّف رحمه الله التَّصريح بالرَّدِّ على المخالف في النُّبوَّة، مع كونها مِن أجَلِّ المعتقدات الإيمانيَّة، وإلَّا فجميع الأمور لا تُنال بمجرَّد الكسب، بل لا بدَّ مِن سَبق العِلم والإرادة الأزليَّين بنيلها.

قال أبو حيَّان رحمه الله: «ومَن ذهب إلى أنَّ النُّبوَّة مكتسبة لا تنقطع، أو إلى أنَّ الوليَّ أفضلُ مِنَ النَّبيِّ، فهو زنديقٌ يجب قتله».

* * *

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

فـ«الوَاهِبُ» بمعنى: المعطي بدون عوض، و«المِنَن» بمعنى: العطايا؛ أيِ: الأمور الَّتي تَؤول إلى كونها عطايا، ففي كلامه مَجَاز الأَوْل، وإلَّا لزم تحصيل الحاصل، كما في قوله ﷺ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلاً فَلَهُ سَلَبُهُ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣١٤٢)، ومسلم في «صحيحه» (١٧٥١)، من حديث أبي قتادة رضي الله عنه]؛ أي: مَن قتل شخصاً يؤول أمره إلى كونه قتيلاً فله سَلَبُهُ؛ كذا قيل، والحقُّ أنَّه ليس من المجاز في شيءٍ، ولا يلزم تحصيل الحاصل؛ لأنَّ المراد: «مَن قتل قتيلاً بهذا القتل لا بغيره»، حتى يلزمَ ما ذُكر، ولذلك شنَّع السُّبكيُّ في «عروس الأفراح» [(١٣٨/٢)] على مَن جعل الحديث المذكور من مَجَاز الأَوْل، فالمراد هنا: العطايا بهذا الإعطاء.

قال الشَّارح [عبد السلام في «إتحاف المريد»]: وظاهر السِّياق أنَّ المراد بـ«المنن»: الكاملةُ كـ: «النُّبوَّة». [اهـ]؛ أي: فتكون «أل» للعهد، والمعهود: النَّوع الكامل منها.

والأحسنُ أن تكون للاستغراق، فإنَّه تعالى واهبٌ لجميع المنن جليلِها وحقيرِها.

بقي أنَّه قد تقرَّر أنَّ أسماء الله تعالى توقيفيَّةٌ، مع أنَّ «الواهب» لم يرد، وإنَّما الوارد في الأسماء «الوهَّاب»، وحينئذٍ فكيف يطلِق المصنِّفُ «الواهبَ» عليه تعالى؟

وقد يُقال: إنَّ المصنِّف جارٍ على طريقة مَن يكتفي بورود المادَّة، أو على طريقة مَن يجوِّز إطلاق كلِّ ما يدلُّ على الكمال، وإن لم يرد، وهذا على تسليم عدم ورود «الواهب»، وأمَّا على وروده ـ كما عزاه بعضُهم لابن حجر في «شرحه على المنهاج» [«تحفة المحتاج» (٣٧٦/٩)] في باب العقيقة ـ فلا إشكال.

* * *

[مَرَاتِبُ الخَلْقِ]

(٦٥) وَأَفْضَلُ الخَلْقِ عَلَى الإِطْلَاقِ ... نَبِيُّنَا فَمِلْ عَنِ الشِّقَاقِ

(وَأَفْضَلُ) جميع (الخَلْقِ) خبرٌ مقدَّمٌ لـ«نَبِيُّنَا» المبتدأ؛ إذِ المعلومُ يُجعل مُسنداً إليه، والمجهول مسنداً، عند اجتماعهما.

أي: أكملهم ذاتاً، وأعظمهم أخلاقاً، وأكثرهم ثواباً، وأرفعهم مقاماً، وأكثرهم آياتٍ، وأشهرهم معجزاتٍ، وأكثرهم أمَّة.

وظاهرُ كلامِه رحمه الله: أنَّ الأفضليَّة له ﷺ ثابتةٌ في الدُّنيا والآخرة.

(عَلَى الإِطْلَاقِ) المرادُ به: العموم مجازاً؛ أي: حال كون الخلق محمولاً على الإطلاق؛ أعني: العموم الشَّامل للإنس والجنِّ والمَلَك.

(نَبِيُّنَا) محمَّد ﷺ، وهذا ما أجمع عليه المسلمون، وأقام عليه قواطعَ الأدلَّة المحقِّقون؛ قال العلَّامة الزَّركشيُّ رحمه الله: «وهو ﷺ مستثنى مِنَ الخلاف في التَّفضيل بين المَلَك والبشر». اهـ [«تشنيف المسامع بجمع الجوامع» (٤/ ٧٤٩)].

فتح القريب المجيد

(وَأَفْضَلُ الخَلْقِ عَلَى الإِطْلَاقِ نَبِيُّنَا) يعني: أنَّ أفضلَ المخلوقات العُلويَّة والسُّفليَّة من بشرٍ وجِنٍّ ومَلَكٍ في الدُّنيا والآخرة في سائر خِلال ـ أي: خصال ـ الخير ونعوتِ الكمال، هو نبيُّنا محمَّدٌ ﷺ، فإنَّ آياتِهِ أعظمُ الآيات، ومعجزاتِهِ أبهرُ المعجزات، وأمَّتَهُ أزكى الأممِ وأكثرُها، وذاتَهُ أكملُ الذَّوات وأطهرُها، وأخلاقَه أعظمُ الأخلاق وأجلُّها وأشرفُها؛ للإجماع، حتَّى قال الزَّركشيُّ: «إنَّه ﷺ مستثنى من الخلاف في المفاضلة بين الملائكة والبشر».

شرح الصاوي

قوله: (وَأَفْضَلُ الخَلْقِ عَلَى الإِطْلَاقِ) أي: جِنًّا وإنساً ومَلَكاً، دنيا وأخرى، في جميع الخصال، وهذا التَّفضيل بإجماع المسلمين، سُنيِّين ومعتزلةً إلَّا الزَّمخشري؛ فإنَّه خرق الإجماع، وقال بتفضيل جبريل على سيِّدنا محمَّدٍ ﷺ مستدلًّا بما في سورة التَّكوير من قوله

تحفة المريد

قوله: (وَأَفْضَلُ الخَلْقِ عَلَى الإِطْلَاقِ نَبِيُّنَا) أي: أفضل المخلوقات على العموم الشَّامل للعلويَّة والسُّفليَّة، من البشر والجنِّ والمَلَك، في الدُّنيا والآخرة، في سائر خصال الخير وأوصاف الكمال، نبيُّنا محمَّدٌ ﷺ.

ومِمَّا يدلُّ لأفضليَّته ﷺ على جميع المخلوقات: أنَّ أمَّته أفضلُ الأمم؛ لقوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠] الآيةَ، وقوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]؛ أي: عدولاً وخياراً، ولا شكَّ أنَّ خيريَّة الأمَّة إنَّما هي بحسب كمالها في الدِّين، وذلك تابعٌ لكمال نبيِّها الَّذي تتبعُهُ، فتفضيلُ الأمَّة مِن حيث إنَّها أمَّة تفضيلٌ لرسولها الَّذي هي أمَّتُهُ.

ـ وأمَّا ما ورد في «الصَّحيح» أنَّ رجلاً قال له ﷺ: «يا خيرَ البريَّة»، فقال ﷺ: «ذَاكَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٣٦٩)، من حديث أنس ﷺ].

فتح القريب المجيد

في الكتاب العزيز: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، وفيه أيضاً: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]؛ أي: عدولاً وخياراً، ولا شكَّ أنَّ خيريَّة الأمَّة إنَّما هي بحسب كمالِها في الدِّين، وذلك تابعٌ لكمال نبيِّها الَّذي تتبعُهُ؛ فتفضيلُها ـ من حيث إنَّها أمَّةٌ ـ تفضيلٌ لرسولها الَّذي هي أمَّتُهُ.

شرح الصاوي

تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾ [التكوير: ١٩] الآية، حيث وصف جبريل بأنَّه رسولٌ كريم إلى قوله: ﴿ثَمَّ أَمِينٍ﴾، واقتصر في وصف سيِّدنا محمَّدٍ على قوله: ﴿وَمَا صَاحِبُكُم بِمَجْنُونٍ﴾. فرُدَّ عليه: بأنَّ القرآن في أعلى طباق البلاغة، وهي: «مطابقة الكلام لمقتضى الحال»؛ فإنَّ كلام الكفَّار كان في الواسطة الَّذي كان يأخذ عنه النَّبيُّ ﷺ حيث قالوا: «إنَّما يعلِّمه بشرٌ»، وقالوا: «إنَّ به جِنَّةٌ»؛ أي: أخذ عنِ الجنِّ، فردَّ عليهم المولى بمدح الواسطة، وبراءة المصطفى ممَّا يقولون؛

تحفة المريد

والأَوْلى أنَّ «أَفْضَلُ الخَلْقِ»: خبرٌ مُقدَّمٌ، و«نَبِيُّنَا»: مبتدأٌ مُؤخَّرٌ، ويصحُّ العكس.

والإضافةُ في «نَبِيُّنَا» لتشريف المضاف إليه، لا للاختصاص؛ لِمَا سيأتي من عموم بعثته ﷺ، هذا إذا جُعِل الضَّمير راجعاً لهذه الأمَّة، وإن جعل لِمَا يشمل هذه الأمَّة وغيرَها كان عامًّا مطابقاً؛ لِمَا سيأتي من عموم بعثته.

وأفضليَّتُهُ ﷺ على جميع المخلوقات ممَّا أجمع عليه المسلمون حتَّى المعتزلة، فهو ﷺ مُستثنى منَ الخلاف الآتي في التَّفضيل بين الملائكة والبشر، ولا عبرةَ بما زعمه الزَّمخشريُّ من تفضيل جبريل عليه السَّلام عليه ﷺ مُستدِلًّا بقوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾ [التكوير: ١٩] الآية، حيث عدَّ فيه فضائلَ جبريل عليه السَّلام، فإنَّه وُصف فيه بأنَّه رسول كريم إلى قوله: ﴿أَمِينٍ﴾ [التكوير: ٢١]، واقتصر على نفي الجنون عنه ﷺ بقوله تعالى: ﴿وَمَا صَاحِبُكُم بِمَجْنُونٍ﴾ [التكوير: ٢٢]،

فأجيب عنه: بأنَّه ﷺ قاله تواضعاً واحتراماً لِخُلَّة سيِّدنا إبراهيم وأبوَّته عليه الصَّلاة والسَّلام، أو قال ذلك قبل أن يعلمه الله تعالى بأنَّه سيِّد وَلد آدم، وإلَّا فهو ﷺ أفضل لقوله ﷺ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ القِيَامَةِ وَلَا فَخْرُ» [اخرجه الترمذي في «سننه» (٣١٤٨) من حديث ابي سعيد رضي الله عنه] فلم يقصد ﷺ بذلك الافتخار، ولا التَّطاول على مَن تقدَّمه، بل قال ذلك بياناً لِمَا أُمِر بتبليغه.

فتح القريب المجيد

وفي السُّنَّة المطهَّرة: «أَنَا أَكْرَمُ الأَوَّلِينَ وَالآخرِينَ عَلَى اللهِ وَلَا فَخْرُ» [اخرجه الترمذي (٣٦١٦) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه] وهذا من باب الاحتراز، وإلَّا فلا أحدَ يتوهَّم أنَّه يفتخر ﷺ.

والحكمُ بالتَّفضيل واجبُ الاعتقاد على كلِّ مكلَّفٍ، ولا يعارضُ هذا الحكم قوله ﷺ ـ لمَن قال له: يا خير البريَّة ـ: «ذَاكَ إِبْرَاهِيمُ» [اخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٣٦٩) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه]، ولا قوله ﷺ: «لَا تَفْضُلُونِي عَلَى الأَنْبِيَاءِ» [اخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٤١٤)، ومسلم في «صحيحه» (٢٣٧٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه]، ولا قوله: «مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى» [اخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٣٧٧) من حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما]، إمَّا لأنَّه قاله قبل أن يُعْلِمَه الله سبحانه

شرح الصاوي

فإنَّه كان معروفاً بينهم بالصَّادق الأمين، قال تعالى: ﴿أَمْ لَمْ يَعْرِفُوا رَسُولَهُمْ فَهُمْ لَهُ مُنكِرُونَ﴾ [المؤمنون: ٦٩].

وتفضيلُهُ ﷺ دلَّ عليه أساطير الأوَّلين والآخرين.

وأمَّا قوله ﷺ: «لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٤٠٨)، ومسلم في «صحيحه» (٢٣٧٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه]، و: «لَا تُفَضِّلُوا بَيْنَ الأَنْبِيَاءِ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٣٧٣) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه] فمعناه: لا تخيِّروني تخييراً يقتضي نَقْصَ موسى عن مرتبته، كأن تقولوا مثلاً: محمَّدٌ نبيٌّ ورسولٌ وحبيب وخليل دون موسى.

تحفة المريد

وقد خرق في ذلك الإجماعَ، ولا دلالةَ في الآية لِمَا ادَّعاه؛ لأنَّ المقصودَ منها نفيُ قولِهم: ﴿إِنَّمَا يُعَلِّمُهُۥ بَشَرٌ﴾ [النحل: ١٠٣]، وقولِهم: ﴿أَفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَم بِهِۦ جِنَّةٌ﴾ [سبا: ٨]، وليس المقصودُ المفاضلةَ بينهما، وإنَّما هو شيءٌ اقتضاه الحال، ولا عبرةَ بما قد يُتوهَّم من تفضيل جبريل عليه السَّلام عليه ﷺ لكونه كان يعلِّمه ﷺ، فكم من معلَّم ـ بالفتح ـ أفضل من معلِّم ـ بالكسر ـ، على أنَّه قد ذكر الشَّيخ ابن العربيِّ في «الفتوحات»: «أنَّ القرآنَ أُنزل عليه ﷺ قبل نزولِ جبريلَ به عليه»، لكن قال الشَّيخ الشَّعرانيُّ بعد أن نقل ذلك عنه: «وفيه نظرٌ، ولم أَطَّلِعْ على ذلك في حديث، والله أعلم».

وإنَّما خَصَّ يوم القيامة بالسِّيَّادة؛ لأنَّه يومُ ظهورها لكلِّ أحدٍ، فهو كقوله تعالى: ﴿لِّمَنِ ٱلْمُلْكُ ٱلْيَوْمَ﴾ [غافر: ١٦]، بخلاف شرفه في الدُّنيا وسيادته ﷺ، فإنَّها لا تخلو مِن مُنازعٍ حسداً، وإن كانت ثابتةً له.

ـ وكذا قوله ﷺ في «الصَّحيح» أيضاً: «فَأَكْرَمُ النَّاسِ يُوسُفُ نَبِيُّ اللهِ، ابْنُ نَبِيِّ اللهِ»... إلخ [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٣٧٤)، من حديث أبي هريرة ﷺ].

أجيب عنه أيضاً: بأنَّه أكرم النَّاس مِن جهة النَّسب، ولا يلزم مِن ذلك أن يكون أفضل مِن غيره مطلقاً.

فتح القريب المجيد

وتعالى أنَّه سيِّدُ الأوَّلين والآخرين، فلمَّا أعلمه الله تعالى بذلك أخبر به، وإمَّا لأنَّه قاله تأدُّباً وتواضعاً واحتراماً لِخُلَّة إبراهيم عليه الصَّلاة والسَّلام، ويُقاس عليه غيرُه، وإمَّا لأنَّه أراد بـ«البَرِيَّة»: بَرِيَّةَ عصر سيِّدنا إبراهيم، وإمَّا لأنَّ النَّهيَ عنه إنَّما هو نهيُ تفضيلٍ يؤدِّي إلى تنقيص المفضول.

و«نَبِيُّنَا»: مبتدأٌ، و«أَفْضَلُ الخَلْقِ»: خبرُهُ، ويجوز العكسُ مع أرجحيَّة الأوَّل، و«عَلَى الإِطْلَاقِ»: حالٌ من ضمير الخبر، وهو بمعنى العموم تجوُّزاً، و«أل» في «الخَلْقِ» للاستغراق.

شرح الصاوي

وأمَّا قوله ﷺ: «لَا تُفَضِّلُونِي عَلَى يُونُسَ بنِ مَتَّى» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٤١٣)، ومسلم في «صحيحه» (٢٣٧٧)، من حديث ابن عباس ﷺ] فقيل: معناه لا تعتقدوا أنِّي أقرب إلى الله في الحسِّ منه؛ حيث ناجيتُ ربِّي فوق السَّموات السَّبع، وهو قد ناجى ربَّه في بطن الحوت في قعر البحر، بل نحن سواءٌ؛ لتنزُّه مولانا عنِ المكان والجهة، أو إنَّ ذلك تعليمٌ للأدب في حقِّ الأنبياء.

تحفة المريد

وما ورد من النَّهي عن تفضيله ﷺ، كقوله: «لَا تَفْضُلُونِي عَلَى الأَنْبِيَاءِ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٤١٤)، ومسلم في «صحيحه» (٢٣٧٣)، من حديث أبي هريرة ﷺ]، وقولِه: «لَا تَفْضُلُونِي عَلَى يُونُسَ بْنِ مَتَّى» [أخرجه البخاريُّ في «صحيحه» (٣٤١٣)، ومسلم في «صحيحه» (٢٣٧٧) بنحوه، من حديث ابي هريرة ﷺ]، والتَّحقيقُ أنَّ «مَتَّى» اسمُ أبيه، خلافاً لعبد الرَّزَّاق كما رجَّحه ابن حجر، وقولِه ﷺ: «لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٤١١)، ومسلم في «صحيحه» (٢٣٧٣)، من حديث ابي هريرة ﷺ] ونحوِ ذلك، فمحمولٌ على تفضيلٍ يُؤدِّي إلى تنقيص غيره منَ الأنبياء، أو أنَّه قالَهُ قبل أن يعلم أنَّه أفضل، ويحتمل أنَّه قاله تأدُّباً وتواضعاً.

ـ وكذا قوله ﷺ: «لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٤١١)، ومسلم في «صحيحه» (٢٣٧٣)، من حديث أبي هريرة ﷺ]، «لَا تَفْضُلُونِي عَلَى الأَنْبِيَاءِ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٤١٤)، ومسلم في «صحيحه» (٢٣٧٣)، من حديث أبي هريرة ﷺ]، «لاَ يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٣٩٥)، ومسلم في «صحيحه» (٢٣٧٧)، من حديث ابن عباس ﷺ]، ونحو ذلك.

فأجيب عن ذلك أيضاً: بأنَّه قاله ﷺ قبل أن يعلم أنَّه سيِّد الأوَّلين والآخرين، أو قاله تأدُّباً وتواضعاً، أو أنَّ هذا النَّهي إنَّما هو عن تفضيلٍ يؤدِّي إلى تنقيص المفضول، أو عن تفضيلٍ يؤدِّي إلى الخصومة والفتنة، أو أنَّ هذا النَّهي مختصٌّ بالتَّفضيل في نفس النُّبوَّة، فلا تفاضل فيها، والله أعلم.

وظواهرُ كلام الأئمَّة والمحقِّقين: أنَّ اعتقاد أفضليَّة نبيِّنا محمَّد ﷺ على جميع المخلوقات واجبٌ على كلِّ مكلَّف، قال أستاذنا ﷺ: «ولا أستحضر الآن حكم مَن لم يعتقده كذلك، ولا يبعُد تفسيقُه وتبديعُه إن أصرَّ عليه بعد العِلم، مع الأدب الشَّديد» [«عمدة المريد» (٢/ ٩١٠)].

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وقيل: معنى «لا تفضلوني على يونس بن متَّى» لا تعتقدوا أنِّي أقرب إلى الله في الحسِّ، حيث ناجيتُ الله فوق السَّموات السَّبع، وهو ناجى ربَّه في بطن الحوت في قاع البحر؛ لتنزُّهه تعالى عنِ الجهة والمكان، فيستوي في حقِّه مَن فوق السَّموات ومَن في قاع البحار.

وعدم التَّفضيل بهذا الاعتبار لا يُنافي أنَّه ﷺ أفضل الجميع، وقد قال عليه الصَّلاة والسَّلام: «أَنَا أَكْرَمُ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ عَلَى اللهِ وَلَا فَخْر» [أخرجه الترمذي (٣٦١٦) من حديث أنس بن مالك ﷺ]؛ أي: ولا فخر أعظمُ من ذلك، أو: ولا أقول ذلك فخراً، بل تحدُّثاً بالنِّعمة.

واختُلف هل أفضليَّته ﷺ لمزاياه الَّتي اختصَّ بها أو بتفضيلٍ من الله تعالى[1]؟

---

(١) قوله: (واختلف هل أفضليَّته. . . إلخ) الأفضليَّة المختلف فيها: هل هي بالمزايا، أوِ المراد بها زيادته على غيره في الكمالات الرَّبَّانيَّة؟ والمراد بـ«المزايا» المجعولةِ سبباً للأفضليَّة: الكمالاتُ الاختياريَّة كـ: طاعاته، وحسنِ أخلاقه مع النَّاس، والأفضليَّةُ بهذا المعنى أخصُّ من الأفضليَّة المذكورة في كلام المتن؛ لأنَّ المراد بها زيادتُه على غيره مِنَ الكمالات مطلقاً اختياريَّةً أو لا.

وإذا عرفت هذا الحكم المجمَع عليه (فَـ)ـاجزم به معتقِداً صحَّته، و(مِلْ) أيِ: اعدل أيُّها المخاطَب الطَّالب للحقِّ، الرَّاغب في الإنصاف (عَنِ الشِّقَاقِ) أيِ: المخالفة والمنازعة في هذا الحكم؛ إشارةً إلى ردِّ ما يتوهَّمُ التَّمسُّك به في معارضة هذا الحكم ممَّا أجبنا عنه آنفاً.

❊ ❊ ❊

فتح القريب المجيد

(فَمِلْ عَنِ الشِّقَاقِ) أي: اعدِل عنِ المنازَعة في هذا الحكم، وقوله: «فَمِل» يحتمل أن يكون جواب شرطٍ مقدَّرٍ تقديره: إذا عرفت ما تقدَّم [فَمِلْ. . . إلخ]، فهو إشارةٌ لردِّ ما يُتوهَّم التَّمسُّك به من قوله: «ولا يعارض هذا الحكم. . . إلخ»، وتقدَّم مع الأجوبة عنه، ويحتمل أن يكون تكملةً.

❊ ❊ ❊

شرح الصاوي

قوله: (فَمِلْ عَنِ الشِّقَاقِ) أيِ: اترك المنازعة والجدال.

❊ ❊ ❊

تحفة المريد

والتَّحقيقُ: أنَّه بتفضيلٍ من الله تعالى، وإن كنَّا نعتقد أنَّه ﷺ قام به مزايا لكنَّها لا تقتضي التَّفضيل، ولذلك يقولون: يوجد في المفضول ما لا يوجد في الفاضل، فللسَّيِّد أن يفضِّل مَن شاء على مَن شاء، وغيرُ هذا تعسُّفٌ لا يَسلم من سوء الأدب.

قوله: (فَمِلْ عَنِ الشِّقَاقِ) أي: إذا عرفت هذا الحكمَ المجمَعَ عليه فاعدلْ عنِ المنازعة فيه؛ لأنَّه لا تجوز المنازعة في الحكم المجمَعِ عليه؛ إذ لا يجوز خرقُ الإجماع، وقد أشار المصنِّف بذلك لمنازعة الزَّمخشريِّ.

وإنَّما سمِّيت المنازعةُ: «شقاقاً»؛ لأنَّ كُلًّا منَ المتنازعين يكون في شِقٍّ؛ أي: جانبٍ، لا يكون فيه الآخر.

❊ ❊ ❊

= والحاصلُ أنَّه ﷺ زائدٌ على غيره في الكمالات؛ سواءٌ كانت ربَّانيَّة كـ: العلوم اللَّدُنِّيَّة، أو كانت اختياريَّةً، إلَّا أنَّهم اختلفوا هل زيادته في الكمالات الرَّبَّانيَّة بسبب زيادته في الكمالات الاختياريَّة أو لا؟ وبهذا اندفع ما قاله بعضهم من أنَّ في تعليل الأفضليَّة بالمزايا شبهَ مصادرة؛ لأنَّ المزايا من فروع الأفضليَّة، ووجه الاندفاع أنَّ الأفضليَّة هنا زيادتُه في الكمالات الرَّبَّانيَّة خاصَّةً، فلا تشمل المزايا الَّتي هي الكمالات الاختياريَّة. اهـ أجهوري.

(٦٦) وَالأَنْـبِـيَـا يَـلُـونَـهُ فِـي الـفَـضْـلِ   وَبَـعْـدَهُـمْ مَـلَائِـكَـهْ ذِي الـفَـضْـلِ

(وَالأَنْبِيَا) صلوات الله وسلامُه عليهم أجمعينَ يجبُ أن يُعتَقد أنَّ مَرتبتَهم في الفضل بعدَ مرتبة نبيِّنا ﷺ، وأنَّهم عليهم الصَّلاة والسَّلام (يَلُونَهُ) أي: يتْبعونَه ﷺ (فِي الفَضْلِ) والمزيَّة في الجملة؛ على ما يُشير له قوله آنفاً [هكذا المثبت في النسخ الخطية المعتمدة، ولعله: «لاحقاً»]: «وَبَعْضُ كُلٍّ بَعْضَهُ قَدْ يَفْضُلُ»، فلا يَرِد أنَّ الَّذين يلونه ﷺ فيه منهم إنَّما هم أولو العزم غيرُهُ مِن الرُّسل، ثمَّ يليهم بقيَّة الرُّسل، ثمَّ يليهم الأنبياءُ غير الرُّسل.

- وقدِ اختُلف فيمَن يليه ﷺ مِن أُولي العزم عليهم الصَّلاة والسَّلام:

فقيل: سيِّدنا نوح عليه الصَّلاة والسَّلام؛ لطول عبادته ومُجاهدته.

وقيل: سيِّدنا إبراهيم عليه الصَّلاة والسَّلام؛ لزيادة توكُّله واطمئنانه.

وقيل: سيِّدنا موسى عليه الصَّلاة والسَّلام؛ لكونه كليم الله تعالى.

فتح القريب المجيد

(وَالأَنْبِيَا يَلُونَهُ فِي الفَضْلِ) الأنبياء جمع: «نَبِيٍّ» ك: الأولياء جمع: «وَلِيٍّ»، وتقدَّم الكلام عليهما، والضَّميرُ في «يَلُونَهُ» راجعٌ لنبيِّنا ﷺ؛ أي: مرتبةُ الأنبياء صلوات الله وسلامُه عليهم أجمعين تَلِي مرتبةَ نبيِّنا ﷺ في الفضيلة، وإن تفاوتوا فيها بالنِّسبة للقُرب منه عليه الصَّلاة والسَّلام، على ما يأتي في قول النَّاظم رحمه الله: «وَبَعْضُ كُلٍّ بَعْضَهُ قَدْ يَفْضُلُ»، فبقيَّةُ أولي العزم منَ الرُّسل أفضلُ من بقيَّة الرُّسل، ثمَّ بقيَّةُ الرُّسل أفضلُ من بقيَّة الأنبياء غيرِ الرُّسل.

واختلف العلماءُ فيمَن يلي نبيَّنا ﷺ من أولي العزم في الفضيلة، والَّذي اختاره الحافظ

شرح الصاوي

قوله: (وَالأَنْبِيَا يَلُونَهُ فِي الفَضْلِ) أي: يتبعونه فيه، فمرتبتهم فيه بعد مرتبته؛ أي: فأفضل الخلق نبيُّنا، ثمَّ بقيَّة أولي العزم، ثمَّ بقيَّة الرُّسل، ثمَّ باقي الأنبياء غير الرُّسل.

تحفة المريد

قوله: (وَالأَنْبِيَا يَلُونَهُ فِي الفَضْلِ) أي: والأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام يتبعون نبيَّنا محمَّداً ﷺ في الفضل، فمرتبتهم بعد مرتبته ﷺ فيه، وإن تفاوتوا فيها، فيليه سيِّدُنا إبراهيم، فسيِّدُنا موسى، فسيِّدُنا عيسى، فسيِّدُنا نوحٌ عليهم الصَّلاة والسَّلام، وهؤلاء هم أولو العزم؛ أيِ: الصَّبر وتحمُّل المشاقِّ، وقد نظم بعضهم أولي العزم على هذا التَّرتيب فقال: [منَ الطَّويل]

مُـحَـمَّـدٌ، إِبْـراهِـيـمُ، مُـوسَـى كَـلِـيـمُـهُ   فَعِيسى، فَنُوحٌ؛ هُمْ أُولُو الْعَزْمِ، فَاعْلَمِ

وليس آدمُ منهم؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَمْ نَجِدْ لَهُۥ عَزْمًا﴾ [طه: ١١٥].

وقيل: سيِّدنا عيسى عليه الصَّلاة والسَّلام؛ لكونه روح الله تعالى وصَفِيَّه.

والَّذي قاله الحافظ ابن حجر رحمه الله: ورد «أَنَّ إِبْرَاهِيمَ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ»، خُصَّ منه محمَّدٌ ﷺ بالإجماع، فيكون أفضلَ مِن موسى وعيسى ونوحٍ عليهم الصَّلاة والسَّلام، فالثَّلاثة بعدَ إبراهيم أفضلُ مِن سائر الأنبياء والرُّسل؛ قال: ولم أقف على نَقل: أيُّهم أفضلُ، والَّذي ينقدحُ في النَّفس: تفضيل موسى، ثمَّ عيسى، ثمَّ نوح عليهم الصَّلاة والسَّلام؛ ولو ذهب ذاهبٌ إلى الوقف عن تعيين الفاضل والمفضول منهم بعد نبيِّنا عليهم الصَّلاة والسَّلام أجمعين لم يَبعد مِن الصَّواب.

قلت: وما قاله الحافظ ابن حجر يشهد له صريحاً ما عند البزَّار وغيره بسندٍ على شرط مسلم مِن حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «خِيَارُ بَنِي آدَمَ: نُوحٌ وَإِبْرَاهِيمُ وَمُوسَى وَعِيسَى وَمُحَمَّدٌ، وَخَيْرُهُمْ مُحَمَّدٌ، ثُمَّ إِبْرَاهِيمَ» [«البحر الزخار» (٩٧٣٧)، لكن بدون: «ثم إبراهيم»]، ومِثله لا يُقال إلَّا عن توقيفٍ، فهو في حكم المرفوع.

فالواجبُ اعتقاد أفضليَّة الأفضل على طبق ما ورد الحكم به ـ إمَّا بقاطعٍ أو ظنِّيٍّ قويٍّ، وإن لم يفد اليقين ـ تفصيلاً في التَّفصيليِّ، وإجمالاً في الإجماليِّ، ويمتنع الهجوم على التَّعيين فيما لم يَرِد فيه توقيفٌ، ولذا أبهم النَّاظم رحمه الله في الفاضل ولم يذكر منه إلَّا نبيُّنا محمَّد ﷺ، وفي المفضول أيضاً، لينطبق على كلٍّ ممَّن عُلِم كذلك.

فتح القريب المجيد

ابنُ حجر: أنَّه سيِّدنا إبراهيم عليه الصَّلاة والسَّلام؛ لما ورد أنَّ: «إبراهيم عليه الصَّلاة والسَّلام خير البريَّة» كما تقدَّم، خُصَّ منه ﷺ بالإجماع؛ إذِ القاعدة عندهم: أنَّ العامَّ إذا دخله التَّخصيصُ كان حجَّةً فيما عدا ما خصَّ منه، فيكون سيِّدُنا إبراهيمُ أفضلَ من سيِّدنا موسى وسيِّدنا عيسى وسيِّدنا نوح عليهم الصَّلاة والسَّلام.

قال شيخ مشايخنا شمس الدِّين العلقميُّ: لعلَّ تقديم سيِّدنا موسى على مَن بعده؛ لتفضيله بسماع كلام الله، ثمَّ سيِّدنا عيسى؛ لأنَّه كلمة الله.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ويلي أولي العزم بقيَّةُ الرُّسل، ثمَّ الأنبياءُ غير الرُّسل مع تفاوت مراتبهم عند الله تعالى، فالواجبُ اعتقادُ أفضليَّةِ الأفضل على طبق ما ورد به الحكم تفصيلاً في التَّفصيليِّ، وإجمالاً في الإجماليِّ، ويمتنع الهجوم فيما لم يردْ فيه توقيفٌ.

ثمَّ إن تعيَّن لنا بنصِّ الشَّارع الوجه الَّذي جعله سبباً لأفضليَّته قلنا به، وإلَّا أمسكنا عنه؛ إذِ التَّفضيل إنَّما يرجع لاختياره عزَّ وجلَّ، لا لعِلَّةٍ وُجِدت في الفاضل ليست في المفضول، ولله تعالى أن يفضِّل مَن شاء بما شاء على مَن شاء.

(وَبَعْدَهُمْ) أي: الأنبياءِ عليهم الصَّلاة والسَّلام في الفضل؛ يعني: أنَّ الأفضل بعد الأنبياء (مَلَائِكَة) الله (ذِي الفَضْلِ) يعني: أنَّهم مِن حيث الجملة يَلُون الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام في الفضل، فهم ـ ولو غير رسل ـ أفضل مِن غير الأنبياء مِنَ البشر ولو كانوا أولياء كأبي بكرٍ وعمرَ ﵄، فلا يُنافي أنَّ الَّذي يليهم فيه منهم على التَّفصيل إنَّما هم رؤساؤهم كجبريل، كما ذهب إليه جمهور أصحابنا الأشاعرة، خلافاً للمعتزلة والقاضي وأبي عبد الله الحليميِّ في زعمهم أنَّ الملائكة أفضلُ مِنَ الأنبياء.

فتح القريب المجيد

و«الوَلْيُ» لغةً: القرب؛ سواءٌ كان بتقدُّمٍ أو بتأخُّرٍ، استعمله النَّاظم ﵀ في التَّأخُّر الرُّتْبي من غير فاصلٍ، استعمالَ المطلق في المقيَّد.

(وَبَعْدَهُمْ مَلَائِكَهْ ذِي الفَضْلِ) الضَّميرُ المضافُ إليه الظَّرف راجعٌ للأنبياء؛ يعني: أنَّ رتبة الملائكة في الفضل تلي رتبةَ الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام في الجملة، فهم ـ ولو غير رسلٍ ـ أفضلُ من غير الأنبياء، ولو كان الغيرُ وليًّا كـ: أبي بكر وعمر ﵄، فتفضيلُ الأنبياء على الملائكة مِنَ المسائل الاعتقاديَّة.

شرح الصاوي

قوله: (وَبَعْدَهُمْ مَلَائِكَهْ ذِي الفَضْلِ) أي: فمرتبتهم تلي مرتبة الأنبياء؛ أي: فالملائكة أفضل مِنَ البشر غيرِ الأنبياء من غير تفصيلٍ.

* * *

تحفة المريد

وقوله: (وَبَعْدَهُمْ مَلَائِكَهْ ذِي الفَضْلِ) بإسكان التَّاء، وإدغامها في الذَّال للوزن، و«ذِي الفَضْلِ» صفةٌ للفظ الجلالة المقدَّر؛ أي: وبعد الأنبياء ملائكة الله ذي الفضل، فمرتبتهم تلي مرتبة الأنبياء في الجملة.

ـ وإنَّما قلنا: «في الجملة»؛ لأنَّ الَّذي يلي الأنبياء من الملائكة رؤساؤهم كـ: جبريلَ وميكائيلَ وإسرافيلَ وعزرائيلَ، ثمَّ بقيَّةُ الملائكة، وقدِ اتَّفقوا على أنَّ جبريلَ وميكائيلَ أفضلُ جميع الملائكة، ثمَّ اختلفوا في الأفضل منهما، فقيل: إنَّ جبريل أفضل وهو المشهور، وقيل: إنَّ ميكائيل أفضل.

احتجَّ أصحابُنا بمثل قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ﴾ [البقرة: ٣٤] أي: أمرَهم بالسُّجود له تكرمةً وتعظيماً، لا عِبادةً، فلو لم يكن آدمُ أفضلَ منهم لَمَا أُمِروا بالسُّجود له؛ لأنَّ الله سبحانه وتعالى حكيمٌ، والحكيمُ لا يأمر الأفضل بخدمة المفضول، ولا قائلَ بالتَّفريق بينه وبين غيره مِنَ الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام.

قال شيخ الإسلام [زكريَّا الأنصاريُّ] رحمه الله: «والخلافُ في تفضيل الأنبياء على الملائكة وعكسه، إنَّما هو في الملائكة العلويَّة، لا في السُّفليَّة؛ إذ لا خلاف في تفضيل الأنبياء عليهم». اهـ.

فتح القريب المجيد

وإنَّما قلنا: «في الجملة»؛ لأنَّ الَّذي يلي الأنبياء في ذلك منهم إنَّما هم رؤساؤُهم ك: جبريلَ، وميكائيلَ، وإسرافيلَ، وعزرائيلَ، وهذا الحكمُ ـ أي: تفضيل الأنبياء على الملائكة ـ قال به جمهورُ أصحابنا الأشاعرة، ووافقهم عليه الشِّيعة ـ وهم طائفةٌ منَ المعتزلة ـ، وخالفهم فيه المعتزلةُ والقاضي وأبو عبد الله الحليميُّ وجماعةٌ منَّا معشر الأشاعرة، فذهبوا إلى أنَّ الملائكة أفضلُ من الأنبياء، ونُفِي الحَليميُّ من مصر إلى العراق بسبب تفضيله الملائكة على الأنبياء.

وقد تمسَّك أصحابُنا الأشاعرة على تفضيل الملائكة بوجوهٍ نقليَّةٍ وعقليَّةٍ:

ـ فمِنَ النَّقليَّة قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ﴾ [البقرة: ٣٤] الآيةَ، ولا شكَّ أنَّ السُّجود المأمورَ به كان سجودَ خِدمةٍ، لا سجودَ عبادةٍ؛ إذ لا يكون السُّجودُ عبادةً إلَّا لله تعالى، فلو لم يكن سيِّدنا آدمُ أفضلَ منَ الملائكة لما أمرهم الله تعالى بالسُّجود له؛ لأنَّ الله تعالى حكيمٌ، والحكيمُ لا يأمر الأفضلَ بخدمة المفضول، فكان سيِّدنا آدم كالقِبلة الَّتي يتوجَّه إليها المصلِّي، والتَّعظيمُ بالسُّجود إنَّما هو لله تعالى.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وما ذُكر من أنَّ الملائكة ـ رؤساءَ وغيرَهم ـ تلي الأنبياء، طريقةُ جمهور الأشاعرة؛ وهي مرجوحةٌ، وستأتي طريقة الماتريديَّة وهي الرَّاجحة.

ـ وذهب القاضي وأبو عبد الله الحَليميُّ مع آخرين كالمعتزلة إلى أنَّ الملائكة أفضل من الأنبياء إلَّا نبيِّنا ﷺ، لِمَا تقدَّم من أنَّه مستثنى من محلِّ الخلاف، مُعلِّلين بتجرُّدهم عنِ الشَّهوات، وُرُدَّ بأنَّ وجودها مع قمعها [أي: الشَّهوات] أتمُّ، فقد قال ﷺ: «**أَحَبُّ الأَعْمَالِ إِلَى اللهِ أَحْمَزُهَا**» ـ بسكون الحاء المهملة وبعد الميم زايٌ ـ أي: أشقُّها.

قال السَّعد: «وعندنا ظاهرُ الكتاب والسُّنَّة ـ وهو قولُ أكثر الأمَّة ـ: أنَّ الملائكة أجسامٌ لطيفةٌ نورانيَّةٌ قادرةٌ على التَّشكُّل بأشكالٍ مختلفةٍ كاملةٍ في العِلم والقدرة على الأفعال الشَّاقَّة، شأنُها الطَّاعاتُ، ومسكنُها السَّماوات، وهم رسلُ الله تعالى إلى أنبيائه عليهم الصَّلاة والسَّلام، وأُمَناؤه على وَحْيه، ﴿يُسَبِّحُونَ ٱلَّيۡلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفۡتُرُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٠]، ﴿لَّا يَعۡصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمۡ وَيَفۡعَلُونَ مَا يُؤۡمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦]، لا يوصفون بذكورةٍ ولا بأنوثةٍ؛ لأنَّه لم يدلَّ عليه عقلٌ ولم يرد به نقل، وزَعْمُ عَبَدَة الأوثان أنَّهم: «بنات الله» باطلٌ لا أصل له.

والجنُّ: أجسامٌ لطيفةٌ هوائيَّةٌ ـ أي: شفَّافةٌ رقيقةُ القوام ـ، تتشكَّلُ بأشكالٍ مختلفة، ويظهرُ منها أفعالٌ عجيبةٌ؛ منهم المؤمنُ والكافرُ، والمطيعُ والعاصي.

فتح القريب المجيد

والمتبادَر منَ السُّجود حقيقتُهُ، وهو وضعُ الجبهة مكشوفةً مع بقيَّة الأعضاء على الأرض مع تحاملٍ وتنكيسٍ في آنٍ واحدٍ، ونقل الكوَاشي ـ بتخفيف الواو ـ عن جماعةٍ من السَّلف كقتادة: أنَّ سجود الملائكة لسيِّدنا آدمَ عليه الصَّلاة والسَّلام كان ركوعاً، وأنَّه بمعنى: «وضع الجبهة بالأرض» لا يكون إلَّا لله تعالى؛ نقلَه عنه الجلالُ وأقرَّه.

ومنها أنَّ سيِّدنا آدم عليه الصَّلاة والسَّلام أعلمُ منَ الملائكة ومعلِّمٌ لهم؛ قال تعالى: ﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلۡأَسۡمَآءَ كُلَّهَا﴾ إلى أن قال: ﴿قَالَ يَٰٓـَٔادَمُ أَنۢبِئۡهُم بِأَسۡمَآئِهِمۡ﴾ [البقرة: ٣١ ـ ٣٣] الآية، فيجب أن يكون أفضلَ منهم؛ لقوله تعالى: ﴿هَلۡ يَسۡتَوِي ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩]، والمعلِّمُ أفضل منَ المتعلِّمين منه.

إلى غير ذلك...

ـ **ومن العقليَّة** أنَّ البشر يأتون بأنواع العبادات والطَّاعات مع كَثْرة الشَّواغل، وعدمِ طبعهم بالجِبِلَّة على ذلك، فتكون أشقَّ عليهم من عبادة مَن جُبِلوا عليها وهم الملائكة، وكلَّما كانتِ

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

قال السَّعد: «ولا قاطعَ في هذه المقامات»، ولذلك قال تاج الدِّين ابن السُّبكيِّ: «ليس تفضيل البشر على الملَكِ ممَّا يجب اعتقادُه ويضرُّ الجهلُ به، والسَّلامةُ في السُّكوت عن هذه المسألة، والدُّخولُ في التَّفضيل بين هذين الصِّنفين الكريمين على الله تعالى من غير دليلٍ قاطعٍ، دخولٌ في خطرٍ عظيمٍ، وحكمٌ في مكانٍ لسنا أهلاً للحكم فيه».

والشَّياطينُ: أجسامٌ ناريَّةٌ، شأنُها إلقاءُ النَّاس في الفساد والغَوَاية، بتذكير أسباب المعاصي واللَّذَّات، وإنساءِ منافعِ الطَّاعات، وما أشبه ذلك». [اهـ] [انظر: «شرح المقاصد» (٣/ ٣٦٨) مع زيادة من «المجموعة السنية» (ص: ٥٦٠)].

وتشكُّلُ الملائكة والجنِّ والشَّياطين: إمَّا تابعٌ لإرادتهم بفعله سبحانه، وإمَّا عن أسماءٍ علَّمها لهم بواسطة أو دونها.

فتح القريب المجيد

العبادة أشقَّ كانت أفضلَ، وكانت بمزيد الثَّواب عليها أحقَّ؛ لقوله ﷺ: «أَفْضَلُ الأَعْمَالِ أَحْمَزُهَا» [ذكره العجلوني في «كشف الخفاء ومزيل الإلباس» (١/ ١٧٥)] أي: أشقُّها، ولا معنى للأفضليَّة سوى زيادة استحقاق الثَّواب.

ومنها: أنَّ للملائكة عقلاً بلا شهوةٍ، وللبهائم شهوةً بلا عقلٍ، وللإنسان كليهما، وإذا ترجَّحت شهوتُهُ على عقلِهِ يكون أدنى من البهائم؛ لقوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلۡأَنۡعَٰمِ بَلۡ هُمۡ أَضَلُّ﴾ [الأعراف: ١٧٩]، وإن ترجَّح عقلُه على شهوته يجبُ أن يكون أعلى مِنَ الملائكة.

والملائكةُ: أجسامٌ لطيفةٌ نورانيَّةٌ قادرةٌ على التَّشكُّل بأشكالٍ حسنةٍ مختلفةٍ كاملة في العِلم والقدرة على الأفعال الشَّاقَّة، شأنُها الطَّاعاتُ، ومسكنُها السَّموات ـ أي: غالباً، وإلَّا فمنهم مَن مسكنه الأرض دائماً ـ.

والجنُّ: أجسامٌ لطيفةٌ هوائيَّةٌ تتشكَّل بأشكالٍ مختلفةٍ، ويظهرُ معهم أفعالٌ عجيبةٌ؛ منهمُ المؤمنُ ومنهم الكافرُ، والمطيعُ والعاصي، بل منهم المبتدعُ والملحدُ والمعتزليُّ والسُّنِّيُّ وغيرهم من فرق الضَّلال؛ بدليل قوله تعالى: ﴿كُنَّا طَرَآئِقَ قِدَدٗا﴾ [الجن: ١١].

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

واعلم أنَّ «الملائكة»: أجسامٌ لطيفةٌ نورانيَّةٌ، قادرةٌ على التَّشكُّل بأشكال مختلفةٍ في أشكال حسنةٍ، شأنُها الطَّاعة، ومسكنها السَّماوات غالباً، ومنهم مَن يسكن الأرض، يسبِّحون الله اللَّيلَ والنَّهار لا يفترون، ولا يعصون الله ما أمرهم، ويفعلون ما يؤمرون، لا يوصفون بذكورةٍ ولا بأنوثةٍ، فمَن وصفهم بذكورةٍ فسق، ومَن وصفهم بأنوثةٍ كفر؛ لمعارضته لقوله تعالى: ﴿وَجَعَلُواْ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةَ ٱلَّذِينَ هُمۡ عِبَٰدُ ٱلرَّحۡمَٰنِ إِنَٰثًاۚ﴾ [الزخرف: ١٩] الآية، وأَوْلى بالكفر مَن قال: خُناثى؛ لمزيد التَّنقيص.

* * *

وفي حديث ابن عمر ﵄: «أَنَّ اللهَ تَعَالَى جَزَّأَ المَلَائِكَةَ وَالإِنْسَ وَالجِنَّ عَشَرَةَ أَجْزَاءٍ، تِسْعَةُ أَجْزَاءٍ مِنْهُمُ المَلَائِكَةُ، وَجُزْءٌ وَاحِدٌ الجِنُّ وَالإِنْسُ، وَجَزَّأَ المَلَائِكَةَ عَشَرَةَ أَجْزَاءٍ؛ تِسْعَةُ أَجْزَاءٍ مِنْهَا الكَرُوبِيُّونَ الَّذِينَ يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ، وَجُزْءٌ وَاحِدٌ لِرِسَالَاتِهِ وَلِخَزَائِنِهِ وَمَا يَشَاءُ مِنْ أَمْرِهِ، ثُمَّ جَزَّأَ الإِنْسَ وَالجِنَّ عَشَرَةَ أَجْزَاءٍ، فَجُزْءٌ وَاحِدٌ الإِنْسُ، وَالجِنُّ تِسْعَةُ أَجْزَاءٍ، فَلَا يُولَدُ مِنَ الإِنْسِ وَلَدٌ إِلَّا وُلِدَ مِنَ الجِنِّ تِسْعَةٌ، وَجَزَّأَ الإِنْسَ عَشَرَةَ أَجْزَاءٍ تِسْعَةٌ مِنْهُمْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ، وَجُزْءٌ وَاحِدٌ سَائِرُ النَّاسِ» [أورده السيوطي في «الدر المنثور في التفسير بالمأثور» (٥/ ٤٥٥)].

* * *

فتح القريب المجيد

والشَّياطينُ ـ وهم مردة الجنِّ ـ: أجسامٌ ناريَّةٌ تتشكَّل بالأشكال القبيحة كالقردة والخنازير والكلاب ونحو ذلك، شأنُها إلقاء النَّاس في الفساد والغَوَاية؛ بتذكير أسباب المعاصي واللَّذَّات، وإنساءِ منافع الطَّاعات؛ قال تعالى حكايةً عنِ الشَّيطان: ﴿وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُم مِّن سُلْطَٰنٍ إِلَّآ أَن دَعَوْتُكُمْ فَٱسْتَجَبْتُمْ لِى فَلَا تَلُومُونِى وَلُومُوٓا۟ أَنفُسَكُم﴾ [إبراهيم: ٢٢].

ـ والجنُّ موجودون وقد يراهم بعض الآدميِّين، وأمَّا قوله: ﴿إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ [الأعراف: ٢٧] فمحمولٌ على الغالب.

ـ ويجوز في حقِّ البشر ولو غيرِ الأنبياء رؤيةُ الملائكة.

* * *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

(٦٧) هَـذَا وَقَـوْمٌ فَـصَّـلُـوا إِذْ فَـضَّـلُـوا وَبَـعْـضُ كُـلٍّ بَـعْـضَـهُ قَـدْ يَـفْـضُـلُ

ولمَّا كان التَّفضيل بين الملائكة والبشر مختلَفاً فيه، وكان مذهبُ جمهور الأشاعرة تفضيلَ الأنبياء على الملائكة عليهم الصَّلاة والسَّلام مِن غير تفصيلٍ، وتفضيلَ الملائكة على غير الأنبياء مِنَ البشر مِن غير تفصيلٍ، لكنَّها طريقةٌ مرجوحةٌ عندهم، وما ذكرها المصنِّف رحمه الله جازماً بها إلَّا لأنَّه وضع منظومته على مختار مذهبهم؛ وكان مذهبُ محقِّقي الماتريديَّة التَّفصيلَ ـ وهو ثاني قولَي الأشاعرة الرَّاجحُ ـ، أشار إليه على طريق التَّخلُّص ـ وهو: «الخروج مِن غرضٍ إلى آخر يناسبه» ـ، فقال:

(هَذَا) أي: هذا الحكم كما عُلِم، أوِ الحكم المعتمَد عندنا هذا المتقدِّم، وإن كان خلاف الرَّاجح.

(وَ) ـ للاستئناف ـ (قَوْمٌ) المرادُ بهم: جماعةٌ مِنَ الماتريديَّة، اختار ما ذهب إليه مِن محقِّقي الحنفيَّة الصَّفَّارُ والنَّسفيُّ رحمهما الله تعالى، (فَصَّلُوا) بالصَّاد المهملة؛ ضدُّ: «أجملوا»؛ (إِذْ) أي: حين (فَضَّلُوا) بالضَّادِ المعجمة؛ مِنَ الفضيلة؛ أي: وقت تعرُّضِهم للخوض في التَّفضيل بين الفريقين، فقالوا:

فتح القريب المجيد

(هَذَا وَقَوْمٌ فَصَّلُوا إِذْ فَضَّلُوا) لمَّا فرغ النَّاظم رحمه الله من طريق الأشعريِّ المفضِّلة للأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام على الملائكة، وللملائكة على غير الأنبياء من البشر من غير تفصيلٍ، شَرَعَ الآن في بيان طريق الماتُريديَّة بقوله: «هَذَا. . . إلخ».

شرح الصاوي

قوله: (هَذَا) متعلِّقٌ بمحذوف؛ أيِ: افهم هذا الَّذي هو طريق الأشاعرة، وهي مرجوحةٌ.

قوله: (وَقَوْمٌ فَصَّلُوا إِذْ فَضَّلُوا) هذه طريقة الماتريديَّة وهي الرَّاجحة.

تحفة المريد

قوله: (هَذَا) مفعولٌ لمحذوفٍ؛ أي: افهمْ هذا، ويصحُّ غير ذلك كما تقدَّم في نظيره، واسم الإشارة عائدٌ على المذكور من تفضيلِ الأنبياء على الملائكة، وتفضيلِ الملائكة على بقيَّة البشر، من غير تفصيلٍ كما هو طريقة جمهور الأشاعرة المرجوحة، وإنَّما قدَّمها النَّاظم؛ لأنَّه وضع منظومته على مذهبهم.

وقوله: (وَقَوْمٌ فَصَّلُوا إِذْ فَضَّلُوا) أي: وقومٌ منَ الماتريديَّة فصَّلوا بين رؤساء الملائكة وعوامِّهم وعوامِّ البشر حين فضَّلوا بين الفريقين، فقالوا:

رُسُلُ البشر كموسى أفضلُ مِن رسل الملائكة كجبريل، ورسلُ الملائكة كإسرافيل أفضلُ مِن عامَّة البشر غيرِ الأنبياء وهم أولياؤهم كأبي بكر وعمر ﵄، وعامَّة البشر كعمر أفضل مِن عامَّة الملائكة وهم غيرُ الرُّسل منهم كحَمَلة العرش والكَرُوبِيِّينَ.

ـــــــ فتح القريب المجيد ـــــــ

والحاصلُ: أنَّ هؤلاء القوم لم يقولوا بأفضليَّة جملةِ كلِّ فريقٍ ممَّن تقدَّم على جملةِ كلِّ فريقٍ يليه، كما نُقل عنِ الأشعريِّ ﵀، بل لمَّا خاضوا في هذا الأمر فصَّلوا - بالصَّاد المهملة - القولَ فيه، فقالوا: رسلُ البشر كسيِّدنا موسى أفضلُ من رسل الملائكة كجبريل، ورسلُ الملائكة كإسرافيل أفضلُ من عامَّة البشر؛ وهم أولياؤهم غيرُ الأنبياء كأبي بكر وعمر ﵄، وعامَّةُ البشر كأوليائهم غيرِ الأنبياء أفضلُ من عامَّة الملائكة وهم غيرُ الرُّسل منهم كحملة العرش والكروبيِّين. وهم ملائكة حافِّين بالعرش -، وهم أقرب إلى الله تعالى لكونهم لا يفترون عنِ التَّسبيح.

وقول النَّاظم: «هذا» أيِ: الحكمُ عُلِمَ، أو هو المعتمَد عندنا، أوِ الحكم هذا، فهو مبتدأ أو خبرٌ، وهو على طريق التَّخلُّص الَّذي هو عند علماء البديع: «الخروجُ من غرضٍ إلى آخرَ يناسبُهُ»، واحترزنا بقولنا: «يناسبه» عنِ الاقتضاب، فهو: «الخروج من غرضٍ إلى آخرَ لا يناسبه» كما في قوله تعالى في سورة ص: ﴿هَٰذَاۚ وَإِنَّ لِلطَّٰغِينَ لَشَرَّ مَـَٔابٍ﴾ [ص: ٥٥] بعد قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا لَرِزْقُنَا مَا لَهُۥ مِن نَّفَادٍ﴾ [ص: ٥٤].

ـــــــ شرح الصاوي ـــــــ

. . . .

ـــــــ تحفة المريد ـــــــ

- الأنبياء أفضلُ من رؤساء الملائكة كـ: جبريلَ وميكائيلَ.
- ورؤساءُ الملائكة أفضلُ من عوامِّ البشر، وهم أولياؤهم غير الأنبياء كـ: أبي بكرٍ وعمرَ ﵄، وليس المراد بـ«عوامِّ البشر»: ما يشمل الفُسَّاق، فإنَّ الملائكة أفضلُ منهم على الصَّحيح.
- وعوامُّ البشر المذكورون أفضلُ من عوامِّ الملائكة؛ وهم غيرُ رؤسائهم، كحملة العرش وهم أربعة الآن، فإذا كان يوم القيامة أيَّدهم الله بأربعةٍ أخرى، قال تعالى: ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَٰنِيَةٌ﴾ [الحاقة: ١٧] لمزيد الجلال عليه يوم القيامة، وكـ: الكَرُوْبِيِّين - بفتح الكاف وتخفيف الرَّاء -؛ وهم ملائكةٌ حافُّون بالعرش، طائفون به، لُقِّبوا بذلك لأنَّهم متصدُّون للدُّعاء برفع الكُرَب عنِ الأمَّة، وقيل غيرُ ذلك.

وقد علمتَ أنَّ هذه الطَّريقة هي الرَّاجحة.

ولمَّا ذكر أنَّ الأنبياء أفضل مِنَ الملائكة، وأنَّ الملائكة يلونَهم في الفضل، نبَّه على أنَّ بعض الأنبياء غير نبيِّنا محمَّدٍ ﷺ يَفضُل بعضَهم أيضاً، وعلى أنَّ بعض الملائكة يَفضل بعضَهم أيضاً باتِّفاقٍ مِن غير خلافٍ بقوله: (وَبَعْضُ كُلٍّ) بالرَّفع على الابتداء؛ أي: وبعضُ كلٍّ مِنَ الأنبياء والملائكة (بَعْضَهُ) بالنَّصب؛ مفعول المضارع المذكور بعدَ «قد» التَّحقيقيَّة في قوله: (قَدْ يَفْضُلُ)، والجملةُ خبرُ المبتدأ، والرَّابط لها به فاعل «يَفْضُلُ».

فتح القريب المجيد

والواو في قوله: «وَقَوْمٌ» للاستئناف، و«فَصَّلُوا» الأوَّل بالفاء والصَّاد المهملة من: «التَّفصيل» وهو ضدُّ «أَجْمَلُوا»، و«فَضَّلُوا» الثَّاني بالفاء والضَّاد المعجمة من «الفضيلة»، و«إذ» ظرفٌ بمعنى: حين.

(وَبَعْضُ كُلٍّ بَعْضَهُ قَدْ يَفْضُلُ) هذا إشارةٌ إجماليَّةٌ إلى تفصيل ما أجمله النَّاظم رحمه الله أوَّلاً بقوله: «وَالأَنْبِيَا يَلُونَهُ... إلخ»، ولذا قلنا ثَمَّة: «في الجملة»؛ يعني: أنَّ بعضَ الأنبياء ـ كأولي العزم ـ أفضلُ من غيرهم، وبعضُ أولي العزم كسيِّدنا محمَّد ﷺ أفضلُ من غيره منهم كسيِّدنا إبراهيم، وهو أفضلُ ممَّن بقيَ؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [الإسراء: ٥٥]، وقال تعالى: ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣]، وأنَّ بعض الملائكة ـ كالرُّسل

شرح الصاوي

قوله: (وَبَعْضُ كُلٍّ) أي: منَ الملائكة والأنبياء.

قوله: (بَعْضَهُ) أي: بعضُ الأنبياء أفضلُ من بعضٍ، قال تعالى: ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣].

تحفة المريد

فإن قيل: يلزم عليها تفضيل غير المعصوم على المعصوم.

أُجيب: بأنَّ العصمة لا دخل لها في التَّفضيل، فلا يُنظرُ لها فيه، وإنَّما يُنظر للأكثريَّة في الثَّواب على العبادة، فعوامُّ البشر أكثر ثواباً من عوامِّ الملائكة؛ لحصول المشقَّة لعوامِّ البشر في عبادتهم، بخلاف عوامِّ الملائكة، فإنَّ جبلَّتَهم الطَّاعة، فلا يحصلُ لهم فيها مشقَّةٌ.

قوله: (وَبَعْضُ كُلٍّ بَعْضَهُ قَدْ يَفْضُلُ) «بَعْضُ» بالرَّفع: مبتدأ، و«بَعْضَهُ» بالنَّصب: مفعولٌ مقدَّمٌ لـ«يَفْضُلُ» الواقع بعده، والجملةُ خبر المبتدأ؛ أي: «وبعض كلٍّ منَ الأنبياء والملائكة قد يفضل بعضه الآخر»، و«قَدْ»: للتَّحقيق، فبعض الأنبياء كأولي العزم أفضل من بعضهم الآخر، وبعض الملائكة كرؤسائهم أفضل من بعضهم الآخر.

والمعنى: أنَّ ممَّا يجبُ اعتقادُهُ أنَّ بعض الأنبياء كأولي العزم منهم أفضل مِن غيرهم، وبعضَ أولي العَزم كسيِّدنا محمَّد ﷺ أفضلُ مِن غيره منهم كسيِّدنا إبراهيم عليه الصَّلاة والسَّلام، وهو أفضل ممَّن بقي؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [الإسراء: ٥٥]، وقوله تعالى: ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣].

وأنَّ بعضَ الملائكة كالرُّسُل منهم أفضلُ مِن غيرهم منهم، وبعضَ الرُّسل منهم كجبريل أفضلُ مِن غيره منهم كميكائيل، وهو أفضلُ ممَّن بقي؛ لقوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَصْطَفِى مِنَ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ رُسُلًا﴾ [الحج: ٧٥].

وبالجملة فنبيُّنا محمَّدٌ ﷺ أفضلُ المخلوقات على الإطلاق، وتقدَّم الخلاف في مَن يليه مِن أُولي العزم، ثمَّ بقيَّة أولي العزم، ثمَّ بقيَّة الرُّسل، ثمَّ الأنبياء غير الرُّسل، ثمَّ هم فيما بينهم

فتح القريب المجيد

منهم ـ أفضلُ من غيرهم منهم، وبعضَ الرُّسل منهم كجبريل أفضلُ من غيره منهم كميكائيل، وهو أفضل ممَّن بقي؛ لقوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَصْطَفِى مِنَ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ رُسُلًا﴾ [الحج: ٧٥]، وتقدَّم الكلام عليهم مفصَّلاً بعضَ تفصيلٍ.

شرح الصاوي

وتحقيق هذه الطَّريقة أن تقول: نبيُّنا أفضل الخلق على الإطلاق، ثمَّ إبراهيم، ثمَّ موسى، ثمَّ عيسى، ثَمَّ نوح، ثمَّ بقيَّة الرُّسل، ثمَّ الأنبياء غير الرُّسل، وهم متفاضلون فيما بينهم، لكن لا يعلم تفضيلهم إلَّا الله، ثمَّ جبريل، ثمَّ إسرافيل، ثمَّ ميكائيل، ثمَّ عزرائيل، ثمَّ عامَّة البشر، ثمَّ عامَّة الملائكة.

* * *

تحفة المريد

وتلخيصُ ما أشار إليه النَّاظم أوَّلاً وآخراً مع الجري على الطَّريقة الرَّاجحة في التَّفضيل: أنَّ سيِّدَنا محمَّداً ﷺ أفضلُ الخلق على الإطلاق، ويليه سيِّدُنا إبراهيم، ثمَّ سيِّدُنا موسى، ثمَّ سيِّدُنا عيسى، ثمَّ سيِّدُنا نوحٌ عليهم الصَّلاة والسَّلام؛ وهؤلاء هم أولو العزم كما تقدَّم، ثمَّ بقيَّةُ الرُّسل، ثمَّ الأنبياءُ غيرُ الرُّسل؛ وهم متفاضلون فيما بينهم عند الله، ثمَّ جبريلُ، ثمَّ ميكائيلُ، ثمَّ بقيَّةُ رؤسائهم، ثمَّ عوامُّ البشر، ثم عوامُّ الملائكة؛ وهم متفاضلون فيما بينهم عند الله أيضاً، وسبق أنَّه يمتنع الهجوم فيما لم يرد فيه توقيفٌ، ولهذا أبهمَ النَّاظم في الفاضل والمفضول حيث قال: «وَبَعْضُ كُلٍّ بَعْضَهُ قَدْ يَفْضُلُ».

* * *

متفاضلون أيضاً عند الله تعالى عليهم الصَّلاة والسَّلام، ثمَّ أَرْأَسُ رُسُل الملائكة، ثمَّ مَن يليه منهم، ثمَّ بقيَّة رسلهم، ثمَّ بقيَّتهم غير الرُّسل، ثمَّ هم متفاضلون أيضاً فيما بينهم عليهم الصَّلاة والسَّلام أجمعين.

* * *

فتح القريب المجيد

و«بَعْض» الأوَّل: مبتدأٌ، ولا يقال: لا يصحُّ الابتداء بالنَّكرة؛ لأنَّ محلَّه ما لم تفد كما هنا، و«بَعْض» الثَّاني: مفعولُ «يَفْضُلُ» الواقع خبراً عنه، والتَّقدير: وبعضُ الأنبياء يفضلُ بعضُهم الآخرَ.

* * *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

[المُعْجِزَةُ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا]

(٦٨) بِـالـمُـعْـجِـزَاتِ أُيِّـدُوا تَـكَـرُّمَـا ....

(بِـ)ـوقوع جِنس (المُعْجِزَاتِ) جمع: «مُعْجِزَةٍ» مِنَ: «العجز» ضدُّ: «القدرة».

وهي عرفاً: «أَمْرٌ خَارِقٌ لِلعَادَةِ، مَقْرُونٌ بِالتَّحَدِّي، مَعَ عَدَمِ المُعَارَضَةِ».

والتَّحدِّي: هو دعوى الرِّسالة.

فتح القريب المجيد

....

شرح الصاوي

قوله: (بِالمُعْجِزَاتِ) جمع: «مُعْجِزَةٍ»، وهي: «أمرٌ خارقٌ للعادة مقرونٌ بالتَّحدِّي مع عدم المعارضة»، وقدِ اشتمل هذا التَّعريف على سبعة أمورٍ:

(١) ـ الأوَّل: أن تكون فعلاً لله أو تركاً، فالأوَّل كـ: نبع الماء من بين الأصابع، والآخر كـ: عدم الإحراق لسيِّدنا إبراهيم عليه السَّلامُ.

(٢) ـ الثَّاني: أن يكون خارقاً للعادة، لا أنْ كان معتاداً.

(٣) ـ الثالث: أن تكون على يد مدَّعي النُّبوَّة، لا أنْ كانت على يد غيره، فلا تسمَّى معجزةً، بل إمَّا أن تسمَّى:

ـ إرهاصاً وهو: «الخارق للعادة على يد النَّبيِّ قبل ادِّعائها».

ـ أو كرامةً وهو: «الخارق للعادة على يد ظاهر الصَّلاح».

ـ أو معونة هو: «ما كان على يد مستور الحال».

ـ أوِ استدراجاً وهو: «ما كان على يد فاسقٍ، على طبق مراده».

ـ أو إهانةً وهو: «ما كان على غير مراده».

(٤) ـ الرَّابع: أن تكون مقارنةً للدَّعوى؛ حقيقةً أو حكماً.

(٥) ـ الخامس: أن تكون موافقةً للدَّعوى، فالمخالِفَة كـ: «فلق الجبل» عند قول مدَّعي النُّبوَّة: «آيتي فلق البحر»، لا تعدُّ معجزة.

تحفة المريد

....

ثمَّ ذكر متعلَّق الجارِّ والمجرور بقوله: (أُيِّدُوا) أي: أثبت اللهُ تعالى:

ـ نبوَّتَهم؛ بناءً على أنَّ الضَّمير للأنبياء الصَّادق بهم الرُّسل السَّابق ذكرهم، وهو الحقُّ.

ـ أو رسالتَهم؛ بناءً على الظَّاهر؛ إذِ المذكور فيما سبق صريحاً إنَّما هو الرُّسل.

والمعنى: أنَّ ممَّا يجبُ اعتقادُه أنَّ الله سبحانه وتعالى صدَّق أنبياءه ورسله عليهم الصَّلاة والسَّلام ـ كما يشمله الضَّمير على الأوَّل ـ، أو رسله فقط ـ على الثَّاني ـ بإظهار خوارق العادات؛ مطابِقةً لدعواهم فيما ادَّعَوه، ومعجزةً لكلِّ أحدٍ مِن غير الأنبياء عن معارضتها، والإتيان بمثلها، وذلك لأنَّه لولا التَّأييد بالمعجزة لَمَا وَجَب قَبُول أقوالهم، ولا الاقتداءُ بأفعالهم وأحوالهم، ولَمَا بانَ الصَّادقُ في دعوى النُّبوَّة والرِّسالة مِنَ الكاذب، وعند ظهور المعجزة يحصل الجزم بصدق مَن ظهرت على يده.

فتح القريب المجيد

(بِالْمُعْجِزَاتِ أُيِّدُوا) المعجزات جمع: «مُعْجِزَةٍ»، اسمُ فاعل «أَعْجَزَ» مُؤنَّثاً؛ مأخوذٌ مِنَ «العَجْز» المقابِل للقدرة.

وحقيقة «الإعجاز» ـ الَّذي هو مصدر أعجزه إذا صيَّره عاجزاً ـ: «تصييرُ الله سبحانه وتعالى المرسَلَ إليهم عاجزين عنِ المعارضة»، ثمَّ استُعير هنا لإظهار عجزهم، ثمَّ حوِّل الإسنادُ عنِ الباري ـ الَّذي هو الفاعل الحقيقيُّ؛ إذ هو المؤثِّر حقيقةً في جميع الكائنات ـ، وأُسند إسناداً مجازيًّا إلى ما هو سببُ ظهور المعجِز ـ أعني: الخارق ـ، ثمَّ جُعِل المُعجِزُ عَلمَ جنسٍ له ـ أي: للخارق ـ، وزِيدت فيه التَّاءُ للنَّقل من الوصفيَّة إلى الاسميَّة، وقيل: إنَّ التَّاء فيه للمبالغة، كما في: «علَّامة، ونسَّابة».

شرح الصاوي

(٦) ـ **السَّادس:** أن لا تكون مكذِّبةً، إن كان ممَّا يعتبر تكذيبه، كقوله: «آيتي نطق الجماد»، فنطق بأنَّه كذَّاب، فلا تعدُّ معجزةً، وأمَّا إن كان ممَّا لا يُعتبر تكذيبه كما إذا قال: «آيتي إحياء هذا الميت مثلاً»، فأُحيي، ونطق بأنَّه كذَّاب، فإحياؤه كافٍ في المعجزة، ولا يلتفت لتكذيبه؛ لاتِّهامه بعد ذلك بالأغراض الفاسدة.

تحفة المريد

قوله: (بِالْمُعْجِزَاتِ أُيِّدُوا) الجارُّ والمجرور متعلِّقٌ بالفعل بعده؛ أي: أيَّدهم الله تعالى بالمعجزات، حيث أظهرها على أيديهم تصديقاً لهم في دعوى النُّبوَّة والرِّسالة، وفيما بلَّغوه عنِ الله تعالى؛ لأنَّها نازلةٌ منزلة قوله تعالى: «صَدَقَ عَبْدِي فِي كُلِّ مَا يُبَلِّغُ عَنِّي».

ودلالةُ المعجزة عاديَّةٌ كما اختاره السَّعد تَبَعاً للقاضي، ومالَ الأستاذ أبو إسحاق إلى أنَّها عقليَّةٌ، ولذا أجمل في بيان وجه التَّأييد.

وقولنا: «بوقوع» يُستفادُ منه جوازها، خلافاً لِمَن قدح فيه مِن مُنكري النُّبوَّة.

وقولنا: «جنس» يَدفع ما يُوهمه ظاهرُ النَّظم مِن أنَّ كلَّ فردٍ مِنَ المرسلين أوِ الأنبياء لا بدَّ في ثبوت نبوَّته أو رسالته مِن عدَّة معجزات؛ إذِ الواحدةُ لا تكفي.

وبتقدير كونها للاستغراق فهو مِن باب مقابلة الجمع بمثله؛ كقولهم: «ركب القوم دوابَّهم»؛ أي: كلُّ واحدٍ منهم ركب دابَّته الخاصَّة به.

فتح القريب المجيد

قال الفخر الرَّازي: المعجزة عرفاً: «أمرٌ خارقٌ للعادة مقرونٌ بالتَّحدِّي ـ أي: بدعوى الرِّسالة ـ مع عدم المعارضة ـ أي: مع العجز عنِ المعارضة ـ».

قال السَّعد في شرح هذا التَّعريف:

ـ إنَّما قال: «أمرٌ»؛ ليتناول:

(١) ـ الفعلَ كـ: «انفجار الماء من بين أصابعه الشَّريفة».

(٢) ـ وعدمَه كـ: «عدم إحراق النَّار سيِّدَنا إبراهيم عليه الصَّلاة والسَّلام»، ومَنِ اقتصرَ على الفعل جعلَ المعجِزَ هاهنا كونَ النَّار برداً وسلاماً، أو إبقاءَ الحكم على ما كان عليه من غير احتراقٍ.

شرح الصاوي

(٧) ـ **السَّابع**: أن تتعذَّر معارضته إلَّا من نبيٍّ مثله، فالسِّحرُ ونحوُه لا يعدُّ معجزةً؛ لأنَّ مَن تعلَّم صنعته قدر على المعارضة.

(٨) ـ **وزاد بعضهم ثامناً**: وهو أن لا يكون الخارقُ في زمن خرق العادات كـ: قرب قيام السَّاعة، ورُدَّ بأنَّه في ذلك الزَّمان لا يظهر نبيٌّ، ولا تُقبل دعواه؛ لختمها بسيِّد العالمين.

تحفة المريد

و«أل» في «المُعْجِزَاتِ» للجنس، فاندفع ما يوهمه ظاهرُ النَّظم من أنَّه لا بدَّ في ثبوت النُّبوَّة والرِّسالة من عددٍ منَ المعجزات، وليس كذلك؛ إذِ الواحدة تكفي.

ويصحُّ أن تكون للاستغراق، ويكون من مقابلة الجمع بالجمع، كما في قولك: «لبس القوم ثيابهم»؛ أي: لبس كلُّ واحدٍ ثوبه الخاصَّ به، ولو واحداً.

وقوله: (تَكَرُّمَا) أي: تفضُّلاً وإحساناً مِن غير إيجابٍ ولا وجوبٍ، مفعولٌ لأجله عامِلُه «أيِّدُوا»، قصد به الرَّدَّ على مَن أوجب عليه تعالى المعجزة، كما أوجب عليه تعالى الإرسال، وإلَّا لبطلت فائدتُهُ وهي قَبُول قول الرَّسول، والتَّكليف بما جاء به؛ لعدم مُصدِّقٍ له على دعواه، وهو مبنيٌّ على أصلهم الفاسد مِنَ التَّحسين والتَّقبيح العقليَّين، وهما باطلان لا يجب عليه سبحانه وتعالى شيءٌ لأحدٍ مِن مخلوقاته، ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

فتح القريب المجيد

ـ واحترز بقوله: «مقرون بالتَّحدِّي» عن:

(١) ـ كرامات الأولياء.

(٢) ـ والعلامات ـ أيِ: الأمارات ـ الإرهاصيَّة الَّتي تتقدَّم بعثة الأنبياء كـ: «إظلال الغمامة له ﷺ».

(٣) ـ وعن أن يتَّخذ الكاذب معجزةَ مَن مضَى منَ الأنبياء، أو ما تقدَّم له في السِّنين الماضية، حجَّةً لنفسه الآن؛ بأن كان صالحاً فظهر على يديه أمرٌ خارقٌ للعادة في الزَّمن المتقدِّم، فأراد أن يجعله الآن معجزةً.

ـ وبقيد «عدم المعارضة» عنِ: السِّحر والشَّعبَذة.

وقولُ النَّاظم رحمه الله: «بِالمُعْجِزَاتِ» فيه حذف مضافٍ؛ أي: بوقوع المعجزات.

(تَكَرُّمَا) أي: تفضُّلاً وإحساناً من غير إيجابٍ ولا وجوبٍ على الله تعالى، و«تَكَرُّماً»: مفعولٌ [له عاملُهُ:] «أيِّدُوا»، وفيه إشارةٌ إلى الرَّدِّ على مَن أوجب عليه تعالى المعجزةَ كما أوجب عليه تعالى الرِّسالة وهم الكرَّاميَّة، وإلَّا بطلت فائدةُ الإرسال؛ الَّتي هي قَبول قول الرَّسول والتَّكليف بما جاء به؛ لعدم مصدِّقٍ له على دعواه؛ لفساده، وهذا مبنيٌّ على اعتبار التَّحسين العقليِّ في الأحكام، وقد عُلِم بطلانه.

شرح الصاوي

قوله: (أيِّدُوا تَكَرُّمَا) ردَّ بذلك على المعتزلة القائلين بوجوب تأييدهم بها؛ لأنَّه من الصَّلاح أوِ الأصلح، وهو واجبٌ على الله.

❊ ❊ ❊

تحفة المريد

وقوله: (تَكَرُّمَا) أي: تفضُّلاً وإحساناً من غير إيجابٍ ولا وجوبٍ.

وأشار بذلك إلى الرَّدِّ على مَن أوجب عليه تعالى المعجزةَ كما أوجب عليه الإرسال،

واعلم أنَّ المحقِّقين قدِ اشترطوا في مسمَّى المعجزة سبعةَ أمورٍ:

أوَّلها: أن يكون فعلاً لله تعالى، أو ما يقوم مقامَه مِنَ التَّرك؛ ليُتصوَّر كونُهُ تصديقاً منه تعالى للآتي به.

وثانيها: أن يكون خارقاً للعادة؛ إذ لا إعجازَ دونه.

وثالثها: أن يكون ظهورُهُ على يد مُدَّعي النُّبوَّة؛ ليُعلم أنَّه تصديقٌ له.

ورابعها: أن يكون مقارِناً للدَّعوى؛ حقيقةً أو حكماً؛ إذ لا شهادةَ قبل الدَّعوى.

فتح القريب المجيد

وإذا قلتم: إنَّ الرَّسول يحتاج إلى المعجزة لأجل تصديق ما أمر بتبليغه تكرُّماً من الله، هل يحتاج إليها النَّبيُّ الَّذي لم يؤمر بتبليغ شيء أو لا؟

نعم؛ يحتاج إليها ليُحترمَ ويكرَّم ويعظَّم في القلوب، ولا يهانَ ويبتذل.

* * *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وإلَّا لبطلت فائدة الإرسال، وذلك مبنيٌّ على قولهم «بوجوب الصَّلاح والأصلح» المبنيِّ على قاعدتهم الباطلة؛ وهو قولهم «بالتَّحسين والتَّقبيح العقليَّين»، فالحقُّ أنَّه لا يجب على الله شيءٌ لأحدٍ من خلقه، ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

واعلم أنَّ المعجزة لغةً: مأخوذةٌ من «العجز»؛ وهو ضِدُّ: «القدرة».

وعرفاً: «أمرٌ خارقٌ للعادة، مقرونٌ بالتَّحدِّي» ـ الَّذي هو دعوى الرِّسالة أوِ النُّبوَّة ـ «مع عدم المعارضة»، وقال السَّعد [«شرح المقاصد» (٥/١١)]: «هي أمرٌ يظهر بخلاف العادة، على يدِ مدَّعي النُّبوَّةِ، عند تحدِّي المنكرين، على وجهٍ يُعجز المنكرين عنِ الإتيان بمثله».

وقدِ اعتبر المحقِّقون فيها سبعة قيودٍ:

(١) ـ **الأوَّل**: أن تكون قولاً أو فعلاً أو تركاً؛ فالأوَّل كـ: «القرآن»، والثَّاني كـ: «نبع الماء من بين أصابعه ﷺ»، والثَّالث كـ: «عدم إحراق النَّار لسيِّدنا إبراهيم عليه السَّلام».

وخرج بذلك: «الصِّفةُ القديمة»، كما إذا قال: «آيةُ صدقي كونُ الإلهِ متَّصفاً بصفة الاختراع».

وخامسها: أن يكون موافقاً للدَّعوى؛ إذِ المخالِفُ لا يُعَدُّ تصديقاً كـ: فتق الجبل مثلاً عند دعوى مُدَّعي الرِّسالة أنَّ معجزته فلقُ البحر، حيث عيَّن الخارق.

وسادسها: أن لا يكون الخارق مكذِّباً له إن كان ممَّا يُعتبر تكذيبُهُ؛ كقوله: «معجزتي نطقُ هذا الجماد»، فنطق بأنَّه مفترٍ كذَّاب، فإنَّه يدلُّ على كذبه، بخلاف ما لو قال: «معجزتي إحياء هذا الإنسان الميت ونطقه»، فنطق بأنَّه مفترٍ كذَّاب، فإنَّ ذلك لا يدلُّ على كذبه؛ لأنَّ المعجزة إنَّما هي إحياؤه ونطقه، وبعد ذلك هو مكلَّفٌ مختارٌ، فربَّما اختار الكفرَ على الإيمان.

وسابعها: أن تتعذَّر معارضتُهُ إلَّا مِن نبيٍّ مثله، فإنَّ هذا هو حقيقةُ الإعجاز بطريق جري العادة.

وقدِ انطبق عليها [أي: السبعة] قول السَّعد رحمه الله في «شرح عقائد النَّسفي» [«المجموعة السنية» (ص: ٥٤٥)]: «هي: أمرٌ يظهر بخلاف العادة، على يد مدَّعي النُّبوَّة عند تحدِّي المنكرين على وَجْهٍ يعجز المنكرين عنِ الإتيان بمثله»؛ أي: أن يصيِّر الله سبحانه وتعالى القوم المرسل إليهم ذلك النَّبيُّ عاجزين عن معارضته، فالإعجاز حقيقةٌ في تصييرهم عاجزين، واستعير لإظهار عجزهم هذا الاسم، والمظهر له إنَّما هو الله سبحانه وتعالى، لكنَّه حُوِّل عنه وأسند مجازاً إلى ما هو سببُ ظهور المعجز، وهو الخارق، وجعل المعجز عَلَماً له.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

(٢) ـ **الثَّاني**: أن تكون خارقةً للعادة؛ وهي: ما اعتاده النَّاس واستمرُّوا عليه مرَّةً بعد أخرى.

وخرج بذلك: «غيرُ الخارق»، كما إذا قال: «آيةُ صدقي طلوعُ الشَّمس من حيث تطلع، وغروبُها من حيث تغرب».

(٣) ـ **الثَّالث**: أن تكون على يد مدَّعي النُّبوَّة أوِ الرِّسالة.

وخرج بذلك: «الكرامةُ»: وهي ما يظهر على يد عبدٍ ظاهرِ الصَّلاح، و«المعونةُ»: وهي ما يظهر على يد العوامِّ تخليصاً لهم من شدَّةٍ، و«الاستدراجُ»: وهو ما يظهر على يد فاسقٍ خديعةً ومكراً به، و«الإهانةُ»: وهي ما يظهر على يده تكذيباً له؛ كما وقع لمسيلِمة الكذَّاب؛ فإنَّه تَفَلَ في عين أعورَ لتبرأ فعميت الصَّحيحة.

وزادوا فيه «التاء» للنقل مِنَ الوصفيَّة إلى الاسميَّة، أو للمبالغة.

والمرادُ بالعجز عنِ المعارضة: أن لا يظهر مثل ذلك الخارق ممَّن ليس بنبيٍّ، أمَّا ظهوره مِن نبيٍّ آخر، فلا يُعَدُّ معارضة.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

(٤) ـ **الرَّابع**: أن تكون مقرونةً بدعوى النُّبوَّة أوِ الرِّسالة حقيقةً، أو حكماً بأن تأخَّرت بزمنٍ يسيرٍ.

وخرج بذلك: «الإرهاصُ»: وهو ما كان قبل النُّبوَّة والرِّسالة تأسيساً لها، كـ: «إظلال الغمام له ﷺ قبل البعثة».

(٥) ـ **الخامس**: أن تكون موافقةً للدَّعوى.

وخرج بذلك: «المخالف لها»؛ كما إذا قال: «آيةُ صدقي انفلاقُ البحر، فانفلق الجبل».

(٦) ـ **السَّادس**: ألَّا تكون مكذِّبةً له.

وخرج بذلك: ما إذا كانت مكذِّبةً له، كما إذا قال: «آية صدقي نطقُ هذا الجماد، فنطق بأنَّه مفترٍ كذَّابٌ»، بخلاف ما لو قال: «آية صدقي نطق هذا الإنسان الميت وإحياؤه، فأحييَ ونطق بأنَّه مفترٍ كذَّابٌ»، والفَرق أنَّ الجماد لا اختيار له، فاعتُبر تكذيبُه؛ لأنَّه أمرٌ إلهيٌّ، والإنسان مختارٌ فلا يُعتبر تكذيبه؛ لأنَّه ربَّما اختار الكفر على الإيمان.

(٧) ـ **السَّابع**: أن تتعذَّر معارضته.

وخرج بذلك: «السِّحرُ»، ومنه «الشعبذةُ»، وهي: خفَّةٌ في اليد يرى أنَّ لها حقيقةً، ولا حقيقة لها كما يقع للحواة [جمع: «الحاوي» الذي يرقي الحياة ويجمعها، والرجل يقوم بأعمال غريبة. «المعجم الوسيط» (ص: ٢١٠)].

ـ وزاد بعضهم ثامناً: وهو ألَّا تكون في زمن نقض العادة كـ: «زمن طلوع الشَّمس من مغربها».

وخرج بذلك: ما يقع من الدَّجَّال كـ: أمره للسَّماء أن تُمْطِرَ فَتُمْطِرُ، وللأرض أن تُنْبِتَ فتُنبتُ.

واعلم أنَّه لا يُشترط في صِدق الدَّعوى تعيينُ الخارق، بل لو قال مدَّعي الرِّسالة: «أنا آتي بخارقٍ لا يقدرُ غيري على مثله» كفى، بل ولا يُشترط ذكرُهُ لنفي قدرة الغير عليه، كما لا يُشترط التَّحدِّي بالفعل مع كلِّ خارقٍ، بل حيث ادَّعى النُّبوَّة والرِّسالة أوَّل مرَّةٍ كفى، بل ذكرَ بعضهم أنَّ نبيَّنا محمَّداً ﷺ مع كَثْرة معجزاته وعدم حصرها لم يتحدَّ إلَّا بالقرآن وتمنِّي الموت؛ وهذا مبنيٌّ على أنَّ «التَّحدِّي»: «طلبُ المعارضة لشاهد الدَّعوى»، لا على أنَّه: «دعوى الرِّسالة».

ولو وَقَّتَ مدَّعِي النُّبوَّة وقوعَ الخارق بزمانٍ يأتي صحَّ، غيرَ أنَّه لا يصحُّ منه تكليفُ مَن بعث إليهم بالتزام شرعِه ناجزاً قبلَ حصول ما ادَّعاه؛ لانتفاء المصدَّقِ والعِلم به الآن، والله تعالى أعلم.

* * *

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وقد نظم بعضهم أقسام الأمر الخارق للعادة، فقال: [مِنَ الطَّويل]

إِذَا مَـا رَأَيْـتَ الأَمْـرَ يُـخْـرَقُ عَـادةً … فَـ«مُـعْـجِـزَةٌ» إِنْ مِـنْ نَـبِـيٍّ لَـنَـا صَـدَرْ
وَإِنْ بَـانَ مِـنْـهُ قَـبْـلَ وَصْـفِ نُـبُـوَّةٍ … فَـ«الإِرْهَاصَ» سَمِّهْ تَتْبَعِ القَومَ فِي الأَثَرْ
وَإِنْ جَـاءَ يَـومـاً مِـنْ وَلِـيٍّ فَـإِنَّـهُ «الْـ … ـكَرَامَةُ» فِي التَّحْقِيقِ عِنْدَ ذَوِيْ النَّظَرْ
وإِنْ كَـانَ مِـنْ بَـعْـضِ الْـعَـوامِ صُـدُورُهُ … فَـكَـنُّـوْهُ حَـقًّـا بِـ«الْـمَـعُـونَـةِ» وَاشْـتَـهَـرْ
ومِـنْ فَـاسِـقٍ إِنْ كَـانَ وَفْـقَ مُـرادِهِ … يُـسَـمَّـى بِـ«الإِسْتِدْرَاجِ» فِيْمَا قَدِ اسْتَقَرّ
وإِلَّا فَـيُـدْعَـى بِـ«الإِهَـانَـةِ» عِـنْـدَهُـمْ … وقَـدْ تَـمَّـتِ الأَقْـسَـامُ عِـنْـدَ الَّـذِي اخْـتَـبَـرْ

ـ وزاد بعضهم: «السِّحر»، وقيل: إنَّه ليس منَ الخوارق؛ لأنَّه مُعتادٌ عند تعاطي أسبابه.

* * *

[وُجوبُ العِصْمَةِ لِلرُّسُلِ وَالأَنْبِيَاءِ]

(٦٨) وَعِصْمَةَ البَارِي لِكُلٍّ حَتِّمَا ....

وقوله: (وَعِصْمَةَ) فيه:

- الرَّفعُ بالابتداء، والخبرُ قوله: «حَتِّمَا» الآتي، والعائدُ محذوفٌ.

- والنَّصبُ بعاملٍ محذوفٍ يُفسِّره «حَتِّما».

والعصمةُ لغةً: «المنع، والحماية».

واصطلاحاً ـ بناءً على أصلنا معاشرَ أهل السُّنَّة مِن استناد جميع الممكنات للفاعل المختار ابتداءً وبلا واسطة ـ: «أن لا يخلقَ اللهُ تعالى في المكلَّف الذَّنبَ، مع بقاء قدرته واختياره».

قال السَّعد: وهذا معنى قولهم: «هي: لطفٌ مِنَ الله تعالى بالعبد يحملُهُ على فعل الخير، ويزجرُهُ عن فعل الشَّرِّ، مع بقاء الاختيار تحقيقاً للابتلاء» [«المجموعة السنية» (ص: ٥٩٣)].

وإضافةُ «العصمة» إلى (البَارِي) ـ أي: الخالق سبحانه وتعالى، فالباري أحدُ أسمائه عزَّ وجلَّ ـ مِن إضافة المصدر لفاعله (لِكُلٍّ) واحدٍ واحدٍ مِنَ الأنبياء والملائكة عليهم الصَّلاة والسَّلام؛ متعلِّق (حَتِّمَا) قُدِّم عليه؛ للاختصاص.

فتح القريب المجيد

(وَعِصْمَةَ البَارِي لِكُلٍّ حَتِّمَا) العصمة لغةً: «المنع والحماية»، ومنه عواصِم الطَّير جمع: عاصِم»؛ لمنعها نفسَها ممَّن يصيدُها، و«عِصامُ القِربة»: وِكاؤُها؛ لمنعِها ما فيها من لانصباب.

شرح الصاوي

قوله: (وَعِصْمَةَ البَارِي لِكُلٍّ حَتِّمَا) أي: اعتقد وجوب العصمة لكلٍّ واحدٍ منَ الأنبياء والملائكة، وهي: «الحفظ من كلِّ ما ينقص مقامهم؛ من حركةٍ، أو سكونٍ، أو قولٍ، أو فعلٍ».

تحفة المريد

قوله: (وَعِصْمَةَ البَارِي لِكُلٍّ حَتِّمَا) الإضافةُ في «عِصْمَةَ البَارِي» من إضافة المصدر لفاعله، و«لِكُلٍّ» متعلِّقٌ بـ«عِصْمَة».

و«حَتِّمَا»:

- بفتح الحاء على أنَّه فعلُ أمرٍ، وألفُه منقلبةٌ عن نون التَّوكيد الخفيفة في الوقف بعد حذف الرَّابط، والأصل: «حَتِّمَنْهَا»، والجملة خبر المبتدأ وهو «عِصْمَة» إن قرئ بالرَّفع، ويصحُّ أن يُقرأ

يعني: أنَّ ممَّا يجب شرعاً اعتقادُهُ على كلِّ مكلَّفٍ وجوبُ عصمة الله تعالى لأنبيائه وملائكته عقلاً؛ أي: لكلِّ فردٍ فردٍ منهم عليهم الصَّلاة والسَّلام، دونَ غيرهم مِنَ الآحاد مِن حيث هي كذلك مِن كلِّ حركةٍ أو سكونٍ، أو قولٍ أو فعلٍ يُنقص مقامهم الأكمل، وذلك لدوام عكوفهم في حضرة الله عزَّ وجلَّ الخاصَّة، فتارةً يَشهدونه سبحانه وتعالى، وتارةً يشهدون أنَّه عزَّ وجلَّ يراهم ولا يرونه، لا يخرجون أبداً عن هذَين الأمرين، ومَن كان مقامه كذلك لا يُتصوَّر في حقِّه مخالفةٌ قطُّ حقيقةً.

فتح القريب المجيد

وعرفاً ـ بناءً على أصلنا معشر أهل السُّنَّة، وهو: إسناد جميع الممكنات للفاعل المختار ـ: «أن لا يخلقَ اللهُ سبحانه وتعالى في المكلَّف الذَّنبَ مع بقاء قدرته واختياره».

ـ قال السَّعد: وهذا معنى قولهم: «العصمة: لطفٌ مِنَ الله تعالى بالعبد يحملُهُ على فعل الخير، ويزجرُهُ عنِ الشَّرِّ، مع بقاء الاختيار تحقيقاً للابتلاء» ـ أي: لأجل التَّحقيق، فهو مفعولٌ لأجله ـ، ولهذا قال الشَّيخ أبو منصور رئيس الماتريديَّة ﵀: «العصمةُ لا تزيل المِحنة». [اهـ] [«المجموعة السنية» (ص: ٥٩٣) بزيادة].

شرح الصاوي

والملائكة: أجسامٌ نورانيَّةٌ قادرةٌ على التَّشكُّلات بالصُّور غير الخسيسة، ولا تحكم عليهم الصُّورة، بخلاف الجنِّ.

وقيل: إنَّ الملائكة مخلوقون من العناصر الأربع؛ لكن غلب عليهم النُّور، والجنُّ مخلوقون من العناصر الأربع؛ لكن غلبت عليهم النَّار وظلمتها، فهم حارُّون مظلمون، وبنو آدم كذلك إلَّا أنَّه غلب عليهم الطِّين.

* * *

تحفة المريد

بالنَّصب على أنَّه مفعولٌ لمحذوفٍ يدلُّ عليه المذكور، والتَّقدير: «وحتِّمْ عصمةَ الباري»، ولم يُجعل مفعولاً للمذكور لأنَّه مقترنٌ بنون التَّوكيد الخفيفة، وهو حينئذٍ لا يعمل فيما قبله.

فإن قيل: إذا لم يعمل لا يفسِّر عاملاً.

أُجيب: بأنَّ قولهم: «ما لا يعمل لا يفسِّر عاملاً» إنَّما هو في التَّفسير الاصطلاحيِّ، فلا يُنافي أنَّه يشير له في الجملة.

ـ أو بضمِّ الحاء على أنَّه فعلٌ ماضٍ مبنيٌّ للمجهول، وألفه للإطلاق، وعلى هذا فـ«عِصْمَة»

أمَّا عصمةُ الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام مِنَ المعاصي فواجبةٌ عند جميع المسلمين على التَّفصيل السَّابق بيانُهُ وِفاقاً وخلافاً في مباحث ما يجب لهم وما يجوز في حقِّهم وما يستحيل عليهم عليهم الصَّلاة والسَّلام، فما نُقِل عن أحدٍ منهم ممَّا يُشعِر ظاهرُه بكذبٍ أو معصيةٍ:

ـ فما كان منه منقولاً بطريق الآحاد: فهو مردودٌ، ولوِ استوفى شروط الصِّحَّة، إن لم يمكن تأويله بأنَّه مخالفةٌ صوريَّةٌ لا حقيقيَّةٌ؛ كما وقع لسيِّدنا آدم عليه الصَّلاة والسَّلام في أكله مِنَ الشَّجرة بعد النَّهي عنها؛ لأنَّها ما كانت إلَّا ليُعَرِّف بَنيه كيف يفعلون إذا وقعُوا في النَّهي.

فتح القريب المجيد

ـ وفي «شرح المقاصد» [(٥/٢٤٩)]: «حقيقة العصمة مَلَكَةٌ لاجتناب المعاصي مع التَّمكُّن منها».

وهي بمعنى الحدِّ العدميِّ السَّابق في قوله: «أن لا يخلق الله... إلخ» أي: لأنَّ التَّعاريف إذا تعدَّدت يكون بعضها مفهومه عدميٌّ وبعضها مفهومه وجوديٌّ.

والمعنى: أنَّ ممَّا يجب اعتقادُهُ شرعاً على كلِّ مكلَّفٍ: وجوبُ عصمة الله تعالى لأنبيائه وملائكته عقلاً؛ أي: لكلِّ فردٍ فردٍ منهم دون غيرهم من الآحاد.

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

بالرَّفع لا غير على أنَّه مبتدأ، والجملةُ مِنَ الفعل ونائب الفاعل خبرُه، وتذكيرُ الضَّمير الَّذي هو نائب الفاعل مع كونه عائداً على «العصمة»؛ لتذكيرها باعتبار كونها وصفاً.

ـ وعلى كلٍّ فالمعنى: «اعتقِدْ أنَّ عصمة الباري لكلِّ واحدٍ مِنَ الأنبياء والملائكة متحتِّمةٌ وواجبةٌ»؛ بمعنى: أنَّها لا تنفكُّ، ولا تقبل الانتفاء.

و«البَارِي»: الخالق؛ من: «البَرء» وهو: الخَلق.

وقد يقال: إنَّ عصمة الأنبياء قد تقدَّمت في قوله: «وَوَاجِبٌ فِي حَقِّهِمْ الاَمَانَهْ»؛ إذِ الأمانة هي العصمة.

وقد يُجاب: بأنَّه إنَّما تعرَّض لها ليجمع الملائكة مع الأنبياء في حكمها والاتِّصاف بها.

والعصمةُ لغةً: «مطلقُ الحفظ».

واصطلاحاً: «حفظ الله للمكلَّف مِنَ الذَّنب، مع استحالة وقوعه».

ـ وأمَّا ما كان منقولاً بطريق التَّواتر: فهو مصروفٌ عن ظاهره إن أمكن على نحو ما علمتَ، وإلَّا فهو محمولٌ على ترك الأَوْلى، أو كونه قبل البعثة.

وأمَّا عصمةُ الملائكة عليهم السَّلام: فقال السَّعد رحمه الله: لا قاطعَ فيها، لكن تمسَّك عليها مُثْبتوها بمثل قوله تعالى: ﴿لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ﴾ [التحريم: ٦]، ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [النحل: ٥٠]، ﴿بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ ۝٢٦ لَا يَسْبِقُونَهُۥ بِٱلْقَوْلِ وَهُم بِأَمْرِهِۦ يَعْمَلُونَ﴾ إلى قوله: ﴿مُشْفِقُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٦ ـ ٢٨]، ولا شكَّ في أنَّ أمثالَ هذه العمومات تُفيدُ الظَّنَّ، وإن لم تُفدِ القطعَ واليقين، فاكتُفِيَ به لتعذُّر غيره. [اهـ] [انظر: «شرح المقاصد» (٣/ ٣٦٩) بتصرف].

والحاصلُ أنَّ المخالف فيها لا يُقضى عليه بالكفر.

نعم؛ إن زاد على ما ورد ما يُفيد التَّنقيصَ أوِ الذَّمَّ أوِ العيب كَفَر.

فإن قلت: فهل يجوز سؤال العِصمة؟

فتح القريب المجيد

ـ أمَّا عصمة الأنبياء من المعاصي، فبإجماعٍ منَ المسلمين على التَّفصيل السَّابق في بيان ما يجب لهم وما يجوز في حقِّهم وما يستحيل عليهم، فما نُقِلَ عن أحدٍ منهم ممَّا يُشعر بكذبٍ أو معصيةٍ، إن كان منقولاً بطريق الآحاد فمردودٌ، وإن استوفى شروط الصِّحة: إن لم يمكن تأويله، وإن كان منقولاً بطريق التَّواتر فمصروفٌ عن ظاهره إن أمكن، وإلَّا فمحمولٌ على ترك الأَوْلى.

ولا يقال: إنَّه محمولٌ على ما قبل النُّبوَّة؛ لأنَّ المعتمدَ عصمتُهم قبل النُّبوَّة وبعدها، بل في حال صغرهم كما قاله البيضاويّ.

ـ وأمَّا عصمةُ الملائكة فقال السَّعد: لا قاطع فيها:

لكن تمسَّك مُثبتوها بقوله تعالى: ﴿وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ۝١٥ يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [النحل: ٤٩ ـ ٥٠]، ﴿بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ ۝٢٦ لَا يَسْبِقُونَهُۥ بِٱلْقَوْلِ وَهُم بِأَمْرِهِۦ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٦ ـ ٢٧] الآية، وهذه العموميَّات تُفيد الظَّنَّ وإن لم تفدِ اليقين، والظَّنِّيَّات يُعمل بها في باب الاعتقادات.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ ولا يجوز لنا سؤالُ العصمة بهذا المعنى؛ كأن يقال: «اللَّهمَّ إنَّا نسألك العصمة»، فإن أريد المعنى اللُّغويُّ جاز لنا سؤالها.

قلت: نقل الحافظ السُّيوطيُّ عنِ الحافظ العراقيِّ رحمه الله في حديث: «اللَّهمَّ إنِّي أسألك مُوجبات رحمتك، والسَّلامة مِن كلِّ إثم» الحديث: «أنَّ فيه جواز سؤال العِصمة مِن كلِّ الذُّنوب، وقد أنكر بعضهم جواز ذلك؛ إذِ العصمةُ إنَّما هي للأنبياء والملائكة».

فتح القريب المجيد

والنَّافون لها تمسَّكوا بأنَّ إبليس مع كونه منَ الملائكة؛ بدليل تناول أمر الملائكة له بالسُّجود في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُواْ لِءَادَمَ﴾ [البقرة: ٣٤] أباه، ولذا عُوقب بامتناعه من السُّجود بقوله تعالى: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ [الأعراف: ١٢]، وبدليل صحة استثنائه منهم في قوله تعالى: ﴿فَسَجَدُوٓاْ إِلَّآ إِبْلِيسَ﴾ [البقرة: ٣٤]. ورُدَّ: بأنَّ إبليس ﴿كَانَ مِنَ ٱلْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِۦٓ﴾ [الكهف: ٥٠]، وإنَّما أُدرج في الملائكة على سبيل التَّغليب؛ لكونه جنيًّا واحداً مغموراً بين أظهر الألوف من الملائكة، وما قيل من أنَّه «كان مِن طائفةٍ منَ الملائكة مسمَّاةٍ بالجنِّ مقامُهم الاستكبار» خلافُ الظَّاهر؛ إذ لا دليل عليه.

وتمسَّكوا أيضاً بجواب قوله تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوٓاْ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ [البقرة: ٣٠]؛ إذ هو اغتيابٌ للخليفة واستبعادٌ لفعل الله تعالى، يشبه صورة الاستكبار، واتِّباعٌ للظَّنِّ، ورجمٌ بالغيب فيما لا يليق، وإعجابٌ بأنفسهم، وتزكيةٌ لها، وأمثالُ هذا مُخِلٌّ بالعصمة لا محالة. وأجيب: بأنَّ الاغتياب لا يكون محرَّماً إلَّا إذا كان الغرضُ منه إظهارَ منقصة الغيرِ، والتَّزكيةُ إنَّما تكون مذمومةً حيث يكون الغرضُ منها إظهارَ منقبةِ النَّفس، وكلُّ ذلك لا يُتصوَّر بالنِّسبة إلى علَّام الغيوب، بلِ الغرضُ من كلِّ ذلك إنَّما هو التَّعجُّب والاستفسار عن حكمة استخلاف مَن يتَّصف بما لا يليقُ مع وجود الأَوْلى والأليق، وإنَّما علِموا ذلك بإعلامٍ منَ الله تعالى؛ أو بمشاهدةٍ من اللَّوح المحفوظ،

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

واعلم أنَّ المشهورَ عصمةُ جميع الملائكة، وقولهم: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ﴾ [البقرة: ٣٠] ليس غيبةً ولا اعتراضاً على الله، بل مجرَّد استفهام، وما نُقل في قصَّة هاروت وماروت ممَّا يذكره المؤرِّخون لم يصحَّ فيه شيءٌ منَ الأخبار، بل هو مِن افتراء اليهود وكذبهم، وتبعهم المؤرِّخون في ذكر ذلك، وقيل: كانا رجلين صالحين، وسُمِّيا مَلَكين تشبيهاً لهما بالملكين.

***

قال [أي: الحافظ العراقي]: «والجوابُ أنَّها في حقِّ الأنبياء والملائكة عليهم الصَّلاة والسَّلام واجبةٌ، وفي حقِّ غيرهم جائزةٌ، وسؤالُ الجائز جائزٌ؛ إلَّا أنَّ الأدبَ سُؤال الحفظ في حقِّنا، لا العِصمة؛ إذِ الفرقُ بينهما: أنَّ العِصمة تنفي الذُّنوبَ والخطايا قطعاً ولا يمكن انفكاكها، بخلاف الحفظ لنحو الوليِّ، فإنَّ العِناية الرَّبَّانيَّة قد تتخلَّف عنه، فيقع في المحظور. [انظر: «قوت المغتذي على جامع الترمذي» (١/ ٢٠٥) بزيادة].

❊ ❊ ❊

فتح القريب المجيد

أو بمقايسةٍ بين الجنِّ والإنس بجامع تشاركهما في الشَّهوة والغضب المفضِيَين إلى الفساد وسفك الدِّماء.

ووجه المقايسة: أنَّ هذه الأجسام النَّاريَّةَ الشَّفَّافةَ إذا غضبت، فالأجسام الكثيفة من باب أَوْلى، وذلك أنَّ الجنَّ قبل آدم وقعت منهم المعصية في الأرض، ونزل إبليس قبل عصيانه إلى الأرض ومعه طائفةٌ من الملائكة فقتلهم.

وقصَّة هاروت وماروت، فهما ملَكَان يعذَّبان ببابل؛ لارتكابهما السِّحر المحرَّم، بل منَ الكبائر، بل قال مالك: إنَّه كفرٌ. **والجواب**: منع ارتكابهما العمل به، بل أنزله تعالى عليهم ابتلاءً للنَّاس، فمَن تعلَّمه وعمِل به فكافرٌ ـ أي: إنِ استحلَّه ـ، ومَن اجتنبه أو تعلَّمه ليتوقَّاه ولا يضرَّ به فهو مؤمنٌ، وتعذيبُهما إنَّما هو على وجه المعاتبة من غير ارتكابٍ منهما الكبيرة، فضلاً عن كفرهما، كما يعاتَب الأنبياء على السَّهو والزَّلَّة.

و«العِصْمَة»:

- إمَّا مبتدأ خبرُهُ «حَتِّم» المحذوفُ منه عائدُ المبتدأ، والأصل: «حتِّمَنْهَا»، قُلبت نونُ التَّوكيد الخفيفة في الوقف ألفاً بعد حذف العائد، وإضافتها للباري من إضافة المصدر لفاعله.
- وإمَّا منصوبٌ بـ«حَتِّم».

❊ ❊ ❊

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

[سَيِّدُنَا مُحَمَّدٌ خَاتَمُ الأَنْبِيَاءِ وَالمُرْسَلِين]

(٦٩) وَخُصَّ خَيْرُ الخَلْقِ أَنْ قَدْ تَمَّمَا بِهِ الجَمِيعَ رَبُّنَا ....

(وَ) لمَّا خَصَّ اللهُ تعالى نبيَّنا محمَّداً ﷺ بأشياء غير منحصرةٍ كما هو الحقُّ، أشار المصنِّف رحمه الله إلى المُهِمِّ منها بقوله: (خُصَّ) سيِّدُنا محمَّدٌ ﷺ (خَيْرُ الخَلْقِ) ـ أي: أفضلهم ـ بالإجماع؛

فتح القريب المجيد

(وَخُصَّ خَيْرُ الخَلْقِ أَنْ قَدْ تَمَّمَا... بِهِ الجَمِيعَ) يعني: أنَّ ممَّا اختصَّ اللهُ تعالى به نبيَّنا ﷺ أنَّه خاتمٌ لجميع الأنبياء والمرسلين؛ قال تعالى: ﴿وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [الأحزاب: ٤٠] ـ قرئ بالفتح والكسر ـ، وذلك يستلزم ختمَ المرسلين؛ إذ ختمُ الأعمِّ ختمٌ للأخصِّ، بلا عكسٍ.

ومعنى «ختم النُّبوَّة بنبوَّته ﷺ»: أنَّه لا تُبتدأُ نبوَّةٌ بعدَها؛ لا أنَّه لا يظهرُ في الأرض بعدَه نبيٌّ، فلا يُشكل بنزول سيِّدنا عيسى عليه الصَّلاة والسَّلام بعده باقياً على نبوَّته السَّابقة لم يُعزل عنها بحالٍ، لكنَّه لا يُتَعَبَّدُ بنبوَّته السَّابقة؛ لنسخِها في حقِّه وحقِّ غيرِه، وتكليفِهِ بأحكام هذه الشَّريعة أصلاً وفرعاً، فلا يكون إليه وحيٌ بأحكامٍ مبتدأةٍ، بل يكون خليفةً لرسول الله ﷺ وحاكماً من حُكَّام ملَّته بين أمَّته بما عَلَّمه الله في السَّماء قبل نزوله من شريعته، كما في بعض الآثار، أو ينظرُ في الكتاب والسُّنَّة، فيستنبط منها ما يحتاج إليه من الأحكام أيَّام مكثه.

فإن قيل: كيف قلتم: إنَّه يحكم بشريعة نبيِّنا ﷺ، مع أنَّ منها: عدمُ كسرِ الصَّليب وقتلِ الخنزير، وعدمُ وضع الجزية وقَبولُها؟

شرح الصاوي

قوله: (وَخُصَّ خَيْرُ الخَلْقِ) يعني: أنَّ نبيَّنا ﷺ خصَّه الله بخصائص لا تُحصى ولا تُعدُّ؛ لأنَّه كالشَّمس، والأنبياء كالنُّجوم، قال البوصيري: [من البسيط]

فَإِنَّهُ شَمْسُ فَضْلٍ هُمْ كَوَاكِبُهَا يُظْهِرْنَ أَنْوَارَهَا لِلنَّاسِ فِي الظُّلَمِ

تحفة المريد

قوله: (وَخُصَّ خَيْرُ الخَلْقِ) ببناء الفعل للمفعول، و«خَيْرُ الخَلْقِ»: نائب فاعلٍ؛ الَّذي هو «الله»، والأصلُ: «وخصَّ اللهُ خيرَ الخلق»؛ أي: أفضلهم وهو نبيُّنا محمَّدٌ ﷺ.

و«خَيْرُ»: أفعل تفضيل [لعلها «اسم تفضيل» كما في «الكليات» (ص: ٤٢٣)]؛ أصلُه: «أَخْيَر» كـ: «أَكْرَم»، حُذفت منه الهمزة لكثرة الاستعمال.

أي: خصَّهُ الله تعالى بـ(ـأَنَّ)ـهُ (قَدْ تَـمَّمَا) أي: ختم اللهُ تعالى (بِـ)ـنبوَّتـ(ـهِ) ﷺ (الجَمِيعَ) أي: نبوَّة جميع الأنبياء.

قال تعالى: ﴿وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، وهو مستلزمٌ لخَتْم المرسلين به أيضاً؛ لأنَّ خَتْمَ الأعمِّ ختمٌ للأخصِّ مِن غير عكسٍ، فلا تُبتدأ نبوَّةٌ ولا شريعةٌ بعده.

ونزولُ سيِّدنا عيسى عليه الصَّلاة والسَّلام ليس ابتداءَ نبوَّة، بل هو باقٍ على نبوَّته تابعٌ لنبيِّنا ﷺ؛ لأنَّ شريعته قد نُسِخت، فلا يكون إليه وحيٌ بنَصْب أحكام، بل يكون خليفةً لنبيِّنا ﷺ، وحاكماً مِن حكَّام مِلَّته بين أمَّته بما عُلِّمَه في السَّماء قبل نزوله مِن شريعتنا المُطهَّرة، أو ينظر في الكتاب والسُّنَّة، ولا يَقْصُر عن رتبة الاجتهاد المؤدِّي إلى استنباط ما يحتاج إليه أيَّامَ مكثه في الأرض مِنَ الأحكام.

وفاعل «تَمَّمَا»: (رَبُّنَا) سبحانه وتعالى.

* * *

فتح القريب المجيد

أجيب: بأنَّ كسرَه الصَّليبَ، وقتلَهُ الخنزيرَ، ووضعَه الجزية، وعدمَ قَبولها، ممَّا عُلم من شريعتنا من قوله ﷺ: «إِنَّ عِيسَى يَنْزِلُ حَكَماً عَدْلاً، يَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الخِنْزِيرَ، وَيَضَعُ الجِزْيَةَ، وَيَزِيدُ فِي الحَلَالِ» [أخرجه أحمد في «مسنده» (٧٢٦٧) من حديث أبي هريرة ﷺ]، فنزولُهُ غايةٌ لإقرار الكفَّار على ما ذكر، ثمَّ لا يقبل منهم إلَّا الإسلام، لا نسخٌ لها.

وقوله: «وَيَزِيدُ فِي الحَلَالِ» أي: يتزوَّج، ويُولد له ولدان، وليس المراد أنَّه يجوِّز التَّزوُّجَ فوق أربع، وفيه ردٌّ على النَّصارى حيث قالوا: الرَّهبانيَّة على السَّيِّد عيسى واجبةٌ، يوجبونها على رهبانهم.

و«خَيْرُ» نائب فاعل «خُصَّ»، وحذف فاعله لاستقامة النَّظم للعلم به؛ إذ أصله: خصَّ الله خير الخلق؛ أي: أفضلهم، وهو نبيُّنا ﷺ، وألفُ «تَمَّمَا» للإطلاق.

(رَبُّنَا) فاعلُ «تَمَّمَا»، وفيه إقامةُ الظَّاهر مقام الضَّمير، و«الرَّبُّ» يأتي بمعنى: السَّيِّد المطاع،

شرح الصاوي

قوله: (أَنْ قَدْ تَمَّمَا... بِهِ الجَمِيعَ رَبُّنَا) يعني: أنَّ الله سبحانه وتعالى ختم به جميع الأنبياء، قال تعالى: ﴿وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [الأحزاب: ٤٠]؛ أي: والمرسلين.

ومن جملة مَا خُصَّ به: فتحُه الوجودَ، والشَّفاعةُ؛ فهو الفاتح الخاتم.

* * *

تحفة المريد

وقوله: (أَنْ قَدْ تَمَّمَا... بِهِ الجَمِيعَ رَبُّنَا) أي: بأن ختم ربُّنا به ﷺ جميع الأنبياء، فـ«الباء»

. . . .

فتح القريب المجيد

والمصلِح، والمالِك، والمدبِّر، والمربِّي؛ قال أبو سُليمان الخطَّابيُّ: وإذا استُعمل بالمعنى الأوَّل اشتُرِط في المربوب العقلُ؛ إذ لا يصِحُّ: «سيِّدُ الجبال، وسيِّد الشَّجر»؛ قال القاضي: وهذا الشَّرط فاسدٌ، بل هو ربُّ الجميع، والكلُّ مطيعٌ له: ﴿قَالَتَآ أَتَيْنَا طَآئِعِينَ﴾ [فصلت: ١١]، وإذا عُرِّف بـ«أل» اختصَّ به تعالى، ومتى حُذِفَت منه جازَ إطلاقُهُ على غيره كـ: «ربّ الدَّارِ» و«ربّ الدَّابَّة».

* * *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

مقدَّرةٌ، وهي داخلةٌ على المقصور؛ فتتميمُ جميع الأنبياء مقصورٌ عليه ﷺ لا يتعدَّاه إلى غيره، قال تعالى: ﴿وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، ويلزمُ منه ختم المرسلين؛ لأنَّه يلزم من ختم الأعمِّ ختمُ الأخصِّ، من غير عكسٍ.

ـ ولا يُشْكِلُ ذلك بنزول سيِّدنا عيسى عليه الصَّلاة والسَّلام في آخر الزَّمان؛ لأنَّه إنَّما ينزلُ حاكماً بشريعة نبيِّنا ﷺ ومُتَّبعاً له، ولا يُنافي ذلك أنَّه حين نزوله يحكم برفع الجزية عن أهل الكتاب، ولا يقبل منهم إلَّا الإسلام أوِ السَّيف؛ لأنَّ نبيَّنا ﷺ أخبرنا بأنَّها مُغيَّاةٌ إلى نزول سيِّدنا عيسى عليه الصَّلاة والسَّلام، فحكمه بذلك إنَّما هو بشريعة نبيِّنا ﷺ.

وخصائصُهُ ﷺ لا تنحصر حدًّا ولا عدًّا، ولكنَّ المهم منها ما ذكره المصنِّف.

* * *

[عُمُومُ بِعْثَةِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ لِجَمِيعِ الخَلْقِ]

(٦٩) .... وَعَـمَّـمَـا
(٧٠) بِـعْـثَـتَـهُ ....

(وَ) خُصَّ أيضاً نبيُّنا ﷺ بأنَّه قد (عَمَّمَا) ربُّنا سبحانه وتعالى (بِعْثَتَهُ) بالنَّصب مفعولُ «عَمَّمَا»، وهي: «إرسالُ الله تعالى إيَّاه إلى جميع المكلَّفين مِنَ الإنس والجنِّ، ويأجوج ومأجوج، والملائكة».

والدَّليلُ على عموم بعثته ﷺ، وكونه خاتم النَّبيِّين لا نبيَّ بعده ولا نَسْخَ لشريعته، أنَّه ﷺ ادَّعى ذلك بحيث لا يحتمل التَّأويل، وأظهر المعجزة على وَفْقِه، فإنَّ كتابَه القرآنَ قد شَهِدَ بذلك قطعاً؛ كقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ﴾ [سبا: ٢٨]، ﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ

فتح القريب المجيد

(وَعَمَّمَا... بِعْثَتَهُ) يريدُ النَّاظم رحمه الله: أنَّ الله تعالى خصَّ نبيَّه محمَّداً ﷺ بعموم بعثته في الزَّمان والمكان، وإلى جميع المكلَّفين منَ الإنس والجنِّ، فهو مرسَلٌ إلى الجنِّ إجماعاً خلافاً لمَن وهم فيه.

واختلف في إرساله إلى الملائكة على قولين:

أحدهما: «أنَّه لم يكن مرسلاً إليهم»، وبهذا جزم الحَليميُّ والبيهقيُّ من الشَّافعيَّة، ومحمود بن حمزة الكِرْمانيُّ في كتاب «العجائب والغرائب» منَ الحنفيَّة، بل نقل البرهانُ النَّسفيُّ والفخرُ الرَّازيُّ في «تفسيريهما» الإجماعَ عليه، وجزم به غيرهم منَ المتأخِّرين.

شرح الصاوي

قوله: (وَعَمَّمَا... بِعْثَتَهُ) أي: خصَّه بعموم رسالته لجميع الخلق حتَّى الملائكة والجمادات، لكنَّ إرسالَه للجمادات والحيوانات الَّتي لا تَعقل إرسالُ تشريفٍ؛ وأمَّا للملائكة فقيل كذلك، وقيل: إرسالُه تكليفٌ بما يليق بهم؛ وأمَّا للثَّقلين فإرسالُ تكليفٍ بإجماعٍ، فمَن نفى عموم بعثته فهو كافرٌ، كمَن نفى البعثة.

تحفة المريد

قوله: (وَعَمَّمَا... بِعْثَتَهُ) أي: وخُصَّ أيضاً بأن عمَّم ربُّنا بعثته، فـ«الباء» مقدَّرةٌ، وهي داخلةٌ على المقصور كما في الَّذي قبله؛ فتعميمُ البعثة مقصورٌ عليه ﷺ لا يتعدَّاه إلى غيره، فأرسله الله إلى جميع المكلَّفين منَ الثَّقلين إرسالَ تكليفٍ اتِّفاقاً.

﴿ٱللَّهِ إِلَيۡكُمۡ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨]، ﴿وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، وحديث: «فُضِّلْتُ عَلَى الأَنْبِيَاءِ بِسِتٍّ» وفيه: «وَأُرْسِلْتُ إِلَى الخَلْقِ كَافَّةً، وَخُتِمَ بِيَ النَّبِيُّونَ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٥٢٣) من حديث أبي هريرة ﷺ]، وفي رواية: «وَبُعِثْتُ إِلَى كُلِّ أَحْمَرَ وَأَسْوَدَ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٥٢١) من حديث أبي هريرة ﷺ]؛ المرادُ منهما: العرب والعجم وغيرُهما، والإنس والجنّ بدليل الرِّواية الأولى: «وَأُرْسِلْتُ إِلَى الخَلْقِ كَافَّةً»، قال الحافظ السُّيوطيُّ ﷺ: «وقد يُستدلُّ به على أنَّه ﷺ مرسَلٌ إلى الملائكة على ما اختاره السُّبكيُّ» [اهـ] [انظر: «شرح السيوطي على صحيح مسلم» (٢/٢٠٣) بزيادة].

ـــ فتح القريب المجيد ـــ

وثانيهما: «أنَّه مرسَلٌ»، وهذا القول رجَّحه الجلال السُّيوطيُّ في «خصائصه»، ورجَّحه قبله الشَّيخُ تقيُّ الدِّين السُّبكيُّ، وزاد: «أنَّه مرسلٌ إلى جميع الأنبياء والأمم السَّابقة من لدن سيِّدنا آدم إلى يوم القيامة»، ورجَّحَهُ البارِزيُّ وزاد: «أنَّه مرسَلٌ إلى جميع الحيوانات والجمادات»؛ أي: إرسالَ تكريمٍ لا إرسالَ تكليفٍ؛ لأنَّ الحيواناتِ أمِنت ببعثته منَ المسخ، والأحجارَ أمِنت ببعثته أن لا تكون من أحجار جهنَّم.

ـــ شرح الصاوي ـــ

ولم يُرسَل للجنِّ نبيٌّ غيره، وأمَّا سليمان فحكمه فيهم حكم سلطنة، وأمَّا قوله تعالى حكاية عنِ الجنِّ: ﴿قَالُواْ يَٰقَوۡمَنَآ إِنَّا سَمِعۡنَا كِتَٰبًا أُنزِلَ مِنۢ بَعۡدِ مُوسَىٰ﴾ [الأحقاف: ٣٠] الآية، فلا يلزم من ذكرهم لموسى كونه مرسلاً لهم؛ فإنَّ موسى لم يرسل لعموم الإنس فضلاً عنِ الجنِّ.

* * *

ـــ تحفة المريد ـــ

ـ وأمَّا الملائكةُ فقد تقدَّم فيهم الخلافُ [انظر: (١/٦٨)]، والأصحُّ[(١)]: أنَّه مُرسَلٌ إليهم إرسالَ تشريفٍ، وبعضهم اعتمد أنَّه مرسلٌ إليهم إرسال تكليفٍ بما يليق بهم، فإنَّ منهم الرَّاكع والسَّاجد إلى يوم القيامة.

ـ وما كُلِّف به الإنس تفصيلاً وإجمالاً، فقد كُلِّف به الجنُّ كذلك، وشمل ذلك يأجوج ومأجوج ـ بالهمز وتركه ـ وهم أولاد يافث بن نوح، وقيل: جيلٌ منَ التُّرك، وقيل غير ذلك.

---

(١) قوله: (والأصحُّ... إلخ) الَّذي في «شرح» المصنِّف الخلافُ في أنَّه أُرسل إليهم أو لا، فبعضهم جعله مرسلاً إليهم، وبعضهم نفاه. اهـ خلاصة كلامه.

والظَّاهر: أنَّ هذا النَّافي هو عينُ القائل بأنَّه أرسل إليهم إرسال تشريفٍ، فالمراد بـ«إرساله إليهم إرسال تشريف»: أنَّهم شرفوا ببعثته من غير أن يأمرهم بشيءٍ وينهاهم عنه. اهـ أجهوري.

ولا يُشكِلُ عليه قولُه في الرِّواية الأخرى: «للنَّاس»؛ لأنَّه إن أخذ مِن «الإنس» فقد قامت الأدلَّة على إلحاق الجنِّ بهم، وإن أُخذ مِنَ «النَّوس» وهو التَّحرُّك شمل الجنَّ والملائكة على راجح الخلاف.

فإن قيل: فهل في الجنِّ مَن يُشرك كالإنس؟

فأجيب: بأنَّه ليس فيهم مَن يجهل الحقَّ تعالى، ولا مَن يُشرك به، فهم ملحقون بالكفَّار لا بالمشركين، وإن كانوا هم الَّذين يوسوسون بالشِّرك للنَّاس، ولذا قال تعالى: ﴿كَمَثَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ إِذْ قَالَ لِلْإِنسَٰنِ ٱكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّنكَ﴾ [الحشر: ١٦] الآيةَ.

فتح القريب المجيد

وعمومُ الرِّسالة خاصٌّ بنبيِّنا ﷺ.

وأمَّا عمومُ رسالة سيِّدنا نوحٍ بعد الطُّوفان فأمرٌ اتِّفاقيٌّ؛ إذ لم يسلَم من الهلاك إلَّا مَن كان معه في السَّفينة، وأمَّا قبله فلا دليل على عمومها؛ على أنَّ الأحكامَ الاعتقاديَّةَ ـ وهي التَّوحيد ـ لم تختصَّ بها شريعةٌ دون أخرى؛ لقوله ﷺ: «**الأَنْبِيَاءُ أَوْلَادُ عَلَّاتٍ**» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٤٤٢)، ومسلم في «صحيحه» (٢٣٦٥)، من حديث أبي هريرة ﵁] أي: ضَرَّاتٍ، شرائعهم مختلفةٌ وأبوهم واحدٌ وهو التَّوحيد، فلعلَّ سيِّدنا نوحاً دعا المكلَّفين إلى التَّوحيد فأبَوا، فدعَا عليهم دعاءً عامًّا بقوله: ﴿رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ دَيَّارًا﴾ [نوح: ٢٦]؛ إذ هو المقدورُ في تغيير المنكر في ذلك الوقت.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

والتَّحقيق: أنَّه ﷺ مرسلٌ لجميع الأنبياء والأمم السَّابقة، لكن باعتبار عالم الأرواح، فإنَّ روحه خُلقت قبل الأرواح، وأرسلها الله لهم فبلَّغت الجميع، والأنبياءُ نُوَّابُه في عالم الأجسام، فهو ﷺ مُرسَلٌ لجميع النَّاس من لَدُن سيِّدنا آدم عليه الصَّلاة والسَّلام إلى يوم القيامة حتَّى إلى نفسه؛ لدخول الجميع تحت قوله ﷺ: «**بُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً**» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٣٥)، ومسلم في «صحيحه» (٥٢١)، من حديث جابر بن عبد الله ﵄]، وقولِه تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ﴾ [سبا: ٢٨].

فمَن نفى عموم بعثته ﷺ فقد كفر، وفي ذلك ردٌّ على العيسويَّة؛ وهم فرقةٌ مِنَ اليهود زعموا تخصيص رسالته ﷺ بالعرب.

وفيه ردٌّ على العِيْسَوِيَّة مِنَ اليهود أتباع عيسى الأصبهانيِّ؛ حيث زعموا تخصيص رسالته ﷺ بالعرب؛ إذ هم قد أقرُّوا بأنَّه رسولٌ، وإذا كان كذلك كان صادقاً في كلِّ ما يدَّعيه، وقد ثبت بالتَّواتر أنَّه كان يدَّعي عموم رسالته، فوجب تصديقه ﷺ.

وأمَّا عموم بعثه سيِّدنا نوح عليه الصَّلاة والسَّلام، فإنَّما كان ذلك بعد خروجه مِنَ الفلك، فهو عارضٌ على أنَّه مقيَّدٌ بقومه دون غيرهم.

* * *

فتح القريب المجيد

وكان تسخيرُ الجنِّ والإنس وغيرِهما لسيِّدنا سليمانَ تسخيرَ سلطنةٍ وملكٍ، لا تسخير نبوَّةٍ وإرسالٍ.

* * *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

لا يقال: تعميم البعثة ليس خاصًّا بنبيِّنا ﷺ، بل مثلُه سيِّدنا نوحُ عليه الصَّلاة والسَّلام، فإنَّه كان مبعوثاً لجميع من في الأرض بعد الطُّوفان.

لأنَّا نقول: تعميم بعثة سيِّدنا نوحٍ عليه الصَّلاة والسَّلام ليس من أصل البعثة بل أمرٌ اتِّفاقيٌّ؛ لأنَّه لم يَسْلَمْ من الهلاك إلَّا مَن كان معه في السَّفينة، وأمَّا تعميم بعثة نبيِّنا محمَّدٍ ﷺ فهو من أصل البعثة.

ومقتضى ما ذكر أنَّ بعثة سيِّدنا نوحٍ عليه الصَّلاة والسَّلام لم تكن عامَّةً قبل الطُّوفان، فيكون بعض المغرقين لم يرسل إليهم؛ فيقال: إذا لم يُرسلْ إليهم فما مُوْجِبُ غرقهم؛ وقد قال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]؟ ولذلك قيل: إنَّها عامَّةٌ قبل الطُّوفان.

ولعلَّ الأوَّلَ تمسَّك بقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥].

وعلى القول بعموم بعثته قبل الطُّوفان فالتَّعميم خاصٌّ بزمنه فقط، وتعميم رسالة نبيِّنا ﷺ لزمنه وللزَّمن الَّذي بعده، بل والَّذي قبله كما تقدَّم، فأين التَّعميمُ الخاصُّ منَ التَّعميم العامِّ؟

على أنَّ سيِّدنا نوحاً عليه الصَّلاة والسَّلام لم يُرسَلْ إلى الجنِّ، فإنَّه لم يرسل لهم إلَّا نبيُّنا محمَّدٌ ﷺ، وأمَّا تسخير الجنِّ لسيِّدنا سليمانَ عليه الصَّلاة والسَّلام فتسخيرُ سَلطنةٍ ومُلكٍ، لا تسخير نبوَّة.

* * *

[النَّسْخُ وَأَحْكَامُهُ]

(٧٠) . . . . فَشَرْعُهُ لَا يُنْسَخُ بِغَيْرِهِ حَتَّى الزَّمَانُ يُنْسَخُ

وإذا علمت اختصاصه ﷺ بما ذكر، (فَـ)ـاعلم أنَّه يتسبَّب عن ذلك أنَّ مَن نفى بعثته ﷺ كُلًّا أو بعضاً كمَن نفى الإسلام كذلك مخطئٌ آثمٌ كافرٌ عند الأشاعرة بشرط تكليفه وبلوغه الدَّعوة.

ويترتَّب عليه أيضاً مضمون قوله: (شَرْعُهُ) وشريعته؛ أي: دينه ﷺ؛ وهو: «ما جاء به مِن عند الله مِنَ الأحكام؛ قرآنيَّةً كانت أو سُنِّيَّةً، كُلًّا كانت أو بعضاً».

وأصلُ الشَّرع: «الإظهار، والتَّعيين»، ولذا سُمِّي ﷺ الشَّارعَ؛ لأنَّه مُظهرٌ للدِّيْنِ القَيِّم ومُبَيِّنٌ له.

(لَا يُنْسَخُ) شرعاً؛ بأن يُرْفَع **(بِـ)**ـشرعِ **(غَيْرِهِ)** كذلك؛ أعني: كلًّا أو بعضاً؛ إذِ النَّسخ: «رفع الحكم الشَّرعيِّ بخطابٍ ـ أي: بحكمٍ شرعيٍّ ـ مع ظنِّ المكلَّف استمرارَهُ»، من: «نسخَتِ الرِّيحُ الأثر» أي: ذهبت به.

والمرادُ بـ«الرَّفع»: انقطاع تعلُّقه بالمكلَّفين؛ لأنَّه خطاب الله تعالى، وهو يستحيل رفعه وإزالتُهُ، بخلاف التَّعلُّق فإنَّه حادثٌ، فلا يستحيل رفعُهُ ولا انقطاعُهُ.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

قوله: (فَشَرْعُهُ لَا يُنْسَخُ بِغَيْرِهِ) هذا مفرَّعٌ على قوله: «أَنْ قَدْ تَمَّمَا بِهِ الجَمِيعَ رَبُّنَا وَعَمَّمَا، بِعْثَتَهُ»؛ أي: إذا علمت أنَّه خاتم النَّبيِّين، وبعثته عامَّةٌ، تعلم أنَّ شرعه لا يُنسخ بغيره.

والنَّسخ لغةً: «الإزالة والنَّقل»؛ يقال: «نَسَخَتِ الشَّمْسُ الظِّلَّ» أزالته، و«نَسَخْتُ الكِتَابَ» نقلت ما فيه. **واصطلاحاً:** «رفع حكمٍ شرعيٍّ بدليلٍ شرعيٍّ».

تحفة المريد

قوله: (فَشَرْعُهُ لَا يُنْسَخُ بِغَيْرِهِ) هذا مفرَّعٌ على ختم النُّبوَّة به، وتعميم بعثته، فـ«الفاء»: للتَّفريع، ويصحُّ أن تكون فاء الفصيحة؛ لأنَّها أفصحت عن شرطٍ مُقدَّرٍ، والتَّقديرُ: «إذا علمت أنَّه خاتم النَّبيِّين، وأنَّ بعثته عامَّةٌ، فشرعه لا يُنسخ بغيره؛ لا كُلًّا ولا بعضاً».

والشَّرع لغةً: «البيان».

واصطلاحاً: «الأحكام الشَّرعيَّة».

ويستمرُّ انتفاء نسخ شرعه ﷺ بغيره (حَتَّى) أنَّ (الزَّمَان يُنْسَخُ) لغةً؛ بأن ينقضي الزَّمان الدُّنيويُّ ويزول، وذلك بحضور القيامة؛ وذلك لعدم تصوُّر الآتي بما يكون به النَّسخ، وعدم تصوُّر قَبول زمان مِنَ الأزمنة ـ أي: المستقبلة ـ لوقوع ذلك فيه؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ [آل عمران: ١٩]، ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥].

فتح القريب المجيد

(فَشَرْعُهُ لَا يُنْسَخُ بِغَيْرِهِ حَتَّى الزَّمَانُ يُنْسَخُ) «الفاء» فيه للتَّفريع على الخاصَّتَين السَّابقتَين؛ يعني: فيتسبَّب عن كونه ﷺ خاتمَ النَّبيِّين، وكونِه عامَّ البعثة على ما تقدَّم، امتناعُ نسخ شريعته ﷺ كُلًّا أو بعضاً بشريعةٍ غيرِها إلى يوم القيامة؛ لعدم تصوُّر الآتي بما يكون به النَّسخ؛ لقوله ﷺ: «لَنْ تَزَالَ هَذِهِ الأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللهِ تَعَالَى لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٧١)، ومسلم في «صحيحه» (١٠٣٧)، من حديث معاوية بن أبي سفيان ﵄]، أطبقَ العلماءُ على أنَّ أمر الله الأوَّلَ ـ وهو قوله: «عَلَى أَمْرِ اللهِ» ـ هو هذا الدِّين الحقُّ، وأمره الثَّاني ـ وهو قوله: «حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ» ـ:

شرح الصاوي

قوله: (حَتَّى الزَّمَانُ يُنْسَخُ) أي: إلى انقضاء الزَّمان؛ لِمَا في الحديث: «لَنْ تَزَالَ هَذِهِ الأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللهِ لَا يَضرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٧١)، ومسلم في «صحيحه» (١٠٣٧)، من حديث معاوية بن أبي سفيان ﵄].

إن قلت: إنَّ سيِّدنا عيسى حين نزوله يحكم برفع الجزية عنِ الكفَّار، مع أنَّ النَّبيَّ ﷺ ضربها عليهم، فمقتضى ذلك أنَّ عيسى نسخ بعض الأحكام.

تحفة المريد

والنَّسخ لغةً: «الإزالة والنَّقل»، ومنه: «نسختِ الشَّمسُ الظِّلَّ»؛ أي: أزالته، و: «نسختُ الكتاب»؛ أي: نقلتُه، وهل هو حقيقةٌ في المعنيَين، أو حقيقةٌ في الأوَّل مجازٌ في الثَّاني، أو بالعكس؟ أقوالٌ؛ وخيرُ الأمور أوساطها، فالصَّحيحُ أنَّه حقيقةٌ في الأوَّل مجازٌ في الثَّاني.

واصطلاحاً: «رفعُ حكمٍ شرعيٍّ بدليلٍ شرعيٍّ».

والمراد بـ«رفع الحكم الشَّرعيِّ»: انقطاعُ تعلُّقه بالمكلَّفين؛ لأنَّه خطاب الله تعالى، وهو يستحيل رفعه؛ لأنَّه قديمٌ، بخلاف التَّعلُّق فلا يستحيل رفعه؛ لأنَّه حادثٌ.

وقوله: (حَتَّى الزَّمَانُ يُنْسَخُ) أي: فشرعه ﷺ مستمرٌّ إلى نسخ الزَّمان.

فالمرادُ بـ«حتَّى» الغاية مع كونها ابتدائيَّةً، و«الزَّمَان»: مبتدأ، خبره: «يُنْسَخُ».

. . . .

فتح القريب المجيد

● إمَّا المرادُ به القيامةُ.

● وإمَّا المراد به ـ كما قال النَّوويُّ ـ الرِّيحُ اللَّيِّنة الَّتي تأتي قربَ السَّاعة تأخذ روحَ كلِّ مؤمنٍ ومؤمنةٍ.

● أو هو ـ أي قوله: «حَتَّى يَأْتِي أَمْرُ اللهِ» ـ غايةٌ لقوله: «لَا يَضُرُّهُمْ»، ويصير المعنى: حتَّى يأتي بلاء الله فيضرُّهم، ويُردُّ هذا: أنَّ ما بعد الغاية يخالف ما قبلها، فيلزمُ أن تكون الأمَّة يوم القيامة على غير الحقِّ، وليس كذلك، وفي الحديث أنَّ هذه الأمَّة تقوم عليها السَّاعة.

والنَّسخُ لغةً: «الإزالة والنَّقل»؛ يُقال: «نَسَخَتِ الشَّمْسُ الظِّلَّ» إذا إزالته ورفعته بانبساطِها.

وشرعاً: «رفعُ الحكم الشَّرعيِّ بخطابٍ».

ـ فخرج بـ«الشَّرعيِّ»: رفعُ الإباحة الأصليَّة.

ـ وخرج بـ«خطاب»: الرَّفع بالموت، وبالجنون، والغفلة.

والنَّسخ الأوَّل في كلام النَّاظم رَحِمَهُ اللَّهُ أراد به الشَّرعيَّ، والنَّسخ الثَّاني أراد به اللُّغويَّ، ففيه جناسٌ تامٌّ، و«حتَّى» ابتدائيَّةٌ، وما بعدها فاعلٌ بمحذوفٍ يفسِّره المذكور، أو مرفوعٌ بالابتداء وما بعده خبرُهُ.

شرح الصاوي

والجواب: أنَّ نبيَّنا أخبرنا أنَّ الجزية مغيَّاةٌ بنزول عيسى، فمتى نزل عيسى رُفعت بحكم نبيِّنا قبل ذلك، وإخباره لنا.

تحفة المريد

ـ والمرادُ بـ«النَّسخ» هنا: المعنى اللُّغويُّ وهو «الإزالة»، فالمعنى: «حتَّى الزَّمان يُزال ويرفع بحضور يوم القيامة»؛ لقوله ﷺ: **«لَنْ تَزَالَ هَذِهِ الأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللهِ»** ـ يعني: الدِّين الحقِّ ـ **«لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ»** [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٧١)، ومسلم في «صحيحه» (١٠٣٧)، من حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما]؛ أيِ: السَّاعة، وهو على حذف مضافٍ؛ أي: قربها؛ لأنَّ المؤمنين يموتون قبل السَّاعة بريحٍ ليِّنةٍ.

ـ والمرادُ بـ«النَّسخ» في آخر الشَّطر الأوَّل: المعنى الشَّرعيُّ؛ ففي كلامه الجِنَاس، وقد تقدَّم الكلام في الإيطاء، فلا حاجة إلى الإعادة.

(٧١) وَنَسْخُهُ لِشَرْعِ غَيْرِهِ وَقَعْ حَتْماً أَذَلَّ اللهُ مَنْ لَهُ مَنَعْ

(وَ) ـ للاستئناف ـ (نَسْخُهُ) مبتدأ؛ أي: نسخ شرع نبيِّنا محمَّدٍ ﷺ (لِـ)ـجميع (شَرْعِ) كلِّ نبيٍّ (غَيْرِهِ) ﷺ، أو لجنس شَرْعِ كلِّ نبيٍّ غيره؛ بناءً على أنَّ شرع مَن قبلَنا ليس شرعاً لنا ولو لم يَرِد ناسخٌ، كما هو مختارنا [أي: الشافعية].

وقوله: (وَقَعْ) خبر المبتدأ.

وذلك بالكتاب: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥]، والأحاديثِ الدَّالَّة على ذلك البالغِ جملتها مبلغ التَّواتر، وإن كانت تفاصيلُها آحاداً كحديث «الصَّحيح»: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللهُ يُعْطِي، وَلَنْ تَزَالَ هَذِهِ الأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللهِ، لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٧١)، ومسلم في «صحيحه» (١٠٣٧)، من حديث معاوية ﷺ]، فالأمرُ الأوَّل هو هذا الدِّين الحقُّ، والأمرُ الثَّاني المرادُ به: القيامة، أوِ الرِّيح اللَّيِّنة الَّتي تأتي قرب قيام السَّاعة تأخذ روحَ كلِّ مؤمنٍ ومؤمنةٍ.

وقوله: (حَتْماً) حالٌ مِن فاعل «وقع»، أو مفعول مطلق حُذِف عاملُهُ؛ والتَّقدير: وقع نسخُ شرع نبيِّنا محمَّدٍ ﷺ لشرع غيره حال كونه حتماً؛ أي: متحتِّماً لا يقبل التَّأويل، أو وقع ذلك وحُتِم وقوعُهُ حتماً، فالطَّعنُ في بعض أدلَّته لا يُوجب رَدَّ الجميع، ولا يُسَوِّغ تأويلَهُ.

فتح القريب المجيد

(وَنَسْخُهُ لِشَرْعِ غَيْرِهِ وَقَعْ حَتْماً) أي: وجوباً، يريد به الرَّدَّ على مَن زعم أنَّ شرعه ﷺ لم ينسخ شرعَ أحدٍ منَ الأنبياء؛ بناءً على أنَّ شرع مَن قبلَنا ليس شرعاً لنا ولو لم يرد ناسخٌ؛ كما هو مختار مذهب إمامنا الشَّافعيِّ ﷺ، أو على أنَّ شرع مَن قبلنا شرعٌ لنا ما لم يرد ناسخٌ؛ كما هو مختارُ مذهب [الإمام] مالك ﷺ.

واستدلَّ بنسخ شرعنا شرعَ سيِّدنا آدم تزويجَ الأخت من أخيها المجمع الآن على تحريمه.

شرح الصاوي

قوله: (وَنَسْخُهُ لِشَرْعِ غَيْرِهِ وَقَعْ حَتْماً) أي: لا يَقبل التَّأويل؛ قال تعالى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥].

تحفة المريد

قوله: (وَنَسْخُهُ لِشَرْعِ غَيْرِهِ وَقَعْ حَتْماً) أي: ونسخ شرع نبيِّنا محمَّدٍ ﷺ لشرع كلِّ نبيٍّ غيره وقع وحصل حال كونه متحتِّماً، فـ«حَتْماً» بمعنى: متحتِّماً؛ حالٌ من فاعل «وَقَع».

(أَذَلَّ اللهُ) أي: أَلْحَقَ الذُّلَّ ونفى أنواعَ العِزِّ (مَنْ) أي: الفريق الَّذي (لَهُ) أي: لنسخ شرعِه ﷺ لشرع غيره (مَنَعْ) توسُّلاً للقول بنفي نبوَّته ﷺ كاليهود والنَّصارى ومَن جرى مجراهم، حسداً وبغياً وعِناداً، وكأبي مسلم الأصفهانيِّ المعتزليِّ الملقَّب بالحافظ.

فتح القريب المجيد

(أَذَلَّ اللهُ مَنْ لَهُ مَنَعْ) يريد النَّاظم ﷺ به الدُّعاء على اليهود ومَن جرى مجراهم، وذلك أنَّ النَّسخ جائزٌ عقلاً وواقعٌ سمعاً بإجماع المسلمين، خلافاً لأبي مسلمٍ المعتزليِّ الأصفهانيِّ الملقَّب بالجاحظ، ولبعض اليهود؛ فإنَّهم افترقوا على ثلاث فرق ـ كما قال ابنُ برهان وغيره ـ: فالشَّمعونيَّة منهم منعوه عقلاً وسمعاً، والعنانية منهم أيضاً منعوه سمعاً لا عقلاً، والعيسويَّة منهم جوَّزوه وقالوا بوقوعه.

شرح الصاوي

قوله: (أَذَلَّ اللهُ مَنْ لَهُ مَنَعْ) أي: جعل الله الذُّلَّ والصَّغار لمَن منع نسخ شرع نبيِّنا ﷺ لشرع غيره، وهم اليهود؛ محتجِّين: بأنَّه يلزم على القول بالنَّسخ ظهورُ مصلحةٍ كانت خافيةً عليه، تعالى الله عن ذلك، رُدَّ عليهم: بأنَّه تعالى مسخهم قردةً وخنازير، فكما جاز عليه المسخ جاز عليه النَّسخ؛ إذ لا فرق بين تبديل صورٍ، وتبديل أحكام.

قال البوصيري في الرَّدِّ: [من الخفيف]

جَوَّزوا النَّسْخَ مِثْلَ مَا جَوَّزوا المَسْـ ... ـخَ عَلَيْهِمْ لَوْ أَنَّهُمْ فُقَهَاءُ

تحفة المريد

ويدلُّ لذلك قوله تعالى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا﴾ [آل عمران: ٨٥] الآية، والأحاديثُ في ذلك كثيرةٌ بلغت جملتُها مبلغ التَّواتر، فنسخُ شرعه ﷺ لشرع غيره واقعٌ سماعاً بإجماع المسلمين، خلافاً لليهود والنَّصارى، حيث زعموا أنَّ شرع نبيِّنا ﷺ لم يَنسخْ شرعَ أحدٍ مِنَ الأنبياء؛ توسُّلاً للقول بنفي نبوَّته ﷺ.

واحتجُّوا على ذلك: بأنَّه يلزم على القول بالنَّسخ ظهورُ مصلحةٍ كانت خفيَّةً على الله تعالى.

ورُدَّ: بأنَّ المصلحة تختلف بحسب الأزمنة، فالمصلحةُ في زمن الأمم السَّابقة اقتضت تكليفهم بشرائعهم، والمصلحةُ في زماننا اقتضت تكليفنا بشريعتنا.

وقوله: (أَذَلَّ اللهُ مَنْ لَهُ مَنَعْ) أي: ألحقَ الذُّلَّ بمَن منع نسخ شرع نبيِّنا ﷺ لغيره، وهذه جملةٌ دعائيَّةٌ على اليهود والنَّصارى، فإنَّهم المانعون لذلك.

فإن قلت: فهل يكون نسخ شريعة نبيِّنا ﷺ لكلِّ شريعة تقدَّمته مخرِجاً لتلك الشَّرائع عن كونها شرعاً له؛ إذِ الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام نوَّابه ﷺ مِن لَدُن سيِّدنا آدم إلى سيِّدنا عيسى عليهم الصَّلاة والسَّلام، على ما يشير إليه قوله ﷺ: «**أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ، وَلَا فَخْرَ**» [اخرجه ابن ماجه في «سننه» (٤٣٠٨) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ]، وقوله ﷺ: «**لَوْ كَانَ مُوسَى وَعِيسَى حَيَّيْنِ مَا وَسِعَهُمَا إِلَّا اتِّبَاعِي**» [أورده ابن كثير في «تفسيره» (٥/ ١٨٧)].

فأجيب: بأنَّه لا يخرجها ذلك عن كونها مِن شريعته، فإنَّ الله تعالى قد أشهدنا النَّسخ في شرعه الطَّاهر، مع إجماعنا واتِّفاقنا على أنَّه شرعه الَّذي نزل عليه، فنُسِخ المتقدِّم بالمتأخِّر.

فتح القريب المجيد

وبَنَى الفرقتان الأُولَيان ذلك على ما ذهبوا إليه من أنَّ شريعة سيِّدنا محمَّد ﷺ لم تنسخ شريعة سيِّدنا موسى، وأنَّه إنَّما بُعث إلى بني إسماعيل خاصَّةً دون بني إسرائيل؛ متمسِّكين بأمورٍ منها: أنَّ النَّسخ إن لم يكن لمصلحةٍ فعبَثٌ، وإن كان لمصلحةٍ لم يعلمها عند شريعة الحكم المنسوخ فجهلٌ، وإن كان لمصلحةٍ علمها وأهملها ثمَّ راعَاها أو عكسه، فَبَدَاءٌ؛ أي: فقد أظهر خلاف العلم.

وأجيب: بأنَّ النَّسخ لمصلحةٍ تجدَّدت بعد أن لم تكن مع العلم بها، وبأنَّ الأنسبَ بمصلحة الوقت الأوَّلِ حكمُها؛ غايتُه أنَّه لمَّا لم يوقَّت بلفظٍ أو قرينةٍ كان الظَّاهرُ استمرارَه، فعُدَّ رفعُه نسخاً بهذا الاعتبار، فإنَّ المصالح تختلف باختلاف الأزمان والأحوال، فرُبَّ دواءٍ يصلح في الصَّيف دون الشِّتاء، ولزيدٍ دون عَمرٍو، ولهذا ورد في التَّوراة أنَّ آدم أُمِر بتزويج بناتِه لبنيه أمراً مغيًّا أو مقيَّداً لقلَّة النِّساء، ثمَّ نُسخ باتِّفاقٍ منَّا ومِن أهل التَّوراة.

وقولُ النَّاظم: «أَذَلَّ اللهُ مَنْ لَهُ مَنَع» اقتباسٌ ـ أي: إشارةٌ إلى قصَّةٍ أو مَثَلٍ ـ، فيختصُّ الدُّعاء باليهود؛ لأنَّهم الَّذين ضُرِبت عليهم الذِّلَّةُ والمسكنةُ دون أبي مسلم المعتزليِّ، على أنَّه إنَّما مَنَعَ النَّسخ في القرآن خاصَّةً؛ محتجًّا بقوله تعالى: ﴿لَا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ﴾ [فصلت: ٤٢]، فلو نُسخ شيءٌ منه لتطرَّق إليه البطلان. وجوابُهُ: أنَّ الضَّمير في قوله: ﴿لَا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ﴾ راجعٌ إلى مجموع القرآن، ومجموعُ القرآن لا يُنسخ اتِّفاقاً.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ارشاد المريد

(٧٢) وَنَسْخَ بَعْضِ شَرْعِهِ بِالبَعْضِ أَجِزْ وَمَا فِي ذَا لَهُ مِنْ غَضّ

ثمَّ شرع في بيان مفهوم قوله: «لَا يُنْسَخُ... بِغَيْرِهِ» بقوله:

(وَنَسْخَ) أي: وقوعَ نسخ (بَعْضِ) أحكام (شَرْعِهِ) ﷺ (بِـ)ـأحكام (البَعْضِ) أي: بعض شرعه الآخر (أَجِزْ)ه؛ أي: اعتقد وجوباً جوازَه الوقوعيَّ، واحكم به.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

قوله: (وَنَسْخَ بَعْضِ شَرْعِهِ بِالبَعْضِ أَجِزْ... إلخ) يعني: أنَّ نسخ بعض شرع نبيِّنا ببعضٍ جائزٌ، وشمِل ذلك أربع صورٍ:

(١) ـ نسخ الكتاب بالكتاب: كحكم قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ﴾ [البقرة: ٢٤٠] بحكم: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤].

(٢) ـ ونسخ السُّنَّة بالسُّنَّة: كقوله ﷺ: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ القُبُورِ فَزُورُوهَا» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٩٧٧) من حديث بريدة ﵁].

(٣) ـ والسُّنَّة بالكتاب: كحكم استقبال بيت المقدس الثَّابت بالسُّنَّة باستقبال الكعبة الثَّابت بقوله تعالى: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤].

(٤) ـ والكتاب بالسنَّة: كقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [البقرة: ١٨٠] بحديث: «لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ» [أخرجه الترمذي في «سننه» (٢١٢٠)، وأبو داوود في «سننه» (٢٨٧٠)، وابن ماجه في «سننه» (٢٧١٣)، من حديث أبي أمامة الباهلي ﵁].

تحفة المريد

قوله: (وَنَسْخَ بَعْضِ شَرْعِهِ بِالبَعْضِ أَجِزْ) لا يخفى أنَّ «نَسْخَ» بالنَّصب مفعولٌ مقدَّمٌ لـ«أَجِزْ» الواقع بعده؛ أي: اعتقد جواز نسخ بعض شرعه ﷺ بالبعض الآخر جوازاً وقوعيًّا؛ لأنَّ ذلك وقع بالفعل.

نعم؛ وجوب معرفته تعالى وتحريم الكفر نسخُه غير واقعٍ، وإن كان جائزاً كما هو مذهب أهل الحقِّ، خلافاً لمَن قال: «إنَّ المعرفةَ حَسَنٌ عقليٌّ، والكفرَ قبيحٌ عقليٌّ، فوجوبُ المعرفة وتحريمُ الكفر لا يجوز نسخهما»، ونحن نقول: «الحَسَنُ ما حسَّنه الشَّرع، والقبيحُ ما قبَّحه الشَّرع، فلو جَعلَ المعرفةَ من القبيح، والكُفرَ من الحسن فلا حرج عليه».

وشمل «البعضُ» المنسوخُ: وجوبَ معرفته سبحانه وتعالى، وتحريمَ الكفر، كما هو مذهب أهل السُّنَّة، خلافاً للمعتزلة، ومفهومُهُ عدم وقوع نسخ الجميع كما رمَزنا إليه بتقدير المضاف، وهو صحيحٌ إجماعاً.

نعم؛ كلُّ حكمٍ شرعيٍّ قابلٌ للنَّسخ كلًّا أو بعضاً، كما هو المختار.

وشمل «البعضُ»: البعضَ القُرآنيَّ، وهو كذلك، خلافاً لأبي مسلم في منعه، ولا حجَّةَ له في قوله تعالى: ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ﴾ [فصلت: ٤٢]؛ إذِ الضَّمير لمجموع القرآن، ومجموعُهُ لا يُنسخ اتِّفاقاً، وأيضاً فالباطل المنفيُّ ضدُّ الحقِّ، والنَّسخُ إبطالٌ ورفعٌ للحكم، لا باطلٌ.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

وشمِل أيضاً: ما نُسخت تلاوتُه وحكمُه جميعاً: «كعشر رضعات محرِّمات»، فنُسخت بـ«خمسٍ معلومات». وما نُسخت تلاوتُه دون حكمِه: «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتَّة نكالاً من الله». وما نُسخ حكمُه وبقيت تلاوتُه: كقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم﴾ [البقرة: ٢٤٠] الآيةَ.

وكلُّ هذا النَّسخ ما دام رسول الله ﷺ حيًّا، وأمَّا بعد وفاته فلا نسخ؛ لأنَّ الله أنزل على رسوله قبل وفاته بسبعين يوماً قوله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، وقد قيَّض الله لحفظه العلماء الرَّاسخين، فلا يُخشى الضَّلالُ وهم بين أظهرنا؛ قال البوصيري: [من الخفيف]

لَا تَخَفْ بَعْدَكَ الضَّلَالَ وَفِينَا ... وَارِثُو نُورِ هَدْيِكَ العُلَمَاءُ

تحفة المريد

وشمِل «البعضُ المنسوخ»: البعضَ القرآنيَّ، خلافاً لمَن منعه كأبي مسلم الأصفهانيِّ مُحتجًّا بقوله تعالى: ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ﴾ [فصلت: ٤٢]، فلو نسخ بعضه لتطرَّق إليه البطلان. وأجاب الأوَّلون: بأنَّ الضَّمير لمجموع القرآن، وهو لا يُنسخ اتِّفاقاً.

ـ وخرج بتقييد المصنِّف بـ«البعض»: نسخُ الجميع، فهو وإن كان جائزاً لكنَّه غيرُ واقعٍ.

فالحاصلُ أنَّ الكلام في مقامين: مقامِ جواز، ومقامِ وقوع؛ فمِن حيث الجواز: يجوز نسخ الشَّريعة كلًّا أو بعضاً، وأمَّا من حيث الوقوع: فلا يجوز نسخ الجميع جوازاً وقوعيًّا.

وإلى ردِّ شُبهة أبي مسلم أشار بقوله: (وَمَا فِي) بعض ما صدقات (ذَا) الحكم العامِّ، وهو أنَّ كلَّ بعضٍ مِن شرعه يجوز أن يَنْسخ بعضاً منه، وهو تجويز نسخ بعض الأحكام القرآنيَّة، (لَهُ) أي: لشرعه (مِنْ غَضٍّ) أي: نقصٍ، حتَّى يُمنع.

وشمل «البعضُ» في النَّظم؛ ناسخاً كان أو منسوخاً:

(١) ـ نسخ الكتاب بالكتاب كحكم ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم﴾ [البقرة: ٢٤٠] بحكم: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤]؛ لتأخُّرها نزولاً، وإن تقدَّمت تلاوةً.

فتح القريب المجيد

(وَنَسْخَ بَعْضِ شَرْعِهِ بِالبَعْضِ أَجِزْ وَمَا فِي ذَا لَهُ مِنْ غَضٍّ) هذا بيانٌ لقول النَّاظم ﵀ فيما سبق: «فَشَرْعُهُ لَا يُنْسَخُ بِغَيْرِهِ»؛ أي: وأمَّا نسخُ بعض أحكام شرعه بالبعض الآخر، فاحكُم بجوازه الصَّادقِ بوقوعه في الجملة؛ لا أنَّه في الواقع كذلك.

شرح الصاوي

قوله: (وَمَا فِي ذَا لَهُ) أي: جواز نسخ بعض أحكام شرع نبيِّنا ببعضه.

قوله: (مِنْ غَضٍّ) أي: نقص.

* * *

تحفة المريد

وقوله: (وَمَا فِي ذَا لَهُ مِنْ غَضٍّ) أي: وما في هذا الحكم ـ وهو تجويز نسخ بعض شرعه بالبعض الآخر ـ من نقصٍ يقتضي امتناعه.

وشمل ما ذكر:

(١) ـ نسخَ الكتاب بالكتاب؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ [البقرة: ٢٤٠]، فإنَّه نُسخ بقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤]؛ لتأخُّره نزولاً، وإن تقدَّم تلاوةً.

(٢) ـ ونسخَ السُّنَّة بالسُّنَّة؛ كما في حديث: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ القُبُورِ فَزُورُوهَا» [اخرجه مسلم في «صحيحه» (٩٧٧) من حديث بريدة ﵁]، فإنَّه نسخ النَّهي الَّذي وقع منه ﷺ أوَّلاً بالأمر في هذا الحديث.

(٢) ـ ونسخ السُّنَّة بالسُّنَّة كحديث: «**كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ القُبُورِ فَزُورُوهَا**» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٩٧٧) من حديث بريدة ﵁].

(٣) ـ والسُّنَّة بالكتاب كحكم استقبال بيت المقدس الثَّابت بالسُّنَّة الفعليَّة، بوجوب استقبال الكعبة الثَّابت بقوله تعالى: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤].

(٤) ـ ونسخ الكتاب بالسُّنَّة ولو آحاداً على الصَّحيح خلافاً لِمَن منعه.

(٥) ـ كما شمل أيضاً: ما نُسخت تلاوتُه وحكمُه معاً نحو: «**عَشْرِ رَضَعَاتٍ مُحَرِّمَاتٍ**» قالت السَّيِّدة عائشة ﵂: كان ذلك ممَّا يُتلى، بِـ: «**خَمْسٍ مَعْلُومَاتٍ**».

فتح القريب المجيد

البعضُ المنسوخ صادقٌ بوجوب معرفة الله تعالى وبتحريم الكفر، وهو مذهبُ أهل السُّنَّة خلافاً للمعتزلة في منعهم نسخَ وجوبِ المعرفة؛ قالوا: لأنَّها حسنةٌ لذاتها لا تتغيَّرُ بتغيُّر الزَّمان، وكلُّ ما هو كذلك لا يقبل حكمُه النَّسخ، كما منعوا نسخَ تحريم الكفر والزِّنا والقتل ومالِ الغير والأعراض؛ لكونه قبيحاً لذاته.

فإن قلت: قضيَّةُ تعبير النَّاظم ﵀: «بِالبَعْضِ» امتناعُ نسخ الجميع، فهل الأمر كذلك؟

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

(٣) ـ ونسخَ السُّنَّة بالكتاب؛ كما في استقبال بيت المقدس الثَّابت بالسُّنَّة [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٩٩) من حديث البراء بن عازب ﵁]، فإنَّه نُسخ باستقبال الكعبة الثَّابت بقوله تعالى: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤].

(٤) ـ ونسخَ الكتاب بالسُّنَّة؛ كما في قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [البقرة: ١٨٠]، فإنَّه نُسخ بحديث: «**لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ**» [أخرجه الترمذي في «سننه» (٢١٢٠)، وأبو داوود في «سننه» (٢٨٧٠)، وابن ماجه في «سننه» (٢٧١٣)، من حديث أبي أمامة الباهلي ﵁].

(٥) ـ وشمل أيضاً: نسخَ التِّلاوة والحكم جميعاً؛ كما في نحو: «عشر رضعات معلومات يُحرمن»، فإنَّه كان مما يُتلى، فنُسخ بـ«خمسٌ معلوماتٌ يحرمن»، ثمَّ نُسخ هذا النَّاسخ عندنا [معاشرَ الشَّافعيَّة] تلاوةً لا حُكماً، وعند المالكيَّة تلاوةً وحُكماً.

(٦) ـ ونسخَ التِّلاوة دون الحكم؛ كما في نحو: «الشَّيخُ والشَّيخةُ إذا زنيا فارجموهما البتَّة نكالاً مِنَ الله والله عزيز حكيم»، فإنَّه كان ممَّا يُتلى، فنُسخ تلاوةً لا حكماً.

(٦) ـ **وما نُسخت تلاوتُه دون حكمه** كما روي عن سيِّدنا عمر ﷺ: كان فيما يتلى: «الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنَيَا فَارْجُمُوهُمَا البَتَّةَ نَكَالاً مِنَ اللهِ وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ»، فرجم ﷺ المحصَنين.

(٧) ـ **وما نُسخ حكمُه دون تلاوته** كقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِم﴾ [البقرة: ٢٤٠] نُسِخَ بـ: «أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً».

وهذا القسم الأخير حكمُه كحكم سائر القرآن في الحرمة والتَّعظيم، والأوَّلان لا يعطيان ذلك الحكم، فيجوزُ للجُنُب مسُّهُ.

● **والنَّسخُ**:

ـ **إلى بدل**؛ كما تقدَّم في استقبال القبلة، ونحوها.

ـ **وإلى غير بدل**؛ نحو قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَٰجَيْتُمُ ٱلرَّسُولَ فَقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَىْ نَجْوَىٰكُمْ صَدَقَةً﴾ [المجادلة: ١٢]، فإنَّ وجوب تقديم الصَّدقة على مناجاته ﷺ نُسِخَ بلا بدل، ولكنَّ الحقَّ أنَّ هذا القسم لم يقع وفاقاً للشَّافعيِّ ﷺ، والبدلُ في هذه الآية الجوازُ المطلق الصَّادق بالإباحة أوِ الاستحباب.

* * *

فتح القريب المجيد

قلت: المختار أنَّ كلَّ حكمٍ شرعيٍّ يقبل النَّسخ، فيجوز عندنا عقلاً نسخُ جميع الأحكام. أي: قَبولها النَّسخَ ـ وبعضِها أيَّ بعضٍ كان، خلافاً للغزاليِّ والمعتزلة في منعهم نسخَ جميع التَّكاليف عقلاً، وأمَّا باعتبار الوقوع فالإجماع على امتناع نسخ جميعها.

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

(٧) ـ **ونسخَ الحكم دون التِّلاوة**؛ كما في آية: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ [البقرة: ٢٤٠]، فإنَّه نُسخ حكماً بآية: ﴿أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤] وبقي تلاوةً.

والحقُّ أنَّ النَّسخ لا يكون إلَّا إلى بدلٍ كما قاله الإمام الشَّافعيُّ ﷺ، خلافاً لمَن قال:

● تارةً يكون إلى بدلٍ؛ كما في آيتي الأنفال؛ أعني قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُواْ مِائَتَيْنِ﴾ [الأنفال: ٦٥] الآية، وقوله تعالى: ﴿ٱلْـَٰٔنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُواْ مِائَتَيْنِ﴾ [الأنفال: ٦٦] الآية.

. . . .

فتح القريب المجيد

و«البَعْض» في كلام النَّاظم رَحِمَهُ اللهُ أيضاً صادقٌ ببعض القرآن، وهو كذلك خلافاً لأبي مسلمٍ الأصفهانيِّ في منعه كما تقدَّم قريباً، وقوله: «مِنْ غَضّ» - بالغين والضَّادِ المعجمتين -؛ أي: نقيصةٍ له تقتضي امتناعه.

✽ ✽ ✽

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

● وتارةً يكون إلى غير بدلٍ؛ كما في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَٰجَيۡتُمُ ٱلرَّسُولَ﴾ [المجادلة: ١٢] الآية، فإنَّ وجوب تقديم الصَّدقة على مناجاة الرَّسول نُسخ بلا بدل، وعلى الأوَّل فبدل هذا الوجوب جواز التَّصدُّق أوِ استحبابه، فلم يقع بلا بدلٍ أصلاً.

✽ ✽ ✽

[مُعْجِزَاتُهُ ﷺ]

(٧٣) وَمُعْجِزَاتُهُ كَثِيرَةٌ غُرَرْ ....

وأشار المصنِّف رحمه الله إلى معجزات نبيِّنا ﷺ إجمالاً؛ توصُّلاً إلى المقصود الأهمِّ، وهو: بيانُ إعجاز القرآن، فقال:

(وَمُعْجِزَاتُهُ) ﷺ؛ أي: الخوارقُ المقرونة بالتَّحدِّي حقيقةً أو حكماً، الدَّالَّةُ على نبوَّته (كَثِيرَةٌ) مع قِصَر مُدَّتِهِ ﷺ؛ كَثْرةً ما وصل إليها معجزاتُ أحدٍ غيرِه مِنَ الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام، مع طول مُدَدِهم، وذلك دليلُ مَزِيدِ العِناية، وهو دليلُ مَزِيد التَّشريف.

والإضافةُ في «مُعْجِزَاتُهُ» لتعظيم المضاف وتشريفه.

(غُرَرْ) خبرٌ بعد خبرٍ، جمعُ: «غُرَّةٍ»، وهي في الأصل: «بَيَاضٌ في جبهة الفَرَس فوق الدِّرْهم»، ثمَّ استُعِيرت لكلِّ واضحٍ معروفٍ، فالمرادُ: كثيرةٌ خِيارٌ معروفاتٌ مشهوراتٌ.

فتح القريب المجيد

(وَمُعْجِزَاتُهُ كَثِيرَةٌ غُرَرْ) تقدَّم الكلامُ على وجوب الإيمان بمعجزات الأنبياء، وعلى حقيقة المعجزة أيضاً، والغرضُ الآن إنَّما هو التَّنبيهُ على كَثْرة معجزاته ﷺ مع قِصَرِ مدَّته كثرةً ما وصَل إليها معجزاتُ أحدٍ منَ الأنبياء غيره؛ **والمعنى**: أنَّ معجزاته ﷺ كثيراتٌ خِيارٌ واضحاتٌ.

شرح الصاوي

قوله: (وَمُعْجِزَاتُهُ كَثِيرَةٌ) أي: ممَّا يجب علينا اعتقاده أنَّ الله أعطى نبيَّه ﷺ معجزاتٍ؛ أي: خوارق للعادات، كثيرةً لا نهاية لها، قيل: أعطاه الله مئة ألف وسبعين ألفَ معجزة، منها مئة ألف في القرآن، والسَّبعون في غيره، والمراد: الخوارق للعادات مطلقاً، كانت قبل النُّبوَّة أو بعدها.

قوله: (غُرَرْ) أي: واضحات ظاهرات كالغُرَّة في الفرس، أو كالصُّبح لا تُضاهى ولا تُماثل، قال البُرَعيُّ: [من الوافر]

تحفة المريد

قوله: (وَمُعْجِزَاتُهُ كَثِيرَةٌ غُرَرْ) لمَّا ذَكَر فيما تقدَّم تأييد الله تعالى للأنبياء بالمعجزات، نبَّهَ هنا على كثرتها ووضوحها لنبيِّنا ﷺ دون غيره؛ فالغرضُ الآن التَّنبيهُ على كثرة معجزاته ووضوحها، لكنَّ المراد من «مُعْجِزَاتِهِ»: «الأمورُ الخارقةُ للعادة، الظَّاهرة على يده ﷺ؛ سواءٌ كانت مقرونةً بالتَّحدِّي أم لا»، فهو من استعمال اللَّفظ في حقيقته ومجازه، أو من عموم المجاز، وإنَّما وصفها بالكَثْرة المطلقة إيماءً للعجز عنِ الإحاطة بها.

[مِنْ مُعْجِزَاتِهِ ﷺ: القُرْآنُ الكَرِيمُ]

(٧٣) .... مِــنْــهَــا كَــلَامُ اللهِ مُــعْــجِــزُ الــبَــشَــرْ

(مِنْهَا) وهو أفضلها: (كَلَامُ اللهِ) أيِ: اللَّفظ المنزَّل على سيِّدنا محمَّدٍ ﷺ المتعبَّد بتلاوته، المتحدَّى بأقصر سورةٍ منه للإعجاز.

فتح القريب المجيد

والغُرَر جمع: «غُرَّةٍ»، والغرَّةُ في الأصل: «بياضٌ في جبهة الفرس فوقَ الدِّرهم». وقيل: «الغُرَّة تُطلق على: أوَّل كلِّ شيءٍ».

والإضافةُ في «المُعْجِزَاتِ»؛ لتعظيم المضاف وتشريفه.

(مِنْهَا كَلَامُ اللهِ) أي: ومن معجزاته ﷺ: «القرآن»، ونصَّ النَّاظم رحمه الله عليه تفصيلاً؛ لأنَّه أفضلُها وأجلُّها وأدومُها؛ لبقائه معجزةً بعد موته ﷺ إلى يوم القيامة.

شرح الصاوي

وَإِنْ ذَكَـرُوا نَـجِـيَّ الـطُّـورِ، فَـاذْكُـرْ ... نَـجِـيَّ الـعَـرْشِ، مُـفْـتَـقِـراً لِـتَـغْـنَـى

فَــإِنَّ اللهَ كَــلَّــمَ ذَاكَ وَحْــيــاً ... وَكَــلَّــم ذَا مُــشَــافَــهَــةً وَأَدْنَــى

إلى آخر ما قال.

قوله: (مِنْهَا كَلَامُ اللهِ) أي: وهو أعظمها؛ لبقائه بعد موته ﷺ، ولجمعه غالب معجزاته، هو القرآن، والمراد به: اللَّفظ المنزل على قلب النَّبيِّ ﷺ، المتعبَّد بتلاوته، المقرون بدعوى التَّحدِّي.

تحفة المريد

والغُرر جمع: «غُرَّةٍ»، وهي في الأصل: بياضٌ في جبهة الفرس فوق الدِّرهم، وتطلق على: خيار الشَّيء، ثمَّ استعملت في كلِّ واضحٍ معروفٍ على وجه الحقيقة العرفيَّة، وهو المراد هنا، فـ«غُرَر» بمعنى: «واضحاتٌ مشهوراتٌ».

واعلم أنَّ: ما كان منها معلوماً بالقطع منقولاً بالتَّواتر كـ: «القرآن» فلا شكَّ في كفر مُنكرِه، وما لم يكن منها كذلك؛ فإنِ اشتهر كـ: «نبع الماء من بين أصابعه ﷺ» فسقَ مُنكرُه، وإن لم يشتهر وثبت بطريقٍ صحيحٍ أو حسن عُزِّر مُنكرُهُ.

قوله: (مِنْهَا كَلَامُ اللهِ) قد تقدَّم أنَّ «كلام الله» يُطلق على: «الصِّفة القديمة»، وعلى: «اللَّفظِ المنزلِ على النَّبيِّ ﷺ، المتعبَّدِ بتلاوته المتحدَّى بأقصر سورةٍ منه»؛ كما يُطلق عليهما: «القرآن»، لكن قد غلب «كلام الله» في الصِّفة القديمة، و«القرآن» في اللَّفظ الحادث.

وهذا هو المسمَّى في عرف الأصوليِّين بـ: «القرآن»، فالإضافةُ على هذا لبيان أنَّه ليس مِن تأليفات المخلوقين، وأمَّا المسمَّى في عرف المتكلِّمين بحيث ينصرف الاسم إليه عند الإطلاق، فهو المعنى النَّفسيُّ القائمُ بذاته تعالى، المدلولُ له، فالإضافةُ على هذا مِن إضافة الصِّفة إلى الموصوف.

وهو أدلُّ معجزاته ﷺ على نبوَّته، وأدْوَمُها؛ لبقائه معجزةً بعد موته ﷺ إلى يوم القيامة، وقَلَّ أن يخرج بحسب المعنى عنه شيءٌ مِن معجزاته ﷺ، ولذا صرَّح به مع الإشارة إلى غيره إجمالاً بأداة التَّبعيض.

وكيفيَّةُ الاستدلال بها على نبوَّته ﷺ، كما هو العُمدة بين القوم في إثباتها وإلزامِ الحجَّة على المعانِد، أن تقول: «إنَّه ﷺ ادَّعى النُّبوَّة وأظهرَ المعجزة، وكلُّ مَن كان كذلك فهو نبيٌّ».

أمَّا ثبوت دعواه ﷺ النُّبوَّة فالتَّواتر والاتِّفاق، حتَّى جرى ذلك لوضوحه مجرى الشَّمس.

وأمَّا ثبوت إظهاره المعجزةَ، فلأنَّه أتى بالقرآن، وأخبر عنِ المغيَّبات، وأظهرَ أفعالاً على خلاف المعتاد بلغت جملتُها حَدَّ التَّواتر، وإن كانت تفاصيلُها آحاداً.

فتح القريب المجيد

ـ والمراد بـ«القرآن» هنا: «النَّظمُ المنزَّلُ على سيِّدنا محمَّدٍ ﷺ، المتعبَّدُ بتلاوتِه، المتحدَّى بأقصر سورةٍ منه للإعجاز».

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

والمصنِّف أراد هنا بـ«كلام الله»: اللَّفظَ، وإنَّما نصَّ عليه بخصوصه؛ لأنَّه أفضل معجزاته ﷺ وأدومُها؛ لبقائه إلى يوم القيامة، ولا يخرج عنه شيءٌ من معجزاته غالباً، وإلَّا فبعضها لم يذكر فيه بطريق الصَّراحة، وإن كان داخلاً في عموم قوله تعالى: ﴿أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الطلاق: ١٢]، [وقوله:] ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨].

ـ وذلك كـ: «انشقاق القمر»، فعن ابن مسعودٍ رضي الله عنه أنَّه قال: بينما نحن مع رسول الله ﷺ إذِ انشقَّ القمرُ فِلقتين، فكانت فِلقةٌ وراء الجبل وفِلقةٌ دونه، فقال لنا رسول الله ﷺ: **«اشْهَدُوا»** [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٨٦٩)، ومسلم في «صحيحه» (٢٨٠٠)]، وقال كفَّار قريش: هذا سِحْرٌ، فابعثوا إلى أهل الآفاق حتَّى تنظروا أرأَوْا مثلَ هذا أم لا؟ فأخبر أهلُ الآفاق بأنَّهم رَأَوْهُ مُنشقًّا، فقال كفَّار قريش: هذا سِحْرٌ مُستمرٌّ، فقدِ انشقَّ نصفين وهو في السَّماء، وإن كان قد يسبق إلى الوهم أنَّه نزل منها إلى الجبل.

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ وكـ: «تسليم الحجر والشَّجر عليه ﷺ»، فعن عليٍّ ﵁ أنَّه قال: «كنت مع النَّبيِّ ﷺ بمكَّةَ، فخرجنا في بعض نواحيها، فما استقبله حجرٌ ولا شجرٌ إلَّا وهو يقول: السَّلامُ عليك يا رسول الله» [أخرجه الترمذي (٣٦٢٦) بنحوه].

ـ وكـ: «تسبيح الحصى في كفِّه ﷺ»، فقد روى ثابت بن أنس بن مالك ﵄ قال: «كنا جلوساً مع رسول الله ﷺ، فأخذ كَفًّا من حصى، فسبَّحْنَ في يده، حتَّى سمعنا التَّسبيح، ثمَّ صَبَّهُنَّ في يد أبي بكرٍ فسبَّحنَ، ثمَّ في يد عمرَ فسبَّحنَ، ثمَّ في يد عثمانَ فسبَّحنَ، ثمَّ صَبَّهنَّ في أيدينا فما سبَّحنَ» [أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ٢٩٨)].

ـ وكـ: «حنين الجذع» الَّذي هو ساقُ النَّخلة، وحديثه مشهورٌ متواترٌ وهو: أنَّه كان ﷺ قبل أن يُصنع له المِنبرُ يخطب عنده، فلمَّا صُنعَ له المنبر انتقل إليه، فسمع كلُّ مَن كان في المسجد حنيناً وصوتاً عظيماً، حتَّى كاد أن ينشقَّ أسفاً على فراقه ﷺ، فضمَّه إليه، فصار يَئِنُّ أنين الصَّبيِّ الَّذي تضمُّه أمُّه إليها وتُسكته عن بكائه، ثمَّ قال: «إِنْ شِئْتَ أَرُدُّكَ إِلَى الحَائِطِ»؛ أي: البستان «الَّذِي كُنْتَ فِيهِ تُنْبِتُ لَكَ عُرُوقُكَ، وَيَكْمُلُ لَكَ خَلْقُكَ، وَيَتَجَدَّدُ لَكَ خُوصٌ وَثَمَرٌ، وَإِنْ شِئْتَ أَغْرِسُكَ فِي الجَنَّةِ فَيَأكُلُ أَوْلِيَاءُ اللهُ مِنْ ثَمَرِكَ»، ثمَّ أصغى إليه ليسمعَ ما يقول، فقال بصوتٍ يسمعه مَنْ يليه: بل تغرسني في الجنَّة فيأكل منِّي أولياء الله وأكون في مكان لا بلاءَ فيه، فقال: «قَدْ فَعَلْتُ»، ثمَّ قال: «اخْتَارَ دَارَ البَقَاءِ عَلَى دَارِ الفَنَاءِ»، وأُمر به، فدفن تحت المنبر. [اخرج أصله البخاري في «صحيحه» (٣٥٨٣) من حديث ابن عمر ﵄].

وكان الحسن إذا حدَّث بهذا الحديث بكى، وقال: «يا عباد الله؛ الخشبة تَحِنُّ إلى رسول الله ﷺ، فأنتم أَحقُّ أن تشتاقوا إلى لقائه».

ـ وكـ: «رَدِّ عين قتادةَ حين سالَتْ على خدِّه»، وذلك أنَّه كان يتَّقي بوجهه السِّهام عن رسول الله ﷺ في غزوة أُحُدٍ، فأصاب عينَه سهمٌ فسالت على خدِّه، فأخذها بيده وسعى بها إلى رسول الله ﷺ، فلمَّا رآها في كفِّه دَمَعَتْ عيناه، وقال: «إِنْ شِئْتَ صَبَرْتَ وَلَكَ الجَنَّة، وَإِنْ شِئْتَ رَدَدْتُهَا وَدَعَوتُ اللهَ لَكَ، فَلَمْ تَفْقِدْ مِنْهَا شَيْئاً»، فقال: يا رسول الله، إنَّ الجنَّة لَجزاءٌ

وقوله: (مُعْجِزُ) اسم فاعل «أعجز»، نعتٌ موضِّحٌ مُخرِجٌ لغير «القرآن» مِن سائر كُتُب الله تعالى، وإن كانت كلامَه، وللأحاديث القُدْسيَّة؛ إذ لا مُعجز مِن كلامه سبحانه وتعالى إلَّا القرآن بالإجماع؛ فإنَّه الَّذي صَيَّر كلَّ فردٍ فردٍ مِن أفراد الإنسان المسمَّى بـ(ـالبَشَرْ) ـ لِبُدوِّ بشرته أي:

فتح القريب المجيد

(مُعْجِزُ البَشَرْ) نعتٌ موضِّحٌ مخرجٌ لغير القرآن من سائر كتب الله تعالى، وإن كانت كلامَه،

شرح الصاوي

قوله: (مُعْجِزُ البَشَرْ) أي: والجنِّ والملائكة، وإنَّما اقتصر على البشر؛ لأنَّهم هم الَّذين تصدَّوا للمعارضة.

تحفة المريد

جميلٌ وعطاءٌ جليل، ولكنِّي رجلٌ مُبْتلى بحُبِّ النِّساء، وأخاف أن يقلنَ: «أعور» فلا يُرِدْنني، ولكن تردُّها وتسألُ الله لي الجنَّة، فردَّها في موضعها، وقال: «**اللَّهُمَّ قِ قَتَادَةَ كَمَا وَقَى وَجْهَ نَبِيِّكَ، فَاجْعَلْهَا أَحْسَنَ عَيْنَيْهِ وَأَحَدَّهُمَا نَظَراً**»، وكان كذلك، وكانت لا ترمدُ إذا رمدت الأخرى.
[أخرجه أبو يعلى في «المسند» (١٥٤٩) من حديث قتادة بن النعمان ﷺ].

ـ وكـ: «شهادة الضَّبِّ بنبوَّته»؛ رُوي أنَّ رسول الله ﷺ كان في مَحْفِلٍ من أصحابه؛ إذ جاءه أعرابيٌّ وقد صاد ضبًّا، فقال الأعرابي: مَنْ هذا؟ قالوا: نبيُّ الله؛ فقال: واللَّاتِ والعُزَّى، لا آمنتُ به إلَّا أن يؤمن هذا الضَّبُّ، وطرحه بين يديه ﷺ، فقال: «يَا ضَبُّ»، فأجابه بلسانٍ مبينٍ يسمعه القوم جميعاً: لبَّيكَ وسعديك يا زين مَن وافى القيامة، قال: «مَنْ تَعْبُدُ؟» قال: الَّذي في السَّماء عرشُهُ، وفي الأرض سلطانُهُ، وفي البحر سبيلُهُ، وفي الجنَّة رحمتُهُ، وفي النَّار عقابُهُ، قال: «فَمَنْ أَنَا؟»، قال: رسولُ ربِّ العالَمين، وخاتَم النَّبيِّين، وقد أفلح مَنْ صَدَّقَك، وخاب مَنْ كذَّبَك، فأسلم الأعرابيُّ. [أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (٩٤٨) من حديث عمر بن الخطاب ﷺ].

وأمَّا حديثُ الظَّبيةِ فالحقُّ أنَّه موضوعٌ لا أصل له، ولفظُه: كان النَّبيُّ ﷺ في صحراء، فنادته ظبيةٌ: يا رسول الله، فقال: ما حاجتُكِ؟ قالت: صادني هذا الأعرابيُّ، ولي خِشْفان ـ بكسر الخاء وتسكين الشِّين، أي: ولدان ـ في ذلك الجبل، فأطلِقْني حتَّى أذهبَ أرضعهما وأرجع، فقال: وتفعلين؟ قالت: نعم، عذَّبني اللهُ عذاب العَشَّارِ [وهو: الذي يأخذ العشر ظلماً] إن لم أفعل، فأطلقها، فذهبت ورجعت، فأوثقها، فانتبه الأعرابيُّ، وقال: يا رسول الله ألك حاجة؟ قال: تطلقُ هذه الظَّبية، فأطلقَها، فخرجت تعدو في الصَّحراء وتقول: أشهد أن لا إله إلَّا الله، وأنَّك رسول الله»، لكنَّ الحديث موضوعٌ كما علمت.

قوله: (مُعْجِزُ البَشَرْ) أي: مُصَيِّرُهم عاجزين عن معارضته والإتيانِ بمثله، بل كلُّ

جِلده ـ عاجزاً عن معارضته والإتيان بمثله، بل كلُّ المخلوقات كذلك؛ إشارةً إلى قوله عزَّ وجلَّ: ﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُواْ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٨].

والاقتصارُ في الآية على الثَّقَلين؛ لأنَّهما اللَّذان يُتصوَّر منهما المخالفة والتَّصدِّي للمعارضَة؛ لانتفاء عصمتهما، كاقتصاره في النَّظم على الإنس؛ لأنَّهم الَّذين تَصدَّوا لِمَا ذُكِر بالفعل، وإلَّا فالملائكةُ أيضاً لو تُصوِّر منهم التَّصدِّي للمعارضة، كذلك لا يأتون بمثله.

فتح القريب المجيد

وللأحاديث القدسيَّة أيضاً؛ إذ لا معجزَ من كلام الله تعالى إلَّا القرآن بالإجماع، فإنَّه الَّذي صيَّر كلَّ فردٍ فردٍ من أفراد الإنسان ـ البادي البشرة؛ أيِ: الظَّاهر البشرة، العريض الأظفار، المنتصب القامة ـ عاجزاً عن معارضته والإتيان بمثله، بل كلُّ المخلوقات كذلك بالإجماع؛ قال تعالى: ﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ﴾ ـ أي: والملائكة ـ ﴿عَلَىٰٓ أَن يَأْتُواْ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٨] نزلت حين قال عُزَيْرُ بنُ أبي عُزَيْر ومحمودُ بنُ سَيحان: «يا محمَّد أنزِلْ علينا كتاباً من السَّماء نقرؤه ونعرفه، وإلَّا جئناك بمثل ما تأتي به».
[انظر: «سيرة ابن هشام» (٣/ ١٠٩)].

شرح الصاوي

ووجه إعجازه: أنَّ كلماته مئة ألف كلمة وأربعة وعشرون ألفَ كلمة، وكلُّ كلمةٍ لها مطلع وغاية، وظهر وبطن، فتكون علومه أربع مئة ألف وستَّةً وتسعين ألف عِلم، وكلُّ عِلْمٍ يخالف الآخر، وأنَّ ألفاظه في أعلى طبقات الفصاحة والبلاغة الَّتي لا يصل إليها أحد.

واختلفوا في أقلِّ ما يحصل به الإعجاز، فقيل: أقلُّه سورة: ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾، أو آية أو آيات، وهو للقاضي عياض، وتبعه البوصيري في الهمزيَّة حيث قال: [من الخفيف]

أَعْجَزَ الإِنْسَ آيَةٌ مِنْهُ وَالجِنْـ ... ـنَ فَهَلَّا يَأْتِي بِهَا البُلَغَاءُ

تحفة المريد

المخلوقات كذلك إجماعاً، ﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُواْ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٨] أي: مُعيناً، وخَصَّ الإنس والجنَّ مع أنَّ سائر المخلوقات كذلك؛ لأنَّهما اللَّذان يُتصوَّرُ منهما المعارضة، بخلاف غيرهما كالملائكة؛ لعصمتهم.

واقتصارُ النَّاظم على «البشر»؛ لأنَّهم الَّذين تَصدَّوا لذلك بالفعل.

و«البَشَر»: هم بنو آدم، سُمُّوا بذلك لبُدُوِّ بشرتهم الَّتي هي ظاهر الجلد.

وبيانُ إعجازه المجمع عليه: أنَّه ﷺ تحدَّى بالقرآن ودعا إلى الإتيان بمثله فعجزوا، ثمَّ بعشر سُور فعجزوا، ثمَّ بسُورة مثله فعجزوا، ثمَّ نادى بذلك على جميعِ البُلغاء والفُصحاء مِن العَرب العَرْباء، مع كثرتهم كثرة رمال الدَّهناء وحصى البطحاء، وشهرتِهم بأنَّهم فرسان الفصاحة وشجعان البلاغة، وإفراطِهم بغاية العَصَبيَّة وحميَّةِ الجاهليَّة، والدِّفاع عنِ الأحساب، فعجزوا، حتَّى إنَّهم آثروا مقارعة السُّيوف على معارضة الألفاظ والحروف، فلو قَدَرُوا على المعارضة لعارضوا، ولو عارضوا لنُقِل إلينا بالتَّواتر لتوفُّر الدَّواعي على نقله كذلك.

والعلمُ بكلِّ ذلك قطعيٌّ لا يقدح فيه احتمالُ أنَّهم تركوا المعارضة مع القدرة عليها، أو أنَّهم عارضوا ولم يُنقل إلينا لمانعٍ، أو لعدم المُبالاة وقلَّة الالتفات، أو للاشتغال بالمهمَّات.

فتح القريب المجيد

وإنَّما اقتصر في الآية على الثَّقلين؛ لأنَّهما اللَّذان يُتصوَّر منهما المعارضة، وإلَّا فالملائكة لو فُرِض ذلك منهم كانوا كذلك، وإنَّما اقتصر النَّاظم رحمه الله على البشر؛ لأنَّهم الَّذين تصدَّوا لذلك بالفعل.

وممَّا يدلُّ على أنَّ فُصحاء العرب إنَّما تقاعدوا عنه؛ لخروجه في فصاحته وبلاغته عن طاقتهم: أنَّهم كانوا إذا سمِعوه تعجَّبوا من حُسْنِ نَظمه وبلاغته وفصاحته وسلاسته ـ أي: حلاوته ـ، وجزالته ـ أي: قوَّته ـ، ويطرقون رؤوسهم عند سماعه، حتَّى إنَّ أعرابيًّا سجد عند سماع قوله تعالى: ﴿فَٱصۡدَعۡ بِمَا تُؤۡمَرُ وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ [الحجر: ٩٤] وقال: سجدتُ لفصاحة هذا الكلام.

شرح الصاوي

وقيل: أقلُّه أقصر سورة منه، أو ثلاث آيات، ولكن اعتمد أشياخنا أنَّ الآية الطَّويلة معجزةٌ كالثَّلاثة.

تحفة المريد

ولا خلاف في أنَّ القرآن بجملته معجِزٌ، وإنَّما الخلاف في أقلِّ ما يقع به الإعجاز من أبعاضه:

(١) ـ واختار جمهور أهل التَّحقيق: أنَّ أقلَّه أقصرُ سورة منه أو ثلاثُ آيات.

(٢) ـ وقال القاضي عياض: إنَّ أقلَّه سورةُ ﴿إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ﴾ [الكوثر: ١] أو آيةٌ أو آيات في قدرها.

ـ وظاهرُ الأوَّل أنَّ الآية أوِ الآيتين ليس مُعجزاً وإن عادل الثَّلاثةَ أوِ السُّورة في الطُّول، ك: آية الكرسيِّ والدَّيْن، والظَّاهرُ خلافُهُ، فالمعتمَدُ أنَّ الآية الطَّويلة مُعجزةٌ كالثَّلاثة.

وقدِ اختُلف في الوجه الَّذي أعجَز به البشرَ بعد الإجماع على إعجازه، فذهب الجمهور إلى أنَّ إعجازه بكونه في الطَّبقة العُليا مِنَ الفصاحة، والدَّرجة القصوى مِنَ البلاغة، على ما يعرفه فُصحَاءُ العرب وعلماؤهم، مع اشتماله على الإخبار عنِ المغيَّبات الماضية والآتية، وعلى دقائق العلوم الإلهيَّة، وأحوال المبدأ والمعاد، وغير ذلك ممَّا لا يُحصى.

وقدِ اختُلِف في أقلِّ ما يقع به الإعجازُ مِن أبعاضه:

ـ فقال القاضي عياض رحمه الله: أقلُّه عند بعض المحقِّقين سورةُ: ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾ [الكوثر: ١]، أو آيةٌ أو آياتٌ في قدرها.

ـ وذهب بعضهم: إلى أنَّ كلَّ آيةٍ منه كيفَ كانت فهي معجِزةٌ.

ـ وقال آخرون: كلُّ جملةٍ منتظمةٍ معجِزةٌ، وإن كانت مِن كلمتين أو أكثر.

ـ وظاهرُ كلام الأستاذ أبي إسحاق: أنَّ أقلَّ ما يقعُ به الإعجاز أقصرُ سورةٍ منه، أو ثلاث آياتٍ، واختارَهُ جمهورُ أهل التَّحقيق.

وأمَّا أنَّ القرآن بجملته معجزٌ، فهذا ممَّا لا خلاف فيه.

فتح القريب المجيد

وقالت جاريةٌ من فصحاء العرب للأصمعيِّ لما رأته تعجَّب من فصاحة حديثها: أَوَ يُعَدُّ هذا فصاحةً بعد قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنْ أَرْضِعِيهِ﴾ [القصص: ٧] الآيةَ، فقد جمع فيها بين أمرَين ونهيَيْن وخبرَين وبشارتَين؛ فالأمرين قوله: ﴿أَنْ أَرْضِعِيهِ﴾ وقوله: ﴿فَأَلْقِيهِ﴾، والنَّهيين قوله: ﴿وَلَا تَخَافِى﴾ وقوله: ﴿وَلَا تَحْزَنِىٓ﴾، والخبرين قوله: ﴿وَأَوْحَيْنَآ﴾ وقوله: ﴿فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ﴾، والبشارتين قوله: ﴿إِنَّا رَآدُّوهُ إِلَيْكِ﴾ وقوله: ﴿وَجَاعِلُوهُ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

واختُلف في وجه إعجازه:

(١) ـ فقيل: كون الله صرفهم عنِ الإتيان بمثله، مع كونهم قادرين على ذلك، وهذا القول يُسمَّى: «قولَ الصَّرْفة».

(٢) ـ والَّذي ذهب إليه الجمهور: أنَّ وجه إعجازه كونُه في أعلى طبقات البلاغة والفصاحة، مع اشتماله على الإخبار بالمغيَّباتِ ودقائقِ العلوم وأحوال المبدأ والمعاد، وغير ذلك ممَّا لا يُحصى، وهذا هو الصَّحيح في وجه الإعجاز.

واعلم أنَّ ما كان مِنَ المعجزات معلوماً بالقطع منقولاً بالتَّواتر كـ: «القرآن»، فلا شكَّ في كُفرِ مُنكِره وارتداده، وأنَّه بمنزلة مُنكِر وجودِ النَّبيِّ ﷺ في الدُّنيا.

وما لم يكن منها كذلك، فإنِ اشتهرَ بُدِّع مُنكرُهُ وفُسِّق جاحده كـ: «نَبْع الماء مِن بين أصابعه الشَّريفة ﷺ، وتكثير الطَّعام اليسير».

وإن لم يشتهر ولكن ثبت بطريقٍ صحيحٍ أو حَسَنٍ عُزِّرَ مُنكِرُهُ إن كان مثله يخفى عليه ذلك قبل التَّوقيف، وعُزِّر بعده وأُدِّب.

[مِنْ مُعْجِزَاتِهِ ﷺ: الإِسْرَاءُ وَالمِعْرَاجُ]

(٧٤) وَاجْـزِمْ بِـمِـعْـرَاجِ الـنَّـبِـيْ كَـمَـا رَوَوا ....

ولمَّا كان عروج النَّبيِّ ﷺ بروحه وجسمه يقظةً مِن جملة المعجزات؛ متَّفقاً عليه بين أهل السُّنَّة، وورَد به الكتاب [استُدلَّ له بقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴿١٣﴾ عِندَ سِدْرَةِ ٱلْمُنتَهَىٰ﴾، واستدل له الرازي بقوله تعالى: ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ﴾]، أشارَ إليه المصنِّف رحمه الله؛ لأنَّ التَّعرض له في هذا الفنِّ محمودٌ لكونه مِن مباحثه، فلذلك ذكره بقوله:

(وَاجْزِمْ) عَقْدك وجوباً أيُّها المكلَّف (بِـ)ـصحَّة وقوع (مِعْرَاجِ) أي: عروج وصعُود سيِّدنا محمَّدٍ (النَّبِيْ) ﷺ بلا بُرَاقٍ [كما في رواية البيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ٣٩١)] بعد الإسراء به عليه يقظةً

فتح القريب المجيد

....

شرح الصاوي

قوله: (وَاجْزِمْ بِمِعْرَاجِ النَّبِيْ) أي: واجزم اعتقادك بأنَّ من جملة معجزاته ﷺ أنَّه أُسري به ليلاً منَ المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى على ظهر البُراق، وجبريل عن يمينه وميكائيل عن يساره، وصلَّى بالأنبياء والملائكة وأرواح المؤمنين، ثمَّ عُرِج به إلى السَّماء السَّابعة إلى سدرة المنتهى إلى العرش، ورأى ربَّه وخاطبه، ورجع فوجد مكانه لم يبرد.

وغايةُ ما قيل في المدَّة أنَّها أربع ساعات، ولا غرابة في ذلك؛ فإنَّ الشَّمس في السَّماء الرَّابعة وبمجرَّد بروزها تراها في الأرض، وكذلك الهواء، والملائكة الصَّاعدون بالأعمال الصَّالحة، والشُّهبُ النَّازلة على الشَّياطين؛ فإنَّها ثوابتٌ في العرش ولا تُخطِئُ الشَّيطانَ فتصيبه في لمح البصر.

تحفة المريد

....

بجسمه الشَّريف وروحِه ﷺ، مِنَ المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، ثُمَّ صَعد مِن صخرة بيت المقدس إلى سِدرة المنتهى وحيث شاء الله عزَّ وجلَّ، حالَ كونك معتمداً في كيفيَّته (كَمَا) أي: على القصَّة والسِّيرة الَّتي، أو حالَ كون العروج الَّذي جزمتَ به مماثلاً ومطابقاً للوصف والوجه الَّذي (رَوَو)هـ(ـا)، أو رواه أهل الحديث، والتَّفسير، وأرباب السِّير والتَّاريخ، فقد وقع في كيفيَّته اختلافٌ كثيرٌ.

وقدِ استغنى المصنِّف رحمه الله عنِ التَّعرُّض لذكر الإسراء، وإن كان الواجبَ التَّعرُّضُ لذكره؛ إذ قد أُنكِر أيضاً، والحاملُ له لعدم التَّعرُّض لذكره شُهرةُ إطلاق أحد الاسمين ـ أعني: الإسراء والمعراج ـ على ما يعمُّ مدلوليهما، حتَّى صار كالأعلام الجنسيَّة أوِ الشَّخصيَّة الثَّابتة بالغَلَبة.

فتح القريب المجيد

(وَاجْزِمْ بِمِعْرَاجِ النَّبِيْ كَمَا رَوَوا) يعني: واجزم جزماً موافقاً لِما رواه أهل الحديث والتَّفسير والسِّيَر على تفصيلٍ بيَّنوه واختلافٍ ذكروه: أنَّ من معجزاته ﷺ وقوع معراجه؛ أي: صعوده عليه، فالمراد بـ«العروج» هنا: الصُّعود، لا السُّلَّم؛ وفيه إشارةٌ إلى أنَّ «معراج» هنا مصدرٌ ميميٌّ معناه الصُّعود.

شرح الصاوي

فمَن أنكر الإسراء كفر؛ لتكذيبه القرآن، ومَن أنكر المعراج فُسِّق وبُدِّع.

وإنَّما نصَّ على المعراج فقط؛ لأنَّه صار حقيقةً عرفيَّةً فيما يشمل الإسراء، ولأنَّه لو ذكر لإسراء فقط لَتُوُهِّم أنَّه يجب الإيمان به دون المعراج.

وقوله: (كَمَا رَوَوا) أي: في الأحاديث والسِّيَر المشهورة.

تحفة المريد

قوله: (وَاجْزِمْ بِمِعْرَاجِ النَّبِيْ كَمَا رَوَوا) بسكون الياء من «النَّبِي» مخفَّفةً للوزن؛ أي: واعتقد اعتقاداً جازماً بعروج نبيِّنا ﷺ وصعوده إلى السَّماوات السَّبع إلى سدرة المنتهى إلى حيث شاء الله بعد الإسراء به على البراق، وجبريلُ عن يمينه وميكائيلُ عن يساره، من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، حال كون العروج الَّذي جزمتَ به مثل الَّذي رواه أهل الحديث والتَّفسير والسِّيَر.

وكان على النَّاظم التَّعرُّضُ للإسراء أيضاً، لكنِ استغنى عن ذكره بذكر المعراج؛ لشهرة إطلاق أحدِ الاسمين ـ أعني: الإسراء والمعراج ـ على ما يعمَّ مدلوليهما، وهو سَيْرُهُ ﷺ ليلاً إلى أمكنةٍ مخصوصةٍ على وجهٍ خارقٍ للعادة، فهذا أمرٌ كلِّيٌّ يشمل مدلوليهما.

والحقُّ أنَّه كان في اليقظة بالرُّوح والجسد مِنَ المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى؛ بشهادة الكتاب والسُّنَّة، وإجماع القرن الثَّاني مِنَ الأمَّة ومَن بعدهم، ثمَّ إلى السَّماء بالأحاديث المشهورة، ثمَّ إلى الجنَّة أوِ المستوى أوِ العرش أو طرف العالَم على اختلاف الآراء بخبر الواحد.

ولا شكَّ أنَّه أمرٌ ممكنٌ، أخبر به الصَّادق، وكلُّ ما هو كذلك فهو حقٌّ، وحكمه مطابقٌ.

ودليلُ الإمكان: إمَّا تماثلُ الأجسام، فيجوز على السَّماوات الخَرْقُ والالتئامُ كما يجوزان على الأرض والماء، ويجوزُ على الإنسان سرعةُ قطع المسافة كما يجوزُ على الطَّير والرِّيح.

وأمَّا دليلُ عدم الامتناع فهو أنَّه لا يلزمُ مِن فرض وقوعه محالٌ.

فتح القريب المجيد

وكان صعوده بلا بُراقٍ بعد الإسراء به عليه؛ جسداً ورُوحاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، ثمَّ صعد من عند صخرة بيت المقدس إلى سدرة المنتهى إلى حيث شاء العليُّ الأعلى.

ولا شكَّ أنَّه أمرٌ ممكنٌ أخبر به الصَّادقُ المصدوق، وكلُّ ما هو كذلك فهو حقٌّ، وحكمُهُ مطابقٌ للواقع، ودليلُ الإمكان: تماثلُ الأجسام، فيجوز على السَّماوات الخَرْقُ والالتئام، كما يجوزان على الأرض والماء، ويجوز على الإنسان سرعةُ قطع المسافة البعيدة كما يجوزُ على الطَّير والرِّيح، وإذا كانت قدرة الله تعالى شاملةً لكلِّ ممكنٍ أمكن أن يخلق مثل هذه الحركة في بدن سيِّدنا محمَّد ﷺ أو بدن حامله.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

والحقُّ أنَّه كان يَقَظَةً بالرُّوح والجسد، كما أجمع عليه أهل القرن الثَّاني ومَن بعده من الأمَّة، خلافاً لبعض القرن الأوَّل، القائل بأنَّه كان مناماً، ولبعضه القائل بأنَّه كان بالرُّوح فقط لكن يقظةً، فالأقوال ثلاثةٌ.

فإن قيل: فما الفرق بين كونه مناماً وبين كونه بالرُّوح؟

أُجيب: بأنَّه على كونه مناماً يكون في حالة النَّوم، وعلى كونه بالرُّوح لا نوم أصلاً، بلِ الرُّوح تذهب للأمكنة المخصوصة والجسمُ في هذه الحالة يكون كالغافل.

والإسراءُ منَ المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى ثابتٌ بالكتاب والسُّنَّة وإجماع المسلمين، فمَن أنكره كفر.

ويتخرَّجُ حكم منكره على ما علمت آنفاً، فمنكِرُ الإسراء كافرٌ، ومنكِرُ المعراج مبتدعٌ فاسق.

[بَرَاءَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رضي الله عنها]

(٧٤) .... وَبَــرِّئَــنْ لِـعَــائِـشَــةْ مِـمَّــا رَمَــوا

ولـمَّا كان نزول براءة أمِّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها مِن معجزاته ﷺ، فكان المناسب ذكره في مباحث المعجزات، وإن كان كرامةً لها أو لأبوَيْها أو للجميع مِن جهةٍ أخرى، **أشار إليه المصنِّف** رحمه الله بقوله:

فتح القريب المجيد

لا يقال: لو كان أمراً ممكناً لما أنكرَه العقلاءُ، وكذَّبوه ﷺ في إخباره عنه، حتَّى ارتدَّ كثيرٌ منهم بسببه.

لأنَّا نقول: كان ذلك لقصور أفهامهم وأنظارهم في الإلهيَّات، وغلبة وقوفهم مع العاديَّات.

وتَرَكَ النَّاظم رحمه الله التَّعرُّض للإسراء لأنَّ وقوعَ المعراج مستلزمٌ له؛ إذ لم يقع إلَّا بعدَه، والإسراءُ وهو من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى ثابتٌ في الكتاب والسُّنَّة والإجماع، ومنه إلى السَّماء بالأحاديث المشهورة، ومنها إلى الجنَّة ثمَّ إلى المستوى أوِ العرش أو طرف العالَم بخبر الآحاد، ولهذا جزم السَّعد بأنَّ مَن أنكر الإسراء يكفر، ومَن أنكر خُصُوصَ المعراج حُكِم بتبديعه وتفسيقه.

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

والمعراجُ منَ المسجد الأقصى إلى السَّماوات السَّبع ثابتٌ بالأحاديث المشهورة، ومنها إلى الجنَّة، ثمَّ إلى المستوى أوِ العرش أو طرف العالَم من فوق العرش، على الخلاف في ذلك، ثابتٌ بخبر الواحد، فمَن أنكره لا يكفر لكن يفسق، والتَّحقيق أنَّه لم يصل إلى العرش، كما نصُّوا عليه في مواد القِصَّة.

(وَبَرِّئَنْ) أيُّها المسلم؛ مِنَ: «التَّبرئة»، وهي: التَّنزيه؛ أيِ: اعتقد وجوباً اعتقاداً قطعيًّا براءة أمِّ المؤمنين، وطهارةَ زوجة خاتم النَّبيِّين.

(لِعَائِشَهْ) بنت عبد الله أبي بكر بن عثمان بن أبي قحافة رضي الله عنه؛ مفعول الأمر [واللام صلة].

(مِمَّا) أي: مِنَ الإفك الذَّي (رَمَو)هـ(ـا) به؛ أي: قذفها رضي الله عنها به المنافقون، وكان الَّذي قد تولَّى كِبْرَه مِنهم رأسهم عبد الله ابن أبيٍّ ابن سلولَ؛ كما جاء به القرآن في سورة النُّور، وانعقد عليه إجماع الأمَّة، ووردت به الأحاديث الصَّحيحة.

فتح القريب المجيد

(وَبَرِّئَنْ لِعَائِشَهْ مِمَّا رَمَوا) يعني: أنَّه يجبُ شرعاً على كلِّ مكلَّفٍ أن يعتقد براءةَ السَّيِّدة عائشةَ رضي الله عنها ممَّا رمَاها به المنافقون، وهم: عبدُ الله بنُ أُبيٍّ ابنُ سلول وأتباعُه، وذلك لمَّا تخلَّفَت في طلب عِقدِها، فَحُمِلَ هودَجُها ظنًّا أنَّها فيه لنحافتها، وذلك قبل أن تحمل اللَّحم، فسار القومُ، ورَجَعَتْ إلى مكانهم فلم تجدهم، فجلست مكانهم فنامت، فمرَّ بها صفوانُ بن المُعَطَّلِ، فعرفها فالتفت بظهره، وقال: «الله أكبر الله أكبر»، فاستيقظت، وكان قد أبرك البعير فقال لها: «اركبي البعير»، فركبت ولم ينظر إليها، وقاد بها البعير مولِّياً ظهره حتَّى أدرك بها النَّبيَّ ﷺ، فَرَمَوْهَا به، فأنزل اللهُ في براءتها عشرَ آياتٍ من أوَّل سورة النُّور.

شرح الصاوي

قوله: (وَبَرِّئَنْ لِعَائِشَهْ مِمَّا رَمَوا) أي: ممَّا يجب اعتقاده براءةُ السَّيِّدة عائشة أمِّ المؤمنين الصِّدِّيقة بنت أبي بكر الصِّدِّيق رضي الله عنهما ممَّا رماها به المنافقون من الإفك.

وحاصلُ ذلك: أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه، فلمَّا أراد التَّوجُّه لغزوة بني المصطَلِق خرجت على عائشة، فتوجَّهت معه، وجُعِل لها هودجٌ، فلمَّا كان آخر ليلةٍ من رجوعهم إلى المدينة تخلَّفت في طلب عِقدٍ كان لأختها أسماء، فحُمل الهودج ظَنًّا أنَّها فيه؛ لأنَّها كانت

تحفة المريد

قوله: (وَبَرِّئَنْ لِعَائِشَهْ مِمَّا رَمَوا) بزيادة اللَّام وسكون الهاء للوزن؛ أيِ: اعتقد وجوباً براءة أمِّ المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصِّدِّيق رضي الله عنهما وعن أبويها، ممَّا رَماها به المنافقون من الإفك؛ أي: أشدِّ الكذب، والذي تولَّى كبره ـ أي: معظمه، حيث ابتدأ الخوض فيه وأشاعه ـ عبدُ اللهبنُ أُبيّ ابنُ سَلُول ـ لعنه الله ـ، وأُبيّ: اسم أبيه، وسَلُول: اسم أمِّه، وقد جاء القرآن ببراءتها، وانعقد عليها إجماع الأمَّة، ووردت بها الأحاديث الصَّحيحة [اخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٦٦١)، ومسلم في «صحيحه» (٢٧٧٠)، من حديث عائشة رضي الله عنها]، فمَن جحد براءتها أو شكَّ فيها كفر.

وملخص ذلك: أنَّها لمَّا كانت رضي الله عنها مع رسول الله ﷺ في غزوة بني المصطلق، تخلَّفت في طلب عقدٍ لها، وكان مِن جذع أظفار، فحُمل هودجُها ظنًّا أنَّها فيه، وسار القوم، ورجعت فلم تجدهم، فمرَّ بها صفوان بن المعطل رضي الله عنه فحملها ولم ينظر إليها، وقاد بها البعير مولِّيها ظهره حتَّى أدرك بها النَّبيَّ ﷺ، فرموها به، فأنزل الله تعالى في براءتها عشر آياتٍ مِن أوَّل سورة النُّور.

فتح القريب المجيد

وبالجملة وردت السُّنَّة والكتاب وانعقد الإجماعُ على براءتها من ذلك، فمَن جَحَدَها أو شكَّ فيها كَفَرَ، فيُقْتَلُ إن لم يَتُبْ.

شرح الصاوي

خفيفةً كما أخبرت، فسار القوم، ورجعت فلم تجدهم، فمكثت مكانها، فأخذها النَّوم، فمرَّ بها صفوان بن المعطَّل، وكان يعرفها قبل آية الحجاب، فَبَرَّك ناقته وولَّاها ظهره، وصار يذكر الله جَهْراً حتَّى استيقظتْ، وحملها على النَّاقة، ولحق بها النَّبيَّ ﷺ ضحوةً، فأشاع عبد الله بنُ أُبيٍّ ابنُ سَلُول - لعنه الله - الإفكَ، وفشا ذلك بين المنافقين وضعفاء المسلمين، فلمَّا أُخبرت عائشة بذلك تمرَّضت، واستأذنت رسول الله أن تتمرَّض ببيت أمِّها، فأذن لها، فلمَّا فشا ذلك الكلام شقَّ على النَّبيِّ ﷺ، فجمع الصَّحابة وقال: «**يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، مَنْ يَعْذُرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي؟ فَوَ اللهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيراً، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلاً مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيراً**»، فقال سعد بن معاذ سيِّدُ الأوس: أنا أعذرك منه، إن كان من الأوس ضربت عنقه، وإن كان من إخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرك، فقال سعد بن عبادة سيِّدُ الخزرج: كذبت لا تقدر على قتله، فهمَّ الأوس والخزرج بالاقتتال، فأمرهم النَّبيُّ بالتَّرك والإعراض عن هذا الأمر، فأنزل الله العشر آيات من أوَّل سورة النُّور، أوَّلها قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ﴾ [النور: ١١]، وآخرها قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَۖ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [النور: ٢٦]، فقرأها النَّبيُّ ﷺ عليها وعلى الصَّحابة، ففرحوا، وقال لها أبوها: يا بُنَيَّتي قومي اشكري لرسول الله، فقالت: والله لا أشكر إلَّا الله الَّذي برَّأني؛ لاستغراقها في وَحدة الوجود، لا لشيءٍ في نفسها من رسول الله؛ فإنَّ مقامها يَجِلُّ عن ذلك.

تحفة المريد

وحاصلُ قصَّتها: أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه، فلمَّا أراد التَّوجُّه لغزوة بني المصطلق - وتسمَّى: «غزوة المُرَيسيع» - أقرع بينهنَّ، فخرجت القرعةُ على السَّيِّدة عائشة رضي الله عنها، فتوجَّهت معه، ففي رجوعهم منها ضاع عقدُها، وكان من جَزعِ أظفار - بفتح الجيم

فجَحْدُ براءتها أوِ الشَّكُّ فيها كُفرٌ، يُقتل صاحِبُه إن لم يَتُب؛ لانعقاد الإجماع عليها، مع ورُودها كتاباً وسنَّةً، وإنَّما لم يقتل النَّبيُّ ﷺ مَن قذفها لأنَّ قَذْفَهم لها كان قبل نزول القرآن.

فتح القريب المجيد

وأمَّا مَن قذفها بغير ما برَّأها اللهُ منه، فحكمُها فيه حكمُ سائر زوجاته ﷺ، وقيل: يحدُّ لها ويُنكَّلُ؛ لأذيَّته لرسول الله ﷺ، وقيل: يحدُّ حدَّين؛ تعظيماً لجنابه ﷺ. وقال ابن عبَّاس ﵄: «مَن سبَّ واحدةً من زوجاته ﷺ عائشةَ أو غيرَها، فلا توبةَ له، ولا بدَّ من قتله».

شرح الصاوي

فصار كلُّ مَن رماها بالزِّنى كافراً؛ لتكذيبه القرآن.

ومن جملة مَن تكلَّم في الإفك وتاب منه، مِسْطَح، وكان ينفق عليه أبو بكر احتساباً، فلمَّا بلغه عنه الكلام في الإفك حلف لا ينفق عليه، فأنزل الله حين تاب: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ﴾ [النور: ٢٢] الآية، فأعاد النَّفقة عليه ثانياً.

* * *

تحفة المريد

وسكون الزَّاي أو فتحها، أي: خرز منسوب لأظفار، وهي بلدةٌ في اليمن ـ، فتخلَّفت في طلبه، فحُمِلَ هودجُها ـ وهو مركَبٌ من مراكب النِّساء كالقبَّة ـ ظنَّا أنَّها فيه؛ لأنَّها كانت خفيفةً كما أخبرت بذلك، وسار القوم ورجعت إليهم فلم تجدهم، فمكثت مكانها، فأخذها النَّوم، فمرَّ بها صفوان بنُ المعطل، وكان يعرفها قبل آية الحجاب، وكان يتخلَّف ليلتقط ما يسقط منَ المتاع أو لأنَّه كان ثقيل النَّوم، فبرَّك ناقته، وولَّاها ظهره، وصار يسترجع جهراً حتَّى استيقظت، وحملها على النَّاقة، ولم ينظر إليها، وقاد بها النَّاقة مُولِّيها ظهره حتى أدرك بها النَّبيَّ ﷺ، فرَمَوْها به، وفشا ذلك بين المنافقين وضعفاء المسلمين، فشقَّ ذلك على النَّبيِّ ﷺ، فجمع الصَّحابة، وقال: «**يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، مَنْ يَعْذُرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، فَوَاللهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيراً، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلاً مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيراً**»، فقال سعدُبنُ معاذ سيِّدُ الأوس: أنا أعذرك منه يا رسول الله، إن كان من الأوس ضربت عنقه، وإن كان من إخواننا منَ الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرَك، فقال سعدُبن عبادة سيِّدُ الخزرج: كذبتَ لا تقدرُ على قتله، فَهَمَّ الأوس والخزرج بالقتال، فأمرهم النَّبيُّ ﷺ بالإعراض عن ذلك، فأنزل الله في براءتها: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ﴾ [النور: ١١] العشر آيات... إلى قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [النور: ٢٦].

وأمَّا قذفُها بغير ما برَّأها الله منه:

ـ فظواهرُ كلامهم يُفيدُ أنَّ حكمها فيه حكم سائر زوجاته ﷺ، وهو قول ابن شعبان مِن أئمَّتنا.

ـ وقيل: يُحَدُّ لها ويُنَكَّل؛ لأذيَّته ﷺ بقدر جُرمه وجُرْأتِه.

فتح القريب المجيد

وفي «سنن أبي داوود» [(٤٤٧٤)]: عن عائشةَ ﵂ أنَّها قالت: لمَّا أنزل الله تعالى عذري، أمر رسول الله ﷺ بالرَّجل والمرأة، فضربوا حدَّهم وهم: حسَّانُ بنُ ثابت، ومِسْطَحُ بنُ أُثاثَةَ، وحمْنَةُ بنتُ جَحْشٍ.

قال الطَّحاوي [انظر: «شرح مشكل الآثار» (٢٩٦٣)]: ثمانين ثمانين.

وأنشد حسَّان أبياتاً يثني فيها على أمِّ المؤمنين ﵂، ويظهر براءته ممَّا نُسب إليه: [من الطويل]

حَصَانٌ رَزَانٌ مَا تُزَنُّ بِرِيبَةٍ ... وَتُصْبِحُ غَرْثَى مِنْ لُحُومِ الْغَوَافِلِ
خَلِيلَةُ خَيْرِ النَّاسِ دِيناً وَمَنْصِباً ... نَبِيِّ الْهُدَى وَالْمَكْرُمَاتِ الْفَوَاضِلِ
عَقِيلَةُ حَيٍّ مِنْ لُؤَيِّ بْنِ غَالِبٍ ... كِرَامِ الْمَسَاعِي مَجْدُهَا غَيْرُ زَائِلِ
مُهَذَّبَةٌ قَدْ طَيَّبَ اللهُ خِيمَهَا ... فَطَهَّرَهَا مِنْ كُلِّ سُوءٍ وَبَاطِلِ
فَإِنْ كَانَ مَا قَدْ جَاءَ عَنِّيَ قُلْتُهُ ... فَلَا رَفَعَتْ سَوْطِي إِلَيَّ أَنَامِلِي

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

فقال سيِّدنا أبو بكر للسَّيِّدة عائشةَ ﵂: قومي فاشكري لرسول الله ﷺ، فقالت: لا والله لا أشكرُ إلَّا الله الَّذي برَّأني، لكن لم يكن ذلك لشيءٍ كان في نفسها من رسول الله ﷺ، فإنَّ مقامها يَجِلُّ عن ذلك، وإنَّما استغرقت في مقام الشُّهود، فلم تشهد إلَّا الله.

وكان ممَّن تكلَّم في الإفك مِسْطح، وكان سيِّدنا أبو بكر ﵁ يُنفق عليه، فلمَّا بلغه أنَّه تكلَّم في الإفك حلف لا ينفق عليه، فأنزل الله: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ﴾ [النور: ٢٢] الآية، فأعاد سيِّدنا أبو بكر ﵁ النَّفقة كما كانت.

* * *

ـ وقيل: يُحَدُّ حَدَّين.

وقال ابن عبَّاس رضي الله عنهما: «مَن سبَّ واحدةً مِن زوجاته ﷺ فلا توبة له، ولا بدَّ مِن قتله مطلقاً؛ كانت عائشة أو غيرها».

وقال الأبِّيُّ رحمه الله: «المشهورُ في غير السَّيِّدة عائشة الحدُّ في القذف والعقوبة في غيره»، قال أستاذنا رحمه الله: «والظَّاهرُ أنَّ حكم السَّيِّدة عائشة في القذف بغير ما برَّأها الله تعالى منه كذلك» [انظر: «هداية المريد» (٢/ ٨٦٠)].

وقد حدَّ النَّبيُّ ﷺ أهل الإفك بعد نزول البراءة كـ: حسَّان، ومسطح، وحمنة أخت زينب بنت جحش، ولم يحدَّ ابن سلول.

و«الجِذع» هو الحجر اليمانيُّ المعروف، وإضافتُهُ إلى «أظفار» تخصيصٌ له به، وفي اليمن موضع يقال له: «ظفار»، والرِّواية في الحديث أظفار؛ كما ذكره الإمام ابن الأثير.

* * *

فتح القريب المجيد

ولم يحد عبد الله بن أُبَيٍّ ابن سلول؛ لأنَّه كان ناقلاً عن غيره.

وإنَّما ذكر النَّاظم رحمه الله براءة السَّيِّدة عائشة هنا؛ لأنَّها من معجزاته ﷺ، وإن كانت كرامةً لها أو لأبويها.

وقول النَّاظم رحمه الله: «وَبَرِّئَنْ» فعلُ أمرٍ مضعَّفُ العَين مهموزُ اللَّام، مقرونٌ بنون التَّوكيد الخفيفة، وفاعلُه مَن يتأتَّى منه الخطاب بالحكم، و«عَائِشَة»: مفعول.

* * *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

[خَيْرُ القُرُونِ]

(٧٥) وَصَحْبُهُ خَيْرُ القُرُونِ فَاسْتَمِعْ فَتَابِعِيْ فَتَابِعٌ لِمَنْ تَبِعْ

(وَ) ممَّا يجبُ شرعاً على كلِّ مكلَّفٍ اعتقادُهُ: أنَّ نبيَّنا محمَّداً ﷺ (صَحْبُهُ) أي: كلُّ فردٍ فردٍ مِنَ الصَّحابة ﷺ - الَّذين آمنوا به وصَحِبوه ﷺ ولو قليلاً - مِن حيث صحبتُهم وتوابعُها ممَّا يترتَّب عليها.

والمرادُ: «مَن كان صحابيًّا في نفس الأمر؛ وصل إلينا عِلْمُ صحبته، أم لا».

(خَيْرُ) أي: أفضلُ؛ بمعنى: أنَّهم أكثرُ (القُرُونِ) المتأخِّرة ثواباً؛ لأنَّهم ﷺ آوَوا ونصروا وجاهدوا.

والقرون جمع: «قَرْنٍ»، وهو مِنَ الزَّمان: «مِئةُ سنة»، ومِن أصحابه ﷺ: «الصَّحابةُ»، ومِنْ غيرهم: «التَّابعون»، وبعدهم: «تابعوهم»؛ على الأصحِّ [في الجميع].

فتح القريب المجيد

(وَصَحْبُهُ خَيْرُ القُرُونِ) يعني: أنَّ ممَّا يجب اعتقادُهُ أنَّ أصحابه ﷺ - وهم الَّذين آمنوا به وصحبوه ﷺ ولو قليلاً - أفضلُ من غيرهم من جميع أهل القرون؛ للأحاديث البالغة مبلَغَ التَّواتر، وإن كانت تفاصيلُها آحاداً؛ كحديث «الصَّحيحين» عن أبي هريرة ﷺ: **«لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِلْءَ أُحُدٍ ذَهَبَاً»** وفي رواية: **«مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَباً مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِم وَلَا نَصِيْفَهُ»** [أخرجه الترمذي في «سننه» (٣٨٦٢) من حديث عبد الله بن مغفل ﷺ].

والقرون جمع: «قرنٍ» وهو بالنِّسبة للزَّمان مئةُ سنة، وبالنِّسبة للنَّاس انقراض ذلك العصر، فإنَّ العصر زمنٌ يحوي أمماً، وينقرض بانقراضهم، فلوِ انقرض الصَّحابة والتَّابعون وتابعوهم والمئةُ الأولى باقيةٌ كانت ثلاثةَ قرونٍ، وإن كانت كلُّها لم تبلغ مئة سنة.

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

قوله: (وَصَحْبُهُ خَيْرُ القُرُونِ) أي: وأصحابه ﷺ أفضل القرون المتأخِّرة والمتقدِّمة ما عدا الأنبياء والرُّسل؛ لحديث: **«إِنَّ اللهَ اخْتَارَ أَصْحَابِي عَلَى العَالَمِينَ سِوَى النَّبِيِّينَ وَالمُرْسَلِينَ»** [مجمع الزوائد (١٠/ ١٦) من حديث جابر بن عبد الله ﷺ]، ولحديث: **«اللهَ اللهَ فِي أَصْحَابِي لَا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضاً مِنْ بَعْدِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ؛ لَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَباً مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيْفَهُ»** [أخرجه الترمذي في «سننه» (٣٨٦٢) من حديث عبد الله بن مغفل ﷺ].

وأمَّا أفضليَّتهم ﷺ على القرون المتقدِّمة غيرِ الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام فلا كلام فيها؛ لقوله تعالى: ﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الفتح: ١٨] الآيةَ، ﴿وَٱلسَّـٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ﴾ [التوبة: ١٠٠] الآيةَ، ولحديث: «إِنَّ اللهَ اخْتَارَ أَصْحَابِي عَلَى العَالَمِينَ سِوَى النَّبِيِّينَ وَالمُرْسَلِينَ» [مجمع الزوائد (١٠/١٦) من حديث جابر بن عبد الله ﷺ]، وحديثِ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي» [أخرجه الترمذي في «سننه» (٣٨٦٢) من حديث عبد الله بن مغفل ﷺ]، ويأتي بيان أفضلهم في قوله: «وَخَيْرُهُمْ مَنْ وُلِّيَ الخِلَافَهْ».

ولفظةُ «صاحب» تُضاف تارةً إلى المصحوب الأعلى كما هنا؛ كقولك: «صاحب رسول الله»، وتارةً إلى الأدنى كقوله تعالى: ﴿إِذْ يَـقُولُ لِصَـٰحِبِهِۦ لَا تَحْـزَنْ﴾ [التوبة: ٤٠].

ولا يخفى ترجيح رتبة مَن لازمه ﷺ وقاتل معه، أو قُتِلَ تحت رايته، على مَن لم يلازمه، أو لم يحضر معه مشهداً، وعلى مَن كلَّمه يسيراً، أو ماشاه قليلاً، أو رآه على بعدٍ، أو في حال الطفوليَّة، وإن كان شرفُ الصُّحبة حاصلاً للجميع.

واعلم أنَّه ما فُضِّل أهل القرن الأوَّل على غيرهم إلَّا بقوَّة الإيمان، فكانوا فيه أتمَّ مِن تابعيهم، وإن كان فيهم مَن هو أتمُّ مِنَ الصَّحابة في العِلم، كما أنَّ أتباع التَّابعين أتمُّ مِن غالب التَّابعين في العمل.

فتح القريب المجيد

والمراد بـ«كونهم أفضل من غيرهم»: أكثرُ ثواباً؛ لكونهم آوَوْا ونصروا وجاهدوا وصبروا وتصدَّقوا بأموالهم على فاقةٍ، وباعوا نفوسهم لله تعالى رغبةً في صحبته ﷺ.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ولا يخفى ترجيحُ رُتْبة مَنْ لازمَهُ ﷺ، وقاتل معه، وقُتل تحت رايته، على مَن لم يكن كذلك، وإن كان شرف الصُّحبة حاصلاً للجميع.

والقُرون جمع: «قَرْنٍ»، ومعناه: أهل زمانٍ واحدٍ متقاربٍ، اشتركوا في أمرٍ من الأمور المقصودة، كـ: «الصَّحابة» فإنَّهم اشتركوا في الصُّحبة، وهكذا مَنْ بعدهم.

ـ وقيل معناه: الزَّمن الَّذي اشترك أهلُهُ في الأمر المذكور.

وسُمِّيَ: «قَرْناً»؛ لأنَّه يَقْرِنُ أمَّةً بأمَّةٍ وعالَماً بعالَم.

وعلى الأوَّل فلا تقدير في كلام المصنِّف، وعلى الثَّاني ففي كلامه تقدير مضاف؛ أي: «أهل القرون» كما قدَّره الشَّارح في حلِّ المتن.

وكونُ الصَّحابة ﷺ أقوى إيماناً ـ مع أنَّهم عاصروه ﷺ، ورأوا معجزاته، وإن كان مخالفاً لقاعدة أنَّ: «الإيمان بالغيب أشدُّ في حقِّ صاحبه مِنَ الإيمان بالحاضر» ـ إنَّما هو لِمَا فُطِر عليه الإنسان مِنَ الحسد، فإذا بُعِث إلى أمَّةٍ رسولٌ مِن جنسها ثَارَ الحسد في النَّاس، فلم يؤمن به إلَّا مَن قَوِي على دفع ما في نفسه مِنَ الحسد وحبِّ الشُّغوف، ولا سِيَّما إذا كان الحاكم عليها جنسها، فلذلك كان إيمان الصَّحابة ﷺ أقوى لهذا النَّظر؛ لمشاهدة تقدُّم جنسهم عليهم أوَّل الإسلام، وكان اشتغالهم بما يدفع سلطان الحسد أن يقوم بهم مانعاً لهم مِن إدراك غوامض العلوم والأسرار، ففاقونا بقوَّة الإيمان.

وجَبَر الله تعالى نقصنا بأن أعطانا التَّصديق بما نُقل لنا عنهم، فحصل لنا درجة الإيمان بالغيب في شأن نبيِّنا ﷺ الَّذي لا درجة للصَّحابة فيه ولا قَدَم؛ لأنَّهم شاهدوا الشَّارع ﷺ وشهدوا أحواله ووقائعه، فآمنوا وصدَّقوا على الشُّهود، فما فُضِّلوا إلَّا بقوَّة الإيمان والسَّبق، وأمَّا العِلم والعمل فقد يساويهم فيه غيرهم.

ويأتي حكم منكر صحبة سيِّدنا أبي بكر ﷺ وغيرِه في قوله: «وَمَنْ لِمَعْلُومِ ضَرُورَةً جَحَدْ».

وقوله: (فَاسْتَمِعْ) سماعَ تفهُّم وتدبُّرٍ؛ لتعلم عدم معارضة هذا الحكم بما رواه الثِّقات مِن قوله ﷺ: «أَتَدْرُونَ أَيُّ الخَلْقِ أَفْضَلُ إِيْمَاناً؟» قِيلَ: المَلَائِكَةُ، قال ﷺ: «وَحَقٌّ لَهُمْ، بَلْ غَيْرُهُمْ»، قيل: الأنبياء، قال ﷺ: «وَحَقٌّ لَهُمْ، بَلْ غَيْرُهُمْ»، فقيل: الشُّهداء، قال ﷺ: «بَلْ غَيْرُهُمْ»، ثمَّ قال ﷺ: «أَفْضَلُ الخَلْقِ إِيْمَاناً قَوْمٌ فِي أَصْلَابِ الرِّجَالِ، فَيُؤْمِنُونَ بِي وَلَمْ يَرَوْنِي، وَيُصَدِّقُونَ بِمَا جِئْتُ بِهِ وَيَعْمَلُونَ بِهِ، فَهُمْ خَيْرٌ مِنْكُمْ» [أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٦٩٩٣) من حديث عمر بن الخطاب ﷺ]؛ لأنَّه لا يلزم مِن تفضيلهم مِن جهة الإيمان بالغيب تفضيلُهُم في جميع جهات الخيرات.

فتح القريب المجيد

(فَاسْتَمِعْ) تكملةٌ، أو تنبيهٌ على مهمٍّ.

شرح الصاوي

قوله: (وَصَحْبُهُ خَيْرُ القُرُونِ فَاسْتَمِعْ) أي: ممَّا يجب اعتقاده أنَّ أصحاب رسول الله ﷺ خير الخلق بعد الأنبياء ورؤساء الملائكة.

والصَّحابيُّ: «كلُّ مَن اجتمع به بعد البعثة مؤمناً، ولو لم تُطل صحبته، ولو كان غير مميِّزٍ»، فَشَمِلَ الصِّبيان الَّذين حنَّكهم النَّبيُّ ﷺ.

تحفة المريد

وقوله: (فَاسْتَمِعْ) تكملةٌ.

وأفضلُ النِّساء: الزَّوجات الشَّريفات، وتسمعُ القول فيه آنفاً [هكذا المثبت في النسخ الخطية المعتمدة، ولعله: «لاحقاً»] إن شاء الله تعالى.

وليس الصَّحابة ﷺ منحصرين في عددٍ.

● **وأمَّا أوَّلهم إسلاماً ففيه خلافٌ:**

ـ والَّذي قاله ابن عبَّاس ﷺ وغيره: أنَّه أبو بكر الصِّديق ﷺ لقوله ـ كما في «الترمذي» [(٣٧٣٤)] ـ: «أَلَسْتُ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ»، ولقوله ﷺ لمَّا سأله عمرو بن عبسة: «مَن معك على هذا الأمر؟»، فقال ﷺ: «حُرٌّ وَعَبْدٌ» يعني أبا بكر وبلالاً ﷺ، رواه مسلم [(٨٣٢)].

ـ وعن جابر ﷺ وغيره: أنَّ أوَّلهم إسلاماً سيِّدنا عليُّ بن أبي طالب ﷺ لقوله على المنبر: «لَقَدْ صَلَّيْتُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ النَّاسُ سَبْعاً» [أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٨٣٩٥)، وابن ماجه في «سننه» (١٢٠)].

ـ وقال معمر عنِ الزُّهريِّ: «إنَّه زيد بن حارثة ﷺ» [أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٥/ ٨٤)].

قال الإمام الثَّعلبيُّ: «والخلافُ إنَّما هو فيمَن أسلم بعد السَّيِّدة خديجة ﷺ» [انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٣٠٠)].

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

والدَّليلُ على فضلهم:

قولُه ﷺ: «اللهَ اللهَ فِي أَصْحَابِي لَا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضاً مِنْ بَعْدِي» [أخرجه الترمذي في «سننه» (٣٨٦٢) من حديث عبد الله بن مغفَّل ﷺ]، «فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَباً مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِم وَلَا نَصِيفَهُ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٦٧٣) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ مرفوعاً].

وقولُه أيضاً: «أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ بِأَيِّهِمُ اقْتَدَيْتُمُ اهْتَدَيْتُمْ».

وقولُه أيضاً: «إِنَّ اللهَ اخْتَارَ أَصْحَابِي عَلَى العَالَمِينَ سِوَى النَّبِيِّينَ وَالمُرْسَلِينَ».

ولا يخفى ترجيح رتبة مَنْ لازمه وقاتلَ تحت رايته على مَنْ لم يكن كذلك.

وقرن الصَّحابة: مئة وعشرون سنة، مبدؤها البعثة.

تحفة المريد

. . . .

قال الإمام النَّوويُّ: «وهذا القول هو الصَّواب عند جماعة مِنَ المحقِّقين» [انظر: «التقريب والتيسير» للنووي (ص: ٩٢)].

قال الإمام ابن الصَّلاح رَحِمَهُ اللهُ: «والجمع بين الأقوال والأورع أن يُقال: مَن أسلم مِنَ الرِّجال الأحرار أبو بكر، ومِنَ الصِّبيان عليٌّ، ومِنَ النِّساء خديجة، ومِنَ الموالي زيد، ومِنَ العبيد بلال». اهـ [انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٣٠٠)]، والله أعلم.

وأمَّا آخر الصَّحابة رضي الله عنهم موتاً مطلقاً: أبو الطُّفيل عامر بن واثلة اللَّيثيُّ رضي الله عنه.

(فَـ)ـيليهم في الأفضليَّة مِن غير تخلُّل واسطةٍ بينهما: جملةُ جنس [الـ] (ـتَابِعِيْ) لِلُقْيهم مَن لَقيه ﷺ وقربهم مِن زمانه.

ـ وهو: «مَن لَقِي الصَّحابيَّ ـ الَّذي لَقِيه ﷺ ـ حيًّا، مؤمناً به لقياً على غير وجه خرق العادة».

وقال الخطيب رَحِمَهُ اللهُ: «بلِ التَّابعيُّ مَن صَحِب الصَّحابيَّ» [انظر: «الكفاية في علم الرواية» للخطيب البغدادي (ص: ٢٢)]، فلا يكفي اللُّقِيُّ.

فتح القريب المجيد

(فَتَابِعِيْ) بـ«الفاء» المقتضية للتَّرتيب؛ للإشارة إلى أنَّ رتبة التَّابعين تلي رتبةَ الصَّحابة من غير ـراخٍ، والكلامُ فيهم على حدِّه في الصَّحابة، فالقرون فيهم بالنِّسبة للزَّمان مئة سنة، وبالنِّسبة للنَّاس ما بقي واحدٌ.

شرح الصاوي

قوله: (فَتَابِعِيْ) يعني: أنَّ رتبة التَّابعين تلي رتبة الصَّحابة.

والتَّابعيُّ: «مَنِ اجتمع بالصَّحابي لُقْياً متعارفاً»، ويشترط فيه الطُّول والتَّمييز، بخلاف الصَّحابيِّ فيهما؛ لعظم الأنوار المحمَّديَّة.

وقرن التَّابعين: سبعون سنة الَّذي انفردوا فيه عنِ الصَّحابة.

تحفة المريد

وقوله: (فَتَابِعِيْ) بإسكان الياء مخفَّفةً، يُفيدُ أنَّ رتبة التَّابعين تلي رتبة الصَّحابة من غير تراخٍ كبيرٍ، ولذلك عبَّر بـ«الفاء» المفيدة للتَّرتيب والتَّعقيب.

والتَّابعيُّ: «مَنِ اجتمع بالصَّحابيِّ اجتماعاً متعارَفاً»، ولا يُشترط فيه طول الاجتماع كما في الصَّحابيِّ مع النَّبيِّ ﷺ، وهذا ما صحَّحه ابن الصَّلاح والنَّوويُّ، وهو المعتمد.

ـ والطريقةُ المشهورةُ: أنَّه يُشترط التَّمييز في التَّابعيِّ دون الصَّحابيِّ، والمعتمد عندنا: عدم اشتراطه في التَّابعيِّ، كما لا يُشترط في الصَّحابيِّ.

والفرقُ: أنَّ الاجتماع به ﷺ يشرق في القلب مِن أنوار المعارف، ويودعه مِن ثمرات اليقين ما لا يُشرقه ولا يُودِعُه فيه الاجتماع بغيره؛ إذ غايتُهُ أنَّه وليٌّ، ولا بدَّ في تأثيره مِن طول الصُّحبة وتكرُّرِ الإرشاد.

ـ وقدِ اشترط بعضهم التَّمييز في التَّابعيِّ حالَ الاجتماع، وألغاه بعض، وقيل: واشتراطه في التَّابعيِّ أَوْلى؛ إذ قد اشتُرط في الصَّحابيِّ.

وأجاب أستاذنا ﷺ بأنَّ: «الصُّحبة يُحتاط لها؛ لمزيد شرفها على التَّبعيَّة».

واختُلف في تعيين أفضل التَّابعين، والصَّحيحُ، بلِ الصَّوابُ، قولُ أهل الكوفة: «إنَّه أويس بن عامر بن وائلة اللَّيثيُّ القرنيُّ مِن بني قَرَن ـ بفتح القاف والرَّاء ـ بطنٌ مِن مُراد، واسم مُراد: جابر بن مالك بن أدد بن يشجب بن يعرب بن زيد بن كهلان بن سبأ؛ لحديث «مسلم» [(٢٥٤٢)]: عن سيِّدنا عمر بن الخطاب ﷺ [قال:] سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسٌ**» الحديث، وهو قاطعٌ للنِّزاع.

فتح القريب المجيد

والتَّابعيُّ هو ـ على ما صحَّحه ابنُ الصَّلاح والنَّوويُّ ـ: «مَن لَقِي الصَّحابيَّ»، وقال الخطيب هو: «مَن صَحِب الصَّحابيَّ»، وعلى ما قاله فمجرَّد اللِّقاء لا يكفي، فلا بدَّ من طول عشرته للصَّحابيِّ حتَّى يسمَّى: «تابعيًّا».

والفرقُ بينه وبين الصَّحابيِّ حيث لم يشترط فيه طول العشرة: مزيَّةُ لقائه ﷺ على لقاء غيرِه من صلحاء أمَّته، فإنَّ مجرَّد الاجتماع بالمصطفى ﷺ يؤثِّر منَ النُّور القلبيِّ أضعاف ما يؤثِّره الاجتماع بالصَّحابيِّ وغيرِه من الأخيار، فإنَّ الأعرابيَّ الجلف مجرَّد ما يجتمع به ﷺ مؤمناً ينطق بالحكمة لوقته ببركة طلعته ﷺ.

ولا يُشترط في التَّابعيِّ: «التَّمييزُ»، كما لا يُشترط في الصَّحابيِّ على المعتمد عندنا.

وأفضلُ التَّابعين: «أويسٌ القَرَنِيُّ»، كما أنَّ أفضل التَّابعيَّات: «حفصةُ بنتُ سيرين» على خلافٍ في المسألة.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ وأفضلُ التَّابعين: «أويس القرني»، كما أنَّ أفضل التَّابعيَّات: «حفصة بنت سيرين»، على خلافٍ في المسألة.

وفضلى النِّساء التَّابعيَّات: حفصة بنت سيرين وحدها.

قال الجلال السُّيوطيُّ ﷺ: «قال البلقينيُّ ﷺ: أوَّل التَّابعين موتاً أبو زيد معمر بن زيد؛ قيل: بخراسان، وقيل: بأذربيجان سنة ثلاثين للهجرة، وآخرُهُم موتاً خلف بن خليفة سنة ثمانين ومئة» [انظر: «تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي» للسيوطي (٢/ ٧١٢)].

(فَـ)ـيلي التَّابعين في الفضل بالمعنى السَّابق تابعوهم، وإيَّاه أراد بقوله: (تَابعٌ) في الاقتداء واتِّباعِ السَّنن والهَدْي الحسن.

وهو: «مَن لَقِيَ التَّابعين، مؤمناً»، أو: «مَن صَحِبه»؛ على القولَين السَّابقين في التَّابعيِّ.

(لِمَنْ) أي: للشَّخص الَّذي (تَبِعْ) الصَّحابيَّ، وهم تابعو التَّابعين بإحسان.

غايتُهُ: أنَّه أقام الظَّاهر مقام الضَّمير، والأصلُ: «فتابعٌ لهم»؛ [لضرورة النَّظم].

ولا شكَّ في تفاوتهم في الفضل أيضاً، كما يُعلم مِن كتب التَّواريخ والطَّبقات.

فتح القريب المجيد

(فَتَابعٌ لِمَنْ تَبِعْ) يعني: أنَّ رتبة تابع التَّابعين تلي رتبةَ التَّابعين في الفضل على حدٍّ ما سبق.

والأصلُ في هذا التَّرتيب: ما في «الصَّحيح» عنِ ابن مسعودٍ عنِ النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «خَيْرُ أمَّتِي القَرْن الَّذِي يَلُونِي، ثُمَّ الَّذِين يَلُونَهُم، ثُمَّ الَّذِين يَلُونَهُم» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٥٣٣)].

واختلف العلماءُ في تفاوت بقيَّة القرون بالسَّبقية، فذهب جماعةٌ إلى أنَّ كلَّ قرنٍ أفضلُ من الَّذي بعده إلى يوم القيامة؛ لخبر: «مَا مِنْ يَومٍ إلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ، وَإِنَّمَا يُسْرِعُ بِخِيارِكُمْ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» بنحوه (٧٠٦٨) من حديث أنس بن مالك ﷺ].

شرح الصاوي

قوله: (فَتَابعٌ لِمَنْ تَبِعْ) أي: رتبتهم تلي رتبة التَّابعين في الفضل.

وقرنهم: ثلاثون سنة.

تحفة المريد

وقوله: (فَتَابعٌ لِمَنْ تَبِعْ) يُفيد أنَّ رُتبة أتباع التَّابعين تلي رتبة التَّابعين من غير تراخٍ كبيرٍ، كما مرَّ في الَّذي قبلَهُ، وفي كلامه إظهارٌ في مقام الإضمار؛ إذ كان مقتضى الظَّاهر أن يقول: «فتابعٌ له»، ويكون الضَّميرُ عائداً على «التَّابعيِّ».

والأصلُ في التَّرتيب الَّذي أفاده كلام المصنِّف قولُهُ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي القَرْنُ الَّذِين يَلُونِي، ثُمَّ الَّذِين يَلُونَهُم، ثُمَّ الَّذِين يَلُونَهُم» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٥٣٣) من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ].

وقدِ انطبق النَّظم على قوله ﷺ كما في «الصَّحيح»: «خَيْرُ أُمَّتِي القَرْن الَّذِي يَلُونِي، ثُمَّ الَّذِين يَلُونَهُم، ثُمَّ الَّذِين يَلُونَهُم» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٥٣٣) عن ابن مسعود ﷺ]، وفي رواية: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»... إلخ [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٥٣٣) عن ابن مسعود ﷺ]؛ والمرادُ بـ«قرنه» ﷺ: الصَّحابة، وبالثَّاني: التَّابعون، وبالثَّالث: تابعوهم كما علمته آنفاً.

وقدِ اختُلف في تفاوت بقيَّة القرون بالسَّبقيَّة:

ـ فذهب جماعةٌ إلى ذلك، وإنَّ كلَّ قرنٍ أفضلُ مِنَ الَّذي بعده إلى يوم القيامة؛ لخبر: «مَا مِنْ يَومٍ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ، وَإِنَّمَا يُسْرِعُ بِخِيارِكُمْ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» بنحوه (٧٠٦٨) من حديث أنس بن مالك ﷺ].

فتح القريب المجيد

وأفضل زوجاته ﷺ خديجةُ وعائشةُ، واختُلف في: أيُّهما أفضل؟ فصحَّح ابنُ العماد تفضيلَ خديجة؛ لِما ثبت أنَّه ﷺ حين قالت له عائشة: قد رزقك الله خيراً منها [قال ﷺ]: «لَا وَاللهِ مَا رَزَقَنِي اللهُ خَيْراً مِنْهَا، آمَنَتْ بِي حِينَ كَذَّبَنِي النَّاسُ، وَأَعْطَتْنِي مَالَهَا حِينَ حَرَمَنِي النَّاسُ» [أخرجه أحمد في «مسنده» (٢٤٨٦٤)].

فإن قلت: هذا الجواب لا يقتضي أنَّ خديجة أفضل من عائشة، بل تكون مساويةً لها.

شرح الصاوي

والأصلُ في ذلك التَّفضيل: قوله ﷺ: «خَيْرُكُمْ قرني، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٦٥١)، ومسلم في «صحيحه» (٢٥٣٥)، من حديث عمران بن الحصين ﷺ مرفوعاً].

ومَنْ بعدَ هذه القرون سواءٌ في الفضل، والحقُّ أنَّ كلَّ قرنٍ أفضل مِنَ الَّذي بعده لحديث: «مَا مِنْ يَوْمٍ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ»» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٧٠٦٨) من حديث الزبير بن عدي ﷺ].

* * *

تحفة المريد

وظاهرُهُ: أنَّ ما بعد القرون الثَّلاثة سواءٌ في الفضيلة، وذهب جماعةٌ إلى تفاوت بقيَّة القرون بالسَّبْقيَّة، فكلُّ قَرْنٍ أفضلُ مِن الَّذي بعده إلى يوم القيامة؛ لحديث: «مَا مِنْ يَومٍ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ، وَإِنَّمَا يُسْرِعُ بِخِيارِكُمْ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» بنحوه (٧٠٦٨) من حديث أنس بن مالك ﷺ]، لكن قد ورد: «مِثْلُ هَذِهِ الأُمَّةِ مِثْلُ المَطَرِ لَا يُدْرَى أَوَّلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ» [أخرجه الترمذي في «سننه» (٢٨٦٩) من حديث أنس بن مالك ﷺ]، والعيانُ قاضٍ بذلك.

* * *

ـ والَّذي ذهب إليه القاضي أبو الوليد بن رشد المالكيُّ أنَّ ما بعد القرون الثَّلاثة سواءٌ لا مزيَّة لأحدها على الآخر؛ أعني: مِن حيث السَّبقيَّة، والله أعلم.

وأمَّا الزَّوجات الشَّريفات رضي الله عنهن: فأفضلهنَّ خديجة وعائشة رضي الله عنهما، وفي أفضلهما خلافٌ صحَّح ابنُ العماد رحمه الله تفضيلَ خديجة رضي الله عنها، وقد سُئل العلَّامة ابن أبي داوود رحمه الله: أيُّهما أفضل؟ فقال: «عائشة أقرأها النَّبيُّ ﷺ مِن جبريل السَّلامَ، وخديجةُ أقرأها جبريلُ مِن ربِّها عزَّ وجلَّ السَّلام على لسانه ﷺ، فهي أفضل»؛ قيل له: فمَن أفضلُ خديجة أم فاطمة؟ فقال: إنَّ رسول الله ﷺ قال: «فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٧٦٧) من حديث المِسور بن مخرمة رضي الله عنهما] ولا أعدِل ببضعة رسول الله ﷺ أحداً.

وعليه فهي أفضلُ أيضاً مِن عائشة رضي الله عنهن.

وقد سُئِل الإمام السُّبكيُّ رحمه الله عن ذلك فقال: الَّذي نختاره وندينُ الله تعالى به أنَّ فاطمة بنت محمَّد ﷺ أفضل، ثمَّ أمُّها خديجة، ثمَّ عائشة، رضي الله عنهن.

وأمَّا خبر الطَّبرانيِّ [أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٠٤) من حديث أنس رضي الله عنه]: «**خَيْرُ نِسَاءِ العَالَمِينَ: مَريمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، ثُمَّ خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيلِدٍ، ثُمَّ فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ﷺ، ثُمَّ آسيةُ امْرَأَةُ فِرْعَونَ**»، **فأجاب** عنه ابن العماد: بأنَّ خديجة إنَّما فضِّلت على فاطمة باعتبار الأمومة، لا باعتبار السِّيادة.

وقدِ اختار السُّبكيُّ رحمه الله أنَّ مريم أفضلُ مِن خديجة لهذا الخبر، وللاختلاف في نبوَّتها، هذا كلام شيخ الإسلام في «شرح البهجة» [انظر: «الغرر البهية في شرح البهجة الوردية» (٤/ ٩٢)]، ومنه يظهر أنَّ مريم أفضل، وتليها آسية، وتليها فاطمة، وتليها خديجة، وتليها عائشة.

فتح القريب المجيد

أجيب: بأنَّ هذا الجواب في العرف يقتضي أنَّها أفضل منها.

وهل فاطمة أفضل أم أمُّها خديجة؟ قال السُّبكيُّ: الَّذي نختاره وندينُ الله به أنَّ فاطمةَ ابنته ﷺ أفضل، ثمَّ أمُّها خديجة، ثمَّ عائشة.

وأمَّا خبر الطَّبرانيِّ [أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٠٤) من حديث أنس رضي الله عنه]: «**خَيْرُ نِسَاءِ العَالَمِينَ: مَريمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، ثُمَّ خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيلِدٍ، ثُمَّ فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ﷺ، ثُمَّ آسيةُ امْرَأَةُ فِرْعَونَ**»، فأجاب ابنُ العماد عنه: بأنَّ خديجة إنَّما فضِّلت على فاطمةَ باعتبار الأمومة، لا باعتبار السِّيادة.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

وأمَّا عبارته في «شرح البخاري» [انظر: «منحة الباري بشرح صحيح البخاري» (٨٦/٧)]: «والَّذي أختارُهُ الآن أنَّ الأفضليَّةَ محمولةٌ على أحوالٍ، فعائشةُ أفضلُهنَّ من حيثُ العِلم، وخديجةُ من حيث تقدُّمُها وإعانتُها له ﷺ في المهمَّات، وفاطمةُ من حيث القرابة، ومريمُ من حيث الاختلافُ في نبوَّتها وذكرُها في القرآن مع الأنبياء، وآسيةُ امرأةُ فرعون من هذه الحيثيَّة، لكنَّها لم تُذكر في القرآن مع الأنبياء، بل ذكرت في القرآن منفردةً عنِ الأنبياء، وعلى ذلك تنزل الأخبار الواردة في أفضلهنَّ».

قال أستاذنا ؒ: وهو جيِّدٌ إن قُلنا إنَّ التَّفضيل بالأحوال وكثرة الخصال الجميلة، وأمَّا إن قلنا إنَّه باعتبار كثرة الثَّواب، فقول إمامنا الأشعريِّ ؓ بالوقف هو الأقربُ إلى الصَّواب.

وسكتوا عن بقيَّة الزَّوجات الطَّاهرات: أيَّتُهنَّ أفضل؟ والَّذي يظهر أنَّ أفضلهنَّ بعد خديجة وعائشة: زينبُ بنتُ جحش؛ كذا قاله البرهان الحلبيُّ.

قال أستاذنا: «ولم أقف في باقيهنَّ على نصٍّ، والوقفُ أسلمُ، كما أنِّي لم أقف على نصٍّ في مفاضلةٍ بين أبنائه ﷺ الذُّكور على بعض، ولا في مفاضلةٍ بينهم وبين البنات الشَّريفات سوى ما شرَّف الله تعالى به الذُّكور على الإناث مطلقاً، ولا بينهنَّ سوى فاطمة، فإنَّها أفضل بناته الكريمات، وإنِ اختُلف فيما بينها وبين أمِّ كلثوم: أيَّتهما أفضل؟ ولا بين باقي البنات سوى فاطمة مع الزَّوجات، وإن جرت عِلَّة فاطمة بالبضعيَّة.

فتح القريب المجيد

ولفظ شيخ الإسلام القاضي زكريَّا في «شرحه على البخاريّ» [انظر: «منحة الباري بشرح صحيح البخاري» (٨٦/٧)]: «والَّذي أختارُهُ الآن أنَّ الأفضليَّةَ محمولةٌ على أحوالٍ، فعائشةُ أفضلُهنَّ من حيثُ العِلم، وخديجةُ من حيث تقدُّمُها وإعانتُها له ﷺ في المهمَّات، وفاطمةُ من حيث القرابة ـ أي: أنَّها بضعةٌ له ﷺ ـ، ومريمُ من حيث الاختلافُ في نبوَّتها وذكرُها في القرآن مع الأنبياء، وآسيةُ امرأةُ فرعون من هذه الحيثيَّة، لكنَّها لم تُذكر في القرآن مع الأنبياء، بل ذكرت في القرآن منفردةً عنِ الأنبياء». اهـ وهو جيِّد.

* * *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

واعلم أنَّه قيل بنبوَّة مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون، وحملنا المتن على العموم في القرون كما أشرنا إليه، فلا إشكال؛ إذِ الكلامُ في غير الأنبياء لِمَا تقدَّم أنَّهم أفضل الخلق بعد نبيِّنا محمَّد ﷺ وعليهم أجمعين.

وإن قيل بصدِّيقيَّتهما كما هو الصَّحيح الَّذي عليه الأكثر، فلا إشكال أيضاً إن قلنا: إنَّ فاطمة أفضل نساء العالمين، ثمَّ أمُّها خديجة، ثمَّ عائشة، ثمَّ مريم، ثم آسية.

وإن قلنا بأفضليَّة مريم وآسية فلا إشكال أيضاً؛ لِمَا أشرنا له مِن أنَّ المفضَّل إنَّما هو جملة القرن ـ لا كلَّ فردٍ منه ـ على جملة القرن الآخر ـ لا على كلِّ فردٍ منه ـ، وبهذا يُجاب عن إيرادٍ جرى على المتن.

* * *

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

[مَرَاتِبُ الصَّحَابَةِ]

[الخُلَفَاءُ الأَرْبَعَةُ]

(٧٦) وَخَيْرُهُمْ مَنْ وُلِّيَ الخِلَافَهْ وَأَمْرُهُمْ فِي الفَضْلِ كَالخِلَافَهْ

واعلم أيضاً أنَّ ممَّا يجب اعتقادُهُ: وجوبَ محبَّة جميع ذريَّة نبيِّنا محمَّدٍ ﷺ، وإكرامهم واحترامهم، وهم: الحسن والحسين وأولادُهما، مِن فاطمة وغيرها إلى يوم القيامة، مع الوقف عنِ المفاضلة بينهما، أو بين أحدٍ مِنَ الصَّحابة غير مَن ثبت فيهم النَّصُّ؛ ممَّا أشار له بقوله:

(وَ) ممَّا يجب اعتقادُهُ قطعاً: أنَّ (خَيْرُهُمْ) أي: أفضل صحبه ﷺ على الإطلاق (مَنْ) أي: النَّفرُ الَّذي (وُلِّيَ) أي: قُلِّد بمبايعة أهل الحلِّ والعقد.

(الخِلَافَهْ) العظمى؛ وهي: «النِّيابةُ عنه ﷺ في إقامة الدِّين، وصيانةِ المسلمين بحيث يجب على كافَّة الأمَّة الاتِّباع، وتحرُم عليهم المخالفة والنِّزاعُ»، المُقدَّرةُ مُدَّتُها بقوله ﷺ: «**الخِلَافَةُ بَعْدِي ثَلَاثُونَ، ثُمَّ تَصِيرُ مُلْكاً عَضُوضاً**» [أخرجه الترمذي في «سننه» (٢٢٢٦) من حديث سفينة رضي الله عنه بدون لفظة: «عضوضاً»].

فتح القريب المجيد

(وَخَيْرُهُمْ مَنْ وُلِّيَ الخِلَافَهْ) الضَّمير في «خَيْرُهُمْ» راجعٌ للصَّحابةِ ـ أي: ممَّا يجب اعتقادُه أنَّ أفضل الصَّحابة رضي الله عنهم الخلفاءُ الأربعةُ ـ: أبي بكرٍ، وعمرَ، وعثمانَ، وعليٍّ رضي الله عنهم أجمعين، وهم الَّذين وُلُّوا الخلافةَ بعده ﷺ، وهي: النِّيابة عنه ﷺ في مصالح المسلمين، وبيَّن مدَّتها ﷺ بقوله: «**الخِلَافَةُ بَعْدِي ثَلَاثُونَ، ثُمَّ تَصِيرُ مُلْكاً عَضُوضاً**» [أخرجه الترمذي في «سننه» (٢٢٢٦) من حديث سفينة رضي الله عنه بدون لفظة: «عضوضاً»]؛ أي: قهراً؛ لأنَّ المُلك من شأنه أن يكون قهراً، ولا كذلك الخلافة؛ لأنَّ «المُلكَ»: القيامُ عنِ الغير مطلقاً؛ أي: حيًّا أو ميتاً، مع القهر والغلبة لمَن قام عليهم، و«الخلافةَ»: القيامُ عنِ الميت عن رضى بمَن قام عليهم.

شرح الصاوي

قوله: (وَخَيْرُهُمْ مَنْ وُلِّيَ الخِلَافَهْ) أي: أفضل الصَّحابة مَن تولَّى الخلافة عنه ﷺ.

تحفة المريد

قوله: (وَخَيْرُهُمْ مَنْ وُلِّيَ الخِلَافَهْ) أي: وأفضل الصَّحابة النَّفرُ الَّذي ولي الخلافة العظمى، وهي النِّيابة عنِ النَّبيِّ ﷺ في عموم مصالح المسلمين، وقد قدَّر ﷺ مدَّتها بقوله: «**الخِلَافَةُ بَعْدِي ثَلَاثُونَ**» ـ أي: سنة ـ «**ثُمَّ تَصِيرُ مُلْكاً عَضُوضاً**» [أخرجه الترمذي في «سننه» (٢٢٢٦) من حديث سفينة رضي الله عنه] أي: ذا عَضٍّ وتضييقٍ؛ لأنَّ الملوك يضرُّون بالرَّعيَّة حتَّى كأنَّهم يَعضُّون عَضًّا، فالمراد: أنَّه ذو تضييقٍ ومشقَّةٍ على الرَّعيَّة.

فكلامُ المصنِّف رحمه الله حينئذٍ صريحٌ في أنَّ الأئمَّة الأربعة أفضلُ الصَّحابة؛ لأنَّ هذه المدَّة كانت دَوْرَ خِلافتهم، فقد جزم بعض الحفَّاظ بأنَّ خلافة سيِّدنا أبي بكر رضي الله عنه كانت سنتين وخمسة أشهر، وأنَّ خلافةَ سيِّدنا عُمر رضي الله عنه كانت عشرة أعوام، وأنَّ خلافةَ سيِّدنا عثمان رضي الله عنه كانت ثلاثة عشرة سنة، وأنَّ خلافةَ سيِّدنا عليٍّ رضي الله عنه كانت أربعة أعوام؛ فجملتُهَا: تِسعةٌ وعشرون عاماً وخمسة أشهر.

وقال الإمام النَّوويُّ رحمه الله: كانت مدَّة خلافة سيِّدنا أبي بكرٍ رضي الله عنه سنتين، وخلافة سيِّدنا عمر رضي الله عنه عشر سنين وخمسة أشهر وواحد وعشرون يوماً، وخلافة سيِّدنا عثمان رضي الله عنه اثنتا عشر سنة إلَّا سِتَّ ليالٍ، وخلافة سيِّدنا عليٍّ رضي الله عنه خمس سنين، وقيل: إلَّا أشهراً، وخلافةُ سيِّدنا الحسن رضي الله عنه نحو سبعة أشهر.

فعلى هذَيْن النَّقلَين لم يَكمُل دَوْرُ الخلافة ثلاثين سنة إلَّا بمدَّة خلافة سيِّدنا الحسَنِ رضي الله عنه، فإنَّه وُلِّي لَمَّا استُشهد أبوه سيِّدنا عليٌّ رضي الله عنهما، وأقام يدعو إلى نفسه نحو ستَّة أشهرٍ وبعض أيَّام، ثمَّ ترك الأمر لسيِّدنا معاوية رضي الله عنه؛ على أن يكون له مِن بعده.

فتح القريب المجيد

وهم في الفضل على ترتيبهم في الخلافة على ما سيأتي قريباً، ثمَّ تمام العشرة المبشَّرين بالجنَّة، ثمَّ أهل بدر، ثمَّ أهل أحد، ثمَّ أهل بيعة الرِّضوان.

وهل يجوز أن يقال: يا خليفة رسول الله ﷺ؟ قال ابن جماعة: يجوز بلا خلاف، وأمَّا: «يا خليفة الله» و: «خليفة الله» بغير نداء، ففيه مذهبان، والحقُّ الجواز.

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

والنَّفرُ الَّذي ولي الخلافةَ العظمى: الخلفاءُ الأربعة، فتولَّاها أبو بكر رضي الله عنه سنتين وثلاثة أشهر وعشرة أيَّام، وتولَّاها عمر رضي الله عنه عشر سنين وستَّة أشهرٍ وثمانية أيَّام، وتولَّاها عثمان رضي الله عنه إحدى عشرة سنةً وأحد عشر شهراً وتسعة أيَّام، وتولَّاها عليٌّ رضي الله عنه وكرَّم الله وجهه أربع سنين وتسعة أشهر وسبعة أيَّام، فالمجموع تسعة وعشرون سنة وستَّة أشهرٍ وأربعة أيَّام، فلم تَكمُلِ المدَّةُ الَّتي قدَّرها النَّبيُّ ﷺ إلَّا بأيَّام الحسن بن عليٍّ رضي الله عنهما، كذا حرَّرَه السُّيوطيُّ، لذا قال معاوية: «أنا أوَّل الملوك».

والَّذي قاله الحافظ السُّيوطيُّ رحمه الله: «إنَّ الثَّلاثين سنةً لا تزيد على مدَّة خلافة الأربعة، كما حرَّرته، فمدَّة خلافةِ سيِّدنا أبي بكر رضي الله عنه سنتان وثلاثة أشهر وعشرة أيَّام، ومدَّة خلافةِ سيِّدنا عمر رضي الله عنه عشر سنين وستَّة أشهر وثمانية أيَّام، ومدَّة خلافةِ سيِّدنا عثمان رضي الله عنه إحدى عشرة سنة وأحد عشر شهراً وتسعة أيَّام، ومدَّة خلافةِ سيِّدنا عليٍّ رضي الله عنه أربع سنين وتسعة أشهر وسبعة أيَّام، هذا هو التَّحرير، فلعلَّهم ألغوا الأيَّام وأبعاض الشُّهور» [انظر: «تحفة الأحوذي» (٦/ ٣٩٥)].

وعلى هذا أيضاً تنقص المدَّة عنِ الثَّلاثين سنة؛ إذ هي تسعة وعشرون عاماً وستَّة أشهر وأربعة أيَّام، فلا يَكمُل دَورُها إلَّا بأيَّام سيِّدنا الحسن رضي الله تعالى عنهم أجمعين.

وهذا التَّفضيل قطعيٌّ كما قال به إمامُنا الأشعريُّ رضي الله عنه، كما أنَّه في الظَّاهر والباطن جميعاً على القطع.

وقوله: (**وَأَمْرُهُمْ**) أي: شأنُ مَن وُلِّيَ الخلافة في تفاوتهم وترتُّبهم (**فِي**) حصول جميع أنواع (**الفَضْلِ**) لهم؛ بمعنى كثرة الثَّواب كان أو غيره كالعِلم والشَّجاعة وحسن الرَّأي ومحبَّة الله تعالى ورسوله إلى ما لا يُدرك حَدُّه.

فقد أطبق المحقِّقون على أنَّهم في كلِّ ذلك مترتِّبون عند الله تعالى (**كَـ**)ـترتُّبهم في (**الخِلَافَهْ**) والقيامِ بأمر الدِّين، ومصالح العِباد، فالأسبقُ فيها أكثرهم فضلاً، ثمَّ التَّالي كذلك، ومَن قَصَر الفضلَ على كثرة الثَّواب، فقد قصَّر.

فتح القريب المجيد

(**وَأَمْرُهُمْ فِي الفَضْلِ كَالخِلَافَهْ**) الضَّمير المضاف إليه «أَمْر» بمعنى الشَّأن، راجعٌ إلى «مَنْ» باعتبار معناها، فإنَّها واقعةٌ على الخلفاء الأربعة، والمعنى: أنَّ شأن الخلفاء الأربعة في تفاوتهم

شرح الصاوي

وقوله: (**وَأَمْرُهُمْ فِي الفَضْلِ كَالخِلَافَهْ**) أي: شأنهم، بل والتَّوسُّل بهم كالخلافة، فأفضلهم أبو بكر، ثمَّ عمر، ثمَّ عثمان، ثمَّ عليّ، وفي ذلك ردٌّ على الخَطَّابيَّة القائلين بتقديم عمر على أبي بكر، وعلى الشِّيعة القائلين بتقديم عليٍّ على عثمان.

تحفة المريد

وإلى هذا التَّفصيل ذهب الجمهور، خلافاً لما نقله المازنيُّ عن طائفةٍ من عدم المفاضلة بين الصَّحابة.

قوله: (**وَأَمْرُهُمْ فِي الفَضْلِ كَالخِلَافَهْ**) أي: وشأن الخلفاء الأربعة في ترتيبهم في الفضل ـ بمعنى: كثرة الثَّواب ـ على حسب ترتيبهم في الخلافة عند أهل السُّنَّة، فأفضلهم: سيِّدنا أبو بكر،

وهذا ما صرَّح به إماما أهلِ السُّنَّة: الأشعريُّ والماتريديُّ ﵄ بقولهما: «أصحابُنا مجمعون على أنَّ أفضل الخلفاء الأربعة ﵃ على التَّرتيب المذكور».

فأفضلُهُم؛ بل أفضل النَّاس بعد الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام: سيِّدنا أبو بكر الصِّدِّيق، ثمَّ سيِّدنا عمر الفاروق، ثمَّ سيِّدنا عثمان بن عفَّان ـ على ما اختاره المحقِّقون، وإليه رجع إمامُنا مالك ﵁ بعد أن فضَّل عليًّا، وبعدَ أن وَقَف ـ، ثمَّ سيِّدنا عليّ بن أبي طالب، ﵃.

[قال السَّعد]: «على هذا وجدنا السَّلف والخَلَف، والظَّاهرُ أنَّه لو لم يكن لهم دليلٌ على ذلك لَمَا حكموا به» [اهـ] [انظر: «المجموعة السنية» (ص: ٥٧٨)]، فإنَّ مثله لا يُقال مِن قِبَل الرَّأي.

فتح القريب المجيد

في الفضل على حسب تفاوتهم في الخلافة، فالأسبقُ فيها أكثرُهم فضلاً، ثمَّ التَّالي، فالتَّالي، كذلك عند أهل السُّنَّة وإمامَيهم أبي الحسن الأشعريِّ وأبي منصور الماتريديِّ، فالأفضلُ منهم بعد الأنبياء سيِّدنا أبو بكر، ثمَّ يليه سيِّدنا عمرُ، ثمَّ يليه سيِّدنا عثمانُ، ثمَّ يليه سيِّدنا عليٌّ؛ على الأصحِّ من تقديم سيِّدنا عثمانَ على سيِّدنا عليٍّ، ورجَع الإمام مالك إليه بعد أن كان فضَّل سيِّدنا عليًّا على سيِّدنا عثمان.

وقال الشِّيعة بتفضيل عليٍّ على الجميع؛ ويقولون: «إذا سبرنا كتب الحديث والسِّيَر، وجدنا رأي عليٍّ ألمَّ الآراء، وغزواته أكثر، ومبارزته للأبطال وغير ذلك...»، وفي «الإصابة» ما يؤيِّد ما قاله الشِّيعة.

فعُلِم من كلام النَّاظم ﵀ الرَّدُّ على الخطَّابيَّة القائلين «بأنَّ أفضلهم عمرُ بن الخطَّاب»، والرَّدُّ على الشِّيعة القائلين «بأنَّ أفضلهم عليُّ بن أبي طالب»، والرَّدُّ على الرَّاونديَّة القائلين «بأنَّ أفضلهم العبَّاسُ بن عبد المطَّلب»، والرَّاونديَّة هم المعبَّر عنهم في كتب الكلام بـ «العبَّاسيَّة» كثيراً وبـ «الرَّاونديَّة» قليلاً.

شرح الصاوي

وينبغي حبُّهم والتَّوسُّل بهم على هذا التَّرتيب، ولا يفرِّق بين أحدٍ منهم إلَّا محرومٌ؛ كمن يفرِّق بين الأئمَّة المجتهدين والأولياء.

تحفة المريد

ثمَّ سيِّدنا عمر، ثمَّ سيِّدنا عثمان، ثمَّ سيِّدنا عليٌّ ﵃، ويدلُّ لذلك حديث ابن عمر ﵄: «كنَّا نقول ورسول الله ﷺ يسمعُ: خيرُ هذه الأمَّة بعد نبيِّها: أبو بكرٍ، ثمَّ عمرُ، ثمَّ عثمانُ، ثمَّ عليٌّ ﵃، فلم يَنْهَنَا» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٦٥٥) من حديث عبد الله بن عمر ﵄]، وقد قال السَّعد: على هذا وجدنا السَّلف والخلف، والظَّاهرُ أنَّه لو لم يكن لهم دليلٌ على ذلك لَمَا حَكموا به.

قلت: قد وَرد في حديث أبي ذرٍّ ﵁ قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ جَالِساً وَحْدَهُ، فَجِئْتُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَيْهِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ، وَكَانَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَبْعُ حَصَيَاتٍ، فَأَخَذَهُنَّ فَوَضَعَهُنَّ فِي كَفِّهِ ﷺ، فَسَبَّحْنَ حَتَّى سَمِعْتُ لَهُنَّ حَنِيناً كَحَنِينِ النَّحْلِ، ثُمَّ وَضَعَهُنَّ فَخَرِسْنَ، ثُمَّ أَخَذَهُنَّ ﷺ فَوَضَعَهُنَّ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ، فَسَبَّحْنَ حَتَّى سَمِعْتُ لَهُنَّ حَنِيناً كَحَنِينِ النَّحْلِ، ثُمَّ وَضَعَهُنَّ فَخَرِسْنَ، ثُمَّ تَنَاوَلَهُنَّ ﷺ فَوَضَعَهُنَّ فِي يَدِ عُمَرَ، فَسَبَّحْنَ حَتَّى سَمِعْتُ لَهُنَّ حَنِيناً كَحَنِينِ النَّحْلِ، ثُمَّ وَضَعَهُنَّ فَخَرِسْنَ، ثُمَّ تَنَاوَلَهُنَّ ﷺ فَوَضَعَهُنَّ فِي يَدِ عُثْمَانَ، فَسَبَّحْنَ حَتَّى سَمِعْتُ لَهُنَّ حَنِيناً كَحَنِينِ النَّحْلِ، ثُمَّ وَضَعَهُنَّ فَخَرِسْنَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هَذِهِ خِلَافَةُ النُّبُوَّةِ». رواه الطَّبرانيُّ [في «الأوسط» (٤٠٩٧)] وغيرُه [البيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ٦٤)].

وعند ابن سعد مِن حديث أنس ﵁ زيادة وهي قوله: «ثُمَّ صَيَّرَهُنَّ فِي أَيْدِينَا رَجُلاً رَجُلاً، فَمَا سَبَّحَتْ حَصَاةٌ مِنْهُنَّ».

وقد عُلِمَ مِنَ النَّظم: الرَّدُّ على الخطَّابيَّةِ في تقديم عمر ﵁، والرَّاونديَّةِ في تقديم العبَّاس بن عبد المطَّلب ﵁، والشِّيعةِ وبعضِ أهلِ السُّنَّة وجمهور المعتزلة في تقديم عليٍّ ﵁.

وحُكِيَ أنَّ الحجَّاج بن يوسف قال للحسن البصريِّ: «ماذا تقول في عليٍّ وعثمان؟» فقال الحسن: «أقول قولَ مَن هو خيرٌ منِّي عند مَن هو شرٌّ مِنك، قال فرعون لموسى: ﴿فَمَا بَالُ ٱلْقُرُونِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [طه: ٥١]، قال موسى: ﴿عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي فِي كِتَٰبٍ لَّا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى﴾ [طه: ٥٢]، فعِلمُ

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وفي ذلك ردٌّ على الخطَّابيَّة ـ وهم فرقةٌ تُنسب لابن الخطَّاب الأسديّ ـ تقول: بتقديم سيِّدنا عمر ﵁.

وفيه ردٌّ على الرَّاونديَّة، وكانوا في الأصل يُقال لهم: العبَّاسيَّة؛ يقولون: بتقديم العبَّاس ابن عبد المطَّلب، وإنَّما غُيِّر اسمُهم لئلَّا يُتوهَّم أنَّهم أولاد العبَّاس.

وفيه ردٌّ أيضاً على الشِّيَعة ـ بفتح الياء ـ وهم فرقةٌ تتغالى في حُبِّ سيِّدنا عليٍّ ﵁، فتُقدِّمُهُ على سائر الصَّحابة.

عليٌ وعثمان عند الله تعالى»، فقال له الحجَّاج: «أنت سيِّد العلماء يا أبا سعيد»... الحديث [انظر: «مناقب الحسن البصري» لابن الجوزي (ص: ٧٦)]، وقد ذكرتُ تمامه فيما علَّقتُهُ على «ليلة النّصف مِن شعبان».

[تَمَامُ العَشَرَةِ المُبَشَّرِينَ بِالجَنَّةِ]

(٧٧) يَلِيهِمُ قَومٌ كِرَامٌ بَرَرَهْ عِدَّتُهُمْ سِتٌّ تَمَامُ العَشَرَهْ

ثمَّ شَرَعَ المصنِّف رحمه الله في الكلام على مَن يلي المشايخَ الأربعة في الأفضليَّة مِن بقيَّة الصَّحابة رضي الله عنهم أجمعين، فقال:

ثمَّ (يَلِيهِمُ) أي: ثمَّ يَلِي آخر الأربعة الخلفاء في الأفضليَّة على الغير (قَومٌ) أي: رجالٌ (كِرَامٌ) جمع: «كَرِيم»، وهو: «كريم النَّفس، رفيع النَّسب». (بَرَرَهْ) جمع: «بَرٍّ»، وهو: «المحسن».

(عِدَّتُهُمْ سِتٌّ) أي: ستَّةٌ (تَمَامُ) الجماعة (العَشَرَهْ) المبشَّرين بالجنَّة؛ الَّذين مِن جملتهم المشايخ الأربعة السَّابقون.

فتح القريب المجيد

(يَلِيهِمُ قَومٌ كِرَامٌ بَرَرَهْ عِدَّتُهُمْ سِتٌّ تَمَامُ العَشَرَهْ) يعني: أنَّ التَّالي للخلفاء الأربعة ـ أي: للأخير منهم في الرُّتبة والتَّفضيل ـ: السِّتَّةُ تمامُ العشرة المبشَّرين بالجنَّة، وهم: سيِّدنا طلحةُ بن

شرح الصاوي

قوله: (يَلِيهِمُ قَومٌ كِرَامٌ بَرَرَهْ) أي: شرفاء النُّفوس محسنون.

قوله: (عِدَّتُهُمْ سِتٌّ تَمَامُ العَشَرَهْ) أي: فالسِّتَّة تمام العشرة الَّذين بُشِّروا بالجنَّة، يلون عليًّا

تحفة المريد

وأمَّا أهلُ الكوفة وبعضُ أهل السُّنَّة وجمهورُ المعتزلة وسيِّدُنا مالك في قوله الأوَّل، فيقدِّمون عليًّا على عثمان فقط، ففرقٌ بين قول الشِّيعة وقول هؤلاء، وإنْ أوهَمَ كلام الشَّارح خلاف ذلك.

قوله: (يَلِيهِمُ) بالإشباع؛ أي: «يلي آخرهم» وهو عليٌّ، فالكلامُ على تقدير مضافٍ.

وقوله: (قَومٌ) أي: رجالٌ.

وقوله: (كِرَامٌ) جمع: «كَرِيم»، وهو كريم النَّفس رفيعُ النَّسب.

وقوله: (بَرَرَهْ) جمع: «بَارٍّ» وهو المحسن؛ من: «البِرِّ» وهو الإحسان.

وقوله: (عِدَّتُهُمْ سِتٌّ تَمَامُ العَشَرَهْ) أي: عددهم سِتَّةٌ تمام العشرة المبشَّرين بالجنَّة، فمِن جملتهم المشايخ الأربعة السَّابقون، والسِّتَّةُ الباقية: سيِّدنا طلحة بن عبيد الله، وسيِّدنا

وأمَّا هؤلاء السِّتَّةُ فهم: طلحة بن عبيد الله، والزُّبير بن العوَّام ـ وهو ابن عمَّة رسول الله ﷺ ـ، وعبد الرَّحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقَّاص، وسعيد بن زيد، وأبو عبيدة عامر بن الجراح أمين هذه الأمَّة، ﷺ.

فتح القريب المجيد

عُبَيد الله، وسيِّدنا الزُّبيرُ بنُ العوَّام، وسيِّدنا عبد الرَّحمن بنُ عوف، وسيِّدنا سعدُ بنُ أبي وقَّاص، وسيِّدنا سعيدُ بن زيد، وسيِّدنا أبو عبيدةَ بنُ الجرَّاح.

وإنَّما نصَّ النَّاظم ﷺ على هؤلاء وإن كان المبشَّرين بالجنَّة أكثر؛ لشهرة حديثهم، وجمعهم في حديث واحدٍ في مجلسٍ واحدٍ، ففي «التِّرمذيّ» [(٣٧٤٧)] و«ابن حبَّان» [(٧٠٠٢)] من حديث عبد الرَّحمن بن عوف عنِ النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «**أَبُو بَكْرٍ فِي الجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الجَنَّةِ، وَالزُّبَيرُ فِي الجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي الجَنَّةِ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي الجَنَّةِ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ فِي الجَنَّةِ، وَأَبُو عُبَيدَةَ ابْنُ الجَرَّاحِ فِي الجَنَّةِ**»، وانظر مَن الأفضل من هؤلاء السِّتَّة، فإنَّه لم يرد فيه نصٌّ.

شرح الصاوي

في الفضل، وهم: طلحة بن عبيد الله، والزُّبير بن العوَّام؛ ابنُ عمَّة رسول الله ﷺ، وعبد الرَّحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقَّاص، وسعيد بن زيد، وأبو عبيدةَ عامرُ بن الجرَّاح، ولا يَعلم تفاوتهم في الفضل إلَّا الله.

ـ وقولنا: «الذين بُشِّروا بالجنَّة» أي: الذين جُمعوا في حديثٍ واحدٍ، واشتهروا به، وإلَّا فأكثر الأصحاب مبشَّرون من رسول الله ﷺ بالجنَّة.

ـ وفي «التِّرمذي» [(٣٧٤٧) واللفظ له] و«ابن ماجه» [(١٣٣) من حديث سعيد بن زيد ﷺ] من حديث عبد الرَّحمن بن عوف: «**أَبُو بَكْرٍ فِي الجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الجَنَّةِ، وَالزُّبَيرُ فِي الجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي الجَنَّةِ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي الجَنَّةِ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ فِي الجَنَّةِ، وَأَبُو عُبَيدَةَ ابْنُ الجَرَّاحِ فِي الجَنَّةِ**».

تحفة المريد

الزُّبير بن العوَّام، وسيِّدنا عبدُ الرَّحمن بنُ عوف، وسيِّدنا سعدُ بن أبي وقَّاص، وسيِّدنا سعيد بن زيد، وسيِّدنا أبو عبيدة عامر بن الجرَّاح ﷺ، ولم يرد نصٌّ بتفاوت بعضهم على بعضٍ في الأفضليَّة، فلا نقول به لعدم التَّوقيف.

وأمَّا تفاوت بعضهم في الأفضليَّة على بعض فهو أمرٌ لا يُدرَك بالقياس، ولا يؤخذ بالرَّأي، وإنَّما طريقه التَّوقيفُ، ولم يَرِد به نصٌّ، وهذا مع قطع النَّظر عنِ القرابة الشَّريفة، وعنِ السَّبق والتَّقدُّم في الإسلام والهجرة؛ بدليل قوله فيما سيأتي: «وَالسَّابِقُونَ فَضْلُهُمْ نَصًّا عُرِفْ».

[أَهْلُ غَزْوَةِ بَدْرٍ]

(٧٨) فَـأَهْـلُ بَـدْرٍ الـعَـظِـيـمِ الـشَّـانِ ....

(فَـ)ـيلي هؤلاء السِّتَّةَ في الفضيلة (أَهْلُ) أي: أصحاب غزوة (بَدْرٍ) استشهدوا فيها كـ: «الأربعة عشر»، أم لا.

وبدر: اسمٌ للوادي أو لغيره، وكانوا ثلاث مئة وسبعة عشر رجلاً مِنَ الإنس، وقيل: سبعون مِن مؤمني الجِنِّ، وثلاثة آلاف مِنَ الملائكة عليهم السَّلام، وقيل: ألفان، وقيل: ألف منهم.

فتح القريب المجيد

....

شرح الصاوي

قوله: (فَأَهْلُ بَدْرٍ) أي: إنَّ أهل غزوة بدرٍ رتبتهم تلي رتبة السِّتَّة من العشرة؛ لأنَّهم أوَّل مَن جاهد في سبيل الله، وقد قال تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلسَّٰبِقُونَ ۝١٠ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلْمُقَرَّبُونَ﴾ [الواقعة: ١٠ ـ ١١]، ولا فرق بين مَن استشهد فيها ـ وهم أربعة عشر رجلاً، ستَّةٌ من المهاجرين، وثمانيةٌ مِنَ الأنصار ـ أَوْ لا.

وبدرٌ: اسمٌ للوادي، وهو الآن قريةٌ بين مكَّة والمدينة على نحو أربع مراحل مِنَ المدينة.

تحفة المريد

وتخصيصُ هؤلاء العشرة بأنَّهم مبشَّرون بالجنَّة مع أنَّ المبشَّرين بالجنَّة أكثر منهم ـ فإنَّ الحسن والحسين وأمَّهما فاطمة مِنَ المبشَّرين بالجنَّة قطعاً ـ لأنَّ هؤلاء العشرة جُمعوا في حديثٍ مشهورٍ، ففي التِّرمذيِّ [(٣٧٤٧)] وابنِ حبَّان [(٧٠٠٢)] من حديث عبد الرَّحمن بن عوف عنِ النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «أَبُو بَكْرٍ فِي الجَنَّة، وَعُمَرُ فِي الجَنَّة، وَعُثْمَانُ فِي الجَنَّة، وَعَلِيٌّ فِي الجَنَّة، وَطَلْحَةُ فِي الجَنَّة، وَالزُّبَيْرُ فِي الجَنَّة، وَعَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ عَوفٍ فِي الجَنَّة، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي الجَنَّة، وَأَبُو عُبَيدةَ بْنُ الجَرَّاح فِي الجَنَّة، وَسَعِيدُ بْنُ زَيدٍ فِي الجَنَّة».

قوله: (فَأَهْلُ بَدْرٍ) بتحريك التَّنوين للوزن؛ أي: «أهل غزوة بدر»؛ ففي الكلام تقدير مضافٍ، فرتبتهم تلي رتبة السِّتَّة مِنَ العشرة، ولا فرق بين مَن استُشهدَ فيها ـ وهم أربعة عشر رجلاً: ستَّةٌ من المهاجرين وثمانيةٌ من الأنصار ـ وبين مَن لم يُستشهدْ فيها.

وقضيَّةُ هذا: أنَّ السِّتَّة المتقدِّم ذكرهم أفضل ممَّن حضر بدر مِنَ الملائكة؛ إلَّا أنَّه يمنع مِنَ الجري على حكمها ما قدَّمه مِن أنَّ الملائكة يلون الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام أجمعين في الأفضليَّة.

نعم؛ الملائكة الَّذين شهدوا بدراً أفضل ممَّن لم يشهدها منهم، وقياسُهُ أن يُقال كذلك في مؤمني الجنِّ.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

وكانوا ثلاث مئة وسبعة عشر، وفي رواية: وتسعة عشر، وفي رواية: وخمسة عشر، وفي رواية: وثلاثة عشر، ويؤيِّد هذه الرِّواية أنَّه ﷺ أمر بعدِّهم، فأُخبر بأنَّهم ثلاث مئة وثلاثة عشر، ففرح بذلك، وقال: «عِدَّةُ أَصْحَابِ طَالُوتَ» [أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٣/ ٣٧)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٤٠٥٦)، من حديث أبي أيوب الأنصاري ﷺ]؛ وكان معهم ثلاثةُ أفراس وسبعون بعيراً، يعتقبونها، فكان المصطفى وعليٌّ وزيد بن حارثة يعتقبون بعيراً.

وكان المشركون ألفاً، ومعهم مئةُ فرسٍ وسبعُ مئة بعير، وسبق المشركون إلى ماء بدر، فأحرزوه، فلم يصل إليه المسلمون، فعطشوا وأصبح غالبهم جنباً، ووسوس الشَّيطان لبعضهم

تحفة المريد

و«بَدْر»: اسمٌ للوادي أو لبئرٍ فيه، بناها رجلٌ في الجاهليَّة يقال له: بدر، وفي «السِّيرة الشَّامية»: «بَدْر» قريةٌ مشهورةٌ على نحو أربع مراحلَ منَ المدينة.

وكان أهلُ غزوة بدر ثلاث مئة وسبعة عشر رجلاً، وفي رواية: «وثلاثة عشر رجلاً»، ويُؤيِّد هذه الرِّواية أنَّه ﷺ أمر بعَدِّهم فأُخبر بأنَّهم ثلاث مئة وثلاثة عشر، ففرح بذلك، وقال: «عِدَّةُ أَصْحَابِ طَالُوتَ» [اخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٣/ ٣٧) من حديث أبي أيوب الأنصاري ﷺ]، وكان معهم فَرَسَان فقط، إحداهما للمقدادبن الأسود، والثَّانية للزُّبير بن العوَّام، وفي عبارة بعضهم: ثلاثة أفراس، وكان معهم أيضاً سبعون بعيراً، وكان المشركون ألفاً ومعهم مئةُ فرسٍ وسبعُ مئة بعيرٍ.

وسبقَ المشركون إلى ماء بدر، فأحرزوه، ولم يصل إليه المسلمون، فعَطِشوا وأصبح غالبُهم جُنُباً، فوسوس الشَّيطان لبعضهم، وقال: تزعمون أنَّكم على الحقِّ، وفيكم نبيُّ الله، وأنَّكم أولياء الله، وقد غلبكم المشركون على الماء، وأنتم عِطاشٌ، وتصلُّون مُحدثين مُجنبين، وما ينتظر أعداؤكم إلَّا أن يقطعَ العطشُ رقابكم، ويُذهبَ قُواكم، فيتحكَّمون فيكم كيف شاؤوا.

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

وقال: «تزعمون أنَّكم على الحقِّ، وفيكم نبيُّ الله، وأنَّكم أولياء الله، وقد غلبكم المشركون على الماء، وأنتم عطاش، وتصلُّون مُحدِثين مُجنبين، وما ينتظر أعداؤكم إلَّا أن يقطع العطشُ رقابكم، ويُذهبَ قواكم، فيتحكَّمون فيكم كيف شاؤوا؟!».

فأرسل الله عليهم مطراً، وسال منه الوادي، فشربوا واغتسلوا، وتوضَّؤوا، وشربت دوابُّهم، وملؤوا الأسقية، ولبَّد المطرُ الأرضَ حتَّى ثبتت عليها الأقدام، ثمَّ برزوا إلى بعضهم، ورسول الله يدعو بالنَّصر، وأخذ كفًّا من الحصى فرمى به في وجوه الأعداء، وقال: «**شَاهَتِ الوُجُوهُ**» أي: قبحت، فلم يبق مشركٌ إلَّا دخل في عينه ومنخريه وفمه، فانهزموا، وأُسر منهم سبعون، وقتل من أشرافهم سبعون، كـ: أُميَّةَ بنِ خلف، وأبي جهل بن هشام، وعتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، وكان مع المسلمين تسعون من الجنِّ، وثلاثة آلاف منَ الملائكة، ثمَّ لمَّا صبروا واتَّقوا صاروا خمسة آلاف، ورؤساؤهم جبريل وميكائيل، وكانوا على خيل بُلْق، وعليهم ثياب بيض، وعلى رؤوسهم عمائم بيض وسود وصفر، قد أرْخَوا أطرافها بين أكتافهم، وقال لهم الله: ﴿فَٱضۡرِبُواْ فَوۡقَ ٱلۡأَعۡنَاقِ﴾ أي: الرُّؤوس ﴿وَٱضۡرِبُواْ مِنۡهُمۡ كُلَّ بَنَانٖ﴾ [الأنفال: ١٢] أي: كلَّ مفصل، فلم تقع ضربةٌ في يوم بدر إلَّا في رأسٍ أو مفصل، وصار قتلهم يعرف بآثار السَّواد في الأعناق والبنان مثل حرق النَّار، وكان إبليس مع المشركين في جندٍ منَ الشَّياطين في صورة سراقة بن مالك، ومعه راية ﴿وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمُ ٱلۡيَوۡمَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَإِنِّي جَارٞ لَّكُمۡۖ﴾ [الأنفال: ٤٨] أي: منقذٌ ومعينٌ لكم، فلمَّا أقبل جبريل والملائكة، وكانت يده في يد رجلٍ كافر، فنكص على عقبَيه ﴿وَقَالَ إِنِّي بَرِيٓءٞ مِّنكُمۡ إِنِّيٓ أَرَىٰ مَا لَا تَرَوۡنَ﴾ [الأنفال: ٤٨].

تحفة المريد

فأرسل الله عليهم مطراً وسال منه الوادي، فاغتسلوا وتوضَّؤوا، وشربوا وشربت دوابُّهم ومَلؤوا الأسقية، وثَبَّتَ المطرُ رملَ الأرض، ورسول الله ﷺ يصلِّي تحت شجرةٍ حتَّى أصبح، وصنعوا عريشاً له ﷺ فكان فيه هو وأبو بكرٍ، وقام سعدبن معاذٍ على بابه مُتوشِّحاً بالسَّيف، ومشى رسول الله ﷺ في موضع المعركة، وجعل يشير بيده: «**هَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ، وَهَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ، إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى**»، فما تعدَّى أحدٌ منهم موضع إشارته.

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

وسئل السُّبكيُّ عنِ الحكمة في قتال الملائكة مع المصطفى ﷺ، مع أنَّ جبريل قادرٌ على دفع كلِّ الكفَّار بريشةٍ من جناحه، فأجاب: بأنَّ ذلك ليُنسبَ الفعلُ للمصطفى وأصحابِه، وتكون الملائكة عدداً على عادة مدد الجيوش؛ رعايةً لصورة الأسباب الَّتي أجراها الله بين عباده.

قال ابن عبَّاس رضي الله عنهما: «ولم تقاتل الملائكة إلَّا يوم بدر» أي: ولكن يحضرون في كلِّ قتال كفَّارٍ إلى يوم القيامة، لتكثير سواد المسلمين وإجابة الدُّعاء وبلوغ الآمال.

وما أَشْعَرَ به ظاهر المتن من أنَّ العشرة المبشَّرين بالجنَّة أفضل منَ الملائكة الَّذين حضروا بدراً محمولٌ على غير رؤسائهم؛ لأنَّ الرُّؤساء باتِّفاق الطُّرق أفضل من عوامِّ البشر.

نعم؛ الملائكة الَّذين شهدوا بدراً أفضل ممَّن لم يشهدها منهم، وقياسه يقال في مؤمني الجنِّ.

تحفة المريد

وسَوَّى رسول الله ﷺ الصُّفوف، وخطب خُطبةً يحثُّهم فيها على الثَّبات، وابتهل ﷺ في الدُّعاء، حتى قال: **«اللَّهُمَّ إِنْ تُهْلِكْ هَذِهِ العِصَابَةَ اليَوْمَ لَا تُعْبَدْ فِي الأَرْضِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْشُدُكَ عَهدَكَ وَوَعْدَكَ، اللَّهُمَّ إِنْ ظَهَرُوا عَلَى هَذِهِ العِصَابَةِ ظَهَرَ الشِّرْكُ، وَلَا يَقُومُ لَكَ دِيْنٌ»** [اخرجه مسلم في «صحيحه» بنحوه (١٧٦٣) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه]، وركع ركعتين، وكان كثيراً ما يقول في سجوده إذ ذاك: **«يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ»**، يكرِّرُها مُدَّةً، وهو ساجدٌ حتَّى سقط رداؤه من كَثْرة ما ابتهل، فألقاه عليه أبو بكر، وقال: يا نبيَّ الله؛ كفاك تناشد ربَّك فإنَّه سينجزُ لك ما وعدك.

ثمَّ قاتل رسول الله ﷺ بنفسه قتالاً شديداً، وحرَّض المسلمين على القتال، فقال: **«قُومُوا إِلَى جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالأَرْضُ»**، وكانوا إذا اشتدَّ البأس اتَّقَوا برسول الله ﷺ، فكان أقربَهم للمشركين، فأخذ رسول الله ﷺ كفًّا من حصى فرمى به المشركين، وقال: **«شَاهَتِ الوُجُوهُ»** [اخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣١٢٨) من حديث حكيم بن حزام رضي الله عنه]؛ أي: قَبُحَتْ، **«اللَّهُمَّ أَرْعِبْ قُلُوبَهُمْ، وَزَلْزِلْ أَقْدَامَهُمْ»**، فأصاب أعين جميعهم، وانهزموا، ورسول الله ﷺ يقول: ﴿سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ﴾ [القمر: ٤٥]، وأُسِرَ منهم سبعون، وقُتل مِن أشرافهم سبعون ك: أبي جهلٍ، وأميَّةَبنِ خلف، وعتبةَبنِ ربيعة.

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وكان مع المسلمين سبعون من الجنِّ، وثلاثة آلاف منَ الملائكة مردفين، يتبع بعضهم بعضاً، ثمَّ كملت خمسة آلاف، فتمثَّلوا برجالٍ بيضٍ على خيل بُلْقٍ، عمائمُهم بيضٌ، قد أرخَوا أطرافها بين أكتافهم، وقيل: سُوْد، وقيل: صُفْر، وقيل: حُمْر، وقيل: خُضْر، فكأنَّهم أنواع، وكان قتيلُهم يُعرف بأثر السَّواد في الأعناق والبنان ـ أي: المفصل ـ مثلَ حَرْقِ النَّار.

وكان إبليسُ مع المشركين مُتصوِّراً بصورة سُراقةَ بنِ مالك، وكان معه رايةٌ، وقال: لا غالبَ لكم اليوم من النَّاس، وإنِّي جارٌ لكم ـ أي: مُعِينٌ لكم ـ فلمَّا أقبل جبريل والملائكة نَكَصَ على عقبيه، وقال: إنِّي بريءٌ منكم إنِّي أرى ما لا ترون، وصار يقول: اللَّهمَّ إنِّي أَنشُدك أنِّي من المنظَرين [أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٤٥٥٠) من حديث رفاعة بن رافع ﷺ].

وتبسَّمَ رسول الله ﷺ في صلاته، فسألوه عن ذلك بعد انقضائها فقال: «**مَرَّ بِي مِيكَائِيلُ وَعَلَى جَنَاحَيْهِ أَثَرُ الغُبَارِ، وَهُوَ رَاجِعٌ مِنْ طَلَبِ القَوْمِ، فَضَحِكَ إِلَيَّ فَتَبَسَّمْتُ إِلَيْهِ**» [أخرجه أبو يعلى في «مسنده» ٢٠٦٠) من حديث جابر ﷺ]، وجاءه جبريل بعد القتال على فرسٍ أحمرَ عليه دِرعُه ومعه رُمحُه، فقال: يا محمَّدُ؛ إنَّ الله بعثني إليك وأمرني ألَّا أفارقك حتَّى ترضى، هل رضيت؟ قال: «**نَعَم**».

والحكمةُ في قتال الملائكة وحضورهم مع المسلمين ـ مع أنَّ المَلَك الواحد كـ: «جبريلَ» يقدر على رفع الكفَّار، بل على اقتلاع الأرض ـ أن تكون الملائكة عدداً ومدداً لجيشِ المسلمين على عادة مدد الجيوش؛ رعايةً لصورة الأسباب الَّتي أجراها الله بين عباده.

قال ابن عبَّاسٍ ﷺ: ولم تقاتلِ الملائكةُ إلَّا يومَ بدرٍ، ولكنَّها تحضر في كلِّ قتالٍ من قتال الكفَّار إلى يوم القيامة؛ لتكثير سواد المسلمين.

ثمَّ إنَّ ما اقتضاه كلامُ النَّاظم من أنَّ الأربعةَ الخلفاءَ والسِّتَّةَ الَّذين هم تمامُ العشرة أفضلُ منَ الملائكة الَّذين هم حضروا بدراً، محمولٌ على غير رؤسائهم، لِمَا تقدَّم من أنَّ رؤساءَهم أفضلُ من عوامِّ البشر، وقد علمت أنَّ المراد بهم أولياؤهم كـ: «أبي بكر، وعمر»، ثمَّ الملائكة الَّذين شهدوا بدراً أفضل ممَّن لم يشهدْها منهم، وقياسه أن يقال: «كذلك في مؤمني الجنِّ».

و(العَظِيمِ الشَّانِ) نعتٌ؛ إمَّا لـ«أهل» فهو مرفوعٌ بالواو المحذوفة؛ لالتقاء السَّاكنين، أو هو نعتٌ لـ«بدر» فهو مجرورٌ؛ سواءٌ أُريد بـ«بدر» الوادي أوِ البئر لتأويله بالطوي أوِ الحفير، وعلى هذا الثَّاني فالوصف بما ذكر بسبب حضور الإنس والجنِّ والملائكة في هذه الغزوة.

وهي الوسطى دون غزوتيها الأُخريَين.

فتح القريب المجيد

(فَأَهْلُ بَدْرٍ العَظِيمِ الشَّانِ) يعني: أنَّ مرتبة بقيَّة أهل بدرٍ ما عدا السِّتَّة في الأفضليَّة تلي مرتبة هؤلاء السِّتَّة، والمرادُ بـ«أهل بدر»: أصحاب غزوة بدر؛ سواءٌ استشهدوا فيها أو لا، و«بدر» اسمٌ للوادي مذكَّرٌ؛ بدليل قول النَّاظم ﷺ: «العَظِيم»، أو اسمٌ لبئرٍ في الوادي بناها رجلٌ في الجاهليَّة يقال له «بدر»، وكانوا ثلاثَ مئةٍ، واختُلِف في الزَّائد إلى السِّتِّين؛ والأصحُّ أنَّ الزَّائد: سبعةَ عشرَ، وهؤلاء مِنَ الإنس، وأمَّا من الجنِّ فسبعون مؤمناً، وأمَّا مِنَ الملائكة فثلاثةُ آلافٍ، وفي الحديث [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٩٩٢) من حديث رفاعة ﷺ]: **«جَاءَ جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَهُ: مَا تَعُدُّونَ أَهْلَ بَدْرٍ فِيكُمْ؟ قَالَ: مِنْ أَفْضَلِ المُسْلِمِينَ ـ أَوْ كَلِمَة نَحْوهَا ـ، فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ: وَكَذَلِكَ مَنْ شَهِدَ بَدْراً مِنَ المَلاَئِكَةِ»**. اهـ وينبغي أن يقال مثل ذلك في مَن حضرها من مؤمِني الجنِّ.

و«العَظِيم» نعتٌ لـ«أَهْلِ»، فيكون مرفوعاً بضمَّةٍ مقدَّرةٍ على «الواو» المحذوفة؛ لالتقاء السَّاكنين، أو نعتٌ لـ«بَدْرٍ» وهو أَوْلى، جِيءَ به للاحتراز عن غزوتَيها الأُخْرَيَين؛ إذ غزواتُها ثلاثٌ أعظمُهنَّ وُسْطَاهُنَّ.

شرح الصاوي

قوله: (العَظِيمِ الشَّانِ) وصفٌ لـ«بَدْر» من حيث الغزوة.

تحفة المريد

قوله: (العَظِيمِ الشَّانِ) صفةٌ لـ«بَدْرٍ» من حيث غزوتها، واحترز بذلك عن غزوتيها الأخيرتين، فإنَّ غزواتها ثلاثة:

الأولى: لم يقعْ فيها قتالٌ، بل كانت لطلب إنسانٍ أغار على مواشي المدينة، وخرجوا في طلبه فلم يجدوه.

والثَّالثة: قد تواعد لها أبو سفيانَ مع النَّبيِّ ﷺ، وتخلَّف أبو سفيان خوفاً.

والوسطى: هي العظمى؛ لحضور الملائكة والجنِّ فيها مع الإنس.

[أَهْلُ غَزْوَةِ أُحُدٍ]

(٧٨) .... فَـأَهْـلُ أُحُـدٍ ....

(فَـ)ـيلي بقيَّة أهل بدر في الفضيلة: (أَهْلُ) أي: أصحاب غزوة (أُحُدٍ) جبلٌ معروفٌ بالمدينة؛ سواءٌ مَنِ استُشهد فيها كالسبعين، ومَن لم يستشهد.

والمرادُ بهم: المسلمون مخلصو الإيمان، وكان بها ثلاث مئة مِنَ المنافقين، وسبع مئة مِنَ المؤمنين.

فتح القريب المجيد

(فَأَهْلُ احُدْ) يعني: أنَّه يَلِي أهلَ بدرٍ في الأفضليَّة بقيَّةُ أهل غزوة أُحُد؛ الَّذين لم يشهدوا بدراً.

شرح الصاوي

قوله: (فَأَهْلُ أُحُدٍ) جبلٌ معروفٌ بالمدينة على أقلَّ من فرسخٍ منها.

رتبتهم تلي رتبة بقيَّة أهل بدرٍ الَّذين لم يحضروا أُحُداً، أمَّا مَن حضر بدراً ثمَّ أحداً فلا يقال: إنَّ مرتبته تلي أهل بدر، بل زاد شرفاً.

تحفة المريد

قوله: (فَأَهْلُ احُدْ) بدرج همزة «أُحُد»، وتسكين داله للوزن [والأولى: فَأَهْلُ أُحُدٍ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ]، و«أُحُد»: جبلٌ معروفٌ بالمدينة؛ أي: فأهل غزوة أحد، فرتبتهم تَلِي رتبة أهل غزوة بدر، والمرادُ: مَن شهدها من المسلمين؛ سواءٌ استُشهدَ بها كالسَّبعين، أم لا.

وكان أهلُها ألفاً، منهم ثلاث مئة منَ المنافقين الَّذين رجع بهم عبد الله بنُ أُبَيّ ابنُ سَلول، وكان المشركون ثلاثة آلاف رجلٍ، واصطفَّ المسلمون بأصل أُحُدٍ والمشركون بالسَّبْخة، وجعل النَّبيُّ ﷺ عبدَ الله بنَ جبيرٍ أميراً على الرُّماة بالنَّبْل؛ وهم خمسون، وقال: «**احمُوا ظهورنا واثْبُتوا مكانَكم**» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٠٤٣) بنحوه من حديث البراء ﷺ]، فلمَّا التحمَ الحرب شرع المسلمون في أخذ الغنائم، فقال الرُّماةُ: غلب أصحابكم فما تنتظرون؟ فقال أميرهم: أنسيتُم قول رسول الله ﷺ؟ فقالوا: واللهِ لنأتينَّ النَّاس ونُصيب منَ الغنيمة، وحملوا كلامه ﷺ على أنَّ المراد: ما دام الحربُ قائماً، فلمَّا أتوهم رجع الكفَّار عليهم ووقع القتال، وأشاع إبليسُ في ذلك الوقت أنَّ محمَّداً قُتل، فقُتل من المسلمين سبعون، ومنَ الكفَّار نيِّفٌ وعشرون، وقيل: سبعون أيضاً، منهم أُبَيُّ بنُ خلف، قتله المصطفى ﷺ بيده الكريمة [أخرجه الحاكم (٢/ ٣٥٧)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٣/ ٢٠٦)، من حديث المسيب ﷺ]، ولم يقتلْ بيده الشَّريفة غيره.

. . . .

فتح القريب المجيد

و«أُحُد»: جبلٌ معروفٌ بالمدينة؛ قال فيه ﷺ: «أُحُدٌ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤١٣٠) من حديث سهل بن سعد ﷺ] أي: يحبُّنا أهلُه، وهم الأنصار، فنُسبت المحبَّة إليه على سبيل المجاز، أو يقال: لا مانع أنَّ الله تعالى أودع فيه إدراكاً، حتَّى صار يحبُّ رسول الله ﷺ، قيل: فيه قبر هارون أخو موسى عليهما الصَّلاة والسَّلام، والأصحُّ: أنَّ قبره بجبلٍ من جبال الجيل.

والمراد بـ«أَهْلِ أُحُد»: مَن حضرها؛ سواءٌ استشهدوا بها أم لا، ممَّن كان مسلماً ظاهراً وباطناً؛ ليَخرج عدوُّ الله عبدُ الله ابنُ أبيٍّ ابنُ سلول ومَن معه من المنافقين الَّذين رجع بهم، وهم ثلاث مئةٍ قائلاً: «أطاع محمَّدٌ الوِلدانَ وعصاني، فعلى ماذا نقتل أنفسنا معه؟»، وكان قد أشار على النَّبيِّ ﷺ أن يُقيم بالمدينة، ولا يخرج للعدوِّ، وقال له: «إن دخلوا علينا قاتلناهم، وإلَّا أقاموا بشرِّ مُقام، ثمَّ ارتحلوا»، ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾ [الأحزاب: ٣٨].

شرح الصاوي

ـ والمراد: مَنْ شهدها من المسلمين؛ سواءٌ استشهدوا بها كالسَّبعين ـ أربعة وستون من الأنصار، وستَّة منَ المهاجرين ـ أَمْ لا.

ـ وكان أهلُها ألفاً، منهم ثلاث مئة منَ المنافقين؛ رئيسُهم عبدُ الله بنُ أبيٍّ ابنُ سَلول.

ـ وجاء أبو سفيان بالمشركين حتَّى نزل قِبَلَ أُحُد مقابل المدينة، وكانوا ثلاثة آلاف رجل، فيهم سبع مئة لابسون الدُّروع، ومئتا فرس، وثلاثة آلاف بعير، وخَمْسَ عَشْرَةَ امرأة، واصطفَّ المسلمون بأصل أُحُد، والمشركون بالسَّبخة، وجعل المصطفى على الرُّماة بالنَّبل ـ وهم خمسون ـ عبدَ الله بنَ جبير أميراً، وقال: «احْمُوا ظُهُورَنَا وَاثْبُتُوا مَكَانَكُمْ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٠٤٣) بنحوه من حديث البراء ﷺ].

تحفة المريد

وكان ﷺ لابساً دِرعين، فأراد أن ينهض وهما عليه ليصعد صخرةً هنالك، فبرك طلحةُ فصعد على ظهره واستوى عليها، وقد أصيب طلحةُ حينئذٍ ببضع وسبعين ما بين طعنةٍ بالرُّمح وضربةٍ بالسَّيف ورميةٍ بالسَّهم، وقُطعت أصابعُه، ورسولُ الله ﷺ يقولُ: «قَدْ أَوْجَبَ طَلْحَة» [أخرجه الترمذي في «سننه» (١٦٩٢) من حديث الزبير بن العوام ﷺ]؛ أيِ: الجنَّة.

وفيها استشهد حمزة، قتله وحشيٌّ، وشُجَّ وجْهُ رسولِ الله ﷺ، ورماه عتبة بنُ أبي وقَّاص ـ لعنه الله ـ بحجرٍ فكسر رباعيَّته، فلم يُولدْ من نسله ولدٌ إلَّا أَهْتَمُ أَبْخَرُ، ودخل حلقتان منَ المِغْفَر في وجنته ﷺ فأخرجهما أبو عبيدة بأسنانه، فسقطت ثنيَّتاه، فكان أحسنَ النَّاس هَتْماً.

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

فلمَّا التحم الحرب شرع المسلمون في أخذ الغنائم، فقال الرُّماة: غَلَب أصحابُكم فما تنتظرون؟ فقال أميرهم: نسيتم قولَ رسول الله ﷺ؟ فقالوا: والله لنأتينَّ النَّاس، ونُصيب منَ الغنيمة، وحملوا قول المصطفى على أنَّ المراد ما دام الحرب قائماً.

فلمَّا أتَوهم رجع الكفَّار عليهم، والتبس العسكران، فلم يتميَّزوا، فوقع قتل المسلمين بعضهم من بعض، وأتاهم إبليس في صورة صحابيٍّ، وقال: «احترزوا من إخوانكم، وإنَّ محمَّداً قُتِل».

فقُتِل منهم سبعون، ومنَ الكفَّار نيِّفٌ وعشرون، وعليه مشى كثيرٌ منَ المفسِّرين، وقيل: سبعون أيضاً، منهم أبيُّ بن خَلَف قتله المصطفى بيده، ولم يَقْتُل بيده غيرَه، وثبت المصطفى بالإجماع.

وفي كلام بعض أهل السِّيَر أنَّه كان لطلحة اليدُ البيضاء يومَها، وقى النَّبيَّ ﷺ ـ لمَّا ضُرِبَ بالسَّيف وشُجَّ وجهُه الشَّريف ـ بيده، فشَلَّت واستمرَّت شَلَّاء، وكان الصِّدِّيق إذا حَدَّث عن يوم أُحُد بكى، وقال: ذلك كلُّه لطلحة، وذلك أنَّه ﷺ كان لابساً درعين، فأراد أن ينهض وهما عليه ليصعد صخرة هنالك، فبرك له طلحة، فصعد على ظهره، واستوى عليها، وقد أصيب حينئذٍ ببضع وسبعين ما بين طعنة بالرُّمح وضربة بالسَّيف ورمية بالسَّهم، وانقطعت أصابعه، ورسول الله ﷺ يقول: «أَوْجَبَ طَلْحَةُ» [أخرجه الترمذي في «سننه» (٣٧٣٨) من حديث الزبير بن العوام ﷺ] الجنَّةَ.

وقُتِلَ عمُّه الحمزة يومَها ـ قتله وحشيٌّ ـ بعد أن قتل ثلاثين من أبطال الكفَّار، وحزن عليه رسول الله ﷺ حزناً عظيماً.

تحفة المريد

. . . .

[أَهْلُ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ]

(٧٨) .... بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ

فيلي أهلَ أُحُد في الفضيلة بقيَّةُ أهل (بَيْعَةِ) أي: مبايعة (الرِّضْوَانِ)؛ لقوله تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الفتح: ١٨] الآيات.

فتح القريب المجيد

(فَبَيْعَةُ الرِّضْوَانِ) يعني: أنَّه يلي بقيَّةَ أهل أحدٍ في الفضيلة أهلُ بيعة الرِّضوان، الَّذين لم يحضروا بدراً ولا أحداً منهم، وكان عدد جميعهم ألفاً وأربع مئة، خرج بهم ﷺ لزيارة البيت الحرام فصدَّه المشركون، فأرسل إليهم عثمانَ للصُّلح، فشاع بين النَّاس أنَّهم قتلوه، فقال ﷺ: «لَا نَبْرَحُ حَتَّى نُنَاجِزَهُمُ الحَرْبَ» [أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٤/ ١٣٥)]، ودعا النَّاس عند الشَّجرة إلى البيعة فبايعوه على الموت أو على أن لا يفِرُّوا، ولم يتخلَّف عن بيعة الرِّضوان أحدٌ إلَّا الجِدُّ بن قَيس ـ بكسر الجيم ـ، وكان منافقاً اختبأ تحت ناقته ـ أي: بطنها ـ، ثمَّ تبيَّنت حياة عثمان، فهادنهم ﷺ على شروطٍ ـ تُعلم من كتب الفِقه والحديث والسِّير ـ، ثمَّ انصرف بالنَّاس راجعاً إلى المدينة، ولم ير حرباً ولا كيداً.

شرح الصاوي

قوله: (بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ) أي: فأهلُ بيعةِ الرِّضوان تلي رتبتُهم رتبةَ أهل أُحُد، سُمِّيت بذلك لقوله تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الفتح: ١٨] الآيةَ، وكانوا ألفاً وأربعَ مئة، وقيل: خمسَ مئة، وخرج بهم النَّبيُّ ﷺ عام ستٍّ منَ الهجرة لزيارة البيت الحرام والاعتمار به، فصدَّه المشركون، فأرسل إليهم عثمانَ يخبرهم أنَّما قَدِم معتمراً لا مقاتلاً، فقالوا: لا يدخل مكَّة هذا العام، وشاع أنَّهم قتلوا عثمان، فقال عليه الصَّلاة والسَّلام عند ذلك: «لَا نَبْرَحُ حَتَّى نُنَاجِزَ الحَرْبَ» [أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٤/ ١٣٥) من حديث عبد الله بن أبي بكر بن حزم مرسلاً]، ودعا النَّاس عند الشَّجرة للبيعة على الموت، فبايعوه على ذلك، ولم يتخلَّفْ عنها إلَّا الجَدُّ بن قيس، وكان منافقاً اختفى تحت بطن ناقته، ويقال: إنَّه تاب وحَسُن إسلامه، ثمَّ ثبتت حياة عثمان، فصالحوا النَّبيَّ ﷺ عشر سنين بشروطٍ:

تحفة المريد

قوله: (بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ) أي: فأهلُ بيعة الرِّضوان، فرتبتهم تلي رتبة أهل غزوة أُحُد، والإضافة في «بَيْعَة الرِّضْوَانِ» من إضافة السَّبب للمسبَّب، وسُمِّيت بذلك لقوله تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الفتح: ١٨] الآيةَ.

وكانوا ألفاً وأربع مئة، خرج بهم النَّبيُّ ﷺ لزيارة البيت، فصدَّه المشركون، فأرسل إليهم عثمانَ بن عفَّان رضي الله عنه للصُّلح، فشاع أنَّهم قتلوه، فقال ﷺ عند ذلك: «لَا نَبْرَحُ حَتَّى نُنَاجِزَهُمُ الحَرْبَ» [أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٤/ ١٣٥)]، ثمَّ دعا النَّاس عند شجرة سمرة للبيعة على الموت، أو على أن لا يفرُّوا، فبايعوه على ذلك، ولم يتخلَّف عن بيعتها إلَّا الجِدُّ بنُ قَيس، وكان منافقاً، اختبأ تحت بطن ناقته.

فتح القريب المجيد

فمن الشُّروط: وضعُ الحرب عنِ النَّاس عشر سنين، وعلى أنَّه مَن أتى سيِّدنا محمَّدًا آمن من قريش بغير إذن وليِّه ردَّه عليه، وعلى أنَّه بيننا غيبة مكفوفة ـ أي: صدور منطوية ـ على ما فيها لا تبدي عداوة، وقال في «النِّهاية»: بيننا صدور أنقياء من الغِلِّ والخداع منطوياً على الوفاء بالصُّلح، وعلى أنَّه لا إسلال ولا إغلال.

شرح الصاوي

(١) ـ أن يرجع عنهم في هذا العام، ويأتي للعمرة في العام القابل.

(٢) ـ وأن يردَّ مَن جاء منهم مسلماً.

(٣) ـ وأنَّ مَن جاءهم ممَّن تبعه لم يُرَدَّ.

تحفة المريد

وكان أهل بيعة الرِّضوان ألفاً وأربعَ مئةٍ، وقيل: وخمسَ مئةٍ، وخرج بهم النَّبيُّ ﷺ عام ستٍّ من الهجرة لزيارة البيت الحرام والاعتمار به، ولم يكن معهم سلاحٌ إلَّا السُّيوف، فنزلوا بأقصى الحديبيَّة محلٍّ معروفٍ، فصدَّه المشركون عن دخول مكة، فأرسل إليهم عثمانَ بكتابٍ لأشراف قريش يعلمهم أنَّه إنَّما قَدِمَ مُعتمراً لا مُقاتلاً، فقالوا: لا يدخل مكَّة هذا العام، فشاع أنَّهم قتلوا عثمان، أشاع ذلك إبليسُ ورفع صوته به، فقال عليه الصَّلاة والسَّلام عند ذلك: «لَا نَبْرَحُ حَتَّى نناجزَهم الحربَ» [أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٤/ ١٣٥) من حديث عبد الله بن أبي بكر بن حزم رضي الله عنه مرفوعاً]، ودعا النَّاسَ عند الشَّجرة للبيعة على الموت، أو على ألَّا يفرُّوا، بل يصبرون على الحرب، فبايعوه على ذلك، ووضع ﷺ شماله في يمينه، وقال: «هذه عن يَدِ عثمان»؛ أي: على تقدير حياته، أو نظراً للحقيقة.

ولم يتخلَّفْ عنها إلَّا الجَد بن قيس ـ بفتح الجيم ـ اختبأ تحت بطن ناقته وكان منافقاً، ويقال: إنَّه تاب وحَسُنَ إسلامه، ثمَّ تبيَّنت حياة عثمان.

وبتقدير قولنا: «بقيَّة» [في الموضعين] اندفع ما يقال: إنَّ بعض الأُحديِّين والحُديبيِّين بدريُّون، فيلزم تفضيل الشَّخص على نفسه.

فتح القريب المجيد

والإسلال: السَّرقة والرِّشوة، والإغلال: الخيانة، وقيل: لبس الدُّروع، وقيل: التَّجسُّس.

شرح الصاوي

وكتب لهم بذلك كتاباً، فكره المؤمنون هذه الشُّروط، وقالوا: يا رسول الله، أتكتب أنَّا نردُّ ولا يَرُدُّون؟! قال: «**نَعَمْ، إِنَّ مَنْ ذَهَبَ مِنَّا إِلَيْهِمْ فَأَبْعَدَهُ اللهُ، وَمَنْ جَاءَ مِنْهُمْ إِلَيْنَا فَسَيَجْعَلُ اللهُ لَهُ فَرَجاً وَمَخْرَجاً**» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٧٨٤) من حديث أنس ﷺ]، فتحلَّلوا بنحر هداياهم، ورجعوا إلى المدينة.

تحفة المريد

فصالحهم النَّبيُّ ﷺ على شروطٍ وهي:

(١) ـ أن يوضع الحرب بينه وبينهم عشر سنين.

(٢) ـ وأن يؤمِّن بعضهم بعضاً.

(٣) ـ وأن يرجع في هذا العام ويأتي للعمرة في العام القابل.

(٤) ـ وأنَّ مَن جاء ممَّن تبعه لا يردُّوه، ومَن جاء من قريش مؤمناً يردُّه، وكَرِهَ المسلمون ذلك، وقالوا: يا رسول الله؛ إنَّا نَردُّ ولا يَردُّون؟! قال: «**نَعَمْ، مَنْ ذَهَبَ إِلَيهِم فَأَبْعَدَهُ اللهُ، وَمَنْ جَاءَ مِنْهُمْ فَسَيَجْعَلُ اللهُ لَهُ مَخْرَجاً**» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٧٨٤) من حديث أنس ﷺ]، حتَّى أسلم أبو جندل وجماعةٌ وانحازوا بجبلٍ يقطعون الطَّريق على قريش، فأرسلوا له ﷺ بإسقاط الشُّروط، وأن يأخذهم عنده.

وقد كتب سيِّدنا عليٌّ ﷺ: «هذا ما صالح عليه محمَّدٌ رسول الله ﷺ»، فقالوا: لو سلَّمنا أنَّك رسول الله ما خاصمناك، فأبى عليٌّ أن يمحوَها، فقال ﷺ: أرِنيها، فمحاها، وقال: «**اكْتُبْ لَهُمْ كَمَا قَالُوا: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ**» [أخرجه مسلم بنحوه (١٧٨٣) من حديث البراء بن عازب ﷺ]، فإنِّي رسول الله وابن عبد الله، وتحلَّلوا بالحلق والذَّبح، ورجعوا المدينة.

[السَّابِقُون الأَوَّلُونَ]

(٧٩) وَالسَّابِقُونَ فَضْلُهُمْ نَصًّا عُرِفْ   هَذَا وَفِي تَعْيِينِهِمْ قَدِ اخْتُلِفْ

(وَالسَّابِقُونَ) الأوَّلون الَّذين صلَّوا إلى القِبلتَين (فَضْلُهُمْ) أي: مزيَّتُهم وأرجحيَّتهم في كثرة الثَّواب على غيرهم، ممَّن لم يشركهم فيما ذكر (نَصًّا) المرادُ به: ما يعمُّ الظَّاهر، وهو تمييزٌ لنسبة (عُرِفْ) قُدِّم على عامله؛ لتصرُّفه.

والمعنى: إنَّ فضلهم عُرِف مِن نصِّ القرآن؛ كقوله تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ﴾ [التوبة: ١٠٠] الآية، وقوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ﴾ [الحديد: ١٠] الآية، وقوله تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلسَّٰبِقُونَ﴾ [الواقعة: ١٠] الآية.

وقوله: (هَذَا) اقتضابٌ، (وَفِي) الوصف المقتضي لـ(ـتَعْيِينِ) نوعـ(ـهِمْ قَدِ اخْتُلِفْ) أي: خالف بعض العلماء فيه بعضاً:

فتح القريب المجيد

(وَالسَّابِقُونَ فَضْلُهُمْ نَصًّا عُرِفْ، هَذَا وَفِي تَعْيِينِهِمْ قَدِ اخْتُلِفْ) يعني: أنَّ السَّابقين

شرح الصاوي

قوله: (وَالسَّابِقُونَ) مبتدأ أوَّل، و«فَضْلُهم»: مبتدأ ثانٍ، و«عُرِف»: خبر الثَّاني، وهو وخبره [لعلَّها: وهو ومُبتدؤه] خبرٌ عنِ الأوَّل، و«نصًّا»: منصوبٌ على التَّمييز لـ«عُرِف» قُدِّم عليه لتصرُّفه؛ أي: عرف من نصِّ القرآن لقوله تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ﴾ [التوبة: ١٠٠] الآيَةَ.

قوله: (هَذَا) أيِ: افهم هذا المقتضِي للفضل.

قوله: (وَفِي تَعْيِينِهِمْ قَدِ اخْتُلِفْ) أي: اختلف العلماء فيه، فقال الشَّعْبيُّ: هم أهل بيعة

تحفة المريد

قوله: (وَالسَّابِقُونَ فَضْلُهُمْ نَصًّا عُرِفْ) هذه جملةٌ مستأنفةٌ، ولهذا لم يأتِ بحرف التَّرتيب، و«السَّابِقُونَ»: مبتدأ أوَّلٌ، و«فَضْلُهُمْ»: مبتدأ ثانٍ، وجملة قوله: «عُرِفْ» خبر المبتدأ الثَّاني، وهو وخبرُه خبرٌ عنِ المبتدأ الأوَّل؛ و«نَصًّا»: منصوبٌ على نزع الخافض، وفي عبارة بعضهم: «منصوبٌ على التَّمييز»، والمعنى: والمتقدِّمون الأوَّلون فضلهم - بمعنى: كثرة ثوابهم - على غيرهم ممَّن لم يشركهم في هذه الصِّفة، عُرِفَ من نصِّ القرآن أو من جهة نصِّ القرآن، كقوله تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ﴾ [التوبة: ١٠٠] الآيَةَ.

وقوله: (هَذَا) أيِ: افهمْ هذا، فهو مفعولٌ لمحذوفٍ، ويصحُّ غيرُ ذلك.

وقوله: (وَفِي تَعْيِينِهِمْ قَدِ اخْتُلِفْ) أي: وفي تعيين السَّابقين قدِ اختلف العلماء:

ـ فقال الشُّعبيُّ: هم أهل بيعة الرِّضوان.

ـ وقال محمَّد بن كعب القرظيُّ وطائفة: هم أهل بدر.

ـ وقال ابن المسيَّب وأبو موسى الأشعريُّ وغيرهما مِنَ الأكابر: ما سبق.

واعلم أنَّ المفضَّل في جميع هذه المراتب إنَّما هو الجملة على الجملة، لا الأفراد على الأفراد، وأنَّ بعضَ أهل هذه المراتب ربَّما دخل في بعضها، وربَّما دخل في كلِّها، فقد يكون: سابقاً خليفةً بدريًّا أُحُديًّا رِضوانيًّا كالمشايخ الأربعة، فإنَّ سيِّدنا عثمان بن عفَّان ﷺ بدريٌّ أجراً لا حضوراً، فمزيَّة البدريِّ مِن حيث هو بدريٌّ لا تساويها مزيَّة الأُحُدِيِّ مِن حيث هو أُحُديٌّ مثلاً، وإنِ اتَّحد محلُّ المزيَّتين، وكذا الباقي، ولذا لم يذكر للسَّابقين مرتبةً معيَّنةً كما فعل في مَن سواهم؛ إذ هم مِن حيث السَّبق لا أكمل منهم.

* * *

فتح القريب المجيد

من المهاجرين والأنصار جاءت النُّصوص الظَّاهرة القرآنيَّة بإثبات فضلهم؛ قال تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ﴾ [التوبة: ١٠٠]، وقال تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ﴾ [الحديد: ١٠] الآيةَ، وقال تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلسَّٰبِقُونَ﴾ [الواقعة: ١٠] الآيةَ.

واختلف العلماء في تعيينهم، فقال الشَّعبيُّ: هم أهلُ بيعة الرِّضوان، وقال محمَّد بن كعب

شرح الصاوي

الرِّضوان، وقال جماعة: هم أهل بدرٍ، والرَّاجح أنَّهم الَّذين صلَّوا إلى القبلتين، وقيل: هم كلُّ مَن آمن به وجاهد معه قبل فتح مكَّة؛ لقوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ﴾ [الحديد: ١٠] الآيةَ، وهذا هو الأقرب.

* * *

تحفة المريد

(١) ـ فقال أبو موسى الأشعريُّ وغيرُه من الأكابر: «الَّذين صلَّوا إلى القبلتين»؛ أي: قبلة بيت المقدس والكعبة، وهذا هو قول الأكثر، وهو الأصحُّ.

(٢) ـ وقال محمَّد بن كعبٍ القرظيُّ وجماعةٌ: «هم أهل بدر».

(٣) ـ وقال الشَّعبيُّ: «هم أهل بيعة الرِّضوان».

فالأقوال ثلاثةٌ أرجحها أوَّلها.

. . . .

فتح القريب المجيد

القرطبيُّ: هم أهلُ بدر، وقال ابن المسيَّب وأبو موسى الأشعريُّ وغيرُهما من الأكابر: هم الَّذين صلَّوا إلى القبلتَين، وهذا قول الأكثر وهو الأصحُّ.

وقُيِّد «أبو موسى» بالأشعريِّ؛ للرَّدِّ على مَن قال: أنَّه أبو موسى المدينيُّ.

❊ ❊ ❊

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وقد عُلِم من كلام النَّاظم أنَّ التَّفضيل تارةً يكون باعتبار الأفراد، وتارةً يكون باعتبار الأصناف؛ فالأوَّل ك: «تفضيل ساداتِنا أبي بكرٍ، ثمَّ عمرَ، ثمَّ عثمانَ، ثمَّ عليٍّ ﭬ»، والثَّاني ك: «تفضيل الخلفاء الأربعة، ثمَّ السِّتَّة الباقية من العشرة، ثمَّ أهل بدر، ثمَّ أهل أحد، ثمَّ أهل بيعة الرِّضوان».

ـ وبعض أهل هذه المراتب ربَّما دخل في بعضها، وربَّما دخل في الجميع، فقد يكون سابقاً خليفةً بدريًّا أُحُديًّا رِضوانيًّا كالمشايخ الأربعة، لكن عثمان بدريٌّ أجراً لا حُضوراً؛ لأنَّه ﷺ خَلَّفَهُ على بنته رُقَيَّةَ يُمرِّضُها، وماتت في غيبته ﷺ، وقال: «**لَكَ أَجْرُ رَجُلٍ وَسَهْمُهُ**» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣١٣٠) من حديث عبد الله بن عمر ﭭ]، وكان عثمان يُلقَّب بذي النُّورين لتزوُّجِهِ ببنتَيْه ﷺ رُقَيَّةَ وأمِّ كلثوم، ولم يُعلمْ مَن تزوَّج بنتي نبيٍّ غيرُهُ.

❊ ❊ ❊

[الخِلَافُ الحَاصِلُ بَيْنَ الصَّحَابَةِ]

(٨٠) وَأَوِّلِ التَّشَاجُرَ الَّذِي وَرَدْ إِنْ خُضْتَ فِيهِ وَاجْتَنِبْ دَاءَ الحَسَدْ

ولمَّا أثبت المصنِّف رحمه الله أنَّ أصحاب رسول الله ﷺ أفضل النَّاس بعد الأنبياء والملائكة، وكان هذا مظنَّة أنَّهم محفوظون، وإن لم يكونوا معصومين، أشار إلى أنَّ كلَّ ما أوهم قدحاً في حفظهم، وجب تأويله بما يرجع به إلى وجهٍ لا يخلُّ بحفظهم وحسن متابعتهم رضي الله عنهم للنَّبيِّ ﷺ بقوله:

(وَأَوِّلِ) أيِ: التمس وجوباً وجهاً صحيحاً شرعاً، لا تردُّه القواطع، بل لو كان خلافَ الظَّاهر والمتبادر، حيث كان ممكناً، واصرف إليه (التَّشَاجُرَ) أيِ: التَّخاصم والتَّنازع، وما يرجع إليه الصَّادر بينهم، وليس المراد كلَّ تشاجرٍ نُقل إلينا ولم نعلم صحَّته، بلِ التَّشاجرُ (الَّذِي) صحَّ نقله بالسَّند المتَّصل أنَّه (وَرَدْ) عنهم؛ متواتراً كان أو آحاداً، مشهوراً كان أو لا.

فتح القريب المجيد

(وَأَوِّلِ التَّشَاجُرَ الَّذِي وَرَدْ) يعني: أنَّ النَّاظم رحمه الله لما حكَمَ على الصَّحابة رضي الله عنهم بأنَّهم خيرُ

شرح الصاوي

قوله: (وَأَوِّلِ التَّشَاجُرَ الَّذِي وَرَدْ) أيِ: اصرفِ التَّخاصم عن ظاهره وجوباً الَّذي ورد عنهم

تحفة المريد

قوله: (وَأَوِّلِ التَّشَاجُرَ الَّذِي وَرَدْ[١]) لمَّا ذكر أنَّ صحبه ﷺ خير القرون، احتاج للجواب عمَّا وقع بينهم منَ المنازعات الموهمة قَدْحاً في حقِّهم؛ بمعنى: أنَّهم لا يُصِرُّون على عمد المعاصي، وإن لم يكونوا معصومين.

---

(١) قوله: (الَّذِي وَرَدْ) أي: ثبت بالأحاديث المتَّصلة الأسانيد، كما يُؤخذ من شرح المصنِّف، والشَّيخ عبد السَّلام، والمراد أنَّه ثبت بتلك الأحاديث عند الأئمَّة، وأمَّا ما لم يثبت عند الأئمَّة فهو مردودٌ باطلٌ لا يُحتاج إلى تأويله. وقوله الآتي: (إِنْ خُضْتَ فِيهِ) أي: اطَّلعت عليه، وعلمته، والفرض أنَّه ثابتٌ عند الأئمَّة بالأحاديث المتَّصلة الأسانيد.

والحاصل أنَّ التَّأويل لا يجب إلَّا بشرطين:

الأوَّل: أن يكون التَّشاجرُ ثابتاً عند الأئمَّة بالأحايث المتَّصلة الأسانيد.

والثَّاني: أن يخوض الشَّخص فيه بأن يطَّلع على ما جرى بينهم.

وخرج بـ«الأوَّل»: ما لم يثبت عند الأئمَّة، فهو مردودٌ باطلٌ، فنحكم عليه بأنَّه مردودٌ باطلٌ، ولا يُحتاج إلى تأويله، وخرج بـ«الثَّاني»: ما ثبت عند الأئمَّة، لكن لم نطَّلعْ عليه، فلا يجب تأويله أيضاً؛ لأنَّ تأويل الشَّيء فرعٌ عن العلم به، والفرض أنَّه غير معلومٍ. اهـ أجهوري.

أمَّا ما لم يصحَّ عنهم فمردودٌ لذاته، فلا يحتاج إلى تأويلٍ.

إذا علمت ذلك، فتؤوَّل:

ـ مخاصمة السيِّدة فاطمة لسيِّدنا أبي بكرٍ رضي الله عنهما حين منعها ميراثها مِن أبيها ﷺ، على أنَّها لم يبلغها الحديث الَّذي رواه لها سيِّدنا أبو بكر رضي الله عنهما.

ـ ومقاولة سيِّدنا عليٍّ مع سيِّدنا العبَّاس رضي الله عنهما على أنَّه لم يقع بينهما قذفٌ ولا سُبابٌ يُوجب تعزيراً، فضلاً عن حدٍّ.

فتح القريب المجيد

القرون، وكانت بينهم محارباتٌ ومنازعاتٌ لو كانت بين غيرهم لم تقصُر عنِ تفسيق ذلك الغير، أجاب بأنَّ ما وقع بينهم واجبُ التَّأويل بعد ثبوته بمتَّصِلٍ صحيح الأسانيد، وإلَّا كان مردوداً.

و«أوِّل» في كلام النَّاظم بكسر الواو.

وأمَّا مقاولة سيِّدنا عليٍّ مع سيِّدنا العبَّاس رضي الله عنهما، فلم تشتمل على شيءٍ منَ الأدناس؛ غايةُ الأمر أنَّ العبَّاس قال للخليفة: «احكم بيني وبين هذا الظَّالم»، وقيل: إنَّ العبَّاس قال للنَّبيِّ ﷺ: «احكم بيني وبين ابن عمِّك هذا المتعصِّب».

ـ ووقوف سيِّدنا عليٍّ عن مبايعة سيِّدنا أبي بكر رضي الله عنهما إنَّما كان عتباً عليه، فلمَّا أعتبه سيِّدُنا بو بكر رضي الله عنه ـ أي: أزال عتبه؛ أي: اعتذر إليه ـ بايعه على رؤوس الأشهاد.

شرح الصاوي

بالسَّند المتَّصل، متواتراً كان أوْ لا، مشهوراً كان أوْ لا؛ حيث كان سنده صحيحاً، وإلَّا فهو مردودٌ لذاته لا يحتاج إلى تأويل.

والمراد: أنَّه يصرفه إلى محملٍ حسن حيث كان ممكناً، فإن لم يمكن تأويله وقفنا؛ لاعتقادنا حفظَهم ممَّا يوجب الفسق؛ لأنَّهم مجتهدون؛ وقد قال العلماء: «المصيب بأجرين، والمخطئ بأجرٍ»، وقد شهد الله ورسوله لهم بالعدالة.

تحفة المريد

وقد وقع تشاجرٌ بين سيِّدنا عليٍّ وسيِّدنا معاويةَ رضي الله عنهما، وقدِ افترقتِ الصَّحابة ثلاث فرقٍ:

(١) ـ فرقةٌ اجتهدت فظهر لها أنَّ الحقَّ مع عليٍّ، فقاتلت معه.

(٢) ـ وفرقةٌ اجتهدت فظهر لها أنَّ الحقَّ مع معاويةَ، فقاتلت معه.

(٣) ـ وفرقةٌ توقَّفت.

وقد قال العلماء: المصيب بأجرين والمخطئ بأجرٍ، وقد شهد الله ورسوله لهم بالعدالة.

وموجبُ هذا التَّأويل إنَّما هو حُسن ظنِّ العلماء بأصحاب النَّبيِّ ﷺ، وحملهم في ذلك على الاجتهاد، فإنَّ تلك أمورٌ مبناها عليه، وكلُّ مجتهدٍ مصيبٌ، أوِ المصيب واحدٌ والمخطئ معذورٌ، بل مأجورٌ، والصَّحابةُ ﷺ كلُّهم عدولٌ باتِّفاق أهل السُّنَّة؛ سواءٌ كان ممَّن لابس الفِتن، أو لم يلبسها.

واعلم أنَّه لا يجوز لنا أن نسلك هذا المسلك في بقيَّة القرون الفاضلة، بل كلُّ مَن ظهر عليه قادحٌ حُكِم عليه بمقتضاه مِن كُفْرٍ أو فسقٍ أو بدعةٍ.

فتح القريب المجيد

- ووقوف سيِّدنا عليٍّ عنِ الاقتصاص من قتلة سيِّدنا عثمان إنَّما كان من خشية الخلع وتزايُد الفساد، وقد نصر سيِّدنا عليٌّ سيِّدنا عثمانَ وأعانه عندما حُوصِر، فلم يمكِّنه سيِّدنا عثمان من نصره توكُّلاً على الرَّحمن.

- وكان سيِّدنا معاوية والسَّيِّدة عائشة وسيِّدنا الزُّبير وسيِّدنا طلحة ومَن تبعهم ما بين مجتهِد ومقلِّدٍ للمجتهد في جواز محاربة سيِّدنا عليٍّ ﷺ وعنِ الجميع.

قال السَّعد: «والَّذي اتَّفق عليه أهلُ الحقِّ: أنَّ المصيبَ في جميع ذلك هو سيِّدنا عليٌّ ﷺ، والتَّحقيقُ أنَّهم كلُّهم عدولٌ متأوِّلون في تلك الحروب وغيرِها من المخاصمات والمنازعات، لم يُخْرِج شيءٌ منها أحداً منهم عن عدالته؛ إذ هم مجتهدون، اختلفوا في مسائلَ من محلِّ الاجتهاد، كما يختلف المجتهدون بعدهم في مسائلَ منَ الدِّماء وغيرها، ولا يلزم من ذلك نقصُ أحدٍ منهم». اهـ [«شرح المقاصد» (٢/٣٠٥)].

ولهذا اتَّفق أهلُ الحقِّ، ومَن يُعتدُّ بإجماعهم على قَبول شهاداتهم ورواياتهم وعدالتهم حتَّى يثبت قادحٌ لا يقبلُ التَّأويل.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

والمرادُ من تأويل ذلك: أن يُصرَف إلى مَحمَلٍ حسنٍ لتحسين الظَّنِّ بهم، فلم يخرج واحدٌ منهم عنِ العدالة بما وقع بينهم؛ لأنَّهم مجتهدون.

وأشار بقوله: (إِنْ) قُدِّر أنَّك (خُضْتَ فِي) الجواب عن ذلك التَّشاجر، أو في تقريره وتعليمـ(ـهِ) لِمَن له إليه حاجةٌ مِن طلاب الحقِّ، ومبتغي الصَّواب؛ إلَّا إن قَصَد ذلك ابتداءً، لا لحاجةٍ دَعَت، ولا لأمرٍ مُريبٍ، لا يجوز؛ لأنَّه لا يقع مثل ذلك إلَّا لِمَن كان مخدوعاً أو مريضَ القلب عن محبَّتهم، سِيَّما والبحثُ عن أحوال الصَّحابة ﷺ وعمَّا جرى بينهم مِنَ الموافقة والمخالفة ليس مِنَ العقائد الدِّينيَّة، ولا ممَّا ينتفع به في الدِّين، بل ربَّما أضرَّ باليقين.

هذا ما يتعلَّق بالعلماء، وأمَّا العامَّة فلا يجوز لهم الكلام فيما يتعلَّق بذلك؛ لفرط جهلهم وعدم معرفتهم بالتَّأويل، كما صرَّح به العلَّامة ابن الفاكهانيِّ رحمه الله.

فتح القريب المجيد

(إِنْ خُضْتَ فِيهِ) إنَّما قال النَّاظم رحمه الله: «إِنْ خُضْتَ فِيهِ»؛ لأنَّ بعض المحقِّقين قال: إنَّ البحث عن أحوال الصَّحابة، وعمَّا جرى بينهم مِنَ الموافقة والمخالفة ليس من العقائد الدِّينيَّة، ولا من القواعد الكلاميَّة، وإنَّما ذكر القوم ـ أي: علماء الكلام ـ منها نُتَفاً ـ جمع: «نتفة»، وهو: «ما يؤخذ برؤوس الأصابع الثَّلاث» ـ في كتبهم؛ صوناً لاعتقاد القاصرين عنِ التَّأويل؛ لئلَّا يفتروا بظواهر حكايات الرَّافضة ورواياتهم، ولأنَّ الخوض في ذلك إنَّما يُباح للتَّعليم، أو للرَّدِّ على المتعصِّبين، أو لتدريس كُتُبٍ تشتملُ على تلك الآثار، فلا يحلُّ ذلك للعوامِّ لفرط جهلهم بالتَّأويل.

شرح الصاوي

قوله: (إِنْ خُضْتَ فِيهِ) أي: إن قُدِّر ذلك؛ لأنَّ التَّفتيش عمَّا جرى بينهم ليس مِنَ العقائد الدِّينيَّة، ولا ممَّا يُنتفع به في الدِّين، بل ربَّما ضرَّ في اليقين، فلا يباح الخوض فيه إلَّا للتَّعليم، أو للرَّدِّ على المتعصِّبين، وأمَّا العوامُّ فلا يجوز لهم الخوض فيه؛ لفرط جهلهم، وعدم معرفتهم للتَّأويل.

تحفة المريد

وقوله: (إِنْ خُضْتَ فِيهِ) أي: إن قُدِّرَ أنَّك خضت فيه فأوِّله ولا تنقص أحداً منهم، وإنَّما قال المصنِّف ذلك لأنَّ الشَّخص ليس مأموراً بالخوض فيما جرى بينهم، فإنَّه ليس مِنَ العقائد الدِّينيَّة، ولا من القواعد الكلاميَّة، وليس ممَّا يُنتفع به في الدِّين، بل ربَّما ضرَّ في اليقين، فلا يُباح الخوض فيه إلَّا للرَّدِّ على المتعصِّبين، أو للتَّعليم كـ: تدريس الكتب الَّتي تشتمل على الآثار المتعلِّقة بذلك، وأمَّا العوامُّ فلا يجوز لهم الخوض فيه؛ لشدَّة جهلهم وعدم معرفتهم بالتَّأويل.

(وَاجْتَنِبْ) وجوباً في حال خوضك فيما شجر بينهم ﷺ؛ مجيباً كنت أو سائلاً، داءَ التَّعصُّب بالباطل، والحيف عليهم ﷺ الَّذي يُشاء به (دَاءَ الحَسَدْ) ويماثلُهُ بجامع طلب إزالة نعمة الغير عنه.

فتح القريب المجيد

(وَاجْتَنِبْ دَاءَ الحَسَدْ) عطفٌ على «أَوِّل» ـ بكسر الواو ـ المتقدِّم، والإضافةُ في «دَاءِ الحَسَد» بيانيَّةٌ، وهذا على سبيل الوجوب، فقد قال ﷺ: «اللهَ اللهَ فِي أَصْحَابِي، لَا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضاً بَعْدِي» [أخرجه الترمذي في «سننه» (٣٨٦٢) من حديث عبد الله بن مغفَّل ﷺ]، وقال أيضاً: «مَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللهَ، وَمَنْ آذَى اللهَ يُوشِكُ» أي: يقرب «أَنْ يَأْخُذَهُ» أي: العذاب [تتمة للحديث قبله الذي أخرجه الترمذي]، وقال أيضاً: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي» وفي رواية: «وَمَنْ سَبَّ أَصْحَابِي، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ صَرْفاً» أي: صدقة «وَلَا عَدْلاً» [أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٣/ ٦٣٢)] أي: قربة.

شرح الصاوي

قوله: (وَاجْتَنِبْ دَاءَ الحَسَدْ) أي: وجب عليك ـ حالَ خوضك فيما شجر بينهم لأمرٍ ممَّا تقدَّم ـ أن تجتنبَ الحسد حالَ خوضك؛ لقوله عليه الصَّلاة والسَّلام: «اللهَ اللهَ فِي أَصْحَابِي، لَا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضاً بَعْدِي، مَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللهَ، وَمَنْ آذَى اللهَ يُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ» [أخرجه الترمذي في «سننه» (٣٨٦٢) عن عبد الله بن مغفل ﷺ]، وفي رواية: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، وَمَنْ سَبَّ أَصْحَابِي، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ صَرْفاً وَلَا عَدْلاً» [أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٣/ ٦٣٢) عن عويم بن ساعدة مرفوعاً]، وفي رواية: «اللهَ اللهَ فِي أَصْحَابِي، فَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِبُغْضِي أَبْغَضَهُمْ، وَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحُبِّي أَحَبَّهُمْ، اللَّهُمَّ أَحِبَّ مَنْ أَحَبَّهُمْ، وَأَبْغِضْ مَنْ أَبْغَضَهُمْ»، وفي رواية: «إِنَّ اللهَ اخْتَارَنِي، وَاخْتَارَ لِي أَصْحَابِي وَأَصْهَارِي، وَسَيَأْتِي قَوْمٌ يَسُبُّونَهُمْ، وَيَنْتَقِصُونَهُمْ، فَلَا تُجَالِسُوهُمْ، وَلَا تُشَارِبُوهُمْ، وَلَا تُوَاكِلُوهُمْ، وَلَا تُنَاكِحُوهُمْ» [أخرجه ابن حبان في «المجروحين» (١/ ١٨٧) وقال: لا أصل له].

* * *

تحفة المريد

قوله: (وَاجْتَنِبْ دَاءَ الحَسَدْ[١]) أي: واترك وجوباً في حال خوضك فيما شجر بينهم داءَ

(١) قوله: (واجتنب داء الحسد) أي: حسد أحد الفريقين المتشاجرين، الحامل ذلك الحسد على الميل للفريق الآخر على وجهٍ غير مَرْضيٍّ؛ بأن يشتمل ذلك الميل على سبِّ غيره.
هذا ما أراده المحشي، ثمَّ الظَّاهر أنَّ الحسد بمعناه الأصليِّ الَّذي هو: «تمنِّي زوال نعمة الغير» ليس مراداً هنا، بل المراد به هنا مطلق الإيذاء والسبِّ، والمعنى حينئذٍ: واجتنب سبَّ الصَّحابة، هذا ما ظهر. اهـ أجهوري.

واعلم أنَّ حكم تنقيصهم رضي الله عنهم الحرمةُ الغليظة بالإجماع؛ لقوله ﷺ: «اللهَ اللهَ فِي أَصْحَابِي، لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي» [أخرجه الترمذي في «سننه» (٣٨٦٢) من حديث عبد الله بن مغفَّل رضي الله عنه]، وفي رواية: «لَا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضاً بَعْدِي، مَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللهَ، وَمَنْ آذَى اللهَ يُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ» [تتمة للحديث قبله الذي أخرجه الترمذي] وفي رواية: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» [أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٣/ ٦٣٢)].

فتح القريب المجيد

ولم يختلف في كفر مَن قال: إنَّهم ماتوا على ضلالةٍ؛ لأنَّه أنكرَ ما عُلِمَ من الدِّين ضرورةً، وكَذَّب اللهَ ورسولَه، وهل يُستتاب وتُقبَل توبتُه كالمرتدِّ، أو لا يُستتابُ ولا تُقبَلُ توبتُهُ؟ مذهب إمامنا الشَّافعيِّ رضي الله عنه يُستتاب وتقبل توبته، فإنْ سبَّهم بغير ذلك: فإن سبَّهم بما يُوجِبُ الحدَّ حُدَّ للقذف، ثمَّ يُنَكَّلُ التَّنكيلَ الشَّديد بالإهانة وطول السِّجن، وإن سبَّهم بغير ذلك يُجلَدُ الجلدَ الشَّديد؛ قال ابنُ حبيبٍ المالكيُّ: ويخلَّد في السِّجن إلى أن يموت.

ولا يجب أن يُلتَمَس التَّأويلُ لغير أهل القرن الأوَّل ـ وهم الصَّحابة ـ، بل كلُّ مَن ظهرَ عليه قادحٌ حُكِم عليه بمقتضى ذلك القادِح، ووُسِمَ بما يستلزمُهُ مِن كفرٍ أو فسقٍ أو بدعةٍ، لكن يستحبُّ أن يلتمس له تأويلٌ، ويُعفَى عنه.

* * *

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

هو «الحسد»، فالإضافة للبيان إن أُريد الدَّاءُ المعنويُّ، أو: الحسد الشَّبيه بالدَّاء، فالإضافة من إضافة المشبَّه به للمشبَّه، إن أُريد الدَّاءُ الحسِّيُّ.

والمراد: داء الحسد الحامل على الميل مع أحد الطَّرفين على وجهٍ غير مَرْضيٍّ، وقد قال ﷺ: «الله اَللهَ في أصحابي لا تتَّخذوهم غَرَضاً بعدي، مَنْ آذاهم فقد آذاني، ومَنْ آذاني فقد آذى الله، ومَنْ آذى الله يُوشك أن يأخذَهُ» [أخرجه الترمذي في «سننه» (٣٨٦٢) من حديث عبد الله بن مغفَّل رضي الله عنه]؛ أي: اتَّقوا الله ثمَّ اتَّقوا الله، أو: أَنشُدكم الله ثمَّ أَنشُدكم الله في حقِّ أصحابي وتعظيمهم، لا تتَّخذوهم كالغَرَض الَّذي يُرمى إليه بالسِّهام، فترموهم بالكلمات الَّتي لا تُناسب مقامهم، فمَن آذاهم فقد آذاني، ومَن آذاني فقد آذى الله؛ أي: تعدَّى حدودَهُ وخالَفَهُ، ففيه مُشاكلةٌ، وإلَّا فحقيقةُ الإيذاء على الله محالةٌ، ومَن آذى الله يُوشك أن يأخذه؛ أي: يقرب أن يعذِّبه.

قال العلَّامة الطِّيِّبيُّ رحمه الله: معنى قوله ﷺ: «اللهَ اللهَ فِي أَصْحَابِي»... إلخ؛ أي: اتَّقوا الله ثمَّ اتَّقوا الله في حقِّ أصحابي، لا تنقصوا مِن حقِّهم، ولا تسبُّوهم؛ أوِ التَّقدير: أذكِّركم الله وأنشدكم الله في حقِّ أصحابي، وتعظيمهم وتوقيرهم. اهـ [انظر: «الكاشف عن حقائق السنن» (١٢/ ٣٨٤٥)].

ولا كلام في تبديع منقصهم، وأمَّا قتله:

ـ فإن كان المسبوب أحدَ الزَّوجات الشَّريفات فقد سلف بيانه.

ـ وإن كان غيرهنَّ؛ فقال القاضي عياض رحمه الله: سبُّ أحدهم أو تنقيصه كبيرةٌ، وقد لعن النَّبيُّ ﷺ فاعلَ ذلك، وجعله مِن إيذائه وإيذاء الله عزَّ وجلَّ.

ـ وأمَّا السَّبُّ الَّذي لا قذف فيه؛ ففيه خلافٌ كالتَّنقيص بلا سبٍّ، ومشهورُ قول إمامنا مالك رضي الله عنه «أنَّ فيه الاجتهاد بحسب القائل والقول والمقول فيه».

ـ وأمَّا مَن قال: «إنَّهم كانوا على ضلالة وكفر»، فإنَّه يقتل.

وقد رُوي عن سحنون رحمه الله مثله فيمَن قال ذلك في الخلفاء الأربعة رضي الله عنهم، ويُنَكَّل في غيرهم، وعنه أيضاً أنَّه يُقتل في الجميع كقول مالك المشهور.

وحكى في «الشفا»: الخلاف فيمَن كفَّر عثمان أو عليًّا رضي الله عنهما، والَّذي جزم به العزُّ بن عبد السَّلام الشَّافعيُّ رحمه الله في «أماليه» أنَّه لا يكفَّر بذلك.

* * *

فتح القريب المجيد

....

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

ـ وفي روايةٍ: «لا تَسبُّوا أصحابي، مَنْ سبَّ أصحابي فعليهِ لعنةُ الله والملائكةِ والنَّاسِ أجمعين، لا يقبلُ اللهُ منه صَرْفاً ولا عَدْلاً» [أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٦٦٥٦) عن عويم بن ساعدة رضي الله عنه]، ومعلومٌ جواز لَعْنِ غيرِ المعيَّن منَ العُصاة، و«الصَّرفُ»: الفرضُ، و«العدلُ»: النَّفلُ؛ وقيل: بالعكس، وقيل غير ذلك، وهذا في المستحلِّ، أو خارجٌ مخرج المبالغة في الزَّجْر.

* * *

[أَئِمَّةُ الهُدَى]

(٨١) وَمَـالِـكٌ وَسَـائِـرُ الأَئِـمَّـهْ   كَـذَا أَبُـو الـقَـاسِـمْ هُـدَاةُ الأُمَّـهْ

(وَمَالِكٌ) بنُ أنسٍ، مبتدأ.

فتح القريب المجيد

(وَمَالِكٌ) وهو ابنُ أنسٍ، الإمامُ المتقن، عالم المدينة، مات بها سنة تسع وسبعين ومئة رضي الله عنه.

شرح الصاوي

قوله: (وَمَالِكٌ) هو ابنُ أنسِ بنِ مالكِ بنِ أبي عامر بنِ عمرَ بنِ الحارث بنِ غَيمان ـ بمعجمة فمثنَّاة تحتيَّة ـ ابنِ خُثَيل ـ بخاء معجمة مضمومة، فمثلَّثة مفتوحة، فمثنَّاة تحتيَّة ـ الأصبَحيُّ ـ بفتح الباء ـ نسبةً إلى ذي أصبح بطنٍ من حِمْيَر، وهو من العرب، عهده في قريش في بني تيم الله، فهو مولى عهد، لا مولى عتاقة؛ عند الجمهور، فهو من بيوت الملوك؛ لأنَّ القاعدة عند العرب إذا جاؤوا في النَّسب بـ«ذي» يكون من ذلك.

حملت به أمُّه ثلاث سنين، وقيل أكثر، وطول الحمل علامةٌ على وفور عقل المولود، ولد سنة ثلاث وتسعين من الهجرة على الأشهر بذي المروة، موضع من مساجد تبوك على ثمانية بُرُد من المدينة، ولا ينافيه قول عياض: «إنَّه مدنيُّ الدَّار والمولد والمنشأ»؛ لأنَّ ذي المروة من أعمال المدينة، وقيل: ولد سنة تسعين، ومات سنة تسع وسبعين ومئة، ودُفن بالبقيع، وقبره به مشهور، وكان أنسٌ أبوه فقيهاً، وجدُّه مالكٌ كان من كبار التَّابعين، أحدِ الأربعة الَّذين حملوا عثمان إلى قبره ليلاً، وغسَّلوه، ودفنوه؛ وجدُّه أبو عامر صحابيٌّ حضر مع المصطفى مغازيه كلَّها إلَّا بدراً؛ ومالك من أتباع التَّابعين على الصَّحيح، وقيل: من التَّابعين؛ لإدراكه عائشةَ بنتَ سعد بن أبي وقَّاص، وهي صحابيَّة، والصَّحيح أنَّها تابعيَّة.

تحفة المريد

قوله: (وَمَالِكٌ) مبتدأ، وقوله: «وَسَائِرُ الأَئِمَّهْ» عطفٌ عليه، والخبر قوله: «هُدَاةُ الأُمَّهْ»، وأمَّا قوله: «كَذَا أَبُو القَاسِمْ» جملةٌ معترضةٌ بين المبتدأ والخبر.

واعلمْ أنَّه لم يصحَّ في الأئمَّة الأربعة حديثٌ بالخصوص، وإنَّما ورد: «يُوشكُ أن تُضربَ أكبادُ الإبل يطلبونَ العلمَ فلا يجدون أحداً أعلمَ من عالمِ المدينةِ» [أخرجه الترمذي في «سننه» (٢٦٨٠)، والنَّسائي في «سننه الكبرى» (٣/٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه]، فحُمل على الإمام مالك، فكانوا يزدحمون على بابه لطلبِ العلمِ، وقيل: هو كلُّ عالمٍ منها.

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

وأخذ العلم عن تِسْع مِئة شيخ، منهم ثلاثُ مئة من التَّابعين، وعليه حُمِل قوله ﷺ: **«لَا تَنْقَضِي السَّاعَةُ حَتَّى تُضْرَبَ أَكْبَادُ الإِبِلِ مِنْ كُلِّ نَاحِيَةٍ إِلَى عَالِمِ المَدِينَةِ يَطْلُبُونَ عِلْمَهُ»**، وفي رواية: **«يُوشِكُ أَنْ تُضْرَبَ أَكْبَادُ الإِبِلِ يَطْلُبُونَ العِلْمَ، فَلَا يَجِدُونَ أَحَداً أَعْلَمَ مِنْ عَالِمِ المَدِينَةِ»** [أخرجه الترمذي في «سننه» (٢٦٨٠)، والنَّسائي في «سننه الكبرى» (٣/٣)، من حديث أبي هريرة ﷺ].

فكانوا يزدحمون على بابه لطلب العلم، وأفتى النَّاسَ وعلَّمهم نحو سبعين سنة بالمدينة، ومكث خمساً وعشرين سنة لا يشهد الجماعة، فقيل له: ما يمنعك منَ الخروج؟ فقال: «إنَّ من الأعذار أعذاراً لا تُذكر»، وجلس للتَّدريس وهو ابن سبعَ عشرة سنة، وكان يقول: «لا ينبغي للعالِم أن يتكلَّم بالعلم عند مَن لا يطيقه؛ فإنَّه ذلٌّ وإهانةٌ للعلم»، وكان إذا أراد أن يجلس للعلم توضَّأ، وصلَّى ركعتين، وسرَّح لحيته، وتطيَّب، وجلس على وقارٍ وهيبةٍ، ومنع النَّاس من رفع أصواتهم، وبخَّر المجلس بعود.

وقال عبد الله بن المبارك: «كنت عند الإمام مالك بن أنس، وهو يحدِّث بحديث رسول الله ﷺ، فلدغته عقرب ستَّ عشرة مرَّة، وهو يصفرُّ ويتلوَّى، ولا يقطع حديث رسول الله ﷺ، فسألتُه عن ذلك، فقال: إنَّما صبرت إجلالاً لحديثه ﷺ».

وكان مهاباً جدًّا، إذا أجاب في مسألة لا يمكن أن يقال له: من أين؟ وكان يرى المصطفى كلَّ ليلةٍ في النَّوم، وكان يرخي الطَّيلسان على رأسه حتَّى لا يَرى ولا يُرى، وكان لا يدخل الخلاء إلَّا كلَّ ثلاثة أيام مرَّة، ويقول: «والله لقدِ استحييت من الله في كثرة تردُّدي للخلاء».

وقال أشهب بن عبد العزيز: «رأيت أبا حنيفة بين يدي مالك كالصَّبيِّ بين يدي أمِّه».

تحفة المريد

ـ وورد: «عالمُ قريشٍ يملأ طباقَ الأرضِ عِلماً» [أخرجه الطيالسي في «مسنده» (٣٠٧) عن عبد الله بن مسعود ﷺ]، فحُمل على الإمام الشَّافعيِّ، وقيل: هو ابن عبَّاسٍ ﷺ.

ـ وورد: «لَوْ كَانَ العِلْمُ بِالثُّرَيَّا لَنَالَهُ رِجَالٌ مِنْ فَارِسٍ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٨٩٧)، ومسلم في «صحيحه» (٢٥٤٦)، من حديث أبي هريرة ﷺ]، فحُمل على أبي حنيفة وأصحابِه.

وكلٌّ من هذه الأحاديث ظنِّيٌّ.

(وَسَائِرُ) أي: باقي (الأَئِمَّهْ) يعني: أئمَّة المسلمين، أوِ الكاملين، أوِ المعهودين؛ وهم أكابر المجتهدين كـ: الإمام محمَّد بن إدريس الشَّافعيِّ نزيل مصر وتلميذ الإمام مالك، والإمام أبي حنيفة النُّعمان بن ثابت نزيل بغداد وفي تَتَلْمُذِهِ لمالكٍ نزاعٌ، والإمام أحمد بن حنبل نزيل بغداد وتلميذ الشَّافعي رضي الله عنهم.

فتح القريب المجيد

(وَسَائِرُ الأَئِمَّهْ) كإمامنا الشَّافعيِّ رضي الله عنه خيرِ الأمَّة وسلطانِ الأئمَّة، الإمامُ القُرشيُّ المُطَّلبيُّ الملتقي مع النَّبيِّ ﷺ في جدِّه الرَّابع: «عبد مناف» ـ فهو محمَّدُ بن إدريس بن العبَّاس بن عثمان بن شافع بن السَّائب بن عبد يزيد بن هاشم بن المطَّلب بن عبد مناف؛ نسبةٌ لـ «شَافع» المذكور، وشافع هذا أسلم هو وأبوه السَّائب صاحب راية قريش يوم بدر ـ إمامُ الأئمَّة علماً وورعاً وزهداً ومعرفةً وذكاءً وحفظاً ونَسباً، فإنَّه برع في كلٍّ ممَّا ذكر، وفاق فيه أكثرَ ممَّن سبقه لا سيَّما مشايخه كـ: مالك، وسفيان بن عيينة، ومشايخهم، واجتمع له من تلك الأنواع وكَثرة الاتِّباع في أكثر أقطار الأرض ـ وتقدَّم مذهبُه وأهله فيها لا سيَّما في الحرمَين والأرض المقدَّسة، وهذه الثَّلاثة وأهلها أفضل الأرض وأهلها ـ ما لم يجتمع لغيره، وهذه حكمةُ تخصيصه في الحديث المعمول به في مثل ذلك، وزَعْمُ وَضْعِهِ حَسَدٌ أو غَلَطٌ فاحشٌ، وهو قوله ﷺ: «عالمُ قريشٍ يملأ طباقَ الأرضِ عِلماً» [أخرجه الطيالسي في «مسنده» (٢/ ١١٩)]؛ قال أحمد وغيره من أئمَّة الحديث والفِقه: نراه الشَّافعيَّ.

شرح الصاوي

وسئل أبو حنيفة عن مالك فقال: «ما رأيت أعلم بسُنَّة رسول الله ﷺ منه».

وقال اللَّيث بن سعد: «لقيت مالكاً بالمدينة، فقلت له: ما لَكَ تمسح العرق عن جبينك؟ فقال: عرقت مع أبي حنيفة، إنَّه لفقيهٌ يا مصريُّ. ثمَّ لقيت أبا حنيفة، فقلت له: ما أحسن قول مالك فيك! فقال له: والله ما رأيتُ أسرع بجوابٍ صادقٍ وزهدٍ تامٍّ من مالك بن أنس».

قوله: (وَسَائِرُ الأَئِمَّهْ) أي: باقيهم، جمع: «إِمَام»، وهو لغةً: المقتَدَى به، ذكراً كان أو أنثى، أو غيرهما كـ: القرآن، واللَّوح المحفوظ؛ قال تعالى: ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ [يس: ١٢] فالمراد به: اللَّوح المحفوظ، ثمَّ أُطلق على مَن بلغ رتبة أهل الفضل.

تحفة المريد

وقوله: (وَسَائِرُ الأَئِمَّهْ) أي: باقيهم، فـ«أل» في «الأَئِمَّهْ» للعهد، والمعهودُ: الأئمَّة الأربعة فقط، والأَوْلى جعلُها للكمال لا بقيد عهد الأربعة فقط، فيَدْخُلُ حينئذٍ على كلٍّ من الاحتمالين: الإمامُ الشَّافعيُّ أبو عبد الله محمَّدُ بنُ إدريس، والإمامُ أبو حنيفةَ النُّعمانُ بن ثابت، والإمامُ أحمدُ بن حنبل.

وقد ثبت في كتب التَّواريخ:

ـ أنَّ مالكاً ﷺ ولد سنة أربع أو ثلاث وتسعين، أو سنة تسعين على الخلاف في ذلك، وتوفِّي سنة تسع وسبعين ومئة.

ـ وأنَّ أبا حنيفة ﷺ ولد سنة ثمانين، وتوفِّي سنة خمسين ومئة.

ـ وأنَّ الشَّافعيَّ ﷺ ولد سنة خمسين ومئة، وقيل: يوم موت الإمام أبي حنيفة ﷺ، وتوفِّي سنة أربع ومئتين.

ـ وأنَّ أحمد بن حنبل ﷺ ولد سنة أربع وستين ومئة، وتوفِّي سنة إحدى وأربعين ومئتين، ولم يبلغ واحدٌ منهم ﷺ إلى حدود الثَّلاث مئة.

فتح القريب المجيد

ورأى النَّبيَّ ﷺ وقد أعطاه ميزاناً، فأُوِّلت له بأنَّ مذهبه أعدلُ المذاهب، وأوفقُها للسُّنَّة الغرَّاء الَّتي هي أعدل الملل، ولد بغزة سنة خمسين ومئة، ثمَّ أجيز بالإفتاء وهو ابن خمسة عشر سنة، ومناقبه كثيرةٌ، ومات ﷺ بمصر يوم الجمعة سلخ رجب سنة أربع ومئتين، ودفن بالقرافة بعد العصر، وعلى قبره منَ الجلال ما يليق بذلك الإمام، وأُريد بعد أزمنة نقلُهُ إلى بغداد فظهر من قبره رائحة طيبة عطَّلت الحاضرين عن إحساسهم.

شرح الصاوي

والمراد منهم هنا: أكابر المجتهدين، كالأئمَّة الثَّلاثة وأضرابهم.

فأحدُ الثَّلاثة: أبو عبد الله محمَّدُ بنُ إدريس بن العبَّاس بن عثمان بن شافع بن السَّائب بن عبيد الله بن عبد يزيد بن هاشم بن المطَّلب بن عبد مناف جدِّ النَّبيِّ ﷺ، وهو ابنُ عمِّ المصطفى ﷺ، نسبته لشافع؛ لأنَّه أكرم أجداده، ولأنَّه صحابيٌّ ابنُ صحابيٍّ.

تحفة المريد

ويدخلُ على الاحتمال الثَّاني: اللَّيثُ بن سعد، وداوود الظَّاهريُّ، فإنَّه كان جبلاً في العِلم، وما نُقل عن إمام الحرمين من أنَّه: «لا يُؤخذ بكلام الظَّاهريَّة ولا يُعوَّل عليه»، فمحمولٌ على طائفةٍ مخصوصةٍ كابن حزم.

ويدخل أيضاً: سفيانُ الثَّوريُّ، وكان يُسمَّى: أميرَ المؤمنين في الحديث.

وإسحاقُ بن راهويه، ومحمَّدُ بن جرير الطَّبري.

وسفيانُ بن عيينة، وكان يقول: «إذا كانت نفسُ المؤمن محبوسةً عن مكانها في الجنَّة بدَيْنِهِ حتَّى يُقضى، فكيف بصاحب الغِيبة؟ فإنَّ الدَّيْنَ يُقضى، والغيبة لا تُقضى».

والأَوْلى التَّعميم في المتن؛ ليدخل مَن كان بمنزلة المذكورين، كـ: الثَّوريِّ، وابن عُيَيْنَة، والأوزاعيِّ، واللَّيث بن سعد، وابن راهويه، ويدخل فيهم أيضاً إماما أهل السُّنَّة أبو الحسن الأشعريُّ الَّذي طريقه في العقائد مقدَّمٌ عندنا على طريق غيره في الجملة كأبي منصور الماتريديِّ رضي الله عنِ الجميع.

فتح القريب المجيد

وأبي حنيفة النُّعمان بن ثابتٍ، نزيل بغداد، مات ﷺ بالخمسين ومئة.

وأبي عبد الله أحمدَ بن محمَّدِ بن حنبل، نزيل بغداد، مات ﷺ بها لإحدى وأربعين ومئتين، وهو تلميذ الشَّافعيِّ اتِّفاقاً.

وبالجملة يجب أن يُعتقد أنَّ الأربعة على خيرٍ وهدى من الله تعالى، ليسوا على ضلالةٍ ولا بدعةٍ، بل هم خيرُ الأمَّة الَّتي أُضيفوا إليها بعد الصَّحابة، وهي خيارُ الأمم، فهم خيارُ الخيار بعد مَن ذُكِر، ويُخشَى على مَن تكلَّم عليهم بسوءٍ، أو ظنَّ بهم أو بأحدٍ منهم، سوءُ الخاتمة، نعوذ بالله من ذلك.

شرح الصاوي

ـ ولد الشَّافعيُّ بغزَّة يوم وفاة أبي حنيفة، ونشأ يتيماً في حجر أمِّه مع قلَّة عيشٍ وضيق، ثمَّ حُمل إلى مكَّة وهو ابن سنتين، ونشأ بها، وحفظ القرآن وهو ابن سبع سنين، والموطَّا وهو ابن عشر، وأذن له شيخه مسلم بن خالد بالإفتاء وهو ابن خمس عشرة سنة، وعليه حُمِل حديث: «عَالِمُ قُرَيشٍ يَمْلأُ طِبَاقَ الأَرْضِ عِلْماً» [اخرجه الطيالسي في «مسنده» (٢/ ١١٩) بنحوه]؛ لأنَّ الكَثرة والانتشار في جميع الأقطار لم تحصلا في عالِمٍ قرشيٍّ مثله، قال الأئمَّة منهم أحمد: «هذا العالِم هو الشَّافعيُّ».

والثَّاني: أبو عبد الله أحمدُ بنُ محمَّد بن حنبل بن هلال بن أسد المَرْوَزِيّ الشَّيبانيّ، يجتمع مع النَّبيِّ ﷺ في نزار بن معدٍّ بن عدنان البغداديّ، قدمت به أمُّه من مروز وهي حاملةٌ به، فولدته ببغداد، وهو تلميذ الشَّافعيِّ.

تحفة المريد

وعبدُ الرَّحمن بن عمر الأوزاعيُّ، وكان يقول: «ليس ساعة من ساعات الدُّنيا إلَّا وتعرض على العبد يومَ القيامة، فالسَّاعة الَّتي لا يذكر الله فيها تتقطَّع نفسه عليها حسرات، فكيف إذا مرَّت ساعةٌ مع ساعةٍ ويومٌ مع يومٍ؟».

والإمامُ أبو الحسن الأشعريُّ، وأبو منصور الماتريديُّ.

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

ـ قال الشَّافعيُّ: «خرجتُ من بغداد وما خلَّفت فيها أفقه ولا أورع ولا أزهد ولا أعلم من الإمام أحمد بن حنبل»، وكان يُحيي اللَّيل كلَّه من وقت كونه غلاماً، وله في كلِّ يوم وليلة ختم.

والثَّالث: أبو حنيفةَ ـ كُنِّي ببنته، وقيل: بدَواته ـ النُّعمانُ بنُ ثابت بن طاووس بن هرمز ملك بني شيبان، فهو من العرب، وقيل: من الفرس.

ذكر جماعة أنَّه أدرك نحو عشرين صحابيًّا، وسمع الحديث من تسعة منهم، وهم: أنس بن مالك، وعمرو بن عريس، وعبد الله بن أنس، وعبد الله بن الحارث، وجابر بن عبد الله بن أبي أوفى، وواثلة ابن الأسقع، ومعقل بن يسار، وأبو الطُّفيل عامر، وعائشة بنت عُجْرة.

وفضل هؤلاء الأئمَّة أشهرُ من الشَّمس في رابعة النَّهار.

ونَظَمَ بعضهم تاريخَ ولادةِ الأربعة ووفاتهم ومدَّةَ عمرهم بقوله: [من الطويل]

تَارِيخُ نُعْمَانَ: «يَكُنْ»، «سَيْفٌ»، «سَطَا» وَمَالِكٌ: «فِي»، «قَطْعِ»، «جَوْفٍ» ضُبِطَا
وَالشَّافِعِيْ: «صِينُ»، «بِبِرٌّ»، «نِدٌّ» وَأَحْمَدٌ: «بِسَبْقٍ»، «أَمْرٍ»، «جَعْدٍ»
فَاحْسُبْ عَلَى التَّرْتِيبِ نَظْمَ الشِّعْرِ مِيلَادَهُمْ فَمَوْتَهُمْ كَالعُمْرِ

ـ فولادةُ أبي حنيفة سنة ثمانين وجُمَّله: «يَكُنْ»، ووفاتُه سنة مئة وخمسين وجُمَّله: «سَيْفٌ»، وعمرُه سبعون وجُمَّله: «سَطَا».

ـ وولادةُ مالك سنة تسعين وجُمَّله: «في»، ووفاتُه سنة مئة وتسع وسبعين وجُمَّلُه: «قَطْع»، وعمرُه تسع وثمانون وجُمَّلُه: «جَوْف».

ـ وولادةُ الشَّافعيِّ سنة مئة وخمسين يوم وفاة أبي حنيفة وجُمَّلُه: «صين»، ووفاتُه سنة مئتين وأربع وجُمَّله: «ببر»، وعمرُه أربع وخمسون وجُمَّلُه: «ند».

ـ وولادة أحمد سنة أربع وستين ومئة وجُمَّله: «بسبق»، ووفاته سنة إحدى وأربعين ومئتين وجُمَّلُه: «أمر»، وعمره سبع وسبعون وجُمَّلُه: «جعد».

ومنهم: أبو الحسن الأشعريُّ، وأبو منصور الماتريديُّ.

تحفة المريد

. . . .

(كَذَا) أي: مثل هذا الفريق، أوِ السَّائر في الصَّوابيَّة واستقامة الطَّريق: (أَبُو القَاسِمْ) الجنيد، سيِّدُ الصُّوفيَّة علماً وعملاً، وأصحابه أيضاً طريقهم قويمٌ خالٍ عنِ البدع، دائرٌ مع التَّسليم والتَّفويض، والتَّبرِّي مِنَ النَّفس.

ـ ومِن كلامه رَحِمَهُ اللهُ: «الطَّريق إلى الله تعالى مسدودٌ على خلقه، إلَّا على المقتفين آثار رسول الله ﷺ».

ـ وقد حُكِي عنه أنَّه قال: رأيت في المنام أنِّي أتكلَّم على النَّاس، فوقف عليَّ مَلَكٌ فقال: «ما أفضل ما تقرَّب به المتقرِّبون إلى الله سبحانه وتعالى؟»، فقلت: «عملٌ خفيٌّ، بميزانٍ وفيٍّ»، فولَّى وهو يقول: «كلامٌ موفَّق، والله».

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

قوله: (كَذَا أَبُو القَاسِمْ) هذه كنيته، واسمه: الجُنيد بنُ محمَّد، سيِّدُ الطَّائفة الصُّوفيَّة وإمامهم، نشأ وولد بالعراق، وكان فقيهاً على مذهب أبي ثور، صحب خالَه السَّرِيَّ السَّقطيَّ، والحارث المحاسبيَّ، ومحمَّد بن علي القصَّاب، مات سنة سبع وتسعين ومئتين، فهو من أهل القرن الثَّالث.

ـ من كلامه: «ما أخذنا التَّصوُّف عنِ القيل والقال، لكن عنِ الجوع، وترك الدُّنيا، وقطع المألوفات والمستحسنات».

ـ ومن كلامه أيضاً: «الطُّرُق كلُّها مسدودةٌ على الخلق إلَّا مَنِ اقتفى أثر الرَّسول عليه الصَّلاة والسَّلام».

ـ ومن كلامه أيضاً: «لو أقبل صادقٌ على الله ألفَ ألفِ سنةٍ، ثمَّ أعرض عنه لحظةً، كان ما فاته أكثر ممَّا ناله».

تحفة المريد

وقوله: (كَذَا أَبُو القَاسِمْ) «كَذَا»: خبرٌ مقدَّمٌ، و«أَبُو القَاسِمْ»: مبتدأٌ مؤخَّرٌ؛ أي: مثل مَن ذكر في الهداية واستقامة الطَّريق أبو القاسم محمَّدُ الجُنيد سيِّدُ الصُّوفيَّة عِلماً وعملاً، ولعلَّ المصنِّف رأى شهرته بهذه الكنية، ولو قال: «جُنَيدُهُمْ أَيْضاً هُدَاةُ الأُمَّهْ» لكان أوضح.

وقدِ اختلف العلماء أيضاً في التَّكنِّي بـ«أبي القاسم»، فقال الإمام الشَّافعيُّ: لا يجوز مطلقاً؛ أي: سواءٌ كان اسمه محمَّداً أو لا، قبل مفارقته ﷺ للدُّنيا أو بعدها، وقال الأئمَّة الثَّلاثة: يجوز بعد مفارقته الدُّنيا ﷺ.

واعلم أنَّه مجمعٌ على جلالته، ولا التفات لـمَن رماه وأصحابه في جملة الصُّوفيَّة بالزَّندقة عند الخليفة المقتدر العبَّاسي، حتَّى أمر الخليفة بإحضارهم، وضربِ أعناقهم، فأُمسكوا إلَّا الجنيد، فإنَّه تستَّر بالفِقه، وكان يُفتي على مذهب أبي ثور شيخه، فلمَّا بسط لهم النَّطع لضرب رقابهم، تقدَّم أبو الحسن النُّوري إلى السَّيَّاف وكان في آخرهم، فقال السَّيَّاف: «لِمَ تقدَّمت قبلهم؟»، فقال: «لأوثر أصحابي بحياة ساعة بعدي؟»، فبُهت السَّيَّاف مِن قوله وأنهى الخبر إلى الخليفة، فأمر بردِّهم إلى القاضي، فسأل النُّوريَّ هذا عن مسائل فقهيَّة فأجابه عنها، ثمَّ قال: «إنَّ لله عباداً إذا قاموا قاموا بالله، وإذا نطقوا نطقوا بالله»... إلى آخر كلامه، فبكى القاضي، وأرسل يقول للخليفة: «إن كان هؤلاء زنادقة، فما بقي على وجه الأرض مسلم»، فخلَّى سبيلهم رحمهم الله ونفعنا بهم.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

ـ ومن كلامه أيضاً: «إن بدت ذرَّةٌ من عين الكرم والجود ألحقَتِ المسيءَ بالمحسن، وبقيت أعمالهم فضلاً لهم».

ـ ومن كلامه أيضاً: «منَ الأعمال ما لا تطَّلع عليه الحفظة، وهو ذكر الله بالقلب، وما انطوت عليه الضَّمائر من الهيبة والتَّعظيم لله، واعتماد الخوف، وإجلال أوامره ونواهيه».

ـ ومن كلامه أيضاً: «احفظوا ساعاتكم؛ فإنَّها زائلةٌ غير راجعةٍ، وصِلُوا أورادكم تجدوا نفعها في دار الإقامة، ولا يشغلْكم عنِ الله قليل الدُّنيا؛ فإنَّ قليلها يشغل عن كثير الآخرة».

تحفة المريد

وكان الجنيد ﷺ على مذهب أبي ثور صاحبِ الإمام الشَّافعيِّ، فإنَّه كان مجتهداً اجتهاداً مطلقاً كالإمام أحمد.

ومن كلام الجنيدِ: «الطَّريقُ إلى الله مسدودٌ على خلقه؛ إلَّا على المقتفين آثار الرَّسول ﷺ».

ومن كلامه أيضاً: «لو أقبل صادقٌ على الله ألفَ ألفِ سنةً ثمَّ أعرض عنه لحظةً، كان ما فاته أكثر ممَّا ناله».

ومن كلامه أيضاً: «إن بدت ذرةٌ من عين الكرم والجود ألحقَتِ المسيءَ بالمحسن، وبقيت أعمالهم فضلاً لهم».

وخبرُ المبتدأ وما عطف عليه قوله: (هُدَاةُ) مِنَ الهداية لغةً وشرعاً؛ أي: يجب أن يُعتقد أنَّهم هُداةُ هذه (الأُمَّهْ) الَّتي هي خير الأمم، فهم خيارُها بعد مَن ذُكِر مِنَ الصَّحابة، ومَن ذُكِر معهم، فمَن تكلَّم كالمبتدعة فيهم لا يُلتفت إليه؛ إذ قد اتَّفق أهل الحقِّ، وانعقد إجماع المسلمين، على أنَّ مَن قلَّد في الفروع ومسائل الاجتهاد واحداً مِن هؤلاء الأئمَّة بعد تحقُّق ضبط

فتح القريب المجيد

(كَذَا أَبُو القَاسِمْ هُدَاةُ الأُمَّهْ) يريدُ به النَّاظم ﷺ: أبو القاسم الجنيدُ سيِّدُ أهل التَّصوُّف علماً وعملاً؛ أي: أنَّه من هداة الأمَّة؛ أي: طريقه مقوَّمٌ مثلُ طريقهم في الصِّحة والسَّداد، خالٍ عنِ الابتداع والزَّيغ في الاعتقاد، دائرٌ مع سبيلَي التَّسليم والتَّفويض والتَّبرِّي منَ النَّفس.

شرح الصاوي

وكان من أوراده أربع مئة ركعة كلَّ يوم، وكان صائم الدَّهر لا يفطر إلَّا إذا دخل عليه إخوان، فيأكل معهم وهو ساكت، ويقول: «ليست المساعدة مع الإخوان بأقلَّ من فضل الصَّوم».

ودخل عليه إبليس في صورة نقيب فقال: «أريد أن أخدمك بلا أجرة»، فقال له: «افعل»، فأقام يخدمه عشر سنين، فلم يجد قلبَه غافلاً عن ربِّه لحظةً واحدةً، فطلب الانصراف، وقال له: «أنا إبليس». فقال له: «عرفتُك من أوَّل ما دخلتَ، وإنَّما استخدمتك عقوبةً لك؛ فإنَّه لا ثواب لأعمالك في الآخرة»، فقال: «ما رأيت مثل قوَّتك يا جُنيد»، فقال: «اذهب يا ملعون أتريد أن تُدْخِل عليَّ الإعجاب بنفسي؟» ثمَّ خرج خاسئاً.

وفضله كالشَّمس في رابعة النَّهار، ألحقَنا الله بنسبه وحسبه.

قوله: (هُدَاةُ الأُمَّهْ) أي: فيجب علينا أن نعتقد أنَّ مالكاً ومَنْ ذُكِر معه، أهلُ الهداية للأمَّة المحمَّديَّة الَّتي هي خير الأمم، فهم خيارهم بعد الصَّحابة.

تحفة المريد

ودخل عليه إبليسُ في صورة فقيرٍ يريد خدمة الشَّيخ، فخدمه مدَّةً طويلةً، ثمَّ أخبره بنفسه وقال له: خدمتك مدَّةً ولم يختلَّ من عملك شيءٌ، فلم يرتضِ قولَه لِمَا فيه من الدَّخيل، وقال له: «وأنا عارفٌ بك من أوَّل ما دخلت، وقدِ استخدمتك عقوبةً لك لعلمي أنْ لا أجر لك في الخدمة»، ثمَّ خرج خاسئاً.

وقوله: (هُدَاةُ الأُمَّهْ) أي: هداة هذه الأمَّة الَّتي هي خير الأمم؛ بشهادة قوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، فهم خيار الخيار، لكن بعد من ذكر من الصَّحابة ومَن معهم.

مذهبه بتوفُّر الشُّروط وانتفاء الموانع بريءٌ مِن عُهدة التَّكليف فيما قلَّد فيه، كما أنَّه لا التفات لِمَن رَمَى الجُنيد وأصحابه بالزَّندقة.

[وُجُوبُ التَّقْلِيدِ فِي الفِقْهِ]

(٨٢) فَوَاجِبٌ تَقْلِيدُ حَبْرٍ مِنْهُمُ ... كَذَا حَكَى القَوْمُ بِلَفْظٍ يُفْهَمُ

وإذا تقرَّر أنَّ الإمام مالكاً وأضرابه ﷺ هُدَاةُ هذه الأمة، (فَوَاجِبٌ) عند الجمهور على كلِّ مَن ليس فيه أهليَّة الاجتهاد المطلق (تَقْلِيدُ) أيِ: الأخذ بمذهب ....

فتح القريب المجيد

ومن كلامه ﷺ: «الطَّريقُ إلى الله تعالى مسدودٌ على خلقِه إلَّا على المقتفِين آثار رسول الله ﷺ» [«الرسالة القشيرية» (ص: ٧٩)].

ـ ومن كلامه أيضاً ﷺ: «رأيتُ في المنام أنِّي أتكلَّمُ على النَّاس ـ أي: أعظهم ـ، فوقف عليَّ مَلَكٌ فقال: ما أقرب ما تقرَّب به المتقرِّبون إلى الله سبحانه وتعالى؟ فقلت: عملٌ خَفِيٌّ بميزانٍ وَفِيٍّ، فولَّى وهو يقول: كلامٌ موفَّقٍ، والله» [«الرسالة القشيرية» (ص: ٦١٣)].

و«مَالِكٌ»: مبتدأ، وما بعده عطفٌ عليه، وخبرُهُ: «هُدَاةُ الأُمَّةِ».

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

والحاصلُ: أنَّ الإمام مالكاً ونحوَه هداةُ الأمَّة في الفروع، والإمامُ الأشعريُّ ونحوُه هداة الأمَّة في الأصول ـ أيِ: العقائد الدِّينيَّة ـ، والجنيدُ ونحوُه هداة الأمَّة في التَّصوُّف، فجزاهم الله عنَّا خيراً ونفعنا بهم.

قوله: (فَوَاجِبٌ تَقْلِيدُ... إلخ) لمَّا قدَّم أنَّ الأئمَّة المذكورين هداةُ هذه الأمَّة، ولم يكن كلُّ واحدٍ منَ النَّاس قادراً على الاجتهاد المطلق، ذكر هنا أنَّه يجب على كلِّ مَن لم يكن فيه أهليَّةُ الاجتهاد المطلق، ولو كان مجتهدَ مذهبٍ أو فتوى، تقليدُ إمامٍ من الأئمَّة الأربعة في الأحكام الفرعيَّة.

وما جزم به النَّاظم هو مذهب الأصوليِّين وجمهورِ الفقهاء والمحدِّثين، واحتجُّوا بقوله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، فأوجب السُّؤالَ على مَن لم يعلمْ، ويترتَّب عليه الأخذ بقول العالم، وذلك تقليدٌ له.

ـ وقال بعضهم: لا يجب تقليدُ واحدٍ بعينه، بل له أن يأخذ فيما يقع له بهذا المذهب تارةً وبغيره أخرى، فيجوز صلاة الظُّهر على مذهب الإمام الشَّافعيِّ، وصلاة العصر على مذهب مالك، وهكذا...

(حَبْرٍ) ـ بفتح الحاء المهملة، وكسرها ـ: «الرَّجلُ العالِم الحاذق في علمه»، وكأنَّه مِنَ: «الحبور»، وهو: السُّرور؛ لأنَّه يَسُرُّ بعمله مَن يراه.

أي: يجب تقليد عالِم مجتهدٍ معيَّنٍ (مِنْهُمُ) في الأحكام الفرعيَّة، يخرج مِن عهدة التَّكليف بتقليد أيِّهم شاء؛ فاضلاً كان أو مفضولاً، حيًّا كان أو ميتاً؛ لبقاء قوله؛ كما قال الشَّافعيُّ ﷺ: «المذاهبُ لا تموت بموت أربابها»، وسواءٌ وقف على مأخذه أم لا.

قال الإمام مالك ﷺ: «يجب على العوامِّ تقليد المجتهدين في الأحكام، كما يجب على المجتهدين الاجتهاد في أعيان الأدلَّة».

فتح القريب المجيد

....

شرح الصاوي

قوله: (فَوَاجِبٌ تَقْلِيدُ حَبْرٍ مِنْهُمُ) أي: فيجب عند الجمهور على كلِّ مَن لم يكن فيه أهليَّة الاجتهاد المطلق الأخذُ بمذهب عالِمٍ من هؤلاء الأربعة، ولا يجوز تقليد غيرهم بعد عقد الإجماع عليهم؛ لأنَّ مذاهب الغير لم تدوَّن، ولم تُضبط، بخلاف هؤلاء؛ فإنَّهم أحاطوا علماً بأقوال جميع الصَّحابة أو غالبها، وعُرفت قواعد مذاهبهم، ودوِّنت مذاهبهم، وخدمها تابعوهم وحرَّروها، وصارت متواترةً؛ ليخرج في الأحكام الفرعيَّة من عهدة التَّكليف بهذا التَّقليد؛ لأنَّ المذاهب لا تموت بموت أصحابها.

والأصلُ في هذا: قوله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، وقوله ﷺ: «مَنْ قَلَّدَ عَالِماً لَقِيَ اللهَ سَالِماً» [لا أصل له]، ولا بدَّ لكلِّ مَن يقلِّد مذهباً أن يعتقد أنَّه أرجح من غيره أو مساوٍ له؛ فإنِ اعتقد مرجوحيَّته لا يصحُّ له تقليده.

تحفة المريد

وخرج بقولنا: «مَنْ لم يكنْ فيه أهليَّة الاجتهاد المطلق»: مَن كان فيه أهليَّتُهُ، فإنَّه يحرمُ عليه التَّقليد فيما يقع له عند الأكثر، واختاره الآمديُّ وابن الحاجب والسُّبكيُّ؛ لتمكُّنه مِنَ الاجتهاد الَّذي هو أصل التَّقليد.

وأمَّا التَّقليدُ في العقائد فقد علمتَه في صدر هذه المنظومة.

وقوله: (حَبْرٍ مِنْهُمُ) بفتح الحاء وكسرها؛ أي: عالمٍ حاذقٍ من الأئمَّة الأربعة، ولا يجوز تقليد غيرهم، ولو كان من أكابر الصَّحابة؛ لأنَّ مذاهبهم لم تُدوَّن ولم تضبط كمذاهب هؤلاء، لكن جوَّز بعضهم ذلك في غير الإفتاء كما قال:

وجـائِـزٌ تَـقْـلِـيـدُ غَـيْـرِ الأَرْبَـعَـهْ   فِـي غَـيْـرِ إِفْـتـاءٍ، وفِـي هَـذَا سَـعَـهْ

وقد سبق حكم التَّقليد في العقائد أوَّل هذه المنظومة.

(كَذَا) الحكم المذكور هنا مِن وجوب تقليد العامِّيِّ للمجتهد (حَكَى) ذلك الحكمَ مطلقاً (القَوْمُ) يعني: علماء الأصول (بِلَفْظٍ) أي: بقولٍ واضح الدّلالة عليه، كما أشار إليه بقوله: (يُفْهَمُ).

فتح القريب المجيد

(فَوَاجِبٌ تَقْلِيدُ حَبْرٍ مِنْهُمُ كَذَا حَكَى القَوْمُ بِلَفْظٍ يُفْهَمُ) لمَّا قدَّم النَّاظم ﷺ أنَّ الأئمَّة المذكورين هداةُ هذه الأمَّة، ولم يكن كلُّ واحدٍ منَ النَّاس قادراً على الاجتهاد واستنباط الأحكام من مآخذها، ذكر هنا أنَّه يجبُ على كلِّ مكلَّفٍ ليس فيه أهليَّة الاجتهاد المطلق تقليدُ إمامٍ منَ الأئمَّة الأربعة في الأحكام الفَرعيَّة؛ سواءٌ وقفَ على مأخذه كـ: مجتهِدِ المذهب، أم لا كـ: مجتهد الفتيا، والعامِّيِّ؛ قال مالك: يجب على العوامِّ ـ وهم: «مَن لم يبلغ درجة المجتهدين» ـ تقليدُ المجتهدين في الأحكام.

شرح الصاوي

قوله: (كَذَا حَكَى القَوْمُ بِلَفْظٍ يُفْهَمُ) مرادُهُ بـ«القوم»: أهل أصول الفِقه، ومعنى قوله: «يفهم» أي: واضح الدَّلالة.

وأمَّا التَّقليد في العقائد، فقد علمتَه في صدر المنظومة، وأَخْذُنا بمذهب الأشعريِّ والماتريديِّ ليس تقليداً لهم؛ لوقوفنا على أدلَّتهم، والواقفُ على الدَّليل ليس مقلِّداً، وإنَّما المقصود موافقتهم في الاصطلاحات وفي وجه الاستدلال، وكذلك الأخذ بطريق الجُنيد ليس فيه تقليدٌ لا في الفروع ولا في الأصول، وإنَّما هو اتِّباعٌ في كيفيَّة العمل على طبق السُّنَّة أصلاً وفرعاً، فافهم.

* * *

تحفة المريد

وقوله: (كَذَا حَكَى القَوْمُ بِلَفْظٍ يُفْهَمُ) أي: حكى الأصوليُّون وجمهور الفقهاء والمحدِّثين، بلفظٍ يفهمه السَّامع لوضوحه، حُكماً مثل هذا الحكم الَّذي هو وجوب تقليد إمامٍ من الأئمَّة الأربعة.

واختلف المشبَّه والمشبَّه به بالاعتبار، فإنَّ القول باعتبار كونه صادراً منَ المصنِّف، غيرُ نفسه باعتبار كونه صادراً منَ القوم، وليس مرادُ المتن التَّبرِّي من ذلك، بل مجرَّد العَزْوِ.

فإن قلت: هل يجوز الانتقال من مذهبٍ إلى مذهبٍ؟

احتجَّ أصحابُنا بقوله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، فأوجب السُّؤال على مَن لم يعلم، وذلك تقليدٌ للعالم.

فتح القريب المجيد

وهذا الحكمُ الَّذي جزم به النَّاظمُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بقوله: «حَكَى القَوْمُ. . . إلخ» هو مذهبُ الأصوليِّين وجمهورُ الفقهاء والمحدِّثين، واحتجُّوا بقوله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، فأوجب السُّؤالَ على مَن لم يعلم، وذلك تقليدٌ للعالِم، وبقوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢] أي: فهلَّا نفر؛ أي: فـ«لولا» تحضيضيَّةٌ، والطَّائفةُ أقلُّها واحدٌ، فأوجب الله تعالى عليهم الحذرَ عند إنذار علمائهم، ولولا وجوبُ التَّقليد لما وجبَ ذلك عليهم.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

قلت: فيه أقوالٌ ثلاثةٌ: فقيل: يمتنع مطلقاً، وقيل: يجوز مطلقاً، وقيل: [يجوز] إن لم يجمع بين المذهبين(١) على صفةٍ تخالف الإجماع، كـ: مَن تزوَّج بلا صَدَاقٍ ولا وليٍّ ولا شهودٍ؛ فإنَّ هذه الصُّورة لا يقول بها أحدٌ.

وهذا شرطٌ من شروط التَّقليد المنظومة في قول بعضهم: [من الكامل]

عَـدَمُ الـتَّـتَـبُّـعِ رُخْـصَـةً وَتَـرَكُّـبٌ ... لِـحَـقِـيْـقَـةٍ مـا إنْ يَـقُـولُ بِـهَـا أَحَـدْ
وَكَـذَاكَ رُجْـحَـانُ الـمُـقَـلَّـدِ يُـعْـتَـقَـدْ ... وَلِـحَـاجَـةٍ تَـقْـلِـيْـدُهُ تَـمَّ الـعَـدَدْ

(١) قوله: (وقيل: إن لم يجمع بين المذهبين. . . إلخ) حاصلُ هذا القول: أنَّه إنِ انتقل عنِ المذهب الأوَّل إلى مذهبٍ آخرَ، وعمل بذلك الآخر، وترك الأوَّل رأساً، جاز. وأمَّا إن لفَّق بين مذهبين فأكثر كأن تزوَّج بلا مهرٍ ولا وليٍّ ولا شهودٍ، فالأوَّل من مذهب الشَّافعيِّ، والثَّاني من مذهب أبي حنيفة، والثَّالث من مذهب داوود الظَّاهريِّ، أو تقول: الأوَّل من مذهب الشَّافعيِّ، والثَّاني والثَّالث من مذهب داوود، فلا يجوز، هذا حاصل كلامه.
والَّذي في «شرح المصنِّف»: أنَّ القول الثَّالث هو أنَّه إن عمل على الأوَّل امتنع عليه الانتقال عنه، وإن لم يعمل عليه بأن اختاره ولم يعمل به فله الانتقال عنه.
وحاصل الأقوال على ما في «شرح المصنِّف»: أنَّ القول الأوَّل: امتناع الانتقال مطلقاً؛ سواءٌ عمل على الأوَّل أم لا. والثَّاني: جوازه مطلقاً؛ سواءٌ عمل على الأوَّل أم لا. والثَّالث: التَّفصيل؛ فإن عمل على الأوَّل امتنع عليه الانتقال، وإن لم يعمل عليه جاز له الانتقال، والخلافُ على هذا الوجه أظهر من الخلاف الَّذي ذكره المحشي. اهـ أجهوري.

وعلى ما جزم به في النَّظم مِن وجوب التزام مذهبٍ معيَّنٍ مِن مذاهب المجتهدين لا بدَّ مِن كونه يعتقده أرجح مِن غيره، أو مساوياً له، وإن كان في نفس الأمر مرجوحاً، لكنَّه يسعى في اعتقاد المساوي أرجح؛ ليتَّجه له اختياره على غيره.

* * *

فتح القريب المجيد

واحتجَّ المعتزلة بوجوب الاجتهاد على العوامِّ بقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، ومنَ الاستطاعة تركُ التَّقليد؛ أي: والشُّروع في الاجتهاد.

* * *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وقد أملى شيخنا على هذين البيتين رسالةً لطيفةً ينبغي الاطِّلاع عليها.

* * *

[إِثْبَاتُ الكَرَامَةِ لِلأَوْلِيَاءِ]

(٨٣) وَأَثْبِتَنْ لِلأَوْلِيَا الكَرَامَهْ ... وَمَنْ نَفَاهَا فَانْبِذَنْ كَلَامَهْ

وأشار المصنِّف رحمه الله إلى إثبات كرامات الأولياء، كما هو مذهب جمهور أهل السُّنَّة، والرَّدِّ على بعضهم وعلى جمهور المعتزلة بقوله:

(وَأَثْبِتَنْ) أي: اعتقد وجوباً أيُّها المكلَّف (لِلأَوْلِيَا) جمع: «وَلِيٍّ»، وهو:

ـ «مَن يتولَّى اللهُ تعالى أمره فلا يَكِله إلى نفسه لحظةً، بل يتولَّى الحقُّ سبحانه وتعالى رعايته»، فهو «فَعِيلٌ» بمعنى مفعول.

ـ أو هو «فَعِيلٌ» مبالغةً مِنَ الفاعل، وهو: «الَّذي يتولَّى عبادةَ الله عزَّ وجلَّ وطاعته، فعباداته تجري على التَّوالي مِن غير أن يتخلَّلها عصيان».

وكِلا المعنَيَين واجبٌ تحقُّقه حتَّى يكون الوليُّ عندنا وليًّا في نفس الأمر، بحيث يتحقَّق قيامه بحقوق الله تعالى على الاستقصاء والاستيفاء لجميع ما أمر به، ويتحقَّق دوام حفظ الله تعالى إيَّاه في السَّرَّاء والضَّرَّاء.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

قوله: (وَأَثْبِتَنْ لِلأَوْلِيَا) قصد المصنِّف بهذه المسألة الرَّدَّ على المعتزلة القائلين بعدم ثبوتها لهم، فردَّ عليهم بذلك؛ أي: ممَّا يجب اعتقاده ثبوتُ الكرامات للأولياء؛ أي: فهي واقعةٌ شرعاً جائزةٌ عقلاً.

والأولياء جمع: «وَلِيٍّ»، وهو: «المواظب على الطَّاعات، التَّارك للمنهيَّات، المعرض عنِ اللَّذَّات والشَّهوات»، فلا يفعل شهوة من حيث هي شهوة، بل أفعاله دائرة بين واجبٍ ومندوبٍ؛ مثلاً يأكل بقصد التَّقوِّي على الطَّاعات، وينكح بقصد عفَّة الزَّوجة والنَّسل، وبالجملة فأفعاله ليست بشهوات.

وسمِّي: «وليًّا»؛ لأنَّه تولَّى خدمة الله، أو لأنَّ الله تولَّى أمره، فلم يَكِلْه لغيره طرفة عينٍ، فمِن شرطه أن يكون عنده حسنُ توكُّلٍ على خالقه؛ قال بعض العارفين:

يَا قَلْبُ إِنْ كُنْتَ قَلْبِي لَا تَمِلْ لِلْغَيْرِ

تحفة المريد

. . . .

فالوليُّ بالمعنى الثَّاني هو الَّذي توالت طاعاته لربِّه، وارتفعت في درجات قربه، وبالمعنى الأوَّل هو الَّذي توالت عليه النِّعم مِن ربِّه، والحفظ له في قلبه وجوارحه مِنَ الزَّلَّات.

فيصحُّ وصف العبد بالوليِّ بهذَين المعنَيَين.

ودخل في «الوَلِيّ»: كلُّ مُوحِّدٍ لله سبحانه وتعالى بأيِّ طريقٍ كان توحيده كـ: «قس بن ساعدة».

والظَّاهرُ أنَّ الولاية كالنُّبوَّة ليست مكتسبة، فهي محض فضلٍ منه سبحانه، لكنَّهم سكتوا عنه لوضوحه، غير أنَّه ينبغي أن لا يُكَفَّر مَن جوَّز اكتسابها، بخلاف النُّبوَّة كما تقدَّم آنفاً.

وفي «شرح الإرشاد»: يُشترط للوليِّ:

- أن يكون عارفاً بأصول الدِّين؛ ليفرِّق بين الخَلْق والخالق، والنَّبيِّ والمتنبِّي.

- وأن يكون عالماً بأحكام الشَّريعة [نقلاً وفهماً]، حتَّى إذا أذهب الله تعالى علمَ علماء أهل الأرض لوُجِد عنده ما كان عندهم، ولأقام قواعد الإسلام مِن أوَّلها إلى آخرها.

- وأن يتخلَّق بالخُلُق المحمود الَّذي يدلُّ عليه الشَّرع والعقل؛ فالَّذي يدلُّ عليه الشَّرع هو الورع عنِ المحرَّمات، وامتثالُ جميع المأمورات، والَّذي يدلُّ عليه العقل ما يثمرُهُ العِلمُ بأصول الدِّين كالعلم بحدوث العالَم، فإنَّه يثمر عدم التَّعلُّق بشيءٍ منه؛ للعِلم بأنَّه في قبضته سبحانه وتعالى، والعلم بالوحدانيَّة فإنَّه يُثمر الإخلاص في سائر الأعمال.

- وأن يلازمَهُ الخوفُ أبداً سرمداً، ولا يجدَ لطمأنينة النَّفس سبيلاً، فإنَّه لا يحيط علماً بأنَّه مِن فريق السَّعادة أو مِن فريق الشَّقاوة. [اهـ] [انظر: «نكت الإرشاد» لابن دهاق (٤/٧٩، ٨٠) بتصرف].

واعلم أنَّ الأولياء محفوظون؛ بمعنى أنَّهم: «كلَّما وقع مِن أحدهم ذنبٌ، وفَّقه الله تعالى للتَّوبة منه»، لا معصومون، فلا يمتنع وقوع الذَّنب منهم، ولذلك لا يأمنون مكر الله تعالى، فهم

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

وفي الحديث: «لَوْ تَوَكَّلْتُمْ عَلَى اللهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ، تَغْدُو خِمَاصاً وَتَرُوح بِطَاناً» [أخرجه الترمذي في «سننه» (٢٣٤٤) من حديث عمر بن الخطاب ﵁].

تحفة المريد

. . . .

يرجون رحمته ويخافون عذابه، وفي هذا أيضاً ما تسمعه آنفاً [هكذا المثبت في النسخ الخطية المعتمدة، ولعله: «لاحقاً»] إن شاء الله تعالى.

وأراد المصنِّف رحمه الله بقوله: "أثبت (الكَرَامَة) للأولياء" وقوعَها وظهورها على أيديهم، وهي: «أمرٌ خارقٌ للعادة، غير مقرونٍ بدعوى النُّبوَّة، ولا هو مقدِّمةٌ لها، يظهر على يد عبدٍ ظاهرِ الصَّلاح، مُلتزمٍ لمتابعة نبيٍّ كُلِّف بشريعته، مصحوبٍ بصحيح الاعتقاد والعمل الصَّالح، عَلِمَ بها أو لم يعلم»، فامتازت:

- بـ«عدم الاقتران» المذكور عنِ: «المعجزة».
- وبـ«نفي مقدِّمتها» عنِ: «الإرهاص».

فتح القريب المجيد

(وَأَثْبِتَنْ لِلأَوْلِيَا الكَرَامَهْ) يعني: أنَّه يجب عليك أيُّها المكلَّف أن تعتقِدَ حَقِّيَّة كرامات الأولياء؛ بمعنى: جوازها ووقوعها، كما هو الحقُّ عند جمهور أهل السُّنَّة؛ جمع: «كَرَامَة»، وهي: «أمرٌ خارقٌ للعادة، غيرُ مقرونٍ بدعوى النُّبوَّة، ولا هو مقدِّمةٌ لها، يظهر على يد عبدٍ ظاهرِ الصَّلاح، ملتزمٍ لمتابعَة نبيٍّ كُلِّف بشريعته، مصحوبٌ ذلك الأمرُ بصحيح الاعتقاد والعملِ الصَّالح؛ علِمَ بها أو لم يعلَمْ».

شرح الصاوي

قوله: (الكَرَامَهْ) هي: «أمرٌ خارقٌ للعادة، غير مقرونٍ بدعوى النُّبوَّة، ولا هو مقدِّمةٌ لها، يظهر على يد شخصٍ ظاهرِ الصَّلاح، ملتزمٍ لمتابعة نبيِّه».

- فخرج بـ«الخارق للعادة»: السِّحْرُ ونحوُه، وبقوله: «غير مقرون بدعوى النُّبوَّة»: المعجزةُ، وبقوله: «ولا هو مقدِّمةٌ لها»: الإرهاصُ، وبقوله: «ظاهر الصَّلاح»: المعونةُ، والاستدراجُ، والإهانةُ.

تحفة المريد

قوله: (وَأَثْبِتَنْ لِلأَوْلِيَا الكَرَامَهْ) أي: اعتقدْ ثبوت الكرامة للأولياء؛ بمعنى: جوازها ووقوعها لهم في الحياة وبعد الموت، كما ذهب إليه جمهور أهل السُّنَّة، وليس في مذهبٍ منَ المذاهب الأربعة قولٌ بنفيها بعد الموت، بل ظهورها حينئذٍ أَوْلى؛ لأنَّ النَّفْس حينئذٍ صافيةٌ منَ الأكدار، ولذا قيل: مَنْ لم تظهر كرامته بعد موته كما كانت في حياته فليس بصادقٍ، وقال الشَّعرانيُّ: «ذكر لي بعض المشايخ أنَّ الله تعالى يوكل بقبر الوليِّ مَلَكاً يقضي الحوائج، وتارةً يخرج الوليُّ من قبره ويقضيها بنفسه

ـ وبـ«ظهور الصَّلاح» عمَّا يُسمَّى: «معونةً» كما يظهر على يد بعض عوامِّ المسلمين؛ تخليصاً لهم مِن المِحن والمكاره.

ـ وبـ«التزام متابعة نبيٍّ... إلخ» عنِ: الخوارق المؤكِّدة لكذب الكذَّابين، وتسمَّى: «إهانةً» كـ: بصق مُسيلِمَة في البئر.

فتح القريب المجيد

ـ فامتازت بـ«عدم الاقتران» المذكور: عنِ «المعجزة».

ـ وبـ«نفي مقدِّمتها»: عنِ «الإرهاص».

ـ وبـ«ظهور الصَّلاح»: عمَّا يسمَّى: «معونةً»، كما يظهر على يد بعض عوامِّ المسلمين؛ تخليصاً لهم منَ المِحَن والمكاره.

ـ وبـ«التزام متابعة نبيٍّ كلِّف بشريعته»: عنِ الخوارق المؤكِّدة للكذب كـ: بصق مسيلِمة في بئرٍ عذبةِ الماء ليزداد ماؤها حلاوةً، فصار مِلحاً أجاجاً.

ـ وبـ«مصحوب ذلك الأمر... إلخ»: عنِ «الاستدراج».

شرح الصاوي

وقولنا فيما تقدَّم: «أي: فهي واقعةٌ شرعاً جائزةٌ عقلاً» دليلُ ذلك: ما ورد في القرآن من قصَّة مريم، وولادتها عيسى من غير زوجٍ، مع كفالة زكريَّا لها وحفظها، وقصَّة آصَف ـ بالمدِّ وفتح الصَّاد ـ ومجيئه بالعرش قبل أن يرتدَّ طرف سليمان عليه الصَّلاة والسَّلام إليه، حيث كان يعرف الاسم الأعظم، ودعا الله به؛ وما وقع من كرامات الصَّحابة والتَّابعين إلى وقتنا هذا.

تحفة المريد

واستدلُّوا:

على الجواز: بأنَّه لا يلزم من فرض وقوعها مُحالٌ، وكلُّ ما كان كذلك فهو جائزٌ.

وعلى الوقوع: بما جاء في الكتاب العزيز من:

ـ قصَّة السَّيِّدة مريم؛ قال تعالى: ﴿وَأَنۢبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا﴾ [آل عمران: ٣٧] الآية؛ أي: أنشأها إنشاءً حسناً؛ بأن سوَّى خَلْقَها وجعلها تنبتُ في اليوم كما ينبت المولود في العام، وكفَّلها زكريا، وكان لا يدخل عليها غيره، وكان يجد عندها فاكهة الصَّيف في الشِّتاء وفاكهة الشِّتاء في الصَّيف.

ـ وقصَّة أصحاب الكهفِ وهم سبعةٌ من أشراف الرُّوم، خافوا بعد سيِّدِنا عيسى عليه السَّلام على إيمانهم من ملكهم، فخرجوا ودخلوا غاراً، فلبثوا فيه بلا طعامٍ ولا شرابٍ ثلاثَ مئة وتسع سنين نياماً بلا آفة.

ـ وبـ«المصحوبة بصحيح الاعتقاد... إلخ» عنِ: «الاستدراج».

ـ كما خرج «السّحر» أيضاً مِن جهات عدَّة.

وفي الكرامة تثبيتٌ للوليِّ، ولهذا ربَّما وجدها أهل البدايات في بدايتهم، وفقدها أهل النِّهايات في نهايتهم؛ لأنَّ ما عليه مِنَ الرُّسوخ والتَّمكين لا يحتاجون معه إلى تثبيتٍ، ولذلك قلَّ ظهورها على يد السَّلف الصَّالح مِنَ الصَّحابة والتَّابعين.

● فعُلِم مِن ذلك: أنَّ الخارق:

ـ إن قارن التَّحدِّي، فمعجزةٌ.

ـ وإن سبقه كـ: «تسليم الحجر، وإظلال الغَمام قبل البعثة على النَّبيِّ ﷺ»، فإرهاصٌ للنُّبوَّة؛ أي: تأسيسٌ لها.

ـ وإن تأخَّر عنه بما يخرجه عنِ المقارنة العرفيَّة، فكرامةٌ فيما يظهر.

فتح القريب المجيد

ـ كما خرج «السِّحر» من جهاتٍ عِدَّة.

وتجوز الكرامةُ بسائر وجوه خوارق العادات كـ: «قَلْبِ العصا حيَّةً»، وكـ: «وجود ولدٍ من غيرِ أبٍ»؛ إلَّا بمثلِ القرآن ممَّا خرج عنِ المعجزات مخرجَ الاختصاص؛ قاله السَّعد والنَّوويُّ، بل قال النَّوويُّ: «الصَّوابُ جريان الكرامة بقلب الأعيان» [«شرح مسلم» (١٦/١٠٨)] كـ: انقلاب الحجر ذهباً والصَّدف جوهراً.

والوليُّ في عرفهم: «العارفُ بالله تعالى وبصفاته حسبَ الإمكان، المواظبُ على الطَّاعات، المجتنبُ للمعاصي، المعرضُ عنِ الانهماك في اللَّذَّات والشَّهوات المباحة».

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

ـ وقصَّة «آصَف» ـ بالمد وفتح الصَّاد ـ وزيرِ سيِّدِنا سليمان عليه السَّلام، وكان يَعرف الاسم الأعظم، فقال لسيِّدِنا سليمان: انظرْ إلى السَّماء، فنظر إليها، فدعا آصفُ بالاسم الأعظم أن يأتي الله بعرش بلقيسَ فأتى به، فردَّ سيِّدُنا سليمانُ طرفه فوجده بين يديه.

ـ وما وقع من كراماتِ الصَّحابة والتَّابعين إلى وقتنا هذا، فقد رُوي أنَّ سيِّدَنا عمر بن الخطاب ﷺ رأى العدوَّ من مسافة شهرٍ، فقال: «يا ساريةُ؛ الجبلَ الجبلَ» فسمع ساريةُ صوته فانحاز بالنَّاس إلى الجبل، وقاتلوا العدوَّ، فنصرهم الله تعالى.

- وإن ظهر بلا تحدٍّ على يد وليٍّ، فكرامةٌ.

- وعلى يد عاميٍّ مستورٍ بلا سبب، فمعونةٌ.

- وعلى يد ظاهر الفِسق، وهي طبق دعواه بلا سببٍ، فاستدراجٌ.

- وبسببٍ، فسحرٌ أو شعبذةٌ؛ كـ: أكل الحيَّات وهي تلدغه، ولا يتأثَّر لها.

- وإن لم تكن طبق دعواه بل ضدَّها، فإهانةٌ.

● وعبارةُ شيخ الإسلام رحمه الله [هكذا في النسخ، والعبارة هي للسعد التفتازاني في «المجموعة السنية» (ص: ٥٧٥)]: «اعلم أنَّ الخارق للعادة بالنِّسبة إلى النَّبيِّ معجزةٌ؛ سواءٌ ظهرت مِن قِبَله أو مِن قبل آحاد أمَّته، وبالنِّسبة إلى الوليِّ كرامةٌ؛ لخُلُوِّه عن دعوى نبوَّة مَن ظهر ذلك مِن قبله، وبالنِّسبة إلى غيرهما فخِذلانٌ واستدراجٌ، والنَّبيُّ لا بدَّ مِن علمه بأنَّه نبيٌّ، ولا بدَّ مِن قصده إظهار الخوارق، ومِن حكمه قطعاً بموجب المعجزات، بخلاف الوليِّ».

وأيضاً فصاحب الكرامة لا يستأنس بها، بل يشتدُّ خوفه مخافة أن يكون ذلك البلاء استدراجاً.

فتح القريب المجيد

- «فَعِيلٌ» بمعنى: «مَفْعُول»؛ لأنَّ اللهَ سبحانه وتعالى تولَّى أمرَه فلم يَكِلْهُ إلى نفسه ولا إلى غيرِه لحظةً، بل تولَّى رعايته؛ قال تعالى: ﴿وَهُوَ يَتَوَلَّى ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٦].

أو بمعنى: «فَاعِل»؛ لأنَّه يتولَّى عبادةَ الله وطاعتَه على الدَّوام والتَّوالي من غير أن يتخلَّلها عصيانٌ.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

- ورُوي أنَّ عبد الله الشَّقيق كان إذا مرَّت عليه سحابةٌ يقول لها: أقسمتُ عليك بالله إلَّا أمطرتِ، فتمطر في الحال.

والأولياء جمع: «وَلِيّ»، وهو: العارفُ بالله تعالى وبصفاته حسب الإمكان، المواظبُ على الطَّاعات، المجتنبُ للمعاصي - بمعنى: أنَّه لا يرتكب معصيةً بدون توبةٍ، وليس المراد أنَّه لا تقع منه معصيةٌ بالكلِّيَّة؛ إذ ليس معصوماً، وقولهم: «لا يكذب الوليُّ» أي: بلسان حاله؛ بأن يُظهِرَ خلافَ ما يُبطن -، المعرضُ عنِ الانهماك في اللَّذَّات والشَّهوات المباحة، وأمَّا أصلُ التَّناول فلا مانع منه، لا سيَّما إذا كان بقصد التَّقوِّي على العبادة.

والمُستدرَجُ يستأنس بما ظهر على يده، وعند ذلك يَستحقر غيره، وينكر عليه، ويحصل له الأمن مِن مكر الله تعالى وعقابه، فإذا ظهر شيءٌ مِن هذه الأحوال على مَن ظهر على يده شيءٌ مِن الخوارق دلَّ ذلك على أنَّه استدراجٌ لا كرامة.

ولذلك قال المحقِّقون: «أكثر ما اتُّفق مِنَ الانقطاع مِن حضرة الرَّبِّ إنَّما وقع في مقام الكرامات»، ولذا كانوا يخافون منها كما يخافون مِن أشدِّ البلاء.

● واعلم أنَّه يجوز في الكرامات أن تقع بسائر وجوه خوارق العادات على اختلاف أنواعها، ولو كقلب العصى حيَّةً، ووجود ولدٍ مِن غير أب، ونحو ذلك، إلَّا بمثل القرآن ممَّا خرج مِنَ المعجزات إلى باب الاختصاص، كما ذكره المحقِّقون.

احتجَّ الجمهور منَّا أهل السُّنَّة والحقِّ على الجواز بما مرَّ في المعجزة مِن إمكان الأمر في نفسه، وشمول قدرته سبحانه وتعالى لجميع الممكنات، والكرامةُ منها؛ إذ لا يلزم مِن فرض وقوعها محالٌ.

واحتجُّوا على الوقوع بما في القرآن مِن قصَّة مريم وولادتها عيسى عليه الصَّلاة والسَّلام دون زوجٍ، ومِن قصَّة أصحاب الكهف ولبثهم سنين كثيرة بلا طعامٍ ولا شرابٍ، ومن قصَّة آصف بن برحيا وإتيانه بعرش بلقيس قبل أن يرتدَّ طرف سليمان عليه الصَّلاة والسَّلام إليه، وما ورد مِن كرامات الصَّحابة والتَّابعين وأتباعهم ومَن بعدهم إلى وقتنا هذا؛ ممَّا تسمع بعضه آنفاً [هكذا المثبت في النسخ الخطية المعتمدة، ولعله: «لاحقاً»] إن شاء الله تعالى.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ وسُمِّي: «وليًّا»؛ لأنَّ الله تولَّى أمرَه، فلم يكِلْهُ إلى نفسه ولا إلى غيره لحظةً، ولأنَّه يتولَّى عبادة الله على الدَّوام من غير أن يتخلَّلها عصيانٌ، وكلا المعنيين واجبٌ تحقُّقُهُ حتَّى يكون الوليُّ عندنا وليًّا في نفس الأمر.

والكرامةُ: أمرٌ خارقٌ للعادة، يَظهر على يدِ عبدٍ ظاهر الصَّلاح، ملتزمٍ لمتابعة نبيٍّ كُلِّفَ بشريعته، مصحوبٍ بصحيح الاعتقاد والعمل الصَّالح، عُلم بها أو لم يُعلم بها.

وسبق ما يتعلَّق بخوارق العادة عند «المعجزات» [انظر: (٢/ ٨٠)].

● واعلم أنَّ الكرامة على قسمين: حسِّيَّةٍ، ومعنويَّةٍ.

ولا تعرف العامَّة إلَّا الحسِّيَّة كـ: الإخبار بالمغيَّبات الآتية، وطيِّ الأرض، وإجابة الدَّعوة في الحال.

وأمَّا المعنويَّة فهي الَّتي بين الخواصِّ مِن أهل الله تعالى، وأجلُّها وأشرفها أن يحفظ الله تعالى على العبد آداب الشَّريعة، فيوفَّق لفعل مكارم الأخلاق، واجتناب سفاسفها، ويحافظ على أداء الواجبات والسُّنن في أوقاتها مطلقاً، والمسارعة إلى الخيرات، وإزالة الغِلِّ والحقد والحسد، وطهارة القلب مِن كلِّ صفةٍ مذمومةٍ، وتحليته بالمراقبة مع الأنفاس، ومراعاة حقوق الله عزَّ وجلَّ في نفسه، وفي سائر الأشياء، ومراعاة أنفاسه في دخولها وخروجها، فيتلقَّاها بالأدب ويخرجها وعليها خلعة الحضور مع الله تعالى؛ لأنَّها رسل الله تعالى إليه، فترجع شاكرةً مِن صنعه معها، فهذه عند المحقِّقين هي الكرامات الَّتي لا يدخلها مكرٌ ولا استدراجٌ، بخلاف الكرامات المعروفة عند العامَّة، فإنَّه يمكن أن يدخلها المكر والاستدراج.

(وَمَنْ) مبتدأ؛ أي: والفريقُ الَّذي (نَفَى) جواز(هَا) كجمهور المعتزلة، أو بعض أهل السُّنَّة كـ: الإسفرايينيِّ، والحَلِيميِّ ومَن وافقهما؛ متمسِّكين على دعواهم بما عُمدته: «أنَّه لو ظهرت الخوارق مِنَ الأولياء لالتبس النَّبيُّ بغيره؛ إذ الفارقُ إنَّما هو المعجزة».

ـــــــ فتح القريب المجيد ـــــــ

. . . .

ـــــــ شرح الصاوي ـــــــ

قوله: (وَمَنْ نَفَاهَا) أي: كأبي عبد الله الحَليمي من أهل السُّنَّة، والمعتزلةِ حيث قالوا: «لو وجدت الكرامات لالتبست بمعجزات الأنبياء، فيلتبس النَّبيُّ بغيره، ولو وجدت واستمرَّت لكثرت وخرجت عن كونها خارقةً للعادة».

والجواب عن ذلك: لا نُسلِّم التباس الوليِّ بالنَّبيِّ للفرق بينهما، وهو: دعوى النُّبوَّة وعدمها؛ ولا نسلِّم أنَّ كثرتها تصيِّرها غير خارقةٍ، بل تفيد استمرار الخارق، وهو أمرٌ واقعٌ لا شكَّ فيه.

وسئل بعضهم: لأيِّ شيء كَثْرَةُ الكرامات في الزَّمان المتأخِّر دون الزَّمن المتقدِّم؟ فأجاب: بأنَّ ذلك لضعف إيمان المتأخِّرين، فاحتيج لتوليفهم بالكرامات؛ ليعتقدوا في الصَّالحين، وأمَّا في الزَّمن المتقدِّم فاعتقادهم تابعٌ لميزان الشَّرع.

ـــــــ تحفة المريد ـــــــ

. . . .

وخبرُ المبتدأ قوله: (فَانبِذَنْ) عنِ اعتقادك، واطرحنَّ (كَلَامَهْ) أي: مدلول كلامه، غير آخذٍ به، فإنَّ أدلَّته الَّتي بنى عليها النَّفي مردودةٌ؛ إذ:

ـ قولهم: «إنَّها لو ظهرت الخوارق مِنَ الأولياء لالتبس النَّبيُّ بغيره»، جوابه: الفرق بين المعجزة والكرامة.

ـ وقولهم: «إنَّها لو ظهرت لكثرت كثرة الأولياء، وخرجت عن كونها خارقة... إلخ» ممنوعٌ أيضاً؛ إذ غايتُهُ استمرار نقض العادات، وهو لا يوجب كونه عادةً.

ولا حجَّة للزَّمخشريِّ في تمسُّكه لإبطال الكرامات بقوله تعالى: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ۝٢٦ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾ [الجن: ٢٦ ـ ٢٧]؛ كما قاله السَّعد: لأنَّ الاطِّلاع على الغيب فردٌ مِن أفراد الكرامة، ونفيه نفيٌ للأخصِّ، ونفيُ الأخصِّ لا يستلزم نفيَ الأعمِّ.

فتح القريب المجيد

(وَمَنْ نَفَاهَا فَانبِذَنْ كَلَامَهْ) أشار النَّاظم ﷺ بهذا إلى ردِّ مذهب جمهور المعتزلة، وإلى ردِّ مذهب الأستاذ أبي إسحاق، وإلى ردِّ مذهب أبي عبد الله الحَلِيميِّ منَّا؛ حيث قالوا «بعدم جوازها»؛ متمسِّكين بما عُمدتُهُ:

(١) ـ أنَّ الخوارق لو ظهرت من الأولياء لالتبس النَّبيُّ بغيره؛ إذِ الفارقُ إنَّما هو المعجزة.

شرح الصاوي

قوله: (فَانبِذَنْ كَلَامَهْ) أي: اطرحه، ولا تلتفت له.

* * *

تحفة المريد

قوله: (وَمَنْ نَفَاهَا انبِذَنْ كَلَامَهْ) أي: ومَن نفى الكرامة، وقال بعدم جوازها، كالأستاذ أبي عبد الله الحَليميِّ من أهل السُّنَّة، وجمهورِ المعتزلة، اطرحن كلامه ولا تعوِّل عليه.

وأتى المصنِّف بهمزة الوصل للضَّرورة، فتكون مكسورةً، وليست همزة قطعٍ كما قد يُتوَهَّم؛ فإنَّ الَّذي في القرآن ثلاثيٌّ، قال تعالى: ﴿فَٱنۢبِذْ إِلَيْهِمْ﴾ [الأنفال: ٥٨].

وتمسَّكَ مَن نفى الكرامة:

(١) ـ بأنَّه لو ظهرتِ الخوارق مِنَ الأولياء لالتبسَ النَّبيُّ بغيره؛ لأنَّ الخارق إنَّما هو المعجزة.

(٢) ـ وبأنَّها لو ظهرت على أيديهم لكثرت بكثرتهم، وخرجت عن كونها خارقةً للعادة، والفرض أنَّها كذلك.

وبالجملة: فكلُّ خارقٍ ظهر على يد أحدٍ مِنَ العارفين أوِ العارفات فهو ذو جهتين:

١ ـ جهة كرامة؛ مِن حيث ظهوره على يد ذلك العارف.

٢ ـ وجهةُ معجزة للرَّسول؛ مِن حيث إنَّ الَّذي ظهرت هذه الكرامة على يده واحدٌ مِن أمَّته؛ لأنَّه لا يظهر بتلك الكرامة أنَّ الآتي بها وليٌّ إلَّا وهو محقٌّ في ديانته، وديانتُهُ هي التَّصديق والإقرار برسالة ذلك الرَّسول مع الطَّاعة لأوامره ونواهيه، حتَّى لوِ ادَّعى هذا الوليُّ الاستقلال بنفسه وعدم المتابعة لم يكن وليًّا، ولم يظهر ذلك على يده، ولذلك لم تكن قطُّ كرامة لوليٍّ إلَّا تبعاً لمَن هو وارثه مِنَ الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام.

فالخارقُ بالنِّسبة إلى النَّبيِّ لا يكون إلَّا معجزةً؛ سواءٌ ظهر مِن قِبَله فقط، أو مِن قبل آحاد أمَّته، وبالنِّسبة إلى الوليِّ لا يكون إلَّا كرامةً؛ لخلوِّ مَن ظهر على يده عن دعوى النُّبوَّة.

وقد فرَّق بعضهم أيضاً: بأنَّه إذا توقَّفت الإجابة على المعجزة وجب على النَّبيِّ أن يتحدَّى بها ويظهرها، بخلاف الكرامة فلا يجب على الوليِّ إظهارها؛ لأنَّه إنَّما يدعو بحكم التَّبع لشرع نبيِّه الثَّابت عنده، فلا يحتاج إلى دليلٍ على صحَّة طريقه ودعواه، بخلاف النَّبيِّ.

● **فمن ذلك**: أكل سيِّدنا أبي بكر رضي الله عنه مع ضيفه، فكان كلَّما أكل لقمةً مِن تلك القَصعة يَربو مِن أسفلها أكثر منها، حتَّى شبعوا، وهي أكثر ما كانت بثلاث مرَّات.

فتح القريب المجيد

(٢) ـ وبأنَّها لو ظهرت لكثُرَت لكثرة الأولياء، وخرجت عن كونها خارقةً للعادة.

وأجيب عنِ الأوَّل: بأنَّ الفرق بين المعجزة والكرامة اعتبارُ دعوى النُّبوَّة، والتَّحدِّي في المعجزات دون الكرامة.

وعنِ الثَّاني: بالمنع؛ إذ غايته استمرارُ نقض العادات، وذلك لا يوجب كونَه عادةً.

❁ ❁ ❁

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وردَّ الأوَّل: بأنَّه ليس في وقوعها التباسُ النَّبيِّ بغيره؛ للفرق بين المعجزة والكرامة، بدعوى النُّبوَّة في الأولى وعدمها في الثَّانية.

وردَّ الثَّاني: بأنَّا لا نُسلِّم أنَّها تخرج بكثرتها عن كونها خارقةً للعادة، بل غاية الأمر استمرار خرق العادة، وذلك لا يوجب كونه عادة.

ومنها: كلام الطِّفل لجريج.

ومنها: قصَّة أصحاب الغار الثَّلاثة.

ومنها: كلام البقرة الَّتي حمل عليها صاحبها المتاع.

ومنها: إجابة دعوة سيِّدنا سعد بن أبي وقَّاصٍ في الَّذي كذَب عليه، وكان يقول: «أصابتني دعوة سعد».

ومنها: قصَّة العلاء بن الحضرميِّ.

ومنها: تسبيح القصعة الَّتي أكل منها سليمان وأبو الدرداء ﷺ حتَّى سمعه الحاضرون.

ومنها: ما رواه أبو نعيم: أنَّ عبد الله بن شقيق ﷺ كان إذا مرَّت عليه سحابةٌ يقول لها: «أقسمت عليك بالله تعالى إلَّا أمطرت علينا»، فتمطرُ في الحال.

ومنها: أنَّ عبد الرَّحمن بن أبي نعيم ﷺ بلغ الحجَّاج بن يوسف أنَّه يمكث خمسة عشر يوماً لا يأكل ولا يشرب، فحبسه الحجَّاج تلك المدَّة، ثمَّ فتح عليه الباب فوجدوه قائماً يصلِّي بالوضوء الَّذي دخل به الحبس.

وقد سئل الإمام أحمد ﷺ: لِمَ لم يشتهر عنِ الصَّحابة ﷺ مِن كَثرة الكرامات كما وقع لِمَن بعدهم مِنَ الأولياء؟ فأجاب ﷺ: بأنَّ إيمانهم ﷺ كان في غاية القوَّة، بخلاف إيمان مَن بعدهم، فكلَّما ضَعُف إيمان قومٍ كَثُرت كرامات أولياء عصرهم؛ تقويةً ليقين الضُّعفاء.

واعلم أنَّه ليس عند المحقِّقين عوائد تنخرق أبداً، وإنَّما هو إيجاد كوائن، وما ثمَّ في نفس الأمر عوائد؛ لعدم التِّكرار في الوجود، فما ثمَّ هناك ما يعود، وإنَّما خرق العوائد في أبصار العامَّة فقط، وإليه الإشارة بقوله سبحانه وتعالى: ﴿بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِّنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ﴾ [ق: ١٥] أي: في الصِّفات، لا في الذَّوات.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وسُئل بعضهم: لأيِّ شيءٍ كثرت الكرامات في الزَّمان المتأخِّر عنِ الزَّمان المتقدِّم؟ فأجاب: بأنَّ ذلك لضعف اعتقاد المتأخِّرين، فاحْتيجَ لتأليفهم بالكرامات ليعتقدوا في الصَّالحين، وأمَّا المتقدِّمون فاعتقادهم تابعٌ لميزان الشَّرع.

* * *

ثمَّ لا يسمَّى بالكرامة إلَّا مَن كان صاحبها على شرعٍ، فلا يُقال لِمَا يقع مِنَ المشرك، ولو مشى في الهواء أو قتل بالهمَّة.

واعلم أنَّ ولاية الله تعالى مخفيَّةٌ في خلقه لتحسين الظَّنِّ بالخَلْق، فإنَّ حُسن الظَّنِّ بالمخلوقات مِن أجَلِّ القُرُبات، وممَّا أخفاه الله تعالى عن خلقه رضاه عنهم، فهو وإن كان قد ورد أنَّه في الطَّاعة، لكنَّ الطَّاعة الَّتي يَعلم العبد أنَّ الله تعالى يرضى عنه بفعلها وحدها غيبٌ لا يعلمه إلَّا مَن أطلعه الله على ذلك؛ لئلَّا يحتقر العبد مِنَ الطَّاعات المأمور بها شيئاً، وكذا غضبه عليهم ـ والعياذ بالله تعالى ـ مخفيٌّ في معصيته لذلك، وكذا ليلة القدر في السُّنَّة، وكذا ساعة الإجابة في يوم الجمعة.

قال ابن عطاء الله رحمه الله: «إنَّ أولياء الله تعالى قليلٌ مَن يعرفهم»؛ قال: «وقد سمعت الشَّيخ أبا العباس المرسيَّ قدَّس الله سرَّه يقول: معرفة الوليِّ أصعب مِن معرفة الله تعالى؛ لأنَّه عزَّ وجلَّ معروفٌ بكماله وجماله، وأنت متى تعرف مخلوقاً مثلك يأكل ويشرب كما تأكل أنت وتشرب»؛ قال: «وإذا أراد الله تعالى أن يعرفك بوليٍّ طوى عنك وجود بشريَّته وأشهدك وجود خصوصيَّته».

اهـ كلام شيخ الإسلام [هكذا المثبت في النسخ الخطية المعتمدة، ولعله: «كلام ابن عطاء»] رحمه الله.

* * *

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

القِسْمُ الثَّالِثُ مِنْ مَبَاحِثِ الفَنِّ: السَّمْعِيَّاتُ

[القِسمُ الثَّالِثُ مِنْ مَبَاحِثِ الفَنِّ: السَّمْعِيَّاتُ]

[الدُّعَاءُ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ]

(٨٤) وَعِنْدَنَا أَنَّ الدُّعَاءَ يَنْفَعُ كَمَا مِنَ القُرْآنِ وَعْداً يُسْمَعُ

وأشار المصنِّف رحمه الله إلى ردِّ قول المعتزلة: «إنَّ الدُّعاء لا ينفع» بقوله: (وَعِنْدَنَا) معاشر أهل السُّنَّة (أَنَّ الدُّعَاءَ) ـ وهو: «رفع الحاجات إلى رافع الدَّرجات»، وقيل: «هو: إظهار العجز والمسكنة بلسان التَّضرُّع» ـ يضرُّ و(يَنْفَعُ) الأحياء والأموات، ولو صدر مِن كافرٍ؛ لحديث أنس رضي الله عنه: «دَعْوَةُ المَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ، وَإِنْ كَانَ كَافِراً» [اخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٩٦٠)]، وفي لفظ

فتح القريب المجيد

(وَعِنْدَنَا أَنَّ الدُّعَاءَ يَنْفَعُ) يعني: أنَّ مذهب أهل السُّنَّة: أنَّ الدُّعاء مطلوبٌ شرعاً، وأنَّه ينفع الأحياءَ والأموات، فيقضي الله تعالى به الحاجات، ويدفع به البليَّات، ويكشف به المُلمَّات، ويعظم العطيَّات، ويرفع به الدَّرجات؛ لما سبق به من العلم والإرادة الأزليَّتَين من توقُّف ذلك عليه في الأزل.

شرح الصاوي

قوله: (وَعِنْدَنَا أَنَّ الدُّعَاءَ يَنْفَعُ) أي: ممَّا يجب اعتقاده أنَّ الدُّعاء عند أهل السُّنَّة نافعٌ ممَّا نزل وممَّا لم ينزل، قال تعالى: ﴿قُلْ مَا يَعْبَؤُا بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَآؤُكُمْ﴾ [الفرقان: ٧٧]، وينفع ولو منَ الكافر، وقوله تعالى: ﴿وَمَا دُعَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَٰلٍ﴾ [الرعد: ١٤] أي: دعاؤه بالجنَّة والمغفرة ورضا الله.

تحفة المريد

قوله: (وَعِنْدَنَا أَنَّ الدُّعَاءَ يَنْفَعُ) أي: وعندنا معاشرَ أهل السُّنَّة أنَّ الدُّعاء ـ الَّذي هو: «الطَّلبُ على سبيل التَّضرُّع»، وقيل: «هو رفع الحاجات إلى رافع الدَّرجات» ـ، ينفع الأحياء والأموات إن دعوتَ لهم، ويضرُّهم إن دعوت عليهم، وإن صدر من كافرٍ على الرَّاجح؛ لحديث أنس رضي الله عنه: «دَعْوَةُ المَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ وَلَوْ كَافِراً» [اخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٩٦٠)]، وأمَّا قوله تعالى: ﴿وَمَا دُعَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَٰلٍ﴾ [الرعد: ١٤]؛ فمعناه: أنَّه لا يُستجاب لهم في خصوص الدُّعاء بتخفيف عذاب جهنَّم عنهم يوم القيامة، وروى الحاكم وصحَّحه أنَّه ﷺ قال: «لَا يُغْنِي حَذَرٌ مِنْ قَدَرٍ، وَالدُّعَاءُ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ وَمِمَّا لَمْ يَنْزِلْ، وَإِنَّ البَلَاءَ لَيَنْزِلُ وَيَتَلَقَّاهُ الدُّعَاءُ فَيَتَعَالَجَانِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ» [«المستدرك على الصَّحيحين»: (١٨١٣) من حديث عائشة رضي الله عنها].

أبي هريرة ﷺ: «وَإِنْ كَانَ فَاجِراً، فَفُجُورُهُ عَلَى نَفْسِهِ» [أخرجه أحمد في «مسنده» (٨٧٩٥)]، فيقضي الله تعالى باستجابته الحاجات تفضُّلاً وإحساناً، ويدفع به البليَّات، ويُعظِم العطيَّات، ويرفع الدَّرجات.

وذلك لأنَّ القضاء على قسمين: مبرم، ومعلَّق.

- **فالمعلَّقُ** لا استحالة في رفع ما عُلِّق رفعه منه على الدُّعاء، ولا في نزول ما عُلِّق نزوله منه على الدُّعاء؛ ضرورةَ وجوب ترتُّب المشروطات على شروطها، والمسبَّبات على أسبابها.

- **وأمَّا المبرم** فالدُّعاء وإن لم يرفعه، لكن ربَّما أثاب الله تعالى العبد على دعائه برفعه، أو أنزل بالدَّاعي لطفَه فيه، والمدَّعى حينئذٍ: ترتُّب نفعٍ للدَّاعي أو لغيره على دعائه؛ عاجلاً أو آجلاً يخرجه عنِ العبثيَّة.

فتح القريب المجيد

وخالف في ذلك المعتزلةُ محتجِّين على أنَّ الدُّعاء لا ينفع: بأنَّ ما دُعِي به إمَّا أن يكون ممَّا قدَّره الله وقضاه أو لا، والأوَّل تخلُّفُه محالٌ، والثَّاني غيرُ حالٍّ بالعبد، فانتفت فائدةُ الدُّعاء، فصار عبثاً.

ورُدَّ بأنَّ القضاء المعلَّق جَازَ أن يكون رفعُه معلَّقاً على الدُّعاء، وكذلك نزولُهُ، وكذلك: الإتيانُ بالدُّعاء عبادةٌ، وإن لم ينكشف به نقمةٌ ولم ينزل به نعمةٌ، وأيضاً لأهل السُّنَّة أن تدَّعيَ أنَّ ترتُّبَ النَّفع على الدُّعاء عاجلاً وآجلاً يخرجه عنِ العبثيَّة.

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

والدُّعاء ينفع في القضاء المُبرَم والقضاء المُعلَّق:

- أمَّا الثَّاني فلا استحالةَ في رفع ما عُلِّق رفعُه منه على الدُّعاء، ولا في نزول ما عُلِّق نزولُه منه على الدُّعاء.

- وأمَّا الأوَّل فالدُّعاءُ وإن لم يرفعْهُ لكنَّ الله تعالى يُنزل لطفَه بالدَّاعي، كما إذا قضى عليه قضاءً مُبرماً بأن يَنزل عليه صخرةٌ، فإذا دعا الله تعالى حصل له اللُّطف، بأن تصير الصَّخرةُ مفتَّتةً كالرَّمل وتنزل عليه.

وانقسامُ القضاء إلى: مُبرمٍ، ومُعلَّقٍ؛ ظاهرٌ بحسب اللَّوح المحفوظ، وأمَّا بحسب العِلم فجميع الأشياء مُبرمةٌ؛ لأنَّه إن علم الله حصول المُعلَّق عليه، حصل المُعلَّق ولا بدَّ، وإن علم الله

(كَمَا) أي: ينفعُ نفعاً كالنَّفع الَّذي بيَّنَّا، أوِ «الكاف» بمعنى: «لام» التَّعليل؛ والمعنى: أنَّ الدُّعاء ينفع عندنا لِمَا؛ أي: للدَّليل الَّذي (مِنَ) ظاهر (القُرْآنِ) حال كونه (وَعْداً) أي: موعوداً به، أو بمدلوله (يُسْمَعُ) اللَّفظ الدَّالُّ عليه؛ كقوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، [وقوله تعالى]: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ﴾ [البقرة: ١٨٦] الآية، وقد أجمع السَّلف والخلف على الدُّعاء.

فتح القريب المجيد

(كَمَا مِنَ القُرْآنِ وَعْداً يُسْمَعُ) أي: جزمنا الاعتقادَ بنفع الدُّعاء؛ لأنَّ الله تعالى وعد به في القرآن بقوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي

شرح الصاوي

قوله: (كَمَا مِنَ القُرْآنِ وَعْداً يُسْمَعُ) أي: فإنَّ الله وعد به في القرآن، قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦]، وفي الحديث: «دَعْوَةُ المَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ، وَإِنْ كَانَ كَافِراً» [أخرجه أحمد في «مسنده» (٨٧٩٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣١٥)، من حديث أبي هريرة ﷺ].

تحفة المريد

عدم حصوله، لم يحصل ولا بدَّ، لكن لا يتركِ الشَّخصُ الدُّعاء اتِّكالاً على ذلك، كما لا يتركِ الأكلَ اتِّكالاً على إبرام الله الأمر في الشِّبع.

وأمَّا عند المعتزلة فالدُّعاءُ لا ينفع، ولا يكفرون بذلك؛ لأنَّهم لم يكذِّبوا القرآن كقوله تعالى: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، بل أوَّلوا الدُّعاءَ بالعبادة، والإجابةَ بالثَّواب.

واعلم أنَّ للدُّعاءِ شروطاً وآداباً:

فمِن شروطه: أكلُ الحلال، وأن يدعو وهو موقنٌ بالإجابة، وألَّا يكون قلبه غافلاً، وألَّا يدعو بما فيه إثمٌ أو قطيعة رحمٍ أو إضاعةُ حقوق المسلمين، وألَّا يدعو بمحالٍ ولو عادةً؛ لأنَّ الدُّعاء به يشبه التَّحكُّم على القدرة القاضية بدوامها، وذلك إساءةُ أدبٍ على الله تعالى.

ومِن آدابه: أن يتحرَّى الأوقات الفاضلة، كأن يدعو في السُّجود، وعند الأذان والإقامة، ومنها: تقديمُ الوضوء والصَّلاة، واستقبالُ القبلة، ورفعُ الأيدي إلى جهة السَّماء، وتقديمُ التَّوبة، والاعترافُ بالذَّنب، والإخلاصُ، وافتتاحُهُ بالحمد والصَّلاة على النَّبيِّ ﷺ وختمُهُ بها، وجعلُها في وسطه أيضاً.

قوله: (كَمَا مِنَ القُرْآنِ وَعْداً يُسْمَعُ) أي: لأجل الَّذي يُسمعُ دالُّه من ألفاظ القرآن حال كونه

• والَّذي عليه الفقهاء والمحدِّثون وجماهير العلماء سلفاً وخلفاً استحبابُهُ، وهو المختار.

ـ وقد ذهب طائفةٌ مِنَ الزُّهَّاد وأرباب المعارف إلى أنَّ: ترك الدُّعاء استسلاماً للقضاء أفضل.

ـ وقال آخرون: «إنْ دعا الشَّخص لغيره فحَسَنٌ، أو لنفسه فالأَوْلى تركه».

ـ وقال آخرون منهم: «إنْ وجد العبد في نفسه نشاطاً للدُّعاء استحبَّ، وإلَّا فلا».

ـ وذهب قومٌ إلى أنَّه: «يكون صاحبَ دعاءٍ بلسانه ورضىً بقلبه، فيأتي بالأمرين جميعاً».

فتح القريب المجيد

عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦]، ﴿فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ وَنَجَّيْنَٰهُ مِنَ ٱلْغَمِّ وَكَذَٰلِكَ نُـۨجِى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٨]، وقد دعا رسول الله ﷺ في مواطنَ كثيرةٍ ك: يوم بدر، وعلى قاتلي أصحابه القرَّاء ببئر معونة، وعلى المستهزئين، وأجمع عليه السَّلفُ والخلفُ.

وعرَّف بعضهم الدُّعاء بأنَّه: «رفعُ الحاجات إلى رافِع الدَّرجات»، وعرَّفه بعضهم بأنَّه: «إظهارُ العجز والمسكنة بلسان التَّضرُّع».

والدَّليل على إجابة الدعاء أيضاً قوله ﷺ: «مَا مِنْ دَاعٍ يَدْعُو إِلَّا كَانَ بَيْنَ ثَلَاثٍ: إِمَّا أَنْ يُسْتَجَابُ لَه» ـ أي: بأن يُعطى خصوصَ ما سأل ـ «وَإِمَّا أَنْ يُدَّخَرَ لَهُ» ـ وعلى هذا فيعطى غير ما سأل ـ «وَإِمَّا أَنْ يُكَفَّرَ عَنْهُ مِنْ ذَنْبِهِ» [أخرجه مالك في «الموطأ» (٥٠٤)] كما نبَّه عليه القرطبيُّ.

شرح الصاوي

ولسرعة الإجابة بعين المطلوب شروطٌ؛ منها: أكلُ الحلال، والثِّقةُ بالله.

وله آدابٌ؛ منها: الوضوء، واستقبال القبلة، ورفع الأيدي، وتخليله بالصَّلاة على النَّبيِّ ﷺ، وختمه بها.

* * *

تحفة المريد

موعوداً به، فـ«الكافُ»: للتَّعليل، و«ما»: اسمٌ موصولٌ، و«يسمع»: صلته، و«وعداً» بمعنى: موعوداً به؛ حالٌ، والمسموعُ إنَّما هو الدَّالُّ، والموعودُ به المدلولُ لا الدَّالُّ، قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦].

وتخصيصُ القرآن لتواتره لا لقصر الدّلالة عليه، وإلّا فيدلُّ على أنَّ الدُّعاء ينفع السُّنَّةُ والإجماعُ، فقد دعا ﷺ ربَّه في مواطنَ كثيرةٍ كيوم بدر، وقد أجمع عليه السَّلف والخلف.

ـ قال الإمام القشيريُّ رحمه الله: «والأَوْلى أن يُقال: الأوقات مختلفة، ففي بعض الأحوال الدُّعاء أفضل مِنَ السُّكوت، وهو الأدب، وفي بعضها السُّكوت أفضل منه، وهو الأدب، وإنَّما يُعرف ذلك بالوقت، فإذا وجد في قلبه إشارةً إلى الدُّعاء فهو أفضل وأَوْلى، وإذا وجد إشارةً إلى السُّكوت، فالسُّكوت له أتمُّ». قال: «ويصحُّ أن يقال: ما كان للمسلمين فيه نصيبٌ أو لله تعالى فيه حقٌّ فالدُّعاء أَوْلى لكونه حينئذٍ عبادةً، وإن كان لنفسك فيه حظٌّ، فالسُّكوت أَوْلى» [اهـ] [انظر: «الرسالة القشيرية» (٢/ ٤٤٢)].

قال أستاذنا رحمه الله: «وعندي أنَّ كلام الإمام القشيريِّ رحمه الله وِفاقٌ، لا خلافٌ».

● وسمع الأصمعيُّ رحمه الله رجلاً عند الملتزم يدعوه ويقول: «يا ذي الجلال والإكرام» ـ بكسر الذَّالِ المعجمة ـ، فقال له: «منذ كم تدعوه يا أخي؟»، فقال الرَّجل: «منذ سبع سنين، فلم

فتح القريب المجيد

وأفتى ابنُ عبد السَّلام بأنَّ مَن قال: «لا حاجة بنا إلى الدُّعاء»؛ بناءً على أنَّ ما سبق به القضاء والقدر كائنٌ لا محالة، فقد كذب وعصى، ويلزمُهُ أن لا يأكلَ إذا جاعَ، وأن لا يشرب إذا عطش؛ بناءً على ذلك، وهذا لا يقوله مسلمٌ ولا عاقلٌ.

ومذهب علماء الكلام: أنَّ الكافر لا يُستجاب له؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا دُعَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ إِلَّا فِى ضَلَٰلٍ﴾ [الرعد: ١٤]، وقيل: يستجاب له، وكلام الفقهاء في باب الاستسقاء يرشِّحه.

وإنَّما ذكر النَّاظم رحمه الله القرآنَ لتواتره، لا لقَصر الدّلالة عليه.

✲ ✲ ✲

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

واعلم أنَّ الإجابة تتنوَّع؛ فتارةً يقع المطلوب بعينه على الفور، وَتارةً يقع ولكن يتأخَّر لحكمةٍ فيه، وتارةً تقع الإجابة بغير المطلوب حيث لا يكون في المطلوب مصلحةٌ ناجزةٌ وفي ذلك الغيرِ مصلحةٌ ناجزةٌ، أو يكون في المطلوب مصلحةٌ وفي ذلك الغيرِ أصلحُ منها، على أنَّ الإجابة مقيَّدةٌ بالمشيئة؛ كما يدلُّ عليه قوله تعالى: ﴿فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَآءَ﴾ [الأنعام: ٤١]، فهو مقيِّدٌ لإطلاق الآيتين السَّابقتين؛ فالمعنى: ادعوني أستجب لكم إن شئتُ، وأجيب دعوة الدَّاعي إذا دعاني إن شئتُ.

✲ ✲ ✲

أرَ الإجابة؟»، فقال له الأصمعيُّ: «يا أخي إنَّك تلحن في الدُّعاء، فأنَّى يُستجاب لك، فقل: يا ذا الجلال والإكرام»، ففعل الرَّجل فاستجيب له.

وفي بعض الآثار الموقوفة [انظر: «كشف الخفاء» للعجلوني (ص: ٢٤٧)]: «إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَا يَقْبَلُ دُعَاءً مَلْحُوناً».

● وفي «الشُّعب» [(٩٥٦٢)] للبيهقيِّ ﷺ مِن حديث جابر بن عبد الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُوَكَّلٌ بِحَاجَاتِ العِبَادِ، فَإِذَا دَعَاهُ عَبْدُهُ المُؤْمِنُ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا جِبْرِيلُ، احْبِسْ حَاجَتَهُ، فَإِنِّي أُحِبُّهُ وَأُحِبُّ صَوْتَهُ» وفي لفظ: «وَأُحِبُّ دُعَاءَهُ، وَإِذَا دَعَاهُ الكَافِرُ قَالَ: يَا جِبْرِيلُ اقْضِ حَاجَةَ عَبْدِي فَإِنِّي أَبْغَضُهُ وَأَبْغَضُ صَوْتَهُ» وفي لفظ: «وَأَبْغَضُ دُعَاءَهُ».

● وقد دعا النَّبيُّ ﷺ لكثيرٍ مِنَ أصحابه، وعلى كثيرٍ مِن أعدائه أحياءً وأمواتاً، وأمر به، وحضَّ عليه، وذلك أدلُّ دليلٍ على نفعه.

● واعلم أنَّ الإجابة ليست منحصرة في الإسعاف بالمطلوب، بل هي حصول واحدة مِنَ الثَّلاث المذكورة في قوله ﷺ: «مَا مِنْ دَاعٍ يَدْعُو إِلَّا كَانَ بَيْنَ ثَلَاثٍ: إِمَّا أَنْ يُسْتَجَابَ لَهُ، وَإِمَّا أَنْ يُدَّخَرَ لَهُ» يعني: أفضل منه، «وَإِمَّا أَنْ يُكَفَّرَ عَنْهُ مِنْ ذَنْبِهِ» [أخرجه مالك في «الموطأ» (٥٠٤) من حديث زيد بن أسلم ﷺ]، وفي لفظ: «أَوْ يُدْفَعَ عَنْهُ مِنَ السُّوْءِ مِثْلَهُ» [أخرجه أحمد في «مسنده» (٢٢٥٩) من حديث أبي سعيد ﷺ]، وهذا كما قيَّد مُطلق قوله تعالى: ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾ [النمل: ٦٢] بقوله: ﴿فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَآءَ﴾ [الأنعام: ٤١]، فالاستجابةُ واجبةٌ سمعاً، وإن كانت جائزةً عقلاً للآية.

● فإن قلت: هل يُدعى للمريض بالشِّفاء، مع ما في المرض مِن كفَّارةٍ وثوابٍ، كما تظاهرت به الأحاديث؟

فأجيب: بأنَّ الدُّعاء عبادةٌ، ولا يُنافي الثَّوابَ والكفَّارة؛ لأنَّهما يحصلان بأوَّل المرض وبالصَّبر عليه، والله تعالى أعلم.

❁ ❁ ❁

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

[المَلَائِكَةُ الحَفَظَةُ وَالكَاتِبون]

(٨٥) بِـكُـلِّ عَـبْـدٍ حَـافِـظُـونَ وُكِّـلُـوا	وَكَـاتِـبُـونَ خِـيْـرَةٌ لَـنْ يُـهْـمِـلُـوا
(٨٦) مِـنْ أَمْـرِهِ شَـيْـئـاً فَـعَـلْ وَلَـوْ ذَهِـلْ	حَـتَّـى الأَنِـيْـنَ فِـي الـمَـرَضْ كَـمَـا نُـقِـلْ

ثمَّ نبَّه المصنِّف ﵀ على مسألةٍ مِنَ السَّمعيَّات يجب اعتقادها بقوله: وُكِّلَ (بِكُلِّ عَبْدٍ) مكلَّفٍ مِنَ البشر؛ مؤمناً كان أو كافراً، ذكراً كان أو أنثى، حرًّا كان أو رقيقاً.

● والحقُّ الوقف عنِ القول بأنَّ على الملائكة والجنِّ حفظةً، وإن كان ظاهرُ المتن العموم.

قال الحافظ السُّيوطيُّ ﵀: وأمَّا الملائكة فالأشبه أن لا يُكتب لهم عمل؛ إذِ المَلَكُ هو الَّذي يَكتب، فكان يحتاج كلُّ مَلَكٍ إلى مَلَكٍ آخر، ولا يُحاسبون أيضاً؛ إذ لا سيِّئات لهم، وليسوا بأدنى رتبةً ممَّن لا يحاسب مِنَ البشر، وأمَّا الإثابة فقد قيل: إنَّهم يُثابون برفع التَّكليف عنهم؛ إذ ليسوا مِن أهل المطاعم والمشارب والمناكح؛ ليوردوا موارد بني آدم مِنَ الجنَّة، ويحتمل أن يكون لهم وراء وضع التَّكليف عنهم نعمة أخرى أعدَّها الله تعالى لهم لا تبلغها عقولنا، فإنَّه: «سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَقُولُ: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لاَ عَيْنٌ رَأَتْ، وَلاَ أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلاَ خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٢٤٤) من حديث أبي هريرة ﵁]. اهـ نقله عنِ الإمامين الحَليميِّ والقونويِّ رحمهما الله تعالى. [انظر: «الحبائك في أخبار الملائك» (ص: ٢٦٧)].

● وإذا قلنا «يكتب أعمال الكافر»، فهل تكتب حسناته أيضاً، أو لا تكتب إلَّا السَّيِّئات؛ لأنَّه لا يُثاب على حسناته؟

والظَّاهرُ كَتب الجميع؛ إذِ الكَتب لا يتضمَّن ثواباً ولا عقاباً.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

قوله: (بِكُلِّ عَبْدٍ) أي: من بني آدم ذكراً كان أو أنثى، حرًّا أو رقيقاً، مؤمناً أو كافراً، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ﴾ [الإسراء: ٧٠]، وهذا من جملة التَّكريم.

تحفة المريد

. . . .

ونائبُ فاعل «وُكِّلَ»: «مَلَائِكَة» المحذوف، وُصِفَ بقوله: (حَافِظُونَ) وضابطون لِمَا يصدر مِنَ العبد مِن قولٍ أو فعلٍ أو اعتقادٍ أو تقرير.

(وُكِّلُوا) أي: وكَّلهم الله تعالى.

فتح القريب المجيد

....

شرح الصاوي

قوله: (حَافِظُونَ وُكِّلُوا) أي: وكَّلهم الله بحفظ ذواتهم من العاهات والآفات؛ لقوله تعالى: ﴿لَهُۥ مُعَقِّبَٰتٌ مِّنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَمِنۡ خَلۡفِهِۦ يَحۡفَظُونَهُۥ مِنۡ أَمۡرِ ٱللَّهِۗ﴾ [الرعد: ١١] أي: من ضرر خلقه الجنّ والإنس والحيَّات، وقيل: «مِن» بمعنى: «الباء»؛ أي: بأمر الله من المكروهات، فإذا جاء القدر تخلَّوا عنه؛ قال كعب الأحبار: «لولا أنَّ الله تعالى وكَّل بكم حفظةً يَذُبُّون عنكم في مطعمكم ومشربكم لتخطَّفتكم الجنُّ».

تحفة المريد

قوله: (بِكُلِّ عَبْدٍ حَافِظُونَ وُكِّلُوا) الجارُّ والمجرور متعلِّقٌ بالفعل بعده؛ أي: وكَّلهم الله تعالى بكلِّ عبدٍ، وهو شاملٌ للإنس والجنِّ والملائكة، وقد تردَّد الجُزُوليُّ في الجنِّ والملائكة، أعليهم حفظةٌ أم لا؟ ثمَّ جزم بأنَّ الجنَّ عليهم حفظةٌ، واستبعد القول بذلك في الملائكة، قال المصنِّف [«هداية المريد» (٢/ ٩٣٧)]: «ولم أقف عليه لغيره». اهـ. والظَّاهرُ أنَّ الملائكة لا حفظةَ عليهم.

وهل المراد بـ«الحافظين» في كلام المصنِّف: الحافظون للعبد مِنَ المضارِّ، أو الحافظون لِمَا يصدر منه من قولٍ أو فعلٍ أو اعتقادٍ، ويجعل الله لهم أمارةً على الاعتقاد؟

وهذا الخلاف مبنيٌّ على العطف في قوله: «وَكَاتِبُونَ»، فإن جُعل للتَّغاير؛ كما ذكره المصنِّف في «شرحه الصغير» [«هداية المريد» (٢/ ٩٤٠)]، كان المراد بـ«الحافظين» المعنى الأوَّل، وإن جعل للتَّفسير؛ كما ذكره في «شرحه الكبير» [«عمدة المريد» (٣/ ١٢٤٤)]، كان المراد بـ«الحافظين» المعنى الثَّاني.

والرَّاجح الأوَّل، فقد ذكر بعضهم أنَّ المعقِّباتِ في قوله تعالى: ﴿لَهُۥ مُعَقِّبَٰتٌ مِّنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَمِنۡ خَلۡفِهِۦ يَحۡفَظُونَهُۥ مِنۡ أَمۡرِ ٱللَّهِۗ﴾ [الرعد: ١١] غيرُ الكاتبين، ويقوِّيه ـ كما قال القرطبيُّ ـ أنَّه لم يُنقل أنَّ الحفظة يفارقون العبد، بل يلازمونه أبداً، بخلاف الكَتَبة فإنَّهم يفارقون العبد عند ثلاث حاجات: عند قضاء حاجة الإنسان بولاً أو غائطاً، وعند الجماع، وعند الغُسل، كما جاء ذلك

(وَ) هؤلاء الحفظة هم الـ(ـكَاتِبُونَ) لذلك عليه.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

قوله: (وَكَاتِبُونَ) جمع: «كَاتِبٍ».

واختُلف في العطف، فقيل: للتَّفسير، وعليه: فالحفظة همُ الكَتبَة، وجُمِع باعتبار الأفراد.

وقيل: للتَّغاير، وعليه: فالحفظة غير الكتبة؛ وهو المعتمد؛ لأنَّه ورد: «أَنَّ الحَفَظَةَ عَشَرَةٌ بِاللَّيلِ وَعَشَرَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ وَالعَصْرِ، فَيَسأَلُهُمُ اللهُ - وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ - فَيَقُولُ لَهُمْ: كَيفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: يَا رَبَّنَا تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَينَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٥٥)، ومسلم في «صحيحه» (٦٣٢)، من حديث أبي هريرة ﷺ].

تحفة المريد

في حديث ابن عبَّاسٍ ﷺ [الترمذي (٢٨٠٠)]، ولا يمنع ذلك مِنْ كَتْبِ ما يصدر عنه في هذه الأحوال؛ لأنَّ الله يجعل لهم علامةً على ذلك كما مرَّ في الاعتقاد.

وفي غير هذه الأحوال لا يفارقونه، ولو كان بيته فيه جرسٌ أو كلبٌ أو صورةٌ [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٢٢٥)، ومسلم في «صحيحه» (٢١٠٦)، من حديث ابن عباس ﷺ]، وأمَّا حديث: «لَا تَدْخُلُ المَلَائِكَةُ بَيْتاً فِيهِ جَرَسٌ» [أخرجه أبو داوود في «سننه» (٤٢٣١)، والنسائي في «المجتبى» (٥٢٢٢)، من حديث عائشة ﷺ]، ونحوه فالمراد: «ملائكة الرَّحمة».

وقد ورد أنَّ سيِّدنا عثمان ﷺ سأل النَّبيَّ ﷺ عن عدد الملائكة الموكَّلين بالآدمي، فقال: «لِكُلِّ آدَمِيٍّ عَشَرَةٌ بِاللَّيلِ وَعَشَرَةٌ بِالنَّهَارِ: وَاحِدٌ عَنْ يَمِينِهِ، وَآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ، وَاثْنَانِ بَيْنَ يَدَيهِ وَمِنْ خَلْفِهِ، وَاثْنَانِ عَلَى جَنْبَيه، وَآخَرُ قَابِضٌ عَلَى نَاصِيَتِهِ، فَإِنْ تَوَاضَعَ رَفَعَهُ، وَإِنْ تَكَبَّرَ وَضَعَهُ، وَاثْنَانِ عَلَى شَفَتَيْهِ لَيسَ يَحْفَظَانِ عَلَيْهِ إِلَّا الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَالعَاشِرُ يَحْرُسُهُ مِنَ الحَيَّةِ أَنْ تَدْخُلَ فَاهُ» [عزاه ابن حجر إلى الطبريِّ في «فتح الباري» (٨/ ٣٧٢) من طريق كنانة العدوي]، وفي بعض الرِّوايات أنَّه ذكر عشرين ملكاً.

وذكر الأُبِّيُّ أنَّه يحفظ لابن عطيَّة أنَّ كلَّ آدميٍّ يُوكَّل به من حين وقوعه نطفةً في الرَّحم إلى موته أربعُ مئة ملك؛ وحِفظُهم للعبد إنَّما هو من المعلَّق، وأمَّا المبرم فلا بدَّ من إنفاذه، فيتنحَّون عنه حتَّى ينفذ.

قوله: (وَكَاتِبُونَ) عطفٌ على قوله: «حَافِظُونَ».

وأشار بقوله: (خِيْرَةٌ) إلى تفسير «كراماً» الواقع وصفاً لهم في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَٰفِظِينَ ۝ كِرَامًا كَٰتِبِينَ﴾ [الانفطار: ١٠، ١١].

والجمعُ في «حافظون» و: «كاتبون»؛ لمطابقة قوله: «بِكُلِّ عَبْدٍ» في الجملة، وإلَّا فكلُّ واحدٍ مِنَ العِباد إنَّما عليه مَلَكان، وإن قُلنا بأنَّهم أكثر مِن مَلَكين فلا إشكال، وهما الرَّقيبُ والعتيدُ مِن ملائكة اللَّيل والنَّهار.

فتح القريب المجيد

....

شرح الصاوي

ولا يفارقون الشَّخص أبداً إلى الممات، فإذا مات فقد فرغ حفظهم له، وهم: واحدٌ على يمينه، وآخر على شماله، وآخر أمامه، وآخر خلفه، واثنان على عينيه، وواحد على شفته، واثنان على فمه يحفظان الصَّلاة على النَّبيِّ ﷺ، وواحد آخذ بناصيته، فإن تواضع رفعه، وإن تكبَّر خفضه.

إن قلت: إنَّا نجد تخلُّف حفظهم له بأن تُفقأ عينُه مثلاً.

يُجاب بأنَّ هذا أمرٌ مبرم، فلا بدَّ من إنفاذه، وهكذا كلُّ مبرم.

والكَتَبَةُ: ملَكان رقيبٌ وعتيد، ومحلُّهما كما في الحديث ناجذاه ـ وهما مؤخَّرا أضراسه اليمين واليسار ـ، وقلمُهما لسانه، ومِدادُهما ريقه، وجعل الله كاتب الحسنات أميراً على كاتب السَّيِّئات، فإن فعل حسنةً كُتبت حالاً، وإن فعل سيِّئةً يقول كاتب السَّيِّئات: أأكتب؟ فيقول له كاتب الحسنات: اصبر لعلَّه يستغفر أو يتوب، فإن تاب كُتبت حسنة، فإن لم يتب بعد ستِّ ساعات فلكيَّة قال له كاتب الحسنات: أُكتب أراحنا الله منه.

تحفة المريد

وقوله: (خِيْرَةٌ) بالرَّفع صفة لقوله: «كَاتِبُونَ»؛ أي: مختارون؛ لأنَّ الله تعالى اختارهم لذلك، وقد علمت أنَّه وقع خلافٌ في هذا العطف، فقيل: للتَّغاير، وقيل: للتَّفسير، والحقُّ الأوَّل.

والمراد بالجَمع ما فوق الواحد؛ لأنَّ كلَّ واحدٍ من العباد إنَّما عليه مَلَكان، وكلٌّ منهما رقيبٌ؛ أي: حافظٌ، وعتيدٌ؛ أي: حاضرٌ، لا كما قد يُتوهَّم مِنْ أنَّ أحدهما رقيبٌ والآخر عتيدٌ، وهما لا يتغيَّران ما دام حيًّا، فإذا مات يقومان على قبره يسبِّحان ويهلِّلان ويكبِّران ويكتبان ثوابه له إلى يوم القيامة إن كان مؤمناً، ويلعنانه إلى يوم القيامة إن كان كافراً.

● واللَّائقُ أنَّ الكَتْبَ حقيقيٌّ بآلةٍ وقِرطاس ومداد حقيقيَّةٍ يعلمها الله تعالى؛ حملاً للنُّصوص على ظاهرها، كما هو الواجب، وعِلْمُ الآلة مفوَّضٌ إليه سبحانه وتعالى، غايةُ الأمر اعتقادُ أنَّهما يكتبان على شيءٍ يحتمل الطَّيَّ والنَّشر؛ لقوله تعالى: ﴿وَنُخْرِجُ لَهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ كِتَٰبًا يَلْقَىٰهُ مَنشُورًا﴾ [الإسراء: ١٣]، والَّذي خلقهم وخلق غيرهم لا يعجز أن يخلق لهم ـ سوى الأوراق والجلود وسائر ما يَكتب النَّاس عليه ـ شيئاً يكتبون عليه، إمَّا بقلمٍ يخلقه أيضاً لهم سوى هذه الأقلام، أو بشيءٍ آخر مداداً أو غير مداد.

وأمَّا حديث: «إِنَّ المَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتاً فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢١٠٦) من حديث أبي طلحة ﷺ] فمحمولٌ على أنَّ المراد: «دخول إكرامٍ لصاحبه، ودعاءٍ له، وتبريكٍ عليه»، ولا يمنع ذلك مِن دخولهم لكتابة الأعمال، وقبض الأرواح؛ على أنَّ الخطَّابيَّ قال: «المرادُ: الملائكة الَّذين ينزلون بالرَّحمة والبركة، لا الحفظة، فإنَّهم لا يفارقون»، والله أعلم.

● ومحلُّهما مِن الإنسان: «عاتقاه»، وقيل: «ذقنه»، وقيل: «شفتاه»، وقيل: «عنفقته»، وقيل غير ذلك.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

وتُعرَض صحائف الأعمال صباحاً ومساءً على رسول الله ﷺ، فإن رأى خيراً حَمِدَ وشكر لصاحبه، وإن رأى غير ذلك استغفر لفاعله.

تحفة المريد

ـ وقيل: لكلِّ يومٍ وليلةٍ ملكان، فلليوم ملكان، وللَّيلة ملكان، فتكون الملائكة أربعةً يتعاقبون عند صلاة العصر وصلاة الصُّبح [أخرجه البخاري في «سننه» (٥٥٥)، ومسلم في «سننه» (٦٣٢)، من حديث أبي هريرة ﷺ]، ويؤرِّخون ما يكتبون من أعمال العباد بالأيام والجُمع والأعوام والأماكن، وملك الحسنات من ناحية اليمين، وملك السَّيِّئات من ناحية اليسار، والأوَّل أمينٌ أو أميرٌ على الثَّاني، فإذا فعل العبد حسنةً بادر ملك اليمين إلى كتبها، وإذا فعل سيِّئةً قال ملك اليسار لملك اليمين: أأكتبُ؟ فيقول: لا، لعلَّه يستغفر أو يتوب، فإذا مضت ستُّ ساعاتٍ فلكيَّةٍ من غير توبةٍ، قال له: اكتبْ أراحنا الله منه [أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٧٨٧) عن أبي أمامة ﷺ]، وهذا دعاءٌ عليه بالموت ليتحوَّلا عن مشاهدة المعصية؛ لأنَّهما يتأذَّيان بذلك.

● ومَلَكُ الحسنات مِن ناحية اليمين أمينٌ على كاتب السَّيِّئات مِن ناحية الشِّمال، فإذا عمل العبد حسنةً بادر إلى كتبها صاحب اليمين، وإذا عمل سيِّئةً وأراد صاحب اليسار أن يكتبها قال له مَلَك الحسنات: «ترفَّق به لعلَّه يستغفر الله تعالى»، فينتظره ستَّ ساعات، فإن استغفر الله تعالى ـ أي: تاب في داخلها ـ كتبها صاحب اليمين حسنةً، وإلَّا كتبها صاحب اليسار سيِّئةً.

● قال أستاذنا ﷺ: ولم أر في كلامهم التَّصريحَ بأيِّ المَلَكين يكتب الكلام المباح على القول بكتبه، إلَّا ما رُوي أنَّ رجلاً قال لبعيره: «حل»، فقال مَلَك اليمين: «أكتبُها»، وقال مَلَك الشِّمال: «أكتبُها»، فأوحى الله عزَّ وجلَّ لمَلَك الشِّمال: «اكتب ما يقول ملك اليمين» [ذكره السمرقندي في كتاب «بستان الواعظين» (١٩٤) على أنَّه ذكر في بعض الحكم]؛ إلَّا أنَّه أجاب عنه المانع: بأنَّ صاحب البعير إن كان سائراً في طاعة فقوله: «حل» حسنةٌ، وإن كان سيره في معصيةٍ فقوله ذلك معصيةٌ، فلا شاهد فيه.

● والظَّاهرُ أنَّ ملكَي الإنسان لا يتغيَّران عليه ما دام حيًّا، وقيل: بل كلُّ يومٍ وليلةٍ ملكان.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ وفي بعض الآثار: «أن كَتْبَ المباحاتِ على القول به لكاتب السَّيِّئات»، وقدِ اعتمد بعضهم أنَّ المباح لا يُكتبُ.

وهذه الكتابةُ ممَّا يجب الإيمان بها، فيكفر منكرها لتكذيبه القرآن، قال تعالى: ﴿كِرَامًا كَٰتِبِينَ ۝١١ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ﴾ [الانفطار: ١١ ـ ١٢]، لكنَّها ليست لحاجةٍ دعت إليها؛ وإنَّما فائدتها: أنَّ العبد إذا علم بها استحيا وترك المعصية.

والكَتْبُ حقيقيٌّ بآلةٍ وقرطاس ومداد يعلمها الله سبحانه وتعالى، حملاً للنُّصوص على ظواهرها، خلافاً لمَن قال: إنَّه كنايةٌ عنِ الحفظ والعلم، وفي بعض الأحاديث أنَّ لسانه قلمُهما وريقَه مدادُهما [ذكره القرطبي في «التفسير» (٧/ ٦٣٦٥) من حديث عليٍّ ﷺ]، والتَّفويضُ أَوْلى.

واختُلف في محلِّهما منَ الشَّخص، فقيل: ناجذاه؛ أي: آخر أضراسه الأيمن والأيسر، وقيل: عاتقاه، وقيل: ذقنه، وقيل: شفتاه، وقيل: عنفقته، ورُوي عن مجاهد أنَّه إن قعد كان أحدهما عن يمينه والآخر عن يساره، وإن مشى كان أحدهما أمامه والآخر وراءه،

ويؤرِّخون ما يكتبون مِن أعمال العباد بالأيَّام والجُمع والأعوام والأماكن، ولذلك لمَّا حضر محمَّد بن عبد الله الأسديُّ رحمه الله بعض الجنائز جعل يحثُّهم ويعجِّلهم، ويقول: «انجزونا قبل المساء»، فقيل له: «أصلحك الله تعالى أتروي في هذا شيئاً؟»، قال: نعم؛ حدَّثني أبي عن جدِّي عبد الله بن عبَّاس رضي الله عنهما عنِ النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «إِنَّ مَلَائِكَةَ النَّهَارِ أَرْأَفُ مِنْ مَلَائِكَةِ اللَّيْلِ» [انظر: «الجامع الصغير» للسيوطي (٤٨٢٧)].

● وإذا رُفع عمل العبد أُثبت منه ما كان له منه ثواب أو عقاب، وطُرِح منه اللَّغو؛ نحو قولك: «هلمَّ، واذهب»، وذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الجاثية: ٢٩].

● ثمَّ هذان المَلَكان غير ما وُكِّل به مِنَ الحفظة، ففي الطَّبرانيِّ من حديث أبي أُمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «وُكِّلَ بِالمُؤْمِنِ تِسْعُونَ وَمِئَةُ مَلَكٍ يَذُبُّونَ عَنْهُ مَا لَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ، مِنْ ذَلِكَ النَّفَرِ تِسْعَةُ أَمْلَاكٍ يَذُبُّونَ عَنْهُ كَمَا يُذَبُّ عَنْ قَصْعَةِ الْعَسَلِ مِنَ الذُّبَابِ فِي الْيَوْمِ الصَّائِفِ، وَمَا لَوْ بَدَا لَكُمْ لَرَأَيْتُمُوهُ عَلَى جَبَلٍ وَسَهْلٍ كُلُّهُمْ بَاسِطٌ يَدَيْهِ فَاغِرٌ فَاهُ، وَمَا لَوْ وُكِّلَ الْعَبْدُ فِيهِ إِلَى نَفْسِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ خَطِفَتْهُ الشَّيَاطِينُ» [أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧٧٠٤)].

وأمَّا قوله تعالى: ﴿لَهُۥ مُعَقِّبَٰتٌ مِّنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ يَحْفَظُونَهُۥ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ﴾ [الرعد: ١١] فالمرادُ بهم: ملائكة التَّسخير الَّذين يكونون مع العبد بحسب ما يكون العبد عليه، فهم تبَعٌ له، وليس المراد بهم الحفظة؛ كذا قاله سيِّدي عبد الوهاب الشَّعرانيُّ نفعنا الله به [انظر: «اليواقيت والجواهر» (٢/٣٩٩)].

قلت: أخرج ابن المنذر عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿لَهُۥ مُعَقِّبَٰتٌ﴾ الآية قال: الملائكة تعاقب اللَّيل والنَّهار، وبلغني أنَّ رسول الله ﷺ قال: «يَجْتَمِعُونَ مَعَكُمْ عِنْدَ صِلَاةِ الْعَصْرِ وَصَلَاةِ الصُّبْحِ».

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وإن رقد كان أحدهما عند رأسه والآخر عند رجليه، ويجمع بين هذه الأقاويل بأنَّهما لا يلزمان محلًّا واحداً، والأسلم في أمثال ذلك الوقف.

وفي قوله: ﴿مِنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَمِنۡ خَلۡفِهِۦ﴾ قال: مثل «عنِ اليمين وعنِ الشِّمال»، فالحسناتُ مِن بين يديه، والسَّيِّئات مِن خلفه، والَّذي عن يمينه يكتب الحسنات، والَّذي عن شماله يكتب السَّيِّئات، والَّذي عن يمينه يكتب بغير شهادة، والَّذي عن شماله لا يكتب إلَّا بشهادة الَّذي عن يمينه، فإن مشى العبد كان أحدهما أمامه والآخر خلفه، وإن قعد كان أحدهما عن يمينه والآخر عن يساره، وإن رقد كان أحدهما عند رأسه والآخر عند رجليه.

وفي قوله: ﴿يَحۡفَظُونَهُۥ مِنۡ أَمۡرِ ٱللَّهِۗ﴾ قال: هم الكرام الكاتبون، حفظةٌ مِنَ الله تعالى على بني آدم، أُمروا به.

● وقد روى الشَّيخان [البخاري في «صحيحه» (٥٥٥)، ومسلم في «صحيحه» (٦٣٢))] والنَّسائيُّ [في «سننه» (٤٨٥)] وغيرهم عن أبي هريرة ﷺ: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ، وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الفَجْرِ، وَصَلَاةِ العَصْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ».

قال ابن حبَّان ﷺ [«صحيح ابن حبان» (الحديث ١٧٣٧)]: «[قال أبو حاتم]: في هذا الخبر بيانٌ واضحٌ بأنَّ ملائكة اللَّيل إنَّما تنزلُ والنَّاسُ في صلاة العصر، وحينئذٍ تصعدُ ملائكة النَّهار، ضدَّ قولِ مَن زعم أنَّ ملائكة اللَّيل إنَّما تنزل بعد غروب الشَّمس».

● وعند الطَّبرانيِّ [«المعجم الكبير» (٣٤٥١)] مِن حديث أبي مالك الأشعريِّ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا نَامَ ابْنُ آدَمَ قَالَ المَلَكُ لِلشَّيْطَانِ: أَعْطِنِي صَحِيفَتَكَ، فَيُعْطِيهِ إِيَّاهَا، فَمَا وَجَدَ فِي صَحِيفَتِهِ مِنْ حَسَنَةٍ مَحَا بِهَا عَشْرَ سَيِّئَاتٍ مِنْ صَحِيفَةِ الشَّيْطَانِ وَكَتَبَهُنَّ حَسَنَاتٍ، فَإِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَنَامَ فَلْيُكَبِّرْ ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً، وَيُحَمِّدْ أَرْبَعاً وَثَلَاثِينَ تَحْمِيدَةً، وَيُسَبِّحْ ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ تَسْبِيحَةً، فَتِلْكَ مِئَةٌ».

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

ثمَّ بيَّن ما يكتبونه عليه بقوله: (لَنْ يُهْمِلُوا) أي: لا يتركون بلا كَتْبٍ (مِنْ أَمْرِ) العبد وشأنـ(ـهِ).

والجارُّ والمجرور بيانٌ لمفعول «يُهْمِلُوا»؛ أعني: (شَيْئاً) المرادُ به العموم.

وقوله: (فَعَلْ) المراد به: ما يعمُّ القول والعقد والتَّقرير، كما هو أحد إطلاقيه، فليست الكتابة مختصَّةً بالأقوال، بل تكون في الأفعال والاعتقادات والنِّيَّات.

قال الإمام النَّوويُّ رحمه الله [«المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجّاج» (١٦/١٧)]: «والصَّحيحُ كَتبهم أيضاً ذكر القلب سرًّا، بأن يجعل الله تعالى لهم علامةً يعرفونه بها»، كذا ذكره أستاذنا رحمه الله.

وعبارةُ سيِّدي محيي الدِّين فيما نقله عنه سيِّدي عبد الوهاب الشَّعرانيُّ ـ نفعنا الله بهما ـ: إنَّ الملكَين الكاتبَين هما الرَّقيب والعتيد مِن ملائكة اللَّيل والنَّهار، فهم يكتبون كلَّ ما يلفظُ به العبد، ولا يكتبون غير ذلك، فإنَّ العبد إذا تلفَّظ رمى به في الهواء، وبعد ذلك يتلقَّاه المَلَك، فإنَّ الله تعالى عند قول كلِّ قائلٍ في حين قوله، فيراه المَلَك نوراً قد رمى به هذا القائل الَّذي

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

قوله: (لَنْ يُهْمِلُوا مِنْ أَمْرِهِ شَيْئاً فَعَلْ) أي: لا يتركون من شأنه شيئاً إلَّا كتبوه قولاً أو فعلاً أو عزماً، فالمراد بالفعل ما يعمُّ القول وغيره، ولا يفارقون العبد إلَّا في أحد مواضعَ ثلاث: عند الخلاء، والجماع، والغُسل؛ لوجود كشف العورة عند ذلك، ويعرفون السَّيِّئة بنتن رائحتها، والحسنة بطيب رائحتها.

تحفة المريد

قوله: (لَنْ يُهْمِلُوا مِنْ أَمْرِهِ شَيْئاً فَعَلْ) أي: لن يتركوا من شأنه وحاله شيئاً فعله بلا كتابةٍ، بل يكتبونه قولاً أو غيرَهُ، فليست الكتابة مختصَّةً بالأقوال، وإن كان قوله تعالى: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨] في خصوص الأقوال، وكذا حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما في تفسير الآية المذكورة [أخرجه السّيوطيّ في «الدُّرّ المنثور» (١٠٣/٦) عن ابن جرير وابن أبي حاتم]، فإنَّه قال: يكتب كلَّ ما يتكلَّم به من خيرٍ أو شرٍّ، حتَّى إنَّه ليكتب قوله: أكلتُ، شربتُ، ذهبتُ، جئتُ، رأيتُ. . .، حتَّى إذا كان يوم الخميس ويوم الاثنين عُرض قوله وعمله، فأقرَّ منه ما كان خيراً أو شرًّا وألغى سائره؛ أي: باقيه وهو المباح والمكروه، فتلتقمه حيتان البحر فتموت منه لنتنه، فتخرج منه دودٌ يأكل الزَّرع.

الحقُّ عند لسانه، فيأخذه الملك أدباً مع القول، فيحفظه له عنده إلى يوم القيامة، فعُلِم أنَّ الحفظة تعلم ما يفعله العبد بنصِّ القرآن ـ قال تعالى: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَٰفِظِينَ ۝ كِرَامًا كَٰتِبِينَ ۝ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ﴾ [الانفطار: ١٠ ـ ١٢]، ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨] ـ، ولكنها لا تكتب له عملاً حتَّى يتلفَّظ به، فإذا تلفَّظ كتبته، فهم شهود أقوالٍ، وسببُ ذلك عدم اطِّلاعهم على ما نواه العبد في ذلك الفعل، ولهذا كانت ملائكة العروج بالأعمال تصعد بعمل العبد وهي تستقلُّه، فيقبل منها، ويكتب في علِّيين، وتصعدُ بالعمل وهي تستكثره، فيقال لهم: اضربوا بهذا العمل وجه صاحبه، فإنَّه لم يرد به وجه الله تعالى. الحديث بمعناه.

وقال تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ﴾ [البينة: ٥]، فلو علمت الحفظة ما في نيَّة العبد عند العمل ما ورد مثل هذا الخبر، فالنِّيَّةُ بالقلب لا يعلمها إلَّا الله تعالى ثمَّ صاحبها، فالمَلَكُ يكتب حركة العبد حتَّى حركة لسانه، فإذا تلفَّظ فالله شهيدٌ؛ لأنَّه تعالى عند قول عبده على الحقيقة.

فإن قلت: قد قال العلماء: إنَّ الملائكة يكتبون الأعمال أيضاً؛ لكون الله تعالى أخبر أنَّهم يعلمونها، وما يعلمونها إلَّا ليكتبوها.

فالجوابُ: أنَّا لم نعلم لقولهم هذا دليلاً مِنَ القرآن، فمَن ظفر فيه بدليلٍ صريحٍ فليلحقه بهذا الموضع. اهـ [انظر: «اليواقيت والجواهر» باختصار (٢/٣٩٨)]، وفيه مخالفةٌ لِمَا علمت مِن تقرير المتن.

● ودخل في عمل العبد الشَّامل للمباح وغيره: الصَّغائرُ المغفورةُ باجتناب الكبائر، وهو الحقُّ، وكذا: السَّيِّئةُ المستغفر منها، و: الحسنةُ المنويَّةُ الَّتي صدَّه عن عملها مانعٌ غيرُ الرَّغبة عنها.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وهذا صريحٌ في كَتب المباحات، فيؤيِّد القول بكتابتها، لكنْ تقدَّم أنَّ بعضهم اعتمد عدم كتابتها.

وظواهر الآثار أنَّ الحسنات تُكتب مميَّزةً عنِ السَّيِّئات، فقيل: إنَّ سيِّئات المؤمن أوَّلُ كتابه، وآخرُه: هذه الذُّنوب قد سترتها وغفرتها، وحسنات الكافر أوَّل كتابه، وآخرُه: هذه حسناتك قد رددتها عليك وما قبلتها.

وهل يكتبونها عشراً، أو واحدةً، والتَّضعيفُ إنَّما هو عند الجزاء؟

قال أستاذنا ﷺ: «لم أرَ فيه نصًّا للمتقدِّمين إلَّا ما هو ظاهر الأحاديث؛ إذ فيها: «فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ عَشْراً» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٣٠) من حديث أبي هريرة ﷺ].

والعزمُ على المعصية وإن كتب سيِّئةً لكنَّه لا يساويها، وإنَّما تكتب السَّيِّئة المرجوع عن عملها بعد الهَمِّ بها حسنةً إذا تركها لخوف الله تعالى، أو رغبةً فيما عنده، لا لحياءٍ أو خوفٍ مِنَ النَّاس.

وكذا الحسنة المهموم بها الَّتي لم يفعلها، إنَّما تكتب حسنةً إذا منعه منها مانعٌ، وعاقه عنها عائقٌ، لا إذا تركها لكسلٍ أو رغبةٍ عنها.

● ثمَّ هذه الكتابة ممَّا يجب الإيمان بها، وليست لحاجةٍ داعيةٍ إلى ذلك، بل لحكمةٍ هو أعلم بها، على أنَّ في الكَتْبِ منفعةً للعبد ومصلحةً بحسب مألوفه، وذلك أنَّه إذا علم أنَّ معه مَلَكاً يراقبه حاضراً عنده، استحى، فترك المعصية.

وقيل: الحكمةُ في ذلك ليكونوا شهوداً بين الخلائق وخلقه، ولهذا يقال لبعض النَّاس يوم القيامة: «كفى بنفسك اليوم عليك حسيباً، وبالكرام الكاتبين شهوداً»، وإلَّا فلا حاجة لِمَا ذكر مع علمه سبحانه وتعالى.

ويكتبون على العبد كلَّ ما يفعله بالمعنى السَّابق، (وَلَوْ ذَهِلَ) العبدُ حال صدور ذلك الفعل عنه؛ لأنَّه ليس الغرضُ مِنَ الكَتب الإثابةَ ولا المعاقبةَ.

والذُّهولُ عنِ الشَّيء: «نسيانُهُ والغفلةُ عنه»؛ يقال: «ذَهلت» بفتح الهاء وكسرها، وفي هذا إشارةٌ للرَّدِّ على مَن قال: «لا يكتبون عليه مباحاً ولا ضروريًّا».

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

قوله: (وَلَوْ ذَهِلْ) أي: حال صدور ذلك الأمر منه.

وحكمةُ الكتابة: أنَّ العبد إذا علم بها استحى وترك المعصية.

تحفة المريد

قوله: (وَلَوْ ذَهِلْ) أي: ولو غَفَل ونسي؛ فالذُّهولُ عنِ الشَّيء نسيانُه والغفلة عنه، فيكتب ما فعله نسياناً، وإن كان لا يؤاخَذ به؛ لأنَّه ليس الغرضُ من الكتابة المعاقبةَ، ولا الإثابةَ.

فيكتبون عليه جميع أفعاله (حَتَّى) ينتهي كَتبهم إلى أن يكتبوا (الأَنِيْنَ) أي: أنينَه الصَّادرَ عن طبيعته (فِي) حال (المَرَضْ) لقسره لها، أو لتبرُّمه وضجره، أو لتأسُّفه على ما فرَّط في جنب الله تعالى مباحاً ومحرَّماً وطاعة.

(كَمَا) أي: حكمنا بكتبهم عليهم كلَّ شيءٍ حُكماً مماثلاً للحكم الَّذي قد (نُقِلْ) أي: نقله أئمَّة الدِّين وعلماء المسلمين، وقالوا به، ومِن أجلِّهم الإمامُ مالك بن أنس ﷺ، ومثلُهُ لا يُقال مِن قبل الرَّأي.

فتح القريب المجيد

(بِكُلِّ عَبْدٍ حَافِظُونَ وُكِّلُوا وَكَاتِبُونَ خِيْرَةٌ لَنْ يُهْمِلُوا مِنْ أَمْرِهِ شَيْئاً فَعَلْ وَلَوْ ذَهِلْ حَتَّى الأَنِيْنَ فِي المَرَضْ كَمَا نُقِلْ) يعني: أنَّه ممَّا يجبُ اعتقادُهُ: أنَّ لله تعالى ملائكةً يكتبون أفعالَ العبادِ من خيرٍ أو شرٍّ أو مباحٍ، قولاً كانت أو عملاً أو اعتقاداً، همًّا كانت ـ بأن توجَّه إلى الفعل ـ أو عَزماً ـ بأن صمَّم عليه ـ أو تقريراً ـ بأن سكت عليه مع قدرته على إزالته ـ؛ اختارهم الله سبحانه وتعالى لذلك، فهم لا يُهمِلون مِن أمرهم شيئاً فعلوه؛ سواءً فعلوه قصداً أو ذهولاً ونسياناً، صدر منهم في الصِّحَّة أوِ المرض، كما رواه علماءُ النَّقل والرِّواية، فقد قال مالك: «يكتبون على العبد كلَّ شيءٍ حتَّى أنينَه في المرض»؛ محتجًّا بقوله تعالى: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨]،

شرح الصاوي

قوله: (كَمَا نُقِلْ) أي: عنِ الأئمَّة الَّذين نقلوه وقالوا به، ومن أعظمهم الإمامُ مالكٌ، قال تعالى: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨]، فإذا مات الإنسان جلس كاتباه على قبره، فإذا كان محسناً استغفرا له، وإلَّا لعناه حتَّى تقوم القيامة.

❋ ❋ ❋

تحفة المريد

وقوله: (حَتَّى الأَنِيْنَ فِي المَرَضْ) أي: حتَّى يكتبون الأنين الصَّادر منه في المرض.

والأنين مصدر «أَنَّ الرَّجل، يَئِنُّ»: إذا صَوَّت، وينبغي للمريض أن يقول: (آه)؛ لأنَّه ورد أنَّه من أسمائه تعالى، ولا يقول (آخ)؛ لأنَّه اسمٌ من أسماء الشَّيطان.

وقوله: (كَمَا نُقِلْ) أي: كما نقله أئمَّةُ الدِّين وعلماءُ المسلمين، ومن أعظمهم الإمامُ مالك ﷺ، فإنَّه قال: يكتبون على العبد كلَّ شيءٍ حتَّى أنينه في مرضه، وتمسَّكوا بقوله تعالى: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨]؛ لأنَّ وقوع «قول» في سياق النَّفي يقتضي العموم.

❋ ❋ ❋

ولفظ الإمام مالك ﷺ: «يكتبون عليه كلَّ شيءٍ حتَّى أنينه في مرضه».

قيل: وحجَّةُ مالك وتابعيه: وقوع «قول» في سياق النَّفي المقتضي للعموم مِن قوله تعالى: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨].

فتح القريب المجيد

فهي نكرةٌ في سياق النَّفي، فتعمُّ، ويدخل في العبد: «الكافر»؛ لأنَّه تُضبَط أنفاسُه وأعماله له وعليه، وصوَّب النَّوويُّ أنَّ الكافر إذا فعل أفعالاً جميلةً لا تحتاج إلى نيَّةٍ كالصَّدقة وصلة الرَّحم، ثمَّ أسلم ومات على الإسلام يُثاب عليها؛ لأنَّ ثوابها يُكتَب له، ويستأنس له بقوله ﷺ: «أَسْلَمْتَ عَلَى مَا أَسْلَفْتَ مِنْ خَيْرٍ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٩٤) من حديث عروة بن الزبير ﷺ]، بل «أَسْلَمْتَ» ليس بقيدٍ، فيُثاب على جميع القُرَبِ الَّتي لا تحتاج إلى نيَّةٍ؛ بمعنى: أنَّه يخفَّف عنه من عذاب غير الكفر، كما يخفَّف عن أبي لهب كلَّ يوم اثنين لسروره بولادة النَّبيِّ ﷺ وعتقه ثويبة لـمَّا بشَّرته بولادته ﷺ.

وعطفُ النَّاظم ﷺ «الكَاتِبِينَ» على «الحَافِظِينَ» المُتبادرُ منه التَّغاير، فقد ذكر بعضُهم بأنَّ المعقِّباتِ في قوله تعالى: ﴿لَهُۥ مُعَقِّبَٰتٌ مِّنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ يَحْفَظُونَهُۥ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ﴾ [الرعد: ١١] غيرُ الكاتبين بلا خلافٍ، فقد روي عن سيِّدنا عثمان ﷺ: أنَّه سأل النَّبيَّ ﷺ: كم مِن مَلَكٍ على الإنسان؟ فذكر عشرين ملكاً؛ قال: «مَلَكٌ عَنْ يَمِينِكَ عَلَى حَسَنَاتِكَ وَهُوَ أَمِينٌ عَلَى الَّذِي عَلَى يَسَارِكَ، فَإِذَا عَمِلْتَ حَسَنَةً كَتَبَ عَشْراً، وَإِذَا عَمِلْتَ سَيِّئَةً قَالَ الَّذِي عَلَى الشِّمَالِ لِلَّذِي عَنِ اليَمِينِ: أَكْتُبُ؟ فَيَقُولُ: لَا، لَعَلَّهُ يَسْتَغْفِرُ أَوْ يَتُوبُ؟ فَإِذَا مَضَتْ سِتُّ سَاعَاتٍ مِنْ غَيْرِ تَوْبَةٍ» - والمرادُ بـ «السَّاعة»: قطعةٌ من الزَّمان - «قَالَ لَهُ: اكْتُبْ أَرَاحَنَا اللهُ مِنْهُ، فَبِئْسَ القَرِينُ مَا أَقَلَّ مُرَاقَبَتِهِ للهِ، وَمَلَكَانِ بَيْنَ يَدَيْكَ وَمِنْ خَلْفِكَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَهُۥ مُعَقِّبَٰتٌ مِّنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ يَحْفَظُونَهُۥ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ﴾، وَمَلَكٌ قَابِضٌ عَلَى نَاصِيَتِهِ إِذَا تَوَاضَعَ للهِ رَفَعَهُ، وَإِذَا تَجَبَّرَ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَضَعَهُ، وَمَلَكَانِ عَلَى شَفَتَيْكَ لَيْسَ يَحْفَظَانِ عَلَيْكَ إِلَّا الصَّلَاةَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَمَلَكٌ عَلَى فِيكَ لَا يَدَعُ الحَيَّةَ أَنْ تَدْخُلَ فِيهِ، وَمَلَكَانِ عَلَى عَيْنَيْكَ؛ فَهَؤُلَاءِ عَشَرَةُ أَمْلَاكٍ عَلَى كُلِّ آدَمِيٍّ، فَتَنْزِلُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ عَلَى مَلَائِكَةِ النَّهَارِ فَهَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ عِشْرُونَ مَلَكاً عَلَى كُلِّ آدَمِيٍّ»، وإبليسُ بالنَّهار وولده باللَّيل.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

● وينبغي حمل قوله: «حتَّى الأنين في المَرَض» على معنى: أنَّه يُكتب له في مرضه خيرات وطاعات:

ـ لحديث [الحسين بن] عليٍّ رضي الله عنه رفعه: «يُوحِي اللهُ تَعَالَى إِلَى الحَفَظَةِ الكِرَامِ البَرَرَةِ: لَا تَكْتُبُوا عَلَى عَبْدِي عِنْدَ ضَجَرِهِ شَيْئاً» رواه الدَّيلمي [«الفردوس بمأثور الخطاب» (٨١٢٩)].

ـ ولحديث معاذ رضي الله عنه: «إِذَا ابْتَلَى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ العَبْدَ بِالسَّقَمِ قَالَ لِصَاحِبِ الشِّمَالِ: ارْفَعْ. قَالَ لِصَاحِبِ اليَمِينِ: اكْتُبْ لِعَبْدِي أَحْسَنَ مَا كَانَ يَعْمَلُ» رواه البيهقيُّ في «الشُّعب» [(٩٤٧٤)]، وابن أبي شيبة في «المصنَّف» [(١٠٨١٥)].

ـ وفي حديث أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا ابْتَلَى اللهُ المُسْلِمَ بِبَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ، قَالَ لِلمَلَكِ: اكْتُبْ لَهُ صَالِحَ عَمَلِهِ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُ، وَإِنْ شَفَاهُ غَسَلَهُ وَطَهَّرَهُ، وَإِنْ قَبَضَهُ غَفَرَ لَهُ وَرَحِمَهُ» رواه أحمد [في «المسند» (١٢٥٠٣)]، وابن أبي شيبة [في «المصنف» (١٠٨٣١)]، والبيهقيُّ [في «الشعب» (٩٤٦٤)]؛ لا كما أوهمه المتن.

فتح القريب المجيد

وقوله: «يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللهِ» فيه أوجُهٌ حسنةٌ:

أحدها: أنَّ «من» بمعنى «الباء» على معنى: يحفظونه بأمر الله.

والثَّاني: أنَّ المراد يحفظونه من أمر الله بأمر الله، وهو أمرُه لهما بالحفظ، وهذا كما قال سيِّدنا عمر رضي الله عنه: «نَفِرُّ مِنْ قَدَرِ اللهِ إِلَى قَدَرِ اللهِ».

والثَّالث: أنَّ الوقف على قوله تعالى: ﴿يَحْفَظُونَهُۥ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ﴾ لتعلُّقه بمحذوفٍ تقديره: ذلك الحفظ من أمر الله؛ أي: قضائه.

ـ وفي بعض الآثار: كَتْبُ المباحات ـ على القول به ـ لكاتب السَّيِّئات.

ـ قال الفاكهانيُّ: هل الملائكة التي ترفع عمل العبد في اليوم هم الَّذين يأتونه غداً أم غيرهم؟ قلت: الظَّاهر أنَّهم هم، وأنَّ مَلَكَي الإنسان لا يتغيَّران عليه ما دام حيًّا. اهـ.

ـ فإذا مات يقومان على قبره يسبِّحان ويهلِّلان ويكبِّران، ويُكتب ثوابُهُ للميت إلى يوم القيامة إن كان مؤمناً، ويلعنانه إلى يوم القيامة إن كان كافراً كما في الحديث.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

● واختلف علماء السَّلف في أنَّه: هل يُكتب له جميع ما يلفظ به العبد وإن كان مباحاً لا ثواب فيه ولا عقاب؛ لعموم الآية، أم لا يُكتب إلَّا ما فيه جزاء؛ أي: مِن ثوابٍ أو عقاب؟

وإلى الثَّاني ذهب ابن عبَّاس رضي الله عنهما وطائفةٌ مِنَ العلماء، فتكون الآية مخصوصةً؛ أي: ما يلفظ مِن قولٍ يترتَّب عليه جزاءٌ.

● واعلم أنَّ هذان المَلَكَان لا يفارقان العبد في حياته إلَّا عند ثلاث حاجات: الغائط، والجنابة، والغسل؛ كما عند البزَّار [في «البحر الزخار» (٤٧٩٩)] مِن حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما، فإن حصل منه ما يُكتَب، جُعِل لهما علامةٌ عليه، فكتباه بعد خروجه وانفصاله مِنَ الجماع مثلاً، كما يُجعل لهما علامةٌ على اعتقاداته خيراً كانت أو شرًّا، فيكتبونها، وكذا يكتبون ما يهمُّ به العبد أو يعزم عليه مِن حسنةٍ أو سيِّئةٍ بعد اطِّلاعهم عليه بالإلهام، أو بكشفٍ عنِ القلب، وما يحدث فيه، أو بريحٍ تظهر لهم مِنَ القلب، وفي هذا ما تقدَّم نقله عن سيِّدي عبد الوهاب الشَّعرانيِّ رحمه الله والله أعلم.

فتح القريب المجيد

ـ وقوله تعالى: ﴿إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨] يدلُّ على أنَّهم أربعةٌ؛ اثنان باللَّيل واثنان بالنَّهار.

ـ وفي بعض الآثار: أنَّ بعض خيراتٍ يكتبها غيرُ هذَين الملكين، مثل: السَّابقون للجمعة، والأذكار الواقعة في الصَّلاة، والصَّف الأوَّل، ونحو ذلك...

ـ وقول المَلَك: «أَرَاحَنَا اللهُ مِنْهُ» دعاءٌ عليه بالموت، ودعاءٌ لهما بالتَّحوُّل عن مشاهدة المعصية؛ لأنَّهما يتأذَّيان بذلك، والدُّعاء عليه بالموت جائزٌ، قال الكرابيسيُّ صاحب إمامنا الشَّافعي رضي الله عنه في كتاب «أدب القاضي»: لو دعا على غيره بالموت لم يعزَّر؛ لأنَّه دعا له بالخلاص من غمِّ الدُّنيا؛ قال: وقد قال أبو الدَّرداء رضي الله عنه ـ وقد قيل له: ما تحبُّ لمَن تحبُّ؟ ـ: أحبُّ أن يموت؛ قيل: فإن لم يمت؟ قال: يقِلُّ ماله وولده.

ـ واختلفوا في موضع جلوس المَلَكَين منَ الإنسان؛ فقال الضَّحَّاك: مجلسُهما تحت الشَّعر الَّذي على الحنك؛ قال البغويُّ: ومثله عنِ الحسن البصريِّ، وكان يعجبه أن ينظِّف عَنْفَقَتَه.

❊ ❊ ❊

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

....

ثمَّ بعد تمام الكتابة بموت العبد يجلسان على قبره، فيستغفران له إلى يوم القيامة إن كان مؤمناً، أو يلعنانه إن كان كافراً، وقد أخرج ابن الجوزيّ مِن حديث أبي بكر الصّديق ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قُبِضَ العَبْدُ المُؤْمِنُ صَعِدَ مَلَكَاهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَيَقُولُ اللهُ تَعَالَى لَهُمَا وَهُوَ أَعْلَمُ: مَا جَاءَ بِكُمَا؟ فَيَقُولَانِ: رَبِّ قَبَضْتَ عَبْدَكَ، فَيَقُولُ لَهُمَا: ارْجِعَا إِلَى قَبْرِهِ، فَسَبِّحَانِي وَاحْمَدَانِي وَهَلِّلَانِي إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، فَإِنِّي قَدْ جَعَلْتُ لَهُ مِثْلَ أَجْرِ تَسْبِيحِكُمَا وَتَحْمِيدِكُمَا وَتَهْلِيلِكُمَا ثَوَاباً لَهُ، فَإِذَا كَانَ العَبْدُ كَافِراً، فَمَاتَ صَعِدَ مَلَكَاهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَيَقُولُ اللهُ تَعَالَى لَهُمَا وَهُوَ أَعْلَمُ: مَا جَاءَ بِكُمَا؟ فَيَقُولَانِ: رَبِّ قَبَضْتَ عَبْدَكَ، فَيَقُولُ لَهُمَا: ارْجِعَا إِلَى قَبْرِهِ، وَالْعَنَاهُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، فَإِنَّهُ كَذَّبَنِي وَجَحَدَنِي، وَإِنِّي جَعَلْتُ لَعْنَتَكُمَا عَذَاباً أُعَذِّبُهُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ» [رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٧/ ٢٥٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٤٦٢)، وذكره ابن الجوزي في «الموضوعات»، (٣/ ٢٢٨)، والسيوطي في «اللآلئ المصنوعة» (٢/ ٣٥٩)].

فإن قلت: فما محلُّ استقرار أعمال بني آدم إذا صعدت بها الملائكة؟

فأجيب: بأنَّه ينتهي صعودها إلى سدرة المنتهى، فإنَّ كلَّ شيءٍ ترجع نهايته إلى ما منه بدأ.

* * *

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

[مَحَاسَبَةُ النَّفْسِ]

(٨٧) فَحَاسِبِ النَّفْسَ وَقَلِّلْ الآمَلَا فَرُبَّ مَنْ جَدَّ لِأَمْرٍ وَصَلَا

وإذا علمت أنَّ عليك حفظةً يكتبون جميع ما يصدر عنك، حتَّى المباح، وما تقتضيه الطَّبيعة البشريَّة كـ: «الأنين في المرض»، لا يهملون شيئاً، (فَحَاسِب) أيُّها العبد المكلَّف (النَّفْسَ) أي: نفسك، وهي الرُّوح، والمرادُ: الذَّات المركَّبة مِنَ الهيكل والرُّوح جميعاً؛ لتريح الملائكة مِنَ التَّعب، فعدِّد عليها كلَّ صباحٍ جميع ما عملته ليلاً، وكلَّ مساءٍ جميع ما عملته نهاراً، وافعل ذلك في مدَّة حياتك، فإذا وجدت حسنةً فاحمد الله تعالى عليها، وإذا وجدت سيِّئةً فاستغفر الله وتب منها.

فتح القريب المجيد

(فَحَاسِبِ النَّفْسَ) هذا مفرَّعٌ على قوله: «لَنْ يُهْمِلُوا... إلخ»؛ أي: فإذا كان العبد مضبوطاً عليه حتَّى أنفاسه وضروريَّاته ومباحاته، فحاسب نفسَك أيُّها المخاطَب لتُريح الملائكة مِنَ التَّعب، وتخفِّف عليك من الرَّهَب، فعُدَّ على نفسك كلَّ صباحٍ جميعَ ما عَمِلْتَه ليلاً، وكلَّ مساءٍ جميعَ ما عَمِلتَه نهاراً، وهكذا كلَّ جمعةٍ، وكلَّ شهرٍ، وكلَّ عامٍ، ثمَّ دُمْ على ذلك مدَّة حياتِك، فما وجدَتَ في ذلك كلِّه من حسنةٍ فاحمد الله تعالى عليها، أو من سيِّئةٍ فاستغفر الله لها وتُب منها.

شرح الصاوي

قوله: (فَحَاسِبِ النَّفْسَ) أي: على ما وقع منها؛ لتريح الملائكة من التَّعب، فلا تتكلَّم إلَّا بخيرٍ، ولا تفعل إلَّا خيراً؛ فإنَّ مَن حاسب نفسه بنفسه وُقِيَ حساب الآخرة، وفي الحديث: «حَاسِبُوا أَنْفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُحَاسَبُوا» [من كلام عمر ﷺ].

تحفة المريد

قوله: (فَحَاسِبِ النَّفْسَ) أي: إذا علمت أنَّ عليك مَن يحفظ أعمالك ويكتبُها فحاسبْ نفسك كلَّ صباحٍ على جميع ما عملته ليلاً، وكلَّ مساءٍ على جميع ما عملته نهاراً، فما وجدت من حسنةٍ حمدت الله عليها، أو من سيِّئةٍ استغفرت الله منها.

وأقربُ من ذلك إلى السَّلامة أن تحاسبها على كلِّ فعلٍ قبل الإقدام عليه حتَّى لا تتلبَّس به إلَّا بعد معرفة حُكْم الله فيه، فما كان خيراً فعلته، وما كان غير ذلك أمسكت عنه لتريح الملائكة منَ التَّعب، ولأنَّ مَن حاسب نفسه في الدُّنيا هان عليه عذاب الآخرة، وفي الحديث: «حَاسِبُوا أَنْفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُحَاسَبُوا» [أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٣٠٦) عن عمر بن الخطاب ﷺ].

وأحسنُ مِن هذا وأسلم: محاسبتُها على كلِّ فعلٍ قبل القدوم عليه، حتَّى لا تتلبَّس به إلَّا بعد معرفة حكم الله تعالى فيه، فمَن حاسب نفسه في الدُّنيا هان عليه حساب الآخرة.

وقد قيل: ما مِن صباحٍ إلَّا والجوارح تقول لصاحبها: «ناشدناك الله أن تستقيم، فإنَّك إنِ استقمت استقمنا، وإن اعوججت اعوججنا»، وأشدُّها اللِّسان.

(وَ) للعطف (قَلِّلْ) على «حَاسِب»، أمرٌ، والمرادُ: قصِّر (الامَلَا) وهو: «رجاء ما تحبُّه النَّفس» كـ: طول عمر، وزيادة غنى، وهو مذمومٌ إلَّا مِنَ العُلماء، فيحسن فيما يعود نفعه لا غيره، وكذا كلُّ عامل خيرٍ.

فتح القريب المجيد

وأقربُ من هذا إلى السَّلامة أن تحاسبَ نفسك على كلِّ فعلٍ قبل الإقدام عليه، فإن كان خيراً فعلتَه، وإن كان غير ذلك أمسكتَ عنه، فمَن حاسب نفسَه في الدُّنيا هان عليه حسابُها في الآخرة، ومِن هذا القبيل قول سيِّدنا عليٍّ كرَّم الله وجهه: [«ديوان علي بن أبي طالب» (ص: ١٤)] [مخلع البسيط]

فَـرْضٌ عَـلَـى الـنَّـاسِ أَنْ يَـتُـوبُـوا لَـكِـنَّ تَـرْكَ الـذُّنُـوبِ أَوْجَـبْ
وَالـدَّهْـرُ فِـي صَـرْفِـهِ عَـجِـيـبٌ وَغَـفْـلَـةُ الـنَّـاسِ فِـيـهِ أَعْـجَـبْ
وَالـصَّـبْـرُ فِـي الـنَّـائِـبَـاتِ صَـعْـبٌ لَـكِـنَّ فَـوْتَ الـثَّـوَابِ أَصْـعَـبْ
وَكُـلُّ مَـا يُـرْتَـجَـى قَـرِيـبٌ وَالـمَـوْتُ مِـنْ كُـلِّ ذَاكَ أَقْـرَبُ

(وَقَلِّلْ الامَلَا) هو بدرج الهمزة، عطفٌ على «حَاسِب».

شرح الصاوي

قوله: (وَقِلِّ الأَمَلَا) أي: قَصِّر أملَك. والأَمَل: «ما تحبُّه النَّفس»، فلا تتعلَّقْ بالفاني فتُحرمَ من الباقي، وتأمَّل قولَه عليه الصَّلاة والسَّلام: «فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (١)، ومسلم في «صحيحه» (١٩٠٧)، من حديث عمر ﵁]، وقولَه عليه الصَّلاة والسَّلام: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ، وَعُدَّ نَفْسَكَ مِنْ أَهْلِ القُبُورِ» [أخرجه الترمذي في «سننه» (٢٣٣٣)، وابن ماجه في «سننه» (٤١١٤)، من حديث ابن عمر ﵄].

تحفة المريد

وقوله: (وَقَلِّلْ الامَلَا) بفتح القاف وتشديد اللَّام الأُولى وتسكين الثَّانية ودرج همزة «الأَمَلا» الثَّانية بنقل حركتها للامه؛ أي: قَصِّرِ الأمل؛ وهو: رجاء ما تحبُّه النَّفس كـ: طول عُمرٍ وزيادة غنى، وهو مذمومٌ إلَّا منَ العلماء؛ حيث أمَّلوا طولَ عمرهم لنفع المسلمين، فيثابون على نيَّاتهم في ذلك.

قال القرطبيُّ كَلَلهُ: «وإنَّما يُذمُّ مِنَ الأمل ما امتدَّ فطال حتَّى أنسى العاقبة، وثبَّط عن صالح العمل».

والأصلُ في هذا: قوله ﷺ: «كُنْ فِي الدُّنْيا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ، وَعُدَّ نَفْسَكَ مِنْ أَهْلِ القُبُورِ» [أخرجه الترمذي في «سننه» (٢٣٣٣)، وابن ماجه في «سننه» (٤١١٤)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما]؛ لصراحته في طلب قصر الأمل في الدُّنيا، وأنَّ المؤمن لا ينبغي له أن يتَّخذها وطناً ولا مسكناً، بل ينبغي له أن يكون فيها كأنَّه على جناح سفرٍ يهيِّئ جهازه للرَّحيل، وعلى هذا تواطأت وصايا الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام وأتباعهم.

فتح القريب المجيد

والأملُ: «رجاءُ ما تحبُّه النَّفس» كـ: طول عُمُرٍ، وزيادةُ غنى، ففي تطويله: الكسلُ عنِ الطَّاعة، والتَّسويفُ بالتَّوبة، والرَّغبةُ في الدُّنيا، والنِّسيان للآخرة، والقسوةُ في القلب؛ قال تعالى: ﴿فَطَالَ عَلَيْهِمُ ٱلْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الحديد: ١٦].

ـ ومن كلام بعضهم: «مَن قَصُر أملُه قَلَّ همُّه، وتنوَّر قلبُه، ورَضِي بالقليل».

ـ والفرقُ بين الأمل والتَّمنِّي:

أنَّ الأمل: «طلبُ ما تقدَّم له سببٌ» كـ: الزَّواج لطلب الولد، والحرث لطلب الزَّرع، والتِّجارة لطلب الرِّبح.

شرح الصاوي

وقال بعضهم: [من الطويل]

تَسَلَّ عَنِ الدُّنْيَا وَكُنْ مُتَجَنِّبا ... زَخَارِيفَهَا وَاعْتَدَّ لِلسَّيرِ وَالسَّفَرْ
وَلَا تَلْتَمِسْ مِنْهَا سِوَى سَتْرِ عَوْرَةٍ ... وَقُوتِ كَفَافٍ وَارْضَ مِنْهَا بِمَا حَضَرْ
وَإِيَّاكَ يَوْماً يَسْتَمِيلُكَ مَالُهَا ... فَكَمْ مِنْ غَنِيٍّ بَعْدَ مَالٍ قَدِ افْتَقَرْ
وَمَا هِيَ إِلَّا دَارُ يُسْرٍ وَعُسْرَةٍ ... وَفَرْحٍ وَأَحْزَانٍ وَفِي صَفْوِهَا الكَدَرْ
إِذَا جَمَعَتْ شَمْلاً سَعَتْ فِي فِرَاقِهِ ... فَكَمْ خَرَّبَتْ قَصْراً وَكَمْ عَمَّرَتْ حُفَرْ

تحفة المريد

والأصلُ فيما ذُكر قولُهُ ﷺ: «كُنْ فِي الدُّنْيا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ، وَعُدَّ نَفْسَكَ مِنْ أَهْلِ القُبُورِ» [أخرجه الترمذي في «سننه» (٢٣٣٣)، وابن ماجه في «سننه» (٤١١٤)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما].

ومن كلام بعضهم: مَنْ قَصُرَ أملُهُ قَلَّ همُّه وتنوَّر قلبُه ورضي بالقليل، وبضدِّها تتميَّز الأشياء.

ومِن شعر أبي عبد الرَّحمن محمَّد بن عبد الرَّحمن العطوي قوله: [من الخفيف]

يَأْمَلُ الْمَرْءُ أَبْعَدَ الآمَالِ ... وَهْوَ رَهْنٌ بِأَقْرَبِ الآجَالِ
لَوْ رَأَى الْمَرْءُ رَأْيَ عَيْنَيْهِ يَوْماً ... كَيْفَ صَوْلُ الآجَالِ بِالآمَالِ
لَتَنَاهَى وَأَقْصَرَ الْخَطْوَ فِي اللَّهْـ ... ـوِ وَلَمْ يَغْتَرِرْ بِدَارِ الزَّوَالِ
نَحْنُ نَلْهُو، وَنَحْنُ يُحْصَى عَلَيْنَا ... حَرَكَاتُ الإِدْبَارِ وَالإِقْبَالِ
فَإِذَا سَاعَةُ الْمَنِيَّةِ حُمَّتْ ... لَمْ يَكُنْ غَيْرَ عَاثِرٍ بِمَقَالِ

في قصيدةٍ له، وكان معتزليًّا.

(فَرُبَّ) أي: لأنَّه رُبَّ (مَنْ) أي: شخص (جَدَّ) واجتهد بتوفيق الله سبحانه وتعالى له ولطفه به طالباً (لِـ)ـتحصيل (أَمْرٍ) أخرويٍّ أو دنيويٍّ (وَصَلَا) إليه؛ لتقدير الله تعالى في الأزل وصوله إليه.

فتح القريب المجيد

والتَّمنِّي: «طلب ما لم يتقدَّم له سببٌ» كـ: مَن جلس في محلٍّ لمَن يمرُّ به فيتصدَّق عليه.

ـ وفي أمر النَّاظم ﷺ بتقليل الأمل؛ إشارةٌ إلى تعذُّر مفارقته بالمرَّة، ففي الحديث: «لَا يَزَالُ قَلْبُ الكَبِيرِ شَابًّا فِي حُبِّ اثْنَيْنِ: حُبِّ الدُّنيَا، وَطُولِ الأَمَلِ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٤٢٠)، من حديث أبي هريرة ﷺ].

(فَرُبَّ مَنْ جَدَّ لِأَمْرٍ وَصَلَا) هذا كالعِلَّة لما قبله، باعتبار ما تضمَّنه من وصول ذلك إلى مطلوبٍ وبلوغ مرغوبٍ.

شرح الصاوي

قوله: (فَرُبَّ مَنْ جَدَّ لِأَمْرٍ وَصَلَا) أي: فمَن اجتهد في شيءٍ فقد وصل إليه، فاجعل اجتهادك في طاعة ربِّك؛ لتصل بذلك إلى أعلى عِلِّيين، ولا تجعل الدُّنيا أكبر همِّك ولا مبلغ علمك.

* * *

تحفة المريد

وقوله: (فَرُبَّ مَنْ جَدَّ لِأَمْرٍ وَصَلَا) مرتبطٌ بمحذوفٍ يُؤخذ من قوله: «وقَلِّلْ الامَلَا»، والتَّقديرُ: وجُدَّ في مطلوبك فرُبَّ مَن جَدَّ لأمرٍ وصلا... إلخ؛ أي: لأنَّه رُبَّ مَنِ اجتهد بتوفيق الله له لتحصيل أمرٍ من أمور الدُّنيا أوِ الآخرة، وصل إلى ذلك؛ لتقدير الله في الأزل وصولَه إليه.

* * *

● وهذا الَّذي أشار إليه مِن محاسبة النَّفس وتقصير الأمل يسمَّى عندهم: «مقام الخوف»، وقدِ اختلف العلماء في أفضل ما يعتمده العبد منه ومِن «مقام الرَّجاء»، والجمهور على تقديم الخوف في الصِّحَّة والرَّجاء في المرض، وقد صحَّح بعضهم تقديم مقام الرَّجاء مطلقاً؛ لأنَّ العبد معرَّضٌ لقبض روحه في كلِّ نفسٍ ولحظة، فهو أبداً مريضٌ.

قال المسعوديُّ في «مروج الذهب» [«مروج الذهب ومعادن الجوهر» (٣/٤٣٧)] عن فقير بن مسكين قال: دخلت على الشَّافعيِّ ﷺ أعوده في مرض موته، فقلت له: «كيف أصبحتَ يا أبا عبد الله؟» قال ﷺ: «أصبحت مِنَ الدُّنيا راحلاً، ولإخواني مفارقاً، ولكأس المنيَّة شارباً، ولا أدري إلى الجنَّة تصير روحي فأهنِّيها، أم إلى النَّار فأعزِّيها»، ثمَّ قال ﷺ: [من الطويل]

وَلَمَّا قَسَا قَلْبِي وَضَاقَتْ مَذَاهِبِي ... جَعَلْتُ الرَّجَا مِنِّي لِعَفْوِكَ سُلَّمَا
تَعَاظَمَنِي ذَنْبِي فَلَمَّا قَرَنْتُهُ ... بِعَفْوِكَ رَبِّي كَانَ عَفْوُكَ أَعْظَمَا

● وفي «رُبَّ» سبعون لغة: ضَمُّ الرَّاء وفتحُها مع تشديد الباء، وتخفيفها مفتوحةً في الضَّمِّ والفتح، أو مضمومةً في الضَّمِّ؛ كلٌّ مِنَ السِّتَّة مع تاء التَّأنيث: ساكنةً أو مضمومةً، أو مع «ما»، أو معهما بأحوال التَّاء، أو مجرَّدة منهما، فذلك ثمان وأربعون، وضمُّها وفتحها مع إسكان الباء، كلٌّ منهما مع التَّاء مفتوحةً أو مضمومةً أو مع «ما» أو معهما بحالتَي التَّاء، أو مجرَّدة، فذلك ثنتا عشرة، و«ربّتا» بضمِّ الرَّاء وفتحها، كلٌّ منهما مع إسكان الباء أو فتحها أو ضمِّها، مخفَّفةً كانت أو مشدَّدة في الأخيرين، فذلك عشرةٌ؛ فالجملةُ سبعون، وإن نظرت إلى تحريك التَّاء بالكسر كما اقتضاه تعبير مَن عبَّر فيها بتحريكها بدل فتحها، زادت اللُّغات على ذلك. [اهـ ذكره شيخ الإسلام في بعض كتبه [«الأضواء البهجة في إبراز دقائق المنفرجة» (ص: ٤٦، ٤٧)].

فتح القريب المجيد

ـ وهل الأفضلُ تقديمُ الخوف أوِ الرَّجاء؟

فعند الجمهور تقديم الخوفِ في الصِّحَّة، والرَّجاءِ في المرض.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

قال ابن هشام: «وليس معناها التَّقليل دائماً خلافاً للأكثرين، ولا التَّكثير دائماً خلافاً لابن درستويه وجماعة، بل تَرِدُ للتَّكثير كثيراً وللتَّقليل قليلاً». اهـ [«مغني اللبيب» (١/ ١٣٤)].

وقيل: لا تدلُّ على شيءٍ منهما إلَّا بقرينةٍ.

* * *

فتح القريب المجيد

وصحَّح بعضهم تقديمَ الرَّجاء مطلقاً؛ لاحتمال طروقِ الموت في كلِّ نَفَسٍ، وهجومِهِ في كلِّ لحظةٍ، وإنَّما يُحمَد مقامُ الخوف إذا كان لم يؤدِّ إلى يأسٍ وقنوطٍ من رحمة الله تعالى، وإلَّا كان مذموماً، بل ربَّما كان كفراً؛ بأن اعتقد أنَّ رحمة الله سبحانه وتعالى تضيق عنه.

* * *

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

....

[المَوْتُ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ]

(٨٨) وَوَاجِبٌ إِيمَانُنَا بِالمَوْتِ ... وَيَقْبِضُ الرُّوحَ رَسُولُ المَوْتِ

(وَ) استأنف قوله:

(وَاجِبٌ) شرعاً ـ خبرٌ مقدَّمٌ ـ، و(إِيْمَانُنَا) مبتدأ؛ أي: تصديقنا (بِـ)ـوقوع وأهوالِ (المَوْتِ) ونزولِه بكلِّ ذِي روحٍ، واجبٌ ثبت وجوبه:

ـ بالكتاب: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠]، ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥].

ـ والسُّنَّة، وأحاديثُها لا تحصى.

ـ والإجماع.

● ومذهب إمامنا الأشعريِّ رحمه الله أنَّ الموت كيفيَّةٌ وجوديَّةٌ تضادُّ الحياة، فلا يعرى الجسم الحَيَوانيُّ عنهما، ولا يجتمعان فيه، وليس بعدمٍ محضٍ، ولا فناءٍ صرفٍ، وإنَّما هو انقطاع تعلُّق الرُّوح بالبدن، ومفارقةٌ وحيلولةٌ بينهما، وتبدُّلُ حالٍ بحالٍ، وانتقالٌ مِن دارٍ إلى دارٍ.

فتح القريب المجيد

(وَوَاجِبٌ إِيْمَانُنَا بِالمَوْتِ) يعني: أنَّ الموت حقٌّ، فيجب شرعاً على كلِّ مكلَّفٍ الإيمانُ بخلق الله تعالى الموتَ وابتلائِهِ به كلَّ ذِي رُوحٍ؛ لأنَّه ـ أي: خلقُ الموت وابتلاؤه به كلَّ ذي رُوحٍ ـ من مجوَّزات العقول الَّتي ورد الشَّرع بها، فوجب اعتقادُها؛ قال تعالى: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ﴾ [الملك: ٢].

شرح الصاوي

قوله: (بِالمَوْتِ) أي: إنَّ التَّصديق بالموت واجبٌ، قال تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠]، ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، وهو عَرَضٌ يُضادُّ الحياة، وليس بعدمٍ محضٍ، وإنَّما هو انتقالٌ من دارٍ إلى دارٍ، فكلُّ مَن مات فقدِ انتقل من عالم الدُّنيا إلى البرزخ، فإنَّ مَن مات على الإيمان تمنَّى عدم العود إلى الدُّنيا؛ لأنَّ عالَم البرزخ في اتِّساعه بالنِّسبة للدُّنيا كالدُّنيا بالنِّسبة لبطن الأم، وأمَّا إن مات على الكفر ـ والعياذ بالله ـ تمنَّى العود إلى الدُّنيا؛ لما يرى من ضيق برزخه وعذابه، فالدُّنيا سفينةٌ موصلةٌ للبرزخ، والبَرْزَخُ موصلٌ لدار القرار.

تحفة المريد

قوله: (وَوَاجِبٌ إِيمَانُنَا بِالمَوْتِ) «وَاجِبٌ»: خبرٌ مقدَّمٌ، و«إِيمَانُنَا»: مبتدأ مؤخَّرٌ، و«بِالمَوْتِ» متعلِّقٌ بـ«إِيمَانُنَا»؛ والمعنى: أنَّ تصديقَنا بالموت واجبٌ، فيجبُ التَّصديقُ بعموم فناء الكلِّ، خلافاً للدَّهْرِيَّة في قولهم: «إنْ هي إلَّا أرحامٌ تدفعُ، وأرضٌ تبلعُ»

وفي حديث عمر بن عبد العزيز رحمه الله: «إنَّما خُلقتم للأبد، ولكنَّكم تُنقَلون مِن دارٍ إلى دارٍ» [«حلية الأولياء» (٥/ ٢٨٧)].

● وقال ابن القيِّم رحمه الله: اعلم أنَّ للنَّفس أربعة دور، كلُّ دارٍ أعظم مِنَ الَّتي قبلها:

فالأولى: بطن الأمِّ وذلك محلُّ الحصر والغمِّ والظُّلمات الثَّلاث المعلومة.

الثَّانية: هذه الدَّار الَّتي نشأت فيها، وألِفَتها واكتسبت فيها الخير والشَّرَّ.

الثَّالثة: دار البرزخ، وهي أوسع مِن هذه الدَّار وأعظم، ونسبةُ هذه الدَّار إليها كنسبة بطن الأمِّ إلى هذه الدَّار.

الرَّابعة: دار القرار الجنَّة أوِ النَّار.

ولكلِّ دارٍ مِن هذه الدُّور حكمٌ وشأنٌ غير شأنِ الأخرى.

فتح القريب المجيد

ـ ومذهب الشَّيخ الأشعريِّ أنَّ الموت كيفيَّةٌ وجوديَّةٌ تضادُّ الحياةَ، فلا يَعرى الجسمُ الحيوانيُّ عنهما، ولا يجتمعان فيه؛ تمسَّك الشَّيخ بقوله سبحانه وتعالى: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ﴾ [الملك: ٢]، والخلقُ هو الإيجاد والإخراج من العدم إلى الوجود، فيكون الموت وجوديًّا.

ورُدَّ بأنَّ «الخلق» في الآية جازَ أن يكون بمعنَى: التَّقدير، وهو أعمُّ منَ الإيجاد؛ إذِ العدم يُقدَّر، ولو سُلِّم كونُ «الخلق» بمعنى: الإيجاد، جاز أن يُراد بـ«خلق الموت»: إيجادُ أسبابه كـ: الأمراض، وحزِّ الرَّقبة، وعدمِ الحركة الغريزيَّة، ونحوِ ذلك، أو يقدَّر مضافٌ فيقال: «الَّذي خلق الموت» أي: أسبابَه، فأطلق اسم السَّبب على المسبَّب، وذلك غير عزيزٍ في الكلام.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ويجب التَّصديق أيضاً بأنَّه [أي: الموت] على الوجه المعهود شرعاً «من فراغ الآجال المقدَّرة»، خلافاً للحكماء في قولهم: «بأنَّه بمجرَّد اختلال نظام الطَّبيعة»، فمرادُ المصنِّف ذلك ردًّا على مَن ذُكر.

وأمَّا أصلُ وقوع الموت فلا حاجةَ للنَّصِّ عليه؛ لأنَّه لا يشُكُّ فيه عاقلٌ لكونه مشاهداً، ويدلُّ على ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠]، وقوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، والأحاديثُ فيه كثيرة

● قال سيِّدي عبد الوهاب الشَّعرانيُّ ـ نفعنا الله به ـ:

فإن قلت: فما الفرقُ بين النَّوم وبين الموت؟

فالجواب كما قاله الشَّيخ محيي الدِّين ـ قدَّس الله سرَّه ـ: إنَّ الموت فيه إعراض الرُّوح عن تدبير الجسم بالكلِّيَّة، ويزولُ بذلك جميع القُوى، كما يدخلُ اللَّيل بمغيب الشَّمس، وأمَّا النَّوم فليس هو إعراضاً عنِ الجسم بالكلِّيَّة، وإنَّما هو حجب أبخرةٍ تحول بين القوى وبين مدركاتها الحسِّيَّة، مع وجود الحياة في النَّائم، كالشَّمس إذا حال السَّحاب دونها ودون موضعٍ خاصٍّ مِنَ الأرض، يكون الضَّوءُ موجوداً كالحياة، وإن لم يقع إدراك الشَّمس لذلك السَّحاب المتراكم بينها وبين الأرض. اهـ [انظر: «اليواقيت والجواهر» باختصار (١/ ٢٣٣)].

فتح القريب المجيد

ـ وأمَّا الحياة فظواهر كلامهم أنَّها عَرَضٌ، وأنَّها وجوديَّةٌ؛ قال الزَّمخشريُّ: «وهي: ما يصحُّ بوجوده الإحساسُ»، وفي الحديث: «إِنَّ اللهَ تَعَالَى خَلَقَهَا عَلَى صُورَةِ فَرَسٍ لَا تَمُرُّ بِشَيْءٍ وَلَا تَطَأُ شَيْئاً وَلَا يَجِدُ رِيحَهَا شَيْءٌ إِلَّا حَيِيَ، وَهِيَ الَّتِي أَخَذَ السَّامِرِيُّ مِنْ أَثَرِهَا مَا أَلْقَاهُ عَلَى مَا سَبَكَهُ مِنْ حُلِيِّ القِبْطِ عَلَى صُورَةِ العِجْلِ فَحَيِيَ» [ذكر الأثر السيوطي في رسالته «رفع الصوت بذبح الموت» وعزاه للكلبي ومقاتل؛ انظر: «الحاوي للفتاوى» (٢/ ٩٩) و«الدر المنثور» (٦/ ٢٤٨)].

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

وقدِ اختُلِفَ في «الموت»، هل هو وجوديٌّ أو عدميٌّ؟

ـ فذهب الأشعريُّ ﷺ إلى الأوَّل، وعرَّفه: بأنَّه كيفيَّةٌ؛ أي: صفةٌ وجوديَّةٌ تُضادُّ الحياة، فالتَّقابلُ بينهما تقابل التَّضادِّ.

ـ وذهب الأسفرايينيُّ والزَّمخشريُّ إلى الثَّاني، وعرَّفاه: بأنَّه عدم الحياة عمَّا مِنْ شأنه أن يكون حيًّا، فالتَّقابلُ بينهما تقابل العدم والمَلَكة.

ويدلُّ للأوَّل قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ﴾ [الملك: ٢]، وتأويلُ «الخلق» بـ: «التَّقدير» ـ كما قاله مَنْ ذهب إلى أنَّه عدميٌّ ـ خلافُ الظَّاهر، وفي بعض الأحاديث: «إِنَّ اللهَ خَلَقَ المَوْتَ فِي صُورَةِ كَبْشٍ لَا يَمُرُّ بِشَيْءٍ إِلَّا مَاتَ» [ذكره السّيوطيُّ في «الدُّرّ المنثور» (٨/ ٢٣٤)، والقرطبيُّ في «التَّذكرة» (١/ ٥١٠) عن قتادة]، كما أنَّ في بعض الأحاديث: «إِنَّ الحَيَاةَ خَلَقَهَا اللهُ تَعَالَى عَلَى صُورَةِ فَرَسٍ لَا تَمُرُّ بِشَيْءٍ إِلَّا حَيِيَ» [ذكر الأثر السّيوطيُّ في رسالته «رفع الصَّوت بذبح الموت» وعزاه للكلبيّ ومقاتل؛ انظر: «الحاوي للفتاوى» (٢/ ٩٩) و«الدر المنثور» (٦/ ٢٤٨)].

(وَ) واجبٌ إيماننا أيضاً بأنّه (يَقْبِضُ) أي: يأخذ ويتسلَّم ويخرج بإذن ربِّه سبحانه وتعالى (الرُّوحَ)، فيه لغتان: التّذكير والتّأنيث.

والحقُّ عندنا: أنّها النَّفْس ـ بسكون الفاء ـ لكنّنا نمسك عنّها ولا نعبّر عنها بأكثر مِنَ الوجود.

أي: يقبض جميع الأرواح مِنَ الثَّقلَين والملائكة والبهائم والطّير، وكلّ ذِي روحٍ؛ كما هو مذهبنا أهل السُّنَّة، خلافاً للمعتزلة والمبتدعة، وأشار للرَّدِّ عليهم بإدخال «أل» الّتي للعموم على «الرُّوح»، يأخذها مِن مقرِّها، أو مِن يد أعوانه المعالجين لنزعها منه، ولو أرواح الشُّهداء برًّا وبحراً.

وفي قبضه روحَه احتمالان، أظهرهما أنَّ الله تعالى هو الّذي يقبضها.

نعم؛ عند أبي الشَّيخ في «العظمة» [(١٧٣٥/٥)] والدَّيلميّ [«الفردوس» (١٦٩٥)] مِن حديث أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «آجَالُ البَهَائِمِ وَخَشَاشِ الأَرْضِ كُلُّهَا فِي التَّسْبِيحِ، فَإِذَا انْقَضَى تَسْبِيحُهَا قَبَضَ اللهُ أَرْوَاحَهَا، وَلَيْسَ إِلَى مَلَكِ المَوْتِ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ».

وآخر النَّاس يُقبض روحُه مِن بني آدم الموحِّد الّذي يقوم ذكره مقام ذكر جميع العالم المُشار إليه بحديث: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ مَنْ يَقُولُ: اللهُ اللهُ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٤٨) من حديث أنس رضي الله عنه].

(رَسُولُ) الله الموكّل بإدارة (المَوْتِ) على كلِّ ذِي نفسٍ ولو بعوضة.

فتح القريب المجيد

وأصلُ تركيب النَّظم: «وإيمانُنا بالموت واجبٌ»، فـ«إِيْمَانُنَا»: مبتدأ، و«وَاجِبٌ»: خبرُهُ، و«بِالمَوتِ» متعلّقٌ بإيماننا.

(وَيَقْبِضُ الرُّوحَ رَسُولُ المَوْتِ) وهذا كلامٌ مستأنَفٌ أراد به النَّاظم رحمه الله وجوبَ الإيمان

شرح الصاوي

قوله: (وَيَقْبِضُ الرُّوحَ) أي: يخرجها، ويأخذها بإذن الله.

قوله: (رَسُولُ المَوْتِ) هو عزرائيل عليه السَّلام، ومعناه: عبد الجبَّار، مَلَكٌ عظيم هائل

تحفة المريد

وهذا إنَّما هو باعتبار التَّمثيل، وإلَّا فالموتُ صفةٌ للميت، كما أنَّ الحياةَ صفةٌ للحيِّ، والأَوْلى التَّفويضُ في أمثال هذه المقامات.

قوله: (وَيَقْبِضُ الرُّوحَ رَسُولُ المَوْتِ) أي: يخرجها من مقرِّها المَلَكُ الموكَّلُ بالموت.

واسمُهُ: «عزرائيل» ومعناه: «عبد الجبَّار»، وهو عليه السَّلام مَلَكٌ عظيمٌ هائلُ المنظر، مفزعٌ جدًّا، رأسُهُ في السَّماء العُليا ورِجلاه في تخوم الأرض السُّفلى، ووجهه مقابل اللَّوح المحفوظ، والخَلْقُ بين عينيه، وله أعوانٌ بعدَد مَن يموت.

● وإضافةُ التَّوفِّي:

- في مثل قوله تعالى: ﴿يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ﴾ [الزمر: ٤٢] إن كان بمعنى القبض، إليه تعالى؛ لأنَّه الفاعل حقيقةً.

- ولملك الموت في مثل قوله تعالى: ﴿قُلْ يَتَوَفَّىٰكُم مَّلَكُ ٱلْمَوْتِ ٱلَّذِى وُكِّلَ بِكُمْ﴾ [السجدة: ١١] لمباشرته للتسلُّم الظَّاهريِّ.

فتح القريب المجيد

بذلك، والألفُ واللَّامُ في «الرُّوح» للعموم؛ أي: أنَّ ملَك الموت يقبضُ رُوحَ كلِّ ذي روحٍ؛ إمَّا من مقرِّها، وإمَّا من يد أعوانه المعالجين لنزعِها من مقرِّها؛ براغيثَ كان ذا الرُّوح أو بعوضاً، بشراً كان أو مَلَكاً أو جنًّا، شهيدَ برٍّ أو بحرٍ؛ بل قيل: إنَّه يَقبِضُ حتَّى رُوح نفسِه، وقيل: يقبِضُها اللهُ تعالى، كما قيل: إنَّ الله يقبضُ أرواحَ شهداءِ البحر؛ أي: الَّذين يقاتلون العدوَّ على ظهره، وقيل: الَّذين يغرقون فيه، وفي سند هذا جُوَيْبِرٌ وهو ضعيفٌ جدًّا.

شرح الصاوي

المنظر مفزع جدًّا، رأسه في السَّماء العليا، ورجلاه في تخوم الأرض السُّفلى، ووجهه مقابلٌ للوح المحفوظ، والخلق بين عينيه، وله أعوان بعدد مَن يموت، يجذبون الرُّوح حتَّى تصل إلى الحلقوم، فيأخذها هو بيده.

واعلم أنَّ الله تبارك وتعالى قال: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا﴾ [الأنعام: ٦١]، وقال تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ [الزمر: ٤٢]، وقال تعالى: ﴿قُلْ يَتَوَفَّىٰكُم مَّلَكُ ٱلْمَوْتِ﴾ [السجدة: ١١]؛ فكيفيَّة الجمع بينها أن تقول: آية الرُّسل محمولةٌ على المعالجة، وآية ملك الموت محمولةٌ على المباشرة بالفعل، وآية قبض الله محمولةٌ على الفعل الحقيقيِّ.

تحفة المريد

وهو عزرائيلُ عليه السَّلام، ومعناه: «عبد الجبَّار»، وهو: ملكٌ عظيمٌ هائلُ المنظر مُفزعٌ جدًّا، رأسه في السَّماء العُليا، ورجلاه في تخومِ الأرض السُّفلى؛ أي: منتهاها، ووجهُه مقابل اللَّوح المحفوظ، والخَلْقُ بين عينيه، وله أعوانٌ بعدد مَن يموت، يترفَّق بالمؤمن ويأتيه في صورة حسنةٍ دون غيره.

ـ وللملائكة في مثل قوله تعالى: ﴿تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا﴾ [الأنعام: ٦١]؛ لأنَّهم أعوانه المخلِّصون لها مِنَ العصب والعروق ونحوها.

فلا تعارض حينئذٍ بين الآيات.

فتح القريب المجيد

وسُئِلَ [الإمامُ] مالكٌ ﷺ: أيقبض أرواحَ البراغيث؟ فقال: ألها نفسٌ؟ فقيل: نعم، فقال: يقبضُها.

والتَّعميمُ في أنَّه يقبض أرواح الجميع مذهبُ أهل السُّنَّة، وقالتِ المعتزلة: إنَّما يقبضُ أرواحَ الثَّقلَين دونَ غيرهم، وقالتِ المبتدعة: إنَّما يقبضُ أرواحَ البهائم أعوانُهُ؛ قال تعالى: ﴿قُلْ يَتَوَفَّنكُم مَّلَكُ ٱلْمَوْتِ ٱلَّذِى وُكِّلَ بِكُمْ﴾ [السجدة: ١١]، وقال تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ [الزمر: ٤٢]، وقال تعالى: ﴿تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ﴾ [الأنعام: ٦١].

شرح الصاوي

وملك الموت يقبض جميع الأرواح حتَّى روحه هو، فيتمنَّى أنَّه لم يقبض روح بعوضة؛ لِما يلقى مِنَ الحرارة.

إن قلت: إنَّ شهداء المحبَّة والغريقَ وبعضَ أفرادٍ ورد أنَّ الله يقبض أرواحهم بيده.

قلت: لا ينافي حضورَ ملك الموت وأعوانه؛ لأنَّه يُحْجَبُ عنهم بشهود الله عند خروج روحه، فلا يشهد ملكاً يقبضها، فلذا يسهل عليه خروجها.

تحفة المريد

وفي حديث ابن مسعودٍ وابن عبَّاسٍ ﷺ: «أنَّ إبراهيمَ عليه الصَّلاة والسَّلام قال: يا ملكَ الموت، أرني كيف تقبض أنفُسَ الكفَّار؟ قال: يا إبراهيمُ لا تطيق ذلك، قال: بلى، ثمَّ قال: أعرض، فأعرض، ثمَّ نظر، فإذا هو برجلٍ أسودَ ينال رأسُه السَّماء يخرج من فيه لهب النَّار، فغشي على إبراهيم ثمَّ أفاق، وقد تحوَّل ملك الموت في الصُّورة الأولى، فقال: يا مَلكَ الموت، لو لم يلقَ الكافرُ من البلاء والحزن إلَّا صورتَكَ هذه لكفاه، فأرني كيف تقبض أنفُسَ المؤمنين؟ قال: أعرض، فأعرض، ثمَّ التفت، فإذا هو برجلٍ شابٍّ أحسن النَّاس وجهاً، وأطيبهم ريحاً في ثيابٍ بيضٍ، فقال: يا ملَكَ الموت؛ لو لم يرَ المؤمنُ عند موته من قرَّة العين والكرامة إلَّا صورتَكَ هذه لكان يكفيه» [أورده الطَّبريُّ في «تفسيره» (٣/٤٨)].

وفي النَّظم إفادةُ جوهريَّةِ الرُّوح، وإلَّا لم تُقبضْ:

ـ ومذهب أهل السُّنَّة مِنَ المتكلِّمين والمحدِّثين والفقهاء والصُّوفيَّة: أنَّها جسمٌ لطيفٌ مشتبِكٌ بالبدن كاشتباك الماء بالعود الأخضر، وبهذا جزم النَّوويُّ.

ـ وعند الطَّبرانيِّ [«المعجم الكبير» (٤١٨٨)] وأبي نعيم [«حلية الأولياء» (١/ ٢٠٤)] وغيرهما مِن حديث الحارث بن الخزرج عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول ـ وقد نظر ملك الموت عند رأس رجلٍ مِنَ الأنصار ﷺ ـ: «يَا مَلَكَ المَوْتِ ارْفُقْ بِصَاحِبِي، فَإِنَّهُ مُؤْمِنٌ»، فقال ملك الموت عليه الصَّلاة والسَّلام: «طِبْ نَفْساً وَقَرَّ عَيْناً، وَاعْلَمْ أَنِّي بِكُلِّ مُؤْمِنٍ رَفِيقٌ، وَاعْلَمْ يَا مُحَمَّدُ أَنِّي لَأَقْبِضُ رُوحَ ابْنِ آدَمَ، فَإِذَا صَرَخَ صَارِخٌ قُمْتُ فِي الدَّارِ وَمَعِيَ رُوحُهُ فَقُلْتُ: مَا هَذَا الصَّارِخُ؟ وَاللهِ مَا ظَلَمْنَاهُ، وَلَا سَبَقْنَا أَجَلَهُ، وَلَا اسْتَعْجَلْنَا قَدَرَهُ، وَمَا لَنَا فِي قَبْضِهِ مِنْ ذَنْبٍ، فَإِنْ تَرْضَوا بِمَا صَنَعَ اللهُ تُؤْجَرُوا، وَإِنْ تَحْزَنُوا وَتَسْخَطُوا تَأْثَمُوا وَتُؤْزَرُوا، [مَا لَكُمْ عِنْدَنَا مِنْ عُتْبَى،] وَإِنَّ لَنَا عِنْدَكُمْ عَوْدَةً بَعْدَ عَوْدَةٍ، فَالحَذَرَ الحَذَرَ، وَمَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِ شَعْرٍ وَلَا مَدَرٍ، بَرٍّ وَلَا فَاجِرٍ، بِسَهْلٍ وَلَا جَبَلٍ، إِلَّا أَتَصَفَّحُهُمْ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، حَتَّى لَأَنَا أَعْرَفُ بِصَغِيرِهِمْ وَكَبِيرِهِمْ مِنْهُمْ بِأَنْفُسِهِمْ، وَاللهِ لَوْ أَرَدْتُ أَنْ أَقْبِضَ رُوحَ بَعُوضَةٍ مَا قَدَرْتُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى يَكُونَ اللهُ هُوَ الَّذِي يَأْذَنُ بِقَبْضِهَا».

ـ وعند الدَّيلميِّ [في «الفردوس» (٤٩١٣)، «مسند الشهاب القضاعي» (١٤٣٦)] مِن حديث زيد بن ثابت ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْ رَأَيْتُمُ الأَجَلَ وَمَسِيرَهِ لَأَبْغَضْتُمُ الأَمَلَ وَغُرُورَهُ، وَمَا مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ إِلَّا وَمَلَكُ المَوْتِ يَتَعَاهَدُهُمْ فِي كُلِّ يَوْمٍ مَرَّةً، فَمَنْ وَجَدَهُ قَدِ انْقَضَى أَجَلُهُ قَبَضَ رُوحَهُ، فَإِذَا بَكَى أَهْلُهُ وَجَزَعُوا قَالَ: لِمَ تَبْكُونَ وَلِمَ تَجْزَعُونَ؟ فَوَاللهِ مَا نَقَصْتُ لَكُمْ عُمْراً، وَلَا حَبَسْتُ لَكُمْ رِزْقاً، وَمَا لِي مِنْ ذَنْبٍ، وَإِنَّ لِي فِيكُمْ لَعَوْدَةً ثُمَّ عَوْدَةً ثُمَّ عَوْدَةً، حَتَّى لَا أُبْقِيَ مِنْكُمْ أَحَداً».

فتح القريب المجيد

ويُجمع: بأنَّ إسناد ذلك إليه تعالى بطريق الخلق والإيجاد الحقيقيِّ، وإلى ملَك الموت لأنَّه المباشِر لذلك، وإلى الملائكة لأنَّهم أعوانُه المعالجون لنزعها من العَصَب والعَظْم واللَّحم والعروق، ولا يخفى أنَّه إنَّما يقبِضُها بإذن الله تعالى؛ لقوله جواباً لنبيِّنا ﷺ حين قال له: «تَسْتَأْذِنُ اللهَ تَعَالَى فِي قَبْضِ بَعُوضٍ؟»، فقال: «لَوْ أَرَدْتُ أَنْ أَقْبِضَ رُوحَ بَعُوضَةٍ مَا قَدَرْتُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى يَكُونَ اللهُ هُوَ أَذِنَ بِقَبْضِهَا» [أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٤١٨٨) من حديث الحارث بن الخزرج ﷺ].

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ ومذهبُ جماعةٍ من الصُّوفيَّة والمعتزلة: أنَّها ليست بجسمٍ ولا عَرَضٍ، بل جوهرٌ مجرَّدٌ متعلِّقٌ بالبدن للتَّدبير، غيرُ داخلٍ فيه، ولا خارجٍ عنه.

ـ قال جعفر بن محمَّد رضي الله عنهما [«المعجم الكبير» (٤١٨٨)]: «بلغني أنَّه يتصفَّحهم عند مواقيت الصَّلاة».

قلت: ويشهدُ له ما عند أحمد [في «الزهد» كما عزاه السيوطي] وسعيد بن منصور رحمهما الله تعالى [هكذا عزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٦/٥٤٢) ولم أجده في واحد منهما] عن عطاء بن يسار رحمه الله: «مَا مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ إِلَّا يَتَصَفَّحُهُمْ مَلَكُ المَوْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي كُلِّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، هَلْ مِنْهُمْ أَحَدٌ أُمِرَ بِقَبْضِهِ».

فإذا نظر ملك الموت ـ يعني: أحداً يقبضه ـ، فإن كان ممَّن يحافظ على الصَّلاة دنا منه المَلَك وطرد عنه الشَّيطان، ولقَّنه المَلَك «لا إله إلَّا الله محمَّد رسول الله» في ذلك الحال العظيم.

فتح القريب المجيد

وفي كلام النَّاظم رحمه الله إشارةٌ إلى جوهريَّة الرُّوح، وإلَّا لم تُقبَض، وعبارةُ بعض المحقِّقين: هي جسمٌ ـ أي: الرُّوح ـ لطيفٌ مشتبِكٌ بالبدن اشتباكَ الماء بالعود الأخضر، وبهذا جَزَمَ النَّوويُّ ونُقلَ تصحيحُهُ عن أصحابنا، وجزمَ به ابنُ عرفةَ المالكيُّ ونُقلَ تصحيحُهُ عن أصحابه.

وفي الحديث: «إِذَا قُبِضَ الرُّوحُ تَبِعَهُ البَصَرُ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٩٢٠) من حديث أم سلمة رضي الله عنها]، وفيه أيضاً: «المَيْتُ يَتْبَعُ بَصَرُهُ نَفْسَهُ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٩٢١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه]، ومنها يؤخذ اتِّحادُ الرُّوح والنَّفس، وهو مذهب الجمهور.

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

و«أل» في «الرُّوح» للاستغراق، فهي دالَّةٌ على العموم، والمراد: جميعُ أرواح الثَّقلين، ولو أرواح الشُّهداء برًّا وبحراً، وأرواحُ الملائكة حتَّى روح نفسه على أحدِ القولين، وقيل: القابض لروحه هو اللهُ عزَّ وجلَّ، وأرواحُ البهائم والطُّيور وغيرِهم، ولو بعوضة كما ذهب إليه أهل الحقِّ، خلافاً:

ـ للمعتزلة حيث ذهبوا إلى أنَّه لا يقبض أرواح غير الثَّقلين منَ الملائكة والطُّيور وغيرهم.

ـ وللمبتدعة حيث ذهبوا إلى أنَّه لا يقبض أرواح البهائم، بل يقبضها أعوانه.

وقد أشار المصنِّف للرَّدِّ على الجميع بـ«أل» الدَّالَّة على العموم.

ـ وعند ابن أبي الدُّنيا [في «ذكر الموت» (ص: ١٢٦)] وأبي الشَّيخ [في «العظمة» (٣/٩٠٨)] رحمهما الله تعالى مِن حديث أشعث بن أسلم ﷺ قال: سأل إبراهيم عليه الصَّلاة والسَّلام مَلَكَ الموت ـ واسمه: عِزْرَائِيلُ، وله عينان: عينٌ في وجهه، وعينٌ في قفاه ـ، فقال: «يا مَلَك الموت؛ ما تصنعُ إذا كانت نفسٌ بالمشرق ونفسٌ بالمغرب، ووقع الوباءُ بأرضٍ، والتقى الزَّحفان؟» قال: «أدعُو الأرواحَ بإذن الله تعالى، فتكون بين أصبعَيَّ هاتين»، قال: ودُحِيَت له الأرضُ فتُرِكت مثلَ الطَّسْتِ يتناولُ منها حيث شاء».

ـ ولقد رأيت للإمام اليافعيِّ ﷺ أنَّه روى في الخبر أنَّ مَلَك الموت عليه السَّلام يقبض الأرواح بالدُّعاء، وذكرِ اسم الله الأعظم الَّذي خُصَّ به، وذلك ينفي قول مَن يقول: «كيف يأخذ الأرواح بالدُّعاء مِنَ البعد؟ وكيف يقبض أرواح جماعةٍ في أقطارٍ متباعدةٍ؟».

ـ وسمع محمَّد بن الحسن الواعظ أباه رحمهما الله تعالى يقول: رأيتُ في بعض الكتب أنَّ الله يُظهر على كفِّ مَلَك الموت عليه الصَّلاة والسَّلام بسم الله الرَّحمن الرَّحيم بخطٍّ مِنَ النُّور، ثمَّ يؤمر أن يبسط كفَّه للعارف في وقت وفاته ويُرِيه تلك الكتابة، فإذا رأتها روح العارف طارت إليه في أسرع مِن طرف العَين.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ولمباشرة ملك الموت لذلك أُسند إليه التَّوفِّي كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ يَتَوَفَّنكُم مَّلَكُ ٱلْمَوْتِ ٱلَّذِى وُكِّلَ بِكُمْ﴾ [السجدة: ١١]، كنسبته إلى أعوانه لمعالجتهم نزعها من العصب والعظم والعروق في قوله تعالى : ﴿تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا﴾ [الأنعام: ٦١]، وأمَّا إسناد التَّوفِّي إليه تعالى في قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ [الزمر: ٤٢]، فلأنَّه الخالقُ لذلك حقيقةً الموجِدُ له.

فائدةٌ: مجيءُ الموت والعبدُ على عملٍ صالح يُسهِّل الموت، وكذلك السِّواكُ فيما ذكره جماعةٌ، وممَّا يُسهِّل الموت وجميعَ ما بعده من الأهوال ما ذكره السَّنوسيُّ وغيرُه من صلاةِ ركعتين ليلة الجمعة بعد المغرب، يقرأ بعد الفاتحة «الزلزلة» خمسَ عشرة مرَّةٍ، ورُوي أنَّ سورتها تعدل نصف القرآن [أخرجه التِّرمذيُّ في «سننه» (٢٨٩٣) عن أنس بن مالك ﷺ].

ـ وعند ابن أبي الدُّنيا [في «ذكر الموت» (ص: ١٣١)]: مِن حديث الحكم: أنَّ يعقوب عليه الصَّلاة والسَّلام قال: «يا مَلَك الموت؛ ما مِن نفسٍ منفوسة إلَّا وأنت تقبض روحها؟» قال: «نعم»، قال: «فكيف وأنت عندي ههنا والأنفسُ في أطراف الأرض؟» قال: «إنَّ الله سخَّر لي الدُّنيا، فهي كالطَّست، يُوضَع قدَّام أحدكم، فيتناول مِن أيِّ أطرافها شاء، كذلك الدُّنيا عندي».

ـ وعنِ الرَّبيع بن أنس ﷺ: أنَّه سُئِلَ عن مَلَك الموت عليه الصَّلاة والسَّلام أهُوَ وحده الَّذي يقبض الأرواح؟ فقال: «هو الَّذي يَلِي أمر الأرواح، وله أعوانٌ على ذلك، غير أنَّ مَلَك الموت هو الرَّئيس، وكلُّ خطوةٍ منه مِنَ المشرق إلى المغرب» [أخرجه الطبري في «تفسيره» (١١/ ٤١٢)].

ـ وفي حديث ابن مسعود وابن عبَّاس ﷺ [في «ذكر الموت» (ص: ١٢٩)]: قال إبراهيم ﷺ: «يا مَلَك الموت أرني كيف تقبض أنفاس الكفَّار؟» قال: «يا إبراهيم لا تُطيق ذلك» قال: «بلى». قال: «فأعرِض»، فأعرَضَ، ثمَّ نظر فإذا برجلٍ أسود ينال رأسه السَّماء، يخرجُ مِن فيه لهب النَّار، فغُشِي على إبراهيم عليه الصَّلاة والسَّلام، ثمَّ أفاق، وقد تحوَّل مَلَك الموت في الصُّورة الأولى.

فقال: «يا مَلَك الموت لو لم يَلْقَ الكافرُ مِنَ البلاء والحزن إلَّا صورتك هذه لكفاه، فأرني كيف تقبض أنفاس المؤمنين»، قال: «أعرِضْ»، فأعرض، ثمَّ التفت فإذا هو برجلٍ شابٍّ أحسن النَّاس وجهاً، وأطيبهم ريحاً في ثيابٍ بيضاء، فقال: «يا مَلَك الموت لو لم يرَ المؤمن عند موته مِن قرَّة العين والكرامة إلَّا صورتك هذه لكان يكفيه».

● وقد روي في شدَّة الموت أحاديث كثيرة:

ـ منها: ما عند ابن أبي الدُّنيا [في «ذكر الموت» (ص: ١٠٦)] مِن حديث الحسن ﷺ: أنَّ رسول الله ﷺ ذكر ألم الموت وغصَّته، فقال: «هُوَ قَدْرُ ثَلَاثِ مِئَةِ ضَرْبَةٍ بِالسَّيْفِ».

ـ وعن عليٍّ ﷺ [في «ذكر الموت» (ص: ١٠٤)] قال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيدِهِ لَأَلْفُ ضَرْبَةٍ بِالسَّيْفِ أَهْوَنُ مِنْ مَوْتٍ عَلَى فِرَاشٍ».

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

ـ وقد روي [في «ذكر الموت» (ص: ٩٦)] عن أبي إسحاق رحمه الله أنَّه قال: قيل لموسى عليه الصَّلاة والسَّلام: كيف وجدت طعم الموت؟ قال: «كَسفُّودٍ أُدخِل في جزَّة صُوفٍ فامتُلِخ»، قال: يا موسى، قد هوَّنَّا عليك.

ـ وعن أبي مُليكة رحمه الله [في «ذكر الموت» (ص: ١٠١)] أنَّ إبراهيم عليه الصَّلاة والسَّلام لمَّا لَقِيَ الله تعالى قيل له: «كيف وجدتَ الموت؟» قال: «وجدت نفسي كأنَّها تُنزَع بالسَّلا»، قيل له: «قد يسَّرنا عليك الموت».

ـ وقد وجد الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام مِن شدَّته ما لم يجده غيرهم، وفي تشديده على الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام ـ كما قاله القرطبيُّ رحمه الله [في «التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة» (ص: ١٦٠)] ـ فائدتان:

إحداهما: تكميل فضائلهم، ورفع درجاتهم، وليس ذلك نقصاً ولا عذاباً.

والثَّانية: أن يعرف الخَلقُ مقدار ألم الموت، وأنَّه باطنٌ، وقد يطَّلع الإنسان على بعض الموتى، فلا يرى عليه حركةً ولا قلقاً، ويرى سهولة خروج روحه، فيظنُّ سهولة أمر الموت، ولا يعرف ما الميت فيه، فلمَّا ذَكر الأنبياء الصَّادقون عليهم الصَّلاة والسَّلام في خبرهم شدَّة ألم الموت، مَعَ كرامتهم على الله تعالى، قطع حينئذٍ الخَلْقُ بشدَّة الموت الَّذي يُقاسيه الميت مطلقاً؛ لإخبار الصَّادقين عنه، ما خلا الشَّهيد قتيل الكفَّار على ما جاء به الحديث.

ـ وعند البزَّار [في «البحر الزخار» (٩٥٩٣)] والحاكم [في «المستدرك» (٤١٠٧)] رحمهما الله تعالى وصحَّحه: من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مَلَكَ الْمَوْتِ كَانَ يَأْتِي النَّاسَ عِيَاناً، فَأَتَى مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَلَطَمَهُ فَفَقَأَ عَيْنَهُ، فَأَتَى رَبَّهُ سُبْحَانَهُ فَقَالَ: يَا رَبِّ عَبْدُكَ مُوسَى فَقَأَ عَيْنِي، وَلَوْلَا كَرَامَتُهُ عَلَيْكَ لَشَقَقْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: اذْهَبْ إِلَى عَبْدِي فَخَيِّرْهُ بَيْنَ أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ فَلَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ وَارَتْهَا كَفُّهُ سَنَةٌ وَبَيْنَ أَنْ يَمُوتَ الْآنَ، فَأَتَاهُ فَخَيَّرَهُ، فَقَالَ مُوسَى: فَمَا بَعْدَ ذَلِكَ؟ قَالَ: الْمَوْتُ، قَالَ: فَالْآنَ إِذًا، فَشَمَّهُ شَمَّةً فَقَبَضَ رُوحَهُ وَرَدَّ اللهُ عَلَيْهِ بَصَرَهُ، فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ يَأْتِي النَّاسَ فِي خِفْيَةٍ».

ــــ فتح القريب المجيد ــــ

. . . .

ــــ شرح الصاوي ــــ

. . . .

ــــ تحفة المريد ــــ

. . . .

ـ وفي حديث جابر بن زيد ﷺ [في «ذكر الموت» (ص: ١١٨)]: «إنَّ مَلَكَ الموت عليه الصَّلاة والسَّلام كان يقبض الأرواح بغير وجعٍ، فسبَّه النَّاس ولعنوه، فشكى إلى ربِّه عزَّ وجلَّ، فوضع الله تعالى الأوجاع ونُسِيَ مَلَكُ الموت، فيقال: مات فلان بكذا وكذا».

ـ وعند ابن أبي الدُّنيا [في «ذكر الموت» (ص: ١٢٤)] وغيرِهِ [كالحاكم في «المستدرك» (٧٧٥٠)] مِن حديث عقبة بن عامر ﷺ قال: «أوَّلُ مَن يعلم بموت العبد الحفظة الَّذين يعرجون بعمله وينزلون برزقه، فإذا لم يخرج له رزقٌ علم أنَّه ميتٌ».

ـ وحديثُ ذبح الموت بين الجنَّة والنَّار بمشاهدة أهل الدَّارين؛ ذكره البخاريُّ [في «صحيحه» (٤٧٣٠) من حديث أبي سعيد ﷺ] وغيره، فقال القاضي زكريَّا ﷺ: «قيل: إنَّه يذبح بين الجنَّة والنَّار، وقيل: على الصِّراط. وقيل: وذابحه يحيى بن زكريَّا عليهما الصَّلاة والسَّلام بين يَدي النَّبيِّ ﷺ، وقيل: بل ذابحه جبريل عليه السَّلام». [اهـ] [«منحة الباري» (٨/ ٣١)].

● ومذهبُ أهل السُّنَّة ومَن وافقهم: أنَّ الأرواح أجسامٌ لطيفةٌ متخلِّلةٌ في البدن تَذهب الحياةُ مِنَ الجسد بذهابها، وليست عرضاً كما قاله آخرون، ولا دماً.

ـ وفي الحديث: «إِذَا قُبِضَ الرُّوحُ تَبِعَهُ البَصَرُ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٩٢٠) من حديث أم سلمة ﷺ]؛ يعني: ناظراً أين يذهب.

● قال الحافظ السُّيوطيُّ: وفي فَهْم هذا دقَّةٌ، فإنَّه يقال: إنَّ البصر إنَّما يبصرُ ما دام الرُّوح في البدن، فإذا فارقه تعطَّل الإبصار كما يتعطَّل الإحساس.

والَّذي ظهر لي [أي: للسيوطيِّ] بعد النَّظر والتَّأمُّل نحو ثلاثين سنةً أنْ يجاب بأحد أمرين:

أحدهما: أنَّ ذلك بعد خروج الرُّوح مِن أكثر البدن، وهي بعدُ باقيةٌ في الرَّأس والعينين، فإذا خرج باقيها مِن ذلك سكن حينئذٍ البصر، وأمَّا إذا خرج مِنَ الفم أكثرها ولم يخرج كلُّها نظر البصر إلى القدر الَّذي خرج، وقد ورد أنَّ الرُّوح على مثال البدن وقَدْرِ أعضائه، فإذا خرج باقيها مِنَ الرَّأس والعين سكن البصر، فيكون قوله ﷺ: «إِذَا قُبِضَ» أي: إذا شرع في قبضه ولم ينته قبضُهُ.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

الثَّاني: أن يُحمل على ما ذكره كثيرٌ مِنَ العلماء أنَّ الرُّوح لها اتِّصالٌ بالبدن، وإن كانت خارجه، فترى وتسمع وتردُّ السَّلام، ويكون هذا الحديث مِن أقوى الأدلة على ذلك، والله أعلم بمراد نبيِّه ﷺ. [اهـ] [«الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج» (٣/ ١٠)].

ـ وفي حديث ابن عمر رضي الله عنهما: «إِذَا تُوفِّيَ العَبْدُ المُؤمِنُ أُرْسِلَ إِلَيْهِ مَلَكَانِ بِتُحْفَةٍ مِنَ الجَنَّةِ فَيُقَالُ لَهَا: اخْرُجِي أَيَّتُهَا النَّفْسُ إِلَى رَوْحٍ وَرَيْحَانٍ، وَرَبٌّ عَنْكِ رَاضٍ، فَتَخْرُجُ كَأَطْيَبَ رِيحِ مِسْكٍ وَجَدَهُ أَحَدٌ فِي أَنْفِهِ، وَالمَلَائِكَةُ عَلَى أَرْجَاءِ السَّمَاءِ؛ تَقُولُ: قَدْ جَاءَ مِنَ الأَرْضِ رِيحٌ طَيِّبَةٌ، فَلَا تَمُرُّ بِبَابٍ إِلَّا فُتِحَ لَهَا، وَلَا مَلَكٍ إِلَّا صَلَّى عَلَيْهَا، حَتَّى يُؤتَى بِهَا إِلَى الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، فَتَسْجُدُ ثُمَّ تُجْعَلُ مَعَ أَنْفُسِ المُؤمِنِينَ، ثُمَّ يُؤمَرُ فَيُوسَّعُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ سَبْعُونَ ذِرَاعاً طُولُهُ، وَسَبْعُونَ ذِرَاعاً عَرْضُهُ، يُنْبَذُ لَهُ فِيهِ الرَّيحَانُ، فَإِنْ كَانَ مَعَهُ شَيْءٌ مِنَ القُرْآنِ كَفَاهُ نُورُهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جَعَلَ اللهُ تَعَالَى نُوراً مِثْلَ نُورِ الشَّمْسِ فِي قَبْرِهِ، وَيَكُونُ مِثْلُهُ كَمَثَلِ العَرُوسِ يَنَامُ، فَلَا يُوقِظُهُ إِلَّا أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْهِ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ٱرۡجِعِىٓ إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرۡضِيَّةً﴾ [الفجر: ٢٨]» [أخرجه ابن ماجه في «سننه» بنحوه (٤٢٦٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه].

● واعلم أنَّ الجمهور على أنَّ الموت خيرٌ للمؤمن والكافر، ويجوز تمنِّيه لخوف الفتنة، ويُكره لضرٍّ نزل.

● واعلم أنَّ كلَّ محتضرٍ يَرِد عليه اثنتا عشرة صورةً؛ يشهدُها كلَّها أو بعضها لا بدَّ له مِن ذلك، وهي:

١ ـ صورة علمه، فإن كان صاحبه في علمه دعوى نفسيَّةٌ كان صورةُ علمه دونَ صورة علم مَن لم يصحبه دعوى، وتفاوُتُ النَّاس في جمال صورة التَّجلِّي على قدر نيَّاتهم.

٢ ـ وصورة عمله، فيكون في صورةٍ حسنةٍ أو قبيحةٍ، والحسن والقبح على قدر ما أنشأه العامل مِنَ الكمال والنقص، فإن كان أتمَّ عمله كما أُمِرَ لم ينتقص شيئاً مِنَ أركانه وشروطه وآدابه رآه في أحسن صورة، وكان برَّاقاً لروحه يسري به عليه إلى أعلى علِّيين، وإلَّا رآه في أقبح صورةٍ وهَوَى به إلى سِجِّين.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

٣ ـ وصورة اعتقاده على حسب ما كان عليه في الدُّنيا.

٤ ـ وصورة مقامه، فيظهر له مقامه، فيعرفه معرفةً لا شكَّ فيها ولا ريب، فهو إمَّا حزينٌ وإمَّا فرِحٌ مسرورٌ، والغالبُ على كلِّ مَن مات مسلماً الفرح والسُّرور.

٥ ـ وصورة حاله، فهو إمَّا منقبضٌ وإمَّا منبسطٌ، فإذا مات على حاله كان بحسب ميزان الشَّرع، فإن كان البسط في محلٍّ كان اللَّائق به فيه القبض قضاه في البرزخ، فلا يزال مقبوضاً بقدر ما فرَّط.

٦ ـ وصورة رسوله، وهذا خاصٌّ بورثة الرُّسل وهم العلماء، فتارةً يرى هذا موسى، وتارةً يرى هذا عيسى، أو إبراهيم، أو محمَّداً، أو أيَّ نبيٍّ كان، عليهم الصَّلاة والسَّلام أجمعين، فمِنَ النَّاس مَن ينطق باسم ذلك النَّبيِّ الَّذي ورثه عندما يأتيه فرحاً به؛ لكون الرُّسلِ كلِّهم سعداء عليهم الصَّلاة والسَّلام، فيستبشر عند رؤيته ذلك النَّبيَّ بالسَّعادة، فيقول عند الاحتضار: «عيسى أوِ المسيح» وهو الأغلب، فيسمعه الحاضرون، فيسيئون به الظَّنَّ، ويعتقدون أنَّه تنصَّر عند الموت وسلب دين الإسلام، وليس كذلك، إنَّما ذلك النَّاطق مِن أكبر السُّعداء عند الله عزَّ وجلَّ، ولا يعرف ذلك إلَّا أهل الكشف.

٧ ـ وصورة المَلَك ـ أعني: الَّذي شاركه في مقامه ـ، فإنَّ فيهم الصَّافِّين، والمسبِّحين، والتَّالين. . . إلى غير ذلك، فينزل ذلك المَلَك إلى هذا الشَّخص صاحب هذا المقام مؤنساً وجليساً، فربَّما يسمِّيه عند الموت باسمه، ويتهلَّل وجهه، ولا يكون هذا للعامَّة، بل إنَّما ذلك لأهل الاختصاص مِنَ الخارجين عن دائرة التَّلبيس، وأمَّا العامَّة فتتمعَّر وجوههم عند رؤية ذلك المَلَك وتسودُّ؛ لغلبة الأحوال النَّفسانيَّة عليهم في أعمالهم وأحوالهم وعلومهم.

٨ ـ وصورة اسمٍ مِن أسماء الأفعال الَّذي كان غالباً عليه، كـ: «الخالق، والباري، والمصوِّر»، فإن كان بذل جهده في أعمال حضرة ذلك الاسم تجلَّى له في أحسن صورة، وكان مِن لازمه الفرح والسُّرور، وإن كان دخله في تلك الأعمال كسلٌ أو غفلةٌ أو فتورٌ، كان في صورةٍ ممتهَنة.

ــــ فتح القريب المجيد ــــ

. . . .

ــــ شرح الصاوي ــــ

. . . .

ــــ تحفة المريد ــــ

وكلُّ صورةٍ تخاطب العبد بحسب حاله، فإن كان عمله كاملاً خاطبته تلك الصُّورة وهي في غاية الحسن، وتقول له: «أنا ذكرك» فيُسَرُّ، وإن كان عمله ناقصاً خاطبته صورته وهي في أقبح صورة، فتقول: «أنا ذكرك» فيحزن.

٩ ـ وصورة اسمٍ منَ أسماء الصِّفات.

١٠ ـ وصورة اسمٍ مِن أسماء النُّعوت.

١١ ـ وصورة اسمٍ مِن أسماء التَّنزيه.

١٢ ـ وصورة اسمٍ مِن أسماء الذَّات.

والكلامُ فيها كالكلام في صورة أسماء الأفعال. اهـ ما نقله سيِّدي عبد الوهاب الشَّعرانيُّ عن سيِّدي محيي الدِّين ـ نفعنا الله تعالى بهما ـ مع اختصار لبعض لفظه. [«اليواقيت والجواهر» (٢/ ٥٤٥)].

● وقد روى الطَّبرانيُّ [في «الأوسط» (٢٩٥٨) من حديث أبي سعيد وأبي هريرة ﵄] ﷺ: «مَنْ قَالَ عِنْدَ مَوْتِهِ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ"، لَمْ تَطْعَمْهُ النَّارُ أَبَداً».

ـ وعند الحاكم [لم اجده] بلفظ: «مَنْ قَالَ: "لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ"، فَمَاتَ، أُعطِيَ أَجْرَ شَهِيدٍ، وَإِنْ بَرِئَ قَامَ مَغْفُوراً لَهُ».

ـ ومجيءُ الموت والعبدُ على عملٍ صالحٍ يُسَهِّل الموت، وكذا السِّواك، وخرَّج الأصبهانيُّ [في «الترغيب والترهيب» (٩٤٦)] مِن حديث ابن عبَّاس ﵄ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى بَعْدَ المَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ فِي لَيْلَةِ الجُمُعَةِ يَقْرَأُ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ مَرَّةً، وَ: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ خَمْسَ عَشَرَةَ مَرَّةً، هَوَّنَ اللهُ عَلَيْهِ سَكَرَاتِ المَوْتِ، وَأَعَاذَهُ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وَيَسَّرَ لَهُ الجَوَازَ عَلَى الصِّرَاطِ يَوْمَ القِيَامَةِ».

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

[المَقْتُولُ مَيِّتٌ بِأَجَلِهِ]

(٨٩) وَمَـيِّـتٌ بِـعُـمْـرِهِ مَـنْ يُـقْـتَـلُ وَغَـيْـرُ هَـذَا بَـاطِـلٌ لَا يُـقْـبَـلُ

ولمَّا كان مذهب أهل السُّنَّة والحقِّ: اتِّحادُ الأجل، وعدمُ قبوله للزِّيادة والنُّقصان؛ كما وردت به الآثار [عنِ النَّبيِّ المختار]، أشار المصنِّف رحمه الله إلى ذلك بقوله:

(وَمَيِّتٌ) خبرٌ مقدَّمٌ، (بِـ)ـانتهاء (عُمْرِهِ) وهو: «مدَّةُ حياة الحَيَوَان»، (مَنْ) مبتدأ؛ أي: كلُّ ذِي روحٍ (يُقْتَلُ) أي: يُفعل به ما يزهق روحه.

يعني: أنَّ مِن قواعدنا أهل السُّنَّة أنَّ «المقتول ميتٌ بأجله»؛ أي: إنَّ موته كائنٌ في الوقت الَّذي عَلم الله تعالى في الأزل أنَّه حاصلٌ فيه بإيجاده عزَّ وجلَّ وخلقِه، مِن غير صنعٍ للعبد القاتل

فتح القريب المجيد

(وَمَيِّتٌ بِعُمْرِهِ مَنْ يُقْتَلُ) يعني: أنَّ مختار أهل السُّنَّة: وجوبُ اعتقاد أنَّ الأجل ـ بحسب علم الله تعالى ـ واحدٌ لا تعدُّدَ فيه، وأنَّ كلَّ مقتولٍ ميتٌ بسبب انقضاء عمره، وعند حضور أجله، في الوقت الَّذي علمَ اللهُ سبحانه وتعالى في الأزل حصولَ موته فيه بإيجاده تعالى ـ أي: إيجاد الله تعالى له، فهو مصدرٌ مضافٌ لفاعله ـ وخلقِه له، من غير صنعٍ ومدخليَّةٍ للقاتل فيه، لا مباشرةً ولا توليداً، وأنَّه لو لم يُقتَل لجاز أن يموت في ذلك الوقت إن كان أجلُه حضر، وأن لا يموت إن كان أجله لم يحضر؛ بدليل أنَّ الله تعالى قد حكمَ بآجال العباد على ما علم من غير تردُّدٍ، وأنَّه إذا جاء أجلُهُم لا يستأخِرون ساعةً ولا يستقدمون.

شرح الصاوي

قوله: (وَمَيِّتٌ بِعُمْرِهِ مَنْ يُقْتَلُ) أي: إنَّه ممَّا يجب اعتقاده أنَّ الأجل واحدٌ لا يتعدَّد، حتَّى إذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون، وإنَّ كلَّ إنسانٍ يموت عند حضور أجله من غير مدخليَّةٍ للقاتل فيه؛ فإنَّه لو لم يُقتلْ لجاز أن يموت في ذلك الوقت، وإنَّما القتل سببٌ لموته؛ قال بعضهم: [من الطويل]

وَمَنْ لَـمْ يَـمُـتْ بِـالسَّـيْـفِ مَـاتَ بِـغَـيْـرِهِ تَـنَـوَّعَـتِ الأَسْـبَـابُ وَالـمَـوْتُ وَاحِـدُ

تحفة المريد

قوله: (وَمَيِّتٌ بِعُمْرِهِ مَنْ يُقْتَلُ) «مَيِّتٌ»: خبرٌ مقدَّمٌ، و«مَنْ يُقْتَلُ»: مبتدأ مؤخَّرٌ؛ أي: كلُّ ذي روحٍ يُفعَل به ما يُزهق روحَه ميِّتٌ بانقضاء عمره، ففي عبارة المصنِّف حذف مضافٍ، ولو عبَّر بـ«الأجل» لم يُحتجْ لتقدير المضاف؛ لأنَّ الأجل يطلق على آخر العمر، كما يطلق على مدَّة العمر بتمامها، لكنَّ المصنِّف عبَّر بـ«العمر» لأجل النظ...

فيه، لا مباشرةً ولا توليداً، وأنَّه لو لم يُقتل لجاز أن يموت في ذلك الوقت، وأن لا يموت، مِن غير قطع بامتداد العمر، ولا بالموت بدل القتل؛ بدليل أنَّ الله تعالى قد حكم بآجال العباد على ما عُلِم مِن غير تردُّدٍ، وأنَّه إذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعةً ولا يستقدمون، في آياتٍ وأحاديثَ دالَّةٍ على أنَّ كلَّ هالكٍ يستوفي أجله مِن غير تقدُّمٍ ولا تأخُّرٍ.

● ثمَّ على تقدير «عدم القتل» لا قطع بوجود الأجل ولا عدمه، فلا قطع بالموت، ولا بالحياة.

وأمَّا قوله تعالى: ﴿وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٍ وَلَا يُنقَصُ مِنْ عُمُرِهِۦٓ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ﴾ [فاطر: ١١].

فتح القريب المجيد

وأمَّا ما جاء من أنَّ بعض الطَّاعات تزيد في العمر ك: «صلة الرَّحم»، فإنَّما هي أخبار آحاد فلا تُعارض القواطع، أوِ الزِّياداتُ بحسب الخير والبركة، أو بالنِّسبة إلى ما أثبتته الملائكة في صحفها؛ فقد يثبت فيها الشَّيءُ مطلقاً، وهو في علم الله تعالى مقيَّدٌ، ثمَّ يؤول إلى موجب علم الله تعالى، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿يَمْحُوا۟ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ ۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الرعد: ٣٩].

وعبَّر النَّاظم ﷺ بـ«العُمُر» دونَ «الأجل»؛ لاستقامة الوزن، فاحتاج لتقدير المضاف، وهو: «بسبب انقضاء عمره»، ولو عبَّر بـ«الأجل» لم يحتج إلى تقديره؛ لأنَّ الأجل لغةً: الوقت، وأجلُ الشَّيء يقال لجميع مدَّته ولآخرها؛ كما يقال: «أَجَلُ الدَّيْنِ شَهْرَانِ، أو آخِرُ شَهْرِ كَذَا».

شرح الصاوي

وفي هذا ردٌّ على المعتزلة القائلين: «إنَّ القاتل قطع على المقتول أجله، فلو تحفَّظ منه لعاش إلى تمام أجله». ويَرِد عليهم: بأنَّه يلزم عليه أنَّ الله مُكْرَه، وأنَّه يقع في ملكه ما لا يريده ـ تعالى الله عن ذلك ـ، وهذا منهم بناءً على أنَّ العبد يخلق أفعال نفسه، وتقدَّم بطلانه.

تحفة المريد

وما ذكره النَّاظم هو مذهب أهل الحقِّ، فالأَجَلُ عندهم واحدٌ لا يقبل الزِّيادة والنُّقصان، قال تعالى: ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً ۖ وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤]، وقد دلَّت الأحاديثُ على أنَّ كلَّ هالكٍ يستوفي أجَلَه من غير تقدُّمٍ عليه ولا تأخُّرٍ عنه.

ـ ولا يُعارض هذه القواطعَ ما ورد بأنَّ بعض الطَّاعات كصلة الرَّحِم يزيد في العمر:

● لأنَّه خبر آحاد [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٠٦٧)، ومسلم في «صحيحه» (٢٥٥٧)، عن أنس بن مالك ﷺ].

● أو أنَّ الزِّيادة فيه بحسب الخير والبركة

فأجيب عنه: بأنَّ المعنى: «ولا ينقص مِن عمر معمَّر»، فالضَّميرُ لمطلق المعمَّر، لا لذلك المعمَّر بعينه؛ أي: لا ينقص عمر شخصٍ مِن أعمار أضرابه، ومَبالغ مُدد أمثاله، إلَّا بعلمه تعالى.

وأمَّا ما ورد: أنَّ بعض الطَّاعات يزيد في العمر كـ: «صلة الرَّحم».

فأجيب عنه أيضاً: بأنَّ أحاديثه أخبار آحادٍ، فلا تُعارض القواطع، أو أنَّ الزِّيادة فيه بحسب الخير والبركة، أو بالنِّسبة إلى ما أثبتته الملائكة عليهم الصَّلاة والسَّلام في صحفها، فقد يثبت فيها الشَّيء مطلقاً، وهو في علمه عزَّ وجلَّ مقيَّدٌ، ثمَّ يؤول إلى موجب علمه سبحانه وتعالى، وإليه الإشارة بقوله عزَّ وجلَّ: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩]، فالمعتبر إنَّما هو تعلُّق العِلم الأزليِّ ببلوغه؛ لوقوع ما عُلِّق الأجلُ بوقوعه، فالأجلُ واحدٌ اعتبر فيه شرطٌ.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

● أو بالنِّسبة لِمَا ثبت في صحف الملائكة: فقد يثبت الشَّيء فيها مطلقاً، وهو في علم الله تعالى مقيَّدٌ[1]، كأن يكون في صحف الملائكة: إنَّ عُمر زيدٍ خمسونَ مثلاً مطلقاً، وهو في علم الله تعالى مُقيَّدٌ بألَّا يفعل كذا من الطَّاعات، وإن فعلها فله ستُّون[2]، فإن سبق في علمه تعالى أنَّه يفعلها فلا يتخلَّف عن فعلها، وكان عمرُه ستِّين، فالزِّيادة بحسب الظَّاهر على ما في صحف الملائكة، وإلَّا فلا بدَّ من تحقُّق ما في علمه تعالى، كما يشير له قوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ

---

(١) قوله: (وهو في علم الله مقيَّدٌ... إلخ) بيان ذلك: أنَّ الله يعلم أزلاً أنَّ زيداً يطيع، وأنَّ له بسبب ذلك من العمر ستِّين سنة، ويعلم أيضاً أنَّه لو لم يطِعْ لكان عمره خمسين سنة، وهذا هو معنى كون ما في صحف الملائكة مُقيَّداً في علم الله بألَّا يفعل كذا من الطَّاعات، وليس المراد من «التَّقييد»: «التَّعليق»، بلِ المراد منه ما تقدَّم من أنَّه لو لم يطِعْ لكان عمره خمسين سنة مثلاً، وبحَملِ «التَّقييد» على هذا المعنى اندفع ما يتراءى مِنَ العبارة من أنَّ علم الله مشوبٌ بالتَّردُّد. اهـ أجهوري.

(٢) قوله: (وإن فعلها فله ستُّون) أي: وفي علم الله أنَّه إن فعلها فله ستُّون سنة، ومعنى ذلك: أنَّ الله تعالى يعلم أنَّ جعل عمره ستُّون سنة مرتَّبٌ على طاعته المقطوعِ بوقوعها في علم الله، وبهذا اندفع ما تُوهِمه العبارة من كون علم الله مشوباً بالتَّردُّد. اهـ أجهوري.

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وَيُثْبِتُ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الرعد: ٣٩]؛ أي: أصل اللَّوح المحفوظ، وهو علمُه تعالى الَّذي لا محو فيه ولا إثبات، وأمَّا اللَّوح المحفوظ فالحقُّ قَبول ما فيه للمحو والإثبات، كصحف الملائكة.

وبعضهم فسَّر «أمّ الكتاب» بـ«اللَّوح المحفوظ»؛ لأنَّه ما من كائنٍ إلَّا وهو مكتوبٌ فيه.

والرَّاجحُ الأوَّل.

وبالجملة فمختار أهل السُّنَّة أنَّ كلَّ مقتولٍ ميِّتٌ بانقضاء عمره، وحضورِ أجله في الوقت الَّذي علم الله حصول موته فيه أزلاً، بخلقه تعالى، من غير مدخليَّةٍ للقاتل فيه، وإنَّما وجب عليه القصاص نظراً للكسب فقط.

وعند أهل السُّنَّة أنَّه لو لم يُقتل لجاز أن يموت في ذلك الوقت وألَّا يموت فيه؛ لأنَّه لا اطِّلاع لنا على ما في عِلمِ الله، فيحتمل أنَّه لو لم يُقتل أن يموت في ذلك الوقت، إن لم يكن عمره في علم الله أكثرَ من ذلك، ويحتمل ألَّا يموت فيه، إن كان عمرُه في علم الله أكثرَ من ذلك، وهذا التَّجويز ذاتيٌّ[1] على فَرَضِ عدم قتله كما هو ظاهرٌ، وإلَّا فقد بان[2] بقتله أنَّ الله علم بموته في ذلك الوقت، فلا يتخلَّف.

---

(١) قوله: (وهذا التَّجويز ذاتيٌّ. . . إلخ) مرادُهُ: أنَّ جواز الأمرين ـ وهما: الحياة والموت ـ بلا قتلٍ مرتَّبٌ على عدم القتل، وأمَّا التَّجويز الَّذي هو حكم أهل السُّنَّة بالجواز فهو بعد القتل قطعاً. اهـ أجهوري.

(٢) قوله: (وإلَّا فقد بان. . . إلخ) حاصل ذلك: أنَّه بالنَّظر إلى تعلُّق علم الله بموته في هذا الوقتِ المدلولِ عليه بقتله الموجودِ خارجاً يُقال: «لو لم يُقتل لمات قطعاً»، وقولُهم أوَّلاً: «لو لم يُقتل لجاز أن يموت، وأن لا يموت» بقطع النَّظر عن تعلُّق علم الله بموته في هذا الوقت.

فتلخَّص: أنَّ أهل السُّنَّة بالنَّظر إلى تعلُّق علم الله بموته في هذا الوقت قاطعون بأنَّه لو لم يُقتل لمات بلا قتلٍ، وبقطع النَّظر عن تعلُّق علم الله بموته في هذا الوقت يقولون بعد قتله: «إنَّه لو لم يقتل لعاش أو مات»، ولا يقطعون بواحدٍ منهما، فهم بعد القتل بالنَّظر إلى تعلُّق علم الله بموته قاطعون بأنَّه لو لم يقتل لمات، وبقطع النَّظر عن ذلك يجوِّزون موته وحياته على تقدير عدم قتله، وكلٌّ منَ التَّجويز والقطع إنَّما هو بعد القتل.

(وَغَيْرُ) مبتدأ، أو مضاف إليه.

(هَذَا) المذهب مِن مذاهب طوائف المعتزلة:

- كمذهب الكعبيِّ منهم أنَّ: «المقتول ليس بميتٍ؛ لأنَّ القتل فِعلُ العبد، والموت فعل الله عزَّ وجلَّ؛ أي: مفعوله وأثر صنعه»؛ فالمقتولُ له أجلان: القتل والموت، ولو لم يُقتل لعاش إلى أجله الَّذي هو الموت.

- وكمذهب كثيرٍ منهم أنَّ: «القاتل قطع على المقتول أجله، وأنَّه لو لم يُقتل لعاش إلى أمدٍ هو أجله الَّذي علم الله موته فيه لولا القتل، أو لمات البتَّة في ذلك الوقت».

وكلُّ هذا (بَاطِلٌ) خبر المبتدأ؛ أي: غيرُ مطابقٍ للواقع؛ لمنافاته القواطع الَّتي لا تقبل التَّأويل، وكلُّ باطلٍ (لَا) ينبغي أنَّه (يُقْبَلُ) عند العقلاء المتمسِّكين بالحقِّ، الرَّادِّين لِمَا تمسَّك به المخالف.

* * *

فتح القريب المجيد

(وَغَيْرُ هَذَا بَاطِلٌ لَا يُقْبَلُ) هذا استئنافٌ بيانيٌّ جاء به النَّاظم رحمه الله تصريحاً لردِّ مذهب

شرح الصاوي

قوله: (وَغَيْرُ هَذَا بَاطِلٌ لَا يُقْبَلُ) أي: غيرُ ما تقدَّم غيرُ مطابقٍ للواقع، فلا يُقبل عند العقلاء المتمسِّكين بالحقِّ.

* * *

تحفة المريد

قوله: (وَغَيْرُ هَذَا بَاطِلٌ لَا يُقْبَلُ) أي: وغيرُ ما ذُكر من مذاهب المخالفين لأهل السُّنَّة غيرُ مطابقٍ للواقع، لا يُقبل عند العقلاء المتمسِّكين بالحقِّ.

وأشار المصنِّف بذلك للرَّدِّ على أهل الاعتزال، فإنَّ لهم مذاهب ثلاثةً:

= وحاصلُ الفَرق بين مذهب أهل السنة ومذاهب المعتزلة الثَّلاث: أنَّ الكعبيَّ منهم يقطع بعد قتله بأنَّه لو لم يقتل لعاش، وكذا جمهور المعتزلة؛ إلَّا أنَّ الكعبيَّ يجعل له أجلين: أجلاً على تقدير قتله، وأجلاً على تقدير موته، والجمهور يجعلون له أجلاً واحداً هو أجل موته، ويقولون: «القاتل قطع عليه ذلك الأجل».

وأمَّا أبو الهذيل منهم فيقطع بعد القتل بأنَّه لو لم يُقتل لمات بلا قتلٍ، واستدلَّ على ذلك بدليلين ثانيهما: أنَّه لو لم يمتْ لزم التَّغيُّر في العلم، وهو محالٌ، والدَّليلان مذكوران في «شرح المصنِّف». وبهذا يُعلم أنَّه ناظرٌ إلى تعلُّق العِلم بموته في هذا الوقت.

وتقدَّم أنَّ أهل السُّنَّة بالنَّظر إلى تعلُّق علم الله بموته في هذا الوقت قاطعون بأنَّه لو لم يُقتل لمات بلا قتلٍ.

وبهذا يُعلم أنَّ الخلاف بين أهل السُّنَّة وأبي الهذيل من المعتزلة لفظيٌّ لا معنويٌّ، هذا ما ظهر في هذا المقام. اهـ أجهوري.

. . . .

فتح القريب المجيد

المخالفين كـ: الكعبيِّ منَ المعتزلة، فإنَّه ذهب إلى أنَّ المقتول ليس بميِّتٍ؛ لأنَّ القتل فعلُ العبد، والموتَ فعلُ الله؛ أي: مفعولُهُ وأثرُ صُنعِهِ؛ يعني: أنَّ المقتول له أجلان: أحدهما: القتلُ، والآخرُ: الموت، وأنَّه لو لم يُقتَل لعاش إلى أجله الَّذي هو الموتُ.

ـ والكثيرُ منهم ـ أي: المعتزلة ـ ذهبوا إلى أنَّ القاتل قطع على المقتول أجلَه، وأنَّه لو لم يُقتَل لعاش إلى أمدٍ هو أجلُهُ الَّذي عَلِم اللهُ تعالى موتَه فيه لولا القتل.

ـ وبعضهم قال: هو مذهب جمهورهم، أو: لمَات البتَّةَ في ذلك الوقت كما ذهب إليه أبو الهذيل من المعتزلة.

تمسَّك الكعبيُّ بقوله تعالى: ﴿أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِـلَ﴾ [آل عمران: ١٤٤] حيث جعل القتلَ قسيماً للموت؛ بناءً على أنَّ المراد بـ«القتل»: المقتوليَّةُ، وأنَّها ـ أي: المقتوليَّة ـ نفسُ بطلان الحياة، وأنَّ الموت خاصٌّ بما لا يكون على وجه القتل.

وردَّ: بأنَّ القتل قائمٌ بالقاتل وحالٌ له لا للمقتول، وإنَّما حالُهُ الموت وانزهاقُ الرُّوح الَّذي هو بإيجاد الله تعالى عَقِب القتل بطريق جَرْي العادة، وإرادة المقتوليَّة المتولِّدة عن قتلِ القاتل بالقتل، وهي حالٌ للمقتول؛ إذ هي بطلانُ الحياة، ومعنى الآية: «أفإن مات حتفَ أنفِه بلا سببٍ، أو مات بسبب القتل»، فيدلُّ على أنَّ مجرَّد بطلان الحياة موتٌ، ومن هنا قيل: إنَّ في المقتول معنَيين: قتلاً وهو من فعل القاتل، وموتاً هو من فعل الله تعالى.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

(١) ـ **الأوَّلُ**: مذهبُ الكعبيِّ، وهو: أنَّ المقتول ليس بميِّتٍ؛ لأنَّ القتل فِعْلُ العبد، والموتَ فِعْلُه تعالى، واستدلَّ على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَلَبِن مُّتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٨]، فإنَّ العطف يقتضي المغايرة، وأهلُ السُّنَّة يقولون: «المعنى: ولئن مُتُّم من غير سببٍ، أو قُتلتم بأن مُتُّم بسببٍ»؛ فعند الكعبيِّ أنَّ المقتولَ له أجلان: أجلٌ بالقتل، وأجلٌ بالموت، فلو لم يُقتل لعاش إلى أجله بالموت.

(٢) ـ **والثَّاني**: مذهبُ جمهورهم، وهو: أنَّ القاتل قَطَعَ على المقتول أجلَهُ، فعندهم أنَّ المقتولَ له أجلٌ واحدٌ؛ وهو الوقت الَّذي علم الله موتَه فيه لولا القتل، فلو لم يُقتل لعاش إليه قطعاً.

. . . .

فتح القريب المجيد

ونمسَّك الكثيرُ: بأنَّه لو مات بأجله لم يستحقَّ القاتلُ ذمًّا ولا عقاباً، ولا يتوجَّه عليه قصاصٌ ولا غُرْمُ دِيَةٍ ولا قيمةٌ في ذبح شاة الغير؛ لأنَّه لم يقطع عليه أجلاً، ولم يُحدث بفعله أمراً لا مباشرةً ولا توليداً.

وردَّ: بأنَّ استحقاق الذَّمِّ والعقوبة ليس بما ثبتَ في المحلِّ منَ الموت، بل هو بمَا اكتسبَه القاتلُ وارتكبَه من الإقدام على الفعل المنهيِّ عنه ممَّا يخلقُ اللهُ تعالى الموتَ عَقِبَه عادةً، سيَّما عند ظهور أمارات البقاء وعدم القطع بحضور الأجل.

وتمسَّك أبو الهذيل: بأنَّه لو لم يمت لكان القاتلُ قاطعاً لأجلٍ قدَّره الله تعالى، ومغيِّراً لأمرٍ علمَه الله تعالى، وهو محالٌ.

وردَّ: بأنَّ عدم القتل إنَّما يتصوَّر على تقدير علم الله تعالى أنَّه لا يُقتَل، وحينئذٍ لا يحكم بلزوم المُحَال.

❁ ❁ ❁

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

(٣) ـ والثَّالث: مذهبُ أبي الهذيل، وهو: أنَّ المقتولَ أجلُه في ذلك الوقت فقط، فعنده: أنَّ المقتول له أجلٌ واحدٌ؛ وهو الوقت الَّذي قُتل فيه، فلو لم يُقتَلْ لمات بدلَ القتل قطعاً.

وبهذا التَّقرير ظهر الفرقُ بين مذاهب المعتزلة ومذهب أهل السُّنَّة، فتدبَّر.

❁ ❁ ❁

[الخِلَافُ فِي فَنَاءِ الرُّوحِ]

(٩٠) وَفِي فَنَا النَّفْسِ لَدَى النَّفْخِ اخْتُلِفْ وَاسْتَظْهَرَ السُّبْكِيْ بَقَاهَا اللَّذْ عُرِفْ

وأشار بقوله: (وَفِي) وجوب (فَنَا) وذهاب صورة (النَّفْسِ) سمعاً واضمحلالها، إلى ذكر الخلاف في هلاك الرُّوح وفنائها، أوِ استمرارها وبقائها؛ لمناسبته لِمَا ذكره مِن قبضها؛ إذ حقيقتُهُ: «مسك الشَّيء باليد»، وهو مشعرٌ بجسميَّتها، وكلُّ جسم معرَّضٌ للفناء وقابلٌ له؛ لقوله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [الرحمن: ٢٦]، ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨].

و(لَدَى) متعلِّق المصدر؛ أي: عند (النَّفْخِ) الأوَّل الصَّادر مِن إسرافيل عليه الصَّلاة والسَّلام وحده في القرن النُّورانيِّ، وهو الصُّور والنَّاقور الَّذي يجمع الله تعالى فيه الأرواح المشتملُ على ثُقَب بعددها.

ـ قال الشَّيخ أبو طاهر [القزويني في «سراج العقول» وهو مخطوط] ﷺ: وقد دلَّت الأخبار والأحاديث بمجموعها على أنَّ الصُّور شيءٌ على هيئة القرن، وله تدويرٌ؛ إذ قد جاء في الخبر: «دائِرةُ رأس الصُّور كعرض السَّموات والأرض، وإسرافيل عليه السَّلام تحت العرش، والصُّور من فمه نافذ بجميع أطباق السَّموات إلى تخوم الأرضين» [انظر: «اليواقيت والجواهر» (٢/ ٥٧٧)].

قلت: وعند أبي الشَّيخ [في «العظمة» باختصار (٣/ ٨٤٠)]: مِن حديث وهب قال: «خَلَقَ اللهُ تَعَالَى الصُّورَ مِنَ لُؤْلُؤةٍ بَيْضَاءَ فِي صَفَاءِ الزُّجَاجَةِ، ثُمَّ قَالَ لِلعَرْشِ: خُذِ الصُّورَ، فَتَعَلَّقَ بِهِ، ثُمَّ قَالَ: كُنْ، فَكَوَّنَ إِسْرَافِيلَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ الصُّورَ فَأَخَذَهُ، وَفِيهِ ثُقَبٌ بِعَدَدِ كُلِّ رُوحٍ مَخْلُوقَةٍ، وَنَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ، لَا يَخْرُجُ رُوحَانِ مِنْ ثَقْبٍ وَاحِدٍ، وَفِي وَسَطِ الصُّورِ كُوَّةٌ كَاسْتِدَارَةِ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَإِسْرَافِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَاضِعٌ فَمَهُ عَلَى تِلْكَ الكُوَّةِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: قَدْ وَكَّلْتُكَ بِالصُّورِ، فَأَنْتَ لِلنَّفْخَةِ وَلِلصَّيْحَةِ، فَدَخَلَ إِسْرَافِيلُ فِي مُقَدَّمِ العَرْشِ، فَأَدْخَلَ رِجْلَهُ اليُمْنَى تَحْتَ العَرْشِ وَقَدَّمَ اليُسْرَى، وَلَمْ يَطْرِفْ مُذْ خَلَقَهُ اللهُ تَعَالَى يَنْتَظِرُ مَا يُؤْمَرُ بِهِ».

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

وعند الترمذيِّ [في «سننه» (٣٢٤٣)] وغيره مِن حديث أبي سعيد ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«كَيْفَ أَنْعَمُ، وَقَدِ الْتَقَمَ صَاحِبُ الْقَرْنِ الْقَرْنَ، وَحَنَى جَبْهَتَهُ، وَأَصْغَى سَمْعَهُ، يَنْتَظِرُ أَنْ يُؤْمَرَ أَنْ يَنْفُخَ فَيَنْفُخَ؟!»**، قالوا: فما نقول يا رسول الله؟ قال: **«قُولُوا: حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، عَلَى اللهِ تَوَكَّلْنَا»**.

● وهذه النَّفخة الأولى نفخة الفناء والصَّعق، فلا يبقى عندها حيٌّ إلَّا مات، ولا حادث إلَّا هلك، إلَّا مَن شاء الله تعالى؛ قيل: وهم جبريل، وميكائيل، وإسرافيل، وعزرائيل عليهم الصَّلاة والسَّلام، والحور العين، وموسى عليه الصَّلاة والسَّلام؛ لأنَّه صُعِق في الدُّنيا مرَّة، فجُوزي بها.

وأوَّل مَن يسمع هذه النَّفخة: رجلٌ يليط حوض إبله ـ أي: يطينه ويصلحه ـ.

ثمَّ بين النَّفختين يأمر الله عزرائيل عليه الصَّلاة والسَّلام أن يقبض روح جبريل وميكائيل وإسرافيل عليهم الصَّلاة والسَّلام، ثمَّ يقول له: «مت فيموت»، فحينئذٍ يعمُّ الهمود والخمود أربعين سنةً، فلا يبقى في الكون حيٌّ إلَّا الحيُّ الَّذي لا يموت، ثمَّ يأمر الله السَّماء أن تمطر، فتمطر أربعين يوماً، ثمَّ يأمر الله الأجساد أن تنبت، حتَّى إذا تكاملت أجسادهم فعادت كما كانت، قال الله تعالى: «ليحيا حملة العرش»، ثم يحيا إسرافيل عليه الصَّلاة والسَّلام، فيأمره الله تعالى أن يأخذ الصُّوَر، فينفخ فيه النَّفخة الثَّانية، كما قال تبارك وتعالى: ﴿ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنظُرُونَ﴾ [الزمر: ٦٨] أي: قيامٌ مِن قبورهم ينظرون؛ أي: ينتظرون أمر الله تعالى فيهم، وهذه نفخة البعث.

وقيل في قوله تعالى: ﴿وَٱسْتَمِعْ يَوْمَ يُنَادِ ٱلْمُنَادِ مِن مَّكَانٍ قَرِيبٍ﴾ [ق: ٤١] إنَّه إسرافيل عليه الصَّلاة والسَّلام يقف على صخرةٍ ببيت المقدس، فينفخ في الصُّور، فيقول: «يا أيَّتها العظام النَّخرة، والجلود المتمزِّقة، والشُّعور المتقطِّعة، إنَّ الله تعالى يأمركِ أن تجتمعي لفصل الخطاب».

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

وفي الحديث أنّه يقول فيه: «أيُّهَا الأَعْضَاءُ المُتَهَشِّمَةُ، وَالعِظَامُ البَالِيَةُ، وَالأَجْسَامُ المُتَفَرِّقَةُ، وَالجُلُودُ المُتَمَزِّقَةُ، وَالأَوْصَالُ المُتَقَطِّعَةُ، وَالشُّعُورُ المُتَطَايِرَةُ، قُومُوا إِلَى العَرْضِ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَتَخْرُجُ أَرْوَاحُهُمْ حِينَئِذٍ مِنْ ثُقَبِ الصُّورِ، وَلَهَا دَوِيٌّ كَدَوِيِّ النَّحْلِ، وَرَبُّ العِزَّةِ يَقُولُ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لَأُعِيدَنَّكُمْ كَمَا خَلَقْتُكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ، فَلَا تُخْطِئُ رُوحٌ صَاحِبَهَا، فَيُعِيدُهُمْ كَمَا بَدَأَهُمْ» [أخرجه بنحوه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٤٧) من حديث أبي هريرة ﷺ].

وأوّل مَن يفيق عند هذه النَّفخة الثّانية نبيُّنا محمَّد ﷺ، وأمّا قوله عليه الصّلاة والسّلام: «[فَإِنَّ] النَّاسَ يُصْعَقُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَفِيقُ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ العَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَفَاقَ قَبْلِي، أَمْ جُوزِيَ بِصَعْقَةِ الطُّورِ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٤١٢)، ومسلم في «صحيحه» (٢٣٧٤)، من حديث أبي سعيد ﷺ]، فمحمولٌ على أنّه ﷺ قال ذلك قبل أن يعلم بأنّه أوّل مَن تنشقُّ عنه الأرض.

● وظاهر هذا: أنَّ الملائكة عليهم الصّلاة والسّلام يموتون بنفخة الصّعق، ويحيون بنفخة البعث، وبهذا أجاب الحافظ السُّيوطيُّ حين سُئل عنه.

وسئل أيضاً ﷺ: هل ورد أنَّ أرواح الملائكة عليهم الصّلاة والسّلام بعد الموت تكون في مقرٍّ مخصوص، كما ورد في بني آدم؟

فأجاب ﷺ: بأنّه لم يقف على شيءٍ مِن ذلك. [انظر: «الحبائك في أخبار الملائك» (ص: ٢٧٣)].

ـ وفي «صحيح مسلم» [(٢٩٥٥)] عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ» قالوا: «يا أبا هريرة أربعون يوماً؟» قال: «أَبَيْتُ»، قالوا: «أربعون شهراً؟» قال: «أَبَيْتُ»، قالوا: «أربعون عاماً» قال: «أَبَيْتُ»، الحديثَ.

قال الإمام القرطبيُّ ﷺ [في «التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة» (ص: ٤٥٢)]: وقد جاء: «أَنَّ بَيْنَهُمَا أَرْبَعِينَ عَاماً»، وقول أبي هريرة ﷺ: «أَبَيْتُ» [فيه تأويلان]:

ـ أي: امتنعتُ مِن بيان ذلك وتعبيرِهِ، ففيه إشعارٌ بتقدُّم سماعِهِ تعبيرَهُ مِن رسول الله ﷺ، إذ لا يُتلقَّى إلّا منه.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

ـ ويحتمل أن يكون معناه: «أبيت أن أسأل رسول الله ﷺ عن ذلك»، ففي كلامه إشارةٌ إلى عدم تقدُّم سماعِهِ تعبيرَهُ منه ﷺ.

وقوله: (اخْتُلِفْ) أي: اختلَف العلماء في فناء النَّفس عند النَّفخة الأولى:

ـ فذهب إلى الحكم بوجوب فناء النَّفس عند النَّفخ الأوَّل طائفةٌ؛ متمسِّكين بظاهر قوله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [الرحمن: ٢٦]، [وقوله تعالى:] ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨].

ـ وذهبت طائفةٌ إلى امتناع الفناء عليها عند ذلك.

أمَّا قبله [أي: النَّفخ الأوَّل] وبعدَ الموت، فلا خلاف بين أهل الملل مِنَ المسلمين وغيرهم في بقائها منعَّمةً إن كانت مِن أهل الخير، ومعذَّبةً إن كانت مِن أهل الشَّرِّ.

وفناءُ البدن لا يُوجِب فناء النَّفس المغايرة له، وكونُهَا مدبِّرةً له متصرِّفةً فيه لا يقتضي فناءَها بفنائه.

فتح القريب المجيد

(وَفِي فَنَا النَّفْسِ لَدَى النَّفْخِ اخْتُلِفْ) تقدَّم الكلام على النَّفس والرُّوح قريباً، وأنَّهما بمعنًى على الأصحِّ، وذكرَ النَّاظم ﷺ هنا أنَّ العلماء اختلفوا في فنائها عند النَّفخة الأولى مِنَ النَّفختَين؛ وهي نفخة الفناء في القرن المسمَّى بـ «الصُّور»، فلا يبقى حيٌّ عندها إلَّا هَلَك، ثمَّ يُنفَخُ فيه نفخةٌ أخرى وهي نفخةُ البعث، فتخرج منه الأرواحُ المجتمعةُ فيه إلى أجسادها، فلا تخطئُ روحٌ جَسَدَها، وبين النَّفختَين أربعون عاماً على ما في بعض الطُّرق.

شرح الصاوي

قوله: (وَفِي فَنَا النَّفْسِ لَدَى النَّفْخِ اخْتُلِفْ) حاصله: أنَّ العلماء اختلفوا في موت الرُّوح عند النَّفخة الأولى، فقيل: بموتها؛ لقوله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [الرحمن: ٢٦]. وقيل: بعدمه، فقبل النَّفخة الثَّانية لا يبقى أحد حيًّا إلَّا الملائكة الأربعة الرُّؤساء، وموسى؛ لأنَّه صَعِق في الدُّنيا فجُوزِيَ بها.

تحفة المريد

قوله: (وَفِي فَنَا النَّفْسِ لَدَى النَّفْخِ اخْتُلِفْ) أي: وفي ذهاب صورة النَّفس ـ الَّتي هي الرُّوح ـ، عند نفخ سيِّدنا إسرافيل في الصُّور النَّفخةَ الأولى، اختلف العلماء:

ـ فذهبت طائفةٌ إلى الحكم بفنائها عند ذلك؛ لظاهر قوله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [الرحمن: ٢٦].

ـ وذهبت طائفةٌ أُخرى إلى الحكم بعدم فنائها عند ذلك.

● لكن قال الشَّيخ تقيُّ الدِّين بنُ أبي المنصور: المراد بفنائها عند الصَّعق الأخرويِّ خمودُها فقط.

ـ قال: وذلك هو حظُّها مِنَ الموت، والفناء اللَّازم لصفة الحدوث، فمَن رآها في كشفه الصُّوريِّ حال خمودها قال: «إنَّها ماتت»، ومَن أعطاه الله تعالى علم حقيقتها قال: «إنَّها نائمةٌ».

ـ قال: والَّذي كُشِفَ لي أيضاً: أنَّ الطَّائفة الَّذين لا يُصعقون عند النَّفخة ـ أي: الأولى ـ يموتون أيضاً بعد ذلك بأمر الله تعالى تحقيقاً لوعده، وتمييزاً لصفة القِدَم مِنَ الحدوث، وعليه يحمل قوله تعالى: ﴿لِّمَنِ ٱلْمُلْكُ ٱلْيَوْمَ﴾ [غافر: ١٦] فلا يجيبه أحدٌ؛ لأنَّه ما ثَمَّ حيٌّ ينطق، فيقول الله تعالى رادًّا بنفسه لنفسه: ﴿لِلَّهِ ٱلْوَٰحِدِ ٱلْقَهَّارِ﴾ [غافر: ١٦].

فتح القريب المجيد

تمسَّك مَن قال بفنائها بقوله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [الرحمن: ٢٦]، ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ﴾ [القصص: ٨٨].

أمَّا بعد الموت وقبلَ النَّفخةِ فلا خلاف بين المسلمين في بقائها منعَّمةً أو معذَّبةً، فقول ابن القيِّم الحنبليِّ: «اختُلِف في أنَّ الرُّوح تموتُ مع البدن، أم الموت للبدن وحدَه»، لا يعارضه؛ لأنَّا نقول: «لا يقول بالأوَّل مِن قولَيه إلَّا مُلحِدٌ».

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

وأمَّا قبل نفخ إسرافيل في الصُّور النَّفخة الأُولى فلا خلاف بين المسلمينَ في بقائها، ولو بعد فناء الجسم، وتكون مُنعَّمةً إن كانت من أهل الخير، ومُعذَّبةً إن كانت من أهل الشَّرِّ.

وتُسمَّى النُّفخةُ الأولى: «نفخةَ الفناء»، ولا يبقى عندها حيٌّ إلَّا مات إن لم يكن مات قبل ذلك، وإلَّا غُشِي عليه إن كان مات قبل ذلك كالأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام؛ إلَّا مَن شاء الله كـ: الملائكة الأربعة الرُّؤساء، والحور العين، وسيِّدنا موسى عليه الصَّلاة والسَّلام؛ لأنَّه صَعِقَ في الدُّنيا مرَّةً فجُوزي بها.

فجميع الأنبياء بعد الموت تعود إليهم أرواحهم، ثمَّ يُغشى عليهم عند النَّفخة الأولى إلَّا سيِّدنا موسى؛ لِمَا حصل له في الدُّنيا [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٨١٣) من حديث أبي هريرة ﷺ].

ـ قال: وذهب قومٌ إلى أنَّ الطَّائفة الَّذين لم يصعقوا عند النَّفخة الأولى لا يموتون أيضاً؛ لأنَّ الله تعالى أنشأهم على حقائق لا تقبل الموت، فهم كالمخلوقات الَّتي خلقها الله تعالى للبقاء، وعلى هذا يخصِّص عدم الإجابة المذكورة بمَن صعق؛ أي: فلا يجيبه أحدٌ ممَّن صعق أو ممَّن خمد. اهـ [«اليواقيت والجواهر» (٢/٥٤٨)].

(وَاسْتَظْهَرَ) الإمام تقيُّ الدِّين أبو الحسن عليٌّ (السُّبْكِيْ) رحمه الله في تفسيره المسمَّى بـ«الدُّرّ النَّظيم» مِن هذا الاختلاف: (بَقَاهَا) أيِ: القولَ باستمرار بقائها. (اللَّذْ) ـ لغةٌ في «الَّذي» ـ (عُرِفْ) أي: عهد به.

فتح القريب المجيد

(وَاسْتَظْهَرَ السُّبْكِيْ بَقَاهَا اللَّذْ عُرِفْ) أشار النَّاظم رحمه الله إلى ما قاله السُّبكيُّ في تفسيره المسمَّى بـ«الدُّرّ النَّظيم» ممَّا حاصلُهُ: أنَّهم اتَّفقوا على بقاء الرُّوح بعد الموت لأجل سؤالِها في القبر وجوابها، وتنعيمها فيه أو تعذيبها، والأصل في كلِّ باقٍ استمرارُهُ حتَّى يظهرَ ما يصرِف عنه.

وممَّن وافقَ السُّبكيَّ على بقائها وامتناع الفناء عليها القرطبيُّ، حيث قال ـ بعد حديث البَرَاء الطَّويل المبيِّن لأحوال الموتى ـ: «تأمَّل يا أخي ـ وفقَّني الله وإيَّاك ـ هذا الحديث وما قبله من الأحاديث يرشدك إلى أنَّ الرُّوح والنَّفس شيءٌ واحدٌ، وأنَّه جسمٌ لطيفٌ مُشَابِكٌ للأجسام المحسوسة، يجذب ويخرج، وفي أكفانه يلفُّ ويدرج، وبه إلى السَّماء يُصعد ويُعرج، لا يموت

شرح الصاوي

قوله: (وَاسْتَظْهَرَ السُّبْكِيْ) هو الإمام أبو الحسن تقيُّ الدِّين عليٌّ بن عبد الكافي.

قوله: (بَقَاهَا اللَّذْ عُرِفْ) أيِ: الَّذي عُهد سابقاً؛ فإنَّ العلماء اتَّفقوا على أنَّ الأرواح باقيةٌ بعد الموت؛ لسؤالها في القبر والجوابِ، والنَّعيم والعذاب، والأصلُ الاستمرار حتَّى يصرف عنه، وهذا هو المعتمد.

❁ ❁ ❁

تحفة المريد

ثمَّ يَنفُخ سيِّدُنا إسرافيل في الصُّور النَّفخةَ الثَّانية، وتُسمَّى: «نفخةَ البعث»، فيجمع الله الأرواح في الصُّور عند النَّفخة الثَّانية، وفيه ثُقَبٌ بعددها، فتخرج منه الأرواح إلى أجسادها، فلا تُخطئ روحَ جسدها، وبين النَّفختين أربعون عاماً على ما في بعض الطُّرق [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٨١٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه].

قوله: (وَاسْتَظْهَرَ السُّبْكِيْ بَقَاهَا اللَّذْ عُرِفْ) بتخفيف الياء، وتسهيل ألف «بَقَاهَا»، وتسكينِ الذَّال لغةٌ في «الَّذِي».

وحاصلُ متمسَّكه: أنَّهم اتَّفقوا على بقائها بعد الموت ضرورةَ سؤالها في القبر وجوابها وتنعيمها فيه أو تعذيبها، والأصلُ في كلِّ باقٍ استمرارُه حتَّى يظهر ما يَصرف عنه.

وما قاله السُّبكيُّ ﵀ هو قول أهل السُّنَّة، وهو المختار في المسألة، فيكون مِنَ المستثنى بقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ﴾ [النمل: ٨٧].

* * *

فتح القريب المجيد

ولا يفنى، فهو ممَّا له أوَّلٌ وليس له آخر، وهو بعينين ويدين ـ أي: مع بقيَّة الأعضاء ـ، وأنَّه ذو ريح طيِّبٍ أو خبيثٍ، وهذه صفةُ الأجسام، لا صفة الأعراض» [انظر: «تفسير القرطبي» (١٥/ ٢٦١)] أي: لأنَّ العَرَضَ لا يحمل الرَّائحة؛ لأنَّها عَرَضٌ، والعَرَضُ لا يقوم بالعَرَضِ، فكلُّ روحٍ على صفة جسدها، وإن لم تكن قدره في العِظم.

وما أفاده الإمام أبو الحسن تقيُّ الدِّين عليُّ بن عبد الكافي السُّبكيُّ هو مذهبُ أهل السُّنَّة والمختارُ للجماعة، وإنَّما أفرده النَّاظم ﵀ بالذِّكر لجلالة عظمته وإحاطته بالفنون العقليَّة والنَّقليَّة.

وقول النَّاظم ﵀: «اللَّذْ» لغةٌ في «الَّذي».

* * *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

اختار الإمام تقيُّ الدِّين السُّبكيُّ في تفسيره المسمَّى بـ«الدُّرِّ النَّظيم» من هذا الاختلافِ القولَ ببقائها الَّذي عُهِد سابقاً؛ لأنَّهم اتَّفقوا على بقائها بعد الموت؛ لسؤالها في القبر وجوابها وتنعيمها أو تعذيبها فيه، والأصلُ في كلِّ باقٍ استمرارُه حتَّى يظهر ما يَصرِفُ عنه، فالدَّليل على بقائها الاستصحاب، فتكون منَ المستثنى بقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ﴾ [النمل: ٨٧].

وما قاله السُّبكيُّ هو المختار عند أهل الحقِّ، وإنَّما خصَّه المصنِّف بالذِّكر لتبحُّرِه في الفنون حتَّى أحاط بالمعقول والمنقول.

* * *

[الخِلافُ فِي فَنَاءِ عَجْبِ الذَّنَبِ]

(٩١) عَجْبُ الذَّنْبِ كَالرُّوحِ لَكِنْ صَحَّحَا ‏ ‏ ‏ ‏ اَلْمُزَنِيُّ لِلْبِلَى وَوَضَّحَا

ثمَّ أشار المصنِّف رحمه الله إلى مسألةٍ مناسبةٍ لمسألة الرُّوح في الخلاف، فقال:

(عَجْبُ) ـ بالباء الموحَّدة، وربَّما تُبدَّل ميماً، وحُكِي تثليث عينه ـ مبتدأ، وهو: «عظمٌ كالخردلة في العُصعص، وهو آخر سلسلة الظَّهر عند الصُّلب للإنسان بمنزلة مغرز الذَّنَب مِنَ الدَّابَّة»، فإضافتُهُ إلى (الذَّنْبْ) كما في الحديث، مِن إضافة الحالِّ إلى محلِّه على تشبيه العُصعص بالذَّنَب.

وأشار بقوله: (كَالرُّوحِ) ـ الَّذي هو خبر المبتدأ ـ إلى أنَّه اختُلف في فنائه وبقائه على قولين؛ مشهورُهما: أنَّه لا يفنى؛ لحديث «الصَّحيحين» [البخاري في «صحيحه» (٤٩٣٥)، ومسلم في «صحيحه» (٢٩٥٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه]: «لَيْسَ مِنَ الإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلَّا يَبْلَى، إِلَّا عَظْماً وَاحِداً وَهُوَ عَجْبُ الذَّنَبِ، وَمِنْهُ يُرَكَّبُ الخَلْقُ يَوْمَ القِيَامَةِ»، وفي رواية [لمسلم في «صحيحه» (٢٩٥٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه]: «كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَأْكُلُهُ التُّرَابُ، إِلَّا عَجْبَ الذَّنَبِ، مِنْهُ خُلِقَ وَفِيهِ يُرَكَّبُ»، فالتَّشبيه لا بقيد وقت النَّفخ.

فتح القريب المجيد

(عَجْبُ الذَّنَبْ كَالرُّوحِ) يعني: أنَّهم اختلفوا في فناء عَجْبِ الذَّنَبِ وبقائِه على قولَين؛ أصحُّهما: أنَّه لا يفنى؛ لحديث «الصَّحيحين»: «لَيْسَ مِنَ الإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلَّا يَفْنَى إِلَّا عَظْماً وَاحِداً، وَهُوَ عَجْبُ الذَّنَبِ؛ مِنْهُ خُلِقَ، وَمِنْهُ يُرَكَّبُ الخَلْقُ يَوْمَ القِيَامَةِ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٨١٤)، ومسلم في «صحيحه» (٢٩٥٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه]، وفي رواية لابن حبَّان [(٣١٤٠)]: قيل: ما هو يا رسول الله؟ قال: «مِثْلُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْهُ تُنَشَّؤُونَ»، ومن هنا قال العلماء: إنَّه عظمٌ كالخردلة في العُصْعُص، وهو آخرُ سلسلة الظَّهر عند الصُّلبْ، وهو من الإنسان بمنزلة مِغْرَزِ الذَّنَب مِنَ الدَّابَّة.

شرح الصاوي

قوله: (عَجْبُ الذَّنَبْ كَالرُّوحِ) أي: فقدِ اختُلف فيه، فقيل: يبلى، وقيل: لا، وهو الصَّحيح؛ لحديث «الصَّحيحين»: «لَيْسَ مِنَ الإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلَّا يَبْلَى إِلَّا عَظْماً وَاحِداً، وهو عَجْبُ الذَّنَبِ، مِنْهُ خَلْقُ الخَلْقِ يَوْمَ القِيَامَةِ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٨١٤)، ومسلم في «صحيحه» (٢٩٥٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه]، وعند مسلم بلفظ: «كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَأْكُلُهُ التُّرَابُ إِلَّا عَجْبَ الذَّنَبِ، مِنْهُ خُلِقَ، وَمِنْهُ يُرَكَّبُ»، وهو عظمٌ كالخَرْدَلة في العصعص آخر سلسلة الظَّهر، مختصٌّ بالإنسان، كغرز الذَّنب للدَّابَّة.

تحفة المريد

قوله: (عَجْبُ الذَّنَبْ كَالرُّوحِ) «العَجْبُ» بفتح العين وسكون الجيم وآخرُه باءٌ موحَّدة وقد تُبدَّل ميماً، وبعضهم يحكي تثليث أوَّله فيهما، فلغاته سِتٌّ [...] عَجْبُ عُجْبُ، عِجْبُ، عَجْمُ، عُجْمُ، عِجْمُ

(لَكِنْ) هذا الرَّاجح؛ أعني: عدم فنائه، خالف فيه مَن يأتي ذكره.

فـ(ـصَحَّحَا) الإمام أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى (الْمُزَنِيُّ) نسبةً لـ«مزينة»، وهي قبيلةٌ مِن كلب.

(لِلْبِلَى) أيِ: الفناء؛ متمسِّكاً بظاهر قوله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [الرحمن: ٢٦]؛ بناءً على أنَّ فناء الكلِّ يستلزمُ فناء الجزء.

وأشار بقوله: (وَوَضَّحَا) ـ بمعنى: بيَّن ـ إلى أنَّه تأوَّل دليل الأوَّل؛ فقال:

فتح القريب المجيد

وهو بفتح العين وسكون الجيم آخرُه باءٌ موحَّدةٌ، وقد تُبدَلُ ميماً، وبعضهم يحكِي تثليثَ أوَّله فيهما، فلغاته ستٌّ.

(لَكِنْ صَحَّحَا. . . اَلْمُزَنِيُّ لِلْبِلَى وَوَضَّحَا) يشير النَّاظم ؒ إلى أنَّ المُزَنيَّ اختار في العَجبِ الفناءَ؛ تمسُّكاً بقوله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [الرحمن: ٢٦]، ووضَّح صحَّة ما ذهب إليه بتأويلِه الحديثَ الَّذي استدلَّ به الأوَّل حيث قال فيه: «وقد حكم الله بالموت على جميع خلقه، فقال

شرح الصاوي

قوله: (لَكِنْ صَحَّحَا. . . اَلْمُزَنِيُّ) هو الإمام إسماعيل بن يحيى، صاحب الإمام الشَّافعيِّ.

قوله: (لِلْبِلَى وَوَضَّحَا) أي: بيَّن ما تمسَّك به، ولكن علمتَ أنَّ الصَّحيح هو الأوَّل.

تحفة المريد

وإضافتُهُ لـ«الذَّنَب» من إضافة المماثل لمماثله، فقولهم: «عَجْب الذَّنَب» معناه: «عَجْبٌ شبيهٌ بالذَّنب»؛ وهو عَظمٌ كالخردلة في آخر سلسلة الظَّهر في العُصْعُص، مختصٌّ بالإنسان كمَغرِزِ الذَّنب للدَّابة، وهو بكسر الرَّاء من باب «ضَرَب».

وتشبيهه بالرُّوح في جريان الاختلاف في الفناء على قولين، والمشهور منهما: أنَّه لا يفنى، لكن لا بقيد وقت النَّفخ، وإن كان الخلاف في المشبَّه به مُقيَّداً به، كما صرَّح به المصنِّف في قوله: «وَفِي فَنَا النَّفْسِ لَدَى النَّفْخِ اخْتُلِفْ».

قوله: (لَكِنْ صَحَّحَا. . . اَلْمُزَنِيُّ لِلْبِلَى) أي: لكن صحَّح الإمام إسماعيل بنُ يحيى المُزَنيُّ ـ وهو منسوبٌ لـ«مُزَينة»، اسمُ قبيلةٍ ـ القولَ بأنَّ عَجْبَ الذَّنب يبلى ويفنى؛ تمسُّكاً بظاهر قوله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [الرحمن: ٢٦]، وفناءُ الكلِّ يستلزم فناءَ الجزء.

وقوله: (وَوَضَّحَا) أي: بيَّن صحَّة ما ذهب إليه، ووافقه ابنُ قتيبة، وقال: إنَّه آخر ما يَبلى منَ الميِّت.

وقد حكم الله تعالى بالموت على جميع خلقه، فقال تعالى: ﴿قُلْ يَتَوَفَّىٰكُم مَّلَكُ ٱلْمَوْتِ ٱلَّذِى وُكِّلَ بِكُمْ﴾ [السجدة: ١١]، فإذا لم يبق إلَّا ملك الموت توفَّاه الله تعالى بلا ملك موت، كما أشرت إليه آنفاً، فغيرُ مستنكَرٍ أن يكون كذلك: يُفني الله تعالى الإنسان بالتُّراب، فإذا لم يبق إلَّا عَجب الذَّنَب أفناه الله تعالى بلا تراب، كما يميت مَلَك الموت بلا ملك موت، ولا يشكل عليه رواية مسلم الأخرى [في «صحيحه» (٢٩٥٥) من حديث أبي هريرة ﷺ]: «إنَّ فِي الْإِنْسَانِ عَظْمًا لَا تَأْكُلُهُ الْأَرْضُ أَبَدًا» الحديث؛ لأنَّه ليس فيه تعرُّض إلَّا لعدم فنائه بالأرض، والإمامُ المزنيُّ رحمه الله يقول به، ووافقه ابن قتيبة وقال: إنَّه آخر ما يَبلى مِنَ الميت، ولم يتعرَّضا لوقت فنائه؛ هل هو عند فناء العالَم، أو قبل ذلك؟ وهو محتملٌ.

فتح القريب المجيد

تعالى: ﴿قُلْ يَتَوَفَّىٰكُم مَّلَكُ ٱلْمَوْتِ ٱلَّذِى وُكِّلَ بِكُمْ﴾ [السجدة: ١١]، فإذا لم يبقَ إلَّا ملك الموت توفَّاه الله تعالى بلا ملك موتٍ، فغير مستنكَرٍ أن يكون كذلك؛ يفني اللهُ الإنسانَ بالتُّراب، فإذا لم يبق إلَّا عَجبُ الذَّنب أفناه الله بلا ترابٍ، كما يميتُ ملكَ الموت بلا ملك موتٍ».

وقال الزَّركشيُّ: فإن قيل: ما فائدةُ إبقاء هذا العظم عند القائل ببقائه، دون سائر الجسد؟

أجاب ابنُ عقيل الحنبليُّ: بأنَّ لله تعالى في هذا سرًّا لا نعلمُه، ويجوز أن يكون الباري جعلَ ذلك للملائكة علامةً على أن يُحييَ كلَّ إنسانٍ بجواهره الَّتي كانت في الدُّنيا بأعيانها، ولولا ذلك لجوَّزت الملائكة إعادةَ الأرواح إلى أبدانٍ غيرِ أبدانها الَّتي كانت في الدُّنيا.

وظواهرُ الآثار تقتضي اختصاص هذا العظم بأفراد الإنسان، دون سائر الحيوانات.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

والأقوى في النَّظر: أنَّه لا يَبلى لحديث «الصَّحيحين»: «لَيْسَ مِنَ الْإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلَّا يَبْلَى إِلَّا عَظْماً وَاحِداً؛ وَهُوَ عَجْبُ الذَّنَبِ، مِنْهُ خُلِقَ الخَلْقُ يَوْمَ القِيَامَةِ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٨١٤)، ومسلم في «صحيحه» (٢٩٥٥)، من حديث أبي هريرة ﷺ]، ولحديث مسلم [(٢٩٥٥)]: «كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَأْكُلُهُ التُّرَابُ إِلَّا عَجْبُ الذَّنَبِ مِنْهُ خُلِقَ، وَمِنْهُ يُرَكَّبُ»، وفي حديثه الآخر [(٢٩٥٥)]: «إِنَّ فِي الإِنْسَانِ عَظْماً لَا تَأْكُلُهُ الأَرْضُ أَبَداً».

واختُلف هل بقاؤه تعبُّديٌّ أو مُعلَّلٌ؟ والأرجح أنَّه تعبُّديٌّ لضعف ما علَّل به القائل بأنَّه مُعلَّلٌ، فإنَّه علَّله بجواز كونه جُعل علامةً للملائكة الموكَّلين بالإعادة على إحياء كلِّ إنسانٍ بجواهره الَّتي كانت في الدُّنيا، ووجه ضعفه: أنَّ الملائكة لا يخفى عليهم هذا الأمر، مع أنَّهم يُعيدون كلَّ إنسانٍ بجواهره بأمر الله، على أنَّه يبلى الذَّنَب في نفسه.

والأقوى في النَّظر أنَّه لا يَبلى؛ عملاً بظاهر الحديث.

والجمهورُ على أنَّ: «بقاء هذا العظم عند القائل به تعبُّديٌّ»، وعُلِّل بجواز أن يكون جُعِلَ علامةً للملائكة على إحياء كلِّ إنسانٍ بجواهره الَّتي كانت في الدُّنيا بأعيانها.

وهذا العجب خاصٌّ بالإنسان كما هو ظاهر الآثار؛ قال النَّوويُّ رحمه الله في «شرح مسلم» [(١٨/ ٩٢)]: «وهو أوَّلُ ما يُخلقُ مِنَ الآدميِّ، وهو الَّذي يبقى منه ليُعَادَ عليه تركيبُ الخَلْق».

(٩٢) وَكُـلُّ شَـيْءٍ هَـالِـكٌ قَـدْ خَـصَّـصُـوا عُـمُـوْمَـهُ فَـاطْـلُـبْ لِـمَـا قَـدْ لَـخَّـصُـوا

(وَ) لمَّا كان القول ببقاء الرُّوح وعجب الذَّنب هو الرَّاجح، أجاب عمَّا يخالفه كقوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ﴾ أي: مَشِيءٍ مِنَ الكائنات؛ بسائط كانت أو مركَّبات، جواهرها وأعراضها ﴿هَالِكٌ﴾ زائلٌ فانٍ ﴿إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨] وذاته.

فاستثنى مِن عموم كلِّ المحكوم عليه بعروض الهلاك ذاتَهُ تعالى، فدلَّ على هلاك كلِّ ما سواه عزَّ وجلَّ، ومِن جملته الرُّوح والعجب؛ لأنَّ الاستثناء معيار العموم.

وحاصلُ جواب المخالفة المشار إليه: أنَّ العلماء (قَدْ خَصَّصُوا) أي: قصَروا (عُمُوْمَهُ) أي: استغراقه الصَّالح لتناوله مِن غير حصرٍ؛ إذِ العامُّ لفظٌ يستغرق الصَّالح له مِن غير حصرٍ، والتَّخصيصُ قَصرُ العامِّ على بعض أفراده؛ باستثناء العرش والكرسيِّ والجنَّة والنَّار وأهلهما منه، فلا يعتريها هلاكٌ ولا فناءٌ، وكذا: اللَّوح والقلم والأرواح؛ كما في رواية ابن عبَّاس رضي الله عنهما،

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

قوله: (وَكُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ قَدْ خَصَّصُوا عُمُوْمَهُ) لمَّا تقدَّم أنَّ الرُّوح باقيةٌ، وعجبُ الذَّنب كذلك، وأجسادُ الأنبياءِ والشُّهداءِ، والعرشُ والجنَّةُ والنَّارُ والحورُ كذلك، وَرَد علينا قوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨]، فأجاب المصنِّف عن هذه الآية: بأنَّها من العامِّ الَّذي أُريد به الخصوص؛ أي: فهو مخصوصٌ بما قد وَرَد الشَّرع ببقائه، فصارت الكلِّيَّة غير عامَّةٍ لذلك.

تحفة المريد

قوله: (وَكُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ قَدْ خَصَّصُوا عُمُوْمَهُ) لمَّا كان القول ببقاء الرُّوح وعَجبِ الذَّنب هو الرَّاجح، أشار المصنِّف إلى الجواب عمَّا يَرِد عليه كقوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨]؛ إذ مقتضاه أنَّ كلَّ ما سواه تعالى محكومٌ عليه بالهلاك

ولولا أنَّ عندهم آثاراً صحيحة دلَّت على ذلك لَمَا ارتكبوه، فإنَّ مثله لا يُتلقَّى إلَّا مِنَ السَّمع، ولا يُعلم مِن جهة الاجتهاد، وإذا حفظ أهل الجنَّة مِنَ الموت، فما بالك بالفناء، وقد صحَّت الأخبار بأنَّ الأرض لا تأكل أجساد الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام، ولا الشُّهداء، ولا العلماء، ولا حملة القرآن، ولا المؤذِّنين احتساباً، فأَوْلى أن لا تفنى.

ويُلحَقُ بمَن ذُكر مَن خالطت محبَّة رسول الله ﷺ حشاشته، حتَّى سرت في جسمه سريان الماء في العود، وكذلك مَن يأكل الحلال الصِّرف الَّذي لا يخالطه شبهةٌ؛ قال سيِّدي عبد الوهاب الشَّعرانيُّ رحمه الله: «وقد شاهدت ذلك في الشَّيخ نور الدِّين الشُّوني شيخي في الصَّلاة على رسول الله ﷺ، فإنِّي نزلت قبره رحمه الله بعد دفنه بسنة وتسعة أشهر، فوجدته طريًّا كما وضعناه، وكذلك في جدِّي الأدنى الشَّيخ علي رحمه الله، فإنَّهم وجدوه طريًّا أيضاً كما وضعوه بعد إحدى وعشرين سنة. [اهـ] [«اليواقيت والجواهر» بتصرف (٢/ ٥٥٠)].

واعلم أنَّ للعلماء في تلك المستثنيات قولين:

أحدهما: فناؤها بالفعل، والظَّواهر تؤيِّده.

والآخر: أنَّها باقياتٌ بإبقائه تعالى لها، ليست ممَّا يحلُّه الفناء.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

وأجيب أيضاً: بأنَّ المراد: قابلٌ للهلاك، وأمَّا هلاكُه بالفعل أَوْ لا فشيءٌ آخر، كما قال العارفون: [من الكامل]

مَـنْ لَا وُجُـودَ لِـذَاتِـهِ مِـنْ ذَاتِـهِ ... فَـوُجُـودُهُ لَـوْلَاهُ عَـيْـنُ مُـحَـالِ

تحفة المريد

وحاصلُ الجواب: أنَّ العلماء قَصَرُوا عموم ذلك على غير الأمور الَّتي وردت الأحاديثُ باستثنائها كـ: الرُّوح، وعجب الذَّنب، وأجساد الأنبياء والشُّهداء، والعرش، والكرسيِّ، والجنَّة والنَّار، والحور العين، ونحو ذلك. . .، وقد نظم الجلال السُّيوطيُّ ثمانيةً بقوله: [مِنَ الطَّويل]

ثَـمَـانِـيَـةٌ حُـكْـمُ الـبَـقَـاءِ يَـعُـمُّـهَـا ... مِنَ الـخَـلْـقِ وَالـبَـاقُـونَ فِـي حَـيِّـزِ الـعَـدَمْ

هِـيَ: الـعَـرْشُ وَالـكُـرْسِـيُّ نَـارٌ وَجَـنَّـةٌ ... وَعَـجْـبٌ وَأَرْوَاحٌ كَـذَا الـلَّـوْحُ وَالـقَـلَـمْ

وعلى هذا فتكون الآية من قبيل العامِّ المخصوص، والعامُّ: لفظٌ يستغرق الصَّالح له بغير حصرٍ، والتَّخصيصُ: قصرُ العامِّ على بعض أفراده.

(فَاطْلُبْ) عدَّاه بـ«لام» (لِمَا)؛ لتضمُّنه معنى «توجَّهْ» للأمور الَّتي نصَّ عليها العلماء، ورووا أحاديثها، فإنَّهم (قَدْ لَخَّصُو) هـ(ـا) وهذَّبوها.

وما سلكه المصنِّف رحمه الله في الجواب هو لجماعةٍ كابن عبَّاس رضي الله عنهما.

فتح القريب المجيد

(وَكُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ قَدْ خَصَّصُوا عُمُومَهُ فَاطْلُبْ لِمَا قَدْ لَخَّصُوا) لمَّا أسلف النَّاظم رحمه الله الخلافَ في فناء الرُّوح والعَجب وبقائهما، وكان الرَّاجحُ فيهما البقاء، وكان قوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨] أي: ذاته، ممَّا يُشكِلُ على ذلك الرَّاجح ـ إذ مقتضاه أنَّ كلَّ ما سواه تعالى محكومٌ عليه بالهلاك ومشمولٌ له؛ لأنَّ الاستثناءَ معيارُ العموم، وكذا قوله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴿٢٦﴾ وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ﴾ [الرحمن: ٢٦ - ٢٧]؛ إلَّا أنَّ الاستثناء فيه معنويٌّ ـ أشار النَّاظم رحمه الله إلى ما يدفعُ الإشكالَ بقوله: «وَكُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ قَدْ خَصَّصُوا. . . إلخ».

ومرادُ النَّاظم رحمه الله: أنَّ الآيتين دخلهما التَّخصيصُ، وهو قَصرُ العامِّ ـ الَّذي هو لفظٌ يستغرق الصَّالحَ له من غيرِ حصرٍ ـ على بعض أفرادِه، فليكن هذان الأمران ممَّا أخرجَه التَّخصيصُ أيضاً منهما، فقدِ استثنوا من ذلك: العرشَ، والكرسيَّ، والجنَّة والنَّار فيما لا يفنى أهلهما، فلا يعتريهما هلاكٌ ولا فناء، وأجاب ابن عبَّاس رضي الله عنهما بمثل هذا، وزاد: واللَّوح، والقلم، والأرواح، ومثل هذا التَّخصيص لا يُقْدِمُ عليه الأكابرُ ـ وخصوصاً الصَّحابة ـ إلَّا بدليلٍ سمعيٍّ؛

شرح الصاوي

قوله: (فَاطْلُبْ لِمَا قَدْ لَخَّصُوا) أي: من هذا الجواب.

* * *

تحفة المريد

وهذا الجواب لجماعةٍ كابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما، وذهب محقِّقو المتأخِّرين إلى أنَّه لا استثناء ولا تخصيص، وقالوا: معنى «هَالِكٌ» قابلٌ للهلاك، كما هو معنى «فانٍ» أيضاً.

وقوله: (فَاطْلُبْ لِمَا قَدْ لَخَّصُوا) أي: فتوجَّه لِمَا قد لخَّص العلماء؛ أي: من الأمور الَّتي وردت الأحاديث باستثنائها، وقد تقدَّم بيانُها.

* * *

وذهب بعض محقِّقي المتأخِّرين إلى أنَّه لا استثناء ولا تخصيص، وإنَّ معنى «هالك»: قابل للهلاك مِن حيث إمكانه وافتقاره، كما هو معنى «فانٍ» أي: قابل له كذلك.

* * *

فتح القريب المجيد

إذ لا يُتلقَّى مثلُ هذا إلَّا منَ السَّمع، وقد جاءت الآثارُ بأنَّ الأرضَ لا تأكلُ أجسادَ الأنبياءِ ولا العلماءِ ولا الشُّهداءِ ولا حملةِ القرآنِ ولا المؤذِّنين احتساباً، فالأَوْلى أن لا تفنى.

* * *

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

....

[مَاهِيَّةُ الرُّوحِ]

(٩٣) وَلَا تَـخُـضْ فِـي الـرُّوحِ إِذْ مَـا وَرَدَا نَـصٌّ عَـنِ الـشَّـارِعِ، لَـكِـنْ وُجِـدَا
(٩٤) لِـمَـالِـكٍ: هِـيَ صُـورَةٌ كَـالـجَـسَـدِ فَـحَـسْـبُـكَ الـنَّـصُّ بِـهَـذَا الـسَّـنَـدِ

(وَلَا نَخُضْ) نحن معاشر جمهور المحقِّقين مِن أهل السُّنَّة وأماثل الفلاسفة (فِي) بيان حقيقة (الرُّوحِ) بجنسٍ وفصلٍ مميِّزين لها؛ لتعذُّر الوقوف عليهما؛ لعدم ورود السَّمع بذلك، ولا يتلقَّيان ذلك إلَّا منَ السَّمع.

● والحاصلُ أنَّ النَّاس اختلفوا في الرُّوح على فرقتين:

فتح القريب المجيد

(وَلَا تَخُضْ فِي الرُّوحِ) اعلم أنَّ النَّاس اختلفوا في الرُّوح على فرقتين:

ـ فرقةٌ أمسكت عنِ الكلام فيها؛ لأنَّها سرٌّ مِن أسرار الله تعالى لم يُؤتَ علمَه البشرُ، وهذه الطَّريقة هي المختارة، وإليها أشار النَّاظم ﵀ بقوله: «وَلَا تَخُضْ... إلخ»، والجمهور على أنَّ الكفَّ عنها على سبيل النَّدب، فالخوضُ في بيان حقيقتها بالجنس والفصل مكروهٌ؛ لعدم التَّوقيف ـ أي: التَّعليم منَ الشَّارع ﷺ ـ في ذلك؛ إذ هي منَ المغيَّبات الَّتي لا تُعرَفُ إلَّا من جهة الشَّارع، ولم يَرِد عنه فيها بيانٌ، ولذا قال الجنيد: «الرُّوح شيءٌ استأثر اللهُ تعالى بعلمه، ولم يُطلع عليه أحداً من خلقه، فلا يجوز لعباده البحثُ عنه بأكثرَ من أنَّه موجودٌ».

شرح الصاوي

قوله: (وَلَا تَخُضْ فِي الرُّوحِ... إلخ) اعلم أنَّه اختُلف في الرُّوح، فقال قومٌ: إنَّها سِرٌّ من أسرار الله تعالى لم يُطلعِ اللهُ عليها أحداً، قال تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى﴾ [الإسراء: ٨٥]، ولكن لم يَخرُج النَّبيُّ ﷺ من الدُّنيا حتَّى أطلعه الله عليها وعلى غيرها من سائر المغيَّبات الَّتي يليق علمها بالحوادث، وأمَره الله ببثِّ البعض، وكتْمِ البعض، وخيَّره في البعض.

تحفة المريد

قوله: (وَلَا نَخُضْ فِي الرُّوحِ) أي: ولا نخض نحن معاشرَ جمهور المحقِّقين في بيان حقيقة الرُّوح، هكذا في «شرح المصنِّف» [«هداية المريد» (٢/ ٩٧٠)]، ومقتضى هذا أنَّ المتن يُقرأ بالنُّون، والشَّائعُ قراءتُه بالتَّاء الَّتي للمخاطب.

وحَمَلَ الشَّارح النَّهي على الكراهة، حيث قال: «فالخوض في بيان حقيقتها مكروهٌ؛ لعدم التَّوقيف في ذلك».

- فرقة أمسكت عنِ الكلام فيها؛ لأنَّها سرٌّ مِن أسراره عزَّ وجلَّ، ولم يؤت علمه البشر، وهذه الطَّريقة هي المختارة، وبها صدَّر المصنِّف ﷺ جازماً بها.

- وفرقة تكلَّمت وبحثت عن حقيقتها؛ قال الإمام النَّوويُّ ﷺ [«شرح مسلم» بتصرف (١٣/ ٣٢)]: «وأصحُّ ما قيل فيها على هذه الطَّريقة ما قاله إمام الحرمين ﷺ: إنَّها جسمٌ لطيفٌ شفَّافٌ حيٌّ لذاته، مشتبكٌ في الأجسام الكثيفة اشتباك الماء بالعود الأخضر، واحتجُّوا لهذا بوصفها في الأخبار بالهبوط والعروج، والتَّردُّد في البرزخ».

وهذه الطَّريقة هي المرجوحة الَّتي حكاها النَّاظم بقوله فيما يأتي: «لَكِنْ وُجِدَا.. لِمَالِكٍ... إلخ».

وذهب كثيرٌ مِنَ المتأخِّرين إلى أنَّها عَرَضٌ، وهي الحياة الَّتي صار البدن بوجودها حيًّا.

فتح القريب المجيد

- وفرقةٌ تكلَّمت فيها، فقالت: إنَّها جسمٌ لطيفٌ مشتبِكٌ بالأجسام الكثيفة، اشتباكَ الماء بالعود الأخضر؛ أي: ساريةٌ فيه سريان الماء في الوَرد، أوِ النَّار في الفحم.

وقوله: «بالأَجْسَامِ الكَثِيفَةِ» أي: غالباً، وإلَّا فالملائكةُ أجسامُها لطيفةٌ.

وما قالته هذه الفِرقة مرجوحٌ كما أشار النَّاظم إلى مرجوحيَّته بقوله بعدُ: «لَكِنْ وُجِدَ لِمَالِكٍ».

شرح الصاوي

وهذا أكبر دليلٍ على عجز الإنسان، حيث لم يعرف أقرب الأشياء إليه؛ وهي روحُه الَّتي بين جنبيه، وهذا القول هو الحقُّ؛ أي: فيُكرَه الخوض في الرُّوح.

تحفة المريد

لكن كلام الجنيد يدلُّ على الحرمة، حيث قال: «الرُّوح شيءٌ استأثر الله بعلمه، فلم يَطَّلِعْ عليه أحدٌ من خلقه، فلا يجوز لعباده البحث عنها بأكثر من أنَّها موجودةٌ؛ قال تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥]، وفي ذلك إظهارٌ لعجز المرء؛ حيث لم يعلمْ حقيقة نفسه الَّتي بين جنبيه مع القطع بوجودها».

ولم يخرجِ النَّبيُّ ﷺ من الدُّنيا حتَّى أطلعه الله تعالى على جميع ما أبهمه عنه من الرُّوح وغيرها، مما يمكن علم البشر به، لا على جميع معلوماته تعالى، وإلَّا لزم مساواة الحادث للقديم، وما خالف ذلك نحو: ﴿وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ﴾ [الأنعام: ٥٠] محمولٌ على أنَّه كان قبل أن يُكشف له عن ذلك.

ثمَّ أشار المصنِّف رحمه الله إلى علَّة النَّهي عنِ الخوض فيها على الطَّريق الأوَّل بأنَّه خلاف الأدب مع الشَّارع، حيث لم يبيِّنها لنبيِّه ﷺ؛ بقوله:

(إِذْ) يعني: أنَّ عدم خوضنا في بيان حقيقة الرُّوح؛ لأنَّه (مَا) نافية (وَرَدَا) بألف الإطلاق.

(نَصٌّ) أي: دليلٌ ولو ظاهراً أو ظنًّا (عَنِ الشَّارِعِ) وهو الله تبارك وتعالى؛ إذ لم يبلِّغنا عنه نبيُّنا ﷺ ذلك، وكلُّ ما هو كذلك فالأَوْلى الكفُّ عنِ الخوض فيه، ولا يعبَّر عنه بأكثر مِن أنَّه موجود؛ كما قاله الإمام أبو القاسم الجنيد وغيره رحمهم الله.

فتح القريب المجيد

(إِذْ مَا وَرَدَا... نَصٌّ عَنِ الشَّارِعِ) هذا علَّةٌ للنَّهي عنِ الخوض فيها؛ لعدم النَّصِّ منَ الشَّارع عليها، وكلُّ ما هو كذلك فالأدبُ الكفُّ عنِ الخوض فيه.

شرح الصاوي

قوله: (إِذْ مَا وَرَدَا... نَصٌّ عَنِ الشَّارِعِ) علَّةٌ للنَّهيِ المتقدِّم؛ أي: فيُكره الخوضُ لعدم ورود نصٍّ منَ الشَّارع ببيان حقيقتها؛ قال الجنيد: «الرُّوح شيءٌ استأثره الله بعلمه، ولم يُطلع

تحفة المريد

وما ذكر من عدم الخوض في الرُّوح هو المختار؛ ولذلك صدَّر النَّاظم به، فنُمسك عن بيانِ حقيقتها، وبيانِ مقرِّها من الجسد.

والمشهورُ عدمُ تعدُّدِ الرُّوح في كلِّ جسدٍ، وصَرَّح العِزُّ بن عبد السَّلام بأنَّ في كلِّ جسدٍ روحين:

إحداهما: «روحُ اليقظة» الَّتي أجرى الله العادة بأنَّها إذا كانت في الجسد كان الإنسان مُستيقظاً، فإذا خرجت منه نام، ورأت تلك الرُّوح المنامات.

والأخرى: «روحُ الحياة» الَّتي أجرى الله العادة بأنَّها إذا كانت في الجسد كان حيًّا، وإذا فارقته مات، وهاتان الرُّوحان في باطن الإنسان، لا يعرف مقرَّهما إلَّا مَن أطلعه الله على ذلك.

وقد كان بعض الأرواح يومَ ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ [الأعراف: ١٧٢] مُقبلاً على بعض بالوجه، وبعضها مُولِّياً ظهره لبعضٍ، وبعضها جاعلاً جنبه لبعضٍ، فالإقبال بالوجه غاية في المودَّة، وعكسه بالظَّهر، وبالجنب بين ذلك، كما في «اليواقيت»، قال: ويُكشف لكثيرٍ عن ذلك كسهل بن عبد الله، حتَّى إنَّهم يعرفون تلامذتهم إذ ذاك، وفي الحديث: «**الأَرْوَاحُ جُنودٌ مُجنَّدةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائتلفَ، وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اختلفَ**» [اخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٣٣٦)، ومسلم في «صحيحه» (٢٦٣٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه].

قوله: (إِذْ مَا وَرَدَا... نَصٌّ عَنِ الشَّارِعِ) أي: لأنَّه لم يرد دليلٌ عن الله تعالى ببيانها،

قال تعالى: ﴿وَيَسْئَلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥] أي: ممَّا استأثر الله تعالى بعلمه؛ إظهاراً لعجز المرء، حيث لم يعلم حقيقة نفسه الَّتي بين جنبيه مع القطع بوجوده، فيردُّ العِلم إليه سبحانه مع الإقرار بالعجز عن إدراك ما لم يطلعه الله تعالى عليه.

وفي كلام أمير المؤمنين عليٍّ ﷺ: «مَنْ عَرَفَ نَفْسَهُ فَقَدْ عَرَفَ رَبَّهُ»؛ أي: لأنَّه لا يمكن لأحدٍ معرفة نفسه قطُّ؛ لأنَّ الحقَّ تعالى جعل النَّفس رتبة تعجيزٍ لنا بيننا وبين معرفة ذاته، كأنَّه تعالى يقول: إذا عجز الإنسان عن معرفة نفسه مع كونها مخلوقةً ومِن أقرب الأشياء إليه، فكيف بمعرفة مَن لا شبيه له ولا نظير، ولا يجتمع مع عباده في حدٍّ ولا حقيقة؟!

والحقُّ أنَّ الله تعالى لم يقبض نبيَّه ﷺ حتَّى أطلعه على كلِّ ما أبهمه عنه؛ إلَّا أنَّه أمره بكتم بعضٍ، والإعلام بآخر.

فتح القريب المجيد

فـ«إذْ» تعليليَّةٌ، و«مَا» نافيةٌ، ومتعلَّق المصدر محذوفٌ، أشار إليه النَّاظم ﷺ بقوله: «نَصٌّ»، وأراد بـ «النَّصِّ» ما يشملُ الظَّاهرَ، بل أنزل عليه حينَ سألته اليهود عنها في عدَّة مواطنَ: ﴿وَيَسْئَلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥] أي: في علم ربِّي، فـ«من» بمعنى: «في»، و«أمر» بمعنى: «علم»؛ أي: ممَّا استأثر الله تعالى بعلمه، ولمَّا نزلت الآية قالتِ اليهود: «هكذا نجده عندنا في التَّوراة».

قال ابنُ بطَّال: «الحكمةُ في إخفاء علمها تعريفُ الخلائق بعجزهم عن علم ما لا يُدرِكونه مع قربِه منهم؛ ليضطرَّهم إلى ردِّ العلم إليه، والإقرار بالعجز عن إدراك ما لم يُطلعهم عليه».

وقال القرطبيُّ: «حكمتُهُ إظهارُ عجز المرء؛ لأنَّه إذا لم يعلم حقيقةَ نفسه الَّتي بين جنبَيه مع القطع بوجوده، كان عجزُه عن إدراك حقيقة الحقِّ سبحانه وتعالى من بابِ أَوْلى، وقريبٌ منه عجزُ البصر عن إدراك نفسه». اهـ.

شرح الصاوي

عليه أحداً من خلقه، فلا يجوز لعباده البحثُ عنه بأكثر من أنَّه موجودٌ». اهـ، فلا علم لنا بحقيقتها ولا بمقرِّها من الجسد.

تحفة المريد

وكلُّ ما هو كذلك فالأَوْلى عدم الخوض فيه، وهذا التَّعليل للنَّهي عنِ الخوض في الرُّوح، على الطَّريقة المختارة.

وقوله: (لَكِنْ) استدراكٌ لدفع توهُّم المنع عنِ الخوض فيها مطلقاً، ولو بخاصَّةٍ مِن خواصِّها.

(وُجِدَا) بألف الإطلاق.

(لِـ)ـجلِّ أهل مذهب الإمام (مَالِكٍ) بن أنس ﷺ، ممَّن خاض في بيان حقيقتها ما حاصله:

(هِيْ) يعني: روح كلِّ جسدٍ (صُوْرَةٌ) أي: جسمٌ ذو صورة (كَـ)ـصورة ذلك (الـجَسَدِ) أي: في الشَّكل والهيئة، لا في الظُّلمة والكثافة، والرِّقَّة واللَّطافة.

وتخصيصُ أهل مذهب الإمام مالك بالذِّكر؛ لأنَّهم أتقى أرباب المذاهب للشُّبهات، وأشدُّهم محافظةً على النُّصوص الشَّرعيَّة.

فتح القريب المجيد

(لَكِنْ وُجِدَا... لِمَالِكٍ هِيْ صُوْرَةٌ كَالجَسَدِ) أشار النَّاظم ﷺ بهذا إلى الطَّريقة الثَّانية؛ وملخَّصُها: أنَّ الخائضين فيها اختلفوا اختلافاً كثيرَ العَنَا ـ بفتح العين المهملة؛ أيِ: التَّعب ـ قليل الغَنَا ـ بفتح الغين المعجمة؛ أيِ: الفائدة ـ وتقدَّم أصحُّ ما قيل منه قريباً، ومن ذلك أيضاً: أنَّها أجسامٌ لطيفةٌ متكوِّنةٌ في القلبِ ساريةٌ في الأعضاء من طريق الشَّرايين، وهي العروق الضَّاربة؛ أيِ: المتحرِّكة الَّتي لا تسكن، فإذا سكنت مات الإنسان، ومنها الوريدان.

ومنه أيضاً: أنَّها متكوِّنةٌ في الدِّماغ نافذةٌ في الأعصاب النَّابتة منه إلى جملة البدن، ولهذا يموت البدن إذا قُطع رأسُه، ولا يموت غالباً بقطع بعض الأعضاء غيره.

شرح الصاوي

قوله: (لَكِنْ وُجِدَا... لِمَالِكٍ هِيْ صُوْرَةٌ كَالجَسَدِ) المراد: لأصحاب مالك، ونقله النَّوويُّ عن إمام الحرمين من السَّادة الشَّافعيَّة حيث قال: «إنَّها جسمٌ لطيفٌ شفَّافٌ، حيٌّ لذاته، مشتبِكٌ بالأجساد الكثيفة اشتباكَ الماء بالعود الأخضر، على هيئة جسد صاحبها»؛ واحتجُّوا لهذا: بوصفها بالهبوط والعروج والتَّردُّد في البرزخ.

تحفة المريد

قوله: (لَكِنْ وُجِدَا... لِمَالِكٍ هِيْ صُوْرَةٌ كَالجَسَدِ) بسكون الياء لغةً في «هِيَ» بفتحها؛ أي: لكن وجد لأهل مذهب مالكٍ ممَّن خاض في بيان حقيقة الرُّوح: هي جسمٌ ذو صورةٍ كصُورة الجسد في الشَّكل والهيئة، فإنَّ أصبغ [ابن الفرج من كبار المالكية] نقل عن ابن القاسم عن عبد الرَّحيم بن خالد قال: «الرُّوحُ ذو جسدٍ ويدين ورجلين وعينين ورأسٍ تُسَلُّ من الجسدِ سَلًّا»؛ وإنَّما نسبه المصنِّف لمالكٍ لاستنادهم إليه في ذلك، وما ذُكر منَ الخوض في الرُّوح هو غير المختار.

قال النوويُّ: وأصحُّ ما قيل فيها على هذه الطَّريقة ما قاله إمام الحرمين: «إنَّها جسمٌ لطيفٌ شفَّافٌ مُشتبِكٌ بالجسم كاشتباك الماء بالعود الأخضر، فتكون ساريةً في جميع البدن»

فتح القريب المجيد

وجمهور المتكلِّمين فيها على أنَّها: «جسمٌ مخالفٌ بالماهيَّة للجسم الَّذي يتولَّد منه الأعضاء، نورانيٌّ علويٌّ ـ أي: مركزه العلو كالنَّار والدُّخان ـ خفيفٌ حيٌّ لذاته ـ أي: بلا روح، وإلَّا لاحتاجت الرُّوح لروحٍ مثلها، وهلمَّ جرًّا ـ، نافذٌ في جواهر الأعضاء سارٍ فيها سريان الماء في الورد، والنَّار في الفحم كما تقدَّم، لا يتطرَّق إليه تبدُّلٌ ولا انحلالٌ، بقاؤه في الأعضاء حياةٌ، وانتقاله عنها إلى عالم الأرواح موتٌ»، وهذا هو مختار الفقهاء، وإليه أشار النَّاظم ﷺ بقوله: «لَكِنْ وُجِدَا... إلخ» أي: وُجد لجُلِّ أهل مذهب مالك أنَّها صورةٌ ـ أي: جسمٌ ذو صورةٍ ـ كصورة ذلك الجسد في الشَّكل والهيئة، لا في الظُّلمة والكثافة والرِّقة واللَّطافة.

شرح الصاوي

وأُورِد على هذا القول: أنَّه إذا قُطِع عضو حيوان لزم قطع نظيره من الرُّوح، فيلزم عليه عدم بقائها، مع أنَّ القول ببقائها هو المعتمد.

أجيب: بأنَّ لَطافتها مقتضيةٌ لسرعة انجذابها من ذلك العضو المقطوع قبل انفصاله، أو سرعة الالتحام بعد القطع، كالأجساد الهوائيَّة وسائرِ المائعات.

وقال العزُّ بن عبد السَّلام: «إنَّ في كلِّ جسدٍ روحين:

إحداهما: روحُ اليقظة؛ الَّتي أجرى الله العادة بأنَّها إذا كانت في الجسد كان الإنسان متيقِّظاً، فإذا خرجت منه نام الإنسان، ورأت تلك الرُّوح المنامات.

والأخرى: روحُ الحياة؛ الَّتي أجرى الله العادة بأنَّها إذا كانت في الجسد كان حيًّا، فإذا فارقته مات، فإذا رجعت إليه حيي.

ولا يَعلم مقرَّهما إلا مَنْ أطلعه الله على ذلك، فهما كجنينين في بطن امرأة».

تحفة المريد

وقيل: مقرُّها البطنُ، وقيل: القلب، وقيل: بقرب القلب، والصَّواب ما قاله إمام الحرمين، وهذا في حالة الحياة، وأمَّا بعد الموت فأرواح السُّعداء بأفنية القبور على الصَّحيح.

وقيل: عند آدم عليه الصَّلاة والسَّلام في سماء الدُّنيا، لكن لا دائماً، فلا ينافي أنَّها تسرحُ حيث شاءت؛ وأمَّا أرواح الكفَّار ففي سِجِّين في الأرض السَّابعة السُّفلى محبوسةٌ.

وقيل: أرواح السُّعداء بالجابية في الشَّام، وقيل: ببئر زمزم، وأرواح الكفَّار ببئر بَرَهُوت في حضرموت الَّتي هي مدينةٌ في اليمن.

وإذا علمت النَّقل عن أهل السُّنَّة بالخوض في حقيقة الرُّوح، (فَحَسْبُكَ) أي: يكفيك في أنَّ إمساك مَن أمسك عنِ الخوض في حقيقته إنَّما هو على طريق التَّأدُّب مع الشَّارع.

وقوله: (النَّصُّ) أيِ: الصَّريحُ؛ أي: كفاك نقل التَّصريح عنهم بالخوض في الكشف عن حقيقة الرُّوح.

(بِهَذَا السَّنَدِ) هو عرفاً: «الطَّريق الموصلة إلى المتن»، وحكايةُ تلك الطَّريق هي الإسناد؛ أي: فلو كان الخوض فيها ممتنعاً لم يقدِم عليه مثل هؤلاء الأكابر.

فتح القريب المجيد

(فَحَسْبُكَ النَّصُّ بِهَذَا السَّنَدِ) أي: يكفيك ـ في أنَّ النَّهي عنِ الخوض في الرُّوح للتَّنزيه ـ خوضُ أهل مذهب مالكٍ فيها، وخصَّهم النَّاظم ﷺ بالذِّكر؛ لأنَّهم أتقى أرباب المذاهب للشُّبهات، وأشدُّهم محافظةً على النُّصوص الشَّرعيَّة، وأبعدُهم عنِ القياس، حتَّى قال بعض المحقِّقين: إنَّ مبنى مذهب مالك على الورع، فقد قال السُّبكيُّ من أئمَّتنا: مبنى مذهب مالك على حسم الذَّرائع؛ أي: سدِّها.

شرح الصاوي

والحقُّ أنَّها روحٌ واحدةٌ، مقرُّها ـ على طريقة مَن خاض فيها ـ: القلب، أوِ البطن، أو قرب ذلك، وشعاعُها مقوِّمٌ للجسد؛ كالشَّمعة الكائنة وسط آنيةٍ من زجاج، فأصلها في وسطه، ونورُها سارٍ في جميع أجزائه.

ـ هذا في الحياة، وأمَّا بعد الموت، فأرواح الأنبياء في الجنَّة، وأرواح الشُّهداء في حواصل طيور خضر في الجنَّة، وأرواح المطيعين غيرِ الشُّهداء بأفنية القبور في البرزخ، وحَدُّه من أفنية القبور إلى باب الجنَّة، وأرواح الكفَّار ببئر بَرَهُوت بحضرموت.

قوله: (فَحَسْبُكَ النَّصُّ بِهَذَا السَّنَدِ) أي: يكفيك في هذه المسألة ما ورد عن أصحاب مالك، فمرادُهُ بـ«السَّند»: المسندُ إليهم، وليس المراد بـ«السَّند» معناه الأصليّ، وهو طريق الحديث.

❁ ❁ ❁

تحفة المريد

وقوله: (فَحَسْبُكَ النَّصُّ بِهَذَا السَّنَدِ) أي: إذا علمت النَّقل عن أهل مذهب مالك بالخوض في حقيقتها، فيكفيك في الخوض النَّصُّ عنهم حال كونه مُلتبساً بهذا القول المسندِ إليهم، من مُلابسة العامِّ للخاصِّ، فلا تخص بأكثرَ منه، فالمراد بـ«السَّند»: المسند إلى أهل مذهب مالك، وإن كان في الأصل هو الطَّريق الموصلة للحديث، وتلك الطَّريق هي الرِّجال الَّذين يرون الحديث:

وأمَّا ما أورد عليه: مِن أنَّه إذا قطع عضو حَيَوَان، لزم عليه قطع نظيره مِنَ الرُّوح، فلا يصحُّ إطلاق القول ببقائها لذلك.

فأجيب عنه: بأنَّ لطافتها تقتضي سرعة انجذابها مِن ذلك العضو المقطوع قبل انفصاله، أو سرعة الالتحام بعد القطع، كما أنَّ اللَّطافة مقتضية لانضمامه عند قطع عضو الجسد إلى باقي أجزاء الرُّوح.

● ثمَّ إنَّ الأرواح محدَثةٌ مخلوقةٌ بالإجماع.

ـ ومقرُّها في الجسد حال الحياة: «البطن»، وقيل: «بقرب القلب»، وقيل: «به»؛ وهذه الأقوال لا تجري إلَّا على طريق التَّعيين، وأمَّا على طريق الوقف المشار إليه بقوله: «وَلَا نَخُضْ فِي الرُّوحِ» فالحقُّ الوقف.

ـ والأصحُّ أنَّه ليس في كلِّ بدنٍ إلَّا روحٌ واحدةٌ، خلافاً للإمام العزِّ بن عبد السَّلام رحمه الله في زعمه أنَّ كلَّ بدنٍ فيه روحان: روح الحياة، وروح اليقظة.

فتح القريب المجيد

وأصلُ «السَّنَد»: «الطَّريق الموصل للمتن»، استعمل هنا بمعنى: المسنَد.

❋ ❋ ❋

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

فإن قيل: يرد على ذلك أنَّه إذا قُطع عضوُ حيوانٍ لزم قطع نظيره من الرُّوح.

أُجيب: بأنَّ لطافتها تقتضي سرعةَ انجذابها وانضمامها من ذلك العضو المقطوع قبل انفصاله، أو سرعةَ الالتحام بعد القطع؛ وهذا يقتضي انقطاع الرُّوح ثمَّ تلتحمُ سريعاً، والأوَّل يقتضي عدمَ انقطاعها، فهو أَوْلى؛ لأنَّ الأصل عدمُ الانقطاع.

فإن قيل: كيف يخوضون في الرُّوح مع أنَّ الآية دالَّةٌ على عدم الخوض فيها، حيث أمر الله النَّبيَّ ﷺ بأن يقول: ﴿قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥].

أُجيب: بأنَّه إنَّما أُمر عليه الصَّلاة والسَّلام بترك الجواب؛ تصديقاً لما في كتب اليهود من أنَّ الإمساك عن ذلك من علامات نبوَّته وأدلَّةِ رسالته.

❋ ❋ ❋

ـ ومقرُّ أرواح السُّعداء بعد الموت: «أفنية القبور»، وقيل: «البرزخ عند سيِّدنا آدم عليه الصَّلاة والسَّلام».

وأرواحُ الكفَّار: بـ«بئر برهوت» بحضرموت؛ كذا قيل، والصَّحيحُ أنَّها متفاوتةٌ في مستقرِّها في البرزخ أعظم تفاوت.

ـ وحقيقةُ البرزخ هو صور إسرافيل عليه الصَّلاة والسَّلام الَّذي ينفخ فيه، وتقدَّم الكلام عليه، والله تعالى أعلم.

* * *

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

[مَاهِيَّةُ العَقْلِ]

(٩٥) وَالعَقْلُ كَالرُّوحِ وَلَكِنْ قَرَّرُوا فِيهِ خِلَافاً فَانْظُرَنْ مَا فَسَّرُوا

(وَ) أمّا (العَقْلُ) فهو لغةً: «المَنْعُ»، مِن «عَقِلَ البَعِيرُ» وهو منعه بالعِقال أن يقوم، أو مِنَ: «الحجْر» وهو المنع أيضاً؛ لأنّه يعقل صاحبه ويحجره عنِ الخطأ.

وأمّا اصطلاحاً فهو ما يأتي بيانه.

حكمُهُ في طريقَي الوقف عن حقيقته والخوض في بيانها (كَـ)ـحكم (الرُّوحِ) فيهما.

والحقُّ المختار: الوقف؛ إذ هو مِنَ المغيَّبات الّتي لم يخبر عنها علّام الغيوب، وكلُّ ما هو كذلك فالأَوْلى الكفُّ عنِ الخوض فيه؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦].

فتح القريب المجيد

(وَالعَقْلُ كَالرُّوحِ) أي: في قول الوقف وعدمه؛ أي: أنَّ العلماء اختلفوا في العقل كما اختلفوا في الرُّوح على طريقتين:

- إحداهما: التَّوقُّف عنِ الخوض في بيان حقيقة العقل بالحدِّ؛ لعدم الإحاطة بجنسه وفصله المميِّزَين له؛ إذ هو منَ المغيَّبات الَّتي لم يخبِر عنها علَّامُ الغيوب، وكلُّ ما هو كذلك فالأَوْلى الكفُّ عنِ الخوض فيه؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦].

شرح الصاوي

قوله: (وَالعَقْلُ كَالرُّوحِ) هو لغةً: المنع؛ لأنّه يمنع صاحبه من العدول عن سواء السَّبيل. واصطلاحاً: اختُلِفَ فيه كالرُّوح؛ فلذا شبَّهَه بها، فقول المصنِّف: «كالرُّوح»؛ أي: من حيث الخوض فيها والوقف عن ذلك.

تحفة المريد

قوله: (وَالعَقْلُ كَالرُّوحِ) مبتدأٌ وخبرٌ؛ أي: والعقل مثل الرُّوح من حيث الخوض في بيان الحقيقة والوقف عن ذلك.

واختلف كلام المصنِّف في التَّرجيح: فرجَّح في «هداية المريد» [(٢/ ٩٨١)] طريق الخوض، ورجَّح في «الكبير» [(٣/ ١٣٦٩)] طريق الوقف، وهو المختارُ؛ لأنَّه من المغيَّبات، وكلُّ ما هو كذلك فالأَوْلى الكفُّ عنِ الخوض فيه.

وهو لغةً: «المنع»؛ من: «عَقَلَ البعيرَ» إذا منعه بالعِقال، وسُمِّيَ بذلك؛ لمنعه صاحبَه من العدول عن سواء السَّبيل.

....

فتح القريب المجيد

ـ وثانيتهما ـ وهي الرَّاجحة ـ: الخوضُ فيه، وأهلُ هذه الطَّريقة اختلفوا فيه على قولين: أحدهما أنَّه عَرَضٌ، والآخر أنَّه جوهرٌ، فمِن القائلين بالعَرَضيَّة: الأشعريُّ شيخُ أهل السُّنَّة والجماعة، حيث عرَّفه بأنَّه: «العلمُ ببعض الضَّروريَّات»؛ محتجًّا عليه ـ أي: على انحصار حقيقة العقل في العلم ـ بأنَّ العقلَ ليس غيرَ العلم، وإلَّا ـ أي: بأن كان العقل غير العلم ـ لجاز انفكاكُهما مِنَ الجانبين أو من أحدهما، وهو محالٌ؛ لامتناع عاقلٍ لا علم له أصلاً، وعالِمٍ لا عقلَ له أصلاً، فيجب على هذا الطَّريق أنَّ العقل هو العلمُ.

وفيما قاله الأشعريُّ نظرٌ؛ لأنَّ ممَّن قال بعرضيَّته وأنَّه ليس من العلوم الإمامُ فخر الدِّين، وعرَّفه بأنَّه: «غريزةٌ يتبعُها العلمُ بالضَّروريَّات عند سلامة الآلات»، واحترز بسلامة الآلات عنِ الصَّفراويِّ، فإنَّه يجد الحلو مرًّا؛ قال ـ أيِ: الإمام فخر الدِّين ـ: والنَّائم لم يزُل عقلُه، ولم يكن عالماً في حالة النَّوم بشيءٍ منَ الضَّروريَّات؛ لإخلال وقع في الآلات.

والعقل لغةً: «المنع»، سمِّي بذلك لمنعه صاحبَه منَ الرَّذائل والقبائح، ولهذا لا يطلق على الله تعالى: عاقل.

وهل العقل أفضل أوِ العلم؟ أجاب الجلال بأنَّ العِلم أفضل؛ لأنَّه أحدُ أوصافه تعالى دون العقل، وأفرده برسالة.

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

واعلم أنَّ العقل على خمسة أنواع:

(١) ـ الأوَّل: غريزيٌّ؛ وهو غريزةٌ يُتَهيَّأ بها لدرك العلوم النَّظريَّة، كما قاله شيخ الإسلام.

(٢) ـ والثَّاني: كسبيٌّ، وهو ما يكتسبه الإنسان من معاشرة العقلاء.

(٣) ـ والثَّالث: عطائيٌّ، وهو ما يعطيه الله للمؤمنين؛ ليهتدوا به إلى الإيمان.

(٤) ـ والرَّابع: عقل الزُّهَّاد، وهو الَّذي يكون به الزُّهد.

(٥) ـ والخامس: شرفيٌّ، وهو عقل نبيِّنا ﷺ؛ لأنَّه أشرفُ العقول.

وقدِ اختُلف في تفضيل العقل على العلم أوِ العكس، والرَّاجحُ تفضيل العلم على العقل؛ لأنَّ العلم من صفاته تعالى، وما يُروى في تفضيل العقل فهو موضوعٌ لا أصل له، كما صرَّح به الجلال السُّيوطيُّ.

(وَلَكِنْ) مِنَ القوم مَن خاض في حقيقته، وفسَّرها، وذلك دليلٌ على أنَّ القائل بالوقف إنَّما هو على وجه الأدب فقط، لكنَّهم وإن فسَّروه لم تتَّفق أنظارهم فيها، فـ(ـقَرَّرُوا) أيِ: العلماء مطلقاً؛ إلَّا أنَّ المصنِّف ﷺ لم يتعرَّض إلَّا لنقل بعض أقوال الإسلاميِّين (فِيْ) حقيقتـ(ـهِ) أيِ: العقل التَّكليفيِّ؛ الَّذي هو مناط التَّكليف.

(خِلَافاً) أيِ: اختلافاً:

- فعرَّفه الأشعريُّ: بأنَّه العِلم ببعض الضَّروريَّات.

- وقال القاضي من أهل السُّنَّة: هو بعض العلوم الضَّروريَّة، وهو العِلم بوجوب الواجبات واستحالة المستحيلات وجواز الجائزات ومجاري العادات؛ كالعلم بوجوب افتقار الأثر إلى المؤثِّر، والعِلم باستحالة اجتماع الضِّدَّين وارتفاع النَّقيضين، وأنَّه لا واسطة بين النَّفي والإثبات؛ قال السَّيِّد ﷺ [«شرح المواقف» (٦/٤٧)]: «ولا يبعد أن يكون هذا تفسيراً لكلام الأشعريِّ».

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

قوله: (وَلَكِنْ قَرَّرُوا فِيْهِ خِلَافاً) استدراكٌ على ما يُتوهَّم من تمام التَّشبيه، وأنَّ الخلاف الَّذي في الرُّوح هو عين الخلاف الَّذي في العقل.

قال شيخ الإسلام [«الحدود الأنيقة والتَّعريفات الدَّقيقة» (ص: ٦٧)]: «هو غريزةٌ يُتهيَّأ بها لدرك العلوم النَّظريَّة، وكأنَّه نورٌ يُقذَف في القلب»؛ أي: فمحلُّه: القلب، ونوره في الدِّماغ؛ كما ذهب إليه الإمامان مالكٌ والشَّافعيُّ ﷺ وجمهورُ المتكلِّمين.

تحفة المريد

قوله: (وَلَكِنْ قَرَّرُوا فِيْهِ خِلَافاً) أي: لكن قرَّر العلماء في العقل خلافاً، ولا محلَّ لهذا الاستدراك؛ لأنَّهم قرَّروا في الرُّوح خلافاً أيضاً، فلعلَّ «لَكِن» لمجرَّد التَّأكيد، ثمَّ رأيت المصنِّف في «شرحه» قال: «وَلكن. . . إلخ» استدراكٌ على طريقة الخائضين، فأشار إلى أنَّهم لم يتَّفقوا[1] على حقيقةٍ مُعيَّنةٍ، بلِ اختلفوا في بيانها. اهـ [«هداية المريد» (٢/٩٨٦)]؛ فالاستدراكُ يُشعر بانتشار الخلاف وكثرته.

(١) قوله: (لم يتَّفقوا. . . إلخ) بخلاف الخائضين في الرُّوح، فإنَّهم اتَّفقوا على أنَّها صورةٌ كالجسد، وإنَّما الخلاف في مقرِّها، هذا ما ظهر. اهـ أجهوري.

● هذا على القول بعرضيَّته، وأنَّه مِن قبيل العلوم.

● وأمَّا مَن قال بعرضيَّته، ولكنَّه ليس مِن العلوم:

ـ فعرَّفه الفخر الرَّازيُّ بأنَّه: «غريزةٌ ـ أي: طبيعة ـ ومَلَكَةٌ مطبوع عليها، يتبعها العلم بالنَّظريَّات عند سلامة الآلات».

ـ ومنهم مَن عرَّفه بأنَّه: «قوَّةٌ للنَّفس بها تستعدُّ للعلوم والإدراكات».

ـ وعرَّفه الإمام الشِّيرازيُّ رحمه الله بأنَّه: «صفةٌ يميِّز بها بين الحسن والقبيح»، قال بعضهم: وهو معنى قول الإمام الشَّافعيِّ رحمه الله: إنَّه آلة التَّمييز.

● وأمَّا مَن قال بجوهريَّته:

ـ كالحكماء، فقد عرَّفه بأنَّه: «جوهرٌ مجرَّدٌ غيرُ متعلِّقٍ بالبدن تعلُّقَ التَّدبير والتَّصرُّف».

ـ وعرَّفه بعضهم بأنَّه: «جوهرٌ مجرَّدٌ عنِ المادة في ذاته مقارنٌ لها في فعله، وهو النَّفسُ النَّاطقة الَّتي يُشير إليها كلُّ أحدٍ بقوله: أنا» عند أكثر الحكماء والمعتزلة.

ـ وعرَّفه بعضهم بأنَّه: «جوهرٌ لطيفٌ في البدن ينبعث شعاعه فيه كالسِّراج في البيت».

والحقُّ أنَّه: «روحانيٌّ به تدرك النَّفس العلوم الضَّروريَّة والنَّظريَّة».

● وفي كلام شيخ الإسلام حكايةً عنِ الغزاليِّ أنَّ العقل اصطلاحاً يقال بالاشتراك لأربعة معانٍ:

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

ـ وقال بعضهم: هو بعض العلوم الضَّروريَّة.

ـ وقال بعضهم: هو العلم بوجوب الواجبات واستحالة المستحيلات وجواز الجائزات.

ـ وقال بعضهم: لا يعلم حقيقته إلَّا الله.

ـ وقال بعضهم: الرُّوح والنَّفس والعقل متَّحدةٌ بالذَّات مختلفةٌ بالاعتبار:

● فمِن حيث قوام البدن بها تسمَّى: «روحاً».

● ومن حيث ميلها للشَّهوات والحظوظ تسمَّى: «نفساً».

● ومن حيث إدراكها العلوم والمعارف والنَّظر في عواقب الأمور تسمَّى: «عقلاً».

تحفة المريد

. . . .

أحدها: غريزةٌ يُتهيَّأ بها لدرك العلوم النَّظريَّة؛ قال ـ يعني: الإمام الغزاليُّ رحمه الله ـ وكأنَّه نورٌ يُقذف في القلب، به يستعدُّ لإدراك الأشياء.

ثانيها: أنَّه بعض العلوم الضَّروريَّة.

ثالثها: علومٌ تُستفاد مِنَ التَّجارب بحسب مجاري الأحوال على الشَّخص.

رابعها: انتهاء قوَّة تلك الغريزة إلى أن تعرف عواقب الأمور، وتقمع الشَّهوة الدَّاعية إلى اللَّذَّة العاجلة وتقهرها.

قال الغزاليُّ: ويشبه أن يكون الاسم لغةً واستعمالاً وُضِع لتلك الغريزة، وإنَّما أطلق على العلوم مجازاً من حيث إنَّها ثمرتها كما يُعرف الشَّيء بثمرته، فيقال: العِلمُ هو الخشية. اهـ [«إحياء علوم الدين» باختصار (١/ ١١١)].

وإذا علمت هذا الخلاف، (فَانْظُرَنْ) في كتب القوم (مَا) أيِ: التَّفاسير والحقائق الَّتي (فَسَّرُو) هـ(ـا)، والحقائق الَّتي بيَّنوها؛ لأنَّها الموضوعة له، لا في هذه المقدِّمة لصغر حجمها، لكن أقوال أهل السُّنَّة متطابقةٌ على عرَضيَّته، وجلُّها أنَّه مِن قبيل العلوم، والَّذي عليه المحقِّقون تفاوت العقول.

فتح القريب المجيد

(وَلَكِنْ قَرَّرُوا فِيْهِ خِلَافاً فَانْظُرَنْ مَا فَسَّرُوا) هذا استدراكٌ على طريق الخائضين، وأنَّهم لم يتَّفقوا فيه على حقيقةٍ معيَّنةٍ، بلِ اختلفوا في بيانها على ما عرفت، ولمَّا لم تكن كتبُ الخائضين عزيزةَ الوجود أمَرَ النَّاظم رحمه الله الطَّالب لبيان حقيقته بالتماسها منها، فإنَّ هذا النَّظمَ لا يصلحُ لتفصيلها لشدَّة اختصاره.

* * *

شرح الصاوي

ولذلك اشتملتِ الملائكة على الرُّوح والعقل فقط، والبهائمُ على الرُّوح والنَّفس، والآدميُّ على الثَّلاثة، فمَن غلب عقله على نفسه التحق بالملائكة، ومَن غلبت نفسه على عقله التحق بالبهائم.

* * *

تحفة المريد

وقوله: (فَانْظُرَنْ مَا فَسَّرُوا) أي: فانظر التَّفاسير الَّتي ذكرها القوم في كتبهم، لا في هذه المقدِّمة؛ لصغر حجمها.

ـ وأمَّا محلُّه: فالقلب، ونوره في الدِّماغ، كما ذهب إليه الإمامان مالكٌ والشَّافعيُّ رحمهما الله تعالى وجمهور المتكلِّمين، وهو الصَّحيح الَّذي تدلُّ عليه نصوص الشَّريعة؛ قال تعالى: ﴿وَلَٰكِن تَعۡمَى ٱلۡقُلُوبُ ٱلَّتِي فِي ٱلصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦].

وأمَّا فساده بفساد الدِّماغ، فلا يدلُّ على أنَّه محلُّه ـ كما تقوله أكثر الحكماء وبعض الفقهاء ـ؛ لجواز أن تكون سلامة الدِّماغ شرطاً في اتِّصال القلب به عادةً.

ـ وأمَّا ابتداؤه: فحين نفخ الرُّوح، ولا يزال ينمو للبلوغ.

● واعلم أنَّ العقل أنواع عدَّة:

الأوَّل: غريزيٌّ، وهو في كلِّ آدميٍّ مؤمنٍ وكافر.

والثَّاني: كسبيٌّ، وهو ما يكتسبه العبد مِن معاشرة العقلاء، ويحصل هذا للكافر أيضاً.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وأقوال أهل السُّنَّة متطابقةٌ على عَرَضيَّته، فبعضهم قال: إنَّه من قبيل العلوم، وعرَّفه بأنَّه: العلم ببعض العلوم الضَّروريَّة، كـ: العلم بوجوب تحيُّز الجِرم، واستحالةِ عُروِّه عنِ الحركة والسُّكون، وجوازِ إحراق النَّار، وغير ذلك. . ، وهذا القول لإمام الحرمين وجماعةٍ.

ـ وبعضهم قال: إنَّه ليس من قبيل العلوم، وعرَّفه بأنَّه غريزةٌ؛ أي: طبيعةٌ مغروزةٌ، يتبعها العِلم بالضَّروريَّات عند سلامة الآلات[١].

ـ وعرَّفه الشِّيرازيُّ بأنَّه صفةٌ يُميَّز بها بين الحسن والقبيح.

ـ وأحسنُ ما قيل فيه: إنَّه نورٌ[٢] روحانيٌّ[٣] به تدرِك النَّفس العلوم الضَّروريَّةَ والنَّظريَّة.

---

(١) قوله: (عند سلامة الآلات) احترز بذلك عمَّا إذا اختلَّت كأن كان نائماً، فإنَّ عقل النَّائم باقٍ، وعدمُ إدراكه لاختلال الآلات الَّتي بها الادراك من سَمْعٍ وبصرٍ وغيرهما. اهـ أجهوري.

(٢) قوله: (إنَّه نورٌ) أي: كالنُّور؛ بجامع التَّوصيل في كلٍّ، فالنُّور يوصل إلى إدراك المحسوسات، والعقل يوصل إلى إدراك المعقولات. اهـ أجهوري.

(٣) قوله: (روحانيٌّ) نسبة إلى «الرُّوح»، وإنَّما نُسِب إليها لأنَّه يشاركها في الخفاء، وفي وقوع الخلاف فيه من جهة الخوض وعدمه. اهـ أجهوري.

والثَّالث: عطائيٌّ، وهو عقل المؤمن الَّذي اهتدى به للإيمان المنجي له مِنَ الخلود في النَّار.

والرَّابع: عقل الزُّهَّاد.

والخامس: شرفيٌّ، وهو عقل نبيِّنا محمَّدٍ ﷺ؛ لأنَّه أشرف العقول.

● واعلم أنَّ العِلم أفضل مِنَ العقل؛ لأنَّه أحدُ أوصاف الباري سبحانه وتعالى دون العقل؛ قال الحافظُ السُّيوطيُّ رحمه الله: وكلُّ ما ورد ـ يعني: مِنَ الأحاديث في فضل العقل ـ فموضوعٌ، نقلَهُ عنه العلَّامة الشَّمس العلقميُّ رحمه الله.

❋ ❋ ❋

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ وقال بعضهم: إنَّ هناك لطيفةً ربَّانيَّةً لا يعلمها إلَّا الله تعالى؛ فمِن حيث تفكُّرها تُسمَّى: «عقلاً»، ومن حيث حياة الجسد بها تُسمَّى: «روحاً»، ومن حيث شهوتها تُسمَّى: «نفساً»، فالثَّلاثةُ مُتَّحدةٌ بالذَّات مختلفةٌ بالاعتبار.

وقالتِ المعتزلة والخوارج والحكماء: بجوهريَّته.

ـ وفسَّره بعضهم: بأنَّه جوهرٌ يُدرَك به الغائبات(١) بالوسائط، والمحسوساتُ بالمشاهدة.

ـ ومنهم مَن فسَّره بغير ذلك.

ـ وفي كلام الغزاليِّ أنَّه جوهرٌ مجرَّدٌ.

وقدِ اختُلف في محلِّه؛ والصَّحيحُ أنَّ محلَّه القلب، وله نورٌ متَّصلٌ بالدِّماغ، كما ذهب إليه الإمام الشَّافعيُّ والإمام مالك رضي الله عنهما وجمهور المتكلِّمين.

ـ وقالتِ الحكماء وبعض الفقهاء: بأنَّ محلَّه الدِّماغ؛ لفساده بفساد الدِّماغ، وهذا لا يدلُّ على ما ذكروه؛ لجواز أن تكون سلامة الدِّماغ شرطاً لاستمراره، وإن كان محلُّه القلب.

❋ ❋ ❋

(١) قوله: (الغائبات) أي: المعقولات، بدليل مقابلته بالمحسوسات، والمرادُ بـ: (الوسائط):

(١) ـ الأقيسة بالنِّسبة للمعقولات التَّصديقيَّة الَّتي هي النَّتائج، كـ: ثبوت الحدوث للعالَم، فإنَّه يتوقَّفُ على قياسٍ، وهو: «أنَّ العَالَمَ مُتَغَيِّرٌ، وَكُلُّ مُتَغَيِّرٍ حَادِثٌ».

(٢) ـ والتَّعريفات بالنِّسبة للمعقولات التَّصوُّريَّة؛ وهي المُعَرَّفات ـ بفتح الرَّاء ـ كـ: حقيقة «الإنسان»؛ فإنَّها تتوقَّف على تعريفها بأنَّها الحَيَوَان النَّاطِق. اهـ أجهوري.

[القَبرِ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ]

[سُؤَالُ مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ]

(٩٦) سُؤَالُنَا ....

ثمَّ أشار المصنِّف رحمه الله إلى ما ورد في سؤال المَلَكين عليهما السَّلام في القبر بقوله: (سُؤَالُنَا) مبتدأ؛ أي: سؤال منكرٍ ونكيرٍ عليهما السَّلام إيَّانا معاشر أمَّة الدَّعوة ـ يعني: المؤمنين والمنافقين والكافرين ـ، بعد إقعادنا.

فتح القريب المجيد

(سُؤَالُنَا) الضَّمير راجعٌ لأمَّة الدَّعوة، فيدخل: المؤمنون والمنافقون والكافرون منَ الجنِّ والإنس، وهذا هو الرَّاجح، أعني: ممَّا يجب شرعاً اعتقاده: أنَّ الموتى تُسألُ في قبورها، بأن تحيَا وتُكمَّلَ حواسُّها؛ بأن يُرَدَّ إليها منها ـ أيِ: الحواسِّ ـ ومِن العلم والعقل ما يتوقَّف عليه فهمُ الخطاب وردُّ الجواب، فلا تُردُّ جميعُها، ثمَّ يُسأل؛ لأنَّ ما ذُكر من الإحياء وما ذُكر معه من مجوَّزات العقول الَّتي جاء الشَّرعُ بها، وكلُّ ما هو كذلك، فهو حقٌّ يجب شرعاً قَبوله والإيمان به، ففي «البخاري» [(١٣٠٨)]: عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنَّه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ العَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ، وَإِنَّهُ لَيَسْمَعَ قَرْعَ نِعَالِهِمْ، أَتَاهُ مَلَكَانِ فَيُقْعِدَانِهِ فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ» ـ أيِ: الحاضر ذهناً ـ «مُحَمَّدٍ ﷺ؟ فَأَمَّا المُؤْمِنُ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، فَيُقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ، قَدْ أَبْدَلَكَ اللهُ بِهِ مَقْعَداً فِي الجَنَّةِ، فَيَرَاهُمَا جَمِيعاً، وَأَمَّا المُنَافِقُ وَالكَافِرُ فَيُقَالُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيُقَالُ لَهُ: لَا دَرَيْتَ وَلَا تَلَيْتَ، وَيُضْرَبُ بِمَطَارِقَ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً، فَيَصِيحُ مِنْهَا صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ» الإنس والجنِّ.

شرح الصاوي

قوله: (سُؤَالُنَا) أي: ممَّا يجب اعتقاده سؤالُ مُنْكَر ونَكِير لنا، فهو مختصٌّ بهذه الأمَّة؛ أي: أمَّة الدَّعوة: المؤمنين والمنافقين والكافرين، ومحلُّه: بعد تمام الدَّفن وانصراف النَّاس، فيُعيد الله الرُّوحَ إلى الميْتِ والحواسَّ، فيترفَّقان بالمؤمن، وينهران الكافر والمنافق، ويُسأل

تحفة المريد

قوله: (سُؤَالُنَا) أي: سؤال منكرٍ ونكيرٍ إيَّانا معاشرَ أمَّةِ الدَّعوة: المؤمنين والمنافقين والكافرين، خلافاً لابن عبد البرِّ؛ حيث قال في «تمهيده»: «الكافر لا يُسأل، وإنَّما يُسأل المؤمن والمنافق؛ لانتسابه للإسلام في الظَّاهر». اهـ والجمهورُ على خلافه

● **واجبٌ سمعاً؛ بأن يُعيد الله تعالى الرُّوح:**

ـ إلى الميت جميعه، ويكمِّل حواسَّه، فيردَّ إليه ما يتوقَّف عليه فهم الخطاب، ويتأتَّى معه ردُّ الجواب مِنَ الحَوَاسِّ والعقل والعلم، ثمَّ يُسأل؛ هذا ما جزم به الحافظ السُّيوطيُّ رحمه الله، حيث قال في أرجوزته [«كتاب السؤال» (رقم البيت ٩٧)]: [من الرجز]

وَكُلُّهُ يَحْيَا لَدَى الجُمْهُورِ ... لا جُزْؤُهُ، لِظَاهِرِ المَأْثُورِ

فتح القريب المجيد

وزاد مسلمٌ [في «صحيحه» (٧٣٩٥)] في المؤمن: «**فَيُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعاً، وَيُمْلأُ عَلَيْهِ خَضِراً**» ـ أي: نعيماً ـ «**إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ**».

وقوله: «**وَتَولَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ**» الواو للحال، وتَولَّى ليس بقيدٍ، وقوله: «**وَإِنَّهُ**» الواو للحال أيضاً، وقوله: «**مُحَمَّدٍ**» من كلام الرَّاوي، أدرجه لبيان الرَّجل المسؤول عنه.

شرح الصاوي

كلُّ إنسانٍ بلغته، ويُجمع مَن تفرَّقت أجزاؤه أو أكلته السِّباع؛ وأحوال المسؤولين مختلفةٌ، فمنهم مَن يسأله الملكان جميعاً، ومنهم مَن يسأله أحدهما.

ـ وإذا مات جماعة في وقتٍ واحدٍ بأقاليم مختلفة سُئلوا جميعاً في ذلك الوقت، ولا مانع من ذلك؛ وقال السُّيوطيُّ: «يحتمل تعدُّد الملائكة المعدَّة لذلك ك: الحفظة ونحوهم».

ـ والسُّؤال مخصوصٌ بمَن كان مكلَّفاً ولو جِنًّا لا ملَكاً، ويُستثنى مِنَ المكلَّفين: الأنبياءُ، والصِّدِّيقون، والمرابطون، والشُّهداء، وملازمُ قراءة تبارك «الملك» كلَّ ليلةٍ أو سورةِ السَّجدة، ومريضُ البطن، ومَن مات ليلةَ الجمعة أو يومَها، والمطعونُ، ومَن قرأ الإخلاص في مرضه الَّذي مات فيه، . . . ونحو ذلك ممَّا ورد في السُّنَّة استثناؤه.

تحفة المريد

وإنَّما سُمِّي هذان المَلَكان بذلك؛ لأنَّهما يأتيان للميت بصورةٍ منكرةٍ، فإنَّ صفتهما كما في الحديث أنَّهما: «**أَسْوَدَانِ أَزْرَقَانِ أَعْيُنُهُمَا كَقُدُورِ النُّحَاسِ**»، وفي رواية: «**كَالبَرْقِ، وَأَصْوَاتُهُمَا كَالرَّعْدِ، إِذَا تَكَلَّمَا يَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمَا كَالنَّارِ، بِيَدِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِطْرَاقٌ مِنْ حَدِيدٍ لَوْ ضُرِبَ بِهِ الجِبَالُ لَذَابَتْ**»، وفي رواية: «**بِيَدِ أَحَدِهِمَا مِرْزَبَةٌ لَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهَا أَهْلُ مِنى مَا أَقَلُّوهَا**» [انظر تخريج الروايات في «إرشاد المريد»].

وهما للمؤمن الطَّائع وغيره على الصَّحيح، لكن يترفَّقان بالمؤمن، ويقولان له ـ إذا وُفِّق للجواب ـ: «نَمْ نومة العروس»؛ وينتهران المنافق والكافر

لكنَّه نُقِل [أي: نَقل السيوطي في «شرح الصدور» بزيادة (ص: ١٤٦)] عنِ الحافظ ابن حجر ﷺ أنَّه سُئِلَ عن ذلك، فأجاب: «بأنَّ ظاهر الخبر أنَّ الرُّوح تحلُّ في النِّصف الأعلى ـ يعني: وقت السُّؤال ـ، ولها اتِّصالٌ بالنِّصف الأسفل»؛ إلَّا أنَّ مقرَّها وقوَّتها في الأعلى.

ـ أو إلى بعضٍ منه.

فتح القريب المجيد

وجزم ابنُ عبد البرِّ والتِّرمذيُّ الحكيم باختصاص السُّؤال بهذه الأمَّة؛ لحديث: «إِنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٨٦٧) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ].

ومقتضى «الرَّوضة»: أنَّه لا يُسألُ إلَّا المكلَّفون، وأمَّا الأطفال ففيهم خلافٌ كبيرٌ، والَّذي اختاره الجلال تبعاً لفتوى شيخه ابن حجر العسقلانيِّ: أنَّهم لا يُسألون، وقيَّد ابنُ حجر الطِّفلَ المختلَف فيه بـ«غير المميِّز»، ثمَّ قال: والظَّاهر أنَّ ذلك لا يمتنع في حقِّ المميِّز.

وقوله: «الحاضر ذهناً»، أمَّا إبليس فثبت أنَّه يحضر في زاويةٍ من زوايا القبر؛ مشيراً إلى نفسه عند قول المَلَك للميت: «مَنْ رَبُّكَ؟».

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ وقيل: المؤمن الموفَّق له مُبشِّرٌ وبشيرٌ، وأمَّا الكافر والمؤمن العاصي فلهما مُنكرٌ ونكيرٌ.

ـ قيل: ومعهما ملك آخر يقال له: ناكور، وما قيل من أنَّه يجيء قبلهما ملك يُقال له: رومان، فحديثه موضوع، وقيل: فيه لينٌ.

ويكون السُّؤال بعد تمام الدَّفن، وعند انصراف النَّاس، وفي الحديث ـ كما في «شرح المصنِّف» [«هداية المريد» (٢/ ٩٩١)] ـ: «وَإِنَّهُ يَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِم» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٣٣٨)، ومسلم في «صحيحه» (٢٨٧٠)، من حديث أنس ﷺ]، فيعيد الله تعالى الرُّوح إلى جميع البدن كما ذهب إليه الجمهور، وهو ظاهر الأحاديث، وقال ابن حجر: إلى نصفه الأعلى فقط، وغَلِط مَنْ قال: يُسأل البدن بلا روح، كمَن قال: تُسأل الرُّوح بلا بدن، لكنْ وإن عادت له الرُّوح لا ينتفي إطلاقُ اسم «الميت» عليه؛ لأنَّ حياته حينئذٍ ليست حياةً كاملةً، بل أمراً متوسِّطاً بين الموت والحياة؛ كتوسُّط النَّوم بينهما، ويُرَدُّ إليه منَ الحواسِّ والعقل والعلم ما يَتوقَّف عليه فهم الخطاب، ويتأتَّى معه ردُّ الجواب حتَّى يُسأل.

ـ أو يخلق فيه الحياة، أو في جزءٍ منه ويخلق فيه الإدراك حتَّى يسأله المَلَكان، ويأخذُ الله تعالى بأبصار الخلائق وأسماعهم إلَّا من شاء الله تعالى عن حياة الميت وما هو فيه عيناً وسماعاً.

فتح القريب المجيد

وصفة المَلَكين كما في الحديث: «أَنَّهُمَا أَسْوَدَانِ أَزْرَقَانِ أَعْيُنُهُمَا كَقُدُورِ النُّحَاسِ»، وفي رواية: «كَالبَرْقِ، وَأَصْوَاتُهُمَا كَالرَّعْدِ، إِذَا تَكَلَّمَا يَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمَا كَالنَّارِ، بِيَدِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِطْرَاقٌ مِنْ حَدِيدٍ لَوْ ضُرِبَ بِهِ الجِبَالُ لَذَابَتْ»، وفي رواية: «بِيَدِ أَحَدِهِمَا مِرْزَبَةٌ لَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهَا أَهْلُ مِنىً مَا أَقَلُّوهَا» [«مصنف عبد الرزاق» (٦٧٣٧، ٦٧٣٨، ٦٧٣٩) من حديث أبي الدرداء ﷺ].

واسمُهما منكَرٌ ونكيرٌ؛ لأنَّهما لا يشبهان خلق الآدميِّين، ولا خلق الملائكة، ولا خلق الطَّير، ولا خلق البهائم، ولا خلق الهوامِّ، بل هما خلقٌ بديعٌ، وليس في خَلْقيهما أُنسٌ للنَّاظر، جعلهما الله تذكرةً للمؤمن، وهتكاً لستر المنافق.

فإن قيل: كيف وُصِفا بالسَّواد، مع أنَّ الملائكة أجسادٌ نورانيَّةٌ؟

أجيب: بأنَّ هذه صفةُ شُعورها، فلا تُرى أبدانهما من كَثْرة الشَّعر.

ثمَّ الحقُّ أنَّه يُسأل كلُّ أحدٍ بلسانه، وقيل: بالسُّريانيَّة؛ واستُغرِب.

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

وأحوالُ المسؤولين مختلفةٌ: فمنهم مَن يسأله الملَكان جميعاً تشديداً عليه، ومنهم مَن يسأله أحدُهما تخفيفاً عليه، ووجد بِطُرَّةِ المؤلِّف أنَّ أحدهما يكون تحت رجليه، والآخرَ عند رأسه، ويُسأل مرَّةً واحدةً، وفي حديث أسماء: «أنَّه يُسألُ ثلاثاً» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٨٦)، ومسلم في «صحيحه» (٩٠٥)، من حديث أسماء ﷺ]، وعنِ الجلال: أنَّ المؤمن يُسأل سبعةَ أيَّام، والكافر أربعين صباحاً.

ويسألان كلَّ أحدٍ بلسانه على الصَّحيح، خلافاً لمَن قال بالسُّريانيَّة، ولذلك قال بعضهم [البيتان للإمام السُّيوطيِّ في قصيدةٍ يقال لها: (التثبُّت عند التبيت)]: [منَ الرَّجز]

وَمِنْ عَجِيبِ مَا تَرَى العَيْنَانِ ... أَنَّ سُؤَالَ القَبْرِ بِالسُّرْيَانِي

أَفْتَى بِهَذَا شَيْخُنَا البُلْقِينِي ... وَلَمْ أَرَهُ لِغَيْرِهِ بِعَيْنِي

● وأمَّا قوله تعالى: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨]، وقوله تعالى: ﴿قَالُوا رَبَّنَا أَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ﴾ [غافر: ١١]، فلا دليل فيه لـمَن ذهب إلى أنَّ الميت لا يحيا ـ قالوا: «لأنَّه لو كان يحيا في قبره، لزم أن يحيا ثلاث مرَّاتٍ، ويموت ثلاث مرَّات، وذلك لأنَّهم كانوا أمواتاً في أصلاب آبائهم، فأحياهم الله تعالى في الدُّنيا، ثمَّ أماتهم الموتة الَّتي لا بدَّ منها، ثمَّ أحياهم في القبر للمَسألة، ثمَّ أماتهم في القبر بعدها، ثمَّ أحياهم للبعث يوم القيامة، وأنَّه خلاف النَّصِّ» ـ؛ لأنَّ المراد بـ«الحياة» في القبر للمَسألة ليست الحياة المستقرَّة المعهودة في الدُّنيا؛ الَّتي تقوم بالبدن وتدبُّره وتصرُّفه، وتحتاج إلى ما يحتاج إليه الأحياء، بل هي مجرَّد إعادةٍ لفائدة الامتحان الَّذي قد وردت به صحاح الأحاديث، فهي إعادةٌ عارضةٌ؛ كما حيي خَلْقٌ كثيرٌ أحياهم الله لكثيرٍ مِنَ الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام لمسألتهم لهم عن أشياء، ثمَّ عادوا بعد ذلك موتى؛ على أنَّ السُّدِّيَّ قال: «في الآية [أي: ﴿قَالُوا رَبَّنَا أَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ﴾]: أُميتوا في الدُّنيا ثمَّ أُحيوا في قبورهم للسُّؤال، ثمَّ أُميتوا في قبورهم، ثمَّ أُحيوا في الآخرة» [انظر: «تفسير الطبري» (٢١/ ٣٦١)].

فتح القريب المجيد

وإذا وفِّق المؤمنُ للجواب قالا له: نَمْ نومةَ العروس الَّذي لا يُوقِظُه إلَّا أحبُّ النَّاس إليه، وعلى القول بأنَّ السُّؤال بالسُّريانيَّة فيقول الملك للميت: «أَتْرَه كَارِهْ أَتْرَحْ صَالْحِينَ» ومعنى ذلك بالعربيَّة: «أَتْرَه»: قم يا عبد الله، ومعنى «كَارِه»: قم إلى ملائكة الله، ومعنى «أَتْرَح»: ما كنت تصنع في دار الدُّنيا؟ ومعنى «صَالحِين»: ما إسلامك؟ وما دينك؟ وما عقيدتك؟ وما هو الَّذي متَّ عليه؟

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ويُسأل الميتُ ولو مُزِّقت أعضاؤه، أو أكلته السِّباع في أجوافها؛ إذ لا يَبعدُ أنَّ الله يعيدُ له الرُّوح في أعضائه، ولو كانت متفرِّقةً؛ لأنَّ قدرة الله صالحةٌ لذلك، ويحتمل أن يعيده كما كان.

ـ وإذا مات جماعةٌ في وقتٍ واحدٍ بأقاليمَ مختلفةٍ، قال القرطبيُّ: جاز أن تعظم جثَّتهما، ويخاطِبان الخلقَ الكثيرَ مُخاطبةً واحدةً.

وقال الحافظ السُّيوطيُّ [«التَّذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة» (ص: ٣٤٨)]: ويحتمل تعدُّد الملائكة المعدَّة لذلك؛ ثمَّ رأيت الحليميَّ ذهب إليه فقال في «منهاجه»: والَّذي يشبه أن يكون ملائكة السُّؤال جماعةً كثيرةً، ويُسمَّى بعضهم منكراً، وبعضهم نكيراً، فيُبعث إلى كلِّ ميت اثنان منهم، والله أعلم.

● وفي الحديث [أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٣٧٤) من حديث أنس ﷺ]: «إِنَّ العَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ، وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ، أَتَاهُ مَلَكَانِ».

[زاد الترمذي في «سننه» (١٠٧١) من حديث أبي هريرة ﷺ] «أَسْوَدَانِ أَزْرَقَانِ».

[زاد الطبراني في «الأوسط» (٤٦٢٩) من حديث أبي هريرة ﷺ] «أَعْيُنُهُمَا مِثْلُ قُدُورِ النُّحَاسِ»، وفي لفظ [عبد الرزاق في «المصنف» (٦٧٣٨) مرسلاً]: «كَالْبَرْقِ الْخَاطِفِ، وَأَصْوَاتُهُمَا كَالرَّعْدِ الْقَاصِفِ».

[زاد السيوطي كما في «الحاوي»] «إِذَا تَكَلَّمَا يَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمَا كَالنَّارِ».

«يَبْحَثَانِ الأَرْضَ بِأَنْيَابِهِمَا»، وفي لفظ أَنَّهُمَا [الطبراني في «الأوسط» (٤٦٢٩) من حديث أبي هريرة ﷺ]: «كَصَيَاصِي البَقَرِ» يعني: قرونها، وفي لفظ [ذكره السيوطي في «الحاوي»]: «يَمْشِيَانِ فِي الأَرْضِ كَمَا يَمْشِي أَحَدُكُمْ فِي الضَّبَابِ» يعني: البخار المتصاعد مِنَ الأرض في يوم الدَّخن، يصير كالظُّلمة يحجب الأبصار، «بِيَدِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِطْرَاقٌ مِنْ حَدِيدٍ، لَوْ ضَرَبَ بِهِ الجَبَالَ لَذَابَتْ»، وفي لفظ [عبد الرزاق في «المصنف» (٦٧٣٨) مرسلاً]: «بِيَدِ أَحَدِهِمَا مِرْزَبَّةٌ لَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهَا أَهْلُ مِنًى لَمْ يُقِلُّوهَا» أي: لم يحملوها [زاد الترمذي في «سننه» (١٠٧١) من حديث أبي هريرة ﷺ] «وَاسْمُهُمَا مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ».

فتح القريب المجيد

وهل تُسأل الأنبياء؟ الحقُّ أنَّهم لا يُسألون؛ لأنَّ غير النَّبيِّ يُسأل عنِ النَّبيِّ، فكيف يُسأل النَّبيُّ عن نفسه، وأمَّا نبيُّنا ﷺ فلا يُسأل قطعاً.

وعلى القول أنَّ السُّؤال عامٌّ لجميع الأمم، فكلُّ أمَّةٍ تُسأل عن نبيِّها.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

واختلفَتِ الأحاديث كما قاله القرطبيُّ في كيفيَّة السُّؤال والجواب:

ـ فمنهم مَن يُسأل عن بعض اعتقاداته.

ـ ومنهم مَن يُسأل عن كلِّها، قال ابن عبَّاس ﷺ: «يسألون عن الشَّهادتين»، وقال عكرمة: «يسألون عنِ الإيمان بمحمَّدٍ ﷺ، وأمرِ التَّوحيد».

ـ وقد ورد [الطبرانيّ «المعجم الكبير»: (٢٤/١٠٥)] أنَّهما يقولان: «ما تقول في هذا الرَّجل؟»، وإنَّما يقولان ذلك من غير تعظيمٍ وتفخيمٍ؛ ليتميَّز الصَّادقُ في الإيمان من المرتاب، فيُجيب الأوَّل، ويقول الثَّاني: لا أدري، فيشقى شقاء الأبد.

وهذا السُّؤال خاصٌّ بهذه الأمَّة، وقيل: كلُّ نبيٍّ مع أمَّته كذلك.

«فَيُقْعِدَانِهِ فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ وَمَا دِينُكَ؟ وَمَنْ نَبِيُّكَ؟»، وفي لفظ [البخاري في «صحيحه» (١٣٧٤) من حديث أنس ﷺ]: «مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، فَيُقَالُ: انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ أَبْدَلَكَ اللهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الجَنَّةِ، فَيَرَاهُمَا جَمِيعاً».

«وَيَقُولَانِ لَهُ» كما في لفظ [الترمذي في «سننه» (١٠٧١) من حديث أبي هريرة ﷺ]: «نَمْ كَنَوْمَةِ العَرُوسِ الَّذِي لَا يُوقِظُهُ إِلَّا أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْهِ»

[زاد ابن حبان في «صحيحه» (٥٠٤٦) من حديث أنس ﷺ] «وَيُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعاً، وَيُمْلَأُ عَلَيْهِ خَضِراً إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ، وَأَمَّا المُنَافِقُ أَوِ الكَافِرُ فَيُقَالُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟».

[وفي رواية أبي داوود (٤٧٥١) من حديث أنس ﷺ] «فَيَقُولُ: هَاهْ هَاهْ؛ لَا أَدْرِي، كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: لَا دَرَيْتَ وَلَا تَلَيْتَ، وَيُضْرَبُ بِمَطَارِقَ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً، فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ» [انظر روايات الحديث أيضاً في «فتح الباري» لابن حجر (٣/ ٢٣٩)].

ـ ومنكَر ـ بفتح الكاف ـ: اسم مفعول أنكر، ويجوز كسر كافه على أنَّه اسم فاعل، والمعنى: أنَّه ينكر على غيره كلامه، ونكير بوزن مليك؛ ذكره ابن التِّلِمسانيِّ.

وفي «شرح المصابيح» [لابن الملك (١/ ١٣٧) بزيادة]: «المنكر اسم مفعول مِن أنكر، والنَّكير فعيل بمعنى مفعول؛ مِن: «نكرت الرَّجل» إذا لم تعرفه، وإنَّما سُمِّيا بذلك؛ لأنَّ الميت لم يكن يعرفهما، ولا رأى صورةً مثل صورتهما، أو لأنَّ خلقهما بديع لا يُشبه خلقاً».

ـ ويؤخذُ مِن قوله ﷺ: «إِنَّ العَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ»... إلخ أنَّ وقت السُّؤال أوَّل يوم بعد تمام الدَّفن، وعند انصراف النَّاس عنه.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وهذا السُّؤال هو عينُ فتنةِ القبر، وقيل: هي التَّلجلُجُ في الجواب، وقيل: هي ما ورد من حضور إبليس في زاويةٍ من زوايا القبر مُشيراً إلى نفسه بـ«أن أنا»، عند قول الملَك للميت: «مَنْ ربُّك؟» مُستدعياً منه جوابه بـ: «هذا ربِّي»، ولم يثبتْ حضورُ النَّبيِّ ﷺ، ولا رؤية الميت له عند السُّؤال.

ـ كما أنَّه يؤخذ مِن قوله ﷺ: «مَنْ رَبُّكَ؟». . . إلخ أنَّ المسؤول عنه العقائد فقط.

ـ وقوله: «هَاهْ هَاهْ»؛ أي: لأنَّ مِن عادة الحائر إذا خُوطِب أن يقول ذلك؛ كأنَّه يستفهم عمَّا يُسأل عنه.

ـ وقوله ﷺ: «فَيَقُولَانِ لَهُ»... إلخ قال أستاذنا ﷺ: «المختار أنَّ ذلك يختلف باختلاف أحوال المسؤولين، فيسألان البعض معاً، ويسأل أحدهما البعض».

قلت: الَّذي صوَّبه الحافظ السُّيوطيُّ ﷺ أنَّهما يأتيان جميعاً، ويكون السَّائل أحدهما؛ قال: «وهذا أوْلى مِن أنَّه منظورٌ فيه للأشخاص، وقد جوَّز بعض العلماء أن يسألاه معاً لظاهر الحديث» [اهـ] [«شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور» (ص: ١٤٤) بالمعنى].

ـ وإنَّما كان الملكان يقولان للميت: «مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟» مِن غير لفظ تعظيمٍ وتفخيمٍ؛ لأنَّ مرادهما الفِتنة؛ ليتميَّز الصَّادق في الإيمان مِنَ المرتاب؛ إذِ المرتابُ يقول: «لو كانَ لهذا الرَّجل القَدْر الَّذي كان يدَّعيه في رسالته عند الله تعالى، لم يكن هذا المَلَك يُكنِّي عنه بمثل هذه الكناية»، وعند ذلك يقول المرتاب: «لا أدري»، فيشقى شقاء الأبد ـ والعياذُ بالله تعالى ـ.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ويُستثنى من عموم قول النَّاظم: «سُؤَالُنَا»: مَنْ ورَدَ الأثرُ بعدم سؤاله كـ: الأنبياء، فالحقُّ أنَّهم لا يُسألون، وقيل: يُسألون عن جبريل والوحي الَّذي أُنزل عليهم، ولا ينبغي أن يكون سيِّدهم الأعظم محلَّ خلافٍ، وكـ: الصِّدِّيقين، والشُّهداء، والمرابطين، والملازمين لقراءة تبارك «الملك» [أخرجه الترمذي في «سننه» (٢٨٩٠)] كلَّ ليلةٍ من حين بلوغ الخبر لهم، والمراد بـ«الملازمة»: الإتيانُ بها في غالب الأوقات، فلا يضرُّ التَّركُ مرَّةً بعذرٍ؛ سواءٌ أقرأها عند النَّوم أو قبل ذلك، وهكذا سورة السَّجدة فيما ذكره بعضهم، وكذا: مَن قرأ في مرض موته ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] [أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٥٧٨٥)]، ومريضُ البطن [أخرجه الترمذي في «سننه» (١٠٦٤)]، والميتُ بالطَّاعون أو بغيره في زمنه صابراً محتسباً [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٧٣٤)]، والميتُ ليلة الجمعة أو يومَها [أخرجه الترمذي في «سننه» (١٠٧٤)]، إلى غير ذلك. . .

ولا يؤخذ مِن قول الملك: «هَذَا الرَّجُلِ» حضور النَّبيِّ ﷺ في القبر وقت السُّؤال، كما توهَّم بعضهم ذلك؛ لأنَّه لم يثبت حضوره، ولا رؤية الميت له ﷺ حينئذٍ.

نعم؛ ثبت حضور إبليس ـ لعنه الله تعالى ـ في زاويةٍ مِن زوايا القبر، مشيراً إلى نفسه عند قول المَلَك للميت: «مَنْ رَبُّكَ؟» مستدعياً منه جوابه بـ: «هَذَا رَبِّي».

ـ وقوله ﷺ: «وَيُمْلأُ عَلَيْهِ خَضِراً» في حديث ابن عمر رضي الله عنهما [بل من حديث أنس رضي الله عنه] أنَّه الرَّيحان.

ـ وقولهما: «لَا دَرَيْتَ وَلَا تَلَيْتَ» أي: لا فهمت ولا قرأت القرآن، أو: لا دريت ولا اتَّبعت مَن يدري.

ـ وقوله ﷺ: «يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ» في حديث البراء رضي الله عنه: «يَسْمَعُهَا مَنْ فِي الْمَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ»، وفي حديث أبي سعيد رضي الله عنه: «يَسْمَعُهَا خَلْقُ اللهِ كُلُّهُمْ»، وهذا وإن دخل فيه الحَيَوَان والجماد، إلَّا أنَّه يمكن تخصيصه بغير الجماد؛ لحديث: «يَسْمَعُهَا كُلُّ دَابَّةٍ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ»؛ يعني: الإنس والجنّ؛ لأنَّهم كالثِّقل على وجه الأرض.

ـ فإن قلت: ما الحكمةُ في أنَّ الله تعالى يُسمِعُ الجنَّ قول الميت: «قَدِّمُونِي»، ولا يسمعهم صوته إذا عُذِّب؟

فأجيب: بأنَّ كلامه قبل الدَّفن متعلِّقٌ بأحكام الدَّفن وهو مِن أمور الدُّنيا، وأمَّا صوته في القبر إذا عُذِّب فمتعلِّقٌ بأحكام الآخرة، وقد أخفى الله تعالى على المكلَّفين أحوال الآخرة إلَّا مَن شاء الله تعالى؛ إبقاءً عليهم.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

والرَّاجحُ أنَّ غير الأنبياء وشهداء المعركة يُسألون سؤالاً خفيفاً.

وبعضهم أخذ بظاهر ذلك، والظَّاهر كما جزم به الجلال السُّيوطيُّ وغيره: اختصاصُ السُّؤال بمَن يكون مُكلَّفاً، بخلاف الأطفال، والظَّاهر أيضاً عدمُ سؤال الملائكة، وأمَّا الجنُّ فجزم الجلال بسؤالهم لتكليفهم وعمومِ أدلَّة السُّؤال لهم.

وحكمةُ السُّؤال: إظهارُ ما كتمه العباد في الدُّنيا من إيمانٍ أو كفرٍ أو طاعةٍ أو عصيانٍ؛ فالمؤمنون الطَّائعون يُباهي الله بهم الملائكة، وغيرهم يُفضح

وقد قال الشَّيخ تقيُّ الدِّين ابن أبي المنصور رحمه الله: إنَّما حُجب الثَّقلان عن سماع كلام الميت وشهود عذابه أو نعيمه؛ لأنَّهما مِن عالم التَّعبير، بخلاف غيرهما، فإنَّ النَّاس لو أبصروا شيئاً مِن أحوال الموتى لأخبر بعضهم بعضاً؛ على ما يشير إليه قوله ﷺ: «لَوْلَا أَنْ لَا تَدَافَنُوا، لَدَعَوْتُ اللهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ الَّذِي أَسْمَعُ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٨٦٨) من حديث أنس رضي الله عنه]، وفي إفشاء ذلك إبطالٌ لحكمة الوضع الإلهيِّ مِن وجوب الإيمان بالغيب، فإنَّه كان يصير شهادةً. اهـ [«اليواقيت والجواهر» (٢/ ٥٥٩)].

ـ قال العلماء: ويوفَّق المؤمن للجواب الصَّالح وإن كان عاصياً، مِن غير تحيُّرٍ، ولا يمنع هذا الجواب مِن حصول التَّعذيب، فقد يُعذَّب بنوع مِنَ التَّقصير في بعض الأعمال، كما في مسألة التَّقصير في البول ونحوه، وأمَّا قوله ﷺ: «وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢١٦)، ومسلم في «صحيحه» (٢٩٢)، من حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما] فمعناه: لم يعذَّبا في أمرٍ كان يكبر عليهما أو يشقُّ عليهما فعله، لو أرادا أن يفعلاه، وهو التَّنزُّه مِنَ البول وترك النَّميمة، ولم يُرِدْ أنَّ المعصية في هاتين الخصلتَين ليست بكبيرةٍ في حقِّ الدِّين، وأنَّ الذَّنب فيهما سهلٌ هيِّنٌ.

● وما أشعر به قوله رحمه الله: «سؤالنا» مِنَ العموم، مخصوصٌ بمَن ورد الأثر بعدم سؤاله؛ كـ: الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام، ولا ينبغي أن يكون سيِّدهم الأعظم محلَّ خلافٍ لأحد، وكـ: الصِّدِّيق، والمرابطين، والشُّهداء، وملازمِ قراءة «تبارك» المُلْك كلَّ ليلةٍ، وسورة السَّجدة فيما ذكره بعضهم، وكذا مَن قرأ في مرضه الَّذي مات فيه ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، ومريض البطن، وميت ليلة الجمعة أو يومها، والميت بالطَّاعون، أو في زمنه ولو بغيره، صابراً محتسباً.

● وأمَّا الأطفال ففي سؤالهم خلافٌ، والحقُّ الوقف؛ إذ ليس في ذلك خبرٌ مقطوعٌ به، وقيَّد الحافظ ابن حجر رحمه الله الطِّفلَ المختلف فيه بـ: «غير المميِّز»، ثمَّ قال: «والظَّاهر أنَّ ذلك لا يمتنع في حقِّ المميِّز» [«فتح الباري» (٣/ ٢٤٠)].

قال الحافظ السُّيوطيُّ رحمه الله [في «الحاوي» (٢/ ٢١٢)]: ومقتضى «الرَّوضة» أنَّه لا يُسأل إلَّا المكلَّفون:

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

ـ فلا يُسأل المجنون، ولا الأبله.

ـ وكذا لا يُسأل أهل الفترة؛ بناءً على ما هو الرَّاجح [من] أنَّ «السُّؤال خاصٌّ بهذه الأمَّة، لم يكن لأمَّةٍ مِنَ الأمم»؛ كما نصَّ عليه التِّرمذيُّ وابن عبد البرِّ، فلا يكون إلَّا لمَن ينتسب إليها، لا الكافر.

وأمَّا الأحاديث الواردة به، فمحمولةٌ على المنافق.

وأمَّا قوله تعالى: ﴿فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ﴾ [الأعراف: ٦]، وقوله تعالى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْـَٔلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ۝٩٢ عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [الحجر: ٩٢، ٩٣]، فأجيب عنه: بأنَّ هذا السُّؤال إنَّما يكون يوم القيامة.

وقيل: بلِ السُّؤال عامٌّ في الأمم كلِّها، وإنَّ كلَّ نبيٍّ مع أمَّته كذلك، فيعذَّب كفَّارهم في قبورهم بعد سؤالهم وإقامة الحجَّة عليهم، كما يعذَّبون في الآخرة بعد السُّؤال وإقامة الحجَّة عليهم.

وقيل: بالوقف.

● هذا حال البشر، وأمَّا الملائكة عليهم الصَّلاة والسَّلام، فقال الحافظ ابن حجر ﵀: «لم أطَّلع على مَن ذكرهم في ذلك، والظَّاهر أنَّ الملَك لا يُسأل؛ لأنَّ السُّؤال لمَن شأنُه أن يقبر» [اهـ] [«فتح الباري» (٣/ ٢٣٩)].

ـ وأمَّا الجنُّ، فجزم الحافظ السُّيوطيُّ ﵀ بسؤالهم؛ لتكليفهم وعموم أدلَّة السُّؤال لهم، وعبارتُهُ: «قال الحليميُّ والقونويُّ رحمهما الله تعالى: والجنُّ كالإنس في السُّؤال، ودخول الجنَّة والنَّار». اهـ.

● وما ورد مِن انتهار المَلَكين للمسؤول مخصوصٌ بالمنافق والكافر، وأمَّا المؤمن فيترفَّقان به، مع تفاوت المراتب، فعند الإمام البيهقيِّ ﵀ [في «إثبات عذاب القبر» (١١٦)]: مِن حديث السَّيِّدة عائشة ﵂ قالت: يا رسول الله؛ إنَّك مِن يوم حدَّثتني بصوت منكر ونكير وضغطة القبر، ليس ينفعني شيءٌ، فقال لها ﷺ: «يَا عَائِشَةُ إِنَّ أَصْوَاتَ مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ فِي أَسْمَاعِ المُؤْمِنِينَ كَالإِثْمِدِ فِي العَيْنِ، وَإِنَّ ضَغْطَةَ القَبْرِ عَلَى المُؤْمِنِ كَالأُمِّ الشَّفِيقَةِ يَشْكُو إِلَيْهَا ابْنُهَا الصُّدَاعَ؛ فَتَغْمِزُ رَأْسَهُ غَمْزاً رَفِيقاً» الحديث.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . .   .

ـ وقال العلّامة ابن أبي المنصور رحمه الله: «إذا جاء الإنسانَ منكر ونكير، لا يجيئان إلّا متشكّلين لكلِّ إنسانٍ بشاكلة عمله وعلمه واعتقاده، فهما بوّابان للبرزخ، لا يدخل أحدٌ البرزخ إلّا ويمرُّ عليهما، أو يمرّان عليه، فيسألان العبد بعد ردِّ روحه إليه كلّه، أو في ما بقي منه، عن: ربّه، ودينه، ونبيّه، فيجيبهما بما يوافق ما مات عليه مِن إيمانٍ أو كفرٍ أو شكٍّ؛ نسأل الله تعالى العافية» [«اليواقيت والجواهر» (٢/ ٥٥٨)].

وفي قوله: «أو في ما بقي منه»؛ إشارةٌ إلى أنَّ مَن تقطّعت أجزاؤه وتفرّقت، يخلق الله الحياةَ في أجزائه، أو يُعيدها حتّى يسأل.

● وهذان المَلَكان للمؤمن الطّائع وغيره على الصّحيح.

ـ وقيل: هما للكافر والعاصي، وأمّا المؤمن الموفّق فله مَلَكان آخران اسم أحدهما: «مبشِّر» بكسر الشّين المعجمة وتشديدها، والآخر: «بشير» بفتح الموحّدة وكسر المعجمة المخفّفة.

ـ قيل: ويجيء قبلهما مَلَكٌ يقال له: «رومان»، وهذا حديثُهُ موضوعٌ، أو فيه لين؛ كما قيل: إنَّ قبل منكر ونكير أيضاً ملك يقال له: «ناكور».

● فإن قلت: هل السُّؤال بالعربيّة، أم غيرها؟

قلت: الّذي قاله السِّراج البلقينيُّ رحمه الله: «إنّه بالسُّريانيّة»، قال الحافظ السُّيوطيُّ رحمه الله: «ولم أقف عليه لغيره، وظاهرُ الأحاديث وأقوال السّلف أنّهما يسألان كلَّ أحدٍ بلسانه» [اهـ] [«شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور» (ص: ١٤٧)].

وأمّا صورتهما، فظواهر الأحاديث أنّه يراهما عليها كلُّ أحدٍ، وقد ذكر بعضهم عن كتاب «النّفخ والتّسوية»: أنَّ السُّؤال بالعربيّة لكلِّ أحدٍ.

● ولو مات جماعة في وقتٍ واحدٍ في أقاليم مختلفة، قال الإمام القرطبيُّ رحمه الله: «يجوز أن تعظم جثّتهما، فيخاطِبان الخَلْق الكثير في الجهات العديدة مرّةً واحدةً مخاطَبةً واحدةً، فيخيَّل لكلِّ واحدٍ منهم أنّه هو المخاطَب دون مَن سواه، ويكون الله سبحانه يمنع سمعه مِن مخاطبة الموتى لهما، ويسمع هو مخاطبتهما له وحده، ولو كان معه غيره في قبره؛ ومثله مسألةُ محاسبة الخلق يوم القيامة» [«التذكرة» (ص: ٣٨٥)].

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

● **فإن قلت**: فهل يكون خطاب المَلَكين للميت وكلامه لهما بصوتٍ وحرفٍ، أم لا؟

قلت: قال سيِّدي محيي الدِّين ـ نفعنا الله به ـ: «الَّذي أعطاه الكشفُ أنَّ الكلام بعد الموت يكون بحسب الصُّورة الَّتي يرى الميت نفسه فيها، فإنِ اقتضت الحرف والصَّوت كان الكلام به، وإنِ اقتضت الإشارة أوِ النَّظرة أو ما كان فهو ذلك، وإنِ اقتضت الذَّات أن تكون هي عين الكلام كان ذلك، وذلك لأنَّ حضرة البرزخ تقتضي ذلك كلَّه». اهـ [«اليواقيت والجواهر» (٢/٥٥٨)].

● وفي وصف المَلَكين قال الحافظ السُّيوطيُّ رحمه الله في أرجوزته: [من الرجز]

وَجَاءَهُ الْمُنْكَرُ وَالنَّكِيرُ ... وَصْفُهُمَا بَيْنَ الْوَرَى شَهِيرُ
جَعْدَانِ أَزْرَقَانِ أَسْوَدَانِ ... شَعْرُهُمَا يَسْحَبُهُ الرِّجْلَانِ
صَوْتُهُمَا كَمِثْلِ رَعْدٍ قَاصِفِ ... وَالْعَيْنُ تُرْوَى مِثْلَ بَرْقٍ خَاطِفِ
أَوْ كَقُدُورٍ هُنَّ مِنْ نُحَاسِ ... وَكَاللَّهِيبِ شَبَهُ الأَنْفَاسِ
قَدْ حَفَرَا الأَرْضَ بِأَنْيَابٍ تُرَى ... مِثْلَ صَيَاصِي بَقَرٍ قَدْ أَثَّرَا
وَمَعْهُمَا مِرْزَبَةٌ لَوْ يَجْتَمِعْ ... أَهْلُ مِنًى لِرَفْعِهَا لَمْ تَرْتَفِعْ
فَيَنْتَهِرَانِهِ وَيُقْعِدَانِهِ ... وَبَعْدَ مَا يُقْعَدُ يَسْأَلَانِهِ
عَنْ رَبِّهِ وَدِينِهِ سَلِيبَا ... وَعَنْ نَبِيِّهِ لِكَيْ يُجِيبَا
وَتَرْتَرَاهُ ثُمَّ تَلْتَلَاهُ ... وَوَهَّلَاهُ ثُمَّ هَوَّلَاهُ
وَكَرَّرَا سُؤَالَهُ فِي الْمَجْلِسِ ... ثَلَاثَ مَرَّاتٍ بِلَا تَأَنُّسِ
وَلَيْسَ عَنْ غَيْرِ اعْتِقَادٍ يُسْأَلُ ... أَتَى بِهَذَا خَبَرٌ مُفَصَّلُ

وما أشار إليه مِن تكرار السُّؤال ثلاثاً هو المأخوذ مِن حديث أسماء رضي الله عنها، وفيه مخالفةٌ لِمَا صرَّح به أستاذنا رحمه الله مِن أنَّه لا يُسأل عن شيءٍ بعدها، بل كلام الحافظ السُّيوطيِّ رحمه الله خارج النَّظم مصرِّحٌ بتكرُّره سبعة أيَّامٍ للمؤمن، وأربعين صباحاً للكافر.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

فإن قلت: على القول بتكرُّره في أيَّام؛ هل يكون في أوَّلها، أو لا يتعيَّن لذلك وقت، أو يكون في وقت السُّؤال مِنَ اليوم الأوَّل، أم كيف الحال؟

قلت: تردَّد في ذلك الحافظ السُّيوطيُّ رحمه الله، وقال: إنَّ قوله في الحديث: «صَبَاحاً» يؤيِّد القول الأوَّل.

فإن قلت: فهل إعادته بعد الأوَّل تأسيسٌ، أم تأكيدٌ، أم غير ذلك؟

قلت: أجاب الجلال بأنَّه تأكيدٌ.

فإن قلت: فما الحكمة في تكراره، وهلَّا اكتفى بالأوَّل؟

قلت: أجاب عنه الحافظ أيضاً رحمه الله بأنَّه: «ورد أنَّ فتنة القبر أشدُّ فتنةٍ تُعرَض على المؤمن، فمِن تمام شدَّتها تكريرُها سبعة أيَّام على المؤمن» [انظر: «الحاوي» (٢/ ٢٢٩)].

● ولها فوائد:

ـ منها: تمحيص المؤمن إن كان له ذنوبٌ، فإنَّها تُكفِّر عنه، ورفع درجاته، فإنَّ الفتنة جُعلت تكرمةً للمؤمن، وإظهاراً لمقامه وإيمانه وإخلاصه.

ـ ومنها: إظهار شرفه ﷺ وخصوصيَّته؛ بأنَّ المؤمن يُسأل عنه في قبره، ولم يُعطَ ذلك نبيٌّ قبله، كما عند أحمد [في «مسنده» (٢٥٠٨٩)] والبيهقيِّ [في «إثبات عذاب القبر» (٢٩)] بسند صحيح مِن حديث السَّيِّدة عائشة رضي الله عنها مِن قوله ﷺ: «وَأَمَّا فِتْنَةُ الْقَبْرِ فَبِي تُفْتَنُونَ وَعَنِّي تُسْأَلُونَ»، ومِن ذلك يُعلم أنَّ السُّؤال هو فتنة القبر، والأحاديث صريحةٌ فيه، ولذلك سمِّي ملكا السُّؤال: «الفتَّانَين».

● فإن قلت: فما الحكمة في هذا العدد بخصوصه؟

فأجاب الحافظ الجلال رحمه الله: بأنَّ السَّبعَ والثَّلاثَ لهما نظيرٌ في الشَّرع، فما أُريد تكريرُهُ فإنَّه يكرَّر في الغالب ثلاثاً، فإذا أُريد المبالغة في تكريره كُرِّر سبعاً، ولهذا كرِّرت الطَّهارةُ في الوضوء والغُسْل ثلاثاً، ولمَّا أُرِيد المبالغةُ في طهارة النَّجاسة الكلبيَّة كُرِّرت سبعاً، فلمَّا كانت هذه الفِتنة أشدَّ فتنةٍ تُعرَضُ على المؤمن جُعِلَ تكريرها سبعاً؛ لأنَّه أشدُّ نوعَي التَّكرير وأبلغُهُ، وفيه مناسبةٌ أخرى: فإنَّ الحساب يقع في الموقف على سبع عقباتٍ، ويروى: «سَبْعِ قَنَاطِرَ»، فكان السُّؤالُ في القبر في سبعة أيَّامٍ على نمط السُّؤال في الحساب في سبعة أمكنةٍ. [اهـ] [انظر: «الحاوي» (٢/ ٢٢٩)].

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

فإن قلت: فما الحكمة في ذلك السُّؤال مِن أصله، مع علمه سبحانه وتعالى؟

فأجيب: بأنَّ الحكمة فيه إظهار ما كتمه العباد في الدُّنيا مِن كفرٍ وإيمان، أو طاعةٍ أو عصيان؛ إمَّا ليُباهي الله بهم الملائكة، أو ليفضحوا عندهم.

وكانتِ الأمم قبلنا تأتيهم الرُّسل، فإذا أَبَوْا كفَّت الرُّسل عنهم، واعتزلوهم، وعوجلوا بالعذاب، فلمَّا بُعِث نبيُّنا محمَّدٍ ﷺ بالرَّحمة أمسك العذاب، وأُعطي السَّيف، حتَّى يدخل في دين الإسلام مَن دخل لمهابة السَّيف، ثمَّ يرسخ الإيمان في قلبه، فمِن هنا ظهر النِّفاق، فكانوا يُسِرُّون الكفر ويُعلنون الإيمان، فكانوا بين المسلمين في سِترٍ، فلمَّا ماتوا قيَّض الله لهم فتَّانا القبر يستخرجا سرَّهم بالسُّؤال، وليميِّز الله تعالى الخبيث مِنَ الطَّيِّب.

● ولمَّا قال النَّبيُّ ﷺ: «إِنَّ مُنْكَرًا وَنَكِيرًا يَنْزِلَانِ بِالْمَيِّتِ فِي قَبْرِهِ، وَهُمَا فَظَّانِ غَلِيظَانِ، أَسْوَدَانِ أَزْرَقَانِ، يَطَآنِ فِي شُعُورِهِمَا، وَيَنْتَحِتَانِ الْأَرْضَ بِأَنْيَابِهِمَا، يَمْشِيَانِ فِي الْأَرْضِ كَمَا يَمْشِي أَحَدُكُمْ فِي الضَّبَابِ، بِيَدِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِرْزَبَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، لَوْ وُضِعَتْ عَلَى أَعْلَى جَبَلٍ فِي الدُّنْيَا لَذَابَ كَمَا يَذُوبُ الرَّصَاصُ، فَيَسْأَلَانِهِ» قال له عمر رضي الله عنه: «وأنا كما أنا الآن يا رسول الله؟» قال ﷺ: «نَعَمْ»، فقال: «إذاً والله أخاصمهما».

فرآه ابنه عبد الله رضي الله عنهما بعد موته فقال له: «ما كان بينك وبين ملكي القبر يا أبتِ؟»، فقال: «أتياني فقالا لي: مَن ربُّك؟ ومَن نبيُّك؟»، فقلت: «ربِّي الله ونبيِّي محمَّد، وأنتما مَن ربُّكما؟»، فنظر أحدهما إلى الآخر فقال: «إنَّه عمر»، فَوَلَّيَا عنِّي. [انظر: «الحاوي» (٢/ ٢٣٥)].

ـ وروي مثلُه عنِ الإمام أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجوينيِّ إمام الحرمين رحمه الله: أنَّهما وقفا عليه، وهابا أن يكلِّماه، فقال لهما: «ما شأنُكما، أنتما ملكا ربِّي؟ أفنيتُ في ذكره عُمُري، ويُسِّرْتُ لنُصرته، فما عسى أن تقولا، وقدِ امتلأتِ الدُّنيا بأقوالي، وسمِّيتُ فيها أبا المعالي؟» فقالا: «علمنا أنَّك أبو المعالي، نم هنيئاً ولا تبالي». [انظر: «الحاوي» (٢/ ٢٣٥)].

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

ـ ومثلُهُ ما رُوي عن سهل بن عمَّار رحمه الله قال: رأيت يزيد بن هارون الواسطيَّ في المنام بعد موته رحمه الله، فقلتُ له: «ما فَعَل الله تعالى بك؟»، فقال: «أتاني في قبري ملكان فظَّان غليظان، فقالا: مَن ربُّك؟ وما دينك؟ ومَن نبيُّك؟»، فجعلت أنفض لحيتي البيضاء مِنَ التُّراب، ثمَّ قلت لهما: «لمثلي يُقال هذا، وقد علَّمت النَّاس جوابكما ثمانين سنةً؟» فقال أحدهما: صدق، وهو يزيد بن هارون، نَمْ نومة العروس، فلا روعة عليك بعد اليوم».

وقد رواه عنه أيضاً محمَّد بن كثير، وكان ابنَ بنته، قال: «رأيت جدِّي يزيد بن هارون في النَّوم فقلت له: يا جدِّي، كيف رأيت منكراً ونكيراً؟ فقال لي: . . . الحديث بلفظه».

وفي رواية عنه: رؤي بعد موته بأربع ليال فقيل له: «ما فعل الله بك؟»، فقال: «تقبَّل منِّي الحسنات، وتجاوز عنِّي السَّيِّئات، ووهب لي التَّبعات»، قيل له: «فما كان بعد ذلك؟»، فقال: «وهل يكون مِنَ الكريم إلَّا الكرم؟ غفر لي ذنوبي، وأدخلني الجنَّة»، قيل له: «فبم نلت الَّذي نلت؟» قال: «بمجالس الذِّكر، وقول الحقِّ، وصدقي في الحديث، وطول قيامي في الصَّلاة، وصبري على الفقر»، قيل له: «ومنكرٌ ونكيرٌ حقٌّ؟» قال: «إي والله الَّذي لا إله إلَّا هو، لقد أقعداني . . . الحديث بلفظه». [انظر: «الحاوي» (٢/ ٢٣٦)].

ـ ويحكى عن محمَّد بن نصر الصَّائغ رحمه الله قال: كان أبي مولعاً بالصَّلاة على الجنائز، مَن عرف ومَن لم يعرف، فقال لي: يا بنيّ، حضرت يوماً جنازةً، فلمَّا دفنوها نزل إلى القبر رجلان، ثمَّ خرج واحدٌ وبقي الآخر، وحثى النَّاس التُّراب، فقلت: يا قوم يُدفَن حيٌّ مع ميت، فقالوا: ما ثَمَّ أحد، فقلت في نفسي لعلَّه شُبِّه لي، ثمَّ رجعت فقلت: ما رأيت إلَّا اثنين خرج واحدٌ وبقي الآخر، لا أبرح مِن مكاني حتَّى يكشف الله تعالى لي ما رأيت، ثمَّ جلست على القبر فقرأت عشر مرات يس وتبارك، وبكيت، وقلت: يا ربِّ اكشف لي عمَّا رأيت، فإنِّي خائفٌ على عقلي وديني. قال: فانشقَّ القبر، وخرج منه شخصٌ فولَّى مدبراً، فقلت له: يا هذا أسألك بمعبودك إلَّا وقفتَ حتَّى أسألك، فلم يلتفت إليَّ، فكرَّرت عليه القسم ثلاث مرَّات فالتفت إليَّ، وقال: أنت نصر الصَّائغ؟ قلت: نعم، قال: أما تعرفني؟ قلت: لا، قال: نحن ملكان مِنَ ملائكة

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

الرَّحمن، وكُلنا بأهل السُّنَّة إذا وُضِعوا في قبورهم نزلنا إليهم حتَّى نلقِّنهم الحجَّة. [«شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور» (ص: ١٤٣)].

ـ وحكى الإمام اليافعيُّ ﷺ في كتابه «روض الرَّياحين» عن شفيق البلخيِّ ﷺ قال: «[طلبنا بركة القوت فوجدناها في صلاة الضُّحى]، وطلبنا ضياء القبور فوجدناه في صلاة اللَّيل، وطلبنا جواب منكر ونكير فوجدناه في قراءة القرآن، وطلبنا عبور الصِّراط فوجدناه في الصَّوم والصَّدقة، وطلبنا ظلَّ العرش فوجدناه في الخلوة». [«شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور» (ص: ١٤٧)].

ـ وعند الطَّبرانيِّ في «الأوسط» [(٥٧٨٥)] من حديث عبد الله ابن الشخير ﷺ: «مَنْ قَرَأَ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فِي مَرَضِهِ الَّذِي يَمُوتُ فِيهِ لَمْ يُفْتَنْ فِي قَبْرِهِ، وَأَمِنَ مِنْ ضَغْطَةِ القَبْرِ، وَحَمَلَتْهُ المَلَائِكَةُ يَوْمَ القِيَامَةِ بِأَكُفِّهَا حَتَّى تُجِيزَهُ الصِّرَاطَ إِلَى الجَنَّةِ».

[عَذَابُ القَبْرِ]

(٩٦) .... ثُمَّ عَذَابُ القَبْرِ ....

(ثُمَّ) للعطف بمعنى: «الواو»؛ أي: و(عَذَابُ) وهو لغةً: كلُّ ما يَعْنِي الإنسان ويشقُّ عليه، ويَهُوله في (القَبْرِ) ـ واحدُ: «القبور» ـ.

فتح القريب المجيد

(ثُمَّ عَذَابُ القَبْرِ) يعني: وممَّا يجبُ شرعاً الإيمانُ به حَقِّيَّةُ عذاب القبر.

ـ وأصلُ «العذاب» في كلام العرب: من العَذْب، وهو المنع؛ يقال: «عَذَبْتُهُ عَذَاباً» إذا مَنَعْتُه، و: «عُذِبَ عُذُوباً» إذا امتنع، وسمِّي الماءُ الحُلْوُ: «عَذْباً»؛ لأنَّه يمنع منَ العطش، فكذلك سمِّي العذاب: «عَذَاباً»؛ لأنَّه يمنع المعاقَبَ مِن مُعَاودة مثلِ جُرمِهِ، ويمنع غيره من مثل فعله؛ قاله الواحديُّ.

شرح الصاوي

قوله: (ثُمَّ عَذَابُ القَبْرِ) أي: ممَّا يجب الإيمان به التَّصديق بعذاب القبر، والمراد بـ«القبر»: البرزخ، وإنَّما أضيف إلى القبر؛ لأنَّه الغالب، وإلَّا فكلُّ ميتٍ أراد الله تعذيبه عُذِّب، قُبِر أو لم يُقبر، ولو أكلته الدَّوابُّ، أو حُرِّق وذُرِّيَ في الهواء.

تحفة المريد

قوله: (ثُمَّ عَذَابُ القَبْرِ) عطفٌ على قوله: «سُؤَالُنَا»؛ لمشاركته له في حكمه الآتي وهو الوجوب.

وإنَّما أُضيف إلى القبر لأنَّه الغالب، وإلَّا فكلُّ ميتٍ أراد الله تعذيبه عُذِّبَ، قُبِر أو لم يُقبر،

واجبٌ سمعاً، تظاهرت على إثباته دلائل الكتاب والسُّنَّة؛ قال تعالى: ﴿ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾ [غافر: ٤٦]، ولا يمتنع عند العقل أن يُعيد الله تعالى الحياة في الجسد، أو في جزءٍ منه، ويعذِّبه، وإذا لم يمنعه العقل، وورد به الشَّرع، وجب قَبوله واعتقادُهُ.

فالمعذَّب على هذا عندنا: الجسد بعينه أو بعضُه بعد إعادة الرُّوح إليه أو إلى جزءٍ منه، ولا يمنع من ذلك كونُ الميت قد تفرَّقت أجزاؤه، أو أكلته السِّباع، أو هوامُّ الأرض، أو حيتان البحر، أو نحو ذلك...

فتح القريب المجيد

ـ و«القبر» واحدُ: «القبور» في الكَثْرة ـ أي: يجمع على قبور في الكَثْرة ـ، و«أَقْبُر» في القِلَّة ـ أي: ويجمع على أَقْبُرٍ في القِلَّة ـ، والمقبرة: المكان المُعَدُّ للدَّفن؛ مثلث «الباء» [أي: تقبل الحركات الثلاثة]؛ قال الشَّاعر [لعبد الله بن ثعلبة الحنفي في «شرح ديوان الحماسة للمرزوقي» (١/ ٦٢٩)]: [من الطويل]

لِكُلِّ أُنَاسٍ مَقْبَرٌ بِفِنَائِهِمْ ... فَهُمْ يَنْقُصُونَ وَالقُبُورُ تَزِيدُ

شرح الصاوي

ومحلُّه: الرُّوح والبدن على المعتمد، ويكون للكفَّار والمنافقين والعصاة من هذه الأمَّة أو غيرها، ويدوم على الكفَّار والمنافقين وبعضِ العصاة، وينقطع عمَّن خفَّت ذنوبهم، ومَن لم يُسأل فيه لا يُعذَّب فيه.

ـ ومِن جملة عذابِه: ضغطته، وهي التقاء حافتيه.

ـ ومن جملته أيضاً ما في الحديث: «يُسَلَّطُ اللهُ عَلَى الكَافِرِ فِي قَبْرِهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ تِنِّيناً تَنْهَشُهُ وَتَلْدَغُهُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَة، وَلَوْ أَنَّ تِنِّيناً مِنْهَا نَفَخَ عَلَى الأَرْضِ مَا أَنْبَتَتْ خَضْرَاءَ» [أخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٣٨)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه].

تحفة المريد

ولو صُلب، أو غرق في بحرٍ، أو أكلته الدَّوابُّ، أو أُحرق حتَّى صار رماداً وذُرِّيَ في الرِّيح، ولا يمنع من ذلك كون الميت تفرَّقت أجزاؤه.

والمعذَّبُ: البدن والرُّوح جميعاً باتِّفاق أهل الحقِّ، وخالف محمَّدُ بن جرير الطَّبريُّ، وعبدُ اللهِ بنُ كرَّام، وطائفةٌ؛ فقالوا: المعذَّب البدن فقط، ويخلق الله فيه إدراكاً بحيث يسمع ويعلم ويلتذُّ ويتألَّم.

ويكون للكافر والمنافق وعصاة المؤمنين، ويدوم على الأوَّلين، وينقطع عن بعض عصاة المؤمنين، وهم مَن خفَّت جرائمهم من العصاة، فإنَّهم يُعذَّبون بحسبها، وقد يُرفع عنهم بدعاءٍ أو صدقةٍ أو غير ذلك، كما قاله ابن القيِّم، وكلُّ مَن كان لا يُسأل في قبره لا يُعذَّب فيه أيضاً.

قال الحافظ السُّيوطيُّ تَعَلَلهُ: «قال العلماء: عذابُ القبر هو عذاب البرزخ، أُضيف إلى القبر؛ لأنَّه الغالب، وإلَّا فكلُّ ميتٍ أراد الله تعذيبه ناله ما أراد به؛ قُبِرَ أو لم يُقبَر، ولو صُلب، أو غرق في البحر، أو أكلته الدَّوابُّ، أو أحرق حتَّى صار رماداً، أو ذُرِي في الرِّيح، ومحلُّهُ الرُّوح والبدن جميعاً باتِّفاق أهل السُّنَّة، وكذا القول في النَّعيم». [«شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور» (ص: ١٨١)].

فتح القريب المجيد

ودليلُ وقوع عذاب القبر قولُه تعالى: ﴿ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾ [غافر: ٤٦]، وأمَّا الأحاديث فبلغت جملتُها التَّواتر.

والمعذَّبُ إمَّا الجسدُ كلُّه أو بعضُه بعد إعادة الرُّوح إليه، أو إلى جزءٍ منه، ليتشاركا فيه؛ إذِ العذابُ عليهما، كما هو مذهب الجمهور.

وأنكر الملاحدةُ عذاب القبر؛ محتجِّين بأنَّا نكشِفُ القبرَ فلا نجد فيه ملائكةً عُمياً ولا صُمًّا، ولا نجد فيه حيَّاتٍ ولا نيراناً، ولو كشفنا عنِ الميت في كلِّ وقتٍ لوجدناه في قبره لم يذهب ولم يتغيَّر، وكيف يصحُّ إقعادُه فيه ونحن لو وضعنا الزِّئبق بين عينيه لوجدناه بحاله؟ وكيف يُفْسَحُ له في قبره مُدَّ البصر أو إلى بلده ونحن نفتح القبر فنجد لَحْدَه ضيِّقاً، ومساحتَه على حدِّ ما حفرناه، وكيف مع ضيقه يسعُ معه الملكين؟

شرح الصاوي

- ومنها تَشَكُّل عمله بصورة قردٍ أو خنزيرٍ يضاجعه في قبره، وفَتْحُ طاقةٍ فيه من جهنَّم، ويَسمع صياحَه من العذاب ما عدا الثَّقلين.

تحفة المريد

ومن عذاب القبر: ما أخرجه ابن أبي شيبة وابن ماجه عن أبي سعيدٍ الخدريِّ رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يُسَلَّطُ اللهُ عَلَى الكَافِرِ فِي قَبْرِهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ تِنِّيناً، تَنْهَشُهُ وَتَلْدَغُهُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، وَلَوْ أَنَّ تِنِّيناً مِنْهَا نَفَخَ عَلَى الأَرْضِ مَا أَنْبَتَتْ خَضْرَاء» [أخرجه ابن أبي شيبة (٣٤١٨٧)، وابن حبَّان في «صحيحه» (٣١٢١)]، والتِّنِّين: بكسر المثناة الفوقيَّة وتشديد النُّون، وهو: أكبرُ الثَّعابين، قيل: وحكمةُ هذا العدد أنَّه كفر بأسماء الله الحسنى، وهي تسعةٌ وتسعون.

ومن عذابه أيضاً: ضغطته، وهي التقاء حافتيه، وورد أنَّ الأرض تضمُّه حتَّى تختلف أضلاعُه، ولا ينجو منها أحدٌ ولو صغيراً؛ سواءٌ كان صالحاً أو طالحاً إلَّا الأنبياء، وإلَّا فاطمة بنت أسد، وإلَّا مَن قرأ سورة الإخلاص في مرضه، ولو نجا منها أحدٌ لنجا منها سعد بن معاذٍ الَّذي اهتزَّ عرش الرَّحمن لموته [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٨٠٣) من حديث جابر رضي الله عنه]

وهذا العذابُ يكون للكافر ذكراً وأنثى، والمنافق كذلك، ومَن أراد الله تعذيبه مِن عصاة المؤمنين، ولا يختصُّ بمَن ذكر مِن هذه الأمَّة، بل هو عامٌّ، وكلُّ مَن ذكرناه أنَّه لا يُسأل في قبره فكذلك لا يعذَّب فيه، وتقدَّم ما يُستعاذ به مِن عذابه.

قلت: في حديث محمَّد بن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنهما: أنَّ أمَّه فاطمة بنت أسد لمَّا تُوفِّيت رضي الله عنها، اضطجع النَّبيُّ ﷺ في لحدها، وقرأ فيه شيئاً مِنَ القرآن، ثمَّ نزع قميصه ﷺ، فأمر أن تكفَّن فيه، ثمَّ صلَّى عليها عند قبرها، وقال: «**مَا أُعْفِيَ أَحَدٌ مِنْ ضَغْطَةِ القَبْرِ إِلَّا فَاطِمَةَ بِنْتَ أَسَدٍ**»، قيل: يا رسول الله ولا القاسم ابنك؟ قال: «**وَلَا إِبْرَاهِيم**»، وكان إبراهيم أصغرهما؛ نقله السَّمهوديُّ رحمه الله [في «خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى» (٢/ ٣٦٨)].

وفي حديث أنس رضي الله عنه [في «دلائل النبوة» للبيهقي (٦/ ٥٢)] عنِ العلاء بن الحضرميِّ أنَّه لمَّا مات ودفنوه، قيل لهم: «إنَّ هذه الأرض تَلفِظُ الموتى، فلو نقلتموه إلى ميلٍ أو مِيلين إلى أرضٍ تقبلُ الموتى»، فقلنا: «ما جزاءُ صاحبِنا أنْ نُعَرِّضَهُ للسِّباع تأكلُهُ»، فاجتمعنا على نَبْشِه، وأخذنا في ذلك، فلمَّا وصلنا إلى اللَّحد، وإذا صاحبُنا ليس فيه، وإذا اللَّحدُ مَدُّ البصر، نورٌ يتلألأ، فأعدنا التُّراب إلى القبر، ثمَّ ارتحلنا.

فتح القريب المجيد

وأجاب أهل السُّنَّة عن ذلك كلِّه: بأنَّا نؤمن به، ولله أن يفعل ما يشاءُ من عقابٍ ونعيمٍ، ويصرف أبصارنا ويحجبها عن جميعه ويُغَيِّبه عنَّا، ففي قدرته سبحانه وتعالى ما هو فوق ذلك؛ إذ هو القادر على كلِّ ممكنٍ.

ولم يَعْلَم ﷺ بعذاب القبر وأنَّه لعصاة المؤمنين إلَّا بعد الهجرة بالمدينة، وذلك أنَّ يهوديَّةً دخلت على السَّيِّدة عائشة رضي الله عنها فوجدتها تضحك، فقالت: تضحكين وأنتم تُفتنون في قبوركم؟ فسكتَتْ، فلمَّا دخل النَّبيُّ ﷺ أخبرته، فقال: «**هُمُ الَّذِينَ يُفْتَنُونَ فِي قُبُورِهِمْ**»، ثمَّ خرج إلى المسجد، فنزل عليه جبريل فقال له: أخبر أمَّتك أنَّهم يفتنون في قبورهم، فقام لعائشةَ فقال لها: «**إِنَّ اللهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي قُبُورِكُمْ**» [اخرجه احمد في «مسنده» (٢٤٥٨٢)].

فإن قيل: كيف لم يعلم ﷺ بسؤال القبر إلَّا بالمدينة، مع أنَّ الآية الدَّالَّة عليه مكِّيَّةٌ، وهي قوله تعالى: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾ [إبراهيم: ٢٧]؟

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

● ومِن عذاب القبر: ضغطتُهُ، وهي التقاء حافتيه على الميت، لا ينجو منها أحدٌ غير الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام، كما أنَّ مِن نعيمه: توسيعَهُ، وجعل قنديل فيه، وفتح طاقٍ للجنَّة وجَعلُ الرَّيحان فيه، حتَّى يكون روضةً مِن رياض الجنَّة، وكلُّ هذا ممَّا وردت به السُّنَّة الشَّريفة، وهو محمولٌ على حقيقته عند المحقِّقين مِنَ العلماء.

ـ قال ابن القيِّم رحمه الله: عذابُ القبر قسمان:

١ ـ دائمٌ، وهو عذاب الكفَّار وبعض العصاة مِنَ المسلمين.

٢ ـ ومنقطعٌ، وهو عذابُ مَن خفَّت جرائمهم مِنَ العصاة، فهم يعذَّبون بحسب جرائمهم، ثمَّ يُرفع عنهم بدُعاءٍ أو صدقةٍ أو غير ذلك، وبه صرَّح الدَّميريُّ أيضاً رحمه الله. [«شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور» (ص: ١٨١)].

ـ قال اليافعيُّ رحمه الله: «وبلغنا أنَّ الموتى لا يعذَّبون ليلة الجمعة؛ تشريفاً لها، ويحتمل اختصاص ذلك بعصاة المسلمين». [«شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور» (ص: ١٨١)].

ـ وقال السِّراج البلقينيُّ رحمه الله [لعله: النسفي في «بحر الكلام»؛ كما نقله السيوطي]: «إنَّ الكافر يُرفَع عنه العذاب يوم الجمعة وليلتها، وجميع شهر رمضان»، قال: «وأمَّا المسلم العاصي فإن مات في غير يوم الجمعة وليلتها عُذِّب إليها، ثمَّ ينقطع فلا يعود إلى يوم القيامة، وإن مات ليلة الجمعة أو يومها عُذِّب ساعة واحدة ثمَّ لا يعود إليه إلى يوم القيامة».

ـ قال أستاذنا رحمه الله: «ومثلُ هؤلاء الأئمَّة لولا ثبوت ذلك عندهم بنصوصٍ تصلحُ للاحتجاج بها ما قالوه؛ لأنَّه ليس ممَّا يُؤخذ بالرَّأي والاجتهاد، وأمَّا أنا فلقصوري لم أقف على ما يصلحُ للاحتجاج به ممَّا ورد فيها، فمَن صحَّ عنده في ذلك شيءٌ فلينبِّه عليه، وله الثَّوابُ».

فتح القريب المجيد

أجيب: بأنَّ السُّؤال لم يُعلم من الآية إلَّا بطريق الإشارة، ولهذا قال الجلال السُّيوطيُّ في «منظومته»: [من الرجز]

وَالآيَـةُ السُّـؤَلْ فِيـهَـا كَـ: آمِنُوا ... يُـثَـبِّـتُ اللهُ الَّـذِيـنَ آمَـنُـوا

والإضافة في «عَذَابِ القَبْرِ» بمعنى: «اللَّام» عند الجمهور، وبمعنى: «في» عند ابن مالك.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

[نَعِيمُ القَبْرِ]

(٩٦) .... نَعِيمُهُ وَاجِبْ ....

و(نَعِيمُهُ) أي: وتنعيم الله تعالى المؤمنين في القبر واجبٌ؛ لِمَا ورد في ذلك مِنَ النُّصوص البالغ مجموعُها حدَّ التَّواتر، وإن كانت تفاصيلُها آحاداً.

ولا يختصُّ تنعيم القبر بمؤمني هذه الأمَّة، كما أنَّه لا يختصُّ بالمكلَّفين، غير أنَّ مَن زال عقله قبل التَّكليف حكمُهُ النَّجاة، وأمَّا مَن زال عقله بعده، فالمعتبرُ حاله الَّتي زال عقله وهو عليها مِن كُفرٍ وإيمانٍ، وكذا لا يختصُّ بالمقبور.

فتح القريب المجيد

....

شرح الصاوي

قوله: (نَعِيمُهُ) أي: وصول النَّعيم للمؤمنين في القبور، ولا يختصُّ بهذه الأمة ولا بالمكلَّفين، ومن جملة نعيمه: توسيعُه، وفتحُ طاقة فيه من الجنَّة، وجَعْلُه روضةً من رياضها، وتصويرُ عمله بصورةٍ حسنةٍ تؤانسه.

تحفة المريد

قوله: (نَعِيمُهُ) أي: ونعيم القبر، فهو معطوفٌ على ما تقدَّم بإسقاط حرف العطف.

ويكون للمؤمنين لِمَا ورد في ذلك من النُّصوص البالغة مبلغَ التَّواتر.

وإنَّما أُضيف إلى القبر لأنَّه الغالب، وإلَّا فلا يختصُّ بالمقبور، ولا يختصُّ بمؤمني هذه الأمَّة، ولا بالمكلَّفين.

ومن نعيمه: توسيعُه سبعين ذراعاً عرْضاً وكذا طولاً، ومنه أيضاً: فتحُ طاقةٍ فيه من الجنَّة، وامتلاؤه بالرَّيحان، وجعلُه روضةً من رياض الجنَّة، وجعلُ قنديلٍ ـ بفتح القاف ـ فيه [بل بالكسر، كما في «لسان العرب» (١١/ ٥٧٠)]، فينوِّر له قبره كالقمر ليلة البدر.

وقد ورَدَ: أنَّ الله تعالى أوحى إلى سيِّدنا موسى عليه السَّلام: «تعلَّم الخيرَ وعلِّمْه النَّاسَ، فإنِّي منوِّرٌ لمعلم العِلم ومتعلِّمه قبورَهم حتَّى لا يستوحشوا لمكانهم» [أورده ابن عبد البرّ في «جامع بيان العلم وفضله» (١/ ٣٦٢)]، وعن سيِّدنا عمر ﷺ مرفوعاً: «مَنْ نوَّر في مساجد الله نوَّر الله له في قبره»، وكلُّ هذا محمولٌ على حقيقته عند العلماء.

وهو (وَاجِب) سمعاً؛ أي: ثابتٌ وحقٌّ، خبرُ المبتدأ الَّذي هو «سُؤَالُنَا» وما عُطِف عليه؛ أي: كلُّ واحدٍ مِن هذه الثَّلاثة جائزٌ عقلاً واجبٌ سمعاً وثابتٌ للجملة، وهو لا يستلزم وجوبَه لكلِّ فردٍ مِن أفرادها.

ودليلُ وجوبها: أنَّها أمورٌ ممكنةٌ عقلاً، أخبر بها الصَّادق المصدوق ﷺ على ما نطقت به النُّصوص، وكلُّ ما هو كذلك فهو حقٌّ يجب شرعاً قَبوله.

فتح القريب المجيد

(نَعِيْمُهُ وَاجِبْ) فقوله: «وَاجِبْ» راجعٌ لجميع ما قبله، وحذف النَّاظم رحمه الله حرف العطف عن «نَعِيْمُهُ»، وعطف «العَذَابَ» على «السُّؤَالِ»؛ لضرورة النَّظم، أو هو بمعنى: «الواو»؛ إذ ربَّما قارن العذاب السُّؤال.

فمِن نعيم القبر: توسيعُهُ، وجعلُ قنديلٍ فيه، وفتحُ طاقةٍ فيه منَ الجنَّة، وامتلاؤه خَضِراً، وجعلُه روضةً من رياض الجنَّة، وكلُّ هذا محمولٌ عند العلماء على حقيقته.

ولا يختصُّ نعيمُ القبر بهذه الأمَّة المحمَّديَّة، ولا بالمكلَّفين، وأمَّا مَن زال عقله قبل البلوغ فهو منعَّمٌ ولو كان قبل الزَّوال بين أهل السُّوء كـ: أولاد المشركين، وأمَّا مَن زال عقله بعد البلوغ فله حكم القوم الَّذي يُعَدُّ منهم حال الزَّوال.

هذا عند الإمام مالك، وأمَّا عند إمامنا الشَّافعيِّ فإن كان له أصلٌ مسلمٌ حَكَمْنا بإسلامه تبعاً له.

قال ابن القيِّم: عذاب القبر قسمان: دائمٌ؛ وهو عذاب الكفَّار وبعض العُصاة ـ أي: منَ المؤمنين ـ، ومنقطعٌ؛ وهو مَن خَفَّت جرائمُهم منَ العُصاة، فإنَّهم يعذَّبون بحبسها، ثمَّ يُرفع عنهم بدعاءٍ أو صدقةٍ أو غير ذلك.

شرح الصاوي

وقوله: (وَاجِبْ) خبر قوله: «سُؤَالُنَا»، وما عُطف عليه.

* * *

تحفة المريد

قوله: (وَاجِبْ) بسكون «الباء» للوزن، وهو خبر قوله: «سُؤَالُنَا» وما عطف عليه، فكلُّ واحدٍ منَ الثَّلاثة المذكورة واجبٌ سمعاً؛ لأنَّه أمرٌ ممكنٌ أخبر به الصَّادق، وكلُّ ما هو كذلك فهو واجبٌ، وهذا ما عليه أهل السُّنَّة وجمهور المعتزلة، وأنكرتِ الملاحدةُ كُلًّا من هذه الثَّلاثة.

* * *

وهذا مذهب أهل السُّنَّة وجمهور المعتزلة، ولا يحتاج الإيمان بما ذُكِر إلى بيان كيفيَّته الحقيقيَّة، فإنَّ العقول تعجزُ عن مثل ذلك، وهو ممَّا نقله الأئمَّة متواتراً، فمَن أنكر عذاب القبر أو نعيمَه فهو كافرٌ؛ لأنَّه كذَّب الله ورسوله في خبرهما، عند الأشعريَّة بشرط تكليفه وبلوغه الدَّعوة، وكذا نافي كلِّ ما ثبت بدليل السَّمع، وما عُلِم كونه مِنَ الدِّين بالضَّرورة.

✽ ✽ ✽

فتح القريب المجيد

وقال إمامنا اليافعيُّ ﷺ وعنَّا به: بلغنا أنَّ الموتى لا يعذَّبون ليلة الجمعة تشريفاً لها.

ويحتمل اختصاصُ ذلك بعصاة المؤمنين دون الكفَّار، وعمَّمَه النَّسفيُّ في كتابه «بحر الكلام»، فقال: «إنَّ الكافر يُرفع عنه العذابُ يومَ الجمعة وليلتَها، وجميعَ شهر رمضان».

والإضافةُ في «نَعيمه» أيضاً بمعنى: «اللَّام» عند الجمهور، وبمعنى: «في» عند ابن مالك.

✽ ✽ ✽

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

....

[الحَشْرُ وَالنَّشْرُ]

(٩٦) .... كَبَعْثِ الحَشْرِ

(كـ)ـوجوب (بَعْثِ) الله تعالى:

ـ جميع أفراد جنس المكلَّفين من إنسٍ وجنٍّ ومَلَكٍ، وإن لم يُكلَّفوا حيث نُفخت فيهم الأرواح، للجزاء وفصل القضاء في موقف (الحَشْرِ)، فإنَّ البعث وإن كان عامًّا لا ينصرف عند الإطلاق إلَّا إلى بعث المكلَّف؛ لأنَّه الَّذي تترتَّب عليه ثمرة أحكام الآخرة مِن ثوابٍ وعقابٍ.

فتح القريب المجيد

(كَبَعْثِ الحَشْرِ) اعلم أنَّ النَّاسَ اختلفوا في المَعَاد:

ـ فمنعه الطَّبائعيُّون، وهم القائلون: بأنَّ الخلق ناشئون عنِ الطَّبائع، فيقولون: الآدميُّ مخلوقٌ منَ النُّطفة، والنُّطفةُ مخلوقةٌ منَ الآدميِّ، والآدميُّ مخلوقٌ منَ النُّطفة، . . وهكذا، والزَّرع مخلوقٌ منَ البِذر، والبذرُ مخلوقٌ منَ الزَّرع، . . وهكذا.

ـ ومنعه أيضاً الدَّهريَّة والملحدة، وفيه تكذيبٌ للعقل والشَّرع على ما قرَّره المحقِّقون من أهل الملَّة.

شرح الصاوي

قوله: (كَبَعْثِ الحَشْرِ) تشبيهٌ في الوجوب؛ أي: مما يجب اعتقاده أنَّ الله يبعث العباد، ويحييهم بجميع أجزائهم، ويسوقهم إلى المحشر لفصل القضاء، ومَن نُفِخت فيه الرُّوح بُعث ولو نَزَل ميْتاً.

والبعث والنَّشر بمعنًى واحد: «عبارةٌ عنِ الإخراج من القبور، بعد جمعِ الأجزاء وإعادةِ الأرواح إليها».

تحفة المريد

قوله: (كَبَعْثِ الحَشْرِ) أي: بعث النَّاس للحشر؛ فالإضافة على معنى «اللَّام»، والتَّشبيهُ في الوجوب.

والبعثُ: عبارةٌ عن إحياء الموتى وإخراجهم من قبورهم بعد جمعِ الأجزاءِ الأصليَّةِ ـ وهي الَّتي مِن شأنها البقاءُ من أوَّل العمر إلى آخره ـ ولو قطعت قبل موته، بخلاف الَّتي ليس من شأنها ذلك كالظُّفُر.

والحشرُ: عبارةٌ عن سَوقهم جميعاً إلى الموقف، وهو الموضعُ الَّذي يقفون فيه من أرض القدس المبدَّلة الَّتي لم يُعصَ اللهُ تبارك وتعالى عليها؛ لفصل القضاء بينهم

وفي قول المصنِّف رحمه الله: «ومَلَكٍ» مخالفة لما ذكره سيِّدي محيي الدِّين رحمه الله مِن أنَّه: «ليس للملائكة عليهم الصَّلاة والسَّلام آخرة؛ لأنَّهم لا يموتون فيبعثون، وإنَّما هو صعق وإفاقة كالنَّوم والإفاقة منه عندنا» [انظر: «اليواقيت والجواهر» (٢/ ٤٠٠)].

وفي «الحبائك» [(ص: ٢٦٤)] للحافظ الجلال السُّيوطيِّ رحمه الله ما نصُّهُ: «سئل العلَّامة الصَّفَّار مِن أئمَّة الحنفيَّة رحمه الله: هل يحشر ملك الموت كما يحشر سائر الملائكة عليهم السَّلام؟ قال: نعم، فقيل له: ألا يخاف النَّاس منه؟ قال: لا؛ لأنَّ الله عزَّ وجلَّ يقول: ﴿ٱدۡخُلُوهَا بِسَلَٰمٍ ءَامِنِينَ﴾ [الحجر: ٤٦]؛ يعني: مِنَ الموت والزَّوال، و: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا ٱلۡمَوۡتَ إِلَّا ٱلۡمَوۡتَةَ ٱلۡأُولَىٰ﴾ [الدخان: ٥٦]» [اهـ].

فتح القريب المجيد

ـ وتوقَّف جالينوس الحكيم فيه، وهو كافرٌ من حكماء الهند، لكنْ يُعمل بقوله في مثل هذا المحلِّ.

ـ واتَّفق على حقِّيَّته المحقِّقون من الفلاسفة والملِّيِّين، وإنِ اختلفوا في كيفيَّته:

فذهب جمهورُ المسلمين إلى أنَّه جسمانيٌّ فقط؛ لأنَّ الرُّوح عندهم باقيةٌ، وذهب الفلاسفةُ إلى أنَّه رُوحانيٌّ فقط؛ لأنَّ البدن بصُورِه وأعراضه فلا يعاد؛ لاستحالة إعادة المعدوم بعينه عندهم، وذهب كثيرٌ من علماء الإسلام كالغزاليِّ وغيره إلى المعاد الرُّوحانيِّ والجسمانيِّ.

شرح الصاوي

ـ وأوَّلُ مَن تنشقُّ الأرضُ عنه المصطفى ﷺ، ثمَّ صاحباه، ثمَّ أهل البقيع، ثمَّ أهل مكَّة، ثمَّ أهل الشَّام، ثمَّ مَن بقي.

وأنواع الحشر أربعة:

اثنان في الدُّنيا:

أحدهما: إجلاؤه عليه الصَّلاة والسَّلام اليهودَ من المدينة إلى الشَّام.

تحفة المريد

ـ ولا فرقَ في ذلك بين مَن يُجازى وهم الإنس والجنُّ والملَك، وبين مَن لا يُجازى كالبهائم والوحوش، على ما ذهب إليه المحقِّقون وصحَّحه النَّوويُّ.

ـ وذهبت طائفةٌ إلى أنَّه لا يُحشر إلَّا مَن يُجازى، وهذا ظاهرٌ في الكامل [أي: تامِّ الخلقة]، وأمَّا السِّقْط وهو الَّذي لم تتمَّ له ستَّةُ أشهرٍ؛ فإن أُلقي بعد نفخ الرُّوح فيه أُعيد بروحه، ويصير عند دخوله الجنَّة كأهلها في الجمال والطُّول، وإن أُلقي قبل نفخ الرُّوح فيه كان كسائر الأجسام الَّتي لا روح فيها كالحجر، فيُحشر ثمَّ يصير تراباً.

ـ أو جميع الحيوانات؛ بناءً على بعث كلِّ ذي روحٍ للاقتصاص، وإن صارت تراباً بعد ذلك.

ولو حُرِّقوا أو ذُرُوا في الرِّياح: كانوا يجازون كالمكلَّفين، أو لا؟ كما عزاه النَّوويُّ إلى بعض المحقِّقين واختاره.

وأمَّا السّقط فإن أُلقي بعد نفخ الرُّوح فيه بُعِثَ، وإلَّا كان كسائر الموات، كما اختاره الحليميُّ رحمه الله.

فتح القريب المجيد

واعلم أنَّ النَّاظم رحمه الله أشار إلى مذهب أهل السُّنَّة والجماعة من الخلافَين السَّابقين ـ وهما: المعادُ الجسمانيُّ، وجوازُ إعادة المعدوم ـ بقوله: «كَبَعْثِ الحَشْرِ»، وهو تشبيهٌ في الوجوب، يعني: أنَّه يجبُ شرعاً أن يُعتقَد أنَّ الله سبحانه وتعالى يبعثُ جميعَ المخلوقين ويعيدُهم بعد إحيائهم بجميع أجزائهم الأصليَّة، وهي الَّتي من شأنها البقاءُ من أوَّل العُمُرِ إلى آخره، ويعيد الأرواح إليهم، ويسوقهم إلى مَحشَرِهم لفصل القضاء بينهم، وهذا ثابتٌ في الكتاب والسُّنَّة وإجماع مَن سلف من الأمَّة، قال تعالى: ﴿قَالَ مَن يُحْيِ ٱلْعِظَٰمَ وَهِىَ رَمِيمٌ﴾ [يس: ٧٨] الآية، وقال تعالى: ﴿فَإِذَا هُم مِّنَ ٱلْأَجْدَاثِ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يَنسِلُونَ﴾ [يس: ٥١] إلى غير ذلك، وأمَّا الأحاديث فبلغت مبلغ التَّواتر المعنويِّ.

شرح الصاوي

ثانيهما: سَوْقُ النَّار الَّتي تَخرُج من قعر عَدَن النَّاسَ قرب قيام السَّاعة إلى المحشر.

واثنان في الآخرة:

أحدهما: جَمْعُهم إلى الموقف بعد إحيائهم.

والثَّاني: صَرْفُهم من الموقف إلى الجنَّة أوِ النَّار.

* * *

تحفة المريد

وأوَّلُ مَنْ تنشقُّ عنه الأرض نبيُّنا ﷺ [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٢٦٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه]؛ فهو أوَّلُ مَنْ يبعث، وأوَّلُ واردِ المحشرَ، كما أنَّه أوَّلُ داخلِ الجنَّةَ [أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٩٧) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه]، وبعده سيِّدُنا نوحٌ عليه الصَّلاةُ والسَّلام كما ورد، لكن ورد أنَّ بعده ﷺ سيِّدَنا أبا بكرٍ رضي الله عنه [أخرجه أبو داوود في «سننه» (٤٦٥٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه]، وحُمل على أنَّه بعد الأنبياء.

● والبعثُ والنُّشور عبارةٌ عن معنًى واحدٍ، وهو: «الإخراجُ مِن القبور بعد جمع الأجزاء الأصليَّة، وإعادة الأرواح إليها».

ـ والحشرُ: «جمعُ النَّاس، وسوقهم إلى محلِّ الحساب بعد إحيائهم»، وهو المرادُ هنا، وإن كان يقال أيضاً لـ: «صرفهم مِنَ الموقف إلى الجنَّة أوِ النَّار» وكلاهما في الآخرة، كما أنَّه في الدُّنيا يقال لـ: «إجلائه ﷺ اليهود إلى الشَّام»، ويقال أيضاً لـ: «سوق النَّارِ النَّاسَ قرب قيام السَّاعة إلى المحشر»، فأنواعُهُ أربعة، ولذا أضاف البعث للحشر، وله تتمَّةٌ تسمعها آنفاً [هكذا المثبت في النسخ الخطية المعتمدة، ولعله: «لاحقاً»].

ـ وأمَّا العَرض فهو: «تمييز المعروضين، والنَّظر في أحوالهم، كعرض العساكر على الملِك».

فتح القريب المجيد

وقوله: «مِن شأنها البقاء» فيه نظرٌ؛ لقول الفقهاء أنَّه يُسنُّ للشَّخص أن لا يقصَّ ظفره، أو يزيلَ شيئاً من شعره ودمه، إلَّا على طهارة؛ لأنَّها تعود إليه يوم القيامة فتكون بصفة الجنابة.

وأجيب: بأنَّ هذا في الواجب، وكلام الفقهاء من الجائز.

والحشرُ لجميع العباد؛ سواءٌ كانوا مجازون كالمكلَّفين، أو لا كالبهائم والوحوش، وأمَّا السَّقطُ فاختارَ الحَليميُّ بعثَه إن أُلقي بعد نفخِ الرُّوح فيه، وإلَّا كان كسائر الموات.

* * *

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

ومراتبُ النَّاس في الحشر متفاوتةٌ، فمنهم الرَّاكب وهو المتَّقي، ومنهم الماشي على رجليه وهو قليل العمل، ومنهم الماشي على وجهه وهو الكافر [أخرجه الترمذي في «سننه» (٣١٤٢) من حديث أنس بن مالك ﷺ].

وهذا الحشر المذكور هنا هو أحد أنواع الحشر من حيث هو.

ثانيها: صرفُ النَّاس من الموقف إلى الجنَّة أوِ النَّار.

وهذان النَّوعان في الآخرة.

ثالثها: إخراجُ اليهود من جزيرة العرب إلى الشَّام، وهو المذكور في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِىٓ أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَـٰبِ مِن دِيَـٰرِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ﴾ [الحشر: ٢]

ـ وأمَّا السُّؤال فهو: «ما عَمِلْتَ، ولِمَ عَمِلت».

ـ والحسابُ: «هذا على هذا، وهذا لهذا».

ـ والجزاءُ: «دخول دار الثَّواب أوِ العقاب على وجه المقابلة»؛ وهذه المراتب كما علمت مرتَّبةٌ على هذا التَّرتيب.

● وأوَّل مَن تنشقُّ عنه الأرض: نبيُّنا محمَّد ﷺ، فهو أوَّل مَن يُبعث، وأوَّل واردِ المحشرَ، كما أنَّه أوَّل داخلِ الجنَّةَ، ثمَّ يُبعث أهل مقبرة المدينة الشَّريفة قبل سائر النَّاس، وبعدهم أهل مكَّة.

وفي حديث سيِّدنا عمر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ، ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ آتِي أَهْلَ البَقِيعِ فَيُحْشَرُونَ مَعِي، ثُمَّ أَنْتَظِرُ أَهْلَ مَكَّةَ، حَتَّى أُحْشَرَ بَيْنَ الحَرَمَيْنِ» [أخرجه الترمذي في «سننه» (٣٦٩٢)].

وأوَّل مَن تنشقُّ عنه الأرض بعد نبيِّنا محمَّد ﷺ: سيِّدنا نوحٌ عليه الصَّلاة والسَّلام.

● ومراتب النَّاس متفاوتة في الحشر بحسب تفاوت مراتبهم، فمنهم الرَّاكب، والماشي على رجليه أو وجهه، وكذا الملائكة؛ لِمَا ورد أنَّهم يكونون في الموقف محيطين بالإنس والجنِّ وجميع الخلائق.

فإن قلت: هل يكون جميع الخلائق في المحشر سواء، أو تكون كلُّ أمَّةٍ على حدتها؟

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

رابعها: سَوْقُ النَّار الَّتي تَخرجُ من أرض عدن باليمن للكفَّار وغيرهم من كلِّ حَيٍّ قُرْبَ قيام السَّاعة إلى المحشر، فتبيتُ معهم حيث باتوا، وتَقِيْلُ معهم حيث قالوا، فتدور الدُّنيا كلُّها، وتطير ولها دَويٌّ كدَويِّ الرَّعد القاصف [اخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٩٠١)، وأبو داوود في «سننه» (٤٣١١)، وابن ماجه في «سننه» (٤٠٥٥)، من حديث حذيفة بن أسيد الغفاري ﷺ]، وحكمتُها الامتحان والاختبار، فمَن عَلِمَ أنَّها مرسلةٌ من عند الله وانساق معها سَلِمَ منها، ومَن لم يكن كذلك أحرقته وأكلته، وبعد سَوقها لهم إلى المحشر يموتون بالنَّفخة الأولى بعد مدَّةٍ.

قلت: قد سُئل عن ذلك أستاذ شيخنا العلَّامةُ نجم الدِّين الغيطيُّ رحمهما الله تعالى فأجاب بما حاصله: قد ورد في الأحاديث الصَّحيحة أنَّ الله تعالى يجمع الأوَّلين والآخرين في صعيدٍ واحدٍ؛ يُسمِعهم الدَّاعي، وينفذهم البصر، ويزدحمون حتَّى لا يكون لبشرٍ مِنَ النَّاس إلَّا موضع قدميه.

وقد ورد في بعض أحاديث الشَّفاعة أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «ثُمَّ أُشَفَّعُ فَأَقُولُ: يَا رَبِّ؛ عِبَادُكَ عَبَدُوكَ فِي أَطْرَافِ الْأَرْضِ» [عزاه ابن كثير في «تفسيره» (٥/ ١١٠) لعبد الرزاق مرسلاً] أي: وقفوا في أطراف الأرض؛ أيِ: النَّاس يجتمعون في صعيدٍ واحدٍ مؤمنهم وكافرهم، فيشفع عند الله تعالى ليأتي لفصل القضاء بين عباده، ويميِّز مؤمنهم مِن كافرهم في الموقف والمصير في الحال والمآل.

وقد روى الإمام أحمد بسنده [(٢١٧٣٧) من حديث أبي الدرداء ﷺ]: قال رسول الله ﷺ: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ يُؤْذَنُ لَهُ بِالسُّجُودِ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يُؤْذَنُ لَهُ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، فَأَنْظُرَ إِلَى بَيْنِ يَدَيَّ، فَأَعْرِفَ أُمَّتِي مِنْ بَيْنِ الْأُمَمِ، وَمِنْ خَلْفِي مِثْلُ ذَلِكَ، وَعَنْ يَمِينِي مِثْلُ ذَلِكَ، وَعَنْ شِمَالِي مِثْلُ ذَلِكَ»، فقال رجل: يا رسول الله كيف تعرف أمَّتك مِن بين الأمم فيما بين نوح إلى أمَّتك؟ قال ﷺ: «هُمْ غُرٌّ مُحَجَّلُونَ مِنْ أَثَرِ الوُضُوءِ، لَيْسَ أَحَدٌ كَذَلِكَ غَيْرَهُمْ، وَأَعْرِفُهُمْ أَنَّهُمْ يُؤْتَوْنَ كُتُبَهُمْ بِأَيْمَانِهِمْ، وَأَعْرِفُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ ذُرِّيَّتُهُمْ»، فظاهرُ هذا أنَّهم يكونون سواءً في الوقوف، وأنَّهم يتميَّزون بعد ذلك حتَّى يقال: لِتتبعْ كلُّ أمَّةٍ ما كانت تعبد.

لكن وردت أحاديث تقتضي أنَّهم وإن كانوا متميِّزين، فكلُّ [هكذا في النسخ ولعلها: «إلا أن كل»] شخصٍ يكون مع قومٍ كانوا يعملون عمله، فإمَّا أن يكون ذلك مِن أوَّل الحشر، وإمَّا أن يكون ذلك عند تميُّزهم وحشرهم إلى الجنَّة أوِ النَّار.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وهذان النَّوعان في الدُّنيا.

فأنواع الحشر أربعةٌ، وجعلها الشَّيخ محيي الدِّين كثيرةً جدًّا، وعدَّ منها حشرَ الذَّرِّ يوم ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ [الأعراف: ١٧٢] وغيرَ ذلك، انظر: «اليواقيت» [(ص: ١٥٩)] للشَّعرانيِّ.

❁ ❁ ❁

وقد أخرج البيهقيُّ [لم أجده] عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنَّه قال في قوله تعالى: ﴿ٱحۡشُرُواْ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ وَأَزۡوَٰجَهُمۡ﴾ [الصافات: ٢٢] قال: يعني قرناءَهم، وقد أخرجه سعيد بن منصور [لم أجده] بلفظ: «يقرن الرَّجل الصَّالح مع الصَّالح في الجنَّة، ويقرن الرَّجل السُّوء مع السُّوء في النَّار».

وأخرج ابن أبي حاتم [في «تفسيره» (١٨٧٧٤)]: عن النُّعمان بن بشير رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «﴿وَإِذَا ٱلنُّفُوسُ زُوِّجَتۡ﴾ [التكوير: ٧] القُرَنَاءُ كُلُّ رَجُلٍ مَعَ قَوْمٍ كَانُوا يَعْمَلُونَ عَمَلَهُ، وَذَلِكَ بِأَنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَكُنتُمۡ أَزۡوَٰجٗا ثَلَٰثَةٗ ۝٧ فَأَصۡحَٰبُ ٱلۡمَيۡمَنَةِ مَآ أَصۡحَٰبُ ٱلۡمَيۡمَنَةِ﴾ [الواقعة: ٧، ٨] الآيَةَ».

وقد ورد: أنَّ هذه الأمَّة أسبق إلى أعلى مكانٍ في الموقف، فعند الإمام أحمد رحمه الله بسنده [(١٥٧٨٣)]: عن كعب بن مالك رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «يُبْعَثُ النَّاسُ يَوْمَ القِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي عَلَى تَلٍّ، وَيَكْسُونِي رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى حُلَّةً خَضْرَاءَ، ثُمَّ يُؤْذَنُ لِي، فَأَقُولُ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ أَقُولَ، فَذَاكَ المَقَامُ المَحْمُودُ». اهـ بلفظه [«الأجوبة المفيدة عن الأسئلة العديدة» للغيطي (ص: ٦٦، ٦٧)].

● وموضع الحشر: السَّاهرة.

ـ يعني: الفلاة مِنَ الأرض، وذلك إذا أخرجت الأرض أثقالها، وحدَّثت بأنَّه لم يبق فيها ممَّا اختزنته شيءٌ، جِيءَ بالعالم إلى الظُّلمة الَّتي دون الجسر، فأُلقي الخلائق فيها حتَّى لا ينظر بعضهم بعضاً، ولا يبصرون كيفيَّة التَّبديل في السَّماء والأرض حين يقع، فتمتدُّ الأرض أوَّلاً مدَّ الأديم وتُبسط، ﴿لَّا تَرَىٰ فِيهَا عِوَجٗا وَلَآ أَمۡتٗا﴾ [طه: ١٠٧].

وسمِّيت السَّاهرة؛ لأنَّه لا نوم فيها؛ لكونها بعد الدُّنيا، ولا نوم لأحدٍ بعدها.

ـ وقيل: جبلٌ بجنب بيت المقدس.

● فإن قلت: فما الحكمة في قبض أرواح العباد، ثمَّ ردِّها إليهم يوم القيامة، فهلَّا استدام حياتهم أبداً مِن غير موت؟

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

فاجيب: بأنّه لو فعل ذلك كان خارجاً عنِ الحكمة، وهو سبحانه أحكم الحاكمين، ولكنّه أماتهم في دار الفناء ليبقيهم بقاء الآباد في دار البقاء؛ لأنَّ رقعة هذه الخطة الغبراء، الّتي هي الرُّبع المسكون مِنَ الأرض، بالنِّسبة إلى أجساد بني آدم جميعاً صغيرةٌ، لا سيَّما القدر المعمور منها، فكانت لا تسعهم ولا تفي زروعها وأثمارها بأقواتهم الّتي هي سبب معاشهم، وفي الحديث [لم اجده]: «إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَمَّا اسْتَخْرَجَ الذَّرَّ مِنْ صُلْبِ آدَمَ ﷺ امْتَلأَ وَجْهُ الأَرْضِ مِنْهُمْ، فَقَالَتِ المَلَائِكَةُ: إِلَهَنَا قَدِ امْتَلَأَتِ الأَرْضُ مِنْهُمْ وَهُمْ ذَرَّاتٌ، فَكَيْفَ تَسَعُهُمْ إِذَا تَمَّمْتَ خَلْقَهُمْ؟ فَقَالَ اللهُ تَعَالَى: إِنِّي كُلَّمَا آتِي بِقَوْمٍ أُمِيتُ الآخَرِينَ»، ولأنّه تعالى فرَّق بين الأرواح والأجسام ليعرف الخلق بالقطيعة قدر الوصال، فإنَّ الوصل إذا استدام خفي، وعند الفراق يكون التَّحنُّن والاشتياق. [اهـ] [«اليواقيت والجواهر» (٢/ ٥٨٧)].

● واعلم أنَّ صور الحشر لا تنحصر:

ـ فأوَّل حشرٍ كان لهم في الدُّنيا فهو حشرهم في الصُّورة الَّتي أُخِذ عليهم الميثاق فيها.

ـ ثمَّ إلى الصُّورة الجسميَّة الدُّنيويَّة.

ـ ثمَّ إلى الصُّورة الَّتي تنتقل الرُّوح إليها بعد الموت.

ـ ثمَّ إلى الصُّورة الَّتي يُسألون فيها في قبورهم، وهي الَّتي انتقلوا إليها بعد الموت إلى الجسد الموصوف بالموت.

ـ ثمَّ إلى الصُّورة الَّتي يمكثون فيها في البرزخ.

ـ حتَّى إذا كانت نفخةُ البعث بُعِث مِن تلك الصُّورة وحشر إلى الصُّورة الَّتي كان فارقها في دار الدُّنيا إن كان بقي عليه سؤالٌ لأجل جسده الموصوف بالتَّكليف، فإن لم يكن بقي عليه سؤالٌ حُشِرَ في الصُّورة الَّتي يدخل بها الجنَّة أوِ النَّار، فإنَّ النَّاس إذا دخلوا الجنَّة أوِ النَّار حُشروا في صورة لا نهاية لها.

ـ ثمَّ إذا استقرَّ أهل الجنَّة فيها، ودُعوا إلى الرُّؤية، حشروا في صورة لا تصلح إلَّا للرُّؤية.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

ـ فإذا عادوا حشروا في صورة تصلح للجنَّة، وفي كلِّ صورة ينسى الإنسان الصُّورة الَّتي كان عليها، ويرجع أمره إلى حكم الصُّورة الَّتي انتقل إليها وحشر فيها.

ـ ثمَّ إذا دخل سوق الجنَّة ورأى ما فيه مِنَ الصُّوَر، فأيُّ صورة أعجبته دخل فيها، وذهب بها إلى داره، والصُّورةُ في السُّوق ما برحت.

ـ ولا يزال أهل الجنَّة ينتقلون مِن صورةٍ إلى صورةٍ أحسنَ ممَّا قبلها، وأهل النَّار بالعكس أبد الآبدين. [اهـ] [«اليواقيت والجواهر» (٢/ ٥٩٠) بتصرف].

● وأمَّا مواطن اجتماع النَّاس فثلاثةٌ؛ إذ قدِ اجتمعوا في أخذ الميثاق، ثمَّ يجتمعون في البرزخ، ثمَّ في البعث بعد الموت، وليس بعد هذه اجتماع يعمُّ، إنَّما يجتمع بعضٌ دون بعضٍ، وبعد يوم القيامة تشتغل كلُّ دارٍ بأهلها، فلا يجتمع عالَم الإنس والجنِّ بعد ذلك، ويحشر النَّاس إلى الموقف، فيكونون فيه على حالهم الَّذي ماتوا عليها.

* * *

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

[إِعَادَةُ الأَجْسَامِ بِأَعْيَانِهَا]

(٩٧) وَقُلْ: يُعَادُ الجِسْمُ بِالتَّحْقِيقِ ... عَنْ عَدَمٍ، وَقِيلَ: عَنْ تَفْرِيقِ
(٩٨) مَحْضَيْنِ، لَكِنْ ذَا الخِلَافُ خُصَّا ... بِالأَنْبِيَا وَمَنْ عَلَيْهِمْ نُصَّا

ولمَّا قدَّم أنَّ إعادة الأجسام حقٌّ يجب الإيمان بها، ذكر هنا الخلاف فيما عنه إعادتها: هل هو العدم المحض، أوِ التَّفريق المحض؟

فأشارَ إلى الأوَّل بقوله: (وَقُلْ) أيُّها المكلَّف القائل ببعث الحشر، وهو المعاد الجسمانيُّ قولاً مطابقاً لاعتقادك: أنَّه (يُعَادُ الجِسْمُ) أي: يعيد الله تعالى كلَّ جسمٍ.

وهو عند المتكلِّمين: «الجوهر القابل للانقسام مِن غير تقييدٍ بالأقطار الثَّلاثة»؛ أعني: الطُّول، والعرض، والعمق.

(بِالتَّحْقِيقِ) حالٌ مِنَ «الجسم»، ففيه إشارةٌ إلى أنَّ الجسم الثَّاني هو الأوَّل المعدوم بعينه، لا مثله، وكذا إن عُلِّق بـ«يُعَاد».

وإن جُعِل متعلِّقاً بـ«قُلْ» فهو إشارةٌ إلى أنَّه قولٌ عن دليلٍ، لا مِن قبل الرَّأي.

وحاصلُهُ: أنَّ النَّاس اختلفوا في صحَّة قَبول الأجسام الفناءَ: فقال أهل السُّنَّة والمعتزلة بصحَّة الفناء على الأجسام وبوقوعه، وعليه:

فتح القريب المجيد

....

شرح الصاوي

قوله: (وَقُلْ يُعَادُ الجِسْمُ بِالتَّحْقِيقِ) أي: ممَّا يجب اعتقاده أنَّ الجسم يُعاد بعينه.

تحفة المريد

قوله: (وَقُلْ) أي: قولاً نفسيًّا أو عقليًّا؛ كما قاله في «كبيره» [(٣/ ١٤٣٢)]، وقال الشَّارح: قولاً مطابقاً لاعتقادك. اهـ. ويغني عنه ما تقدَّم، فالمراد بـ«القول» هنا: الاعتقاد.

وقوله: (يُعَادُ الجِسْمُ) أي: يعيده الله تعالى بعينه، فالجسمُ الثَّاني المعادُ هو الجسمُ الأوَّلُ بعينه لا مثلُهُ، وإلَّا لزم أنَّ المثابَ أوِ المعذَّبَ غيرُ الجسم الَّذي أطاع أو عصى، وهو باطلٌ بالإجماع.

وقوله: (بِالتَّحْقِيقِ) متعلق بـ«قُلْ» أو بـ«يُعَادُ»:

ـ فالمعنى على الأوَّل: قولاً مُلتبساً بالتَّحقيق؛ الَّذي هو إثبات الحكم بالدَّليل في أشهَر إطلاقاته، ففيه إشارةٌ إلى أنَّ هذا القول عن دليلٍ لا من قبل الرأي

ـ فقيل: تعاد للحشر إعادةً ناشئةً (عَنْ عَدَمٍ) محضٍ، أو بعد عدمٍ.

هذا هو الصَّحيح، ولذلك قدَّمه جازماً به، وعليه الأكثرُ، فيُعدِمُ الله تعالى العالَم بلا واسطةٍ، فيصيرُ معدوماً، كما أوجده كذلك فصار موجوداً؛ كما قاله القاضي منَّا.

ـ (وَقِيلَ): تُعادُ الأجسام للحشر إعادةً ناشئةً (عَنْ تَفْرِيْقٍ) محضٍ، أو بعد تفريقٍ.

ولمَّا حكى السَّعد رحمه الله القولَين قال: «والحقُّ التَّوقُّف، وهو اختيار إمام الحرمين حيث قال: يجوز عقلاً أن تعدم الجواهر، ثمَّ تعاد، وأن تبقى وتزول أعراضها المعهودة، ثمَّ تُعاد بعينها، ولم يدلَّ قاطعٌ سمعيٌّ على تعيين أحدهما، فلا يبعد أن تتغيَّر أجسام العباد إلى صفة أجسام التُّراب، ثمَّ يعاد تركيبها إلى ما عهد، ولا نحيل أن يعدم منها شيءٌ، ثمَّ يُعاد» [اهـ] [«شرح المقاصد» (٥/ ١٠٠)].

وفي كلام بعضهم «أنَّ الحقَّ وقوع الأمرين جميعاً؛ أي: إعادة ما انعدم بعينه، وإعادة ما تفرَّق بأعراضه»، واستحسنه أستاذنا رحمه الله.

فتح القريب المجيد

....

شرح الصاوي

قوله: (عَنْ عَدَمٍ) أي: محضٍ، فيصير الجسم معدوماً بالكُلِّيَّة كما كان قبل وجوده، قال تعالى: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ [الأعراف: ٢٩].

تحفة المريد

ـ والمعنى على الثَّاني: إعادةً مُلتَبِسةً بالتَّحقيق؛ أي: إعادةً مُحقَّقةً لا مشكوكاً فيها.

وقوله: (عَنْ عَدَمٍ) أي: بعد عدمٍ؛ فـ«عن» بمعنى: «بعد».

وقال الشَّارح: «إعادةً ناشئةً عن عدمٍ»، لكن لا معنى لكون الإعادة ناشئةً عنِ العدم، فيصير الجسم معدوماً بالكُلِّيَّة إلَّا عَجْب الذَّنب، ثمَّ يعيده الله تعالى كما أوجده أوَّلاً، قال تعالى: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ [الأعراف: ٢٩].

وقوله: (وَقِيلَ: عَنْ تَفْرِيْقٍ) أي: بعد تفريقٍ، فـ«عن» بمعنى: «بعد» كما تقدَّم.

ـ فعلى القول الأوَّل: يُذهب اللهُ العين والأثر جميعاً، ثمَّ يعيد الجسم كما كان.

ـ وعلى القول الثَّاني: يُفرِّقُ الله أجزاءَ الجسم، بحيث لا يبقى فيه جوهران فردان على الاتِّصال.

والصَّحيحُ القول الأوَّل، ولذا قدَّمه المصنِّف جازماً به، وحكى مُقابِلَه بصيغة التَّمريض.

وقوله: (مَحْضَيْنِ) نعتٌ لـ«عَدَمٍ» و«تَفْرِيْقٍ»:

- إذِ محلُّ الخلاف: الفناء؛ بمعنى: ذهاب العين والأثر، لا ما تسمِّيه العامَّةُ فناءً؛ مِن مطلقِ ذهاب صورة الشَّيء.

- كما أنَّ محلَّه: التَّفرُّق؛ بمعنى: أن لا يبقى في الجسم جوهران فردان على الاتِّصال، لا بمعنى انحلال البنية والتَّركيب؛ إذ ليسا محلَّ خلافٍ في الإعادة.

فتح القريب المجيد

(وَقُلْ: يُعَادُ الجِسْمُ بِالتَّحْقِيقِ عَنْ عَدَمٍ، وَقِيلَ: عَنْ تَفْرِيْقٍ... مَحْضَيْنِ) وهو ـ أي: الجسم ـ عند أهل التَّحقيق من علماء الكلام: الجوهرُ القابلُ للانقسام من غير تقييدٍ بالأقطار الثَّلاثة، وهي: الطُّول والعرض والعمق، فلو فرضنا مؤلَّفاً من جوهرَين فردَين كان الجسمُ مجموعَهما، لا كلَّ واحدٍ منهما مع التَّأليف كما زعَم القاضي، وعلى المشهور عنِ المعتزلة: هو الطَّويل العريض العميق.

إذا عرفتَ هذا، فاعلم أنَّ النَّاظم ﷺ لمَّا قدَّم أنَّ إعادةَ الأجسام حقٌّ يجبُ الإيمانُ بها ذكرَ هنا الخلافَ فيما عنه إعادتُها، هل هو العدمُ المحضُ أوِ التَّفرُّق المحض؟! فأشار إلى الأوَّل بقوله: «وَقُلْ: يُعَادُ الجِسْمُ... إلخ» هذا مذهبُ الأكثرين، حيث قالوا: إنَّ الله تعالى يُعدم الذَّواتِ بالكلِّيَّة، ثمَّ يعيدها، قال الزَّركشيُّ: وهو الصَّحيح، وهذا قول أهل السُّنَّة، بل والمعتزلة القائلين بصحَّة الفناء على الأجسام، بل بوقوعه.

وقول النَّاظم ﷺ: «بِالتَّحْقِيقِ» يجوز أن يتعلَّق بـ «قُلْ»، ويجوز أن يتعلَّق بـ«يُعَادُ».

شرح الصاوي

قوله: (وَقِيلَ: عَنْ تَفْرِيْقٍ... مَحْضَيْنِ) أي: فلا يبقى جوهر مع جوهر أصلاً، والأوَّل هو الحقُّ.

تحفة المريد

وقوله: (مَحْضَيْنِ) صفة «عدم وتفريق»؛ أي: عدمٍ محضٍ وتفريقٍ محضٍ، فمعنى «محضيَّة العدم»: خلوصُهُ من شائبة الوجود لجزءٍ ما، ومعنى «محضيَّة التَّفريق»: خلوصُهُ من شائبة الاتِّصال في أجزائه.

ودفعَ المصنِّفُ بذلك توهُّمَ أنَّ المراد بـ«العدم» عند القائلين به: العدمُ العرفيُّ الصَّادق بوجود جزءٍ مَّا من أجزائه، وأنَّ المراد بـ«التَّفريق» عند القائلين به: التَّفريقُ العرفيُّ الصَّادق باتِّصال بعض أجزائه.

(لَكِنْ) لا يبقى (ذَا الخِلَافُ) أي: الاختلاف على إطلاقه، بل (خُصَّا) أي: قُيِّد بعض العلماء إطلاقَه (بِالأنْبِيا) عليهم الصَّلاة والسَّلام، فإنَّهم لا تأكل الأرض أجسامهم، ولا تُبلِي أبدانهم.

(وَ) خُصَّ أيضاً بـ(ـمَنْ) أي: بالأشخاص الَّذين (عَلَيْهِمْ) أي: على عدم أكل الأرض أجسامهم (نُصَّا) أي: نصَّ الشَّارع على ذلك؛ إذِ المسألةُ توقيفيَّةٌ، كيف وقد جاء قوله ﷺ:

فتح القريب المجيد

وقوله: «مَخْضَيْنِ» نعتٌ لـ«عَدَم» و«تَفْرِيق».

ومراد النَّاظم ﷺ: «بِالتَّفْرِيق» التَّفرُّق، وإنَّما أتى به لضرورة النَّظم.

فائدة: لمَّا مات بِشْرٌ المَرِيسِيُّ من المعتزلة أنتنت الأرض كلُّها سبعة أيَّامٍ، حتَّى صار أهل بلده يسألون النَّاس إذا قدمت عليهم من أقطار الأرض، فيقولون: في الزَّمن الفلانيِّ أنتنت الأرض عندنا سبعة أيَّام.

(لَكِنْ ذَا الخِلَافُ خُصَّا... بِالأنْبِيا وَمَنْ عَلَيْهِمْ نُصَّا) هذا تقييدٌ للخلاف؛ يعني: أنَّ محلَّ

شرح الصاوي

قوله: (لَكِنْ ذَا الخِلَافُ خُصَّا) أي: أُبطل عمومُه.

قوله: (بِالأنْبِيَا) أي: فإنَّ الأرض لا تأكل أجسامهم.

وقوله: (وَمَنْ عَلَيْهِمْ نُصَّا) أي: كالشُّهداءِ، والمؤذِّنين احتساباً، وحاملِ القرآن العاملِ به، ومَن لم يعمل خطيئة، والعلماءِ العاملين، والرُّوح، وعَجْبِ الذَّنب، والجنَّة والنَّار، والعرش والكرسيِّ، واللَّوحِ والقلم.

❁ ❁ ❁

تحفة المريد

قوله: (لَكِنْ ذَا الخِلَافُ خُصَّا) بألف الإطلاق، وهذا استدراكٌ على إطلاق الخلاف السَّابق.

وفي التَّعبير بـ«التَّخصيص» تَسَمُّحٌ؛ لأنَّ التَّخصيصَ من عوارض العموم، والتَّقييدَ من عوارض الإطلاق؛ فالمعنى: لكن هذا الخلاف قيَّد العلماءُ إطلاقه.

وقوله: (بِالأنْبِيا) أي: بسبب إخراج الأنبياء منه؛ فإنَّ الأرضَ لا تأكلُ أجسامَهم ولا تُبلي أبدانَهم اتِّفاقاً، فالخلافُ في غيرهم وغير مَن أُلحِقَ بهم ممَّن سيأتي.

وقوله: (وَمَنْ عَلَيْهِمْ نُصَّا) بألف الإطلاق؛ أي: ومَن نصَّ الشَّارع على أنَّ الأرض لا تأكلُ أجسامَهم:

«كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَأْكُلُهُ التُّرَابُ» [اخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٩٥٥) من حديث أبي هريرة ﷺ] مساعداً للقول بعموم الفناء، لولا ما استثناه ﷺ في بقيَّة الأحاديث كـ: الشُّهداء ـ بل كلُّ مقتولٍ على الحقِّ مِن هذه الأمَّة وغيرها، كما هو صريح كلام الإمامين القرطبيِّ والنَّوويِّ رحمهما الله تعالى ـ، والمؤذِّنين احتساباً، وحاملِ القرآن، ومَن لم يعمل خطيئةً قطُّ، وكذا العلماء العاملون، وما تقدَّم ذكره في الرُّوح وعَجْبِ الذَّنب وغيرها.

❁ ❁ ❁

فتح القريب المجيد

القَولين في مَن لم يرد فيه نصٌّ أنَّه لا يبلى، أمَّا مَن ورد فيه ذلك فلا يفنى اتِّفاقاً؛ كالأنبياء، فإنَّ الأرض لا تأكل أجسادهم، ففي الحديث: «إِنَّ اللهَ تَعَالَى حَرَّمَ عَلَى الأَرْضِ أَجْسَادَ الأَنْبِيَاءِ» [أخرجه أبو داوود في «سننه» (١٠٤٧)، والنسائي في «سننه» (١٣٤٧)، وابن ماجه في «سننه» (١٦٣٦)، من حديث أوس بن اوس ﷺ]، بل هم أحياءٌ في قبورهم يصلُّون، ويسبِّحون، ويحجُّون، ويتقرَّبون إلى الله تعالى بسائر عباداتهم الَّتي كانوا عليها في الدُّنيا؛ تلذُّذاً بها لا قضاءً للتَّكليف.

وكالشُّهداء، والمؤذِّنين احتساباً، وكحامل القرآن؛ أيِ: العامل به، وكمَن لم يعمل خطيئةً، وكالعلماء العاملين، وكالرُّوح وعَجب الذَّنب وقد مرَّا، وكالجنَّة والنَّار وأهلهما، وكالعرش والكرسيِّ واللَّوح والقلم، على ما قاله ابن عبَّاس ومجاهد وقتادة ﷺ.

❁ ❁ ❁

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

- كـ: «الشهداء»، والمرادُ بهم: كلُّ مقتولٍ على الحقِّ، ولو لم يكن من شهداء المعركة.
- وكـ: «المؤذِّنين» احتساباً؛ أيِ: ادِّخاراً لثواب ذلك عند الله تعالى لا لأُجرةٍ.
- وكـ: «العلماء العاملين»، و«حملة القرآن» الملازمين لتلاوته، العاملين بما فيه، المعظِّمين له بضبطِ لسانهم وطهارتِهم وآدابِهم.

إلى غيرِ ذلك ممَّا نُقل عنِ الشَّارع، فإنَّ المسألة توقيفيَّةٌ.

❁ ❁ ❁

[إِعَادَةُ الأَعْرَاضِ]

(٩٩) وَفِي إِعَادَةِ الْعَرَضْ قَوْلَانِ ... وَرُجِّحَتْ إِعَادَةُ الأَعْيَانِ

(وَفِي) جواز (إِعَادَةِ العَرَضِ) القائم بالأجسام تبعاً لمحلِّه.

وهو عندنا: «ما يتحيَّز تابعاً في تحيُّزه لغيره»، وهو معنى قول بعضهم: «ما يقوم بغيره».

(قَوْلَانِ):

أحدهما: أنَّها تعاد بأشخاصها الَّتي كانت في الدُّنيا قائمةً بالجسم حالَ الحياة، وهذا مذهبُ الأكثرين، وإليه مَيْلُ إمامنا الأشعريِّ رحمه الله، لا فرق فيها بين الأعراض الَّتي يطول بقاء نوعها كـ: البياض والسَّواد ونحوهما، وبين غيرها كـ: الأصوات، ولا بين ما هو مقدورٌ للعبد كـ: الضَّرب، وغيره كـ: العلم والجهل؛ لأنَّ نسبة الأعراض إلى قدرته عزَّ وجلَّ كنسبة الأعيان إليها، وقد قام الدَّليل على إعادة الأعيان، فكذا أعراضها.

فتح القريب المجيد

(وَفِي إِعَادَةِ العَرَضْ قَوْلَانِ) يعني: أنَّ القائلين بإعادة الأعيان اختلفوا في إعادة أعراضها الَّتي كانت قائمةً بها في الدُّنيا على أقوالٍ:

شرح الصاوي

قوله: (وَفِي إِعَادَةِ العَرَضْ قَوْلَانِ) أي: إنَّ في جواز إعادة الأعراض القائمة بالأجسام قولين:

تحفة المريد

قوله: (وَفِي إِعَادَةِ العَرَضْ قَوْلَانِ) لمَّا اختلف القائلون بإعادة الجسم في إعادة العَرَض الَّذي كان قائماً به في الدُّنيا، أشار إلى ذلك الاختلافِ بقوله: «وَفِي إِعَادَةِ العَرَضْ قَوْلَان»:

فالقولُ الأوَّلُ: وهو مذهبُ الأكثرين، وإليه مال إمامنا الأشعريُّ: أنَّه يُعاد حين إعادة الجسم، لا فرقَ في ذلك بين العَرَض الَّذي يطول بقاؤه كـ: «البياض»؛ وبين غيره كـ: «الصَّوت»، ولا فرق في ذلك أيضاً بين ما هو مقدورٌ للعبد كـ: «الضَّرب»، وبين غيره كـ: «العلم»، ولا يلزم أن تكون إعادته بالتَّلبُّس به كما كان في الدُّنيا، بل ما كان منَ الأعراض الملازمة للذَّات من بياضٍ ونحوه وطولٍ ونحوه، فإنَّه يُعاد متعلِّقاً بها، وما كان من غير ذلك كـ: ضربٍ وكفرٍ وبقيَّة المعاصي، وصلاة وصوم وبقيَّة الطَّاعات، فإنَّه يُعاد مُصوَّراً بصورةٍ جسميَّةٍ، لكنَّ الحسنات في صورةٍ حسنةٍ، والسَّيِّئات في صورةٍ قبيحةٍ، هذا هو الظَّاهر، والتَّفويض في مثل هذه المواطن أحسن.

وثانيها: أنَّها تمتنع إعادةُ الأعراض مطلقاً؛ لأنَّ المعاد إنَّما يُعاد بمعنًى، فيلزم قيام المعنى بالمعنى، وإلى هذا ذهب بعض أصحابنا أيضاً.

فتح القريب المجيد

أحدها: أنَّها تعاد بأشخاصها الَّتي كانت في الدُّنيا قائمةً بالجسم حالَ الحياة، وهذا مذهبُ الأكثرين، وإليه مَيْلُ الأشعريِّ، لا فرقَ فيها بين الأعراض الَّتي يطول بقاء نوعها كالبياض، ولا بين غيرها كالأصوات؛ لأنَّها تنقضي بالفراغ منَ النُّطق بها، ولا بين ما هو مقدورٌ للعبد كالضَّرب، وغيره كالعلم والجهل؛ لأنَّ نسبة الأعراض إلى قدرته تعالى كنسبة الأعيان إليها، وقد قام الدَّليل على إعادتها، فكذلك أعراضها.

وثانيها: أنَّها تمتنع إعادتُها مطلقاً؛ أي: سواءٌ كان يطول بقاؤها كالبياض، أو لا كالأصوات.

وثالثها ـ وإليه ذهب أكثر المعتزلة ـ: امتناعُ إعادة الأعراض الَّتي لا تبقى كالأصوات والإرادات؛ لاختصاصها عندهم بالأوقات ـ أي: والأوقات عندهم لا تُعاد ـ.

والعَرَض عند المتكلِّمين: «ما يتحيَّز تابعاً في تحيُّزه لغيره» كـ: البياض، والسَّواد، والمرارة، والرُّطوبة، واليبوسة، فإنَّها تابعةٌ للجسم؛ لأنَّه المتحيِّز أصالةً، والعرض تابعٌ له، وهذا معنى قول بعضهم: «العَرَض: ما يقوم بغيره».

شرح الصاوي

أحدهما: أنَّها تُعاد بأشخاصها الَّتي كانت في الدُّنيا قائمةً بالجسم حال الحياة، فحين خروجه من القبر تمرُّ عليه أعراضه الَّتي مرت عليه في الدُّنيا من أوَّل عمره إلى آخره، ثمَّ يساق للمحشر كاملاً، فمرور هذه الأوقات والأزمان عليه في لمح البصر، وربُّك على كلِّ شيءٍ قديرٌ.

ثانيهما: أنَّها لا تُعاد، بل هو ممتنعٌ.

تحفة المريد

فإن قيل: يلزمُ على ذلك اجتماع المتنافيات كـ: الطُّول والقصر، والكبر والصِّغر.

أجيب: بأنَّ إعادة العَرَض ليست دَفْعيَّةً، بل على التَّدريج حسبما كانت في الدُّنيا، لكن يمرُّ عليه جميعُ الأعراض في لمح البصر، وربُّك على كلِّ شيءٍ قديرٌ.

والقولُ الثَّاني: امتناعُ إعادته مطلقاً، فيوجد الجسم بعَرَضٍ آخرَ، فإنَّه لا ينفكُّ عقلاً عن عرضٍ، وإلى هذا ذهب بعض أصحابنا أيضاً.

وأشار إلى ترجيح الأوَّل بقوله: (وَرُجِّحَتْ إِعَادَةُ) أي: ورجَّح جماعةٌ إعادةَ (الأَعْيَانِ) أي: أعيان الأعراض.

والمراد بـ«الأعيان»: إمَّا الأشخاص والأنفس، وإمَّا مقابل الأغيار، وكلاهما لا يلزم منه القيام بالذَّات المنافي للعرَضيَّة.

وعبارة [القاضي] ابن العربيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «سراج المريدين» [(١/ ٣٨٣)]: «الَّذي عند أهل السُّنَّة: أنَّ تلك الأجساد الدُّنياويَّة تُعاد بأعيانها وبأعراضها بلا خلاف بينهم» [اهـ].

والصَّوابُ نقلُ الخلاف؛ اللَّهمَّ إلَّا أن يكون المراد اتِّفاق مَن يُعتدُّ به مِن أهل السُّنَّة.

❋ ❋ ❋

فتح القريب المجيد

(وَرُجِّحَتْ إِعَادَةُ الأَعْيَانِ) هذا ترجيحٌ للأوَّل، ودفعٌ لتوهُّم التَّساوي بين القولَين.

والمرادُ من «الأعيان»: إمَّا الأشخاص والأنفس، وإمَّا مقابلُ الأغيار، وكلاهُما لا يلزم منه القيام بالذَّات المنافي للعَرَضيَّة، وعبارة ابن العربيِّ في «سراج المريدين»: الَّذي عند أهل السُّنَّة أنَّ تلك الأجساد الدُّنيويَّةَ تعاد بأعيانها وبأعراضها بلا خلاف بينهم، ومثله للقرطبيِّ.

❋ ❋ ❋

شرح الصاوي

قوله: (وَرُجِّحَتْ إِعَادَةُ الأَعْيَانِ) أي: أشخاص الأعراض.

❋ ❋ ❋

تحفة المريد

قوله: (وَرُجِّحَتْ إِعَادَةُ الأَعْيَانِ) أي: ورجَّح جماعةٌ منَ العلماء إعادةَ الأعراض بأعيانها؛ أي: بأشخاصها وأنفُسها، فالمراد بـ«الأعيان»: الأشخاص والأنفُس؛ أي: شخصُ العَرَض ونفسُه، فيعاد العَرَض الَّذي كان في الدُّنيا، لا عَرَضٌ آخرُ مغايرٌ له، بل يُعاد بعينه.

❋ ❋ ❋

[الزَّمَنُ]

(١٠٠) وَفِي الزَّمَنْ قَوْلَانِ، ....

(وَفِي) جواز إعادة (الزَّمَنْ) أي: جميع أزمنة الأجسام الَّتي مرَّت عليها في الدُّنيا تبعاً للذَّوات والأجسام المعادة، فتعاد بأزمنتها وأوقاتها كما تُعاد بألوانها وهيئاتها، وامتناعُها لاجتماع المتنافيات كاجتماع الماضي والحال والاستقبال.

والزَّمانُ: «متجدِّدٌ معلومٌ يقدَّر به متجدِّدٌ غير معلوم»، وهو كقولهم: «مقارنةُ متجدِّدٍ موهومٍ لمتجدِّدٍ معلوم؛ إزالة للإبهام مِنَ الأوَّل بمقارنته للثَّاني»، فإنَّ الموهم محلٌّ للإبهام، فإذا قارنه المعلوم أزال إبهامه؛ نحو: «آتيك عند طلوع الشَّمس»؛ هذا قول المتكلِّمين.

وقول الحكماء [على القول بجوهرية الزمن] هو: «جوهرٌ ليس بجسمٍ، ولا جسمانيّ، ولا داخل في الجسم، فهو قائمٌ بنفسه مجرَّداً عنِ المادة».

وقيل: «هو عرض»، فقيل: «هو مقدار الحركة المذكورة»، وهذا هو الصَّحيح، وإليه ذهب أرسطو.

(قَوْلَانِ) أرجحُهما أوَّلُهما؛ لورود ظاهر القرآن به في قوله تعالى: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ [النساء: ٥٦]؛ إذِ المراد الغيرية بحسب الزَّمان، وإلَّا فالجلود هي الأولى بأعيانها؛ إذ هي الَّتي عصت، فيُعاد أبداً تأليفُها إذا تفرَّقت، وأعيانُها إذا عُدمت.

فتح القريب المجيد

(وَفِي الزَّمَنْ قَوْلَانِ) هذا معطوفٌ على «العَرَض» عطفَ خاصٍّ على عامٍّ؛ يعني:

شرح الصاوي

قوله: (وَفِي الزَّمَنْ قَوْلَانِ) قيل: يعاد؛ لأنَّه من جملة الأعراض، وهو المعتمد، فيعاد جميع أزمنة الأجسام الَّتي مرَّت عليها في الدُّنيا تبعاً للذَّوات المعادة.

وقيل: يمتنع إعادتها؛ لأنَّه يمتنع اجتماع الماضي مع الحال والاستقبال.

وأجاب صاحب القول الأوَّل: بأنَّ الإعادة على التَّدريج حسب ما كانت عليه في الدُّنيا.

* * *

تحفة المريد

قوله: (وَفِي الزَّمَنْ قَوْلَانِ) أي: وفي إعادة الزَّمن قولان:

أحدُهما: وهو الأرجحُ؛ أنَّه يُعاد جميع أزمنة الأجسام الَّتي مرَّت عليها في الدُّنيا، لتشهد للإنسان وعليه بما وقع فيها منَ الطَّاعات والآثام

وفي الحديث: «إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَبْعَثُ الأَيَّامَ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَى هَيْأَتِهَا، وَيَبْعَثُ الجُمُعَةَ زَهْرَاءَ مُنِيرَةً، أَهْلُهَا يَحُفُّونَ بِهَا كَالعَرُوسِ تُهْدَى إِلَى كَرِيمِهَا، تُضِيءُ لَهُمْ، يَمْشُونَ فِي ضَوْئِهَا، أَلْوَانُهُمْ كَالثَّلْجِ بَيَاضاً، وَرِيحُهُمْ يَسْطَعُ كَالمِسْكِ، يَخُوضُونَ فِي جِبَالِ الكَافُورِ، يَنْظُرُ إِلَيْهِمُ الثَّقَلَانِ، لَا يُطْرِقُونَ تَعَجُّباً حَتَّى يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ، لَا يُخَالِطُهُمْ أَحَدٌ إِلَّا المُؤَذِّنُونَ المُحْتَسِبُونَ» [أخرجه الحاكم في «المستدرك» (١٠٢٩) من حديث أبي موسى رضي الله عنه].

* * *

فتح القريب المجيد

● وفي جواز إعادةِ الزَّمن؛ أي: جميعُ أزمنة الأجسام الَّتي مرَّت عليها في الدُّنيا تبعاً للذَّوات ـ أي: الأجسادِ المعادة ـ فتُعاد؛ أي: الأجسام بأزمنتها وأوقاتها كما تعادُ بألوانها وهيئاتها، وامتناعُها ـ أي: عَودِ الأزمنة تبعاً لأجسامها ـ للزوم اجتماع المتنافيات كالماضي والحال والاستقبال.

● قولان أرجحُهما أوَّلُهما؛ لورود ظاهر القرآن به في قوله تعالى: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ [النساء: ٥٦]؛ إذِ المرادُ الغيريَّة بحسب الزَّمان، وإلَّا ـ أي: وإن لم تكن الغيريَّة بحسب الزَّمان ـ لزم محذورٌ؛ لأنَّ الجلود هي الأُولى بأعيانها لم تتغيَّر؛ إذ هي الَّتي عصت فيُعاد تأليفُها إذا تفرَّقت، وأعيانُها إذا عُدِمَت، وفي الحديث: أنَّه ﷺ دعا بردِّ الشَّمس بعد الغروب، فرُدَّت على عليٍّ رضي الله عنه؛ لحبسه نفسَه في حاجة النَّبيِّ ﷺ حتَّى فاتته صلاةُ العصر، فصَلَّاها بعد ردِّها أداءً. [انظر تخريجه في «المقاصد الحسنة» للسخاوي (١/ ٣٦٥)]، فلولا أنَّ الوقت يُعاد لم يكن لردِّها فائدةٌ.

وذلك أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان قد وضع رأسه الشَّريفَ على ركبة سيِّدنا عليٍّ رضي الله عنه ونام، فاستحيا سيِّدنا عليٌّ رضي الله عنه أن يوقظه حتَّى غربت الشَّمس، وكان ذلك في غزوة الخندق، أو عند مُنصرَفه من خيبر ونزوله بالرَّوحاء قريباً من المدينة المنورة.

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

وثانيهما: امتناعُ إعادته لاجتماع المتنافيات، كالماضي والحال والاستقبال.

وأجاب عن ذلك القائلون بالقول الأوَّل: بأنَّ إعادته ليست دَفْعِيَّةً، بل على التَّدريج حسبما كانت عليه في الدُّنيا، لكن في أسرع وقتٍ.

* * *

. . . .

فتح القريب المجيد

وقد وقع حبسُها أيضاً للفقيه إسماعيلَ من أئمَّتنا معاشر الشَّافعيَّة شارح «المهذَّب» عند دخوله حضرموت.

وورد في الحديث أيضاً: بعثة اللَّيالي والأيَّام والأشهر والأعوام؛ للشَّهادة للإنسان وعليه بالطَّاعات والآثام.

* * *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

[الحِسَابُ]

(١٠٠) .... ، وَالحِسَابُ حَــقٌّ وَمَـــا فِـــي حَــقٌّ ارْتِـــيَـــابُ

(وَالحِسَابُ) مبتدأ.

وهو لغةً: «العَدُّ».

واصطلاحاً: «توقيفُ الله تعالى عبادَه قبل الانصراف مِنَ الحشر على أعمالهم، بعد أخذ كتبهم؛ خيراً كانت أو شرًّا، تفصيلاً لا بالوزن؛ إلَّا مَن استُثني منهم».

والمرادُ مِنَ «الأعمال»: ما يعمُّ الأقوال والأفعال والاعتقادات والمكسوبات، والمعنى: أنَّه تعالى يُعلمهم ما لهم وما عليهم:

ـ بأن يخلق في قلوبهم علوماً ضروريَّةً بمقادير أعمالهم مِنَ الثَّواب والعِقاب.

ـ أو يُوقفهم بين يديه ويؤتيهم كتب أعمالهم فيها سيِّئاتهم وحسناتهم، فيقول: «هذه سيِّئاتكم وقد تجاوزت عنها، وهذه حسناتكم وقد ضاعفتها لكم».

فتح القريب المجيد

....

شرح الصاوي

قوله: (وَالحِسَابُ) هو لغةً: «العَدد».

واصطلاحاً: «توقيف الله عبادَه قبل الانصراف من المحشر على أعمالهم».

وأحوال العباد مختلفةٌ فيه، فمنهم مَن تحاسبه الملائكة، ومنهم مَن يحاسبه الله بنفسه، فقد ورد: «أَنَّ اللهَ يَضَعُ كَنَفه عَلَى عَبْدِهِ، فَيَقُولُ اللهُ لَهُ: يَا عَبْدِي أَنْتَ فَعَلْتَ كَذَا فِي يَوْمِ كَذَا، فَيَقُولُ: نَعَمْ يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: سَتَرْتُهَا عَنْكَ فِي الدُّنيا وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ اليَوْمَ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٦٨٥)، ومسلم في «صحيحه» (٢٧٦٨)، من حديث ابن عمر ﵄].

فمحاسبةُ الله للعبد الغالبُ فيها العفوُ، ومحاسبةُ الملائكة الغالبُ عليها المناقشةُ، وفي الحديث: «مَنْ نُوقِشَ الحِسَابَ هَلَكَ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٩٣٩)، ومسلم في «صحيحه» (٢٨٧٦)، من حديث عائشة ﵂].

تحفة المريد

....

ـ أو يكلِّمهم في شأن أعمالهم: إمَّا بأن يسمعوا كلامه القديم، أو صوتاً يدلُّ عليه يتولَّى الله تعالى خلقه في أذن كلِّ واحدٍ مِنَ المكلَّفين، أو في محلٍّ يقرب مِن أذنه بحيث لا تبلغ قوَّة ذلك الصَّوت منع الغير مِن سماع ما كُلِّف به.

● وكيفيَّةُ الحساب مختلفة؛ فمنه اليسير، ومنه العسير، كما أنَّ منه السِّرُّ ومنه الجهر، ومنه التَّوبيخ ومنه الفضل ومنه العدل، ويكون للمؤمن والكافر، إنساً وجنًّا، إلَّا مَن ورد الحديث باستثنائهم كـ: السَّبعين ألفاً المبعوثين مِن بقيع المدينة المنوَّرة على صورة القمر، ومثلُهُ في مقبرة بني سلمة.

فالنَّاسُ عِند الحساب ثلاث فِرق:

ـ فرقة لا يحاسبون أصلاً.

ـ وفرقة تحاسب حساباً يسيراً، وهما مِن المؤمنين.

ـ وفرقة تحاسب حساباً شديداً، وهذه منها مسلمٌ وكافر.

ومِن ذلك تعلم الجمع بين قوله تعالى: ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ﴾ [الصافات: ٢٤]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا يُسْئَلُ عَن ذُنُوبِهِمُ ٱلْمُجْرِمُونَ﴾ [القصص: ٧٨]، [وقوله تعالى:] ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾ [المطففين: ١٥]، [وقوله تعالى:] ﴿يُعْرَفُ ٱلْمُجْرِمُونَ بِسِيمَٰهُمْ فَيُؤْخَذُ بِٱلنَّوَٰصِى وَٱلْأَقْدَامِ﴾ [الرحمن: ٤١]، [وقوله تعالى:] ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْـَٔلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ۝٩٢ عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [الحجر: ٩٢، ٩٣]؛ إذِ القيامةُ مواطن شتَّى.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

والحسابُ بعد شفاعة النَّبيِّ ﷺ في فصل القضاء، فبعد حصول الشَّفاعة يحصل الحساب، ويحاسبون وتوزن أعمالهم في قدر نصف يومٍ من أيام الدُّنيا، ولا يشغله حساب أحدٍ عن أحدٍ، حتَّى إنَّ كلَّ أحدٍ يرى أنَّه المحاسَب وحدَه.

وهو مختلِفٌ، فمنه اليسير والعسير، ويكون للمؤمن والكافر إنساً وجنًّا، إلَّا مَن ورد الحديث باستثنائهم؛ كالسَّبعين ألفاً ومَن أُلحق بهم.

تحفة المريد

. . . .

ويُحاسَبُ المؤمنون سرًّا، والمنافقون والكافرون جهرةً على رؤوس الأشهاد، والجنُّ في ذلك كالإنس مؤمنهم وكافرهم، فيتولَّى سبحانه وتعالى خطاب المكلَّفين بنفسه، ويكون ذلك بمشهد مِنَ النَّبيِّين وغيرهم؛ لقوله تعالى: ﴿وَجِاْيٓءَ بِٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلشُّهَدَآءِ﴾ [الزمر: ٦٩]، أو يحاسب الفاسق بين معارفه ليكون ذلك أقطع في حقِّه، كما قاله بعضهم.

والحقُّ اختلافُ الخلق: فمنهم مَن يحاسبه الله تعالى، ومنهم مَن تحاسبه الملائكة، ومنهم مَن يحاسبه الله تعالى والملائكة معاً، ومنهم مَن لا يحاسَب أصلاً، والله تعالى أعلم.

● وأوَّل مَن يُحاسَب: هذه الأمَّة.

كما أنَّ أوَّل مَن يحاسب عليه العبدُ مِن عمله: الصَّلاةُ، وأوَّل ما يُقضى فيه بين النَّاس: الدِّماء؛ كما أنَّه [اي: الحساب] على حقوق العباد مقدَّم على حقوقه سبحانه وتعالى؛ كذا هو في «عمدة المريد» [(٣/ ١٤٩٥) بتصرف] لأستاذنا ﷺ.

والَّذي رأيته للعلقميِّ نقلاً عن شيخه السُّيوطيِّ رحمهما الله تعالى فيما نقله عنِ الحافظ العراقيِّ في «شرح الترمذيِّ» ما نصُّه: لا تعارض بين حديث: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ العَبْدُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلَاتُهُ» [أخرجه الترمذي في «سننه» (٤١٣) من حديث أبي هريرة ﷺ]، وبين حديث: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ القِيَامَةِ فِي الدِّمَاءِ»[أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٥٣٣)، ومسلم في صحيحه (١٦٧٨)، من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ]، فحديثُ الصَّلاة محمولٌ على حقِّ الله تعالى على العبد، والحديثُ الآخر محمولٌ على حقوق الآدميِّين فيما بينهم. [اهـ] [انظر: «تحفة الأحوذي» (٢/ ٣٨٣)].

فإن قيل: أيُّهما يقدَّم: محاسبةُ العباد على حقِّ الله تعالى، أو محاسبتهم على حقوقهم؟

فالجواب أنَّ هنا الأمرَ توقيفيٌّ، وظواهرُ الأحاديث دالَّةٌ على أنَّ الَّذي يقع أوَّلاً المحاسبة على حقوق الله تعالى قبل حقوق العباد، والله تعالى أعلم.

وعند الطَّبرانيِّ [في «الأوسط» (٧٨٥٨)] بسندٍ فيه ضعف: مِن حديث أبي هريرة ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ خَصْمٍ يُقْضَى فِيهِ يَوْمَ القِيَامَةِ: عَنْزَانِ: ذَاتُ قَرْنٍ، وَغَيْرُ ذَاتِ قَرْنٍ».

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

● ومقتضى كلام الفخر رحمه الله سؤال الأطفال والبُله والمجانين سوى أهل الفترة، قال أستاذنا رحمه الله: ولم أقف على حسابهم، كالبهائم والطُّيور والوحوش وسائر الحيوانات، وإن كان الحقُّ أنَّها تحشر، وأمَّا ما ورد مِنَ الاقتصاص للجمَّاء من القرناء، وللحجر من الحجر إذا ركبه، فقيل: هو كنايةٌ عن إظهار العدل؛ على أنَّ التَّحقيق حملُه على ظاهره.

● ويحاسِبُ الله تعالى خلقه معاً، لا واحداً واحداً، وتتَّسع [بمعنى: تصلح] قدرته سبحانه وتعالى لمحاسبتهم معاً، كما تتَّسع لإحداثهم معاً، «وكما يرزقهم في غداة واحدة كذلك يحاسبهم في ساعةٍ واحدةٍ» [وهو قول سيدنا علي رضي الله عنه كما في «التذكرة» (٢/ ٥٦٣)].

وقال هشام بن عبد الملك لأبي جعفر محمَّد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنهم: «ما الَّذي يأكل النَّاسُ ويشربون إلى أن يفصل بينهم يوم القيامة؟»، فقال له: «يُحشر النَّاس على مثل قرص النَّقيِّ، فيها الأنهار مفجَّرة يأكلون ويشربون منها، حتَّى يفرغوا مِنَ الحساب»، فلمَّا سمع ذلك هشام رأى أنَّه ظفر به، فقال: «الله أكبر؛ فما أشغلهم عنِ الأكل والشُّرب يومئذٍ؟»، فقال له أبو جعفر: «هم في النَّار أشغل، ولم يشغلوا أن قالوا: ﴿أَفِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾ [الأعراف: ٥٠]، فسكت عند ذلك هشام، ولم يرجع كلاماً. [انظر: «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٥٤/ ٢٧٩)].

● وينبغي لمَن خاف مِن يوم الحساب أن يكثر مِنَ الأعمال الصَّالحة، ولا يملَّ مِن ذلك، ليعطي منها أخصامه يوم القيامة، فإنَّ الظَّالم إذا لم يكن معه شيءٌ يعطيه لأخصامه طُرِح على ظهره مِن سيِّئاتهم، ثمَّ قذف به في النَّار؛ وقد كان سيِّدي عليٌّ الخوَّاص رحمه الله يقول: «لا ينبغي لأحدٍ أن يستكثر قطُّ أعماله في عينه، فإنَّ أعمال أمثالنا لو صارت كالجبال ربَّما لا يتحصَّل منها في الميزان الأخرويِّ مثقال ذرَّة؛ لعدم الإخلاص منه فيها، نسأله اللُّطف بنا» [اهـ] [انظر: «اليواقيت والجواهر» (٢/ ٦٠٢)].

ثمَّ إذا فرغ الحسابُ والوزن، وخلت أرض الموقف ولم يبق فيها أحدٌ، تعود كلُّها في جهنَّم، وإن كان فيها زمهرير؛ لأنَّ حدَّ جهنَّم مِن مقعر الكواكب إلى أسفل سافلين.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

وقوله: (حَقٌّ) خبر المبتدأ وهو «الحِسَابُ»؛ أي: ثابتٌ:

ـ بالكتاب والسُّنَّة؛ كقوله ﷺ: «حَاسِبُوا أَنْفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُحَاسَبُوا» [اخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٣٠٦) عن عمر بن الخطاب ﷺ].

ـ وبالإجماع الواقع بين المسلمين.

ـ وبالعقل؛ إذ هو مِنَ الأمور الممكنة الَّتي أخبر بها الصَّادق، وكلُّ ما هو كذلك فهو واقعٌ، والإيمان به واجبٌ.

وحكمتُهُ: إظهار تفاوت المراتب في الكمال، وفضائح أصحاب النَّقص؛ زيادةً في اللَّذَّات والآلام، ففيه ترغيبٌ في الحسنات وزجرٌ عنِ السَّيِّئات.

فتح القريب المجيد

(وَالحِسَابُ حَقٌّ) يعني: أنَّ الحساب حقٌّ ثابتٌ بالعقل وبالنَّقل، فالنَّقل الكتاب والسُّنَّة والإجماع.

هو مصدر «حَاسَبَ» قياساً، و«حَسَبَ الشَّيء يحسُبُه ـ بالضَّمِّ ـ» إذا عدَّه، سماعاً، وإيَّاه اعتمَد مَن قال: هو لغةً: «العدد»، واصطلاحاً: «أن يوقِفَ الله عبادَه قبل الانصراف من المحشر على أعمالهم؛ خيراً كانت أو شرًّا، تفصيلاً، لا بالوزن إلَّا مَن استُثني»، ففي حديث حذيفة ﷺ: «أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفاً، مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ» [أخرجه الترمذي في «صحيحه» (٢٤٣٧)] يعني: ألفاً؛ أي: مع كلِّ فردٍ فردٍ من كلِّ ألفٍ سبعون ألفاً ليس عليهم حسابٌ.

شرح الصاوي

قوله: (حَقٌّ) أي: ثابتٌ بالكتاب والسُّنَّة والإجماع، فمَن أنكره كفر، ففي القرآن: ﴿سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [البقرة: ٢٠٢]، وفي السُّنَّة: «حَاسِبُوا أَنْفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُحَاسَبُوا» [من كلام عمر ﷺ]، وأجمع المسلمون عليه.

تحفة المريد

قوله: (وَالحِسَابُ حَقٌّ) أي: ثابتٌ بالكتاب والسُّنَّة والإجماع: ففي الكتاب: ﴿سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [الرعد: ٤١]. وفي السُّنَّة: «حَاسِبُوا أَنْفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُحَاسَبُوا» [اخرجه ابن أبي شية في «المصنف» (١٦٣٠٦) عن عمر بن الخطاب ﷺ]. وأجمع المسلمون عليه.

وهو لغةً: «العدد». واصطلاحاً: «توقيفُ الله النَّاسَ على أعمالهم؛ خيراً كانت أو شرًّا، قولاً كانت أو فعلاً، تفصيلاً بعد أخذهم كُتُبَها».

. . . .

فتح القريب المجيد

واختلف العلماء في محاسبة الله تعالى عبادَه على ثلاثة أقوالٍ:

أحدها: أنَّه تعالى يُعلِمهم ما لهم وما عليهم، بأن يخلُقَ اللهُ سبحانه وتعالى في قلوبهم علوماً ضروريَّةً بمقادير أعمالهم من الثَّواب والعقاب.

وثانيها: أن يوقفَ اللهُ سبحانه وتعالى عبادَه بين يديه، ويؤتيَهم كتب أعمالهم فيها سيِّئاتُهم وحسناتُهم، فيقول [أي للمؤمنين]: «هذه سيِّئاتكم وقد تجاوزتُ عنها، وهذه حسناتكم وقد ضاعفتها لكم».

وثالثها: أن يكلِّم اللهُ تعالى عبادَه في شأن أعمالهم، وكيفيَّة ما لها منَ الثَّواب وما عليها من العقاب؛ قال الفخر: إمَّا بأن يَسمعوا كلامه القديم، أو يَسمعوا صوتاً يدلُّ عليه، يتولَّى الله سبحانه وتعالى خَلقه في أُذُن كلِّ واحدٍ منَ المكلَّفين، أو في محلٍّ يقرب من أذنه بحيث لا تبلغ قوَّة ذلك الصَّوت منعَ الغيرِ من سماع ما كُلِّمَ به.

واعلم أنَّ النَّاس في الحساب على ثلاثة أقسامٍ:

(١) ـ قسمٌ لا يحاسبون أصلاً، وهم السبعون ألفاً المتقدِّمةُ من هذه الأمَّة.

(٢) ـ وقسمٌ يحاسبون حساباً يسيراً، وهم المؤمنون، لا فرق بين هذه الأمَّة وغيرها.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ويكون للمؤمن والكافر، إنساً وجنًّا، إلَّا مَنِ استُثني منهم، ففي الحديث: **«يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلفاً لَيْسَ عَلَيهِمْ حِسَابٌ»** فقيل له: هلَّا استزدت ربَّك؟ فقال: **«اسْتَزَدْتُهُ فَزَادَنِي مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ السَّبعِينَ أَلفاً سَبْعِين أَلفاً»** فقيل له: هلَّا استزدت ربَّك؟ فقال: **«اسْتَزَدْتُهُ فَزَادَنِي ثَلَاثَ حَثَيَاتٍ بِيَدِهِ الكَرِيمَةِ»** [أخرجه الترمذي في «صحيحه» (٢٤٣٧) من حديث أبي أمامة ﷺ] أو كما ورد. والثَّلاثُ حثياتٍ: ثلاث دفعاتٍ من غير عددٍ، فهؤلاء يدخلون الجنَّة بغير حساب.

ـ وإذا كان من المؤمنين مَن يكون أدنى إلى الرَّحمة فيدخل الجنَّة من غير حسابٍ، وإذا كان من الكافرين مَن يكون أدنى إلى الغضب فيدخل النَّار من غير حسابٍ، فطائفةٌ تدخل الجنَّة بلا حسابٍ، وطائفةٌ تدخل النَّار بلا حسابٍ، وطائفةٌ توقف للحساب، فلا تنافي بين النُّصوص في مثل ذلك.

. . . .

فتح القريب المجيد

(٣) ـ وقسمٌ يحاسبون حساباً شديداً، يكون منها مسلمٌ وكافرٌ.

وإذا كان من المؤمنين مَن يكون أقرب إلى رحمة الله تعالى، فيدخل الجنَّة بغير حسابٍ، فلا يبعُد أن يكون من الكفَّار مَن هو أقرب إلى غضب الله، فيدخُل النَّار بغير حسابٍ أيضاً.

وأمَّا حساب الأطفال والبُلْه والمجانين وأهل الفترة، فلم يُرَ فيه نصٌّ صريحٌ.

ـ والبُلْه جمع: «أَبْلَه»، وهو الَّذي لم يعرف للشَّرِّ سبيلاً.

والأصحُّ أنَّ النَّاس يُدعَون يوم القيامة بأسماء آبائهم ولو من زنا؛ لأنَّا لم نقطع نسبهم عنهم إلَّا في الدُّنيا. وقيل: يُدعَون بأسماء أمَّهاتهم للسَّتر على أولاد الزِّنا.

وقدَّم النَّاظم رحمه الله «الحساب» على «أخذ العباد الصُّحف» وإن كان مؤخَّراً عن أخذ الصُّحف في الوقوع؛ تقديماً للمقاصد على الوسائل.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وقدِ اختُلف في المراد بتوقيف الله النَّاسَ على أعمالهم:

ـ فقيل: المرادُ به «أن يخلق الله في قلوبهم علوماً ضروريَّةً بمقادير أعمالهم من الثَّواب والعقاب»، وهذا قول الفخر.

ـ وقيل: المرادُ به «أن يوقفهم بين يديه، ويؤتيَهم كتب أعمالهم فيها سيِّئاتهم وحسناتهم؛ فيقول: هذه سيِّئاتُكم وقد تجاوزْتُ عنها، وهذه حسناتُكم وقد ضاعفْتُها لكم»، وهذا القول نُقل عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما، وفيه قصورٌ؛ لأنَّ الحساب غيرُ قاصرٍ على هذا المقدار، وقد ورد أنَّ الكافر يُنكر فتَشهدُ جوارحه.

ـ وقيل: المرادُ به «أن يكلِّمَهم في شأن أعمالهم وكيفيَّة ما لها منَ الثَّواب، وما عليها من العقاب فيُسمعَهم كلامَه القديم»، وهذا هو الَّذي تشهدُ له الأحاديث الصَّحيحة.

ولا يشغله تعالى محاسبةُ أحدٍ عن أحدٍ، بل يُحاسب النَّاس جميعاً معاً، حتَّى إنَّ كلَّ أحدٍ يرى أنَّه المحاسَب وحده.

وكيفيَّتُهُ مختلفةٌ: فمنه اليسير، والعسير، والسِّرُّ، والجهر، والتَّوبيخ، والفضل، والعدل. . .

(وَمَا) يليق أن يكون (فِي) لِقاء (حَقٍّ) أو وقوعه (ارْتِيَاب) وشكٌّ، ولو تكلَّفه الشَّاكُّ؛ إذ ليس مِن شأنه ذلك؛ يعني: أنَّ مَن حقَّق وصدَّق بالحساب لا يصدر عنه ما يصدر عن نافيه.

* * *

فتح القريب المجيد

(وَمَا فِي حَقٍّ ارْتِيَابُ) أي: لا يليق به ذلك، وهذا تكملةٌ وتتميمٌ.

* * *

شرح الصاوي

قوله: (وَمَا فِي حَقٍّ ارْتِيَابُ) أي: شكٌّ.

* * *

تحفة المريد

وحكمتُهُ: إظهارُ تفاوتِ المراتب في الكمال، وفضائحِ أهل النَّقص؛ ففيه ترغيبٌ في الحسنات، وزَجْرٌ عنِ السَّيِّئات.

قوله: (وَمَا فِي حَقٍّ ارْتِيَابُ) أي: وليس في وقوع حقٍّ شَكٌّ؛ أي: لا ينبغي أن يقع فيه ذلك.

* * *

[الحَسنَاتُ وَالسَّيِّآتُ]

(١٠١) فَالسَّيِّئَاتُ عِنْدَهُ بِالمِثْلِ وَالحَسَنَاتُ ضُوعِفَتْ بِالفَضْلِ

وإذا علمت حقيقة الحساب، فاعلم أنَّه تنشأ عنه المجازاة على الأعمال بحسبها:

(فَالسَّيِّئَاتُ) جمع: «سيِّئة»، وهي: «ما يُذَمُّ فاعلها شرعاً»؛ لأنَّ فاعلها يُساء بها عند المقابلة عليها.

أي: فجزاؤها؛ صغيرةً كانت أو كبيرةً، (عِنْدَهُ) أي: عند الله تبارك وتعالى عند الحساب، مقدَّرٌ (بِالمِثْلِ) أي: بمثلها.

فتح القريب المجيد

(فَالسَّيِّئَاتُ عِنْدَهُ بِالمِثْلِ) أشار النَّاظم رحمه الله هنا إلى أهمِّ ثمرات الحساب، ومعناه: أنَّ السَّيِّئات الَّتي عملها العبد؛ حقيقةً بأن باشر الفعل، أو حكماً بأن طُرحت عليه بسبب ظلامته للغير ونفاد حسناته؛ صغيرةً كانت أو كبيرةً، يجازى عليها عند الله بمثلها سواءً بسواءٍ إن جازاه الله عليها، ويجوز أنَّ الله سبحانه وتعالى يعفُو عنها ويُرضي صاحبها إن لم تكن كفراً.

شرح الصاوي

قوله: (فَالسَّيِّئَاتُ) هي: «ما يُذَمُّ فاعلُها شرعاً»، والمرادُ: الَّتي عملها العبد حقيقةً، أو حكماً؛ بأن طُرحت عليه لظلمه للغير.

قوله: (عِنْدَهُ بِالمِثْلِ) أي: سواءً بسواءٍ، قال تعالى: ﴿وَجَزَٰٓؤُا۟ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠]، وهذا إن عومل بالعدل، فإن عومل بالفضل عفا الله عنه، فلا يؤاخذه بها، ما لم تكن كُفراً؛ وإلَّا خُلِّد في النَّار.

إن قلت: إنَّ قوله تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٣] يقتضي مساواةَ القتلِ الكفرَ في الخلود في النَّار.

تحفة المريد

قوله: (فَالسَّيِّئَاتُ عِنْدَهُ بِالمِثْلِ) أي: جزاؤها عنده تعالى مُقدَّرٌ بمثلها[1]، إن جازاه عليها، وله أن يعفو عنها إن لم تكن كُفراً، وإلَّا خُلِّد في النَّار.

والسَّيِّئات جمع: «سيِّئةٍ»؛ وهي: «ما يُذَمُّ فاعلُه شرعاً؛ صغيرةً كانت أو كبيرةً».

وسُمِّيت: «سيِّئةً»؛ لأنَّ فاعلها يُساء عند المقابلة عليها يوم القيامة.

(١) قوله: (بمثلها) أي: بعقابٍ يليق بتلك السَّيِّئة، هذا هو المراد منَ المماثلة. اهـ أجهوري.

يعني: أنَّ مِن فضل الله تعالى ورحمته أن يجازيَ عباده على سيِّئاتهم ـ الَّتي عملوها، أو طُرحت عليهم في نظير جناياتهم على غيرهم مِن العباد حين تنفد حسناتهم، ويؤاخذهم بها ولم يكفِّرها عنهم بمكفِّرٍ أو غيره، ولم يغفرها لهم ـ بمقاديرها مِن غير زيادةٍ عليها، عدلاً منه ورحمةً إن جازاهم عليها، وله سبحانه أن يعفو عنها إن لم تكن كفراً.

● (وَالحَسَنَاتُ) المقبولةُ الأصليَّةُ المعمولةُ لهم، أو في حكمها، لا المأخوذة في نظير ظلاماتهم.

جمع: «حَسَنَةٍ»، وهي: «ما يُحمد فاعلها شرعاً»؛ لحسن وجه صاحبها عند رؤيتها.

(ضُوْعِفَتْ) لهذه الأمَّة فقط؛ أي: ضاعفها الله تعالى؛ أي: كثَّر ثوابها إلى مِثلها أو أكثر مِن غير انتهاءٍ إلى حدٍّ معيَّنٍ تقف عنده.

فتح القريب المجيد

والسَّيِّئات جمع: «سَيِّئَةٍ»، وهي: «ما يُذَمُّ فاعلُها شرعاً»، من: «سَاءَ يَسُوءُ» إذا أحزَن، سمِّيت بذلك لأنَّ صاحبها يساءُ بها يوم القيامة عند المقابلة عليها.

ـ و«سَيِّئَة» أصلها: «سَيْوِئَة» أدغمت الواو في الياء بعد قلبها ياءً؛ لأنَّ القاعدة إذا اجتمعتِ الواو والياء وسُبقت إحداهما بالسُّكون قلبت الواو ياءً.

(وَالحَسَنَاتُ ضُوْعِفَتْ) عطفٌ على «السَّيِّئَات... إلخ» من عطفِ الجُمَل، والمرادُ: الحسنات المقبولة الأصليَّة؛ المعمولةُ لهم بأن باشروا فعلها، أو في حكم المعمولة لهم بأن همَّ

شرح الصاوي

أُجِيبَ: بأنَّ المراد بـ«الخلود» في الآية: طولُ المُكْثِ.

وسُمِّيت: «سيِّئةً» لأنَّ فاعلها يُسَاءُ بها عند المقابلة.

قوله: (وَالحَسَنَاتُ) جمع: «حَسَنَةٍ»، وهي: «ما يُحمد فاعلها»، سمِّيت بذلك لحُسن وجه صاحبها عند رؤيتها.

والمرادُ: الحسنات المقبولة الَّتي عملها حقيقةً أو حكماً، لا المأخوذةُ في نظير ظلم الغير له، فإنَّها لا تضاعف.

تحفة المريد

والمرادُ الَّتي عملها العبدُ: حقيقةً، أو حكماً؛ بأن طُرحت عليه لظلامة الغير بعد نفاد حسناته، فإنَّه يُؤخذ من حسنات الظَّالم ويُعطى للمظلوم، فإذا نفدت حسنات الظَّالم طُرح عليه من سيِّئات المظلوم، ثمَّ قُذف بالظَّالم في النَّار.

(بِالفَضْلِ) أي: بفضل الله تعالى وكرمه، وهو: «العطاءُ لا عن وجوبٍ ولا عن إيجاب».

وهذا ممَّا يجب اعتقاده، والأصلُ فيه قوله تعالى: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ۖ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠].

● والتَّضعيف:

ـ إنَّما يكون في الآخرة لِمَن جاء بالحسنة خالصةً مقبولةً؛ لأنَّ الله تعالى يقول: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ﴾، ولم يقل: «مَن عملها»، وعبَّر مع السَّيِّئة تارةً بالعمل، وتارةً بالمجيء.

فتح القريب المجيد

بحسنةٍ فعاقه عنها عائقٌ ولم يتركْها إلَّا لذلك العائق، فإنَّها تُكتب له، لا الحسنات المأخوذةُ من أعمال غيرهم في مقابلة ظلاماتهم إيَّاهم، فلا تضاعف.

والحسنات جمع: «حَسَنَةٍ»، وهي: «مَا يُحْمَدُ فَاعِلُهَا شرعاً»، سمِّيت بذلك؛ لحُسن وجه صاحبها عند رؤيتها، والمرادُ بـ«مضاعفتها»: تكثيرُ الله ثوابَها إلى مثلها، أو أكثر، و«ضعف الشَّيء»: مثلُه، وضعفاه مثلاه، وأضعافه أمثاله.

(بِالفَضْلِ) أيِ: العطاء، لا عن وجوبٍ ولا عن إيجابٍ عليه تعالى، متعلِّقٌ بـ«ضُوعِفَتْ»؛ أي: وعدُه تعالى بمضاعفتها محضُ فضلٍ منه سبحانه وتعالى، وإن وجب الوفاء بالمضاعفة للوعد كما لا يخفى.

شرح الصاوي

قوله: (ضُوْعِفَتْ بِالفَضْلِ) أي: ضاعفها الله لهذه الأمَّة إلى عَشر أمثالها أو أكثر، من غير انتهاءٍ إلى حدٍّ تقف عنده، بفضله تعالى وكرمه، لا وجوباً عليه، قال تعالى: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ۖ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠].

* * *

تحفة المريد

وقوله: (وَالحَسَنَاتُ ضُوْعِفَتْ بِالفَضْلِ) أي: ضاعفها الله تعالى بفضله لا وجوباً عليه.

والحسناتُ جمع: «حَسَنَةٍ»؛ وهي: «ما يُمدَحُ فاعلُه شرعاً».

وسُمِّيت: «حسنةً»؛ لحُسْنِ وجه صاحبها عند رؤيتها يوم القيامة.

والمرادُ: الحسناتُ المقبولةُ الأصليَّة المعمولة للعبد، أو ما في حكمها؛ بأن عَمِلَها عنه غيره، كما إذا تصدَّق غيرك عنك بصدقةٍ، لا المأخوذة في نظير ظُلامةٍ.

ـ فخرج بـ«المقبولة»: المردودةُ بنحو رياءٍ، فلا ثواب فيها أصلاً.

- كما أنَّه [أي: «التضعيف»] إنَّما يكون في: «الحسنات المفعولة ولو بواسطة الغير»، حتَّى لو همَّ بحسنةٍ فلم يعملها لمانعٍ إنَّما تُكتب له واحدةً ويجازى عليها مِن غير تضعيفٍ.

- كما أنَّه [أي: «التضعيف»] لا يكون إلَّا لإجزاءِ عبادةٍ تمَّت، وأمَّا الثَّوابُ المجازى به على الحسنة فيجوز أن تضاعف أفرادُهُ.

قيل: وأقلُّ مراتب المضاعفة العامَّة الَّتي لا يختصُّ بها أحدٌ، ولا يراعى فيها زمانٌ ولا مكانٌ: العشرُ المذكورة في القرآن والحديث.

فتح القريب المجيد

أي: وممَّا يجب اعتقادُهُ مقابلةُ السَّيِّئة بمثلها إن قُوبلت، ومقابلةُ الحسنة بضعفها؛ قال تعالى: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ۖ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠].

ولمَّا نزل قوله تعالى: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّا۟ئَةُ حَبَّةٍ﴾ [البقرة: ٢٦١] الآيةَ قال ﷺ: «رَبِّ زِدْ أُمَّتِي» فَنَزَلَتْ: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾ [البقرة: ٢٤٥] فقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَبِّ زِدْ أُمَّتِي»، فَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠]. [أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٤٦٤٨) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما]

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

- وبـ«الأصليَّة»: الحاصلةُ بالتَّضعيف[1]، فلا تضاعف ثانياً.

- وبـ«المعمولة أو ما في حكمها»: الحسنةُ الَّتي هَمَّ بها، فتُكتبُ واحدةً من غير تضعيفٍ، وكذلك إذا صَمَّم على المعصية ثمَّ تركها، فله حسنةٌ من غير مضاعفةٍ.

- وبقولنا: «لا المأخوذة في نظير ظُلامةٍ»: الحسنةُ الَّتي يأخذها المظلوم من ظالمه، فلا تُضاعف.

---

(١) قوله: (وبالأصليَّة: الحاصلة بالتَّضعيف) هذا غير ظاهرٍ؛ لأنَّ تضعيف الحسنة الَّتي هي الطَّاعة إكثار ثوابها؛ بأن يعطي الله العبد قدراً منَ الثَّواب زائداً على الثَّواب اللَّائق بتلك الطَّاعة، فالحاصلُ بالتَّضعيف إنَّما هو مقدارٌ منَ الثَّواب زائدٌ على المقدار اللَّائق بتلك الطَّاعة، وأمَّا الطَّاعة نفسُها فلم تقعْ فيها زيادةٌ أصلاً. فقوله: «وبالأصليَّة: الحاصلةُ بالتَّضعيف» لا يظهر؛ لأنَّه ليس لنا حسنةٌ حاصلةٌ بالتَّضعيف أصلاً؛ لما علمت من أنَّ التَّضعيف في ثواب الطَّاعة لا في نفسها. اهـ أجهوري.

وقيل: السَّبعُ مئة المضروبُ بها المثل، فيكون قوله تعالى: ﴿كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ﴾ [البقرة: ٢٦١] الآيةَ مِن باب الإخبار بالأكثر بعد الإخبار بالأقلِّ، فالعشرةُ مندرجةٌ في السَّبعِ مئة.

وأمَّا غايته وأكثره: فليس محصوراً بحدٍّ ولا مقدَّراً بِعَدٍّ؛ لقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَآءُ﴾ [البقرة: ٢٦١].

• **واعلم** أنَّ ما أشرنا إليه مِن تضعيف الحسنات إنَّما هو مخصوصٌ بهذه الأمَّة المحمَّديَّة، فلا يكون لغيرها مِن سائر الأمم، هو ما ذكره سيِّدي يوسف بن عمر رحمه الله، قال أستاذنا رحمه الله: «لكنِّي لم أرَه لمَن اعتمد عليه غيره».

• **والحكمةُ في تفاوت مراتب التَّضعيف**: أنَّ ذلك بحسب ما يقترن بالحسنة مِنَ الإخلاص وحسن النِّيَّة، ووقوع الصَّدقة في محلِّها الَّتي هي به أَوْلى.

• **والصَّوابُ**: دخولُ المضاعفة حسناتِ العصاة إن كانت على وجهٍ يتناوله القَبول والرِّضى، وعدمُ دخولها في أعمال الكفَّار؛ إذ لا يجتمع مع الكفر طاعةٌ مقبولةٌ، وهو خاصٌّ بالثَّواب الأصليِّ دون الحاصل بالتَّضعيف.

• وقد عُلِم مِنَ النَّظم: أنَّ السَّيِّئات لا تُضاعف، بل يُجزَى بها قَدْرَها جزاءً وفاقاً.

نعم؛ تُغلَّظُ المعاصي بالأزمنة والأمكنة، وعلى هذا يحمل قوله تعالى: ﴿يَٰنِسَآءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَٰعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾ [الأحزاب: ٣٠]، فليس المراد مِنَ التَّضعيف هنا إلَّا التَّشديد في العقوبة، فهو مثل: ﴿وَمَن جَآءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠].

ـــــــ فتح القريب المجيد ـــــــ

وهل المضاعفة خاصَّةٌ بهذه الأمَّة، أم تعمُّ الأمَّم السَّابقة؟ الَّذي قاله سيِّدي يوسف بنُ عمر المالكيُّ: أنَّ تضعيف الحسنات خاصٌّ بهذه الأمَّة، ولم يكن لغيرها من الأمَّم السَّابقة.

✽ ✽ ✽

ـــــــ شرح الصاوي ـــــــ

....

ـــــــ تحفة المريد ـــــــ

والتَّضعيف من خصائص هذه الأمَّة، وأمَّا غيرُها مِنَ الأمم فكانت حسنتُهم بحسنةٍ واحدةٍ، وأقلُّ مراتب التَّضعيف عشرةٌ، وقد تُضاعف إلى سبعين إلى سَبعِ مئةٍ أو أكثر من غير انتهاءٍ إلى حَدٍّ تقفُ عنده، وتفاوتُ مراتبِ التَّضعيف بحسب ما يقترن بالحسنة من الإخلاص وحسن النِّيَّة.

✽ ✽ ✽

● والحقُّ: أنَّ السَّيِّئة يُعاقَب عليها بمجرَّد النِّيَّة؛ يعني: العزم المصمِّم على النِّيَّة، لا على الفعل المعزوم عليه إذا لم يُفعل وتُرِك لغير الله تعالى.

ـ فعُلم أنَّ الفرق بين الحسنة والسَّيِّئة: أنَّ بِنيَّة الحسنة يُثاب النَّاوي عليها، وبنيَّة السَّيِّئة لا يُعاقَب النَّاوي عليها، بل على نيَّتها.

ـ كما عُلم منه أيضاً: عموم المجازاة عليها للمؤمن والكافر.

وأمَّا قوله تعالى: ﴿وَهَلْ نُجَٰزِىٓ إِلَّا ٱلْكَفُورَ﴾ [سبا: ١٧] ونحوه ممَّا فيه إيهامُ قَصْرِها عليها، فأجيب عنه: بأنَّ المؤمن لمَّا كانت صغائره مُكفَّرةً باجتناب الكبائر دون الكافر لارتكابه أكبر الكبائر ـ أعني: الكفر ـ، ناسَبَ أن يُتوعَّد بالجزاء مقصوراً على الكافر مِن حيث إنَّه لم تُكفَّر عنه سيِّئةٌ قطُّ، وأمَّا المؤمن فلا يجازى بسيِّئاته كلِّها، بل إمَّا ببعضها وإمَّا أن لا يُجازى بها البتَّة، فمِن ثَمَّ خُصَّ الكافر بذكر المجازاة في هذه الآية الكريمة؛ إذ لا بدَّ مِن مجازاته بجميع سيِّئاته؛ لأنَّه ليس له مِن صالح العمل ما يكفِّرها، بخلاف المؤمن؛ فإنَّه تُكفَّر بعض سيِّئاته أو كلُّها بعمله الصَّالح.

وعند مسلم [(٢٦٩٨)] والتِّرمذيِّ [(٣٤٦٣)] رحمهما الله تعالى: مِن حديث سعد بن أبي وقَّاص رضي الله عنه قال: كنَّا عند رسول الله ﷺ فقال: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟»، فسأله سائلٌ مِن جلسائه ﷺ: كيف يكسب أحدُنا ألف حسنةٍ يا رسول الله؟ فقال ﷺ: «يُسَبِّحُ مِئَةَ تَسْبِيحَةٍ، فَيُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ، أَوْ يُحَطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ»، ولفظ التِّرمذيِّ: «وَتُحَطُّ عَنْهُ أَلْفُ سَيِّئَةٍ».

* * *

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

[مُكَفِّرَاتُ الذُّنُوبِ]

(١٠٢) وَبِاجْتِنَابٍ لِلْكَبَائِرْ تُغْفَرُ صَغَائِرٌ وَجَا الوُضُو يُكَفِّرُ

(وَبِاجْتِنَابٍ) وتباعُدٍ مِنَ المكلَّفين (لِـ)ـلجرائم ا(لْكَبَائِرْ) أيِ: العظيمة مِن حيث المؤاخذة بها، وعظمة مَن عُصِي بها، وهي: «كلُّ معصيةٍ تُشعر بقِلَّة اكتراث مرتكبها بالدِّين ورقَّة الدِّيانة».

(تُغْفَرُ) ذنوبٌ (صَغَائِرٌ) بالنِّسبة لتلك الكبائر؛ مِن حيث هي صغائر؛ سواءٌ كانت مقدِّماتٍ للكبائر المجتَنَبة كـ: «القبلة، واللَّمس، والنَّظر» للزِّنا، أو لم تكن كـ: «شَتمٍ مثلاً» ممَّا لا يُوجِب حدًّا إذا اجتنبَ السَّرقة والزِّنا كما هو الحقُّ عندهم، خلافاً لِمَنِ اشترطه.

● ومُرادُ المصنِّف رحمه الله: أنَّ هذا الحكم ممَّا اختُلف فيه:

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

قوله: (وَبِاجْتِنَابٍ لِلْكَبَائِرْ) أيِ: الذُّنوب العظيمة، والمراد بـ«اجتنابها»: عدمُ فعلها، أوِ التَّوبةُ منها بعد فعلها.

قوله: (تُغْفَرُ صَغَائِرٌ) سواءٌ كانت مقدِّمةً للكبائر كـ: القُبلة واللَّمس، أوْ لا؛ كـ: شتمٍ بما لا يوجب حَدًّا، وصغيرةٍ خسَّة كـ: تطفيف حبَّة.

تحفة المريد

قوله: (وَبِاجْتِنَابٍ لِلْكَبَائِرْ) بسكون «الرَّاء»؛ لأنَّه رَجَزٌ.

والمراد بـ«اجْتِنَاب الكَبَائِر»: ما يَعمُّ التَّوبة منها بعد فعلها، لا ما يخصُّ عدمَ ارتكابها بالمرَّة، بخلاف التَّلبُّس بها من غير توبةٍ.

والكبائر: هي الذُّنوب العظيمة من حيث المؤاخذة بها.

وقوله: (تُغْفَرُ صَغَائِرٌ) أي: تُكَفَّرُ الذُّنوب الصَّغائر، قال تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١]؛ أي: الصَّغائر، وقال ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يُؤَدِّي الصَّلَوَاتِ الخَمْس، وَيَصُومُ رَمَضَانَ، وَيَجْتَنِبُ الكَبَائِرَ السَّبْعَ، إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابِ الجَنَّةِ يَوْمَ القِيَامَةِ، حَتَّى إِنَّهَا لَتَصْفِقُ» ـ أي: يضرب بعضها بعضاً من خُلوِّها ـ «فَلَا يَدْخُلُهَا أَحَدٌ حَتَّى يَدْخُلَهَا» [أخرجه ابن حبَّان في «صحيحه» (١٧٤٨) من حديث أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما].

ـ فذهب أئمَّة الكلام إلى أنَّه لا يجب التَّكفير على القطع، بل يجوز ويغلب على الظَّنِّ ويقوى فيه الرَّجاء؛ لأنَّا لو قطعنا لمجتنب الكبائر بتكفير صغائره بالاجتناب، لكانت له في حكم المباح المقطوع بأنَّه لا تباعة فيه، وذلك نقضٌ لعُرَى الشَّريعة، وهذا هو الحقُّ.

فمعنى قوله تعالى: ﴿إِن تَجۡتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنۡهَوۡنَ عَنۡهُ نُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ﴾ [النساء: ٣١] إن شئنا؛ حملاً له على قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النساء: ٤٨].

ـ وذهب جماعةٌ مِنَ الفقهاء والمحدِّثين والمعتزلة إلى أنَّ المكلَّف إذا اجتنب الكبائرَ كُفِّرت صغائره قطعاً، ولم يجُز تعذيبُهُ عليها، لا بمعنى أنَّه يمتنع عقلاً، بل بمعنى أنَّه لا يجوز أن يقع لقيام الأدلَّة السَّمعيَّة على عدم وقوعه؛ كقوله تعالى: ﴿إِن تَجۡتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنۡهَوۡنَ عَنۡهُ﴾ [النساء: ٣١] الآيةَ.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

واختُلف هلِ المغفرة قطعيَّةٌ أو ظنِّيَّةٌ؛ والحقُّ الثَّاني؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النساء: ٤٨]، ثمَّ المغفرة مقيَّدةٌ بمَن أدَّى الفرائض؛ لحديث: «مَا مِنْ عَبْدٍ يُؤَدِّي الصَّلَوَاتِ الخَمْسَ، وَيَصُومَ رَمَضَانَ، وَيَجْتَنِبُ الكَبَائِرَ السَّبْعَ، إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ ثَمَانِيَةُ أَبْوابِ الجَنَّةِ يَوْمَ القِيَامَةِ حَتَّى إِنَّهَا لَتُصَفِّقُ» [أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (١٧٤٨) عن أبي سعيد وأبي هريرة ﵄] الحديث، وفي رواية: «الصَّلَوَاتُ الخَمْسُ، وَالجُمُعَةُ إِلَى الجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكَفِّراتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتُنِبَتِ الكَبَائِرُ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٣٣) من حديث أبي هريرة ﵁] هذا هو الصَّحيح.

تحفة المريد

ـ والسَّبعُ ليست بقيدٍ، بل غيرُها كذلك، والمراد بها: الموبقات السَّبع؛ وهي: الشِّركُ بالله، والسِّحرُ، وقتلُ النَّفس بغير حقٍّ، وأكلُ مال اليتيم، وأكلُ الرِّبا، والتَّولِّي يوم الزَّحف، وقذفُ المحصنات الغافلات.

وفي حديثٍ آخر: «الصَّلَوَاتُ الخَمْسُ، وَالجُمُعَةُ إِلَى الجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكَفِّرَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتُنِبَتِ الكَبَائِرُ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٣٣) من حديث أبي هريرة ﵁].

وقدِ اتَّفقوا على ترتُّب التَّكفير على الاجتناب، ثمَّ اختلفوا: هل هو قطعيٌّ أو ظنيٌّ؟

والنَّظمُ ظاهرٌ في هذا الأخير، وهو أشهر مِن مذهب المتكلِّمين، وإن كان صالحاً للأوَّل أيضاً.

فعُلِم أنَّه ليس الخلاف في ترتُّب التَّكفير على الاجتناب، وإنَّما النِّزاع في قطعيَّة التَّكفير وظنِّيَّته، قال أستاذنا رحمه الله: «والظَّاهرُ أنَّ مبنى القولَين جوازُ العقاب على الصَّغيرة وامتناعُهُ، والحقُّ جوازُهُ».

واعلم أنَّ المراد مِن اجتناب الكبائر ما يعمُّ التَّوبة منها بعد مُلابستها، لا ما يخُصُّ عدم مفارقتها بالموت.

وفُهِم مِنَ النَّظم أيضاً: أنَّ اجتناب الكبائر بعد التَّلبُّس بها مِن غير توبةٍ لا يُكفِّرها، وهو كذلك، وأمَّا الكبائر فلا يكفِّرها إلَّا التَّوبة منها والإقلاع عنها.

ولمَّا لم ينحصر تكفير الصَّغائر في اجتناب الكبائر، وإن أوهَمه ظاهر النَّظم، لتقديم المعمول ـ أعني: «بِاجْتِنَابِ» ـ على عامله ـ وهو «تُغْفَرُ صَغَائِرٌ» ـ، أشارَ بقوله:

(وَجَا) أي: ورد في السُّنَّة أنَّ (الوُضُو يُكَفِّرُ) الصَّغائر؛ أي: يمحوها؛ كقوله تعالى: ﴿كَفَّرَ

فتح القريب المجيد

(وَبِاجْتِنَابٍ لِلكَبَائِرْ تُغْفَرُ صَغَائِرٌ وَجَا الوُضُو يُكَفِّرُ) هذه المسألة اختلف النَّاس فيها:

شرح الصاوي

وأمَّا الكبائر فلا يُكفِّرها إلَّا التَّوبةُ، أو عفوُ الله، أوِ الحجُّ المبرور؛ وهو أن يموت الإنسان بفور حَجِّه، أو يوفِّقه الله إلى فعل الخير إلى أن يموت.

قوله: (وَجَا الوُضُو يُكَفِّرُ) أشار بذلك إلى أنَّه لا ينحصر تكفير الصَّغائر في اجتناب الكبائر؛

تحفة المريد

فذهب جماعةٌ منَ الفقهاء والمحدِّثين والمعتزلة إلى الأوَّل، وذهبَ أئمَّة الكلام إلى الثَّاني، وهو الحقُّ.

واعلم أنَّ «غَفْرَ الذَّنب»: العفوُ عنه؛ أي: عدمُ المؤاخذة به؛ إمَّا بستره عن أعين الملائكة مع بقائه في الصَّحيفة، وإمَّا بمحوه من صحفِ الملائكةِ.

وحكى بعضهم أنَّ الأوَّل هو الصَّحيح عند المحقِّقين.

قوله: (وَجَا الوُضُو) بالقصر للوزن.

وقوله: (يُكَفِّرُ) أيِ: الصَّغائر.

عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ﴾ [محمد: ٢]؛ قال أبو عمران الجوني: «هو بالعبرانيَّة: محا عنهم سيِّئاتهم» [انظر «الإتقان في علوم القرآن» (٢/ ١٣٨)].

ففي القرآن: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤].

وفي الحديث: «وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا» [أخرجه الترمذي في «سننه» (١٩٨٧) من حديث أبي ذر ﷺ]، وفيه أيضاً: «لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ فَيُحْسِنُ الوُضُوءَ، فَيُصَلِّي صَلَاةً، إِلَّا غَفَرَ اللهُ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الَّتِي تَلِيهَا» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٢٧) من حديث عثمان بن عفان ﷺ]، وكذلك: الصَّلواتُ الخمسُ، ورمضانُ، والحجُّ المبرور، كلُّهنَّ مكفِّراتٌ للصَّغائر، والكلُّ مشروطٌ باجتناب الكبائر؛ على معنى: «أنَّه إن كان هناك كبائر، لا يكفِّرها إلَّا التَّوبة أو فضل الله تعالى، لا الوضوء أوِ الصَّلاة»، وليس المراد: أنَّه مع الكبائر لا يُكفِّر شيءٌ، كما حرَّره الإمام النَّوويُّ رحمه الله.

فتح القريب المجيد

ـ فذهب جماعةٌ مِنَ الفقهاء والمحدِّثين وبعض المعتزلة إلى أنَّ المكلَّف إذا اجتنبَ الكبائر كفِّرت صغائرُهُ قطعاً، ولم يجز تعذيبه عليها، لا بمعنى الامتناع العقليِّ، بل لورود الأدلَّة السَّمعيَّة بتكفيرها؛ نحو قوله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١].

شرح الصاوي

لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤]، وفي الحديث: «لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ، فَيُحْسِنُ الوُضُوءَ، فَيُصَلِّي صَلَاةً، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الَّتِي تَلِيهَا» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٦٠)، ومسلم في «صحيحه» (٢٢٧)، من حديث عثمان ﷺ]، ومثلُ الوضوء الصَّلواتُ الخمس، ورمضان، والحجُّ المبرور.

تحفة المريد

ومرادُ المصنِّف: أنَّه جاء في السُّنَّة أنَّ الوضوء يُكفِّر الذُّنوب؛ ففي الحديث عن سيِّدنا عثمان بن عفان ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَا يَسْبِغُ أَحَدٌ الوُضُوءَ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ» [أخرجه البزار في «مسنده» (٢/ ٧٥)]، وفي الحديث أيضاً: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وضُوئِي هَذَا، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ» ـ يعني: بسوءٍ ـ «غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٥٩)، ومسلم في «صحيحه» (٢٢٦)، من حديث عثمان ﷺ]، وفي روايةٍ: «لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ يُحْسِنُ الوُضُوءَ، فَيُصَلِّي صَلَاةً، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الَّتِي تَلِيهَا» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٦٠)، ومسلم في «صحيحه» (٢٢٧)، من حديث عثمان ﷺ].

والذُّنوبُ كالأمراض، والأعمالُ الصَّالحة كالأدوية، فكما لكلِّ نوعٍ مِنَ الأمراض نوعٌ مِنَ الأدوية لا ينجعُ فيه غيره، كذلك المكفِّرات مع الذُّنوب، وتوزيعُ ذلك موكولٌ إلى علم الله تعالى، ويدلُّ له حديث: «**إِنَّ مِنَ الذُّنُوبِ ذُنُوباً لَا يُكَفِّرُهَا صَوْمٌ وَلَا صَلَاةٌ وَلَا جِهَادٌ، وَإِنَّمَا يُكَفِّرُهَا السَّعْيُ عَلَى العِيَالِ**» [أخرجه الطبراني في «الأوسط» بنحوه (١٠٢) من حديث أبي هريرة ﷺ].

● ثمَّ المراد أنَّ كلَّ واحدٍ مِن هذه المذكورات صالحٌ للتَّكفير، فإن وجد ما يكفِّره مِنَ الصَّغائر كفَّره، وإن لم يُصادف صغيرةً ولا كبيرةً كُتب له به حسنات ورُفعت له درجات، وإن صادف كبيرةً أو كبائر ولم يصادف صغيرةً رجونا أن يخفِّف عنه منها.

فتح القريب المجيد

ـ وذهبت أئمَّةُ الكلام إلى أنَّ ذلك الحكم ظنِّيٌّ يقوى معه الرَّجاء؛ تمسُّكاً بأنَّا لو قطعنا لمجتنِب الكبائر بتكفير صغائره بالاجتناب للكبائر، لكانت له في حكم المباح الَّذي يُقطع بأنَّه لا تِباعَةَ فيه، وذلك مناقضٌ لِعُرَى الشَّريعة، وأجابوا ـ أي: أئمَّة الكلام ـ عن تمسُّك الأوَّلين ـ أي: الفقهاء ومَن معهم ـ: بأنَّ الكبيرة في الآية محمولةٌ على الكفر؛ لإطلاقها ـ أي: الكبيرة ـ فيها ـ أي: الآية ـ، والفردُ عند الإطلاق يُحمل على الكامل من نوعه، وأكملُ أنواع الكبائر الكفر؛ أي: إنِ اجتنبتم الكفر بأن آمنتم، كفَّرنا عنكم سيِّئاتكم الَّتي سلفت زمن الكفر، فهو كقوله تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨].

شرح الصاوي

والتَّكفيرُ إنَّما هو للذُّنوب المتعلِّقة بحقوق الله، وأمَّا المتعلِّقة بالعباد فلا بدَّ من مسامحتهم له، أو إرضاء الله لخصومه.

❁ ❁ ❁

تحفة المريد

وذِكرُ الصَّلاة في هذين الحديثين للتَّرغيب في سنَّة الوضوء ليزيد ثوابه، وإلَّا فالتَّكفير لا يتوقَّف على الصَّلاة، كما أخرجه أحمد [في «مسنده» (٢٢١٦٢)] مرفوعاً: «**الوُضُوءُ يُكَفِّرُ مَا قَبْلَهُ، ثُمَّ تَصِيرُ الصَّلَاةُ نَافِلَةً**».

وأشار المصنِّف بذلك إلى أنَّه لا ينحصر تكفير الصَّغائر في اجتناب الكبائر، بلِ الوضوء يكفِّرها أيضاً، وكذلك الصَّلوات الخمس، وكذلك صوم رمضان، وكذا الحجُّ المبرور.

فإن قيل: إذا كفَّرَ الوضوءُ لم يجدِ الصَّومُ ما يُكفِّره، وهكذا...

وقد ذكرنا أوَّل هذا الموضوع أنَّ جميع التَّكاليف إنَّما شُرِعت كفَّارةً لِمَا نرتكبه مِنَ المخالفات؛ قال الإمام النَّوويُّ رحمه الله في حديث: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا رَفَعَهُ اللهُ تَعَالَى بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٥٧٢) من حديث عائشة رضي الله عنها]:

«فيه بشارةٌ عظيمةٌ للمسلمين، فإنَّه قلَّما ينفكُّ الواحدُ منهم ساعةً عن شيءٍ مِن هذه الأمور، وفيه تكفيرُ الخطايا بالأمراض والأسقام ومصائب الدُّنيا وهمومِهَا وإن قلَّت عليه مشقَّتُها، وفيه رفعٌ للدَّرجات بهذه الأمور وزيادةُ الحسنات، وهذا هو الصَّحيحُ الَّذي عليه جماهيرُ العلماء» [اهـ] [انظر: «شرح النووي على مسلم» (١٦/١٢٨)].

فتح القريب المجيد

ورُدَّ: بأنَّ الكفر كبيرةٌ واحدةٌ، وقد جمع الكبائر في الآية، فدلَّ على إرادة أنواع الذُّنوب.

وأجيب: بأن الجمع في الآية منظورٌ فيه ـ أي: بالنَّظر ـ لتعدُّد أنواع الكفر من تهوُّدٍ وتنصُّرٍ وتمجُّس، وإن قلنا: إنَّه ملَّةٌ واحدةٌ، من حيث الحكم، أو لتعدُّد أفراده القائمة بأفراد المكلَّفين.

إذا عرفت هذا تبيَّن لك أنَّ كلام النَّاظم رحمه الله صالحٌ لكلٍّ مِنَ المذهبين، لكنَّه في قول الفقهاء ومَن معهم أظهرُ.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

أُجيب: بأنَّ الذُّنوبَ كالأمراض، والطَّاعات كالأدوية، فكما أنَّ لكلِّ نوعٍ من أنواع الأمراض نوعاً من أنواع الأدوية لا ينفعُ فيه غيره، كذلك الطَّاعات مع الذُّنوب، ويدلُّ له حديث: «إنَّ مِنَ الذُّنُوبِ ذُنُوباً لَا يُكَفِّرُهَا صَومٌ وَلَا صَلَاةٌ وَلَا جِهَادٌ، وَإِنَّمَا يُكَفِّرُهَا السَّعْيُ عَلَى العِيَالِ» [أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (١٠٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه].

وهذا كلُّه في الذُّنوب المتعلِّقةِ بحقوق الله تعالى، وأمَّا المتعلِّقةُ بحقوق الآدميِّين فلا بدَّ فيها من المُقاصَّة؛ بأن يُؤخذ من حسنات الظَّالم ويُعطى المظلوم، فإذا نفدت حسناتُ الظَّالم طُرح عليه من سيِّئات المظلوم، لكن قد أخرج البزَّار عن أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعاً: «مَنْ تَلَا ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ مِئَةَ ألفِ مرَّةٍ، فَقَدِ اشْتَرَى نَفْسَهُ مِنَ الله، وَنَادَى مُنَادٍ مِنْ قِبَلِ اللهِ تَعَالَى فِي سَمَوَاتِهِ وَفِي أَرْضِهِ: أَلَا إِنَّ فُلَاناً عَتِيقُ اللهِ، فَمَنْ لَهُ قِبَلَهُ تِبَاعَةٌ فَلْيَأْخُذْهَا مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ» [ذكره الحافظ الزبيدي في «إتحاف السادة المتقين» (٣/ ٢٩٤)]، وظاهرُ ذلك تكفير الكبائر بهذا أيضاً، وهذه هي العتاقة الكبرى.

● وظاهرُ الأحاديث: أنَّ هذه العبادات إنَّما تكفِّر إذا كانت مقبولةً، ثمَّ المراد: أنَّها مكفِّرةٌ للصَّغائر مع بقاء ثوابها كما هو مذهب أهل السُّنَّة، لا أنَّها يسقط ثوابها في نظيرها كما يقوله المعتزلة.

كما أنَّ التَّكفير إنَّما هو للذُّنوب المتعلِّقة بحقوق الله سبحانه وتعالى، لا المتعلِّقة بحقوق الآدميِّين؛ لأنَّها إنَّما يقع النَّظر فيها بالمقاصَّة مع الحسنات والسَّيِّئات.

● قال بعضهم: مَن فعل سيِّئةً، فإنَّ عقوبتها تُدفع عنه بعشرة أسبابٍ:

١ ـ أن يتوب، فيُتاب عليه.

٢ ـ أو يستغفر، فيُغفر له.

٣ ـ أو يعمل حسناتٍ فتمحوها، فإنَّ الحسنات يذهبن السَّيِّئات.

٤ ـ أو يبتلى في الدُّنيا بمصائب، فيكفَّر عنه.

فتح القريب المجيد

وبما تقرَّر عُلِم أنَّه لا خلاف بين النَّاس في ترتُّب التَّكفير على الاجتناب، وإنَّما الخلاف في قطعيَّته أو ظنِّيَّته.

وقيَّد ابن عطيَّة المغفرةَ باجتناب الكبائر لمَن أتى بالفرائض أيضاً، ووافقه القرطبيُّ؛ لقوله ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يُؤَدِّي الصَّلَوَاتِ الخَمْسَ، وَيَصُومُ رَمَضَانَ، وَيَجْتَنِبُ الكَبَائِرَ السَّبْعَ، إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابِ الجَنَّةِ يَوْمَ القِيَامَةِ حَتَّى إِنَّهَا لَتَصَفَّقُ» ـ أي: تلعب بها الرِّياح؛ لعدم مَن يدخل منها إلى أن يدخل هو ـ، «ثمَّ تلا قوله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ﴾ [النساء: ٣١]الآيةَ» [أخرجه ابن حبَّان في «صحيحه» (١٧٤٨)، من حديث أبي هريرة وأبي سعيد ﵄].

ـ وإنَّما أتى بـ«ثمَّ»؛ لأنَّ القاعدة عندهم أنَّه إذا أتى بـ«ثمَّ» يكون ما قبلها سبباً لنزولها.

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

ومن جملة مكفِّراتِ الكبائرِ: الحجُّ المبرورُ؛ لحديث: «الحَجُّ المَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الجَنَّةَ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٧٧٣)، ومسلم في «صحيحه» (١٣٤٩)، من حديث أبي هريرة ﵁].

ومن جملتها أيضاً: الجهاد، فقد ورد أنَّ الغزو في البرِّ يُكفِّرها إلَّا التَّبعات، وفي البحر يُكفِّرها حتى التَّبعات [أخرجه ابن ماجه في «سننه» (٢٧٧٨)، والطبراني في «الكبير» (٧٧١٦)].

❁ ❁ ❁

٥ ـ أو في البرزخ بالضَّغطة والفتنة، فيكفَّر عنه.

٦ ـ أو يدعو له إخوانه مِنَ المؤمنين ويستغفرون له.

٧ ـ أو يهدون له مِن ثواب أعمالهم ما ينفعه.

٨ ـ أو يبتلى في عرصات القيامة بأهوالٍ تكفِّر عنه.

٩ ـ أو تدركه شفاعة النَّبيِّ ﷺ.

١٠ ـ أو رحمة ربِّه عزَّ وجلَّ. [اهـ] [انظر: «شرح الصدور» للسيوطي (ص: ١١٦)].

● ثمَّ الأسباب المانعة مِنَ الوقوع في المعاصي أربعةٌ لا خامس لها:

١ ـ الحياء مِنَ الله تعالى.

٢ ـ والخوفُ مِن عقابه.

٣ ـ والرَّجاءُ في ثوابه.

٤ ـ وعدمُ التَّقدير في علمه سبحانه وتعالى.

فتح القريب المجيد

ـ و«الكَبَائِرُ السَّبْعُ» هي الموبقات؛ أي: المهلكات وهي: الشِّركُ بالله، والسِّحرُ، وقتلُ النَّفس الَّتي حرَّم الله إلَّا بالحقِّ، وأكلُ الرِّبا، وأكلُ مال اليتيم، والتَّولِّي يوم الزَّحف، وقذفُ المحصنات الغافلات.

وفي الحديث: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لاَ يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٥٩)، ومسلم في «صحيحه» (٢٢٦)، من حديث حمران مولى عثمان ﷺ]، وفي «مسلم» [(٢٣٣)]: عن أبي هريرة ﷺ: قال ﷺ: «الصَّلَوَاتُ الخَمْسُ، وَالجُمُعَةُ إِلَى الجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكَفِّرَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتُنِبَتِ الكَبَائِرُ».

فإن قيل: فإذا كانتِ الصَّغائر مكفَّرةً باجتناب الكبائر، والكبائرُ لا يكفِّرها إلَّا التَّوبة، فماذا يكفِّر الوضوءُ وما معه ممَّا تقدَّم؟

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

● ثمَّ المنقول: أنَّ الأصحَّ أنَّ الحدود بمجرَّدها كفَّارةٌ، وقيل: لا بدَّ مِنَ التَّوبة معها؛ وجُمِع: بحمل الأوَّل على ذات الذَّنب، والثَّاني على التَّوبة مِن جرأته.

* * *

فتح القريب المجيد

أجاب النَّاس عنه بأجوبةٍ متنوِّعةٍ، وأجاب النَّوويُّ ﷺ بما حاصله: أنَّ كلَّ واحدٍ من هذه الأمور صالحٌ للتَّكفير، فإن وجد ما يكفِّره كفَّره، وإن لم يُصادف صغيرةً ولا كبيرةً كُتبت له به حسنات، ورفعت له به درجات، وإن صادفَ كبيرةً أو كبائرَ ولم يصادف صغيرةً، رجونا ـ أي: ظنَّنا ـ أن يخفِّف عنه منَ الكبائر. اهـ [انظر: «شرح النووي على مسلم» (٣/١١٣)].

* * *

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

....

[الإِيمَانُ بِاليَوْمِ الآخِرِ]

(١٠٣) وَالـيَـوْمُ الَاخِـرْ ثُـمَّ هَـوْلُ الـمَـوْقِـفِ حَـقٌّ فَـخَـفِّـفْ يَـا رَحِـيْـمُ وَاسْـعِـفِ

ثمَّ شرع المصنِّف رحمه الله في الكلام على زمن وقوع الحشر والحساب وأهواله بقوله: (وَاليَوْمُ الَاخِرْ) أحد أسماء يوم القيامة.

والمرادُ به: «مِن وقت الحشر إلى ما لا يتناهى»، أو: «إلى أن يدخل أهلُ الجنَّةِ الجنَّةَ وأهلُ النَّار النَّارَ»؛ سُمِّي بذلك:

ـ لأنَّه آخر الأوقات المحدودة ـ على أنَّه وقتٌ غيرُ محدودٍ، له أوَّل وليس له آخر ـ.

فتح القريب المجيد

(وَاليَوْمُ الَاخِرْ) يعني: أنَّ اليوم الآخر ـ وهو يوم القيامة ـ حقٌّ؛ قال القاضي في «تفسيره»: المرادُ باليوم الآخر: من وقتِ الحشر إلى ما لا يتناهى، أو إلى أن يدخلَ أهلُ الجنَّة الجنَّةَ وأهلُ النَّار النَّارَ، سمِّي بذلك؛ لأنَّه آخر الأوقات المحدودة، أو يقال: لأنَّه ختم الأوقات المحدودة.

وقال غيره: سمِّي يومُ القيامة باليوم الآخر؛ لأنَّه لا ليل بعده، وقيل: لأنَّه آخر أيَّام الدُّنيا ـ أيِ: المتأخِّرة عنها، وإلَّا فهو ليس من أيَّام الدُّنيا ـ.

شرح الصاوي

قوله: (وَاليَوْمُ الَاخِرْ) أي: ممَّا يجب اعتقاده ـ وإنكارُه كفرٌ ـ اليومُ الآخر، ويسمَّى: يوم الدِّين، ويوم الجزاء، ويوم القيامة، وله نحو ثلاث مئة اسم، وسمِّي بذلك؛ لأنَّه آخر الأيَّام، فلا ليل بعده، بل إمَّا نورٌ محضٌ على مَن آمن، أو ظلامٌ محضٌ على مَن طغى وكفر.

تحفة المريد

قوله: (وَاليَوْمُ الَاخِرْ) بدرج الهمزة، وتسكين الرَّاء؛ و«اليَوْمُ»: مبتدأٌ، و«الآخِر»: صفةٌ، و«حَقٌّ»: خبره.

واليومُ الآخر: هو يومُ القيامة.

ـ وأوَّلُه من وقت الحشر، إلى ما لا يتناهى على الصَّحيح؛ وقيل: إلى أن يدخل أهلُ الجنَّة الجنَّةَ، وأهلُ النَّار النَّارَ.

وسُمِّي بـ«اليوم الآخر» لأنَّه آخر أيَّام الدُّنيا؛ بمعنى: أنَّه متَّصلٌ بآخر أيَّام الدُّنيا؛ لأنَّه ليس منها حتَّى يكون آخرها، وسُمِّي بـ«يوم القيامة»: لقيام النَّاس فيه من قبورهم، وقيامهم بين يدي خالقهم، وقيام الحجَّةِ لهم وعليهم، وله نحو ثلاث مئةِ اسمٍ.

ـ ولأنَّه لا ليل بعده.

ـ ولأنَّه آخر أيَّام الدُّنيا.

(ثُمَّ) عطف على «اليَوْمُ الآخِرْ» (هَوْلُ) أي: عظائم (المَوْقِفِ) وما ينال النَّاس فيه مِنَ الشَّدائد والمصائب كـ: طولِ الوقوف، وتطايرِ الكتب بالأيمان والشَّمائل، ولزومِها الأعناق، والمُساءلةِ، وشهادةِ الشُّهود العشرة: «الألسنة، والأيدي، والأرجل، والسَّمع، والبصر، والجلود، والأرض، واللَّيل، والنَّهار، والحفظة الكرام»، وتغيير الألوان.

فتح القريب المجيد

قال الإمام الغزاليُّ: وصفَ الله بعض دواهيها، وأكثرَ تساميها؛ لنقف بكثرة أسمائها على كثرة معانيها.

وقال القرطبيُّ: كلُّ ما عَظُم شأنُه تعدَّدت صفاتُهُ وكثرت أسماؤه؛ ألا ترى إلى السَّيف لمَّا عَظُم عند العرب موضعُهُ، وضعوا له خَمسَ مئة اسمٍ، وكذلك القيامة لمَّا عظُمَت أحوالُها، وجلَّت أهوالُها، سمَّاها الله تعالى بأسماءٍ كثيرةٍ باعتبار تعدُّد تلك الأحوال، وكثرة تلك الأهوال، فنزَّل كلَّ حالٍ منها منزلة هَولٍ، وكُلَّ هولٍ منها منزلة زمانٍ مستقلٍّ عند القوم.

شرح الصاوي

وأوَّله من قيام النَّاس من القبور، ولا نهاية لآخره، وقيل: آخره استقرار أهل الدَّارين فيهما.

قوله: (ثُمَّ هَوْلُ المَوْقِفِ) هذا من جملة ما يحصل في اليوم الآخر؛ أي: ممَّا يجب اعتقاده هولُ الموقف؛ أيِ: المصائب والشَّدائد الَّتي تكون فيه كـ: طول الوقوف، ودنوِّ الشَّمس من الرُّؤوس حتَّى يكون بينها وبين رؤوس الخلائق قدر الميل أيِ: المِرْوَد، فيُلجِمُ العَرَقُ النَّاسَ حتَّى يبلغ آذانهم أو أزيَد، ويذهب في الأرض سبعين ذراعاً.

تحفة المريد

وقوله: (ثُمَّ هَوْلُ المَوْقِفِ) أيِ: الهول الحاصل في الموقف، فهو من إضافة الشَّيء إلى مكانه.

والمراد بـ«هول الموقف»:

● ما ينال النَّاس فيه منَ الشَّدائد لطول الوقوف، قيل: ألف سنة كما في «آية السَّجدة»، وقيل: خمسين ألف سنة كما في آية «سَأَلَ»، ولا تنافي؛ لأنَّ العدد لا مفهوم له، وهو[1] مختلفٌ باختلاف أحوال النَّاس، فيطول على الكفَّار، ويتوسَّط على الفُسَّاق، ويخفُّ على الطَّائعين حتى يكون كصلاة ركعتين.

---

(١) قوله: (وهو) «الواو» بمعنى: «أو»؛ لأنَّه جوابٌ آخر عنِ التَّنافي الواقع بين الآيتين. اهـ أجهوري.

● قال سيِّدي محيي الدِّين ﷺ: وسببُ شهادة الأعضاء قُبْحُ تلك الذُّنوب، فيستحي العبد بين يدي الله عزَّ وجلَّ أن ينطق بها، أو ينكرها أصلاً، وهو تعالى أسرع الحاسبين، فلا ينتظر زوال الاستحياء، فلذلك تشهد أعضاؤه، ويقبل الله تعالى شهادتها لعدالتها الأصليَّة مِن أصل الفِطرة، والأصلُ العدالة، والجرحُ طارئٌ.

وينقدحُ مِن هذا سؤالٌ، وهو: إذا كانتِ الأعضاء كلُّها تشهد وهي عدولٌ مزكَّاةٌ، وما ثَمَّ إلَّا أعضاء، فمَنِ المعذَّب؟ يحتاج ذلك إلى جوابٍ، ولعلَّ تعذيب الأعضاء إنَّما هو لتلذُّذها بفعل ما نُهيت عنه في دار الدُّنيا. [اهـ] [انظر: «اليواقيت والجواهر» (٢/ ٦٠٨)].

فتح القريب المجيد

فمِن أسمائها: القيامةُ، ويومُ الحسرة، ويومُ النَّدامة، ويوم الحاقَّة، ويوم المحاسبة، ويوم الطَّامَّة، ويوم المناقشة، ويوم الزَّلزلة، ويوم التَّلاق، ويوم الصَّاعقة، ويوم القِصاص، ويوم القارعة، ويوم الرَّادفة، ويوم الرَّاجفة، ويوم المآب، ويوم الحساب. .، وله أسماء غيرُ هذه تزيد على المئة.

شرح الصاوي

ولا ينال الأنبياءَ ولا الأولياء ولا سائر الصُّلحاء ممَّا ذُكِر شيءٌ؛ لقوله تعالى: ﴿تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَلَّا تَخَافُواْ وَلَا تَحْزَنُواْ﴾ [فصلت: ٣٠]، ﴿لَا يَحْزُنُهُمُ ٱلْفَزَعُ ٱلْأَكْبَرُ﴾ [الأنبياء: ١٠٣].

وخوفُ الأنبياء والملائكة خوفُ إعظام وإجلال؛ لظهور تجلِّي الجلال في ذلك اليوم، وإن كانوا آمنين من ذلك.

تحفة المريد

● وكإلجامِ النَّاس بالعَرَقِ الَّذي هو أنتنُ من الجِيَف، حتى يبلغ آذانَهم، ويذهب في الأرض سبعين ذراعاً، والنَّاسُ يكونون فيه على قدر أعمالهم؛ ففي حديث مسلم [(٢٨٦٤) عن المقداد بن الأسود ﷺ]: «تَدْنُو الشَّمْسُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنَ الخَلْقِ حَتَّى تَكُونَ مِنْهُمْ كَمِقْدَارِ مِيْلٍ، فَيَكُونُ النَّاسُ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ فِي العَرَقِ؛ فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى كَعْبَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى حِقْوَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْجُمُهُ العَرَقُ إِلجَاماً»، وَأَشَارَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَى فِيْهِ.

ـ وفُسِّر «المِيل» بِـ: «مِرْوَدِ المُكْحُلة»، وبـ: «المسافة المخصوصة»؛ قال سليم بن عامر: فوالله ما أدري ما يعني بـ«الميل»: أمَسافةُ الأرض أوِ الميلُ الَّذي يُكتحل به؟ والأوَّل أقرب.

ـ و«حِقْوَيه» تثنية: «حِقْو»، وهو: الكَشح الَّذي بين الخاصرة إلى الضِّلع الخلفيِّ.

● قال السَّعد: وهل يظهر أثر هذه الأهوال في الأنبياء والأولياء وسائر الصُّلحاء والأتقياء؟ فيه تردُّدٌ، والظَّاهرُ السَّلامة؛ لقوله تعالى: ﴿تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ [فصلت: ٣٠] الآية، وقوله تعالى: ﴿لَا يَحْزُنُهُمُ ٱلْفَزَعُ ٱلْأَكْبَرُ﴾ [الأنبياء: ١٠٣]. [اهـ] [انظر: «شرح المقاصد» (٥/ ١١٩)].

● وخوفُ الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام والملائكة عليهم السَّلام خوفُ إجلالٍ وإعظامٍ، وإن كانوا آمنين عذابَ الله تعالى، وبهذا يحصل الجمعُ بين الآيات والأحاديث المتعارضة؛ كحديث: «خَوَّفَنِي جِبْرِيلُ يَوْمَ القِيَامَةِ حَتَّى أَبْكَانِي، فَقُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ؛ أَلَمْ يُغْفَرْ لِي مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِي وَمَا تَأَخَّرَ؟ فَقَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ؛ لَتَشْهَدَنَّ مِنْ هَوْلِ ذَلِكَ اليَوْمِ مَا يُنْسِيكَ المَغْفِرَةَ» [أورده القرطبي في «تفسيره» (٦/ ٣٦١)].

ولو لم يكن مِن أهوال الموقف إلَّا ما روى سيِّدنا أبو هريرة رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «يَعْرَقُ النَّاسُ يَوْمَ القِيَامَةِ حَتَّى يَذْهَبَ عَرَقُهُمْ فِي الأَرْضِ سَبْعِينَ ذِرَاعًا، وَيُلْجِمُهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ آذَانَهُمْ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٥٣٢)، ومسلم في «صحيحه» (٢٨٦٣)] الحديث ـ لكان كافياً في الاعتبار.

وقوله: (حَقٌّ) خبرُ المبتدأ وما عُطِف عليه؛ أي: كلٌّ واحدٍ منهما ثابتٌ وواقعٌ لا محالة، فيجبُ على كلِّ مكلَّفٍ الإيمانُ به؛ لثبوته بالتَّواتر والإجماع وصحيح الأخبار، حتَّى إنَّه التحق بضروريَّات الدِّين.

فتح القريب المجيد

(ثُمَّ هَوْلُ الـمَوْقِفِ حَقٌّ) أي: عظائمُ الموقف وشدائدُه، وما يقع فيه ممَّا يُذيب الأكباد،

شرح الصاوي

قوله: (حَقٌّ) أي: ثابتٌ، خبر «اليوم» وما بعده، فيجب الإيمان به لوروده كتاباً وسُنَّةً

تحفة المريد

● وكسؤالِ الملائكة لهم عن أعمالهم وتفريطهم فيها؛ قال تعالى: ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْـُٔولُونَ﴾ [الصافات: ٢٤].

● وكشهادةِ الألسنةِ والأيدي والأرجلِ والسَّمعِ والبصرِ والجلدِ والأرضِ واللَّيلِ والنَّهارِ والحفظةِ الكرامِ.

ولا ينالُ شيءٌ ممَّا ذُكر الأنبياءَ والأولياءَ ولا سائرَ الصُّلَحاء، لقوله تعالى: ﴿لَا يَحْزُنُهُمُ ٱلْفَزَعُ ٱلْأَكْبَرُ﴾ [الأنبياء: ١٠٣]، فهم آمنونَ من عذاب الله، لكنَّهم يخافون ربَّهم خوف إجلالٍ وإعظامٍ.

قوله: (حَقٌّ) أي: ثابتٌ لا محالة، فيجبُ الإيمان به؛ لوروده في الكتاب والسُّنَّة، ولإجماع المسلمين عليه.

ـ وكما يجب الإيمان باليوم الآخر، يجبُ أيضاً بما تواتر مِن علاماته الدَّالَّة على دُنوِّه إجمالاً؛ إذ لا يَعلم عينه إلَّا الله تعالى.

ـ وكذا يجبُ الإيمان أيضاً بما في ذلك اليوم مِنَ السُّرور والنَّضرة والحبور؛ قال أستاذنا ﷺ: «وهذا هو الَّذي أعتقده، ولكنِّي لم أقف على التَّصريح به في كلامهم».

وإذا علمتَ حقِّيَّةَ ما ذُكر وثبوتَه، فاعلم أنَّ النَّاس ليسوا فيه سواءً، ووقوعُهُ للجملة لا يستلزم الوقوع لكلِّ فردٍ، فيُشدَّد على الكفَّار حتَّى يجدوا مِن طوله الغاية، ويتوسَّط على العصاة مِنَ المؤمنين، ويخِفُّ على الصَّالحين حتَّى يكون كصلاة ركعتين.

فتح القريب المجيد

ويذهل المراضع عنِ الأولاد، حقٌّ ثابتٌ لا محالة يجبُ الإيمان به، فقد ورد به الكتاب والسُّنَّة، وانعقد عليه إجماع الأمَّة.

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمْۚ إِنَّ زَلْزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ ۝١ يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّآ أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ وَمَا هُم بِسُكَٰرَىٰ﴾ [الحج: ١ ـ ٢]، وقوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّآ أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا﴾ لو فرض أنَّ هناك مراضع أو حوامل، ﴿وَلَٰكِنَّ عَذَابَ ٱللَّهِ شَدِيدٌ﴾ [الحج: ٢] إلى غير ذلك من الآيات...

شرح الصاوي

وإجماعاً، قال تعالى: ﴿إِنَّا نَخَافُ مِن رَّبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا﴾ [الإنسان: ١٠]، ﴿يَوْمًا يَجْعَلُ ٱلْوِلْدَٰنَ شِيبًا﴾ [المزمل: ١٧].

تحفة المريد

وكذا يجبُ الإيمانُ بعلاماته المتواترةِ؛ فمِن علاماته الصُّغرى ما قد وَقَعَ، ومنها ما لم يقعْ، وعلاماتُه الكبرى عشرةٌ: أوَّلُها ظُهورُ المهدي، ثمَّ خروجُ الدَّجَّال، ثمَّ نزولُ سيِّدنا عيسى ابن مريم عليه الصَّلاة والسَّلام، ثمَّ خروجُ يأجوج ومأجوج، وخروجُ الدَّابَّة الَّتي تكتب بين عيني المؤمن مؤمناً فيضيء وجهه، وبين عيني الكافر كافراً فيَسوَدُّ وجهُهُ، وطلوعُ الشَّمس من مغربها، وظهورُ الدُّخان يمكث في الأرض أربعين يوماً، يخرج من أنف الكافر وعينيه وأذنيه ودبره حتى يصيرَ كالسَّكران، ويصيبُ المؤمن منه كهيئة الزُّكام، وخرابُ الكعبة على أيدي الحبشة بعد موت سيِّدنا عيسى عليه السَّلام، ورفعُ القرآن مِنَ المصاحف والصُّدور، ورجوعُ أهل الأرض كلِّهم كُفَّاراً.

وحيث كان الأمر على هذا (فَخَفِّفْـ)ـه عنَّا (يَا رَحِيمُ) أي: يا رحيم الدُّنيا والآخرة لِمَن ارتكب عظائم الأمور وصغائرها، (وَاسْعِفِ) أي: أعِنَّا على تلك الأهوال، أو أَجِبْ سُؤالنا؛ ففيه إشعارٌ بتفاوت الأحوال.

● ومِن أسباب النَّجاة مِن تلك الأهوال: قضاءُ حوائج المسلمين، وتفريج الكُرَب عنهم، وإشباعُ الجائع، وإيواء أبناء السَّبيل.

فتح القريب المجيد

وفي الحديث: «خَوَّفَنِي جِبْرِيلُ» ـ أي: ذكَّرني ـ «أَهْوَالَ يَوْمِ القِيَامَةِ حَتَّى أَبْكَانِي، فَقُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ أَلَمْ يَغْفِرْ لِي رَبِّي مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِي وَمَا تَأَخَّرَ؟ فَقَالَ لِي: يَا مُحَمَّد لَتُشَاهِدَنَّ مِنْ أَهْوَالِ ذَلِكَ اليَوْمِ مَا يُنْسِيكَ المَغْفِرَةَ» [أورده القرطبي في «تفسيره» (٦/ ٣٦١)].

قال السَّعد: وهل يظهر أثر تلك الأهوال في الأنبياء والأولياء والصُّلحاء والأتقياء؟ فيه تردُّدٌ، والظَّاهرُ السَّلامة؛ لظاهر قوله تعالى: ﴿تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [فصلت: ٣٠]، وقال تعالى: ﴿لَا يَحْزُنُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ﴾ [الأنبياء: ١٠٣]. [اهـ] [انظر: «شرح المقاصد» (٥/ ١١٩)].

والَّذي نقله القاضي والنَّوويُّ عنِ الحارثِ بن الحسن المحاسبيِّ وأَقَرَّاهُ: أنَّ خوف الأنبياء والملائكة خوفُ إجلالٍ وإعظامٍ، وإن كانوا آمنين منَ العذاب، وبه يحصلُ الجمعُ بين الآيات والأحاديث المتعارضة الظَّواهر، فعليه شُدَّ يديك.

(فَخَفِّفْ يَا رَحِيمُ وَاسْعِفِ) ذكره النَّاظم رحمه الله للتَّكميل والتَّتميم، نبَّه به على تفاوت الأحوال في تلك الأهوال.

شرح الصاوي

قوله: (فَخَفِّفْ يَا رَحِيمُ وَاسْعِفِ) أي: نسألك يا رحيم أن تخفِّف أهواله وشدائده، وتعيننا عليه، وأشار بذلك إلى أنَّه مختلِفٌ باختلاف النَّاس، فيُشدَّد على الكفَّار ويطول حتَّى يكون خمسين ألفَ سنة، ويخفَّف على الصَّالحين حتَّى يكون كركعتي الفجر الخفيفتين كما ورد.

تحفة المريد

وقوله: (فَخَفِّفْ يَا رَحِيمُ وَاسْعِفِ) بوصل الهمزة للضَّرورة، فإنَّها همزة قطعٍ؛ أي: فخفِّفْ يا رحيم هولَه، وأعنَّا عليه.

ومن أسباب تخفيفه والإعانة عليه: قضاء الحوائج للمسلمين، وتفريجُ الكرب عنهم، وإشباعُ الجائع، وإيواءُ ابن السَّبيل.

● والنَّاسُ في الموقف يكونون على حالهم الَّتي ماتوا عليها، فإذا دخلوا الجنَّة دخلوها شباباً جرداً مرداً أبناء ثلاثٍ وثلاثين، على عِظَم سيِّدنا آدم عليه الصَّلاة والسَّلام، طولُ كلِّ واحدٍ منهم سِتُّون ذراعاً في عرض سبعة، لا يزيدون ولا ينقصون.

[أَخْذُ العِبَادِ الصُّحُفَ]

(١٠٤) وَوَاجِبٌ أَخْذُ العِبَادِ الصُّحُفَا كَمَا مِنَ القُرْآنِ نَصًّا عُرِفَا

ولمَّا كانت الأهوال؛ منها متواترٌ والإيمانُ به آكَدُ وأهمُّ، وآحادٌ مشهورةٌ وغيرُ مشهورةٍ، شرع المصنِّف ﷺ في الكلام على شيءٍ مِن ذلك، فقال:

(وَوَاجِبٌ) سمعاً؛ لورود الكتاب والسُّنَّة به، وانعقادِ الإجماع على تلقِّيه بالقَبول، مع إمكانه، وكلُّ ما هو كذلك فهو واقعٌ، والإيمانُ به واجبٌ.

(أَخْذُ) أي: تناولُ (العِبَادِ) يعني: بعض المكلَّفين مِنَ الإنس والجنِّ، فلا يَرِدُ ما ثبتَ: أنَّ قوماً يقومون مِن قبورهم يدخلون الجنَّة إلى قصورهم بغير حسابٍ؛ كالأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام، وسيِّدنا أبي بكر الصِّدِّيق، والسَّبعين ألفاً؛ إذ لا يأخذون كتباً.

وأمَّا الملائكةُ عليهم السَّلام فلا كتب لهم؛ لعصمتهم، وعدمِ مجازاتهم على حسنتاهم، ولو قلنا بتكليفهم.

وظواهرُ الآيات والأحاديث شاهدةٌ بعمومه لجميع الأمم.

و(الصُّحُفَا) مفعولُ «الأخذ»، وهي:

ـ «الكُتُبُ الَّتي كَتبت الملائكةُ الحفظةُ في الدُّنيا أعمالَ العباد فيها وأقوالَهم»، وليس في هذه

فتح القريب المجيد

ومِن أسباب النَّجاة من تلك الأهوال: قضاءُ حوائج المسلمين، وتفريجُ الكُرَب عنهم، والتَّجاوزُ لهم في معاملاتهم أخذاً وعطاءً، وكذا إشباعُ الجائع، وكِسوةُ العاري ـ بضمِّ الكاف وكسرها ـ، وإيواءُ أبناء السَّبيل.

(وَوَاجِبٌ أَخْذُ العِبَادِ الصُّحُفَا) يعني: أنَّ ممَّا يجب سمعاً الإيمانُ به: أخذُ العباد صحفَ

شرح الصاوي

قوله: (وَوَاجِبٌ أَخْذُ العِبَادِ الصُّحُفَا) أي: ممَّا يجب اعتقاده ـ ومن أنكره أو شكَّ فيه فقد

تحفة المريد

قوله: (وَوَاجِبٌ أَخْذُ العِبَادِ الصُّحُفَا) «وَاجِبٌ»: خبرٌ مقدَّمٌ، و«أَخْذُ العِبَادِ»: مبتدأٌ مؤخَّرٌ،

الصُّحف شيءٌ مِن عقائدهم إلَّا ما شهدوا به على أنفسهم مِن تلفُّظهم به، فإنَّ الملائكة لا تكتب مِن أقوالهم إلا ما تلفَّظوا به.

ـ وقيل: «هي صُحُفٌ تكتبها العباد في قبورها؛ كانوا كاتبين في الحياة الدُّنيا، أو لم يكونوا»، ويشهدُ له ما في الحديث: عنِ ابن عبَّاس ﵄: «أَوَّلُ مَا يُنَادِي المَيِّتَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ مَلَكٌ اسْمُهُ رُوْمَانَ» [ذكره القرطبي في «التذكرة» (١/ ٢٥٣)] الحديثَ.

● قيل: وتُوصل صُحُف الأيَّام باللَّيالي.

وقيل: يُنسخ ما في جميعها في صحيفةٍ واحدةٍ.

فتح القريب المجيد

أعمالهم، فقد جاء به الكتاب والسُّنَّة والإجماع ـ أيِ: انعقد عليه إجماع الأمَّة ـ، والمرادُ: جنس العباد، فلا ينافي أنَّ سيِّدنا أبا بكرٍ ﵁ كالسَّبعين ألفاً الَّذين يدخلون الجنَّة بغير حسابٍ لا يأخذون صُحُفاً، وكذا الملائكة والأنبياء.

نعم؛ ظاهر الآيات والأحاديث عدمُ اختصاصه بهذه الأمَّة، وإن تردَّد فيه بعض العلماء.

شرح الصاوي

كفر؛ لوروده كتاباً وسُنَّة وإجماعاً ـ تناوُلُ العبادِ الصُّحفَ؛ أيِ: الكُتبَ الَّتي كَتبتِ الملائكة فيها ما فعلوه في الدُّنيا، وكلُّ العباد يأخذون صحائفهم إلَّا الأنبياء والسَّبعين ألفاً الَّذين يدخلون الجنَّة بغير حسابٍ، ومُقَدَّمُهم ورئيسُهم أبو بكر الصِّدِّيق ﵁، وفي الحديث: «فَاستزدْتُ ربِّي، فقال لي: هكذا وهكذا» كنايةً عن كونه أعطاه من غير عدد، فهؤلاء لا يأخذون صحفاً، بل هم عتقاء الرَّحمن.

تحفة المريد

والأصل: وأخذُ العبادِ الصُّحفَ واجبٌ؛ أي: سمعاً؛ لوروده كتاباً وسنَّةً، ولانعقاد الإجماع عليه، فيجب الإيمان به، ومَن أنكره كَفَر.

والمراد من «الصُّحف»: الكتب الَّتي كَتبت فيها الملائكة ما فعله العباد في الدُّنيا.

ـ والأحاديث صريحةُ الظَّواهر في أنَّ كلَّ مكلَّفٍ له صحيفةٌ واحدةٌ يومَ القيامة، مع أنَّها كانت متعدِّدةً في الدُّنيا كما يدلُّ عليه حديث: «مَا مِنْ مُؤمِنٍ إِلَّا وَلَهُ كُلَّ يَوم صَحِيفَةٌ، فَإِذَا طُوِيتْ وَلَيْسَ فِيهَا اسْتِغْفَارٌ طُوِيتْ وَهِيَ سَودَاءُ مُظْلِمَةٌ، وَإِذَا طُوِيَتْ وَفِيهَا اسْتِغْفَارٌ طُوِيَتْ وَلَهَا نُورٌ يَتَلَألأُ» [لم اجده]، وقدِ اختُلف فقيل: توصل صحف الأيَّام واللَّيالي، وقيل: يُنسخ ما في جميعها في صحيفةٍ واحدةٍ.

● وهذه الصُّحُف إذا طويت بعد كتابتها تُنشر مرَّتين:

ـ مرَّةً عند النَّزع؛ لقوله تعالى: ﴿فَكَشَفْنَا عَنكَ غِطَآءَكَ﴾ [ق: ٢٢].

ـ ومرَّةً في القيامة على رؤوس الأشهاد، وذلك قوله تعالى: ﴿وَنُخْرِجُ لَهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ كِتَٰبًا يَلْقَىٰهُ مَنشُورًا﴾ [الإسراء: ١٣]، وذلك عند وضع الميزان القِسْط، فترى الكتب هناك طائرةً مِن الهَوي، وذلك قوله تعالى: ﴿وَكُلَّ إِنسَٰنٍ أَلْزَمْنَٰهُ طَٰٓئِرَهُۥ فِى عُنُقِهِۦ﴾ [الإسراء: ١٣] على أحد التَّفاسير.

فتح القريب المجيد

وقدِ اختُلف في هذه الصُّحف المأخوذة:

ـ فقيل: هي الكتب الَّتي كَتبت الملائكةُ فيها ما فعلوه في الدُّنيا، وهو الرَّاجح، وعلى هذا فقيل: تُوصل صحف الأيَّام واللَّيالي، وقيل: يُنسخ ما في جميعها في صحيفةٍ واحدةٍ، وهذا ما جزم به الغزاليُّ.

ـ وقيل: هي صحفٌ تكتبها العبادُ في قبورها، وهي الواردة في حديث رومان المشهور، لكنَّ الرَّاجح أنَّ حديث رومان موضوعٌ.

شرح الصاوي

ولم يذكر المصنِّف دافع الصُّحف؛ لما ورد أنَّ الرِّيح تطيِّرها من خزانةٍ تحت العرش، فلا تُخطئ صحيفةٌ عنقَ صاحبها، وأنَّ كلَّ أحدٍ يُدعى فيعطى كتابَه، ويُجمع بأنَّ الملائكة تأخذها من الأعناق، وتضعها إمَّا في اليمين للمؤمنين، ولو عصاةً، وإمَّا في الشِّمال من وراء الظَّهر للكفَّار، قال تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِىَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ فَيَقُولُ هَآؤُمُ ٱقْرَءُوا۟ كِتَٰبِيَهْ ۝١٩ إِنِّى ظَنَنتُ أَنِّى مُلَٰقٍ حِسَابِيَهْ﴾ [الحاقة: ١٩، ٢٠]، ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِىَ كِتَٰبَهُۥ بِشِمَالِهِۦ فَيَقُولُ يَٰلَيْتَنِى لَمْ أُوتَ كِتَٰبِيَهْ ۝٢٥ وَلَمْ أَدْرِ مَا حِسَابِيَهْ﴾ [الحاقة: ٢٥، ٢٦].

تحفة المريد

فإن قيل: إذا كان كلُّ مكلَّفٍ له صحيفةٌ واحدةٌ يوم القيامة، فلِمَ جَمَعَها المصنِّف؟

أُجيب: بأنَّه جمعها في مقابلة جمع العباد، فهو من مقابلة الجمع بالجمع، فتُقسم الآحاد على الآحاد.

وظواهر الآيات والآحاديث شاهدةٌ بعمومه لجميع الأمم.

نعم؛ الأنبياء لا يأخذون صحفاً، وكذا الملائكة، لعصمتهم، ومَن يدخل الجنَّة بغير حسابٍ، ورئيسهم سيِّدنا أبو بكرٍ الصِّدِّيقُ رضي الله عنه.

● ثمَّ إذا قرأ كلُّ أحدٍ كتابَهُ يجدُ حروف كتابته نَيِّرةً أو مظلمةً بحسب أعماله الحسنة أوِ القبيحة، فصاحبُ الحسنات يجدُ كتابه خطوطاً بيضاء، وصاحبُ السَّيِّئات يجد كتابه خطوطاً سوداء، فإذا أخذ المؤمن كتابه فقرأه ابيضَّ وجهه، ويسودُّ وجه الكافر إذا قرأ كتابه، وذلك قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران: ١٠٦].

● وإنَّما نصَّ النَّاظم رحمه الله على الأخذ دون المُعطِي؛ لاختلاف ظواهر الأحاديث، ففي حديث أنس رضي الله عنه عنِ النَّبيِّ ﷺ قال: «الكُتُبُ كُلُّهَا يَوْمَ القِيَامَةِ تَحتَ العَرْشِ، فَإِذَا كَانَ المَوْقِفُ بَعَثَ اللَّهُ رِيحاً، فَتَطِيرُ بِالأَيْمَانِ وَالشَّمَائِلِ» [أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٤/ ٤٦٦)]، وفي حديث التِّرمذيِّ [(٣١٣٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه]: «إنَّ كُلَّ أَحَدٍ يُدْعَى فَيُعْطَى كِتَابَهُ».

فتح القريب المجيد

ولم يذكر النَّاظم رحمه الله دافع الصُّحف؛ لِمَا ورد: أنَّ الرِّيح تطَيِّرُها مِن خزانةٍ تحت العرش، فلا تخطئ صحيفةٌ عُنُق صاحبها، لكن ورد: «أنَّ كلَّ أحدٍ يُعطَى كتابَه»، ويمكن الجمع: بأن تأخذها الملائكة من أعناقهم وتضعها في أيديهم.

وجمع النَّاظم رحمه الله «الصُّحُفَ»؛ لجمع العباد؛ مقابلةً للجمع بالجمع.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ولم يذكرِ المصنِّف مَنْ يدفع الصُّحف للعباد، وقد ورد: أنَّ الرِّيح تُطيِّرها من خزانةٍ تحت العرش، فلا تُخطئ صحيفةٌ عنق صاحبها [أورده القرطبيّ في «التَّذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة» (١/ ٦١٥)]، وورد أيضاً: أنَّ كلَّ أحدٍ يُدعى فيُعطى كتابَهُ [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٤٤١) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما].

فحصل التَّعارض بين الرِّوايتين، وجُمع بينهما: بأنَّ الرِّيح تُطيِّرُها أوَّلاً من الخزانة فتتعلَّق كلُّ صحيفةٍ بعنق صاحبها، ثمَّ تناديهم الملائكة فتأخذها من أعناقهم وتعطيها لهم في أيديهم؛ فالمؤمن المطيع يأخذ كتابه بيمينه، والكافر يأخذه بشماله من وراء ظهره.

وأمَّا المؤمن الفاسق فجزم الماورديُّ بأنَّه يأخذه بيمينه، قال: وهو المشهور، ثمَّ حكى قولاً بالوقف، قال: ولا قائل بأنَّه يأخذه بشماله، وفي كلامِ بعضهم: أنَّ هناك قولاً بأنَّه يأخذه بشماله، واختُلف [أي: القائلون بأخذه بيمينه]: فقيل يأخذه قبل دخول النَّار، وقيل: بعد خروجه منها.

وجُمِع بأنَّ الرِّيح تُطيِّرُها وتُلزِمُها الأعناق، ثمَّ تأخذها الملائكة فيعطونها للنَّاس في أيديهم على حسب مقاماتهم.

وأوَّلُ خطٍّ فيها ـ كما في حديث أنس رضي الله عنه [السابق قريباً] ـ: «﴿ٱقْرَأْ كِتَٰبَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ ٱلْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾ [الإسراء: ١٤]».

وقيل في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَطْوِى ٱلسَّمَآءَ كَطَىِّ ٱلسِّجِلِّ لِلْكُتُبِ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]: إنَّ السِّجِلَّ مَلَكٌ يطوي صُحُف بني آدم حين تُرفَع إليه.

ويأخذ العباد الصُّحف أخذاً مفصَّلاً متفاوتاً (كَمَا) أي: كالأخذ الَّذي (مِنَ الْقُرْآنِ) متعلِّقٌ بقوله: (نَصًّا) أي: منصوصاً ومذكوراً؛ منصوبٌ أيضاً بقوله: (عُرِفَا) إشارةٌ إلى قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا

فتح القريب المجيد

(كَمَا مِنَ الْقُرْآنِ نَصًّا عُرِفَا) هذا معمولٌ لـ«أخذ»؛ أي: يأخذون صحف أعمالهم أخذاً مماثلاً لِمَا عُرف تفصيلُه من القرآن، ففي آية: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِىَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ فَيَقُولُ هَآؤُمُ ٱقْرَءُوا۟ كِتَٰبِيَهْ﴾ [الحاقة: ١٩] الآيةَ، ثمَّ قال: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِىَ كِتَٰبَهُۥ بِشِمَالِهِۦ فَيَقُولُ يَٰلَيْتَنِى لَمْ أُوتَ كِتَٰبِيَهْ﴾ [الحاقة: ٢٥] الآيةَ إلى غير ذلك من الآيات.

شرح الصاوي

قوله: (كَمَا مِنَ الْقُرْآنِ نَصًّا عُرِفَا) أي: كما عرف منصوصاً من القرآن؛ قال تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِىَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ ۝٧ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٧، ٨] إلى أن قال: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِىَ كِتَٰبَهُۥ وَرَآءَ ظَهْرِهِۦ ۝١٠ فَسَوْفَ يَدْعُوا۟ ثُبُورًا ۝١١ وَيَصْلَىٰ سَعِيرًا﴾ [الانشقاق: ١٠، ١٢]، وأوَّلُ ما يقرأ المؤمن من صحيفته حسناته، فيبيضُّ وجهه، والكافر ضدُّ ذلك، ويقرأ كلُّ أحدٍ كتابه، ولو كان أُمِّيًّا، فمنهم مَن يكتفي بقراءة نفسه، ومنهم مَن يدعو النَّاس لقراءته، وذلك كالرُّؤساء المقتدى بهم في الخير، والجنُّ كالإنس في ذلك.

تحفة المريد

وأوَّلُ مَن يُعطى كتابَه بيمينه مطلقاً سيِّدُنا عمر رضي الله عنه [أورده الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٣/ ٣٦)]، وبعده أبو سلمة عبد الله بن عبد الأسد، وأوَّلُ مَن يأخذه بشماله أخوه الأسود بن عبد الأسد؛ لأنَّه أوَّلُ مَن بادر النَّبيَّ ﷺ بالحربِ يومَ بدر، وقد رُوي أنَّه يمدُّ يدَه ليأخذه بيمينه فيجذبه مَلَكٌ فيخلع يده، فيأخذه بشماله من وراء ظهره.

قوله: (كَمَا مِنَ الْقُرْآنِ نَصًّا عُرِفَا) أي: كالأخذ الَّذي عُرف من القرآن حال كونه منصوصاً، فـ«نَصًّا» بمعنى: منصوصاً، حالٌ من ضمير «عُرِفَا» المبنيِّ للمفعول، وهو صلة الموصول، و«مِنَ الْقُرْآنِ» متعلِّقٌ به، قُدِّم عليه لا سيما في الرّد

مَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ فَيَقُولُ هَآؤُمُ ٱقْرَءُوا۟ كِتَٰبِيَهْ ﴿١٩﴾ إِنِّى ظَنَنتُ أَنِّى مُلَٰقٍ حِسَابِيَهْ﴾ [الحاقة: ١٩، ٢٠]؛ دلَّت الآية بحسب أوَّلها على أنَّ المؤمن الطَّائع يأخذ كتابه بيمينه على اختلاف طبقته، وبحسب آخرها على أنَّ آخذه بشماله هو الكافر، وأمَّا المؤمن الفاسق فالَّذي جزم به الماورديُّ رحمه الله أنَّه يأخذه بيمينه؛ قال: «وهو المشهور»؛ فقيل: يأخذه قبل دخول النَّار ويكون علامةً على عدم الخلود.

● وأوَّلُ مَن يُعطَى كتابه بيمينه: سيِّدنا عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه، وبعده: سيِّدنا أبو سلمة عبد الله بن عبد الأسد رضي الله عنه.

فتح القريب المجيد

واقتصر النَّاظم رحمه الله على القرآن؛ لأنَّه المتواترُ، وإلَّا فالسُّنَّةُ كذلك، بل عن البحر فحدِّث ولا حرج.

فإن قلت: ليس في القرآن إلَّا أنَّ المؤمن الطَّائعَ يأخذُ كتابه بيمينه، والكافرَ يأخذ كتابه بشماله، فما حكم المؤمن الفاسق الَّذي مات على فسقه دون توبة؟

قلت: جزم الماورديُّ بأنَّ المشهور أنَّه يأخذ كتابَه بيمينه، وهذا هو الظَّاهر.

و: «أَوَّلُ مَنْ يُعْطَى كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ، وَلَهُ شُعَاعٌ كَشُعَاعِ الشَّمْسِ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ» رضي الله عنه كما في الحديث، ولمَّا قال ﷺ هذا، قيل: فأبو بكر؟ قال: «هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ، تَزُفُّهُ الْمَلَائِكَةُ إِلَى الْجِنَانِ» [أورده الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٣/٣٦)]، وبعد سيِّدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه سيِّدُنا أبو سلمةَ بنُ عبد الأسد رضي الله عنه، وأوَّلُ مَن يأخذ كتابه بشماله أخوه الأسودُ بن عبد الأسد؛ لأنَّه أوَّلُ مَن بدر النَّبيَّ ﷺ بحربٍ، وذلك في يوم بدرٍ حين حلف باللَّات والعزَّى لا يرجعُ حتَّى يشرب من حوض سيِّدنا محمَّدٍ ﷺ أو يُقتل دونه، فاعترضه سيِّدُنا حمزة بن عبد المطَّلب رضي الله عنه فقتله.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وذلك كقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ فَيَقُولُ هَآؤُمُ ٱقْرَءُوا۟ كِتَٰبِيَهْ ﴿١٩﴾ إِنِّى ظَنَنتُ أَنِّى مُلَٰقٍ حِسَابِيَهْ﴾ [الحاقة: ١٩ ـ ٢٠]، [وقوله:] ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِشِمَالِهِۦ فَيَقُولُ يَٰلَيْتَنِى لَمْ أُوتَ كِتَٰبِيَهْ ﴿٢٥﴾ وَلَمْ أَدْرِ مَا حِسَابِيَهْ ﴿٢٦﴾ يَٰلَيْتَهَا كَانَتِ ٱلْقَاضِيَةَ﴾ [الحاقة: ٢٥ ـ ٢٧].

فيقول الأوَّل لأهل المحشر فَرِحاً: ﴿هَآؤُمُ﴾ أي: خذوا، فهو اسم فِعْلٍ لجماعة الذُّكور، ﴿ٱقْرَءُوا۟ كِتَٰبِيَهْ ﴿١٩﴾ إِنِّى ظَنَنتُ﴾ أي: علمت؛ لأنَّه جازمٌ، ﴿أَنِّى مُلَٰقٍ حِسَابِيَهْ﴾.

ويقول الثَّاني لِمَا يرى من سوء عاقبته: ﴿يَٰلَيْتَنِى لَمْ أُوتَ كِتَٰبِيَهْ ﴿٢٥﴾ وَلَمْ أَدْرِ مَا حِسَابِيَهْ ﴿٢٦﴾ يَٰلَيْتَهَا﴾ أي: الموتة الَّتي ماتها، ﴿كَانَتِ ٱلْقَاضِيَةَ﴾ أي: القاطعة لأمره فلم يُبعث بعدها

كما أنَّ أوَّل مَن يأخذه بشماله: الأسود بن عبد الأسد، أخو أبي سلمة المذكور.

● ومِنَ الآخذين مَن لم يقرأ كتابه كالكافر؛ لاشتماله على القبائح، فيأخذه بسبب ذلك الدَّهشُ والرُّعب حتَّى يَذهل عمَّا بين يديه.

ـ ومنهم مَن يقرؤه ويقنع بقراءة نفسه، كالأتْباع في الخير.

ـ ومنهم مَن يدعو أهلَ حاضرِه لقراءته؛ إعجاباً ممَّا فيه، كالرُّؤساء المقتدى بهم في الخير.

● وهذه القراءة حقيقيَّةٌ؛ لورود النُّصوص بها؛ إبقاءً لها على ظواهرها، ويخلقُ الله تعالى القراءة فيمَن لم يكن قارئاً في الدُّنيا، ويأتي آنفاً [هكذا المثبت في النسخ الخطية المعتمدة، ولعله: «لاحقاً»] أنَّ كتابتَها بخلاف كتابة أهل الدُّنيا.

فتح القريب المجيد

مِنَ الآخذين كتبَهم مَن لم يقرأ كتابه؛ لاشتماله لِما يأخذه منَ الدَّهَشِ بسبب الجرائم والقبائح والفضائح، حتَّى لا يميِّز شيئاً، ك: الكافر، ومنهم مَن يقرؤه بنفسه، ومنهم مَن يدعو أهل حاضره لقراءته فيقول: «هاؤم اقرؤوا كتابيه»؛ إعجاباً بما فيه، واغتباطاً بنعم الله عليه.

ـ وظواهر النُّصوص: أنَّ القراءة حقيقيَّةٌ، وقيل: مجازيَّةٌ؛ عُبِّر بها عن علم كلِّ أحدٍ بما له وما عليه.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ وكقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ ۝٧ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ۝٨ وَيَنقَلِبُ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ مَسْرُورًا ۝٩ وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ وَرَآءَ ظَهْرِهِۦ ۝١٠ فَسَوْفَ يَدْعُوا ثُبُورًا ۝١١ وَيَصْلَىٰ سَعِيرًا﴾ [الانشقاق: ٧ - ١٢].

وظاهرُ كلامهم: أنَّ القراءة حقيقةٌ؛ وهو الرَّاجح، وقيل: مجازٌ عن علم كلِّ أحدٍ بما له وعليه.

ـ ويقرأ كلُّ أحدٍ كتابه، ولو كان أُمِّيًّا، لكن مِنَ الآخذين مَن لم يقرأ كتابه ذهولاً ودهشةً؛ لاشتماله على القبائح.

والمؤمن يأتيه كتابُه أبيضَ بكتابةٍ بيضاء، ويأخذه بيمينه فيقرأه فيبيضُّ وجهه، والكافر يأتيه كتابه أسود بكتابةٍ سوداء، فيقرؤه فيسوَدُّ وجهه، كما ذكره المصنِّف في «كبيره» [(١٥٧٦/٣)]، والَّذي ذكره الشَّيخ عبد السَّلام: أنَّ أولَّ سطرٍ من صحيفةِ المؤمن أبيضُ، فإذا قرأه ابيضَّ وجهُهُ، والكافرُ بضدِّ ذلك. اهـ. ويمكن ترجيع كلامه لكلام والده؛ بأن يُقال: لا مفهومَ لقوله «أوَّلُ سطرٍ»، بل مثله الباقي، فتأمَّل.

● ويبدأ المؤمنُ بقراءة السَّيِّئات، فإذا بلغ آخر كتابه وجد فيه: «هذه سيِّئاتك وقد غُفرت لك»، ثمَّ يَقلبه فيقرأ حسناته حتَّى إذا بلغ آخره وجد فيه: «هذه حسناتك قد ضوعفت لك».

كما أنَّ الكافر يبدأ بالحسنات، فإذا بلغ آخره وجد فيه: «هذه حسناتك قد رُدَّت عليك»، ثمَّ يقلبه فيقرأ سيِّئاته، فإذا بلغ آخره وجد فيه: «هذه سيِّئاتك وقد ضوعفت عليك»؛ يعني: عذابها.

وليستِ الحسنات مختلِطةً بالسَّيِّئات.

فإذا فرغ كلُّ مَن قرأ كتابه، أخذ مَلَكٌ بضَبْعيه - يعني: وسط عَضُديه -، ونادى على رؤوس الأشهاد: «هذا فلان بن فلانٍ سَعِد سعادةً لا يشقى بعدها أبداً»، أو: «شَقِيَ شقاوةً لا يَسْعَد بعدها أبداً» - والعياذ بالله تعالى -.

● والجنُّ في هذا كالإنس، كما استنبطه الإمام القرطبيُّ ﷺ مِن آياتٍ عديدةٍ، وهو قضيَّةُ إطباق العلماء على تكليفهم.

[الوَزْنُ وَالمِيزَانُ]

(١٠٥) وَمِـثْـلُ هَـذَا الـوَزْنُ وَالـمِـيْـزَانُ فَـتُـوزَنُ الـكُـتْـبُ أَوِ الأَعْـيَـانُ

ولمَّا كانت مراتب الحشر مُرتَّبةً: البعث، ثمَّ الحشر، ثمَّ القيام لربِّ العالمين سبحانه وتعالى، ثمَّ العرض، ثمَّ تطاير الصُّحف، ثمَّ أخذها بالأيمان والشَّمائل، ثمَّ السُّؤال والحساب، ثمَّ الميزان، شرع المصنِّف ﷺ يتكلَّم عليه الآن، وعلى الوزن؛ فقال:

(وَمِثْلُ هَذَا) المذكورِ مِن أخذ العباد كتُب أعمالهم في الوجوب السَّمعيِّ، وتحتُّم الإيمان به: (الوَزْنُ) أي: وزن أعمالهم؛ لقوله تعالى: ﴿وَٱلْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ﴾ [الأعراف: ٨].

وهو: «مساواة شيءٍ بغيره غير كَيْلٍ ولا عدٍ ولا مِساحةٍ»، وإن شئت قلت: «بآلةٍ مخصوصةٍ».

(وَ) مثله في ذلك (المِيْزَانُ) الحسِّيُّ ذو الكِفَّتَين واللِّسان والشَّاهِين.

فتح القريب المجيد

(وَمِثْلُ هَذَا الوَزْنُ وَالمِيْزَانُ) الإشارةُ بـ«هَذَا» عائدةٌ إلى أخذ العباد الصُّحف.

شرح الصاوي

قوله: (وَمِثْلُ هَذَا الوَزْنُ وَالمِيْزَانُ) أي: يجب الإيمان بأنَّ العباد توزن أعمالهم خيراً كانت

تحفة المريد

قوله: (وَمِثْلُ هَذَا الوَزْنُ وَالمِيْزَانُ) أي: ومثلُ أخذ العباد الصُّحف في الوجوب السَّمعيِّ وَزْنُ أعمال العباد والميزانُ.

والحملُ على الحقيقة ممكنٌ؛ لقوله تعالى: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧]، ولورود الأحاديث به، وإجماع أكابر محقِّقي هذه الأمَّة، والعقلُ يُجوِّزه، وكلُّ ما هو كذلك فهو من مطالب هذا الفنِّ، والإيمانُ به واجبٌ.

فتح القريب المجيد

واعلم أنَّ مراتب الموقف: البعثُ ـ أي: القيام من القبور ـ، ثمَّ الحشر ـ أي: السَّوق إلى المحشر ـ، ثمَّ القيام لربِّ العالمين ـ أي: الوقوف بين يدي الله ـ، ثمَّ العرضُ، ثمَّ تطايُرُ الصُّحف، ثمَّ أخذُها بالأيمان والشَّمائل، ثمَّ السُّؤالُ والحساب، ثمَّ الوزن والميزان، وهما مراد النَّاظم رحمه الله؛ يعني: أنَّ كلًّا من الوزن والميزان حقٌّ ثابتٌ بالكتاب والسُّنَّة وإجماع أكابر الأمَّة، فيجب الإيمان بهما مثل الإيمان بأخذ العباد الصُّحف؛ قال تعالى: ﴿وَٱلْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ﴾ [الأعراف: ٨] الآيةَ، وقد بلغت أحاديثُهُ مبلغَ التَّواتر، وانعقد إجماعُ أهل الحقِّ منَ المسلمين على أنَّه ميزانٌ حقيقيٌّ له كفَّتان ولسان، وتُوضَع فيه صحفُ أعمال العباد ليظهر الرَّابحُ والخاسر.

شرح الصاوي

أو شرًّا، وبالميزان؛ أي: الآلة الحسِّيَّة الَّتي يوزن بها، قال تعالى: ﴿وَٱلْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ﴾ [الأعراف: ٨]، ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧]، ﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۝٨ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُم﴾ [الأعراف: ٨، ٩]، ولا يكون في حقِّ كلِّ أحد؛ لِمَا ورد: «يَا مُحَمَّدُ أَدْخِلِ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِ مِنَ البَابِ الأَيْمَنِ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٧١٢)، ومسلم في «صحيحه» (١٩٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه].

تحفة المريد

وهو ميزانٌ واحدٌ على الرَّاجح، له قصبةٌ وعمودٌ وكِفَّتان، كلُّ واحدةٍ منهما أوسع من طباق السَّموات والأرض، وجبريل آخذٌ بعموده، ناظرٌ إلى لسانه، وميكائيل أمينٌ عليه، ومحلُّه بعد الحساب.

ـ وقيل: لكلِّ عاملٍ موازينُ يُوزن بكلٍّ منها صنفٌ من عمله.

ويدلُّ على الوزن قولُه تعالى: ﴿وَٱلْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ﴾ [الأعراف: ٨]، وعلى الميزان قولُه تعالى: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧]، وقولُه تعالى: ﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۝١٠٢ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمْ﴾ [الأعراف: ٨ - ٩].

● وعبارةُ سيِّدي محيي الدِّين ـ نفعنا الله تعالى به ـ: ولا يخفى أنَّ الميزان الَّذي تُوزن به الأعمال على شكل «القبَّان»، ولهذا وَصفه بالخِفَّة والثِّقل، ليجمع بين الميزان العدديِّ وهو قوله تعالى: ﴿بِحُسْبَانٍ﴾ [الرحمن: ٥]، وبين ما يُوزن بالرِّجال وذلك لا يكون إلَّا في القبَّان، فلذلك لم يُعيِّن الكفَّتين، بل قال سبحانه: ﴿فَأَمَّا مَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ﴾ [القارعة: ٦] في حقِّ السُّعداء، ﴿وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ﴾ [القارعة: ٨] في حقِّ الأشقياء ـ والعياذ بالله تعالى ـ، فلو كان المرادُ به ميزان الكفَّتين لقال: «وأمَّا مَن ثقلت كِفَّة حسناته فهو كذا، وأمَّا مَن خفَّت [لعلها ثقلت] كِفَّةُ سيِّئاته فهو كذا»، فعُلِمَ أنَّه لولا ميزان الثِّقل هو عينُ ميزان الخِفَّة، وأنَّه كالقبَّان، لكان ذا كِفَّتين، ولو كان ذا كِفَّتين لوصف كفَّة السَّيِّئات بالثِّقل أيضاً إذا رجحت على الحسنات، فلمَّا لم يصفها إلَّا بالخِفَّة فقط، عرفنا أنَّ هذا الميزان على شكل القبَّان؛ كذا نقله عنه سيِّدي عبد الوهاب الشَّعرانيُّ رحمه الله وأقرَّه. [انظر: «اليواقيت والجواهر» (٢/ ٥٩٩)].

فتح القريب المجيد

لكنَّ الوزن لا يعمُّ جميع الأفراد؛ بدليل الحديث الصَّحيح: «يَا مُحَمَّدُ؛ أَدْخِلِ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِ مِنَ البَابِ الأَيْمَنِ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٧١٢)، ومسلم في «صحيحه» (١٩٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه] أي: الشَّديد البركة، وأحرى الأنبياء، وقوله تعالى: ﴿يُعْرَفُ ٱلْمُجْرِمُونَ بِسِيمَٰهُمْ فَيُؤْخَذُ بِٱلنَّوَٰصِى وَٱلْأَقْدَامِ﴾ [الرحمن: ٤١]، وإنَّما يبقى الوزن لمَن شاء الله من الفريقين، وذكر القاضي منذرُ بن سعيد البلُّوطيُّ: أنَّ أهلَ الصَّبر لا تُوزَنُ أعمالُهم، وإنَّما يُصَبُّ لهم الأجرُ صبًّا.

شرح الصاوي

فهو فرع الحساب، فكلُّ من حُوسب وُزنت أعماله، ومن جملة مَن توزن أعماله الكفَّار، فتوزن سيِّئات الكفَّار غير الكفر؛ ليجازَوا عليها بالعقاب زيادةً على عذاب الكفر، وحسناتهم الَّتي لا تتوقَّف على نيَّةٍ كـ: العتق، وصلة الرَّحم، والوقف، فيخفَّف عنهم بذلك من عذاب غير الكفر، فتوزن أعمالهم لأجل ذلك لا للنَّجاة من عذاب الكفر، بدليل أنَّ أبا لهب جُوزي بالتَّخفيف بسبب عتقه لجاريته الَّتي بشَّرته بولادته ﷺ؛ لأنَّ عذاب الكفر لا يخفَّف عنهم ولا ينقطع، وأمَّا قوله تعالى: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَزْنًا﴾ [الكهف: ١٠٥] أي: نافعاً بحيث ينجو من الخلود في النَّار، وقيل: حسناته الَّتي فعلها يُجازى عليها في الدُّنيا كسعة الرِّزق وعافية البدن، ولا يُجازى عليها في الآخرة أصلاً.

تحفة المريد

وخِفَّة الموزون وثقلُهُ على صورته في الدُّنيا، وقيل: على عكس صورته في الدُّنيا، فالثَّقيلُ يصعد إلى أعلى، والخفيفُ ينزل إلى أسفل، لقوله تعالى: ﴿وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ﴾ [فاطر: ١٠].

وفيه مخالفةٌ لِمَا ذكره أستاذنا رحمه الله تبعاً لغيره، والله تعالى أعلم.

وفي الحديث: «ثَلَاثَةُ مَوَاطِنَ تَشْغَلُ الْمَرْءَ عَنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ: عِنْدَ الصِّرَاطِ حَتَّى يَنْظُرَ أَيَنْجُو أَمْ يَزِلُّ؟ وَعِنْدَ تَطَايُرِ الْكُتُبِ فِي الأَيْمَانِ وَالشَّمَائِلِ، وَعِنْدَ الْمِيزَانِ حَتَّى يَنْظُرَ أَيَثْقُلُ أَمْ يَخِفُّ؟» [أورده الشعراني في «اليواقيت والجواهر» (٢/ ٦٠١)].

● قال الإمام القرطبيُّ رحمه الله: ولا يكون ـ يعني: الميزان ـ في حقِّ كلِّ أحدٍ؛ بدليل قوله ﷺ: «فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ، أَدْخِلِ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِ مِنَ الْبَابِ الأَيْمَنِ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٧١٢)، ومسلم في «صحيحه» (١٩٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه]. [اهـ] [انظر: «التذكرة» (٢/ ٧١٩)].

ـ وأحرى الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام.

فتح القريب المجيد

وهل توزن أعمال الكفَّار؟ قولان، الَّذي دلَّ عليه ظواهر الآيات والأحاديث أنَّها توزن، وأمَّا قوله تعالى: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا﴾ [الكهف: ١٠٥] أي: وزناً نافعاً.

والحقُّ أنَّ مؤمنَ الجنِّ كمؤمن الإنس في الوزن، وكافرَهم ككافرهم، كما بحثه القرطبيُّ.

ووقت الوزن بعد الحساب؛ قيل: ومكانه بين الجنَّة والنَّار.

والأصحُّ أنَّه ميزانٌ واحدٌ لجميع الأمم، ولجميع الأعمال، كِفَّتاه كأطباق السَّموات والأرض، وقيل: لكلِّ أمَّةٍ ميزان، وقيل: لكلِّ مكلَّفٍ ميزان.

وأمَّا قوله تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ﴾ [الأنبياء: ٤٧] فالجمع فيه للتَّعظيم؛ نحو قول الشَّاعر: [من الطويل]

أَلَا فَارْحَمُونِي يَا إِلَهَ مُحَمَّدِ

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

والجمعُ فيما ذكر: للتَّعظيم، على المشهور من أنَّه ميزانٌ واحدٌ لجميع الأمم ولجميع الأعمال.

وقد بلغت أحاديثه مبلغ التَّواتر، فيجب الإيمان به، ونُمْسِكُ عن تعيين حقيقته.

ولا يكون الوزن في حقِّ كلِّ أحدٍ؛ لأنَّه لا يكون للأنبياء والملائكة ومَن يدخل الجنَّة بغير حسابٍ، فإنَّه فَرْعٌ عنِ الحساب، ولا مانع من وزن سيِّئات الكفَّار ليجازَوا عليها بالعقاب، فقوله تعالى: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا﴾ [الكهف: ١٠٥]، معناه: لا نقيمُ لهم يوم القيامة وزناً نافعاً.

ـ وكذا لا يكون للملائكة عليهم السَّلام أيضاً كما قدَّمنا حكايته عنِ الحليميِّ والقونويِّ رحمهما الله تعالى؛ من أنَّ الأشبه أن لا يُكتب للملائكة عليهم السَّلام عملٌ ولا يحاسبون؛ قال الحافظ السُّيوطي ﷺ: «وذلك يقتضي أنَّه لا توزن أعمالهم؛ لأنَّ الوزن فرعٌ عنِ الحساب وعن كتابة الأعمال؛ خصوصاً على القول بأنَّ الصُّحف هي الَّتي تُوضع في الميزان». [اهـ] [انظر: «الحبائك» (ص: ٢٧٤)].

ـ وفي كلام بعضهم: «إنَّ أهل الصَّبر أيضاً لا يوزن لهم عملٌ».

● ثمَّ الصَّحيحُ والمشهورُ: أنَّه ميزانٌ واحدٌ لجميع الأمم ولجميع الأعمال، ولا دليل للتَّعدُّد في قوله تعالى: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ﴾ [الأنبياء: ٤٧]:

ـ إذِ العربُ تضع الجَمع موضع المفرد تعظيماً، على حدِّ قوله تعالى: ﴿كَذَّبَتْ عَادٌ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ [الشعراء: ١٢٣]، ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ [الشعراء: ١٠٥]، وإنَّما هو رسولٌ واحدٌ.

ـ وقيل: المرادُ بالجمع هنا: جمع مَوْزون؛ أي: الأعمال الموزونة، فجُمعَ باعتبار تنوُّع الأعمال الموزونة، لا جمع ميزان، وقد جاءت السُّنَّة بلفظ الجمع والإفراد، فقيل: يجوز أن يكون هناك موازين للعامل الواحد، يوزن بكلِّ ميزانٍ منها صنفٌ واحدٌ مِن أعماله.

فتح القريب المجيد

ونحو: ﴿كَذَّبَتْ عَادٌ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ [الشعراء: ١٢٣] مع أنَّه نبيٌّ واحدٌ وهو هودٌ عليه السَّلام، وقول موسى لأهله: ﴿ٱمْكُثُوٓاْ﴾ [طه: ١٠] مع أنَّها زوجته فقط.

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

فإن قيل: وزنُ أعمال المؤمنين وجهه ظاهرٌ؛ إذ له من الحسنات ما يقابل السَّيِّئات، وأمَّا الكفَّار فليس لهم حسناتٌ حتَّى تقابَل بها سيِّئاتُهم.

أُجيب: بأنَّه يكون منهم صلةُ الرَّحم ومواساةُ النَّاس وعتقُ المماليك، ونحوُها منَ الأعمال الَّتي لا تتوقَّف صحَّتُها على نيَّةٍ، فتُجعل هذه الأمور ـ إن صدرت منهم ـ في مقابلة سيِّئاتهم غير الكفر، أمَّا هو فلا فائدة في وزنه؛ لأنَّ عذابه دائمٌ، وفي كلام القرطبيِّ ما يُصرِّح بوزنه حيث قال: فتجمع له هذه الأمور وتوضع في ميزانه؛ يعني الكافر، فيرجح الكفر بها. اهـ.

● ولا مانع مِن وزن سيِّئات الكفَّار غيرِ الكفر؛ ليجازَوا عليها بالعقاب زيادةً على عقاب كفرهم، إن لم يعف الله تعالى لهم عنها، وقوله تعالى: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَزْنًا﴾ [الكهف: ١٠٥] معناه: نافعاً.

● واعلم أنَّ الميزان في العِظَم كأطباق السَّماوات والأرض، والصَّنْجُ يومئذٍ مثاقيل الذَّرِّ والخردل؛ تحقيقاً لتمام العدل.

ـ ووقت الوزن: بعد الحساب، ومكانُهُ: بين الجنَّة والنَّار، يُستقبل به العرش، وكِفَّتُهُ اليمنى للحسنات إلى الجنَّة عن يمين العرش، واليسرى للسَّيِّئات إلى النَّار عن يسار العرش.

يأخذُ جبريل عليه الصَّلاة والسَّلام بعموده، وينظر إلى لسانه، فهو صاحب الوزن يومئذٍ، وميكائيل عليه الصَّلاة والسَّلام أمينٌ عليه، بحضرة الجِنَّة والنَّاس؛ [والظَّاهر] ـ كما جاءت به الأحاديث ـ: أنَّ وزن الأعمال خِفَّةً وثقلاً على صورة وزن الدُّنيا فيهما.

ـ قال أستاذنا رحمه الله: «وإلى الآن ما وقفتُ على ماهيَّة جِرْم الميزان مِن أيِّ الجواهر هو، كما إنِّي لم أقف على نصٍّ أهو موجودٌ الآن أو سيوجد؟».

وإذا علمت حقِّيَّة الوزن والميزان، (فـ)ـلا ينافيه كون الأعمال أعراضاً يستحيل وزنها؛ لأنَّنا معاشر أهل السُّنَّة اختلفنا في الموزون على قولين:

أحدهما: أنَّه إنَّما (تُوْزَنُ الكُتُبُ) الَّتي اشتملت على أعمال العِباد، لكنَّه ينبني

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

قوله: (فَتُوْزَنُ الكُتُبُ) هذا بناء على أنَّ الحسناتِ متميِّزةٌ في كتاب، والسِّيئات بآخر، ويشهد له حديث البطاقة، فإنَّه قد ورد ما معناه: «أنَّ عبداً كُتِبَ عَلَيْهِ تِسْعةٌ وتسعُون سِجِلًّا من المعاصي، كلُّ سِجِلٍّ طولُهُ مَدُّ البَصَر، فتُوضَعُ في كِفَّةِ السَّيِّئات، فيقولُ اللهُ له: يا عَبْدي هَل فَعلتَ حَسَنةً؟ فيقولُ: لا يا ربِّ، فيقولُ سبحانه وتعالى: بل بقي لَكَ عندنا أمانةٌ، فيأمرُ بإخراجِ البطاقةِ ـ وهي ورَقَةٌ صغيرةٌ قَدْرُ الأَنْمَلَةِ مكتوبٌ فيها: لا إلهَ إلا اللهُ محمَّدٌ رسُولُ اللهِ ـ فتُوضَع في كِفَّةِ الحسناتِ، فتطيشُ سِجِلَّاتُ المعاصي، ولا يَثْقُلُ مَعَ اسمِ اللهِ شَيءٌ، فيقولُ: أَمضُوا بعبدِي إلى الجنَّة بفضلِي ومَغْفِرَتي» [أخرجه الترمذي في «سننه» (٢٦٣٩) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما].

تحفة المريد

. . . .

على أنَّ الحسنات متميِّزةٌ بكتابٍ، والسَّيِّئات بآخر، وإليه ذهب جمهور المفسِّرين، ويشهدُ له حديث البطاقة [الذي أخرجه الترمذي في «سننه» (٢٦٣٩) من حديث عبد الله بن عمرو ﷺ].

(أو) لتنويع الخلاف؛ أي:

والقولُ الثَّاني: أنَّه إنَّما توزن (الأَعْيَانُ) يعني: أعيان الأعمال فرضاً وتقديراً، أو أعيان الذَّوات المخلوقة مِنَ الأعمال، أو عِوضاً عنها، فتُطْرَحُ صحائف الحسنات في صورة حسنةٍ في كِفَّة النُّور، فتثقل بها بفضل الله تعالى، وتطرح صحائف السَّيِّئات في صورةٍ قبيحةٍ في كِفَّة الظُّلمة فتخِفُّ بها بعدله سبحانه وتعالى.

فتح القريب المجيد

(فَتُوْزَنُ الكُتْبُ أَوِ الأَعْيَانُ) أشار النَّاظم ﷺ بهذا إلى أنَّ العلماء اختلفوا في الموزون على قولين:

شرح الصاوي

قوله: (أَوِ الأَعْيَانُ) أيِ: الأعمال، فتصوَّر الأعمال الصَّالحة بصورةٍ حسنةٍ نورانيَّةٍ، ثمَّ توضع في الكِفَّة المُعَدَّة للحسنات، وتصوَّر الأعمال السَّيِّئةُ بصورةٍ قبيحةٍ ظلمانيَّةٍ، ثمَّ توضع في الكِفَّة المُعدَّة للسَّيِّئات.

تحفة المريد

قوله: (فَتُوْزَنُ الكُتْبُ أَوِ الأَعْيَانُ) أشار بذلك إلى اختلاف العلماء في الموزون:

ـ فذهب جمهور المفسِّرين إلى أنَّ الموزونَ الكتبُ الَّتي اشتملت على أعمال العباد؛ بناءً على أنَّ الحسنات مميَّزةٌ بكتابٍ والسَّيِّئات بآخرَ، ويشهد له حديث البِطاقة ـ بكسر الموحَّدة ـ وهي: ورقةٌ صغيرةٌ. وحديثُها: ما رُوي عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله ﷺ أنَّه قال: «إنَّ اللهَ يستخلصُ رجلاً من أمَّتي على رؤوسِ الخلائقِ يومَ القيامة، فيُنْشَرُ عليه تسعةٌ وتسعونَ سِجِلًّا، كلُّ سجلٍّ منها مَدُّ البصر، ثمَّ يقول: أتنكرُ من هذا شيئاً؟ أظَلَمَكَ كَتَبَتي الحافظون؟ فيقول: لا يا رَبِّ، فيقولُ: ألك عُذرٌ؟ فيقول: لا يارَبِّ، فيقول: ألكَ حسنةٌ؟ فيقول: لا يا رَبِّ، فيقول: بلى إنَّ لك عندنا لحسنةً، وإنَّه لا ظُلمَ عليك؛ فتُخرَج له بطاقةٌ كالأنملة، فيها: أشهدُ أنَّ لا إله إلَّا الله، وأشهدُ أنَّ محمَّداً رسول الله، فيقول: يا رَبِّ؛ ما هذه البطاقة مع هذه السِّجلَّات؟ فيُقال: إنَّك لا تُظلم، فتوضع السِّجلَّاتُ في كِفَّةٍ والبطاقةُ في كِفَّةٍ، فطاشت السِّجلَّات وثقلت البطاقة، ولا يَثْقُل مع اسمِ الله شيءٌ» [أخرجه الترمذي في «سننه» (٢٦٣٩)].

اهـ. وهذا ليس لكلِّ عبدٍ، بل لعبدٍ أراد الله به خيراً.

● فإن ثَقُل الميزان نادى المَلَك بأرفع صوته: «ألا إنَّ فلاناً سَعِد سعادةً لا يشقى بعدها أبداً»، وإن خفَّ نادى: «ألا إنَّ فلاناً شَقِي شقاوةً لا سعادة بعدها أبداً».

● وربَّما حُجبتِ العقول عن إدراك حكمة الوزن، وربَّما وقعت على بوادرها، فقد قال الثَّعلبيُّ رحمه الله: فيه أربع فوائد:

١ ـ امتحان العباد بالإيمان بالغيب في الدُّنيا.

٢ ـ وجعل ذلك علامةً لأهل السَّعادة والشَّقاوة.

٣ ـ وتعريفُ العباد ما لهم مِنَ الجزاء على الخير والشَّرِّ.

٤ ـ وإقامة الحجَّة عليهم.

فتح القريب المجيد

أحدهما: أنَّه الكتب الَّتي اشتملت على أعمال العباد، وهذا هو الَّذي ذهب إليه جمهور المفسِّرين وأبو المعالي؛ قال الفخر: وهو الَّذي قاله ﷺ حين سُئل عن ذلك؛ قال المحقِّقون: ويؤيِّده حديثُ البطاقة المذكورة عند «مسلم» وغيره، وعلى هذا لا تتوجَّه شبهةُ بعضِ المعتزلة وجماعةٍ من أهل السُّنَّة: أنَّ الأعمال أعراضٌ، إن أمكن بقاؤها ما أمكَنَ وزنُها، وأوَّلوا النُّصوصَ على أنَّ المراد منها العدلُ الثَّابتُ في كلِّ شيءٍ، والميزان والوزن ضَرْبُ مَثَلٍ للإنسان.

شرح الصاوي

ولا يقال: إنَّ فيه قَلْبَ حقائق؛ لأنَّه مثال؛ وعلى تسليم أنَّ فيه قلبَ حقائق يقال: الممتنعُ قَلْبُ أقسام الحكم العقليِّ، لا تصيير المعنى جِرماً؛ لأنَّ قدرة الله صالحةٌ لذلك؛ فإنَّه من جملة الممكنات.

تحفة المريد

ـ وذهب بعضهم إلى أنَّ الموزون أعيانُ الأعمال، فتُصوَّرُ الأعمالُ الصَّالحةُ بصورةٍ حسنةٍ نوارنيَّةٍ، ثمَّ تُطرحُ في كِفَّة النُّور؛ وهي اليمنى المعدَّة للحسنات، فتثقل بفضل الله سبحانه وتعالى، وتُصوَّر الأعمال السَّيِّئة بصورةٍ قبيحةٍ ظلمانيَّةٍ، ثمَّ تُطرَح في كِفَّة الظُّلمة؛ وهي الشِّمال المعدَّة للسَّيِّئات، فتَخِفُّ، وهذا في المؤمن؛ وأمَّا الكافر فتَخِفُّ حسناته، وتثقلُ سيِّئاته بعدل الله سبحانه وتعالى.

ولا يردُ أنَّ في ذلك قلبَ الحقائق، وهو ممتنعٌ؛ لأنَّ امتناعَ قلبِ الحقائق مختصٌّ بأقسام الحكم العقليِّ، فلا ينقلب الواجب جائزاً مثلاً، وأمَّا انقلاب المعنى جرماً فلا يمتنع.

ـ وقيل: يخلقُ الله أجساماً على عدد تلك الأعمال من غير قلب لها.

● وآخِرُ ما يُوضع في الميزان قولُ العبد: «الحمد لله»، ولذلك ورد: «وَالحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلأُ المِيزَانَ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٢٣) من حديث أبي مالك الأشعري ﷺ].

وإنَّما لم تكن «لا إله إلَّا الله» تملأ الميزان كـ: «الحمد لله»؛ لأنَّ كلَّ عملٍ مِن أعمال الخير لا بدَّ له مِن عملٍ آخر مِن ضِدِّه يقابله ليُجعل هذا الخيرُ في موازنته، ولا يقابل «لا إله إلَّا الله» إلَّا الشِّرك؛ إذ هو ضدُّه، ولا يجتمع توحيدٌ وشركٌ في ميزانٍ أبداً، بخلاف التَّوحيد مع معاصي أهل الإسلام. [اهـ] [انظر: «اليواقيت والجواهر» (٢/ ٥٩٧)]، [ويرد عليه: حديث البطاقة].

● ثمَّ قد يقع الوزن بالعبد نفسه؛ بأن يكون هو في إحدى الكِفَّتين وعملُهُ في الكِفَّة الأخرى، كما يشير إليه حديث: «إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَزِنُ عِنْدَ اللهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٧٢٩)، ومسلم في «صحيحه» (٢٧٨٥)، من حديث أبي هريرة ﷺ]، فهذا وزنٌ آخر غير ذلك.

فتح القريب المجيد

وثانيهما: أنَّ الَّذي يوزن نفسُ الأعمال، فتُصوَّر [أي: الأعمال الحسنة] بصورٍ حسنةٍ نورانيَّةٍ، ثمَّ تُطرح في كِفَّة النُّور ـ وهي الكفَّةُ اليمنى المعدَّةُ للحسنات ـ، فتثقل بفضل الله سبحانه وتعالى، وتُصوَّر الأعمال القبيحة بصورةٍ قبيحةٍ ظلمانيَّةٍ، ثمَّ تُطرح في كِفَّة الظُّلمة ـ وهي الشِّمالُ المعدَّةُ للسَّيِّئات ـ، فتخفُّ بعدل الله سبحانه وتعالى، كما جاء في الحديث.

وذهبَ بعضهم إلى أنَّ الله سبحانه وتعالى يخلق أجساماً على عدد تلك الأعمال من غير قلبٍ لها، كما جاء في الأثر أيضاً، وعلى هذا القولِ والَّذي قبله لا تتوجَّه الشُّبهة المذكورة.

وإلى الوجهين الأوَّلين أشار النَّاظم ﷺ بقوله: «الكُتْبُ أَوِ الأَعْيَانُ»، ولم يقل: «أَوِ الأَعْمَالُ»؛ فالتَّعبيرُ به من تدقيقات هذا النَّظم.

شرح الصاوي

وهل الوزن بصنج أَوْ لا؟ واستُظهر الأوَّلُ تحقيقاً للعدل، فتوضع السَّيِّئات في مقابلة الحسنات، فإن رجح أحدهما وضع صنج بقدر ما رجَحَ، فيُنَعَّم بقدره، أو يُعَذَّب بقدره، فإن لم يكن له إلَّا حسناتٍ فقط، أو سيِّئات فقط، وضعت الصَّنج في الكِفَّة الأخرى.

تحفة المريد

ـ قيل: وقد يوزنُ الشَّخص نفسه؛ لحديث سيِّدنا ابن مسعود ﷺ: «رِجْلُهُ فِي المِيزَانِ أَثْقَلُ مِنْ جَبَلِ أُحُدٍ» [أخرجه أحمد في «مسنده» (٩٢٠) من حديث علي بن أبي طالب ﷺ].

وفائدةُ الوزن: جعلُه علامةً لأهل السَّعادة والشَّقاوة، وتعريفُ العباد ما لهم وما عليهم من الخير والشَّرِّ، وإقامةُ الحجَّة عليهم.

فمَن ثَقُلَ ميزانه نزل عمله إلى أسفل، وذلك لأنَّ الأعمال في دار الدُّنيا مِن مشاقِّ النُّفوس، والمشاقُّ محلُّها النَّار، ولذلك كَرِه الشَّارع العمل الشَّاقَّ لأمَّته ﷺ، وقال ﷺ: «فَاكْلَفُوا مِنَ العَمَلِ مَا تُطِيقُونَ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٩٦٦) من حديث أبي هريرة ﷺ]، فلهذا كانت كفَّة عمل هذا الَّذي ذكرناه تنزل تطلب النَّارَ، وترتفعُ الكفَّة الَّتي هو فيها لخفَّتها فيدخل الجنَّة؛ لأنَّ الجنَّة لها العلوُّ، كما أنَّ الشَّقيَّ تثقل كفَّة الميزان الَّتي هو فيها، وتخفُّ كفَّة عمله، فيَهْوي في النَّار ـ والعياذ بالله تعالى ـ، وذلك قوله تعالى: ﴿فَأُمُّهُۥ هَاوِيَةٌ﴾ [القارعة: ٩]. [اهـ] [انظر: «اليواقيت والجواهر» (٢/ ٥٩٨)].

فتح القريب المجيد

ظواهرُ الآثار أنَّ وزن الآخرة كوزن الدُّنيا، ما ثقُل نزل إلى أسفل ثمَّ يرفع إلى عليِّين، وما خفَّ طاش إلى أعلى ثمَّ نزل إلى سجِّين، وبه صرَّح القرطبيُّ.

وقال بعض المتأخِّرين: عملُ المؤمن إذا رجَحَ صَعِدَ إلى أعلى ونزلت سيِّئاته إلى أسفل، وعملُ الكافر تنزل كفَّة سيِّئاته إلى أسفل لخلوِّ الأخرى عنِ الحسنات، ثمَّ تلا: ﴿وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ﴾ [فاطر: ١٠]، وردَّ: بأنَّه لا دليل فيه؛ لأنَّ قوله: ﴿يَرْفَعُهُۥ﴾ يقبله.

وذكر بعضهم: أنَّ صفة الوزن أن تُجعلَ جميعُ أعمال العباد في الميزان في مرَّةٍ واحدةٍ، الحسناتُ في كفَّة النُّور وهي عن يمين العرش جهةَ الجنَّة، والسَّيِّئاتُ في كفَّة الظُّلمة عن يساره جهةَ النَّار، ويخلق الله لكلِّ إنسانٍ علماً ضروريًّا يدركُ به خفَّةَ أعماله وثقلَها.

والميزان: واويُّ الفاء؛ لأنَّ أصله «مِوْزَان» مفعال، لكنَّها قُلبت ياءً لسكونها وانكسار ما قبلها.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

[الصِّرَاطُ]

(١٠٦) كَذَا الصِّرَاطُ فَالعِبَادُ مُخْتَلِفْ   مُرُورُهُمْ فَسَالِمٌ وَمُنْتَلِفْ

ولمَّا وردت الآيات والأحاديث بالصِّراط وروداً بلغ مبلغ التَّواتر، واتَّفقت كلمة القوم عليه، ووجب على كلِّ مكلَّفٍ اعتقاده سمعاً، أشار إلى ذلك بقوله:

(كَذَا) السَّابق مِن: «أخذِ العباد الكُتُب، والوزن، والميزان» في وجوب الإيمان به سمعاً (الصِّرَاطُ) بالصَّاد والسِّين المهملتين، وبإشمام الصَّاد زاياً معجمة؛ مِن: «سَرِطْتُ الشَّيْءَ» - بكسر الرَّاء -: إذا ابتلعتُه؛ لأنَّه يبتلع المادَّة ويُغيِّبهم.

فتح القريب المجيد

(كَذَا الصِّرَاطُ) هو لغةً: «الطَّريقُ الواضحُ»، ومنه لغةً قولُ جريرٍ [«ديوانه» (ص: ٢١٨)]:

[من الوافر]

أَمِيرُ المُؤمِنِينَ عَلَى صِرَاطٍ   إِذَا اعْوَجَّ المَوَارِدُ، مُسْتَقِيمِ

وشرعاً قال السَّعد: «جسرٌ ممدودٌ على متن جهنَّم، يَرِدُهُ الأوَّلون والآخرون، أدقُّ مِنَ الشَّعرة، وأحدُّ مِنَ السَّيف»، كما ورد في الحديث الصَّحيح.

شرح الصاوي

قوله: (كَذَا الصِّرَاطُ) أي: فيجب الإيمان به.

وهو لغةً: «الطَّريق الواضح».

واصطلاحاً: جسرٌ ممدودٌ على متن جهنَّم يَرِدُه الأوَّلون والآخِرون ذاهبين إلى الجنَّة، أرقُّ مِنَ الشَّعرة، وأحدُّ من السَّيف، وهو معنى قوله تعالى: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١] فالمراد بـ«الورود»: المرور، والسُّقوطُ شيءٌ آخر، وطوله ثلاثة آلاف سنة: ألف صعود، وألف هبوط، وألف استواء، وفي حافَتيه كلاليب معلَّقة مأمورةٌ بأخذ مَن أُمِرَت به، وهي كَشَوك السَّعْدان، كما ورد ذلك.

تحفة المريد

قوله: (كَذَا الصِّرَاطُ) «كَذَا»: خبرٌ مقدَّمٌ، و«الصِّرَاطُ»: مبتدأٌ مؤخَّرٌ؛ أي: الصِّراط مثلُ المذكور؛ من أخذِ العباد الصُّحفَ، والوزنِ والميزانِ في الوجوب السَّمعيِّ.

وهو بالصَّاد أو بالسِّين أو بالزَّاي المحضة أو بالإشمام، وقُرئ في السَّبع بما عدا الزَّاي المحضة.

ومعناه لغةً: الطَّريق الواضح؛ مأخوذٌ من: «صرطه، يصرطه» إذا ابتلعه؛ لأنَّه يبتلع المارَّة.

وهو لغةً: «الطَّريق الواضح».

وشرعاً: «جسرٌ ممدودٌ على متن جهنَّم، يَرِدُهُ الأوَّلون والآخرون، أدقُّ مِنَ الشَّعر، وأحدُّ مِنَ السَّيف».

ودليلُ وجوب الإيمان به: أنَّه مِنَ الأمور الممكنة الَّتي ورد بها:

ـ الكتاب؛ كقوله تعالى: ﴿فَٱسْتَبَقُوا۟ ٱلصِّرَٰطَ﴾ [يس: ٦٦].

ـ والسُّنَّة؛ كما عند «مسلم» [(١٨٢)]: مِن حديث أبي هريرة ﷺ: أنَّ ناساً قالوا لرسول الله ﷺ: يا رسولَ الله هل نرى ربَّنا يوم القيامة؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «هَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ؟»، قالوا: لا يا رسول الله، قال ﷺ: «هَلْ تُضَارُّونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟»، قالوا: لا يا رسول الله، قال ﷺ: «فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ، كَذَلِكَ يَجْمَعُ اللهُ النَّاسَ يَوْمَ القِيَامَةِ فَيَقُولُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئاً فَلْيَتَّبِعْهُ، فَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ الشَّمْسَ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ القَمَرَ القَمَرَ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيتَ الطَّوَاغِيتَ، وَتَبْقَى هَذِهِ الأُمَّةُ فِيهَا مُنَافِقُوهَا، فَيَأْتِيهِمُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللهِ مِنْكَ، هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا رَبُّنَا، فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ، فَيَأْتِيهِمُ اللهُ تَعَالَى فِي صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا، فَيَتَّبِعُونَهُ، وَيُضْرَبُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَيْ جَهَنَّمَ، فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُ، وَلَا يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ إِلَّا الرُّسُلُ، وَدَعْوَى الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، وَفِي جَهَنَّمَ كَلَالِيبُ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، هَلْ رَأَيْتُمُ السَّعْدَانَ؟» قالوا: نعم يا رسول الله، قال ﷺ: «فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا قَدْرُ عِظَمِهَا إِلَّا اللهُ تَعَالَى، تَخْطَفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ، فَمِنْهُمُ المُؤْمِنُ بَقِيَ بِعَمَلِهِ، وَمِنْهُمُ المُجَازَى حَتَّى يُنَجَّى» الحديثَ.

فتح القريب المجيد

وهو بالصَّاد والسِّين المهملتين، وبالزَّاي المعجمة على نزاعٍ في إخلاصها ومضارعتها بين الصَّادِ والزَّاي، من: «سَرِطْتُ الشَّيْءَ» بكسر الرَّاء، إذا ابتلعته؛ لأنَّه يبتلع المارَّة ـ أي: يغيِّبهم ـ كما أنَّ الطَّريق كذلك.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وشرعاً: جِسْرٌ ممدودٌ على متن جهنَّم، يَرِدُهُ الأوَّلون والآخرون حتَّى الكفَّار، خلافاً للحليميِّ حيث ذهب إلى أنَّهم لا يمرُّون عليه، ولعلَّه أراد الطَّائفة التي تُرمى في جهنَّم من الموقف بلا صراطٍ.

ـ وقدِ اتَّفقت عليه الكلمة في الجملة.

وكلُّ ما هو كذلك، فالإيمانُ به واجبٌ، لكنَّ أهل السُّنَّة يُبقونه على ظاهره، مع تفويض علم الحقيقة إليه سبحانه وتعالى، خلافاً للمعتزلة.

فتح القريب المجيد

قال تعالى: ﴿وَلَوْ نَشَآءُ لَطَمَسْنَا عَلَىٰٓ أَعْيُنِهِمْ فَٱسْتَبَقُوا۟ ٱلصِّرَٰطَ فَأَنَّىٰ يُبْصِرُونَ﴾ [يس: ٦٦]، وفي الحديث: «وَيُضْرَبُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَانَي جَهَنَّمَ» أي: ظهر جهنَّم، لكن هذا الحديث إنَّما جاء على لغة العرب حيث قالوا: هذا على ظهراني كذا، «فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي أَوَّلَ مَنْ يَجُوزُ، وَلَا يَتَكَلَّمُ يَومَئِذٍ إِلَّا الرُّسُلُ، وَدَعْوَى الرُّسُلِ يَومَئِذٍ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، وَفِي جَهَنَّمَ كَلَالِيبُ مِثْلَ شَوْكِ السَّعْدَانِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ قَدْرَ عِظَمِهَا إِلَّا اللهُ، تَخْطِفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ، فَمِنْهُمُ الْمُؤْمِنُ بَقِيَ بِعَمَلِهِ، وَمِنْهُمُ الْمُجَازَى حَتَّى يُنَجَّى» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٨٠٦)، ومسلم في «صحيحه» (١٨٢)، من حديث أبي هريرة ﷺ] الحديثَ.

والسَّعدان: مرعى الإبل، ففي الشِّتاء له ورقٌ، وفي الصَّيف لا ورق له، وهو المعروف بشوك المرير.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ وشمِل ما ذُكر: النَّبيِّين، والصِّدِّيقين، ومَنْ يدخل الجنَّة بغير حسابٍ، وكلُّهم ساكتون إلَّا الأنبياء فيقولون: «اللَّهمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ»؛ كما في الصَّحيح.

وفي بعض الرِّوايات: «أنَّه أدقُّ منَ الشَّعرة، وأحدُّ منَ السَّيف» وهو المشهور.

ونازعَ في ذلك العزُّ بن عبد السَّلام والشَّيخُ القَرَافيُّ وغيرُهما كالبدر الزَّركشيِّ، قالوا: وعلى فرض صحَّة ذلك فهو محمولٌ على غير ظاهره، بأن يؤوَّل بأنَّه كنايةٌ عن شدَّة المشقَّة، وحينئذٍ فلا ينافي ما ورد من الأحاديث الدَّالَّة على قيام الملائكة على جنبيه، وكون الكلاليب فيه.

زاد القَرَافيُّ: والصَّحيحُ أنَّه عريضٌ، وفيه طريقان يمنى ويسرى، فأهلُ السَّعادة يسلك بهم ذات اليمين، وأهل الشَّقاوة يسلك بهم ذات الشِّمال، وفيه طاقاتٌ: كلُّ طاقةٍ تنفذ إلى طبقةٍ من طبقات جهنَّم.

وإذا وجب الإيمان به لثبوته (فـ)ـالواجب اعتقادُهُ مِن كيفيَّة المرور عليه أنَّه:

(العِبَادُ) أي: جميع المكلَّفين، وكلُّ فردٍ منهم مؤمنين كانوا أو لا، خلافاً للحليميِّ في قوله: «إنَّ الكفَّار لا يمرُّون عليه».

نعم؛ يمكن حملُهُ على أثناء المرور، لا على ابتدائه.

فيشمل: السَّبعين ألفاً، والنَّبيِّين، والصِّدِّيقين؛ فجميعُ العباد يمرُّون عليه ذاهبين مِنَ الموقف إلى الجنَّة؛ إذ هو مضروبٌ على متن جهنَّم، وهي بين الموقف والجنَّة.

فتح القريب المجيد

(فَالعِبَادُ) أشار النَّاظم رحمه الله بأداة الاستغراق إلى أنَّ جميع العباد يمرُّون على الصِّراط، مكلَّفهم وغيره؛ ذكرهم وأنثاهم، سعيدهم وشقيّهم، فدخل: الأنبياء، والصِّدِّيقون، والمحسنون، والعارفون، والشُّهداء، والصَّالحون، والمرسلون، والمرتابون، والزَّنادقة، والمليّون؛ هذا ما تقتضيه ظواهرُ الآثار والآيات والأخبار؛ قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُولُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱنظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِن نُّورِكُمْ﴾ [الحديد: ١٣] الآيةَ، وقال الحَليميُّ من أئمَّتنا: الكفَّار لا يمرُّون على الصِّراط، ومثلُهُ للغزاليِّ في «الكشف»، وما قالاه محمولٌ على أثناء المرور، لا على ابتدائه، فلا يخالف الظَّواهر.

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

ـ وقال بعضهم: إنَّه يَدِقُّ ويتَّسِعُ بحسب ضيق النُّور وانتشاره، فعرض صراط كلِّ أحدٍ بقدر انتشار نوره، فإنَّ نور كلِّ إنسانٍ لا يتعدَّاه إلى غيره، فلا يمشي أحدٌ في نور أحدٍ، ومن هنا كان دقيقاً في حقِّ قومٍ، وعريضاً في حقِّ آخرين.

وطوله ثلاثة آلاف سنة: ألفٌ صعودٌ، وألفٌ هبوطٌ، وألفٌ استواءٌ.

ـ وفي كلام الشَّيخ الأكبر ما يفيد عدم التَّعويل على ظاهر هذه الآلاف، مع أنَّ مآله الامتداد للعلوِّ حتَّى يصل إلى الجنَّة، فإنَّها عاليةٌ جدًّا.

ـ وأفاد الشعرانيُّ أنَّه لا يوصل لها حقيقةً، بل يوصل لمرجها الَّذي فيه الدَّرج الموصل لها، قال: ويُوضع لهم هناك مائدةٌ، قال: ويقوم أحدهم فيتناول مما تدلَّى هناك من ثمار الجنَّة.

ـ وفي حديث ابن عمر رضي الله عنهما رفعه [وصله أبو نعيم في «تاريخ أصفهان» (٢/ ٥٤)]: «إِنَّ جَهَنَّمَ مُحِيطَةٌ بِالدُّنْيَا، وَإِنَّ الْجَنَّةَ مِنْ وَرَائِهَا، فَلِذَلِكَ كَانَ الصِّرَاطُ عَلَى جَهَنَّمَ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ».

ـ وفي بعض الأحاديث: «إِنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ أَوَّلُ مَنْ يَمُرُّ عَلَيْهِ» [بنحوه، حديث مسلم السابق].

ـ «ثمَّ عيسى وأمَّته، ثمَّ موسى وأمَّته، وهكذا يُدعون نبيًّا نبيًّا، وأمَّةً أمَّةً، حتَّى يكون آخرهم نوحٌ وأمَّتُهُ، عليهم الصَّلاة والسَّلام أجمعين، وكلُّ أمَّةٍ خلصَت تلقَّتها الملائكة تدلُّها على طريق الجنَّة: يمينك شمالك، وتُنصب الكراسي للأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام، فيكون نبيُّنا محمَّد ﷺ عن يمين العرش، وعيسى عليه الصَّلاة والسَّلام عن يساره» [عزاه الناظم في «عمدة المريد» (٣/ ٦٣٧) لابن المبارك عن عبد الله بن سلام].

● لكنَّ العباد ليسوا سواءً في المرور على الصِّراط، بل هم (مُخْتَلِفْ. . مُرُورُهُمْ) عليه؛ أي: متفاوتٌ سرعةً وإبطاءً، ونجاةً وسقوطاً في النَّار.

فتح القريب المجيد

(مُخْتَلِفْ. . . مُرُورُهُمْ) أي: متفاوتٌ في سرعة النَّجاة وعدمها، واختلافُ المرور في السُّرعة والبُطء يدلُّ له ما في الحديث: «فَيَمُرُّ الْمُؤْمِنُونَ كَطَرْفِ الْعَيْنِ، وَكَالْبَرْقِ، وَكَالرِّيحِ، وَكَالطَّيْرِ، وَكَأَجَاوِيدِ الْخَيْلِ، وَالرِّكَابِ، فَنَاجٍ مُسَلَّمٌ، وَنَاجٍ مَخْدُوشٌ، وَمَكْدُوسٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٧٤٣٩)، ومسلم في «صحيحه» (١٨٣)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه] ـ بالشِّين المعجمة والسِّين المهملة ـ؛ أي: مكبوبٌ على وجهه في نار جهنَّم.

شرح الصاوي

قوله: (فَالعِبَادُ مُخْتَلِفْ مُرُورُهُمْ) أي: متفاوتون في سرعة النَّجاة وعدمها.

تحفة المريد

وقد ورد به الكتابُ قال تعالى: ﴿فَٱسْتَبَقُواْ ٱلصِّرَٰطَ﴾ [يس: ٦٦]. والسُّنَّةُ: قال ﷺ: «يُضرَبُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَانَي جَهَنَّمَ، فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي أَوَّلَ مَنْ يَجُوزُ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٨٠٦)، ومسلم في «صحيحه» (١٨٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه]، واتَّفقتِ الكلمة عليه في الجملة؛ أي: بقطع النَّظر عن إبقائه على ظاهره كما هو مذهب أهل السُّنَّة، وصرفه عنه كما هو مذهب كثيرٍ منَ المعتزلة؛ فإنَّهم ذهبوا إلى أنَّ المراد به طريق الجنَّة وطريق النَّار؛ وقيل: المراد به الأدلَّة الواضحة.

وجبريل في أوَّله، وميكائيل في وسطه، يسألان النَّاس عن عُمُرِهم فيما أفنَوه، وعن شبابهم فيما أبلَوه، وعن علمهم ماذا عملوا به، وفي حافَتيه كلاليبُ معلَّقةٌ مأمورةٌ تأخذ مَنْ أُمرت به.

قوله: (فَالعِبَادُ مُخْتَلِفْ مُرُورُهُمْ) أي: إذا علمت أنَّ الصِّراط واجبٌ، فاعلمْ أنَّ العباد متفاوتٌ مرورُهم عليه في سرعة النَّجاة وعدمها، فليسوا في المرور عليه على حدٍّ سواء

(فـ)ـهم عند مجاوزته:

ـ منهم فريقٌ (سَالِمٌ) بعمله، ناجٍ مِنَ الوقوع في نار جهنَّم، وإن خدشته كلاليبها، وسقط وقام، وجاوزه بعد أعوام.

ـ (وَ) منهم فريقٌ (مُنْتَلِفْ) بعمله مُتَردٍّ، وواقعٌ في نار جهنَّم؛ إمَّا على الدَّوام والتَّأبيد كالكفَّار والمنافقين، وإمَّا لمدَّةٍ أرادها الله تعالى، ثمَّ ينجو كبعض عصاة المؤمنين ممَّن قضى الله تعالى عليه بالعذاب.

فتح القريب المجيد

وفي بعض الرِّوايات: «قال أبو سعيد الخدريُّ: بَلَغَنِي أَنَّ الجِسْرَ أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرَةِ وَأَحَدُّ مِنَ السَّيفِ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٤٧٣)].

وفي بعضها: «وَيُعْطَى كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ ـ مُنَافِقٌ أَوْ مُؤمِنٌ ـ نُوراً، ثُمَّ يُطْفَأ نُورُ المُنَافِقِينَ، وَيَنْجُو المُؤمِنُونَ، فَتَنْجُو أَوَّلُ زُمْرَةٍ وُجُوهُهُمْ كَالقَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ، سَبْعُونَ أَلْفاً لَا يُحَاسَبُونَ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ وُجُوهُهُمْ كَأَضْوَإِ نَجْمٍ فِي السَّمَاءِ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٩١) من حديث جابر بن عبد الله ﵄].

«وَفِي حَافَتَيِ الصِّرَاطِ كَلَالِيبُ مُعَلَّقَةٌ مَأْمُورَةٌ تَأْخُذُ مَنْ أُمِرَتْ بِأَخْذِهِ، فَمَخْدُوشٌ نَاجٍ، وَمُكَرْدَسٌ فِي النَّارِ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٥٠٣)، من حديث حذيفة ﵁] أي: مكبوبٌ على وجهه.

(فَسَالِمٌ وَمُنْتَلِفْ) أشار النَّاظم ﵀ إلى أنَّ التَّفاوت في السَّلامة والتَّلَف؛ أي: فمنهم السَّالمُ، ومنهم التَّالف المتردِّي؛ إمَّا دواماً، وإمَّا إلى مدَّةٍ يريدها الله تعالى، فهو اسمُ فاعلِ «انْتَلَفَ» مطاوع: «أتلفه الله تعالى»؛ أي: أوقعَه في التَّلف.

شرح الصاوي

قوله: (فَسَالِمٌ) أي: ناجٍ منَ النَّار.

وقوله: (وَمُنْتَلِفْ) أي: واقع في جهنَّم، إمَّا على الدَّوام والتَّأبيد كالكفَّار، أو إلى مدَّةٍ كعصاة المؤمنين.

والنَّاس في مرورهم عليه أقسامٌ ثمانيةٌ: منهم مَن يجوز عليه كطرف العين، ومنهم كالبرق الخاطف، ومنهم كالرِّيح العاصف، ومنهم كالطَّير، ومنهم كالجواد السَّابق، ومنهم مَن يجري، ومنهم مَن يمشي، ومنهم مَن يحبو.

تحفة المريد

وقوله: (فَسَالِمٌ وَمُنْتَلِفْ) أي: فمنهم فريقٌ سالمٌ من الوقوع في نار جهنَّم، ومنهم فريقٌ مُنْتلفٌ بالوقوع فيها؛ إمَّا على الدَّوام والتَّأبيد؛ كالكفَّار والمنافقين، وإمَّا إلى مدَّةٍ يريدها الله تعالى ثمَّ ينجو؛ كبعض عصاة المؤمنين ممَّن قضى الله عليهم بالعذاب

● والنَّجاةُ والهلاكُ بقَدْر الأعمال:

ـ فالنَّاجون هم:

▪ أهلُ رجحان الأعمال الصَّالحة.

▪ والسَّالمون منهم مِنَ السَّيِّئات ممَّن خصَّهم الله عزَّ وجلَّ بسابقة الحسنى، وهم [أي: السالمون] الَّذين يجوزون كطرف العين، وبعدهم الَّذين يجوزون كالبرق الخاطف، وبعدهم الَّذين يجوزون كالرِّيح العاصف، وبعدهم الَّذين يجوزون كالطَّير، وبعدهم الَّذين يجوزون كالجواد السَّابق، ثمَّ الجواز سعياً ومشياً، ومنهم مَن يجوزه حبواً.

ـ ثمَّ الهالكون متفاوتون أيضاً: فمنهم مَن يكبُّ بأوَّل قدمٍ، ومنهم مَن يكبُّ عند آخر قدم، وبين المقامين تفاوتٌ لا يعلمه إلَّا الله تعالى.

فتح القريب المجيد

وفي الصِّراط طاقاتٌ، كلُّ طاقةٍ تنفذ إلى طبقةٍ من طبقات جهنَّم، وجهنَّمُ حاجزةٌ بين الخلائق والجنَّة، والجسر على ظهرها منصوبٌ، فلا يدخل الجنَّة أحدٌ حتَّى يمرَّ على جهنَّم، وهذا معنى قوله تعالى: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١] على أحد الأقوال.

شرح الصاوي

فكلُّ مَن أعرض عنِ الشَّهوات، وصان قلبه عنِ الخطرات، كان أسرع مروراً عليه، ونورُ كلِّ إنسانٍ على الصِّراط لا يتعدَّاه، فيتَّسع باتِّساع النُّور، ويضيق بضيقه.

* * *

تحفة المريد

والفريق الأوَّل هم السَّالمون من السَّيِّئات، وأهل رجحان الأعمال الصَّالحة ممَّن خصَّهم الله بسابقة الحسنى، وهؤلاء[1] يجوزون كطرف العين، وبعدهم الَّذين يجوزون كالبرق الخاطف، وبعدهم الذين يجوزون كالرِّيحِ العاصفِ، وبعدهم الَّذين يجوزون كالطَّير، وبعدهم الَّذين يجوزون كالجوادِ السَّابقِ، وبعدهم الَّذين يجوزون سعياً ومشياً، وبعدهم الَّذين يجوزون حَبْواً، وتفاوتُهم في المرور بحسب تفاوتهم في الإعراض عن حرمات الله تعالى؛ فمَن كان منهم أسرع إعراضاً عمَّا حرَّم الله كان أسرع مروراً في ذلك اليوم.

(١) قوله: (وهؤلاء... إلخ) ظاهر هذا: أنَّ الفريق السَّالم من الوقوع كلّهم يمرُّون كطرف العين، وأنَّ بقيَّة الأقسام مَن يمرُّ كالبرق الخاطف ومَن بعدَه أقسامٌ للفريق المتلف، وهذا بعيدٌ، والمصنِّف في «شرحه» جعل هذه الأقسام مَن يمرُّ كطرف العين ومَن بَعده أقساماً للمؤمنين المارِّين على الصِّراط من غير نظرٍ إلى السَّلامة وعدمها اهـ أجهوري

ثمَّ إنَّ لبث السَّاقطين في النَّار على قَدْر أحوالهم في جواز الصِّراط، فمَن كُبَّ بأوَّل قَدَمٍ كان آخرَ الخارجين، ومَن كُبَّ بآخر قدمٍ كان أوَّل الخارجين.

● قال بعض العلماء: تفاوتُهم في المرور بحسب تفاوتهم في الإعراض عن حرمات الله تعالى إذا خطرت على قلوبهم، فمَن كان منهم أسرع إعراضاً عمَّا حرَّم الله تعالى كان أسرع مروراً في ذلك اليوم.

ـ وعن سيِّدنا عليٍّ ﷺ: «العِلمُ يقوِّي الرَّجل على المرور على الصِّراط، والمالُ يمنعه مِن ذلك» [ذكره الرازي في «التفسير الكبير» (٢/ ٤٠٣)].

ـ وتقدَّم ما يُيَسِّر الجواز عليه عند قوله: «وَيَقْبِضُ الرُّوحَ رَسُولُ المَوْتِ».

● ونورُ كلِّ إنسانٍ على الصِّراط لا يتعدَّاه إلى غيره، فلا يمشي أحدٌ في نور أحدٍ.

● ويتَّسع الصِّراط ويدقُّ بحسب انتشار النُّور وضيقه، فعرضُ صراط كلِّ أحدٍ بقدر انتشار نوره، ومِن هنا كان دقيقاً في حقِّ قوم، وعريضاً في حقِّ آخرين، وهو واحدٌ في نفسه، وعلى هذا يتخرَّج ما في بعض الأحاديث أنَّهُ: «مَسِيرَةُ ثَلَاثَةِ آلافِ سَنَةٍ: أَلْفُ سَنَةٍ صُعُودٌ، وَأَلْفُ سَنَةٍ اسْتِوَاءٌ، وَأَلْفُ سَنَةٍ هُبُوطٌ» [لم أجده].

● وذكر بعض العلماء ﷺ أنَّه لا يجوزه أحدٌ حتَّى يُسأل في سبع قناطر:

ـ فيسألُ في الأولى عنِ الإيمان بالله تعالى، وهي شهادة أن لا إله إلَّا الله، فإن جاء بها مخلصاً جاز.

ـ ويُسألُ في الثَّانية عنِ الصَّلاة المكتوبة، فإن جاء بها تامَّةً جاز.

فتح القريب المجيد

وهل يبقى الصِّراط إلى خروج الموحِّدين من النَّار الَّذين سقطوا في جهنَّم من أوَّله أو وسطه، فيجوزوا عليه إلى الجنَّة، أو يُزال ثمَّ يُعاد لهم، أو لا يُعاد، أو تصعدُ به الملائكة إلى السُّور الَّذي في الأعراف؟ قال الحَليميُّ من أئمَّتنا: لم يثبت فيه شيءٌ.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

والحكمةُ في مرورهم على الصِّراط: ظهورُ النَّجاة من النَّار، وأن يتحسَّرَ الكفَّارُ بفوز المؤمنين بعد اشتراكهم في المرور.

ـ وفي الثَّالثة عن صوم شهر رمضان، فإن جاء به تامًّا جاز.

ـ وفي الرَّابعة عنِ الزَّكاة، فإن جاء بها تامَّة جاز.

ـ وفي الخامسة عنِ الحجِّ والعمرة، فإن جاء بهما تامَّين جاز.

ـ وفي السَّادسة عنِ الوضوء والغسل، فإن جاء بهما تامَّين جاز.

ـ وفي السَّابعة ـ وليس في القناطر أصعب منها ـ عن ظلامات النَّاس، فإن خلص منها جاز.

وفي الأثر: «إِنَّ اللهَ يَأْمُرُ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَيَقِفُ فِي أَوَّلِهِ، وَمِيكَائِيلَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي وَسَطِهِ، يَسْأَلَانِ الخَلْقَ عَنْ أَرْبَعَةِ أُمُورٍ: عَنْ عُمُرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ شَبَابِهِ فِيمَا أَبْلَاهُ، وَعَنْ عِلْمِهِ مَاذَا عَمِلَ بِهِ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَأَيْنَ أَنْفَقَهُ؟» [لم أجده بهذا اللفظ، إلا أن عجزه أخرجه الترمذي في «سننه» بنحوه (٢٤١٦) من حديث ابن مسعود ﷺ].

● وعبارة سيِّدي محيي الدِّين فيما نقله عنه سيِّدي عبد الوهاب الشَّعرانيُّ ـ نفعنا الله بهما ـ قال: إذا أُمِر الخلائق إلى الصِّراط ينتهون إليه وقد ضُرِبت عليه جُسورٌ على متن جهنَّم، أدقُّ مِنَ الشَّعرة، وأحدُّ مِنَ السَّيف، وقد غابتِ الجسور في جهنَّم مقدار أربعين ألف عام، ولهبُ جهنَّم بجانبها يلتهب، وعليها حسَكٌ وكلاليبُ وخطاطيفُ، وهي سبعة جسور يُحشر العباد كلُّهم عليها، وعلى كلِّ جسرٍ منها عقبةٌ مسيرة ثلاثة آلاف عام: ألفُ عام صعوداً، وألف عام استواءً، وألف عام هبوطاً؛ وذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلْمِرْصَادِ﴾ [الفجر: ١٤]؛ يعني: على تلك الجسور وغيرها، والملائكةُ يرصدون الخلق على هذه الجسور:

ـ فيُسأل العبد عنِ الإيمان الكامل بالله تعالى، فإن جاء به موقناً مخلصاً لا شكَّ فيه ولا زيغ جاز إلى الجسر الثَّاني.

فتح القريب المجيد

وسألَت السَّيِّدةُ عائشةُ ﵂ وعن أبيها النَّبيَّ ﷺ: أين يكون النَّاسُ يوم تبدَّل الأرض غير الأرض؟ فقال: «عَلَى الصِّرَاطِ» أي: على المحلِّ الَّذي ينصب عليه الصِّراط، وهو ظهر جهنَّم؛ أي: سقفُها؛ لأنَّ جهنَّم لها سقفٌ، وإنَّما الصِّراط بعد الحساب، وإنَّما يحاسبون على أرضٍ بيضاء لم يقع عليها ذنبٌ قطُّ، وهذه الأرض تحت جهنم.

❀ ❀ ❀

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

ـ فيُسأل عن كمال الصَّلاة، فإن جاء بها تامَّةً جاز إلى الجسر الثَّالث.

ـ فيُسأل عنِ الزَّكاة، فإن جاء بها تامَّةً جاز إلى الجسر الرَّابع.

ـ فيُسأل عنِ الصِّيام، فإن جاء به تامًّا جاز إلى الجسر الخامس.

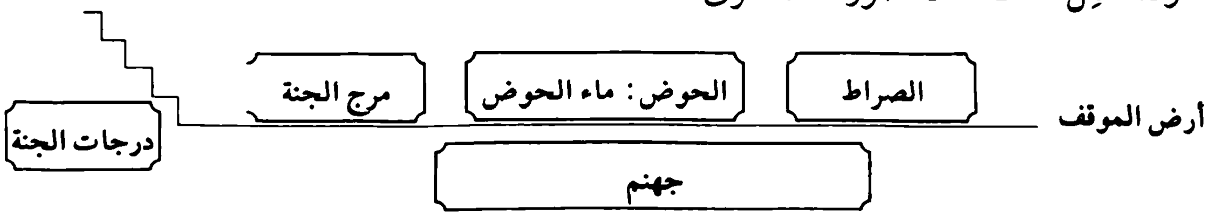
ـ فيُسأل عنِ الحجِّ والعمرة، فإن جاء بهما تامَّين جاز إلى الجسر السَّادس.

ـ فيُسأل عنِ الطُّهر عنِ الحدث، فإن جاء به تامًّا جاز إلى الجسر السَّابع.

ـ فيُسأل عنِ المظالم، فإن لم يظلم أحداً جاز إلى الجنَّة، وإن كان قصَّر في واحدةٍ مِن هذه الخصال حُبِس على كلِّ جسرٍ منها ألف سنة حتَّى يَقضي الله فيه بما يشاء. اهـ [انظر: «البواقيت والجواهر» (٢/ ٥٩٤)]. وفيه بعض مخالفة لِمَا ذكرنا أوَّلاً.

ـ ثمَّ قال: «وهذه الكلاليب والخطاطيف والحسَك الَّتي على جَنْبَي الصِّراط إنَّما هي صُوَر أعمال بني آدم، فتمسكهم أعمالهم تلك على الصِّراط، فلا ينتهضون إلى الجنَّة، ولا يقعون في النَّار، حتَّى تدركهم الشَّفاعة والعِناية الرَّبَّانيَّة، فأعمالهم ترد عليهم». [انظر: «اليواقيت والجواهر» (٢/ ٥٩٥)].

وقد عَمِل لذلك مثالاً صورته كما ترى:



فهو جسرٌ محسوسٌ على ظهر جهنَّم؛ أوَّلُهُ في الموقف، وآخرُهُ في المرج الَّذي على باب الجنَّة.

● قال الشَّيخ أبو طاهر القزوينيُّ ﷺ: اعلم ـ رحمك الله تعالى ـ أنَّ تصوُّر العقل لأحوال القيامة وما غاب عنه، عَسِرٌ جدًّا، ولكن ينبغي للعاقل أن يعلم أنَّ الله تعالى جعل سيِّدنا آدم ﷺ وذريَّته خلائفَ الأرض، وعمَرَها بهم؛ قال تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَٰٓئِفَ ٱلْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ١٦٥]، وقال عزَّ وجلَّ: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ [هود: ٦١]، ثمَّ إنَّه سبحانه

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

وتعالى لمَّا رشَّحهم للخلافة فيها آتاهم مِن كلِّ آلةٍ يُدبِّرون بها معاشهم، وقد خلقهم الله تعالى في الدُّنيا للآخرة، فأعطاهم العقل والنُّطق فضيلةً لهم، فكان العقل والنُّطق لهم آلتين يتوصَّلون بهما إلى تدبير معاشهم في الدُّنيا، وتهيئة أسباب مَعادهم حسبَ ما جاءت به الرُّسل الكرام عليهم الصَّلاة والسَّلام، فكما أنَّ العقول عاجزةٌ عن معرفة الله عزَّ وجلَّ حقَّ المعرفة؛ لكونه تعالى غيباً عنها، فكذلك ما غاب عنها مِن أحوال الآخرة، وما يتقدَّمها مِن كيفيَّة سؤال المَلَكين في القبر وجوابهما، وكيفيَّة البعث والحشر والنَّشر والصِّراط والميزان وقراءة الكتب، وكيفيَّة الحوض والشَّفاعة، وأوصاف الجنَّة والنَّار بحقائقها، ورؤية الله عزَّ وجلَّ في غير جهةٍ، وسماع كلامه القديم سبحانه وتعالى مِن غير صوتٍ ولا حرفٍ، وغير ذلك مِن تفاصيل لذَّات الثَّواب والآلام الَّتي تستغرق فيها النُّفوس، لا سيَّما لذَّة النَّظر إلى وجهه الكريم، وألم الفزع الأكبر ـ نعوذ بالله تعالى منه ـ، فإنَّ العقل بمجرَّده لا يستقلُّ بدَرْكِه؛ إذِ العقلُ إنَّما هو آلةٌ للعبد يُدرك بها تفاصيل الأوامر والنَّواهي في دار التَّكليف، ويعرف به مصالح المعاش ومفاسدَهُ، وقد كان بعض العارفين يقول: إنَّ الألسنة عن ذلك وعن حقائق الذَّات المقدَّسة والأمور الأخرويَّة مُحْتَبسةٌ، والعقولُ عن درك معانيها مختلسة، ولم يخبرنا الشَّارع ﷺ عن الله سبحانه وتعالى وعن أمور الآخرة إلَّا على طريق الإجمال والإرسال بما يقرب معناه مِنَ الأفهام، فكان غاية النُّطق أنَّه أخبرنا بها على الجملة إيجاباً للإيمان بها، وغايةُ العقل إنَّما هي البحث عن تجويز ذلك أوِ استحالته، فإذا أخبرنا بها الصَّادق مجملةً واستجازَها العقل مرسلةً، وجب الإيمان بها صِدقاً، والاعتقاد لها حقًّا.

ثمَّ إنَّه يجب علينا كفُّ الفِكر عنِ البحث عن كيفيَّاتها، ورَدْعُهُ عن أن يَشْرَئِبَّ للطَّمع في درك حقائقها، فإنَّ الفِكر عن ذلك مصدودٌ، كما أنَّ البصر عن سماع الصَّوت مردودٌ؛ اللَّهمَّ إلَّا أن يُكاشَف بعضُ الأولياء مِن أحوال الآخرة بشيءٍ في حال غيبته عنِ الخلق وشهوده للحقِّ، فإنَّه في ذلك الوقت يكون مسلوبَ النُّطق مغلوبَ العقل؛ لأنَّه حينئذ يشاهد أموراً لا تتَّسع لها ظروف الحروف، ولا تنتمي إليها العقول.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

قال الشَّيخ أبو طاهر ﷺ: ومَن تأمَّل هذا المعنى انكشف له كثيرٌ مِنَ الغوامض الَّتي دَرَج عليها المتقدِّمون مكلِّفين عقولهم ما ليس في وُسْعها؛ طمعاً في أن ينالوا ما لا ينال، فكانت عاقبتهم الحيرة والضَّلال، وإنَّ مِن هذا القبيل قراءة أهل العرصات الكتبَ المكتوبة بخطِّ الملائكة الكرام عليهم الصَّلاة والسَّلام، ولا شكَّ أنَّها بخلاف كتابة أهل الدُّنيا، ولهذا يُقال لكتابةٍ لا تُقرأ: «كأنَّها خطُّ الملائكة»، ومِن ذلك أيضاً ما يَخلق الله تعالى مِن إدراك آراب كثيرة مِن نعيم الجنَّة: مطعومِها ومشروبها ومشمومها ومنكوحها وملبوسها عن حالة لا توجد في الدُّنيا؛ كما وردت به الأخبار الصَّحيحة في ثواب الأعمال، وتلك الإدراكات بذاتها لا تضاهي شيئاً مِن الإدراكات الَّتي تدرَك بها اللَّذَّات الدُّنيويَّة، فإنَّها وإن كانت تشاكلها في الجنسيَّة والتَّسمية، فإنَّ لها اختصاصاتٍ عجيبةً، تَكِلُّ العقول عن دركها.

وقول سيِّدنا ابن عبَّاسٍ ﷺ: «ليس في الجنَّة شيءٌ يُشبه ما في الدُّنيا، إلَّا بأسمائه» أصلٌ كبيرٌ في هذا الباب.

قال الشَّيخ أبو طاهر: فلعدم تلك الإدراكات في الدُّنيا لا نجد في أنفسنا لذَّة النَّظر إلى وجه الله الكريم، ولا غير ذلك مِنَ اللَّذَّات الموعودة في الجنَّة، كما لا يجد الصَّبيُّ في حال صباه لذَّة الجاه [أو النكاح] مثلاً؛ لأنَّه لم يُخلق له إدراك ذلك، والدَّليلُ على هذه الجملة قوله ﷺ حاكياً عن ربِّ العزَّة عزَّ وجلَّ: «أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، بَلْ مَا اطَّلَعْتُمْ عَلَيْهِ» ثمَّ قرأ ﷺ قوله تعالى: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧]. [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٢٤٤)، ومسلم في «صحيحه» (٢٨٢٤) بنحوه، من حديث أبي هريرة ﷺ].

وهذه خطَّة ضلَّت فيها الفلاسفة، فأنكروا أمور الآخرة.

وإذ قد صحَّ لك أنَّ العقل لا يطَّلع على كُنْهِ حقائق الأشياء الغيبيَّة، ولا يبلغ منتهى أسرارها، علمتَ أنَّ غايته أن يقيس ما لم يره على ما يراه بأدنى شبه يكون بينهما، وقد جاءت الشَّرائع

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

بأشياء يعجز العقل عن معرفة عللها وكيفيَّاتها، ولكن إذا حكم العقل بإجازتها وجب علينا الإيمان بها، كالحشر والنَّشر في الآخرة، وكالوجه والقدم في صفاته سبحانه وتعالى، وكذلك القول في معرفة مقادير الشَّرائع والعبادات، وقد درج السَّلف الصَّالح والتَّابعون لهم على التَّصديق بها جزماً، ومنعوا أصحابهم عنِ البحث عن حقائقها، وردُّوها إلى علم سرِّ القَدَر المنهيِّ عنِ الخوض فيه... إلى آخر ما نقله عنه سيِّدي عبد الوهاب الشَّعرانيُّ ـ نفعنا الله بهما ـ في بعض كتبه. [اهـ] [انظر: «اليواقيت والجواهر» (٢/ ٦٠٢ ـ ٦٠٥)].

فتمسَّك به ولا تكن مِنَ الغافلين، فإنَّ الحقَّ أحقُّ أن يُتَّبع، وبعد هذا لا تلتفت إلى ما وقع للقرافيِّ تبعاً لشيخه العزِّ ابن عبد السَّلام رحمهما الله تعالى مِن إنكار كون الصِّراط أدقَّ مِنَ الشَّعرة وأحدَّ مِنَ السَّيف.

● **والحكمةُ فيه**: ظهورُ النَّجاة مِنَ النَّار، وأن تصير الجنَّة أَسَرَّ لقلوبهم، وحسرةُ الكافر بفوز المؤمن بعد اشتراكهم في الورود، والله تعالى أعلم.

فإن قلت: هل الصِّراط موجودٌ الآن أم لا؟

قلت: قال أستاذنا ﵀: إنَّ في كلام العلَّامة ابن الفاكهانيِّ المالكيِّ ﵀ أنَّه موجودٌ الآن، وعن بعضهم: يجوز أن يخلقه الله تعالى حين يضرب على متن جهنَّم، ويجوز أن يكون خلقه حين خلق جهنَّم، ولم يثبت أنَّه يبقى إلى خروج عصاة الموحِّدين مِنَ النَّار ليجوزوا عليه إلى الجنَّة، أو يُزال ثمَّ يُعاد لهم، أو لا يعاد، أو تصعد به الملائكة إلى السُّور الَّذي في الأعراف، أو غير ذلك، والله تعالى أعلم.

* * *

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

(١٠٧) وَالعَرْشُ وَالكُرْسِيُّ ثُمَّ القَلَمُ وَالكَاتِبُونَ اللَّوْحُ كُلٌّ حِكَمُ
(١٠٨) لَا لِاحْتِيَاجٍ، وَبِهَا الإِيمَانُ يَجِبُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الإِنْسَانُ

[العَرْشُ]

(وَ) للاستئناف.

(العَرْشُ) وهو: «جسمٌ عظيمٌ نورانيٌّ علويٌّ، يحيط بجميع الأجسام».

قيل: هو أوَّل المخلوقات وجوداً عينيًا، نمسك عنِ القطع بتعيِين حقيقته؛ لعدم العلم بها.

وليس كُريًّا كما زعمه كثيرٌ مِن أهل الهيئة، بل هو قبَّةٌ ذات قوائم، يحمله في الدُّنيا أربعة أملاك، وفي الآخرة ثمانيةٌ: إمَّا باعتبار ما يَظهر يومئذٍ، وإمَّا باعتبار زيادة أربعة أُخر إظهاراً للجلال والعظمة؛ سمِّي منهم إسرافيل عليه الصَّلاة والسَّلام، رؤوسهم عند العرش في السَّماء السَّابعة، وأقدامهم في الأرض السُّفلى، ولهم قرونٌ كقرون الوعل؛ ما بين أصل قرن أحدهم إلى منتهاه خمس مئة عام.

فتح القريب المجيد

(وَالعَرْشُ) هو: «جسمٌ نورانيٌّ علويٌّ يحيط بجميع الأجسام»، قيل: هو أوَّل المخلوقات، لا قطعَ لنا بتعيين حقيقته لعدم العِلم بها، وفي بعض الآثار «أَنَّ اللهَ تَعَالَى خَلَقَهُ مِنْ نُورِهِ» أيِ: النُّور الخاصِّ الَّذي خلقه وعظَّمه، وإلَّا فالله تعالى منزَّهٌ عن ذلك.

شرح الصاوي

قوله: (وَالعَرْشُ) هو جسمٌ عظيمٌ نورانيٌّ، سقفُ الجنَّة، محيطٌ بجميع الأجسام، وهو أوَّل مخلوقات الله بعد النُّور المحمَّديِّ.

تحفة المريد

قوله: (وَالعَرْشُ) وهو جسمٌ عظيمٌ نورانيٌّ علويٌّ.

قيل: من نورٍ، وقيل: من زبرجدة خضراء، وقيل: من ياقوتةٍ حمراء، والأَوْلى: الإمساك عنِ القطع بتعيين حقيقته؛ لعدم العلم بها.

والتَّحقيقُ: أنَّه ليس كُرويًّا، بل هو قُبَّةٌ فوق العالَم، ذاتُ أعمدةٍ أربعةٍ تحمله الملائكة؛ في الدُّنيا أربعةٌ، وفي الآخرة ثمانٌ لزيادة الجلال والعظمة في الآخرة، رؤوسهم عند العرش في السَّماء السَّابعة، وأقدامهم في الأرض السُّفلى، وقرونهم كقرون الوَعْل؛ أي: بقر الوحش، ما بين أصل قرن أحدهم إلى مُنتهاه خَمسُ مئة عامٍ.

ـ وقيل: إنَّه كرويٌّ محيطٌ بجميع الأجسام؛ وهذا خلاف التَّحقيق

وعنِ سيِّدنا ابن عبَّاس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَٰنِيَةٌ﴾ [الحاقة: ١٧] قال: «ثمانية صفوف مِنَ الملائكة لا يعلم عدَّتهم إلَّا الله تعالى»، ويقال: «ثمانية أملاك».

[أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٣/ ٥٨٣)].

وفي بعض الآثار: «أنَّه مِن نور»، وفي آخر: «أنَّه مِن زمرُّدة خضراء»، وفي آخر: «أنَّه مِن ياقوتة حمراء».

وعن سيِّدنا كعب رضي الله عنه قال: «لمَّا خلق الله تعالى العرش قال: لن يخلق الله تعالى خلقاً أعظم منِّي، فاهتزَّ، فطوَّقه الله حيَّةً عظيمةً لها سبعون ألف جناح، في كلِّ جناحٍ سبعون ألف ريشة، في كلِّ ريشةٍ سبعون ألف وجهٍ، في كلِّ وجه سبعون ألف فمٍ، في كلِّ فمٍ سبعون ألف لسان، يخرج مِن أفواهها في كلِّ يومٍ مِنَ التَّسبيح عدد قطر المطر، وعدد ورق الشَّجر، وعدد الحصى والثَّرى، وعدد أيَّام الدُّنيا، وعدد الملائكة أجمعين، فالتفَّت بالعرش، فهو إلى نصفها وهي ملتويةٌ عليه». [أخرجه القرطبي في «تفسيره» (١٥/ ٢٩٤)].

[الكُرْسِيُّ]

(وَ) للعطف.

(الكُرْسِيُّ) وهو: «جسمٌ عظيمٌ نورانيٌّ بين يدي العرش، ملتصقٌ به، فوق السَّماء السَّابعة»، نمسك عنِ القطع بتعيين حقيقته لعدم العلم بها.

فتح القريب المجيد

ـ وليس العرش كُرويًّا كما زعمه كثيرٌ من علماء الهيئة، بل هو قبَّةٌ ياقوتةٌ حمراء، ذات قوائم تحمله في الدُّنيا أربعة أملاك، وفي الآخرة ثمانيةٌ.

ـ وحقيقةُ الكرة: جسمٌ واحدٌ يحيط به حدٌّ، بحيث لو فرض في داخله نقطةٌ يكون نسبة الخارج من تلك النُّقطة إلى جميع الجهات على السَّواء.

واحترز بقوله: «حقيقة» عنِ البيضة، فإنَّها ليست بكرةٍ؛ لِمَا فيها من الطُّول، والكرةُ لا تكون إلَّا مدوَّراً.

(وَالكُرْسِيُّ) وهو: «جسمٌ عظيمٌ نورانيٌّ بين يدي العرش ملتصقٌ به، لا قطع لنا بحقيقته».

شرح الصاوي

قوله: (وَالكُرْسِيُّ) وهو جسمٌ عظيمٌ نورانيٌّ ملتصِقٌ بالعرش، فهو غير العرش؛ خلافاً للحسن البصري.

تحفة المريد

وقوله: (وَالكُرْسِيُّ) معطوفٌ على «العَرْش».

وعُلِم مِن عطف «الكُرْسِيّ» على «العَرْش» ردُّ قول الحسن: «إنَّه هو».

وليسا متَّصلين بالسَّماء السَّابعة؛ لِمَا أخرجه أبو الشَّيخ [في «العظمة» (٢/ ٥٩٢)] مِن حديث سيِّدنا ابن عبَّاس رضي الله عنهما أنَّ: «مِنَ السَّماء السَّابعة إلى العرش مسيرةُ ستٍّ وثلاثين ألف عامٍ» على ضعفٍ في سنده.

● قال أستاذنا رحمه الله: «ولم أقف على نصٍّ في تفضيل أحدهما على الآخر؛ إلَّا ما يؤخذ ممَّا أخرجه عبد بن حميد في «تفسيره» وأبو الشَّيخ [في «العظمة» (٢/ ٦٣٣)] عن عكرمة قال: «نُورُ الشَّمْسِ جزءٌ مِن سبعين جزءاً مِن نور الكرسيِّ، ونورُ الكرسيِّ جزءٌ مِن سبعين جزءاً مِن نور العرش، ونورُ العرش جزءٌ مِن سبعين جزءاً مِن نور السِّتر».

فتح القريب المجيد

ـ والماءُ كلُّه في جوف الكرسيِّ على متن الرِّيح.

ـ وحملةُ الكرسيِّ أربعة أملاك، قامة أقدامهم الأرض السَّابعة السُّفلى مسيرةَ خَمسِ مئة عام، بين حملة العرش وحملة الكرسيِّ سبعون حجاباً من ظلمةٍ، وسبعون حجاباً من نورٍ، غِلظُ كلِّ حجابٍ مسيرةُ خَمسِ مئة عام؛ لولا ذلك لاحترقت حملة الكرسيِّ من نور حملة العرش.

ـ وفضلُ الكرسيِّ على السَّموات السَّبع فضلُ الفلاة على الحلقة، وفضلُ العرش على الكرسيِّ كذلك، وليسا متَّصلين بالسَّماء السَّابعة، وانظر أيُّهما أفضل من الآخر؟ والوصف للعرش بالعِظَم بقوله تعالى: ﴿رَبُّ ٱلۡعَرۡشِ ٱلۡعَظِيمِ﴾ [التوبة: ١٢٩] لا يستلزم التَّفضيل.

وفي عطف النَّاظم رحمه الله «الكُرْسِيَّ» على «العَرْش» ردٌّ لقول الحسن البصريِّ: «إنَّ الكرسيَّ هو العرش».

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وهو جسمٌ عظيمٌ نورانيٌّ تحت العرش ملتصقٌ به، فوق السَّماء السَّابعة، بينه وبينها مسيرة خَمسِ مئةِ عامٍ، كما نُقل عن سيِّدنا ابن عبَّاس رضي الله عنهما.

ـ والأَوْلى أن نُمسك عنِ الجزم بتعيين حقيقته؛ لعدم العلم بها، وهو غير العرش خلافاً للحسن البصريِّ.

[القَلَمُ]

(ثُمَّ) للتَّرتيب الإخباريِّ، أو بمعنى: «الواو»؛ أي: و(القَلَمُ).

وهو: «جسمٌ نورانيٌّ خلقه الله تعالى، يكتب بنفسه ـ مِن غير ممسِكٍ ـ ما كان وما يكون إلى يوم القيامة»، نُمسك عنِ الجزم بتعيين حقيقته.

[الكَاتِبُونَ]

(وَ) الملائكة (الكَاتِبُونَ) على العباد أعمالَهم في الدُّنيا، والملائكة الكاتبون مِنَ اللَّوح المحفوظ ما في صُحف الملائكة الموكَّلين بالتَّصرُّف في العالم كُلَّ عامٍ، والملائكة الكاتبون مِن صحف الحفظة كتاباً يوضع تحت العرش.

فتح القريب المجيد

(ثُمَّ القَلَمُ) هو: «جسمٌ نورانيٌّ خلقه الله تعالى، وأمره بكَتب ما كان وما يكون إلى يوم القيامة»،.نُمسك عنِ الجزم بتعيين حقيقته».

ـ وفي بعض الآثار: «أَوَّلُ شَيْءٍ خَلَقَهُ اللهُ تَعَالَى القَلَمُ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَكْتُبَ كُلَّ شَيْءٍ» [أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٣٨٤٠) من حديث ابن عباس ﵄]، وفي بعضها: «إِنَّ اللهَ تَعَالَى خَلَقَ اليَرَاعَ» ـ أي: القصب ـ «ثُمَّ خَلَقَ مِنْهُ القَلَمَ»، وفي رواية: «أَوَّلُ شَيْءٍ كَتَبَهُ القَلَمُ فِي اللَّوْحِ المَحْفُوظِ: أَنَا التَّوَّابُ أَتُوبُ عَلَى مَنْ تَابَ» [أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٩/ ١٩) من حديث أبي زرعة ﵁].

(وَالكَاتِبُونَ) المرادُ بهم: الملائكة الموكَّلون بكَتب أعمال العباد، والنَّاقلون مِنَ اللَّوح المحفوظ مقاديرَ الأمور إلى صحفهم.

شرح الصاوي

قوله: (ثُمَّ القَلَمُ) هو جسمٌ عظيمٌ نورانيٌّ، خلقه الله وأمره أن يكتب ما كان وما يكون إلى يوم القيامة، وطوله خمس مئة عام، وعرضه كذلك.

قوله: (وَالكَاتِبُونَ) أي: الملائكة الَّذين يكتبون أعمال العباد، أوِ الَّذين يكتبون مِنَ اللَّوح المحفوظ ما في صحف الملائكة الموكَّلين بالتَّصرُّف في العالَم.

تحفة المريد

وقوله: (ثُمَّ القَلَمُ) معطوفٌ على «الكُرْسِيُّ».

وهو جسمٌ عظيمٌ نورانيٌّ، خلقه الله تعالى، وأمره بكَتْب ما كان وما يكون إلى يوم القيامة، قيل: هو من اليَرَاع؛ وهو القَصَب، والأَوْلى أن نُمسك عنِ الجزم بتعيين حقيقته.

وقوله: (وَالكَاتِبُونَ) معطوفٌ على «القَلَمُ»، وأقسامهم ثلاثة

[اللَّوْحُ]

و(اللَّوْحُ) بحذف حرف العطف.

وهو: «جسمٌ نورانيٌّ كتب فيه القلم بإذن الله تعالى ما كان وما هو كائنٌ إلى قيام السَّاعة».

نمسك عنِ الجزم بتعيين حقيقته.

فتح القريب المجيد

(اللَّوْحُ) هو: «جسمٌ نورانيٌّ كتب فيه القلمُ بإذن ربِّه ما كان وما هو كائنٌ وما سيكون، نُمسك عنِ القطع بتعيين حقيقته».

ـ وفي بعض الآثار: «إِنَّ للهِ تَعَالَى لَوْحاً أَحَدُ وَجْهَيْهِ يَاقُوتَةٌ حَمْرَاءُ، وَالوَجْهُ الثَّانِي زُمُرُّدَةٌ خَضْرَاءُ، قَلَمُهُ النُّورُ فِيهِ يَخْلُقُ وَفِيهِ يَرْزُقُ، وَفِيهِ يُحْيِي وَفِيهِ يُمِيتُ، وَفِيهِ يُعِزُّ، وَفِيهِ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ» [أورده أبي الشيخ الأصبهاني في «العظمة» (٢/ ٤٩٠)].

شرح الصاوي

قوله: (اللَّوْحُ) هو جسمٌ عظيمٌ نورانيٌّ، طوله خمس مئة عام، وعرضه كذلك، كَتَب فيه القلم ما كان وما هو كائنٌ إلى يوم القيامة.

تحفة المريد

(١) ـ الكاتبونَ على العباد أعمالَهم في الدُّنيا.

(٢) ـ والكاتبونَ من اللَّوح المحفوظ ما في صحف الملائكة الموكَّلينَ بالتَّصرُّف في العالَم كُلَّ عامٍ.

(٣) ـ والكاتبونَ من صحف الملائكة كتاباً يُوضعُ تحت العرش.

وقوله: (اللَّوْحُ) معطوفٌ على ما قبله بتقدير حرف العطف، فهو مرفوعٌ، وليس معمولاً لـ«كاتبين» كما قد يُتوهَّم؛ لأنَّ الملائكة لم تكتبْ فيه؛ بلِ القلم يكتب فيه بمجرَّد القدرة.

وهو جسمٌ نورانيٌّ، كَتَبَ فيه القلمُ بإذن الله ما كان وما يكون إلى يوم القيامة، وهو يكتب فيه الآن على التَّحقيق من أنَّه يقبل المحو والتَّغيير.

نُمسك عنِ الجزم بحقيقته، وفي بعض الآثار: «إنَّ للهِ لوحاً أَحَدُ وجهيه ياقوتةٌ حمراءُ، والوجهُ الثَّاني زمرُّدةٌ خضراءُ»، كما في «شرح المصنِّف» [«هداية المريد» (٢/ ١١٠١)].

(كُلٌّ) أي: مجموعها، أو كلُّ واحدٍ منها.

(حِكَمُ) جمع: «حكمة» وهي:

ـ «صوابُ الأمر وسدادُه»؛ أي: كلٌّ صوابٌ؛ لأنَّه سبحانه وتعالى يتصرَّف بما يشاء؛ وافق ذلك الفرض، أو لا، ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

ـ أو هي بمعنى: «إحكام»؛ أي: أمورٌ محكمةٌ متقنةٌ خاليةٌ مِنَ الخلل.

ـ أو في الكلام مضافٌ مقدَّرٌ؛ أي: آثار حكم، وذات فوائد ومصالح؛ بمعنى: أنَّها فعلت لحكمة وفائدة يعلمها الله عزَّ وجلَّ، وإن قصرت عقولنا عنِ الوقوف عليها.

فتح القريب المجيد

(كُلٌّ حِكَمُ) أي: حكمةٌ مِنَ الله تعالى، وإظهارٌ لما يشاء من غيبه لما يشاء مِنَ الملائكة وسائر خلقه، وإلَّا ـ أي: وإن لم تكن حِكَمٌ ـ فإنَّه غنيٌّ عنِ الكُتب والاستذكار سبحانه وتعالى عمَّا يقول الجاحدون علوًّا كبيراً.

و«العَرْشُ»: مبتدأ، و«كُلٌّ حِكَمُ»: خبرُهُ، والأصلُ: كلُّها حِكَمُ، فالرَّابط بين المبتدأ والخبر مقدَّر.

شرح الصاوي

قوله: (كُلٌّ حِكَمُ) جمع: «حكمَةٍ»، وهي: صواب الأمر وسداده، ووضع الشَّيء في محلِّه؛ أي: لم يخلق هذه الأشياء عبثاً، بل لحكمةٍ يعلمها سبحانه وتعالى.

تحفة المريد

وقوله: (كُلٌّ حِكَمُ) أي: كلٌّ من هذه المذكورات ذو حِكَمٍ؛ فكلُّ واحدٍ منها لحكمةٍ يعلمها الله سبحانه وتعالى، وإن قَصُرت عقولُنا عنِ الوقوف عليها.

ـ وبعضهم لم يلتزمِ الحكمة؛ لأنَّه تعالى يتصرَّفُ بما شاء ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

والحكمةُ: هي الأمر الصَّائب، وهو سِرُّ الفعل وفائدته المترتِّبةُ عليه.

ما خلقها عبثاً، و(لَا) اتَّخذها (لِاحْتِيَاجٍ) منه إليها عزَّ وجلَّ في جلوسٍ، ولا اكتنان، ولا في علوٍّ وصعودٍ، ولا في ضبطِ ما يخاف نسيانه، ولا في استحصال ما غاب عن علمه، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيراً.

(وَ) هذه الأمور وغيرُها كالحجب والأنوار والأستار ونحوها مما ثبت بصحيح الآثار (بِهَا) حسب ما عُلِم تفصيلاً أو إجمالاً (الإِيمَانُ) أيِ: التَّصديق بوجودها، مع نفي العبث عنها واحتياجه عزَّ وجلَّ إليها.

(يَجِبْ عَلَيْكَ) شرعاً (أَيُّهَا الإِنْسَانُ) المكلَّف، غاية ما فيه أنَّ إيمانك بها أمرٌ تعبُّديٌّ.

* * *

فتح القريب المجيد

(لَا لِاحْتِيَاجٍ وَبِهَا الإِيمَانُ يَجِبْ عَلَيْكَ أَيُّهَا الإِنْسَانُ) أشار النَّاظم رحمه الله بهذا إلى قول القاضي عياض في شرح حديث: «ظَهَرْتُ لِمُسْتَوَى أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيفَ الأَقْلَامِ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣١٦٤)، ومسلم في «صحيحه» (١٦٣)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه]، ففيه حجَّةٌ لمذهب أهل السُّنَّة

شرح الصاوي

وقوله: (لَا لِاحْتِيَاجٍ) أي: لم يخلق العرش للاتِّقاء، ولا الكرسيَّ للجلوس، ولا الكاتبين للضَّبط، ولا اللَّوح والقلم لاستحصال ما غاب عن علمه، تعالى الله عن ذلك كلِّه.

قوله: (وَبِهَا الإِيمَانُ يَجِبْ عَلَيْكَ أَيُّهَا الإِنْسَانُ) أي: هي كغيرها في وجوب التَّصديق بوجودها شرعاً.

* * *

تحفة المريد

وقوله: (لَا لِاحْتِيَاجٍ) أي: كلٌّ مخلوقٌ لحكمةٍ، لا لاحتياجه تعالى إلى شيءٍ منها، فلم يخلقِ العرش للارتقاء، ولا الكرسيَّ للجلوس، ولا القلمَ لاستحصال ما غاب عن علمه تعالى، ولا الكاتبين ولا اللَّوح لضبط ما يُخاف نسيانُه.

وقوله: (وَبِهَا الإِيمَانُ يَجِبْ عَلَيْكَ أَيُّهَا الإِنْسَانُ) أي: بهذه المذكورات ـ كغيرها من كلِّ ما ثبت بصحيح الأحاديث كالحُجُب والأنوار ـ التَّصديقُ يجب عليك أيُّها الإنسان المكلَّف، فيجب الإيمان بوجودها شرعاً حسبما عُلم، تفصيلاً أو إجمالاً، غايةُ الأمر أنَّ الإيمان بها تعبُّديٌّ.

* * *

. . . .

فتح القريب المجيد

في الإيمان بصحَّة كتابة الوحي والمقادير في كتب الملائكة منَ اللَّوح المحفوظ بالأقلام الَّتي هو تعالى يعلم كيفيَّتها؛ لأنَّ كيفيَّة ذلك وصورتَه وجنسه ممَّا لا يعلمه إلَّا الله تعالى، أو مَن أطلعه الله على شيءٍ من ذلك من ملائكته ورسله.

ـ وعبارة النَّوويِّ: «قال العلماء: وكتابُ الله تعالى ولوحُه وقلمُه وصحفُه المذكورة في الأحاديث، كلٌّ ذلك ممَّا يجب الإيمان به، وأمَّا كيفيَّةُ ذلك وصِفتُه، فعِلمُها إلى الله تعالى، ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ﴾ [البقرة: ٢٥٥]» [انظر: «شرح النووي على مسلم» (١٦/١٩٨)].

* * *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

[الجَنَّةُ وَالنَّارُ]

(١٠٩) وَالـنَّـارُ حَـقٌّ أُوْجِـدَتْ كَـالـجَـنَّـهْ فَـلَا تَـمِـلْ لِـجَـاحِـدٍ ذِي جِـنَّـهْ

ولـمَّا اختُلف في الجنَّة والنَّار، وقال جمهور المسلمين بحقِّيَّتهما ووجودهما الآن، أشار المصنِّف رحمه الله إليه بقوله:

(وَالنَّارُ) وهي: «جسمٌ لطيفٌ حارٌّ محرقٌ، يطلب العلوَّ مركزاً».

والمرادُ هنا: دار العذاب بجميع طباقها السَّبع؛ الَّتي أعلاها جهنَّم لبُعد قعرها، وتحتها لظى، ثمَّ الحطمة، ثمَّ السَّعير، ثمَّ سقر، ثمَّ الجحيم وفيها أبو جهل، ثمَّ الهاوية.

ـ وفي كلِّ طبقةٍ منها بابٌ يُنزل منه للأخرى على استواء، وبين أعلى جهنَّم وأسفلِها خمسٌ وسبعُ مئة سنة، وحرُّها هواءٌ محرقٌ، ولا جمر لها سوى بني آدم والأحجارِ المتَّخَذة آلهةً مِن دون الله تعالى، وفيها الحرُّ والبرد والجوع.

ـ وجميعُ ما فيها مِنَ الآلام الَّتي يجدها الدَّاخلون إنَّما تكون عند دخولهم متى دخلوها، وأمَّا إذا لم يكن فيها أحدٌ مِن أهلها فلا ألم في نفسها، ولا في نفس ملائكتها، بل هي ومَن فيها مِن زبانيَّتها في رحمة الله تعالى متنعِّمون متلذِّذون، يسبِّحون الله لا يفترون؛ كذا ذكره سيِّدي محيي الدِّين فيما نقله عنه سيِّدي عبد الوهاب الشَّعرانيُّ وأقرَّه ـ نفعنا الله بهما ـ. [انظر: «اليواقيت والجواهر» (٢/ ٦٢٠)].

ـ وذكر صاحب «روض الأفكار» حديث: «إِنَّ فِي جَهَنَّمَ لَوَادِيًا، وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَتَتَعَوَّذُ مِنْ شَرِّ ذَلِكَ الوَادِي كُلَّ يَوْمٍ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَإِنَّ فِي الوَادِي لَجُبًّا، إِنَّ جَهَنَّمَ وَذَلِكَ الوَادِي لَيَتَعَوَّذُونَ مِنْ ذَلِكَ الجُبِّ، وَإِنَّ فِي الجُبِّ لَحَيَّةً، وَإِنَّ جَهَنَّمَ وَالوَادِيَ وَذَلِكَ الجُبَّ لَيَتَعَوَّذُونَ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ تِلْكَ الحَيَّةِ سَبْعَ مَرَّاتٍ، أَعَدَّهُ اللهُ لِلأَشْقِيَاءِ مِنْ حَمَلَةِ القُرْآنِ الَّذِينَ يَعْصُونَ اللهَ فِيهِ» [انظر: «الزهد» لأسد بن موسى (ص: ٢٧)].

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

ـ وعن ابن ماجه [(٤٣١٨)]: مِن حديث أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ نَارَكُمْ هَذِهِ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءاً مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، وَلَوْلاَ أَنَّهَا أُطْفِئَتْ بِالْمَاءِ مَرَّتَيْنِ، مَا انْتَفَعْتُمْ بِهَا، وَإِنَّهَا لَتَدْعُو اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لاَ يُعِيدَهَا فِيهَا».

ـ ودركاتُ النَّار مئة دركٍ على عدد درجات الجنَّة؛ لأنَّها في مقابلتها، ولكلِّ دركٍ منها قومٌ مخصوصون وآلام مخصوصة.

● وقيل في قوله تعالى: ﴿لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ لِكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَقْسُومٌ﴾ [الحجر: ٤٤]: كانتِ الأبواب على وفق داخليها مِنَ الكفَّار وغيرهم على وفق معبودهم؛ لأنَّ الأمم سبعةٌ: أمَّةٌ عبدتِ الكواكب، وأمَّةٌ عبدتِ الأوثان، وأمَّةٌ عبدتِ الإنس، وأمَّةٌ عبدتِ الجنَّ، وأمَّةٌ عبدتِ النَّار، وأمَّةٌ عبدتِ المعادن، وأمَّةٌ عبدتِ الله وحده عزَّ وجلَّ، وفي هذه الأمَّة أصحاب كبائرَ وذنوبٍ ومعاصي، فهم في الدَّرك الأعلى مِنَ النَّار؛ لأنَّها أقرب مِنَ الرَّوح، وأدنى إلى الخروج.

ـ وقيل: الحكمةُ في تخصيص هذا العدد انحصارُ مجامع المهلكات في الرُّكون إلى المحسوسات، ومتابعة القوَّة الشَّهويَّة والغضبيَّة، ولأنَّ أهلها فرقٌ سبعةٌ.

ـ وقيل: إنَّ قرار جهنَّم مقسومٌ سبعة أقسامٍ، ولكلِّ قسمٍ بابٌ: فأوَّلها جهنَّم وآخرها الهاوية، فللطبقة الأولى أهلٌ يعذَّبون على قِلَّة أعمالهم، ثمَّ يخرجون منها، والثَّانية لليهود، والثَّالثة للنَّصارى، والرَّابعة للصَّابئين، والخامسة للمجوس، والسَّادسة لعبدة الأصنام، والسَّابعة للمنافقين.

ـ وقيل: المرادُ بالأبواب الطِّباقُ السَّبع المشار إليها.

● قيل: وينادي مَلَكٌ:

ـ في الطَّبقة الأولى: ﴿وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾ [المرسلات: ١٥].

ـ وفي الثَّانية: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ ۝ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٤، ٥].

ـ وفي الثَّالثة: ﴿فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ [البقرة: ٧٩].

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

- وفي الرَّابعة: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ [الهمزة: ١].
- وفي الخامسة: ﴿وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ ۝ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَوٰةَ﴾ [فصلت: ٦، ٧].
- وفي السَّادسة: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْقَٰسِيَةِ قُلُوبُهُم مِّن ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٢].
- وفي السَّابعة: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۝ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ﴾ [المطففين: ١، ٢].

● قيل: مَن كان في السَّابعة يقول: ﴿يَٰمَٰلِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾ [الزخرف: ٧٧].
- ومَن كان في السَّادسة يقول: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْمًا مِّنَ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٩].
- ومَن كان في الخامسة ينادي: ﴿رَبَّنَا أَخِّرْنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ نُّجِبْ دَعْوَتَكَ وَنَتَّبِعِ الرُّسُلَ﴾ [إبراهيم: ٤٤].
- ومَن كان في الرَّابعة ينادي: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا﴾ [الأعراف: ٢٣].
- ومَن كان في الثَّالثة يُنادي: ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَٰلِمُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٧].
- ومَن كان في الثَّانية ينادي: ﴿رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا﴾ [المؤمنون: ١٠٦].
- ومَن كان في الأولى ينادي: «يا حنَّان يا منَّان».

والبابُ الثَّامن هو باب الحجاب عن رؤيته سبحانه وتعالى، لا يفتح لأهل النَّار أبداً.

● وأهلُ النَّار أربعةُ أقسام مرجعُها إلى المجرمين خاصَّةً؛ الَّذين هم أهل سُكنى جهنَّم لا يخرجون منها إلى الجنَّة:

الأوَّل: المتكبِّرون عن أمر الله تعالى كـ: «فرعون، والنُّمرود، وأبي لهب» وأضرابهم.

الثَّاني: المشركون؛ الَّذين يجعلون مع الله تعالى إلهاً آخر.

الثَّالث: المعطِّلون؛ الَّذين نفوا الآلهة جملةً، فلم يثبتوا للعالَم إلهاً، ولا مِنَ العالَم.

الرَّابع: المنافقون؛ الَّذين أظهروا الإسلام مِن أهل هؤلاء الأقسام الثَّلاثة؛ خوفاً على دمائهم وأموالهم وذراريهم.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

فهؤلاء الأربعة هم الَّذين لا يخرجون مِنَ النَّار مِن جنٍّ وإنسٍ؛ إلَّا أنَّه ليس في الجنِّ مشركٌ، ولا منافقٌ، ولا معطِّلٌ، إنَّما هم كفَّارٌ فقط.

● وإنَّما انقسم أهل النَّار على أربعة أقسام؛ لأنَّ الله تعالى ذكر عن إبليس ـ لعنه الله تعالى ـ أنَّه يأتينا مِن بين أيدينا ومِن خلفنا وعن أيماننا وعن شمائلنا، ولا يدخل أحدٌ النَّار إلَّا بواسطته، فيأتي المشرك مِن بين يديه، ويأتي المتكبِّر مِن عن يمينه، ويأتي المنافق مِن عن شماله، ويأتي المعطِّل مِن خلفه:

ـ وإنَّما جاء المشرك مِن بين يديه؛ لأنَّ المشرك رأى بين عينيه جهة غيبته، فأثبت وجود الله ولم يقدر على إنكاره، فجعله إبليس يشرك بالله في ألوهيَّته شيئاً يراه ويشاهده.

ـ وجاء المتكبِّر عن يمينه؛ لأنَّ اليمين محلُّ القوَّة، فلذلك تكبَّر للقوَّة الَّتي أحسَّ بها مِن نفسه.

ـ وجاء المنافق عن شماله الَّتي هي الجانب الأضعف؛ لأنَّ المنافق أضعف الطَّوائف، كما أنَّ الشِّمال في العادة أضعف مِنَ اليمين، ولذلك كان في الدَّرك الأسفل مِنَ النَّار، وكان يعطى كتابه بشماله.

ـ وجاء المعطِّل مِن خلفه؛ لأنَّ الخلف ليس محلَّ نظرٍ، فقال له: ما ثَمَّ شيءٌ.

ولهذه الطَّوائف الأربعة مِن كلِّ بابٍ مِن أبواب جهنَّم جزءٌ مقسوم، وهي منازل عذابهم.

● **وأسماء أبواب جهنَّم**: باب الجحيم، وباب سقر، وباب السَّعير، وباب الحطمة، وباب لظى، وباب الحامية، وباب الهاوية؛ سمِّيت هذه الأبواب بصفات ما وراءها، وقد جاء القرآن ببيان داخل كلِّ بابٍ مِنَ الطَّوائف:

ـ فقال في أهل الجحيم: ﴿ٱلَّذِينَ يُكَذِّبُونَ بِيَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ [المطففين: ١١].

ـ وقال في أهل سقر: ﴿مَا سَلَكَكُمۡ فِي سَقَرَ ۝٤٢ قَالُواْ لَمۡ نَكُ مِنَ ٱلۡمُصَلِّينَ ۝٤٣ وَلَمۡ نَكُ نُطۡعِمُ ٱلۡمِسۡكِينَ﴾ [المدثر: ٤٢ ـ ٤٤] الآية.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

ـ وقال في أهل السّعير: ﴿وَجَعَلْنَٰهَا﴾ يعني: النُّجوم ﴿رُجُومًا لِّلشَّيَٰطِينِ وَأَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابَ ٱلسَّعِيرِ﴾ [الملك: ٥].

ـ وقال في أهل الحطمة: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ [الهمزة: ١] السُّورة.

ـ وقال في أهل لظى: ﴿تَدْعُواْ مَنْ أَدْبَرَ وَتَوَلَّىٰ ۝١٧ وَجَمَعَ فَأَوْعَىٰٓ﴾ [المعارج: ١٧، ١٨].

ـ وقال في أهل جهنَّم: ﴿وَلِلَّذِينَ كَفَرُواْ بِرَبِّهِمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ﴾ [الملك: ٦].

ـ وقال في أهل الهاوية: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ ۝٨ فَأُمُّهُۥ هَاوِيَةٌ﴾ [القارعة: ٨، ٩].

وإنَّما كانت أبواب جهنَّم سبعة على عدد أعضاء التَّكليف الظَّاهرة، ولم تحرق النَّار أعضاء المكلَّفين الباطنة؛ لأنَّ إيمان عصاة الموحِّدين يمنع مِن تخلُّص النَّار إلى قلوبهم، وبابُ القلب مطبوعٌ عليه لا يفتح مِن حين طبع الله تعالى عليه، وما ذكر سبحانه مِن أبواب النَّار إلَّا السَّبعة الَّتي يدخل منها النَّاس الجِنان، وأمَّا الباب المغلق الَّذي لا يدخل منه أحدٌ، فهو في السُّور، باطنه فيه الرَّحمة، وظاهرُهُ مِن قبله العذاب، بالنَّار الَّتي تطَّلع على الأفئدة.

● وللنَّار سمواتٌ وأرضٌ:

ـ فسماواتها: أطباق دركاتها، طبقاً فوق طبق، إلى أن ينتهي إلى الصَّخرة الَّتي هي فوقها، نظيرُ العرش فوق الجنَّة كما تسمعه آنفاً [هكذا المثبت في النسخ الخطية المعتمدة، ولعله: «لاحقاً»].

ـ وأرضُها: الدَّرك الأسفل؛ لقوله تعالى في حقِّ أهل النَّار وصفتهم: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١٠٧] الآية، وهنَّ باقيات خالدات.

ومعنى قوله: ﴿إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ﴾ أي: بعد خلودهم فيها؛ مِن أنواع العقوبات المتلوِّنة الزَّائدة لهم على عقوبة الحبس الدَّائم.

● أمَّا مكانها: فلم يصحَّ فيه شيءٌ، والحقُّ تفويض علم ذلك إليه سبحانه.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

● وليس في النَّار: دركات اختصاص، ولا ميراث؛ نظير درجات الاختصاص والميراث في الجنَّة الَّتي ليست في مقابلة عمل؛ لأنَّه سبحانه وتعالى ما عرفنا أنَّه يختص بنقمته مَن يشاء، كما أخبرنا أنَّه يختصُّ برحمته مَن يشاء، فلا يعذِّب أهل النَّار فيها إلَّا بأعمالهم الَّتي عملوها فقط، بخلاف أهل الجنَّة، فإنَّهم ينعَّمون فيها بأعمالهم، وبغير أعمالهم في جنَّات الاختصاص؛ إذِ الجنَّات ثلاث: جنَّة أعمال، وجنَّة اختصاص، وجنَّة ميراث.

● وأمَّا طعامُ أهل النَّار قبل دخولها فهو طِحال الثَّور، وهو بيت الأوساخ المجتمعة مِن سائر البدن، وهو ما يعطيه الكبدُ مِنَ الدَّم الفاسد، فيُعطى ذلك الطِّحالُ لأهل النَّار فيأكلونه، فبما في الطِّحال مِنَ الدَّمِّيَّة لا يموت أهل النَّار، وبما فيه مِن أوساخ البدن والدَّم الفاسد المؤلم لا يحيون ولا ينعَّمون، إنَّما يورثهم الأكل منه سقماً ومرضاً، بخلاف مأدبة أهل الجنَّة فإنَّها زيادة كبد الحوت؛ لأنَّ الكبد بيت الدَّم، وهو بيت الحياة، فهو بشارةٌ لأهلها ببقاء الحياة عليهم في النَّعيم المقيم.

● وأمَّا أشدُّ الخلق عذاباً: فهو إبليس ـ لعنه الله تعالى ـ؛ لأنَّه هو الَّذي سنَّ الشِّرك وكلَّ معصيةٍ، وإن خُلِق منها، جُعِل عذابُهُ بما خُلِق منه؛ تحقيقاً لقدرته سبحانه وتعالى؛ ألا ترى أنَّ النَّفَس يكون به حياةُ الجسم الحسَّاس، فإذا مُنع بالشَّنق أو الخنق انعكس النَّفَس راجعاً إلى القلب، فأحرقه مِن ساعته، فهَلَك مِن حينه، فبالنَّفَس كانت حياته وبه كانت وفاته.

ـ وعذابُهُ بالزَّمهرير كما ورد.

ـ وأمَّا ما ورد أنَّه يكون في الطَّبقة الوُسطى، وهي الرَّابعة مِن طبقات النَّار، فليس في ذلك تخفيفاً لعذابه، بل إنَّما هو لأجل الإحاطة والشُّمول، فهو ملء النَّار، فلا يُعذَّب أحدٌ فيها إلَّا وإبليس مشاركٌ له في عذابه؛ لأنَّه كان سبباً في تعذيبه، وفي الحديث: «وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٠١٧) من حديث جرير بن عبد الله ﷺ].

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

● وأجسامُ الكفَّار في النَّار مختلفةُ المقادير، حتَّى ورد: «إِنَّ ضِرْسَ الكَافِرِ مِثْلُ أُحُدٍ» [أخرجه مسلم بنحوه في «صحيحه» (٢٨٥١) من حديث أبي هريرة ﷺ]، «وَفَخِذُهُ مِثْلُ وَرِقَانَ» [أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٨٧٥٩) من حديث أبي هريرة ﷺ] جبلان بالمدينة.

● وليس لأهل النَّار أن يتبوَّؤوا مِنَ النَّار حيث شاؤوا كأهل الجنَّة، بل هم محبوسون في أماكنهم لا يبرحون، وإلَّا لَمَا استقرُّوا حتَّى تنضج جلودهم، ويدلُّ له قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا﴾ [الإسراء: ٨] أي: سجناً؛ لأنَّ المحصور ممنوعٌ مِنَ التَّصرُّف.

وقد رَحِم الله تعالى الكفَّار مِن حيث لا يشعرون بعدم التَّبوُّؤ في النَّار؛ لأنَّ العذاب المستصحَب أهونُ مِن العذاب المجدَّد، وهذا مِن الرَّحمة الَّتي سبقت الغضب في أهل النَّار.

● فإن قلت: فهل يتزاور أهل النَّار كما يتزاور أهل الجنَّة؟

فالجوابُ: نعم؛ يتزاورون كما يتزاور أهل الجنَّة، لكن لا يتزاور إلَّا أهل كلِّ طبقةٍ مع بعضها فقط.

● فإن قلت: فما معنى قوله تعالى: ﴿وَجِاْىٓءَ يَوْمَئِذٍ بِجَهَنَّمَ﴾ [الفجر: ٢٣]، هلَّا جاءت بنفسها لأهلها عند الميقات؟

فأجيب: بأنَّه سبحانه إنَّما لم يصفها بالمجيء مِن ذاتها مع علمها بما هي عليه مِن أسباب الانتقام مِنَ العباد؛ لِمَا جبلها الله تعالى عليه مِنَ العِلم برحمته الَّتي وسعت كلَّ شيءٍ، فمنعتها الرَّحمة الكامنة فيها مِنَ المبادرة للإتيان، فإنَّها ما وقعت عينُها إلَّا على مسبِّح لله تعالى بحمده مطيعٍ لإرادته، فلذلك جيء بها؛ ليعلم الَّذي لا يدخلها ما أنعم الله تعالى عليه ممَّا لم يكن يعلمه، وليعلم أيضاً مَن يدخلها بأنَّه ما دخلها إلَّا بالاستحقاق، فتجذبه بالخاصِّيَّة إليها جذب المغناطيس للحديد، ويشير إلى ذلك قوله ﷺ: «أَنَا آخِذٌ بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّارِ، وَأَنْتُمْ تَقَحَّمُونَ فِيهَا تَقَحُّمَ الفَرَاشِ» [أخرجه مسلم بنحوه في «صحيحه» (٢٢٨٤) من حديث أبي هريرة ﷺ].

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

● فإن قلت: فأين تكون جهنَّم إذا أتى الحقُّ تعالى يوم القيامة في ظللٍ مِنَ الغمام، كما يليق بجلاله سبحانه؟

فأجيب: بأنَّها تكون على المجنبة اليسرى؛ لأنَّ إتيانه سبحانه انكشافُ حجاب؛ كما يُقال: «أتى الملك، فخرج على عسكره، فشاهدوه».

● فإن قلت: فما حكم أرض الموقف إذا لم يبق فيها أحدٌ؟ هل تصير مِنَ الجنَّة أو مِن النَّار؟

فأجيب: بأنَّها إذا خلت ولم يبق فيها أحدٌ تعود كلُّها في جهنَّم، وإن كان فيها زمهرير، لأنَّ حدَّ جهنَّم مِن مقعَّر فلك الكواكب إلى أسفل سافلين، فهي تحتوي على السَّماوات والأرض على صورة ما كانت عليه؛ إذ كانتا رتقاً، فرجعت إلى صفتها مِنَ الرَّتق.

والكواكب فيها كلُّها في النَّار طالعةٌ وغاربةٌ على أهل النَّار بالحرِّ والزَّمهرير، فبالحرور على المحرورين، وبالزَّمهرير على المقرورين.

ولِمَا في دخان جهنَّم مِنَ الكدورة لا يشاهِد أهلُها نورَ الكواكب، لا حالَ شروقها ولا حال غروبها، وإن كان موجوداً، فكما كانوا في الدُّنيا عمياً عن إدراك الحقِّ الَّذي جاءت به الشَّرائع، كذلك صاروا عمياً في النَّار عن إدراك الأنوار، فَلَيْلُ أهل النَّار لا صباح له، كما أنَّ نهار أهل الجنَّة لا ليل له، ولا يزال أهل الجنَّة وأهل النَّار على ما وصفنا أبدَ الآبدين.

● ومِن عجيب ما روي عن رسول الله ﷺ أنَّه كان جالساً في المسجد مع أصحابه ﵃، فسمعوا هدَّةً عظيمةً فارتاعوا، فقال رسول الله ﷺ: «أَتَعْرِفُونَ مَا هَذِهِ الهَدَّةُ؟»، قالوا: الله ورسولُهُ أعلم، قال ﷺ: «حَجَرٌ أُلْقِيَ مِنْ أَعْلَى جَهَنَّمَ مُنْذُ سَبْعِينَ سَنَةً، الآنَ وَصَلَ إِلَى قَعْرِهَا، فَكَانَ وُصُولُهُ إِلَى قَعْرِهَا وَسُقُوطُهُ فِيهَا هَذِهِ الهَدَّةَ» [إلى هنا أخرجه مسلم بنحوه في «صحيحه» (٢٨٤٤) من حديث أبي هريرة ﵁]، فما فرغ ﷺ مِن كلامه حتَّى سمع الصُّراخ في دار منافقٍ قد مات، وكان عمره سبعين سنة، فقال ﷺ: «اللهُ أَكْبَرُ»، فعلم كبراء الصَّحابة ﵃ أنَّ ذلك الحجر هو ذلك

المنافق، وأنه مِن حين ولد يهوي في جهنّم بأعماله في علم الله تعالى، وإن لم يكن مكلّفاً إلّا بعد البلوغ، فلمّا بلغ عمره سبعين سنة مات، فحصل في قعرها، فكان سماع هذه الهدّة اعتباراً. اهـ ما ذكره سيّدي عبد الوهاب الشّعرانيُّ ـ نفعنا الله به ـ. [انظر: «اليواقيت والجواهر» (٢/ ٦٢٠)].

● فإن قلت: فهل ممّا يُنتقم به مِن أهل النّار عقوقُ الأولاد؟

فأجاب أستاذنا رحمه الله: بأنّه لم يرَ فيه شيئاً؛ قال: والظّاهر انتفاؤه؛ لأنّهم فيما هو أشقُّ مِن ذلك، وأغلظ وأقطع، بل ليس فيها توالد كما في الجنّة.

وأخرج البخاريُّ في «تاريخه» [لم اجده] وأبو داوود [في «سننه» (٥٠٧٩)] عن مسلم بن الحارث رضي الله عنه: عن رسول الله ﷺ أنّه قال: «إِذَا انْصَرَفْتَ مِنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ فَقُلْ: اللَّهُمَّ أَجِرْنِي مِنَ النَّارِ سَبْعَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ ثُمَّ مِتَّ فِي لَيْلَتِكَ كُتِبَ لَكَ جِوَارٌ مِنْهَا، وَإِذَا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ فَقُلْ كَذَلِكَ، فَإِنَّكَ إِنْ مِتَّ فِي يَوْمِكَ كُتِبَ لَكَ جِوَارٌ مِنْهَا».

وقوله: (حَقٌّ) خبرُ المبتدأ؛ أي: ثابتةٌ بالكتاب والسُّنَّة، واتّفاق علماء الأمّة، فيجب الإيمان بها على وجه الحقيقة.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

قوله: (وَالنَّارُ حَقٌّ) أي: ثابتةٌ، والمراد بـ«النّار»: دار العذاب بجميع طباقها السّبع، أرضها من رصاص، وسقفها من نحاس، وحيطانها من كبريت، وَقودها النّاس والحجارة.

أعلاها جهنّم: وهي لعصاة المؤمنين، وتصير خراباً بخروجهم منها.

وتحتها لظى: وهي لليهود، قال تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّهَا لَظَىٰ ۝١٥ نَزَّاعَةً لِّلشَّوَىٰ﴾ [المعارج: ١٥، ١٦] الآية.

ثمّ الحُطَمة: قال تعالى: ﴿وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا ٱلْحُطَمَةُ ۝٥ نَارُ ٱللَّهِ ٱلْمُوقَدَةُ﴾ [الهمزة: ٥، ٦]، وهي للنّصارى.

ثمّ السّعير: قال تعالى: ﴿فَسُحْقًا لِّأَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ﴾ [الملك: ١١]، وهي للصّابئين: فرقةٌ من اليهود ازدادوا ضلالاً بعبادتهم العجل.

ثمّ سَقَر: وهي للمجوس عُبَّادِ النّار، قال تعالى: ﴿سَأُصْلِيهِ سَقَرَ﴾ [المدثر: ٢٦] الآية.

تحفة المريد

. . . .

وأشار بقوله: (أُوْجِدَتْ) يعني: حسًّا؛ للرَّدِّ على المعتزلة القائلين «بعدم وجودها الآن، وإنَّما توجد يوم الجزاء»، وتقديمُ ذكر النَّار لتقدُّمها على الجنَّة في الموقف، كما علمتَه ممَّا سبق لك.

(كَالجَنَّهْ) هي لغةً: «البستان».

فتح القريب المجيد

(وَالنَّارُ حَقٌّ أُوْجِدَتْ كَالجَنَّهْ) تشبيهٌ في الحقِّيَّة والإيجاد فيما مضى؛ يعني: أنَّ كلَّ واحدةٍ من الجنَّة والنَّار حقٌّ ثابتٌ بالكتاب والسُّنَّة واتِّفاق علماء الأمَّة، وكلُّ ما هو كذلك فالإيمان به واجبٌ.

شرح الصاوي

ثمَّ الجحيم: وهي لعبدة الأصنام، قال تعالى: ﴿خُذُوهُ فَغُلُّوهُ ۝ ثُمَّ الْجَحِيمَ صَلُّوهُ﴾ [الحاقة: ٣٠، ٣١].

ثمَّ الهاوية: وهي للمنافقين وكلِّ مَن اشتدَّ كفره كفرعون وهامان وقارون.

وقد نظمها شيخنا الأمير بقوله: [من الطويل]

جَهَنَّمُ لِلعَاصِي، لَظَى لِيَهُودِهَا ... وَحُطَمَةُ دَارٌ لِلنَّصَارَى أُوْلِي الصَّمَمْ
سَعِيرٌ عَذَابُ الصَّابِئِينَ وَدَارُهُمْ ... مَجُوسٌ لَهَا سَقَرٌ، جَحِيمٌ لِذِي صَنَمْ
وَهَاوِيَةٌ دَارُ النِّفَاقِ. وُقِيتَهَا ... وَأَسْأَلُ رَبَّ العَرْشِ أَمناً مِنَ النِّقَمْ

هكذا ذكر الأشياخ تبعاً لبعض الأحاديث في النَّار.

ولكنَّ آيات القرآن شاهدةٌ بأنَّ كلَّ اسم من تلك الأسماء يطلق على ما يعمُّ الجميع؛ لأنَّه يذكر صفات الكفَّار بأيِّ وجه، ويعبِّر عن وعيدهم بأيِّ اسم من هذه الأسماء، فتدبَّر.

وذكر ابن العربي أنَّ نار الدُّنيا من جهنَّم، طُفئت في البحر مرَّتين، ولولا ذلك لم يُنتفع بها، وبعد أخذ نار الدُّنيا منها أُوقد عليها ألفَ سنة حتَّى ابيضَّت، ثمَّ ألفَ سنة حتَّى احمرَّت، ثمَّ ألفَ سنة حتَّى اسودَّت، فهي سوداء مظلمة.

قوله: (أُوْجِدَتْ) أي: الآن، خلافاً للمعتزلة.

قوله: (كَالجَنَّهْ) هي لغةً: «البستان». والمراد منها: دار الثَّواب، وأبوابها الكبار ثمانية:

تحفة المريد

قوله: (وَالنَّارُ حَقٌّ أُوْجِدَتْ كَالجَنَّهْ) أي: والنَّارُ الَّتي هي دار العذاب ثابتةٌ بالكتاب والسُّنَّة واتِّفاق علماء الأمة، أوجدها الله تعالى فيما مضى.

«كـ: الجنَّة» ـ الَّتي هي دار الثَّواب ـ في كونها حقًّا، وأنَّها أُوجدت ...

وتُطلق على: «دار الثَّواب في الآخرة»، والمرادُ منها شرعاً: «دار النَّعيم ـ الَّتي فيها ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر ـ بجميع أنواعها».

والدَّليلُ لنا على هذَين المطلبين [حقيَّة الجنَّة والنَّار، ووجودهما الآن]: قصَّة آدم وحوَّاء عليهما السَّلام وإسكانهما الجنَّة على ما نطق به الكتاب والسُّنَّة، وانعقد عليه الإجماع قبل ظهور المخالف، ولا قائل بخلق الجنَّة دون النَّار، فثبوتها ثبوتها، والآيات الكريمة صريحةٌ في ذلك، وقد أجمع العلماء على أنَّ تأويلها مِن غير ضرورةٍ إلحادٌ في الدِّين.

فتح القريب المجيد

ـ وحكم نافي الجنَّة والنَّار بالمرَّة: الكفرُ، وحكم نافي وجودهما الآن: مبتدعٌ.

والمراد بـ«النَّار»: دارُ العقاب، وهي: «جسمٌ لطيفٌ محرِقٌ يطلب العلوَّ مركزاً»، مؤنَّثةٌ، وألفُها منقلبةٌ عن واوٍ؛ بدليل تصغيرِها على: «نُوَيرة»، وتجمع في القِلَّة على: «نَيرة، وأَنْوُر»، وفي الكَثْرة على: «نيران، ونُوَرٌ».

شرح الصاوي

باب الشَّهادتين، وباب الصَّلاة، وباب الصِّيام، وباب الزَّكاة، وباب الحجِّ، وباب الأمر بالمعروف والنَّهي عنِ المنكر، وباب الصِّلة، وباب الجهاد في سبيل الله، ومِن داخلها عشرة أبواب صغار.

وهي سبع جِنان متجاورة:

ـ أوسطها وأفضلها: الفردوس، وسقف الجميع عرش الرَّحمن، وضَعْفُ نور الشَّمس بالنِّسبة لنور العرش في الجِنان كضَعْف نور النُّجوم بالنِّسبة لنور الشَّمس في الدُّنيا، ويجعل الله فينا قوَّةَ بصر لتمام التَّنعُّم بذلك، كقوَّة باقي الحواسِّ.

ـ ويليها: جنَّة المأوى، وجنَّة الخلد، وجنَّة النَّعيم، وجنَّة عَدْن، ودار السَّلام، ودار الجلال.

تحفة المريد

وردَّ المصنِّف بـ«حقِّيَّتهما» على منكِرهما بالمرَّة كالفلاسفة، وبـ«إيجادهما فيما مضى» على منكِر وجودِهما فيما مضى، وأنَّهما إنَّما يُوجدان يوم القيامة، كأبي هاشمٍ وعبد الجبَّار المعتزليَّين.

ويدلُّ لنا قصَّة آدم وحواء عليهما السَّلام، على ما جاء به القرآن والسُّنَّة وانعقد عليه الإجماع قبل ظهور المخالف، فذلك يدلُّ على ثبوت الجنَّةِ، ولا قائلَ بثبوتها دون النَّار، فهي ثابتةٌ أيضاً، والآيات صريحةٌ في ذلك.

● وهل هي:

ـ سبعُ جنَّاتٍ متجاورة أوسطها وأفضلها «الفردوس»، وهي أعلاها، فوقها عرش الرَّحمن، وفيها تتفجَّر أنهار الجنَّة الأربعة، وجنَّة «المأوى»، وجنَّة «الخلد»، وجنَّة «النَّعيم»، وجنَّة «عدن»، و«دار السَّلام»، و«دار الجلال».

ـ أو أربعٌ ورجَّحه جماعةٌ؛ أخذاً مِن قوله تعالى: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ﴾ [الرحمن: ٤٦] ثمَّ قال: ﴿وَمِن دُونِهِمَا جَنَّتَانِ﴾ [الرحمن: ٦٢].

فتح القريب المجيد

ـ والنَّارُ سبعُ طباق: أعلاها جهنَّم، وتحتها لظى، ثمَّ الحُطَمة، ثمَّ السَّعير، ثمَّ سقر، ثمَّ الجحيم وفيها أبو لهب، ثمَّ الهاوية، وبابُ كلٍّ من داخل الأخرى على الاستواء، كما قاله ابن عطيَّة وغيرُه.

[والمراد بـ]«الجنَّة»: دارُ الثَّواب، وهي لغةً: «البستان» قاله الجوهريُّ.

ـ وهل هي:

● سبعُ جنَّاتٍ متجاورةٍ؛ أوسطُها وأفضلها الفردوس، وهو أعلاها، وفوقها عرش الرَّحمن ـ أي: هو سقفُها ـ ولهذا كانت مسكن الأنبياء، ومنها تتفجَّر أنهار الجنَّة، وجنَّة المأوى، وجنَّة الخلد، وجنَّة النَّعيم، وجنَّة عدن، ودار السَّلام، ودار الخلد.

شرح الصاوي

وقيل: أربع. وقيل: واحدة، وإنَّما التَّعدُّد في الاسم لشرفها، ولتحقُّق معاني تلك الأسماء فيها.

ترابها المسك والزعفران، وفي كلِّ قصرٍ منها فرع من شجرة طوبى، وأصلها في بيت النَّبيِّ ﷺ تطرح ما تشتهيه الأنفس، فإذا أراد الإنسان الأكل قال: سبحانك اللَّهمَّ، وضعت بين يديه مائدة طولها مِيل وعرضها مِيل، فيها جميع ما يُشتهى، فإذا فرغ قال: الحمد لله ربِّ العالمين، فترفع، وهو معنى قوله تعالى: ﴿سُبْحَٰنَكَ ٱللَّهُمَّ﴾ [يونس: ١٠] الآية.

تحفة المريد

ـ وقد أجمع العلماء على أنَّ تأويلها من غير ضرورةٍ إلحادٌ في الدِّين، كما قيل: آدم كان رجلاً في جنَّة؛ أي: بستانٍ له، على ربوة: أي: محلٌّ مرتفعٍ؛ فعصى ربَّه فأنزله لبطن الوادي.

ولم يرد نصٌّ صريحٌ في تعيين مكان الجنَّة والنَّار، كما في «شرح المقاصد» [(٥/١١١)]، والأكثرون على أنَّ الجنَّة فوق السَّموات السَّبع وتحت العرش، وأنَّ النَّار تحت الأرضين السَّبع، والحقُّ تفويض علم ذلك إلى اللَّطيف الخبير، كما في «شرح المصنِّف».

وفي «الصَّحيح» [«البخاري» (٦٥٦٧)] مِن حديث أنس ﷺ: أنَّ أُمَّ حارثةَ ﷺ أتت رسول الله ﷺ، وقد هَلَكَ ولدُها حارثةُ ﷺ يوم بدرٍ، أصابَهُ غَرْبُ سهمٍ، فقالت: يا رسول الله، قد علمتَ موقعَ حارثةَ مِن قلبي، فإن كان في الجنَّة لم أبكِ عليه، وإلَّا سوف ترى ما أصنع؟ فقال لها ﷺ: «هَبِلْتِ، أَجَنَّةٌ وَاحِدَةٌ هِيَ؟ إِنَّهَا جِنَانٌ كَثِيرَةٌ، وَإِنَّهُ فِي الفِرْدَوْسِ الأَعْلَى» [هذا دليل التعدد للجنان بغض النظر عن العدد].

ـ أو واحدةٌ، والأسماءُ كلُّها جاريةٌ عليها؛ لتحقُّق معانيها كلّها فيها؟ خلافٌ.

فتح القريب المجيد

- أو أربع؛ ورجَّحه جماعةٌ أخذاً من قوله تعالى: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ﴾ [الرحمن: ٤٦]، ثمَّ بعد وصفهما قال: ﴿وَمِن دُونِهِمَا جَنَّتَانِ﴾ [الرحمن: ٦٢].
- أو واحدةٌ؛ والأسماء والصِّفاتُ كلُّها جاريةٌ عليها لتحقُّق معانيها كلِّها؟

فيها خلافٌ، لكن المرجَّح منه القولين الأوَّلين [هكذا في النسخ، ولعلها: القولان الأوَّلان]؛ أي: سبعٌ أو أربعٌ.

شرح الصاوي

وبالجملة ففيها ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر.

اللَّهمَّ أجرنا من النَّار، وأدخلنا الجنَّة، بفضلك وكرمك، إنَّك لا تخلف الميعاد.

تحفة المريد

وطبقات النَّار سَبْعٌ: أعلاها «جهنَّمُ» وهي لِمَن يُعذَّب على قدر ذنبه من المؤمنين، وتصير خراباً بخروجهم منها، وتحتها «لَظَى» وهي لليهود، ثمَّ «الحُطَمةُ» وهي للنَّصارى، ثمَّ «السَّعيرُ» وهي للصَّابئين وهم فرقةٌ منَ اليهود، ثمَّ «سَقَرُ» وهي للمجوس، ثمَّ «الجَحِيمُ» وهي لعبدة الأصنام، ثمَّ «الهاويةُ» وهي للمنافقِين.

وذكر ابن العربيِّ أنَّ هذه النَّار الَّتي في الدُّنيا ما أخرجها الله إلى النَّاس من جهنَّم حتَّى غُمست في البحر مرَّتين، ولولا ذلك لم ينتفعْ أحدٌ بها من حرِّها، وكفى بها زاجراً، وبعد أخذ نار الدُّنيا منها أُوقد عليها ألفَ سنةٍ حتَّى ابيضَّت، ثمَّ ألفَ سنةٍ حتَّى احمرَّت، ثمَّ ألفَ سنةٍ حتَّى اسودَّت، فهي سوداءُ مظلمةٌ [أخرجه التِّرمذيُّ في «سننه» (٢٥٩١) من حديث أبي هريرة ﷺ]، وحرُّها هواءٌ مُحْرِقٌ، ولا جمرَ لها سوى بني آدم والأحجار المتَّخذة آلهةً من دون الله، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ﴾ [التحريم: ٦].

● وقول أستاذنا ﷺ: «متجاورة» صورةُ ذلك؛ كما ذكره سيِّدي محيي الدِّين ﷺ: كدوائر ثمانية؛ جنَّةٌ في قلب جنَّةٍ؛ أعلاها جنَّة عدن بمنزلة دار الملك يدور عليها ثمانية أسوار، بين كلِّ سورَين جنَّة، ويلي جنَّة عدن في الفضل جنَّة الفردوس، ثمَّ جنَّة الخلد، ثمَّ جنَّة النَّعيم... إلى آخرها، وكلُّ جنَّةٍ مِن هذه الجنان يصدُق عليها اسم أخواتها، فجنَّةُ النَّعيم مثلاً جنَّةُ خلدٍ ودارُ سلام وجنَّةُ مأوى وجنَّة مقامة إلى آخره.

فتح القريب المجيد

والدَّليل على حقِّيَّة الجنَّة ووجودها الآن:

ـ قصَّة آدم وحواء وإسكانُهما الجنَّة، ثمَّ إخراجُهما منها بالأكل منَ الشَّجرة، كما نطق به الكتاب والسُّنَّة، وانعقد عليه إجماع الأمَّة قبل ظهور المخالفين الَّذين حملوا الجنَّةَ في قصَّة آدم على بستان من بساتين الدُّنيا، وآدمَ على رجلٍ كان يسمَّى بذلك وكان في حديقةٍ له على ربوةٍ، نعصَى فيها فأُهبِط منها إلى بطنِ الوادي، فإنَّه جريٌ منهم مجرى التَّلاعبِ بالدِّين والمراغمةِ ـ أيِ: المنازعة ـ؛ لإجماع المسلمين، ثمَّ لا قائل بخلق الجنَّة دون النَّار، فثبوتها ـ أيِ: الجنَّة ـ بثبوتها ـ أيِ: النَّار ـ.

ـ قال تعالى: ﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣]، ﴿وَأُزْلِفَتِ﴾ ـ قَربت ـ ﴿الْجَنَّةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [الشعراء: ٩٠]، ﴿أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤]، ﴿وَبُرِّزَتِ الْجَحِيمُ لِلْغَاوِينَ﴾ [الشعراء: ٩١] إلى غير ذلك...

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

واختُلف في الجنَّةِ:

ـ هل هي سبعُ جنَّاتٍ متجاورةٌ؟ أفضلُها وأوسطُها «الفردوس» وهي أعلاها، والمجاوَرةُ لا تنافي العلوَّ، وفوقها عرش الرَّحمن، ومنها تتفجَّر أنهار الجنَّة، ويليها في الأفضلية جنَّة «عدن»، ثمَّ جنَّة «الخلد»، ثمَّ جنَّة «النَّعيم»، وجنَّة «المأوى»، و«دار السَّلام»، و«دار الجلال»؛ والجِنان كلُّها متَّصلةٌ بـ«مقام الوسيلة» ليتنعَّم جميع أهل الجنَّة بمشاهدته ﷺ؛ لظهوره ﷺ لهم منها؛ لأنَّها تُشرق على أهل الجنَّة، كما أنَّ الشَّمس تُشرق على أهل الدُّنيا، وهذا ما ذهب إليه سيِّدنا ابنُ عبَّاس ﷺ.

وجميعُ الجِنان متَّصلةٌ بمقام الوسيلة؛ ليتنعَّموا بمشاهدة طلعة رسول الله ﷺ، فسائرُ الجنان تتفرَّع مِن مقام الوسيلة، فلها شعبة في كلِّ جنَّة، ومِن تلك الشُّعبة يظهر سيِّدنا محمَّد ﷺ لأهل تلك الجنَّة، فهي في كلِّ جنَّةٍ أعظم منزلة تكون فيها. اهـ [انظر: «اليواقيت والجواهر» (٢/ ٦٧١، ٦٧٢)].

● ومكانُ الجنَّة ما صرَّحت الأحاديث الصَّحيحة به: أنَّها فوق السَّماء السَّابعة وتحت العرش.

- وسماواتها: عدد دَرجها، وهي مئة، وأعلاها ما دلَّت الأخبار عليه، وهو ساق العرش؛ لِمَا رُوي مرفوعاً [أخرجه البخاري في «صحيحه» بنحوه (٢٧٩٠) من حديث أبي هريرة ﵁]: «الجَنَّةُ مِئَةُ دَرَجَةٍ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَةٍ وَالأُخْرَى كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَالفِرْدَوسُ أَعْلَاهَا، وَمِنْهَا تُفَجَّرُ أَنْهَارُ الجَنَّةِ، وَعَلَيْهَا يُوضَعُ العَرْشُ يَوْمَ القِيَامَةِ».

- وأرضُها تنتهي إلى سِدرة المُنتهى؛ لقوله تعالى: ﴿عِندَ سِدْرَةِ ٱلْمُنتَهَىٰ ۝١٤ عِندَهَا جَنَّةُ ٱلْمَأْوَىٰٓ﴾ [النجم: ١٤، ١٥]، وسدرةُ المنتهى فوق السَّماوات السَّبع.

- وأبوابُها: ثمانيةٌ؛ كما في الحديث [الذي أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٨٩٧)، ومسلم في «صحيحه» (١٠٢٧)، من حديث أبي هريرة ﵁]؛ وفيه أنَّ: «مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصِّيام، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ» فقال أبو بكر ﵁: يا رسول الله ما على مَن دُعِي مِن تلك الأبواب كلِّها مِن ضرورةٍ، فهل يُدعى أحدٌ من تلك الأبواب كلِّها؟ فقال ﷺ: «نَعَمْ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ يَا أَبَا بَكْرٍ».

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

- أو أربعٌ؟ ورجَّحه جماعةٌ لقوله تعالى: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ﴾ [الرحمن: ٤٦]؛ جنَّة «النَّعيم» وجنَّة «المأوى»، ثمَّ قال: ﴿وَمِن دُونِهِمَا جَنَّتَانِ﴾ [الرحمن: ٦٢] أي: جنَّة «عدن» وجنَّة «الفردوس»؛ كما قاله بعض المفسِّرين، وهذا ما ذهب إليه الجمهور.

- أو جنَّةٌ واحدةٌ؟ وهذه الأسماءُ كلُّها جاريةٌ عليها لتحقُّق معانيها فيها؛ إذ يصدق على الجميع جنَّةُ «عَدْنٍ»؛ أي: إقامة، وجنَّةُ «المأوى»؛ أي: مأوى المؤمنين، وجنَّةُ «الخلد»، و«دار السَّلام»؛ لأنَّ جميعَها للخلود والسَّلامة مِن كلِّ خوفٍ وحُزْنٍ، وجنَّةُ «النَّعيم»؛ لأنَّها كلَّها مشحونةٌ بأصنافه.

قال سيِّدي محيي الدِّين ﷺ: معناه [اي: الحديث] أنَّ دعاء الله تعالى النَّاس إلى الدُّخول دعاءٌ واحدٌ؛ فمنهم مَن يدخل مِن بابٍ واحدٍ، ومنهم مَن يدخل مِن بابين، ومنهم مَن يدخل مِن ثلاثةٍ، وأعمُّهم دخولاً مَن دخل مِنَ الأبواب الثَّمانية في آنٍ واحدٍ، وإيضاحُ ذلك: أنَّ أعضاء التَّكليف ثمانية، لكلِّ عضوٍ منها بابٌ، فإيَّاك يا أخي أن تنكر ذلك في الثَّواب الأخرويِّ في الآن الواحد، وأنت تشهد ذلك في العمل مِن فعلٍ وتركٍ، كـ: «غاضٌ بصرَه عمَّا لا يحلُّ، في حال استماعه موعظةً، في حال تلاوةٍ، في حال صيامٍ تصدُّقٍ، في حال ورع، في حال تحصين فرج؛ كلُّ ذلك بنيَّة التَّقرُّب إلى الله تعالى»، وهذه المسألة مِن جملة مسائل ذي النُّون المشهورة الَّتي تُحيلها العقول، وهو أنَّ الواحد يكون بجسمه الواحد في أماكن مختلفة في الآن الواحد، فأهلُ الكشف يعرفون هذه المسائل، وأهلُ العقل ينكرونها، فمَن تحقَّق بمعرفة ما قلناه لم يتوقَّف في دخول الواحدِ الجنَّةَ مِن أبوابها الثَّمانية في آنٍ واحدٍ؛ إذِ النَّشأةُ الأخرويَّةُ تعطي هذه الأمور، كما أنَّ نشأة الدُّنيا تعطي جميع شعب الإيمان في الإنسان في زمانٍ واحدٍ مِن غير استحالة. [اهـ] [انظر: «اليواقيت والجواهر» (٢/ ٦٥٤)].

ويأتي لك ما تعلم منه سعة الأبواب.

ـ **وأمَّا سعتها**: فقال الشَّيخ أبو طاهر القزوينيُّ ﷺ:

اعلم أنَّ الجنَّة أوسع مِنَ السَّماوات والأرض، وذلك قوله تعالى: ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ﴾ [آل عمران: ١٣٣]؛ ذكر المفسِّرون في معنى «عرضها» أنَّ المراد به: ضدُّ «الطُّول».

واستشكل: بأنَّه إذا كان كذلك، كيف تسعها السَّماء؟

وأجيب: بأنَّ معنى «عرضها»: إظهارُها لأهلها بسماواتها وأرضها، كما عُرضت هذه الدُّنيا بسماواتها وأرضها على أهلها، مِن: «عَرَضْتُ المَتَاعَ لِلبَيْعِ» على حدِّ قوله تعالى: ﴿وَعَرَضْنَا جَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لِّلْكَٰفِرِينَ عَرْضًا﴾ [الكهف: ١٠٠]، فكذلك عرضُ الجنَّة للمؤمنين.

قال: وهذا ظاهرٌ لا إشكال فيه.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

وروى الحاكم [في «المستدرك» (١٠٣) من حديث أبي هريرة ﷺ] وصحَّحه: أنَّ أعرابيًّا قال: يا رسول الله؛ أرأيت قوله تعالى: ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ﴾ [آل عمران: ١٣٣] فأين النَّار؟ فقال رسول الله ﷺ: «أَرَأَيْتَ اللَّيْلَ إِذَا أَلْبَسَ كُلَّ شَيْءٍ، فَأَيْنَ يَكُونُ النَّهَارَ؟» قال: الله أعلمُ، فقال ﷺ: «كَذَلِكَ يَفْعَلُ اللهُ مَا يَشَاءُ». [اهـ كلام القزوينيِّ] [والذي يأتي كلام الشعرانيّ أورده بعد نقل كلام القزوينيّ رحمهما الله تعالى].

وقولُهُ: «عرضها» أي: كعرضها، فيكون كالآية الأخرى [في سورة الحديد (٢١): ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾].

ووجه مَن منع حمل «العرض» على العرض الَّذي هو ضدُّ «الطُّول»: أنَّه جعل حُكمَ ذلك حُكمَ مَن نظر منَّا إلى هذه السَّماء؛ لأنَّه يرى قدر وسعها بعينه، ومِنَ المعلوم أنَّ محلَّ الإدراك مِنَ العين هو تلك العلبة الصَّغيرة الَّتي هي مقدار عدسة، فعلى هذا يكون نسبة عرض الجنَّة إلى عرض السَّماوات والأرض نسبة هذا الربع مثلاً مِنَ السَّماء إلى لعبة عينك، والَّذي قدر على بناء الجِمال والفِيَلة العِظام على قوائمهنَّ الصِّغار، وعلى بناء طلل الإنسان على قدميه الصَّغيرين، لا يعجز عن بناء الجنَّة وسعتها على السَّماء الَّتي تصغر في جنبها؛ إذِ السَّماء كالعمود تحت سقف بيتٍ واسعٍ. [اهـ] [انظر: «اليواقيت والجواهر» (٢/ ٦٤٤، ٦٤٥)].

● وليس في الجنَّة شمسٌ ولا قمرٌ؛ لقوله تعالى: ﴿لَا يَرَوْنَ فِيهَا شَمْسًا وَلَا زَمْهَرِيرًا﴾ [الإنسان: ١٣]؛ قيل: «معناه: ولا قمراً»، وقيل: «لا يرون فيها حرًّا ولا برداً»، وإنَّما يكون بدلَ الشَّمس والقمر أنوارٌ طالعةٌ مِن سرادقات العرش وما أحاط به، وهي الأنوار الَّتي يكسي بعضُها شمسَنا هذه كلَّ ليلةٍ، فتطلع مضيئةً علينا؛ لِمَا في حديث أبي ذرٍّ ﷺ قال: قلت يا رسول الله؛ أين تذهب الشَّمس إذا غربت؟ قال: «تَذْهَبُ تَسْجُدُ للهِ تَعَالَى تَحْتَ العَرْشِ، فَتَسْتَأْذِنُ، فَتُكْسَى عَلَيْهَا سَبْعِينَ حُلَّةً مِنْ نُورِ العَرْشِ، وَيُؤْذَنُ لَهَا» [أخرجه البخاري بنحوه في «صحيحه» (٣١٩٩)].

فإن قلت: فإذا لم يكن في الجنَّة شمسٌ ولا قمرٌ، فكيف يعرف أهل الجنَّة البكرة والعشيَّ المشار لهما بقوله تعالى في وصف الجنَّة: ﴿وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ [مريم: ٦٢].

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

فأجاب سيِّدي محيي الدِّين رحمه الله: بأنَّ لهم مقادير يعرفون بها انتهاء مدَّة الشَّمس في الدُّنيا في طلوعها وغروبها، فيعلمون بتلك المقادير حدَّ ما كان في الدُّنيا بكرةً وعشيًّا، وعند ذلك يتذكَّرون أنَّه كان لهم في الدُّنيا حالة تسمَّى: «الغداء والعشاء»، فيأتيهم الله تعالى عند ذلك التَّذكُّر برزقٍ بكرةً وعشيًّا، فهو رزقٌ خاصٌّ في وقتٍ خاصٍّ معلومٍ عندهم، وما عدا ذلك فأكلُها دائمٌ لا ينقطع؛ إذِ الدَّوامُ في الأكل هو عين النَّعيم الَّذي يكون به غذاء الجسم، ولكن لا يشعر بذلك كثيرٌ مِنَ النَّاس.

وما دلَّت عليه هذه الآية مِن تخصيص الأكل بوقتٍ آخر يعارضه مدلول الآية الأخرى، وهي قوله تعالى: ﴿أُكُلُهَا دَآئِمٌ﴾ [الرعد: ٣٥] من عدم تخصيصه.

وأجيب عنه: بأنَّ معنى ﴿أُكُلُهَا دَآئِمٌ﴾ أي: لا ينقطع عنهم متى اشتهَوه، لا أنَّهم يأكلون دائماً، لكن لمَّا كان الغذاء يمدُّ الجسم بالقوَّة، كان ذلك بمثابة مَن يأكل دائماً، والله تعالى أعلم. [اهـ] [انظر: «اليواقيت والجواهر» (٢/ ٦٥٨)].

● وليست لذَّة أكل الآخرة كلذَّة أكل الدُّنيا، بل بينهما فرقٌ، وذلك لأنَّ لذَّة أكل الدُّنيا تزول إذا نزل المأكول إلى الجوف، بخلاف أكل الآخرة، فإنَّ لذَّته تدوم مدَّة بقائه في البطن حتَّى ينزل عليه طعامٌ آخر، فتتجدَّد له لذَّةٌ أخرى أعمُّ ممَّا قبلها، وهكذا دائماً.

● وأمَّا أنهار الجَّنة فأربعةٌ، وذلك لأنَّ التَّجلِّي العلميَّ لا يقع إلَّا في أربع صورٍ: «ماء، ولبن، وخمر، وعسل»؛ ولكلٍّ منها أهلٌ:

ـ فأهلُ أنهار الماء هم أصحاب العلوم الَّتي تدخلها الآراء.

ـ وأصحابُ أنهار اللَّبن الحليب الَّذي لم يتغيَّر طعمه لعقده أو مخضه هم أصحاب الاستنباط الصَّحيح مِنَ الأئمَّة المجتهدين.

ـ وأصحابُ أنهار الخمر هم الأمناء مِن أصحاب العلوم الذَّوقيَّة كعلم الخضر عليه السَّلام.

ـ وأصحابُ أنهار العسل المصفَّى هم أهل العِلم بالله تعالى وبشرائعه مِن طريق الوحي والإيمان وصفاء الإلهام، والله تعالى أعلم.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

● وشجرةُ طوبى لجميع أشجار الجنَّة كسيِّدنا آدم عليه الصَّلاة والسَّلام بالنِّسبة لبنيه، فإنَّ الله تعالى لمَّا غرسها بيده وسوَّاها نفخ فيها مِن روحه، كما فعل مع السَّيِّدة مريم عليها السَّلام، فكما أنَّ شرف سيِّدنا آدم ﷺ كان باليدين ونفخِ الرُّوح فيه، وكان ثمرة ذلك النَّفخ علمَ الأسماء، كذلك كان شرف شجرة طوبى بغرسها باليد كما يليق بجلاله سبحانه، ونفخِ الرُّوح فيها، وكان ثمرة ذلك النَّفخ تزيينَها بثمر الحليِّ والحلل اللَّذَين هما زينةٌ لكلِّ لابسٍ، فأعطت شجرة طوبى كلَّ ما فيها مِن ثمر الجنَّة، كما أعطت النَّواةُ النَّخلةَ جميعَ ما تحمله مِنَ النَّوى الَّذي في جميع ثمرها.

ولا يزول الغِلُّ مِن قلب أحدٍ إلَّا إذا أكل مِن سِدرة المنتهى، ونبتُها على عدد نسم السُّعداء وأعمالهم، بل قال سيِّدي محيي الدِّين ﷺ: إنَّه هو عين الأعمال.

[وقال سيِّدي محيي الدين ﷺ في موضع آخر:] وأصلُ هذه الشَّجرة في منزل أمير المؤمنين سيِّدنا عليٍّ ﷺ، وما مِن جنَّةٍ مِنَ الجنان، ولا درجةٍ فيها، ولا منزل ولا مكان إلَّا وفيه غصنٌ وفرعٌ مِن هذه الشَّجرة داخلٌ فيه، وفي ذلك الغصن أوِ الفرع مِنَ الثَّمر على قدر ما في العمل الَّذي هذا الغصن أو الفرع صورته مِنَ الحركات، ولا يعرف غالب النَّاس أين أصل ذلك الغصن، حتَّى إنَّ بعض مَن كُشف له عن أحوال الجنَّة زعم أنَّ أصول أشجارها في الهواء دون الأرض، حيث لم يرَ إلَّا الفرع، والحال أنَّها مغروسة في أرض الجنَّة الَّتي هي مسك أذفر، وأصلُ ذلك كلِّه حتَّى يكون سرُّ كلِّ نعيمٍ في الجنان، وكلُّ نصيبٍ للأولياء، متفرِّعاً مِن نور السَّيِّدة فاطمة الزَّهراء ﷺ.

● واختُلف في معنى قوله تعالى في فاكهة الجنَّة: ﴿لَّا مَقْطُوعَةٍ وَلَا مَمْنُوعَةٍ﴾ [الواقعة: ٣٣]:

ـ فقيل: معناه أنَّ الفاكهة تنقضي بانقضاء زمانها، ثمَّ تعود في السَّنة الأخرى، وأنَّ المراد أنَّها دائمة التَّكوين لا تنقطع.

ـ وقال سيِّدي محيي الدِّين ﷺ: الَّذي عندي أنَّ الله تعالى يجعل لنا فيها رزقاً يُسمَّى: «قطفاً، وتناولاً»، كما جعل سبحانه لعالم الجنِّ في العِظام رزقاً، وما نرى يَنقُص مِنَ العظام شيءٌ، فنحن بلا شكٍّ نأكل مِن ثمر الجنَّة قطفاً مع كون الثَّمرة في موضعها مِنَ الشَّجرة ما زالت عنها؛ لأنَّ الجنَّة دار بقاء تتكوَّن فيها الأمور، ولذلك سمِّيت: «دار تكوين» لا: دار إعدام،

. . . .

. . . .

. . . .

ونظيرُ ذلك سُوق الجنَّة يدخل المؤمن في أيِّ صورةٍ شاء مِن صُور السُّوق مع كونه على صورته لا ينكره أحدٌ مِن أهله، ونحن نعلم أن قد لبسنا صورة جديدة تكوينيَّة مع بقائنا على صورتنا. [اهـ] [انظر: «اليواقيت والجواهر» (٢/ ٦٦٧)].

● وفي حديث سيِّدنا عليٍّ ﷺ [أخرجه الترمذي في «سننه» (٢٥٥٠)]: «إِنَّ فِي الجَنَّةِ لَسُوقاً مَا فِيهَا شِرًى وَلَا بَيْعٌ، إِلَّا الصُّوَرُ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، فَإِذَا اشْتَهَى الرَّجُلُ صُورَةً دَخَلَ فِيهَا» الحديث، وإنَّ فيها لمجتمع الحور العين [لم أجد هذه الزيادة].

قال [سيِّدي محيي الدِّين ﷺ]: والمراد مِن هذه الصُّور أنَّها كلَّها برازخُ، وذلك أنَّ أهل الجنَّة يأتون إلى هذا السُّوق مِن أجل هذه الصُّور الَّتي تنقلب فيها أعيانُ أهل الجنَّة، فإذا دخلوه صار كلُّ مَنِ اشتهى صورةً دخل فيها وانصرف بها إلى أهله، كما ينصرف بالحاجة مشتريها مِنَ السُّوق، وقد يرى جماعةٌ صورةً واحدةً مِن صُور ذلك السُّوق فيشتهيها كلٌّ منهم، فيدخل فيها ويلبَسُها ويحوزها كلٌّ منهم، ومَن لا يشتهيها بعينها واقفٌ ينظر إلى كلِّ واحدٍ مِن تلك الجماعة قد دخل في تلك الصُّورة وانصرف بها إلى أهله، والصُّورة كما هي في السُّوق ما خرجت منه، ولا يعلم حقيقة هذا الأمر إلَّا الله سبحانه وتعالى. اهـ. [انظر: «اليواقيت والجواهر» (٢/ ٦٥٩)].

وفي حديث أنس ﷺ [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٨٣٣)] قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ فِي الجَنَّةِ لَسُوقاً، يَأْتُونَهَا كُلَّ جُمُعَةٍ، فَتَهُبُّ رِيحُ الشَّمَالِ فَتَحْثُو فِي وُجُوهِهِمْ وَثِيَابِهِمْ، فَيَزْدَادُونَ حُسْناً وَجَمَالاً، فَيَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ وَقَدِ ازْدَادُوا حُسْناً وَجَمَالاً، فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُوهُمْ: وَاللهِ لَقَدِ ازْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْناً وَجَمَالاً، فَيَقُولُونَ: وَأَنْتُمْ، وَاللهِ لَقَدِ ازْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْناً وَجَمَالاً».

● **وأنواع الجنان ثلاثةٌ:**

(١) ـ **جنَّةُ اختصاص**: وهي الَّتي يدخلها الأطفال الَّذين لم يبلغوا حدَّ العمل مِن أوَّل ما يُولد أحدهم إلى انقضاء ستَّة أعوام غالباً، ويُعطي الله سبحانه وتعالى مَن شاء مِن عباده مِن جنَّة الاختصاص ما شاء، ومِن أهلها: المجانين الَّذين ما عَقلوا، وأهلُ التَّوحيد العِلميِّ، وأهلُ الفترات الَّذين لم تَصِل إليهم دعوة رسولٍ مِن أهل التَّوحيد بالفِطرة.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

(٢) ـ وجنَّةُ ميراث: وهي الَّتي يدخلها كلٌّ ممَّن ذكرنا، ومِنَ المؤمنين، وهي الأماكن الَّتي كانت معيَّنة لأهل النَّار لو آمنوا ودخلوها.

(٣) ـ وجنَّةُ أعمال: وهي الَّتي ينزل النَّاس فيها بأعمالهم، فمَن كان أفضل مِن غيره في وجوه التَّفاضل كان له مِن الجنَّة أكثر، وما فُضِّل الرُّسل على غيرهم إلَّا بجنَّة الاختصاص، وأمَّا في العمل فيشاركهم غيرهم فيه.

● وفي جنَّة عدن كثيبٌ مِن مسكٍ أبيض، تضع الملائكة عليه منابرَ الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام، وأسِرَّةَ الأولياء، ومراتبَ المؤمنين.

وجنَّةُ عدنٍ هي قصبة الجنان وقلعتها، وهي حضرة الملك الخاصَّة، وحضرةُ خواصِّه لا يدخلها أحدٌ مِنَ العامَّة إلَّا بحكم الزِّيارة.

وإذا أخذ النَّاسُ منازلهم في الجنَّة استدعاهم الحقُّ سبحانه وتعالى إلى رؤيته، فيُسارعون لها على قدر مراتبهم ومسارعتهم إلى الطَّاعات في دار الدُّنيا، فإذا اجتمعوا في الكثيب عرف كلُّ شخصٍ مرتبته عِلماً ضروريًّا يجري إليها، فلا ينزل إلَّا فيها، ولو رام أن ينزل في غير مرتبته لَمَا قَدر؛ لأنَّ كلَّ أحدٍ يرى في منزلته أنَّه بلغ منتهى أمله، وأنَّ نعيمه مقصورٌ عليه.

ويظهر تميُّز بعضهم عن بعضٍ عند رؤيته سبحانه بما يكون جالساً عليه، فالرُّسل والأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام يكونون على منابر، والأولياء على أسِرَّة، والعلماء بالله مِن طريق البُرهان والنَّظر العقليِّ يكونون على كراسي، والمؤمنون المقلِّدون في توحيدهم يكونون على مراتب دون الأسرَّة، وزيارةُ كلِّ أحدٍ لربِّه عزَّ وجلَّ تكون على قدر صلاته، كما أنَّ رؤيته له في الآخرة تكون على قدر حضوره معه في صلاته.

● والنَّاسُ على أربعة أقسام:

(١) ـ قسمٌ يشتهي الجنَّة وتشتهيه الجنَّة: وهم الأكابر مِن أولياء الله عزَّ وجلَّ، كالرُّسل والأنبياء والأولياء الكاملين.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

(٢) ـ وقسمٌ تشتهيه الجنَّة ولا يشتهيها هو: وهم أرباب الأحوال مِن رجال الله تعالى، المهيَّمون في جلاله سبحانه حتَّى حجبهم ذلك عن شهود الجنَّة وما فيها، وهؤلاء دون القسم الأوَّل.

(٣) ـ وقسمٌ يشتهي الجنَّة ولا تشتهيه الجنَّة: وهم عصاة الموحِّدين.

(٤) ـ وقسمٌ لا يشتهي الجنَّة ولا تشتهيه الجنَّة: وهم المكذِّبون بيوم الدِّين، والقائلون بنفي الجنَّة المحسوسة، ولا خامس لهم.

● وإذا أكل أهل الجنَّة وشربوا: «كَانَ الطَّعَامُ جُشَاءً وَالشَّرَابُ رَشْحاً كَرَشْحِ المِسْكِ» [اخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٨٣٥) من حديث جابر ﷺ]؛ لأنَّ أطعمة الجنَّة وفواكهها وأشربتها لطيفةٌ رقيقةٌ خالصةٌ صافيَةٌ، لا يَعْتريها الاستحالات، ولا يكون لها أثقالٌ مُنكرات، ولا روائحُ مكروهات؛ قال أبو طاهر القزوينيُّ رحمه الله: وقد شاهدت امرأةً لم تحتج إلى المستراح منذ ثلاثين سنة، وإذا كان هذا موجوداً في الدُّنيا مع طعامها الكثيف وشرابها الوبيل، فما بالك بأطعمة الجنَّة وأشربتها؛ هذا ما أخبر به المرسلون الصَّادقون عليهم الصَّلاة والسَّلام، فلا يُنكَر ولا يُستبعَد.

فإن قلت: فإذا كان أهل الجنَّة ترشح أبدانهم مسكاً وليس لهم فضلات كالدُّنيا، فهل يكون لهم أدبار؟

فأجاب سيِّدي عبد الوهاب الشَّعرانيُّ رحمه الله: بأنَّه لم يَرِد لنا في ذلك شيءٌ مِن طريق النَّقل، والَّذي يظهر أنَّه ليس لهم أدبار مطلقاً؛ لأنَّ الدُّبر إنَّما جُعِل في الدُّنيا مخرجاً للغائط، ولا غائط هناك، ولولا أنَّ فَرْج الرَّجل ـ يعني: ذَكَرَه ـ يحتاج إليه في جماع زوجته هناك ـ أو للولادة إن وقعت ـ لَمَا كان لأهل الجنَّة ذكر ولا فرج. [اهـ] [انظر: «اليواقيت والجواهر» (٢/ ٦٧١)].

● وليس شيءٌ ممَّا يكون في الجنَّة مِن ثمرةٍ وشرابٍ وحُليٍّ وحُلل يُشبه ما في الدُّنيا بشيءٍ؛ سوى أنَّ الله تبارك وتعالى وَصف ما عنده بما عندنا، فسمَّى لنا الذَّهبَ والحرير والثِّياب والفواكه، ولا نعلم نحن حقائقَ ذلك الَّذي عنده.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

وإنَّما وصف سبحانه الجنَّة وما فيها بالأشياء الحاضرة عندنا كالعسل والزَّنجبيل والخيرات الحِسان لتهتدي بذلك القلوب، وتستأنس لها النُّفوس، وكلُّ شيءٍ مِنَ الدُّنيا سماعُهُ أعظمُ مِن عِيانه، والآخرة كلُّ شيءٍ فيها عِيانُه أعظمُ مِن سماعه.

● ومِن خواصِّ أهل الجنَّة أنَّهم لا يغيب عنهم شيءٌ مِنَ العالَم، بلِ العالَمُ كلُّه على مراتبه مشهودٌ لهم، مع كونهم غير متَّصفين بالنَّوم، ثمَّ لا يَتوهَّم أحدٌ منهم مقاماً فوق نعيمه أو يتمنَّاه، إلَّا حصل له ووجَد نفسه فيه.

والحكمُ في الجنَّة للأرواح لا للأجسام، عكس الدُّنيا، فتنطوي أجسام أهل الجنَّة في أرواحهم، وتكون الأرواح ظروفاً للأجسام، ويكون الظُّهور والحكم للأرواح، ولهذا يتحوَّلون في أيِّ صورة شاؤوا، كما هم اليوم عندنا الملائكة وعالم الأرواح.

وأجسامُ أهل الجنَّة متفاوتةٌ في الصَّفاء، فبحسب صفاء أعمالهم الصَّالحة في دار الدُّنيا تتجوهر أبدانهم، فمَن كان أكثر إخلاصاً في عِلمه وعمله وتوحيده، كان أنور وأشفَّ.

● وليس في الجنَّة متنعِّمٌ إلَّا ونبيُّنا محمَّد ﷺ مشاركٌ له في تنعُّمه ونعيمه، فله ﷺ مِن لذَّة التَّنعُّم مثل لذَّة جميع العاملين بشريعته جميعاً زيادةً على ثواب أعماله الزَّكيَّة ﷺ، وهو معنى قوله ﷺ: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا»... إلخ [أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٠١٧) من حديث جرير بن عبد الله ﷺ].

وعلى ما قاله الإمام السُّبكيُّ وغيره: «إنَّ جميع شرائع الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام مِن باطن شريعته ﷺ، مِن حيث إنَّه ﷺ نبيُّهم كلُّهم»، فله مثل أجر جميع العاملين بجميع الشَّرائع.

● وعند أبي يعلى [في «مسنده» بنحوه (٥٢٧٣)] والطَّبرانيِّ [في «الأوسط» (٣٦٨٨) واللفظ له]: مِن حديث ابن عبَّاس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الجَنَّةَ لَتَزَيَّنُ مِنَ السَّنَةِ إِلَى السَّنَةِ لِشَهْرِ رَمَضَانَ، وَإِنَّ الحُورَ العِينَ لَتَتَزَيَّنُ مِنَ السَّنَةِ إِلَى السَّنَةِ لِشَهْرِ رَمَضَانَ، فَإِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ قَالَتِ الجَنَّةُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ لَنَا فِي هَذَا الشَّهْرِ مِنْ عِبَادِكَ سُكَّاناً، وَيَقُلْنَ الحُورُ العِينُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ لَنَا فِي هذا الشَّهْرِ مِنْ عِبَادِكَ أَزْوَاجاً»؛ قال النَّبيُّ ﷺ: «فَمَنْ صَانَ نَفْسَهُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَلَمْ يَشْرَبْ فِيهِ مُسْكِراً،

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

وَلَمْ يَرْمِ فِيهِ مُؤْمِناً بِالبُهْتَانِ، ولَمْ يَعْمَلْ فِيهِ خَطِيئَةً، زَوَّجَهُ اللَّهُ كُلَّ لَيْلَةٍ مِائَةَ حَوْرَاءَ، وبَنَى لَهُ قَصْراً فِي الجَنَّةِ مِنْ ذَهَبٍ وفِضَّةٍ ويَاقُوتٍ وزَبَرْجَدٍ، لَوْ أَنَّ الدُّنْيَا جُمِعَتْ فَجُعِلَتْ فِي ذَلِكَ القَصْرِ لَمْ يَكُنْ فِيهِ إِلَّا كَمَرْبَطِ عَنْزٍ فِي الدُّنْيَا».

ـ وعند الطَّبرانيِّ [في «الكبير» (٣٥٣)] والبيهقيِّ [في «البعث والنشور» (٢٥٥)]: مِن حديث عمران بن حصين وأبي هريرة رضي الله عنهما قالا: سُئِلَ رسول الله ﷺ عن قوله تعالى: ﴿وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً فِى جَنَّٰتِ عَدْنٍ﴾ [التوبة: ٧٢] قال ﷺ: «قَصْرٌ فِي الجَنَّةِ مِنْ لُؤْلُؤَةٍ، فِيهَا سَبْعُونَ دَاراً مِنْ يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ، فِي كُلِّ دَارٍ سَبْعُونَ بَيْتاً مِنْ زُمُرُّدَةٍ خَضْرَاءَ، فِي كُلِّ بَيْتٍ سَبْعُونَ سَرِيراً، عَلَى كُلِّ سَرِيرٍ سَبْعُونَ فِرَاشاً مِنْ كُلِّ لَوْنٍ، عَلَى كُلِّ فِرَاشٍ امْرَأَةٌ، فِي كُلِّ بَيْتٍ سَبْعُونَ مَائِدَةً، عَلَى كُلِّ مَائِدَةٍ سَبْعُونَ لَوْناً مِنَ الطَّعَامِ، فِي كُلِّ بَيْتٍ سَبْعُونَ وَصِيفاً وَوَصِيفَةً، وَيُعْطَى المُؤْمِنُ مِنَ القُوَّةِ مَا يَأْتِي عَلَى ذَلِكَ كُلِّهِ فِي غَدَاةٍ وَاحِدَةٍ».

ـ وعند أبي نعيم [في «صفة الجنة» (٣٧٨)]: مِن حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يُزَوَّجُ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ أَرْبَعَةُ آلَافِ بِكْرٍ، وَثَمَانِيَةُ آلَافِ أَيِّمٍ، وَمِئَةُ جَوَارٍ [العلها: جَارِيَةٍ]، فَيَجْتَمِعْنَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ، فَيَقُلْنَ بِأَصْوَاتٍ حِسَانٍ لَمْ يَسْمَعِ الخَلَائِقُ مِثْلَهُنَّ: نَحْنُ الخَالِدَاتُ فَلَا نَبِيدُ، وَنَحْنُ النَّاعِمَاتُ فَلَا نَبْؤُسُ، وَنَحْنُ الرَّاضِيَاتُ فَلَا نَسْخَطُ، وَنَحْنُ المُقِيمَاتُ فَلَا نَظْعَنُ، طُوبَى لِمَنْ كَانَ لَنَا وَكُنَّا لَهُ».

ـ وفي «الصَّحيح» [في «صحيح البخاري» (٦٥٦٨)]: مِن حديث أنس رضي الله عنه: «وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الجَنَّةِ اطَّلَعَتْ إِلَى الأَرْضِ لَأَضَاءَتْ مَا بَيْنَهُمَا، وَلَمَلَأَتْ مَا بَيْنَهُمَا رِيحاً، وَلَنَصِيفُهَا ـ يَعْنِي: الخِمَارَ ـ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

● والحورُ العين على صورة خَلْق الإنس، لكنَّهنَّ لسنَ بأناسيَّ، وصورةُ نكاحهنَّ كنكاح الإنسانيَّة، ولو أراد الرَّجل أن ينكح جميع مَن عنده مِنَ النِّساء والحُور لنكحهنَّ في لمحةٍ واحدةٍ مِن غير تقدُّمٍ ولا تأخُّرٍ؛ لِخرق العَوائد هناك.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

ـ ولمَّا سئل ﷺ: أفي الجنَّة نكاحٌ؟ قال ﷺ: «نَعَمْ، دَحْماً دَحْماً» [أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٦٧٤) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه] أي: كثيراً، ومرادُهُ: استغراقُ أهل الجنَّة بذلك في لذَّةٍ عظيمةٍ ينالونها، بخلاف لذَّة الوقاع في الدُّنيا، فقد قيل: إنَّها وهميَّةٌ لا حقيقة لها.

ـ فإذا أفضى الرَّجل إلى الحوراء أوِ الإنسيَّة، كان له في كلِّ دفعةٍ شهوةٌ ولذَّةٌ لا يُقَدَّر قَدْرها، لو وجدها أهل الدُّنيا لغُشِيَ عليهم مِن شدَّة حلاوتها، فيكون مِنَ الشَّخص في كلِّ دفعةٍ رِيحٌ مُثيرةٌ تخرج مِن ذكره، فيتلقَّاها رحِم المرأة، فيكون مِن حينه فيها ولدٌ في كلِّ دفعةٍ، وتكمُل نشأته ما بين الدَّفعتَين، فيخرج مولوداً مُصوَّراً مع النَّفَس الخارج مِنَ المرأة رُوحاً مجرَّداً طبيعيًّا، هذا صورة التَّوالد المشار إليه في حديث: «المُؤْمِنُ إِذَا اشْتَهَى الوَلَدَ فِي الجَنَّةِ كَانَ حَمْلُهُ وَوَضْعُهُ وَسِنُّهُ فِي سَاعَةٍ كَمَا يَشْتَهِي» [أخرجه الترمذي في «سننه» (٢٥٦٣) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه]، وفي رواية: «وَلَكِنْ لاَ يَشْتَهِي» [هو قول إسحاق بن إبراهيم في «سنن الترمذي» (٢٥٦٣)].

قال الشَّيخ أبو طاهر القزوينيُّ رحمه الله: وأصلُ هذه المسائل وأشباهها نكتةٌ واحدةٌ، وهي: أنَّ شهوات النُّفوس في الدُّنيا تابعةٌ لمشتهياتها، ومُشتَهياتُ أهل الجنَّة تابعةٌ لشهواتهم فيها؛ قال تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِىٓ أَنفُسُكُمْ﴾ [فصلت: ٣١]، ولم يقل: «ما أنفسكم تشتهي».

فإن قلت: فهل يشاهد الأبوان ما تَولَّد عنهما مِن ذلك النِّكاح؟

فأجيب: بأنَّهما يُشاهدان ذلك، ثمَّ تخفى تلك الأولاد عنهما، فلا يعودون، كالملائكة الَّتي تدخل البيت المعمور كلَّ يومٍ لا يعودون إليه أبداً.

وليس لهؤلاء الأولاد حظٌّ في النَّعيم المحسوس، ولا المعنويِّ، وإنَّما نعيمهم بَرْزَخِيٌّ كنعيم صاحب الرُّؤيا بما يراه حال منامه.

● وفي حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال: قال ﷺ: «أَلَا هَلْ مُشَمِّرٌ لِلجَنَّةِ؟ فَإِنَّ الجَنَّةَ لَا خَطَرَ لَهَا، هِيَ وَرَبِّ الكَعْبَةِ نُورٌ يَتَلأْلأُ، وَرَيْحَانَةٌ تَهْتَزُّ، وَقَصْرٌ مَشِيدٌ، وَنَهَرٌ مُطَّرِدٌ، وَثَمَرَةٌ نَضِيجَةٌ، وَزَوْجَةٌ حَسْنَاءُ جَمِيلَةٌ، وَحُلَلٌ كَثِيرَةٌ، وَمُقَامٌ أَبَداً فِي دَارٍ سَلِيمَةٍ، وَفَاكِهَةٌ وَخُضْرَةٌ وَحَبْرَةٌ وَنِعْمَةٌ فِي مَحَلَّةٍ عَالِيَةٍ بَهِيَّةٍ» فقالوا: نعم، يا رسول الله نحن المشمِّرون لها، قال ﷺ: «قُولُوا: إِنْ شَاءَ اللهُ»، فقال القوم: إن شاء الله. [أخرجه ابن ماجه في «سننه» بنحوه (٤٣٣٢)].

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

ـ وفي «الصَّحيح» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٥٤٩)، ومسلم في «صحيحه» (٢٨٢٩)]: مِن حديث أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لِأَهْلِ الجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الجَنَّةِ هَلْ رَضِيتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَداً مِنْ خَلْقِكَ، فَيَقُولُ: أَنَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالُوا: يَا رَبِّ، وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي، فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَداً».

ـ وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا اسْتَجَارَ عَبْدٌ مِنَ النَّارِ سَبْعَ مَرَّاتٍ فِي يَوْمٍ، إِلَّا قَالَتِ النَّارُ: يَا رَبِّ إِنَّ عَبْدَكَ فُلَاناً قَدِ اسْتَجَارَكَ مِنِّي فَأَجِرْهُ، وَلَا يَسْأَلُ اللهَ عَبْدٌ الجَنَّةَ فِي يَوْمٍ سَبْعَ مَرَّاتٍ، إِلَّا قَالَتِ الجَنَّةُ: يَا رَبِّ إِنَّ عَبْدَكَ فُلَاناً سَأَلَنِي فَأَدْخِلْهُ» رواه أبو يعلى [في «مسنده» (٦١٩٢)] بإسنادٍ على شرط الشَّيخين.

ـ وعند البيهقيِّ في «الشُّعب» [(٢٧٨١)]: مِن حديث أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ هَذِهِ الكَلِمَاتِ سَبْعَ مَرَّاتٍ فِي لَيْلَةِ الجُمُعَةِ فَمَاتَ فِي ذَلِكَ اليَوْمِ دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ قَالَهَا فِي يَوْمِ الجُمُعَةِ فَمَاتَ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ دَخَلَ الجَنَّةَ، مَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ خَلَقْتَنِي، وَأَنَا عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ وَابْنُ أَمَتِكَ، وَفِي قَبْضَتِكَ، وَنَاصِيَتِي بِيَدِكَ، أَمْسَيْتُ عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ بِنِعْمَتِكَ، وَأَبُوءُ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ».

وإذا علمت حقِّيَّة كلٍّ مِنَ الجنَّة والنَّار وجَزَمْت عَقْدك بوجودهما، (فَلَا تَمِلْ) أي: لا تُصغ أيُّها الطَّالبُ للحقِّ بعد جزمك بحقيقتهما ووجودهما؛ عملاً بما هو الواجب عليك ممَّا قام الدَّليل عليه (لِـ)ـقولِ أو مذهبِ (جَاحِدٍ) أي: منكرٍ لحقِّيَّتهما ووجودهما بالمرَّة:

- ماضياً وحالاً ومآلاً، كما يقول به كثيرٌ مِنَ الفلاسفة.
- أو حسًّا فقط، كما يقول به جماعة منهم.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

قوله: (فَلَا تَمِلْ لِجَاحِدٍ) أي: فلا تُصغِ لقول منكرٍ لهما بالمرَّة لكفره كالفلاسفة، أو منكرٍ لوجودهما فيما مضى لبدعته كأبي هاشم وعبد الجبَّار المعتزليَّين.

• أو إنَّهما ليسا موجودتَين الآن وإنَّما توجدان يوم القيامة، كما يقول به أبو هاشم والقاضي عبدُ الجبَّار المعتزليَّان.

إذ ما ذُكر يؤدِّي إلى إحالة ما عُلِم مِنَ الدِّين ضرورةً، مِنَ الميزان والصِّراط والسُّؤال والجواب وسُكنى الجنان وخلود النِّيران مع النَّعيم أوِ العذاب، ويؤدِّي إلى إخراج النُّصوص عن ظواهرها مِن غير ضرورةٍ.

(ذِيْ) أي: صاحب (جِنَّهْ) أي: جنون؛ إذ ما علَّلوا به إنَّما يصدر عمَّن استهوته الشَّياطين، أو سلبه الله تعالى العقل النَّافع، حتَّى التحق بالمجانين.

❋ ❋ ❋

فتح القريب المجيد

(فَلَا تَمِلْ لِجَاحِدٍ ذِيْ جِنَّهْ) أشار النَّاظم ﷺ بهذا إلى الرَّدِّ على المخالف في الحُكمَين السَّابقَين، وهما: حقِّيَّةُ ثبوت الجنَّة والنَّار، ووجودُهما الآن.

ـ فقد أنكرت جماعةٌ مِنَ الفلاسفة وجودَهما بالمرَّة، وحملوا الجنَّةَ على اللَّذَّات العقليَّة، والنَّارَ على الآلام العقليَّة، وذلك أنَّ النُّفوس البشريَّة عندهم ـ أيِ: الفلاسفة ـ لا تفنى بخراب البدن، بل تبقى بعد موته متلذِّذةً بكمالاتها، مبتهجةً بإدراكاتها، وذلك هو سعادتُها وجنَّاتها، على اختلاف المراتب وتفاوت الأحوال، أو متألِّمةً بفقد الكمالات وفساد الاعتقادات، وذلك

شرح الصاوي

قوله: (فَلَا تَمِلْ لِجَاحِدٍ ذِيْ جِنَّهْ) أي: لا تُصغِ لمُنكِرٍ متَّصفٍ بالجنون، والمُنكِرُ قسمان:

(١) ـ قسمٌ أنكر وجودهما بالمرَّة، وهم الفلاسفة.

(٢) ـ وقسمٌ أنكر وجودهما الآن، وهو أبو هاشم، وعبد الجبَّار، المعتزليَّان.

وممَّا يُرَدُّ عليهم به: آدمُ عليه السَّلام، وغير ذلك من الآيات الصَّريحة.

ومحلُّ الجنَّة فوق السَّموات السَّبع، ولم يصحَّ في محلِّ النَّار خبرٌ.

❋ ❋ ❋

تحفة المريد

وقوله: (ذِيْ جِنَّهْ) أي: صاحب جنونٍ؛ لأنَّ إنكارهما لا يكاد يصدر عن ذي عقلٍ؛ فإنَّه يُؤدِّي إلى إحالة ما عُلم من الدِّين بالضَّرورة.

❋ ❋ ❋

. . . .

فتح القريب المجيد

هو شقاؤها وعقابها ونيرانها؛ وهذا مذهبٌ فاسدٌ صادرٌ عن جنونٍ وحماقة؛ لأنَّه يؤدِّي إلى نفي الحساب والثَّواب والعقاب، وإنكار المعاد، وهو خلاف الإجماع.

ـ وطائفةٌ منَ المعتزلة منهم: القاضي عبد الجبَّار المعتزليُّ، قالوا: بحقِّيَّة الجنَّة والنَّار، ومنعوا خلقَهما الآن، وقالوا: إنَّهما تُخلقان يوم الجزاء؛ متمسِّكين بوجهين:

الأوَّل: أنَّ خلقَهما قبلَ يوم الجزاء عبثٌ لا يليق بالحكيم.

ورُدَّ: بأنَّ الأرواح تشهدها عند الموت.

الثَّاني: أنَّهما لو خُلقتا لهلكتا؛ لقوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ﴾ [القصص: ٨٨].

ورُدَّ: بأنَّ اللَّازم ـ وهو الإهلاك ـ باطلٌ؛ للإجماع على دوامِهما، وباستثنائهما وما فيهما من آية الهلاك جمعاً بين الأدلَّة.

وفي الحديث: أنَّ هِرَقْل كتب إلى النَّبيِّ ﷺ: تدعونني إلى جنَّةٍ عَرضها السَّموات والأرض، فأين النَّار؟ فقال النَّبيُّ ﷺ: «سُبْحَانَ اللهِ! أَيْنَ اللَّيْلُ إِذَا جَاءَ النَّهَارُ؟» [أخرجه أحمد في «مسنده» (١٥٦٥٥) من حديث سعيد بن أبي راشد ﵁]، وفي رواية الحاكم: فقال ﷺ: «أَرَأَيْتَ اللَّيْلَ الَّذِي قَدْ أَلْبَسَ كُلَّ شَيْءٍ فَأَيْنَ جَعَلَ النَّهَارَ؟»، فقال السَّائل ـ وهو رسول هرقل ـ: «الله أعلم»، فقال رسول الله ﷺ: «كَذَلِكَ يَفْعَلُ اللهُ مَا يَشَاءُ» [أخرجه الحاكم في «المستدرك» (١٠٣) من حديث أبي هريرة ﵁].

❁ ❁ ❁

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

[عَدَمُ فَنَاءِ الجَنَّةِ وَالنَّارِ]

(١١٠) دَارَا خُلُودٍ لِلسَّعِيدِ وَالشَّقِيْ مُعَذَّبٌ مُنَعَّمٌ مَهْمَا بَقِيْ

وأشار إلى مذهب أهل السُّنَّة وقولهم «ببقائهما وخلود أهلهما فيهما»، والرَّدِّ على الجهميَّة القائلين «بفنائهما وفناء أهلهما»؛ لمخالفته الكتاب والسُّنَّة والإجماع بقوله:

(دَارَا) يعني: أنَّ ممَّا يجب اعتقادُهُ أنَّ كلًّا مِنَ الجنَّة والنَّار بأراضيهما وسماواتهما، وما فيهما، دارا (خُلُودٍ) وإقامةٍ على التَّأبيد.

فتح القريب المجيد

(دَارَا خُلُودٍ . . . إلخ) يعني: أنَّ ممَّا يجب اعتقاده: أنَّ الجنَّة دارُ خلودٍ دائمٍ ونعيمٍ أبديٍّ للسَّعيد، وأنَّ النَّار دارُ خلودٍ دائمٍ وعقابٍ سرمديٍّ ـ أي: دائم ـ للشَّقيِّ، فـ«السَّعيد»: «مَن مات على الإسلام، وإن تقدَّم منه كفرٌ»، و«الشَّقيُّ»: «مَن مات على الكفر، وإن عاش طول عمره على الإيمان».

والدَّليلُ على ذلك: الكتاب والسُّنَّة وإجماع الأمَّة:

ـ فمِن الكتاب قوله تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ ﴿١٠٥﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا﴾ إلى قوله تعالى: ﴿عَطَاءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ﴾ [هود: ١٠٥ ـ ١٠٨]؛ أي: مقطوعٍ، والاستثناءُ في قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١٠٨] قيل: منقطعٌ؛ لأنَّ سموات الدُّنيا وأرضَها زائلتان، وقيل: ما دامت السَّموات والأرض في الآخرة؛ لبقائهما حينئذٍ.

شرح الصاوي

قوله: (دَارَا خُلُودٍ) أي: إقامة وتأبيد، وفي ذلك ردٌّ على الجَهميَّة القائلين بفنائهما، وفناء أهلهما، وهم كفَّار.

وقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا﴾ [هود: ١٠٦، ١٠٧] الآيات، فالمراد بـ«السَّموات والأرض»: سقف النَّار وأرضها، وسقف الجنَّة وأرضها، لا سماء الدُّنيا وأرضها؛ لتبدُّلهما قبل الدُّخول، وقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١٠٧] أي: بدخولهم النَّار أوَّلاً، ثمَّ يخرجون منها؛ أي: فخلودهم إمَّا من غير سابقة عذاب، أو مع سابقة عذاب.

تحفة المريد

قوله: (دَارَا خُلُودٍ) أي: دارا إقامةٍ مُؤبَّدةٍ.

وردَّ المصنِّف بذلك على الجهميَّة؛ وهم منسوبون لجَهْمٍ، اسم رجلٍ، يقولون بفنائهما وفناء أهلهما، وهم كفَّارٌ؛ لمخالفتهم للكتاب والسُّنَّة.

(لِلسَّعِيْدِ) السَّابق تفسيره بأنَّه: «مَن مات على الإسلام، وإن تقدَّم منه كفرٌ، فهو راجعٌ للجنَّة».

(وَالشَّقِيْ) السَّابق بيانه بأنَّه: «مَن مات على الكفر، وإن عاش طول عمره على الإيمان، فهو راجعٌ للنَّار»؛ لقوله تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ﴾ [هود: ١٠٥] الآية، وللأحاديث الواردة بذلك البالغ مجموعها عدد التَّواتر، وإن كانت تفاصيلها آحاداً، وللإجماع.

فتح القريب المجيد

ـ وأمَّا الأحاديث: فقد بلغت مبلغ التَّواتر والقطع، وإن كانت تفاصيلُها آحاداً.

ـ وأمَّا الإجماع: فقدِ انعقد على خلود أهل الجنَّة في الجنَّة، وعلى خلود أهل النَّار في النَّار.

فإن قيل: القُوَى الجسمانيَّةُ متناهيَةٌ، فلا تقبل خلود الحياة، وأيضاً الرُّطوبة الَّتي هي مادَّة الحياة تفنى بالحرارة ـ لأنَّ النَّار طبعُها تفريقُ المجتمِع كالذَّهب مثلاً، واجتماعُ المتفرِّق كالتِّبر مثلاً ـ؛ سيَّما حرارةُ نار جهنَّم، فتُفضي إلى الفناء ضرورةً، وأيضاً بقاءُ الحياة مع دوام الإحراق خروجٌ عن قضيَّة العقل.

وأجيب: بأنَّ هذه قواعد فلسفيَّةٌ غيرُ مسلَّمةٍ عند المِلِّيِّين، فإسناد الحوادث كلِّها إلى القادر المختار، وعلى تقدير عدم تناهي القوى وزوال الحياة؛ لجواز أن يخلق الله البدل، فيدوم الثَّواب والعقاب؛ قال الله تعالى: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ﴾ [النساء: ٥٦] أي: عذابها كما كانت، وإلَّا كان فيه تعذيبُ مَن لم يُذنب، وهو ظلمٌ، والله سبحانه وتعالى منزَّهٌ عنِ الظُّلم.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وقوله: (لِلسَّعِيْدِ وَالشَّقِيْ) أي: فالجنَّةُ دارُ خلودٍ للسَّعيد، وهو مَن مات على الإسلام وإن تقدَّم منه كُفْرٌ.

ـ ودخل في «السَّعيد»: عصاةُ المؤمنين، فدار خلودهم الجنَّةُ، فلا يخلدون في النَّار إنْ دخلوها، بل لا يدوم عذابهم فيها مُدَّة بقائهم؛ لأنَّهم يموتون بعد الدُّخول بلحظةٍ، ما يعلم إلَّا اللهُ مقدارَها، فلا يَحْيَون حتَّى يخرجوا منها [أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٨٥) من حديث أبي سعيد ﷺ]، والمرادُ بـ«موتهم»: أنَّهم يفقدون إحساس ألم العذاب، لا أنَّهم يموتون موتاً حقيقيًّا بخروج الرُّوح، وبعضهم اختار أنَّهم يموتون حقيقةً.

• فأمَّا قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ شَقُواْ فَفِي ٱلنَّارِ﴾ [هود: ١٠٥]، فقد علمت ما دلَّت عليه آنفاً، وأمَّا الآية الثَّانية [﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ سُعِدُواْ فَفِي ٱلْجَنَّةِ خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ عَطَآءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ﴾] فمعناها: أنَّ السُّعداء يكونون في الجنَّة خالدين فيها دوام خلود سماوات الجنَّة وأرضها، إلَّا ما شاء ربُّك زيادةً على المكث الدَّائم مِنَ النِّعم السَّنيَّة وغيرها ممَّا أعدَّه الله تعالى فيها لأوليائه، وأعلاه الرِّضا والنَّظر إلى وجه الله الكريم.

وقوله: ﴿عَطَآءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ﴾ [هود: ١٠٨] أي: غير مقطوعٍ، وهذا أصحُّ ما قيل في الآيتين.

فتح القريب المجيد

ودخل في قول النَّاظم: «لِلسَّعِيدِ وَالشَّقِيِّ»: مَن كان منَ الجنِّ أيضاً، فالصَّحيح أنَّهم يدخلون الجنَّة ويتنعَّمون فيها بالأكل والشُّرب وغيرهما، وبه قال الحسن البصريُّ وغيره، وقال بعضهم: بل يكون ثوابهم أن ينجوا من النَّار، ثمَّ يقال لهم: كونوا تراباً كالبهائم، والرَّاجحُ الأوَّل.

والنَّاس في الموقف يكونون على الحالة الَّتي ماتوا عليها، فإذا دخلوا الجنَّة دخلوها شباباً جرداً مرداً أبناءَ ثلاثٍ وثلاثين على عِظَم آدم، طولُ كلِّ واحدٍ منهم ستُّون ذراعاً في عرض سبعة أذرع، ثمَّ لا يزيدون ولا ينقصون، ولا يأكلون لجوعٍ، ولا يلبسون لبردٍ، بل للتَّلذُّذ والتَّنعم.

وأمَّا أجسام الكفَّار في النَّار فمختلفة المقادير، حتَّى ورد: «إِنَّ ضِرْسَ الكَافِرِ مِثْلُ أُحُدٍ، وَفَخِذَهُ مِثْلُ وَرْقَانَ» [أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٨٧٥٩) من حديث أبي هريرة ﷺ] جبلان بالمدينة.

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

والنَّارُ دارُ خلودٍ للشَّقيِّ، وهو مَن مات على الكفر، وإن عاش طول عمره على الإيمان.

ـ ودخل في «الشَّقيِّ»: الكافرُ الجاهل، والمعاندُ، ومَن بالغ في النَّظر فلم يصلْ إلى الحقِّ، وترك التَّقليد الواجبَ عليه.

ولا يدخل فيه أطفالُ المشركين، بل هم في الجنَّة على الصَّحيح من أقوالٍ كثيرةٍ، فمنها أنَّهم في النَّار، وقيل: على الأعراف، إلى غير ذلك من الأقوال.

وأمَّا أطفالُ المؤمنين ففي الجنَّة عند الجمهور، ومقابلُهُ: أنَّهم في المشيئة، وأنكر ذلك القولُ، وهذا في غير أولاد الأنبياء، وأمَّا أولاد الأنبياء ففي الجنَّة إجماعاً.

ولا فرقَ في السَّعيد والشَّقيِّ بين الإنس والجنِّ.

● واعلم أنَّ دخول الجنَّة لا يكون جزاءً عن عمل؛ لقوله ﷺ: «لَنْ يَدْخُلَ أَحَدٌ الْجَنَّةَ بِعَمَلِهِ» قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «وَلاَ أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللهُ بِرَحْمَةٍ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٤٦٣)، ومسلم في «صحيحه» (٢٨١٦)، من حديث أبي هريرة ﷺ].

وأمَّا قوله تعالى: ﴿ٱدْخُلُوا ٱلْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢]، وقوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِىٓ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف: ٧٢]:

ـ فمِن تعليق الأسباب على مسبَّباتها، ومعلومٌ أنَّ الكلَّ منه سبحانه وتعالى، فمَن نظر إلى توقُّف دخول الجنَّة على العمل قال: «إنَّه دخل بعمله»، ومَن نظر إلى خالق السَّبب قال: «إنَّه دخلها بفضله عزَّ وجلَّ ورحمته»؛ قاله سيِّدي عبد الوهاب الشَّعرانيُّ رحمه الله [في «اليواقيت والجواهر» (٢/ ٦٧٥)].

ـ أوِ المُثبَت في الآية: دخولُ الجنَّة بالعمل المقبول، والمنفِيُّ في الحديث: دخولُها بالعمل المجرَّد عنِ القَبول، والقَبول إنَّما هو برحمته سبحانه وتعالى؛ إذ هو الموفِّق للأعمال والإخلاص فيها.

فتح القريب المجيد

وفي الحديث: «إِذَا اشْتَهَى الْمُؤْمِنُ الْوَلَدَ فِي الْجَنَّةِ، كَانَ حَمْلُهُ وَوَضْعُهُ وَسِنُّهُ فِي سَاعَةٍ» أخرجه التِّرمذيُّ [في «سننه» (٢٥٦٣)] عن أبي سعيدٍ الخدريِّ ﷺ؛ قال: وهو حسنٌ غريبٌ.

والأكثرون على أنَّ الجنَّة فوق السَّماوات السَّبع وتحت العرش، وأنَّ النَّار تحت الأرضين السَّبع.

والحقُّ أنَّ دخول الجنَّة لا يكون جزاءً في مقابلة عَمَلٍ، وإنَّما يكون بفضل الله ورحمته، وأمَّا رفعُ الدَّرجات فيها فبالأعمال.

ولا تزال الغمومُ تعتري أهلَ الجنَّة، كما أنَّ الرَّجاء لا يزال يعتري أهل النَّار، حتَّى ينادي منادٍ: «يا أهل الجنَّة اشربوا فيشربوا، ويا أهل النَّار اشربوا فيشربوا»، فيُذْبَح الموت على الصِّراط بين يدي النَّبيِّ ﷺ، وفي ذابحه قولان: أحدهما: أنَّه سيِّدُنا يحيى بن زكريَّا، والآخر: أنَّه جبريل، على نبيِّنا وعليهما أفضل الصَّلاة والسَّلام.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ويدلُّ على ما ذُكر ـ من أنَّ الجنَّة دارُ خلودٍ للسَّعيد، والنَّارَ دارُ خلودٍ للشَّقيِّ ـ قولُه تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ شَقِىٌّ وَسَعِيدٌ﴾ [هود: ١٠٥ ـ ١٠٧] الآيات، والمرادُ بـ«السَّموات والأرض» في هذه الآيات: سقفُ النَّار وأرضُها، وسقفُ الجنَّة وأرضُها، لا سماءُ الدُّنيا وأرضُها لتبدُّلهما.

ـ أوِ المرادُ فيها: دخولُ الجنَّة باعتبار درجاتها؛ إذ هي إنَّما تُنال بالأعمال، والمنفِيُّ فيه: أصل دخول الجنَّة بها، وإنَّما هو بفضله سبحانه وتعالى.

ـ و«الباء» في الآية للسَّبب العاديِّ، وفي الحديث للسَّبب الحقيقيِّ.

ـ وكان الشَّيخ أبو مدين كَلَلهُ يقول: «يدخل الجنَّةَ السُّعداءُ بفضل الله تعالى، ويدخل الأشقياءُ النَّارَ بعدل الله تعالى، وكلُّ أحدٍ ينزل في داره بالأعمال، ويخلد فيها بالنِّيَّات». اهـ [في «اليواقيت والجواهر» (٢/ ٦٧٥)].

● ويتصوَّر الخلود الدَّائم والنَّعيم الأبديُّ، وكذلك العذابُ السَّرمديُّ، بتجدُّد حالاتٍ بَعد أُخَر على الدَّوام، وعدمُ تناهيه فيما لا يزال يُدركه العقل المجرَّد.

● وإذا دخل أهل الجنَّةِ الجنَّةَ دخلوها شُبَّاناً جُرْداً مُرْداً كُحْلاً أبناء ثلاث وثلاثين سنةً، لا يفنى شبابهم، ولا تَبْلى ثيابهم، ويكونون على عِظَم سيِّدنا آدم ﷺ طُولُ كلِّ واحدٍ منهم سِتُّون ذراعاً في عرض سبعة أذرعٍ، ثمَّ لا يزيدون ولا ينقصون، لا يأكلون لجوعٍ، ولا يشربون لعطشٍ، ولا يلبسون لبردٍ، بل كلُّ ذلك للتَّنعُّم والتَّلذُّذ.

وأمَّا أجسام الكفَّار في النَّار فقد علمت حالها.

● وقيل في قوله تعالى: ﴿وَعِندَهُمْ قَٰصِرَٰتُ ٱلطَّرْفِ عِينٌ ﴿٤٨﴾ كَأَنَّهُنَّ بَيْضٌ مَّكْنُونٌ﴾ [الصافات: ٤٨، ٤٩]: إنَّه تشبيهٌ لألوان أهل الجنَّة، شبَّهَهُنَّ ببَيض النَّعام المكنون في عُشِّه، ولونُها بياضٌ به صُفرةٌ حَسَنةٌ.

فتح القريب المجيد

وقول النَّاظم: «لِلسَّعِيد» راجعٌ للجنَّة، وقوله: «لِلشَّقِي» راجعٌ للنَّار، المشارِ إليهما في النَّظم بالتَّثنية في قوله: «دَارَا»، وقولُ النَّاظم كَلَلهُ: «مَهْمَا بَقِي» فـ«مهما» فيه: إمَّا شرطيَّةٌ والجواب محذوفٌ؛ أي: مهما بقي واحدٌ منَ الجنسين في واحدةٍ منَ الدَّارين، وإمَّا أنَّها جُرِّدت عنِ الشَّرطيَّة، وإن كان مرغوباً عنه، فيليق بها هنا المصدريَّة والظَّرفيَّة مثل: «ما».

❁ ❁ ❁

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

فإن قلت: لونُ أهل الجنَّة أشرف الألوان، فلِمَ لم تكن ألوانهنَّ البياض المُشرَب بالحمرة، كلونه ﷺ، بل بالصُّفرة؟

فأجاب ابن حجر [الهيتمي] رحمه الله: بأنَّ اللَّون واحدٌ، وإنَّما اختلف بما شِيْبَ به، وحكمتُهُ ـ والله تعالى أعلم ـ: أنَّ الشَّوب بالحمرة يَنشأ عنِ الدَّم وصَفائه واعتِدال جريانه في البدن وعروقه، وهو مِنَ الفضلات الجيِّدة الَّتي تنشأ عن أغذية هذه الدَّار، فناسبَ الشَّوبَ به فيها، وأمَّا الشَّوبُ بالصُّفرة الَّتي تورثُ البياضَ صفاءً وصقالةً، فلا ينشأ عادةً عن غذاءٍ مِن أغذية هذه الدَّار، فناسب أن يختصَّ الشَّوبُ به في تلك الدَّار، فظهر أنَّ الشَّوب في كلٍّ مِنَ الدَّارين بما يناسبها. اهـ [«أشرف الوسائل إلى فهم الشمائل» (ص: ٤٣)]، والله أعلم.

● ويؤخذ مِن قوله تعالى: ﴿وَلَلْآخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَٰتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٢١] مع قوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَٱلْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰٓ﴾ [الأعلى: ١٧] أنَّ اللَّذَّات الأخرويَّة لا تتقاصر عنِ اللَّذَّات الدُّنيويَّة، ولذَّاتُ الدُّنيا كانت مِن ثلاثة أوجهٍ: حِسِّيَّةٍ، خياليَّةٍ، عقليَّةٍ؛ فلا مانع أن يخلق الله سبحانه وتعالى لأهل الجنَّة إدراكاتٍ أُخَر زائدةً على هذه المدارك، يُدركون بها ما أخفى لهم مِن قرَّة أعين فضلاً مِنَ الله تعالى ونعمة.

ـ واللَّذَّةُ الحِسِّيَّة: كلذَّة الطَّعام والشَّراب بالذَّوق، وكلذَّة النِّكاح وسائر الملموسات باللَّمس، وكلذَّة الألوان والصُّور الحِسان بالعين، وكلذَّة المشمومات بالشَّمِّ، وكلذَّة الأصوات والألحان بالسَّمع، فمَن تلذَّذ بالحواسِّ الخمس فهو الَّذي كَمُل عيشه.

ـ واللَّذَّةُ الخياليَّة: كما إذا تخيَّل أحدُنا شيئاً تمنَّاه فيتلذَّذ به، بل ربَّما رأى الشَّيء الَّذي يَهواه في منامه فيتلذَّذ به، ولأجل ما في هذه مِن الأباطيل والأكاذيب ذكر بعضهم أنَّها لا تكون في الجنَّة؛ لأنَّها دارُ صِدْقٍ، وكلُّ ما يشتهيه أهلُ الجنَّة يجدونه عِياناً في الحال، فلا يكون لهم أمنيةٌ، بلِ التذاذهم يكون بالموجود المشاهد، لا بالمفقود المُتمنَّى المتخيَّل.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

ـ واللَّذَّةُ العقليَّة: هي ألذُّ الأشياء وأقواها وأسرُّها للنَّفس، ويُعتبرُ ذلك بلذَّة الفَهم والعِلم، فإنَّك إذا أدركت مسألةً كانت قد أشكلت عليك، تجد في قلبك ونفسك لذَّةً عظيمةً لا يعادلها شيءٌ مِن لذَّات الدُّنيا، وكذلك الآلام في النَّار ـ والعياذ بالله تعالى ـ.

● وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفاً بِغَيْرِ حِسَابٍ، زُمْرَةٌ وَاحِدَةٌ عَلَى صُورَةِ القَمَرِ، وَهُمُ الَّذِينَ لاَ يَسْتَرْقُونَ، وَلاَ يَتَطَيَّرُونَ، وَلاَ يَكْتَوُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» [أخرجه البخاري بنحوه في «صحيحه» (٦٥٤٢)، ومسلم بنحوه في «صحيحه» (٢١٧)].

وفي «صحيح مسلم» [لم أجده]: «سَبْعُونَ أَلْفاً، مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ سَبْعُونَ أَلْفاً» [أخرجه بنحوه أحمد في «مسنده» (٢٢) من حديث أبي بكر رضي الله عنه].

وقد جاء أيضاً: «لَيَدْخُلَنَّ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفاً مُتَمَاسِكِينَ، آخِذٌ بَعْضُهُمْ بَعْضاً، لَا يَدْخُلُ أَوَّلُهُمْ حَتَّى يَدْخُلَ آخِرُهُمْ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٥٤٣) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه]، وهذه الرِّواية تدلُّ على سعة باب الجنَّة.

وروى الشَّيخان وغيرهما: مِن حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ مَا بَيْنَ المِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الجَنَّةِ، كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرٍ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٧١٢)، ومسلم واللفظ له في «صحيحه» (١٩٤)]، وفي لفظ [مسلم في «صحيحه» (١٩٤)]: «إِنَّ مَا بَيْنَ المِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الجَنَّةِ إِلَى عِضَادَتَي البَابِ».

والمرادُ مِن هذا الحديث: أنَّ مَن ترك الكيَّ والرُّقى توكُّلاً على الله تعالى، ورضي بقضائه وقدره، كان في أرفع الدَّرجات مِنَ المحقِّقين بالإيمان، ودخل الجنَّة بغير حسابٍ، ووجهُه مُضيءٌ كالقمر.

قال سيِّدي محيي الدِّين رحمه الله: والمراد بقوله ﷺ: «بِغَيْرِ حِسَابٍ»: أنَّ دخول الجنَّة لم يكن في حسابهم، ولا في خَلَدهم، ولا تخيَّلوه قطُّ، فبدا لهم خيرٌ مِنَ الله تعالى لم يكونوا يحتسبونه، وليس المرادُ به الحسابَ بين يدي الله عزَّ وجلَّ؛ نقله سيِّدي عبد الوهاب الشَّعرانيُّ ـ نفعنا الله تعالى بهما ـ [في «اليواقيت والجواهر» (٢/ ٦١٢)].

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

● ودخل في قول المصنِّف رحمه الله: «لِلسَّعِيدِ وَالشَّقِيْ» الإنسُ والجنُّ.

وأمَّا الملائكة عليهم الصَّلاة والسَّلام، فسُئِل عنهم الصَّفَّار مِن أئمَّة الحنفيَّة رحمه الله: أيكونون في الجنَّة؟ قال: نعم؛ لأنَّهم موحِّدون، وبعضهم يطوف حول العرش يسبِّحون بحمد ربِّهم، وبعضهم يبلِّغ السَّلام مِنَ الله تعالى على المؤمنين كما قال تعالى: ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ ﴿٢٣﴾ سَلَٰمٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى ٱلدَّارِ﴾ [الرعد: ٢٣، ٢٤]. [انظر: «الحبائك في أخبار الملائك» (ص: ٢٦٥)].

وسُئِل الحافظ الجلال السُّيوطيُّ رحمه الله عن قول مَن قال: «إنَّهم في دار الجنَّة تسمَّى: دار الخلد والجزاء» هل له أصل؟ فأجاب: بأنَّه لم يقف له على أصلٍ. وسُئل رحمه الله: هل يراهم المؤمنون في الجنَّة عند سلامهم عليهم؟ فأجاب: بأنَّهم يرونهم. [انظر: «الحبائك في أخبار الملائك» (ص: ٢٧٤)]

● كما دخل بـ«الشَّقِيْ» بالتَّفسير السَّابق: الكافرُ الجاهل والمعاند، وكذا مَن بالغ في الطَّلب والنَّظر، واستفرغ المجهود ولم ينل المقصود، فلم يصل إلى الحقِّ، خلافاً لِمَن زعم أنَّه معذورٌ ببذل وسعِه.

ـ ولا يدخل فيه: أطفالُ المشركين كما هو مذهب المحقِّقين؛ لأنَّهم في الجنَّة، والأحاديثُ الواردة فيهم أنَّهم في النَّار منسوخةٌ بقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

ـ وأمَّا أطفال المؤمنين ففي الجنَّة عند الجمهور.

ـ وأمَّا أولاد الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام ففي الجنَّة إجماعاً.

● وقد رأيت لبعض تلامذة الحافظ ابن حجر رحمه الله: أنَّه يدخل الجنَّة مِنَ الدَّوابِّ سبعٌ: البراق، وهدهد سيِّدنا سليمان عليه الصَّلاة والسَّلام، وناقة سيِّدنا صالح عليه الصَّلاة والسَّلام، وكلب أهل الكهف، وحمار العُزير عليه السَّلام، والكبش الَّذي فُدِي به سيِّدنا إسماعيل عليه الصَّلاة والسَّلام، وبقرة بني إسرائيل.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

● فإن قلت: إذا دخل سائر الأمم الجنَّة، فهل يختلطون فيها أم لا؟

فأجاب النَّجم ﷺ: بأنَّه لم يقف على تصريح في ذلك، وظواهرُ الأحاديث تقتضي أنَّهم سواءٌ في الجنَّة، وإن كان لكلٍّ قصرٌ أو محلٌّ يختصُّ به.

ـ وقد ورد أنَّ رسول الله ﷺ قال: «أَنْتُمْ ثُلُثُ أَهْلِ الجَنَّةِ» [أخرجه البخاري بنحوه في «صحيحه» (٣٣٤٨) من حديث أبي سعيد ﷺ]، وَإِنَّهُمْ «نِصْفُ أَهْلِ الجَنَّةِ» [من الرواية السابقة]، وَإِنَّهُمْ «ثُلُثَا أَهْلِ الجَنَّةِ» [بمعناه ما أخرجه الترمذي في «سننه» (٢٥٤٦) من حديث بريدة ﷺ]، وفي حديث بهز بن حكيم ﷺ [أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠١٢)]: «أَهْلُ الجَنَّةِ مِئَةٌ وَعِشْرُونَ صَفًّا، أَنْتُمْ ثَمَانُونَ مِنْهَا».

وقد ورد في أثناء حديث الطَّبرانيِّ [في «المعجم الأوسط» (٨٦٣٥) من حديث أبي الدرداء ﷺ]: «إِنَّ جَنَّةَ عَدْنٍ لَا يَكُونُ فِيهَا أَحَدٌ إِلَّا الأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالشُّهَدَاءُ وَالصِّدِّيقُونَ».

● وفُهِم مِن تخصيص دوام العذاب بالشَّقيِّ بالذِّكر أنَّ عصاة المؤمنين الَّذين أراد الله إدخالهم النَّار لا يدوم عذابهم بدوام بقائهم فيها، بل يموتون بعد الدُّخول، كما تسمعه الآن.

● وأوَّلُ داخلِ الجنَّةَ نبيُّنا محمَّد ﷺ.

فداخلُ النَّار (مُعَذَّبٌ) فيها بنوعٍ مِن أنواع عذابها، أو بأنواع متعدِّدةٍ منه، مدَّة بقائه فيها.

ـ وفي «الصَّحيح» [البخاري في «صحيحه» (٦٥٦١)، ومسلم في «صحيحه» (٢١٣)]: مِن حديث النُّعمان بن بشير ﷺ [قال]: سمعت النَّبيَّ ﷺ يقول: «إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَاباً يَوْمَ القِيَامَةِ لَرَجُلٌ تُوضَعُ فِي أَخْمَصِ قَدَمَيْهِ جَمْرَةٌ» وفي لفظ [البخاري في «صحيحه» (٦٥٦٢)]: «جَمْرَتَانِ يَغْلِي ـ مِنْهَا، أو ـ مِنْهُمَا دِمَاغُهُ كَمَا يَغْلِي المِرْجَلُ وَالقُمْقُمُ».

ـ وفيه أيضاً [البخاري في «صحيحه» (٣٣٣٤)، ومسلم في «صحيحه» (٢٨٠٥)]: مِن حديث أنس ﷺ عنِ النَّبيِّ ﷺ قال: «إِنَّ اللهَ يَقُولُ لِأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَاباً: لَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ كُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَقَدْ سَأَلْتُكَ مَا هُوَ أَهْوَنُ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ، أَنْ لَا تُشْرِكَ بِي، فَأَبَيْتَ إِلَّا الشِّرْكَ».

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

قوله: (مُعَذَّبٌ) أي: بأنواع العذاب، فلا خصوصية للنَّار، بل يعذَّبون بالزَّمهرير والحيَّات والعقارب وغير ذلك.

تحفة المريد

. . . .

وداخلُ الجنَّة (مُنَعَّمٌ) فيها بنوعٍ مِن أنواع نعيمها، أو بأنواع متعدِّدةٍ منه، مدَّة إقامته بها بعد دخوله.

(مَهْمَا بَقِيْ) واحدٌ مِنَ الفريقَين في أحد الدَّارين، فهو دائمٌ له أحدُ الأمرين.

ـ وفي «الصَّحيح» [البخاري في «صحيحه» (٦٥٧١)، ومسلم في «صحيحه» (١٨٦)]: مِن حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجاً مِنْهَا، وَآخِرَ أَهْلِ الجَنَّةِ دُخُولاً: رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ كَبْواً، فَيَقُولُ اللَّهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الجَنَّةَ، فَيَأْتِيهَا، فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلْأَى، فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلْأَى، فَيَقُولُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الجَنَّةَ، فَيَأْتِيهَا فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلْأَى، فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلْأَى، فَيَقُولُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الجَنَّةَ، فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا وَعَشَرَةَ أَمْثَالِهَا ـ أَوْ: إِنَّ لَكَ مِثْلَ عَشَرَةِ أَمْثَالِ الدُّنْيَا ـ فَيَقُولُ: تَسْخَرُ مِنِّي وَأَنْتَ المَلِكُ الدَّيَّانُ»، قال عبد الله: فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، وَكَانَ يَقُولُ ﷺ: «ذَاكَ أَدْنَى أَهْلِ الجَنَّةِ مَنْزِلَةً».

واسمُ هذا الرَّجل: «جُهينة»، وقيل: «هناد»، وكان نبَّاشاً، فإذا دخل الجنَّة قال أهلها: «عند جهينة الخبر اليقين».

❁ ❁ ❁

فتح القريب المجيد

....

شرح الصاوي

قوله: (مُنَعَّمٌ) أي: بأنواع النَّعيم، وأعلاه رؤيةُ وجه الله الكريم.

❁ ❁ ❁

تحفة المريد

وقوله: (مُعَذَّبٌ مُنَعَّمٌ) أي: فداخلُ النَّار مُعذَّبٌ فيها بأنواع العذاب ك: الزَّمهرير والحيَّات والعقارب وغيرِ ذلك. . . وداخلُ الجنَّة مُنَعَّمٌ فيها بأنواع النَّعيم، وأعلاه رؤيةُ وجه الله الكريم.

وقوله: (مَهْمَا بَقِيْ) أي: مدَّة بقاء كلٍّ من الفريقين في إحدى الدَّارين.

وما يُقال: يتمرَّن أهل النَّار بالعذاب، حتَّى لو أُلقوا في الجنَّة لتألَّموا، مدسوسٌ على القوم؛ كيف وقد قال تعالى: ﴿فَذُوقُواْ فَلَن نَّزِيدَكُمْ إِلَّا عَذَابًا﴾ [النبأ: ٣٠]؟

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

فائدةٌ: النَّاسُ يكونون في الموقف على حالتهم الَّتي ماتوا عليها، ثمَّ يدخل المؤمنون الجنَّة جُرْداً مُرْداً أبناء ثلاث وثلاثين سنةً، طولُ كلِّ واحدٍ منهم ستُّون ذراعاً، وعرضه سبعة أذرعٍ، ثمَّ لا يزيدون ولا ينقصون، وأمَّا أجسامُ الكفَّار فمختلفة المقادير، حتَّى ورد أنَّ ضِرْسَ الكافر في النَّار مثلُ أُحُدٍ [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٨٥١) من حديث أبي هريرة]، وفخذه مثل وَرِقَانٍ؛ وهما جبلان بالمدينة، كما في «شرح المصنِّف» [«هداية المريد» (٢/١١١٣)].

✽ ✽ ✽

[حَوْضُ النَّبِيِّ ﷺ]

(١١١) إِيمَانُنَا بِحَوْضِ خَيْرِ الرُّسُلِ ... حَتْمٌ كَمَا قَدْ جَاءَنَا فِي النَّقْلِ
(١١٢) يَنَالُ شُرْباً مِنْهُ أَقْوَامٌ وَفَوْا ... بِعَهْدِهِمْ، وَقُلْ: يُذَادُ مَنْ طَغَوْا

ولمَّا كان حوض النَّبيِّ ﷺ ممَّا يجب الإيمان به، صرَّح به المصنِّف رحمه الله ردًّا على المعتزلة النَّافين له بقوله:

(إِيْمَانُنَا) وتصديقُنا معاشرَ المكلَّفين (بِـ)ـثبوت (حَوْضٍ).

وهو: «جسمٌ مخصوصٌ بعد الصِّراط، يشعُب فيه ميزابان مِنَ الجنَّة».

أمرُ وروده مفوَّضٌ لـ(ـخَيْرِ) وأفضل (الرُّسُلِ) وهو نبيُّنا محمَّدٌ ﷺ.

(حَتْمٌ) أي: واجبٌ، فيُثاب عليه الآتي به [أي: الآتي بالإيمان به]، ويبدَّع ويفسَّق جاحده.

فتح القريب المجيد

(إِيْمَانُنَا بِحَوْضِ خَيْرِ الرُّسُلِ حَتْمٌ ...إلخ) يعني: ممَّا يجب الإيمان به: حوضُ النَّبيِّ ﷺ الَّذي يُعطاه في الآخرة، تَرِدُهُ أمَّته، مَن شرب منه لا يظمأ أبداً، وهو حقٌّ ثابتٌ بالنَّقل الصَّحيح، ففي «البخاري» من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: «حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ، وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ، مَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ المِسْكِ، وَكِيزَانُهُ أَكْثَرُ مِنْ نُجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَا يَظْمَأُ أَبَداً» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٥٧٩)، ومسلم في «صحيحه» (٢٢٩٢)]، وفي روايةٍ لأحمد [في «مسنده» (٦١٦٢) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما]: «إِنَّ الحَوْضَ كَمَا بَيْنَ عَدَنَ وَعَمَّانَ»، وفي رواية «الصَّحيحين»: «مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالمَدِينَةِ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٥٩١)، ومسلم في «صحيحه» (٢٢٩٨)، من حديث حارثة رضي الله عنه]، وفي رواية لهما أيضاً: «مَا بَيْنَ المَدِينَةِ وَعَمَّانَ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٣٠٣) من حديث أنس رضي الله عنه]، وفي روايةٍ: «مَا بَيْنَ مَكَّةَ وَأَيْلَةَ» [أخرجه احمد في «مسنده» (٦٨٧٢) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما]، وأَيْلَة: اسمٌ للعقبة الَّتي في طريق الحاجِّ المصريِّ

شرح الصاوي

قوله: (إِيْمَانُنَا بِحَوْضِ خَيْرِ الرُّسُلِ حَتْمٌ) أي: يجب علينا الإيمان بحوض نبيِّنا ﷺ، مَن أنكره فُسِّق وبُدِّع، وهو كبيرٌ متَّسعٌ، طوله شهر، وعرضه كذلك، وزواياه سواء.

تحفة المريد

قوله: (إِيْمَانُنَا بِحَوْضِ خَيْرِ الرُّسُلِ حَتْمٌ) أي: تصديقنا بالحوض الَّذي يُعطاه في الآخرة أفضل المرسلين ـ وهو نبيُّنا محمَّد ﷺ ـ واجبٌ، لكن لا يكفر مَن أنكره، وإنَّما يفسَّق، وقد نفته المعتزلة، ولذلك أشار المصنِّف للرَّدِّ عليهم

ـ وفي حديث سيِّدنا عليٍّ ﵁ [في «الأمالي ـ الشيخ الصدوق» من مصادر الشيعة (ص: ٥٦)] قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَمْ يُؤمِنْ بِحَوْضِي فَلَا أَوْرَدَهُ اللهُ حَوْضِي» الحديث.

ثُمَّ بيَّن أنَّ الوجوب سمعيٌّ بقوله:

(كَمَا) أي: لأجل النَّصِّ الَّذي (قَدْ جَاءَنَا) ووَرَدَ إلينا ممَّا يبلغ مجموعه التَّواتر المعنويَّ، وإن كانت تفاصيلُهُ آحاداً (فِي النَّقْلِ).

ففي «الصَّحيحين» [البخاري في «صحيحه» (٦٥٧٩)، ومسلم في «صحيحه» (٢٢٩٢) من حديث عبد الله بن عمرو ﵄]: «حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ، وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ، وَمَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ المِسْكِ، وَكِيزَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ، فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَا يَظْمَأُ بَعْدَهُ أَبَداً».

فتح القريب المجيد

بينها وبين مصر نحو ثمانية أيَّامٍ، وأمَّا إِيلِيَا فاسم بيت المقدس، وفي روايةٍ لابن ماجه: «مَا بَيْنَ المَدِينَةِ إِلَى بَيْتِ المَقْدِسِ» [أخرجه ابن ماجه في «سننه» (٤٣٠١) من حديث أبي سعيد ﵁]، وفي روايةٍ: «مَا بَيْنَ جَرْبَاءَ وَأَذْرُحَ» [أخرجه أحمد في «مسنده» (٤٧٢٣) من حديث عبد الله بن عمر ﵄].

شرح الصاوي

قوله: (كَمَا قَدْ جَاءَنَا فِي النَّقْلِ) ففي الحديث: «حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ، وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ، مَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ المِسْكِ، وَكِيزَانُهُ أَكْثَرُ مِنْ نُجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَا يَظْمَأُ أَبَداً» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٥٧٩)، ومسلم في «صحيحه» (٢٢٩٢)، من حديث عبد الله بن عمرو ﵄].

تحفة المريد

وهو جسمٌ مخصوصٌ كبيرٌ متَّسعُ الجوانب يكون على الأرض المُبدَّلة؛ وهي الأرض البيضاء كالفِضَّة، مَنْ شَرِب منه لا يظمأ أبداً، تَرِدُهُ هذه الأمَّة، وقد ورد أنَّ لكلِّ نبيٍّ حوضاً تَرِدُهُ أمَّته، فعن الحسن مرفوعاً: «إنَّ لكلِّ نبيٍّ حوضاً، وهو قائمٌ على حوضه، وبيده عصا يدعو مَنْ عرف من أمَّته، ألا وإنَّهم يتباهون أيُّهم أكثر تَبَعاً، وإنِّي لأرجو أن أكون أكثرهم تَبَعاً» [أخرجه الترمذي في «سننه» (٢٤٤٣)]، وفي أثرٍ: أنَّ حوضه ﷺ أعرضُ الحِيضانِ وأكثرُها وارداً.

ـ وتخصيصُ حوض نبيِّنا ﷺ بالذِّكر لوروده بالأحاديث البالغة مبلغَ التَّواتر، بخلاف غيره لوروده بالآحاد.

وقوله: (كَمَا قَدْ جَاءَنَا فِي النَّقْلِ) أي: للنَّصِّ الَّذي قد ورد إلينا في المنقول عنه ﷺ؛ ففي «الصَّحيحين» من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ﵄: «حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ، وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ، مَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ المِسْكِ، وَكِيزَانُهُ أَكْثَرُ مِنْ نُجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَا يَظْمَأُ أَبداً» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٥٧٦)، ومسلم في «صحيحه» (٢٢٩٢)].

فإن قلت: يُشكل على هذا:

- ما في الرِّواية الأخرى [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٥٧٧)، ومسلم في «صحيحه» (٢٢٩٩)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما]: «أَمَامَكُمْ حَوْضٌ كَمَا بَيْنَ جَرْبَاءَ وَأَذْرُحَ»، فـ«جَرْبَاء» - بفتح الجيم وسكون الرَّاء وموحَّدة مقصورٌ وممدودٌ -: قريةٌ بالشَّام، و«أَذْرُح» - بفتح الهمزة وسكون الذَّال المعجمة وضمِّ الرَّاء بعدها حاء مهملة -: قريةٌ بالشَّام أيضاً، وبينهما ثلاثة أميال.

- وأيضاً ما في الرِّواية الأخرى [أخرجه الترمذي في «سننه» (٢٤٤٤) من حديث ثوبان رضي الله عنه]: «حَوْضِي مِنْ عَدَنَ إِلَى عَمَّانَ البَلْقَاءِ»، فـ«عَدَن»: مدينةٌ باليمن، و«عَمَّان» - بفتح العين المهملة وتشديد الميم -: مدينةٌ قديمةٌ بالشَّام مِن أرض البلقاء.

فتح القريب المجيد

وليس هذا الاضطراب ممَّا يوجِبُ الضَّعفَ؛ لإمكان الجمع كما قال القاضي: بأنَّ هذا من اختلاف التَّقدير والتَّحديد، لا من الاختلاف في الرِّواية؛ لأنَّ ذلك لم يقع في حديثٍ واحدٍ فيعدُّ اضطراباً، وإنَّما جاء في أحاديثَ مختلفة عن غير واحدٍ منَ الصَّحابة سمعوه في مواطنَ مختلفة.

قال القرطبيُّ: لا يخطر ببالك أنَّ الحوض على هذه الأرض، وإنَّما يكون على الأرض المبدَّلة، على قدر مسافة هذه الأقطار الواردة في هذه الأحاديث، والأرضُ المبدَّلةُ أرضٌ بيضاءُ كالفضَّة لم يسفك بها دمٌ، ولم يظلم عليها أحدٌ.

شرح الصاوي

وقد ورد فيما أوحى الله إلى عيسى في صفة نبيِّنا ﷺ: له حوض أبعد من مكَّة إلى مطلع الشَّمس، فيه آنيةٌ مثل عدد نجوم السَّماء، وله لونُ كلِّ شراب الجنَّة، وطعمُ كلِّ ثمار الجنَّة.

واختُلف هل هو قبل الصِّراط أو بعده؟ وقيل: له حوضان؛ وفي الحقيقة: الواجبُ علينا اعتقادُ ثبوته، وجَهلُ تقدُّمِه على الصِّراط أو تأخُّرِه لا يضرُّ في الاعتقاد.

تحفة المريد

- وقد ورد تحديده بجهاتٍ مختلفةٍ، ففي روايةٍ لأحمد [في «مسنده» (٦١٦٢) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما]: «إِنَّ الحَوضَ كَمَا بَيْنَ عَدَن وَعُمَان»، وذلك نحو شهرٍ.

وفي رواية «الصَّحيحين»: «مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالمَدِينَةِ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٥٩١)، ومسلم في «صحيحه» (٢٢٩٨)، من حديث حارثة رضي الله عنه]، وذلك نحو شهرين.

وفي روايةٍ: «مَا بَيْنَ مَكَّةَ وَأَيْلَةَ» [أخرجه أحمد في «مسنده» (٦٨٧٢) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما]، وذلك نحو شهرٍ كالأولى.

فأجاب الحافظ الجلال السُّيوطيُّ رَحِمَهُ اللهُ: بأنَّ الأوَّل هو المعروف، فلا يعارضه ما ذُكر؛ على أنَّ لفظ الدَّارقطنيِّ [لم اجده]: «مَا بَيْنَ المَدِينَةِ وَبَيْنَ جَرْبَاءَ وَأَذْرُحَ»، وفي لفظٍ لغيره: «مِثْلُ مَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ جَرْبَاءَ وَأَذْرُحَ»، وبه يزول الإشكال. [اهـ] [«التوشيح شرح الجامع الصحيح» (٥/ ١٤٦)].

ـ قال القرطبيُّ: «وليس الاختلافُ الواقع في الرِّوايات في قدر الحوض اضطراباً، بل كلُّها تفيد أنَّه كبيرٌ متَّسعُ الجوانب، ولعلَّ ذكره ﷺ للجهات المختلفة بحسب مَن حضره ممَّن يعرف تلك الجهة، فخاطبَ كلَّ قومٍ بالجهة الَّتي يعرفونها». [اهـ] [«التذكرة» (٢/ ٧٠٦)].

ـ أو أنَّه ﷺ أخبر أوَّلاً بالمسافة اليسيرة، ثمَّ أُعلم بالمسافة الطَّويلة فأخبر بها، كأنَّ الله سبحانه وتعالى تفضَّل عليه باتِّساعه شيئاً فشيئاً، فيكون الاعتماد على ما يدلُّ على أطولها مسافةً؛ هذا محصَّل ما أشار إليه الإمام النَّوويُّ رَحِمَهُ اللهُ [انظر: «المنهاج شرح صحيح مسلم» (١٥/ ٥٨)].

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وفي روايةٍ لابن ماجه: «مَا بَيْنَ المَدِينَةِ إِلَى بَيْتِ المَقْدِسِ» [أخرجه ابن ماجه في «سننه» (٤٣٠١) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه]، وهو كالَّذي قبله.

ـ فقد تحدَّث المصطفى بحديث الحوض مرَّاتٍ، وذكر فيها تلك الألفاظ المختلفة، فكان يُخاطب كلَّ قومٍ بالجهة الَّتي يعرفونها، ولا تَنافي من حيث تقدير المسافة بنحو شهرٍ في بعض الرِّوايات، وبنحو شهرين في بعضٍ آخر؛ لأنَّ الله سبحانه وتعالى تفضَّل عليه باتِّساعه شيئاً فشيئاً، فأخبر ﷺ بالمسافة القصيرة أوَّلاً، ثمَّ أخبر بالمسافة الطَّويلة، والاعتمادُ على ما يدلُّ على أطولها(١) مسافةً، كما أشار إليه النَّوويُّ، وفيما أوحى الله تعالى إلى سيِّدنا عيسى عليه الصَّلاة والسَّلام من صفةِ نبيِّنا ﷺ: «له حوضٌ أبعدُ من مكَّةَ إلى مطلع الشَّمس، فيه آنيةٌ مثلُ عدد نجوم السَّماء، وله لونُ كلِّ شرابِ الجنَّة وطعمُ كلِّ ثمارها».

وقوله في هذه الرِّواية: «مثلُ عدد نجوم السَّماء»، لا ينافي قوله في الرِّواية السَّابقة: «أكثرُ من نجوم السَّماء»؛ لاحتمال أنَّه أخبر أوَّلاً بأنَّها مثل، ثمَّ أخبر ثانياً بأنَّها أكثر.

---

(١) قوله: (والاعتماد على ما يدلُّ على أطولها) أي: على الحديث الدَّالِّ على أطول تلك النَّواحي مسافةً، وهو أنَّ الحوض بين صنعاء والمدينة. اهـ أجهوري.

ـ وقيل: إنَّ سببَ هذا الاختلافِ الواقعَ في الرِّوايات ملاحظةُ اختلاف سرعةِ السَّير وعدمِها، فإنَّ البُرُدَ ـ يعني: الرُّسُل ـ عُهِد منهم مَن يقطع مسافة شهرٍ في عشرة أيَّام، ومسافة عشرة أيَّام في شهر وإن كان صحيحاً.

● وفيما أوحى الله تعالى إلى سيِّدنا عيسى عليه الصَّلاة والسَّلام مِن صفة نبيِّنا محمَّد ﷺ: «له حوضٌ أبعدُ من مكَّةَ إلى مطلع الشَّمس، فيه آنيةٌ مثلُ عدد نجوم السَّماء، وله لونُ كلِّ شرابِ الجنَّة وطعمُ كلِّ ثمارها».

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ومعنى كونه «له لون كلِّ شراب الجنَّة»: أنَّ بعضَه لونُه أحمر، وبعضَه لونه أبيض وهكذا. . . فلا يَرد: أنَّ فيه الجمعَ بين الأضداد، وهو ممتنعٌ.

ومعنى كونه «له طعمُ كلِّ ثمارها»: أنَّ له طعمَ الخوخ والموز والمشمش وغيرها. . . فمَن يشرب منه يجد طعم ثمار الجنَّة.

واختُلف في محلِّه:

ـ فقيل: قبل الصِّراط، وهو قول الجمهور وصحَّحه بعضهم؛ لأنَّ النَّاس يخرجون من قبورهم عِطاشاً فيرِدون الحوض للشُّرب منه.

ـ وقيل: بعده، وصحَّحه بعضهم؛ لأنَّه ينصبُّ فيه الماء من الكوثر؛ وهو النَّهر الَّذي في داخل الجنَّة، فيكون الحوض بعد الصِّراط بجانب الجنَّة، ولو كان قبله لحالت النَّار بينه وبين الماء الَّذي ينصبُّ فيه من الكوثر، وأُورد عليه: أنَّ الحوض إذا كان عند الجنَّة لم يُحتجْ للشُّرب منه، وأجيب: بأنَّهم يُحبَسون هناك لأجل المظالم الَّتي بينهم حتَّى يتحلَّلوا منها، وهو المسمَّى بموقف القِصاص.

ـ وقيل: له ﷺ حوضان: حوضٌ قبل الصِّراط، وحوضٌ بعده؛ وصحَّحه القرطبيُّ.

وهذا كلُّه لا يجب اعتقاده، وإنَّما يجب اعتقاد أنَّه ﷺ له حوضٌ، ولا يضرُّ الجهلُ بكونه قبل الصِّراط أو بعده.

(يَنَالُ) أي: يتعاطى (شُرْباً): إمَّا لدفع العطش، أو للتَّلذُّذ، أو لتعجيل المسرَّة، (مِنْهُ) أي: مِن ذلك الحوض الخارج عنِ الجنَّة (أَقْوَامٌ) جمع: «قَوْمٍ»، مراداً منه ما يعمُّ الذُّكور والإناث كالصِّغار والكبار.

(وَفَوْا) لله تعالى (بِعَهْدِهِمْ) وهو الميثاقُ الَّذي أخذه عليهم في الإيمان به وباليوم الآخر، واتِّباع دينه وشرائعه، وتصديق كتبه ورسله.

فتح القريب المجيد

(يَنَالُ شُرْباً مِنْهُ أَقْوَامٌ وَفَوْا بِعَهْدِهِمْ) معناه: أنَّه يشرب منه الجماعات الَّذين وفَوا الله بما أخذ عليهم العهد على الوفاء به، من الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، واتِّباع دينه وشرائعه؛ ذكوراً كانوا أو إناثاً، صغاراً كانوا أو كباراً.

وظاهرُ هذا الوصف يشمل جميع مؤمني الأمم السَّابقة، وظواهرُ الأحاديث خلافُه، وأنَّه لا يرِدُه إلَّا مؤمنو هذه الأمَّة، وأمَّا مؤمنو الأمَم السَّابقة فيرِدُون حياضَ أنبيائهم، ففي حديث التِّرمذيِّ [في «سننه» (٢٤٤٣) من حديث سَمُرة رضي الله عنه]: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوْضًا وَإِنَّهُمْ يَتَبَاهَوْنَ أَيُّهُمْ أَكْثَرُ وَارِدَةً، وَإِنِّي أَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ وَارِدَةً».

شرح الصاوي

قوله: (يَنَالُ شُرْباً مِنْهُ أَقْوَامٌ وَفَوْا بِعَهْدِهِمْ) أي: يشرب منه مَن آمن وصدَّق باليوم الآخر، واتَّبع سنَّة رسول الله ﷺ، ومات على ذلك، ولم يغيِّر ولم يبدِّل، ولم يتَّخِذ عقيدةً غير ما عليه النَّبيُّ ﷺ وأصحابُه.

تحفة المريد

قوله: (يَنَالُ شُرْباً مِنْهُ أَقْوَامٌ) أي: يتعاطى الشُّربَ من ذلك الحوض أقوامٌ، والمراد بهم ما يشمل الذُّكور والإناث.

وأحوالهم في الشُّرب مختلفةٌ: فمنهم مَن يشربُ لدفع العطشِ، ومنهم مَن يشرب للتَّلذُّذِ، ومنهم مَن يشرب لتعجيل المسرَّةِ.

وأطفالُ المسلمين ذكورُهم وإناثُهم حول الحوض وعليهم أقبية الدِّيباج، ومناديلُ من نورٍ، وبأيديهم أباريقُ الفِضَّة وأقداحُ الذَّهب، يَسقُون آباءهم وأمَّهاتِهم، إلَّا مَن سَخِطَ في فقدهم، فلا يُؤذَن لهم أن يُسقوه.

وقوله: (وَفَوْا بِعَهْدِهِمْ) وصفٌ لـ«أَقْوَامٌ»؛ أي: وفوا الله تعالى بعهدهم؛ وهو الميثاق الَّذي أخذه عليهم حين أخرجهم من ظهر سيِّدنا آدم عليه السَّلام: ﴿وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢]؛ أي: أنت ربُّنا، وأوَّل من قال «بلى» النَّبيُّ ﷺ

وظاهرُ الآثار: أنَّه لا يَرِدُهُ غيرُ هذه الأمَّة، فإنَّ لكلِّ نبيٍّ حوضاً تَرِدُهُ أمَّته.

وفي الحديث [أخرجه الترمذي في «سننه» (٢٤٤٤) من حديث ثوبان ﷺ]: «أَوَّلُ مَنْ يَرِدُ الحَوْضَ فُقَرَاءُ المُهَاجِرِينَ، الدُّنْسُ ثِيَاباً، الشُّعْثُ رُؤُوساً، الَّذِينَ لَا يَنْكِحُونَ المُتَنَعِّمَاتِ، وَلَا تُفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السُّدَدِ».

قال سيِّدي محيي الدِّين ﷺ: «وعلى قدر الشُّرب مِن علم الشَّريعة يكون الشُّرب مِنَ الحوض» [انظر: «اليواقيت والجواهر» (٢/ ٥٩٣)].

● ولم يبيِّن النَّاظم ﷺ وقت الشُّرب: هل هو قبل الصِّراط بعد الميزان أو قبله، أو بعد الصِّراط قبل الجنَّة، أو فيها؟ لتعارض الأقوال في تعيينه.

ـ قال الحافظ ابن حجر ﷺ: «وظاهر الأحاديث أنَّ الحوض بجانب الجنَّة؛ لينصبَّ فيه الماء مِنَ النَّهر الَّذي في داخلها» [اهـ] [انظر: «فتح الباري» (١١/ ٤٦٦)]، فلو كان قبل الصِّراط لحالت النَّارُ بينه وبين الماء الَّذي ينصب فيه مِنَ الكوثر.

فتح القريب المجيد

وروى ابنُ عبَّاسٍ ﷺ قال: سُئِلَ رسول الله ﷺ عن الوقوف بين يدي ربِّ العالمين: هل فيه ماء؟، فقال: «إِيْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ فِيهِ مَاءً، وَإِنَّ أَوْلِيَاءَ اللهِ لَيَرِدُونَ حِيَاضَ الأَنْبِيَاءِ، وَيَبْعَثُ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ بِأَيْدِيهِمْ عِصِيٌّ مِنْ نَارٍ يَذُودُونَ الكُفَّارَ عَنْ حِيَاضِ الأَنْبِيَاءِ» [أورده القرطبي في «التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة» (ص: ٧٠٣) من حديث ابن عباس ﷺ]، وفي حديث أبي هريرة ﷺ: قال ﷺ: «وَإِنِّي لَأَصُدُّ النَّاسَ عَنْهُ كَمَا يَصُدُّ الرَّجُلُ إِبِلَ النَّاسِ عَنْ حَوْضِهِ» قالوا: يا رسول الله أتعرِفُنا يومئذٍ؟ قال: «نَعَمْ، لَكُمْ سِيمَا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ مِنَ الأُمَمِ، تَرِدُونَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الوُضُوءِ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٦٠٤)].

وقال البكريُّ: «إنَّ لكلِّ نبيٍّ حوضاً إلَّا صالحاً، فإنَّ حوضه ضرعُ ناقته»، لكنَّ البكريَّ هذا متَّهمٌ في الحديث، لكن كلامه هنا صحيحٌ إلَّا قوله: «ضرع ناقته» فضعيفٌ؛ أي: فله حوض كحياض الأنبياء.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ ومعنى «وفائهم بعهدهم»: أنَّهم لم يُغيِّروه، ولم يُبدِّلوه حتَّى ماتوا، وهذا الوصف وإن شمل جميع مؤمني الأمم السَّابقة، لكنَّه خلافُ ظاهر الأحاديث، من أنَّه لا يرده إلَّا مؤمنو هذه الأمَّة؛ لأنَّ كلَّ أمَّةٍ إنَّما ترد حوض نبيِّها.

وما أورد عليه: مِن أنَّه إذا كان عند الجنَّة لم يحتج أحدٌ إلى الشُّرب منه؛ لأنَّهم بعد مجاوزة الصِّراط يدخلون الجنَّة.

يُجاب عنه: بأنَّهم يُحبسون هناك لأجل المظالم الَّتي بينهم، حتَّى يتحاللون منها، فيكون الشُّرب منه في موقف القِصاص.

وبالجملة فكلامُ العلماء مضطربٌ في ترتيب الحوض والميزان والصِّراط أيُّها قبل، وجهلُ التَّقدم والتَّأخُر في ذلك غيرُ قادحٍ في العقيدة بعد اعتقاد الثُّبوت، وما صحَّ مِن ذلك وجب اعتقاده.

(وَ) إذا قلت عنِ اعتقادٍ: إنَّ مَن مات على دين الإسلام، ولم يغيِّر ولم يبدِّل، ينالُ مِنَ الحوض شرباً ويَرِدُهُ، فـ(ـقُلْ) عنِ اعتقادٍ أيضاً:

إنَّه (يُذَادُ) عنه ـ بالذَّال المعجمة ـ أي: يُطرد، فلا يشرب منه (مَنْ) أي: أقوامٌ (طَغَوْا) بأن غيَّروا وبدَّلوا عهدهم المأخوذ عليهم، وهو الإسلام الَّذي ألزمهم اتِّباعَه، ولم يَقبل ممَّن بلغه

فتح القريب المجيد

وإنَّما خصَّ النَّاظم وجوب الإيمان بحوض نبيِّنا ﷺ دون حياض الأنبياء؛ لأنَّ الأحاديث الَّتي بلغت مبلغ التَّواتر إنَّما وردت فيه دون حياض بقيَّة الأنبياء.

وهل الحوض قبل الصِّراط أو بعده؟ تعارضت فيه الآثار، واختار أبو طاهر المكِّيُّ والقاضي عياض: أنَّه بعده، واختار القرافيُّ: أنَّه قبله، ورجَّح القرطبيُّ كلام القاضي، وهو الصَّحيح، والكوثرُ نهرٌ في الجنَّة، وماؤه ينصبُّ في الحوض.

واختُلِف في الحوض والميزان: أيُّهما قبل الآخر؟ والصَّحيح أنَّ الحوض قبل الميزان.

وبالجملة فجهل التَّقدُّم والتَّأخُر في الصِّراط والميزان والحوض غيرُ قادحٍ في العقيدة، بعد اعتقاد ثبوتهم، وما صحَّ من ذلك وجب اعتقاده.

(وَقُلْ: يُذَادُ مَنْ طَغَوْا) بالذَّال المعجمة، وراعى النَّاظم ﷺ في «طَغَوْا» معنى: «مِن»، والمعنى: أنَّه يُذادُ عنِ الحوض ـ أي: يُطرد عنه ـ الطُّغاة الَّذين غيَّروا العهدَ، ففي حديث مسلم

شرح الصاوي

قوله: (وَقُلْ: يُذَادُ مَنْ طَغَوْا) أي: يُطرد عنه مَن غيَّر وبدَّل في عقيدته، فالكافر بعقيدته لا يشرب منه، والمبتدِع يشرب منه بعد الرَّدِّ، وورد: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوْضاً تَرِدُهُ أُمَّتُهُ» [اخرجه الترمذي في «سننه»

تحفة المريد

قوله: (وَقُلْ: يُذَادُ مَنْ طَغَوْا) أي: وقُلْ قولاً باطنيًّا؛ وهو الاعتقاد: يُطرد عنه أقوامٌ ظلموا أنفسهم بأن غيَّروا وبدَّلوا عهدهم الَّذي أخذه الله عليهم

[أي: دين الإسلام] ديناً غيره، كما وردت بذلك الآثار الصَّحيحة والحسنة البالغ مجموعها مبلغ التَّواتر المعنويِّ، وكلُّ ما هو كذلك فالإيمان به واجبٌ.

فكلُّ مَنِ ارتدَّ عن دين الإسلام ـ والعياذُ بالله تعالى ـ، أو أحدث فيه ما لا يرضاه الله تعالى ولم يأذن فيه، فهو مِنَ المطرودين عنه، وأشدُّهم طرداً مَن خالف جماعة المسلمين كالخوارج على اختلاف فرقها، والرَّوافض على تباين ضلالها، والمعتزلة على أصناف أهوائها، فكلُّ هؤلاء مبدِّلون، وكذلك الظَّلمة المسرفون في الجور والظُّلم وطمس الحقِّ، وقتل أهله وإذلالهم، وكذلك المعلنون بالكبائر المستخفُّون بالمعاصي، وجماعة أهل الزَّيغ والبدع.

فتح القريب المجيد

[في «صحيحه» (٢٤٩)]: عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنَّ رسول الله ﷺ أتى المقبرة فقال: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ، وَدِدْتُ أَنَّا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا» قَالُوا: أَوَلَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «أَنْتُمْ أَصْحَابِي وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ» ـ أي: بعد الآن ـ فَقَالُوا: كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ ـ أي: الآن ـ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَقَالَ: «أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَهُ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ بَيْنَ ظَهْرَيْ خَيْلٍ دُهْمٍ بُهْمٍ» ـ أي: سود ـ «أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ، أَلَا لَيُذَادَنَّ رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ؛ أُنَادِيهِمْ: أَلَا هَلُمَّ، فَيُقَالُ: إِنَّهُمْ قَدْ بَدَّلُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ: سُحْقًا سُحْقًا» ـ أي: بعداً بعداً.

ـ قال النَّوويُّ: اختلف العلماء في المراد بهذا الحديث على أقوالٍ:

شرح الصاوي

(٢٤٤٣) من حديث سمرة رضي الله عنه]، ولم يصحَّ أنَّ حوض صالح ضَرْعُ ناقته، وورد أنَّ الأمينَ عليه عليُّ بن أبي طالب كرَّم الله وجهه.

* * *

تحفة المريد

ـ فالمرتدُّ منَ المطرودين، ومَن أحدث في الدِّين ما لا يرضاه الله تعالى، ومَن خالف جماعة المسلمين كـ: الخوارجِ والرَّوافضِ والمعتزلةِ على اختلاف فِرَقِهم، والظَّلَمةُ الجائرون، والمعلِنُ بالكبائر المستخفُّ بالمعاصي، وأهلُ الزَّيغ والبِدَع، لكنَّ المبدِّل بالارتداد مُخلَّدٌ في النَّار، والمُبدِّل بالمعاصي في المشيئة، فإن شاء الله عفا عنه، وإن شاء عاقبه.

لكنَّ المبدِّل بالارتداد مخلَّدٌ في النَّار، بخلاف المبدِّل بالمعاصي فهو في مشيئة الله تعالى حتَّى يمضي فيه مراده عزَّ وجلَّ، فيذاد في وقتٍ دون آخر، والله تعالى أعلم.

● قال أستاذنا ﷺ: «لم أقف على مَن ذكر خلافاً في وجوده: اليوم أو في يوم القيامة، ولا على مَن قطع بأحد الأمرين.

نعم؛ مَن قال: إنَّه الكوثر، فهو موجودٌ اليوم قطعاً.

وكذا لم أقف على أنَّ السَّبعين ألفاً الَّذين يدخلون الجنَّة بغير حسابٍ هل يشربون منه أم لا؟ والله تعالى أعلم بحقيقة ذلك». [اهـ] [انظر: «عمدة المريد» (٤/ ١٦٧٣)].

❁ ❁ ❁

فتح القريب المجيد

أحدها: أنَّ المراد به المنافقون والمرتدُّون، فيجوز أن يحشروا بالغرَّة والتَّحجيل، فيناديهم النَّبيُّ ﷺ للسيما الَّتي عليهم، فيقال له: ليس هؤلاء ممَّن وُعِدْتَ بهم، إنَّ هؤلاء بدَّلوا بعدك؛ أي: لم يموتوا على ما ظهر من إسلامهم.

والثَّاني: أنَّ المراد مَن كان في زمنه ﷺ ثمَّ ارتدَّ بعده، فيناديهم - وإن لم يكن عليهم سِيما الوضوء -؛ لما كان يعرفه ﷺ منهم في حياته من إسلامهم، فيقال له: إنَّهم ارتدُّوا بعدك.

والثَّالث: المراد به أصحاب المعاصي أصحاب الكبائر الَّذين ماتوا على التَّوحيد، وأصحاب البدع الَّذين لم يخرجوا ببدعهم عنِ الإسلام، وعلى هذا القول الأخير، لا يقطع للَّذين يُذادون عنِ الحوض بالنَّار، بل يجوز أن يذادوا عقوبةً لهم، ثمَّ يرحمهم الله سبحانه وتعالى، فيدخلهم الجنَّة من غير عذابٍ يسبق؛ قال أصحاب هذا القول: ولا يبعد أن يكون لهم غرَّةٌ وتحجيلٌ. [انظر «شرح النووي على مسلم» (٣/ ١٣٦)].

❁ ❁ ❁

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

وظاهرُ ذلك: أنَّ جميع مَن ذُكر لا يشرب منه أبداً، والَّذي عليه المحقِّقون: أنَّ المطرودين عنِ الحوض قسمان:

(١) - قسمٌ يُطرد حرماناً؛ وهم الكفَّار فلا يشربون منه أبداً.

(٢) - وقسمٌ يُطرد عقوبةً له ثمَّ يشربُ؛ وهم عصاة المؤمنين، فيشربون قبل دخولهم النَّار على الصَّحيح.

❁ ❁ ❁

[شَفَاعَةُ النَّبِيِّ ﷺ]

(١١٣) وَوَاجِبٌ شَفَاعَةُ الْمُشَفَّعِ مُحَمَّدٍ مُقَدَّماً لَا تَمْنَعِ
(١١٤) وَغَيْرُهُ مِنْ مُرْتَضَى الأَخْيَارِ يَشْفَعُ كَمَا قَدْ جَاءَ فِي الأَخْبَارِ

وأشار رحمه الله إلى نوعٍ آخر مِنَ السَّمعيَّات، فقال:

(وَوَاجِبٌ) سمعاً عندنا معاشر أهل السُّنَّة.

(شَفَاعَةُ): وهي لغةً: «الوسيلة والطَّلب»، وعرفاً: «سؤال الخير للغير».

وفي حديث سيِّدنا عليٍّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَمْ يُؤمِنْ بِشَفَاعَتِي، فَلَا أَنَالَهُ اللهُ شَفَاعَتِي» الحديث [في «الأمالي ـ الشيخ الصدوق» من مصادر الشيعة (ص: ٥٦)].

و(المُشَفَّع): «الَّذي تقبل شفاعته».

واجبٌ آخرُ ثانٍ يتعيَّن اعتقاده، فقد نطقت بها الآيات، وتواترت بها الأحاديث، وانعقد عليها الإجماع مِنَ السَّلف الصَّالح قبل ظهور البدع والاعتزال.

فتح القريب المجيد

(وَوَاجِبٌ شَفَاعَةُ الْمُشَفَّعِ . . . إلخ) هذا نوعٌ منَ السَّمعيَّات أيضاً، وردت به آثارٌ بلغت مبلغ التَّواتر المعنويِّ، وانعقد عليه الإجماع منَ السَّلف الصَّالح قبل ظهور المبتدعة، وهي الشَّفاعة.

شرح الصاوي

قوله: (وَوَاجِبٌ شَفَاعَةُ الْمُشَفَّعِ) هذا شروعٌ في ذكر نوعٍ آخر منَ السَّمعيَّات الواجبِ اعتقادُه؛ أي: ممَّا يجب اعتقاده أنَّ النَّبيَّ ﷺ شافعٌ مُشفَّعٌ.

تحفة المريد

قوله: (وَوَاجِبٌ شَفَاعَةُ الْمُشَفَّعِ) أي: وواجبٌ سمعاً عند أهل الحقِّ شفاعةُ المشفَّع ـ بفتح الفاء ـ؛ وهو: «الَّذي تُقبل شفاعتُه»، وأمَّا بكسرها فهو: «الَّذي يَقبلُ شفاعة غيره».

والشَّفاعةُ لغةً: «الوسيلة والطَّلب».

وعرفاً: «سؤال الخير من الغير للغير».

وشفاعةُ المولى[1]: عبارةٌ عن عفوه؛ فإنَّه تعالى يشفع فيمَن قال: «لا إله إلَّا الله» وأثبت

(١) قوله: (وشفاعة المولى) محلُّ هذه العبارة عند قول المصنِّف: «وَغَيْرُهُ مِنْ مُرْتَضَى الأَخْيَارِ يَشْفَعُ»، فإنَّ الشَّارح عبد السَّلام ذكر أنَّ الغير يشمل المولى سبحانه وتعالى، وفسَّرت هناك شفاعة المولى بعفوه، وأمَّا الشَّفاعة المذكورة هنا فهي شفاعة النَّبيِّ ﷺ. اهـ أجهوري.

وقوله: (مُحَمَّدٍ) نبيِّنا ﷺ، بدلٌ مِنَ «المُشَفَّعِ».

وأشار بقوله: (مُقَدَّماً) ـ يعني: بتقديم الله تعالى له ﷺ على غيره مِن جميع الأنبياء والمرسلين والملائكة المقرَّبين عليهم السَّلام؛ لقوله ﷺ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ، وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ، وَلَا فَخْرُ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٢٧٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ولفظ «ولا فخر» أخرجه الترمذي في «سننه» (٣٦١٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما] ـ إلى واجبٍ ثالثٍ يتحتَّمُ اعتقاده، وهو أنَّه ﷺ وإن كان له شفاعات؛ إلَّا أنَّ أعظمَها شفاعتُه ﷺ للإراحة مِن طول الموقف، وهي مختصَّةٌ به ﷺ، وهي أوَّل المقام المحمود.

فتح القريب المجيد

ـ وهي لغةً: «الوسيلة والطَّلب».

ـ وعرفاً: «سؤال الخير للغير»؛ أي: ولنفسه، فتقييده بـ«الغير» جريٌ على الغالب، ومن شفاعته ﷺ ليلةَ الإسراء في الصَّلوات إلى أن رجعت إلى خمس، وهذه شفاعةٌ له ﷺ ولأمَّته، والمشفِّع ـ بكسر الفاء ـ: «الَّذي يقبل الشَّفاعة»، والمشفَّع ـ بفتحها ـ: «الَّذي تُقبل شفاعته».

واعلم أنَّ كلام النَّاظم رحمه الله اشتمل على واجباتٍ:

أوَّلها: الشَّفاعة.

شرح الصاوي

فقوله: (مُحَمَّدٍ) بالجرِّ بدلٌ من «المُشَفَّع».

والشَّفاعةُ لغةً: «الوسيلة والطَّلب».

وشرعاً: «سؤال الخير للغير».

قوله: (مُقَدَّماً) حالٌ من «مُحَمَّد»؛ أي: ممَّا يجب اعتقاده أنَّ النَّبيَّ مع كونه شافعاً ومقبولَ الشَّفاعة، مقدَّمٌ على غيره من الأنبياء والمرسلين والملائكة المقرَّبين، وله شفاعات:

تحفة المريد

الرِّسالة للرَّسول الَّذي أُرسلَ إليه، ولم يعملْ خيراً قطُّ، فيتفضَّل الله تعالى عليه بعدم دخوله النَّار بلا شفاعة أحدٍ.

وقوله: (مُحَمَّدٍ) بدلٌ من «المُشَفَّع»؛ دفع به إبهامه.

وقوله: (مُقَدَّماً) أي: حال كونه مقدَّماً على غيره من الأنبياء والمرسلين والملائكة المقرَّبين، فهو الَّذي يفتح باب الشَّفاعة لغيره، كما قاله ابن العربيِّ، وفي «الصَّحيحين»: «أَنَا أَوَّلُ شَافِعٍ، وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ» [أخرجه الترمذي في «سننه» (٣٦١٦)، وابن ماجه في «سننه» (٤٣٠٨)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما].

فأخبرنا ﷺ بأنَّه أوَّل شافعٍ وأوَّل مشفَّعٍ؛ شفقةً منه علينا لنستريح مِنَ التَّعب الحاصل بالذَّهاب إلى نبيٍّ بعد نبيٍّ في ذلك اليوم العظيم، وكلٌّ منهم يقول: «نَفْسِي نَفْسِي»، فأراد ﷺ إعلامَنا بمقامه الشَّريف يوم القيامة، لنصبر في مكاننا مستريحين حتَّى تأتي نوبته ﷺ، ويقول: «أَنَا لَهَا أَنَا لَهَا» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٧١٢)، ومسلم في «صحيحه» (١٩٤)، من حديث أنس بن مالك ﷺ]، فكلُّ مَن لم يبلغه هذا الحديث، أو بلغه ونسيه، لا بدَّ مِن تعبه وذهابه إلى نبيٍّ بعد نبيٍّ، بخلاف مَن بلغه ذلك ودام معه إلى يوم القيامة.

فتح القريب المجيد

وثانيها: أنَّه صاحبها ﷺ، وأنَّه مقبولُها غيرُ مردودها، ولذا أتى النَّاظم ﷺ باسم المفعول؛ أي: المقبول الشَّفاعة، و«مُحَمَّد» بدلٌ منه.

شرح الصاوي

(١) ـ أعظمُها الشَّفاعة في فصل القضاء: وهي مختصَّةٌ به قطعاً؛ لأنَّ النَّاس في ذلك الوقت يذهبون إلى الرُّسل من آدم إلى عيسى فرداً فرداً يسألونهم الشَّفاعة في الانصراف من ذلك الموقف، فكلٌّ يبدي حُجَّةً، إلى أن يذهبوا إليه ﷺ يسألونه الشَّفاعة، فيقول: «أَنَا لَهَا أَنَا لَهَا» [حديث الشفاعة أخرجه البخاري في «صحيحه» (٧٥١٠)، ومسلم في «صحيحه» (١٩٣)، من حديث أنس بن مالك ﷺ]، فَيَسْجُدُ تَحتَ العَرشِ، فيقولُ اللهُ له: ارفَع رأسَك، واشفَعْ تُشَفَّعْ، فيرفَعُ رَأسَهُ، وهذا هو المقامُ

تحفة المريد

وفي كلام المصنِّف إشارةٌ إلى واجباتٍ ثلاثة:

(١) ـ فالأوَّلُ: كونه ﷺ شافعاً.

(٢) ـ والثَّاني: كونه مُشفَّعاً؛ أي: مقبول الشَّفاعة.

(٣) ـ والثَّالثُ: كونه مُقدَّماً على غيره؛ فإنَّه حين يشتدُّ الهول، ويتمنَّى النَّاس الانصراف ولو للنَّار، يُلهمون أنَّ الأنبياء هم الواسطة بين الله وخلقه، فيذهبون إلى سيِّدنا آدم عليه السَّلام، فيقولون له: أنت أبو البشر اشفعْ لنا، فيقول: لستُ لها لستُ لها، نفسي نفسي، لا أسألُ اليوم غيرَها، ويعتذر بالأكل منَ الشَّجرة، فيذهبون إلى سيِّدنا نوحٍ عليه السَّلام، ويسألونه الشَّفاعةَ، فيعتذرُ لهم؛ وهكذا.. وبين كلِّ نبيٍّ ونبيٍّ ألفُ سنةٍ؛ فلمَّا يذهبون إلى سيِّدنا محمَّدٍ ﷺ ويسألونه الشَّفاعة يقول: «أَنَا لَهَا، أُمَّتِي أُمَّتِي؛ فَيَسْجُدُ تَحْتَ العَرْشِ، فَيُنَادَى مِنْ قِبَلِ الله: يَا مُحَمَّدُ؛ ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٧١٢)، ومسلم في «صحيحه» (١٩٤)، من حديث أنس بن مالك ﷺ]؛ فيرفع رأسه ويشفع في فصل القضاء؛ وحينئذٍ ينفتح باب الشَّفاعة لغيره؛

● قال الحافظ السُّيوطيُّ رحمه الله وغيره: وله ﷺ يوم القيامة ثمان شفاعاتٍ:

(١) ـ أوَّلها وأعظمها: شفاعته ﷺ في تعجيل الحساب، وإراحة جميع المخلوقات مِن طول الموقف، وهذه مختصَّةٌ به ﷺ ويدخل فيها الملائكة؛ لقوله ﷺ: «وَأَخَّرْتُ الثَّالِثَةَ» يعني: الشَّفاعة «لِيَوْمٍ يَرْغَبُ إِلَيَّ الخَلْقُ كُلُّهُمْ، حَتَّى إِبْرَاهِيمُ ﷺ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٨٢٠)، من حديث أبي بن كعب رضي الله عنه].

(٢) ـ ثانيها: في إدخال قومٍ الجنَّةَ بغير حسابٍ؛ قال النَّوويُّ رحمه الله: «وهي أيضاً مختصَّةٌ به ﷺ»، وتردَّد في ذلك التَّقيَّان السُّبكيُّ وابنُ دقيق العيد وقالا: «لم يرد في ذلك شيءٌ».

فتح القريب المجيد

وثالثها: أنَّه المُقدَّمُ بها على سائر الأنبياء والمرسلين والملائكة المقرَّبين صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

وكلُّ ذلك يجب اعتقاده، ففي «الصَّحيحين»: «أَنَا أَوَّلُ شَافِعٍ، وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٢٧٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه].

شرح الصاوي

المحمودُ؛ لأنَّه من حينها يَكثُر حمدُ النَّاس له، فيُنصب له لواء له ثلاث زوايا: زاوية بالمشرق، وأخرى بالمغرب، وأخرى بالوسط، والأنبياء ومَن دونهم تحت ذلك اللِّواء.

(٢) ـ وثاني الشَّفاعات: في إدخال قومٍ الجنَّةَ بغير حساب، وهي مختصَّةٌ به أيضاً.

تحفة المريد

وهذه هي الشَّفاعة العظمى، وهي مُختصَّةٌ به ﷺ قطعاً، وهي أوَّل المقام المحمود المذكور في قوله تعالى: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩]؛ أي: يحمدك فيه الأوَّلون والآخرون، وآخره استقرار أهلِ الجنَّة في الجنَّة وأهلِ النَّار في النَّار.

وله ﷺ شفاعاتٌ أُخَرُ:

- منها: شفاعتُهُ في إدخال قومٍ الجنَّةَ بغير حسابٍ.
- ومنها: شفاعتُهُ في عدم دخول النَّار لقومٍ استحقُّوا دخولَها.
- ومنها: شفاعتُهُ في إخراج الموحِّدين من النَّار.
- ومنها: شفاعتُهُ في زيادة الدَّرجات في الجنَّة لأهلِها.
- ومنها غيرُ ذلك كما ذكره السُّيوطيُّ وغيرُه.

(٣) ـ ثالثها: فيمَن استحقَّ دخولَ النَّار أن لا يدخلها، وتردَّد النَّوويُّ في اختصاصها به ﷺ؛ قال السُّبكيُّ: «لعدم ورود نصٍّ بإثباته أو نفيه».

(٤) ـ رابعها: في إخراج مَن أُدخل النَّار مِنَ الموحِّدين، حتَّى لا يبقى فيها أحدٌ منهم، وهذه يشاركه فيها غيره ﷺ مِنَ الأنبياء والملائكة عليهم الصَّلاة والسَّلام والمؤمنون أيضاً، وقد فصَّل القاضي عياض رحمه الله فقال: «إن كانت هذه الشَّفاعة لإخراج مَن في قلبه مثقال ذرَّة مِن إيمان، فهي خاصَّةٌ به ﷺ وليست لأحدٍ مِنَ الأنبياء ولا الملائكة ولا المؤمنين، وإن كانت لغير مَن ذكر فقد يشاركه في ذلك غيره».

(٥) ـ خامسها: في زيادة الدَّرجات في الجنَّة لأهلها، وقد جوَّز النَّوويُّ اختصاصها به ﷺ.

(٦) ـ سادسها: في جماعةٍ مِن صلحاء أمَّته ليتجاوز عنهم في تقصيرهم في الطَّاعات.

فتح القريب المجيد

وله ﷺ شفاعات: أعظمُها وأعمُّها نفعاً: الشَّفاعة العظمى، وهي لفصل القضاء بين النَّاس بعد أن يتكلَّم الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام، حين يعاينون من شدائد الموقف وأهواله، وطول القيام فيه، وزيادة القلق وتصاعد العرق، ما يذيب الأكباد، وينسي الأولاد، مدَّة ثلاثة آلاف سنة، فيترادُّونها من سيِّدنا آدم إلى سيِّدنا عيسى في خمسة آلاف سنة أيضاً؛ إذ بين سؤال كلِّ نبيٍّ وآخر ألف سنة كما قاله ابن حجر والقرطبيُّ وغيرهما، فإذا انتهوا إليه ﷺ، قال: «أَنَا لَهَا أَنَا لَهَا، أُمَّتِي أُمَّتِي»، وكلٌّ ممَّن قبله لا يقول إلَّا: نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، فيشفع فيشفَّع [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٧١٢)، ومسلم في «صحيحه» (١٩٤)، من حديث أنس رضي الله عنه]؛ أي: فتقبل شفاعته.

شرح الصاوي

(٣) ـ ثالثها: فيمَن استحقَّ دخول النَّار أن لا يدخلها، وليست مختصَّةً به ﷺ.

(٤) ـ رابعها: في إخراج الموحِّدين من النَّار، وليست مختصَّةً به أيضاً، وقيل: إنْ لم يكن معه إلَّا مثقالُ ذرَّة من الإيمان اختصَّت به، وإلَّا فلا.

(٥) ـ خامسها: في زيادة الدَّرجات في الجنَّة لأهلها.

(٦) ـ سادسها: في جماعةٍ من صُلحاء أمَّته؛ ليتجاوز عنهم في تقصيرهم في الطَّاعات.

(٧) ـ سابعها: فيمَن خُلِّد في النَّار منَ الكفَّار أن يخفَّف عنهم العذاب في أوقات مخصوصةٍ، كما في حقِّ أبي طالب على القول بموته على الكفر، وأبي لهب.

تحفة المريد

.. ..

(٧) ـ سابعها: في مَن خُلِّد في النَّار مِنَ الكفَّار أن يخفَّف عنهم العذاب في أوقاتٍ مخصوصةٍ؛ جمعاً بين هذا وبين قوله تعالى: ﴿لَا يُفَتَّرُ عَنْهُمْ﴾ [الزخرف: ٧٥]، كما في حقِّ أبي طالب وأبي لهب؛ قال الحافظ السُّيوطيُّ: «ولا يَرِد علينا شفاعته ﷺ لبعضهم أن يخفَّف عنهم عذاب القبر؛ لأنَّ هذه شفاعةٌ في المؤمنين وفي البرزخ، وكلامُنا إنَّما هو في شفاعته ﷺ يوم القيامة على وجهٍ فيه عمومٌ لسائر الموحِّدين، ولغيرهم على وجه التَّخفيف فقط كما مرَّ».

(٨) ـ ثامنها: في أطفال المشركين أن لا يُعذَّبوا.

وهذه الثَّلاث الأخيرة ذكرها بعضهم، وأضاف إليها مَن دُفن بالمدينة، رواه التِّرمذيُّ [(٣٩١٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما] وصحَّحه [ولفظه: «مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالمَدِينَةِ، فَلْيَمُتْ بِهَا، فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا»]، وفي الحديث [أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٨٢٧) من حديث عبد الملك بن عباد بن جعفر رضي الله عنه]: **«أَوَّلُ مَنْ أَشْفَعُ لَهُ مِنْ أُمَّتِي أَهْلُ المَدِينَةِ، ثُمَّ أَهْلُ مَكَّةَ، ثُمَّ أَهْلُ الطَّائِفِ»**.

(لَا تَمْنَع) أنت شفاعته ﷺ، ولا تعتقد امتناعها في أهل الكبائر وغيرهم، لا قبل دخولهم النَّار إن دخلوها ولا بعده، خلافاً للمعتزلة ومَن وافقهم في امتناعها في الجملة.

فتح القريب المجيد

وهذه مختصَّةٌ به ﷺ، وهذه مجمَعٌ عليها، لم ينكرها أحدٌ ممَّن يقول بالحشر، لا من أهل السُّنَّة ولا منَ المعتزلة، وإن كانتِ المعتزلة تقول بخلود أهل الكبائر في النَّار؛ إذ هي للرَّاحة من طول الوقوف، حتَّى يتمنَّون ـ بإثبات نون الرَّفع بعد حتَّى على لغة ـ الانصرافَ من موقفهم ذلك ولو إلى النَّار؛ وله ﷺ شفاعات أُخَر.

وهو ﷺ أوَّل مَن تنشقُّ عنه الأرض، وأوَّل واردِ المحشرَ، وأوَّل داخلِ الجنَّةَ؛ جعلنا الله ممَّن صحبه في دخولها بمنِّه وكرمه، آمين.

(لَا تَمْنَعِ) نهى النَّاظم رحمه الله عنِ التَّعرُّض للقول بمنع الشَّفاعة؛ إشارةً منه لردِّ مذهب المعتزلة

شرح الصاوي

(٨) ـ ثامنها: في أطفال المشركين أن لا يعذَّبوا.

وبالجملة فالمختصُّ به قطعاً الشَّفاعةُ العظمى، وأمَّا ما عداها ففيه خلافٌ.

قوله: (لَا تَمْنَعِ) أي: لا تعتقد امتناع شفاعته ﷺ في أهل الكبائر وغيرهم، وفيه ردٌّ

تحفة المريد

قوله: (لَا تَمْنَعِ) أي: لا تعتقدِ امتناعَ شفاعته ﷺ في أهل الكبائر وغيرهم، لا قبل دخولهم النَّار ولا بعده.

وأمَّا حديث: «لا تنالُ شفاعتي أهل الكبائر مِن أمَّتي» فموضوعٌ باتِّفاق النَّقلة، على أنَّه يمكن حمله بعد تسليم صحَّته على مَنِ ارتدَّ منهم.

ـ وفي الصَّحيح [البخاري في «صحيحه» (٦٥٧٠)]: مِن حديث أبي هريرة ﷺ قال: قلت: «يا رسول الله؛ مَن أسعد النَّاس بشفاعتك يوم القيامة؟»، فقال ﷺ: «لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لاَ يَسْأَلَنِي عَنْ هَذَا الحَدِيثِ أَحَدٌ أَوَّلُ مِنْكَ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الحَدِيثِ، أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ مَنْ قَالَ: "لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ"، خَالِصاً مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ».

فتح القريب المجيد

ومَن وافقهم ممَّن قال بامتناعها في الجملة ـ أي: في أصحاب الكبائر ـ؛ محتجِّين بالآيات الدَّالَّة على نفي الشَّفاعة؛ كقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ [البقرة: ٤٨]، وكقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنفَعُهَا شَفَاعَةٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ [البقرة: ١٢٣]، والضَّمير في قوله: «وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ»، «وَلَا تَنْفَعُهَا شَفَاعَةٌ» راجعٌ للنَّفس المنفيَّة العامَّة؛ لأنَّ النَّكرة في سياق النفي تعمُّ، والنَّفس هنا نكرة فتعمُّ المؤمن والكافر، وكقوله: ﴿مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ﴾ [البقرة: ٢٥٤]، وكقوله تعالى: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [غافر: ١٨] أي: يجاب؛ يعني: ولا شفاعة أصلاً على حدِّ قول الشَّاعر [لعمرو بن أحمرَ في «خزانة الأدب» (١٠/ ١٩٢)]: [من السريع]

لَا تُفْزِعُ الأَرْنَبَ أَهْوَالُهَا ... ولا تَرى الضَّبَّ بها يَنْجَحِرْ

أي: لا ضبٌّ فيها ولا انجحار، وكقوله: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ [البقرة: ٢٧٠]، والشَّافع ناصر.

شرح الصاوي

على المعتزلة القائلين بامتناع شفاعته لأهل الكبائر؛ قال ﷺ: «ادَّخَرْتُ عِنْدَ رَبِّي شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي» [أخرجه أبي داوود في «سننه» (٤٧٣٩)، والترمذي في «سننه» (٢٤٣٥) بنحوه، من حديث أنس بن مالك ﷺ].

تحفة المريد

وقصد المصنِّف بذلك الرَّدَّ على المعتزلة ومَن وافقهم، في إنكارهم شفاعته ﷺ فيمَن استحقَّ النَّار ألَّا يدخلَها، وفيمَن دخلها أن يخرجَ منها، وأمَّا الشَّفاعةُ العظمى فلا يُنكرونها، وكذا الشَّفاعة في زيادة الدَّرجات، وحديث: «لا تنالُ شفاعتي أهلَ الكبائر من أمَّتي» موضوعٌ باتِّفاقٍ، وبتقدير صحَّته فهو محمولٌ على مَن ارتدَّ منهم.

ـ ولما قرأ النَّبيُّ ﷺ قولَه تعالى في قصَّة سيِّدنا إبراهيم عليه الصَّلاة والسَّلام: ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ فَمَن تَبِعَنِى فَإِنَّهُۥ مِنِّى﴾ [إبراهيم: ٣٦]، وقولَه تعالى في قصَّة سيِّدنا عيسى عليه الصَّلاة والسَّلام: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨] الآية، بكى ﷺ، فأوحى الله تعالى إليه: «إِنَّا سَنُرْضِيكَ فِي أُمَّتِكَ، وَلَا نَسُوؤُكَ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٠٢) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ].

فتح القريب المجيد

والجواب عن جميع هذه الآيات الدَّالَّة على نفي الشَّفاعة: أنَّها تختصُّ بالكفَّار؛ على أنَّ الظَّالم على الإطلاق هو الكافر، وأنَّ نفي النُّصرة لا يستلزم نفي الشَّفاعة؛ لأنَّها طلبٌ مع خضوع، والنُّصرة ربَّما تنبئ عن مدافعة ومغالبة واستعلاء.

قال القاضي: قد عُرف بالنَّقل المستفيض جوازُ سؤال الدُّخول في شفاعته ﷺ، فقد سأل جماعةٌ من الصَّحابة ﷺ أجمعين النَّبيَّ ﷺ أن يشفع لهم فلم ينكر عليهم، كأبي عبيدة عامر بن الجرَّاح، ومعاذ بن جبل، وأبي موسى الأشعريِّ الَّذي وقف النَّبيُّ ﷺ يسمع منه القرآن، وأبي طلحة الأنصاريِّ الَّذي قال النَّبيُّ ﷺ فيه: «صَوْتُ أَبِي طَلْحَةَ فِي الْجَيْشِ يَعْدِلُ فِئَةً، أَوْ مِئَةً» [أخرجه أحمد في «مسنده» (١٣٧٤٥) من حديث أنس ﷺ]، وعوف بن مالك، ﷺ.

وعلى هذا لا يُلتفت لقول مَن قال: «إنَّه يكره أن يسأل العبد ربَّه سبحانه وتعالى أن يرزقه شفاعة النَّبيِّ ﷺ؛ لكونها لا تكون إلَّا للمذنبين»، فإنَّها قد تكون لتخفيف العذاب ورفع الدَّرجات في الجنَّة وتخفيف الحساب، ومن هنا قال القاضي عياض ـ يَرُدُّ على مَن قال: «يكره سؤال الشَّفاعة، فإنَّها لا تكون إلَّا للعصاة» ـ: وأيضاً كلُّ عارفٍ معترفٍ بالتَّقصير محتاجٌ إلى العفو، مشفِقٌ أن يكون من الهالكين.

وممَّن سأله الشَّفاعة سوادُ بن قارب في قصيدته المشهورة حيث قال فيها بحضرته ﷺ: [من الطويل]

وَكُنْ لِي شَفِيعًا يَوْمَ لَا ذُو شَفَاعَةٍ ... سِوَاكَ بِمُغْنٍ عَنْ سَوَادِ بْنِ قَارِبِ

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

(وَغَيْرُهُ) أي: ويجب أن يُعتقد أنَّ غير النَّبيِّ ﷺ (مِنْ مُرْتَضَى) بيانٌ للغير؛ أي: وغيره ﷺ ممَّن ارتضاه الله تعالى للشَّفاعة، ورضي قوله فيها مِنَ الطَّوائف (الأخيارِ) أي: المُكرمين المختارين؛ الَّذين اصطفاهم الله تعالى لطاعته مِن سائر الأنبياء والمرسلين، والملائكة المقرَّبين، والعلماء العاملين، والشُّهداء المحتسبين.

(يَشْفَعْ) كلُّ واحدٍ منهم على قدر جاهه ومقامه عند الله تعالى في أرباب الكبائر.

والجزمُ بهذا الحكم (كَمَا) أي: مماثلٌ للحديث، أو لأجل الحديث الدَّالِّ على ذلك، الثَّابت بالنَّقل الصَّحيح حسبما (قَدْ جَاءَ) ورُوي (فِي) عِداد (الأَخْبَارِ) والأحاديثِ الدَّالَّة على ذلك، ممَّا أجمع عليه أهل السُّنَّة وعُلماء النَّقل.

ــــ فتح القريب المجيد ــــ

(وَغَيْرُهُ مِنْ مُرْتَضَى الأَخْيارِ يَشْفَعْ كَمَا قَدْ جَاءَ فِي الأَخْبَارِ) يعني: أنَّه يجب أن يُعتقد: أنَّ غير النَّبيِّ ﷺ من الرُّسل والأنبياء والملائكة والصَّحابة والشُّهداء والأولياء على اختلاف مراتبهم ومقاماتهم عند ربِّهم، يَشفعُ، كلٌّ على قدر جاهه عند الله ووجاهته، لأنَّ الأخبار الصَّحيحة جاءت بذلك، وهو من مجوِّزات العقول، فيجب اعتقاده.

ــــ شرح الصاوي ــــ

قوله: (وَغَيْرُهُ مِنْ مُرْتَضَى الأَخْيارِ يَشْفَعْ) كالأنبياء والمرسلين والملائكة والصَّحابة والشُّهداء والأولياء والأطفال.

والمولى يشفع أيضاً فيمَن قال: «لا إله إلَّا الله» ولم يعمل خيراً قطُّ.

قوله: (كَمَا قَدْ جَاءَ فِي الأَخْبَارِ) الدَّالَّة على ذلك ممَّا أجمع عليه أهل السُّنَّة.

* * *

ــــ تحفة المريد ــــ

قوله: (وَغَيْرُهُ مِنْ مُرْتَضَى الأَخْيارِ يَشْفَعْ) بسكون العين للوزن؛ أي: وغيره ﷺ ممَّن ارتضاهُ الله تعالى من الأخيار كـ: الأنبياء والمرسلين والملائكة والصَّحابة والشُّهداء والعلماء العاملين والأولياء، يشفعُ في أرباب الكبائر على قَدر مقامه عند الله تعالى، وشفاعةُ الملائكة على التَّرتيب؛ فأوَّلُهم في الشَّفاعة جبريلُ، وآخرهم فيها التِّسعة عشر الَّتي على النَّار.

وقوله: (كَمَا قَدْ جَاءَ فِي الأَخْبَارِ) أي: للنَّصِّ الَّذي قد جاء في الأخبار الدَّالَّةِ على ذلك، كما أجمعَ عليه أهل السُّنَّة، ولا يشفعُ أحدٌ ممَّن ذُكر إلَّا بعد انتهاء مُدَّة المؤاخذة.

فإن قيل: لا فائدةَ في الشَّفاعة حينئذٍ

ـ وربَّما يدخل في قوله: «وَغَيْرُهُ»: الله سبحانه وتعالى؛ لِمَا في الحديث: «فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، ائْذَنْ لِي فِيمَنْ قَالَ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ"، قَالَ: لَيْسَ ذَاكَ لَكَ، وَلَكِنْ وَعِزَّتِي وَكِبْرِيَائِي وَعَظَمَتِي وَجِبْرِيَائِي، لَأُخْرِجَنَّ مَنْ قَالَ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ"» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٩٣) من حديث أنس ﵁] أي: لأتفضَّلَنَّ عليهم بإخراجهم بغير شفاعةٍ.

ـ ودخل فيه: الملائكةُ عليهم السَّلام أيضاً؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨]، [وقوله تعالى:] ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِي شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا﴾ [النجم: ٢٦]، فيشفعون في عصاة بني آدم، كما يشفع العلماء والصُّلحاء.

لكن شفاعته سبحانه خاصَّةٌ بمَن لم يعمل خيراً قطُّ غيرَ توحيدهم لله عزَّ وجلَّ، وهؤلاء هم الَّذين شَهِدوا مع شهادة الله تعالى والملائكة أنَّه لا إله إلَّا هو.

وشفاعةُ الملائكة عليهم السَّلام خاصَّةٌ بمَن كان على مكارم الأخلاق مِنَ العصاة، وتكون شفاعتهم على التَّرتيب الَّذي جعله الله تعالى لهم، وآخرهم شفاعة التِّسعة عشر الَّتي على جهنَّم.

وأمَّا شفاعة النَّبيِّين فتكون في المؤمنين خاصَّةً، والمؤمنون قسمان:

١ ـ مؤمن عن نظرٍ وتحصيل دليل، فالشَّافع فيه النَّبيُّون؛ فإنَّ الأنبياء جاؤوا بالخير إلى أممهم، والخير هو متعلَّق الإيمان.

فتح القريب المجيد

ففي «ابن ماجة» [في «سننه» (٤٣١٣)]: عن عثمان بن عفان ﵁: «يَشْفَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةٌ: الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الْعُلَمَاءُ، ثُمَّ الشُّهَدَاءُ»، وفي رواية لأبي الزعراء ـ بالزَّاي والعين المهملة والرَّاء الممدودة ـ عن عبد الله: «يَأْذَنُ اللهُ فِي الشَّفَاعَةِ، فَيَقُومُ رُوحُ الْقُدُسِ» ـ جبريل ـ «ثُمَّ يَقُومُ إِبْرَاهِيمُ، ثُمَّ يَقُومُ عِيسَى أَوْ مُوسَى» ـ الشَّكُّ من أبي الزَّعراء ـ «ثُمَّ يَقُومُ نَبِيُّكُمْ رَابِعاً فَيَشْفَعُ، لَا يَشْفَعُ أَحَدٌ مِنْ بَعْدِهِ فِي أَكْثَرَ مِمَّا يَشْفَعُ، وَهُوَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ» [أخرجه الطيالسي في «مسنده» (٣٨٩)] الَّذي وُعِدَه على أحد الأقوال.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

أجيب: بأنَّ فائدتها إظهارُ مزيَّة الشَّافع على غيره، على أنَّه لولا الشَّفاعة لجوَّزنا البقاء وعدمَه بحسب الظَّاهر لنا، وبالجملة فذلك من باب القضاء المعلَّق.

٢ ـ والقسمُ الثَّاني: مؤمنٌ لِما أعطاه أبواه، أو أهل الدَّار الَّتي نشأ فيها، فالشَّافع في هذا المؤمنون الَّذين فوقه في الدَّرجة بعد أن خلص هؤلاء الشَّافعون بأنفسهم، ونجوا بشفاعته ﷺ.

ثمَّ إنَّ الشُّفعاء كلَّهم لا يشفعون إلَّا بعد انتهاء مدَّة المؤاخذة للعصاة الموحِّدين.

● ومِن فتوَّة أولياء الله تعالى إذا أُذِن لهم في الشَّفاعة أن يبدؤوا بالشَّفاعة فيمَن آذاهم في دار الدُّنيا، ورماهم بالكفر والزَّندقة والرِّياء والنَّقائص؛ ليزيلوا عنه الخجل حين يرى مقامهم في الآخرة عند الله تعالى مِنَ التَّقريب، وإجابة السُّؤال، وكان يجهل ذلك في دار الدُّنيا، وإنَّما لم يبدؤوا بالشَّفاعة فيمَن أحسن إليهم أوِ اعتقدهم في دار الدُّنيا؛ لأنَّ المحسن مطمئنٌ بما قدَّم مِنَ الإحسان، فعَيْنُ إحسانه يكفيه، ويكون شفيعاً له عند الله تعالى، ﴿هَلْ جَزَآءُ ٱلْإِحْسَٰنِ إِلَّا ٱلْإِحْسَٰنُ﴾ [الرحمن: ٦٠].

* * *

فتح القريب المجيد

ودخل في قول النَّاظم رحمه الله: «وَغَيْرُهُ» ﷺ: ربُّ العالمين، فيشفع فيمَن ليس له مِنَ الخير إلَّا قول: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»؛ بمعنى: أنَّ الله تعالى يتفضَّل عليه بإخراجه من النَّار بلا واسطة أحدٍ.

وأمَّا حديث: «لَا تَنَالُ شَفَاعَتِي أَهْلَ الكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي» فموضوعٌ باتِّفاق النَّقَلة، ولو صحَّ أمكن حمله على المرتدِّين، فقوله: «مِنْ أُمَّتِي» أمَّة الإجابة.

* * *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

[غُفرَانُ الذُّنوبِ]

(١١٥) إِذْ جَائِزٌ غُفْرَانُ غَيْرِ الكُفْرِ فَلَا نُكَفِّرْ مُؤْمِناً بِالوِزْرِ

ثمَّ أشار إلى دليل جواز الشَّفاعة عقلاً، وإن كانت واجبةً شرعاً بقوله:

(إِذْ) علَّةٌ لقوله: «لَا تَمْنَع»؛ أي: لا تمنع الشَّفاعة شرعاً؛ لِمَا ورد في إثباتها، ولا عقلاً؛ لأنَّه (جَائِزٌ) عقلاً وسمعاً عليه تعالى تفضُّلاً وإحساناً (غُفْرَانُ) أي: وقوع غفران جميع الذُّنوب؛ صغائر كانت أو كبائر، أصرَّ عليها أو لا، تاب منها أو لا؛ إذا كانت (غَيْر) جريمة (الكُفْرِ) وهو ـ كما قال ابن عرفة ـ: «عدمُ التَّصديق الممكِن بما عُلِم ضرورةً مجيءُ الرَّسول به، أو فِعلٌ يدلُّ عليه غالباً، كـ: قتل نبيٍّ، وإلقاء مصحف بقَذرٍ».

أي: وأمَّا الكفر فلا يقع العفو منه تعالى عنه بسائر أنواعه؛ نفاقاً كان أوِ ارتداداً، إشراكاً كان أو لا، وإذا جاز عليه سبحانه غفران ما سوى الكفر بلا شفاعة، فبها أَوْلى.

فتح القريب المجيد

(إِذْ جَائِزٌ غُفْرَانُ غَيْرِ الكُفْرِ) «إِذْ» في كلام النَّاظم رحمه الله تعليليَّةٌ، عاملُها «وَاجِبٌ» أو «لَا تَمْنَعِ»؛ يعني: أنَّ الأحاديث وردت بالشَّفاعة، وهي غير مستحيلةٍ، بل هي من مجوَّزات العقول، وكلُّ ما هو كذلك فهو واجبُ القَبول، ممتنعُ الرَّدِّ شرعاً.

شرح الصاوي

قوله: (إِذْ جَائِزٌ غُفْرَانُ غَيْرِ الكُفْرِ) أي: منَ الذُّنوب الَّتي بلا توبة ولا شفاعة، فبالشَّفاعة أَوْلى، والدَّليلُ على غفران غير الكفر قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَعْفُوا۟ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [الشورى: ٢٥]، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٥٣]، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨].

تحفة المريد

قوله: (إِذْ جَائِزٌ غُفْرَانُ غَيْرِ الكُفْرِ) هذا تعليلٌ للشَّفاعة، فكأنَّه قال: لأنَّه يجوز عقلاً وسمعاً غفرانُ غير الكفر منَ الذُّنوب بلا شفاعةٍ، فبالشَّفاعة أَوْلى.

ـ وأمَّا غفران الكفر فهو وإن جاز عقلاً ممتنعٌ سمعاً؛ قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨].

ـ وعُلِم ممَّا تقرَّر أنَّ المراد بـ«الجواز» في كلام المصنِّف: الجوازُ العقليُّ والسَّمعيُّ معاً، ولذلك قيَّد بـ«غير الكفر»؛ لأنَّ غفران الكفر ممتنعٌ سمعاً، وإن جاز عقلاً.

ومذهب أهل السُّنَّة والجماعة: جواز العفو عنِ الصَّغائر مطلقاً، وعنِ الكبائر بعد التَّوبة قطعاً، وبدونها إن شاء ـ خلافاً للمعتزلة حيث منعوه سمعاً، وإن جاز عقلاً عند الكثير منهم ـ، وعدمُ العفو عنِ الكفر قطعاً وإن جاز عقلاً على الأصحِّ.

تمسُّك أهل السُّنَّة [على جواز العفو]: بأنَّ العقاب حقُّه سبحانه وتعالى، فيحسُن إسقاطه، مع أنَّ فيه نفعاً للعبد مِن غير ضررٍ لأحدٍ، والآياتُ صريحةٌ فيه؛ كقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ [النساء: ٤٨] الآية.

والعفو والغفران: «تَرْكُ عقوبة المجرم والسَّترُ عليه بعدم المؤاخذة».

فتح القريب المجيد

وفي كلام النَّاظم رحمه الله تصريحٌ بما اتَّفقت عليه الأمَّة ونطق به الكتاب والسُّنَّة: من أنَّ الله سبحانه وتعالى عفوٌّ غفورٌ، بل يجب العفو والغفران والسَّتر، فيجوز عليه سبحانه وتعالى أن يعفو عنِ الصَّغائر مطلقاً، وعنِ الكبائر بعد التَّوبة قطعاً، وبدونها إن شاء الله تعالى، ولا يعفو عنِ الكفر قطعاً، وإن جاز عقلاً.

ودخل في كلام النَّاظم أيضاً: ذنوب الكافر غير الكفر، فيجوز العفو عنها كما هو الأصحُّ عند البيهقيِّ وغيره، ففي الحديث: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ» [أخرجه ابن حبَّان في «صحيحه» (٩٧٣) من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه]؛ قال ابن حبَّان: «اغفر لهم ذنبهم في شجِّ وجهي، لا أنَّه أراد الدُّعاء لهم بالمغفرة مطلقاً». اهـ.

شرح الصاوي

والحكمة في غفران المعاصي دون الكفر: أنَّ المعاصي لا يخلو فاعلها من خوف عقاب، ورجاء رحمة وعفو، بخلاف الكفر؛ فإنَّ فاعله لا يعتقد بطلان ما هو عليه، ولا يعتقد نقص نفسه، بل يحسبون أنَّهم على شيء، ألا إنَّهم هم الكاذبون.

تحفة المريد

والحكمةُ في غفران الذُّنوب دون الكفر: أنَّها لا تنفكُّ عن خوفِ عقابٍ ورجاءِ عفوٍ ورحمةٍ بخلاف الكفر، وذلك أنَّ صاحبَ الذُّنوب مُسلمٌ يعتقد نقص نفسه، فيخاف العقاب، ويرجو العفو والرَّحمة، بخلافِ صاحبِ الكفر؛ فإنَّه لا يعتقد نقص نفسه، فلا يخاف العقاب، ولا يرجو العفو والرَّحمة.

ولا يخفى أنَّ هذا التَّعليل الَّذي ذكره المصنِّف فيه قُصورٌ؛ لأنَّ الشَّفاعة شاملةٌ للشَّفاعة في فصل القضاء، وللشَّفاعة في غفران الذُّنوب، وهذا التَّعليل خاصٌّ بالشَّفاعة في غفران الذُّنوب، فتأمَّلْهُ.

ولا يلزم مِن عدم وقوع غفران الكفر عدم وقوع تخفيف العذاب اللَّاحق بسببه، ولا عدم وقوع غفران الذُّنوب المكتسبة للكافر حال كفره سوى الكفر، وهو داخلٌ في قول المتن: «إِذْ جَائِزٌ غُفْرَانُ غَيْرِ الكُفْرِ».

فإن قلت: ما الفرق بين: المعاصي يجوز أن تغفر، وبين: الكفرُ لا يجوز أن يغفر؟

فأجاب أستاذنا ﷺ: «بأنَّ المعاصي قلَّما تنفكُّ عن خوفِ عقابٍ ورجاء عفوٍ ورحمةٍ وغير ذلك مِن خيراتٍ تقابل ما ارتكب مِنَ المعصية اتِّباعاً للهوى، بخلاف الكفر، وأيضاً الكفر مذهبٌ، فهو معتقدٌ إلى الأبد، وحرمته لا تحتمل الارتفاع أصلاً، فكذلك عقوبته، بخلاف المعصية، فإنَّها لِوقت الهوى والشَّهوة فقط». [اهـ] [«هداية المريد» (٢/ ٣٨٨)].

وإذا علمت أنَّ غفران غير الكفر ممَّا يجوز على الله تعالى عند أهل الحقِّ، و[كذا] امتناع غفران الكفر عندهم، (فَلَا نُكَفِّرْ) أي: فلا يَحِلُّ لنا أن نعتقد صحَّة قول مَن كفَّر (مُؤْمِناً) أي: مسلماً (بِـ)ـاقتحام (الوِزْرِ) الكبير، عالماً أو جاهلاً، ومِن باب أَوْلى اقتحام الصَّغائر.

ومعنى العفو والغفران واحدٌ، وهو: «ترك عقوبة المجرم، والسَّتر عليه بعدم المؤاخذة».

وخالف في غفران الكبيرة بلا توبةٍ الوعيديَّةُ مِنَ المعتزلة، فقالوا: «يجب عليه تعالى أن يعاقب العاصي، كما يجب عليه تعالى أن يثيب المطيع»، فمنعوا العفوَ عنِ الكبيرة، وتأوَّلوا هذه النُّصوص على العفو عنِ الصَّغائر، أو: وعنِ الكبائر بعدَ التَّوبة، أو على تأخير العقوبات المستحقَّة؛ لأنَّهم يقولون: إنَّ العباد ارتكبوا ذنوباً تستحقُّ المعاجلة بالعقاب، كما أنَّ الأمَم السَّابقة كانت عقوباتُ ذنوبها تُعجَّل، كانت ذنوب هذه الأمَّة غفرُها بتأخيرِ عقوباتها، وهي تأويلاتٌ فاسدةٌ، وتكلُّفاتٌ باردةٌ؛ إذ هي عدولٌ عنِ الظَّاهر بلا دليلٍ، وتخصيصٌ للعمومات بلا مخصِّصٍ.

(فَلَا نُكَفِّرْ مُؤْمِناً بِالوِزْرِ) يعني: أنَّ مَن تقرَّر بالاعتقاد الجازم إيمانُهُ، وتحقَّقَ بالإتيان

قوله: (فَلَا نُكَفِّرْ مُؤْمِناً بِالوِزْرِ) هذا مفرَّعٌ على ما تقدَّم، وفيه ردٌّ على الخوارج القائلين بتكفير مَن ارتكب الذُّنوب، وعلى المعتزلة القائلين بأنَّ له منزلةً بين المنزلتين.

* * *

قوله: (فَلَا نُكَفِّرْ مُؤْمِناً بِالوِزْرِ) مُفرَّعٌ على ما ذُكر؛ أي: فلا نكفِّر ـ بالنُّون؛ أي: معاشر أهل السُّنَّة، أو بالتَّاء؛ أي: أيُّها المخاطَب ـ أحداً من المؤمنين بارتكاب الذَّنب؛ صغيرةً كان الذَّنبُ أو كبيرةً، عالِماً كان مرتكبُه أو جاهلاً، بشرط ألَّا يكون ذلك الذَّنب مِنَ المكفِّرات

فالآتي بالشَّهادتين مع الاعتقاد الجازم المطابق، إذا ارتكب ذنباً ليس مِن المكفِّرات غيرَ مستحِلٍّ له، فإنَّه لا يَكفر عندنا بارتكابه، ولا يخرج به عنِ الإيمان، صغيراً كان الذَّنب أو كبيراً.

● **وقَصْدُ المصنِّف** رحمه الله **مِن هذا**: بيانُ أنَّ مذهب أهل الحقِّ عدم تكفير أحدٍ مِن أهل القبلة بذنبٍ؛ سواءٌ كان الذَّنب مِن أفعال الجوارح أو مِن أعمال القلوب، وسواءٌ كان مرتكبه مِن أرباب البدع والأهواء أو لا.

فتح القريب المجيد

بالشَّهادتين إسلامُهُ، إذا ارتكب ذنباً ليس مكفِّراً، وكان غيرَ مستحِلٍّ له، فإنَّه لا يكفر عندنا بارتكابه، فلا يخرج به عندنا عنِ الإيمان؛ صغيراً كان الذَّنب أو كبيراً.

ـ خلافاً للخوارج في التَّكفير بارتكاب الذُّنوب، ولو صغائر؛ لأنَّهم يقولون: «كلُّ مَنِ ارتكب ذنباً كفر»، والذُّنوبُ عندهم كلُّها كبائر، فقوله: «ولو صغائر»؛ أي: عندنا معشر أهل السُّنَّة.

ـ وخلافاً للمعتزلة في إخراجهم العبد بالكبيرة منَ الإيمان، وإن لم تُدخله في الكفر إلَّا بالاستحلال.

قال التَّاج السُّبكيُّ: فلا نكفِّر أحداً من أهل القِبلة ببدعةٍ، قال المحقِّق الجلال المَحَلِّيُّ: كمنكري صفات الله تعالى؛ أي: زيادتها على ذاته، ومنكري خلق أفعال عباده، ومنكري جواز رؤيته يوم القيامة؛ أمَّا مَن خرج ببدعته عن أهل القبلة كمنكري حدوث العالم والبعث والحشر للأجسام، والعلم بالجزئيَّات، فلا نزاع في كفرهم لإنكارهم بعض ما عُلِم مجيءُ الرَّسول به ضرورةً.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ك: إنكار علمه تعالى بالجزئيَّات، وإلَّا كفر مرتكبه قطعاً، وبشرط ألَّا يكون مُستحِلًّا له؛ وهو معلومٌ من الدِّين بالضَّرورة ك: الزِّنا، وإلَّا كفر باستحلاله لذلك.

ـ وخالفتِ الخوارجُ فكفَّروا مرتكب الذُّنوب، وجعلوا جميع الذُّنوب كبائرَ كما سيأتي، ولم يُكفَّروا بتكفيرِ مرتكِبِ الذُّنوب، مع أنَّ مَنْ كفَّر مؤمناً كَفَر؛ لأنَّهم قالوا ذلك بتأويلٍ واجتهادٍ.

ـ وأمَّا المعتزلةُ فأخرجوا مرتكب الكبيرة منَ الإيمان، ولم يُدخلوه في الكفر إلَّا بالاستحلال، فجعلوه منزلةً بين المنزلتين، فمرتكبُ الكبيرة مُخلَّدٌ عند الفريقين في النَّار، ويُعذَّب عند الخوارج عذاب الكفَّار، وعند المعتزلة عذاب الفُسَّاق.

✲ ✲ ✲

● والمرادُ بـ«الذَّنب الَّذي لا يكفُر مرتكبه»: الذَّنب الَّذي لم يجعله الشَّارع أمارةً على التَّكذيب، فلا يَرِدُ مُنكر علم الله تعالى بالجزئيَّات، فإنَّه كافرٌ قطعاً، ولو كان مِن أهل القِبلة.

ـ قال الإمام أحمد بن زاهر السَّرخسيُّ ـ أخصُّ أصحاب الإمام الأشعريِّ رحمهما الله تعالى ـ: لمَّا حضَرَتِ الوفاةُ أبا الحسن الأشعريَّ في داري ببغداد أمر بجمع أصحابه، ثمَّ قال: «اشهدوا عليَّ أنَّني لا أكفِّرُ أحداً مِن أهل القِبلة بذنبٍ؛ لأنَّني رأيتهم كلَّهم يشيرون إلى معبودٍ واحدٍ، والإسلامُ يشملهم ويعمُّهم» [انظر: «اليواقيت والجواهر» (٢/ ٥٣١)].

* * *

فتح القريب المجيد

ودليلُنا ـ معشر أهل السُّنَّة ـ على أنَّ مَن ارتكب كبيرةً من غير استحلالٍ غيرُ كافرٍ:

(١) ـ ما مرَّ من أنَّ حقيقة «الإيمان» هو: «التَّصديق القلبيُّ»، ولا يخرج المؤمن عنِ الاتِّصاف به إلَّا بما ينافيه، ومجرَّدُ الإقدام على الكبيرة لغلبة شهوةٍ كـ: شرب خمر، أو لحَمِيَّةٍ كـ: قتل الأعراب بعضهم بعضاً، أو لأَنَفَةٍ واستكبارٍ كـ: قتل ذي الإساءة السَّهلة إرغاماً لأمثاله، فلا ينافي الإيمان.

(٢) ـ ودليلُنا أيضاً قولُه تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوۡبَةٗ نَّصُوحًا﴾ [التحريم: ٨]، والتَّوبة لا تكون إلَّا عن ذنبٍ، وقولُه تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ﴾ [الحجرات: ٩] فسمَّاهم مؤمنين مع المقاتلة، وهي كبيرة.

* * *

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

....

[عُقُوبَةُ العُصَاةِ]

(١١٦) وَمَــنْ يَـمُـتْ وَلَـمْ يَـتُـبْ مِـنْ ذَنْـبِـهِ فَــأَمْــرُهُ مُــفَــوَّضٌ لِــرَبِّــهِ
(١١٧) وَوَاجِـبٌ تَـعْـذِيْـبُ بَـعْـضٍ ارْتَـكَـبْ كَـبِـيْـرَةً ثُـمَّ الـخُـلُـوْدُ مُـجْـتَـنَـبْ

وأشار المصنِّف رحمه الله إلى مسألة: «وعيد الفسَّاق»، وترجمها بعضهم بمسألة: «عقوبة العصاة»، وبعضهم ترجمها بمسألة: «انقطاع عذاب أهل الكبائر»؛ بقوله:

(وَمَنْ) أي: وكلُّ فردٍ مِنَ المؤمنين والمؤمنات ارتكب ذنباً مِنَ الكبائر الَّتي ليست أمارةً على الانحلال مِنَ الدِّين، أو مِنَ الصَّغائر؛ بناءً على جواز العِقاب عليها؛ سواءٌ اجتنب مُرتكبُها الكبيرة أم لا، إن (يَمُتْ) على الإسلام، (وَ) الحالُ أنَّه مصرٌّ على معصيته غيرَ مستحلٍّ لها، (لَمْ يَتُبْ) ولم يرجع إلى الله تعالى (مِنْ ذَنْبِهِ) الَّذي مات عليه، (فَـ)ـلا قطع لنا بالعفو عنه؛ وإلَّا كانتِ الذُّنوب في حكم المباحة، ولا بعقوبته؛ لِمَا مرَّ مِن أنَّه عزَّ وجلَّ يجوز عليه أن يعفو عمَّا عدا الكفر، بل (أَمْرُهُ) عندنا؛ عفواً وعقوبةً (مُفَوَّضٌ) وموكولٌ (لِـ)ـعلم (رَبِّهِ) عزَّ وجلَّ وإرادته الأزليَّتين ـ خلافاً للمعتزلة ـ، فيَفعل به ما تعلَّقا بفعله به مِن عفوٍ أو عقوبةٍ.

فتح القريب المجيد

(وَمَنْ يَمُتْ وَلَمْ يَتُبْ مِنْ ذَنْبِهِ فَأَمْرُهُ مُفَوَّضٌ لِرَبِّهِ) هذه المسألة ترجَم عنها بعض القوم بـ«مسألة وعيد الفُسَّاق»، وبعضهم بـ«مسألة انقطاع عقوبة العصاة»، وبـ«مسألة انقطاع عقاب أهل الكبائر».

شرح الصاوي

قوله: (وَمَنْ يَمُتْ وَلَمْ يَتُبْ مِنْ ذَنْبِهِ) أي: الكبائر غير المكفِّرة، وهو غير مستحِلٍّ لها.

قوله: (فَأَمْرُهُ مُفَوَّضٌ لِرَبِّهِ) أي: فهو تحت المشيئة، لا يُقطع له بالعفو ولا بالعقاب، وإنَّما لم يقطع له بالعفو؛ لئلَّا تكون الذُّنوب في حكم المباحة، ولا بالعقاب؛ لأنَّه سبق أنَّه يجوز عليه غفران ما عدا الكفر.

تحفة المريد

قوله: (وَمَنْ) اسمُ شرطٍ جازم مبتدأٌ. و(يَمُتْ) فعلُ الشَّرط مجزومٌ بالسُّكون، وجملةُ فعل الشَّرط في محلِّ رفع خبر المبتدأ على الرَّاجح. (وَلَمْ يَتُبْ مِنْ ذَنْبِهِ) جملةٌ حاليَّةٌ مرتبطةٌ بـ«الواو». وجملة (فَأَمْرُهُ مُفَوَّضٌ لِرَبِّهِ) في محلِّ جزمِ جوابِ الشَّرط؛ أي: ومَن يمت بعد انِ ارتكب ذنباً من الكبائر غيرِ المكفِّرة بلا استحلالٍ، والحال أنَّه لم يتب من ذنبه إلى الله تعالى، فأمره وشأنه مُفوَّضٌ وموكولٌ إلى ربِّه.

وعلى تقدير وقوع العِقاب يُقطع له بعدم الخلود في النَّار، بل يخرج منها البتَّة، ﴿لَا يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْئَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

ولنا معاشر أهل السُّنَّة على هذا الحكم أدلَّةٌ؛ عمدتها: الآيات والأحاديث الدَّالَّة على أنَّ المؤمنين يدخلون الجنَّة البتَّة، وليس ذلك قبل دخول النَّار، فتعيَّن أن يكون بعده وهو مسألة: «انقطاع العذاب»، أو بدونه وهو مسألة: «العفو التَّامُّ».

فتح القريب المجيد

وضابطها: أن يرتكب المؤمن كبيرةً غيرَ مكفِّرةٍ بلا استحلالٍ كما مرَّ قريباً، ثمَّ يموت بلا توبةٍ، وقدِ اختلف النَّاس في حكمه:

ـ فقال أهل السُّنَّة، وبه جزم النَّاظم ﷺ: أنَّه لا يُقطع له بالعفو، ولا بالعقاب، بل هو في مشيئة الله تعالى عندهم، وعلى تقدير وقوع العقاب عدلاً منه تعالى يُقطع له بعدم الخلود في النَّار، بل يخرج منها البتَّة، لا بطريق الوجوب عليه تعالى، بل بمقتضى الفضل، فقول النَّاظم ﷺ الآتي: «ثُمَّ الخُلُودُ مُجْتَنَبْ» راجعٌ لهذه المسألة أيضاً، كما هو راجعٌ للمسألة الَّتي بعدها.

ـ وقالتِ المعتزلة: يُقطع له بالعذاب الدَّائم، والبقاءِ المخلَّد في النَّار، لكنَّه يعاقب فيها عقاب الفسَّاق، لا عقاب الكفَّار؛ بناءً على مذهبهم الفاسد: أنَّ الكبيرة تُخرج العبد من الإيمان، ولا تدخله في الكفر؛ ذهاباً منهم إلى أنَّ الأعمال عندهم جزءٌ من حقيقة الإيمان، وهذا هو المراد منَ المنزلة بين المنزلتين عندهم؛ إذ مرادُهُم بها الواسطة بين الكفر والإيمان، فإنَّ مرتكب الكبيرة عندهم لا مؤمنٌ ولا كافرٌ.

وتمسَّك أهل السُّنَّة على إبطال مذهبهم بالآيات والأحاديث:

شرح الصاوي

ذهذا مذهب أهل الحقِّ متمسِّكين بالأدلَّة الدَّالَّة على أنَّ المؤمنين يدخلون الجنَّة؛ قال تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة: ٧]، وقال ﷺ: «مَنْ قَالَ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ" دَخَلَ الجَنَّةَ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٢٢٢)، ومسلم في «صحيحه» (٩٤)، من حديث أبي ذر ﷺ]، وليس ذلك قبل دخول النَّار، فتعيَّن أن يكون بعدها؛ لأنَّ مَن دخل الجنَّة لا يخرج منها؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا هُم مِّنْهَا بِمُخْرَجِينَ﴾ [الحجر: ٤٨].

تحفة المريد

ـ فلا نقطع بالعفو عنه؛ لئلَّا تكونَ الذُّنوبُ في حكم المباحة، ولا بالعقوبة؛ لأنَّه تعالى يجوزُ عليه أن يغفر ما عدا الكفر.

(وَوَاجِبٌ) أي: ثابتٌ وواقعٌ سمعاً وإجماعاً (تَعْذِيْبُ بَعْضٍ) أي: اعتقاد تعذيب الله تعالى بالنَّار بعضاً مِن عصاة هذه الأمَّة غير معيَّنٍ؛ إذ يجوز العفو عن ذلك المعيَّن أو توفيقه للتَّوبة.

(ارْتَكَبْ) واقتحم؛ فعلاً أو تركاً، عمداً مِن غير تأويل يُعذَر به شرعاً: معصيةً (كَبِيْرَةً) مَّا، ومات بلا توبةٍ.

فتح القريب المجيد

ـ فمِنَ الآيات قوله تعالى: ﴿ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ خَٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الأنعام: ١٢٨]، وقوله تعالى: ﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، والتَّزحزح لا يكون إلَّا بعد الاستقرار في النَّار.

ـ ومنَ الأحاديث قوله ﷺ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ قَوْمٌ بَعْدَ مَا امتُحِشُوا» ـ أي: تفرَّقت عظامهم وذابت ـ «وَصَارُوا حِمَماً ـ وَفَحْماً ـ، فَيُفَرَّقُونَ عَلَى أَنْهَارِ الجَنَّةِ وَيُرَشُّ عَلَيْهِمْ مِنْ مَائِهَا فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الحِبَّةُ» ـ بكسر الحاء المهملة ـ «فِي حَمِيلِ السَّيْلِ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٨٠٦) من حديث أبي هريرة ﷺ] فيحيَون ويعودون لحالهم الأوَّل وأحسن، وقوله: «وفَحْماً» مدرجٌ في الحديث، فهو تفسيرٌ لـ«حِمَماً».

(وَوَاجِبٌ تَعْذِيْبُ بَعْضٍ ارْتَكَبْ كَبِيْرَةً) قال بعض المحقِّقين: اعلم أنَّه انعقد الإجماعُ على أنَّه لا بدَّ سمعاً من نفوذ الوعيد في طائفةٍ منَ العصاة، أو طائفةٍ من كلِّ صنفٍ منهم، وهذا

شرح الصاوي

قوله: (وَوَاجِبٌ تَعْذِيْبُ بَعْضٍ ارْتَكَبْ، كَبِيْرَةً) أي: نفوذ الوعيد في بعضٍ من كلِّ طائفةٍ

تحفة المريد

ـ وعلى تقدير وقوع العقاب نقطع له بعدم الخلود في النَّار، كما أشار إليه بقوله الآتي: «ثُمَّ الخُلُودُ مُجْتَنَبْ»، وهذا هو مذهبُ أهل الحقِّ، واستدلُّوا عليه بالآيات والأحاديث الدَّالَّةِ على أنَّ المؤمنين يدخلون الجنة البتَّة؛ كقوله تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة: ٧]، وقولِهِ عليه الصَّلاة والسَّلام: «مَنْ قَالَ: "لَا إِلَهَ إِلَّا الله" دَخَلَ الجَنَّةَ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٢٣٧)، ومسلم في «صحيحه» (٩٤)، من حديث أبي ذرٍّ ﷺ]، ولا يصحُّ أنَّه يدخل الجنَّة ثمَّ يدخل النَّار؛ لأنَّ مَن دخل الجنَّة لا يخرج منها، قال تعالى: ﴿وَمَا هُم مِّنْهَا بِمُخْرَجِينَ﴾ [الحجر: ٤٨]، فتعيَّن أن يكون دخوله الجنَّة بدون دخول النَّار بالمرَّة، وهذا هو العفو التَّامُّ، أو بعد دخول النَّار بقَدْرِ ذنبه، وهذا هو عدم الخلود في النَّار.

قوله: (وَوَاجِبٌ تَعْذِيْبُ بَعْضٍ ارْتَكَبْ، كَبِيْرَةً) «وَاجِبٌ»: خبرٌ مقدَّمٌ، و«تَعْذِيبُ»: مبتدأٌ

ـ قال الأُبِّيُّ رحمه الله: «انعقد الإجماع على أنَّه لا بدَّ مِن نفوذ الوعيد في طائفةٍ مِنَ العصاة؛ لأنَّ الله تعالى توعَّدهم، وكلامُهُ عزَّ وجلَّ صدقٌ، فلا بدَّ مِن وقوعه، ثمَّ يبقى النَّظر، هلِ المراد طائفةٌ مِن جميع العُصاة، أو طائفةٌ مِن كلِّ صنفٍ منهم؟ وهذا هو الظَّاهر؛ لأنَّ الله تعالى توعَّد كلَّ صنفٍ على حِدَته» [«إكمال إكمال المعلم» (٦/ ١٥٢)].

وما سوى تلك الطَّائفة فحكمُهُ أنَّه في المشيئة عند أهل السُّنَّة، وهكذا في كلِّ صنفٍ مِنَ العُصَاة بصنفٍ مِنَ الكبائر كـ: الزُّناة، والنُّصَّاب، وقتلة الأنفس.

فتح القريب المجيد

هو الظَّاهر، فمِن شربة الخمر طائفةٌ، ومنَ الزُّناة طائفةٌ، ومن قُطَّاع الطَّريق طائفةٌ، ومن الغُصَّاب طائفةٌ، ومن قتلة الأنفس طائفةٌ، ومن السُّرَّاق طائفةٌ، . . . وهكذا، وهذا الحكم ممَّا يجب اعتقاده على ما ذكره بعض المحقِّقين، والمراد بـ«الطَّائفة» هنا ما يصدق بالواحد؛ لأنَّ الله سبحانه وتعالى توعَّد كلَّ صنفٍ منهم على حدته.

ونكَّر النَّاظم رحمه الله «البعض»؛ إشارةً إلى أنَّه لا يجوز الحكم بوجوب التَّعذيب لفردٍ معيَّن؛ لجواز العفو عنه، أو توفيقه للتَّوبة.

شرح الصاوي

من طوائف أهل الكبائر غير المكفَّرة الَّذين ماتوا من غير توبةٍ، والبعض يَصدُق ولو بواحدٍ من كلِّ طائفةٍ، وما بقي يحصل العفو عنه.

وإنَّما وجب اعتقاد ذلك؛ لوجود الأخبار القرآنية والسُّنَّة بكيفيَّة عذاب أهل الكبائر في النَّار، فيستحيل تخلُّفها.

تحفة المريد

مؤخَّرٌ؛ أي: وتعذيبُ بعضٍ غيرِ معيَّنٍ من عصاة هذه الأمَّة ارتكبَ كبيرةً من غير تأويلٍ يُعذر به ومات بلا توبةٍ، واجبٌ؛ أي: ثابتٌ وواقعٌ شرعاً، بخلاف مَنِ ارتكب صغيرةً أو ارتكب كبيرةً بتأويلٍ، كما يقع من البغاة المتأوِّلين، أوِ ارتكبها من غير تأويلٍ، لكن مات بعد التَّوبة.

وهلِ المراد بهذه الأمَّة: أمَّةُ الدَّعوةِ فتشمل الكفَّار، فيجوز أن يكون البعضُ المعذَّب على الكبائر غيرِ الكفر بعضَ الكفَّار؛ وعلى هذا يجوز طلب المغفرة لجميع المسلمين؛ أو أمَّةُ الإجابةِ فلا تشمل الكفَّار، فلا يجوز أن يكون البعضُ المعذَّب على الكبائر بعضَ الكفَّار، بل لا بدَّ أنَّ يكون من المسلمين؟ قولان؛ جرى الشَّيخ عبد السَّلام على الأوَّل، والمعتمَد الثَّاني.

● وأمَّا قوله ﷺ ـ كما عند البيهقيِّ [في «السنن الصغرى» (٩٣٤٢) من حديث أبي موسى رضي الله عنه] ـ: «إِنَّ أُمَّتِي أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ، لَيْسَ عَلَيْهَا فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ، إِنَّمَا عَذَابُهَا فِي الدُّنْيَا: الزَّلَازِلُ، وَالْقَتْلُ، وَالْبَلَاءُ» الحديث، فأجيب عنه:

ـ بأنَّ المراد: ليس عليها عذابٌ مُسَرْمد؛ بدليل الأحاديث الصَّحيحة الصَّريحة الواردة في دخول طائفةٍ مِن موحِّدي هذه الأمَّة النَّارَ.

ـ أو أنَّ معناه: أنَّها مرحومةٌ بتخفيف الأمر وما كان على الأمم قبلها مِنَ الأثقال.

ـ أو أنَّ المراد: ليس عليها في الآخرة عذابٌ يتألَّمون به مدَّة إقامتهم في النَّار؛ لِمَا يأتي آنفاً [هكذا المثبت في النسخ الخطية المعتمدة، ولعله: «لاحقاً»] أنَّهم يموتون فيها.

ـ أوِ أنَّ المراد: ليس عليها عذابٌ في الآخرة في جميع الأعضاء؛ لِمَا ورد أنَّ أعضاء الوضوء لا تمسُّها النَّار، ولا تحرقها.

فتح القريب المجيد

ودخل في قول النَّاظم: «بعض» الكفَّارُ؛ بناءً على أنَّ المرادَ أمَّةُ الدَّعوة؛ إذ هم مخاطبون بالفروع، وقد مرَّ عنِ البيهقيِّ جوازُ عفو ما عدا الكفر من المعاصي لهم، وحينئذٍ فلا يخفى عليك أنَّ أنواع المعاصي الواقعة منهم الزَّائدة على كفرهم إذا نفذ الوعيد عليها في طائفةٍ منهم، وجاز العفو عن باقيهم، فعن مرتكبها مِنَ المؤمنين من بابِ أَوْلى.

ورتَّب بعضُهم على هذا امتناعُ سؤال مغفرة جميع الذُّنوب لجميع المسلمين، أو لا يعذِّب منهم أحداً، فإنَّه حرامٌ، والمعتمَد الجواز إذا قصد المغفرة للجميع في الجملة، أو مغفرة بعض الذُّنوب أو أطلق.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

والمراد بـ«البعض» المذكورِ: طائفةٌ، ولو واحداً من كلِّ صنفٍ من العصاةك: الزُّناة، وقَتَلَة النَّفس، وشَرَبَة الخمر، وهكذا. . . فلا بدَّ من نفوذ الوعيد في طائفةٍ من كلِّ صنفٍ أقلُّها واحدٌ.

لكن هذه المسألة مبنيَّةٌ على طريقة الماتريديَّة من أنَّه لا يجوز تخلُّف الوعيد، وأمَّا على طريقة الأشاعرة من أنَّه يجوز تخلُّف الوعيد ـ لأنَّه على تقدير المشيئة كما هو عادة الكريم، فإنَّه إذا قال: «إذا فعل زيدٌ كذا أعاقبه» كان المرادُ أعاقبه إن شئتُ ـ فلا يجب تعذيبُ بعض العصاة [بل يجوز]؛ لجواز تخلُّف الوعيد.

نعم؛ قد ورد تعذيبُ بعض المو حّذين والشَّفاعةُ فيهم، لكن لا يعمُّ الأنواعَ كلَّها.

● ومثلُهُ ما عند أبي نعيم في «الحلية» [(١٠/ ١٣٠)]: مِن حديث السَّيِّدة عائشة ﵂ قالت: باتَ رسولُ الله ﷺ إلى جانبي، ثمَّ استيقظت فلم أجده، فاستوحشتُ له، فسَمِعتُ حِسَّهُ يُصَلِّي، فتوضَّأتُ ثمَّ جِئت فصَلَّيت وراءَهُ، فدعا ﷺ ما شاء الله مِنَ اللَّيل، فجاء نورٌ حتَّى أضاء البيت كلَّه فمكث ما شاء الله تعالى، ثمَّ جاء نورٌ هو أشدُّ مِن ذلك ضوءاً، حتَّى لو كان الخردلُ في بيتي فَشِئتُ أن ألتقطَهُ لَلَقَطْتُهُ، ثمَّ انصرف، فقلت: يا رسول الله ﷺ ما هذا النُّور الَّذي رأيت؟ قال ﷺ: «وَقَدْ رَأَيْتِهِ يَا عَائِشَةُ؟»، قلت: نعم يا رسول الله، قال ﷺ: «إِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي فِي أُمَّتِي فَأَعْطَانِي الثُّلُثَ مِنْهُمْ فَحَمِدْتُهُ وَشَكَرْتُهُ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ البَقِيَّةَ فَأَعْطَانِي الثُّلُثَ الثَّانِي فَحَمِدْتُهُ وَشَكَرْتُهُ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ الثُّلُثَ الثَّالِثَ فَأَعْطَانِيهِ فَحَمِدْتُهُ وَشَكَرْتُهُ» الحديثَ.

فيُجابُ عنه: بأنَّه ضعيفٌ، على أنَّه لو سُلِّمت صحَّتُه وجب حملُهُ على معنى: أنَّ الله سبحانه وتعالى لا يخلِّد أحداً مِن هذه الأمَّة في النَّار، لا على معنى: أنَّه لا يدخلها أو لا يعذِّبُ أحدٌ منهم؛ لورود الآثار القاطعة الَّتي يستحيل تأويلها بدخول طائفةٍ مِن عصاة هذه الأمَّة النَّار، وانعقاد الإجماع على ذلك، والله تعالى أعلم.

● وفي معنى «ارتكاب الكبيرة»: الإصرارُ على الصَّغيرة؛ بمعنى: «الإكثار منها»؛ سواءٌ كانت مِن نوعٍ واحدٍ، أو أنواع مختلفة، وأمَّا استحلال المعصية بمعنى: «اعتقاد حِلِّها» فكفرٌ؛ صغيرةً كانت أو كبيرةً، وكذا الاستهانة بها.

وأوَّلُ مَن عصى مِنَ البشر: قابيل، ومِن الجنِّ: إبليس ـ لعنه الله تعالى ـ.

(ثُمَّ الخُلُوْدُ) أيِ: اعتقادُهُ والقولُ به (مُجْتَنَبْ) وجوباً؛ للأدلَّة القطعيَّة الدَّالَّة على خروج

فتح القريب المجيد

(ثُمَّ الخُلُوْدُ مُجْتَنَبْ) يعني: أنَّ مَن أراد الله تعذيبه من عصاة المؤمنين في المسألةِ الأولى ـ وهي قوله: «وَمَنْ يَمُتْ... إلخ» ـ والمسألةِ الثَّانية ـ وهي قوله: «وَوَاجِبٌ... إلخ» ـ لا يخلَّد

شرح الصاوي

قوله: (ثُمَّ الخُلُوْدُ مُجْتَنَبْ) أي: مَن أراد اللهُ تعذيبه من عصاة المؤمنين فخلوده مجتنبٌ؛ أي: لا نقول به.

ثمَّ اعلم أنَّ المكلَّفين: إمَّا كافرٌ، وهو مخلَّدٌ في النَّار إجماعاً.

تحفة المريد

قوله: (ثُمَّ الخُلُوْدُ مُجْتَنَبْ) أي: ثمَّ خلود مَن أراد الله تعذيبه من عصاة المؤمنين مُجْتنَبٌ وقوعُه، فلا نقول به.

العصاة مِنَ النَّار بمقتضى ما سبق مِنَ الوعد، وثبت بالدَّليل، لا بطريق الوجوب عليه سبحانه وتعالى.

يعني: أنَّ مَن أراد الله تعالى تعذيبه مِن عصاة المؤمنين في المسألة الأولى والثَّانية لا نقول بخلوده في النَّار، بل نترك قول مَن يقول بذلك، ونجتنب اعتقاده والأخذ به؛ لمثل قوله تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة: ٧]، والإيمانُ عملُ خيرٍ للعاصي، فلا بدَّ أن يرى المؤمن جزاءه، ولا جائز أن يراه قبل دخول النَّار، ثمَّ يدخلها؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا هُم مِّنْهَا بِمُخْرَجِينَ﴾ [الحجر: ٤٨]، فتعيَّن حينئذٍ أنَّه بعد الخروج منها إن قدَّر الله تعالى دخوله إيَّاها، أو بعد العفو إن لم يُقدِّر ذلك.

وفيه ردٌّ على المعتزلة حيث قالوا «بتخليده إذا مات بدون توبة».

فتح القريب المجيد

في النَّار، بل يُترك قول مَن يقول بذلك، ويُجتنب اعتقادُه والأخذ به؛ لقوله تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة: ٧]، والإيمانُ عملُ خيرٍ للعاصي، فلا بدَّ أن يرى المؤمن جزاءه، ولا جائز أن يراه قبل دخوله النَّار ثمَّ يدخلها، لقوله تعالى: ﴿وَمَا هُم مِّنْهَا بِمُخْرَجِينَ﴾ [الحجر: ٤٨]، فتعيَّن أنَّه يراه بعد الخروج مِنَ النَّار إن دخلها، أو بعد العفو عنه إن لم يدخلها.

* * *

شرح الصاوي

وإمَّا مؤمنٌ لم يذنب قطُّ كـ: الأنبياء، فهو في الجنَّة إجماعاً قطعاً.

وإمَّا مؤمنٌ مذنبٌ تاب من ذنوبه، فهو في الجنَّة قطعاً أو ظنًّا.

وإمَّا مؤمنٌ مذنبٌ لم يتب، والذَّنب مِنَ الكبائر، فَمُخلَّدٌ في الجنَّة، إمَّا ابتداءً إن حصل العفو أوِ الشَّفاعة، أو بعد التَّعذيب بالنَّار بقدر الذَّنب.

* * *

تحفة المريد

والحاصلُ: أنَّ النَّاس على قسمين: مؤمنٌ، وكافرٌ؛ فالكافر مُخلَّدٌ في النَّار إجماعاً، والمؤمن على قسمين: طائعٌ وعاصٍ؛ فالطَّائعُ في الجنَّة إجماعاً، والعاصي على قسمين: تائبٌ، وغيرُ تائبٍ؛ فالتَّائبُ في الجنَّة إجماعاً، وغيرُ التَّائب في المشيئة، وعلى تقدير عذابِهِ لا يُخلَّد في النَّار.

* * *

● وقد عُلِم مِن قول المصنِّف رحمه الله: «فَالسَّيِّئَاتُ عِنْدَهُ بِالمِثْلِ» إلى هنا: بطلانُ مذهب المعتزلة القائلين بإحباط السَّيِّئات الحسنات.

ـ كما عُلِم منه أيضاً: أنَّ المكلَّفين:

١ ـ إمَّا كافرٌ، فهو مخلَّدٌ في النَّار، ويختصُّ المنافق بالدَّرك الأسفل منها.

٢ ـ وإمَّا مؤمنٌ لم يُذنب قطُّ، كالأنبياء عليهم السَّلام، فهو مخلَّدٌ في الجنَّة بالإجماع.

٣ ـ وإمَّا مؤمنٌ مذنبٌ تاب مِن جريمته، فهو في الجنَّة قطعاً أو ظنًّا.

٤ ـ وإمَّا مؤمنٌ مذنبٌ لم يتب، والذَّنبُ صغيرةٌ، فهو في المشيئة.

٥ ـ وإمَّا مؤمنٌ مذنبٌ لم يتب، والذَّنب مِنَ الكبائر، فهو محلُّ النِّزاع كما علمت.

والصَّوابُ: أنَّ حكم الفاسق مِنَ المؤمنين الخلودُ في الجنَّة، إمَّا ابتداءً بموجب العفو أوِ الشَّفاعة، وإمَّا بعد التَّعذيب بالنَّار بقدر الذَّنب.

● والحكمةُ في إدخال هذه الطَّائفة مِنَ العصاة النَّارَ:

ـ بيانُ إظهار فضله عزَّ وجلَّ على الَّذين يؤاخذهم، كما يؤدِّب السُّلطانُ مَن ساء أدبُهُ مِنَ الغِلمان ولا تُقبَل فيه شفاعةٌ؛ ليُعرِّف الباقين مقدار نعمه عزَّ وجلَّ عليهم، وليعرفوا قَدْرَ الجنَّة ومقدار ما دفع الله تعالى عنهم مِن عظيم النِّقمة؛ لأنَّ تعظيم النِّعمة واجبٌ في الحكمة.

ـ وقيل: ليكون المؤمنون دليلاً للكافرين، كما كان جبريل عليه السَّلام دليلاً لفِرعون في البحر؛ لأنَّ عبَّاد الصَّنم يوم القيامة يؤمرون بدخول النَّار مع أصنامهم فيأتون، فيقول الله تعالى للمؤمنين: «ادخلوا»، فيقولون: «لبيك وسعديك»، وذلك قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓا أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]، وحينئذٍ يتبيَّن للخلق أن برَّه عزَّ وجلَّ في النَّار للعاصين أكثر مِن برِّه في الجنَّة للمطيعين.

ـ وقيل: أراد الله عزَّ وجلَّ أن يطيِّب النار، كما طيَّب بطن الحوت بالْتِقَام سيِّدنا يونس عليه السَّلام؛ لأنَّ النَّار شكت إلى ربِّها عزَّ وجلَّ فقالت: «يا ربِّ ما عصيتك قطُّ، فلِمَ جعلتني مأوى الجبَّارين والمتكبِّرين؟» فقال لها: «أُريك الأنبياء والمطيعين».

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

- وقيل: ليرى المؤمنون عِياناً ما أخبرهم به مِن نجاة سيِّدنا إبراهيم ﷺ مِن نار نمرود بقوله تعالى: ﴿قُلْنَا يَـٰنَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَـٰمًا عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ﴾ [الأنبياء: ٦٩] الآية، وكذلك يقول للمؤمنين: «وردتموها وهي خامدة».

- وقيل: ليرى الكفرة جودة عنصر المؤمنين؛ لأنَّ الجوهر الأصليَّ لا تعمل فيه النَّار، ولا تفسده، فكذلك المؤمن.

- وقيل: ليُظهِر للخلق أنَّه جامع النُّور والظُّلمة، وأنَّه هو المنجي مِنَ الظُّلمة والموقع فيها.

- وقيل: ليرى الخلق كمال قدرته عزَّ وجلَّ، ففرقةٌ تستغيث مِنَ النَّار، وفرقةٌ تستغيث منهم النَّار، وهذا كما جعل الماء رحمةً على سيِّدنا موسى ﷺ وعقوبةً على فرعون وقومه، كذلك النَّار رحمةٌ للمؤمنين نقمةٌ على الكافرين.

- وقيل: لأنَّ الله تعالى وعد النَّار بملئها، وهي لا تُملأ بالكفرة، فتقول: «هل مِن مزيد؟»، فيورد بعض عصاة المؤمنين فيها، فتمتلئ، وتقول: «قط قط».

وقيل غير ذلك.

● قال النَّوويُّ رحمه الله: «والمأخوذُ مِنَ الأحاديث: أنَّ المذنبين مِنَ المؤمنين إذا دخلوا النَّار يموتون بعد أن يعذَّبوا المدَّة الَّتي أراد الله تعالى، موتاً حقيقيًّا يذهبُ معه الإحساسُ، فيكون عذابهم على قدر ذنوبهم، ثمَّ يُميتهم الله تعالى، ثمَّ يكونون محبوسين في النَّار مِن غير إحساسٍ المدَّة الَّتي قدَّرها الله تعالى، حتَّى يخرجوا منها بالشَّفاعة فضلاً مِنَ الله تعالى ورحمةً، فيخرجون مِنَ النَّار موتى قد صاروا فحماً، فيحملون ضَبَائِرَ ضَبَائِرَ - يعني: جماعات متفرِّقين - كما تُحملُ الأمتعةُ، ويُلْقَون على أنهار الجنَّة، فيُصبُّ عليهم ماء الحياة، فيَحْيَون وينبُتُون كما تنبت الحبَّة في حميل السَّيل في سُرعة نباتها وضَعفها، فتخرجُ لضعفها صفراء ملتويةً، ثمَّ تشتد قوَّتهم بعد ذلك، ويصيرون إلى منازلهم، وتكمل أحوالهم.

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

وأمَّا الكفَّار الَّذين هم المستحقُّون للخلود، فلا يموتون فيها ولا يحيون حياةً يَنتفعون بها ويستريحون معها؛ لقوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَىٰ﴾ [الأعلى: ١٣]، وهذا جارٍ على مذهب أهل الحقِّ: أنَّ نعيم أهل الجنَّة دائمٌ كعذاب أهل النَّار». [اهـ] [انظر: «المنهاج شرح صحيح مسلم» بتصرف (٣/ ٣٨)].

● وقال القرطبيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

«هذه الموتة للعصاة موتةٌ حقيقيَّةٌ؛ لأنَّه أكَّدها بالمصدر، وذلك تكريماً لهم حتَّى لا يُحسُّوا بألم العذاب.

فإن قيل: فأيُّ فائدة حينئذٍ في إدخالهم النَّار وهم لا يُحِسُّون بالعذاب؟

فأجيب: بجواز أن يكون إدخالهم تأديباً لهم، وإن لم يذوقوا عذاباً، ويكون صرف نعيم الجنَّة عنهم مدَّة كونهم في النَّار عقوبةً لهم كالمحبوسين في السُّجون، فإنَّ الحبس عقوبةٌ لهم، وإن لم يكن معه غِلٌّ ولا قيدٌ». [اهـ] [انظر: «التذكرة» بتصرف (٢/ ٧٧٠)].

قال [القرطبيُّ]: «ويحتمل أنَّهم يعذَّبون أوَّلاً، وبعد ذلك يموتون، ويختلفُ حالهم في طول التَّعذيب بحسب جرائمهم وآثامهم، ويجوز أن يكونوا متألِّمين حالة موتهم، غيرَ أنَّ آلامهم تكون أخفَّ مِن آلام الكفَّار؛ لأنَّ ألم المعذَّبين وهم موتى أخفُّ مِن عذابهم وهم أحياء؛ بدليل قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَحَاقَ بِـَٔالِ فِرْعَوْنَ سُوٓءُ ٱلْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٥] إلى قوله سبحانه: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدْخِلُوٓا۟ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦]، فأخبر أنَّ عذابهم إذا بُعثوا أشدُّ مِن عذابهم وهم موتى». [اهـ] [انظر: «التذكرة» بتصرف (٢/ ٨٩٥)].

قال بعضهم: ولا مانع مِن وقوع كلِّ احتمالٍ ممَّا ذكر لطائفةٍ مِنَ العصاة، ويكون ذلك جمعاً لِمَا تفرَّق في الأحاديث مِن شدَّة العذاب وخفَّته، وطوله وقِصَره، ودوامه وانقطاعه.

● وقال سيِّدي محيي الدِّين رَحِمَهُ اللهُ: سبب إماتة الله تعالى العصاةَ الموحِّدين دون الكفَّار: إكرامُ الله تعالى للجوارح الَّتي كانت تسبِّح بحمده وتطيعه، وإنَّما وقعت في المخالفات مِن حيث

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

إنَّها كالمجبورة تحت قهر النَّفس المدبِّرة للسُّوء، فلوقوعها في المعاصي عُذِّبت، ولتوحيدها لله تعالى أخرجت؛ لأنَّ النَّار بذاتها لا تقبل خلود مُوحِّدٍ فيها أبداً.

فإن قلت: فهل يكون إحراق الموحِّدين في النَّار دافعاً لِمَا هو أشدُّ مِنَ الحرق، كما جُعل الكيُّ في الدُّنيا بالنَّار دافعاً لِمَا هو أشدُّ منها؟

فأجيب: بأنَّه دافعٌ لِمَا هو أشدُّ منه، وهو غضب الله تعالى السَّرمديُّ، فما سكن الغضب الإلهيُّ إلَّا بإحراقهم بالنَّار؛ نظيرُ ما يضرب الإنسان غلامه أو عبده، ثمَّ يرضى عنه، وهذا مِن رحمة الله تعالى بالموحِّدين.

فإن قلت: فمَن أكثر عصاة الموحِّدين مكثاً في النَّار؟

فأجاب سيِّدي محيي الدِّين رحمه الله: بأنَّه يُسْتَرْوَحُ مِن قوله تعالى: ﴿فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُۥ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [المعارج: ٤] أنَّ آخرهم مكثاً مَن يمكث فيها هذا القَدْر، فهذه هي مدَّة إقامة الحدود على الموحِّدين مِن أهل الكبائر، وكلُّ ذلك في يوم القيامة وليس السَّرمديَّ، إلَّا لأهل النَّار الَّذين هم أهلها، فإذا انقضى يومُ القيامة لم يبق أحدٌ مِن عصاة الموحِّدين في النَّار، لكنَّا لسنا على يقين مِن كمال الخمسين ألفاً. اهـ [انظر: «اليواقيت والجواهر» باختصار (٢/ ٦٣٠ ـ ٦٣٥)].

وليس لأهل النَّار نومٌ، إنَّما هو خاصٌّ بعصاة هذه الأمَّة مِنَ الموحِّدين فقط، وذلك هو القدر الَّذي يتنعَّمون به في النَّار ويستريحون به في بعض الأوقات.

* * *

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

[الشُّهَدَاءُ وَمَرَاتِبُهُمْ]

(١١٨) وَصِفْ شَهِيْدَ الحَرْبِ بِالحَيَاةِ وَرِزْقُهُ مِنْ مُشْتَهَى الجَنَّاتِ

وأشار المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ إلى ما صرَّح به المحقِّقون مِن أنَّه يجب اعتقاد حياة شهداء الحرب المقتولين في سبيل الله تعالى لإعلاء كلمته تعالى، وأنَّهم في الجنَّة يرزقون كما يُرزق الأحياء بالأكل والشُّرب واللِّباس بقوله:

(وَصِفْ) وجوباً أيُّها المكلَّف؛ أيِ: اعتقد وجوباً اتِّصافَ كلِّ (شَهِيْد) أي: كلِّ فردٍ فردٍ مِن أفراد هذا الجنس، بما ذكر.

وإضافتُهُ لـ(ـالحَرْبِ) مخرِجةٌ لشهيد الآخرة فقط كـ: المطعون، والمبطون، ونحوهما؛ فإنَّه وإن كان كالشَّهيد في الثَّواب، لكنَّه دونه في الحياة والرِّزق وأحكام الدُّنيا، فيُغسَّل ويصلَّى عليه، وله في الآخرة ثواب الشُّهداء.

فتح القريب المجيد

(وَصِفْ شَهِيْدَ الحَرْبِ . . . إلخ) يعني: أنَّ ممَّا يجب اعتقاده: حياةُ الشُّهداء المقتولين في سبيل الله لإعلاء كلمة الله، وأنَّهم يرزقون عند ربِّهم؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩]، والحياة الحادثة: «كيفيَّةٌ يلزمها قَبولُ الحِسِّ والحركة الإراديَّة»، أو: «يصحُّ لمَن قامت به العلم».

شرح الصاوي

قوله: (وَصِفْ شَهِيْدَ الحَرْبِ) وهو المؤمن المقتول في حرب الكفَّار لإعلاء كلمة الله تعالى بسببٍ من أسباب القتال، ومثله كلُّ مَن قُتل على الحقِّ؛ كقتال البُغاة وقُطَّاع الطَّريق، وإقامة الأمر بالمعروف والنَّهي عنِ المنكر.

- وقولنا: «لإعلاء كلمة الله» مخرجٌ لمَن قاتل لا لإعلاء كلمة الله، بل للغنيمة، أو لإظهار الشَّجاعة؛ فإنَّ له حكم شهداء الدُّنيا من عدم غسلهم والصَّلاة عليهم، لا ثوابهم الكامل، وأمَّا شهيد الآخرة كالمطعون والمبطون ونحوهما، فإنَّه وإن كان كالأوَّل في الثَّواب إلَّا أنَّه دونه في الحياة والرِّزق وأحكام الدُّنيا.

تحفة المريد

. . . .

ـ ولا يلزم أن يكون مثل ثواب شهيد الحرب المؤمن المقتول في حرب الكفّار بسببٍ مِن أسباب القتال؛ لإعلاء كلمة الله تعالى بدون مقارفة سببٍ مؤثم، فهذا له حكمُ الشُّهداء في ثواب الآخرة ومنازلها، وأحكامُ الدُّنيا مِن أنَّه لا يُغسَّل ولا يصلَّى عليه، ويكفَّن بثيابه إن سترته، وإلَّا زِيْد عليها ما يستره.

ـ وأمَّا مَن قُتل على هذا الوجه، لكن مع مقارفةِ سببٍ مؤثم؛ كـ: مَن غلَّ في الغنيمة، أو محَّض القصد للغنيمة، فقد وردت الآثار بنفي تسميته «شهيداً»؛ إلَّا أنَّه له حكم الشُّهداء في الدُّنيا، فلا يُغسَّل ولا يصلَّى عليه، وليس له ثوابهم الكامِل.

فالشُّهداء ثلاثة: شهيد الدُّنيا والآخرة، وشهيد الآخرة فقط، وشهيد الدُّنيا فقط.

● وسمِّي: «شهيداً»:

ـ لأنَّه حيٌّ وروحه شهدت؛ أي: دخلت وحضرت دار السَّلام، وروح غيره لا تشهدها إلَّا يوم القيامة، فهو بمعنى: شاهد.

ـ أو لأنَّ الله تعالى وملائكته عليهم السَّلام يشهدون له بالجنَّة، فهو على هذا بمعنى: مشهود له.

● وظاهرُ كلام أئمَّتنا مساواةُ هذا الأخير ـ أعني: مَن قارف مؤثِماً ـ لِمَن يفارقه، في الوصف والاتِّصاف (بِالحَيَاةِ) الكاملة؛ الَّتي ورد الشَّرع باتِّصافه بها؛ وهي: «كيفيَّةٌ يلزمها قَبولُ الحسِّ والحركة الإراديَّة»، أو: «يصحُّ لِمَن قامت به العِلم».

ـــ فتح القريب المجيد ـــ

وظاهر كلام النَّاظم ﷺ اتِّصافُ هيكل الشَّهيد بالحياة الحقيقيَّة، كما هو قضيَّة الآية الشَّريفة، وبه جزم بعض المحقِّقين، كما أنَّ ظاهر كلامه أيضاً أنَّه يُرزق ممَّا يشتهي كما يُرزق الأحياء بالأكل والشُّرب واللِّباس وغيرها، وهو ممكنٌ، فالعدولُ عنه من غير مُعارضٍ غيرُ لائقٍ.

ـــ شرح الصاوي ـــ

ـ وسُمِّي: «شهيداً»؛ لأنَّ روحه شهدت دار السَّلام؛ أي: دخلتها، أو لأنَّ الله وملائكته يشهدون له بالجنَّة.

قوله: (بِالحَيَاةِ) أي: الكاملة، قال تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩] فحياتهم حقيقيَّةٌ غير مكيَّفةٍ، ولا معقولةٍ للبشر، يجب الإيمان

ـــ تحفة المريد ـــ

قوله: (وَصِفْ شَهِيْدَ الحَرْبِ بِالحَيَاةِ) أي: اعتقدْ وجوباً اتِّصافَ شهيدِ الحرب بالحياة الكاملة، وإن كان كيفيَّتُها غ[illegible] معلومةٍ لنا، والموتى وإن كانوا كلُّهم أحياءً لاتِّصال أرواحهم

فقد صرَّح جمعٌ منهم بأنَّ إرادة الغنيمة أوِ الوقوع في المعصية لا يُنافي حصول الشَّهادة.

وظاهرُ النَّظم: اتِّصافُ الهيكل المخصوص ـ أعني: الذَّات والرُّوح جميعاً ـ بالحياة كما هو ظاهر الآية، وبه جزم بعض المحقِّقين.

وهذه الحياة الَّتي ندَّعيها لا تحتاج إلى المأكل ولا المشرب ولا الملبس ولا المسكن المعتاد، كلٌّ منها.

فتح القريب المجيد

وقال بعضهم: يجوز أن يجمع اللهُ سبحانه وتعالى جملةً من أجزاء الشَّهيد فيحييها فتنعُم بالأكل والشُّرب، وقال بعضهم: الحياة للرُّوح دون الجسد.

وقال العلَّامة العارف بالله سبحانه وتعالى الجزوليُّ: إنَّ حياة الشُّهداء حياةٌ غير مكيَّفة ولا معقولة للبشر، يجب الإيمان بها على ما جاء به ظاهر الشَّرع، ويجب الكفُّ عنِ الخوض في كيفيَّتها؛ إذ لا طريق للعلم بها إلَّا منَ الأخبار، ولم يرد فيها شيءٌ يُبيِّن المراد. اهـ.

وقول النَّاظم: «وَصِفْ شَهِيدَ الحَرْبِ... إلخ» الأمرُ فيه للوجوب؛ أيِ: اعتقد وجوباً اتِّصافَ كلِّ فردٍ فردٍ من أفراد الشَّهيد بالحياة والرِّزق من مشتهى الجنَّات، على ما سمعت من كلام الجزوليِّ.

وخرج بـ«شَهِيدِ الحَرْبِ»: المبطونُ والمطعونُ والغريقُ والحريق ونحوُهم من شهداء الآخرة فقط، فإنَّهم وإن أُعطوا منازل الشُّهداء في الجنَّة، غير لازم مساواتُهم لشهداء الحرب، كما قاله النَّوويُّ.

شرح الصاوي

بها والكفُّ عنِ الخوض في كيفيَّتها، ويُقرِّبُ ذلك ما يقع للأولياء من كون أرواحهم تسرح في الملك حيث شاءت مع حياة جسمه وجلوسه بيننا.

تحفة المريد

بأجسامهم، لكن الشُّهداء أكملُ حياةً من غيرهم، والأنبياء أكملُ حياةً من الشُّهداء، وهي ثابتةٌ للذَّات والرُّوح جميعاً، فهي حياةٌ حقيقةٌ، ولا يلزم من كونها حقيقةً أن تكون الأبدان معها كما كانت في الدُّنيا، منَ الاحتياج للطَّعام والشَّراب وغيرهما من صفات الأجسام الَّتي نشاهدها في الدُّنيا، بل يكون لها حكمٌ آخر، فأكلُهم وشربُهم للتَّلذُّذ لا للاحتياج.

فإن قيل: كيف تُعقلُ حياتُهم مع ما ورد من أنَّ أرواحهم في حواصل طيورٍ خضرٍ [أخرجه مسلم (١٨٨٧) من حديث عبد الله بن مسعود]؟

(وَ) صِفْهُ أيضاً بـ(ـرِزْقه) ـ بفتح الرَّاء ـ مصدراً مضافاً لمفعوله ضمير «الشَّهيد»؛ أي: برَزق الله إيَّاه، أوِ المراد: صفه بارتزاقه، ويحتمل على كسر رائه: صِفه بتعاطي رزقه.

(مِنْ مُشْتَهَى)، ومحبوب ثمراتٍ، ومياهٍ، وحُليٍّ، وحُللٍ، وظِلٍّ، وإيواءٍ إلى قناديلَ معلَّقةٍ تحت العرش، وأن يسرحوا حيث شاؤوا داخل (الجَنَّاتِ) جمع: «جَنَّةٍ»، وتقدَّم معناها لغةً وشرعاً.

فتح القريب المجيد

والحاصل: أنَّ تنعُّمات الشُّهداء على قدر مراتبهم، ولذا جمع بينها إبراهيم بنُ شبيبٍ في «الإفصاح» جمعاً حسناً ملخَّصُهُ: أنَّهم منعَّمون بضروبٍ منَ النَّعيم مختلفةٍ، فمنهم مَن هو طائرٌ يَعْلِقُ ـ بفتح أوَّله وكسر ما قبل آخره ـ أي: يتناول ويأكل من شجر الجنَّة، ومنهم مَن هو في حواصل طيرٍ خضرٍ، ومنهم مَن يأوي إلى قناديلَ تحت العرش، ومنهم مَن هو في حواصل طيرٍ بيض، ومنهم مَن هو في حواصل طيرٍ كالزَّرازير، ومنهم مَن هو في صورٍ تخلق لهم من ثواب

شرح الصاوي

قوله: (وَرِزْقُهُ) بفتح الرَّاء، من إضافة المصدر لمفعوله؛ أي: رَزْقُ الله إيَّاه.

قوله: (مِنْ مُشْتَهَى الجَنَّاتِ) أي: فيتنعَّم بالأكل والشُّرب واللِّبس، وما ورد من أنَّ «أَرْوَاحهم في حواصل طيور خضر» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٨٨٧)، من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ] فمعناه: أنَّ تلك الطُّيور كالهوادج الشَّفَّافة الواسعة، أو أنَّها كالطَّير في سرعة قطع المسافة البعيدة.

* * *

تحفة المريد

أُجيب: بأنَّ أرواحهم متَّصلةٌ بأجسامهم اتِّصالاً قويًّا، وإن كان مقرُّها حواصل الطُّيور، على أنَّها أمورٌ خارقةٌ للعادة فلا يُقاس عليها غيرُها.

وقوله: (وَرِزْقُهُ) بفتح الرَّاء؛ مصدرٌ مضافٌ لمفعوله بعد حذف الفاعل؛ أي: رَزْقُ الله إيَّاه؛ أي: شهيد الحرب.

وقوله: (مِنْ مُشْتَهَى الجَنَّاتِ) أي: من محبوب نعيم الجنَّات من مأكولٍ ومشروبٍ وملبوسٍ وغيرها؛ قال تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩]، ولا يرد على كونهم مرزوقين متنعِّمين ما ورد من أنَّ أرواحهم في حواصل طيورٍ خُضرٍ كما مرَّ، مع أنَّ في هذا ضرراً عليهم وحبساً لهم؛ لأنَّ أجواف الطُّيور شفَّافةٌ لا تحجُبُها، فلا تتضرَّرُ بها، أو أنَّه كنايةٌ عن سرعة قطع المسافة البعيدة كالطَّير.

● وأمَّا ما ورد مِن أنَّ: «أرواحَهم في أجواف أو في حواصِل طير» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٨٨٧) من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ] فمعناه:

- أنَّها تَركبُ تلك الطَّير.

- أو تكون أجوافُها لها كالهوادج الشَّفَّافة الواسعة.

- أو أنَّها كالطَّير في سرعة قطع المسافة البعيدة، لا أنَّ أرواحهم لها أجنحة.

- أو أنَّها تعمر أجساداً أُخر، فتدبِّرها؛ لئلَّا يلزم التَّناسخ.

● وقدِ اختصَّ الشَّهيد بكراماتٍ دون غيره:

- منها: أنَّه يُغفر له في أوَّل الملاقاة ما سوى حقوق العباد الكبائر والصَّغائر.

فتح القريب المجيد

أعمالهم، ومنهم مَن تسرح روحه وتعود إلى جثَّتها تزورها، ومنهم مَن يتلقَّى أخبار المقبوضين، ومنهم مَن هو في كفالة ميكائيل، ومنهم مَن هو في كفالة سيِّدنا آدم، ومنهم مَن هو في كفالة سيِّدنا إبراهيم عليه الصَّلاة والسَّلام...

واعلم أنَّ المراد مِن كون أرواحهم في حواصل طيرٍ: أنَّها تركب تلك الطُّيور، أو تكون أجوافُها لها كالهوادج الشَّفَّافة الواسعة، أوِ المراد أنَّها كالطُّيور في سرعة قطع المسافة البعيدة، لا أنَّ أرواحهم لها أجنحة، لأنَّ خِلقة الآدميِّ أشرفُ من غيرها؛ إذ لا شكَّ ولا ريب أن يدي الإنسان أشرف من جناحي الطَّائر، قال تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ فِىٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [التين: ٤]، ولهذا قال أئمَّتنا: «لو قال لزوجته: إن لم تكوني أحسن منَ القمر، فأنت طالق»، وأطلَقَ، لم تَطلُق لهذه الآية.

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

والمراد بـ«شهيد الحرب»: شهيدُ الدُّنيا والآخرة، وهو الَّذي قاتل لإعلاء كلمة الله تعالى؛ بخلاف شهيد الدُّنيا، وهو الَّذي قاتل لأجل الغنيمة، فإنَّه ليس له الثَّواب الكامل، وإن جرت عليه أحكام الشُّهداء في الدُّنيا، وأمَّا شهيدُ الآخرة فقط كـ: المطعون والمبطون ونحوهما، فهو كالأوَّل في الثَّواب، لكنَّه دونه في الحياة والرِّزق، ولا تجري عليه أحكام الشُّهداء في الدُّنيا، فإنَّه يُغسَّل ويُصلَّى عليه، فظهر أنَّ الشُّهداء ثلاثةٌ: شهيدُ الدُّنيا والآخرة، وشهيدُ الدُّنيا فقط، وشهيدُ الآخرة فقط.

- وأنَّ الأرض لا تأكل جسمه.
- وأنَّه لا يسأل في قبره.
- وأنَّه يرزق في الجنَّة.
- ويأمن الفزع الأكبر يوم القيامة.
- ويُتوَّجُ بتاج الكرامة.
- ويشفع في اثنين وسبعين مِن قرابته.
- ويتزوَّج سبعين حوراء.

وتقدَّم ما يؤخذ منه الزِّيادة على ما ذكر، ويجري عليه ثواب عمله بعد موته.

فتح القريب المجيد

قال النَّضرُ بنُ شُمَيْل من أئمَّة اللُّغة: «سمِّي الشَّهيدُ شهيداً؛ لأنَّه حيٌّ وروحُه شهدت ـ أي: دخلت وحضرت ـ دار السَّلام، وروح غيره لا تشهدها إلَّا يوم القيامة»، فعلى هذا فـ«شهيد» بمعنى: شاهد.

وقال ابن الأنباريِّ: «لأنَّ الله وملائكته يشهدون له بالجنَّة»، فمعنى «شهيد»: مشهودٌ له.

و«الحرب» مؤنَّثةٌ، وإن لم تظهر «التَّاء» في تصغيرها في الكثير؛ تقول: «حَرِيب»، ولا تقول: «حَرِيبة»؛ قال [القلاخ بن حزن في «خزانة الأدب» (٨/ ١٥٧)]: [البحر الطويل]

أَخُو الحَرْبِ لَبَّاساً إِلَيْهَا جِلَالَهَا

فأنَّث الضَّمير وهو: «إليها».

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

والأوَّلُ هو المراد هنا، خلافاً لما وقع في كلام الشَّارح في آخر عبارته من أنَّ المراد الأوَّلان؛ فإنَّه خلاف ما صرَّح به أوَّلاً مِنَ التَّخصيص بالأوَّل، وهو الموافق للنُّصوص.

وسُمِّي: «شهيداً»؛ لأنَّ الله وملائكته يشهدون له بالجنَّة، فهو فعيل بمعنى مفعول؛ ولأنَّ روحه شهدت دار السَّلام، فهو أيضاً فعيل بمعنى فاعل، بخلاف غيره، فإنَّه لا يشهدها إلَّا يوم القيامة.

وفي الحديث أنَّ [لم اجده]: «يَحْيَى بْنَ زَكَرِيا عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هُوَ سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَقَائِدُهُمْ إِلَى الجَنَّةِ».

*   *   *

فتح القريب المجيد

وفي الحديث: «قُرَيشٌ أَكَلَتْهَا الحَرْبُ» [أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠/٩)]، فأنَّثَ الفعل وهو «أَكَلَتْهَا».

و«الرَّزْق» - بفتح الرَّاء - مصدر مضاف لمفعوله، وهو ضمير الشَّهيد؛ أي: وصِف الشَّهيدَ أيضاً برَزْقِ الله إيَّاه ممَّا يشتهيه من نعيم الجنَّات.

*   *   *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

واستُشكلَ: بأنَّ أرواح المسلمين تدخل الجنَّة الآن، كما دلَّتْ عليه الأحاديث.

وأُجيب: بأنَّ غير الشَّهيد وإن دخلت روحُه الجنَّةَ لا يكون كالشَّهيد في الحياة والرَّزق، بل لا يأكل فيها ولا يتمتَّع؛ كما قاله النَّسَفيُّ.

*   *   *

[الرِّزْقُ]

(١١٩) وَالرِّزْقُ عِنْدَ القَوْمِ: مَا بِهِ انْتُفِعْ، وَقِيلَ: لَا بَلْ مَا مُلِكْ، وَمَا اتُّبِعْ
(١٢٠) فَيَرْزُقُ اللهُ الحَلَالَ فَاعْلَمَا وَيَرْزُقُ المَكْرُوهَ وَالمُحَرَّمَا

ثمَّ ذكر المصنِّف رحمه الله مسألة الرِّزق لجريان ذكره في مسألة الشَّهيد لمناسبته، وإن كان حقُّها أن تذكر في مباحث الأفعال؛ لأنَّها مِن أبوابها، فقال:

(وَالرِّزْقُ) بفتح الرَّاء وكسرها؛ بمعنى: الشَّيء المرزوق.

وقوله: (عِنْدَ القَوْمِ) يعني: جمهور أهل السُّنَّة (مَا) أي: شيءٌ، أوِ الشَّيء الَّذي ساقه الله تعالى إلى الحَيَوان مطلقاً.

وقوله: (بِهِ) معمولٌ لقوله: (انْتُفِعْ).

يعني: أنَّ «الرِّزق»: «ما ساقه الله تعالى إلى الحَيَوَان، فانتفع به بالفعل».

فدخل: رزق الإنسان، والدَّوابِّ، وغيرهما؛ مِنَ المأكول وغيره.

فتح القريب المجيد

(وَالرِّزْقُ عِنْدَ القَوْمِ مَا بِهِ انْتُفِعْ) كان حقُّ هذه المسألة ـ أي: مسألة الرِّزق بالكسر، الَّذي هو الاسم ـ أن تُذكر في مباحث الأفعال عند قول النَّاظم رحمه الله: «كَرَزْقِهِ الغِنَى» ـ بفتح الرَّاء ـ الَّذي هو المصدر؛ لأنَّها من توابعها وتفاريعها، وإنَّما ذكرها النَّاظم هنا لمناسبتها لمسألة الشَّهيد؛ حيث أجرى ذكر الرِّزق فيها.

والرِّزق عند أهل السُّنَّة والجماعة: «ما ـ أي: شيءٌ ـ ساقَه الله تعالى إلى الحيوان؛ آدميًّا كان أو غيره، علويًّا كان أو سفليًّا، فانتفع به بالفعل».

ـ فدخل: رِزقُ الإنسان والدَّوابِّ وغيرِهما، وشمِل: المأكولَ، وغيره كـ: الملبوس، والمركوب، ونحوه ممَّا انتفع به.

شرح الصاوي

قوله: (وَالرِّزْقُ عِنْدَ القَوْمِ مَا بِهِ انْتُفِعْ) يعني: أنَّ الرِّزق عند أهل السُّنَّة ما انتُفع به بالفعل، فلا يأكل أحدٌ رزقَ غيره، ولا يأكل غيرُه رزقَه، وشمِل كلامُه الإنسانَ والدَّوابَّ وغيرَهما.

تحفة المريد

قوله: (وَالرِّزْقُ عِنْدَ القَوْمِ مَا بِهِ انْتُفِعْ) أي: والرِّزقُ ـ بكسر الرَّاء؛ بمعنى: الشَّيء المرزوق عند أهل السُّنَّة ـ: «ما ساقه الله إلى الحَيَوَان فانتفع به بالفعل».

وخرج: ما لم ينتفع به، وإن كان السَّوق للانتفاع؛ لأنَّه يُقال في عرف الشَّرع في مَن مَلَك شيئاً وتمكَّن مِنَ الانتفاع به ولم ينتفع به: إن ذلك لم يصر رزقاً له، فيصحُّ قول علمائنا: «إنَّ كلَّ أحدٍ يستوفي رزقه، وإنَّه لا يأكل أحدٌ رزق غيره، ولا الغير يأكل رزقه».

فتح القريب المجيد

ـ وخرج عنه: ما لم يُنتفع به، وإن كان السَّوق للانتفاع؛ كمَن سيق إليه طعامٌ فلم يأكله، أو مركوبٌ فلم يركبه، فإنَّه ليس رزقاً له؛ لأنَّ «رزقَه الطَّعام» أكله، و«رزقه الدَّابَّة» ركوبها، وإلَّا فالدَّابَّةُ نفسُها ليست رزقاً له، ولأنَّه يقال في عرف الشَّرع فيمن مَلَك شيئاً وتمكَّن منَ الانتفاع به ولم ينتفع به: «إنَّه ليس رزقاً له».

وبهذا اتَّضح لك قول أكابر أهل السُّنَّة: «إنَّ كلَّ أحدٍ يستوفي رزقَه، وإنَّ لا أحد يأكل رزق غيره، ولا يأكل غيرُه رزقَه».

وتعبيرُ النَّاظم ﷺ بالماضي المبنيِّ للمفعول مُشعِرٌ بوقوع الانتفاع بالفعل، ردٌّ على مَن اكتفى منَ المعتزلة في الرِّزق بمجرَّد صحَّةِ الانتفاع والتَّمكُّن منه؛ بناءً على مذهبهم الفاسد من أنَّ «الرَّزق» ـ بفتح الرَّاء ـ بالمعنى المصدريِّ: التَّمكينُ منَ الانتفاع، وإن لم ينتفع، و«الرِّزق» ـ بكسر الرَّاء ـ بالمعنى الاسميِّ: ما يصحُّ الانتفاع به، ولم يكن لآخرَ منعُه؛ احترازٌ عنِ الحرام، وعمَّا أبيح للضَّيف مثلاً قبل أن يأكله، وعليه أن يتصوَّر أن يأكل الإنسان رزق غيره، وأن يأكل غيرُهُ رزقَه، وأن لا يأكلَ الإنسانُ رزقَه، وهو خِلافُ ما صحَّ عنه ﷺ من قوله: «إِنَّ نَفْساً لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَوفِيَ رِزْقَهَا» [أخرجه ابن ماجه في «سننه» (٢١٤٤) من حديث جابر بن عبد الله ﷺ].

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ولا يَرِدُ قوله تعالى: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [البقرة: ٣]؛ فإنَّه يقتضي أنَّه لا يعتبر في الرِّزق الانتفاعُ بالفعل، لأنَّ:

- المراد به: المعنى اللُّغويُّ؛ فالمعنى: وممَّا أعطيناهم ينفقون.
- أوِ المراد به: ما هُيِّئ لكونه رزقاً.

ودخل في «الرِّزق» على هذا التَّعريف: رِزقُ الإنسان والدَّوابِّ وغيرِهما، وشمل المأكولَ وغيرَه ممَّا انتُفع به، وخرج ما لم يُنتفَع به بالفعل؛ فمَن ملك شيئاً وتمكَّن منَ الانتفاع به ولم ينتفعْ به بالفعل، فليس ذلك الشَّيء رزقاً له، وإنَّما يكون رزقاً لمَن ينتفع به بالفعل.

وفي التَّعبير بـ«انتفع» ماضياً المشعر بوقوع الانتفاع بالفعل: ردٌّ على مَنِ اكتفى مِنَ المعتزلة في الرِّزق بمجرَّد صحَّة الانتفاع والتَّمكُّن منه، كما أشار إليه بقوله:

(وَقِيلَ) أي: وقال جماعةٌ مِنَ المعتزلة: (لَا) يكفي في تخصيص مفهوم الرِّزق كونُه ما انتفع به الحيوان مطلقاً، (بَلْ) هو (مَا مُلِكْ) أيِ: استحقَّ التَّصرُّف فيه بكلِّ وجهٍ جائزٍ.

فالرِّزق على هذا: «هو المملوك مطلقاً؛ انتفع به أم لا»، وعليه يتصوَّر أن يأكل الإنسان رزق غيره، وأنَّه يأكل غيرُه رزقَه.

فتح القريب المجيد

فائدة: سأل رجلٌ الإمام أحمد أن يعظه، فقال له: إن كان الله تكفَّل بأمورك، فاهتمامُك لماذا؟ وإن كان الرِّزق مقسوماً، فالحرص لماذا؟ وإن كان الخلق عِيال الله، فالبخل لماذا؟ وإن كانتِ الجنَّة حقًّا، فالرَّاحة لماذا؟ وإن كانتِ النَّار حقًّا، فالمعصية لماذا؟ وإن كان كلُّ شيءٍ بقضاء الله وقدره، فالحزن لماذا؟ وإن كانت الدُّنيا فانيةً، فالطُّمأنينة لماذا؟ وإن كان الحساب حقًّا، فالجمع لماذا؟

شرح الصاوي

قوله: (وَقِيلَ: لَا بَلْ مَا مُلِكْ) أيِ: انتُفع به أَوْ لا، وهذا القول للمعتزلة.

تحفة المريد

وبهذا ظهر قول أكابر أهل السُّنَّة: «أنَّ كلَّ أحدٍ يستوفي رزقه، وأنَّه لا يأكلُ أحدٌ رزق غيره، ولا يأكلُ غيرُه رزقَه»، وفي الخبر عن سيِّدنا ابن مسعودٍ ﷺ مرفوعاً: «إنَّ رُوحَ القُدُسِ نَفَثَ في رُوعي[1]: لَنْ تَمُوتَ نَفْسٌ حَتَّى تَسْتَكْمِلَ رِزْقَهَا، فَاتَّقُوا اللهَ وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، وَلَا يَحْمِلَنَّ أَحَدَكُمْ اسْتِبْطَاءُ الرِّزْقِ أَنْ يَطْلُبَهُ بِمَعْصِيَةِ اللهِ، فَإِنَّ اللهَ لَا يُنَالُ مَا عِنْدَهُ إِلَّا بِطَاعَتِهِ» [أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١١٨٥)]؛ أي: إنَّ جبريل ألقى في قلبي: «لن تموت نفس... إلخ».

فائدة: الأرزاق نوعان:

(١) ـ ظاهرةٌ للأبدان كـ: الأقوات.

(٢) ـ وباطنةٌ للقلوب كـ: العلوم والمعارف.

وقوله: (وَقِيلَ: لَا بَلْ مَا مُلِكْ) أي: وقال جماعةٌ منَ المعتزلة: ليس الرِّزقُ ما انتُفع به، بل هو ما مُلك، فلا يُعتبر فيه الانتفاع، ويُعتبر فيه المملوكيَّة؛ انتُفع به أم لا.

(١) قوله: (روعي) «الرُّوع» ـ بضمِّ الرَّاء ـ كما في «المصباح» [(ص: ٢٤٦)]ـ: هو القلب، كما سيقول المحشي. اهـ أجهوري.

(وَ) لكن هذا القول لفساده طرداً وعكساً (مَا اتُّبِعْ) أي: لم يتَّبِعْه محقِّقو أئمَّتنا، ولم يعوِّلوا عليه:

ـ أمَّا فساد طرده: فلدخول مِلك الله تعالى فيه، ولا يسمَّى: رزقاً، وإلَّا لكان سبحانه وتعالى مرزوقاً.

ـ وأمَّا فساد عكسه: فلخروج رزق الدَّوابِّ، والعبيد والإماء عند بعض الأئمَّة.

والأرزاق نوعان: ظاهرة: للأبدان كالأقوات، وباطنة: للقلوب والنُّفوس كالمعارف والعلوم.

فتح القريب المجيد

(وَقِيلَ: لَا بَلْ مَا مُلِكْ، وَمَا اتُّبِعْ) يعني: وقال بعض المعتزلة: لا يصحُّ اعتبار الانتفاع في الرِّزق، ولا الخلوّ عنِ اعتبار المملوكيَّة، بل لا بدَّ من اعتبارها، فهو المملوك مطلقاً انتُفع به أم لا.

شرح الصاوي

قوله: (وَمَا اتُّبِعْ) أي: لم يعوَّل عليه؛ لأنَّه فاسدٌ طرداً وعكساً:

أمَّا الأوَّل: فلأنَّ المولى سبحانه وتعالى يسمَّى: «مالكاً»، فيقتضي أنَّه يقال له: مرزوق، وذلك لا يصحُّ.

وأمَّا الثَّاني: فلأنَّه يلزم عليه أنَّ العبيد والدَّوابَّ يأكلون رزق أصحابهم.

تحفة المريد

ويلزم على هذا أنَّ الشَّخص قد لا يستوفي رزقه، وأنَّه قد يأكلُ رزق غيره، ويأكلُ غيرُه رزقَه.

وقوله: (وَمَا اتُّبِعْ) أي: ولم يَتَّبِعْ هذا القولَ أئمَّتُنا لفساده طرداً؛ وهو التَّلازم في الثُّبوت[1]، وعكساً؛ وهو التَّلازم في النَّفي:

ـ أمَّا الأوَّل فلأنَّ الله تعالى مالكٌ لجميع الأشياء، ولا يُسمَّى ملكه: «رزقاً» اتِّفاقاً، وإلَّا لكان الله تعالى مرزوقاً.

ـ وأمَّا الثَّاني فلخروجِ رزق الدَّوابِّ والعبيدِ والإماءِ عند بعض الأئمَّة كالإمام الشَّافعيِّ ﷺ، فإنَّه يقول: «لا مِلْك للعبيد والإماء أصلاً». وقال الإمام مالك: يملكون مِلْكاً غيرَ تامٍّ.

---

(١) قوله: (وهو التَّلازم... إلخ) بأن يقال: «كلُّ ما ملك فهو رزقٌ»، والتَّلازم في الانتفاء أن يُقال: «كلُّ ما لم يملك فليس برزقٍ». اهـ أجهوري.

ثمَّ فرَّع على القول الأوَّل ـ أعني: مذهب أهل السُّنَّة ـ قوله:

(فَـ)ـبسبب اعتماد القول الأوَّل، وهو أنَّ الرِّزق: «ما ساقه الله تعالى إلى الحَيَوان فانتفع به»، يجب أن يعتقد أنَّه (يَرْزُقُـ)ـه (اللهُ) تعالى (الحَلَالَ) وهو: «ما نصَّ الله تعالى، أو رسولُه ﷺ، أو أجمع المسلمون، على إباحة تناوله لغير ضرورةٍ» ـ ليخرج إساغة الغُصَّة بالخمر، وإباحة الميتة للمضطرِّ، كَمَالِ الغير عند الحاجة إليه ـ «أوِ اقتضى القياسُ الجَلِيُّ إباحةَ تناوله بعينه أو جنسه» بأن لم يتبيَّن أنَّه حرامٌ.

فتح القريب المجيد

ولـمَّا كان هذا القولُ فاسدَ الطَّرد؛ لدخول مُلك الله تعالى فيه، مع أنَّه لا يسمَّى: «رِزقاً» وفاقاً، وإلَّا لو قلنا يسمَّى: «رزقاً» لكان الله مرزوقاً، وفاسدَ العكس؛ لخروج رزق الدَّوابِّ، بل والعبيدِ والإماءِ عند إمامنا الشَّافعيِّ، فإنَّها لا تَملك عنده ولو عرفاً بتمليك السَّيِّد، مع أنَّها تُرزق.

وأشار النَّاظم ﷺ إلى منع هذا القول بلفظ: «قِيلَ» حتَّى كأنَّ قائله مجهولٌ لا يُعتمَدُ عليه.

وأشار إلى عدم ارتضاء العلماء له بقوله: «وَمَا اتُّبِعْ» أي: لم يتَّبعْه فيما قاله أحدٌ من العلماء.

(فَيَرْزُقُ اللهُ الحَلَالَ) هذا تفريعٌ على القول الأوَّل، وهو مذهب أهل السُّنَّة والجماعة.

والحلالُ: ما نصَّ الله أو رسوله أو أجمع المسلمون على إباحة تناوله، أوِ اقتضى القياس الجليُّ إباحتَهُ بعينه أو جنسه، بأن لم يتبيَّن أنَّه حرامٌ.

شرح الصاوي

قوله: (فَيَرْزُقُ اللهُ الحَلَالَ) هذا مفرَّع على مذهب أهل السُّنَّة؛ أي: إذا علمت أنَّ الرِّزق ما انتُفع به، يجب علينا اعتقاد أنَّ الله يرزق الحلال، وهو ما كان منصوصاً على إباحته.

تحفة المريد

قوله: (فَيَرْزُقُ اللهُ الحَلَالَ) مُفرَّعٌ على مذهب أهل السُّنَّة.

والحلال: ما كان مباحاً بنصٍّ أو إجماعٍ أو قياسٍ جليٍّ، ولا ينبغي اليوم أن يُسأل عن أصل الشَّيء؛ لأنَّ الحلال ما جُهل أصلُه، والأصول قد فسدت واستحكم فسادها، فأخذُ الشَّيء على ظاهر الشَّرع أَوْلى من السُّؤال عن شيءٍ يتبيَّن تحريمه.

قال القزوينيُّ: «ومَن قال: إنَّ الحلال ليس بموجودٍ، فقد طعن في الشَّريعة، وهو أحمق حصل له ذلك من جهله؛ فإنَّ الله لم يكلِّفِ الخلقَ عينَ الحلال في علم الله تعالى، بل كلَّفهم أن يصيبوا الحلال في اعتقادهم وظنِّهم».

● وهل المراد بـ«الحلال»:

ـ مَن لم يقع النَّص على عينه ما عُلم أصل إباحته؟ وهو أشدُّ القولين وأصعبُهما.

ـ أو ما لم يتبيَّن أنَّه حرامٌ؟ وهو أسهلهما.

وقصد بقوله: (فَاعْلَمَا) بيانَ إيجاب اعتقاد أنَّ الله تعالى يرزق الخلق كلَّ واحدٍ بما ذكر اجتماعاً وانفراداً، فحقُّها التَّأخير عنِ المعطوفَين بقوله: (وَيَرْزُقُـ)ـه (الـمَكْرُوْهَ) وهو: «ما نهى الله أو رسولُه ﷺ عنه نهياً غير أكيدٍ؛ سواءٌ كان بدلالة المطابقة، أو لا [عند الشَّافعية هو خلاف الأوْلى] كـ: لحم الهرِّ والضَّبُع، أوِ بالمشتبه على أحد الأقوال، وقيل: بحلِّه وإباحته [أي: المشتبه]، وقيل: بحرمته [أي: المشتبه]».

(وَ) يرزقه الله تعالى (الـمُحَرَّمَا) وهو: «ما نصَّ الله تعالى أو رسوله ﷺ، أو أجمع

فتح القريب المجيد

(فَاعْلَمَا) هذه الجملة، المنقلِبُ فيها نونُ التَّوكيد الخفيفةُ ألفاً، معترضةٌ بين المعطوف وهو «يَرْزُقُ» ـ أيِ: الله تعالى ـ «الـمَكْرُوْهَ... إلخ»، والمعطوف عليه وهو «فَيَرْزُقُ اللهُ الحَلَالَ».

(وَيَرْزُقُ الـمَكْرُوْهَ) وهو عند المتقدِّمين: «ما كان النَّهيُ عنه غيرَ أكيدٍ؛ سواءٌ كان بدلالة المطابقة أو لا»، وبعض المتأخِّرين من فقهائنا معشر الشَّافعيَّة خصَّه بالأوَّل، وسمَّى الثَّاني ـ وهو: «ما كان مأخوذاً من عمومات النَّهي» ـ: «خِلافَ الأوْلى»، ومثَّل له بلحم الهِرَّة والضَّبُع، أو بالمشتبه.

(وَالـمُحَرَّمَا) وهو: «ما نصَّ اللهُ تعالى ورسوله، أو أجمعَ المسلمون، على امتناع تناوله بعينه

شرح الصاوي

قوله: (فَاعْلَمَا) «الألف» بدلٌ من نون التَّوكيد الخفيفة.

قوله: (وَيَرْزُقُ الـمَكْرُوْهَ) وهو: ما نهى عنه نهياً غير مؤكَّد.

وقوله: (وَالـمُحَرَّمَا) هو: ما نُصَّ على حرمته لذاته أو لعارض، وفي ذلك ردٌّ على المعتزلة القائلين: «إنَّ الحرام لا يكون رزقاً».

* * *

تحفة المريد

وقوله: (فَاعْلَمَا) بنون التَّوكيد الخفيفة المنقلبة ألفاً، وكان حقُّه التَّأخيرَ عن قوله: «وَيَرْزُقُ الـمَكْرُوْهَ وَالـمُحَرَّمَا»، لكنَّه قدَّمه للضَّرورة، ونبَّه به على أنَّه تعالى يرزق كلَّ أحدٍ من الأقسام الثَّلاثة اجتماعاً وانفراداً، كذا قال الشَّارح تبعاً لوالده، وفيه خفاءٌ؛ لأنَّ ذلك لا يُشعر به قوله: «فَاعْلَمَا»، وإنَّما يُستفاد ذلك من ذكره الأقسام الثَّلاثة، مع جعل «الواو» بمعنى: «أو» الَّتي لمنع الخلوِّ.

وقوله: (وَيَرْزُقُ الـمَكْرُوْهَ وَالـمُحَرَّمَا) فالأوَّلُ: ما نهى عنه نهياً غير أكيد، كما في خبر سيِّدنا

المسلمون، على امتناع تناوله بعينه أو جنسه، أوِ اقتضى القياس الجَلِيُّ ذلك، أو ورد فيه حدٌّ أو تَعْزِيرٌ أو وعيدٌ شديدٌ غيرُ مُؤوَّلٍ؛ سواءٌ كان تحريمه لمفسَدةٍ ومضرَّةٍ خفيَّةٍ كالرِّبا، أوِ لمفسدةٍ ومضرَّةٍ واضحةٍ كالسُّمِّ والخمر».

● فإنَّ المنتفَع به: إمَّا معدنٌ، أو نباتٌ، أو حَيَوَانٌ وتوابعه.

ـ فالمعادن بأسرها حلالٌ إلَّا الضَّارَّ منها، على أنَّه لا يختصُّ بها، بل لو ضرَّ العسلُ بعض أرباب الأمزجة الحارَّة حَرُم عليه تناوله.

ـ والنَّباتُ كذلك؛ إلَّا ما أزال الحياة كـ: «السُّمِّ»، أوِ العقل كـ: «الخمر، وسائر المسكرات».

ـ وأمَّا الحَيَوَان، فكلُّ ما ورد النَّصُّ على أكله فهو حلالٌ كـ: «الإبل، والبقر، والغنم»، وكلُّ ما ورد النَّصُّ على عدم أكله فهو حرامٌ، وما لا نصَّ فيه يُرجَع فيه إلى ذي الطِّباع السَّليمة مِنَ العرب، فما استخبثوه فهو حرامٌ، وما لا فحلالٌ؛ قاله بعض المحقِّقين.

غيرَ أنَّ قوله: «فما استخبثوه... إلخ» فيه نظرٌ؛ إذِ التَّحريمُ وأخواتُهُ لا يُتلقَّى إلَّا مِنَ الشَّرع، لا مِنَ الطَّبع.

فتح القريب المجيد

أو جنسه، أوِ اقتضى القياس الجليُّ ذلك، أو ورد فيه حدٌّ أو تعزيرٌ أو وعيدٌ شديدٌ غيرُ مؤوَّلٍ؛ سواءٌ كان تحريمُه لمفسدةٍ ومضرَّةٍ خفيَّةٍ كـ: «الزِّنا» و«مذكَّى المجوس»، أو لمفسدةٍ ومضرَّةٍ واضحةٍ كـ: «السُّمِّ» و«الخمر».

ومرادُ النَّاظم رحمه الله بهذا: الرَّدُّ على مَن منع كون الحرام رزقاً مِنَ المعتزلة؛ بناءً على التَّحسين والتَّقبيح العقليَّين عندهم، فإنَّهم قالوا: «لو كان الحرام رزقاً لما جاز دفعُ المكلَّف عنه، ولا ذمُّه

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ابن عمر رضي الله عنهما وهو: أنَّه ﷺ نهى عن أكلِ الجُلالةِ وشُربِ لبنها حتَّى تُعلف أربعينَ ليلةً. [أخرجه الترمذي في «سننه» (١٨٢٤)]. والثَّاني: ما نهى عنه نهياً أكيداً.

وردَّ المصنِّف بذلك على المعتزلة القائلين: «بأنَّ الحرامَ لا يكون رزقاً»؛ بناءً على التَّحسين والتَّقبيح العقليَّين.

وفي تعرُّضه للحرام ردٌّ على المعتزلة المانعين مِن كونه رزقاً؛ لقبحه، وفسادُ هذا القول غنيٌّ عنِ الشُّهرة؛ إذ يلزمُ عليه أنَّ مَن لم يأكل طول عمره إلَّا الحرام لم يرزقه الله تعالى، وهو باطلٌ لا يرضى نِسبته إليه عاقل.

* * *

فتح القريب المجيد

وعقابه عليه»؛ وأجيب: بالمنع، فإنَّه إنَّما يصحُّ ذلك لو لم يكن متعاطي الحرام مرتكباً للمنهيِّ عنه، مكتسباً للقبيح من الفعل، سيَّما في مباشرة الأسباب بالاختيار.

* * *

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

....

[الِاكْتِسَابُ وَالتَّوَكُّلُ]

(١٢١) فِي الِاكْتِسَابِ وَالتَّوَكُّلِ اخْتُلِفْ وَالرَّاجِحُ التَّفْصِيلُ حَسْبَمَا عُرِفْ

ثمَّ ذكر المصنِّف ﷺ مسألةً مِنَ التَّصوُّف، وهو: «تجريد القلب لله تعالى، واحتقار ما سواه»، وهو عبارةٌ عن مواظبة أعمالٍ صالحةٍ مقتبسةٍ مِن مشكاة الشَّريعة، ومداومة مجاهداتٍ لطيفةٍ واردةٍ على نهج السُّنَّة الشَّريفة، تُورِثُ لِمَن يزاولها مِنَ الأخلاق العظيمة، والمَلَكات الجميلة، والخِصال الشَّريفة، ما يصير بها صاحبُها أهلاً لأنْ تنكشفَ له حقائقُ أسرارٍ لا يعلمها إلَّا الرَّاسخون في العِلم، ودقائقُ إشاراتٍ لا يَعرفها إلَّا العلماء بالله تعالى.

وعند انكشاف هذه المعارف للصُّوفيِّ يسمَّى: «عارفاً».

ويسمَّى هذا العِلم بـ: «علم المشاهدة»، و: «علم المكاشفة»، و: «علم الحقائق»، وربَّما يسمَّى بـ: «علم الوراثة»؛ لقول النَّبيِّ ﷺ: «مَنْ عَمِلَ بِمَا عَلِمَ وَرَّثَهُ اللهُ عِلْمَ مَا لَمْ يَعْلَمْ» [اخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١٠/ ١٥) من حديث أنس ﷺ]، حيث جعل العمل كالبرزخ بين العِلمين يُستمدُّ مِن أحدهما، ويمتدُّ للآخر، فالَّذي يُورثه العمل هو: «علم الوراثة»، والَّذي يصحِّح العمل يسمَّى: «علم الدِّراسة»؛ لحصوله بالدَّرس والتَّعلُّم، ولهذا يتوقَّف على علومِ أُخَر آليَّةٍ مِنَ العربيَّات والعقليَّات، فالمقصودُ مِن علم الدِّراسة هو العمل، والمقصودُ مِنَ العمل هو علم الوراثة، وهي غاية الغايات، يَعِزُّ على وجه الأرض مَن يعرفه في كلِّ عصر؛ قال سبحانه: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]؛ أي: ليعرفون.

وذكر المصنِّف ﷺ مِنَ التَّصوُّف مسألة الكَسْب؛ لِمَا لها بمبحث الرِّزق مِنَ التَّعلُّق والمناسبة؛ إذ منه ما يحصل بلا كسبٍ، ومنه ما يحصل بمباشرة الاكتساب اختياراً، **فقال:**

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

(فِي) أفضليَّة كلٍّ واحدٍ مِنَ (الِاكْتِسَابِ) الصَّادر مِنَ العبد في تحصيل رزقه بمباشرة الأسباب المعتبرة في التَّحصيل شرعاً؛ كالسَّفر للأرباح ونحوه.

(وَ) مِنَ (التَّوَكُّلِ) مِنَ العبد على الله تعالى؛ بمعنى: تعطيل أسباب التَّحصيل بالكفِّ عنِ الاكتساب، والإعراض عنِ الأسباب، اعتماداً بالقلب على الله تعالى.

(اخْتُلِفْ) فرجَّح جماعةٌ الأوَّل؛ لِمَا فيه مِن كفِّ النَّفس عنِ التَّطلُّع إلى ما في أيدي النَّاس، ومَنْعِها مِنَ الخضوع لهم، مع حيازة منصب التَّوسعة على عباد الله تعالى المقلِّين، ومواساة المحتاجين إن وفَّقه الله تعالى لذلك.

فتح القريب المجيد

(فِي الِاكْتِسَابِ وَالتَّوَكُّلِ اخْتُلِفْ) ذكر النَّاظم رحمه الله هذه المسألة هنا، مع أنَّها من فنِّ التَّصوُّف الَّذي هو كما قال الغزاليُّ: «تجريدُ القلب لله ـ بأن لا يشهد إلَّا الله في السَّرَّاء والضَّرَّاء ـ، واحتقار ما سواه ـ بأن لا يعدَّ ما سواه شيئاً بالنِّسبة إلى جنابه تعالى؛ بأن لا ينسب إلى ما سواه ضرًّا ولا نفعاً ـ»؛ لمناسبتها ـ أي: إنَّما ذكرها النَّاظم رحمه الله لمناسبتها ـ لمسألة الرِّزق؛ إذ:

ـ منه ما يحصل بلا كسبٍ ولا مباشرةٍ؛ كما كان يقع لمريم بنت عمران، فإنَّها كانت تأتيها في الصَّيف فواكهُ الشِّتاء، وفي الشِّتاء فواكهُ الصَّيف، من غير داخلٍ عليها منَ البشر، بخلاف الملائكة، وقال بعضهم: لم ترَ جبريل إلَّا حين نفخ في جيبها، فحملت بعيسى، وإنَّما كانت تسلِّم من صلاتها فتجد الفاكهة عندها؛ أي: ما يحصل بلا كسبٍ، المشارُ إليه بـ«التَّوكُّل» في كلام النَّاظم رحمه الله.

شرح الصاوي

قوله: (فِي الِاكْتِسَابِ وَالتَّوَكُّلِ اخْتُلِفْ) أشار بذلك إلى مسألة من مسائل التَّصوُّف الآتي بعضُه في قوله: «وَكُنْ كَمَا كَانَ خِيَار الخَلْقِ»، وإنَّما قدَّمها هنا؛ لتعلُّقها بمبحث الرِّزق.

تحفة المريد

قوله: (فِي الِاكْتِسَابِ وَالتَّوَكُّلِ اخْتُلِفْ) أي: في أفضليَّة الاكتساب وأفضليَّة التَّوكُّل اختلفَ العلماء، فالخلافُ إنَّما هو في الأفضليَّة.

فرجَّح قومٌ الاكتسابَ؛ وهو مباشرةُ الأسباب بالاختيار ك: البيع والشِّراء لأجل الرِّبح، ومثله تعاطي الدَّواء لأجل الصِّحَّة، ونحو ذلك؛ وإنَّما رجَّحوه لِمَا فيه من كفِّ النَّفس عنِ التَّطلُّع لِمَا في أيدي النَّاس، ومنعها من الخضوع لهم والتَّذلُّل بين أيديهم، مع حيازة منصب التَّوسعة على عباد الله ومواساة المحتاجين وصلة الأرحام بتوفيق الله تعالى.

ورجَّح قومٌ الثَّاني؛ لِمَا فيه مِن ترك كلِّ ما يشغل القلب عنِ الله تعالى، وحيازة مقام السَّلامة مِن فتنة المال والمحاسبة عليه.

فتح القريب المجيد

ـ ومنه ما يحصل بكسبٍ ومباشرة الأسباب بالاختيار، وهو المشار إليه في كلام النَّاظم ﷺ هنا بـ«الاكتساب».

واعلم أنَّ للعلماء في التَّوكُّل طريقين:

الأولى: أنَّه لا يستحقُّ اسمَ التَّوكُّل [كذا في النسخ، ولعله: «المتوكل»] إلَّا مَن لم يخالط قلبَه خوفُ غير الله تعالى من سَبُعٍ أو عدوٍّ، حتَّى يترك السَّعي في طلب الرِّزق ثقةً بضمان الله تعالى له إيَّاه، وهذا مذهب بعض الصُّوفيَّة وأصحاب علم القلوب وأهل الإشارات.

والثَّانية: أنَّ التَّوكُّل هو الثِّقة بالله، والإيقان بأنَّ ما قضاه نافذٌ، واتِّباع سنَّة نبيِّه ﷺ في السَّعي فيما لا بدَّ منه منَ المطعم والمشرب، والتَّحرُّز منَ العدوِّ، كما فعله الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام، وهذا المذهب هو المختار لأبي جعفر الطبريِّ وعامَّة الفقهاء.

شرح الصاوي

فحاصلُهُ: أنَّه وقع خلافٌ في الاكتساب ـ وهو السَّعي في أسباب الرِّزق كالسَّفر للأرباح ـ هل هو أفضل، أوِ التَّوكُّل بمعنى التَّجرُّد عنِ الأسباب، فإنَّ الأوَّل مأمورٌ بالتَّوكُّل أيضاً، والمراد بـ«المتجرِّد»: مَن قَطَع النَّظر عنِ الأسباب، وتركَ السَّعي فيها.

فرجَّح قومٌ الأوَّل؛ لِمَا فيه من كفِّ النَّفس عنِ التَّطلُّع إلى ما في أيدي النَّاس، والتَّذلُّلِ والخضوع لهم، مع حيازة منصب التَّوسعة على عباد الله، وصلة الأرحام، ومواساة الفقراء.

تحفة المريد

ورجَّح قومٌ التَّوكُّلَ؛ وهو الاعتمادُ عليه تعالى، وقطعُ النَّظر عنِ الأسباب مع التَّمكُّن منها، وإنَّما رجَّحوه لِمَا فيه من ترك ما يشغل عنِ الله تعالى، والاتِّصاف بالرَّغبة إلى الله تعالى، والوثوق بما عنده، مع حيازة مقام السَّلامة من فتنة المال والمحاسبة عليه.

وقد أخرج القضاعيُّ: «**مَنِ انْقَطَعَ إِلَى اللهِ كَفَاهُ اللهُ مُؤْنَتَهُ، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ، وَمَنِ انْقَطَعَ إِلَى الدُّنْيَا وَكَّلَهُ اللهُ إِلَيْهَا**» [أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٢٨٩) من حديث عمران بن حصين ﷺ]، قال سليمانُ الخوَّاصُ: لو أنَّ رجلاً توكَّل على الله بصدق النِّيَّة لاحتاج إليه الأمراء ومَن دونهم، وكيف يحتاج هو إلى أحدٍ ومولاه الغنيُّ الحميدُ؟

وفي «شرح المصنِّف» ترجيحُ تفضيل الغنيِّ الشَّاكر على الفقير الصَّابر.

(وَ) كلاهما ليس بمرضيِّ الإطلاق، بلِ (الرَّاجِحُ) والمختار (التَّفْصِيْلُ) أيِ: القول باختلافهما باختلاف أحوال النَّاس:

ـ فمَن يكون في توكُّله لا يتسخَّط عند ضيق الرِّزق عليه، ولا يتطلَّع لسؤال أحدٍ مِنَ الخلق، وليس متعلِّقاً به نفقةٌ لازمةٌ، فالتَّوكُّل في حقِّه أرجح؛ لِمَا فيه مِنَ الصَّبر ومجاهدة النَّفس.

ـ ومَن يكون في توكُّله بخلاف ما ذُكر، فالاكتساب في حقِّه أرجح؛ حذراً مِنَ التَّسخُّط والتَّطلُّع للسُّؤال، بل ربَّما وجب.

فتح القريب المجيد

وهل الأفضل تعاطي الأسباب كـ: السَّفرِ للتِّجارة، وتعاطي الأدوية لتحصيل الصِّحَّة، ولبسِ الدُّروع لصون النَّفس عنِ التَّلف، وبناءِ الحصون لحفظ الذَّراري والأعراض، مع التَّوكُّل ـ وهو الثِّقةُ بالله المتقدِّم ـ، أو تركُ تعاطيها ـ أيِ: الأسباب المباحة ـ؟ رجَّح قومٌ الأوَّل؛ لِمَا فيه من كفِّ النَّفس عنِ التَّطلُّع لما في أيدي النَّاس، ورجَّح قومٌ الثَّاني؛ لِمَا فيه مِن ترك كلِّ ما يَشغل عنِ الله تعالى.

ـ وخرج بـ«المباحة»: الأسبابُ المحرَّمة كـ: الظُّلم، والجور، والكبر، والغصب للأموال، فتركُها لا يسمَّى: «توكُّلاً»؛ لوجوبه.

شرح الصاوي

ورجَّح قومٌ الثَّاني؛ لِمَا فيه من ترك كلِّ ما يشغل عنِ الله، وسلامتِه من فتنة المال، والاتِّصاف بالرَّغبة إلى الله تعالى، والوثوق بما عنده.

وقوله: (وَالرَّاجِحُ التَّفْصِيْلُ) أي: فالمختار أنَّهما يختلفان باختلاف أحوال النَّاس:

ـ فمَن كان لا يتطلَّع لما في أيدي النَّاس، ولم تتعلَّق به نفقةٌ لازمةٌ، أو تعلَّقت ورضي المنفَق عليه بحاله، وكان لا يتسخَّط إذا قلَّتِ الدُّنيا من يده، فالتَّجرُّد في حقِّه أفضل؛ لما فيه من ترك شهوات النَّفس ولذَّاتها، والصَّبرِ على شدَّتها.

ـ ومَن كان في تجرُّده على خلاف ذلك؛ بأن كان متسخِّطاً ولا صبر عنده، فالاكتسابُ في حقِّه أفضل.

وبالجملة فالعبرة بما أقام الله العبد فيه؛ قال ابن عطاء الله السَّكندري: «إرادتُكَ التَّجريدَ مع إقامةِ اللهِ لكَ في الأسبابِ من الشَّهوة الخفيَّةِ، وإرادتُكَ الأسبابَ مع إقامةِ اللهِ لكَ في التَّجريدِ انحطاطٌ عنِ الرُّتبةِ العليَّةِ».

تحفة المريد

. . . .

وهذا التَّفصيل (حَسْبَمَا عُرِفْ) مِن كتب القوم كـ: «الإحياء» للإمام الغزاليِّ، و«الرِّسالة» للإمام القشيريِّ رحمهما الله تعالى، وغيرهما.

* * *

فتح القريب المجيد

(وَالرَّاجِحُ التَّفْصِيلُ حَسْبَمَا عُرِفْ) أشار النَّاظم رحمه الله إلى أنَّ إطلاق كلٍّ منَ القولين غيرُ مَرضيٍّ، وإنَّما المختار عند القوم القول بالتَّفصيل، وأنَّهما يختلفان باختلاف أحوال النَّاس:

ـ فمَن يكون في توكُّله لا يتسخَّط عند ضيق معيشته، ولا تستشرف نفسه عند ضنك حالته، ولا يتطلَّع لسؤال أحدٍ منَ الخلق، ولا يتعلَّق به نفقةٌ لازمةٌ لمَن لا يرضى بحاله، فالتَّوكُّل في حقِّه أفضلُ؛ لِمَا فيه من حيازة مرتبة الزُّهد في الدُّنيا والصَّبر على شدائدها، ومجاهدة النَّفس على ترك شهواتها ولذَّاتها.

ـ ومَن يكون في توكُّله على خلاف ذلك، فالاكتساب له أرجَح؛ حذَراً منَ التَّسخُّط وعدمِ الصَّبر، واستشرافِ النَّفس، بل ربَّما وجب في حقِّه التكسُّب.

شرح الصاوي

قوله: (حَسْبَمَا عُرِفْ) أي: من كتب الصُّوفيَّة كـ: «الإحياء» للغزالي، و«الرِّسالة» للقشيريِّ.

* * *

تحفة المريد

وقوله: (وَالرَّاجِحُ التَّفْصِيلُ حَسْبَمَا عُرِفْ) أي: والرَّاجحُ القول بالتَّفصيل حسبما عُرف من كتب القوم كـ: «الإحياء» للغزاليِّ، و«الرِّسالة» للقشيريِّ.

وحاصلُ التَّفصيل: أنَّهما يختلفان باختلاف أحوال النَّاس، فمَن يصبر عند ضيق معيشته بحيث لا يتسخَّطُ ولا يتطلَّعُ لسؤال أحدٍ، فالتَّوكُّل في حقِّه أرجحُ؛ لِمَا فيه من مجاهدة النَّفس على ترك شهواتها ولذَّاتها والصَّبر على شدَّتها، ومَن لم يكن كذلك فالاكتسابُ في حقِّه أرجحُ، حذَراً منَ التَّسخُّط وعدم الصَّبر، بل ربَّما وجب الاكتساب في حقِّه.

وهذا كلُّه إنَّما يتمشَّى على أنَّ التَّوكُّل ينافي الكسب، كما هو طريقة أبي جعفر الطَّبري ومَن وافقه، بخلافه على طريقة الجمهور: وهو أنَّ التَّوكُّل لا ينافي الكسب، فقد يكون متوكِّلاً، وهو يكتسب؛ لأنَّ حقيقةَ التَّوكُّل على هذه الطَّريقة الثِّقةُ بالله تعالى والاعتمادُ عليه، واعتقادُ أنَّ الأمر منه وإليه، ولو مع مباشرة الأسباب كما كان يفعله ﷺ.

. . . .

فتح القريب المجيد

وهذا التَّفصيل هو المعتمد، والأحسن ملابسةُ الأسباب مع التَّوكُّل كما تقدَّم؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ﴾ [الأنفال: ٦٠]، فأمَرَ بالإعداد مع الأمر بالتَّوكُّل في قوله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٢]، وأيضاً فإنَّه ﷺ سيِّدُ المتوكِّلين، وكان يطوف على القبائل ويقول: «مَنْ يَمْنَعُنِي حَتَّى أُبَلِّغَ رِسَالَاتِ رَبِّي» [اخرجه احمد في «مسنده» (١٤٦٥٣) من حديث جابر بن عبد الله ﵄]، وكان ﷺ له جماعةٌ يحرسونه من العدوِّ حتَّى نزل قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]، وظَاهَرَ ﷺ يوم أُحُد بين دِرْعَين ولبس المغفر، ودخل مكَّة وهو مُظاهرٌ بين درعين.

❃ ❃ ❃

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

فائدةٌ: قال الغزاليُّ: «أخذُ الزَّاد في السَّفر بنيَّة عون المسلم أفضلُ، والأفضلُ تركه لمنفردٍ قويِّ القلب، يشغله الزَّادُ عن عبادةِ اللهِ».

وقد كان المصطفى ﷺ وأصحابُه والسَّلفُ الصَّالحُ يحملون الزَّاد بنيَّاتِ الخير، لا لميل قلوبهم إلى الزَّاد عنِ الله تعالى، والمعتبَرُ القصدُ، فكم حامل زادٍ وقلبُه مع الله، وكم تارك زاداً وقلبُه مع الزَّاد، والدُّخولُ في البوادي بلا زادٍ توكُّلاً بدعةٌ لم تُنقل عن أحدٍ منَ السَّلف؛ لأنَّه مخاطَرةٌ بالرُّوح، وقد قال تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥].

❃ ❃ ❃

[مَاهِيَّةُ الشَّيْءِ]

(١٢٢) وَعِـنْـدَنَـا الـشَّـيْءُ هُـوَ الـمَـوْجُـودُ وَثَـابِـتٌ فِـي الـخَـارِجِ الـمَـوْجُـودُ

وأشار المصنِّف رحمه الله إلى مسائل ينفع علمها، ولا يضرُّ جهلها في العقيدة؛ لدعاء الحاجة إليها، بقوله:

(وَعِنْدَنَا) معاشر أهل الحقِّ مِنَ الأشاعرة: (الشَّيْءُ) أي: مفهومه ومدلوله (هُوَ المَوْجُودُ) والثَّابت؛ أي: مفهومه ومدلوله، فهما متساويان صِدقاً، فكلُّ شيءٍ عندنا موجودٌ، وكلُّ موجودٍ شيءٌ.

فتح القريب المجيد

(وَعِنْدَنَا الشَّيْءُ هُوَ المَوْجُودُ) الضَّميرُ المضاف إليه «عِنْدَ» وهو «نَا» للأشاعرة، فقول النَّاظم رحمه الله: «عِنْدَنَا»؛ أي: معشر الأشاعرة؛ يعني: أنَّ مذهب الأشاعرة: «أنَّ معنى الشَّيء ومدلولَه هو معنى الموجود والثَّابتِ ومدلولُه، فهما متساويان صِدقاً ـ أي: ما صدق عليه أحدهما صدق عليه الآخر ـ».

شرح الصاوي

قوله: (وَعِنْدَنَا الشَّيْءُ هُوَ المَوْجُودُ) هذا شروعٌ في ذكر مسائل ينفع علمها ولا يضرُّ جهلها، فعند أهل الحقِّ من الأشاعرة أنَّ الشَّيء اسمٌ للموجود، فكلُّ شيءٍ موجودٌ، وكلُّ موجودٍ شيءٌ.

تحفة المريد

قوله: (وَعِنْدَنَا الشَّيْءُ هُوَ المَوْجُودُ) أي: وعندنا معاشرَ أهل الحقِّ مِنَ الأشاعرة وغيرهم: الشَّيءُ هو الموجود، فإنَّ الأمر[1] باعتبار تحقُّقه في نفسه يُقال له: «شيءٌ»، وباعتبار تحقُّقه في الخارج يُقال له: «موجودٌ»، فهما متساويان ما صدقا، فكلُّ ما صدق عليه «الشَّيء» صدق عليه «الموجود» وبالعكس، فكلُّ شيءٍ موجودٌ، وكلُّ موجودٍ شيءٌ.

---

(١) قوله: (فإنَّ الأمر... إلخ) حاصل عبارة المصنِّف في «شرحه»: أنَّ الأمر الخارجيَّ باعتبار كونه متميِّزاً في الخارج عمَّا عداه، يقال له: «شيءٌ»، وباعتبار تقرُّره خارجاً يقال له: «موجودٌ»، وعلى هذا فـ: «الشَّيئيَّةُ» هي تميُّزه في الخارج عمّا عداه، و«الوجودُ»: هو تقرُّره خارجاً بحيث تصحُّ رؤيته، وهذا بناءً على أنَّ الشَّيء والموجود متغايران مفهوماً، متساويان ما صدقا؛ لأنَّ مفهوم «الشَّيء» ما تميَّز في الخارج عمَّا عداه، ومفهوم «الموجود» ما تقرَّر في خارج الأعيان.

وقيل: الشَّيء والموجود مترادفان على معنًى واحدٍ؛ وهو ما تقرَّر في خارج الأعيان.

وكلام المصنِّف صالحٌ للقولين، ولكنَّه إلى التَّرادف أقرب، وكلام المحشِّي يميل إلى أنَّهما متغايران مفهوماً، وكان الأنسب على هذا أن يقول: فإنَّ الأمر باعتبار تميُّزه في الخارج عمَّا عداه يُقال له: «شيءٌ» ليكون موافقاً لكلام المصنِّف في «شرحه». اهـ أجهوري.

ـ وأمَّا هل هما مترادفان؟ فكلامهم متردِّدٌ في ذلك.

● والخلافُ هنا في مقامين:

أحدهما: هل المعدوم الممكن ثابتٌ، أم لا؟

[ثانيهما:] وهل بين المعدوم والموجود واسطةٌ أم لا؟

والحقُّ عندنا: النَّفي فيهما؛ بناءً على أنَّ الوجود يُرادف الثُّبوت، والعدم يُرادِف النَّفي، فكما أنَّ المنفيَّ ليس بثابت، فكذا المعدوم، وكما أنَّه لا واسطةَ بين الثَّابت والمنفيِّ، فكذا بين الموجود والمعدوم.

فالمعدومُ مطلقاً؛ ممكناً كان أو ممتنعاً، ليس بشيءٍ عند الأشاعرة؛ لأنَّ الوجود عندهم نفسُ الحقيقة، فرفعُه [أي: نفيه] رفعُها، فلو تقرَّرت الماهيَّة في العدم منفكَّةً عنِ الوجود لكانت موجودةً معدومةً [وهو جمعٌ بين المتناقضين]، فلا يمكنهم القول بأنَّ المعدومَ شيءٌ.

● وعبارةُ القاضي في «التَّفسير»: الشَّيء يختصُّ بالموجود؛ لأنَّه في الأصل مصدرُ «شاء»، أُطلق:

فتح القريب المجيد

والحاصل: أنَّ الأشاعرة قالوا: المعدوم مطلقاً ـ ممكناً كان أو ممتنعاً ـ ليس بشيءٍ؛ لأنَّ الوجود عندهم نفسُ الحقيقة، فرفعُه رفعُهَا، فلو تقرَّرت الماهيَّة في العدم منفكَّةً عنِ الوجود، لكانت موجودةً معدومةً، فلا يمكنهم القولُ بأنَّ المعدومَ شيءٌ.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

والمعدوم ليس بشيءٍ؛ سواء كان مُمكناً أو مُمتنعاً؛ لأنَّ الأشياء قبل وجودها لا ثبوت لها في نفس الأمر، خلافاً للمعتزلة، فالمعدومُ عندهم شيءٌ؛ لأنَّ الأشياء قبل وجودها ثابتةٌ في نفسها، إلَّا أنَّها مستترةٌ كاستتار الثَّوب في الصُّندوق؛ ولذلك يقولون: إنَّ الحقائقَ ليست بجعل جاعلٍ، ولم تتعلَّقِ القدرة إلَّا بظهورها؛ لاستتارها قبل ذلك، وأمَّا أهل السُّنَّة فيقولون: إنَّها بجعل جاعلٍ، تعلَّقت القدرة بوجودها؛ لعدم ثبوتها قبل ذلك.

وهذا كلُّه إنَّما هو في «الشَّيء» اصطلاحاً، وأمَّا لغةً فـ«الشَّيء»: هو الأمر مطلقاً موجوداً أو معدوماً.

ـ بمعنى: «شَاءٍ» تارةً وحينئذٍ يتناول الباري سبحانه وتعالى؛ كما قال عزَّ وجلَّ: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَٰدَةً قُلِ ٱللَّهُ شَهِيدٌ﴾ [الأنعام: ١٩].

ـ وبمعنى: «مَشِيء»؛ أي: مَشِيءٌ وجودُهُ، وما شاء الله وجودَه فهو موجودٌ في الجملة، وعليه قوله تعالى: ﴿أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٠]، [وقوله:] ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الزمر: ٦٢] فهما على عمومهما بلا مَثْنَوية.

والمعتزلة لمَّا قالوا: «الشَّيء ما يَصِحُّ أن يُوجد، وهو يَعُمُّ الواجب والممكن، أو ما يصِحُّ أن يُعلم ويُخبر عنه، فيَعُمُّ الممتنع أيضاً»، لزمهم التَّخصيص بالممكن في الموضعين؛ بدليل العقل. اهـ [انظر: «تفسير القاضي البيضاوي» (١/ ٥٣)].

قال أستاذنا ﷺ: «ولزمهم إطلاق الشَّيء على المستحيل؛ لأنَّه معلومٌ».

(وَثَابِتٌ) خبرٌ مقدَّمٌ؛ أي: متقرِّرٌ ومتحقِّقٌ (فِي الخَارِجِ) وهو العِيان والواقع ونفس الأمر.

(المَوْجُودُ) مبتدأ.

فتح القريب المجيد

(وَثَابِتٌ فِي الخَارِجِ المَوْجُودُ) يعني: أنَّا نعلم ونقطع ونتحقَّق أنَّ حقيقة كلِّ موجودٍ ثابتةٌ ومتقرِّرةٌ ومتحقِّقةٌ في الخارج والعِيان والواقع ونفسِ الأمر؛ واجبةً كانت كـ: «حقيقة الباري»، أو ممكنةً كـ: «وجود المخلوقات»؛ جوهراً كان ـ وهو ما يقوم بنفسه، بأن يتحيَّز غير تابعٍ

شرح الصاوي

قوله: (وَثَابِتٌ فِي الخَارِجِ المَوْجُودُ) يعني: أنَّ الثَّابت في الخارج بحيث يصحُّ أن يُرى هو الموجود، ولا واسطة بينهما، خلافاً لمَن أثبت الأحوال، فقال: هي ثابتةٌ في نفسها، لا موجودة فيصحُّ أن تُرى، ولا معدومة، بل هي واسطةٌ بينهما.

تحفة المريد

وقوله: (وَثَابِتٌ فِي الخَارِجِ المَوْجُودُ) جملةٌ من مبتدأٍ وخبرٍ، فـ«ثَابِتٌ فِي الخَارِجِ»: خبرٌ مقدَّمٌ، و«المَوْجُودُ»: مبتدأٌ مؤخَّرٌ؛ يعني: أنَّ الثَّابت في الخارج بحيث تصحُّ رؤيته هو الموجود[1].

---

(١) قوله: (يعني: أنَّ الثَّابت... إلخ) هذا التَّفسير باعتبار الظَّاهر من كلام المصنِّف مِن أنَّ مقصوده تفسيرُ «الموجود» بأنَّه ما ثبت خارجاً، وهذا ليس مراداً للمصنِّف أصلاً، بل مقصوده أنَّ الحقائق الَّتي نتعقَّلها ونسمِّيها بالأسماء، كمُسمَّى الإنسان، ومُسمَّى الحَيَوَان، ومُسمَّى الأرض والسَّماء، ثابتةٌ في الواقع، ردًّا على السُّوفسطائيَّة في قولهم: «إنَّها تخيُّلاتٌ لا ثبوت لها في الواقع»، فمرادُهُ بـ«الموجود»: تلك الحقائق، يؤخذ هذا من عبارة الشَّيخ عبد السَّلام. اهـ أجهوري.

أي: حقيقةُ كلِّ موجودٍ، واجباً كان أو ممكناً، جوهراً كان أو عرضاً، ماديًّا كان أو مجرَّداً على القول بها، ثابتةٌ في الخارج ومتحقِّقة فيه مِن غير نظرٍ إلى اعتبار المعتَبر وفَرض الفارض، والمعنى: أنَّ ما نعتقده حقائقَ الأشياء ونسمِّيه بالأسماء مِنَ الإنسان والفرس والسَّماء والأرض أمورٌ موجودةٌ في نفس الأمر.

وحقيقةُ الشَّيء وماهيَّته: «ما به الشَّيء هو هو» كـ: «الحَيَوَان النَّاطق» لـ: «الإنسان»، بخلاف مثل: «الضَّاحك، والكاتب» ممَّا يمكن تصوُّر الإنسان بدونه، فإنَّه مِنَ العوارض.

فتح القريب المجيد

في تحيُّزه لغيره ـ، أو عَرَضاً ـ وهو ما يقوم بغيره كـ: «البياض»، فإنَّه تابعٌ له في تحيُّزه لمحلِّه ـ.

لا يقال: الموجود في النَّظم وصفٌ، فـ«أل» فيه موصولةٌ لا تُفيد العموم.

لأنَّا نقول: هو مرادٌ منه الثُّبوت، فـ«أل» فيه جنسيَّةٌ استغراقيَّةٌ.

ومقصود النَّاظم ﵀ الرَّدُّ على فرق السُّوفسطائيَّة الثَّلاث، وهم:

(١) ـ العناديَّة الَّذين ينكرون حقائق الأشياء، ويزعمون أنَّها أوهامٌ زائلةٌ وخيالاتٌ باطلةٌ، سمُّوا بذلك؛ لمعاندتهم بادِّعائهم أنَّهم جازمون بأنْ لا موجود أصلاً.

(٢) ـ والعِنديَّة الَّذين ينكرون ثبوتَ حقائق الأشياء في نفسها، وتقرُّرَها على ما تُشَاهَدُ عليه، ويزعمون أنَّها تابعةٌ للاعتقادات، حتَّى أنَّا إنِ اعتقدنا أنَّ الشَّيء جوهراً فهو جوهرٌ، أو عَرَضاً فهو عرضٌ، أو قديماً فهو قديمٌ، أو حادثاً فهو حادثٌ، سُمُّوا بذلك؛ لقولهم: «إنَّ حقائق الأشياء تابعةٌ للعند وللاعتقاد، دون العكس» أي: ليس الاعتقاد تابعاً لحقيقة الأشياء.

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

وغرضُهُ بذلك الرَّدُّ على السُّوفسطائيَّة الَّذين ينكرون حقائق الأشياء، ويزعمون أنَّها خيالاتٌ، ولذلك قال في أوَّل العقائد [أي: النَّسفيَّة]: «حَقَائِقُ الأَشْيَاءِ ثَابِتَةٌ، وَالعِلْمُ بِهَا مُتَحَقِّقٌ؛ خِلَافاً لِلسُّوفُسْطَائِيَّةِ».

وقد حُكي أن سوفسطائيًّا أتى على بغلةٍ إلى الإمام أبي حنيفة ليناظره، فأمر الإمام بعض تلامذته أن يذهبَ بالبغلة، فلمَّا خرج السُّوفسطائيُّ لم يجدها، فطلبَها، فقال له الإمام: أنت تزعم أنَّه لم يكن لبغلتك حقيقةٌ فلا تطلبْها، فرجع عن معتقده، ورُدَّت إليه بغلته.

* * *

● وقصد المصنِّف رحمه الله بذلك الرَّدَّ على فرق السُّوفسطائيَّة الثَّلاث:

أحدها: العِنادية؛ الَّذين ينكرون حقائق الأشياء، ويزعمون أنَّها أوهامٌ وخيالاتٌ، جزموا بأنَّه لا موجود أصلاً.

وثانيها: العِنديَّة؛ الَّذين ينكرون ثبوت حقائق الأشياء في نفسها، وتقرُّرها على ما تُشاهَد عليه، زعموا أنَّها تابعةٌ للاعتقاد والعِند.

وثالثها: اللَّا أدريَّة؛ الَّذين ينكرون العِلم بثبوت شيءٍ ولا ثبوته، زعموا أنَّهم لا دِراية لهم بحقيقةٍ مِنَ الحقائق، وإنَّ كلًّا منهم شاكٌّ، وشاكٌّ في أنَّه شاكٌّ.

ـ وهم قومٌ كفَّارٌ؛ وفي حواشي أحمد بن أبي المحاسن الحنفيِّ الطِّيِّبيِّ على «عقائد النَّسفيِّ»: السُّوفسطائيَّة قومٌ جهلةٌ؛ اشتقَّ اسمهم مِنَ السَّفسطة؛ أيِ: الجهل؛ مِن: «سُوْفا أَسْطا» بقطع الهمزة، فـ«سوفا» اسم للعِلم، و«أَسْطَا» اسمٌ للغلط المزخرف، فمعناه بلغة اليونان: «عِلم الغلط، والحكمة المموَّهة».

ـ ويُحكى أنَّ سوفسطائيًّا أتى إلى الإمام الأعظم أبي حنيفة رضي الله عنه ليناظره، وكان على بغلةٍ، فأمر الإمام بعض تلامذته أن يذهب بالبغلة، فلمَّا خرج السُّوفسطائيُّ ولم يجد البغلة طلبها، فقال له الإمام: «إنَّه لم يكن لبغلتك حقيقةٌ، فلا تطلبها»، فرجع الرَّجل عن معتقده، ورُدَّت إليه بغلته، والله تعالى أعلم.

* * *

فتح القريب المجيد

(٣) ـ واللَّا أدرية الَّذين ينكرون العلم بثبوت شيءٍ ولا ثبوته، ويزعم كلٌّ منهم أنَّه شاكٌّ، وشاكٌّ في أنَّه شاكٌّ، وهَلُمَّ جرًّا، سُمُّوا بذلك؛ لقولهم: «لا دراية لنا بحقيقةٍ منَ الحقائق»، وهم أقرب فرق السُّوفسطائيَّة حالاً للعقل؛ لأنَّهم عند التَّحقيق قائلون بالتَّوقف.

وتمسُّكُ كلِّ طائفةٍ والرَّدُّ عليهم مذكورٌ في شرحنا الثَّاني على هذه المنظومة.

* * *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

[وُجُودُ الشَّيْءِ عَيْنُهُ]

(١٢٣) وُجُودُ شَيْءٍ عَيْنُهُ، ....

(وُجُودُ) كلِّ (شَيْءٍ) مِنَ الموجودات:

ـ واجباً كان؛ وهو الله سبحانه وتعالى وصفاته الذَّاتيَّة.

ـ أو ممكناً وهو الخلق؛ جوهراً كان أو جسماً أو عرضاً، مجرَّداً كان أو ماديًّا، مركَّباً كان أو بسيطاً.

(عَيْنُهُ) أي: عين حقيقته على ما ذهب إليه الإمام الأشعريُّ ﷺ ومتَّبعوه.

وحاصلُ ما أشار إليه المؤلِّف ﷺ: أنَّ معنى عينيَّة الوجود للموجود: أنَّه ليس في الخارج والمحسوس إلَّا الذَّاتُ المتَّصفةُ بالوجود، مِن غير أنَّ يتحقَّق فيه ذاتٌ معروضةٌ للوجود، لها فيه تحقُّقٌ ولعارضها المسمَّى بالوجود وجودٌ آخر؛ كـ: «وجود الذَّات المتَّصفة بالحمرة وعارضها الَّذي هو الحمرة القائمة بها»، لا أنَّ مفهوم الذَّات المتَّصفة بالوجود نفسُ مفهوم الوجود، فإنَّه خلافُ بديهة العقل.

فتح القريب المجيد

(وُجُودُ شَيْءٍ عَيْنُهُ) اعلم أنَّه لم يقل أحدٌ أنَّ الوجود جزءُ الماهيَّة، فبقي أن يكون نفسَ الماهيَّة في الواجب والممكن جميعاً، أو يكون نفسَ الماهيَّة في الواجب زائداً عليها في الممكن، أو بالعكس، وهذا الاحتمالُ الأخير لم يقل به أحدٌ، فانحصرتِ المذاهب ـ كما قاله السَّيد ـ في ثلاثةٍ:

شرح الصاوي

قوله: (وُجُودُ شَيْءٍ عَيْنُهُ) يعني: أنَّ وجودَ كلِّ شيءٍ منَ الموجودات عينُ ذاته، وليس زائداً على حقيقتها، فالمعدوم لا حقيقة له في الخارج، وليس ثابتاً.

❁ ❁ ❁

تحفة المريد

قوله: (وُجُودُ شَيْءٍ عَيْنُهُ) أي: إنَّ وجود شيءٍ من الموجودات عينُ حقيقته، كما قاله الأشعريُّ ومَن تبعه.

وقال الإمام الرَّازيُّ: وجودُ الشَّيء ليس عينَ حقيقته، وفسَّره بأنَّه الحال الثَّابتة للذَّات ما دامت الذَّات، وهذه الحال غير معلَّلةٍ بعلَّةٍ.

ـ فعلى ما ذهب إليه الأشعريُّ ﷺ مِن: «أنَّ وجود كلِّ شيءٍ عين ذاته»: ليس للفظ «الوجود» مفهومٌ واحدٌ مشتركٌ معنًى بين الوجودات، بلِ الاشتراك لفظيٌّ.

ـ والجمهورُ على أنَّ له مفهوماً واحداً مشتركاً بين الوجودات؛ إلَّا أنَّه عند المتكلِّمين حقيقةٌ واحدةٌ تختلف بالقيود والإضافات، حتَّى إنَّ وجود الواجب هو كونه في الأعيان على ما يُعقل مِن كون الإنسان، وإنَّما الاختلاف في الماهيَّة، فالوجودُ زائدٌ على الماهيَّة في الواجب والممكن جميعاً.

فتح القريب المجيد

(١) ـ أحدها: مذهب الشَّيخ أبي الحسن الأشعريِّ إمامِ أهل السُّنَّة، وأبي الحسين البصريِّ مِنَ المعتزلة: أنَّ الوجود نفسُ الحقيقة وعينُها في الكلِّ، الواجبِ والممكناتِ كلِّها كيف كانت، وعليه مشى النَّاظم ﷺ في النَّظم؛ يعني: أنَّ وجود كلِّ شيءٍ من الموجودات عينُ حقيقته؛ مثل قوله تعالى: ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ مَّآ أَحْضَرَتْ﴾ [التكوير: ١٤]، و: «تمرةٌ خيرٌ من جرادة»؛ أي: كلُّ تمرةٍ خيرٌ من كلِّ جرادةٍ، وإنَّما كان الوجود نفس الحقيقة لوجوه:

ـ الوجه الأوَّل: أن يقال: لو كان الوجود زائداً على الماهيَّة، لزم أن تكون الماهيَّة ـ من حيث هي هي؛ أي: بأن تعتبر في حدِّ ذاتها مع قطع النَّظر عن جميع ما هو خارجٌ عنها ـ غيرَ موجودةٍ، فيلزم أن تكون معدومةً؛ إذ لا واسطة بين الوجود والعدم؛ أي: ولا بين النَّفي والإثبات، فيلزم حينئذٍ من انضمام الوجود إليها وقيامِه بها اتِّصافُ المعدوم ـ الَّذي هو الماهيَّة ـ بالوجود، وإنَّه تناقضٌ؛ إذ تكون الماهيَّة حينئذٍ ـ أي: حين اتِّصافها بالوجود ـ موجودةً معدومةً معاً.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ثمَّ إنَّ بعضهم أبقى عبارة الأشعريِّ على ظاهرها، وجعل في عدِّ الوجود صفةً تسامحاً، وأوَّلَها المحقِّقون كالسَّعد بأنَّ المراد أنَّ وجود الشَّيء ليس زائداً في الخارج يُرى كـ: القدرة والإرادة، فلا ينافي أنَّه أمرٌ اعتباريٌّ، وهو ثبوت الشَّيء؛ وهذا هو التَّحقيق، وإن كان ظاهر عبارة المصنِّف يُفيد أنَّ الوجود عينُ الموجود حقيقةً كما هو ظاهر عبارةِ الأشعريِّ، وقد تقدَّم توضيح ذلك.

❊ ❊ ❊

ـ وعلى ما ذهب إليه الأشاعرة أيضاً مِن: «أنَّ وجود كلِّ شيءٍ عين ذاته»، فالمعدومُ ليس في الخارج بشيءٍ ولا ذاتٍ ولا ثابتٍ؛ أي: لا حقيقة له في الخارج، وإنَّما يتحقَّق بوجوده فيه.

* * *

فتح القريب المجيد

ـ الوجه الثَّاني: لا شكَّ أنَّ الوجود صفةٌ ثبوتيَّةٌ ـ أي: إنَّ السَّلب لا يدخل فيها ـ، وقيام الصِّفة الثُّبوتيَّة بالشَّيء فرعُ وجود ذلك الشَّيء في نفسه؛ ضرورة أنَّ ما لا ثبوت له في نفسه لم يمكن أن يتَّصف بصفةٍ ثبوتيَّةٍ، فلو كان الوجود صفةً زائدةً قائمةً بالماهيَّة، لزم أن يكون قبلَ قيام الوجود بها لها وجودٌ، فيلزم أن يكون الشَّيء موجوداً مرَّتين، هذا خلفٌ.

ـ الوجه الثَّالث: أن يقال: لو كان الوجود زائداً على الماهيَّة أو جزءاً منها، لكان له وجودٌ آخر؛ لامتناع اتِّصافه بالعدم الَّذي هو نقيضه، وحينئذٍ فننقل الكلام إلى وجود الوجود، وتتسلسل الوجوداتُ إلى ما لا يتناهى.

(٢) ـ وثاني المذاهب للحكماء: أنَّ الوجود نفسُ ماهيَّة الواجب، وزائدٌ على ماهيَّة الممكن.

(٣) ـ وثالثها للمتكلِّمين: أنَّ الوجود زائدٌ على الحقيقة في الممكن والواجب جميعاً.

* * *

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

....

[حُدُوثُ الجَوْهَرِ الفَرْدِ]

(١٢٣) . . . . ، وَالجَوْهَرُ اَلْفَرْدُ حَادِثٌ عِنْدَنَا لَا يُنْكَرُ

ثمَّ ذكر رَحِمَهُ اللهُ مسألةً أخرى ممَّا ينفع علمه ولا يضرُّ جهله، وهي إثبات الجوهر الفرد وحدوثه، فقال: (وَالجَوْهَرُ) مبتدأ.

وهو عند المتكلِّمين: «الموجودُ المتحيِّزُ بالذَّات»؛ أعني: ما يتحيَّز غيرَ تابعٍ في تحيُّزه لغيره.

- فخرج: الواجب؛ لانتفاء التَّحيُّز عنه.
- وخرج: العرض؛ لتبعيَّته في ذلك لمحلِّه.

لأنَّهم قالوا: «الموجود»:

- إن لم يكن مسبوقاً بالعدم فقديمٌ.
- وإن كان مسبوقاً به فحادثٌ.

والقديمُ هو الواجب سبحانه وتعالى وصفاته الحقيقيَّة؛ لِمَا تقرَّر مِن حدوث العالم.

والحادثُ: إمَّا متحيِّزٌ بالذَّات وهو الجوهر، أو متحيِّزٌ بالتَّبعيَّة وهو العرض.

فتح القريب المجيد

(وَالجَوْهَرُ) هو عند المتكلِّمين: «الموجودُ المتحيِّزُ بالذَّات»؛ أعني: ما يتحيَّز غيرَ تابعٍ في تحيُّزه لغيره، فخرج: الواجب الوجود، وهو الباري سبحانه وتعالى؛ لانتفاء التَّحيُّز عنه تعالى، وخرج العَرَضُ كـ: «البياض»؛ لتبعيَّته في تحيُّزه لمحلِّه.

لأنَّهم قالوا في تعليل الجوهر: الموجود إن لم يكن مسبوقاً بالعدم فقديمٌ، وإن كان مسبوقاً به فحادثٌ، والقديمُ هو الواجب الوجود سبحانه وتعالى وصفاتُه الحقيقيَّة؛ لِمَا تقرَّر من حدوث العالَم، والحادثُ إمَّا متحيِّزٌ بالذَّات وهو الجوهر، وإمَّا متحيِّزٌ بالتَّبعيَّة وهو العَرَض، وأمَّا ما لا يكون متحيِّزاً ولا حالًّا في المتحيِّز فلم يعدُّوه في أقسام الموجود؛ لأنَّه لم يثبت وجوده؛ لضعف أدلَّة المجرَّدات.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

وأمَّا ما لا يكون متحيِّزاً ولا حالًّا في المتحيِّز، فلم يعدُّوه مِن أقسام الموجود؛ لأنَّه لم يثبت وجوده.

ووَصْفُ «الجوهر» بـ(ـالفَرْد) وهو: «ما لا يقبل الانقسام أصلاً، لا قطعاً ولا كسراً ولا وهماً ولا فرضاً» هو عبارة المتقدِّمين.

وقد يعبِّر المتأخِّرون بدله بـ: «الجزء الَّذي لا يتجزَّأ»؛ لإخراج المركَّب كالجسم، والجزء الصَّغير المقدار القابل للقسمة وهماً لا فعلاً؛ إذِ الجوهرُ قد يُطلق على ما يُساوي العين، وهو ما له قيامٌ بذاته منقسماً كان أو لا.

وقوله: (حَادِثٌ) خبر المبتدأ؛ أي: ثابتٌ مسبوقٌ وجوده بالعدم؛ لِمَا تقدَّم مِن أدلَّة حدوث العالَم وكلِّ جزءٍ مِن أجزائه الَّتي هو ـ أعني: الجوهر ـ فردٌ منها، ولا معنى للحادث عندنا إلَّا ما كان مسبوقاً بالعدم.

(الفَرْدُ) وصفٌ لـ«الجوهر»، وهو ـ أي: وصف الجوهر بالفرد ـ عبارةُ المتقدِّمين، وقد يعبِّر المتأخِّرون بـ«الجزء الَّذي لا يتجزَّأ»؛ لإخراج المركَّبِ كـ: الجسم، والجزءِ الصَّغيرِ المقدار القابل للقسمة، وَهْماً لا فعلاً ـ مثل ما يُرى في الكحل ونحوِه منَ البريق، وإذا أردت أن تميِّزه لا تجده ـ؛ إذِ الجوهر قد يطلق على ما يساوي العَين، وهو ما له قيامٌ بذاته منقسماً كان أو لا.

والمراد بـ«الفرد»: «ما لا يقبل الانقسام أصلاً، لا قطعاً ولا كسراً ولا وهماً ولا فرضاً»، فالقطع ما يفتقر إلى آلة نفَّاذة كـ: السِّكِّين، بخلاف الكسر، فإنَّه لا آلة له نفَّاذة.

قوله: (وَالجَوْهَرُ الفَرْدُ) عبارةٌ عنِ الجزء الَّذي لا يتجزَّأ؛ أي: لا يقبل الانقسام أصلاً، لا طولاً ولا عرضاً، ولا عمقاً ولا كسراً، ولا قطعاً ولا وهماً ولا فَرَضاً.

قوله: (حَادِثٌ) أي: مسبوقٌ بعدمٍ؛ لملازمته للأعراض الحادثة، ومُلازمُ الحادث حادثٌ، فحدوثُ الجوهر بالملازمة للأعراض، وحدوث الأعراض بمشاهدة تغيُّرها وانتقالها من حالةٍ

قوله: (وَالجَوْهَرُ الفَرْدُ حَادِثْ[1]) بسكون المثلَّثة لضرورة الوزن؛ أي: والجوهر الفرد

(١) قوله: (حادث) أي: موجودٌ بعد عدمٍ، والمقصود بالذَّات الحكمُ عليه بالوجود؛ ردًّا على مَن أنكر وجوده، وهم الفلاسفة، وأمَّا حدوثُه فهو معلومٌ من حدوث العالَم. اهـ أجهوري.

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

لأخرى، ويلزم من حدوثه حدوث العالَم لتركُّبه منها، والمركَّب منَ الحادث حادثٌ، وتقدَّم ذلك.

إذا علمت ذلك فهذه المسألة أصلٌ كبيرٌ ينبغي معرفتها والاعتناء بها؛ لأنَّه إذا لم يثبت حدوث الجوهر الفرد، فلربَّما تُوصِّل بذلك إلى القول بقِدَم العالَم.

تحفة المريد

هو الجزء الَّذي لا يتجزَّأ، بحيث لا يقبل القسمة أصلاً لا قَطْعاً[1]، ولا كسراً، ولا وهماً ولا فرَضاً مطابقاً للواقع، وإلَّا فقد يفرِضُ العقلُ المحال.

ومعنى «كونه حادثاً»: أنَّه مسبوقٌ بالعدم؛ لأنَّه لا معنى للحادث إلَّا ما كان مسبوقاً بالعدم، وجميع الأجسام متركِّبةٌ منه فهي حادثةٌ، والعالَم بجميع أجزائه حادثٌ، وهذا مذهب المسلمين.

وقالتِ الفلاسفة: جميعُ الأجسام متركِّبةٌ من الهَيُولى؛ أيِ: المادَّة كـ: الطِّين بالنِّسبة للإبريق، ومنَ الصُّورةِ؛ وهي عندهم جوهرٌ حالٌّ في غيره كـ: الإبريقيَّة الحالَّة في الطِّين؛ وأمَّا عندنا فهي عَرَضٌ لا جوهرٌ.

---

(١) قوله: (لا قطعاً. . . . إلخ) «القَطْعُ»: ما يحتاج إلى آلة نفَّاذة كـ: السِّكِّين، أو إلى جَذْبِ الطَّرفين؛ أي: شَدِّهما، و«الكَسْرُ» لا يحتاج إلى شيءٍ من ذلك، و«الوهم» و«الفَرَض» قيل: مترادفان، والمرادُ منهما على هذا: اعتقادُ قبول القسمة اعتقاداً مطابقاً للواقع، وإنَّما كانا بهذا المعنى منفيَّين؛ لأنَّ اعتقاد قبول القسمة لا يكون مطابقاً للواقع إلَّا في ما له امتدادٌ، والجوهر الفرد لا امتداد فيه، وقيل: متغايران، والمراد بـ«الوهم» على هذا: الإدراك بالقوَّة الواهمة المعدودة لإدراك الجزئيَّات، والمراد بـ«الفرض»: الإدراك بالقوَّة العاقلة المعدودة لإدراك الكلِّيَّات، ولا يصحُّ نفيهما بهذا المعنى أيضاً إلَّا إذا قُيِّدا بالمطابقة للواقع؛ هذا ما تلخَّص من «حاشية الأمير مع شرح المصنِّف». اهـ أجهوري.

(عِنْدَنَا) أي: معاشر المتكلِّمين سُنِّيِّين كانوا أو لا؛ معمولٌ لقوله: (لَا يُنْكَرُ) وهو خبرٌ ثانٍ؛ يعني: أنَّ الجوهر الفرد؛ أي: ثبوته وتركُّب جميع الأجسام منه مع تناهي آحاده فيها، ليس إلَّا عندنا، خلافاً للحكماء الفلاسفة.

* * *

فتح القريب المجيد

(حَادِثٌ عِنْدَنَا) فـ«حادث» خبر المبتدأ الَّذي هو «الجَوْهَر»؛ إذ هو من جملة العالَم، وقد قام الدَّليل على حدوثه، وعلى حدوث كلِّ جزءٍ من أجزائه، فوجوده ـ أيِ: الجوهر الفرد ـ مسبوقٌ بالعدم؛ أي: لا معنى للحادث عندنا معشر أهل السُّنَّة إلَّا هذا.

و«عندنا» ظرفٌ لغوٌ متعلِّقٌ بـ«يُنكر» قُدِّم عليه لإفادة الحصر؛ بمعنى: أنَّ ثبوته وتركُّبَ جميع الأجسام منه مع تناهي آحاده فيها ليس إلَّا عندنا، خلافاً لحكماء الفلاسفة، فإنَّ المشَّائين منهم ذهبوا إلى تركُّب الأجسام من الهَيُولَى والصُّورة؛ فالهَيُولى: عبارةٌ عن أصل الشَّيء، وهو جوهرٌ قابلٌ لصُورٍ شتَّى كـ: الشَّمعة إذا أذيبت، والصُّورة: عبارةٌ عن جوهرٍ يحلُّ فيه جوهرٌ آخر غير مقوِّمٍ له كـ: الفتيلة داخل الشَّمعة، فإنَّها داخلةٌ فيها وليست مقوِّمةً لها.

(لَا يُنْكَرُ) خبرٌ ثانٍ، والمراد: أنَّ الجوهر الفرد ثابتٌ لا ينكر عندنا معشر أهل السُّنَّة ثبوتُه وتقرُّره في الوجود.

* * *

شرح الصاوي

قوله: (عِنْدَنَا لَا يُنْكَرُ) أي: ثبوته وتقرُّره في الوجود، فالأجسام كلُّها مركَّبةٌ منه.

* * *

تحفة المريد

وقوله: (عِنْدَنَا لَا يُنْكَرُ) أي: عندنا معاشر المسلمين لا يُنكَر ثبوتُه وتقرُّره في الوجود؛ لأنَّ الله قادرٌ على تفريق الأجسام بحيث لا يبقى جزءٌ على جزءٍ.

وغرضُهُ بذلك: الرَّدُّ على الفلاسفة المنكرين للجوهر الفرد، ويترتَّب على الخلاف في ثبوته وعدمه القولُ بحدوث العالم وقدمه، وإذا علمت ذلك علمت أنَّ هذه المسألة ينبغي معرفتُها والاعتناءُ بها، فتفطَّن.

* * *

[الذُّنُوبُ وَالتَّوبَةُ مِنْهَا]

(١٢٤) ثُـمَّ الـذُّنُـوبُ عِـنْـدَنَـا قِـسْـمَـانِ: صَـغِـيـرَةٌ كَـبِـيـرَةٌ، فَـالـثَّـانِـي:
(١٢٥) مِـنْـهُ الـمَـتَـابُ وَاجِـبٌ فِـي الـحَـالِ وَلَا انْـتِـقَـاضَ إِنْ يَـعُـدْ لِـلْـحَـالِ
(١٢٦) لَـكِـنْ يُـجَـدِّدْ تَـوْبَـةً لِـمَـا اقْـتَـرَفْ وَفِـي الـقَـبُـولِ رَأْيُـهُـمْ قَـدِ اخْـتَـلَـفْ

(ثُمَّ) مستأنفٌ.

(الذُّنُوبُ) أي: جنسها مِن حيث هي، ولو كفراً؛ جمع: «ذَنْبٍ»، وهو: «ما عُصِيَ الله تعالى به»، أو: «ما يُذَمُّ مرتكبُهُ شرعاً»، ويرادفُهُ: المعصية، والخطيئة، والسَّيِّئة، والجريمة، والمنهيُّ عنه، والمذموم شرعاً.

(عِنْدَنَا) جمهور أهل السُّنَّة، فلا يدخل المعتزلة وإن كانوا قائلين بهذا الحكم أيضاً.

(قِسْمَانِ) وانقسامُها إلى ما ذُكر ليس منظوراً فيه إلى عظمة مَن عُصِي بها، وإلَّا كانت كبائر لا غير؛ كما تسمعه الآن:

فتح القريب المجيد

(ثُمَّ الذُّنُوبُ عِنْدَنَا قِسْمَانِ) اعلم أنَّ النَّاس اختلفوا في الذُّنوب:

- فذهبت الخوارج إلى أنَّ كلَّ ذنبٍ كبيرةٌ؛ نظراً لعظمة مَن عُصِيَ به، وكلُّ كبيرةٍ كفرٌ.

- وذهبت طائفةٌ غيرهم إلى أنَّها كلَّها كبائر، لكن لا تكفُر إلَّا بما هو كفرٌ منها.

شرح الصاوي

قوله: (ثُمَّ الذُّنُوبُ عِنْدَنَا قِسْمَانِ) أي: عند أهل السُّنَّة، وردَّ بذلك على المُرجئة القائلين: «إنَّ الذُّنوبَ كلَّها صغائرُ، ولا يضرُّ مع الإيمان ذنبٌ»، وعلى الخوارج حيث قالوا: «إنَّ كلَّ ذنبٍ كبيرةٌ، ومرتكبُها كافرٌ».

تحفة المريد

قوله: (ثُمَّ الذُّنُوبُ عِنْدَنَا قِسْمَانِ) أي: ثمَّ الذُّنوب عند جمهور أهل السُّنَّة قسمان: صغائر وكبائر، كما سيذكره.

خلافاً للمُرْجِئة حيث ذهبوا إلى أنَّها كلَّها صغائرُ، ولا تضرُّ مرتكبَها ما دام على الإسلام، ولذلك قال شاعرهم: [من الكامل]

مُتْ مُسْلِماً ومِنَ الذُّنُوبِ فَلَا تَخَفْ حَاشَا المُهَيْمِنَ أَنْ يُرِيْ تَنْكِيْدَا
لَوْ رَامَ أَنْ يُصْلِيكَ نَارَ جَهَنَّمٍ مَا كَانَ أَلْهَمَ قَلْبَكَ التَّوْحِيْدَا

. . . .

فتح القريب المجيد

ـ وذهبتِ المُرجِئة إلى أنَّها كلَّها صغائرُ، ولا تَضُرُّ مرتكبَها ما دام على الإسلام.

ـ وقال أهل السُّنَّة والمعتزلة: بانقسامها إلى صغائر وكبائر، ثمَّ اختلفوا: فمنهم مَن قال بتميُّز الصَّغائر عنِ الكبائر وهو الأصحُّ، ومنهم مَن قال بعدم تميُّزها.

وأشار النَّاظم رحمه الله إلى اختيار مذهب أهل السُّنَّة بقوله: «ثُمَّ الذُّنُوبُ عِنْدَنَا قِسْمَانِ»، فـ«أل» فيها للجنس من حيث هو، فلا يلزم تقسيم الشَّيء إلى نفسه وإلى غيره، فدخل فيها ـ أيِ: الذُّنوب ـ مِنَ الكفر إلى خطرات القلوب المعزوم عليها ـ أيِ: الَّتي عزم أنَّه يفعلها ولم يصمِّم، فإن صمَّم كانت ذنباً ـ.

والذَّنبُ: «ما عُصِيَ الله به، أو ما يُذَمُّ مرتكبُه شرعاً»، ويرادفه: المعصيةُ، والخطيئةُ، والسَّيِّئةُ، والجريمةُ، والمنهيُّ عنه، والمذموم شرعاً.

والضَّميرُ المضاف إليه «عِنْدَ» وهو «نَا» لـ«أهل السُّنَّة» أوِ «المتكلِّمين منهم»، وبه خرجَ المرجئة والخوارج.

والظَّرف لغوٌ عامِلُه «قِسْمَان» قُدِّم عليه للحصر، وهو تثنية «قِسْم»: وهو ما كان مندرجاً تحت الشَّيء وأخصَّ منه ـ كـ: «زيد»، فإنَّه مندرجٌ تحت «الحيوان» وأخصُّ منه ـ؛ ألا ترى أنَّ كلَّ واحدةٍ منَ «الصَّغيرة» و«الكبيرة» مندرجةٌ تحت مطلق الذَّنب وأخصُّ منه، وكلُّ واحدةٍ منهما قسيمةٌ للأخرى؛ لأنَّ قسيم الشَّيء ما كان مبايناً له ومندرجاً معه تحت أصلٍ كلِّيٍّ، كـ: «الإنسان، والفرس»؛ لاندراجهما تحت «حيوان».

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وخلافاً للخوارج حيث ذهبوا إلى أنَّها كلَّها كبائر، وأنَّ كلَّ كبيرةٍ كُفْرٌ.

وخلافاً لمَن ذهب إلى أنَّها كلَّها كبائرُ نظراً لعظمة مَن عُصي بها، ولكن لا يكفر مرتكبُها إلَّا بما هو كفرٌ منها كـ: سجودٍ لصنمٍ، ورَمْيِ مصحفٍ في قاذورةٍ، ونحو ذلك...

أحدهما: (صَغِيرَةٌ) أي: نوعها، ولا تنحصر أفرادها، غير أنَّ بتعيين الكبائر يُعلم أنَّ ما عداها صغائر.

والقسم الآخر: (كَبِيرَةٌ) أي: نوعها.

● وأشار بهذا التَّقسيم:

ـ إلى الرَّدِّ على الخوارج؛ حيث زعموا أنَّ كلَّ ذنبٍ كبيرةٌ؛ نظراً لعظمة مَن عُصِي بها، وكلُّ كبيرةٍ كفرٌ.

فتح القريب المجيد

(صَغِيرَةٌ كَبِيرَةٌ) بحذفِ حرف العطف من الثَّاني؛ بدلٌ من «قِسْمَان»، أو خبرٌ لمحذوفٍ، ويجوز نصبهما بتقدير: «أعني».

والأحاديث المُعَيِّنة لأعداد الكبائر مختلفةٌ، ففي رواية ابن عمر ﵄: «تسعٌ»، وفي روايةٍ: «عشرٌ»، وفي روايةٍ: «أربعٌ»، وفي روايةٍ: «سبعٌ»، والحقُّ كما قال العلماء ﵏ أنَّه لا انحصارَ للكبائر في عددٍ، وأمَّا ما جاء في بعض الرِّوايات: «أنَّها سبعٌ»، فالمرادُ: «من الكبائر سبعٌ»، فـ«من» مقدَّرةٌ في الرِّوايات، وإنَّما وقع الاقتصار على السَّبع في رواية أبي هريرة ﵁ عند «مسلم» [في «صحيحه» (٢٧٢)] من أنَّه ﷺ قال: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ» ـ أي: المهلكات ـ، قيل: يا رسولَ الله وما هنَّ؟ قال: «الشِّرْكُ بِاللهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالحَقِّ، وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ المُحْصَنَاتِ الغَافِلَاتِ المُؤْمِنَاتِ» لكونها من أفحش الكبائر مع كثرة وقوعها.

شرح الصاوي

قوله: (صَغِيرَةٌ كَبِيرَةٌ) حَذَفَ العاطف للضَّرورة.

واعلم أنَّ الكبائر لا تُحصر بعددٍ، وإنَّما لها أماراتٌ: منها إيجاب الحدِّ نصًّا، ومنها الإيعاد عليها بالعذاب بالنَّار ونحوها، ومنها وصف فاعلها بالفسق نصًّا، ومنها اللَّعن كـ: لَعَنَ اللهُ السَّارق، وأكبرها الكفر بالله، ثمَّ القتل العمد.

تحفة المريد

وقوله: (صَغِيرَةٌ كَبِيرَةٌ) بدلٌ من قوله: «قِسْمَانِ» للتَّفصيل، وفيه حذفُ العاطف، والأصل: صغيرة وكبيرة.

وليستِ الكبيرةُ منحصرةً في عددٍ، وهي كما قال ابن الصَّلاح: كلُّ ذنبٍ كَبُر كِبَراً يصحُّ معه أن يطلق عليه اسم الكبيرة، ولها أماراتٌ: منها إيجابُ الحدِّ، ومنها الإيعادُ عليها بالعقاب، ومنها وصفُ فاعلِها بالفسق، ومنها اللَّعنُ كـ لعنَ اللهِ السَّارقَ

ـ وعلى مَن ذهب إلى أنَّها كلَّها كبائر، لكن لا تكفير إلَّا بما هو كفرٌ منها.

ـ وعلى ما ذهب إليه المرجئة؛ حيث زعموا أنَّها كلَّها صغائر، ولا تضرُّ مُرتكبها ما دام على الإسلام.

● والحقُّ عدم انحصار الكبائر في عددٍ مذكورٌ.

ـ قال ابن الصَّلاح ﷺ: «هي كلُّ ذنبٍ كَبُر وعَظُم عِظماً يصحُّ معه أن يطلق عليه اسم الكبير، أو وُصف بكونه عظيماً على الإطلاق، ولها أمارات؛ منها: إيجاب الحدِّ، ومنها: الإيعاد عليها بالعذاب بالنَّار ونحوها كان ذلك في الكتاب أوِ السُّنَّة، ومنها: وصف فاعلها بالفِسق نصًّا، ومنها: اللَّعن» [اهـ] [انظر: «فتاوى ابن الصلاح» (١/ ١٤٨)].

فتح القريب المجيد

وعنِ ابن عبَّاسٍ ﷺ: «أنَّ الكبيرة كلُّ ذنبٍ ختمه الله تعالى في كتابه العزيز بنارٍ، أو غضبٍ، أو لعنةٍ»، زاد بعضهم: «أو حدٌّ في الدُّنيا، أو عذاب»؛ نحو قوله تعالى: ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٢].

فمن الكبائر: الكفرُ، وهو أعظمُها كيف كان؛ تهوُّداً أو تنصُّراً أو تمجسًّا، وقتلُ العمد بالعدوان، والزِّنا، واللِّواط، وشربُ الخمر ولو قلَّ وإن لم يُسكر لغير عذرٍ شرعيٍّ، والسَّرقةُ، والغصب، والقذف الموجب للحدِّ، والنَّميمة، وأمَّا الغيبة فقال القرطبيُّ في «تفسيره»: «إنَّها كبيرةٌ مطلقاً»، وقال علماؤنا ـ أعني: معاشر الشَّافعيَّة ـ: «إنَّها كبيرةٌ في حقِّ طلبة العلم وحفظة القرآن، دون غيرهم من رعاع النَّاس كـ: السُّوقة ونحوهم»، واليمينُ الغموس ـ أيِ: الفاجرة ـ، وسبُّ الصَّحابيِّ بغير ما برَّأه الله منه؛ أمَّا سبُّه بما برَّأه الله منه فهو كفرٌ كـ: سبِّ السَّيِّدة عائشة ﷺ بما برَّأها الله منه.

شرح الصاوي

وما خرج عن حدِّ الكبيرة وضابطِها فهو صغيرةٌ، ولا تُحصر أفرادها، وربَّما تقلب الصَّغيرة كبيرةً بأمورٍ منها: الإصرار، والتَّهاون، والفرح والافتخار بها.

تحفة المريد

وأكبرُها الشِّركُ بالله، ثمَّ قتلُ النَّفس الَّتي حرَّم الله قتلَها إلَّا بالحقِّ؛ وما سوى هذين منها كالزِّنا واللِّواط وعقوق الوالدين والسِّحر والقذف والفرار يوم الزَّحف وأكل الرِّبا وغير ذلك..، فيختلفُ أمرُها باختلاف الأحوال والمفاسد المترتِّبة عليها؛ فيقال لكلٍّ واحدةٍ منها: هي من أكبر الكبائر، وإن جاء في موضعٍ أنَّها أكبرُ الكبائر كان المرادُ منه أنَّها من أكبر الكبائر، كما قاله النَّوويُّ.

ـ وأكبرُها: الكفر بالله تعالى، ثمَّ القتل العمد.

ـ وكلُّ ما خرج عن حدِّ الكبيرة وضابطِها، فهو صغيرةٌ.

ـ والأصحُّ: انقلاب الصَّغيرة كبيرة بالإصرار عليها ونحوه، كـ: التَّهاون بها، والفرح والافتخار بها، وصدُورها مِن عالم فيُقتدى به فيها.

فإن قلت: ما حدُّ الإصرار؟

فتح القريب المجيد

ومن الصَّغائر:

● قُبْلةُ أجنبيَّةٍ، ولعنُ مُعَيَّنٍ ولو بهيمة.

● وكذبٌ على غير الأنبياء ممَّا لا حدَّ فيه ولا إفساد بدن؛ كقوله: «فلان قطع يد فلان» فتُقطع يده فيه، ولا مالٍ؛ كقوله: «فلان أخذ مال فلان» فيؤخذ ماله فيه، ولا ضررٍ؛ كقوله للأمير: «فلان فعل كذا» فيعنِّف به.

● وهجوُ مسلم ولو بشطر بيت، ولو تعريضاً وصدقاً، وإشرافٌ على بيت غيره، وهجرُ مسلمٍ فوقَ ثلاثة أيَّام عدواً، وأمَّا لو قصد بذلك رجوعَه إلى الطَّاعة أو تأديبَه وزجرَه فلا يُحرُم.

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

ومن أكبر الكبائر أيضاً: الكذبُ على رسول الله ﷺ، بل قال الشَّيخ أبو محمَّد الجوينيُّ: «إنَّ مَن تعمَّد الكذب عليه ﷺ يكفر كُفراً يخرجه عنِ الملَّة»، وتبعه على ذلك طائفةٌ، وهو ضعيفٌ.

وكلُّ ما خرج عن حدِّ الكبيرة وضابطِها فهو صغيرةٌ، وقد تُعطى حكمَ الكبيرة ـ لا أنَّها تنقلب كبيرةً؛ كما قاله ابن حجر في «شرح الأربعين النَّوويَّة»، وإن وقع في عبارة بعضهم أنَّها تنقلب كبيرةً ـ:

ـ بالإصرار عليها؛ وهو معاودة الذَّنب مع نيَّة العود إليه عند الفعل، فإن عاوده من غير نيَّة العود لم يكن إصراراً؛ على الأصحِّ، وقال بعضهم: هو تكرير الذَّنب؛ سواءٌ عزم على العود أو لا.

ـ وبالتَّهاون بها؛ وهو الاستخفاف وعدم المبالاة بها.

ـ وبالفرح والافتخار بها.

ـ وصدورها من عالِمٍ يُقتدى به

قلت قال سيِّدي عبد الوهاب الشَّعرانيُّ ناقلاً: «حدُّهُ بعضهم: "بأن يدخل عليه وقت صلاة أخرى، وهو لم يتب"، وقال بعضهم: "مَن لم يتب عقب الذَّنب فوراً، فهو مصرٌّ، ما عدا ما هو أقلُّ مِن مدَّة انتظار الملائكة الكرام الكاتبين، فإنَّه ورد أنَّهم ينتظرون العاصي ساعةً، وما عرفنا مقدار هذه السَّاعة، هل هي الفلكيَّة أو غيرها"» [اهـ] [انظر: «اليواقيت والجواهر» (٢/ ٥١٩)].

وإذا علمت انقسام الذُّنوب إلى صغائر وكبائر، (فـ)ـاعلم أنَّ القسم (الثَّانِيْ) منهما، وهو الكبائر الشَّاملة للكفر (مِنْهُ) أي: من القسم الثاني، كُلًّا أو بعضاً؛ إذِ الصَّحيحُ والمذهب الصَّواب صحَّة التَّوبة عن بعض المعاصي مع الإصرار على البعض، ولو كان كبيراً، خلافاً لأبي هاشم الجُبَّائيِّ.

يدلُّ لنا الإجماعُ على أنَّ الكافر إذا أسلم وتاب عن كفره مع استدامته بعض المعاصي صحَّت توبته وإسلامه، ولم يعاقَب إلَّا بعقوبة تلك المعصية.

وقوله: (المَتَابُ) أيِ: التَّوبة الشَّرعيَّة؛ لأنَّها عند الإطلاق لا ينصرف إلَّا إليها، وهي: «ما استجمع ثلاثة شروطٍ: الإقلاع عنِ المعصية، والنَّدم على فعلها، والعزم أن لا يعود إلى مثلها أبداً عزماً جازماً»، فإذا حصلت هذه الشُّروط صحَّت التَّوبة، وإن فقد أحد الثَّلاثة لم تصحَّ توبته.

هذا إذا كانتِ المعصية بين العبد وبين الله تعالى لا تتعلَّق بحقِّ آدميٍّ، أمَّا إذا كانت متعلِّقةً بحقِّ آدميٍّ، فلها شرطٌ رابعٌ، وهو: «ردُّ المظالمة إلى صاحبها، أو تحصيل البراءة منه».

فتح القريب المجيد

إلى غير ذلك من الكبائر والصَّغائر فلا نطيل بذكرهما.

(فَالثَّانِيْ مِنْهُ المَتَابُ) «الفاء» في قوله: «فَالثَّانِي» فصيحةٌ أوِ استئنافيَّةٌ، و«الثَّانِي» صفةٌ لمحذوفٍ؛ أي: فالقسم الثَّاني من قسمي الذُّنوب ـ وهو الكبائر ـ «منه المتاب» أيِ: التَّوبة منه، واجبةٌ منه في الحال ـ أي: على الفور ـ، وأبهم النَّاظم رحمه الله التَّوبة للعلم بها من شأن حملة الشَّرع الشَّريف؛ إذ هي حيث أطلقت المراد بها ما قاله العلماء.

ثمَّ اعلم أنَّ التَّوبة أهمُّ الأوامر الإسلاميَّة، وأوَّل المقامات الإيمانيَّة، ومبدأ طريق السَّالكين، ومفتاح باب الواصلين.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

وأصلُها: النَّدم وهو ركنها الأعظم، والنَّدمُ: «تحزُّنٌ وتوجُّعٌ لِمَا فَعَل، وتمنٍّ لكونه لم يفعل».

وأوَّلُ فاتحِ بابَ التَّوبة: سيِّدُنا آدم عليه الصَّلاة والسَّلام، حين وقع على يديه ما وقع مِن أكل الشَّجرة بعد النَّهي عنها، ليُعرِّف بنيه كيف يفعلون إذا وقعوا في النَّهي.

ويؤخذُ مِن إطلاق النَّظم: صحَّةُ التَّوبة عنِ المعاصي كلِّها إجمالاً، ولو علمت الذُّنوب تفصيلاً، لحصول النَّدم والعزم السَّابقين، وهو مذهب أهل السُّنَّة وجمهور المعتزلة.

فتح القريب المجيد

ـ **ومعناها لغةً**: «الرُّجوع عنِ الشَّيءِ»، من: «تاب، يتوب» إذا رجع، فيُستعمل فعلُها بالمثنَّاة من فوق، وبالمثلَّثة، وبالنُّون، وبالهمزة في أوَّله وعدمها، فيقال: «تاب، وثاب، وناب، وأناب، وآب» إذا رجع، ويُسنَد فعلُها إلى الله تعالى، قال تعالى: ﴿فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ﴾ [طه: ١٢٢]، وإلى العبد قال تعالى: ﴿فَإِنَّهُۥ يَتُوبُ إِلَى ٱللَّهِ مَتَابًا﴾ [الفرقان: ٧١].

ـ **ومعناها شرعاً**: «النَّدم على المعصية».

ـ قال النَّوويُّ: للتَّوبة شروط ثلاثة:

(١) ـ أن يُقلع عنِ المعصية.

(٢) ـ وأن يندم على فعلها.

(٣) ـ وأن يعزم عزماً جازماً أن لا يعود إلى مثلها أبداً.

فإن كانت المعصية تتعلَّق بآدميٍّ، فلها شرطٌ رابعٌ، وهو ردُّ المظالم إلى أهلها والتَّبرِّي منها.

وممَّا يُعزى لسيِّدنا عليٍّ بن أبي طالبٍ كرَّم الله وجهه: [مخلع البسيط]

فَرْضٌ عَلَى النَّاسِ أَنْ يَتُوبُوا ... لَكِنَّ تَرْكَ الذُّنُوبِ أَوْجَبْ
وَالدَّهْرُ فِي صَرْفِهِ عَجِيبٌ ... وَغَفْلَةُ النَّاسِ فِيهِ أَعْجَبْ
وَالصَّبْرُ فِي النَّائِبَاتِ صَعْبٌ ... لَكِنَّ فَوْتَ الثَّوَابِ أَصْعَبْ
وَكُلُّ مَا يُرْتَجَى قَرِيبٌ ... وَالمَوْتُ مِنْ كُلِّ ذَاكَ أَقْرَبْ

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

(وَاجِبٌ) إجماعاً عينيًّا لم يُخالف فيه سُنِّيٌّ ولا غيره، وإنَّما النِّزاع في دليل وجوبها، فعندنا السَّمعُ؛ كقوله تعالى: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ﴾ [النور: ٣١]، وكقوله ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ تُوبُوا إِلَى اللهِ، فَإِنِّي أَتُوبُ فِي الْيَوْمِ إِلَيْهِ مِئَةَ مَرَّةٍ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٧٠٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما].

(فِي الحَالِ) أي: على الفور لوقت التَّلبُّس بالمعصية، وقضيَّة كلام النَّوويِّ وغيره أنَّ: «الوجوب على الفور متَّفقٌ عليه، بل مجمعٌ عليه».

فتح القريب المجيد

(وَاجِبٌ فِي الحَالِ) أي: حالَ التَّلبُّس بالمعصية، وهي واجبةٌ على الفور إجماعاً، كما قاله المازريُّ وغيره، وقد يَغلَط بعضُ المذنبين فيدوم على الإصرار على المعصية خوفاً من أن يتوب وينقض، وهذا جهلٌ؛ إذ لا يُترك واجبٌ على الفور خوفَ أن يقع بعده ما يقطعه، فلا يجوز تأخير التَّوبة؛ سواءٌ كانتِ المعصية صغيرةً أو كبيرةً، كما قاله النَّوويُّ.

والحاصل: أنَّ التَّمادي على الذَّنب بتأخير التَّوبة منه معصيةٌ واحدةٌ ما لم يعتقد [هكذا في النسخ والأصل، ولعلها: «يعتد»] معاودته.

شرح الصاوي

قوله: (فَالثَّانِي: مِنْهُ المَتَابُ وَاجِبٌ فِي الحَالِ) أي: في حال التَّلبُّس بالمعصية، والمراد بـ«المتاب»: التَّوبة الشَّرعيَّة، وأركانها ثلاثةٌ: الإقلاع عنِ المعصية، والنَّدم على فعلها، والعزم على أن لا يعود إلى مثلها.

وتصحُّ التَّوبة ولو من بعض المعاصي، وهذه الأركان للمعاصي الَّتي تكون بين العبد وبين ربِّه.

تحفة المريد

قوله: (فَالثَّانِي مِنْهُ المَتَابُ وَاجِبٌ فِي الحَالِ) أي: إذا علمت أنَّ الذُّنوب قسمان: صغائرُ وكبائرُ؛ فاعلمْ أنَّ الثَّاني ـ وهو الكبائر ـ منه المَتاب واجبٌ عيناً في حال التَّلبُّس بالمعصية فوراً، فتأخيرُها ذنبٌ آخر، لكنَّه ذنبٌ واحدٌ، ولو تراخى.

نعم؛ يتفاوت في الكيف باعتبار طول الزَّمان وقِصَرِه، خلافاً للمعتزلة القائلين بتعدُّده بتعدُّد الزَّمان، حتَّى لو أخَّرَها لحظةً بعد لحظةِ الذَّنبِ فأربعة ذنوب: الذَّنبُ الأوَّلُ، وتأخيرُ توبته في اللَّحظة الأولى، وتأخيرُ التَّوبة من هذين في الثَّانية؛ وإن أخَّرَ لحظةً أخرى فثمانيةٌ، وهكذا...

. . . .

فتح القريب المجيد

وخالف المعتزلةُ، فقالوا: التَّوبة واجبةٌ على الفور حتَّى يلزم بتأخيرها ساعةً إثمٌ آخر تجب التَّوبة منه، أو ساعتين فإثمان يجب التَّوبة منهما، وهَلُمَّ جرًّا.

شرح الصاوي

أمَّا المتعلِّقة بحقِّ الآدميِّين فيزاد فيها: ردُّ المظالم إلى أهلها، أو مسامحتُهم له، ولو إجمالاً عند الإمام مالك، فبراءةُ المجهول صحيحةٌ عنده، فإن لم يقدر على ردِّ المظالم بأن كان مُسْتَغْرَقاً لِذِمَمٍ، فالمطلوبُ منه الإخلاص وكثرة التَّضرُّع، لعلَّ الله يُرضي عنه خصماءه يوم القيامة.

ولا خلاف في وجوبها عيناً، ودليلها قوله تعالى: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١]، وقولُه ﷺ: «إِذَا تَابَ العَبْدُ أَنْسَى اللهُ الحَفَظَةَ ذنوبَهُ، وَأَنْسَى ذَلِكَ جَوارِحَهُ وَمَعَالِمَهُ مِنَ الأَرْضِ، حَتَّى يَلْقَى اللهَ وَلَيْسَ عَلَيْهِ شَاهِدٌ بِذَنْبٍ» [أخرجه الأصبهاني في «التَّرغيب والتَّرهيب» (٧٥١)، من حديث أنس بن مالك ﷺ].

تحفة المريد

وإنَّما اقتصر المصنِّف على الثَّاني لأنَّه الأهمُّ، وإلَّا فالأوَّل ـ وهو الصَّغائر ـ كذلك، وعبارة النَّوويِّ: «واتَّفقوا على أنَّ التَّوبة من جميع المعاصي واجبةٌ على الفور، ولا يجوز تأخيرها؛ سواءٌ كانتِ المعصية صغيرةً أو كبيرةً». اهـ.

والمرادُ بـ«المتاب»: التَّوبةُ، فهو مصدرٌ ميميٌّ بمعنى: «التَّوبة».

وهي لغةً: «مطلق الرُّجوع». وشرعاً: ما استجمع ثلاثة أركان:

(١) ـ الإقلاعُ من الذَّنب، فلا تصحُّ توبة المكَّاس مثلاً؛ إلَّا إذا أقلع عنِ المَكْس [غلبَ استعمال المكس فيما يأخذه أعوان السلطان ظلماً عند البيع والشراء].

(٢) ـ والنَّدمُ على فعلها لوجه الله تعالى، فلا تصحُّ توبة مَن لم يندم، أو ندم لغير وجه الله تعالى؛ كأن ندم لأجل مصيبةٍ حصلت له.

(٣) ـ والعزمُ على ألَّا يعود[1] إلى مثلها أبداً، فلا تصِحُّ توبة مَن لم يعزم على عدم العود.

ـ وهذا إن لم تتعلَّقِ المعصية بالآدميِّ؛ فإن تعلَّقت به فلها شرطٌ رابعٌ:

---

(١) قوله: (العزم على ألَّا يعود... إلخ) رخَّص ابن العربيِّ في هذا الرُّكن فقال: يكفي النَّدم، ولا يشترط العزم على ألَّا يعود، بلِ التَّفويض أَوْلى، كما وقع لآدم عليه الصَّلاة والسَّلام؛ ذكره الأمير في «الحاشية». اهـ أجهوري.

(وَلَا انْتِقَاضَ) لتوبة التَّائب الصَّادرة بشروطها، ولا بُطلان لها بحيث تعود الذُّنوب السَّابقة عليها المَمْحوَّة بها ـ كما يقوله المعتزلة ـ، (إِنْ يَعُدْ) التَّائب بعد إِضرارها (لِلحَالِ) الَّذي كان عليها قبل إصرارها مِن ملابسة الذُّنوب، وإن كانت مِن نوع ما تاب عنه.

فتح القريب المجيد

(وَلَا انْتِقَاضَ إِنْ يَعُدْ لِلحَالِ . . . إلخ) يعني: أنَّ المكلَّف إذا تاب توبةً شرعيَّةً، ثمَّ رجع

شرح الصاوي

قوله: (وَلَا انْتِقَاضَ إِنْ يَعُدْ لِلحَالِ) أي: لا تنتقض توبة التَّائب الشَّرعيَّةُ إن رجع للحالة الأولى الَّتي كان عليها منَ التَّلبُّس بالذُّنوب ثانياً، وإنَّما عودُه ونقضه معصيةٌ أخرى.

تحفة المريد

(٤) ـ وهو ردُّ الظُّلامة إلى صاحبها، أو تحصيلُ البراءة منه تفصيلاً عندنا معاشر الشَّافعيَّة، وأمَّا عند المالكيَّة فيكفي تحصيل البراءة إجمالاً، وفيه فُسحةٌ، فإن لم يقدر على ذلك بأن كان مُستغرِقَ الذِّمم، فالمطلوب منه الإخلاص، وكَثرةُ التَّضرُّع إلى الله لعلَّه يُرضي عنه خصماءه يوم القيامة.

ـ ومن شروطِها أيضاً: صدورُها قبل الغرغرةِ؛ وهي حالةُ النَّزع، وقبل طلوعِ الشَّمس من مغربها، ففي حالة الغرغرة لا تُقبل توبةٌ ولا غيرُها[1]، وكذلك إذا طلعت الشَّمس من مغربها، فإنَّه حينئذٍ يُغلق بابُ التَّوبة [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٧٠٣) من حديث أبي هريرة ﷺ]، ويُسمع له دَوِيٌّ، فتمتنع التَّوبة على مَن لم يكن تاب قبل ذلك.

ـ ولا فرق في عدم صحَّة التَّوبة في حال الغرغرة عند الأشاعرة بين الكافر والمؤمن العاصي، وأمَّا عند الماتريديَّة فلا تصحُّ من الكافر في حالة الغرغرة، وتصحُّ من المؤمن حينئذٍ، وبعضهم يعكس مذهب الماتريديَّة، وعلى كلِّ حالٍ هو بعيدٌ.

ولا خلافَ في وجوب التَّوبة عيناً؛ وإنَّما الخلاف في دليل الوجوب، فعندنا دليلُهُ سمعيٌّ، كقوله تعالى: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [النور: ٣١]، وعند المعتزلة دليلُهُ عقليٌّ؛ لأنَّ العقلَ يدرك حسنها، وما أدرك العقلُ حسنَه فهو واجبٌ؛ بناءً على مذهبهم الفاسد من أنَّ الأحكام تابعةٌ للتَّحسين والتَّقبيح العقليَّين.

قوله: (وَلَا انْتِقَاضَ إِنْ يَعُدْ لِلحَالِ) أي: ولا انتقاضَ لتوبة التَّائب الشَّرعيَّة إن يعد للحال

---

(١) قوله: (ففي حال الغرغرة لا تقبل توبةٌ ولا غيرها) لم يظهر لهذا وجهٌ، فإنَّه إذا صلَّى في تلك الحالة بالإيماء كانت صلاتُه صحيحةً، وكذا إذا كان صائماً وصادف صومه تلك الحالة، إلى غير ذلك من العبادات، ويمكن أن يُحمل كلام المحشِّي على ما إذا زال عقله وقت الغرغرة، وإن كان بعيداً. اهـ أجهوري.

ويشهد له ما خرَّجه التِّرمذيُّ [(٣٥٥٩)]: مِن حديث سيِّدنا أبي بكر الصِّدِّيق ﷺ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَا أَصَرَّ مَنِ اسْتَغْفَرَ، وَلَوْ عَادَ فِي اليَوْمِ»، وفي لفظ: «وَلَوْ فَعَلَهُ فِي اليَوْمِ سَبْعِينَ مَرَّةً».

(لَكِنِ) العائد بعد التَّوبة لارتكاب الذَّنب (يُجَدِّدْ) وجوباً (تَوْبَةً لِـ)أجل ارتكابه ثانياً (مَا اقْتَرَفَـ)ـه مِنَ الذُّنوب واكتسبَه.

وأمَّا استدامة النَّدم في جميع الأزمنة، فليس بواجبٍ عندنا.

فتح القريب المجيد

إلى المعصية الَّتي كان عليها من التَّلبُّس بالذُّنوب، لا تنتقض توبته الأولى، ولا تعود ذنوبه الَّتي تاب منها عليه، بل عودُه ونقضُه معصيةٌ أخرى يجب عليه أن يجدِّد منها توبةً أخرى، وهَلُمَّ جرًّا.

ومراد النَّاظم ﷺ الرَّدُّ على المعتزلة، حيث قالوا: من شروط صحَّة التَّوبة أن لا يعاود الذَّنب بعد التَّوبة، فإن عاوده انتقضت توبته، وعادت ذنوبُه الَّتي تاب منها، قالوا: لأنَّ من شروط التَّوبة النَّدم، فلا يتحقَّق إلَّا باستمراره، وذلك لأنَّهم قالوا: إنَّ من شروط صحَّة التَّوبة أن يستديم التَّائب النَّدم.

شرح الصاوي

وقوله: (لَكِنْ يُجَدِّدْ تَوْبَةً لِمَا اقْتَرَفْ) أي: للذَّنب الَّذي ارتكبه ثانياً، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢] وهم الَّذين كلَّما أذنبوا تابوا، وفي الحديث: «التَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ» [أخرجه ابن ماجه في «سننه» (٤٢٥٠)، من طريق أبي عبيد الله بن عبد الله بن مسعود عن أبيه ﷺ مرفوعاً].

تحفة المريد

الَّتي كان عليها منَ التَّلبُّس بالذَّنب، فلا يعودُ ذنبُه الَّذي تاب منه بعوده له، خلافاً للمعتزلة في قولهم بانتقاض التَّوبة بعوده للذَّنب، فيعود ذنبه الَّذي تاب منه بعوده له؛ لأنَّ من شروط التَّوبة عندهم ألَّا يعاود الذَّنب بعد التَّوبة، وعند الصُّوفيَّة: معاودةُ الذَّنب بعد التَّوبة أقبح من سبعين ذنباً بلا توبةٍ.

وقوله: (لَكِنْ يُجَدِّدْ تَوْبَةً لِمَا اقْتَرَفْ) بسكون الدَّال؛ لأنَّه رَجَزٌ؛ أي: لكن يجب عليه تجديد التَّوبة للذَّنب الَّذي ارتكبه ثانياً، فلا يضرُّ إلَّا الإصرار على المعاصي، بخلاف ما إذا كان كُلَّما وقع في معصيةٍ تاب منها؛ قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢] وهم الَّذين كلَّما أذنبوا تابوا، وفي الحديث: «التَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ» [أخرجه ابن ماجه في «سننه» (٤٢٥٠) من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ].

نعم؛ يُشترط أن لا يطرأ عليه ما يُنافيه، وإلَّا كان في حُكم الباقي؛ لأنَّ الشَّارع أقام الثَّابت حكماً مقام ما هو حاصلٌ بالفعل، كما في الإيمان، فإنَّ النَّائم مؤمنٌ بالاتِّفاق.

(وَفِي القَبُولِ) للتَّوبة مِنَ المسلم المذنب التَّائب طريقاً، وكيفيَّةً، وثمرةً (رَأْيُهُمْ) أيِ: العلماء مطلقاً (قَدِ اخْتَلَفْ):

فتح القريب المجيد

وأمَّا عندنا معشر أهل السُّنَّة أنَّ استدامة النَّدم لا تجب، بلِ الشَّرط أن لا يطرأ عليه ما ينافيه ويرفعه؛ لأنَّه ـ أيِ: النَّدم ـ دائمٌ حكماً كـ: الإيمان حال النَّوم والغفلة، ولأنَّ في ذلك حرجاً ومشقَّةً عُلِمَ من الدِّين انتفاؤها.

واختلف العلماء في مَن تذكَّر المعصية بعد التَّوبة منها، هل يجب عليه أن يجدِّد التَّوبة؟ ويؤخذ من كلام إمام الحرمين أنَّه إن فرح وابتهج عند ذكر الذَّنب، وتلذَّذ بذكره أو سماعه وجب التَّجديد، وإلَّا فلا.

وأمَّا القاتل فيجب عليه في صحَّة توبته أمران: التَّوبة، والخروج منَ المظلمة؛ بأن يسلِّم نفسه ليقتصَّ منه، فلو ندم بأن تاب من غير تسليم نفسه للقِصاص، قال إمام الحرمين: صحَّت توبتُه بالنِّسبة لحقِّ الله سبحانه وتعالى، وكان منعُه القصاصَ ممَّن يستحقُّه معصيةً متجدِّدةً تستدعي توبةً أخرى، ولا يقدح عدم تسليمه نفسه في التَّوبة من القتل.

وهل القِصاص من القاتل من غير توبةٍ منه يكون كفَّارةً، أو لا بدَّ من التَّوبة؟ قال الحافظ ابن حجر: مذهب الجمهور أنَّ إقامة الحدِّ كفَّارةٌ للذَّنب، وإن لم يتب المحدود، وفي الحديث: «**السَّيْفُ مَحَّاءٌ لِلخَطَايَا**» [أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٤٦٦٣) من حديث عتبة بن عبد السلمي ﷺ]، وفي روايةٍ أخرى: «**لَا يَمُرُّ القَتْلُ بِذَنْبٍ إِلَّا مَحَاهُ**» [ذكره العجلوني في «كشف الخفاء» (٢/ ٢١٦) من حديث أنس ﷺ مرفوعاً].

(وَفِي القَبُولِ رَأْيُهُمْ قَدِ اخْتَلَفْ) هذا كلامٌ مستأنَفٌ؛ يعني: أنَّ رأي العلماء اختلف في طريق قَبول التَّوبة وكيفيَّته إذا صدرت منَ التَّائب:

شرح الصاوي

قوله: (وَفِي القَبُولِ رَأْيُهُمْ قَدِ اخْتَلَفْ) أي: في قبول التَّوبة خلافٌ، فقال الأشعريُّ بقَبولها قطعاً، وقال إمام الحرمين والقاضي ظنًّا.

تحفة المريد

وقوله: (وَفِي القَبُولِ رَأْيُهُمْ قَدِ اخْتَلَفْ) أي: وفي قَبول التَّوبة رأيُ العلماء قدِ اختلف:

فقال أهل الحقِّ مِن أهل السُّنَّة: إنَّه لا يجب عقلاً على الله تعالى قَبول توبة التَّائب، بل لا يجب عليه شيءٌ مطلقاً، وهل يجب قبولها سمعاً ووعداً؟

- فقال القاضي وإمام الحرمين: نعم، لكن بدليلٍ ظنِّيٍّ؛ إذ لم يثبت فيه نصٌّ قاطعٌ لا يحتمل التَّأويل.

- وقال الشَّيخ أبو الحسن الأشعريُّ رَحِمَهُ اللهُ: بل بدليلٍ قطعيٍّ.

- قال الحافظ ابن حجر الكبير رَحِمَهُ اللهُ: ذهب الجمهور إلى أنَّ مَن تاب لا يبقى عليه مؤاخذةٌ، ومع ذلك لا يأمن مكر الله تعالى؛ لأنَّه لا اطِّلاع له، هل قبلت توبته أم لا؟

ولم يُبيِّن النَّاظم رَحِمَهُ اللهُ راجحَ الخلاف تبعاً لإطلاق كثيرٍ مِنَ القوم، وما أفهمه النَّظم مِن أنَّ تكرُّر التَّوبة نافعٌ مكفِّرٌ للذُّنوب مانعٌ مِن عود سابقها، ولو التحقَ بالتَّلاعب لا ينبغي الأخذ به، بل يجب أن يُحمل على ما لم يَصِل إلى هذه الحالة، وإلَّا حُكِم ببطلانها وعدم إفادتها.

فتح القريب المجيد

- فقال أهل الحقِّ من أهل السُّنَّة: لا يجب على الله تعالى عقلاً قَبول توبة التَّائب، بل لا يجب عليه شيءٌ مطلقاً، وهل يجب قبولها سمعاً ووعداً - بمعنى: أنَّه لا يجوز تخلُّفها، وإلَّا فالله لا يجب عليه شيءٌ -؟

قال إمام الحرمين والقاضي: نعم، لكن بدليلٍ ظنِّيٍّ؛ إذ لم يثبت في ذلك نصٌّ قاطعٌ لا يحتمل التَّأويل.

وقال الشَّيخ أبو الحسن الأشعريُّ: بل بدليلٍ قطعيٍّ.

وقال النَّوويُّ: لا يجب على الله تعالى قَبولها إذا وُجدت بشروطها عند أهل السُّنَّة، لكنَّه سبحانه وتعالى يقبلها كرماً منه وفضلاً، وعرفنا قبولها بالشَّرع والإجماع.

شرح الصاوي

وكلُّ هذا في غير الكافر، وأمَّا هو فتوبته مقبولةٌ قطعاً؛ لقوله تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِن يَنتَهُوا۟ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨].

تحفة المريد

- فقال إمامنا أبو الحسن الأشعريُّ: بأنَّها تُقبل قطعاً بدليلٍ قطعيٍّ، كما يدلُّ له قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ﴾ [الشورى: ٢٥]، والدُّعاءُ بقبولها لعدم الوثوق بشروطها.

- وقال إمام الحرمين والقاضي: بأنَّها تُقبل ظنًّا بدليلٍ ظنِّيٍّ، لكنَّه قريبٌ من القطع؛ إذ يحتمل أنَّ معنى قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ﴾ [الشورى: ٢٥] أنَّه يقبلها إن شاء.

● ولا يُشترط في قَبول التَّوبة زمانٌ معيَّنٌ، ولا مكانٌ مخصوصٌ.

نعم؛ لا تصحُّ عند طلوع الشَّمس مِن مغربها كما ستسمعه.

● واختلف النَّاس في التَّوبة المؤقَّتة؛ مثل أن لا يُذنب سنة، كما اختلفوا في التَّوبة مِن بعض الذُّنوب دون بعضٍ، ومبنى الخلاف: على أنَّ النَّدم إذا كان على الذَّنب لكونه ذنباً:

ـ هل يجب أن يعمَّ الأوقات والذُّنوب جميعاً؟ وهو الجاري على القواعد.

ـ أو لا يجب عمومه لهما؟

● والصَّحيحُ: قَبول توبة القاتل عمداً لقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾ [الفرقان: ٦٨]، ولأن جرمه ليس أعظم مِنَ الكفر، والتَّوبةُ منه صحيحةٌ ولو عنِ ارتداد.

فتح القريب المجيد

ـ وقالتِ المعتزلة: يجب على الله سبحانه وتعالى قبولها عقلاً؛ بناءً على أصلهم الفاسد من قاعدة التَّحسين العقليِّ ـ وتقدَّم بطلانه ـ حتَّى قالوا: إنَّ العقاب بعد التَّوبة ظلمٌ، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيراً.

والخلاف في غير توبة الكافر، أمَّا توبة الكافر فمقطوعٌ بقَبولها؛ لقوله تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغۡفَرۡ لَهُم مَّا قَدۡ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨]، ولأنَّ في القطع بقبولها فتحاً لباب الإيمان.

واختُلف في مَن أتى ما يوجب الحدَّ وستره الله عليه:

شرح الصاوي

والفرق بين الكافر والعاصي: أنَّ الكافر مطرودٌ عن رحمة الله بالكُلِّيَّة، والعاصي ليس بمطرودٍ، بل غاية ما في العاصي تطهيرُه بالعذاب، ثمَّ يدخل الجنَّة، وأمَّا الكافر فيُحتاج إلى تألُّفه بقبول توبته؛ فإنَّه إن لم تقبل توبته لا يشَمُّ ريح الجنَّة، بخلاف العاصي، مع أنَّ رحمة الله غلبت غضبه.

تحفة المريد

وهذا الخلاف في غير توبة الكافر، وأمَّا هي فمقبولةٌ قطعاً بدليلٍ قطعيٍّ اتِّفاقاً؛ لقوله تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغۡفَرۡ لَهُم مَّا قَدۡ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨].

وهل توبة الكافر نفسُ إسلامه، أو لا بدَّ مع ذلك من النَّدم على كفره؟ فأوجبه إمامُ الحرمين، وقال غيره: يكفيه إيمانه؛ لأنَّ كفره مُحِيَ بإيمانه.

* * *

وفي «الصَّحيح» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٧٦٦) من حديث أبي سعيد ﷺ]: «إِنَّ رَجُلاً قَتَلَ تِسْعاً وَتِسْعِينَ نَفْساً، ثُمَّ قَتَلَ تَمَامَ المِئَةِ، ثُمَّ أَفْتَاهُ العَالِمُ بِأَنَّ لَهُ تَوْبَةً»؛ قال النَّوويُّ: «وهذا مذهب أهل العِلم» [«المنهاج شرح صحيح مسلم» (١٧/ ٨٢)].

● وتوبةُ الكافر مقطوعٌ بقَبولها.

وتوبةُ المؤمن العاصي فيها قولان؛ أحدهما المشهور يقول بقبولها قطعاً، والآخر الأصحُّ يقول بقبولها ظنًّا، وهذا ما أشار إليه المصنِّف ﷺ بقوله: «وَفِي القَبُولِ رَأْيُهُمْ قَدِ اخْتَلَفْ».

● وفُهِم مِن قوله ﷺ: «فَالثَّانِي مِنْهُ المَتَابُ»: أنَّ التَّوبة لا تجب مِنَ الصَّغائر عَيْناً، وهو أحد قولين، وليس في كلامه ما يفيد توقُّف غفران الكبائر على التَّوبة، فقد تُغفر بالفضل المحض، وقد يُخفَّف منها بالطَّاعات.

● ومِنَ المساعد للعبد على حصول التَّوبة: أن يستحضر ما فيها مِنَ المحاسن، والوصلة بأهل الله تعالى مِنَ الأنبياء والأولياء وصالحي المؤمنين، وأنَّه إذا لم يتب اتَّصل بأعداء الله عزَّ وجلَّ مِنَ الفَسقة والشَّياطين.

ـ وترك الخطيئة أهون مِنَ التَّوبة.

ـ وظاهر كلامهم أنَّ التَّوبة طاعةٌ واجبةٌ، فيُثاب عليها العبد؛ لأنَّها مأمورٌ بها.

فتح القريب المجيد

ـ فقيل: يجوز أن يتوب سرًّا، ويكفيه ذلك بدون الحدِّ.

ـ وقيل: لا، بلِ الأفضل أن يأتي الإمامَ ويعترف ويسأله أن يقيم عليه الحدَّ، كما وقع لماعز والغامديَّة.

ـ وفصَّل بعضهم بين مَن يكون معلِناً بالفجور، فيُستحبُّ له أن يعلن بالتَّوبة، ومَن لا فلا.

شرح الصاوي

ومن جملة مكفِّرات الكبائر: الحجُّ المبرور؛ لما في الحديث: «الحَجُّ المَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الجَنَّةَ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٧٧٣)، ومسلم في «صحيحه» (١٣٤٩)، من حديث أبي هريرة ﷺ]، والجهاد في سبيل الله؛ فإنَّه ورد: «إِنَّ الغَزْوَ فِي سَبِيلِ اللهِ فِي البَرِّ يُكَفِّرُهَا إِلَّا التَّبِعات، وَفِي البَحْرِ يُكَفِّرُهَا حَتَّى التَّبِعَات» [أخرجه ابن ماجه في «سننه» (٢٧٧٨) بنحوه، من حديث أبي أمامة ﷺ].

❁ ❁ ❁

تحفة المريد

....

ـ وشرطُ صحَّة التَّوبة: صدورها مِنَ العبد قبل الغرغرة، وقبل طلوع الشَّمس مِن مغربها، والحقُّ أنَّ مِن يوم الطُّلوع إلى يوم القيامة لا تقبل توبة أحدٍ؛ هذا عند الأشاعرة، وأمَّا عند الماتريديَّة فإنَّما يُشترط عدم الغرغرة في الكافر دون المؤمن العاصي.

وفي حديث زِرّ بن حبيش [أخرجه ابن ماجه في «سننه» (٤٠٧٠)] قال: أتيت صفوانَ بن عسَّال المرادي ﷺ فذكر عن رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَ بِالمَغْرِبِ بَاباً عَرْضُهُ مَسِيرَةُ سَبْعُونَ عَاماً لِلتَّوْبَةِ، لَا يُغْلَقُ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ مِنْ قِبَلِهِ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِيٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٨]».

قال سيِّدي محيي الدِّين ﷺ: وكأنَّ الحكمة في ذلك أنَّ الله تعالى إنَّما وعد الثَّواب للذين يؤمنون بالغيب، فمَن تاب مِن كفرٍ أو ذنبٍ في غيبٍ مِن أمر الآخرة قُبِل ذلك منه، وأمَّا مَن شاهد أمر الآخرة لم يكن مؤمناً بالغيب، فلا يستحقُّ عليه ثواباً؛ إذ ينفذ فيه حكم المقدار، والمعاينةُ العامَّةُ لجميع الخلائق: ظهورُ الآيات، والمعاينةُ الخاصَّةُ: ظهورُ مَن يقبض الرُّوح للعبد.

* * *

فتح القريب المجيد

ـ والصَّحيحُ: أنَّ السَّتر أفضل مطلقاً؛ أي: سواء كان معلِناً بالفجور أو لا، ولا يُشكِل بقصَّة ماعز والغامديَّة؛ لأنَّه ﷺ لم يأمرهما بذلك، وإنَّما أقرَّهما عليه لبيان الجواز.

* * *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

[الكُلِّيَّاتُ الخَمْسُ]

(١٢٧) وَحِفْظُ دِيْنٍ ثُمَّ نَفْسٍ مَالْ نَسَبْ ... وَمِثْلُهَا عَقْلٌ وَعِرْضٌ قَدْ وَجَبْ

ثمَّ أشار المصنِّف رحمه الله إلى وجوب حفظ الكلِّيَّات الخمس أوِ السِّتِّ؛ لإطباق المِلل على امتناع إباحتها ووجوبِ صيانتها، لشرفها وعِلْمِها مِنَ الدِّين ضرورةً، فقال:

(وَ) هي للاستئناف (حِفْظُ) أي: صيانةُ (دِيْنٍ).

فتح القريب المجيد

(وَحِفْظُ دِيْنٍ . . . إلخ) هذه المسألة تعرف عند القوم بـ «الكلِّيَّات الخمس».

شرح الصاوي

قوله: (وَحِفْظُ دِيْنٍ. . . إلخ) هذه المسألة تسمَّى عند القوم بـ«الكُلِّيَّات الخمس»،

تحفة المريد

قوله: (وَحِفْظُ. . . إلخ) هذا شروعٌ في المسألة المعروفة عند القوم بالكُلِّيَّات الخمس، أوِ السِّتِّ؛ وهو الموافق للمتن حيث جعل العِرْض مستقِلًّا عنِ النَّسب، فمَن جعل العِرْض راجعاً للنَّسب عبَّر عنها بـ«الكُلِّيَّات الخمس»، ومَن جعله مُستقِلًّا عنِ النَّسب عبَّر عنها بـ«الكُلِّيَّات السِّتِّ».

وإنَّما سُمِّيت بـ«الكُلِّيَّات» لأنَّه يتفرَّعُ عليها أحكامٌ كثيرةٌ؛ ولأنَّها وجبت في كلِّ مِلَّةٍ، فلم تُبَح في مِلَّةٍ مِنَ المِلل.

فإن قيل: يرِدُ عليه أنَّ شرب الخمر كان جائزاً في صدر الإسلام بوحيٍ، وتكرَّر النَّسخ له.

أُجيب: بأنَّ المراد أنَّ المجموع لم يُبَحْ في مِلَّةٍ من الملل، أو أنَّه باعتبار ما استقرَّ عليه أمرُ مِلَّتِنا.

وآكدُ هذه الأمور: «الدِّينُ»؛ لأنَّ حفظ غيره وسيلةٌ لحفظه، ثمَّ «النَّفسُ»؛ لأنَّ قتل النَّفس يلي الكفر كما تقدَّم، ثمَّ «النَّسب»، ثمَّ «العقل»، وبعضهم قدَّم العقل على النَّسب، والأوَّل أوْلى؛ لأنَّ الزِّنا أشدُّ تحريماً مِن شرب الخمر، ثمَّ «المال» وفي مرتبته «العِرْض» إن لم يؤدِّ الطَّعن فيه إلى قطع نسبٍ، فإن أدَّى إلى ذلك؛ كأن قذف زوجته بالزِّنا ونفى ولدها عنه، فهو في مرتبة النَّسب، ومنهم مَن يقدِّمُ العِرْض على المال؛ قال السَّنوسيُّ: «والَّذي يظهر لو قيل به عكسُه؛ لأنَّ العقوبة المترتِّبة على أخذ الأموال كما في السَّرقة وقطع الطَّريق، أعظمُ من العقوبة المترتِّبة على الخوض في الأعراض، كما في القَذْف».

وقوله: (دِيْنٍ) أي: ما شرعه الله تعالى لعباده مِنَ الأحكام، والمرادُ بـ«حفظه»: صيانتُه عنِ الكفر وانتهاكِ حرمةِ المحرَّمات ووجوبِ الواجبات؛ فانتهاكُ حرمة المحرَّمات أن يفعل المحرَّمات غيرَ مُبالٍ بحرمتها؛ وانتهاكُ وجوب الواجبات أن يترك الواجبات غيرَ مبالٍ بوجوبها.

ـ وهو: «ما شرعه الله تعالى لعباده مِنَ الأحكام، عامًّا كان كشريعة نبيِّنا محمَّدٍ ﷺ، أو خاصًّا كشريعة سيِّدنا عيسى عليه الصَّلاة والسَّلام»، فشمل الأديان السَّابقة قبل نسخها، وناسِخَها وهو دين نبيِّنا محمَّدٍ ﷺ.

ـ ولحفظه: شُرع قتل الكفَّار الحربيِّين، والمفتونين مِنَ الزَّنادقة والمرتدِّين، وعقوبةُ الدَّاعين إلى البدع والأهواء.

(ثُمَّ) حفظ (نَفْسٍ) عاقلةٍ؛ لأنَّها المتبادرة عند الإطلاق.

ـ ولأجله: شُرِع القِصاص في النَّفس والطَّرَف.

فتح القريب المجيد

واعلم أنَّ الغزاليَّ وغيره من أئمَّة الأصول حكوا أنَّ الكلِّيَّات الخمس أوِ السِّتَّ ـ لأنَّ «العقل» فيه خلافٌ ـ ممَّا أجمعت فيه المللُ كلُّها على امتناع إباحتها، وأطبقت على وجوب صيانتها؛ لشرفها وكَثْرة المفاسد التَّابعة لانتهاك حرمتها، وعُلِم من الدِّين بالضَّرورة وجوبُ حفظها ـ أي: في جميع الشَّرائع ـ كما جاء به شرعنا أيضاً، فقد أشار إليه ﷺ في خطبته المشهورة عند باب الكعبة يوم فتح مكَّة بقوله: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ» الحديث، وفي آخره: «أَلَا لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٢٣٠)، ومسلم في «صحيحه» (١٦٧٩)، من حديث أبي بكرة ﷺ].

شرح الصاوي

وفي الحقيقة هي ستٌّ، وصدَّر بـ«الدِّين»؛ لأنَّه أعظم الواجبات، ولمَّا كان أعظمها كان أوَّلَ الواجبات المعرفةُ، فلا خير فيمَن لا دين له، والمراد بـ«حفظه»: صيانتُه عنِ الكفر وانتهاك الحرمات؛ ولذا شُرِع قتال الكفَّار الحَربيِّين وغيرهم.

قوله: (ثُمَّ نَفْسٍ) أي: عاقلة، فيجب حفظها، ولا يباح قتلُها ولا قطعُ أعضائها بغير حقٍّ، ولا منع الطَّعام والشَّراب الَّذي به قَوامها، وكذا اللِّباس الَّذي تتَّقي به الحرَّ والبرد؛ ولذا شُرِع القِصاص في النَّفس والأطراف.

تحفة المريد

ولحفظ الدِّين شُرع قتال الكفَّار الحربيِّين وغيرِهم كالمرتدِّين.

وقوله: (ثُمَّ نَفْسٍ) أي: عاقلةٍ، ولو بحسب الشَّأن، فيدخل الصَّغير والمجنون، وتخرج البهيمة، فيتصرَّف الشَّخص فيها بالوجه الشَّرعيِّ كـ: الذَّبح وغيره؛ إن كانت له، فإن كانت لغيره فهي داخلةٌ في المال.

وحفظ (مَال) وهو: «كلُّ ما يَحل تملُّكه شرعاً، ولو قلَّ».

- وله شُرع: حدُّ السَّرقة وقطع الطَّريق.

- ولهما معاً [أي: للنَّفس والمال]: شُرِع حدُّ الحِرابة.

وحفظ (نَسَبْ) هو معلومٌ.

- وله شُرع: حدُّ الزِّنا.

(وَمِثْلُهَا) أي: هذه المذكورات في وجوب الحفظ: (عَقْلٌ) وتقدَّم بيانه.

فتح القريب المجيد

ولا شكَّ أنَّ قوله: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً» راجعٌ لحفظ الأديان، وحفظُ الأنساب داخلٌ تحت حفظِ الأعراض، ومِن لازم التَّكليف بذلك التَّكليفُ بحفظ العقل، على أنَّ الأحاديث الصَّحيحة جاءت مصرِّحةً بذلك:

شرح الصاوي

قوله: (مَالْ) أي: فيجب صيانته، والمراد بـ«المال»: ما يحلُّ تملُّكه شرعاً ولو قلَّ، فلا يُباح بسرقةٍ ولا غصبٍ، ولذا شرع حدُّ السَّرقة وقاطعِ الطَّريق، وللمال والنَّفس شُرع حدُّ الحِرابة.

قوله: (نَسَبْ) أي: حفظه، فلا يباح بالزِّنا، ولذا شُرع الحدُّ فيه، وشُرعت العدَّة للمطلقة والمتوفَّى عنها.

قوله: (وَمِثْلُهَا عَقْلٌ) أي: فلا يباح المغيِّب له؛ سواءٌ كان مسكِراً أو مخدِّراً، ولذا شُرع الحدُّ في الأوَّل، والأدب في الثَّاني، وشُرع القِصاصُ ممَّن أذهبه بجنايةٍ عمداً، أوِ الدِّيةُ في الخطأ.

تحفة المريد

ولحفظ النَّفس شُرع القِصاص في النَّفس والطَّرَف؛ لأنَّه ربَّما أدَّى إلى النَّفس.

وقوله: (مَالْ) يُقرأ بسكون اللَّام وحذف الألف؛ أي: ومالٍ، فهو على حذف حرف العطف، والمراد به: كلُّ ما يحلُّ تملُّكُهُ شرعاً، وإن قَلَّ.

ولحفظه شُرع حدُّ السَّرقة، وحدُّ قطع الطَّريق.

وقوله: (نَسَبْ) أي: ونسبٍ، فهو على حذف حرف العطف، والمراد: الارتباط الَّذي يكون بين الوالد وولده.

ولحفظه شُرِعَ حدُّ الزِّنا.

وقوله: (وَمِثْلُهَا عَقْلٌ) أى: ومثلُ المذكوراتِ عقلٌ في وجوب الحفظ

ـ ولحفظه: شُرِع حدُّ السُّكر، والقِصاصُ ممَّن أذهبه عمداً بجناية، والدِّيةُ في الخطأ.

(وَ) مثلها فيما ذكر: (عِرْضٌ) وهو معروفٌ.

قال شيخ الإسلام [زكريا الأنصاري] ﷺ: «وهو موضعُ المدح والذَّمِّ مِنَ الإنسان» [اهـ] [انظر: «منحة الباري» (١/ ٢٧٤)].

فإذا قيل: «ذكرتُ عِرض فلانٍ» معناه: ذكرتُ أموره الَّتي يرتفع ويسقط بذكرها، ومِن أجلها يُحمد أو يُذمُّ، فيجوز أن تكون مختصَّةً به دون أسلافه، أو بأسلافه دونه، أو بهما جميعاً.

وذهب قومٌ إلى أنَّ «عِرض الرَّجل»: نفسُهُ دون أسلافه.

وانتهاكُ الحُرمة والعِرض: المبالغة في الذَّمِّ والشَّتم.

ـ ولحفظه: شُرِع حَدُّ القذف للعفيف، والتَّعزيرُ لغيره كإذاية الأعراض بغير القذف.

● ولضرورة الوزن لم يُرتِّبِ النَّاظم ﷺ هذه الكلِّيَّات، وآكدُها: الدِّين؛ إذ حفظُ غيره منها إنَّما هو وسيلةٌ لحفظه، ودونه حفظ النُّفوس، ودونه حفظ العقول، ودونه حفظ الأنساب، ودونه حفظ الأموال، وفي مرتبتها الأعراض، إن لم تؤدِّ الإذاية فيها إلى قطع نسب، وإلَّا كانت في مرتبة الأنساب.

فتح القريب المجيد

● فما أباحَ الله العِرض بالقذف ولا السِّباب في ملَّةٍ منَ الملل قطُّ.

● ولا أباح الأموالَ بالسَّرقة قطُّ، ولا بالغصب قطُّ.

● ولا الأنسابَ قطُّ بإباحة الزِّنا.

● ولا العقولَ بإباحة ما يفسده كالخمر، ولا يُشكل بالحديث الوارد في قصَّة حمزة المشهورة، حين شرب الخمر هو وفتيان من الأنصار؛ لإباحة الخمر في صدر الإسلام، ما أسكر منها وما لم يسكر، ولذا قال النَّوويُّ: «إن سكر حمزة لا إثمَ فيه؛ لأنَّه كان حلالاً».

شرح الصاوي

قوله: (وَعِرْضٌ) هو موضع الذَّمِّ والمدح منَ الإنسان، فلا يُباح بقذفٍ ولا سبٍّ، ولذا شُرِع حدُّ القذف للعفيف، والتَّعزير لغيره.

تحفة المريد

ولحفظه شُرع حدُّ شرب الخمر، والدِّية ممَّن أذهبه بجناية.

وقوله: (وَعِرْضٌ) أي: ومثلُها عِرْضٌ في وجوب الحفظ، وهو بكسر العين: موضع المدح والذَّمِّ منَ الإنسان، وهو وصفٌ اعتباريٌّ تقوِّيه الأفعال الحميدة، وتُزري به الأفعال القبيحة.

وقوله: (قَدْ) للتَّحقيق، وجملةُ (وَجَبْ) خبر المبتدأ؛ أي: في جميع الشَّرائع كما أخبر به شرعُنا، على ما يشير إليه قوله ﷺ في خطبته المشهورة: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ» الحديث [أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٧٣٩) من حديث ابن عباس ﵄]، وفيه: «أَلَا لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

فتح القريب المجيد

- ولا النُّفوسَ والأعضاءَ بإباحة القتل والقطع بغير حقٍّ.
- ولا الأديانَ بإباحة الكفر وانتهاك حَرَم حرمةِ المحرَّمات قطُّ.

والدِّينُ: «ما شرعه الله تعالى لعباده من الأحكام؛ عامًّا كشريعة نبيِّنا ﷺ، أو خاصًّا كشريعة سيِّدنا عيسى».

وما جزم به النَّاظم ﵀ من أنَّ حفظ العقل لم يزل واجباً، هو طريق الأصوليِّين.

وقول النَّاظم ﵀: «وَحِفْظُ دِيْنٍ... إلخ» مبتدأ، وخبرُهُ: «قَدْ وَجَبْ»، وحذف حرف العطف من «مَالْ» و«نَسَبْ»؛ لضرورة النَّظم، و«قَدْ» للتَّحقيق.

شرح الصاوي

وإنَّما جعلوها خمسة؛ لأنَّ بين العِرض والنَّسب تلازماً؛ لأنَّ مَن ضيَّع النَّسب فقد ضيَّع العِرض.

قوله: (قَدْ وَجَبْ) أي: حِفظُ الجميع، وآكدُ الجميع حفظُ الدِّين، فتجب المحافظة على الدِّين ولو ببذل النَّفس والمال والنَّسب والعقل والعِرض.

* * *

تحفة المريد

ولحفظه شُرع حدُّ القذف للعفيف، والتَّعزيرُ لغيره، فيُحَدَّ مَن قذف عفيفاً، ويُعزَّرُ مَن قذف غير عفيفٍ.

وقوله: (قَدْ وَجَبْ) أي: حفظُ الجميع، وقد عرفت الآكد منها، وإنَّما لم يرتِّبْها النَّاظم على ترتيبها في الآكديَّة لضيق النَّظم.

* * *

فالنَّهيُ عنِ الرُّجوع إلى الكفر نهيٌ عنِ الرِّدَّة، فهو راجعٌ لحفظ الأديان، كما أنَّ حفظ الأنساب داخلٌ تحت حفظ الأعراض، ومِن لازم التَّكليف بذلك التَّكليفُ بحفظ العقل، فما أباحَ الله تعالى الأديان بإباحة الكفر وانتهاك حرمةِ المحرَّمات قطُّ، ولا النُّفوس والأعضاء بإباحة القتل والقطع بغير حقٍّ، ولا الأموال بالسَّرقة ولا بالغَصْب، ولا الأنساب بإباحة الزِّنا، ولا العقول بإباحة المفسِدات لها قطُّ، ولا الأعراض بالقذف ولا السِّباب.

* * *

فتح القريب المجيد

ـ و«مَالْ» ـ بالسُّكون، وجُوِّز للوزن ـ: «كلُّ ما يُملك شرعاً وإن قلَّ»، وسمِّي «المال»: «مالاً»؛ لميل القلوب إليه.

والعقلُ مرَّ بيانه.

ـ والعِرض ـ بكسر العين ـ: «موضع المدح والذَّمِّ منَ الإنسان»، وقيل: «الحسب».

* * *

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

....

[حُكْمُ مَنْ أَنْكَرَ مَعْلُوماً مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ]

(١٢٨) وَمَـنْ لِـمَـعْـلُـومٍ ضَـرُورَةً جَـحَـدْ ... مِـنْ دِيـنِـنَـا يُـقْـتَـلُ كُـفْـراً لَـيْـسَ حَـدْ

(١٢٩) وَمِـثْـلُ هَـذَا مَـنْ نَـفَـى لِـمُـجْـمَـعِ ... أَوِ اسْـتَـبَـاحَ كَـالـزِّنَـا فَـلْـتَـسْـمَـعِ

(وَمَنْ) مستأنفٌ؛ أي: وكلُّ مكلَّفٍ ملتزمٍ لدين الإسلام ظاهراً (لِمَعْلُوم) عِلماً مماثلاً للعلم الحاصل لنا (ضَرُورَةً)، ولا يكون بهذا المعنى إلَّا مجمَعاً عليه، وإلَّا فالأحكامُ الشَّرعيَّة كلُّها نظريَّةٌ بحسب الأصل؛ إذ لا تثبت إلَّا بعد ثبوت الرِّسالة، وهي لا تثبت إلَّا بعد ثبوت العِلم بالمعجزة، وهو نظريٌّ.

وقوله: (جَحَدْ) أي: نفاه.

(مِنْ دِيْنِنَا) وهو الإسلام، متعلِّقٌ بـ«مَعْلُوم».

فتح القريب المجيد

(وَمَنْ لِمَعْلُومٍ ضَرُورَةً جَحَدْ) يعني: أنَّ كلَّ مكلَّف ملتزمٍ لدين الإسلام ظاهراً جَحَدَ أمراً معلوماً منَ الدِّين بالضَّرورة، فإنَّه يكفر بذلك، ويُقتل كفراً لا حدًّا إن لم يتب؛ لأنَّ جحده لذلك المعلوم مستلزمٌ لتكذيب النَّبيِّ ﷺ في إخباره عنه أنَّه منَ الدِّين.

ـ والمعلوم من الدِّين ضرورةً: هو ما يَعرِف نسبتَه إلى الدِّين خواصُّ المسلمين وعوامُّهم ك: وجوب الصَّلاة والصَّوم، وحرمةِ الرِّبا والخمر، وغير ذلك...

و«مَنْ» موصولةٌ، فتُحمل على العموم بقرينة المقام، وصِلتُها «جَحَدْ»، و«لِمَعْلُومٍ» معمولٌ لـ«جَحَدْ»، ولَامُه للتَّقوية.

شرح الصاوي

قوله: (وَمَنْ لِمَعْلُومٍ ضَرُورَةً جَحَدْ مِنْ دِيْنِنَا... إلخ) يعني: أنَّ كلَّ مَن جحد حكماً عُلم منَ الدِّين بالضَّرورة؛ بمعنى: أنَّه اشترك في معرفته الخاصُّ والعامُّ، فهو كافرٌ، ك: جَحْد وجوبِ الصَّلاة، أو شيء من أركانها المجمَع عليها كالسُّجود، وحرمةِ الزِّنى والخمر ونحوهما.

تحفة المريد

قوله: (وَمَنْ لِمَعْلُومٍ ضَرُورَةً جَحَدْ مِنْ دِيْنِنَا ... إلخ) «مَنْ»: مبتدأٌ. و«لِمَعْلُومٍ»: معمولٌ مقدَّمٌ لـ«جَحَدْ»، واللَّام زائدةٌ لتقوية العامل، فإنَّه ضعف بالتَّأخير. و«ضَرُورَةً»: منصوبٌ بنزع الخافض؛ أي: بالضَّرورة، أو على التَّمييز؛ أي: من جهة الضَّرورة. و«جَحَد»: صلة «مَن». و«مِنْ دِيْنِنَا»: متعلِّقٌ بـ«مَعْلُومٍ». وجملة «يُقْتَلُ»: خبرٌ، و«كُفْراً»: منصوبٌ على أنَّه مفعولٌ لأجله، و«لَيْسَ حَدْ»: معلومٌ ممَّا قبله، لكنَّه أتى به توضيحاً.

احترز به عن جَحْدِ ما عُلم مِن غيره كـ: جَحْد وجود بغداد مثلاً، ولذلك قال القاضي عياض رحمه الله: «فأمَّا مَن أنكر ما عُرِف بالتَّواتر مِنَ الأخبار والسِّيَر والبلاد الَّتي لا ترجع إلى إبطال شريعةٍ، ولا تُفضي إلى إنكار قاعدةٍ مِنَ الدِّين، كإنكاره غزوة تبوك أو مؤتة، أو وجود سيِّدنا أبي بكر وسيِّدنا عمر، أو قتل سيِّدنا عثمان، أو خلافة سيِّدنا عليّ رضي الله عنه، ممَّا عُلِم بالنَّقل ضرورةً، وليس في إنكاره جَحد شريعة، فلا سبيل إلى التَّكفير بجحده وإنكار وقوع العِلم به؛ إذ ليس في ذلك أكثر مِنَ المباهتة، فأمَّا إن ضعَّف ذلك مِن أجل تهمة النَّاقلين ووَهْم المسلمين أجمع، فنكفِّره بذلك لسريانه إلى إبطال الشَّريعة». اهـ [انظر: «مزيل الخفا عن ألفاظ الشفا» للشمني (٢/ ٢٩٠)].

● قال أستاذنا رحمه الله: ونافي الإسلام كُلًّا أو بعضاً؛ كـ: «نافي بعثة نبيِّنا ﷺ» مخطئٌ آثمٌ كافرٌ عند الأشعريَّة بشرط تكليفه وبلوغه الدَّعوة، وعند المعتزلة بعد تأهُّله للنَّظر فيه فقط، ولا ينفعه تأويله، ولا اجتهاده؛ ويدخل في نافي الإسلام:

ـ نافي ما ثبت مِن قواعده بدليل العقل مع دليل السَّمع؛ كـ: نافي توحُّد الباري سبحانه بالقِدَم، بأن أثبت القِدم للأفلاك ونحوها.

ـ ونافي ما ثبت بدليل السَّمع وحده؛ كـ: نافي الحشر والجزاء ونحوهما ممَّا عُلِم كونه مِنَ الدِّين ضرورةً.

وأمَّا القائل بخلق القرآن، ونافي إرادة الشَّرِّ، وثبوت الصِّفات زائدةً، وعذاب القبر ونحوها، فمبتدعٌ آثمٌ لا كافر، بخلاف نافي علمه عزَّ وجلَّ بالجزئيَّات، فإنَّه كافرٌ. [اهـ] [انظر: «هداية المريد» (٢/٥٠٨)]، وقد أشرت إلى غالبه بمحالِّه مِن هذا التَّعليق.

فتح القريب المجيد

ـ وأصلُ الجحد: «إنكارُ ما عُلم أوَّلاً»، لكنَّ النَّاظم رحمه الله استعمله هنا في مطلق النَّفي والإنكار.

ـ و«ضَرُورَةً» منصوبٌ على التَّمييز، أو بنزع الخافض، أو صفةٌ لمحذوفٍ؛ أي: معلومٌ علماً مشابهاً للعلم الحاصل لنا بالضَّرورة.

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

والمعنى: مَنْ جحد أمراً معلوماً من أدلَّة ديننا يشبه الضَّرورة، بحيث يعرفه خواصُّ المسلمين وعوامُّهم كـ: وجوب الصَّلاة والصَّوم، وحرمة الزِّنا والخمر، ونحوها.. يُقتل لأجل كفره؛ لأنَّ جَحده لذلك مُستلزمٌ لتكذيب النَّبيِّ ﷺ، وليس قتلُه حدًّا وكفَّارةً لذنبه كما في سائر الحدود؛ فإنَّها كفَّاراتٌ للذُّنوب.

إرشاد المريد

وقوله: (يُقْتَلْ) أي: ذلك الجاحد إن لم يَتُب (كُفْراً) جواب «مَن»؛ يعني: أنَّ كلَّ مَن جحد معلوماً مِن دين الإسلام بالضَّرورة قُتِل - إن لم يتب - كفراً؛ لأنَّ جَحْده ذلك مستلزمٌ لتكذيب النَّبيِّ ﷺ في إخباره عنه أنَّه مِنَ الدِّين، والمعلومُ بهذا المعنى هو ما تَعْرِف نَسْبتَه إلى الدِّين خواصُّ المسلمين وعوامُّهم مِن غير قَبولٍ للتَّشكيك، فالتحقَ حينئذٍ بالضَّروريَّات كـ: وجوب الصَّلاة، وحرمة الزِّنا، وإنكاره صحبة سيِّدنا أبي بكر ﷺ؛ لتكذيبه بالقرآن: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠]، وأمَّا مُنكِر سائر الصَّحابة فهو مُبتدعٌ لا كافرٌ.

وقوله: (لَيْسَ) قتله (حَدْ) أي: كفَّارة لجرمه كما في سائر الحدود، والحقُّ أنَّه إن كان مظهِراً

فتح القريب المجيد

(مِنْ دِيْنِنَا يُقْتَلْ كُفْراً) فـ «مِنْ دِيْنِنَا» حالٌ من ضمير «مَعْلُوم» المتقدِّم؛ أي: حالَ كون ذلك المعلوم بعضَ معلومات ديننا، فيشمل الأحكام الخمسة، لا من حيث متعلَّقاتها، فقول القرافيِّ في الإباحات: لو جحد بعض الإباحات المعلومات بالضَّرورة - كأن قال: إنَّ الله عزَّ وجلَّ لم يبح أكل العنب والتِّين - كفرَ، خالفه فيه الآمديُّ.

واحترز النَّاظم ﷺ بقوله: «مِنْ دِيْنِنَا» عن إنكار معلومٍ بالضَّرورة ليس منه كـ: إنكار وجود بغداد أو خراسان، وكـ: إنكار غزوة تبوك، أو غزوة مؤتة، أو وجود أبي بكر وعمر، أو قتل عثمان، أو خلافة عليٍّ ﷺ وعن بقيَّة الصَّحابة ممَّا عُلم ضرورةً بالنَّقل، فلا سبيل إلى التَّكفير بجحده؛ إذ ليس في إنكاره جحد شريعةٍ.

- وقوله [وهو قول القاضي عياض في «الشفا مع حاشية الشمني» (٢/ ٢٩٠)]: «أو وجود أبي بكر»، فيه نظرٌ، فإنَّه يلزم منه إنكار صحبته، وإنكارُها كفرٌ؛ لثبوتها بالقرآن قال تعالى: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠]، ويجاب: بأنَّ المراد بالإنكار من حيث الوجود خاصَّةً، مع قطع النَّظر عن لازمه، وهو إنكار الصُّحبة؛ أي: لأنَّ لازم المذهب ليس بمذهبٍ، والإشكال أقوى من الجواب.

(لَيْسَ حَدْ) بالسُّكون للوقف على لغة ربيعة؛ لضرورة النَّظم، و«لَيْسَ» فيه عاطفةٌ، وفائدة التَّصريح به: دفعُ توهُّم أنَّ القتل كفَّارةٌ لجرمه.

شرح الصاوي

قوله: (يُقْتَلْ كُفْراً) أي: بعد استتابته ثلاثة أيَّام.

قوله: (لَيْسَ حَدْ) أي: ليس قتله حدًّا وكفَّارةً لجرمه كما في سائر الحدود.

تحفة المريد

. . . .

لذلك قُتِل إن لم يتب ومالُهُ فيءٌ، وإن كان يُسِرُّه قُتل ولا يستتاب؛ لأنَّه زنديقٌ، لكنَّه إن تاب بعد الظُّهور عليه قُتِل ومالُهُ لورثته، كما لو تاب قبل القدرة عليه، فإنَّه يُقتل على المذهب الرَّاجح عندنا، وإن لم يتب قُتِل ومالُهُ فيءٌ.

(وَمِثْلُ) كفر جاحد (هَذَا) المعلوم مِنَ الدِّين بالضَّرورة، وقتلِه كفراً لا حدًّا، بل كُفِّرَ وقُتِلَ: (مَنْ) أي: كلُّ مكلَّفٍ (نَفَى) وجَحَد (لِـ)ـحكمِ (مُجْمَعِ) عليه إجماعاً قطعيًّا كما هو أحد قولين.

لكنَّه ـ وإن جزم النَّاظم رحمه الله به ـ ضعيفٌ، والحقُّ القولُ الثَّاني: إنَّ نافي حكم الإجماع المجرَّد عنِ النَّقل بالتَّواتر، وجاحدَه، لا يكفَّر.

نعم؛ إن كان حكم الإجماع القطعيِّ منقولاً بالتَّواتر معلوماً مِنَ الدِّين بالضَّرورة كفر جاحده مِن غير خلافٍ.

فتح القريب المجيد

وحاصل القول فيه عندنا معشر الشَّافعيَّة: أنَّه يقتل ما لم يتب؛ سواءٌ كان مُخفِياً لذلك أو مُظهِراً له، ومالُه فيءٌ للمسلمين أيضاً، فإن تاب بعد الظُّهور عليه قُتل عنده [أي: الإمام الشَّافعيّ] أيضاً، لكن مالُه لوارثه، كما لو تاب قبلَ العودة عليه على المذهب، وإن لم يتب قُتِل ومالُه فيءٌ، والله تعالى أعلم.

(وَمِثْلُ هَذَا مَنْ نَفَى لِمُجْمَعِ) أشار النَّاظم رحمه الله إلى أنَّ كلَّ مَن نفى حكماً مجمَعاً إجماعاً قطعيًّا كفر، وهو ما عزاه في «الشِّفا» للأكثرين، وحُجَّتُهم قولُه تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥]، وقولُه ﷺ: «مَن فَارَقَ الجَمَاعَةَ قِيدَ شِبْرٍ» ـ بكسر القاف؛ أي: قدرها ـ «فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ» [أخرجه أبو داوود في «سننه» (٤٧٥٨) من حديث أبي ذر رضي الله عنه].

شرح الصاوي

قوله: (وَمِثْلُ هَذَا مَنْ نَفَى لِمُجْمَعِ) ظاهره: وإن لم يكن معلوماً منَ الدِّين بالضَّرورة كـ: فرض السُّدس لبنت الابن مع البنت تكملة الثُّلثين، فإنَّه ثبت بإجماع الصَّحابة، وليس كذلك، بلِ المعتمد: أنَّ منكرَه ليس بكافرٍ، وإنَّما يكفر إذا نفى مجمعاً عليه معلوماً من الدِّين بالضَّرورة.

تحفة المريد

قوله: (وَمِثْلُ هَذَا مَنْ نَفَى لِمُجْمَعِ) أي: ومثلُ مَنْ جحد أمراً معلوماً مِنَ الدِّين بالضَّرورة، مَن نفى حُكماً مُجمَعاً عليه إجماعاً قطعيًّا، وهو ما اتَّفق المعتبرون على كونه إجماعاً، بخلاف الإجماع السُّكوتيِّ؛ فإنَّه ظنِّيٌّ لا قطعيٌّ.

والمرادُ بـ«الإجماع القطعيّ»: «ما اتَّفق المعتبرون على كونه إجماعاً، بأن صرَّح كلٌّ مِنَ المجمعين بالحكم الَّذي أجمعوا عليه مِن غير أن يَشُذَّ أحدٌ منهم، لإحالة العادة خطأهم جملةً».

هذا هو الَّذي جرى الخلاف في تكفير مُنكر حكمه، وأمَّا الظَّنِّيُّ منه فهو: «الَّذي اختلف المعتبرون في كونه إجماعاً كالسُّكوتيِّ وما ندرَ مخالفُهُ» كما ذهب إليه الجمهور.

(أَوِ) للتَّنويع؛ يعني: أنَّ مثل مَن سبق بيانه في الحكم بكفره: كلُّ مكلَّفٍ (اسْتَبَاحَ) أي: استحلَّ واعتقد إباحة وحِلَّ محرَّم مجمَعٍ عليه معلومٍ مِنَ الدِّين تحريمُه بالضَّرورة، كان فيه نصٌّ أو لا؛ (كَـ)ـاستحلال (الزِّنَا) واللِّواط؛ ولو في مملوكه، وإن قال أبو حنيفة: «لا حدَّ به»، فقد نُقل عنه ﷺ مِن كيفيَّة تعزيره ما هو أشدُّ مِنَ الحدِّ.

فتح القريب المجيد

والحاصل: أنَّا لا نكفِّرُ إلَّا مَن نفى حكماً مجمعاً عليه منقولاً بالتَّواتر معلوماً من الدِّين بالضَّرورة؛ بأن يشترك في معرفته العامُّ والخاصُّ، بخلاف المسائل المجمَع عليها إجماعاً لا يعرفه إلَّا الخواصُّ كـ: الفقهاء، فجَحدُها ليس كفراً.

والإجماع القطعيُّ الَّذي يكفر جاحده: هو الَّذي اتَّفق المعتبَرون على كونه إجماعاً، بأن صرَّح كلٌّ منهم بالحكم الَّذي أجمعوا عليه من غير أن يشذَّ منهم أحدٌ؛ لأنَّ العادة تُحيل خطأهم.

- ويقابل «القطعيَّ» «الظَّنِّيُّ»: وهو الَّذي اختلف المعتبرون في كونه إجماعاً كـ: الإجماع السُّكوتيِّ، وما ندر مخالِفُه؛ هذا مذهب الجمهور، أي: فلا يكفر جاحده.

(أَوِ اسْتَبَاحَ كَالزِّنَا) أشار النَّاظم ﷺ إلى مسألة استحلال المعصية، وقدِ اختُلف في تكفير فاعله ـ أيِ: الاستحلال ـ:

شرح الصاوي

قوله: (أَوِ اسْتَبَاحَ كَالزِّنَا) هذا داخلٌ في قوله: «وَمَنْ لِمَعْلُومٍ ضَرُورَةً جَحَد»، وإنَّما قصد بذلك التَّنصيص على أعيان المسائل.

* * *

تحفة المريد

وظاهر كلام النَّاظم أنَّ مَن نفى مُجمَعاً عليه يكفر، وإن لم يكن معلوماً مِنَ الدِّين بالضَّرورة، كـ: استحقاق بنت الابن السُّدس مع بنت الصُّلب، وهو ضعيفٌ، وإن جزم به النَّاظم، والرَّاجحُ أنَّه لا يَكفر مَن نفى المجمع عليه إلَّا إذا كان معلوماً مِنَ الدِّين بالضَّرورة.

وقوله: (أَوِ اسْتَبَاحَ كَالزِّنَا) أي: أوِ اعتقدَ إباحة مُحرَّم مُجمَعٍ عليه، معلومٍ من الدِّين

وما جزم به المصنِّف رحمه الله هو ما ذهب إليه الأشاعرة، وقال بعض الماتريديَّة: «استحلال المعصية ولو صغيرةً كفرٌ إذا ثبت كونها معصيةً بدليلٍ قطعيٍّ؛ لأنَّ ذلك مِن أمارات التَّكذيب»، وقال بعضهم: «مَنِ اعتقد حِلَّ مُحرَّمٍ، فإن كان تحريمه لعينه كـ: الزِّنا وشرب الخمر، وقد ثبت بدليلٍ قطعيٍّ، كفر، وإلَّا فلا؛ كما إذا استحلَّ صومَ يوم العيد».

وإنَّما تعرَّض لكُفرِ مَنِ استحلَّ معلوماً تحريمه بالضَّرورة بعد تعرُّضه لكُفر مَن جحد معلوماً مِنَ الدِّين بالضَّرورة، مع أنَّ بينهما تلازماً أو تساوياً؛ تبعاً للقوم، وقصداً للتَّنصيص على أعيان المسائل، وطلباً لزيادة الإيضاح.

فتح القريب المجيد

ـ فقال بعض الماتريديَّة: استحلالُ المعصية ولو صغيرةً كُفرٌ، إذا ثبت كونها معصيةً بدليلٍ قطعيٍّ؛ لأنَّ ذلك من أمارات التَّكذيب للنَّبيِّ ﷺ.

ـ وقال بعضهم الآخر: مَنِ اعتقد حِلَّ محرَّمٍ، فإن كان تحريمُه لعينه كـ: «الزِّنا، وشرب الخمر» كفر، وإلَّا فلا، كما إذا استحلَّ صومَ يوم العيد؛ لأنَّ حرمته ليست لعينه، وإنَّما هو للإعراض عن ضيافة الله تعالى.

ـ وقالتِ الأشاعرة: إنِ استحلَّ محرَّماً ولو صغيرةً كـ: «نكاح ذوات المحارم، أو شرب الخمر، أو أكل الميتة، أو لحم الخنزير من غير ضرورةٍ» كفر، وإلَّا فلا.

وكذا لوِ استحلَّ اللِّواط ولو في مملوكه، فإنَّه يكفر، وإن صحَّ عن أبي حنيفة أنَّه نفى عنه الحدَّ وأوجب عليه التَّعزير، فقد نُقل عنه من كيفيَّة تعزيره ما هو أشدُّ مِنَ الحدِّ.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

بالضَّرورة، ولو صغيرة، سواءٌ كان تحريمه لعينه كـ: «الزِّنا، وشرب الخمر»، أو لعارضٍ[١] كـ: «صوم يوم العيد»، فإنَّ تحريمه لعارضٍ، وهو الإعراض عن ضيافة الله تعالى.

خلافاً لبعض الماتريديَّة حيث قال: مَنِ اعتقد حِلَّ مُحرَّمٍ؛ فإن كان تحريمه لعينه كـ: «الزِّنا، وشربِ الخمر» كَفَرَ، وإلَّا فلا، كما إذا استحلَّ صومَ يوم العيد.

(١) قوله: (أو لعارض... إلخ) العِلَّة هنا ـ وهي الإعراض عن ضيافة الله ـ لازمةٌ، كما أنَّ اختلاطَ الأنساب لازمٌ للزِّنا، والإسكارَ لازمٌ لشرب الخمر، فجَعلُ تحريم صوم العيد عرضيًّا، وتحريم الزِّنا وشرب الخمر ذاتيًّا، غيرُ ظاهرٍ، يُؤخذ ذلك من «حاشية الشَّيخ الأمير». اهـ أجهوري.

(فَلْتَسْمَعِ) تكملةٌ.

* * *

فتح القريب المجيد

(فَلْتَسْمَعِ) تكملةٌ لتوافق الرَّويِّ.

واستشكل القرافيُّ جزمَ العلماء بأنَّ السُّجود للشَّجرة كُفرٌ، والسُّجود للوالد ليس بكفرٍ، مع كون السَّاجد في الحالين يعتقِد ما يجب لله تعالى وما يستحيل عليه.

ويمكن أن يجاب: بأنَّ الشَّجرةَ لمَّا كانت من نوعِ ما عُبِد من دون الله تعالى ـ وهو الجمادات ـ، حُمِل السُّجود لها على قصد ذلك؛ إذ ليس فيها جهةُ تعظيمٍ إلَّا ذلك، بخلاف الوالد؛ إذ فيه جهاتٌ شتَّى تقتضي تعظيمَه، وليس شيءٌ منها يقتضي كونَه مستحقًّا للعبادة.

وأجاب ابن حجر: بأنَّ السُّجود للوالد كان شريعةً، بخلاف السُّجود للشَّجرة؛ قال تعالى: ﴿وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى ٱلْعَرْشِ وَخَرُّواْ لَهُۥ سُجَّدًا﴾ [يوسف: ١٠٠].

وأمَّا سجود الملائكة لسيِّدنا آدم فإنَّما كان إجلالاً له وتعظيماً بصورة السُّجود، مع اعتقاد أنَّه لا يستحقُّ العبادة، وإنَّما عُظِّم بصورة السُّجود؛ امتثالاً لأمر الله تعالى، واتِّباعاً للامتحان الَّذي أسفرَ عن كبر المتكبِّرين كإبليس، وامتثال المطيعين كالملائكة، على أنَّه قيل: إنَّ سيِّدنا آدم قِبلةٌ، والله سبحانه وتعالى هو المقصود بالسُّجود والتَّعظيم، وإن كان الصَّحيحُ أنَّ سيِّدنا آدم هو المقصود بالتَّعظيم.

* * *

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

ولا يخفى أنَّه يلزم من استباحة المحرَّمِ المجمَع عليه المعلومِ منَ الدِّين بالضَّرورة، أنَّه نفى مُجمعاً عليه، فهو داخلٌ فيما قبله، فما ذكره المصنِّف صريحاً إلَّا تبعاً للقوم، وتنصيصاً على أعيان المسائل، وزيادةً في الإيضاح.

وقوله: (فَلْتَسْمَعِ) تكملةٌ.

* * *

[مَبَاحِثُ الإِمَامَةِ]

(١٣٠) وَوَاجِبٌ نَصْبُ إِمَامٍ عَدْلِ ... بِالشَّرْعِ فَاعْلَمْ لَا بِحُكْمِ العَقْلِ
(١٣١) فَلَيْسَ رُكْناً يُعْتَقَدْ فِي الدِّينِ ... فَلَا تَزِغْ عَنْ أَمْرِهِ المُبِينِ
(١٣٢) إِلَّا بِكُفْرٍ فَانْبِذَنَّ عَهْدَهُ ... فَاللهُ يَكْفِينَا أَذَاهُ وَحْدَهُ
(١٣٣) بِغَيْرِ هَذَا لَا يُبَاحُ صَرْفُهُ ... وَلَيْسَ يُعْزَلْ إِنْ أُزِيلَ وَصْفُهُ

ثمَّ شرع المصنِّف ﷺ في مباحث الإمامة تبعاً للقوم في ذكرها في المباحث الكلاميَّة، وإن كانت مِنَ الفقهيَّات، فقال:

(وَوَاجِبٌ) بعد انقراض زمن النُّبوَّة ـ عندنا وعند عامَّة المعتزلة ـ على الأمَّة وجوب كفايةٍ، كان الوقت زمنَ فتنة أو زمنَ أمْنٍ، (نَصْبُ) أي: إقامةُ وتوليةُ (إِمَامٍ).

وإنَّما يجب علينا ذلك عند عدم النَّصِّ مِنَ الله تعالى ورسوله على التَّولية لمعيَّنٍ، وعند عدم الوصيَّة مِنَ السَّابق لغيره بإقامة معيَّن، وإلَّا فلا يجب علينا النَّصبُ.

نعم؛ يجب علينا الامتثال عند وجود الشَّرط الآتي في الموصى له المعيَّن.

فتح القريب المجيد

(وَوَاجِبٌ نَصْبُ إِمَامٍ) يعني: أنَّ نصبَ الإمام من الواجبات على الأمَّة على سبيل فرض الكفاية في الجملة، فيخاطَب به جميعُ الأمَّة من حين موته ﷺ إلى قيام السَّاعة، فإذا قام به أهلُ الحَلِّ والعقد، سقط الحرج عنهم وعن غيرهم أيضاً، ولا فرق بين زمن الفتنة وغيره؛ هذا مذهب أهل السُّنَّة وأكثرِ المعتزلة.

وفي تصريح النَّاظم ﷺ بالوجوب ردٌّ على النَّجْدَات مِنَ الخوارج ـ أتبَاع نجدة: رجلٌ من علماء الخوارج ـ حيث قالوا: إنَّه ليس بواجبٍ أصلاً، وفيه الرَّدُّ على غيرهم أيضاً.

وخرج بقولنا: «في الجملة» ما لو نصَّ الله ورسوله على تولية معيَّنٍ، أو عهِدَ الإمامُ السَّابق إلى معيَّنٍ، فإنَّه إنَّما يجب علينا التَّنفيذ فقط إن وجدت الشُّروط في مَن عُهد إليه.

و«الإمام» مأخوذٌ من الإمامة، وهي لغةً: «التَّقدُّم».

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

وحيث أُطلقت «الإمامة» فإنَّما تنصرف للخلافة، وهي بهذا المعنى: رئاسةٌ عامَّةٌ في أمور الدِّين والدُّنيا خلافةً عنِ النَّبيِّ ﷺ، وإن كانت تنقسم إلى: إمامةِ وحيٍ كالنُّبوَّة، ووراثةٍ كالعِلم، وعبادةٍ كالصَّلاة، ومصلحة؛ وإيَّاها أراد هنا.

فتح القريب المجيد

فإن قيل: الإمامةُ من مباحث الفقهيَّات، فكيف ذكرها النَّاظم هنا؟

أجيب: بأنَّه إنَّما ذكرها في المباحث الكلاميَّة؛ تبعاً للقوم؛ لِما تعلَّق بها منَ التَّعصُّبات وفاسدِ الاعتقادات؛ سيَّما من فِرَقِ الرَّوافض والخوارج، ولأنَّ فيها قيامَ المصالح العامَّة الَّذي لا ينتظم أمرُ المعاش بدونها؛ دينيَّةً كانت تلك المصالح أو دُنيويَّة، فلذلك ذُكرت في مباحث الكلام.

وعُلم من قول النَّاظم رحمه الله: «نَصْبُ إِمَامٍ» الَّذي هو من إضافة المصدر لمفعوله: أنَّ مستجمع الشُّروط لا يصير بمجرَّد الصَّلاحيَّة إماماً، بل لا بدَّ من أمرٍ آخر:

ـ إمَّا من الله تعالى ك: ﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلۡنَٰكَ خَلِيفَةٗ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ [ص: ٢٦].

ـ أو من رسوله؛ كإشارته ﷺ لأبي بكر رضي الله عنه حيث قال: «سُدُّوا عَنِّي كُلَّ خَوْخَةٍ فِي هَذَا المَسْجِدِ، غَيْرَ خَوْخَةِ أَبِي بَكْرٍ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٦٧) من حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما].

ـ أو باستخلافٍ من الإمام السَّابق؛ كما استخلف سيِّدُنا أبو بكر سيِّدَنا عمر رضي الله عنهما بقوله: «بسم الله الرَّحمن الرَّحيم، هذا ما عهد أبو بكرٍ خليفةُ رسول الله ﷺ عند آخر عهده من الدُّنيا وأوَّلِ عهده بالآخرة؛ في الحال الَّتي يُؤمِنُ فيها الكافرُ، ويُوقِنُ فيها الفاجر، إنِّي استعملت عليكم عمر بن الخطاب، فإنَّه برٌّ وعدلٌ، فذلك علمي منه ورأيي فيه، وإن جار وبدَّل فلا عِلم لي بالغيب، والخيرُ أردتُ، ولكلِّ امرئٍ ما اكتسب، ﴿وَسَيَعۡلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ أَيَّ مُنقَلَبٖ يَنقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٧]».

ـ أو يجعل الإمامُ السَّابق الأمرَ شورى بين جماعةٍ؛ كما جعل سيِّدُنا عمر رضي الله عنه الأمرَ شورى بين ستَّةٍ منَ الصَّحابة: «عليٍّ، والزُّبيرِ، وعثمانَ، وعبد الرَّحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقَّاص، وطلحة»، فاتَّفقوا على عثمان.

والبيعةُ من أهل الحَلِّ ـ أي: اليمين ـ، والعقدُ: العهد.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

وقوله: (عَدْلِ) أي: عدل شهادةٍ ولو في الظَّاهر؛ لأنَّه الَّذي كُلِّفنا به، وهو وَصْفٌ مركَّبٌ عرفاً مِن خمسة شروط: الإسلام، والبلوغ، والعقل، والحرِّيَّة، وعدمُ الفِسق بجارحة أوِ اعتقاد؛ زاد الجمهور: كونه شجاعاً، مجتهداً في الأصول والفروع إن وُجِد، وإلَّا فأمثل المقلِّدين ذا رأي في تدبير الأمور.

ـ واشترط الأشاعرة وجِلَّةُ الأئمَّة: كونَهُ قُرَشيًّا؛ مِن أولاد النَّضر بن كنانة أو فِهر؛ لقوله ﷺ: «الأَئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ» [أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٥٩٠٩) من حديث أنس ﷺ]، وللإجماع؛ لأنَّ الأنصار ﷺ لمَّا قالوا يوم السَّقيفة: «مِنَّا أميرٌ ومنكم أميرٌ»، منعَهم سيِّدنا أبو بكر ﷺ بعدم كونهم مِن قريش، ولم ينكر عليه أحدٌ مِنَ الصَّحابة ﷺ، فكان إجماعاً.

فتح القريب المجيد

(عَدْلِ) أي: عدلِ الشَّهادة ـ إذ هي المرادةُ عند الإطلاق في أمثال هذه المباحث ـ، ولو ظاهراً عندَ النَّصب فقط؛ إذ هو الَّذي كُلِّفنا به، وهذا شرطٌ في الابتداء وحالةَ الاختيار.

والعدالة وصفٌ مركَّبٌ من خمسة شروطٍ: الإسلام، والبلوغ، والعقل، والحريَّة، وعدم الفسق بجارحةٍ أوِ اعتقادٍ.

ـ لأنَّ غير المكلَّف مِنَ الصَّبيِّ والمجنون قاصرٌ عنِ القيام بالأمور على ما ينبغي.

ـ والعبدُ مشغولٌ بخدمة السَّيِّد لا يتفرَّغ للأمور، مستحقَرٌ في أعين النَّاس، لا يُهاب ولا يُمتثل أمرُه.

شرح الصاوي

قوله: (وَوَاجِبٌ نَصْبُ إِمَامٍ عَدْلِ) هذا البحث مِنَ الفقهيَّات، وإنَّما ذكره تبعاً للقوم؛ أي: يجب على الأمَّة وجوباً كفائيًّا إقامةُ خليفةٍ عدل لا يميل به الهوى فيجورَ في الحكم، والمراد به عدل الشَّهادة، وهو مَن استكمل شروطاً ستَّة: الإسلام، والبلوغ، والعقل، والحرِّيَّة، والذُّكورة، وعدم الفسق بجارحةٍ أوِ اعتقادٍ.

تحفة المريد

قوله: (وَوَاجِبٌ نَصْبُ إِمَامٍ عَدْلِ) «وَاجِبٌ»: خبرٌ مقدَّمٌ، و«نَصْبُ»: مبتدأٌ مؤخَّرٌ؛ أي: ونصب إمامٍ عَدْلٍ واجبٌ على الأمَّة عند عدمِ النَّصِّ من الله أو رسوله على معيَّنٍ، وعدمِ الاستخلاف من الإمام السَّابق؛ بخلافه عند النَّصِّ من الله، كما في قوله تعالى: ﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [ص: ٢٦]، أو مِن رسوله، أوِ الاستخلاف من الإمام السَّابق، كما وقع من سيِّدنا أبي بكرٍ ﷺ، فإنَّه أوصى بالخلافة بعده لسيِّدنا عمر ﷺ.

ـ ومِن شروط الإمام عندنا: أن يكون سميعاً بصيراً ناطقاً، غير أنَّ هذه واجباتٌ فيه ابتداءً ودواماً، فإن لم توجد مضى حكم فاقدِها واستحقَّ العزل، فيُعزل وجوباً إن قُدِر على ذلك، فإن لم يوجد مِن قريش مَن يستجمع الصِّفات المعتبرة وُلِّيَ كنانيٌّ، فإن لم يوجد فرجلٌ مِن ولد إسماعيل، فإن لم يوجد فرجلٌ مِنَ العجم، ولا يُشترط أن يكون هاشميًّا ولا معصوماً، ولا أفضل ممَّن يُوَلَّى عليهم.

ـ وقد عُلِم مِن قوله: «نَصْبُ» أنَّ مستجمِع شروط الإمامة الصَّالح لها لا يصير إماماً بمجرَّد صلاحيَّته لها واستجماعه شروطها، وهو حكمٌ قدِ اتَّفقت عليه الأئمَّة.

فتح القريب المجيد

ـ ويُستفَادُ من تذكير النَّاظم رحمه الله له [أي: لفظ «عدل»] اشتراطُ كونه ذَكَراً، فلا يكون الإمام أنثى، ولا خنثى؛ لأنَّه ـ أيِ: الخنثى ـ بالنِّساء أشبه، والنِّساءُ ناقصاتُ عقلٍ ودينٍ، ممنوعاتٌ منَ الخروج إلى مناهل الحكم ومواطن الحرب.

ـ والفاسقُ لا يصلح لأمر الدِّين، ولا يوثق بأوامره ونواهيه.

ـ والظَّالمُ يختَلُّ به أمر الدِّين والدُّنيا، فكيف يصلحُ للولاية؟ ومَن يكنِ [لعلها: «يكون»] الوالي له لدفع شرِّه؟! فهو ذئبٌ استؤمن على الغنم.

شرح الصاوي

وليس كلُّ مَن يصلح للإمامة يصير إماماً، بل لا بدَّ مِنَ النَّصِّ على إمامته إمَّا من الله تعالى، أو رسولِه ﷺ، أو من الإمام السَّابق، أو إجماع الأمَّة؛ وهذه شروطٌ في حالة الابتداء والاختيار، ولذلك يُعزل إن أزيل وصفه، أو تغلَّب علينا في الابتداء وهو معدوم الأوصاف.

تحفة المريد

ولا فرق في وجوب نصب الإمام بين زمن الفتنة وغيره، كما هو مذهب أهل السُّنَّة وأكثر المعتزلة.

وقيل: يجب لتسكين الفتنة، وقيل: في غيرها؛ لأنَّه زمنُ الطَّاعة. وقيل: لا يجب أصلاً.

والمراد بـ«العدل» هنا: عدلُ الشَّهادة، ولا يتحقَّق إلَّا بشروطٍ خمسةٍ:

(١) ـ الإسلامُ؛ لأنَّ الكافر لا يراعي مصلحة المسلمين.

(٢، ٣) ـ والبلوغُ والعقلُ؛ لأنَّ الصَّبيَّ والمجنون لا يليان أمرَ نفسهما، فلا يليان أمرَ غيرهما.

(٤) ـ والحرِّيَّةُ؛ لأنَّ الرَّقيق مشغولٌ بخدمة سيِّده، ولأنَّه مُستَحقَرٌ في أعين النَّاس، لا يُهاب، ولا يُمتثل أمرُه.

ـ كما أنَّه يؤخذ مِن قوله: «عَدْلِ» بصيغة الإفراد أنَّه لا يجوز تعدُّده في عصرٍ وبلدٍ واحدٍ بالإجماع، والمرادُ: البلد المتضايق الخِطط والمخاليف، أمَّا مع عدمه وطولِ المدى، فللاحتمال فيه مجالٌ.

فتح القريب المجيد

ـ وأمَّا الكافرُ، فأمرُهُ ظاهرٌ.

واشترَط الجمهورُ أن يكون:

ـ شجاعاً؛ لئلَّا يجبن عن إقامة الحدود ومقاومة الخصوم، والشَّجاعةُ: «قوَّةٌ في القلب عند اليأس».

ـ مجتهداً في الأصول والفروع.

ـ ذا رأيٍ في تدبير الأمور.

ـ قُرَشيًّا؛ لقوله ﷺ: «الْأَئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ» [أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٥٩٠٩) من حديث أنس ﷺ].

ـ قويًّا في الحروب وتدبير الجيوش وسدِّ الثُّغور وحماية البيضة ـ أي: الجماعةِ والأصلِ والعزِّ والملك، فالبيضة لفظٌ مشتركٌ بين هذه الأمور ـ، لا تلحقه رأفةٌ في إقامة الحدود كـ: ضرب الرِّقاب، وقطع الأيدي في السَّرقة.

ـ سليمَ الأعضاء؛ بأن يكون سميعاً بصيراً ناطقاً سليمَ الأطراف، وأمَّا حديث: «اسْمَعْ وَأَطِعْ وَإِنْ كَانَ» ـ أي: من وُلِّيَ عليكم ـ «عَبْداً مَجْدُوعَ الْأَطْرَافِ» [أخرجه بنحوه ابن حبَّان في «صحيحه» (١٧١٨) من حديث أبي ذرٍّ ﷺ]، فمحمولٌ على مَن قهر النَّاس بشوكته وجنده، أو على غير الإمامة العظمى بأن فوَّض إليه الإمامُ أمراً خاصًّا كجباية الخراج ونحوه.

وبالجملة فتلك الشُّروط والأوصاف إنَّما يحافَظ عليها عند القدرة.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

(٥) ـ وعدمُ الفسق؛ لأنَّ الفاسقَ لا يُوثق به في أمره ونهيه.

ـ والمراد كونه عدلاً ولو ظاهراً؛ لأنَّه الَّذي كُلِّفنا به، فلا تشترط العدالة الباطنة.

ثمَّ إنَّ هذه الشُّروط إنَّما هي في الابتداء وحالة الاختيار، وأمَّا في الدَّوام فلا تشترط؛ كما يُعلم ممَّا يأتي، ولو تغلَّب عليها شخصٌ قهراً انعقدت له، وإن لم يكن أهلاً؛ كـ: صبيٍّ وامرأةٍ وفاسقٍ، وتجب طاعته فيما أمر به أو نهى عنه كالمستوفي للشُّروط.

وقوله: (بِالشَّرْعِ) متعلِّقٌ بـ«وَاجِب»؛ يعني: أنَّ وجوب نَصْب الإمام العدل علينا ثابتٌ عندنا أهل السُّنَّة وجمهور المعتزلة بأدلَّة الشَّرع، وعمدةُ أدلَّته إجماع الصَّحابة ﷺ حتَّى جعلوه أهمَّ الواجبات واشتغلوا به عن دفن النَّبيِّ ﷺ، وكذا عقب موت كلِّ إمامٍ إلى وقتنا، غايةُ الأمر أنَّه وقع اختلاف الصَّحابة ﷺ في تعيين الإمام فقط، وهو غيرُ قادحٍ في اتِّفاقهم على وجوب نصب إمام، ولذا لم يقل أحدٌ منهم لا حاجة إلى الإمام.

فإن قلت: إنَّ الشَّارع لم ينصَّ على الأمر باتِّخاذ الإمام، فمن أين يكون واجباً؟

فتح القريب المجيد

ويؤخذ من قول النَّاظم ﷺ: «إِمَام» بالإفراد: أنَّ إقامة إمامين أو ثلاثة في عصرٍ واحدٍ وبلدٍ واحدٍ لا يجوز إجماعاً؛ للأحاديث الواردة في ذلك، ولأنَّه يؤدِّي إلى الشِّقاق والمخالفةِ وحدوثِ الفتن وزوال النِّعم.

(بِالشَّرْعِ) متعلِّقٌ بـ«وَاجِبٌ»؛ يعني: أنَّ وجوب نَصب الإمام على الأمَّة طريقُه الشَّرع عند أهل السُّنَّة وجمهور المعتزلة؛ لوجوهٍ:

(١) ـ أحدها ـ وهو أقواها ـ: أنَّ الصَّحابة ﷺ أجمَعُوا عليه بعد موته ﷺ حتَّى جعلوه أهمَّ من تجهيزه ﷺ ودفنه، وتبعهم عليه باقي الأمَّة في كلِّ زمانٍ عقب موت سلاطينهم، ولذا كان جواب الصَّحابة ﷺ لأبي بكر ﷺ عند أمره في خطبته حيث قال فيها: «أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّداً فَإِنَّ مُحَمَّداً قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ رَبَّ مُحَمَّدٍ فَإِنَّ رَبَّ مُحَمَّدٍ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، وَلَا بُدَّ لِهَذَا الأَمْرِ مِمَّنْ يَقُومُ بِهِ، فَانْظُرُوا وَهَاتُوا آرَاءَكُمْ رَحِمَكُمُ اللهُ تَعَالَى»، فقالوا: «صدقْتَ صدقْتَ» من كلِّ جانبٍ منَ المسجد، ولكنَّنا ننظرُ في هذا الأمر، ولم يقل أحدٌ منهم: «إنَّه لا حاجةَ لنا إلى الإمام»؛ غايةُ الأمر أنَّهم اختلفوا في تعيين مَن يصلح خليفةً، وهو لا يقدح في اتِّفاقهم على وجوب نصبه في الجملة.

شرح الصاوي

وقوله: (بِالشَّرْعِ) متعلِّقٌ بـ«وَاجِب»؛ أي: فوجوب نصبه حكمٌ شرعيٌّ، فهو أهمُّ الواجبات، ولذا اشتغل الصَّحابة بذلك عن دفن رسول الله ﷺ، فتأخَّر دفنه يومين؛ لأنَّه ورد أنَّه توفِّي يوم الإثنين، ودُفن ليلة الأربعاء.

ولا يجوز تعدُّد الخليفة ـ ومَن خرج وجب قتاله ـ إلَّا إذا اتَّسعت الأقطار وبعُدت جدًّا، فيجوز التَّعدُّد.

تحفة المريد

. . . .

فأجيب: بأنَّ الله سبحانه وتعالى أمرنا بإقامة الدِّين، ولا سبيل إلى إقامته إلَّا بوجود الأمان على أنفس النَّاس وأهليهم وأموالهم، ومنع تعدِّي بعضهم على بعضٍ، وذلك لا يصحُّ لهم إلَّا مع وجود إمامٍ يخافون سطوته ويرجون رحمته، ويرجعون إليه ويجتمعون عليه، فإن لم يأمنوا على أنفسهم لا يتفرَّغون لإقامة الدِّين الَّذي أوجب الله تعالى عليهم إقامته، وما لا يُتوصَّل إلى الواجب إلَّا به فهو واجبٌ، فاتِّخاذ الإمام واجبٌ علينا لا على الله سبحانه؛ قاله سيِّدي عبد الوهاب الشَّعرانيُّ. [انظر: «اليواقيت والجواهر» (٢/ ٥٣٦)].

وأشار بقوله: (فَاعْلَمْ) ذلك الحكم حقًّا؛ إلَّا أنَّ الأدلَّة القائمة على وجوب ما ذكر فيها خفاء، (لَا) عاطفة على «بِالشَّرْعِ»؛ يعني: أنَّ وجوب نَصْبِ الإمام علينا ثابتٌ بالشَّرع، لا (بِحُكْمِ العَقْلِ) خلافاً لبعض المعتزلة.

ولمَّا خشي مِن ذكر هذه المسألة هنا توهُّمَ أنَّها مِنَ المعتقدات الواجبة، دفعَهُ بقوله:

فتح القريب المجيد

(٢) ـ وثانيها: أنَّ الشَّارع أمرَ بإقامة الحدود، وسدِّ الثُّغور، وتجهيز الجيوش، وحماية البيضة ممَّا لا يتمُّ إلَّا بالإمام، وما لا يتمُّ الواجبُ إلَّا به وكان مقدوراً للمكلَّف فهو واجبٌ.

(٣) ـ وثالثها: أنَّ في نصب الإمام دفعَ ضررٍ عامٍّ مظنونٍ، وكلُّ ضررٍ عامٍّ مظنونٍ يجبُ على العباد دفعُهُ إن قدروا عليه إجماعاً، ولولا الإمام لتعطَّلت المعايش، وصار كلُّ أحدٍ مشغولاً بحفظ ماله ونفسه قائماً تحت قائم سيفه، وذلك يؤدِّي إلى ضيعة المستضعفِين وهلاكِ غالب المسلمين، ففي نصب الإمام دفعُ مضرَّةٍ لا أعظمَ منها، وفِتَنٍ لا يسأل عنها.

(فَاعْلَمْ) هذا تكملةٌ وتتميمٌ.

(لَا بِحُكْمِ العَقْلِ) هذا معطوفٌ على «بِالشَّرْعِ» أي: أنَّ وجوب نصب الإمام عندنا ثابتٌ على الأمَّة بحكم الشَّرع، لا بحكم العقل.

شرح الصاوي

قوله: (فَاعْلَمْ لَا بِحُكْمِ العَقْلِ) ردَّ بذلك على المعتزلة القائلين بأنَّ وجوب نصبه بالعقل لا بالشَّرع.

تحفة المريد

قوله: (بِالشَّرْعِ فَاعْلَمْ لَا بِحُكْمِ العَقْلِ) أي: إنَّ وجوب نصب الإمام بالشَّرع عند أهل السُّنَّة، فاعلمْ ذلك.

وردَّ بقوله: «لَا بِحُكْمِ العَقْلِ» على بعض المعتزلة كـ: الجاحظ وغيره، حيث ذهبوا إلى أنَّ ذلك بالعقل لا بالشَّرع؛ بناءً على قاعدتهم منَ التَّحسين والتَّقبيح العقليَّين.

. . . .

فتح القريب المجيد

وفيه ردٌّ على جماعةٍ منَ المعتزلة كالجاحظ وغيره في قولهم «بوجوب نصب الإمام على الأمَّة بحكم العقل»؛ محتجِّين: بأنَّ أصلَ دفعِ المضرَّة الثَّابتةِ واجبٌ بحكم العقل، فكذا المضرَّة المظنونة يجبُ دفعُها، فكلُّ مَن عرف أنَّ أكلَ الطَّعام المسمومِ قاتلٌ يجب عليه اجتنابُهُ، فإذا ظنَّ أنَّ هذا الطَّعام مسمومٌ وجب عليه بحكم العقل اجتنابُهُ، وكذا كلُّ مَن علم أنَّ الحائط السَّاقط لا يجوز الوقوف تحته، ثمَّ ظنَّ أنَّ هذا الحائط يسقط، فالعقلُ يقضي بوجوب أن لا يقف تحته.

ورُدَّ قولهم بأنَّ الوجوب الَّذي قضى به العقل في هذه الأمور ـ أي: أكل الطَّعام المسموم... إلخ ـ، إنَّما هو بمعنى كونه من مقتضيات العقول والعادات، والكلامُ ليس فيها، بل في الوجوب بمعنى استحقاق تاركه الذَّمَّ في العاجل والعقابَ في الآجل.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ومِنَ الوجوه الدَّالَّةِ على وجوبه بالشَّرع: أنَّ الشَّارعَ أمرَ بإقامةِ الحدود، وسدِّ الثُّغور، وتجهيزِ الجيوش، وذلك لا يتمُّ إلَّا بإمامٍ يرجعون إليه في أمورهم.

وقد أجمعتِ الصَّحابة عليه بعد مفارقته الدُّنيا ﷺ، واشتغلوا به عن دفنه ﷺ؛ لأنَّه توفِّي يوم الاثنين عند الزَّوال، فمكث ذلك اليوم وليلة الثُّلاثاء، ودُفن ﷺ في آخر ليلة الأربعاء.

وقال سيِّدنا أبو بكرٍ رضي الله عنه: ولا بدَّ لهذا الأمر ممَّن يقوم به، فانظروا وهاتوا آراءكم رحمكم الله، فقالوا من كلِّ جانبٍ منَ المسجد: صدقت صدقت، ولم يقل أحدٌ منهم لا حاجةَ لنا إلى إمامٍ، واجتمع المهاجرون يتشاورون في شأن الخلافة، فقالوا لأبي بكرٍ رضي الله عنه: انطلقْ بنا إلى إخواننا الأنصار ندخلهم معنا في أمر الخلافة، فقال الأنصار: منَّا أميرٌ، ومنكم أميرٌ، فقال سيِّدنا عمرُ رضي الله عنه: مَنْ ثبت له مثل هذه الفضائل الَّتي لأبي بكرٍ؟ قال تعالى: ﴿ثَانِيَ ٱثۡنَيۡنِ إِذۡ هُمَا فِي ٱلۡغَارِ إِذۡ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحۡزَنۡ﴾ [التوبة: ٤٠]، فأثبت صحبته بذلك، وأثبت له معيَّةً كمعيَّة نبيِّه ﷺ بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَاۖ﴾ [التوبة: ٤٠]، ثمَّ مدَّ يده فبايع أبا بكرٍ، وبايعه النَّاس.

ثمَّ أمرهم بجهاز رسول الله ﷺ، فاختلفوا هل يُغسَّل في ثيابه أو يُجرَّد منها؟ فألقى الله عليهم النَّومَ، وسمعوا من ناحية البيت قائلاً يقول: لا تغسِّلوه فإنَّه طاهرٌ، فقال العبَّاس: لا نترك سُنَّةً لصوتٍ لا ندري ما هو، فغشيهم النُّعاس، وسمعوا قائلاً يقول: غسِّلوه وعليه ثيابه، فإنَّ ذلك

(فَلَيْسَ) نصب الإمام الواجب على الأمَّة (رُكْناً) داخلاً في ماهيَّة الإيمان والإسلام؛ بحيث (يُعْتَقَدْ) وجوباً؛ لأنَّه مِن باب العمل، لا مِن باب الاعتقاد الدَّاخل (فِي) حقيقة (الدِّينِ) السَّابق بيانُهُ صدر الكتاب.

نعم؛ حُكمه ـ وهو وجوب النَّصب ـ واجبُ الاعتقاد؛ إلَّا أنَّ جهله لا يؤثِّر خللاً في الإيمان؛ لأنَّه وإن سلم الإجماع عليه غيرُ معلومٍ مِنَ الدِّين ضرورةً.

فتح القريب المجيد

(فَلَيْسَ رُكْناً يُعْتَقَدْ فِي الدِّينِ) تقدَّم أنَّ مباحث الإمامة العظمى حقُّها أن تُذكر في الفقهيَّات، فلمَّا ذكرها النَّاظم تَعَلَلهُ في علم العقائد خَشِيَ أن يُتوهَّم أنَّ نَصْبَ الإمام من جملة المعتقَدات في الدِّين، فيكفر جاحده، فنفى ذلك بقوله: «فَلَيْسَ رُكْناً. . . إلخ»؛ أي: فلا يكفر جاحده؛ لأنَّه ليس أحدَ القواعد المجمَعِ عليها المنقولةِ بالتَّواتر كـ: الشَّهادتين، والصَّلاة، والزَّكاة، وصوم رمضان، والحجِّ.

شرح الصاوي

قوله: (فَلَيْسَ رُكْناً يُعْتَقَدْ فِي الدِّينِ) أي: منَ القواعد المجمع عليها المنقولة بالتَّواتر كأركان الإسلام، بل حكمه حكم سائر الشَّرعيَّات.

تحفة المريد

إبليس وأنا الخضر؛ فغسَّله عليٌّ وعليه قميصُه، والعبَّاسُ وابنُه الفضلُ يعينانه، وقُثَم وأسامة وشُقْران مولى المصطفى ﷺ يصبُّون الماء وأعينُهم معصوبة، وكُفِّنَ في ثلاثة أثوابٍ بيضٍ قُطْنٍ، ولم يكن في كفنه قميصٌ ولا عمامةٌ.

وصلَّوا عليه فُرادى، يدخل جماعةٌ ويخرج جماعةٌ، واختلفوا في الموضع الَّذي يُدفن فيه، فقال سيِّدنا أبو بكرٍ ﷺ: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَا يُدْفَنُ نَبِيٌّ إِلَّا حَيْثُ قُبِضَ» [أخرجه مالك في «الموطأ» (١/ ٢٣١)]، فدُفن في بيت السَّيِّدة عائشة ﷺ. ذكره الشَّنَوانيُّ في «حاشيته» [(ص: ٦٢٦)].

قوله: (فَلَيْسَ رُكْناً يُعْتَقَدْ فِي الدِّينِ) أي: فليس نصبُ الإمام ركناً يعتقد في قواعدِ الدِّين المجمَع عليها، المعلومةِ بالتَّواتر بحيث يكفر منكرها، كـ: الشَّهادتين، والزَّكاة، والصَّلاة، وصوم رمضان، والحجِّ، لأنَّه ليس معلوماً من الدِّين بالضَّرورة، فلا يُكفر منكره.

وأشار إلى وجوب الطَّاعة لولاة الأمور بقوله: وإذا نصبنا إماماً مستوفياً للشُّروط عند القدرة، أو تغلَّب علينا فاقدُ بعضها عند العجز، (فَلَا تَزِغْ) أيُّها المكلَّف مطلقاً، ذكراً كنت أو أنثى، حرًّا كنت أو عبداً؛ أي: لا تخرج (عَن) امتثالِ وطاعةِ (أَمْرِهِ) ونهيه الجازم (المُبِينِ) أي: الواضح كونُه غيرَ معصيةٍ؛ لجَرْيه على قوانين الشَّريعة، ولا عن أمر خلفائه ونوَّابه؛ لأنَّه لا تجوز

فتح القريب المجيد

(فَلَا تَزِغْ عَنْ أَمْرِهِ المُبِينِ) يعني: أنَّ بذل الطَّاعة للإمام وخلفائه واجبةٌ على جميع الرَّعايا، فلا تجوز مخالفتُهم له في أمرٍ ولا نهيٍ، حيث كان ذلك المأمور به والمنهيُّ عنه ممَّا لم ينهَ الشَّرع عنه؛ بأن لم يكن معصيةً مجمعاً عليها، وذكر ابن عرفة المالكيُّ: أنَّ الإمام إن أمر بمباحٍ وجب، أو بمكروه فقولان. اهـ والرَّاجحُ منهما: أنَّه إن لم يكن مجمَعاً على كراهته وجب الامتثال.

ـ والمرادُ بـ «المبين»: البيِّن؛ أي: الظَّاهر.

ونصحُ الإمام وإرشادُهُ واجبٌ على مَن تمكَّن منه، لكن بلطفٍ عند ظنِّ إفادته أو توهُّمها، ولا يجوز الدُّعاء على الأمراء جهراً لِمَا يترتَّب عليه من الفتن الشَّديدة، بلِ المطلوب الدُّعاء لهم بالصَّلاح والاستغفارُ لهم؛ نسأل الله تعالى أن يصلحنا وإيَّاهم.

شرح الصاوي

قوله: (فَلَا تَزِغْ عَنْ أَمْرِهِ المُبِينِ) أي: لا تمل عنِ امتثال أمره؛ أي: ونهيه؛ لوجوب طاعته على سائر الرَّعايا ظاهراً وباطناً؛ لقوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، ولقوله ﷺ: «مَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٩٥٧)، ومسلم في «صحيحه» (١٨٣٥)، من حديث أبي هريرة ﷺ].

تحفة المريد

وقوله: (فَلَا تَزِغْ عَنْ أَمْرِهِ المُبِينِ) أي: ولا تخرج عنِ امتثال أمره الواضح الجاري على قواعد الشَّريعة.

وفي كلامه حذف «الواو» مع ما عطفت، والتَّقدير: «عن أمره ونهيه»، كما أشار إليه الشَّارح، ولو حمل «الأمر» في النَّظم على الشَّأن لعمَّ الأمرين جميعاً.

فتجب طاعته على جميع الرَّعايا ظاهراً وباطناً؛ لقوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، وهم العلماء والأمراء، ولقوله ﷺ: «مَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٧١٣٧)، ومسلم في «صحيحه» (١٨٣٥)، من حديث أبي هريرة ﷺ]، لكن لا يُطاع في الحرام والمكروه، وأمَّا المباح فإن كان فيه مصلحةٌ عامَّةٌ

مخالفتهم؛ (إلَّا) أي: لكن إن أمر عموماً أو خصوصاً هو أو نائبه (بِكُفْرٍ) صريحٍ أو ضِمنيٍّ، (فَـ)ـلا تُطِعْه أيُّها المأمور، بل خالفه؛ إلَّا أن يؤدِّي ذلك إلى قتلك، فيرتفع حينئذٍ عنك الحرج في الإتيان بصورة الطَّاعة الظَّاهرية، مع ربط القلب على صريح الإيمان؛ لقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَـٰنِ﴾ [النحل: ١٠٦].

فالطَّاعةُ للإمام واجبةٌ بالظَّاهر والباطن، فإذا أطاع بالظَّاهر فقط فقد عصى؛ لقوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ﴾ [النساء: ٥٩] الآية، وفي الحديث: «وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي» [اخرجه احمد في «مسنده» (٧٦٥٦) من حديث أبي هريرة ﷺ]، وفيه: «مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَعْرِفْ إِمَامَ زَمَانِهِ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً» [اخرج مسلم نحوه في «صحيحه (١٨٥١) من حديث ابن عمر ﷺ]؛ أي: تشبه ميتتهم؛ لأنَّهم لا إمام لهم، والمراد مِن معرفة الإمام طاعته.

و(انْبِذَنَّ) أي: اطرحَنَّ أيُّها المأمور بالكفر في الحالتين (عَهْدَهُ) أي: عهد الإمام وبَيعته لكفره؛ لأنَّ أمره بالكفر دليل رضاه به، والرِّضى بالكفر كفرٌ، والكافرُ لا إمامة له، فيُطرح عهده، ولو سرًّا إن لم يكن طرحه جهرةً.

فتح القريب المجيد

(إلَّا بِكُفْرٍ فَانْبِذَنَّ عَهْدَهُ) هذا استثناءٌ منقطعٌ؛ لأنَّه ليس من جنس ما قبلَه، ومعناه: أنَّ الإمام إذا أمر بكفرٍ صريحٍ أو ضمنيٍّ، فلا يجوز إطاعته إلَّا إن خيف القتل بقرائن الأحوال، فلا بأس بالتَّلفُّظ باللِّسان بما طلبَه مع حفظ القلب عنِ اعتقاد مضمونه، وصبرُهُ على ما به الإكراه أجملُ؛ قال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَـٰنِ﴾ [النحل: ١٠٦].

شرح الصاوي

قوله: (إلَّا بِكُفْرٍ) أي: إلَّا إذا وقع منه الكفر وأَمَرَ به، فلا تجوز طاعته.

قوله: (فَانْبِذَنَّ عَهْدَهُ) أيِ: اطرح بيعته.

تحفة المريد

للمسلمين وجبَ طاعته فيه، وإلَّا فلا، فلو نادى بعدم شرب الدُّخان المعروف الآن وجبت عليهم طاعتُهُ؛ لأنَّ في إبطاله مصلحةً عامَّةً، إذ في تعاطيه خِسَّةٌ لذوي الهيئات ووجوه النَّاس، خصوصاً إذا كان في القهاوي، وقد وقع أنَّه أُمر بترك الدُّخان في الأسواق والقهاوي، فيحرم الآن.

قوله: (إلَّا بِكُفْرٍ فَانْبِذَنَّ عَهْدَهُ) أي: إلَّا إذا أُمر بكفرٍ فاطرحنَّ بيعته جهراً، فإن لم تقدر على الجهر بذلك، فاطرحْها سِرًّا.

ثمَّ إن قدرت على دفعه عنِ المسلمين فذاك، وإلَّا كتمت أمرك خوفَ قتلك، (فَـ)ـيتولَّى (اللهُ) تعالى دفعه عنَّا، و(يَكْفِينَا أَذَاهُ) وشرَّه (وَحْدَهُ) إن الله يدفع عنِ الَّذين آمنوا.

(بِـ)ـسائر أنواع الفسوق إذا ارتكبها مِن غير استحلالٍ، (غَيْرِ هَذَا) المذكور مِنَ الكفر، (لَا يُبَاحُ) لنا، ولا يجوز جوازاً متساوي الأطراف؛ أي: لا يحلُّ (صَرْفُهُ) وخلعُهُ مِنَ الإمامة، ونبذ عهده.

فتح القريب المجيد

فإن لم تخفِ القتل، وقدَرت على طرح عهده بأن كنت ذا شوكة، فاطرح عهده، وارفض بيعتَه جهرةً؛ لكفره الموجِب لانخلاعه عنِ استحقاق التَّوفية له بعهده؛ إذ لم يجعلِ اللهُ للكافرين على المؤمنين-سبيلاً، فإن لم تقدر على الجهر بذلك بأن لم تكن ذا شوكة، فاطرح عهده سرًّا حتَّى تجد قدرةً على القيام بخلعه.

(فَاللهُ يَكْفِينَا أَذَاهُ وَحْدَهُ) الضَّمير في «أَذَاهُ» راجعٌ للجائر الآمر بالكفر، أوِ المتلبِّس به، وفي «وَحْدَهُ» راجعٌ لله تعالى، وقوله: «يَكْفِينَا» أي: معشر المسلمين؛ قال الله تعالى: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧]، وقال الله تعالى: ﴿وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ﴾ [الحج: ٤٠].

(بِغَيْرِ هَذَا لَا يُبَاحُ صَرْفُهُ) يعني: أنَّه لا يجوز علينا معشر المسلمين صرفُ الإمام عنِ الإمامة وخلعُهُ عنها بسببٍ من الأسباب من جميع المعاصي إذا ارتكبها من غير استحلالٍ لا سرًّا ولا جهراً؛ أي: لا يجوز لنا صرفُه لا سرًّا ولا جهراً بسببٍ من أسباب المعاصي المفسِّقة كما هو مختار مذهب إمامنا الشَّافعي رضي الله عنه خلا الكفر.

شرح الصاوي

قوله: (فَاللهُ يَكْفِينَا أَذَاهُ) أيِ: الجائر أوِ الكافر.

وقوله: (وَحْدَهُ) حالٌ من لفظ الجلالة.

قوله: (بِغَيْرِ هَذَا لَا يُبَاحُ صَرْفُهُ) أي: بغير الكفر، من جميع المعاصي إذا فعلها غيرَ مستحِلٍّ لها لا يجوز عزله.

تحفة المريد

وقوله: (فَاللهُ يَكْفِينَا أَذَاهُ وَحْدَهُ) أي: فاللهُ تعالى يكفينا أذى الإمام الَّذي أمر بالكفر وحده؛ إذ هو الَّذي ناصيته بقدرته.

قوله: (بِغَيْرِ هَذَا لَا يُبَاحُ صَرْفُهُ) أي: بغير هذا الكفر؛ من جميع المعاصي؛ لا يجوز خلعه عنِ الإمامة لا جهراً ولا سِرًّا.

(وَ) الإمام (لَيْسَ) يحلُّ أن (يُعْزَل) ولا ينعزل في حدِّ ذاته، والعزلُ لأجل (إِنْ أُزِيلَ وَصْفُهُ) المصرَّحُ باشتراطه فيما مرَّ، وهو العدالة؛ يعني: أنَّ الإمام إذا فسَق بعد أن عُقدت له البيعة وهو عدلٌ، فإنَّه لا يعزل عند الله بذلك، وإنِ استحقَّ العزل؛ بمعنى: تأهُّله له في نفسه، خلافاً لطائفةٍ ذهبوا إلى ذلك.

* * *

فتح القريب المجيد

فقول النَّاظم رحمه الله: «بِغَيْرِ» متعلِّقٌ بـ «يُبَاحُ» أو «صَرْفُهُ»، قُدِّم عليه لضرورة النَّظم.

وفي «شرح المقاصد»: ينحلُّ عقدُ الإمامة بما يزول به مقصودُ الإمامة كـ: الرِّدة، والجنون المطبِق، وأسر الإمام؛ أي: صيرورته أسيراً لا يرجى خلاصه، وكذا بالمرض الَّذي يُنسيه العلوم، وبالعمى والصَّمم والخرس، وكذا بخلعِه نفسَه لعجزه عنِ القيام بمصالح المسلمين، وإن لم يكن ـ أي: العجز ـ ظاهراً، بلِ استشعره من نفسه، وعليه يُحمل خلعُ الحسن نفسه رضي الله عنه ـ وحينئذٍ ينتقل الأمر إلى أهل الحَلِّ والعقد ـ، وأمَّا خلعُه نفسَه بلا سببٍ ففيه خلافٌ، والأكثرون على أنَّه لا ينعزل» [انظر: «شرح المقاصد» (٢/ ٢٨٢)]، بل ليس له عزل نفسه، بخلاف القاضي، والفرق أنَّ القاضي لمصلحة الإمام فله عزل نفسه، والإمام لمصلحة الدِّين فليس له عزل نفسه، وما قاله في «شرح المقاصد» لا يرد على النَّاظم رحمه الله؛ لأنَّه ليس من المعاصي، ما عدا الرِّدَّة.

(وَلَيْسَ يُعْزَلْ إِنْ أُزِيلَ وَصْفُهُ) لام «يُعْزَلْ» مفتوحة بحركة همزة «أن» المنقولة إليها بعد حذفها، و«يُعْزَل» مبنيٌّ للمفعول؛ بمعنى: يصيِّره الله تعالى منعزلاً، والإضافةُ في «وَصْفُهُ» عهديَّةٌ، وهو الوصف الَّذي أجراه عليه في النَّظم؛ أعني: العدالة إلَّا الإسلام؛ لأجل قوله: «إِلَّا بِكُفْرٍ... إلخ»، فصار المعنى: إنَّ الإمام إذا فسقَ بعد أن عقدت له البيعة وهو عدلٌ، فإنَّه

شرح الصاوي

قوله: (وَلَيْسَ يُعْزَلْ إِنْ أُزِيلَ وَصْفُهُ) أي: إذا وُلِّي مستكملاً للشُّروط، ثمَّ زال وصف العدالة منه، بأن طرأ عليه الفسق، فلا يعزل، وأمَّا طروُّ الكفر فيعزل به.

* * *

تحفة المريد

وقوله: (وَلَيْسَ يُعْزَلْ إِنْ أُزِيلَ وَصْفُهُ) بسكون اللَّام مِن «يُعْزَل» للوزن؛ أي: وليس يُعزلُ إذا وُلِّيَ مستكملاً للشُّروط، ثمَّ أزيل وصفُه السَّابق ـ وهو العدالةُ ـ بطروِّ الفسق، خلافاً لطائفةٍ ذهبوا إلى أنَّه يُعزل بذلك.

* * *

. . . .

فتح القريب المجيد

لا ينعزل عند الله بذلك الفسق، وإنِ استحقَّ العزل عند النَّاس، خلافاً لطائفةٍ ذهبوا إلى أنَّه ينعزل بمجرَّد الفسق.

ولا يجوز خلع الإمام بلا سببٍ يقتضي خلعَه، ولو خلعوه لم تنعقد إمامةُ مَن بعده.

والحاصل: أنَّ الَّذي أفاده الشَّطر الأوَّل: أنَّه لا يجوز لنا القيام على الإمام وعزله عنِ الإمامة بفسقٍ غير الكفر، والَّذي أفاده هذا الشَّطر: أنَّه لا يصيرُ بالفسق منعزلاً عنها عند الله تعالى، فرجع كلٌّ إلى غير ما رجع إليه الآخر ظاهراً، وإن أمكن التَّلازم بينهما.

* * *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

[الأَمْرُ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهيُ عَنِ المُنْكَرِ]

(١٣٤) وَأَمْـرْ بِـعُـرْفِ ....

ولمَّا فرغ مِنَ الإمامة، عقَّبها بما يتوقَّف القيامُ به غالباً عليها، وهو الأمر بالمعروف والنَّهي عنِ المنكر، فقال:

(وَأَمْرْ) وانْهَ وجوباً كفائيًّا أيُّها المكلَّف القادر الآمنُ، العالِم بما تأمرُ به وبما تنهى عنه.

(بِعُرْفٍ)، وعن منكرٍ فوراً إجماعاً.

فمَن أمكنه أن يأمر بمعروفَين وجب عليه الجمع؛ كمَن يرى جماعةً تركوا الصَّلاة، فيأمرهم بكلمةٍ واحدةٍ: قوموا للصَّلاة.

فتح القريب المجيد

(وَأَمْرْ بِعُرْفٍ) لمَّا فرغ النَّاظم رَحِمَهُ اللهُ من الإمامة، عقَّبها بما يتوقَّف عليها القيامُ به غالباً، وهو: «الأمر بالمعروف والنَّهي عنِ المنكر»، وهما من فروض الكفاية عند وجود الشُّروط، فإذا قام بهما في صُقْعٍ - بضمِّ الصَّاد المهملة، وسكون القاف؛ أي: ناحيةٍ - مَن فيه غَنَاءٌ - بفتح الغين المعجمة والمدِّ؛ أي: كفايةٌ - سقط وجوبُهما عنِ الباقين.

قال الفاكهانيُّ: وإذا نصب الإمام لذلك أحداً تعيَّن عليه، كما يتعيَّن بالقلب على كلِّ أحدٍ قَدَر أو لم يقدر؛ إذ ذاك من جملة المقدور كما في الحديث.

شرح الصاوي

قوله: (وَأَمْرْ بِعُرْفٍ) أي: وَانْهَ عن منكرٍ وجوباً كفائيًّا، وإنَّما تَرَكَ النَّهي؛ لأنَّ بينهما تلازماً، وأيضاً الأمر أشرف.

والعرف: هو المعروف، وهو اسمٌ لكلِّ ما عرف من طاعة الله عزَّ وجلَّ، والتَّقرُّبِ إليه، والإحسان إلى النَّاس، وكلِّ ما نَدَب إليه الشَّرع. **والمنكر:** ضدُّه.

تحفة المريد

قوله: (وَأَمْرْ بِعُرْفٍ) أي: وانْهَ عن منكرٍ، ففيه حذف «الواو» مع ما عطفت، وإنَّما ترك المصنِّف النَّهي عنِ المنكر لاستلزام الأمر له.

والعُرفُ - بضمِّ العين - لغةً في المعروف، وهو ما عرفه الشَّرع، وهو الواجب والمندوب. **والمُنكر:** ما أنكره الشَّرع، وهو الحرام والمكروه.

- فيُندب الأمرُ بالمندوب والنَّهيُ عنِ المكروه، ويجب الأمر بالواجب والنَّهيُ عنِ الحرام وجوباً كفائيًّا، فإذا قام به البعض سقط الطَّلب عن الباقين، وهو فوريٌّ إجماعاً.

ويؤمرُ الوالدان بالمعروف ويُنهيان عنِ المنكر، لكن مع خفض الجناح لهما.

قال الحافظ السُّيوطيُّ رحمه الله: «والمعروف اسمٌ جامعٌ لكلِّ ما عُرف مِن طاعة الله عزَّ وجلَّ، والتَّقرُّبِ إليه، والإحسانِ إلى النَّاس، وكلِّ ما ندب إليه الشَّرع، والمنكرُ ضدُّه، وهو مِنَ الصِّفات الغالبة؛ أي: أمر معروف بين النَّاس إذا رأوه لا ينكرونه».

ووجوبهما عندنا: بالشَّرع: للكتاب كقوله تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ﴾ [آل عمران: ١٠٤] الآية، والسُّنَّة والإجماع.

فتح القريب المجيد

قال السَّعد: «والمراد بالمعروف: الواجب، وبالمنكر: الحرام، ولذا بتُّوا القولَ بأنَّهما واجبان، مع القطع بأنَّ الأمر بالمعروف في المندوب ليس بواجبٍ، بل مندوب».

والدَّليلُ على وجوبهما عندنا: الكتاب والسُّنَّة والإجماع:

ـ أمَّا الكتاب، فكقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤]، وقوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

شرح الصاوي

ودليله من الكتاب والسُّنَّة والإجماع: قال تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، وفي الحديث: **«مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَراً فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ»** [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٤٩) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه].

تحفة المريد

ولا يختصُّ وجوب الأمر بالمعروف والنَّهي عنِ المنكر بمَن لا يرتكب مثله، بل مَن رأى منكراً وهو يرتكب مثلَه فعليه أن ينهى عنه؛ ولهذا قال إمام الحرمين: «يجب على متعاطي الكأس أن ينكر على الجُلَّاس»، وقال الغزاليُّ: «يجب على مَن زنى بامرأةٍ أَمْرُها بستر وجهها عنه».

والدَّليلُ على وجوب الأمر بالمعروف والنَّهي عنِ المنكر: الكتابُ والسُّنَّةُ والإجماعُ.

ـ أمَّا الكتابُ فكقوله تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

● وللأمر بالمعروف والنَّهي عنِ المنكر شروطٌ ثلاثةٌ:

الأوَّل: أن يَعلم ما يأمر به وينهى عنه، فالجاهل بالحكم لا يحلُّ له النَّهي عمَّا يراه، ولا الأمر به.

والثَّاني: أن يأمن أن يؤدِّي إنكاره إلى منكرٍ أكبر منه؛ كأن ينهى عن شرب الخمر، فيؤول نهيه عنه إلى قتل نفسٍ، ونحو ذلك.

فتح القريب المجيد

ـ وأمَّا السُّنَّة، فعن البحر فحدِّث ولا حرج؛ فمنها ما رواه البخاريُّ [في «صحيحه» (٢٤٩٣)] عنِ النُّعمان بن بشير رضي الله عنهما: عن رسول الله ﷺ أنَّه قال: «مَثَلُ القَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالوَاقِعِ فِيهَا، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ المَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا، وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ» ـ أي: منعوهم من الخرق ـ « نَجَوْا، وَنَجَوْا جَمِيعًا».

شرح الصاوي

ويشترط في الأمر بالمعروف والنَّهي عنِ المنكر أن يكون عالماً بما يأمر به، أو ينهى عنه، وأن لا يؤدِّي إلى مفسدةٍ أعظم، وأن يغلب على الظَّنِّ الإفادةُ، فإن فُقِد الأوَّلان حَرُمَ، وإن فُقِد الأخير سقط الوجوب.

* * *

تحفة المريد

ـ وأمَّا السُّنَّةُ فكحديث سيِّدنا أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَراً فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ» [أخرجه مسلم (٤٩)]؛ أي: أقلُّ ثمراته(١)؛ لدلالته على عدم انتظامه، وإلَّا فلا يُكلِّفُ الله نفساً إلَّا وسعها، فمراتب الإنكار ثلاث: أقواها أن يغيِّر بيده، ويليها التَّغيير بالقول، وأضعفُها الإنكار بالقلب؛ بأن يكرهه بقلبه ولا يرضى به.

ـ وأمَّا الإجماعُ: فلأنَّ المسلمين في الصَّدر الأوَّل وبعدَه كانوا يتواصَون بذلك، ويوبِّخون تاركه مع الاقتدار عليه.

---

(١) قوله: (أي: أقلُّ ثمراته) عبارة الشَّيخ الأمير: المراد بـ«الإيمان» هنا: الأعمال؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]، ومعنى «ضعف الإنكار بالقلب»: دلالته على غرابة الإسلام وعدم انتظامه، وهي أظهر من هذه العبارة. اهـ أجهوري.

الثَّالث: أن يغلب على ظنِّه أنَّ إنكاره المنكر مزيلٌ له، وأن أمره بالمعروف مؤثِّرٌ في تحصيله.

فعدمُ أحدِ الشَّرطين الأوَّلين يوجب التَّحريم، وعدم الشَّرط الثَّالث يسقط الوجوب، ويبقى الجواز والنَّدب.

ـ ولا يُشترط عدالة الآمر، ولا إذن الإمام.

ـ وينبغي للآمر والنَّاهي: أن يكونا بصورة مَن يُقبَلُ أمره ونهيه، فلا يأمر العالم مثلاً أو ينهى إلَّا وقد لبس عمامته وطيلسانه وثيابه الَّتي يتميَّز بها.

● **ومراتبُ الإنكار ثلاثةٌ:**

١ ـ أقواها: أن يُغَيِّر بيده، وهو واجبٌ عيناً فوراً مع القدرة.

فتح القريب المجيد

فقوله: «**القَائِمُ عَلَى حُدُودِ اللهِ تَعَالَى**» أيِ: المُنكِرُ لها، القائم في دفعها وإزالتها؛ أي: دفعِ مقدِّماتها وأسبابها. **والحدود** جمع: «حَدٍّ»، وهو: «ما نهى اللهُ ورسولُه عنه». وقوله: «**الوَاقِعِ فِيهَا**» أي: في موجباتها؛ أيِ: المتلبِّس بها، فالعطف ليس عطف تفسيرٍ.

ومنها حديث مسلم [في «صحيحه» (٤٩)] عن أبي سعيد الخدريِّ ﵁ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَراً فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ**» أيِ: الأعمال؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْۚ﴾ [البقرة: ١٤٣] أي: صلاتكم لبيت المقدس، وإلَّا فقد يكون مَن يزيل المنكر بيده فاسقاً، ومَن يزيله بقلبه وليًّا لله تعالى، ولا شكَّ أنَّه أكثرُ إيماناً منَ الفاسق المزيل للمنكر بيده.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ولا يشكل على وجوب الأمر بالمعروف والنَّهي عنِ المنكر قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْۚ﴾ [المائدة: ١٠٥]؛ لأنَّ المعنى: إذا فعلتم ما كُلِّفتم به؛ ومنه الأمرُ بالمعروف والنَّهيُ عنِ المنكر، لا يضرُّكم فعلُ غيركم للمعصية، فصارت الآية دالَّةً على وجوب الأمر بالمعروف والنَّهي عنِ المنكر.

ـ قال ابن مسعودٍ ﵁: إنَّ مِن أكبر الذُّنوب عند الله أن يُقال للعبد: «اتَّقِ الله»، فيقول: «عليك بنفسك». وفي الحديث: «مَنْ قيل له: اتَّقِ اللهَ، فغضبَ، وقفَ يوم القيامة، فلم يبقَ مَلَكٌ إلَّا مرَّ به، وقال له: أنتَ الَّذي قيل لك: اتقِ الله، فغضبْتَ»؛ يعني: يوبِّخونه.

٢ ـ فإن لم يقدر على ذلك انتقل للتَّعبير بالقول، وليكن برفقٍ.

٣ ـ فإن عجز انتقل إلى الإنكار بالقلب، وهي أضعفها.

ومحلُّ كون الأمر بالمعروف والنَّهي عنِ المنكر مِن فروض الكفاية: ما لم يحصل هناك انفرادٌ به، وما لم ينصب الإمام له واحداً معيَّناً، وإلَّا تعيَّن عليه دون غيره.

وقد فُهِم مِن كلام المصنِّف رحمه الله: أنَّ وجوبهما لا يتوقَّف على ظهور الإمام، كما هو مذهب أهل الحقِّ.

فتح القريب المجيد

ـ وأمَّا الإجماع، فلأنَّ المسلمين في الصَّدر الأوَّل وبعده كانوا يتواصَون بذلك، ويوبِّخون تاركَهُ مع القدرة عليه.

فإن قلت: فما الجواب عن قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرۡجِعُكُمۡ جَمِيعٗا﴾ [المائدة: ١٠٥]، وعن قوله تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ﴾ [البقرة: ٢٥٦] وهذا إكراهٌ.

فالجواب عنِ الآية الأولى: أنَّ المعنى: أصلحوا أنفسَكم بأداء الواجبات وترك المعاصي، وبالأمر بالمعروف والنَّهي عنِ المنكر، ولا يضرُّكم بعد هذا النَّهي عنادُهُم وإصرارُهُم على المعصية، أو لا يضرُّ المهتَدِي إذا نهى ضلالُ الضَّالِّ.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

واعلم أنَّ لوجوب الأمر بالمعروف والنَّهي عنِ المنكر شروطاً:

(١) ـ أحدها: أن يكونَ المتولِّي لذلك عالماً بما يأمر به وينهى عنه، فالجاهلُ بالحكم لا يحلُّ له الأمر ولا النَّهي، فليس للعوامِّ أمرٌ ولا نهيٌ فيما يجهلونه؛ وأمَّا الَّذي استوى في معرفته العامُّ والخاصُّ ففيه للعالِم وغيرِه الأمرُ بالمعروف والنَّهيُ عنِ المنكر.

(٢) ـ وثانيها: أن يأمنَ أن يُؤدِّيَ إنكارُه إلى منكرٍ أكبرَ منه، كأن ينهى عن شرب الخمر فيؤدِّي نهيه عنه إلى قَتْل النَّفس أو نحوه.

فعدم هذين الشَّرطين يوجب التَّحريم.

(٣) ـ وثالثها: أن يغلبَ على ظنِّه أنَّ أمره بالمعروف مُؤثِّرٌ في تحصيله، وأنَّ نهيَه عنِ المنكر مزيلٌ له.

● وعند «البخاريِّ» [في «صحيحه» (٢٤٩٣)]: مِن حديث النُّعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ القَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللهِ وَالوَاقِعِ فِيهَا، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ المَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعاً، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا، وَنَجَوْا جَمِيعاً».

فـ«القائمُ على حدود الله»: هو المنكر لها القائم في دفعها وإزالتها، و«الواقع فيها»؛ أي: في موجباتها المتلبِّس بها، فليس العطف فيه تفسيريًّا.

فتح القريب المجيد

والجواب عنِ الآية الثَّانية: أنَّها منسوخةٌ بآيات الأمر بالجهاد؛ لأنَّهم كانوا أوَّلاً يجبرون ويكرهون على الدُّخول في الإسلام، فنهاهم الله عنه، ونزلت آيات الجهاد ناسخةً له، على أنَّه ربَّما يُناقَش في كون الأمر والنَّهي إكراهاً؛ لأنَّ هذا أمرٌ جوَّزه الشَّارع، فلا يكون إكراهاً.

وللأمر بالمعروف والنَّهي عنِ المنكر شروطٌ منها:

(١) ـ أن يكون المتولِّي لذلك عالماً بما يأمُرُ به وبما ينهى عنه، فالجاهل بالحكم لا يحلُّ له النَّهي عمَّا يراه، ولا الأمرُ به، فليس للعوامِّ أمرٌ ولا نهيٌ، وليس لمجتهدٍ أن ينكر على مجتهدٍ آخر في موضع الخلاف؛ إذ كلُّ مجتهدٍ في الفروع مصيبٌ عندنا، إلَّا أن يكون مدرك القول بالحلِّ ضعيفاً جدًّا يُنقَضُ قضاءُ القاضِي بمثله؛ لبطلانه في الشَّرع ك: وطء الحرَّة بالإباحة منها، أوِ الأمة بالإباحة منها أو من سيِّدها معتقداً لمذهب عطاء، أو شارب النَّبيذ معتقداً لمذهب أبي حنيفة، فللشَّافعيِّ أن يعترض على الحنفيِّ في شرب المثلَّث العنبيِّ، وهو ما طُبخ وذهب ثلثاه وبقي ثلثه فهو حلالٌ عنده وإنِ اشتدَّ؛ لأنَّه عنده صار يشبه الحلاوة، والنِّكاح بلا وليٍّ لضعف مدرك الحلِّ فيهما.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وعدمُ هذا الشَّرط يُسقط الوجوب، ويُبقي الجوازَ إذا قُطع بعدم الإفادة، والنَّدبَ إذا شُكَّ فيها؛ قاله القَرَافيُّ وغيره.

وقال السَّعد والآمديُّ بالوجوب فيما لو ظنَّ عدم الإفادة أو شكَّ فيها، بخلاف ما إذا قطع بعدم الإفادة؛ ولفظُ السَّعد [«شرح المقاصد» (٥/ ١٧٣)]: «ومن الشُّروط: تجويزُ التَّأثير بألَّا يعلم قطعاً عدم التَّأثير؛ لئلَّا يكون عبثاً واشتغالاً بما لا يعني». اهـ. ونحوه قول الآمديِّ: «من شروط الوجوب ألَّا ييأس مِن إجابته». اهـ.

والحدود: «ما نهى الله تعالى ورسولُه عنه»، و«استهموا»: اقترعوا، وقوله ﷺ: «فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ» أي: إن ترك أهلُ الطَّبقة العليا أهلَ الطَّبقة السُّفلى، وما عزموا عليه مِن خرق السَّفينة.

● وفي حديث حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتَأْمُرُنَّ بِالمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ المُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللهُ يَبْعَثُ عَلَيْكُمْ عِقَاباً مِنْهُ، ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلاَ يَسْتَجِيبُ لَكُمْ» [أخرجه الترمذي في «سننه» (٢١٦٩)].

● وقال سيِّدنا أبو بكر الصِّدِّيق رضي الله عنه: يا أيُّها النَّاس إنَّكم تقرؤون هذه الآية: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]، وإنِّي سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا مُنْكَراً فَلَمْ يُغَيِّرُوهُ يُوشِكُ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللهُ بِعَذَابِهِ» [أخرجه أبو داوود بنحوه في «سننه» (٤٣٣٨)].

ـ ومعناها: أصلحوا أنفسكم بأداء الواجبات وترك المعاصي، وبالأمر بالمعروف والنَّهي عنِ المنكر، ولا يضرُّكم بعد النَّهي عنادُهم وإصرارهم على المعصية.

فتح القريب المجيد

(٢) ـ ومنها: أن يأمَن أن يؤدِّي إنكارُه إلى منكرٍ أكبرَ منه؛ كأن ينهى عن شربِ الخمر فيؤدِّي نهيُهُ إلى قتل النَّفس.

(٣) ـ ومنها: أن يغلب على ظنِّه أن إنكاره للمنكر مزيلٌ له، وأنَّ أمرَه بالمعروف يحصِّل له.

(٤) ـ ومنها: أن يكون الأمر بالمعروف والنَّهيُ عنِ المنكر على الفور، بل أجمعوا عليه حتَّى قالوا: لو أمكنه أن يأمرَ بمعروفَين معاً، وجب عليه الجمع؛ نحو: «قوموا إلى الصَّلاة» آمراً لتاركيها بإقامتها ـ ففيه أمرٌ بالفعل، ونهيٌ عنِ التَّرك ـ.

فلا يُشترط عدالةُ الآمر، ولا إذنُ الإمام.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وقال أكثرُ العلماء كالشَّافعية: لا يُشترط هذا الشَّرط؛ لأنَّ الَّذي عليه الأمر والنَّهي لا القَبول، كما قال تعالى: ﴿مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ﴾ [المائدة: ٩٩]، وقال تعالى: ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٥٥]؛ ولذلك قال النَّوويُّ: «قال العلماء: ولا يسقط عنِ المكلَّف الأمرُ بالمعروف والنَّهيُ عنِ المنكر لكونه لا يفيد في ظنِّه، بل يجب عليه فعله». اهـ ملخصاً من «شرح المصنِّف»، ومن «حاشية الشَّنَواني» [(ص: ٦٣٠ ـ ٦٣٢)].

❁ ❁ ❁

ـ وقيل: لا يضرُّكم المهتدي إذا نهى ضلالُ الضَّالِّ [أي: لا يضرُّكم ضلالُ الضَّالِّ إذا نهى المهتدي عن المنكر]، فصارت الآية حينئذٍ دالَّةً على وجوب الأمر بالمعروف والنَّهي عنِ المنكر.

● وفي حديث أبي عبيدة بن الجرَّاح رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يَا أَبَا عُبَيْدَةَ؛ قَتَلَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ ثَلَاثَةً وَأَرْبَعِينَ نَبِيًّا مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ، فَقَامَ مِئَةُ رَجُلٍ وَاثْنَا عَشَرَ رَجُلاً مِنْ عُبَّادِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَأَمَرُوا مَنْ قَتَلَهُمْ بِالمَعْرُوفِ وَنَهَوْهُمْ عَنِ المُنْكَرِ، فَقُتِلُوا جَمِيعاً مِنْ آخِرِ النَّهَارِ فِي ذَلِكَ اليَوْمِ» [أورده الطبري في «تفسيره» (٥/ ٢٩١)].

● ويحكى أنَّ المأمون أمر: «أن لا يؤمَر بمعروفٍ ولا يُنهى عن منكرٍ»، فنزل رجلٌ يُقال له: "هيثم" في زَروق، وكان عبداً صالحاً، فلمَّا بلغ بابَ المأمون قال له الملَّاح: «أمير المؤمنين جالس»، فقال هيثم: «ما هو بأمير المؤمنين» فقال له رجلٌ: «لِمَ؟» فقال هيثم: «لأنَّ الله تعالى قال لسيِّدنا إبراهيم ﷺ: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة: ١٢٤]»، فسمعه المأمون فطلبه، فلمَّا حضر قال: «كيف صرتُ مِنَ الظَّالمين، وأنا أنادي كلَّ يوم خمس مرَّاتٍ بالصَّلاة؟»، فقال هيثم: «وقف مناديك يُنادي ألَا برئتِ الذِّمَّة ممَّن أمر بمعروفٍ أو نهى عن منكرٍ، والله تعالى يقول: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ۝٧٨ كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ﴾ [المائدة: ٧٨، ٧٩]»، فقال له المأمون: «لستُ أقتلك إلَّا بالحجَّة الظَّاهرة»، ثمَّ أُمِر به إلى السِّجن، فقُيِّد وحمل إلى السِّجن، فلمَّا كان اللَّيل قال هيثم: «فنمتُ واستيقظت، فدخل عليَّ شخصٌ فقال: يا هيثم أبشر إنَّ الله عزَّ وجلَّ يقرأ عليك السَّلام ويقول لك: وعزَّتي وجلالي لأخلِّصنَّكَ منه، ولأَحُولَنَّ بينك وبينه، وقد أهديتُ إليك كلماتٍ مِن كنوز عرشي، فتعوَّذ

فتح القريب المجيد

ـ ويجب الأمر بالمعروف ولو منَ الفاسق، حتَّى يجب على متعاطِي الكأس النَّهيُ عنها للجُلَّاس، ويجب على الزَّاني بامرأةٍ أن يأمرها بستر وجهها؛ تقليلاً للمعصية.

ـ وينبغي للآمر والنَّاهي أن يكونا بصورة مَن يُقبَل أمرُهُ ونهيُهُ، فينبغي للعالِم أن يأمر أو ينهى وهو لابسٌ عمامته مثلاً، أو طيلسانه، أو ثيابه الَّتي يتميَّز بها عن غيره.

* * *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

بها عند كلِّ شدَّةٍ، وعند كلِّ سلطانٍ وشيطانٍ وحيَّةٍ وعقربٍ وسبُعٍ، فإنَّهم لا يصلون إليك، وهو هذا: اللَّهُمَّ يَا مُجَلِّيَ العَظَائِمِ مِنَ الأُمُورِ، وَيَا مُنْتَهَى هَمِّ المَهْمُومِ، وَيَا مُفَرِّجَ الكَرْبِ العَظِيمِ، وَيَا مَنْ إِذَا أَرَادَ أَمْراً فَحَسْبُهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ: كُنْ، فَيَكُونُ، أَحَاطَتْ بِي الذُّنُوبُ وَأَنْتَ المَذْخُورُ لَهَا وَلِكُلِّ شَدِيدَةٍ، يَا لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، يَا لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، فما استتمَّ كلامه حتَّى أُطلق»؛ ذكره الحافظ السُّيوطيُّ رحمه الله في كتاب «الأرج في الفرج» [(ص: ٥٣)].

* * *

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

[وُجُوبُ اجْتِنَابِ النَّمِيمَةِ]

(١٣٤) . . . . وَاجْتَنِبْ نَمِيْمَهْ . . . .

ثمَّ عقَّب هذا المبحث بذكر الغيبة والنَّميمة؛ إشارةً لدخولهما فيهما لكثرة التَّلبُّس بهما، فقال: (وَاجْتَنِبْ) وجوباً عينيًّا أيُّها المكلَّف ولو رقيقاً أو أنثى (نَمِيْمَهْ) أي: ملابستها، نقلاً وسماعاً واعتقاداً لمقتضاها، وعملاً به، ولهذا التَّعميم عبَّر بـ«الاجتناب».

وهي: «نقل كلام النَّاس بعضهم إلى بعضٍ على جهة الإفساد».

وهي محرَّمةٌ إجماعاً، والمذاهبُ متَّفقةٌ على أنَّها كبيرةٌ، والأصلُ فيه حديث «الصَّحيحين»: «لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ نَمَّامٌ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٠٥٦)، ومسلم في «صحيحه» (١٦٨)، من حديث حذيفة ﷺ].

ـــــــ فتح القريب المجيد ـــــــ

(وَاجْتَنِبْ نَمِيْمَهْ) عقَّب النَّاظم ﷺ الأمر بالمعروف والنَّهي عنِ المنكر باجتناب النَّميمة والغيبة كما سيأتي؛ للإشارة إلى دخولِهما فيهما؛ لكَثْرة وقوعهما، والأمرُ في قوله: «اجْتَنِبْ» للوجوب، وعبَّر النَّاظم ﷺ بالاجتناب ليعمَّ: القولَ، والنَّقلَ، والسَّماعَ، والاعتقادَ، والعمل.

والنَّميمةُ: «نقلُ كلام النَّاس بعضهم إلى بعضٍ على جهة الإفساد بينهم».

ـــــــ شرح الصاوي ـــــــ

قوله: (وَاجْتَنِبْ نَمِيْمَهْ) هي نقل الكلام على وجه الإفساد، وهي محرَّمةٌ إجماعاً؛ لما في الحديث: «لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ نَمَّامٌ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٠٥٦)، ومسلم في «صحيحه» (١٠٥)، من حديث حذيفة ﷺ] ـ أي: مع السَّابقين ـ ما لم تَدْعُ الحاجة إليها، وإلَّا جازت؛ كما إذا أخبرك شخصٌ أنَّ إنساناً يريد الفتك بمالِكَ أو بك أو بأهلك، فليس بحرامٍ.

❊ ❊ ❊

ـــــــ تحفة المريد ـــــــ

قوله: (وَاجْتَنِبْ نَمِيْمَهْ) أي: انفرْ منها وتباعدْ عنها، والأمر في ذلك للوجوب العينيِّ.

والنَّميمةُ: نقل كلام النَّاس بعضِهم إلى بعضٍ على وجه الإفساد بينهم؛ كقوله: «فُلانٌ يقول فيك كذا»، لكن قال أبو حامد الغزاليُّ: «وليستِ النَّميمة مختصَّةً بذلك؛ بل حدُّها كشفُ ما يكره كشفه؛ سواءٌ كان الكشف بالقول، أو بالكتابة، أوِ الرَّمز، أو نحوها؛ وسواءٌ كان المنقول منَ الأعمال، أو من الأحوال؛ وسواءٌ كان عيباً أو غيره».

قال النَّوويُّ: «فحقيقةُ النَّميمة: إفشاءُ السرِّ، وهتك السِّتر عمَّا يكره كشفه».

قال النَّوويُّ رحمه الله: «هذا ما لم تدعُ الحاجة إليها، وإلَّا جازت؛ كما إذا أخبرك شخصٌ أنَّ إنساناً يُريد الفتك بك أو بمالك أو بأهلك، فهذا ونحوُه ليس بحرامٍ، بل ربَّما يكون بعضه واجباً، وبعضه مستحبًّا» [اهـ] [انظر: «المنهاج شرح صحيح مسلم» بتصرف (٢/ ١١٣)].

فتح القريب المجيد

وحدُّ النَّميمة: كشف ما يُكره كشفُه؛ سواءٌ كرِهَه المنقولُ عنه، أوِ المنقول إليه، أو ثالثٌ، وسواءٌ كان الكشفُ بالقول، أوِ الكتابة، أوِ الرَّمز، أوِ الإيماء أو نحوها.

وقد جاء أنَّ رجلاً ذكر لعمر بن عبد العزيز رضي الله عنه أنَّ رجلاً يقول: «إنَّ عمر بن عبد العزيز انقطع للعبادة، فلا يصلح للخلافة»، فقال عمر للذَّاكر: إن شئت نظرنا في أمرِك، فإن كنتَ كاذباً فأنت من أهل هذه الآية وهي: ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ [الحجرات: ٦]، وإن كنت صادقاً فأنت من أهل هذه الآية وهي: ﴿هَمَّازٍ مَّشَّآءِۭ بِنَمِيمٍ﴾ [القلم: ١١]، وإن شئت عفونا عنك، فقال: العفو يا أمير المؤمنين، لا أعود إليه أبداً.

ودفع إنسانٌ رقعةً إلى الصَّاحب بن عبَّاد، وكان وزيراً لبعض أمراء العراق، يحثُّه فيها على أخذِ مالِ يتيمٍ، وكان عُمْرُ اليَّتيم ثلاثةَ أيَّام، وكان مالاً كثيراً، قال في «تاريخ العراق»: إنَّه كان ثلاثة آلاف دينار، فكتب على ظهر الرُّقعة: «النَّميمةُ قبيحةٌ، ولو كانت صحيحةً، والميت رحمه الله، واليَّتيمُ جبرَه الله، والمال ثمَّرَهُ الله، والسَّاعي لعنه الله».

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ قال: وكلُّ مَن حُمِلتْ إليه نميمةٌ لزمه ستَّة أمور:

(١) ـ الأوَّلُ: ألَّا يصدِّقَه؛ لأنَّ النَّمَّام فاسقٌ، والفاسقُ مردودُ الخبر.

(٢) ـ الثَّاني: أن ينهاه عن ذلك، وينصحه.

(٣) ـ الثَّالثُ: أن يُبغضه، فإنَّه بغيضٌ عند الله، ويجب بغضُ مَن أبغضه الله تعالى.

(٤) ـ الرَّابعُ: ألَّا يظنَّ بالمنقول عنه السُّوءَ، لقوله تعالى: ﴿ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات: ١٢].

(٥) ـ الخامسُ: ألَّا يحمله ما حُكي له على التَّجسُّس والبحث عن تحقيق ذلك؛ قال تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُواْ﴾ [الحجرات: ١٢].

(٦) ـ السَّادسُ: ألَّا يحكي نميمة عنه، فيقول: «فلانٌ حكى لي كذا»، فيصير بذلك نمَّاماً.

ويحكى عن جعفر بن محمَّد الصَّادق فيما أوصى به لولده موسى الكاظم ﷺ: «إيَّاك والنَّميمة، فإنَّها تزرع الشَّحناء في قلوب الرِّجال».

✽ ✽ ✽

فتح القريب المجيد

واتَّفقتِ المذاهب على أنَّ النَّميمة منَ الكبائر؛ لخبر «الصَّحيحين»: «لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ نَمَّامٌ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٠٥٦)، ومسلم في «صحيحه» (١٦٨)، من حديث حذيفة ﷺ]، وفي رواية مسلم: «قَتَّاتٌ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٦٩) من حديث حذيفة ﷺ] ـ بتاءين أولاهما مشدَّدة بعد القاف ـ؛ وهو النَّمَّام، من «القَتِّ» وهو القطعُ؛ لأنَّه قطع ما كان بينهما.

وفي «الصَّحيحين»: عنِ ابن عبَّاس ﷺ مرفوعاً: أنَّ النَّبيَّ ﷺ مرَّ بقبرين فقال: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ» زاد في رواية «البخاري»: «بَلَى إِنَّهُ كَبِيرٌ؛ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَّا الآخَرُ فَإِنَّهُ كَانَ لَا يَسْتَنْثِرُ مِنَ البَوْلِ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٣٧٨)، ومسلم في «صحيحه» (٧٠٣)]، قال النَّوويُّ: قال العلماء: معنى «وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ»؛ أي: في زعمهما، أو: كبيرٍ تركُه عليهما، أو: عند النَّاس وإن كان كبيراً عند الله تعالى، وبه يبطل توهُّم أنَّ النَّميمة ليست من الكبائر.

قال النَّوويُّ: ومَن نُقلت إليه نميمةٌ لزمه أمور:

(١) ـ أن لا يصدِّق النَّمَّام؛ لأنَّه فاسقٌ، والفاسقُ مردودُ الخبر.

(٢) ـ وأن ينهاه عن ذلك ويقبِّحَ فعلَه.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

والنَّميمةُ محرَّمةٌ بالإجماع، والمذاهبُ متَّفقةٌ على أنَّها كبيرةٌ؛ لحديث «الصَّحيحين»: «لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ نَمَّامٌ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٠٥٦)، ومسلم في «صحيحه» (١٦٨)، من حديث حذيفة ﷺ]، وفي رواية مسلم: «قَتَّاتٌ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٦٩) من حديث حذيفة ﷺ] ـ بتاءين أولاهما مشدَّدة ـ؛ أي: نمَّام، من: «قَتَّ الحديثَ»: نمَّه، والمراد: لا يدخلها مع السَّابقين؛ إلَّا إن غُفر له.

. . . .

فتح القريب المجيد

(٣) ـ وأن يبغضه في الله تعالى، فإنَّه بغيضٌ عند الله تعالى، والبغضُ في الله واجبٌ.

(٤) ـ وأن لا يظنَّ في المنقول عنه سوءَ القول؛ قال تعالى: ﴿ٱجْتَنِبُوا۟ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ﴾ [الحجرات: ١٢] الآيةَ.

* * *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وكلُّ ذلك ما لم تدعُ الحاجة إليها، وإلَّا جازت؛ لأنَّها حينئذٍ ليست نميمة، بل نصيحة، كما إذا أخبرك شخصٌ بأن فلاناً يريد البطش بمالِكَ أو بأهلِكَ أو نحو ذلك؛ لتكون على حَذَرٍ، فليس ذلك بحرامٍ؛ لما فيه من دفع المفاسد، وقد يكون بعضُه واجباً، كما إذا تيقَّن وقوع ذلك لو لم يخبرْك بهذا الخبر، وقد يكون بعضُه مستحبًّا كما إذا شكَّ في ذلك؛ ذكره النَّوويُّ، أفاده المصنِّف في «شرحه» [«هداية المريد» (٢/ ١٣٢٦)].

* * *

[وُجُوبُ اجْتِنَابِ الغِيبَةِ]

(١٣٤) .... وَغِـيْـبَـةً وَخَـصْـلَـةً ذَمِـيْـمَـةْ

(وَ) اجتنب أيضاً (غِيْبَةً) كذلك، وهي: ذكرُك الإنسانَ بما فيه ممَّا يكره؛ سواءٌ كان في بدنه، أو دينه، أو دنياه، أو نفسه، أو خَلْقِه، أو خُلُقِهِ، أو ماله، أو ولده، أو والده، أو زوجته، أو خادمه، أو مملوكه، أو عمامته، أو ثوبه، أو مشيته، أو حركته، أو سكونه، أو بشاشته، أو خلاعته، أو عبوسته، أو طلاقته، أو غير ذلك ممَّا يتعلَّق به؛ سواءٌ ذكرته بلفظك، أو كتابك، أو رمزت إليه، أو أشرت إليه بعينك أو يدك أو رأسك أو نحو ذلك...

فتح القريب المجيد

(وَغِيْبَةً) عطفٌ على «نَمِيمَهْ»؛ أي: ويجب عليك أيُّها المكلَّف أن تجتنبَ الغِيبَةَ، وهي: «ذكرُ الإنسان بما فيه ممَّا يكرهه»؛ سواءٌ كان في دينه، أو دنياه، أو بدنه، أو نفسه، أو خلقه، أو ماله، أو ولده، أو والده، أو زوجته، أو خادمه، أو حرفته، أو قوته، أو مملوكه، أو مركوبه، أو عمامته، أو ثوبه، أو مشيته، أو خلاعته، أو عبوسته، أو طلاقته، أو غير ذلك ممَّا يتعلَّقُ به...؛ سواءٌ ذكرتَه بلفظٍ، أو كتابةٍ، أو أشرت إليه بعينك، أو يدك، أو رأسك، أو نحو ذلك...

شرح الصاوي

قوله: (وَغِيْبَةً) هي ذكر الإنسان بما فيه ممَّا يكره؛ سواءٌ كان بالكلام أوِ الإشارة، ولو بالعين إن أفهمَتْ، وهي محرَّمةٌ إجماعاً؛ قال تعالى: ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾ [الحجرات: ١٢].

والغيبة بالقلب كاللِّسان في الحرمة، واستثني من ذلك مسائلُ نظمها بعضهم [الجوجري]: [من الوافر]

لِـسِـتٍّ غِـيـبَـةٌ كَـرِّرْ وخُـذْهَـا ... مُـنَـظَّـمَـةً كَـأَمْـثَـالِ الـجَـوَاهِـرْ

تَـظَـلَّـمْ، وَاسْـتَـعِـنْ، وَاسْـتَـفْـتِ، حَـذِّرْ ... وَعَـرِّفْ، وَاذْكُـرَنْ فِـسْـقَ الـمُـجَـاهِـرْ

تحفة المريد

قوله: (وَغِيْبَةً) أي: واجتنبْ غيبةً، والأمرُ فيه للوجوب العينيِّ كما في سابقه.

والغِيبة ـ بكسر الغين ـ: ذكرُك أخاك بما يكره، ولو بما فيه ولو بحضوره، لكنَّ ظاهر المادَّة يؤيِّد ما قيل مِن أنَّ ما في الحضور لا يُسمَّى غِيبةً بل بُهتاناً، وإذا ذكره بما ليس فيه فقد زاد إثمُ الكذب.

● وضابطُهُ: «كلُّ ما أفهمتَ به غيرَك نقصانَ مسلمٍ، فهو غيبةٌ محرَّمةٌ كبيرةٌ يحرم على المغتاب ذكرها، وعلى السَّامع استماعُها وإقرارها».

ـ فلو كان ممَّن يَتمدَّح بذلك ويعدُّه فخراً ـ كـ: أعراب إفريقية، يحبُّون التَّمدُّح بالقتل ونحوه ـ، لا يكون ذكر ذلك محرَّماً؛ لعدم كراهته له.

ـ وهي كبيرةٌ محرَّمةٌ بالإجماع بلا خلافٍ كما قاله القرطبيُّ [في «تفسيره» (١٦/ ٣٣٧)]، والَّذي جزم به العلَّامة ابن حجر الهيتميُّ في «شرح الشَّمائل» [(ص: ١٩٧)] أنَّ: «غيبة العالِم وحامل القرآن كبيرةٌ، وأمَّا غيرهما فصغيرةٌ».

فتح القريب المجيد

وضابطها: كلُّ ما أفهمْتَ به غيرَك نقصانَ مسلمٍ فهي غِيبةٌ محرَّمةٌ.

ـ ويؤخذ من قولهم: «أفهمت» أنَّ المنقول إليه لو كان عالماً أنَّ المغتاب متَّصِفٌ بما اغتيب به لم تكن غيبةً، وفيه نظرٌ.

ـ ومنَ الغيبة: المحاكاة، بأن يمشي متعاوجاً أو مُطاطِياً الرَّأس، أو غير ذلك من الهيئات، مريداً حكاية هيئةِ مَن يُنْقِصُهُ بذلك.

ومن ذلك: إذا ذَكرَ مصنِّفٌ في كتابه شخصاً بعينه، بأن قال: «فلانٌ قال كذا»، يريدُ تنقيصَه، فإن أراد بيانَ غلطه لئلَّا يُقلَّد فيه، أو بيانَ ضعفِه في العلم لئلَّا يُغترَّ به ويُقبَل قولُهُ، فهذا ليس غيبةً، بل نصيحةٌ واجبةٌ يُثابُ عليها إذا أراد ذلك.

وإذا وقعت الغيبة منَ الصَّائم أبطلت ثواب صيامه جميع النَّهار، لا ثواب الزَّمن الواقعة فيه فقط، بخلاف ما إذا وقعت من المعتكف، فإنَّها تُبطل ثواب الزَّمن الواقعة فيه فقط، والفرقُ: أنَّ صيام النَّهار لا يمكن تبعيضه، بخلاف اعتكاف النَّهار فإنَّه يمكن تبعيضه.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ومنَ الضَّلال قولُ بعض العامَّة: «ليس هذا غِيبةً، إنَّما هو إخبارٌ بالواقع»، فربَّما جَرَّه ذلك لكفر الاستحلال، والعياذُ بالله.

وليستِ الغيبةُ مختصَّةً بالذِّكرِ، بل ضابطُها: كلُّ ما أفهمْتَ به غيرَك نقصانَ مسلمٍ بلفظك أو كتابتك، أو أشرتَ إليه بعينك أو يدك أو رأسك أو نحو ذلك؛ سواءٌ كان ذلك في بدنه أو دينه أو دنياه أو ولده أو والده أو زوجته أو خادمه أو حرفته أو لونه أو مركوبه أو عمامته أو ثوبه أو غير ذلك ممَّا يتعلَّق به. . .

● وفي القرآن: ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ [الحجرات: ١٢] الآية، وفي حديث أبي برزة ﷺ قال: خطبَنا رسولُ الله ﷺ حتَّى أسمَعَ العوانق في بيوتهنَّ، أو قال: في خدورهن، فقال ﷺ: «يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَدْخُلِ الإِيمَانُ قَلْبَهُ، لَا تَغْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنِ اتَّبَعَ عَوْرَاتِهِمْ يَتَّبِعُ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ فِي بَيْتِهِ» [أخرجه أبو داوود في «سننه» (٤٨٨٠)].

● ويجب على مَن سمع إنساناً يبتدئ بغيبةٍ محرَّمةٍ أن يَنهاه إن لم يخَف ضرراً ظاهراً، فإن خافه وجب عليه الإنكار بقلبه ومفارقة ذلك المجلس إن تمكَّن مِن مفارقته، فإن قدر على الإنكار بلسانه أو على قطع الغيبة بكلامٍ آخر لزمه ذلك، فإن لم يفعل عصى.

فتح القريب المجيد

واختلفوا في مرتبة الغيبة من التَّحريم:

ـ فذهب القرطبيُّ منَ المالكيَّة إلى أنَّها كبيرةٌ بلا خلاف، وإليه ذهب كثيرٌ منَ الشَّافعيَّة.

ـ وذكر ابن الصَّبَّاغ من أئمَّتنا معشر الشَّافعيَّة في «العُدَّة»: أنَّها صغيرةٌ، وأقرَّه عليه الرَّافعيُّ؛ لعموم البلوى بها.

ـ والَّذي جزم به ابن حجر الهيتميُّ في «شرح الشَّمائل للتِّرمذيِّ»: أنَّ غِيبة العالم وحامل القرآن كبيرةٌ، وأنَّ غيبة غيرهما كـ: «السُّوقة، والأرذال» صغيرةٌ، وهو المعتمَدُ في مذهب إمامنا الشَّافعيِّ ﷺ، وإن لم يشهد للتَّفرقة كتابٌ ولا سنَّة، وإنَّما راعَينا حرمةَ المغتاب وعدمَ حرمته.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ ومن ذلك قول المصنِّفين في كتبهم: «قال فلانٌ كذا، وهو غلط أو خطأ» أو نحو ذلك، فهو حرامٌ؛ إلَّا إن أرادوا بيانَ غلطه أو خطئه لئلَّا يُقلَّد؛ لأنَّ ذلك نصيحةٌ لا غيبةٌ، وقولهم: «قال مصنِّف»، أو: «قال قومٌ أو جماعة كذا وهو غلط أو خطأ» أو نحو ذلك، ليس غيبةً؛ لأنَّ الغيبة لا تكون إلَّا في إنسانٍ معيَّنٍ أو جماعةٍ معيَّنين.

ـ وقولُك: «فَعَلَ كذا بعضُ النَّاس»، أو: «بعضُ الفقهاء»، أو: «مَنْ يدَّعي العلم»، أو: «بعض المفتين»، أو نحو ذلك. . ، غيبةٌ محرَّمةٌ إذا كان المخاطَب يفهمه بعينه، وقضيَّة ذلك: أنَّك إذا ذكرت شخصاً تعرفه أنت دون المخاطب لا يكون غيبةً، ويُشكِل عليه: حُرمةُ الغِيبة في الخلوة دون حضور أحدٍ، وكذا بالقلب فقط، فإنَّها بالقلب محرَّمةٌ كهي باللِّسان، ومحلُّ ذلك في غير مَن شاهَدَ، وأمَّا مَن شاهد فيعذر في الاعتقاد حينئذٍ.

ـ فإن قال بلسانه: «اسكت»، وهو يشتهي بقلبه استمراره، فهو نفاقٌ لا يخرجه عنِ الإثم، ولا بدَّ مِن كراهته بقلبه.

ـ ومتى اضطرَّ إلى القيام مِن ذلك المجلس الَّذي فيه الغيبة وعجز عنِ الإنكار، أو أنكر فلم يُقبل منه، ولم تمكنه المفارقة بطريقٍ، حَرُمَ عليه الاستماع والإصغاء إلى الغيبة، بل طريقُهُ أن يذكر الله تعالى بلسانه وبقلبه جميعاً، أو بقلبه، أو يتفكَّر في أمرٍ آخر يشغل عنِ استماعها، ولا يضرُّه بعد ذلك السَّماعُ مِن غير استماعٍ وإصغاءٍ في هذه الحالة المذكورة، فإن تمكَّن بعد ذلك مِنَ المفارقة وهم مستمرُّون على الغيبة ونحوها وجب عليه المفارقة؛ قال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا﴾ إلى قوله: ﴿فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨].

فتح القريب المجيد

قال تعالى: ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ [الحجرات: ١٢]، قال في «الكشَّاف» [(٤/٣٧٣)]: فإنَّه لم يكتف سبحانه وتعالى بقوله: ﴿لَحْمَ أَخِيهِ﴾ حتَّى وصفه بقوله: ﴿مَيْتًا﴾.

وفي «سنن» أبي داوود [(٤٨٧٥)] والتِّرمذيِّ [(٢٥٠٢)]: عن السَّيِّدة عائشة رضي الله عنها قالت: قلت للنَّبيِّ ﷺ: حسبُك من صفيَّةَ كذا وكذا ـ تعني: أنَّها قصيرة ـ، فقال: «لَقَدْ قُلْتِ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَتْ بِمَاءِ البَحْرِ لَمَزَجَتْهُ»، قال النَّوويُّ: معنى «لمزجته»: خالطته مخالطةً يتغيَّر بها طعمُه أو ريحُه؛ لشدَّة نتنها وقبحها، وهذا الحديث من أعظم الزَّواجر عنِ الغيبة.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

نعم؛ ينبغي أن يحمله على أنَّه تاب.

ـ وذكر بعضهم: أنَّه إن كان معيَّناً عند الذَّاكر والسَّامع حَرُمت، وإن كان مُبهماً عندهما جازت، وإن كان مُبهَماً عند السَّامع دون الذَّاكر حَرُمت على الذَّاكر دون السَّامع.

ـ وذِكرُ «الأخ» في التَّعريف السَّابق؛ لذكره في بعض الأحاديث، وقد أخذ به جمعٌ، وقالوا: لا غيبة في الكافر، والحقُّ أنَّه إن كان حربيًّا فلا غِيبةَ فيه، وإن كان ذِمِّيًّا حَرُمت غِيبته، وتخصيصُ المسلم بالذِّكر في الأحاديث لشرفه.

وحكمُ الغيبة التَّحريمُ بالإجماع، وفي الكتاب العزيز: ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾ [الحجرات: ١٢] الآية، وفي هذه الآية تنفيرٌ شديدٌ؛ لأنَّها اشتملت على خمسة أمورٍ؛ وهي: كونه لحماً وميتاً ونيِّئاً ومن آدميٍّ وأخٍ.

● وقد يعرض للغيبة ما يُصيِّرها مباحةً، بل واجبةً؛ كـ:

ـ التَّظلُّمِ للسُّلطان ونحوه ممَّن له ولايةٌ أو قدرةٌ على إنصافك ممَّن ظلمك، فتقول: «ظلمني فلانٌ، وفعل بي كذا وكذا».

ـ والاستعانةِ على تغيير المنكر، فتقول لـمَن ترجو قدرته على تغييره: «فلانٌ يعمل كذا أو يترك كذا، فأعنِّي عليه».

فتح القريب المجيد

وقال سيِّدنا عمر بن الخطاب ﷺ: «لا يعجبْكم من الرَّجل طنطنته، ولكن مَن أدَّى الأمانة، وكفَّ عن أعراض النَّاس».

وكما تَحرم الغيبة باللِّسان تَحرم بالقلب، فيحرم عليك أن تحدِّث نفسَك بمساوئ إنسانٍ؛ قال تعالى: ﴿اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ﴾ [الحجرات: ١٢]، وفي «الصَّحيحين»: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٥١٤٣)، ومسلم في «صحيحه» (٢٥٦٣)، من حديث أبي هريرة ﷺ]، والمراد: عَقدُ القلب وحكمُه على غيرك بالسُّوء، وأمَّا الخواطر وحديث النَّفس إذا لم يستقِرَّ ويستمرَّ عليه صاحبُه فمعفوٌّ عنه باتِّفاق العلماء؛ لأنَّه لا اختيارَ للإنسان في دفعه.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ وفي «سنن أبي داوود» [(٤٨٧٥)] و«التِّرمذيِّ» [(٢٥٠٢)]: عن السَّيِّدة عائشة ﷺ أنَّها قالت: قلت للنَّبيِّ ﷺ: «حَسْبُكَ مِنْ صفيَّةَ كذا وكذا» ـ تعني قصيرة ـ فقال: «لَقَدْ قُلْتِ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَتْ بِمَاءِ البَحْرِ لَمَزَجَتْهُ».

قال النَّوويُّ: معنى «مزجته» خالطته بحيث يتغيَّر بها طعمُه أو ريحه؛ لشدَّة نَتَنِها وقبحها.

وهذا الحديث من أعظم الزَّواجر عنِ الغيبة وأعمِّها.

وقدِ اختلف العلماء في مرتبتها منَ التَّحريم؛ فقال القرطبيُّ من المالكيَّة: إنَّها كبيرةٌ بلا خلافٍ؛ يعني: في المذهب، وإليه ذهب كثيرٌ من الشَّافعيَّة، وذكر صاحب «العِدَّة» عنهم: أنَّها صغيرةٌ، وأقرَّه عليه الرَّافعيُّ ومَن تبعه لعموم البلوى بها، فقلَّ مَنْ يَسلم منها، وفي التَّعليل نظرٌ لا يخفى؛ لأنَّ ذلك لا يقتضي كونها من الصَّغائر، والَّذي جزم به ابن حجر الهيتميُّ في «شرح الشَّمائل» [«أشرف الوسائل إلى فهم الشمائل» (ص: ١٩٧)] أنَّ غِيبةَ العالِم وحامل القرآن كبيرةٌ، وغِيبةَ غيرهما صغيرةٌ، وهو المعتمد.

ـ والاستفتاءِ بأن تقول للمفتي: «ظلمني فلانٌ، ونحوه، فهل له ذلك أم لا؟ وما الطَّريق في الخلاص منه».

ـ وتحذيرِ المسلم مِنَ الشَّرِّ ونُصحِه.

ـ والتَّعريفِ به كالأعمش ونحوه.

ـ ومجاهرتِه بفسقٍ أو بدعةٍ.

وقد نظم ذلك العلَّامة الجَوْجَريُّ رحمه الله بقوله: [من الوافر]

لِسِتٌّ غِيْبَةٌ كَرِّرْ وَخُذْهَا مُنَظَّمَةً كَأَمْثَالِ الجَواهِرْ:
تَظَلَّمْ، وَاستَعِنْ، واستَفْتِ، حَذِّرْ وعَرِّفْ، واذْكُرَنْ فِسْقَ المُجَاهِرْ

فتح القريب المجيد

وأمَّا مَن كان له الغيبة يُتَمَدَّحُ بمضمونها ويعدُّه فخراً؛ ك: بعض الأعراب؛ يُمتَدحُ بنهب الأموال وسفك الدِّماء والسَّرقة ونحو ذلك؛ زعماً منهم أنَّه لا يفعل ذلك إلَّا شجاعٌ، هل يكون ذكره بذلك غيبةً في حال عدم حضوره محرَّمةً؛ نظراً لعرف النَّاس، أو لا تكون غيبة نظراً لعرفه هو؟

نعم؛ لم تكن غيبةً نظراً لعرفه هو؛ لعدم تأذِّيه بذلك وعدم كراهته له، أمَّا مع حضوره فحرامٌ لما فيه من إغرائه على المعصية.

وأمَّا المجاهرُ بالمعصية فغيبته جائزةٌ.

وينبغي التَّحرُّز عنِ الغيبة لِمَا فيها من الإثم، فقد قال شخصٌ للحسن البصريِّ: «إنَّك تغتابني». قال له: «ما بلغ قدرُك عندي أن أحكِّمك في حسناتي».

وعن ابن المبارك: «لو كنت مغتاباً أحداً، لاغتبت أبوَيَّ، فإنَّهما أحقُّ بحسناتي».

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

وكما يحرمُ على المغتاب ذكر الغيبة يحرم على السَّامع استماعُها وإقرارها؛ فيجب على كلِّ مَن سمع إنساناً يذكر غِيبةً محرَّمةً أن ينهاه إن لم يخَفْ ضرراً ظاهراً؛ وقد ورد: «مَنْ رَدَّ غِيبَةَ مُسْلِمٍ رَدَّ اللهُ النَّارَ عَنْ وَجْهِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ» [أخرجه الترمذي في «سننه» بنحوه (١٩٣١) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه].

ـ فإن لم يستطع باليد ولا باللِّسان فارقَ ذلك المجلس، ولا يخلص الإنكار بحسب الظَّاهر.

● **والغيبةُ لها جهتان: جهة الإقدام عليها، وجهة الوقوع في حرمة مَن هي له.**

فالأُولى تنفع فيها التَّوبة بمجرَّدها، والثَّانيةُ لا بدَّ فيها مع التَّوبة مِن طلب عفو صاحبها عنه، ولو بالبراءة المجهول متعلَّقها عندنا، ففي حديث أنس ﷺ: كانتِ العرب يخدم بعضهم بعضاً في الأسفار، وكان مع أبي بكرٍ وعمر رجلٌ يخدمهما، فنام واستيقظا ولم يهيِّئ طعاماً، فقالا: «إنَّ هذا لنؤوم بينكم»، فأيقظاه فقالا: «ائت رسول الله ﷺ، فقل له: إنَّ أبا بكر وعمر يُقرئانك السَّلام، وهما يستأدمانك». فأتاه، فقال ﷺ: «أَخْبِرْهُمَا أَنَّهُمَا قَدِ ائْتَدَمَا»، ففزعا، فجاءا إلى النَّبيِ ﷺ، فقالا: «يا رسول الله، بعثنا نستأدمك، فقلت: ائتدَما، فبأيِّ شيءٍ ائتدمنا؟»، فقال ﷺ: «بِأَكْلِكُمَا لَحْمَ أَخِيكُمَا، إِنِّي لَأَرَى لَحْمَهُ بَيْنَ ثَنَايَاكُمْ»، فَقَالَا: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاسْتَغْفِرْ لَنَا»، قَالَ ﷺ: «هُوَ، فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمَا» [رواه الخرائطي في «مساوئ الأخلاق ومذمومها» (ص: ٩٥)].

ـ ودُعي إبراهيم بن أدهم ﷺ إلى دعوة، فحضر، فذكروا رجلاً لم يأتهم، فقالوا: «إنَّه ثقيلٌ»، فقال إبراهيم: «إنَّما فعل بي هذا نفسي، حيث حضرت موضعاً يُغتاب فيه النَّاس»، فخرج، ولم يأكل ثلاثة أيَّامٍ.

ـ وقال رجلٌ للحسن البصريِّ ﷺ: «قد بلغني عنك أنَّك تغتابني»، فقال له الحسن: «لم يبلغ قدرُك عندي أن أُحكِّمَكَ في حسناتي».

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ فإن قال بلسانه: «اسكتْ»، وهو يشتهي بقلبه استمراره، فذلك نفاقٌ كما قاله الغزاليُّ، فلا بدَّ من كراهته بقلبه [«إحياء علوم الدين» (٣/ ١٥٠)].

وربَّما أُلحق مجلسُ الغيبة بمظانِّ الإجابة، فيقول: «الله يلطف بنا، وبفلان، فعل كذا وكذا»؛ ومن ذلك غِيبةُ المتفقِّهين والمتعبِّدين، فيُقال لأحدهم: كيف حال فلان؟ فيقول: الله يصلحنا، والله يغفر لنا، الله يصلحه، نسأل الله العافية، الله يتوب علينا، وما أشبه ذلك ممَّا يُفهَم منه تنقيصُه. . . فكلُّ ذلك غِيبةٌ مُحرَّمةٌ، وكذلك إذا قال: فلانٌ ما له حيلةٌ، كلُّنا نفعل ذلك.

واعلم أنَّ العلماء ذكروا أنَّ الغيبة تُباح في أحوالٍ للمصلحة، بل ربَّما وجبت؛ وتلك الأحوال سِتَّةٌ نظمها الجَوْجريُّ ـ بجيمين على الصَّواب ـ في قوله: [من الوافر]

ـ وقال عبد الله بن المبارك رحمه الله: «لو كنت مغتاباً أحداً لاغتبت والديَّ؛ لأنَّهما أحقُّ بحسناتي».

ـ وأنشدوا في المعنى: [من المتقارب]

وَسَمْعُكَ صُنْ عَنْ سَمَاعِ القَبِيحْ ... كَصَوْنِ اللِّسَانِ عَنِ النُّطْقِ بِهْ
فَإِنَّكَ عِنْدَ اسْتِمَاعِ القَبِيحْ ... شَرِيكٌ لِقَائِلِهِ فَانْتَبِهْ

ـ وما أحسن قول سيِّدي علي الوفوي رحمه الله في المعنى: [من الطويل]

وَلَمَّا رَآنِي مُقْبِلاً نَحْوَ وَجْهِهِ ... تَزَحْزَحَ لِي مِنْ مُكْرَهٍ عَنْ مَكَانِهِ
وَعَامَلَنِي بِالوُدِّ مَا دُمْتُ مُقْبِلاً ... فَمُذْ غِبْتُ عَنْهُ عَضَّنِي بِلِسَانِهِ

● وممَّا يحمي مِنَ الوقوع في الغيبة مع التَّوفيق: التَّذكُّر في ما ورد كتاباً وسنَّةً مِن مؤاخذة الخلق بما يقولون وما يفعلون؛ كقوله تعالى: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨]، وقوله تعالى: ﴿وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٥].

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

لِسِتٌّ غِيبَةٌ كَرِّرْ وَخُذْهَا ... مُنَظَّمَةً كَأَمْثَالِ الجَوَاهِرْ:
تَظَلَّمْ، وَاسْتَعِنْ، واسْتَفْتِ، حَذِّرْ ... وعَرِّفْ، واذْكُرَنْ فِسْقَ المُجَاهِرْ

(١) ـ فالأوَّلُ: التَّظلُّمُ؛ كأن يقول المظلوم لمَن له الولاية كالقاضي: فلانٌ ظلمني مثلاً.

(٢) ـ والثَّانيةُ: الاستعانةُ على تغيير المنكر؛ كأن يقول لمَن يرجو قدرته على إزالة المنكر: «فلانٌ يعمل كذا، فأعنِّي على منعه»، بشرط أن يكون قصدُه التَّوصُّلَ إلى إزالة المنكر، فإن لم يقصد ذلك كان حراماً.

(٣) ـ والثَّالثةُ: الاستفتاءُ؛ كأن يقول للمفتي: ظلمني فلانٌ، فهل له ذلك؟ وما طريقي في الخلاص منه؟

(٤) ـ والرَّابعةُ: التَّحذير؛ كأن تذكر عيوب شخصٍ لمَن يريد الاجتماع عليه، إذا لم ينكفَّ بدون ذكرها، وإلَّا حَرُمَ.

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

(٥) ـ والخامسةُ: التَّعريفُ؛ كأن تقول: فلانٌ الأعمش أوِ الأعرج، أو نحو ذلك، فيمَن كان معروفاً بذلك، بشرط أن يكون بنيَّة التَّعريف، فإن كان بقصد التَّنقيص حَرُمَ.

(٦) ـ والسَّادسةُ: أن يكون مُجاهراً بفسقه ك: المجاهر بشرب الخمر وأخذ المكس وغير ذلك، فيجوز ذكرُه بما فَسَقَ به لا بغيره من العيوب، بشرط أن يقصد أن تبلغَهُ لينزجر، وحديث: «لا غيبةَ في فاسقٍ» [أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠١١)] غيرُ ثابتِ الصِّحَّة عند أهل العلم، ولو سُلِّمت صحَّتُه وجب تقييده بما إذا اغتابه بما فسق به بعد مجاهرته به بالشَّرط المذكور.

والتَّوبةُ تنفع في الغيبة من حيث الإقدام عليها، وأمَّا من حيث الوقوع في حرمة مَن هي له:

- فلا بدَّ فيها مع التَّوبة مِن طلب عفو صاحبها عنه إذا بلغَتْه.
- وإذا لم تبلغه كفى الاستغفار له.
- وإن بلغته بعد ذلك بلغته ممحوَّةً.

ـ ولا يصحُّ إبراءُ صاحبها مع الجهل بما قاله، كأن يقول له: «أنا قلت في حقِّك كلاماً فسامحني منه»، بل لا بدَّ منَ التَّعيين على الأصحِّ من وجهين عندنا معاشر الشَّافعيَّة، كأن يقول له: «قلت في حقِّك كذا وكذا عند فلانٍ وفلانٍ فسامحني منه».

ـ ويكفي الإبراءُ مع الجهل عند المالكيَّة، كما هو ثاني الوجهين عندنا.

وممَّا يُعينُ على ترك الغِيبة شهودُ أنَّ ضررَها عائدٌ على النَّفس؛ فإنَّه ورد أنَّه تُؤخذُ له حسنات المغتاب لمَن اغتابه، وتُطرحُ عليه سيِّئاته، وعن ابن المبارك: «لو كنت مُغتاباً؛ لاغتبْتُ والديَّ؛ لأنَّهما أحقُّ بحسناتي»؛ فالعاقلُ مَن اشتغل بعيوب نفسه، فإن قال: «لا أعلم لي عَيباً»، فهذا أعظم عيبٍ.

ـ وممَّا يُرجى بركتُه الاستغفارُ لأرباب الحقوق، ومِن أوراد سيِّدي أحمد زرُّوق: «أستغفر الله العظيم لي ولوالديَّ ولأصحاب الحقوق عليَّ، وللمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات، الأحياء منهم والأموات» خمسَ مرَّاتٍ بعد كلِّ فريضةٍ. اهـ ملخَّصاً من «شرح المصنِّف» [«عمدة المريد» (٢/ ١٣٢٧) وما بعده] بزيادةٍ.

(وَ) اجتنب أيضاً (خَصْلَةً) أي: ملابسة أسبابِ كلِّ صفةٍ وكلِّ طريقةٍ (ذَمِيْمَهْ) أي: مذمومةٍ شرعاً كـ: الظُّلم، والبغي، والحِرابة، ومباينة المسلمين، وترك الاشتغال بالعلوم الواجبة؛ ممَّا لا ينحصر مِنَ الأقوال والأفعال والأخلاق.

❁ ❁ ❁

فتح القريب المجيد

(وَخَصْلَةً ذَمِيْمَهْ) هذا عطفٌ على «نَمِيمَه»، وهو تعميمٌ بعد تخصيصٍ؛ طلباً لعدم وجوب الاقتصار في الاجتناب على ما ذُكِرَ فقط، بل كلُّ خصلَةٍ ذميمةٍ ـ أي: مذمومةٍ شرعاً ـ كـ: الظُّلم، والبغي، والحِرابَة، والغِشّ، والخديعة، والكذب لغير مصلحةٍ شرعيَّةٍ، وترك الاشتغال بالعلوم الواجبة، واللَّهو، وترك الصَّلاة، ومنع الزَّكاة، وعدم المبادرة بالحجِّ للمستطيع، وعقوق الوالدين، وغير ذلك ممَّا لا ينحصر من الأقوال والأفعال، فكلُّ ذلك يجب اجتنابه.

❁ ❁ ❁

شرح الصاوي

قوله: (وَخَصْلَةً ذَمِيْمَهْ) أي: ويجب على الإنسان أن يجتنب كلَّ خصلةٍ مذمومة شرعاً.

❁ ❁ ❁

تحفة المريد

قوله: (وَخَصْلَةً ذَمِيْمَهْ) أي: واجتنبْ كلَّ خصلةٍ ذميمةٍ شرعاً.

وإنَّما خصَّ المصنِّف ما ذكره بعدُ اهتماماً بعيوب النَّفس؛ فإنَّ بقاءها مع إصلاح الظَّاهر كـ: لُبس ثيابٍ حسنةٍ على جسدٍ مُلطَّخٍ بالقاذورات.

وقد أدخلتِ «الكافُ» ما بقي من أفراد الخصلة الذَّميمة كـ: الظُّلم، والبغي، وقطع الطَّريق، والغِشِّ كأن يخلط الرَّديءَ بالجيِّد.

ـ وقد رُوي: أنَّ النَّبيَّ ﷺ مرَّ برجلٍ يبيعُ طعاماً فأعجبه، فأدخلَ يده فرأى بَلَلاً فقال له: «مَا هَذَا؟» فقال: أصابته السَّماء، فقال: «هَلَّا جَعَلْتَهُ مِنْ فَوقِ الطَّعَامِ حَتَّى يَرَاهُ النَّاسُ، مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٠٢) من حديث أبي هريرة ﷺ]؛ أي: فليس على طريقتنا الكاملة.

ـ وكـ: الكذب لغير مصلحةٍ شرعيَّةٍ، فإن كان لمصلحةٍ شرعيَّةٍ جاز؛ كالكذب للزَّوجة تطييباً لنفسها، بل قد يجب كـ: الكذب لإنقاذ مسلمٍ أو لإصلاح ذات البين.

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ وكـ: عقوقِ الوالدين، وتركِ الصَّلاة، ومنعِ الزَّكاة، والمداهنةِ[1] إن كان فيها إفساد الدِّين؛ كأن شكر ظالماً على ظلمه، أو مبطلاً على باطله؛ فتَحرم حينئذٍ، وقد تجب كما إذا توقَّف عليها دفع محرَّمٍ، وتندبُ إن كانت وسيلةً لمندوبٍ، وتكره إن كانت وسيلةً لمكروهٍ، وإن خلت عن ذلك أبيحت، فتعتريها الأحكام الخمسة.

* * *

(١) قوله: (والمداهنة) قال في «شرح المصنِّف»: المداهنة مقابلة النَّاس بما يُحبُّونه من قولٍ أو فعلٍ. اهـ أجهوري.

[وُجوبُ اجْتِنَابِ العُجْبِ]

(١٣٥) كَالعُجْبِ . . . .

(كَالعُجْبِ) تمثيلٌ؛ وهو: «رؤية العبادة واستعظامُها مِنَ العبد»، كما قاله القرافيُّ.

قال أستاذنا رحمه الله: «ولو قال: "هو رؤية النَّفس وأعمالِها، واستعظام ذلك" لكان أَوْلى».

وسرُّ تحريم العُجب: أنَّه سوء أدبٍ مع الله تعالى؛ إذِ العبدُ لا ينبغي له أن يستعظم ما يتقرَّب به لسيِّده، بل يستصغره بالنِّسبة إلى عظمة سيِّده لا سيما عظمة الله تعالى.

❋ ❋ ❋

فتح القريب المجيد

(كَالعُجْبِ) وهو كما قال القرافيُّ: «رؤيةُ العبادة واستعظامُها من العبد»، فهو معصيةٌ تكون بعد العبادةِ متعلِّقةٌ بها هذا التَّعلُّق الخاصَّ؛ كأن يُعجب العابد بعبادته، والعالم بعلمه، والمطيع بطاعته، فهذا حرامٌ غيرُ مفسدٍ للعبادة؛ لوقوعه بعدَها، بخلاف الرِّياء؛ فإنَّه يقع فيها فيفسدها.

شرح الصاوي

قوله: (كَالعُجْبِ) وهو رؤية العبادة واستعظامُها، وهو حرامٌ غيرُ مفسدٍ للطَّاعة؛ لوقوعها بعدها، بخلاف الرِّياء فإنَّه يقع معها فيفسدها.

فلا ينبغي للعبد أن يستعظم ما يتقرَّب به لسَيِّده؛ فإنَّه لم يصل له منه شيءٌ؛ قال تعالى: ﴿إِنَّكَ لَن تَخْرِقَ ٱلْأَرْضَ وَلَن تَبْلُغَ ٱلْجِبَالَ طُولًا﴾ [الإسراء: ٣٧]، وقال تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾ [الأنعام: ٩١].

❋ ❋ ❋

تحفة المريد

قوله: (كَالعُجْبِ) هو رؤيةُ العبادة واستعظامُها، كما يُعْجَبُ العابدُ بعبادته، والعالِمُ بعلمه، فهذا حرامٌ غير مُفسِدٍ للطَّاعة، وكذلك الرِّياء فهو حرامٌ غير مفسدٍ للطَّاعة، خلافاً لمَن قال بأنَّه يفسدها، فإنَّ الَّذي صرَّح به بعض المحقِّقين أنَّه مُحبِطٌ للثَّواب فقط مع وقوع العمل صحيحاً.

وإنَّما حرم العجب لأنَّه سوء أدبٍ مع الله تعالى؛ إذ لا ينبغي للعبد أن يستعظم ما يتقرَّب به لسيِّده، بل يستصغره بالنِّسبة إلى عظمة سيِّده، لا سيَّما عظمته سبحانه وتعالى، قال تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾ [الأنعام: ٩١]؛ أي: ما عظَّموه حقَّ عظمته.

فتح القريب المجيد

وإنَّما حرِّم العُجبُ لأنَّه سوءُ أدبٍ مع الله تعالى؛ لأنَّ العبد لا ينبغي له أن يستعظم ما يتقرَّبُ به إلى سيِّده، بل يستصغرُهُ بالنِّسبة لعِظم سيِّده؛ لا سيَّما عظمةُ الله تعالى؛ قال تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾ [الأنعام: ٩١]؛ أي: ما عظَّموه حقَّ تعظيمه، فمَن أُعجب بنفسه أو عبادته فقد هلك مع الهالكين، وعرَّض نفسَه لمقتِ الله تعالى وسَخَطه، بلِ الممدوح ضدُّ هذا؛ قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَوا۟ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَٰجِعُونَ﴾ [المؤمنون: ٦٠] أي: يفعلون من الطَّاعات ما يفعلون وهم خائفون من لقاء الله عزَّ وجلَّ بتلك الطَّاعات احتقاراً لها، ولمَّا نزلت هذه الآية قالت السَّيِّدة عائشة رضي الله عنها: يا رسول الله يعصون ويخافون؟ قال: «لَا، بَلْ يُطِيعُونَ وَيَخَافُونَ» [أخرجه بنحوه الترمذي في «سننه» (٣١٧٥)، وابن ماجه في «سننه» (٤١٩٨)، من حديث عائشة رضي الله عنها]، وبالجملة فالعجب من الأخلاق القلبيَّة.

❊ ❊ ❊

شرح الصاوي

قوله: (وَالكِبْرِ) وهو احتقار النَّاس، وفي الحديث: «لَنْ يَدْخُلَ الجَنَّةَ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنَ الكِبْرِ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٩١) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه]؛ وهو من أعظم الذُّنوب القلبيَّة.

❊ ❊ ❊

تحفة المريد

وممَّا يعين على دفع العُجب أنَّ الصَّادق المصدوق أخبر بأنَّه يفسد العمل؛ أي: يبطل ثوابه، فإذا أرادت نفسك العجب، فقل لها: عوَّضَكِ الله في العمل خيراً، ولا معنى للعجب بما لم يُعلم أَقُبل أو لم يُقبَلْ؟ على أنَّه حيث شهد أنَّ كلَّ شيءٍ من الله تعالى، لم يبقَ له شيءٌ يُعجب به.

❊ ❊ ❊

[وُجُوبُ اجْتِنَابِ الكِبْرِ]

(١٣٥) .... وَالـكِـبْـرِ ....

(وَ)كـ: (الكِبْرِ) وهو: «بطرُ الحقِّ وغمص النَّاس».

وبطرُ الحقِّ: ردُّه على قائله، وغمص ـ بالعين المعجمة والصَّاد المهملة، ويقال: بالظَّاء المهملة أيضاً ـ النَّاس: احتقارُهم.

● والكِبرُ:

ـ على أعداء الله تعالى كـ: الفُسَّاق، والظَّلمة، وأهلِ التَّجبُّر مِن أهل الدُّنيا، وأرباب المناصب... مطلوبٌ شرعاً حسنٌ عقلاً.

ـ وعلى عباد الله الصَّالحين وشرائعه حرامٌ وكبيرةٌ، وهو مِن أعظم ذنوب القلب.

● ودليلُ تحريمها [العجب والكبر]: الكتابُ، والسُّنَّةُ، والإجماع.

● **والفرقُ بين العجب والكِبر**: أنَّ العجب راجعٌ للعباد، والكبر يرجع للحقِّ والعباد.

فتح القريب المجيد

(وَالكِبْرِ) هو من الأخلاق القلبيَّة أيضاً، وهو: «بَطَرُ الحَقِّ وغمصُ النَّاس»، ففي «مسلم» [(١٤٧) من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ]: **«لَنْ يَدْخُلَ الجَنَّةَ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنَ الكِبْرِ»، فَقَالُوا**: يَا رَسُولَ اللهِ؛ إِنَّ أَحَدَنَا يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَناً وَنَعْلُهُ حَسَنَةً؟ فَقَالَ ﷺ: **«إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الجَمَالَ، وَلَكِنَّ الكِبْرَ بَطَرُ الحَقِّ وَغَمْصُ ـ أَوْ وَغَمْطُ ـ النَّاسِ»** بِالصَّادِ وَالطَّاءِ المُهْمَلَتَيْنِ.

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

قوله: (وَالكِبْرِ) هو بطرُ الحقِّ وغَمْصُ الخلقِ ـ بالصَّاد ـ، أو غَمْطُ الخلق ـ بالطَّاء ـ، كما فسَّره به عليه الصَّلاة والسَّلام في حديث مسلم [(٩١) من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ]؛ وهو: **«لَنْ يَدْخُلَ الجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ»**، فقالوا: يا رسول الله؛ إنَّ أحدنا يحبُّ أن يكون ثوبُه حسناً، ونعلُه حسنةً، فقال: **«إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الجَمَالَ، وَلَكِنَّ الكِبْرَ بَطَرُ الحَقِّ، وَغَمْصُ ـ أو وغَمْطُ ـ النَّاسِ»** بالصَّاد والطَّاء.

ـ فقوله: «لَنْ يَدْخُلَ الجَنَّةَ... إلخ»؛ أي: مع السَّابقين، أو محمولٌ على المُستحِلِّ، وقد قيل لأوَّل متكبِّرٍ؛ وهو إبليس: ﴿فَمَا يَكُونُ لَكَ أَن تَتَكَبَّرَ فِيهَا فَاخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ الصَّاغِرِينَ﴾ [الأعراف: ١٣].

ـ **والفرقُ بين العجب والتَّسميع مع أنَّ كلًّا منهما معصيةٌ موازيةٌ للعبادة: أنَّ العجبَ بالقلب، والتَّسميعَ باللِّسان؛ إذ هو: «أن يعمل العمل لله خالصاً، ثمَّ يَبُثُّه في النَّاس حتَّى يتحدَّثوا به».**

ـ **والفرقُ بين التَّسميع والرِّياء: أنَّ العمل في صورة التَّسميع يقع خالصاً لله تعالى ثمَّ يَعْقبه قصد النَّاس، وفي الرِّياء يقع مقارناً لقصد النَّاس.**

فتح القريب المجيد

قال العلماءُ: «بَطَرُ الحَقِّ» ردُّه على قائله، و«غمصُ النَّاس» احتقارُهم.

وهذا الحديث يدلُّ على أنَّ الكِبرَ من الكبائر، وهو الرَّاجح، وقوله: «لَنْ يَدْخُلَ الجَنَّةَ... إلخ» هذا الحديث وأمثالُهُ محمولٌ عندنا معشر أهل السُّنَّة على المستحِلِّ، أو على عدم الدُّخول في وقتٍ يدخلُها غيرُ المتكبِّرين، أو على عدم الدُّخول مع السَّابقين، فلا شاهدَ فيه للمعتزلة على خلود أهل الكبائر في النَّار، ولا للخوارج على تكفيرهم بارتكابها.

فظهر من هذا الحديث: أنَّ التَّجمُّل بالملابس والمراكب والخيل والدُّور والخَدَم والقصور والأسِرَّة لا يلزمُ أن يكون من الكِبر، ولا داخلاً في مسمَّاه، لكن هذه الأمور قسَّمها العلماء إلى خمسةِ أقسامٍ، فقالوا:

● قد يكون التَّجمُّل بالثِّياب ونحوها واجباً: في ولاة الأمور ونحوِهم؛ إذا توقف عليه تنفيذ الواجب، فإنَّ الهيئة المزرية بولاة الأمور لا يحصلُ معها المصالح العامَّة اليوم، لما جُبلت عليه النُّفوس في هذه العصور المتأخِّرة من التَّعظيم بالصُّور، عكسَ ما كان عليه السَّلفُ الصَّالحُ مِنَ التَّعظيم بالدِّين والتَّقوى.

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

ـ وقوله: «إنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الجَمَال»؛ أي: إنَّ الله متَّصفٌ بصفات الجمال؛ وهي صفات الكمال، يثيب على التَّجمُّل بالملابس ونحوها؛ إظهاراً لنعمته تعالى، فالتَّجمُّل بالملابس ونحوها ليس كِبراً، بل:

● يكون مندوباً في الصَّلوات والجماعات ونحوها، وفي حقِّ المرأة لزوجها، وفي حقِّ العلماء لتعظيم العِلم في نفوس النَّاس.

● ويكون واجباً في حقِّ ولاة الأمور وغيرهم، إذا توقَّف عليه تنفيذُ الواجب، فإنَّ الهيئةَ المُزْرِيَةَ لا تصلحُ معها مصالح العامَّة في العصور المتأخِّرة، لِمَا طُبعت عليه النُّفوس الآن - التَّعظيم بالصُّور، عكس ما كان عليه السَّلف الصَّالح منَ التَّعظيم بالدِّين والتَّقوى.

● ورُوي أنَّ إبليس ـ لعنه الله تعالى ـ قال لسيِّدنا نوح عليه الصَّلاة والسَّلام: «خذ منِّي خمساً»، فقال له سيِّدنا نوح عليه الصَّلاة والسَّلام: «لا أصدِّقك»، فأوحى الله تعالى إليه أن صدِّقه، فقال له عليه الصَّلاة والسَّلام: «قل»، قال ـ لعنه الله تعالى ـ: «إيَّاك والكِبر فإنِّي إنَّما وقعت فيما وقعت فيه بالكِبر ـ وهو أوَّل مَن تكبَّر حيث امتنع مِنَ السُّجود لسيِّدنا آدم عليه الصَّلاة والسَّلام ـ، وإيَّاك والحسد فإن قابيل قتل أخاه هابيل حسداً، وإيَّاك والطَّمع فإنَّ آدم ما أورثه ما أورثه إلَّا الطَّمع، وإيَّاك والحرص فإنَّ حوَّاء ما وقعت فيما وقعت فيه إلَّا بالحرص، وإيَّاك وطول الأمل فإنَّهما ما وقعا فيما وقعا فيه إلَّا بطول الأمل».

* * *

فتح القريب المجيد

● وقد يكون مندوباً: في الصَّلوات والجماعات، وفي الحروب لرهبة العدوِّ، والمرأة لزوجها، والعالم لتعظيم العلم في نفوس النَّاس، فقد قال سيِّدنا عمر رضي الله عنه: «أَحَبُّ إليَّ أن أنظر القارئ أبيضَ الثِّياب».

● وقد يكون حراماً: إذا كان وسيلةً لمحرَّمٍ؛ كمَن يتزيَّنُ للأجنبيَّات لتوقُّع الفُجور بهنَّ.

● وقد يكونُ مكروهاً: إذا كان للتَّطاول على أمثاله.

● وقد يكون مُباحاً: إذا خلا عن تلك الأسباب؛ أي: ولم يقصد به إظهارَ النِّعمة، وإلَّا كان مندوباً.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

● ويكون حراماً إذا كان وسيلةً لمحرَّمٍ.

● ومكروهاً إذا كان وسيلةً لمكروهٍ.

● ومباحاً إذا خلا عن هذه الأسباب.

ـ قال العلماءُ: «بَطَرُ الحقِّ» رَدُّهُ على قائله؛ أي: عدم قَبوله(١) منه. و«غَمْص» أو «غَمْط النَّاس»: احتقارُهم؛ أي: انتقاصهم والتَّهاون بهم.

---

(١) قوله: (أي: عدم قبوله) أي: عدم الميل إليه؛ بأن يحصل له في نفسه ضيقٌ منه، فليس المراد بـ«ردِّه على قائله»: تكذيبُه باللِّسان؛ لأنَّ الكبر قلبيٌّ. اهـ أجهوري.

. . . .

فتح القريب المجيد

وقد يُطلب الكِبرُ شرعاً ويَحسُن عقلاً كـ: الكبر على الكفَّارِ في حربٍ أو غيره، والفسَّاقِ، والظَّلمةِ، وأهلِ التَّجبُّر من أهل الدُّنيا، وأربابِ المناصب.

ـ وأمَّا الكِبرُ على الصَّالحين والعلماء من أئمَّة الدِّين فهو حرامٌ معدودٌ من الكبائر، والكِبر من أعظم الذُّنوب القلبيَّة.

واعلم أنَّ الكِبر قد يتَّصف به الخالق، وقد يتَّصِفُ به المخلوق، بخلاف العُجب المتقدِّم لا يتَّصف به إلَّا المخلوق.

ـ والفرق بين العُجب والتَّسميع: أنَّ العُجبَ يكون بالقلب، والتَّسميعَ يكون باللِّسان؛ بأن يعمل لوجه الله تعالى، ثمَّ يبثُّه في النَّاس ليتحدَّثوا به؛ لجلب نفعٍ أو دفع ضررٍ.

❋ ❋ ❋

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وقد عمَّتِ البلوى بالكِبر، حتى قيل: آخر ما يخرج من قلوب الصِّدِّيقين حبُّ الرِّياسة، وهو معصية إبليس؛ فإنَّه تكبَّر حين أُمر بالسُّجود لآدم، فامتنع واستقبح أمرَ الله له بالسُّجود، فلذلك كَفَر.

وله دواءٌ عقليٌّ وشرعيٌّ وعاديٌّ:

ـ **أمَّا العقليُّ**: فأنْ يعلمَ بأنَّ التَّأثير لله، وأنَّه لا يملك لنفسه ولا لغيره نفعاً ولا ضرًّا؛ فلا ينبغي لعاقلٍ أن يتكبَّر، فإنَّه قدِ استوى القويُّ والضَّعيف والرَّفيع والوضيع في الذُّلِّ الذَّاتيِّ؛ وقد قيل لسيِّد الكائنات ﷺ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨].

ـ **وأمَّا الشَّرعيُّ**: فهو الوعيدُ الوارد فيه لكونه صفة الرَّبِّ، مَن نازعه فيها أهلكه، وغارت عليه جميع الكائنات لخروجه على سيِّدها، فيستثقل ظاهراً وباطناً، كما هو مشاهَدٌ.

ـ **وأمَّا العاديُّ**: فأنْ ينظرَ لأصله ومآله وتقلُّباته، فإنَّ أصله نطفةٌ قَذِرةٌ أصلها من دمٍ، وأقام مُدَّةً وسط القاذورات من دمِ حيضٍ وغيره، ومُدَّةً يبولُ على نفسه ويتغوَّط، ثمَّ هو الآنَ محشوٌّ بقاذوراتٍ لا تحصى، ويباشر العَذِرة بيده كذا كذا مرَّةً، يغسلها عن جسمه، ومآله جيفةٌ منتنةٌ فمَن تأمَّل صفاتِ نفسه عرف مِقداره.

. . . .

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

والمتواضعُ: مَن عرف الحقَّ، ورأى جميع ما معه من فضل الله، ولا يَحقِر شيئاً في مملكة سيِّده، ويسأله دوام ما تفضَّل به عليه.

ومحلُّ «كون الكبر حراماً»: إذا كان على عباد الله الصَّالحين وأئمَّة المسلمين، وهو حينئذٍ من الكبائر ومن أعظم الذُّنوب القلبيَّة، وأمَّا إذا كان على أعداء الله فهو مطلوبٌ شرعاً حَسَنٌ عقلاً، والمراد بـ«الكبر عليهم»: احتقارُهم لأجل كفرهم ومعصيتهم، لا احتقار ذاتهم.

❊ ❊ ❊

[وُجُوبُ اجْتِنَابِ الحَسَدِ]

(١٣٥) . . . . وَدَاءِ الحَسَدِ . . . .

(وَ)كـ: (دَاءِ الحَسَدِ) أي: ويجب عليك أن تجتنب داءً هو الحسد.

وهو لغةً وشرعاً: «تمنِّي زوالِ نعمةِ المحسود؛ سواءٌ تمنَّى انتقالَها إليه، أم لا».

فاشترك مع الغبطة في أنَّهما: «طلبٌ بالقلب»، غير أنَّهما يفترقان مِن حيث إنَّ الحسد: «تمنِّي زوالِ النِّعمة عنِ الغير»، والغِبطة: «تمنِّي حصولِ مثلِ نعمة الغَير مِن غير تعرُّضٍ لطلب زوالها عن صاحبها»، فالحسدُ محرَّمٌ، والغبطة مباحةٌ لعدم تعلُّقها بمفسدةٍ.

فتح القريب المجيد

(وَدَاءِ الحَسَدِ) هذا عطفٌ على «العُجْبِ»؛ أي: ويجبُ عليك أن تجتنب داءً هو الحسد، فالإضافةُ فيه بيانيَّةٌ.

والحسد: «تمنِّي زوالِ نعمةِ المحسود؛ سواءٌ تمنَّى انتقالَها إليه أم لا».

شرح الصاوي

قوله: (وَدَاءِ الحَسَدِ) الإضافةُ بيانيَّةٌ؛ أي: داءٌ هو الحسد، وهو تمنِّي زوال نعمة الغير؛ سواء تمنَّاها لنفسه أم لا؛ قال تعالى: ﴿وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ [الفلق: ٥]، وفي الحديث: «إِيَّاكُمْ وَالحَسَدَ؛ فَإِنَّ الحَسَدَ يَأْكُلُ الحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الحَطَبَ أَوِ العُشْبَ» [اخرجه أبو داوود في «سننه» (٤٩٠٣)، من حديث أبي هريره ﷺ]، قال بعض العارفين [الإمام الشافعي]: [البحر المتقارب]

أَلَا قُلْ لِمَنْ بَاتَ لِي حَاسِداً: أَتَدْرِي عَلَى مَنْ أَسَأْتَ الأَدَبْ
أَسَأْتَ عَلَى اللهِ فِي فِعْلِهِ كَأَنَّكَ لَمْ تَرْضَ لِي مَا وَهَبْ
فَكَانَ جَزَاؤُكَ أَنْ خَصَّنِي وَسَدَّ عَلَيْكَ طَرِيقَ الطَّلَبْ

* * *

تحفة المريد

قوله: (وَدَاءِ الحَسَدِ) أي: داء هو الحسدُ؛ فالإضافة للبيان، هذا إن أُريد الدَّاءُ المعنويُّ، فإن أُريد الدَّاءُ الحسيُّ كان من إضافة المشبَّه به للمشبَّه؛ أي: الحسد الشَّبيه بالدَّاء.

وهو: تمنِّي زوال نعمة الغير، سواءٌ تمنَّاها لنفسه أو لا؛ بأن تمنَّى انتقالها عن غيره لغيره، وهذا أخسُّ الأخِسَّاء؛ لأنَّه باع آخرته بدنيا غيره، بخلاف ما إذا تمنَّى مثل نعمة الغير، فإنَّه غِبْطَةٌ محمودةٌ في الخير، كما ورد: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ»... الحديث [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٧٣)، ومسلم في «صحيحه» (٨١٦)، من حديث عبد الله بن عمر ﷺ].

● ودليلُ تحريم الحسد: الكتاب والسُّنَّة والإجماع:

ـ ففي الكتاب قوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ [الفلق: ٥].

ـ وفي السُّنَّة: «إِيَّاكُمْ وَالحَسَدَ؛ فَإِنَّ الحَسَدَ يَأْكُلُ الحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الحَطَبَ أَوِ العُشْبَ» [أخرجه أبو داوود في «سننه» (٤٩٠٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه].

ـ وانعقد الإجماع على قبحه وذمِّه؛ إذ هو اعتراضٌ على الحقِّ سبحانه، ومعاندةٌ له.

فتح القريب المجيد

فعُلِم أنَّ الحسد يشتركُ مع الغبطة في أنَّهما طلبٌ بالقلب، ويفترقان من حيث إنَّ الحسد: «تمنِّي زوال النِّعمة عنِ الغير»، والغِبطة: «تمنِّي حصولِ مثلِ نعمةِ الغَير من غير تعرُّضٍ لطلب زوالها عن صاحبها»، وربَّما عُبِّر عنها بالحسد مجازاً؛ مثل: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً فَسُلِّطَ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٧٣)، ومسلم في «صحيحه» (٨١٦)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما].

وحُكمُ الحسد في الشَّرع: التَّحريمُ، وحكمُ الغبطة: الإباحةُ؛ لعدم اقتضائها لمفسدةٍ البتَّة.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ودليلُ تحريمه: الكتابُ والسُّنَّةُ والإجماعُ:

قال تعالى: ﴿وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ [الفلق: ٥]، وشرُّه كثيرٌ، فمنه ما هو غير مكتسبٍ، وهو إصابة العين[1]، ومنه ما هو مكتسَبٌ كسعيه في تعطيل الخير عنه، وتنقيصِه عند النَّاس، وربَّما دعا عليه أو بطش به، إلى غير ذلك...

وقال ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالحَسَدَ؛ فَإِنَّ الحَسَدَ يَأْكُلُ الحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الحَطَبَ أَوِ العُشْبَ» [أخرجه أبو داوود في «سننه» (٤٩٠٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه].

ودواءُ الحسد: النَّظرُ للوعيد، مع أنَّه إساءة أدبٍ مع الله تعالى؛ كأنَّه لا يُسلِّمُ له حكمَهُ، ولذلك قال بعضهم: [منَ المتقارب]

أَلَا قُـلْ لِـمَـنْ بَـاتَ لِـي حَـاسِـداً: ... أَتَـدْرِي عَـلَـى مَـنْ أَسَـأْتَ الأَدَبْ؟
أَسَـأْتَ عَـلَـى اللهِ فِـي فِـعْـلِـهِ ... كَـأَنَّـكَ لَـمْ تَـرْضَ لِـيْ مَـا وَهَـبْ

(١) قوله: (وهو إصابة العين) في جعل هذا تابعاً للحسد نظرٌ ظاهرٌ؛ لأنَّ الإنسان قد يصيب بالعين نفسه ومالَه، ومعلومٌ أنَّه لا حسد حينئذٍ. اهـ أجهوري.

● وهو ممَّا يورثه النَّظرُ إلى مَن هو فوقك في مالٍ أو خُلُقٍ، ودَواؤه النَّظرُ إلى مَن هو أسفل منك.

● وإذا صار الكِبر والعجب والحسد طبائعَ لا خِيَرَةَ للمكلَّف فيها، كان المكلَّفُ به عدمَ تعاطِي أسبابِها، والعملِ بمقتضاها، وهذا جوابُ ما يُقال: إذا صارت كذلك، فكيف يؤاخذ بها؟

* * *

فتح القريب المجيد

ودليلُ تحريم الحسد من الكتاب قولُه تعالى: ﴿وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ [الفلق: ٥]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [النساء: ٣٢] أي: زواله، ومن السُّنَّة قوله ﷺ: «دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ: الْحَسَدُ، وَالْبَغْضَاءُ، وَالْبَغْضَاءُ هِيَ: الْحَالِقَةُ، حَالِقَةُ الدِّينِ لَا حَالِقَةُ الشَّعَرِ» [أخرجه الترمذي في «سننه» (٢٥١٠) من حديث الزبير بن العوام رضي الله عنه]، وأمَّا الأجماع فإنَّه منعقدٌ بين الأمَّة على تحريمه وذمِّه؛ لأنَّه اعتراضٌ على الحقِّ، حيثُ أنعمَ على غير الحاسد بما لم ينعم به على الحاسد، فهو يريدُ نقضَ فعلِه وإزالةَ فضله، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيراً.

* * *

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

فَكَانَ جَزَاؤُكَ أَنْ خَصَّنِي ... وَسَدَّ عَلَيْكَ طَرِيْقَ الطَّلَبْ

ـ ومنَ الحكمة: «الحَسودُ لا يسودُ»؛ أي: كثير الحسد لا تحصلُ له سيادة.

ـ ومن كلام أبي حنيفة رضي الله عنه: [منَ البسيط]

إِنْ يَحْسُدُونِي فَإِنِّي غَيْرُ لَائِمِهِمْ ... قَبْلِي مِنَ النَّاسِ أَهْلُ الفَضْلِ قَدْ حُسِدُوْا

فَدَامَ لِيْ وَلَهُمْ مَا بِيْ ومَا بِهِمُ ... وَمَاتَ أَكْثَرُنَا غَيْظاً بِمَا يَجِدُ

أَنَا الَّذِيْ يَجِدُونِي فِي صُدُوْرِهِمُ ... لَا أَرْتَقِيْ صَدْراً مِنْهَا وَلَا أَرِدُ

ـ ويُروى أنَّ إبليسَ قال لسيِّدنا نوحٍ عليه الصَّلاة والسَّلام: «خذْ منِّي خمساً»، قال: «لا أصدِّقُك»، فأوحى الله إليه أن صَدِّقْهُ، فقال: «قلْ»؛ فقال: «إيَّاك والكِبْرَ؛ فإنِّي إنَّما وقعت فيما وقعت فيه بالكِبْر، وإيَّاك والحسدَ؛ فإنَّ قابيل قتل أخاه هابيل بالحسد، وإيَّاك والطَّمعَ؛ فإنَّ آدم ما أورثه الله ما أورثه إلَّا بالطَّمع، وإيَّاك والحرصَ؛ فإنَّ حوَّاء ما وقعت فيما وقعت فيه إلَّا بالحرص، وإيَّاك وطولَ الأمل؛ فإنَّهما ما وقعا فيما وقعا فيه إلَّا بطول الأمل».

* * *

[وُجُوبُ اجْتِنَابِ المِرَاءِ]

(١٣٥) . . . . وَكَـالـمِـرَاءِ . . . .

(وَكَالمِرَاءِ) عطفٌ على «كَالعُجْبِ»؛ أي: ويجبُ عليك أن تجتنب المِرَاءَ في الدِّين.

وهو لغةً: «الاستخراجُ».

وعرفاً: «منازعةُ الغير فيما يَدَّعِي صوابَهُ ولو ظنًّا».

فتح القريب المجيد

(وَكَالمِرَاءِ) هذا معطوفٌ على «كَالعُجْبِ» أيضاً؛ أي: ويجبُ عليك أن تجتنب المِرَاءَ في الدِّين، وهو بالمدِّ لغةً: «الاستخراجُ»؛ مأخوذٌ من: «مَرَيْتُ النَّاقَةَ» إذا مسحتُ ضِرعَها لتَدِرَّ لبنَها، و«مَرَيْتُ الفَرَسَ» إذا استخرجتُ جَرْيَهُ بسَوطٍ أو غيرِه، فكأنَّ كلًّا مِنَ المُتمارِيَيْن يَمْرِي صاحبَه؛ أي: يستخرجُ ما عنده.

وشرعاً: «منازعةُ الغَيرِ فيما يُدَّعَى صوابُهُ، ولو ظنًّا».

ـ قال الغزاليُّ: «والمذموم منه: طعنُك في كلام الغير فيما يدَّعي صوابَه؛ لإظهار خَلَلٍ فيه لغير غَرَضٍ سِوى تحقير قائله، وإظهار مَزِيَّتِك عليه» [«إحياء علوم الدين» (٣/١١٨)].

شرح الصاوي

قوله: (وَكَالمِرَاءِ) هو منازعة الغير فيما يدَّعي صوابَه، فالمذمومُ طعنُك في كلام الغير لتحقيره وإظهار مزيَّتك عليه، وأمَّا إن كان لإظهار حقٍّ وإبطال باطلٍ فهو مطلوبٌ شرعاً.

* * *

تحفة المريد

قوله: (وَكَالمِرَاءِ) هو لغةً: الاستخراج، يقال: «مارى فلانٌ فلاناً»: إذا استخرج ما عنده. وعرفاً: «منازعة الغير فيما يدَّعي صوابَه».

ومحلُّ كونه مذموماً إذا كان لتحقير غيرك، وإظهارِ مزيَّتك عليه؛ وقد ورد في الحديث: «هَلَكَ المُتَنَطِّعُونَ». . . ثلاثاً [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٦٧٠) من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ]؛ أي: المتعمّقون في البحث. وأخرج الطَّبرانيُّ [«المعجم الكبير» (٢/٩٨)] عن ثوبان مرفوعاً: «سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ يُغَلِّطُونَ فُقَهَاءَهم بِعُضَلِ المَسَائِلِ» ـ بضمِّ العين وفتح الضَّاد؛ أي: صِعابها ـ «أُولَئِكَ شِرَارُ أُمَّتِي».

والمذمومُ منه: طعنُك في كلام الغير لإظهار خَلَلٍ فيه لغير غَرَضٍ سوى تحقير قائله، وإظهارِ مزيَّتك عليه، كما إذا كان لفضيحة الخصم مِن غير غرضٍ صحيحٍ سوى ذلك، وهو حرامٌ، أمَّا إذا كان لإحقاق الحقِّ وإبطال الباطل فهو مطلوبٌ شرعاً.

❊ ❊ ❊

فتح القريب المجيد

ـ فعُلم أنَّ المِراءَ لإظهار الحقِّ وإبطال الباطل مطلوبٌ شرعاً، ولفضيحة الخَصْم مِن غيرِ غَرَضٍ صحيحٍ سوى ذلك حرامٌ، ولعلَّ النَّاظم ﷺ إنَّما أعاد «الكاف» معه لينبِّه على ذلك.

❊ ❊ ❊

شرح الصاوي

....

تحفة المريد

وأمَّا إذا كان لإحقاق حقٍّ، وإبطالِ باطلٍ؛ أي: لإظهار حَقِّيَّة الحقِّ، وإظهار بطلان الباطل، فممدوحٌ شرعاً ولو من ولدٍ لوالده؛ فيكون عقوقاً محموداً.

❊ ❊ ❊

[وُجوبُ اجْتِنابِ الجَدَلِ]

(١٣٥) . . . وَالْـجَـدَلْ فَـاغْـتَـمِـدِ . . . .

(وَالجَدَلْ) ويقال: «الجِدال» أيضاً:

ـ مِنَ: «الجَدْلِ» وهو: «شِدَّة الفتل»؛ لأنَّ كلَّ واحدٍ مِنَ المتجادلَين يُريد فَتْلَ الآخر عن مذهبه بطريق الحِجاج.

ـ وقيل: مِنَ «الجَدالة» وهي الأرض؛ لأنَّ كلَّ واحدٍ منهما يَرُوم قهر صاحبه وصَرْعَه على الجدالة.

فتح القريب المجيد

(وَالجَدَلْ) هو مجرورٌ؛ سواءٌ جُعِل معطوفاً على ما قبله، أو على «العُجْب»، وإنَّما سُكِّن آخرُهُ للوزن، ويقال فيه: «الجِدَالُ» أيضاً ـ وهو لغةُ القرآن ـ وهو مصدر «جَادَلَ» إذا خاصَم، من «الجَدْلِ» ـ بسكون الدَّالِ ـ وهو: «شدُّ الضَّفر»؛ أي: نسجُ الشَّعْر ونحوِه عريضاً، وقيل: نسجُه محرَّفاً؛ قال الغزاليُّ: «والجدَل: عبارةٌ عن أمرٍ يتعلَّق بإظهار المذاهب وتقريرها»، وعرَّفه بعضهم: «بأنَّه مقابلة الحجَّة بالحجَّة»، وبعضهم: «بأنَّه تفاوضٌ بين اثنين فصاعداً لتحقيق حقٍّ، أو إبطال باطلٍ».

شرح الصاوي

قوله: (وَالجَدَلْ) هو مقابلة الحُجَّة بالحُجَّة، والمراد به هنا: ما كان لإبطال حقٍّ أو لتحقيق باطل، أو لينسب شرف العلم له، ويصفِّر به وجوه النَّاس.

تحفة المريد

قوله: (وَالجَدَلْ) ـ بسكون آخره للوزن ـ؛ وهو: «دفعُ الشَّخص خصمَهُ عن إفساد قوله بحجَّةٍ قاصداً به تصحيح كلامه»، كذا عرَّفه الشَّارح.

وعليه فالفرق بينه وبين المِراء أنَّ: الجِدالَ يكون من قِبَل صاحب القول يدفع عن قوله الإفساد، والمراءَ يكون من قبل الخصم.

وإذا حقَّقت النَّظر وجدتَّهما بمعنىً واحدٍ، وحينئذٍ فنقول في تعريفهما: مقابلةُ الحجَّة بالحجَّة.

ومحلُّ حرمته: إذا كان لإفساد قول الغير، بخلاف ما إذا كان لإحقاق حقٍّ أو إبطال باطلٍ.

وأمَّا الجدال عرفاً فهو: «مقابلة الحجَّة بالحجَّة»، ولذا كان كالمراء لا يتحقَّق إلَّا بين اثنين فصاعداً، وقال الغزاليُّ رحمه الله: «هو عبارةٌ عن أمرٍ يتعلَّق بإظهار المذاهب وتقريرها».

والمحرَّمُ منهما: مدافعة الحقِّ بالقول، وترك الانقياد إلى ما ظهر؛ أمَّا ما كان لإظهار الحقِّ فهو جائزٌ كما علمته.

فتح القريب المجيد

والمحرَّمُ منه ـ وهو مراد النَّاظم رحمه الله هنا ـ: «ما كان لإحقاق باطلٍ أو إبطال حقٍّ، أو ما كان لإظهار الخلل في كلام الغير لِيَنْسُبَ بذلك شرفَ العلم لنفسه، وخِسَّة الجهلِ لغيره».

واعلم أنَّ كلًّا منَ المِرَاء والجدال قد يجامعُ الآخر، بل قيل: إنَّهما بمعنًى واحدٍ، لا يتحقَّقا إلَّا بين اثنين فصاعداً، وأنَّ المحرَّم منهما: مدافعةُ الحقِّ بالقول الباطل، وتركُ الانقياد إلى ما ظهر، والجائز منهما: هو الَّذي يكون طلباً لظهور الحقِّ؛ قال إمامُنا الشَّافعيُّ رضي الله عنه: «ما ذاكرتُ أحداً وقصدتُ إفحامَه ـ أي: إسكاته وغلبته ـ، وإنَّما أذاكِرُه لإظهار الحقِّ من حيثُ هو حقٌّ»، وهذه هي المناظرةُ المشروعةُ، وهي: «النَّظرُ بالبصيرة منَ الجانبَين؛ إظهاراً للصَّواب»، وقال الإمام مالك رضي الله عنه: «الجِدَالُ ليس من الدِّين في شيءٍ» [يقصد المذموم، وإلَّا فهو مطلوبٌ شرعًا؛ كقوله تعالى: ﴿وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ﴾].

ولها [أي: المناظرة] آدابٌ:

(١) ـ تجنُّب اضطراب ما عدا اللِّسان منَ الجوارح.

(٢) ـ والاعتدالُ في رفع الصَّوت وخفضِه.

(٣) ـ وحسنُ الإصغاء لكلام صاحبه، وجعلُ الكلام مناوبةً لا مناهبةً.

(٤) ـ والثَّباتُ على الدَّعوى إن كان مجيباً، والإصرارُ على السُّؤال إن كان سائلاً.

(٥) ـ والاحترازُ عنِ التَّعنُّت والتَّعصُّب والمغالَبة وقصدِ الانتقام، فإنَّ ذلك كلَّه مُذهِبٌ لطراوة الكلام.

(٦) ـ وأن لا يتكلَّم إلَّا بما يعلمه، فلا يتكلَّم بموضِع مَهَانةٍ، ولا بمحضَرِ جماعةٍ تشهَدُ لخَصْمِهِ بالزُّور، وتردُّ كلامَه بالتَّعصُّب.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ قال الإمام الشَّافعيُّ: ما ذاكرْتُ أحداً وقصدْتُ إفحامَه، وإنَّما أذاكره لإظهار الحقِّ، من حيث هو حقٌّ.

وقوله: (فَاعْتَمِدِ) إيقاظٌ للسَّامع وتنبيهٌ على أنَّ هذه المسائل ليست مِن مباحث علم التَّوحيد، وإنَّما حقُّها أن تُذكر:

- في علم الفروع، وهو: «ما يُبحث فيه عن أحوال أفعال المكلَّفين».

- أو في علم الأخلاق، وهو: «العِلم الَّذي يُعرف به أنواع الفضائل وكيفيَّة اكتسابها، وأنواع الرَّذائل وكيفيَّة اجتنابها»، وفائدته: «تخلُّق الإنسان بكامل الأخلاق الحميدة، وتجنُّبه مذمومَها».

- أو في علم التَّصوُّف.

لكنَّه ذكرها هنا في علم العقائد؛ لوجوب اعتقاد أحكامها، وتوطئةً لِمَا أراد الإشارة له مِن علم التَّصوُّف؛ لأنَّ هذه المنظومة جامعةٌ للفنَّين.

* * *

فتح القريب المجيد

(٧) ـ وأن يجتنب الرِّياء والمباهاة والضَّحِك واللَّجَاجَ وتركَ قَبول الحقِّ.

(فَاعْتَمِدِ) هذه تكملةٌ، وحقُّ هذه المباحث أن تُذكر:

- إمَّا في علم الفروع، وهو: «العلم الباحث عن أحوال أفعال المكلَّفين».

- وإمَّا في علم الأخلاق، وهو: «العلمُ الَّذي به تُعرَف أنواع الفضائل، وكيفيَّة اكتسابها، وأنواع الرَّذائل، وكيفيَّةُ اجتنابها»، وفائدته: «تخلُّق الإنسان بالأخلاق الكاملة المحمودة، وتجنُّبه الأخلاق الرَّذيلة المذمومة»، وإنَّما ذكرها النَّاظم ﵀ في علم العقائد لوجهين:

أحدهما: وجوب اعتقاد أحكامها.

وثانيهما: التَّوطئةُ والتَّمهيدُ لما أراد الرَّمزَ له من علم التَّصوُّف.

* * *

شرح الصاوي

قوله: (فَاعْتَمِدِ) كمَّل البيت بذلك؛ إشارةً إلى انقضاء فنِّ التَّوحيد؛ أي: فاعتمد ما ذكرته لك؛ فإنَّه مذهب أهل السُّنَّة والجماعة.

* * *

تحفة المريد

قوله: (فَاعْتَمِدِ) المقصود منه التَّكملة، وأشارَ به المصنِّف إلى انقضاء فنِّ العقائد؛ أي: فاعتمدْ في العقائد على ما ذكرته؛ لأنَّه مذهب أهل السُّنَّة والجماعة.

* * *

[مَبَاحِثُ مِنْ فَنِّ التَّصَوُّفِ]

(١٣٦) وَكُنْ كَمَا كَانَ خِيَارُ الخَلْقِ ... حَلِيفَ حِلْمٍ تَابِعاً لِلحَقِّ
(١٣٧) فَكُلُّ خَيْرٍ فِي اتِّبَاعِ مَنْ سَلَفْ ... وَكُلُّ شَرٍّ فِي ابْتِدَاعِ مَنْ خَلَفْ
(١٣٨) وَكُلُّ هَدْيٍ لِلنَّبِيِّ قَدْ رَجَحْ ... فَمَا أُبِيحَ افْعَلْ وَدَعْ مَا لَمْ يُبَحْ
(١٣٩) فَتَابِعِ الصَّالِحَ مِمَّنْ سَلَفَا ... وَجَانِبِ البِدْعَةَ مِمَّنْ خَلَفَا

ولذلك بعد انقضاء الفنِّ الأوَّل، شَرَعَ في الثَّاني بقوله رَحِمَهُ اللهُ:

(وَكُنْ) أيُّها المكلَّف في سائر تصرُّفاتك وتقلُّباتك الظَّاهرة والباطنة الخاصَّة بك، والمشتركة

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

قوله: (وَكُنْ. . . إلخ) هذا من باب التَّخلُّص من التَّخلية ـ بالخاء المعجمة ـ؛ أيِ: التَّخلِّي منَ الرَّذائل الَّتي أشار إليها بقوله: «وَاجْتَنِبْ. . . إلخ» إلى التَّحلية ـ بالحاء المهملة ـ؛ أيِ: التَّحلِّي بالفضائل الَّتي أشار إليها بقوله: «وَكُنْ. . إلخ».

وقد ذكر المصنِّف شيئاً من فنِّ التَّصوُّف، ومنه مباحث النَّميمة وما بعدها من المهلكات، فهي تصوُّفٌ:

ـ وعرَّفوه بأنَّه: علمٌ بأصولٍ يعرف بها إصلاح القلب وسائر الحواسِّ.

ـ وفائدتُهُ: إصلاحُ أحوال الإنسان؛ لِمَا فيه من الحثِّ على تصفية الاعتقاد، وكمال الأعمال بالسَّداد.

وقال الغزاليُّ: «هو تجريد القلب لله تعالى، واحتقار ما سواه»؛ أي: تخليص القلب لله تعالى، واعتقاد أنَّ ما سواه لا ينفع ولا يضرُّ، فلا يعوَّل إلَّا على الله، والمراد بـ«احتقار ما سواه»: اعتقادُ أنَّه لا يضرُّ ولا ينفع؛ وليس المراد به الازدراء والتَّنقيص.

ـ والحقُّ أنَّ التَّصوُّفَ ثمرةُ جميع علوم الشَّريعة، وليس قواعد مخصوصةً مدوَّنةً.

وسُمِّي بـ«التَّصوُّف»؛ لغلبة لُبْسِ الصُّوف على أهله كالمُرقَّعات؛ وحكمتُها ـ كما قاله الشَّيخ الشَّعرانيُّ ـ أنَّهم لا يجدون ثوباً كاملاً من الحلال، بل قِطَعاً قِطَعاً. وقيل: لتشبُّههم بأهل الصُّفَّة. وقيل: للصَّفاء، قال سهل بن عبد الله: «الصُّوفيُّ مَن صفا من الكدر، وامتلأ منَ العبر، وانقطع إلى الله

بينك وبين غيرك (كَمَا) أي: متلبّساً بمثل الأحوال الَّتي (كَانَ) عليها القوم الَّذين هم (خِيَارُ) أي: أفضلُ (الخَلْقِ) وهم الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام، أو سيِّدُهم نبيُّنا محمَّد ﷺ، أو مَن ثبتت له الخيريَّة ولو نسبيَّةً، فيشمله ﷺ ويشمل الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام، ويشمل العلماء والشُّهداء والأولياء والزُّهَّاد ثمَّ مَن بعدهم، وهذا أَوْلى.

وأبهم المصنِّف رحمه الله تلك الأحوال؛ لتعذُّر الإحاطة بها إلَّا بمعونته سبحانه وتعالى.

فتح القريب المجيد

(وَكُنْ كَمَا كَانَ خِيَارُ الخَلْقِ) لمَّا فرغ النَّاظم رحمه الله من الكلام على التَّخلية ـ بالخاء المعجمة ـ عنِ الرَّذائل بقوله: «وَاجْتَنِبْ نَمِيْمَهْ... إلخ»، تخلَّص إلى التَّحلية ـ بالحاء المهملة ـ بالفضائل إلى علم التَّصوُّف فقال: «وَكُنْ... إلخ».

شرح الصاوي

قوله: (وَكُنْ كَمَا كَانَ خِيَارُ الخَلْقِ) هذا شروعٌ في ذكر شيءٍ من فنِّ التَّصوُّف؛ وهو: «علمٌ بأصولٍ يُعرف به إصلاح القلب وسائرِ الحواسِّ»، فبذلك تصلح الأعضاء؛ لما في الحديث: «أَلَا وَإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ»... إلخ [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٢)، ومسلم في «صحيحه» (١٥٩٩)، من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه].

والتَّصوُّف مأخوذٌ منَ الصَّفا. قال بعض العارفين [عبد الغني النابلسي]: [من المواليا]

تحفة المريد

عن البشر، وتساوى عنده الذَّهب والمدر». ويُنسب لسيِّدي عبد الغني النَّابلسيّ: [منَ البسيط]

يَا وَاصِفِيْ أَنْتَ فِي التَّحْقِيْقِ مَوْصُوْفِيْ ... وَعَارِفِيْ لَا تُغَالِطْ أَنْتَ مَعْرُوْفِيْ

إِنَّ الفَتَى مَنْ بِعَهْدِهْ فِيْ الأَزَلْ يُوْفِيْ ... صَافَى فَصُوْفِيْ لِهَذَا سُمِّيَ الصُّوْفِيْ

وما أحسن ما أنشده الشَّيخ ابن الحاجّ في كتابه «المدخل»: [منَ البسيط]

لَيْسَ التَّصَوُّفُ لُبْسَ الصُّوْفِ تَرْقَعُهُ ... وَلَا بُكَاؤُكَ إِنْ غَنَّى المُغَنُّوْنَا

وَلَا صِيَاحٌ وَلَا رَقْصٌ وَلَا طَرَبٌ ... وَلَا اخْتِبَاطٌ كَأَنْ قَدْ صِرْتَ مَجْنُوْنَا

بَلِ التَّصَوُّفُ أَنْ تَصْفُو بِلَا كَدَرٍ ... وَتَتْبَعِ الحَقَّ وَالقُرْآنَ وَالدِّيْنَا

وَأَنْ تُرَى خَاشِعاً للهِ مُكْتَئِباً ... عَلَى ذُنُوبِكَ طُوْلَ الدَّهْرِ مَحْزُوْنَا

قوله: (كَمَا كَانَ خِيَارُ الخَلْقِ) أي: كنْ متَّصفاً بأخلاقٍ مثل الأخلاق الَّتي كان عليها خيار الخلق، فـ«الكاف» للتَّمثيل والتَّشبيه، ويحتمل أن تكون بمعنى «الباء»؛ أي: كُنْ متَّصفاً بالأخلاق الَّتي كان عليها خيار الخلق.

. . . .

فتح القريب المجيد

واختُلف في تعريف التَّصوُّف، وقد عرَّفه بعضهم بقوله: «هو عِلمٌ بأصولٍ يُعرَفُ بها صلاحُ القلب وسائر الحواسِّ». وفائدته: صلاحُ أحوال الإنسان؛ إذ فيه الحثُّ على تصفية الاعتقاد، وكمالِ الأعمال بالسَّداد، وتهذيبِ الأخلاق ورياضة النَّفس.

والمعنى: وكُن أيُّها المكلَّف بعد رفض الموانع والشَّواغل العائقة عنِ الوصول إلى الحقِّ في عَقْدِك ـ أي: عقيدتك ـ، وقولك، وفعلك، وخُلُقك ـ بضمِّ الخاء المعجمة ـ، ومخالطتك لأبناء جنسك، ومعاملاتك، وسائرِ تصرُّفاتك وتقلُّباتك، وجميعِ حركاتك وسكناتك، وخلوتك وجَلْوتك ـ أي: سرِّك وجهرك ـ، وذاتك وهيئتك، وبُغضك ومحبَّتك، وزُهدك ورغبتك، ظاهرةً كانت تلك الأحوالُ أو باطنةً، مختصَّةً بك أو مشتركةً بينك وبين غيرك ولو بهيمةً وكافراً. . .

شرح الصاوي

يَا وَاصِفِي أَنْتَ فِي التَّحقِيقِ مَوْصُوفِي وَعَـارِفِـي لَا تُـغَـالِـطْ أَنْـتَ مَـعْـرُوفِـي
إِنَّ الـفَـتَـى مَـنْ بِـعَـهْـدِهِ فِي الأَزَلْ يُـوفِـي صَافَى، فَصُوفِي، حَتَّى سُمِّيَ الصُّوفِي

أي: خَلَّص باطنه منَ الشَّهوات وصفَّاه، فعُومل بالصَّفا، فمِن أجل ذلك سمِّي الصُّوفي.

وإصلاح القلب باتِّباع الأخلاق المحمَّديَّة؛ لأنَّه ﷺ جمع ما تفرَّق في غيره، فقد ورد: «كَانَ خُلُقُهُ القُرْآنَ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٧٤٦) من حديث السيدة عائشة رضي الله عنها]؛ فمَن تخلَّق بأخلاقه

تحفة المريد

ـ والمراد من «خيار الخلق»: نبيُّنا ﷺ؛ لأنَّه جمع ما تفرَّق في غيره من الخصال الحميدة، فهو الخيار المطلق، ويحتملُ أنَّ المراد به: الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام؛ لأنَّهم خيارُ الخلق.

والأَوْلى أن يُراد به: كلُّ مَن ثبتت له الخيريَّة، ولو بالنِّسبة لمَن دونه، فيشمله ﷺ، ويشمل الأنبياء والعلماء والشُّهداء والأولياء والزُّهاد والعبَّاد، ويكون الكلامُ مُوزَّعاً باعتبار الأشخاص وأنواع الخير؛ فمِن النَّاس مَن له قدرةٌ على صورة مجاهدته ﷺ، ومنهم مَن له قدرةٌ على صورة مجاهدة غيره منَ الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام، ومنهم مَن له قدرةٌ على مجاهدة العلماء، وهلمَّ جرًّا. . .

ـ وإذا كانتِ المجاهدة على يد شيخٍ منَ العارفين كانت أنفعَ؛ لقولهم: «حالُ رجلٍ في ألف رجلٍ، أنفعُ مِن وَعْظ ألفِ رجلٍ في رجلٍ»، فينبغي للشَّخص أن يلزم شيخاً عارفاً على الكتاب والسُّنَّة، بأن يَزِنَهُ قبل الأخذ عنه، فإن وجده على الكتاب والسُّنَّة لازمه وتأدَّب معه، فعساه يكتسب من حاله ما يكون به صفاء باطنه، والله يتولَّى هداه.

وقوله: (حَلِيفَ) أي: محالف ومُلازم (حِلْمٍ) خبر ثانٍ لقوله: «كُنْ»، والحِلم: «التَّحمُّل والأناة، والصَّبرُ على تحمُّل مشاقِّ عباد الله تعالى وطاعةِ الله سبحانه بحيث لا تستميلك الشَّهوة، ولا يحرِّكك الغضب مع التَّكثُّر بالإخوان».

فتح القريب المجيد

كالأخلاق والأحوال الَّتي كان عليها خيارُ الخَلْقِ وأفضلُ النَّاس وهم الأنبياءُ، أوِ الخيارُ المطلق وهو نبيُّنا محمَّدٌ عليه أفضل الصَّلاة والتَّسليم؛ إذ جميع ما تفرَّق في الجَميع موجودٌ فيه ﷺ.

ولـمَّا كانتِ الإحاطة بفضائلهم صلوات الله وسلامه عليهم وضبطُ أحوالهم متعذِّرةً، وأنواعُ كمالاتهم على تمامها متعسِّرةً، لم يعرِّج النَّاظم ﷺ على ضبطها وتفاصيلها؛ إذ يكفي الموفَّقَ الإشارةُ، ولا ينفعُ مع المخذول تطويلُ العبارة.

(حَلِيفَ حِلْمٍ) هذا إلى آخر البيت خبرٌ ثانٍ لقول النَّاظم: «كُنْ»، بعد خبره الأوَّل وهو «كَمَا كَانَ... إلخ» [ويجوز أن يكون خبرًا، وجملة: «كما كان... إلخ» معترضةٌ].

شرح الصاوي

كان كامل الإيمان، ولا يدلُّ على الأخلاق المحمَّدية إلَّا الأشياخُ العارفون بربِّهم، فمَن أراد السُّلوك والوصول فَلْيلزمْ عارفاً كاملاً على الكتاب والسُّنَّة، فيزنه قبل الأخذ عنه؛ فإن وجده كاملاً على القَدَم المحمَّديِّ فليطلبْ رضا الله في رضاه، ويعتقد أنَّه أكمل أهل عصره، ولذلك قال العارفون: «حال رجلٍ في ألف رجل أنفع من وعظ ألف رجل في رجل»؛ وقال السَّيِّد البكري: [من المتدارك]

وَالْزَمْ بَابَ الأُسْتَاذِ تَفُزْ ... وَتَكُونُ بِذَلِكَ خِلِّي نَجِي

قوله: (حَلِيفَ حِلْمٍ) أي: محالفه وملازمه؛ وبدأ بـ«الحلم»؛ لأنَّه جامعٌ لأوصاف الخير، والمراد به: التَّحمُّل لمشاقِّ عباد الله، والصَّبرُ على أذاهم، فلا يستفزُّه الغضب مع التَّكثير بالإخوان إلَّا فيما يغضب الله، وعليه حُمِل قول الشَّافعيِّ: «مَن استُغضب ولم يغضب فهو حمار، ومَن استُرضي ولم يرض فهو شيطان»؛ وقال بعضهم: [من الطويل]

تحفة المريد

قوله: (حَلِيفَ حِلْمٍ) أي: وكنْ حليف حِلْمٍ، فهو خبرٌ ثانٍ لِـ: «كُنْ» في قوله: «وَكُنْ كَمَا كَانَ خِيَارُ الخَلْقِ»، والحَليفُ بمعنى المحالِف والملازِم، فهو فعيلٌ بمعنى مفاعل.

والحِلمُ بمعنى: تحمُّل مشاقِّ عباد الله بحيث لا يستفزُّك الشَّيطان، ولا الهوى، ولا يحرِّكُكَ الغضب؛ فالشُّجاع ليس بالصُّرَعَة، إنَّما الشُّجاع مَن يملك نفسه عند الغضب.

(تَابِعاً) أي: متَّبِعاً (لِـ)ـلهدى ودين ا(لحَقِّ) متمسِّكاً به، أوِ المراد بـ«الحقِّ»: الحكم الشَّرعيُّ المطابق للواقع، وهذا مقام خواصِّ الخواصِّ.

فتح القريب المجيد

و«الحَلِيف»: فَعِيلٌ بمعنى: مُفَاعِل كـ: «جَلِيسٍ بمعنى: مُجَالِس»؛ أي: محالِفَ وملازِمَ، و«الحِلمُ»: التَّحمُّلُ، والتَّصبُّر، والأَنَاةُ، والتُّؤَدَةُ، وتحمُّل المشاقِّ من عباد الله تعالى، بحيث لا يستفزُّك الهوى ولا الشَّيطان، ولا يحرِّكُك الغضب مع التكثُّر بالإخوان، فليس الشُّجاع بالصُّرَعَةِ، وإنَّما الشُّجاع مَن يملِكُ نفسَه عند الغضب.

(تَابِعاً لِلحَقِّ) أي: وتابعاً للحقِّ، فهو عطفٌ على «حَلِيف» بحرف عطفٍ مقدَّرٍ.

و«الحقُّ»: إنْ جُعِل اسماً له تعالى قدِّر مضافٌ؛ أي: «الدين الحقِّ»؛ أي: كن متمسِّكاً بدين الحقِّ، متَّبِعاً له، ممتثلاً أوامرَه، ومجتنباً نواهيه؛ قال تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]، وهذه الآية قاعدةٌ، ما خرجَ عنها شيءٌ من أمور الدِّين البتَّة.

شرح الصاوي

إذَا قِيلَ: حِلْمٌ، قُلْ: فَلِلْحِلْمِ مَوْضِعٌ　　وَحِلْمُ الفَتَى فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ جَهْلُ

قوله: (تَابِعاً لِلحَقِّ) أي: للدِّين القويم، مستمسكاً بأوامره مجتنباً لنواهيه، قال تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧].

تحفة المريد

وإنَّما خَصَّ النَّاظم «الحلم» بالذِّكر مع دخوله في عموم ما كان عليه خيار الخلق؛ اهتماماً به، ولأنَّه وصفٌ جامعٌ لأوصاف الخير، لكنَّ الحلم فيما يُغضِبُ اللهَ مذمومٌ.

قوله: (تَابِعاً لِلحَقِّ) أي: وكُنْ تابعاً للحقِّ، فهو خبرٌ ثالثٌ لـ«كُنْ» المتقدِّمة.

والمراد بـ«الحقِّ»: الله تعالى؛ لأنَّ الحقَّ اسمٌ من أسمائه، وفي الكلام حذفُ مضافٍ؛ أي: لدين الحقِّ، ويحتمل أنَّ المراد به: الأحكام الحقَّة، وحينئذٍ فلا حاجة لتقدير المضاف.

ولا يخفى عليك أيُّها الموفَّقُ أنَّك لا تكون تابعاً للحقِّ إلَّا إذا كنت متمسِّكاً به، مُمتثلاً لأوامره مُجتنباً لنواهيه؛ قال تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]، فزِنْ جميع أقوالك وأفعالك واعتقاداتك بميزان الشَّريعة، وعليك بحفظ الحواسِّ وضبط الأنفاس.

ثمَّ علَّل الأمر بالتَّخلُّق بأخلاق خيار الخلق بقوله:

(فَكُلُّ خَيْرٍ) أي: لأنَّ كلَّ خيرٍ حاصلٌ (فِي) أي: بسبب (اتِّبَاعِ مَنْ) أيِ: الفريق الَّذي (سَلَفْ) وتقدَّم مِنَ الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام، والصَّحابةِ والتَّابعين وتابعيهم خصوصاً الأئمَّة الأربعة المجتهدين رضي الله تعالى عنِ الجميع.

فتح القريب المجيد

ـ وإن جُعِل بمعنى الحكم الشَّرعيِّ المطابقِ للواقع، فلا حذف.

ولا يخفى عليك أيُّها الموفَّق أنَّك لا تكون تابعاً للهدى ودين الحقِّ اتِّباعاً كاملاً إلَّا بالملازمة على حفظ الحواسِّ وضبط الأنفاس، بحيث تَزِنُ أقوالَك وأفعالَك، واعتقاداتِك، وظاهرَك وباطنَك، بميزان الشَّريعة، فلا تكن تاركاً لأدبٍ من آدابها، ولا مُضَيِّعَهُ، بل كن آتياً بالواجبات والمندوبات، تاركاً للمحرَّمات والمكروهات، مترفِّعاً عنِ المباحات، مُعرِضاً عنِ اللَّذَّات والشَّهوات منها، قابضاً نفسَك عنِ الميل إلى غير الله، غير معوِّلٍ في الدُّنيا على سواه.

(فَكُلُّ خَيْرٍ فِي اتِّبَاعِ مَنْ سَلَفْ) لمَّا أمرَ النَّاظم رحمه الله بالتَّخلُّق بأخلاقه ﷺ فيما سبق، أردفه هنا معلِّلاً له بقوله: «فَكُلُّ خَيْرٍ... إلخ».

والمراد بـ«السَّلف»: مَن تقدَّم، منَ الأنبياء والمرسلين، والصَّحابة والتَّابعين، والعلماء العاملين، والشُّهداء والصَّالحين؛ خصوصاً الأئمَّةُ الأربعةُ المجتهدين أربابُ المذاهب المشهورة، الَّذين انعقد الإجماعُ اليوم على امتناع الخروج عن مذاهبهم رضي الله عنهم.

شرح الصاوي

قوله: (فَكُلُّ خَيْرٍ فِي اتِّبَاعِ مَنْ سَلَفْ) هذا مفرَّع على قوله: «وَكُنْ كَمَا كَانَ خِيَارُ الخَلْقِ»، والمراد بـ«مَنْ سَلَف»: الصَّحابة، والتَّابعون، وتابع التَّابعين.

تحفة المريد

قوله: (فَكُلُّ خَيْرٍ فِي اتِّبَاعِ مَنْ سَلَفْ) هذا عِلَّةٌ للأمر السَّابق في قوله: «وَكُنْ كَمَا كَانَ خِيَارُ الخَلْقِ... إلخ»؛ فالمعنى: لأنَّ كلَّ خيرٍ حاصلٌ في اتِّباع مَن سلف، فـ«الفاء» بمعنى: «لام» التَّعليل.

والمراد بـ«مَن سلف»: مَن تقدَّم من الأنبياء والصَّحابة والتَّابعين وتابعيهم، خصوصاً الأئمَّة الأربعة المجتهدين الَّذين انعقد الإجماع على امتناع الخروج عن مذاهبهم في الإفتاء والحكم.

وأمَّا عملُ الشَّخص في نفسه فيجوز تقليد غيرهم فيه.

(وَكُلُّ شَرٍّ) أي: ولأنَّ كلَّ شرٍّ (فِي ابْتِدَاعِ) أيِ: اختراع وإحداث ما لم يكن في عصر النَّبيِّ ﷺ مِن ابتداع (مَنْ خَلَفْ) أيِ: المتقدِّمين و[من] جاء بعدهم.

فتح القريب المجيد

(وَكُلُّ شَرٍّ فِي ابْتِدَاعِ مَنْ خَلَفْ) علَّةٌ لنهيٍ مقدَّرٍ تضمَّنَه الأمرُ السَّابق بقول النَّاظم ﵀: «وَكُنْ كَمَا كَانَ... إلخ»؛ أي: لا كما كان شرارُهم عليه من الأخلاق الرَّديَّة والأفعال الغير المرضيَّة، وخصوصاً ابتداعاتُ الخلف السَّيِّئ الَّذين أضاعوا الصَّلاة واتَّبعوا الشَّهوات.

وابتداعاتُ الخَلف: هي الإحداثاتُ والاختراعاتُ لِمَا لم يكن في عصره ﷺ من القُرَب والعبادات، وكذا الأمور الَّتي لا تتناولها أدلَّةُ الشَّريعة إذا كانت مذمومةً، فقد روى أبو داوود [في «سننه» (٤٦٠٩)] وأحمدُ [في «مسنده» (١٧١٨٢)] وغيرُهما من حديث أبي نَجِيح العِرْبَاضِ بن سارية السُّلَمِيِّ قال: وعظَنا رسولُ الله ﷺ بعد صلاة الصُّبح موعظةً وَجِلَت منها القُلُوب وذَرَفَتْ منها العيون، فقلنا: يا رسول الله كأنَّها موعظةُ مودِّعٍ، فأوصِنا؟ قال: «أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، وَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلَافاً كَثِيراً، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ» ـ أي: تمسَّكوا بها ـ «وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ» ـ أي: احذروها ـ «فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ ضَلَالَةٌ»، وفي حديثٍ آخر: «وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ» [النسائي في «السنن» (١٥٧٨) من حديث جابر بن عبد الله ﵄]، والنَّواجذ: آخرُ الأضراس من داخل؛ الَّتي تقول عليها العامَّة: «ضرس العقل».

قال العلماء: والبدعة لغةً: «ما كان مخترعاً على غير مثالٍ سابقٍ»، ومنه: ﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١٧]؛ أي: موجدُهما على غير مثالٍ سابقٍ.

شرح الصاوي

قوله: (وَكُلُّ شَرٍّ فِي ابْتِدَاعِ مَنْ خَلَفْ) أي: كلُّ شرٍّ في البدعة الَّتي أحدثها المتأخِّرون؛ قال تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلشَّهَوَٰتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾ [مريم: ٥٩].

تحفة المريد

قوله: (وَكُلُّ شَرٍّ فِي ابْتِدَاعِ مَنْ خَلَفْ) هذا عِلَّةٌ لِمَا تضمَّنه الأمر السَّابق من النَّهي، والتَّقدير: ولا تكن كما كان عليه شرار الخلق، لأنَّ كلَّ شَرٍّ حاصلٌ في ابتداع مَن خلف؛ أي: مَنْ تأخَّر من الخلف السَّيِّئ الَّذين أضاعوا الصَّلوات، واتَّبعوا الشَّهوات.

واعلمْ أنَّ البدعة تعتريها الأحكام الخمسة:

(١) ـ فتارةً تكون واجبةً؛ ك: ضبط المصاحف والشَّرائع إذا خيف عليها الضَّياع.

والبدعةُ لغةً: «ما كان مخترَعاً على غير مثالٍ سابقٍ».

وشرعاً: «ما أُحدث على خلاف أمر الشَّارع، ودليلِه الخاصِّ أوِ العامِّ، بل يكون الحاملُ عليه مجرَّدَ الشَّهوة والإرادة، أمَّا ما أُحدث ممَّا له أصلٌ في الشَّرع، إمَّا بحمل النَّظير على النَّظير، أو بغير ذلك، فإنَّه حسن؛ إذ هو سنَّة الخلفاء الرَّاشدين والأئمَّة المَهْديِّين».

فتح القريب المجيد

وشرعاً: «ما أُحْدِثَ على خِلاف أمر الشَّارع، ودليلِه الخاصِّ والعامِّ»، بأن يكون الحاملُ عليه مجرَّد الشَّهوة والإرادة، أمَّا ما أُحدِثَ ممَّا له أصلٌ في الشَّرع، فإنَّه حسنٌ؛ إذ هو سنَّةُ الخلفاء الرَّاشدين والأئمَّة المهديِّين، ومن ثَمَّ قال سيِّدُنا عمرُ ﷺ في التَّراويح: «نِعْمَتِ البِدْعَةُ هِيَ».

والبدعةُ تنقسم إلى أقسام خمسةٍ:

(١) ـ واجب كـ: تدوين القرآن ـ أي: ضبطه في المصاحف ـ والشَّرائعِ إذا خِيف عليها الضَّياع، فإنَّ التَّبليغ لمَن بعدَنا من القرون واجبٌ إجماعاً، وإهمالُ ذلك حرامٌ إجماعاً.

(٢) ـ وحرام كالمكُوس، والمحدَثاتِ من المظالم المنافية للقواعد الشَّرعيَّة، وكتقديم الجُهَّال على العلماء في المناصب الشَّرعيَّة كالقضاء.

(٣) ـ ومندوب إليه كـ: صلاة التَّراويح جماعةً.

(٤) ـ ومكروه كـ: تخصيص الأيَّام الفاضلة أو غيرِها بنوعٍ من العبادة لم يرد في كتابٍ ولا سنَّةٍ كـ: تخصيص ليلةِ الجمعة بقيامٍ، أو يومِها بصيام، وكـ: زخرفة المساجد، وتزويق المصاحف.

(٥) ـ ومباح كاتِّخاذ المناخِلَ للدَّقيق، ففي الآثار: «أوَّلُ شيءٍ أحدثه النَّاسُ بعد رسول ﷺ اتِّخاذُ المناخِل»؛ لأنَّ لِينَ العيش وإصلاحَه من المباحات، فوسائله مباحة، وكالتَّوسعة في لذيذ المآكل والمشارب والملابس، وتوسيع الأكمام، وتكبير العمائم لغير العلماء والقضاة والأمراء وأرباب المناصب.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

(٢) ـ وتارةً تكون محرَّمةً؛ كـ: المَكْس، وسائر المحدَثات المنافية للقواعد الشَّرعيَّة.

(٣) ـ وتارةً تكون مندوبةً؛ كـ: صلاة التَّراويح جماعةً، ولذلك قال سيِّدُنا عمر ﷺ في التَّراويح: «نِعمَتِ البدعةُ هِي».

(٤) ـ وتارةً تكون مكروهةً؛ كـ: زخرفة المساجد، وتزويق المصاحف.

(وَكُلُّ هَدْيٍ) أي: طريقةٍ وسنَّةٍ منسوبةٍ (لِلنَّبِيِّ) محمَّد ﷺ لم يُنسخ (قَدْ) ـ للتَّحقيق ـ (رَجَحْ) مِن حيث نسبته إليه على ما لم يُنسب إليه مِن أقوالٍ وأفعالٍ واعتقاداتٍ، وشمل:

ـ ما كان هدياً له ﷺ مختصًّا به.

ـ وما كان مشتركاً بينه عليه الصَّلاة والسَّلام وبين أمَّته.

فتح القريب المجيد

(وَكُلُّ هَدْيٍ لِلنَّبِيِّ قَدْ رَجَحْ) لمَّا أمر النَّاظم ﷺ فيما سبق بالتَّخلُّق بأخلاقه ﷺ، وإن كان كلُّ خيرٍ في اتِّباع السَّلف الصَّالح، بيَّن هنا أنَّ أفضلَ الأحوال وأكملَ الخصال أحوالُهُ ﷺ وخصالُهُ الَّتي لم تُنسخ، ولم يكنِ المقصودُ بها مجرَّدَ بيان جواز الفعل في الجملة، ولا ممَّا قام الدَّليل على اختصاصه به ﷺ:

- فأمَّا ما نُسِخَ كـ: قيام كلِّ اللَّيل، فهو مرجوحٌ لنا؛ خشيةَ تضييع الفرض.
- وكذا ما قصد به ﷺ مجرَّد بيان الجواز كـ: وضوئه ﷺ مرَّةً مرَّةً [رواه البخاري في «صحيحه» (١٥٧) من حديث ابن عبَّاس ﷺ]، ومرَّتين مرَّتين [رواه البخاري في «صحيحه» (١٥٨) من حديث عبد الله بن زيد ﷺ].
- وكذا ما كان مختصًّا به ﷺ كـ: تزوُّجه ﷺ أكثر من أربع نسوةٍ.

فلا يُتَّبع في ذلك.

شرح الصاوي

قوله: (وَكُلُّ هَدْيٍ لِلنَّبِيِّ قَدْ رَجَحْ) أي: كلُّ خُلُق لسَيِّدنا محمَّدٍ ﷺ فهو الرَّاجح المقدَّم على غيره من جميع الأخلاق، ما لم يثبت اختصاصه به.

تحفة المريد

(٥) ـ وتارةً تكون مباحةً؛ كـ: اتِّخاذ المناخل للدَّقيق؛ ففي الآثار: «إنَّ أوَّلَ شَيءٍ أحدثه النَّاس بعد رسول الله ﷺ اتِّخاذُ المناخل»، وإنَّما كانت مباحةً؛ لأنَّ لين العيش وإصلاحه من المباحات، فوسائله مباحةٌ.

قوله: (وَكُلُّ هَدْيٍ لِلنَّبِيِّ قَدْ رَجَحْ) أي: وكلُّ هَدْيٍ منسوبٍ للنَّبيِّ ﷺ قد رَجَحَ على ما لم يُنسبْ له ﷺ مِنَ الأقوال والأفعال والاعتقادات.

فأفضل الأحوال أحوالُه ﷺ الَّتي لم تُنسخ، وليس المقصود بها مجرَّد بيان الجواز، ولا ممَّا قام الدَّليل على اختصاصه به ﷺ.

بخلاف ما نُسِخ كـ: قيام اللَّيل كلِّه، وما قصد به مجرَّد بيان الجواز كـ: وضوئه ﷺ مرَّةً مرَّةً، وما كان مُختصًّا به عليه الصَّلاة والسَّلام كـ: تزوُّجه أكثرَ من أربع.

وهذا مقام الخواصِّ.

وأشار إلى مقام العوامِّ بقوله:

(فَمَا) أي: فكلُّ هَدْيٍ بلغك عنه ﷺ، وكان ذلك ممَّا (أُبِيْحَ) وأُحِلَّ لغيره ﷺ؛ بأن لم يدلَّ دليلٌ على اختصاصه به ﷺ، ولم يُنْهَ عنه نهيَ تحريمٍ أو كراهةٍ (افْعَلْـ)ـه ولا حرج عليك في ارتكابه؛ واجباً كان أو مندوباً أو مباحاً مستويَ الطَّرفين.

(وَدَعْ) أي: اترك فعل كلِّ (مَا لَمْ يُبَحْ) لك فعلُه إباحةً مستوية الطَّرفين؛ بأن كان منسوخاً، أو مختصًّا به ﷺ، أو منهيًّا عنه نهيَ تحريم أو كراهة؛ إذِ العملُ بكلِّ هذه لا يجوز.

فتح القريب المجيد

(فَمَا أُبِيْحَ افْعَلْ) أي: فكلُّ هديٍ بلغَك عنه ﷺ افعله، حيث لا عتب عليك في فعله من جهة الشَّرع.

والمراد بـ«المباح» هنا: «ما لم يُنهَ عنه ولو تنزيهاً»، فدخل فيه: الواجب، والمندوب، والمباح المستوي طرفاه، وخرج: ما كان منسوخاً، وما كان القصد منه مجرَّدَ بيان الجواز، وما كان خاصًّا به ﷺ دون غيره، كما تقدَّم قريباً.

(وَدَعْ مَا لَمْ يُبَحْ) هذا أمرٌ أُمِيت ماضيه؛ أي: واترُك فعلَ ما لم يُبَح لك فعله؛ لتوجُّه العتب عليك فيه من جهة الشَّرع؛ محرَّماً كان، أو مكروهاً، أو خلافَ الأَوْلى.

والحاصل أنَّه عُلِم من كلام النَّاظم ﷺ ثلاث مقاماتٍ:

الأوَّل: مقام خواصِّ الخواصِّ، وقد أشار إليه بقوله: «وَكُنْ كَمَا كَانَ خِيَارُ الخَلْقِ... إلخ».

والثَّاني: مقام الخواصِّ، وقد أشار إليه بقوله: «وَكُلُّ هَدْيٍ لِلنَّبِيِّ قَدْ رَجَحَ».

شرح الصاوي

قوله: (فَمَا أُبِيْحَ افْعَلْ) أي: ما أُذن فيه، بأن كان واجباً أو سنَّةً أو مندوباً أو مباحاً، فافعله.

قوله: (وَدَعْ مَا لَمْ يُبَحْ) أي: لم يؤذن فيه، بأن كان محرَّماً أو مكروهاً أو خلافَ الأَوْلى.

تحفة المريد

قوله: (فَمَا أُبِيْحَ افْعَلْ) أي: فما لم يُنْهَ عنه، ولو تنزيهاً، افعلْ، فالمراد بـ«ما أبيح»: ما لم يُنْهَ عنه، فيشمل الواجب والمندوب والمباح؛ وهو ما استوى طرفاه؛ أي: فعلُه وتركُه.

وقوله: (وَدَعْ مَا لَمْ يُبَحْ) أي: واتركْ ما لم يُبَحْ لك فعلُه؛ وهو المنهيُّ عنه؛ بأن كان مُحرَّماً أو مكروهاً أو خلافَ الأَوْلى.

ودخل فيه أيضاً: المجمَل والمؤوَّل قبل بيان المراد منهما؛ للجهل بكيفيَّة العمل بهما حينئذٍ، بخلاف العامِّ والمطلق قبل ورود المخصِّص والمقيِّد؛ إذ يجب العمل بهما حتَّى يُتحقَّق التَّخصيص والتَّقييد؛ لأنَّ الأصل عدمهما.

(فَتَابِع) أيُّها المكلَّف في عقائدك وأقوالك وأفعالك الفريق (الصَّالِحَ) أي: طريقته وهَدْيه، وهو القائم بحقوق الله تعالى وحقوق العباد (مِمَّنْ) أي: مِنَ الفريق الَّذي (سَلَفَا) وتقدَّم، وهم الصَّحابة ﷺ؛ لشدَّة محافظتهم، وتمام قيامهم به دون صالح غيرهم، ففي اتِّباعهم النَّجاةُ مِنَ الضَّلالة والخلاصُ مِنَ الجهالة.

فتح القريب المجيد

والثَّالث: مقام العوامِّ، والمراد بهم هنا: المجتهدون، وقد أشار إليه بقوله: «فَمَا أُبِيحَ افْعَلْ وَدَعْ مَا لَمْ يُبَحْ».

(فَتَابِعِ الصَّالِحَ مِمَّنْ سَلَفَا) لمَّا ذكر النَّاظم ﷺ أنَّ كلَّ خيرٍ في اتِّباع مَن سلف، وأنَّ كلَّ شرٍّ في ابتداع مَن خَلف، أرشد ﷺ هنا إلى أنَّ كلَّ مكلَّفٍ مأمورٌ بأن يتابع في عقائده وأقواله وأفعاله وهيئاته الفريقَ الصَّالح مِنَ السَّلف الصَّالح، وهم الصَّحابة ـ والصَّالح حقيقةً كما قاله الزَّجَّاجُ، وصاحبُ «المطالع»، وغيرُهما: «هو القائمُ بحقوق الله تعالى وحقوق عباده»، قال بعضهم: وهذا أعزُّ من الكبريت الأحمر ـ فقد قال ﷺ: «اقْتَدُوا بِالَّذِينَ مِنْ بَعْدِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ» [أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٣٨١٦) من حديث حذيفة ﷺ]، وقال ﷺ: «فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ» [أخرجه أبو داوود في «سننه» (٤٦٠٧)، والترمذي في «سننه» (٢٦٦)، من حديث العرباض بن سارية ﷺ].

شرح الصاوي

قوله: (فَتَابِعِ الصَّالِحَ مِمَّنْ سَلَفَا) أي: لقوله ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ مِنْ بَعْدِي عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ» [أخرجه أبو داوود في «سننه» (٤٦٠٧)، والترمذي في «سننه» (٢٦٧٦)، من حديث العرباض ﷺ]. ومراده بـ«الصَّالح»: القائم بحقوق الله وحقوق عباده حسب الإمكان.

تحفة المريد

قوله: (فَتَابِعِ الصَّالِحَ مِمَّنْ سَلَفَا) أي: فتابعْ في عقائدك وأقوالك وأفعالك الفريقَ الصَّالح ممَّن سلف؛ كقوله عليه الصَّلاة والسَّلام: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ مِنْ بَعْدِي عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ» [أخرجه الترمذي في «سننه» (٢٦٧٦) من حديث العرباض بن سارية ﷺ]، وهذا كنايةٌ عن شدَّة التَّمسُّك بها.

(وَجَانِب) أي: مِل واترك (البِدْعَةَ) المذمومة وارتكابها (مِمَّنْ) أي: مِنَ الفريق الَّذي (خَلَفَا) أي: جاء بعد السَّلف، لكن بالنَّظر إلى غير أجِلَّاء الصَّحابة وعظمائهم ﷺ.

وقوله ﷺ: «أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ، بِأَيِّهِمُ اقْتَدَيْتُمُ اهْتَدَيْتُمْ» [انظر تفصيل تخريجه في: «تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشَّاف» للزيلعي (٢/ ٢٢٩)] محمولٌ على العلماء وأهل الفقه منهم.

فتح القريب المجيد

ويطلق «الصَّالح» على النَّبيِّ والوليِّ؛ قال الله تعالى: ﴿وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِدْرِيسَ وَذَا ٱلْكِفْلِ كُلٌّ مِّنَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿٨٥﴾ وَأَدْخَلْنَٰهُمْ فِى رَحْمَتِنَآ إِنَّهُم مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٥ ـ ٨٦]؛ إلَّا أنَّ الصَّلاح في الأنبياء أكملُ منه في الأولياء؛ لأنَّ صلاحَ كلِّ أحدٍ بقدر ما زال به من الفساد، والزَّائلُ منه بالأنبياء الكفرُ، ولا يعدله فسادٌ، فصلاحُهُم لا يعدلُه صلاحٌ.

(وَجَانِبِ البِدْعَةَ مِمَّنْ خَلَفَا) هذا إرشادٌ مِنَ النَّاظم ﷺ ثانٍ، أرشد فيه أنَّ كلَّ مكلَّفٍ منهيٌّ عن أن يتابعَ في البدعة المذمومة في عقائده وأقواله وأفعاله أحداً مِنَ الفريق الَّذي «خَلَفَا» ـ بألف الإطلاق ـ؛ بأن جاء بعد خواصِّ الصَّحابة وعلمائهم، فيُصدِّق بما وقع من عوامِّهم وأعرابهم، ومَن لم يهذِّبْه الإسلام كـ: عيينة بن حصن الفزاريِّ وأضرابِه، ولهذا قد حمل بعض المتأخِّرين قوله ﷺ: «أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ بِأَيِّهِمُ اقْتَدَيْتُمُ اهْتَدَيْتُمْ» [انظر تخريجه: في «تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف» للزيلعي (٢/ ٢٢٩)] على العلماء منهم.

شرح الصاوي

قوله: (وَجَانِبِ البِدْعَةَ مِمَّنْ خَلَفَا) أي: احذر مِنَ البدع المذمومة الَّتي أحدثها المتأخِّرون كـ: الطَّبل، والزَّمر، وحَلق اللِّحى، وغيرِ ذلك من البدع الَّتي أحدثها مَن لا يخاف الله ولا رسولَه ﴿وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ ﴿١٨﴾ ٱسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ ٱلشَّيْطَٰنُ فَأَنسَىٰهُمْ ذِكْرَ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱلشَّيْطَٰنِ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱلشَّيْطَٰنِ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ [المجادلة: ١٩، ٢٠]؛ وفي هذا قال سيِّدي عمر بن الفارض: [من الطويل]

تَعَرَّضَ قَوْمٌ لِلْغَرَامِ وَأَعْرَضُوا ... بِجَانِبِهِمْ عَنْ صِحَّةٍ فِيهِ وَاعْتَلُّوا

تحفة المريد

والصَّالح: هو القائم بحقوق الله وحقوق العباد، وهذا أندر مِنَ الكبريت الأحمر، ويُطلق «الصَّالح» على النَّبيِّ، كما يطلق على الوليِّ، إلَّا أنَّ الصَّلاح في الأنبياء أكملُ منه في الأولياء.

قوله: (وَجَانِبِ البِدْعَةَ مِمَّنْ خَلَفَا) أي: واتركِ البدعة المذمومة ممَّن جاء بعد خواصِّ الصَّحابة وعلمائهم، وقد علمت أنَّ البدعة تعتريها الأحكام الخمسة.

ـ والبدعة بدعتان: بدعة هُدى، وبدعة ضلالة، فما كان في خلاف ما أمر الله تعالى به فهو في حيِّز الذَّمِّ والإنكار، وما كان واقعاً تحت عموم ما ندب الله إليه وحَضَّ عليه أو رسولُه ﷺ فهو في حيِّز المدح.

ـ وإنَّما طُلبتْ مجانبة البدعة بعد الأمر بمتابعة الصَّالح؛ لأنَّه لا يكمل قول الإيمان إلَّا بالعمل، ولا يكمل قولٌ ولا عملٌ إلَّا بالنِّيَّة، ولا يكمل قولٌ ولا عملٌ ولا نيَّةٌ إلَّا بموافقة السُّنَّة، لقوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]، وموافقةُ السُّنَّة ما دلَّ عليه الكتاب والحديث وإجماع السَّلف، أو أضيف إلى واحدٍ منهما، وما خرج عن هذا فهو بدعةٌ مذمومةٌ، وإن اعتُقدت قربتُه وصحَّت فيه نيَّتُه.

* * *

فتح القريب المجيد

وإنَّما نصَّ النَّاظم رحمه الله على مجانبة البدعة بعد أمره بمتابعة الصَّالح منَ السَّلف؛ لأنَّ المتابعة لا تكمل ولا تتحقَّق وتوجد إلَّا بمجانبة الرَّذائل والقبائح والبدع.

وليس منَ البدع: «حدُّ اللِّواط»؛ لأنَّه لم يكن في عهد الصحابة رضي الله عنهم، ولو وُجِد في زمنهم لرتَّبوا عليه حكماً، فلمَّا وُجِدَ في زماننا هذا، ورتَّبنا عليه حكمَه الَّذي هو الرَّجمُ أوِ الجَلد والتغريب، لم يكن ذلك شرعاً مجدَّداً، فلم يكن منَ البدعة في شيءٍ.

* * *

شرح الصاوي

رَضُوا بِالأَمَانِي وَابْتُلُوا بِحُظُوظِهِمْ ... وَخَاضُوا بِحَارَ الحُبِّ دَعْوى، فَمَا ابْتَلُّوا
فَهُمْ فِي السُّرى لَمْ يَبْرَحُوا مِنْ مَكَانِهِمْ ... وَمَا ظَعَنُوا فِي السَّيرِ عَنْهُ، وَقَدْ كَلُّوا
وَعَنْ مَذْهَبِي لَمَّا اسْتَحَبُّوا العَمَى عَلَى الـ ... ـهُدَى حَسَداً مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ ضَلُّوا

* * *

تحفة المريد

والحاصلُ أنَّ كلَّ ما وافق الكتاب والسُّنَّة أوِ الإجماع أوِ القياس فهو سُنَّةٌ، وما خرج عن ذلك فهو بِدعةٌ مذمومةٌ.

* * *

[خَاتِمَةُ المُصَنِّفِ]

(١٤٠) هَـذَا وَأَرْجُـو اللهَ فِـي الإِخْـلَاصِ	مِـنَ الـرِّيَـاءِ ثُـمَّ فِـي الـخَـلَاصِ
(١٤١) مِنَ الـرَّجِيْمِ ثُـمَّ نَـفْسِي وَالـهَوَى	فَـمَـنْ يَـمِـلْ لِـهَـؤُلَاءِ قَـدْ غَـوَى
(١٤٢) هَـذَا وَأَرْجُـو اللهَ أَنْ يَـمْـنَـحَـنَـا	عِـنْـدَ الـسُّـؤَالِ مُـطْـلَـقـاً حُـجَّـتَـنَـا
(١٤٣) ثُـمَّ الـصَّـلَاةُ وَالـسَّـلَامُ الـدَّائِـمُ	عَـلَـى نَـبِـيٍّ دَأْبُـهُ الـمَـرَاحِـمُ
(١٤٤) مُـحَـمَّـدٍ وَصَـحْـبِـهِ وَعِـتْـرَتِـهْ	وَتَـابِـعٍ لِـنَـهْـجِـهِ مِـنْ أُمَّـتِـهْ

ولمَّا أمر بمتابعة الصَّالح ومجانبةِ المبتدع، وكان هذا مظنَّة أن يُتوهَّم تجرُّده مِنَ الإخلاص؛ لأنَّ الانتصاب للأمور الدِّينيَّة بالأمر والنَّهي ربَّما يشوبُه الرِّياء في كثيرٍ مِنَ النَّاس، تخلَّص المصنِّف رحمه الله للالتجاء إليه سبحانه وتعالى في تصحيح النِّيَّة بقوله:

(هَذَا) أي: الأمر كما عرفت.

أو: الأمرُ هذا الَّذي ذُكر؛ ممَّا حاصله أنَّ المتَّفق عليه بين أهل السُّنَّة مِنَ العقائد:

إنَّ العالم حادثٌ، والصَّانع قديمٌ، متَّصفٌ بصفاتٍ قديمةٍ ليست عينَه ولا غيرَه، واحدٌ لا شبيه له، ولا ضدَّ ولا نِدَّ، ولا نهايةَ، ولا صورةَ ولا حدَّ، ولا يحلُّ في شيءٍ، ولا يقوم به حادثٌ، ولا يصحُّ عليه الحركة ولا الانتقال، ولا الجهل ولا الكذب ولا النَّقص، وأنَّه يُرى في الآخرة، وليس في حيِّزٍ ولا جهة، ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، ولا يحتاج إلى شيءٍ،

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

قوله: (هَذَا) مفعولُ محذوفٍ تقديرُه: «افهم هذا»؛ أي: الَّذي ذكرته لك من أوَّل الكتاب إلى آخره.

تحفة المريد

قوله: (هَذَا) مفعولٌ لمحذوفٍ؛ أي: افهمْ هذا، أو مبتدأٌ والخبرُ محذوفٌ، والتَّقدير: هذا الَّذي ذكرته في هذه المنظومة مذهبُ أهل السُّنَّة، أو نحو ذلك.

وهذا من باب التَّخلُّص؛ وهو الانتقال من غَرَضٍ ـ وهو هنا الأمر بمتابعة السَّلف الصَّالح، ومجانبة البدعة ممَّن خلف ـ إلى غرضٍ آخرَ ـ وهو هنا رجاء الإخلاص، وما ذُكر بعدَه ـ وبين الغرضين تناسُبٌ.

ولا يجب عليه شيءٌ، كلُّ المخلوقات بقضائه وقدره وإرادته ومشيئته، لكنِ القبائح منها ليست برضاه وأمره ومحبَّته، وإنَّ المعاد الجسمانيَّ وسائرَ ما ورد به السَّمع مِن عذاب القبر والحساب والصِّراط والميزان وغير ذلك حقٌّ، وإنَّ الكفَّار مخلَّدون في النَّار دون الفُسَّاق مِنَ المؤمنين، وإنَّ العفو والشَّفاعة حقٌّ، وإنَّ أشراط السَّاعة مِن خروج الدَّجَّال ويأجوج ومأجوج ونزول سيِّدنا عيسى ﷺ وطلوع الشَّمس مِن مغربها وخروج دابَّة الأرض حقٌّ، وأوَّل الأنبياء سيِّدنا آدم وآخرهم سيِّدنا محمَّدٌ ﷺ، وأوَّل الخلفاء سيِّدنا أبو بكر ثمَّ سيِّدنا عمر ثمَّ سيِّدنا عثمان ثمَّ سيِّدنا عليٌّ ﷺ، وإنَّ الأفضليَّة فيهم ﷺ بهذا التَّرتيب مع التَّردُّد فيما بين سيِّدنا عثمان وسيِّدنا عليٍّ، والأصحُّ تفضيل سيِّدنا عثمان رضي الله عن الجميع، كما ذكر غالبه صريحاً مع الإشارة لباقيه ضِمناً وتلويحاً.

● قال سيِّدي عبد الوهاب الشَّعرانيُّ ﷺ وغيره: لا يخفى أنَّ الشَّخص إذا كان مؤمناً بالقرآن قاطعاً بأنَّه كلام الله تعالى، فالواجبُ عليه أن يأخذ منه عقيدته مِن غير تأويلٍ ولا عدولٍ إلى أدلَّة العقول مجرَّدةً عنِ الشَّرع، فإنَّ القرآن دليلٌ قطعيٌّ سمعيٌّ عقليٌّ:

ـ فقد أثبت عزَّ وجلَّ أنَّه منزَّهٌ عن أن يشبهه شيءٌ مِنَ المخلوقات أو يشبه هو شيئاً منها بقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، وبقوله تعالى: ﴿سُبْحَٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ [الصافات: ١٨٠]، ونحوهما مِنَ الآيات.

ـ وأثبت رؤيته عزَّ وجلَّ للمؤمنين في الآخرة بقوله: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢، ٢٣]، وبمفهوم قوله تعالى في الكفَّار: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾ [المطففين: ١٥]، فدلَّ على أنَّ المؤمنين يرونه، ولا يحجبون عنه.

ـ وأثبت نفي الإحاطة بقوله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، وبقوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ بِكُلِّ شَىْءٍ مُّحِيطٌۢ﴾ [فصلت: ٥٤].

ـ وأثبت كونه عزَّ وجلَّ قادراً بقوله سبحانه: ﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الملك: ١].

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

ـ وأثبت كونه تعالى عالِماً بقوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمَا﴾ [الطلاق: ١٢].

ـ وأثبت كونه تعالى مريداً للخير والشَّرِّ بقوله عز وجل: ﴿فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ [البروج: ١٦]، وبقوله سبحانه: ﴿يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ [فاطر: ٨].

ـ وأثبت كونه تعالى سميعاً لخلقه بقوله عزَّ وجلَّ: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِى تُجَـٰدِلُكَ فِى زَوْجِهَا﴾ [المجادلة: ١].

ـ وأثبت كونه سبحانه بصيراً بأعمال عباده بقوله سبحانه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [البقرة: ١١٠]، وبقوله عزَّ وجلَّ: ﴿أَلَمْ يَعْلَم بِأَنَّ ٱللَّهَ يَرَىٰ﴾ [العلق: ١٤].

ـ وأثبت كونه عزَّ وجلَّ متكلِّماً بقوله سبحانه: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤].

ـ وأثبت كونه سبحانه حيًّا بقوله عزَّ وجلَّ: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

ـ وأثبت سبحانه وتعالى رسالة الرُّسل عليهم الصَّلاة والسَّلام بقوله: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِىٓ إِلَيْهِم مِّنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰٓ﴾ [يوسف: ١٠٩] الآية.

ـ وأثبت رسالة نبيِّنا محمَّد ﷺ بقوله عزَّ وجلَّ: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ﴾ [الفتح: ٢٩].

ـ وأثبت سبحانه أنَّه ﷺ آخر الأنبياء بعثاً بقوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [الأحزاب: ٤٠].

ـ وأثبت سبحانه وتعالى أنَّ كلَّ ما سواه عزَّ وجلَّ خلقُهُ بقوله عزَّ وجلَّ: ﴿ٱللَّهُ خَـٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ﴾ [الزمر: ٦٢].

ـ وأثبت سبحانه وتعالى وجود الجنِّ وخلقهم بقوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

ـ وأثبت سبحانه أنَّ الجنَّ يدخلون الجنَّة بقوله عزَّ وجلَّ: ﴿لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَآنٌّ﴾ [الرحمن: ٧٤].

ـ وأثبت سبحانه حشر الأجساد بقوله عزَّ وجلَّ: ﴿إِذَا بُعْثِرَ مَا فِى ٱلْقُبُورِ﴾ [العاديات: ٩].

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

إلى أمثال ذلك ممَّا هو مذكورٌ مِن صحيح الأدلَّة في كتب العقائد؛ كوجوب الإيمان بالقضاء والقدر والميزان والحوض والصِّراط والحساب وتطاير الصُّحف وخلق الجنَّة والنَّار؛ قال تعالى: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨].

ـ وأثبت سبحانه وتعالى المعجزة لنبيِّنا محمَّد ﷺ بقوله سبحانه وتعالى: ﴿فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٣]، فإنَّ القرآن كلَّه معجزته ﷺ. اهـ [انظر: «اليواقيت والجواهر» (١/ ٤٨)].

(وَ) الحالُ أنِّي أنا (أَرْجُو اللهَ) أي: تمتدُّ آمالي بالتَّوجُّه إلى أبواب فيض كرمه، مع غلبة ظنِّي بإجابته وإفاضته عليَّ ما أمَّلته، مع تحقُّق كرمه وسَعة عفوه؛ إذِ الرَّجاءُ: «الأملُ مع الأخذ في أسباب المرجوِّ»، وبقولنا: «مع الأخذ. . . إلخ» امتاز عنِ الطَّمع.

والَّذي أمَّله هنا هو قوله: (فِي) التَّخلُّق والاتِّصاف بـ(ـالإِخْلَاصِ) الكامل، فإنَّه لا يقدر على ذلك غيره، ولا يُطلب إلَّا منه.

فتح القريب المجيد

(هَذَا وَأَرْجُو اللهَ فِي الإِخْلَاصِ) صدَّر النَّاظم رحمه الله هذا الكلام باسم الإشارة لأجل التَّخلُّص منَ الغرض الأوَّل إلى غرضٍ آخر مناسبٍ له؛ لأنَّه لـمَّا أمر بمتابعة الصَّالح منَ السَّلف ومجانبة

شرح الصاوي

قوله: (وَأَرْجُو اللهَ فِي الإِخْلَاصِ) الرَّجاء: تعلُّق القلب بمرغوبٍ فيه يحصل في المستقبل، مع الأخذ في الأسباب.

تحفة المريد

قوله: (وَأَرْجُو اللهَ) الرَّجاءُ ـ بالمدِّ ـ: هو تعلُّق القلب بمرغوبٍ فيه مع الأخذ في الأسباب، وإلَّا فهو طمعٌ مذمومٌ.

قال ابن الجوزيِّ: مثل الرَّاجي مع الإصرار على المعصية، كمثل مَنْ رجا حصاداً وما زَرَع، أو ولداً وما نَكَح؛ وقال عبد الله بن المبارك: [مِنَ البسيط]

مَا بَالُ دِيْنِكَ تَرْضَى أَنْ تُدَنِّسَهُ ... وَثَوْبُكَ الدَّهْرَ مَغْسُوْلٌ مِنَ الدَّنَسِ؟
تَرْجُو النَّجَاةَ وَلَمْ تَسْلُكْ طَرِيْقَتَهَا ... إِنَّ السَّفِيْنَةَ لَا تَجْرِيْ عَلَى اليَبَسِ

ـ وفي الحديث القدسيِّ: «مَا أقلَّ حَيَاءَ مَنْ يَطْمَعُ في جَنَّتي بغير عَمَلٍ، كيف أجودُ برحمتي على مَنْ بخلَ بِطَاعَتِيْ» [أورده الثعلبي في «تفسيره» (٣/ ١٧٠) بدون إسناد].

قوله: (فِي الإِخْلَاصِ) أي: في اتِّصافي به؛ وهو قصد الله بالعبادة وحده، وهو سببُ الخلاص من أهوال يوم القيامة، وهو واجبٌ عينيٌّ على كلِّ مُكلَّفٍ في جميع الطَّاعات؛

● والإخلاصُ: «قصدُ وجه الله تعالى خاصَّةً بالعبادة؛ قوليةً كانت أو فعليَّةً، ظاهرةً كانت كأفعال الجوارح، أو خفيَّةً كالعبادة القلبيَّة»؛ قال تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [البينة: ٥] الآية.

وسئل شقيقٌ البلخيُّ رحمه الله عنِ الإخلاص فقال: «هو تمييز العمل مِنَ العيوب؛ كتمييز اللَّبن مِن فرثٍ ودمٍ سائغاً سهل المرور في الحلق».

وهو واجبٌ عينيٌّ على كلِّ مكلَّفٍ في جميع أعمال البرِّ والطَّاعات والقُرَب.

ولمَّا عرَّف بعض الأكابر الإخلاص في الطَّاعة بأنَّه «ترك الرِّياء فيها»، قال: «وهو سببٌ للخلاص مِن أهوال يوم القيامة».

فتح القريب المجيد

البدعة، ربَّما يُتوهَّم أنَّ ذلك مجرَّداً من الإخلاص، فلجأ النَّاظم رحمه الله إلى الله تعالى في تصحيح النِّيَّة وخلوص الطَّويَّة، والتَّقديرُ: «هذا الأمر» إن جعلت «ذا» مبتدأ، أو: «الأمر هذا» إن جعلت «هذا» خبراً.

والرَّجاء: «الأملُ مع الأخذ في أسباب المرجوِّ»، وبهذا يمتازُ عنِ الطَّمع، وأسبابُ المرجوِّ هنا قول النَّاظم رحمه الله: «فِي الإِخْلَاصِ».

شرح الصاوي

والإخلاص: هو تمحيص الطَّاعة لله تعالى، قال تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [البينة: ٥]، وفي الحديث: «مَنْ فَارَقَ الدُّنْيَا عَلَى الإِخْلَاصِ للهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَآتَى الزَّكَاةَ، فَارَقَهَا وَاللهُ عَنْهُ رَاضٍ» [أخرجه ابن ماجه في «سننه» (٧٠) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه]، وفي الحديث: «إِنَّ اللهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ العَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ خَالِصاً، وَمَا ابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ» [أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٦/ ٢٥) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه].

تحفة المريد

قال تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [البينة: ٥]، وقال ﷺ: «إِنَّ اللهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ العَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ خَالِصاً، وَمَا ابْتُغِي بِهِ وَجْهُهُ» [أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٤٣٣٣) من حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه]، وفي حديث أنس رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ فَارَقَ الدُّنيا عَلَى الإِخْلَاصِ للهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، فَارَقَهَا وَاللهُ عَنْهُ رَاضٍ» [أخرجه ابن ماجه في «سننه» (٧٠)]، وعن ثوبانَ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «طُوبَى لِلْمُخْلِصِينَ، أُولَئِكَ مَصَابِيحُ الهُدَى تَنْجَلِي عَنْهُم كُلُّ فِتْنَةٍ ظَلْمَاءَ» [أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١/ ١٦)]، وفي روايةٍ: «قتماء»، وهي بمعنى: ظلماء.

● وفي الإتيان بالمضارع في قوله: «وَأَرْجُو»؛ إشارةٌ إلى استمرار تجدُّد الرَّجاء بتجدُّد الأزمنة؛ عملاً بما رواه سيِّدنا أنس ﷺ: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَنْ فَارَقَ الدُّنيا عَلَى الإِخْلَاصِ للهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، فَارَقَهَا وَاللهُ عَنْهُ رَاضٍ» [اخرجه ابن ماجه في «سننه» (٧٠)].

ـ وعن ثوبان ﷺ: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «طُوبَى لِلْمُخْلِصِينَ، أُولَئِكَ مَصَابِيحُ الْهُدَى تَنْجَلِي عَنْهُم كُلُّ فِتْنَةٍ ظَلْمَاءَ» [اخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١/ ١٦)].

فتح القريب المجيد

والإخلاصُ: «قصدُ وجه الله تعالى خاصَّةً بالعبادة؛ قوليَّةً كانت أو فعليَّةً، ظاهرةً كانت أو باطنةً»؛ قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [البينة: ٥]، والآيات والأحاديث فيه كثيرةٌ.

والإخلاصُ واجبٌ عينيٌّ على كلِّ مكلَّفٍ في جميع أعمال الطَّاعات والبرِّ والقُرَب، ففي مسلم [في «صحيحه» (٢٥٦٤)] عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَامِكُمْ وَلَا إِلَى صُوَرِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ»، وعن ثوبان ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «طُوبَى لِلْمُخْلِصِينَ أُولَئِكَ مَصَابِيحُ الدُّجَى تَتَجَلَّى عَنْهُمْ كُلُّ فِتْنَةٍ ظَلْمَاءَ» رواه البيهقيُّ [في «الشعب» (٦٤٤٨)]، و«ظَلْمَاء» بفتح الظَّاء، وفي رواية: «قَتْمَاء» بالقاف.

وأمَّا «الصَّادق» فقال المحاسبيُّ: هو الَّذي لا يُبالي لو خرج كلُّ قدرٍ له في قلوب الخلق من أجل صلاح قلبه، فلا يحبُّ اطِّلاع النَّاس على مثاقيل الذَّرِّ من حسن عمله، فلا يكره أن يطَّلع النَّاس على السَّيِّئ من عمله.

وعبَّر النَّاظم ﷺ بالمضارع؛ إشارة إلى استمرار تجدُّد الرَّجاء؛ أيِ: المرجوِّ، بتجدُّد الأزمنة المستقبلَة، وأتى بـ«الإخلاص» معرَّفاً بالألف واللَّام؛ طلباً للكامل منه.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

وممَّا يعينُ على الإخلاص استحضارُ أنَّ ما سوى الله لا شيءَ بيده، وأنَّ كلَّ شيءٍ بيد الله تعالى، والصَّادق في إخلاصه لا يحبُّ اطِّلاع النَّاس على حُسْنِ عمله، ولا يكره أن يَطَّلِعَ النَّاس على سيِّئ عمله، ولا يبالي بخروج قَدْره من قلوب الخلق.

ورُؤي بعضهم في المنام بعد الموت يقول: «الجنَّة أرضُها الإيمان، وشجرُها الأعمالُ، ما الإخلاصُ».

(مِنَ) أي: بدل (الرِّيَاءِ) كقوله تعالى: ﴿أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا مِنَ ٱلْءَاخِرَةِ﴾ [التوبة: ٣٨].

والمعنى: إنِّي أرجو الله تعالى أن يخلِّقَنا بالإخلاص له بدل الرِّياء.

وهو: «إيقاعُ القربة يقصدُ بها النَّاس»، فخرج بـ«القربة»: غيرُها كـ: التَّجمُّل باللِّباس ونحوه، فلا رياء فيه، وكـ: حجِّه ليتَّجر، وغَزْوِه ليغنَم، فلا تفسد قربتُه بذلك.

قال بعض المتأخِّرين: «هو العمل لغرضٍ مذمومٍ، كأن يعمل ليراه النَّاس أي ليستجلب خيورهم أو يستدفع شرورهم».

والسُّمعةُ: أن يعمل ليسمع النَّاس عنه بذلك، فيكرموه بإحسانٍ أو مدحٍ، أو يعظم جاهه به في قلوبهم، وكلٌّ ذلك موجبٌ للفسق محبطٌ لثواب العمل.

فتح القريب المجيد

(مِنَ الرِّيَاءِ) الظَّاهر أنَّ «مِنَ» في كلام النَّاظم رحمه الله للبدل؛ على حدِّ قوله تعالى: ﴿أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا مِنَ ٱلْءَاخِرَةِ﴾ [التوبة: ٣٨] أي: بدل الآخرة؛ والمعنى: إنِّي أرجو الله تعالى أن يرزقني الإخلاص بدلَ الرِّياء.

و«الرِّياء» ـ كما قال الغزاليُّ ـ: «إيقاعُ القُربة لقصد النَّاس»، قال: فخرج بـ«القربة»: غيرُها كالتَّجمُّل باللِّباس ونحوه، فلا رياءَ فيه، وإرادةُ غير النَّاس بها؛ فلا رياء فيه؛ كـ: حَجِّه ليتَّجر، وغزوِه ليغنَم، فلا تفسد قربته بذلك.

والرِّياء قسمان:

أحدهما: أنَّه لا يفعل إلَّا للنَّاس.

شرح الصاوي

قوله: (مِنَ الرِّيَاءِ) وهو: فعل الطَّاعة لقصد النَّاس، وهو قسمان: خفيٌّ وجليٌّ:

فالأوَّل: كأن يكون فاعلاً للطَّاعات مطلقاً، حَضَر النَّاسُ أو غابوا، لكن يفرح إذا حضروا.

والثَّاني: كأن يفعل الطَّاعات بحضور النَّاس لا غير، فإن خلا بنفسه لا يفعل شيئاً منها، قال تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝٤ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ۝٥ ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ﴾ [الماعون: ٤ ـ ٦].

تحفة المريد

قوله: (مِنَ الرِّيَاءِ) بالمدِّ؛ أي: بدله، فـ «من» للبدل على حدِّ قوله تعالى: ﴿أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا مِنَ ٱلْءَاخِرَةِ﴾ [التوبة: ٣٨]؛ أي: بَدَلَها، وليست للتَّعدية؛ لأنَّه لم يُعبِّرْ بالخلاص أوِ الخلوص، بل عَبَّرَ بالإخلاص.

والرِّياءُ: أن يعمل القُربة ليراه النَّاس. وأمَّا التَّسْمِيعُ: فهو أن يعمل العمل وحده، ثمَّ يُخبر به النَّاس لأجل تعظيمِهم له، أو لجَلْبِ خيرٍ منهم

وحديثُ: «الشِّرْكُ أَخفَى فِي أُمَّتِي مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ» [أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٤٧٩) من حديث أبي موسى ﷺ] المرادُ به: الرِّياء في العمل.

● والرِّياءُ قسمان:

١ ـ رياء إخلاص؛ أي: خالصٌ؛ كأن لا يفعلها إلَّا للنَّاس.

٢ ـ ورياء شرك؛ كفعلها لله وللنَّاس، وهو أخفُّ مِنَ الأوَّل.

ويحرم إجماعاً؛ لقوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝٤ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ۝٥ ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ﴾ [الماعون: ٤ ـ ٦]، ومتى شمل العبادة بطلت إجماعاً؛ لقول النَّبيِّ ﷺ فيما يرويه عن ربِّه عزَّ وجلَّ: «أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ؛ فَمَنْ عَمل عَملاً أَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي، تَرَكْتُهُ لِشَرِيكِي» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٩٨٥) من حديث أبي هريرة ﷺ].

فتح القريب المجيد

والثَّاني: أن يفعل لله وللنَّاس، وهذا أخفُّ منَ الأوَّل.

ويحرم الرِّياء إجماعاً؛ لقوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ﴾ [الماعون: ٤] إلى آخر السُّورة.

● ومتى شمِل الرِّياء جميع العبادة بطلَت إجماعاً ـ أي: بطل ثوابها ـ؛ لقوله ﷺ حكايةً عنِ الله عزَّ وجلَّ: «أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ؛ فَمَنْ عَمِلَ عَملاً أَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي، تَرَكْتُهُ لِشَرِيكِي» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٩٨٥) من حديث أبي هريرة ﷺ].

● وإن شمِل بعضَها وتوقَّف آخرُها على أوَّلِها كالصَّلاة، ففي صحَّتها تردُّدٌ؛ حكاه المحاسبيُّ في «رعايته» والغزاليُّ في «إحيائه».

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

ـ وكلٌّ منَ الرِّياء والتَّسميعِ مُحبِطٌ للثَّواب مع صحَّة العمل، خلافاً لِمَا نصَّ عليه السَّادة المالكيَّة من أنَّه مُبطلٌ للعبادة، وقولِ الحسن: «مَنْ أعطى غيره شيئاً حياءً منه، له فيه أجرٌ»، وقولِ ابن سيرين: «مَنْ تَبعَ جنازةً حياءً من أهلها له أجرٌ»، كلٌّ منهما محمولٌ على ما إذا قصد جَبْرَ خاطرِ مَنْ أعطاه، وأهلِ الجنازةِ للهِ، وإلَّا فهو رياءٌ.

ـ وفي الحديث القدسيِّ: «أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ؛ فَمَنْ عَمل عَملاً أَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي، تَرَكْتُهُ لِشَرِيكِي» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٩٨٥) من حديث أبي هريرة ﷺ]، وقال تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝٤ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ۝٥ ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ﴾ [الماعون: ٤ ـ ٦].

وإن شمل بعضها وتوقَّف آخرُها على أوَّلها كالصَّلاة؛ ففي صحَّتها تردُّدٌ، وإن عرض [أي: الرِّياء] قبل الشُّروع فيها أُمِر بدفعه وعملها، فإن تعذَّر ولصِق الرِّياء بصدره، فإن كانت مندوبةً تعيَّن التَّرك؛ لتقديم المحرَّم [أي: تركه] على المندوب، وإن كانت واجبةً أُمر بمجاهدة النَّفس؛ إذ لا سبيل لترك الواجب.

● وأغراض الرِّياء ثلاثة: استجلاب الخيور، ودفع الشُّرور، والتَّعظيم مِنَ الخلق.

والتَّسميعُ غيرُ الرِّياء وهو حرامٌ أيضاً؛ إذ هو: «أن يعمل العمل خالصاً لله تعالى، ثمَّ يخبر به النَّاس لغرض الرِّياء مِنَ التَّعظيم وغيره»، فهو يطرأ بعد تمام العبادة، فلا يفسد الطَّاعة اتِّفاقاً، والرِّياءُ مقارنٌ للعبادة.

فتح القريب المجيد

● وإن عرض قبل الشُّروع في العبادة أُمِرَ بدفعه وعَمَلِها، فإن تعذَّر دفعُه بأن لصق الرِّياءُ بصدره، فإن كانتِ العبادة مندوبةً تعيَّن التَّركُ تقديماً للمحرَّم على المندوب، أو واجبةً أُمِر بمجاهدة النَّفس؛ إذ لا سبيل لترك الواجب.

قال: وأغراض الرِّياء ثلاثةٌ: استجلاب الخير، ودفع الشَّرِّ، والتَّعظيم من الخلق.

وممَّا يلحق بالرِّياء: تركُ العمل خشيةَ الرِّياء؛ إذِ العبد مأمورٌ بالطَّاعة وترك المفسدات.

قال الفضيل بن عياض: «تركُ العمل لأجل النَّاس هو الرِّياء، والعمل من أجل النَّاس شرك، والإخلاص أن يعافيك الله منهما»؛ ومعنى كلامه ﵀: أنَّ مَن عزم على عبادةٍ وتركها مخافة أن يراه النَّاس، فهو مُراءٍ؛ لأنَّه ترك العمل لأجل النَّاس؛ أمَّا لو تركها ليصلِّيَها في الخلوة فهذا مستحبٌّ، إلَّا أن تكون فريضةً لصلاةٍ أو زكاةٍ، أو يكون عالماً يُقتدى به، فالجهر بالعبادة في ذلك أفضل.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

والرِّياء قسمان: جَلِّيٌّ، وخَفِيٌّ:

فالأوَّلُ: أن يَفعلَ الطَّاعة بحضرة النَّاس لا غير، فإن خلا بنفسه لا يفعلُ شيئاً.

والثَّاني: أن يفعلَها مطلقاً حضر النَّاس أو لا، لكن يفرح عند حضورهم.

قال الفضيل بن عياض: «العملُ لأجل النَّاس شِرْكٌ، وتركُ العمل لأجل النَّاس هو الرِّياءُ، والإخلاصُ أَنْ يعافيَك الله منهما، فمَنْ عزم على عبادةٍ فتركها خوفَ النَّاس فهو مُرَاءٍ، إلَّا إن تركها ليفعلَها في الخلوة، فهو مُستَحبٌّ».

. . . .

فتح القريب المجيد

وقال القشيريُّ في «الرِّسالة» [(٢/٣٦١)]: «العمل لأجل النَّاس هو الشِّرك».

والتَّسميعُ غيرُ «الرِّياء»، وهو حرامٌ أيضاً، وهو: «أن يعمل العمل خالصاً لله تعالى، ثمَّ يخبر بها النَّاس لأجل الرِّياء»، وهو بعد العبادة فلا يفسدها اتِّفاقاً، بخلاف الرِّياء فإنَّه يفسدها لمقارنته لها؛ قال ﷺ: «مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللهُ بِهِ، وَمَنْ رَاءَى رَاءَى اللهُ بِهِ» [اخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٩٨٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما].

ـ قال العلماء: فإن كان عالماً يُقتدى به، وذكر ذلك تنشيطاً للسَّامعين ليعملوا، فلا بأس.

والمداهنة قد تكون حراماً وهي: «معاملةُ النَّاس بما يحبُّون منَ القول والفعل»؛ بأن يشكر ظالماً على ظلمه، أو مبتدِعاً على بدعته، أو مبطِلاً على إبطاله؛ لما فيها من تكثير الظُّلم من الظَّالم، والباطل منَ المبطل، ومنه قوله تعالى: ﴿وَدُّوا۟ لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾ [القلم: ٩]، «وَدُّوا»: تمنَّوا، «لَوْ» مصدريَّة؛ أي: ودُّوا إدهانك، «تُدْهِنُ»: تَلِين لهم، «فَيُدْهِنُونَ»: يَلِينون لك يا محمَّد؛ إذِ القاعدةُ أنَّ «لَوْ» إذا وقعت بعد «وَدَّ» ـ كما هنا ـ أو بعد «يَودُّ» تكون مصدريَّةً؛ نحو قوله تعالى: ﴿يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [البقرة: ٩٦]؛ أي: يودُّ أحدهم التَّعمير، ونحو قوله تعالى: ﴿رُّبَمَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْ كَانُوا۟ مُسْلِمِينَ﴾ [الحجر: ٢] أي: الإسلام.

ـ وقد تكون المداهنة واجبةً إذا كانت لدفع شرِّ ظالم عن ظلمه المحرَّم، فقد قال ﷺ: «إِنَّا لَنَكْشِرُ» ـ أي: نبتسم ونضحك ـ «فِي وُجُوهِ أَقْوَامٍ، وَإِنَّ قُلُوبَنَا لَتَلْعَنُهُمْ» [اخرجه البخاري في «صحيحه» تعليقاً قبل (٦١٣١)، على انه قول ابي الدرداء رضي الله عنه] يريدُ: الظَّلمة والفسَقة الَّذين يُتَّقى شرُّهم بالكلمات المحقَّة، فإنَّ ما من أحدٍ إلَّا وله صفةٌ تُشكر، وإن كان أنجس النَّاس.

وأما المداراة فهي: «بذل الدُّنيا لحفظ الدِّين أوِ العِرض»، فقد قال ﷺ: «أُمِرْتُ بِمُدَارَاةِ النَّاسِ، كَمَا أُمِرْتُ بِالفَرَائِضِ» [اخرجه بنحوه الديلمي في «الفردوس بمأثور الخطاب» (٦٥٩) من حديث عائشة رضي الله عنها].

فعلمت الفرق بين المداهنة المحرَّمة والمداراة المشروعة: أنَّ المداهنة بذل الدِّين لأجل الدُّنيا، والمداراة بذل الدُّنيا لحفظ الدِّين.

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

(ثُمَّ) هي هنا والَّتي بعدها لمجرَّد الذِّكر، فهي كـ«الواو»؛ أي: وأرجو فضل الله تعالى (فِي) تيسير (الخَلَاصِ) أي: خلاصي مِنَ الوقوع في مكائد الشَّيطان.

(مِنَ الرَّجِيْمِ) بمعنى: المرجوم المطرود عن رحمة الله تعالى المبعَد منها، والمراد به الجنس، فيصدقُ بإبليس اللَّعين وسائر أولاده وجنوده وأعوانه، وإنَّما لجأ إلى الله تعالى في الخلاص منه؛ لأنَّه أعدى الأعداء لنا؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾ [فاطر: ٦] الآية.

فتح القريب المجيد

(ثُمَّ فِي الخَلَاصِ مِنَ الرَّجِيْمِ) أي: ثمَّ إنَّ النَّاظم ﷺ سأل الله في تيسير الخلاص من الوقوع في مكائد الشَّيطان الرَّجيم ـ أيِ: المرجوم؛ أيِ: المطرود المبعَد عنها ـ، فهو «فعِيلٌ» بمعنى: «مفعول»، والمراد بـ«الشَّيطان» الجنس، فشمل: إبليس، وسائر أولاده، وجنوده، وأعوانه.

وإنَّما التجأ النَّاظم ﷺ في الخلاص من الشَّيطان؛ لعداوته لنا، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾ [فاطر: ٦]؛ ولعداوته الزَّائدة للنَّوع البشريِّ، [إذ] لا يقع مولودٌ منَ النَّوع البشريِّ إلى الأرض عند ولادته إلَّا طعنَه في بطنه؛ إظهاراً للتَّسلُّط والعداوة؛ إلَّا مَن عصمه الله تعالى منه، وقد أخذ الله علينا العهد أن لا نطيعه بقوله تعالى: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ أَن لَّا تَعْبُدُوا۟ ٱلشَّيْطَٰنَ﴾ [يس: ٦٠] الآية.

شرح الصاوي

قوله: (ثُمَّ فِي الخَلَاصِ مِنَ الرَّجِيْمِ) أي: وأرجو الله في الفكاك من مكائد الشَّيطان الرَّجيم؛ أيِ: المرجوم المطرود عن رحمة الله، والمراد به: إبليس وأعوانه، فهو أعدى الأعداء لنا؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾ [فاطر: ٦].

تحفة المريد

قوله: (ثُمَّ فِي الخَلَاصِ... إلخ) أي: وأرجو الله في الخلاص من هذه الأمور، فـ«ثُمَّ» هنا وفيما بعد بمعنى: «الواو»، كما يدلُّ عليه تعبيرُ النَّاظم بـ«الواو» في قوله: «وَالهَوَى»، وما أحسن قول بعضهم في هذا المعنى: [منَ الكامل]

إِنِّي بُلِيتُ بِأَرْبَعٍ تَرْمِينَنِي ... بِالنَّبْلِ قَدْ نَصَبُوا عَلَيَّ شِرَاكَا:
إِبْلِيْسُ، وَالدُّنْيَا، وَنَفْسِي، وَالهَوَى ... مِنْ أَيْنَ أَرْجُو بَيْنَهُنَّ فِكَاكَا؟
يَا رَبِّ سَاعِدْنِي بِعَفْوِكَ إِنَّنِي ... أَصْبَحْتُ لَا أَرْجُو لَهُنَّ سِوَاكَا

قوله: (مِنَ الرَّجِيْمِ) أي: منَ الوقوع في مكائدِ الشَّيطان.

(ثُمَّ) أي: وأرجو فضل الله تعالى في الخلاص ممَّا تُسَوِّله لي (نَفْسِي) الأمَّارة بالسُّوء والفحشاء، وأمَّا النَّفس اللَّوَّامة وهي المطمئنَّة، فلا تدعو إلَّا إلى الخير.

فتح القريب المجيد

وإبليس: اسمٌ أعجميٌّ عند الأكثر، ولهذا مُنِع مِنَ الصَّرف للعَلَميَّة والعُجمة.

ـ وكان اسمه قبل عصيانه: «عَزَازيل» وكنيته: «أبو مِرَّة»، وهو شخصٌ روحانيٌّ خُلِق من نار السَّموم، وهو أبو الشَّياطين، كما أنَّ سيِّدنا آدم أبو الإنس، فالعداوةُ بين الثَّقلين فَرعُ عداوة الأبوين.

ـ وأوَّلُ مَن لاط إبليسُ لمَّا أُهبط من الجنَّة فرداً لا زوجة له، فلاط بنفسه، فكانت ذريَّتُه من ظهره، كما روى عنه ﷺ.

(ثُمَّ نَفْسِي) «ثُمَّ» هنا وفي الَّتي قبلها لمجرَّد الذِّكر بمنزلة «الواو»، ولذا أتى النَّاظم ﷺ بـ«الواو» في «وَالهَوَى» تنبيهاً على ذلك؛ أي: ثمَّ التجأ النَّاظم ﷺ إلى الله تعالى في الخلاص ممَّا تسوِّله النَّفس الأمَّارة بالسُّوء والفحشاء، وأمَّا النَّفس اللَّوَّامة وهي المطمئنَّة، فلا تدعو إلَّا إلى الخير.

شرح الصاوي

قوله: (ثُمَّ نَفْسِي) أي: في الخلاص منها؛ لأنَّها أمَّارةٌ بالسُّوء، ولا تأمر بخيرٍ أصلاً، وجهادُها هو الجهاد الأكبر، ففي الحديث لمَّا رجع من قتال الكفَّار قال: «رَجَعْنَا مِنَ الجِهَادِ الأَصْغَرِ إِلَى الجِهَادِ الأَكْبَرِ» [أخرجه البيهقي في «الزهد» (٣٧٣) من حديث جابر ﷺ]؛ مرادُهُ به: جهاد النَّفس، وإنَّما كان أكبر لأنَّ الكافر عدوٌّ ظاهريٌّ، يحضر تارةً ويغيب أخرى، وإذا قُتل استرحت منه، وإذا قتلك متَّ شهيداً ودخلت الجنَّة، بخلاف النَّفس؛ فإنَّها عدوٌّ باطنيٌّ، ولا تغيب أبداً، وكلَّما قتلتها من جهةٍ ظهرت من جهةٍ أخرى، وإذا تغلَّبتْ عليك وقتلَتْك، فإمَّا أن تموت كافراً أو عاصياً.

تحفة المريد

والرَّجيمُ بمعنى: المرجوم؛ أي: المَطْرود من رحمة الله تعالى؛ أو بمعنى: الرَّاجِم للنَّاس بوسوسته، فـ«رجيم» فعيلٌ بمعنى مفعول أو فاعل.

والمراد بـ«الشَّيطان الرَّجيم»: ما يَشْمَل إبليسَ، وأعوانَه وهم أولاده من ظَهْره، فإنَّه لما أُهْبِط من الجنَّة لَاطَ بنفسه؛ لكونه لا زوجةَ له، فباضَ خمس بَيْضاتٍ، فكانت أصلَ ذُرِّيَّتِه، فهو أوَّل مَن لاط، كما رُوي عنه ﷺ [لم اجده]، وهو أبو الشَّياطين، كما أنَّ آدمَ أبو الإنس، والعداوةُ بين الثَّقلين ـ أعني الإنسَ والجِنَّ ـ فَرْع العداوة بين الأبوين؛ قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾ [فاطر: ٦]؛ أي: في عقائدكم وأقوالكم وأفعالكم، وكونوا على حَذَرٍ منه في جميع أحوالكم.

قوله: (ثُمَّ نَفْسِي) أي: وأرجو الله في الخلاصِ من مكائدِ نفسي الَّتي هي أشدُّ من الشَّيطانِ في الكيدِ، ولذلك قال بعضهم: [منَ البسيط]

(وَ) أرجو الله تعالى أيضاً في الخلاص ممَّا يدعوني إليه (الهَوَى) بالقصر، وهو: «نزوع النَّفس إلى محبوبها، ومَيْلُها إلى مرغوبها، ولو كان فيه هلاكها، مِن غير التفاتٍ إلى عاقبة الأمر، وما فيه نجاتها».

فتح القريب المجيد

. . . .

شرح الصاوي

قوله: (وَالهَوَى) هو: ميل النَّفس إلى محبوبها؛ خيراً كان أو شرًّا، والمراد الثَّاني؛ قال تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [ص: ٢٦].

تحفة المريد

تَوَقَّ نَفْسَكَ لا تَأْمَنْ غَوائِلَها ... فَالنَّفْسُ أَخْبَثُ مِنْ سَبْعِيْنَ شَيْطَانَا

والمرادُ بـ«النَّفس» هنا: «الأمَّارةُ»، وهي: الَّتي تأمر بالسُّوء، ولا تأمر بالخير إلَّا نادراً، بخلاف:

● «اللَّوَّامَة» وهي: الَّتي تغلب صاحبها، ثمَّ ترجع عليه باللَّوم على ما يقع مِنه؛ لكونها أذعنت للحقِّ بسبب المجاهدة.

● و«المُلْهَمة» وهي: الَّتي أُلهمت فجورَها وتقواها؛ بسبب المجاهدة.

● و«المُطْمَئنَّة» وهي: الَّتي اطمأنَّت إلى مكارم الأخلاق.

● و«الرَّاضية» وهي: الَّتي رضيَتْ بالله ربًّا من غير منازعةٍ باطنيَّةٍ؛ بسبب المجاهدة.

● و«المَرْضيَّة» وهي: الَّتي تجلَّى الله عليها بالرِّضا، والعَفْوِ عمَّا مضى.

● و«الكاملة» وهي: الَّتي صارتِ الكمالات لها طبعاً وسَجِيَّةً، ومع ذلك تترقَّى في الكمال.

ثمَّ بعد كمال النَّفس لا يجوز للشَّخص أن يتصدَّى للإرشاد إلَّا بإذنٍ صريحٍ، لكنَّ الوقت قد تأخَّر، فقَلَّ مَن يتنبَّه من غفلته، ويصدق في رغبته، فعلى العاقل بالجِدِّ والاجتهاد حتى يسيرَ في طريق الرَّشاد.

قوله: (وَالهَوَى) أي: وأرجو الله في الخلاص منَ الهوى.

وهو بالقصر: مَيْلُ النَّفس إلى مرغوبها، ولو كان فيه هلاكُها، وإذا أُطلق انصرف إلى الميل إلى خلافِ الحقِّ غالباً؛ نحو: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ﴾ [ص: ٢٦]، وقد يُستعمل في الميل للحقِّ، كما في قول السَّيِّدة عائشة رضي الله عنها: «لا أرى ربَّك إلَّا يُسارعُ في هواك» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٧٨٨)]، تخاطبُه ﷺ لمَّا نزلَ قوله تعالى: ﴿تُرْجِي مَن تَشَآءُ﴾ [الأحزاب: ٥١] الآية. وسُمِّي الأوَّلُ: «هوى»؛ لأنَّه يهوي بصاحبه إلى النَّار

وجمعُهُ: «أهواء»، وهو إذا أطلق انصرف إلى الميل إلى خلاف الحقِّ غالباً؛ نحو: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ﴾ [ص: ٢٦]، [و:] ﴿وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ﴾ [النازعات: ٤٠].

وقد يرد بمعنى: مطلق الميل والمحبَّة، فيُستعمل في الحقِّ؛ كما في حديث السَّيِّدة عائشة رضي الله عنها: «لا أرى ربَّك إلَّا يُسارعُ في هواك» [أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٧٨٨)].

وكأنَّه سأل الله سبحانه البقاء على الحالة الأصليَّة، وهي الفطرة الإسلاميَّة، ثمَّ سأله النَّجاة ممَّا يعرض بعدها، والمرادُ: طلب السَّلامة مِن كلِّ هذه المذكورات.

ثمَّ بيَّن علَّة طلب الخلاص مِن شرِّ كلِّ واحدٍ مِن هذه المذكورات بقوله رحمه الله:

(فَمَنْ) أي: لأنَّ كلَّ شخصٍ مكلَّفٍ.

(يَمِلْ) أي: يميل (لِـ)ـأحد (هَؤُلَاءِ) الثَّلاثة؛ الَّتي هي مبدأ كلِّ هلاكٍ، ومنشأ كلِّ فتنةٍ، فـ(ـقَدْ) ـ للتَّحقيق ـ (غَوَى) أي: فارق الرُّشد وخرج عن حدِّ الاستقامة.

فتح القريب المجيد

(وَالهَوَى فَمَنْ يَمِلْ لِهَؤُلَاءِ قَدْ غَوَى) أي: التجأ النَّاظم رحمه الله ثانياً إلى الله تعالى في الخلاص ممَّا يدعو إليه الهوى، وهو: «نزوعُ النَّفس إلى محبوبها، وميلُها إلى مرغوبها، ولو كان فيه هلاكُها، من غير التفاتٍ إلى عاقبة الأمور، وما فيه نجاتها».

شرح الصاوي

قوله: (فَمَنْ يَمِلْ لِهَؤُلَاءِ قَدْ غَوَى) أي: مِن اتَّبع ما تقدَّم ضلَّ، وحاد عن طريق الهدى.

تحفة المريد

وأمَّا الهواءُ ـ بالمدِّ ـ: فهو ما بين السَّماء والأرض مِنَ الرِّيح الَّذي تسير به السُّفُن؛ قال الشَّاعر: [مِنَ الكامل]

جُمِعَ الهَوَاءُ مَعَ الهَوَى فِي أَضْلُعِي ... فَتَكَامَلَتْ فِي مُهْجَتِي نَارَانِ

فَقَصُرْتُ بِالمَمْدُوْدِ عَنْ نَيْلِ المُنَى ... وَدَرَجْتُ بِالمَقْصُوْرِ فِي أَكْفَانِي

ومعنى كلامِهِ: أنَّه اجتمع فيه الممدود والمقصور، فبالممدودِ قَصُرَ عن نيل مُناهُ؛ لكونه أَلِفَ الرِّيح اللَّيِّنة وأحبَّ الرَّاحة، ففاته خيرٌ كثيرٌ، وبالمقصورِ مات ودَرَجَ في أكفانِهِ؛ لأنَّه تَبِعَ هوى نفسه، فتمكَّن منه العِشْقُ فقتلَهُ.

قوله: (فَمَنْ يَمِلْ لِهَؤُلَاءِ قَدْ غَوَى) أي: لأنَّ كلَّ مُكلَّفٍ يميل لأحد هذه الثَّلاثة؛ الَّتي هي منشأ كُلِّ فتنةٍ، فقد فارق الرُّشد وخرج عنِ الاستقامة، فهذا تعليلٌ لقوله: «ثُمَّ فِي الخَلَاصِ... إلخ».

وتحقيقُ الفرق بين الضَّلال والغيِّ: أنَّ الضَّلال أعمُّ استعمالاً في المواضع؛ تقول: «ضلَّ بعيري ورحلي»، ولا تقول: «غوى»، فالمرادُ مِنَ الضَّلال أن لا يجد السَّالك إلى مقصده طريقاً أصلاً، وأمَّا الغوَاية: أن لا يكون له إلى المقصد طريقٌ مستقيمٌ، فالضَّالُّ كالكافر، والغاوي كالفاسق.

فتح القريب المجيد

والهوا بالمد: الرِّيح اللَّيِّنة النَّاعمة الهابَّة بين السَّماء والأرض، وبالقصر: العِشق والمحبَّة النَّاشئان عنِ هوى النَّفس وميلها للذَّاتها وشهواتها؛ قال الشَّاعر: [منَ الكامل]

جُمِعَ الهَوَاءُ مَعَ الهَوَى فِيْ أَضْلُعِيْ ... فَتَكَامَلَتْ فِيْ مُهْجَتِيْ نَارَانِ
فَقَصُرْتُ بِالمَمْدُوْدِ عَنْ نَيْلِ المُنَى ... وَدَرَجْتُ بِالمَقْصُوْرِ فِيْ أَكْفَانِيْ

فعلى المدِّ أنَّ الشَّخص إذا أحبَّ الرِّيحَ اللَّيِّنة وأَلِفَ الرَّاحة فاته خيرٌ كثيرٌ، وقَصُرَ عن نيل مناه، وعلى القصر أنَّ الشَّخص إذا تَبِعَ نفسَه ولذَّاتِها وتمكَّنت منه المحبَّة والعشق، ربَّما كان ذلك سبباً في موته.

قال الحسن البصريُّ في قول الله سبحانه وتعالى: ﴿فَلَا ٱقْتَحَمَ ٱلْعَقَبَةَ﴾ [البلد: ١١]: هي والله عقبةٌ شديدةٌ: مجاهدةُ الإنسان نفسَه وهواه وعدوَّهُ؛ أي: من الكفَّار والشَّياطين، وأنشد بعضهم في هذا المعنى: [منَ الكامل]

إِنِّي بُلِيْتُ بِأَرْبعٍ تَرْمِيْنَنِي ... بِالنَّبْلِ قَدْ نَصَبُوا عَلَيَّ شِراكا:
إِبْلِيْسُ، وَالدُّنْيَا، وَنَفْسِي، وَالهَوَى ... مِنْ أَيْنَ أَرْجُو بَيْنَهُنَّ فِكَاكَا؟
يَا رَبِّ سَاعِدْنِي بِعَفْوِكَ إِنَّنِي ... أَصْبَحْتُ لَا أَرْجُو لَهُنَّ سِوَاكَا

فمَن أطاع مولاه، وجاهد نفسَه وهواه، وعصى شيطانه ورفض دنياه، بلغ من خير الدَّارين مناه، وكانتِ الجنَّةُ نُزله ومأواه، ومَن تمادى في غيِّه وطغيانه، وسلَّم زمام قياده لشيطانه، كانت النَّار أمَّه الهاوية، ودار سجنه الحامية؛ قال سبحانه وتعالى: ﴿فَأَمَّا مَن طَغَىٰ ۝٣٧ وَءَاثَرَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ۝٣٨ فَإِنَّ ٱلْجَحِيمَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ ۝٣٩ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ۝٤٠ فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ﴾ [النازعات: ٣٧ ـ ٤١].

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

. . . .

(هَذَا) اقتضابٌ قريب مِنَ التَّخلُّص؛ أي: هذا عُلِمَ، ويحتمل أن يكون هنا معمولاً لمقدَّرٍ؛ أي: أسأل الله هذا، فـ«الواو» في قوله: (وَأَرْجُو اللهَ) للعطف؛ أي: آمُل مِن كرمه وإحسانه رجاءً متجدِّداً بتجدُّد الأحوال والأزمنة والأمكنة.

(أَنْ يَمْنَحَنَا) ويُعطِينا معاشر أهل الطَّاعة مِنَ المسلمين، ويحتمل: معاشر أهل العلم، ويحتمل: خصوص النَّاظم ﷺ، وإظهار ضمير العظمة لتأهيل الله إيَّاه للطَّلب في ذلك، وهي نعمةٌ ينبغي إظهارها؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى: ١١]، فلا ينافي ذلك التَّواضعَ المشروعَ في مقام الدُّعاء لاختلاف الجهة؛ لأنَّ التَّواضع والإخلاص محلُّهما القلب، وإن ظهر أثرهما على الجوارح.

فتح القريب المجيد

وكان ﷺ إذا عصفت الرِّيح احمرَّ واصفرَّ، وجلس على ركبتيه، وقال: «اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا، وَخَيْرَ مَا فِيهَا، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ» [أخرجه مسلم في «صحيحه» (٨٩٩) من حديث عائشة ﵂].

شرح الصاوي

قوله: (هَذَا) أي: أسأل الله تعالى هذا.

قوله: (وَأَرْجُو اللهَ أَنْ يَمْنَحَنَا) أي: يعطينا، والضَّميرُ إمَّا عائدٌ على المؤلِّف، أو هو وغيره؛ وهو اللَّائق بمقام الدُّعاء.

تحفة المريد

قوله: (هَذَا) مبتدأٌ والخبر محذوفٌ، أو بالعكس؛ أي: هذا مطلوبي أوِ المطلوب هذا، أو مفعولٌ لمحذوفٍ؛ أيِ: اسألُ هذا، أو نحو ذلك.. وهذا من باب التَّخلُّص، كما مرَّ في نظيره.

قوله: (وَأَرْجُو اللهَ) لا يخفى أنَّ التَّعبير بالمضارع يُشعر بالتَّجدُّد، فالمعنى: وأرجو الله رجاءً مُتجدِّداً بتجدُّد الأحوالِ والأزمنةِ والأمكنةِ.

وقوله: (أَنْ يَمْنَحَنَا) أي: يعطينا، يُقال: «مَنَحَهُ» إذا أعطاه، والمِنْحة: العَطِيَّة، و«نا»: هو المفعول الأوَّل، و«حُجَّتَنَا» هو الثَّاني؛ لأنَّ هذا الفعل يتعدَّى لمفعولين.

والأَوْلى بمقام الدُّعاء أن يكون المراد بالضَّمير الَّذي هو المفعولُ الأوَّلُ: معاشرَ المسلمين، أو أهلَ العلم؛ لحديث: «إِذَا دَعَوتُمُ اللهَ فَاجمعوا، فَلَعلَّ فِيمَن تَجْمَعُونَ مَنْ تَنَالُون بَرَكَتَهُ» [لم أجده]

ووسَّط المفعول فيه بين مفعولي «يَمْنَح» بقوله:

(عِنْدَ) ورود (السُّؤَالِ) علينا مِن الغير، ولو مِن واردات الغيوب وتجلّيّات الأسرار، ولسان الحضرة الإلهيَّة (مُطْلَقاً) حالٌ مِنَ السُّؤال؛ أي: سواءٌ كان في الدُّنيا أو في القبر أو في القيامة، وهذا خارجٌ عن قاعدة أنَّ: «الإطلاق يفسِّره تقييدٌ سابقٌ أو لاحقٌ»؛ لأغلبيتها.

فتح القريب المجيد

(هَذَا وَأَرْجُو اللهَ أَنْ يَمْنَحَنَا عِنْدَ السُّؤَالِ) قول النَّاظم رحمه الله: «هَذَا» اقتضابٌ قريبٌ مِنَ التَّخلُّص من غرضٍ إلى آخر، ومرَّ إعرابه غير مرَّةٍ، ويجوز هنا بقرينة المقام وجهٌ آخر، وهو جعلُه مفعولاً لفعلٍ محذوفٍ مقدَّرٍ؛ أي: «أسألُ الله هذا»، فتكون «الواو» بعده للعطف، وعلى الأول تكون للحال؛ أي: هذا عُلِم والحال أنِّي أرجو الله سبحانه وتعالى وآمُل مِن كرمه وإحسانه أن يمنحنا ـ أي: يعطيَنا ـ معاشرَ أهل الطَّاعة منَ المسلمين، ويحتمل: أنَّ النَّاظم رحمه الله أراد معاشر أهل العلم، ويحتمل: أنَّه أراد خصوص نفسه بالدُّعاء، وضمير العظمة لا يُنافي التَّواضع المشروع في مقام الدُّعاء؛ لاختلاف الجهة؛ لأنَّ التَّواضع محلُّه القلب، فلا يضرُّ ظهور أثره على الجوارح؛ إذ توفيق الله إيَّاه للدُّعاء نعمةٌ ينبغي إظهارُها؛ قال الله تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى: ١١].

(مُطْلَقاً) حالٌ من «السُّؤال»؛ أي: سواءً كان في الدُّنيا، أو في القبر، أو في القيامة، وقولُ العلماء: «الإطلاق يفسِّره تقييدٌ سابقٌ أو لاحِقٌ» أغلبيٌّ كما قاله بعض المحقِّقين.

شرح الصاوي

قوله: (عِنْدَ السُّؤَالِ مُطْلَقاً) أي: في القبر، أو في القيامة.

تحفة المريد

ويحتمل أنَّ المراد به خصوصُ النَّاظم، ويكون تعبيره بضمير العَظَمة حيث قال: «يَمْنَحَنَا»، ولم يقلْ: «يمنحني»؛ لإظهار سبب العظمة؛ وهو تأهيل الله إيَّاه لطلب الدُّعاء، أو لطلب العلم تَحَدُّثاً بالنِّعمة؛ قال تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى: ١١]، وهذا لا ينافي أنَّه مُتذلِّلٌ مُتخاضِعٌ لمولاه، فلا يَرِدُ: أنَّ مقامَ الدُّعاء مقامُ ذِلَّةٍ وخضوعٍ، والعظمةُ تنافي ذلك.

وقوله: (عِنْدَ السُّؤَالِ مُطْلَقاً) أي: عند ورود السُّؤال علينا من الغير حالَ كونِ السُّؤال مطلقاً؛ أي: في الدُّنيا وفي القبر وفي القيامة، كما يُفهم ذلك من المقام، وإن لم يُفَسِّرِ الإطلاقَ هنا سابقٌ ولا لاحقٌ؛ وقول العلماء: «الإطلاقُ يُفسِّرُهُ سابقٌ أو لاحقٌ» أمرٌ أغلبيٌّ، كما قاله بعض المحقِّقين.

وقوله: (حُجَّتَنَا) مفعول «يَمْنَح» الثَّاني، والأوَّل الضَّمير البارز المتَّصل به، والمرادُ: ما نحتجُّ به احتجاجاً صحيحاً مقبولاً شرعيًّا على وجوب ذلك السُّؤال؛ بحيث يكون مقبولاً مسلَّماً، لا طعن فيه، ولا امتناع مِن قبوله.

ولمَّا كانتِ الصَّلاة على النَّبيِّ ﷺ مقبولةً أبداً غير مردودةٍ، وكانتِ الملائكة عليهم السَّلام لا تزال تصلِّي على راقمها ما دام اسمه ﷺ في ذلك الكتاب، وكان حسن الظَّنِّ والرَّجاء يقتضي أنَّ الكريم إذا قَبِل صفقة ورضيها وأثاب عليها لا يردُّ منها شيئاً، جعل الصَّلاة والسَّلام مكتنفين لأحكام هذه الأرجوزة توسُّلاً إلى ذلك، فقال:

فتح القريب المجيد

(حُجَّتَنَا) هذا مفعولٌ ثانٍ لـ«يَمْنَح»، ومفعولها الأوَّل «نَا» المتَّصل به، والمراد: ما يُحتجُّ به احتجاجاً صحيحاً مقبولاً شرعاً على جواب ذلك السُّؤال.

شرح الصاوي

قوله: (حُجَّتَنَا) أيِ: المقبولة الصَّحيحة الَّتي تُنجِّي من الأهوال.

تحفة المريد

وقوله: (حُجَّتَنَا) أي: ما نحتجُّ به على جواب ذلك السُّؤال[1] احتجاجاً صحيحاً شرعيًّا، بحيث لا طعن فيه ولا امتناع من قبوله.

قال بعضُ العارفين: من لُطفِ[2] مَنْحِ الله الحُجَّةَ للإنسان عند السُّؤال قولُه تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡإِنسَٰنُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ ٱلۡكَرِيمِ﴾ [الانفطار: ٦]، فإنَّه ألهمه الحُجَّة بأن يقول: «غرَّني كرمُكَ يا ربِّ».

---

(١) قوله: (أي: ما نحتجُّ به على جواب... إلخ) هذا ظاهرٌ في السُّؤال الوارد في الدُّنيا؛ لأنَّ السَّائل في الدُّنيا قد يطلب دليلاً على الجواب، وأمَّا جواب السُّؤال الوارد في الآخرة فاحتياجُه إلى دليلٍ يدلُّ عليه غيرُ ظاهرٍ؛ لأنَّه لم يَرِد أنَّ الملائكة يطلبون منَ الميت بعد جوابه دليلاً يثبت به جوابه، بل متَّى وفَّقه الله وأجابهم انصرفوا عنه، وقالوا له: نَمْ نومة العروس، فكأنَّ الظَّاهر حملُ الحجَّة على نفس الجواب؛ هذا ما ظهر. اهـ أجهوري.

(٢) قوله: (من لطف) عبارة الأ[illegible] لطف [illegible] اهـ أجهوري.

(ثُمَّ) للاستئناف، لا للعطف (الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الدَّائِمُ) ثمرةُ كلٍّ منهما؛ إذ هما عَرَضان ينقضيان بمجرَّد النُّطق بهما.

فتح القريب المجيد

(ثُمَّ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ) «ثمَّ» هنا للاستئناف، لا للعطف على «الصَّلاة والسَّلام» السَّابقين صدر المنظومة، ولمَّا كانتِ الصَّلاة على النَّبيِّ ﷺ مقبولةً غيرَ مردودةٍ كما جاء في الحديث وإن كان ضعيفاً، وكانتِ الملائكة لا تزال تصلِّي على راقمها في كتابٍ ما دام اسمه ﷺ في ذلك الكتاب، ختم النَّاظم ﷺ كتابه بها، كما ابتدأه بها؛ رجاءَ قَبول ما بينهما، وجمع بين الصَّلاة والسَّلام لكراهة إفراد أحدهما عنِ الآخر.

(الدَّائِمُ) هذا إمَّا نعتٌ للصَّلاة والسَّلام، وإمَّا نعتٌ لأحدهما ويقدَّر نظيره للآخر.

شرح الصاوي

قوله: (ثُمَّ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ) لمَّا كان هذا الكتاب منَ النِّعم العظيمة، وكان رسول الله ﷺ هو الواسطة في كلِّ نعمةٍ، ناسب أن يُؤدِّيَ بعض حقِّه الواجب عليه، وختم بها كما ابتدأ بها؛ لرجاء قَبول ما بينهما، وتقدَّم معنى الصَّلاةِ والسَّلامِ أوَّلَ الكتاب.

وقوله: (الدَّائِمُ) أي: فضلُ كلٍّ منهما.

تحفة المريد

قوله: (ثُمَّ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ) «ثمَّ» للاستئناف لا للعطف، وقد تقدَّمت مباحث الصَّلاة والسَّلام في أوَّل الكتاب، وإنَّما أتى المصنِّف بهما في أوَّل كتابه وفي آخره؛ رجاءً لقبول ما بينهما؛ لأنَّ الصَّلاة على النَّبيِّ ﷺ مقبولةٌ لا مردودةٌ، واللهُ أكرمُ من أن يقبلَ الصَّلاتين ويَرُدَّ ما بينهما؛ وقد ورد في الحديث: «الدُّعَاءُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ عَلَيَّ لَا يُرَدُّ» [لم أجده، وقال الحافظ العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (١/٣٠٧): روي موقوفاً على أبي الدرداء ﷺ]، ويُقاس على الدُّعاء نحوُ التَّأليف.

واعلم أنَّه إذا أورد الإنسان الصَّلاة والسَّلام في آخر عمله لا ينبغي أن يُريدَ بهما الإعلامَ بإتمامِهِ، بل ينبغي له ألَّا يقصد إلَّا تحصيلَ فضيلتهما، وإلَّا وقع في الكراهة، وكذا قولهم: «والله أعلم» عند التَّمام، فينبغي ألَّا يقصدوا بذلك الإعلامَ بالانتهاء، بل ينبغي أن يَقْصِدُوا به تفويضَ العلم إليه تعالى.

قوله: (الدَّائِمُ) أي: كلٌّ منهما، ويحتملُ أن يكون صفةً لـ«السَّلَام»، ويكون المصنِّف حذف من «الصَّلاة» نظيره، والتَّقدير: «ثمَّ الصَّلاة الدَّائمة، والسَّلام الدَّائم»، فيكون في كلامه الحذفُ من الأوَّل لدلالة الثَّاني، وإن كان خلافَ الغالب؛ وسر الحذف من الثَّاني لدلالة الأوَّل.

وقوله: (عَلَى نَبِيٍّ) تنازعه المصدران، فأعمل الثّاني فيه، والأوّل في ضميره، ثمّ حذفه، والأصلُ: «والصّلاة عليه والسّلام على نبيٍّ».

ثمّ نعت النّبيّ ﷺ بما هو وصفه اللّازم ونعته الدّائم، فقال:

(دَأْبُهُ) خبرُ قوله: (المَرَاحِمُ) المبتدأ، وإن أخّر ضرورةً لقاعدة جعل المعلوم مبتدأ، والمجهول خبراً، وحينئذٍ صار المبتدأ معرَّفاً بـ«أل»، وخبرُهُ معرَّفاً بالإضافة للضّمير، والجملة المعرَّفة الطّرفين تفيد الحصر.

فتح القريب المجيد

(عَلَى نَبِيٍّ) تنازعَه المصدران قبله، وهما «الصّلاة والسّلام»، فأعمَلَ الثّاني فيه، والأوّل في ضميره، ثمّ حذفه؛ والأصل: «والصّلاة عليه والسّلام على نبيٍّ».

فإن قيل: شرط صحّة عمل المصدر أن لا يُنعَت قبل عمله، فلو نُعِت قبل عمله كما هنا بطل عمله، فلا يصحُّ التّنازعُ.

أجيب: بأنّ هذا الشّرط إنّما هو في عمله في النّصب، لا في عمله في الظّرف والجارِّ والمجرور.

(دَأْبُهُ المَرَاحِمُ) ثمّ نعت النّاظم رحمه الله النّبيّ ﷺ بما هو وصفُه اللّازم له، وهو الرّحمة، فقال: «دَأْبُهُ المَرَاحِمُ»، والظّاهرُ أنّ الأوّل فيه خبرٌ، والثّاني مبتدأ على التّقديم والتّأخير؛ أيِ: المراحمُ دأبُه.

شرح الصاوي

قوله: (عَلَى نَبِيٍّ دَأْبُهُ المَرَاحِمُ) أي: عادته المستمرَّة المراحم، جمع: «مَرْحَمَةٍ» بمعنى: الرّحمة، فرحمتُهُ عامّةٌ؛ قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] حتّى للكفّار بتأخير العذاب عنهم، فلم يعاجَلوا بالعقوبة كغيرهم منَ الأمم، ولذلك قال العارف رضي الله عنه: [من الوافر]

تحفة المريد

ولا يخفى[1] أنّ الدّوام باعتبار فضلِهما وثمرتِهما لا باعتبار لفظهما؛ لأنّهما عَرَضان ينقضيان بمجرَّد النُّطق بهما.

قوله: (عَلَى نَبِيٍّ) أي: كائنان على نبيٍّ.

وقوله: (دَأْبُهُ المَرَاحِمُ) جملةٌ من مبتدأ وخبرٍ صفةٌ لـ «نَبِيٍّ»؛ أي: على نبيٍّ موصوفٍ بأنّ دأبه المراحم.

---

(١) قوله: (ولا يخفى... إلخ) لا حاجة إلى هذا؛ لأنّ «الصّلاة» في كلام المصنّف بمعنى: الرّحمة، و«السّلام» في كلامه بمعنى: التّحيّة، وهما موصوفان بالدّوام، ومعنى كلام المصنّف: ثمّ الرّحمة والتّحيّة الدّائمتان على نبيٍّ. اهـ أفاده الأمير. اهـ أجهوري

والدَّأب: «العادة المستمرَّة»، والمراحم ـ أي: الكاملة ـ جمعُ: «مَرْحَمَةٍ»؛ يعني: الرَّحم أوِ الرَّحمة، يعني: ثمَّ الصَّلاة والسَّلام على نبيٍّ موصوفٍ بأنَّه لا دأب له ولا عادة إلَّا المراحم، والمراد أنَّ سِمته ﷺ وخلائقَه، الَّتي النَّاسُ أحوج إليها منهم لغيرها مِنَ البعثة، الرَّحمة واللُّطف والشَّفقة، وبهذا التَّقرير يرجع النَّظم لقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

وقوله: (مُحَمَّدٍ) بدلٌ من «نَبِيٍّ» الموصوف بما ذكر، أو بيانٌ له، وترك النَّاظم ﷺ وصفه بالسَّيِّد لضرورة النَّظم.

فتح القريب المجيد

والدَّأبُ: العادة المستمرَّة، والمَرَاحِمُ جمع: «المَرْحَمَةِ» بمعنى: الرُّحْم أوِ الرَّحمة، والمعنى: «ثمَّ الصَّلاة والسَّلام على نبيٍّ موصوفٍ بأنَّه لا دأب له ولا عادة له إلَّا المراحمُ»، ولا ينافيه إفراد الخبر وهو «دَأْبُهُ» مع جمع المبتدأ وهو «المَرَاحِم»؛ لأنَّه جائزٌ في المصادر؛ نحو: «الزَّيْدُونَ عَدْلٌ وَصَوْمٌ»؛ لجمود المصدر وعدم لزوم مطابقته.

(مُحَمَّدٍ) بدلٌ منَ «نَبِيٍّ» الموصوفِ بما مرَّ، أو بيانٌ له؛ زاده الله شرفاً وتعظيماً وتبجيلاً وتفضيلاً وتكريماً لديه، فلو كانتِ البحارُ مداداً والعُقلاءُ كُتَّاباً، لم يبلغوا تدوين بداية كمالاته عليه أفضل الصَّلاة والتَّسليم؛ قال البوصيريُّ ﷺ: [من البسيط]

فَـإِنَّ فَـضْـلَ رَسُـولِ اللهِ لَـيْـسَ لَـهُ ... حَـدٌّ فَـيُـعْـرِبَ عَـنْـهُ نَـاطِـقٌ بِـفَـمِ
كَـالشَّـمْسِ تَظْهَرُ لِلعَيْنَيْنِ مِنْ بُعُدٍ ... صَـغِـيـرَةً وَتُـكِـلُّ الـطَّـرْفَ مِـنْ أَمَـمِ

شرح الصاوي

وَأَهْـلَـكَ قَـوْمَـه فِـي الأَرْضِ نُـوحٌ ... بِـدَعْـوَةِ "لَا تَـذَرْ أَحَـداً" فَـأَفْـنَـى
وَدَعْـوَةُ أَحْـمَـدٍ "رَبِّ اهـدِ قَـوْمِـي ... فَـهُـمْ لَا يَـعْـلَـمُـونَ" كَـمَـا عَـلِـمْـنَـا

تحفة المريد

ومعنى «الدَّأب»: العادة، و«المراحم» جمع: «مرحمةٍ» بمعنى الرَّحمة، فالمعنى: عادته المستمرَّة الرَّحمةُ للعالمين، ففيه تلميحٌ لقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

وقوله: (مُحَمَّدٍ) بدلٌ من «نَبِيٍّ»، أو عطف بيانٍ عليه زاده الله تشريفاً وتكريماً لديه، وإنَّما ترك النَّاظم وصفه ﷺ بالسِّيادة لضرورة النَّظم، وإلَّا فيستحبُّ وصفه بالسِّيادة استعمالاً للأدب؛ كما قاله الجلال المحليُّ في الصَّلاة وغيرها، وأمَّا حديث: «لا تُسيِّدُوني في صلاتكم» فقال السُّيوطيُّ: لا أصلَ له.

(وَ) الصَّلاة والسَّلام الدَّائمُ ثمرةُ كلٍّ منهما على (صَحْبِهِ) ﷺ المتقدِّم بيانهم صدر هذا المجموع ﷺ.

(وَ) كذا القول في (عِتْرَتِهْ) ﷺ سواء بسواء، وهو بمثنَّاتين فوقيَّتين، وهم أهل بيته ﷺ ورضي عنهم؛ لخبرٍ ورد به، وقيل: غير ذلك.

وهي في الأصل: اسمٌ لحجر يهتدي به الضَّبُّ إلى مأواه.

ثمَّ عمَّم في الدُّعاء لأفضليَّته ولتكرُّره لِمَن ذكر؛ مبالغةً في قضاء بعض ما يحبُّ لهم، فقال بناءً على الرَّاجح مِن جواز الصَّلاة والسَّلام على غير الأنبياء تبعاً:

فتح القريب المجيد

وقال أيضاً نفعنا الله به: [من الخفيف]

إِنَّــمَــا مَــثَّــلُــوا صِــفَــاتِــكَ لِــلــنَّــا سِ كَــمَــا مَــثَّــلَ الــنُّــجُــومَ الــمَــاءُ

وإنَّما ترك النَّاظم ﷺ وصفَه ﷺ بالسِّيادة لضرورة النَّظم، وإلَّا فلا خلاف في استحباب استعمال السِّيادة فيه في الصَّلاة وغيرها؛ كما أجاب به الجلال المحليُّ، وأمَّا حديث: «لَا تُسَوِّدُونِي فِي الصَّلَاةِ» [انظر: «المقاصد الحسنة» للسخاوي (١٣٥)] وغيرها، فقال السُّيوطيُّ: لا أصل له.

(وَصَحْبِهِ) أي: والصَّلاةُ والسَّلامُ الدَّائمُ كلٌّ منهما على صحبه ﷺ، فهو عطفٌ على «نَبِيٍّ»، وتقدَّم بيان الصَّحب صدرَ الكتاب.

(وَعِتْرَتِهْ) بمثنَّاتَين من فوق، وصحَّف بل غلط مَن ضبط الأولى بالمثلَّثة.

والعترة: هم أهلُ بيته ﷺ، وقيل: زوجاتُه وذريَّتُه، وقيل: نسلُه ورهطُه الأدنون، وعليه اقتصر الجوهريُّ، وقيل غير ذلك.

شرح الصاوي

قوله: (وَعِتْرَتِهْ) أي: أهل بيته.

تحفة المريد

قوله: (وَآلِهِ) أي: والصَّلاة والسَّلام الدَّائم على آله، وقد تقدَّم الكلام على الآل في أوَّل هذه الكتابة.

وقوله: (وَعِتْرَتِهْ) بالمثنَّاة الفوقيَّة؛ وهم أهل بيته(١)، وقيل: زوجاتُه، وقيل: نَسْلُه ورَهْطُهُ الأَدْنَون.

---

(١) قوله: (أهل بيته) أي: من زوجاته وأولاده وخدمه وأرقَّائه. اهـ أجهوري.

(وَ) الصَّلاة والسَّلام الدَّائمُ ثمرةُ كلٍّ منهما على كلِّ (تَابِعٍ) أي: متَّبعٍ (لِنَهْجِهِ) بسكون الهاء؛ أي: طريقته وسنَّته وشريعته (مِنْ) جميع (أُمَّةٍ) إجابتـ(ـهْ) ﷺ مِن أهل طاعته إلى يوم القيامة، وهذا القيد إنَّما هو لبيان الواقع؛ لأنَّه لا يكون المتَّبع لشريعته إلَّا مِن أمَّته؛ لعموم بعثته ﷺ.

وهذا آخر ما منَّ المولى باختصاره، فأسأله بصاحب الوسيلة والمقام المحمود أن يجعلهُ يوم الورود وُصلةً لحوضه المورود، وأن ينفع به كما نفع بأصوله، وأن يجعله خالصاً لوجهه متفضِّلاً بقبوله، وأن يختم أعمالنا بالحسنى، ويرفع لديه مقامنا الأسنى، مع الَّذين أنعم الله عليهم مِنَ النَّبيِّين والصِّدِّيقين والشُّهداء والصَّالحين، وحسن أولئك رفيقاً.

فتح القريب المجيد

(وَتَابِعٍ) أي: متَّبعٍ، (لِنَهْجِهِ) ـ بسكون الهاء ـ أي: طريقته وسنَّته وشريعته (مِنْ أُمَّتِهْ) أي: جميع أمَّته؛ أي: أمَّةِ الإجابة، لا أمَّةَ الدَّعوة، والمرادُ: أهلُ الطَّاعة إلى يوم القيامة.

والظَّاهر أنَّ قول النَّاظم ﵀: «مِنْ أُمَّتِهِ» بيانُ الواقع؛ إذ لا يكون المتَّبع لشريعته من غير أمَّته؛ لعموم بعثته ﷺ كما سبق.

فإن قيل: قد يكون التَّابع له ﷺ ليس من أمَّته؛ كما في سيِّدنا عيسى عليه وعلى نبيِّنا أفضل الصَّلاة والسَّلام بعد نزوله آخرَ الزَّمان.

شرح الصاوي

قوله: (وَتَابِعٍ لِنَهْجِهِ) أي: طريقته وسنَّته.

قوله: (مِنْ أُمَّتِهْ) أي: أمَّة الإجابة، وهو لبيان الواقع؛ لأنَّ المتَّبع له لا يكون إلَّا مِن أمَّته؛ لأنَّ بعثته عامَّة، قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبأ: ٢٨]؛ صلَّى الله عليه وسلَّم.

تحفة المريد

وقوله: (وَتَابِعٍ لِنَهْجِهِ) أي: وكلُّ مُتَّبِعٍ لطريقته ﷺ، ولو في الإيمان فقط، فدخل عصاة المؤمنين، والقصدُ بهذا التَّعميمُ في الدُّعاء؛ لأنَّه أفضل.

وقوله: (مِنْ أُمَّتِهْ) أي: أمَّة إجابته ﷺ، وهذا القيد لبيان الواقع، لا للاحترازِ عنِ المتَّبع لطريقته ﷺ وليس من أمَّته؛ لأنَّ المُتَّبَعَ لشريعته لا يكون إلَّا من أمَّته لعمومِ بعثته.

لا يُقال: قد يكون المُتَّبعُ لشريعته ﷺ من غير أمَّته؛ كما في سيِّدنا عيسى حين ينزل آخر الزَّمان.

لأنَّا نقول: هو حينئذٍ من أمَّته ﷺ.

قال جامعه الحقير عبد السَّلام ابن مؤلِّفه إبراهيم اللَّقانيّ ـ غفر الله لهما ـ: فرغت مِن تبييضه صبيحة يوم الجمعة المبارك تاسع عشر شهر المحرَّم الحرام افتتاح عام ثنتين وأربعين وألف مِنَ الهجرة الشَّريفة على صاحبها أفضل الصَّلاة والسَّلام، ولا حول ولا قوَّة إلَّا بالله العليّ العظيم، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

❁ ❁ ❁

فتح القريب المجيد

أجيب: بأنَّه إنَّما ينزل حاكماً بشريعة نبيِّنا عليه أفضل الصَّلاة والسَّلام النَّاسخةِ لجميع الشَّرائع الَّتي منها شريعة سيِّدنا عيسى، فكان سيِّدنا عيسى عليه الصَّلاة والسَّلام كرجلٍ من أمَّته عليهما الصَّلاة والسَّلام.

والحمد لله وحده على كلِّ حالٍ، وصلَّى الله على سيِّدنا محمَّدٍ وعلى آله وأصحابه وأزواجه وأنصاره وأتباعه وذريَّته صلاةً ترضيك وترضيه وترضى بها عنَّا.

وهذا آخر ما أراده العبدُ الفقير المعترف بالعجر والتَّقصير الشَّيخُ عبدُ البرِّ ابنُ الشَّيخِ عبدِ الله ابنِ الشَّيخِ محمَّد ابنِ الشَّيخ عليِّ ابنِ الشَّيخ شرفِ الدِّين الأجهوريُّ بلداً ومسقطاً، الشَّافعيُّ مذهباً واقتداءً، البرهانيُّ أدباً واقتداءً، عفا الله عنه وعن والديه ومشايخه، خصوصاً مؤلِّفُ هذه المنظومة العلَّامة اللَّقَانيُّ وأقرانُه ومَن يلوذ به.

❁ ❁ ❁

شرح الصاوي

وقد تمَّ ما أجراه الله ـ على يد الفقير ـ منَ التَّقييدات الَّتي خرجت بحول الله وقوَّته مع العجز والتَّقصير، يومَ الإثنين المبارك آخرَ يومٍ من رمضانَ المبارك سنة اثنتين وعشرين بعد المئتَين والألف من هجرة البشير النَّذير صلَّى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلَّم.

❁ ❁ ❁

تحفة المريد

وفائدةُ القيد المذكورِ التَّنصيصُ على العموم، لئلَّا يُتوهَّم إرادةُ خصوص القرون الثَّلاثة، نظير ما قالوه في قوله تعالى: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨] كما أفاده السَّعد، والله أعلم.

وهذا آخرُ ما يَسَّرُه الله تعالى من غير حشوٍ ولا تعقيدٍ على «جوهرة التَّوحيد»، والله أسألُ، «بنبيِّه أتوسَّلُ، أن يجعلَ هذه الكتابةَ خالصةً لوجهه الكريم، وأن ينفعَ بها النَّفع العميم،

. . . .

فتح القريب المجيد

وكان الفراغ من نسخ هذا الكتاب المبارك من نسخةٍ نُقلت من نسخة المؤلِّف رحمه الله يوم السبت ثمانية أيام خلت من شهر صفر الخير ١٠٧٦، نسخه برسم الفقير الحقير، وخطَّه أبو بكر بنُ السَّيِّد الحاجّ محمَّد أبي الطَّاهر كاملي الإدلبيُّ وطناً الشَّافعيُّ مذهباً؛ اللَّهمَّ انفعه بها دنيا وأخرى، واجعل له الحظَّ الوافر برحمتك يا أرحم الرَّاحمين، اللَّهمَّ اجعل حظَّنا منك المحبَّة، ولا تشغلنا بخاطر سوء، والحمد لله على الإتمام، وصلَّى الله على سيِّدنا محمَّدٍ سيِّد الأنام، وعلى آله وأصحابه السَّادة الكرام، آمين يا ربَّ العالمين، اللَّهمَّ اغفر لكاتبه ولمالكه ولقارئه ولجميع المسلمين.

* * *

شرح الصاوي

. . . .

تحفة المريد

والمرجوُّ من صاحب العقل السَّليم والخُلُق القويم أن يُقِيْلَ عثراتي، ويَسْتُرَ هفواتي، ولا حولَ ولا قوَّة إلَّا بالله العليِّ العظيم، وصلَّى الله وسلَّم وشرَّفَ وكرَّمَ على النَّبيِّ الرَّؤوف الرَّحيم وعلى آله وصحبه أجمعين، وسلامٌ على المرسلين، والحمد لله ربِّ العالمين.

* * *

فهرس الموضوعات

* * *